

اصْحَحَ الْكُتُبَ بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى تَحْتَ أَدْيُومِ السَّمَاءِ

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ

لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
رَحْمَةً وَاسِعَةً

مَعَ حَوَاشِي

الْمُحَافِظِ الشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ حَسْبُ عَلِيِّ السَّهَرَنْدَقِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
وَمَعَ حَوَاشِي الْإِمَامِ السَّنْدِيِّ

تَرْجُومِ ابْوَابِ الْبُخَارِيِّ

لِلشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ الشَّاهِ وَلِيِّ اللَّهِ الرَّفْعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
رَحْمَةً وَاسِعَةً

الْجُزْءُ الْأَوَّلُ



مَكْتَبَةُ رَحْمَانِيَّةٍ

إفرا سنٹر عرفی سٹریٹ، اردو بازار، لاہور
فون: 042-7224228-7355743

قَالَ اللهُ تَعَالَى

قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِلْبَيْعَاتِ فِيهِمْ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَنَا لَطَبْعِ هَذَا الْكِتَابِ الْمُسْتَجَابِ

صَلْحُ الْبُخَارِيِّ

الجزء الاول

وَوَفَّقَنَا لَسَجْعِ جَمِيلٍ فِي آدَاءِ حُقُوقِهِ مِنْ صِحَّةِ الْكِتَابَةِ وَالطَّبَاعَةِ وَالتَّحْقِيقِ وَالتَّذْيِيقِ وَالصَّلَوةِ وَالتَّسْلَامِ عَلَى نَبِيِّهِ الْمُخْتَارِ الَّذِي قَدْ أُعْطِيَ
جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَوَفَّقَ أَتْبَاعَهُ الْمُخْتَارِينَ لِجَمْعِ أَحَادِيثِهِ الْمُبَارَكَةِ مِنْهُمْ

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً

الَّذِي جَمَعَهَا وَأَحْسَنَ فِي جَمْعِهَا حَتَّى اتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْأَرْضِ بِأَنَّ تَضْيِيقَهُ الْمُتَيْنِ هُوَ صَاحِبُ الْكُتُبِ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ
عَلَى تَوْثِيقِهِ وَأَمَانَتِهِ وَصَبْطِهِ وَصِيَابَتِهِ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى آلِهِ وَوَفَّقَنَا لَطَبْعِهِ الصَّحِيحِ مَعَ

حواشي

المحافظ الشيخ المحذرت احمد على البخاري رحيمة الله رحيمة واسعة ومع حواشي الامام ابي الحسن السندي رحيمة الله رحيمة واسعة
الشهيرة القبيلة بين العلماء الصالحين والشيعة العارفين، وأنا صحتنا ممتنة وحواشيه وفق الشيخ الصحيححة.
وقد بدلتنا جملها بليغا وصرفنا كثير في تصحيحه وتذيقه ثم الحقايقه حل اللغات وفق كل صفحة ليكن يسهل على الطالب
المطالعة عليه، ثم الحقايق مع مقدمة المجلد الاول كتابا

لتراجم أبواب البخاري

لشيع الحديث الشاه ولي الله الدهلوي رحيمة الله رحيمة واسعة لكي يصل الطالب الى مراد البخاري من تراجمه لانه قيل:
فقه البخاري في التراجم وقد كتبت كلام العلماء فيها.

والله بالصبر والبر

والميزة الخاصة لهذه الطبعة باننا جعلنا حواشي كل صفحة وفق مثنيه لاسيما حاشية السندي لكي يسهل على الطالب
الحصول عليها، وذكرنا أسماء الرجال مع تراجمهم وقد أضفنا ترقيم الأحاديث والأبواب لأول مرة فذكر الله سبحانه
وتعالى على هذا الطبع القدير بالذكر، ونصلي ونسلم على حبيبه الجدير بالذكر وعلى اله وصحبه أجمعين.
خادم العلم والعلماء العبد الفقير الى ربه عز وجل مقبول الرخمل عفا الله عنه

مكتب رحمانى



اقرأ سنن غزني سنن طبرستان اردو بازار لاهور
فون: 042-7224228-7355743

MAKTABA-E-REHMANIA

جملہ حقوق کتابت بحق ناشر محفوظ ہیں

احباب مکتبہ رحمانیہ تشنگان علوم نبویہ کی خدمت میں ذخیرہ محدث کی ایک سی سی ڈی پیش کر رہے ہیں جسے اصح الکتب بعد کتاب اللہ تحت ادیم السماء کا اعزاز حاصل ہے اس نسخے کو منصفہ شہود پر لانے میں ہم ان علماء طلبہ کی دعاؤں کے محتاج ہے جو روز و شب ہمیں مشغول ہے ہمیں امید ہے کہ وہ ماضی کی طرح مستقبل میں بھی ہمیں اپنی دعاؤں میں یاد رکھیں گے۔

چنانچہ اپنے کرم فرماؤں کے شدید اصرار پر ادائے نے فیصلہ کیا کہ بخاری شریف کو ایک تہ انداز سے زیور کتابت سے مرصع کیا جائے۔ تاکہ تشنگان علوم نبویہ کو ایک ایسا تحفہ پیش کیا جائے جو ان کیلئے اس کتاب کے مطالعے کو آسان اور سہل بنا دے۔ چنانچہ بخاری شریف کے اس نسخے کی کتابت کشمیر نسخوں کو سامنے رکھ کر کی گئی ہے پھر حیدرہ العلماء کی زیر نگرانی اس کی پروف ریڈنگ کروائی گئی تاکہ اشاعت کے دوران حفاظت کے پہلو کو خوب سامنے رکھا جائے۔ صحت و حسین کے ساتھ ساتھ اس نسخے کی اہم خصوصیات یہ ہیں۔

۱۔ کتاب کے آغاز میں مولانا احمد علی سہارنپوری رحمہ اللہ کا علمی مقدمہ لگایا گیا ہے۔ جس میں ۲۲ فصلوں میں مختلف موضوعات کو زیر بحث لایا گیا ہے۔
۲۔ مقدمے کے بعد حضرت شاہ ولی اللہ محدث دہلوی کے قلم مبارک سے نکلی ہوئی تراجم بخاری کی تشریحاً سو ایک رسالے کی صورت میں زینتِ نسخہ بنایا گیا ہے۔

۳۔ حضرت مولانا محمد سہارنپوری کے حواشی کا اضافہ کیا گیا ہے۔

۴۔ امام ابوالحسن السندی کے حواشی بھی دُج کیے گئے ہیں۔

۵۔ ہر صفحے پر آئیوے کے مشکل الفاظ کے حل کیلئے مل لغات ترتیب دی گئی ہیں۔

۶۔ ہر صفحے پر جن رجال حدیث کا تذکرہ آ رہا ہے ان کے تراجم کا ذکر کیا گیا ہے۔

۷۔ متن اور حواشی میں تمیز کے لئے ایسا خط استعمال کیا گیا ہے کہ جس سے واضح فرق ہو جاتا ہے۔

۸۔ ہر صفحے سے متعلقہ حواشی کو اسی صفحے پر ذکر کیا گیا ہے تاکہ طالب علم کو مطالعہ میں کسی قسم کی دشواری اور دقت کا سامنا نہ ہو۔

۹۔ اس نسخے میں آحاد اور ابواب پر نمبر لگا دیئے گئے ہیں۔

۱۰۔ جلد دوم کے شروع میں بعض الناس فی دفع الوسواس نامی رسالے کو آراستہ کیا گیا ہے تاکہ دورانِ مطالعہ طالب علم ان مقامات سے

بھر پور فائدہ اٹھا سکے۔ تک عشرہ کاملہ

اللہ کے فضل و کرم سے ہم نے اپنی طاقت اور بساط کے مطابق کتاب کی تصحیح میں حتی الامکان اپنی سی جدت سرانجام دی ہے، تاہم انسان خطا کا پتلا ہے چنانچہ ہم علمائے دین متین، طلبہ علم دین کی

استدعا

خدمت میں انتہائی عاجزانہ طور پر درخواست کرتے ہیں کہ انہیں جہاں کہیں کوئی غلطی دکھائی دے اسے ہم تک ضرور پہنچائیں آپ کی یہ اطلاع ہمارے لئے انتہائی مسرت کا باعث ہوگی، ہم پر احسان عظیم ہوگا اور اس غلطی کا جلد از جلد سدباب کیا جائے گا۔ آپ کی معزز آرام کی بدولت ہی ہم اشتادین کچا ساتھ ساتھ حفاظت دین کا فریضہ سرانجام دینے کے قابل ہوں گے۔

أَحْبَابِ مَكْتَبِهِ رَحْمَانِيَه

فرد من صحیح البخاری

للشیخ المحدث الخافض المولانا المولوی احمد علی السہارنپوری

وقد الحق في اجزها كتاب التراجم لابواب البخاری للشيخ الثقن المولانا المولوی شاء ولي الله المحدث الدهلوی

هو كما وعلى فوائد ابواب البخاری وأغراض مصنفه وغير ذلك من الفوائد الكثیرة في فن الاحاديث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وفقنا بخدمة اقوال النبي واحواله صلى الله وسلم عليه وعلى آله واصحابه وبعده فيقول العبد الضعيف الخادم للمحدث النبوي احمد على السهارنپوري توطئا والاسحاق تلمذا والحنفي مذهبا لما كان من توفيق الله اياي وحسن كرامته علي اني قد صرفت عدة سنين من عمري في تصحيح الصحيح للامام الهمام امير المؤمنين في الحديث ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري وعلقت عليه من التعليقات التي تغني عن حل الكتاب وما ربه وربط تراجمه بما في ابوابه فاردت ان الحق في اوله مقدمة مشتملة على الامور التي يحتاج اليها من يشغل بهذا الكتاب فرتبت على فصول :

الفصل الاول في احوال المؤلف هو امام الدنيا في الحديث شيخ الاسلام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن برززة بفتح موحدة فسكن راء فذال مهملة مكسورة فزاي ساكنة فموحدة فهاء كلمة فارسية معناها الزراع وبرززة فحوس مات عليها وابنت المغيرة اسلم على يد اليمان البخاري الجعفي الى بخارا ويمان هذا هو ابو عبد الله بن محمد بن جعفر بن يمان المسندي بفتح النون شيخ البخاري وانا قيل للبخاري جعفر لانه مولى يمان الجعفي لاد اسلامه وكان البخاري تحيف الجسم ليس بالطويل ولا بالقصير وكان زاهدا في الدنيا ومتورعا وورث من ابيه مالا كثيرا فكان يتصدق به وكان قليل الاكل جدا الكثير الاصحان الى الطلبة مفرطا في الجود والكرم والتفقا على ان البخاري ولد بعد صلوة الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعين مائة وانه توفي ليلة السبت عند صلوة العشاء ليلة عيد الفطر ودفن يوم الفطر بعد الظهر سنة ست وخمسين ومائتين وله اثنتان وستون سنة الاثلاثة عشر يوما ودفن بخرتق قرية على فرسخين من سمرقند ولم يعقب ولدا ذكرا ولما صلى عليه ووضعه في حفرته فاح من تراب قبره رائحة طيبة كالسك وجعل الناس يختلفون الى قبره مداة يأخذون من تراب قبره ويتعجبون من ذلك ولنعلم ما قيل به جمال ههناشين درمن اثر كرد وكرنه من ههنا حاكم كه هستم قال بعضهم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ومع جماعة من الصحابة وهو واقف فسلمت عليه فرد علي السلام فقلت ماوقوفك هنا يا رسول الله قال انتظر محمد بن اسمعيل قال فلما كان بعد ايام بلغني موته فنظرت فاذا هو قد مات في الساعة التي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فيها وروى عن جعفر بن اعين المروزي انه قال لو قدت على ان ازيد من عمري في عمر البخاري لفضلته لان موتي موت احد من الناس وموت البخاري ذهاب العلم وموت العالم ونعم ما قيل به اذا مات ذوعلم وفوتى فقد وقعت من الاسلام ثلثة وقد جمع البعض تاريخ ولادته ومدة حياته ووفاته في بيت وقال به كان البخاري حافظا ومحدثا في جمع الصحيح مكمل التحرير ميلاده صدق ومدة عمره في فيها حديث واقضى في نور قال الفربري رأيت محمد بن اسمعيل البخاري في النوم خلف النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يمشي كلما رفع قدمه وضع البخاري قدما في ذلك الموضع وعن محمد بن محمد وبة قال سمعت محمد بن اسمعيل البخاري يقول احفظ ما تاة الف حديث صحيح وما تاتي الف حديث غير صحيح وعن محمد بن بشار شيخ البخاري ومسلم قال حفظ الدنيا اربعة ابوزرعة بالري ومسلم بن الحجاج بنيسابور وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بسمرقند ومحمد بن اسمعيل بخارا قال علي بن حجر اخرجت خراسان ثلثة ابا زرعة بالري ومحمد بن اسمعيل بخارا والدارمي بسمرقند قال والبخاري اعلمهم وابصرهم وافصهم قال الامام احمد بن حنبل ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسمعيل قال اسحق بن راهويه يا معشر اصحاب الحديث انظروا الى هذا الشاب واكتبوا عنه فانه لو كان في زمن الحسن البصري لاحتاج اليه لمعرفة الحديث وفقهه قال ابو عيسى الترمذي له امر بالعراق ولا تجراسان في معنى العلق التاريخ ومعرفة الاسانيد اعلم من محمد بن اسمعيل وروى عن الامام مسلم بن الحجاج انه قال للبخاري لا يبغضك الاحاسد واشهد انه ليس في الدنيا مثلك وروى الحاكم ابو عبد الله في تاريخه نيسابور باسنادة عن احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن الحجاج الى البخاري فقبل بين عينيه وقال دعني اقبل رجلك يا استاذ الاستاذين وياسيد المحدثين ويا طبيب الحديث في علكه قال الامام محمد بن اسحق بن خزيمة ما رأيت تحت اديم السماء اعلم بعد بيث رسول الله صلى الله عليه وسلم من محمد بن اسمعيل البخاري قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي وحسبك بامام الائمة ابن خزيمة يقول فيه هذا القول مع لقيمة الائمة والشائخ شرقا وغربا وفي التهذيب قال الحاكم ابو عبد الله في تاريخه نيسابور من سمع منه البخاري بمكة ابو الوليد احمد بن محمد الازرقى وعبد الله بن يزيد المقرئ اسمعيل ابن سالم الصائغ وابوبكر عبد الله بن الزبير الحميدي واقرا نهم وبالمدينة ابراهيم بن المنذر الحزامي ومطرف بن عبد الله وابراهيم بن حمزة وابوثابت محمد بن عبد الله وعبد العزيز بن عبد الله الاويسى واقرا نهم وبالشام محمد بن يوسف الفريابي وابوالنضر اسحق بن ابراهيم وادم بن ابى اياس وابو اليمان الحكم بن نافع وخيرة بن شريح واقرا نهم وطببخارا محمد بن سلام البيكندی وعبد الله بن محمد بن المسندي وهرون بن الاشعث واقرا نهم وبمرو على بن الحسن بن شقيق وعبدان ومحمد بن مقاتل واقرا نهم وطببخمكي بن ابراهيم ويحيى بن بشر ومحمد بن ابان والحسن بن شجاع ويحيى بن موسى وقتيبة واقرا نهم وقدا كثيرا وبطراة احمد بن ابى الوليد الحنفي ونيسابور يحيى بن يحيى وبشر بن الحكم واسحق بن راهويه ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى الذهلي واقرا نهم وطبخرى ابراهيم بن موسى وببغداد محمد بن عيسى الطباع ومحمد بن سابق وشريح بالسين المهمل والمجيد ابن النجمان و احمد بن حنبل واقرا نهم وبواسط حسان بن حسان وعبد الله وسعيد بن سليمان واقرا نهم وبالبصرة ابو عاصم النبيل وصفوان بن عيسى وبذل بن الحنظلي بفتح الحاء المهمله والباء الموحدة وخريز بن عمارة وعقان بن مسلم ومحمد بن عمر عزة وسليمان بن حرب ابو الوليد الطيالسي وعادم ومحمد بن سنان واقرا نهم وبالكوفة عبيد الله بن موسى وابونعيم احمد بن يعقوب واسمعيل بن ابان والحسن بن الربيع وخالد بن سعد بن حفص طلق بن عثمان بالجمعة وعمر بن حفص وفروزة وقيصة بن عتبة وابوعثمان واقرا نهم وبمصر عثمان بن صالح وسعيد بن ابى مريم وعبد الله بن صالح و احمد بن

شبيب واصبح بن الفرج وسعيد بن عيسى وسعيد بن كثير بن غفير ويحيى بن عبد الله بن بكير واقرانهم وبالحجزيرة احمد بن عبد الملك الحراني واحمد بن يزيد الحراني وعمر بن خلف واسماعيل بن عبد الله الرقي واقرانهم قال الحاكم ابو عبد الله فقد رحل البخاري رحمه الله تعالى الى هذه البلاد المذكورة في طلب العلم واقام في كل مدينة منها على مشاغلها قال وانما سميت من كل ناحية جماعة من المتقدمين ليستدل به على عالى اسناده وبالله التوفيق وروينا عن الخطيب البخاري رحمه الله تعالى قال رحل البخاري رحمه الله تعالى الى محدثي الامصار وكتب بخراسان والجبال ومدن العراق كلها وبالحجاز والشام ومصر وورد بغداد فدعات وروينا من جهات عن جعفر بن محمد القطان قال سمعت البخاري يقول كتبت عن الف شيخ من العلماء وزيادة وليس عندي حديث الا اذكر اسناده واما الاخذون عن البخاري فاكثروا ان يذكروا وقد روينا عن الفربري قال سمع الصحيح من البخاري تسعون الف رجل فما بقي احد يرويه غيره وقد روى عنه خلافا غير ذلك ومن روى عنه من الائمة الاعلام ابو الحسين مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح وابوعيسى الترمذي وابوعبد الرحمن النسائي وابو حاتم وابوزرعة الرازيان وابواسحق ابراهيم بن اسحق الحرابي الامام وصالح بن محمد بن جزرة الحافظ وابوبكر بن خزيمة ويحيى بن محمد بن صالح بن عبد الله مطين وكل هؤلاء ائمة حفاظ واخرون من الحفاظ وغيرهم انتهى وفي التيسير قال البخاري رحمه الله تعالى خرجت كتاب الصحيح من زهاء ستمائة الف حديث وما وضعت فيه حديثا الا وصلت ركعتين ولما قديم بعد اذ جاءه اصحاب الحديث واراد الامتخانة فعمدوا الى مائة حديث فقلبوها موتها واساندها ودفعوها الى عشرة رجال وامروهم ان يلغوها اليه فانذبت رجل منهم فسأله عن حديث منها فقال لا اعرف فسأله عن اخر فقال لا اعرف حتى فرغ من العشرة وكان حاله معه كذلك الى تمام العشرة والبخاري لا يزيدهم على قوله لا اعرفه فاما العلماء فعرفوا بانكاره انه عارف واما غيرهم فلم يدركوا ذلك فلما فرغوا التفت البخاري الى الاول منهم فقال اما حديثك الاول فهو كذا ولما الثاني فكذا على النسق الى اخر العشرة فرد كل متن الى اسناده الى قتيبه ثم فعل بالباقيين مثل ذلك فاقر الناس له بالحفاظ وادعوا بالفضل انتهى وللبخاري مصنفات غير الصحيح كادب المفرد ورفع اليدين في الصلوة وقراءة خلف الامام وبر الوالدين والتاريخ الكبير والوسط والصغير وخلق افعال العباد وكتاب الضعفاء والحجامة الكبير والمسند الكبير وكتاب الاشربة وكتاب الهبة واسامي الصحابة وكتاب العلل وكتاب الوجدان وكتاب المبسوط وغير ذلك وروى عنه انه قال رويت الحديث عن الف وثمان مائة حديث وروى عنه خلق كثير قيل روى عنه مائة الف حديث هذا نبذة من شمائله وصفاته قال النووي في التهذيب ومناقبه لا نستقصي مخروجا عن ان تخصصي وهي منقسمة الى حفظ ودارية واجتهاد في التحصيل ورواية ونسك وافادة وورع وزهادة وتحقيق اتقان وعرفان واحوال وكرامات وغيرها من المكرامات رضي الله عنه وارضاه وجمع بيني وبينه وبجميع احبائنا في دار كرامته مع من اصرطناه وجزاه عنى وعن سائر المساهمين اكل الجزاء وحياه من فضله ابلغ الحياء .:

الفصل الثاني في احوال الجامع الصحيح اما اسمه فتملكه مؤلفه رحمه الله تعالى الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه واياته واما محلها فهو اول مصنف صنفت في الصحيح المجرى واتفق العلماء على ان اصح الكتب المصنفة صحيح البخاري ومسلم واتفق الجمهور على ان صحيح البخاري اصحهما صحيحا واكثرها فوائد قال الحافظ ابو علي لنيسابوري وبعض علماء المغرب صحيح مسلم اصح وانكر العلماء ذلك عليهم والاصواب ترجيح صحيح البخاري وقال النسائي اجود هذه الكتب كتاب البخاري واجمعت الامة على صحة هذين الكتابين ووجوب العمل باحاديثهما واما سبب تصنيفه فكيفية تأليفه فقال البخاري رحمه الله تعالى كنت عند اسحق بن راهويه فقال لنا بعض اصحابنا لوجعت كتابا مختصرا في الصحيح لئن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوكم ذلك في قلبي واخذت في جمع هذا الكتاب وروى من جهات عن البخاري قال صنفت كتاب الصحيح لست عشر سنة خرجته من ستمائة الف حديث وجعلته حجة بيني وبين الله وروى عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وكأني واقف بين يديه ويدي مبركة اذ بك عن فاسك بعض المعجزين فقال انت تدب عن الكذب فهو الذي حكمتني على اخراج الصحيح وروى عنه قال ما دخلت في كتاب لجامع الا ما صحت وتركت كثيرا من الصحاح لحال الطول وروى عن الفربري قال البخاري ما وضعت في كتاب الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين وروى عن عبد القدوس بن همام قال سمعت عدة من المشائخ يقولون سؤل البخاري تراجم جامع بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين وقال اخرون منهم ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي صنفه بخارا وقيل بمكة وقيل بالبصرة وكل هذا صحيح ومعناه انه كان يضيف فيه في كل بلد من هذه البلدان فانه بقي في تصنيفه ست عشرة سنة قال الحاكم حدثنا ابو عمرو واسماعيل ثنا ابو عبد الله محمد بن علي قال سمعت البخاري يقول اقمنا بالبصرة خمس سنين معي كتيبت اصنف واهج في كل سنة وارجع من مكة الى البصرة قال البخاري وانا ارجوان يبارك الله تعالى للساكنين في هذه المصنفات وجملة ما في صحيح البخاري من الاحاديث المسندة سبعة الاف ثمانتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة ويجذف المكررة نحو اربعة الاف كذا ذكر النووي في التهذيب والحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري قال الحافظ ابن حجر في الفصل الثاني في مقدمة فتح الباري قال الحافظ ابو الفضل بن طاهر فيما قرأت على الثقة ابي الفرج بن حماد ان يونس بن ابراهيم بن عبد القوي اخبره عن ابي الحسن بن المقبري عن ابي المعتمر المبارك بن احمد عن شرط البخاري ان يخرج الحديث المتفق على ثقة نقلته الى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الاثبات ويكون اسناده متصلا غير مقطوع وان كان راويا فحسن واللام يكن الا راويا واحدا وصح الطريق اليه كفي قال وما ادعاه الحاكم ابو عبد الله ان شرط البخاري ومسلم ان يكون للصحابي راويان فصاعدا ثم يكون للناجعي المشهور راويان ثقتان الى اخر كلامه فمنتقص بانها اخرجت احاديث جماعة من الصحابة ليس لهم الا راويا واحدا انتهى والشرط الذي ذكره الحاكم وان كان منتقصا في حق بعض الصحابة الذين اخرج لهم فانه معتبر في حق من بعدهم فليس في الكتاب حديث احد من رواته ليس له الا راويا واحدا قط وقال الحافظ ابو بكر الحازمي رحمه الله تعالى هذا الذي قاله الحاكم قول من لم يبعث الغوص في خبايا الصحيح ولو استقرأ الكتاب حق استقراءه لوجد جملة من الكتاب ناقصة دعواه ثم قال ما حاصله ان شرط الصحيح ان يكون اسناده متصلا وان يكون راوية مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط متصفا بصفات العدلالة ضابطا متمفظا سليم الذهن قليل الوهم سليم الاعتقاد قال ومذهب من يخرج الصحيح ان يعتبر حال الراوي في مشائخه العدل فبعضهم حديثه ثابت صحيح وبعضهم حديثه مدخول قال وهذا باب فيه غموض وطريقة ايضا معرفة طبقات الرواة عن راوي الاصل ومراتب مداركهم فلو ضم ذلك بمنال وهو ان تعلم ان اصحاب الزهري مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزيد على التي تليها فمن كان في الطبقة الاولى فهو الغاية في الصحة وهو مقصد البخاري والطبقة الثانية شاركت الاولى في التثبت الا ان الاولى جمعت من الحفاظ والاتقان ومن طول الملازمة للزهري حتى كان فيهم من يرامله في السفر ويلازمه في الحضرة والطبقة الثانية لم تلازم الزهري الامدة يسيرة فلم يارس حديثه فكانوا في الاتقان دون الاولى وهم شرط مسلم ثم مثل الطبقة الاولى بيونس بن يزيد وعقيل بن خالد الابلي ومالك بن انس وسفين بن عيينة وشعيب بن ابي حمزة والثانية بالاراضي والليث بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر بن ابى ذئب قال والطبقة الثالثة نحو جعفر بن برقان وسفين بن حسين واسحق بن يحيى الكلبى والرابعة نحو زمعة

ابن صالح ومعاوية بن يحيى الصديقي والمثنى بن الصباح والخامسة نحو عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الايلي ومحمد بن سعيد المصلوب
 فاما الطبقة الاولى فهم شرط البخاري وقد يُخْرِج من حديث اهل الطبقة الثانية ما يعتمد من غير استيعاب واما مسلم فيخرج احاديث الطبقتين
 على سبيل الاستيعاب ويخرج احاديث الطبقة الثالثة على النحو الذي يصنع البخاري في الثانية واما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما قلت واكثر ما يُخْرِج
 البخاري حديث الطبقة الثانية تحليفاً وانما اخرج السير من حديث الطبقة الثالثة ايضاً وهذا المثال الذي ذكره هو في حق المكثرين فيقاس على هذا الصحاح
 نافع واصحاب الاعمش واصحاب تادة وغيرهم فاما غير المكثرين فانما اعتمد الشيوخ في تخرج احاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ لكن منهم من قوى
 الاعتماد عليه فاجرا ما انفرد به كيمي بن سعيد الانصاري ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فاجرا له ما شاركه فيه غيره وهو الاكثر:

الفصل الثالث في ما يتعلق بالترجم ومنه يعلم وجه كثرة نسخ البخاري روى عبد لرزاق البخاري انه قال قلت للبخاري جميع الاحاديث التي اوردتها في مصفحانك
 هل تحفظها فقال لا يخفى عليّ شيء منها فاني قد صنفت ثلث مرات وكانه اراد بالتركيب التبييض واصل كثرة نسخ البخاري من هذه الجهة ورواية انه جعل ترجمه
 في الروضة الشريفة همولة على نقلها من المسودة الى المياض كذا قيل ويمكن حمله على حقيقته قال الشيخ الحافظ ابن حجر المصقلاني في مقدمة الفتح قد تقررنه
 التزم فيه الصحة وانه لا يوجد فيه الا حديثاً صحيحاً هذا اصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته اياه الى اصح الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه
 وسننه وايامه وما نقلناه عنه من رواية الائمة عنه صريحاً ثم رأى ان لا يخلو من الفوائد الفقهية والنكت الحكيمة فاستخرج بفهمه من المتن معنى
 كثيرة فزقها في ابواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بايات الاحكام فانترج منها الدلالات البديعة وسلك في الاشارة الى تفسيرها السبيل الواسعة قال
 الشيخ محي الدين ليس مقصود البخاري الاقتصار على الاحاديث فقط بل مرادة الاستنباط منها والاستدلال لابواب ارادها ولهذا المعنى اخل كثير من الابواب
 عن اسناد الحديث واقصر فيه على قوله في فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم وانحو ذلك وقد يذكر المتن بغير اسناد وقد يورد معلقاً وانما يفعل هذا لانه اراد
 الاحتجاج للسئلة التي ترجم لها و اشار الى الحديث لانه كان معلوماً وقد يكون مما تقدم وربما تقدم قريباً ويقع في كثير من ابوابه الاحاديث الكثيرة وفي بعضها
 ما فيه الاحاديث واحد وفي بعضها ما فيه الاية من كتاب الله تعالى وفي بعضها لا شيء فيه البتة وقد ادعى بعضهم انه صنع ذلك عمداً وغرضه ان
 يبين انه لم يثبت عنده حديث بشرطه في المعنى الذي ترجم عليه ومن ثم وقع في بعض نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث الى حديث لم يذكر
 فيه باب فاشكل فهمه على الناظر فيه وقد اوضح السبب في ذلك الامام ابو الوليد الباجي المالكي في مقدمة كتابه في اسماء رجال البخاري فقال اخبرني
 الحافظ ابو ذر عبد بن احمد المروزي قال ثنا الحافظ ابو اسحق ابراهيم بن احمد المستملي قال استنخت كتاب البخاري من اصله الذي كان عند صاحبه
 محمد بن يوسف الفريبري فرأيت فيه اشياء لم تتم واشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئاً ومنها احاديث لم يترجم لها واصفناً بعض ذلك الى
 بعض قال ابو الوليد الباجي وقمنا يد على صحة هذا القول ان رواية ابى اسحق المستملي رواية ابى محمد السرخسي ورواية ابى الهيثم الكشميري ورواية ابى
 زيد المروزي مختلفه بالتقديم والتأخير مع انهم استنسخوا من اصل واحد فاما ذلك فيما قد ركل واحد منهما ما كان في طرقة او رقعة مضافة انه من موضع ما
 نأضاه اليه وبين ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينهما احاديث قال الباجي وانما اوردت هذا لما عني به اهل بلدنا من طلب معنى جمع
 بين الترجمة والحديث الذي يليها وتكلفهم في ذلك من تعسف التأويل بالايسوغ انتهى قلت وهذه قاعدة حسنة يفرض اليها حيث يتعسر وجه الجمع
 بين الترجمة والحديث وهي مواضع قليلة جداً ثم ظهر لي ان البخاري مع ذلك فيما يورده من تراجم الابواب ان وجد حديثاً يناسب ذلك الباب ولو على
 وجه ضئيف ووافق شرطه او رده بالصيغة التي جعلها مصطلحة لموضوع كتابه وهي حدثنا او ما قام مقام ذلك والعنونة بشرطها عنده وان لم يجد فيها
 الحديث لا يوافق شرطه مع صلاحية الترجمة لحيته كتبه في الباب معاً اثر الصيغة التي يسوق بها ما هو من شرطه ومن ثم اورد التعاليف وان لم يجد فيه شيئاً
 لا على شرطه ولا على شرط غيره وكان ما يستأنس به ويقدمه قوم على لقياس استعمال لفظ ذلك الحديث او معناه ترجمته باب ثم اورد بعد ذلك اما اية من كتاب الله تعالى
 تشهد له او حديثاً يؤيد عموم ما دل عليه ذلك الخبر ولكن كرضاً بطايشتم على بيان انواع التراجم فيه وهي ظاهرة وخفية اما الظاهرة فليس ذكرها من غرضنا
 وهي ان يكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها وانما فائدتها الاعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار مقدار تلك الفائدة كما يقول هذا الباب
 الذي فيه كيت كيت او باب ذكر الدليل على الحكم الفلاني مثلاً وقد يكون الترجمة بلفظ المترجم له او بعضها او بعضها وهذا في الغالب قديماً من ذلك ما يكون
 في معنى لفظ الترجمة احتمال لاكثر من معنى واحد فيعين احد الاحتمالين بما يذكر تحتها من الحديث وقد يوجد فيه ما هو بالعكس من ذلك بان يكون الاحتمال
 في الحديث والتعيين في الترجمة والترجمة حينئذ بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة من باب قول الفقيه مثلاً المراد بهذا الحديث العام المخصوص او بهذا الحديث
 الخاص العام اشعاراً بالقياس لوجود العلة الجامعة او ان ذلك الخاص المراد به ما هو اعم مما يدل عليه ظاهراً بطريق الاعلى والادنى ويأتي في المطلق والمفرد
 نظير ما ذكرنا في العام والخاص وكذا في شرح المشكل وتفسير الخاص وتأويل الظاهر وتفصيل الجمل وهذا الموضوع هو معظم ما يشكك فلهم هذا اشتهر من قول جمع
 من الفضلاء فقه البخاري في تراجمه واكثر ما يفعل البخاري ذلك اذا لم يجد حديثاً على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي ترجم به فيستنبط الفقه منه
 وقد يفعل ذلك لغرض تشييد الازهان في اظهار مضمره واستخراج حقيقته وكثيراً ما يفعل هذا الاخير حيث يذكر الحديث المُفسَّر لذلك في موضع اخر متقدماً او متأخراً
 فكانه يحيل عليه يؤمى بالرمز والاشارة اليه وكثيراً ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله باب هل يكون كذا او من قال كذا او نحو ذلك وذلك حيث لا يتجه له الجزم
 باحد الاحتمالين وغرضه من ذلك بيان هل ثبت ذلك الحكم او لم يثبت فيترجم على الحكم ومراده ما يتفسر بعد من اثباته او نفيه او انه محتمل لهما وربما كان
 احد الاحتمالين اظهر وغرضه ان يبقى للنظر محالاً ونبته ان هناك احتمالاً وتعارضاً يوجب التوقف حيث يعتقد ان فيه اجماً او يكون المدرك مختلفاً في الاشتراك
 به وكثيراً ما يترجم بامرظاهرة قليل الجدوى لكنه اذا حققه المتأمل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك ومنه قوله باب
 قول الرجل فانتنا الصلوة وأشار بذلك الى الرد على من كره اطلاق هذا اللفظ وكثيراً ما يترجم بامر يختص ببعض الوقائع لا يظهر في بادى الرأي كقوله باب استياك
 الامام بحضرة رعية ذلك ان الاستياك قد يظن انه من افعال المهنة فلعل متوهماً يتوهم ان اخفاءه اولى مراعاة للسروة فلما وقع في الحديث انه صلى الله عليه وسلم
 استاك بحضرة الناس دل على انه من باب التطيب لا من الباب الاخرية على ذلك ابن دقيق العيد وكثيراً ما يترجم بلفظ يؤمى الى معنى حديث لم يصح على شرطه
 او يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحاً في الترجمة ويورد في الباب ما يؤدى معناه تأراً بامرظاهرة وتارة بامر خفي من ذلك قوله باب الامراء من قريش
 وهذا اللفظ حديث يروي عن علي رضي الله عنه وليس على شرط البخاري واورد فيه حديث لا يزال وال من قريش ومنها قوله باب اثنان فما فوقهما جماعة وهذا حديث
 يروي عن ابى موسى الاشعري رضي الله عنه وليس على شرط البخاري واورد فيه فاذنا واقياً وليؤمكما احدكما وربما كتف احياً بلفظ الترجمة التي لم يصح على شرطه
 واورد معها اشارة الى ذلك فكانه يقول لم يصح في الباب شيء على شرطه وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يعين النظر انه ترك الكتاب بلا تبييض من

تأمل ظفر من جد وجدنا انتهى ما في مقدمة الفتح ويناسبه ما افادته الشيخ الاجل قدوة المحدثين ولي الله بن عبد الرحيم في مقدمة شرحه على تراجم البخاري عبارته سجمة تراجم ابوابه تنقسم اقساماً منها انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شرطه ويزكر في الباب حديثاً شاهداً له على شرطه ومنها انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شرطه لمسألة استنبطها من الحديث بخوم الاستنباط من نصه او اشارته او عمومها او ايماءه او فحواله ومنها انه يترجم مذهب ذهب اليه ذاهب تليق بذكر في الباب ما يدل عليه بخوم الدلالة او يكون شاهداً له في الجملة من غير قطع بترجيح ذلك المذهب فيقول باب من قال كذا ومنها انه يترجم بمسألة اختلف فيها الاحاديث فيتأني تلك الاحاديث على اختلافها ليقرب الى الفقيه من بعد امرها مثاله باب خروج النساء الى البراز جمع فيه حديثين مختلفين ومنها انه قد يتعارض الادلة ويكون عند البخاري وجه تطبيق بينهما يجعل كل واحد على محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الى التطبيق مثاله باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وما يجذر من الاصرار على التقاطل العصيان ذكر فيه حديث سباب مسلم فسوق وقتاله كفر ومنها انه قد يجمع في باب واحد احاديث كثيرة كل واحد منها يدل على الترجمة ثم يظهر له في حديث واحد فائدة اخرى سوى الفائدة المترجم عليها فيعلم على ذلك الحديث بعلمة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضى بما فيه وجاء الباب الاخر برأسه ولكن قوله باب هنالك بمنزلة ما يكتب اهل العلم على الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله في كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ اسطرلاب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال واخرج هذا الحديث بسنده ثم ذكر حديث والفخر الخيلاء في اهل الخيل ثم وثم ما ليس من ذكر الغنم فكانه اعلم على هذا الحديث بانه مع دخوله في الباب فيه فائدة اخرى من منقبة للغنم ومنها انه قد يكتب لفظ باب مكان قول المحدثين وبهذا الاسناد وذلك حيث جاء حديثان باسناد واحد كما يكتب حيث جاء حديث واحد باسنادين مثاله باب ذكر الملايكة اطال فيه الكلام حتى اخرج حديث الملايكة يتعاقبون ملائكة الليل وملائكة النهار برواية شيب عن ابى الزناد عن الاعمش عن ابى هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم امين والملائكة في السماء امين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ثم اخرج حديث ان الملايكة لا يدخل بيتاً فيه صورة ثم وثم ما ليس فيه ذكر امين الا بعد كثير قال الاسماعيل في موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الى ان لفظ باب علامة لقوله بهذا الاسناد ومنها انه قد يترجم بمذهب بعض الناس وبما كاد يذهب اليه بعضهم او يحدث لم يثبت عنده ثم يأتي بحديث يستدل به على خلاف ذلك المذهب والحديث اما بعمومه او غير ذلك ومنها انه يذهب في كثير من التراجم الى طريقة اهل السير في استنباطهم خصوصيات الوقائع والاحوال من اشارات طرق الحديث وربما يتعجب الفقيه من ذلك لعدم ممارسته بهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك الخصوصيات ومنها انه يقصد التمرن على ذكر الحديث وفق المسألة المطلوبة ويهدى طالب الحديث الى هذا النوع مثاله باب ذكر الصوامع باب ذكر الحياض وقد فرق البخاري في تراجم الابواب علماً كثيراً من شرح غريب القرآن وذكر اثار الصحابة والتابعين والاحاديث المتعلقة وفيه يذكر حديثاً لا يدل هو بنفسه على الترجمة اصلاً ولكن له طرقتاً وبعض طرقه يدل عليها اشارة او عمومياً وقد اشار بذكر الحديث الى ان فيه اصلاً صحيحاً يتكده ذلك الطريق ومثل هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيراً ما يترجم الامر ظاهراً قليل الجدوى لكنه اذا تحققت متأمل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار الى الرد على من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقبات وتنكبات على عبد الرزاق وابن ابى شيبة في تراجم مصنفيهما او شواهد الاثار يرويان عن الصحابة والتابعين في مصنفيهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس الكتابين واطلع على ما فيهما وكثيراً ما يخرج الآداب المفهومة بالقول من الكتاب والسنة بخوم الاستدلال والعايدات الكائنة في زمانه عليه السلام ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الآداب واجال عقله في ميدان آداب قومه ثم طلب لها اصلاً من السنة وكثيراً ما يأتي بشواهد الحديث من الآيات وبشواهد الآيات من الاحاديث تظاهراً او لتعيين بعض المحتملات دون البعض فيكون المراد بهذا العام الخصوص او بهذا الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا يدرك الا بفهم ثابت وقلب حاضر انتهى .

الفصل الرابع في شرح رموز النسب لهذا الصحيح وعلاماتها للقريري : ف : وللكشميهني : هـ : وللحموي : وللمستملى : س : ولا بن عساكر : عس : وكريمة بنت احمد بن محمد بن حاتم المروزي : مه : والسرخسي : خس : ولاصيلي : ص : وللقاسبي : قاي : وللمرزي : مره : ولا بن ذر : ذ : ولشيبان بن حجر : شحج : ولا بن الوقت : قت : وللسفي : سف : ولالصغاني : صغ : وعلامة الاكثر : ك : ولا بن السكن : كن : ولا بن احمد المجرجاني : جا : ولا بن شيبويه : بو :

الفصل الخامس في بيان حدثنا واخبرنا وانبأنا وغيرها قال العيني في شرحه على الصحيح قال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في السماع من لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان انتهى قال النووي كان من مذهب مسلم رحمه الله الفرق بين حدثنا واخبرنا ان حدثنا لا يجوز اطلاقه الا لسماعه من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا لما قرئ على الشيخ وهذا الفرق هو مذهب الشافعي واصحابه وجمهور اهل العلم بالمشرق قال محمد بن الحسن الجوهري المصري وهو مذهب اكثر اصحاب الحديث الذين لا يحصيهم احد وروى هذا المذهب ايضاً عن ابن جريج والاوزاعي وابن وهب قلت وهو مذهب النسائي وصار هو الشائع الغالب على اهل الحديث وذهب جماعات الى انه يجوز ان يقول فيما قرئ على الشيخ حدثنا واخبرنا وهو مذهب الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان واخرين من المتقدمين وهو مذهب البخاري وجماعة من المحدثين وهو مذهب معظم الجازيين والكوفيين وذهب طائفة الى انه لا يجوز اطلاق حدثنا ولا خبرنا في القراءة وهو مذهب ابن المبارك ويحيى ابن يحيى واهم بن حنبل والمشهور عن النسائي والله اعلم وقال النووي في موضع اخرجت العادة بالاقصا على الرمز في حدثنا واخبرنا واستمر الاصطلاح عليه من قديم الاعصار الى زماننا واشتهر ذلك بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا ثنا وهي الناء والنون والالف وربما حذف الناء ويكتبون من اخبرنا انا ولا يحسن زيادة الباء قبلنا واذا كان للحديث اسناد ان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد وهي جاء مهملة مفردة والخيار انها مأخوذة من القول لقوله من اسناد الى اسناد وانه يقول القاري اذا انتهى اليها ح ويستم في قراءة ما بعدها وقيل انها من حال بين الشيئين اذا حجزت بينهما حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشئ وليست من الرواية وقيل انها مرفوعة الى قوله الحديث وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعربا تها رمز صح وحسنت لهما كتابت ثلاثيتهم انه سقط متن الاسناد الاول ثم هذه الحاء توجد في كتب المتأخرين كثيراً وهي كثيرة في صحيح مسلم قليلة في صحيح البخاري وجرت عادة اهل الحديث بحذف قال نحوه فيما بين رجال الاسناد في الخط وينبغي للقاري ان يلفظ بها واذا كان في الكتاب قرئ على فلان اخبرك فلان فليقل القاري قرئ على فلان قيل له اخبرك فلان واذا كان فيه قرئ على فلان اخبرنا فلان فليقل قرئ على فلان قيل له قلت اخبرنا فلان واذا تكررت كلمة قال كقوله حدثنا صالح قال قال الشعبي فاهم يحذفون احد هما في الخط فيلفظ بهما القاري فلو ترك القاري لفظه قال في هذا كله فقد اخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف للدلالة الحال عليه قال النووي

في موضع اخر ان لفظ الابن اذا وقع بين العلمين ويكون صفة للاول يقرأ العلم الاول بلا تنوين وايضاً اذا كان كذلك فرسم خطه ان يكتب بن بدون الالف في اوله الا ان يقع في اول السطر فيكتب هنا وفي باقي المواضع بالالف .
الفصل السادس في الاسناد المعنعن قال النووي هو فلان عن فلان قال بعض العلماء هو مرسل والصحيح الذي عليه العمل وقال الجاهير من اصحاب الحديث والفقه والاصول انه متصل بشرط ان يكون المعنعن غير مدلس وبشرط امكان لقاء من اضيفت العنونة اليهم بعضهم بعضاً وفي اشتراط اللقاء وطول الصحبة ومعرفة بالرواية عندهم من لم يشترط شيئاً من ذلك وهو مذاهب مسلم ومنهم من شرط ثبوت اللقاء وحده وهو مذهب علي بن المديني والبخاري وابي بكر بن الصيرفي الشافعي والمحققين وهو الصحيح ومنهم من شرط طول الصحبة وهو قول ابى المظفر السمعاني الفقيه الشافعي ومنهم من شرط ان يكون معروفاً بالرواية عنه وبه قال ابو عمرو المقرئ اما اذا قال حدثنا الزهري ان ابن المسيب قال كذا او حدث بكذا او فعل او ذكر اوروي او نحو ذلك فقال الامام احمد بن حنبل وجماعة لا يلتحق ذلك بعن بل يكون منقطعاً حتى يتبين السماع وقال الجاهير هو كعن محمول على السماع بالشرط المتقدم وهذا هو الصحيح .

الفصل السابع في بيان طبقات رواية البخاري جملة من حدث عنه البخاري في صحبته خمس طبقات الاولى لم يقع حديثهم الا كما وقع من طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله الانصاري حدث عنه عن حميد عن انس ومنهم مكى بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدثت عنهما عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن ابى الطفيل عن علي وحدث عنه عن هشام بن عروة واسماعيل بن ابى خالد وهما تابعيان ومنهم ابو نعيم حدث عنه عن الاعمش والاعمش تابعي ومنهم علي بن عياش حدث عنه عن جرير بن عثمان عن عبد الله بن بشر الصيبي هو كذا واشباههم الطبقة الاولى وكان البخاري سمع مالكاً والثوري وشعبة وغيرهم فانهم حدثوا عن هؤلاء وطبقهم الثانية من مشائخه قوم حدثوا عن ائمة حدثوا عن التابعين وهم شيوخه الذين روى عنهم عن ابن جريج ومالك وابن ابى ذئب وابن عيينة بالجاز وشعيب الاوزاعي وطبقتهما بالشام والثوري وشعبة وسجاد وابى عوانة وهام بالعراق والليث ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة الثالثة قوم حدثوا عن قوم ادرك زمانهم وامكنة لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق الرابعة قوم في طبقتهم حدث عنهم عن مشائخه كابى حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه في صحبته ولم ينسبه عن يحيى بن صالح الخامسة قوم حدث عنهم وهم اصغر منه في الاسناد والسن والوفاء والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الاملى وحسين القباني وغيرهما ولا بد من الوقوف على هذا الان من لا معرفة له يظن ان البخاري اذا حدث عن مكى بن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة ثم حدث في موضع اخر عن بكر بن مضر عن عمر بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شئ وانما يحدث في موضع عالياً وفي موضع نازل فقد حدث في مواضع كثيرة جداً عن رجل عن مالك وفي موضع عن عبد الله بن محمد المسندي عن مغوية بن عمر عن ابى اسحق الفزاري عن مالك وحدث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن ثلاثة عن شعبة منها حديثه عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل عن الثوري وحدث في مواضع عن ثلاثة عنه فحدث عن احمد بن عمر عن ابى النضر عن عبيد الله الاشجعي عن الثوري واوجب من هذا اكله ان عبد الله بن المبارك اصغر من مالك وسفيان وشعبة ومتاخر الوفاة وحدث البخاري عن جماعة من اصحابه عنه وتاخرت فانهم ثم حدثت عن سعيد بن مزوان عن محمد بن عبد العزيز ابى رزمة عن ابى صالح سلوية عن عبد الله بن المبارك فقس على هذا امثاله وقد حدث البخاري عن قوم خارج الصحبة وحدث عن رجل عنهم في الصحبة منهم احمد بن منيع وداود بن رشيد وحدث عن قوم في الصحبة وحدث عن آخرين عنهم منهم ابو نعيم وابو عاصم والانصاري واحمد بن صالح واحمد بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رأيت مثل هذا فاصله ما ذكرنا وقد روى عن البخاري لا يكون الحديث محدثاً حتى يكتب عن من هو فوقه وعن هو مثله وعن هو دونه هذا اكله من العيني .

الفصل الثامن في الجواب اجمالاً عن الطعن في الرواية قال الحافظ ابن حجر ينبغي لكل منصف ان يعلم ان تخريج صاحب الصحبة لا يراو وكان مقتضى لحد الله عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف الى ذلك من اطلاق جمهور الائمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحبة فهو فولية اطلاق الجمهور على تعديل من ذكر فيها هذا اذا اخرج له في الاصول فاما ان اخرج له في المتابعات والشواهد والتعليق فهذا يتفاوت درجات من اخرج له في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم وحينئذ اذا وجدنا لغيره في احد منهم طعناً فذلك الطعن مقابل للتعديل لهذا الامام فلا يقبل الامين السبب مقتراً بقادر يقدر في عدالة هذا الراوى وفي ضبطه مطلقاً او في ضبط الخبر بعينه لان الاسباب الحاملة للائمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدر ومنها ما لا يقدر وقد كان الشيخ ابو الحسن المقدسى يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحبة هذا اجاز القنطرة يعنى بذلك انه لا يلتفت الى ما قيل فيه قال الشيخ ابو الفتح القشيري في مختصره وهكذا اعتقد وبه نقول ولا يخرج عنه الاجحة ظاهرة وبيان شاف يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل روايتهم فلا يقبل الطعن في احد منهم الا بقادر واضع لان اسباب الجرح مختلفة ومدارها ههنا على خمسة اشياء البدعة والخالفه والغلط او جهالة الحال او دعوى الانقطاع في السند بان يدعى في الراوى انه كان يدلس او يرسل فاما جهالة الحال فمدفوعة عن جميع من اخرج لهم في الصحبة لان شرط الصحبة ان يكون راويه معروفاً بالعدالة فمن زعم ان احد منهم مجهول العدالة فكانه نازع المصنف في دعواه انه معروف ولا شك ان المدعى لمعرفة مقدم على من يدعى عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحبة احداً ممن يسوغ اطلاق اسم الجهالة عليه اصلاً واما الغلط فتارة يكثر من الراوى وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط نظرياً اخرج له ان وجد مروياً عنده او عند غيره من سواه غير هذا الموصوف بالغلط علم ان المعتمد اصل الحديث لا خصوص هذا الطريق وان لم يوجد الا من طريقه فهذا قادر يوجب التوقف عن الحكم بصحة فلهذا سبيل وليس في الصحبة مجسداً لله من ذلك شئ وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال سبى الحفظ اوله او هام اوله متاكبر وغير ذلك عن عبارات فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله الا ان الرواية عن هؤلاء في المتابعات اكثر منها عند المصنف من الرواية عن اولئك واما الخالفه وينشأ عنها الشذوذ والكاره فاذ اورد الضابط او الصدق شيئاً فرواه من هو حافظ منه او اكثر عدداً بخلاف ما روى بحيث يتعدى الجمع على قواعد الحديثين فهذا اشادوقد يشذ الخالفه او يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالفه فيه بكونه منكر وهذا ليس في الصحبة سوى نزويير بحمد الله واما دعوى الانقطاع فمدفوعة عن اخرج لهم البخاري لما علم من شرط ومع ذلك فحكم من ذكر من رجاله بتدليس او ارسال ان تيسر احاديثهم الموجودة عنده بالنعنة فان وجدنا التصريح بالسماع فيها اندفع الاعتراض

وأما البدعة فالموصوف بها أما ان يكون ممن يكفر بها أو يفسق فالمكفر بها لا بد ان يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الامة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الالهية في علي رضي الله عنه أو في غيره أو الايمان برجوعه الى الدنيا قبل يوم القيامة وغير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شئ البتة والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغفلون ذلك الغلو وغيره لاد من الطوائف الخالفين لاصول السنة خلافاً ظاهر الكنه مستنداً الى تأويل ظاهر شائهم فقد اختلف اهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله اذا كان معروفاً بالتخدر من الكذب مشهوراً بالسلامة من خوازم المروءة موصوفاً بالديانة والعبادة فقبل يقبل مطلقاً وقيل يرد مطلقاً والثالث التفصيل بين ان يكون داعية لبدعة او غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو الاصل وصار اليه طوائف من الامة وادعى ابن حبان اجماع اهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم اطلق ذلك وبعضهم زاد تفصيلاً فقال ان اشتملت رواية غير الداعية على ما ينشئ بدعة ويزينه ويحسه فلا يقبل وان لم يشتمل فيقبل وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه حق الداعية فقال ان اشتملت روايته على ما يرويه بدعته قبل الافلا وعلى هذا اذا اشتملت رواية المبتدع سواء كانت داعية ام لم تكن على ما لا يتعلق له بدعته اصلاً هل يقبل مطلقاً ويرد مطلقاً مال ابو الفتح القشيري الى تفصيل اخر فيه فقال ان وافقه غيره فلا يلتفت اليه استحاد البدعته واطفاء النار وان لم يوافقه احد ولم يوجد ذلك الحديث الا عند من وصفنا من صدقته وتخبره عن الكذب واشتهره بالتدين وعدم تعلق ذلك الحديث بدعته فينبغي ان يقدم مصالحة تقديم ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصالحة اهانتها واطفاء بدعته والله اعلم واعلم انه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبيه لذلك وعدم الاعتداد به الا بحج وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في امر الدنيا فضعفهم لذلك ولا اثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق وابد ذلك كله عن الاعتبار تضعيف من ضعف بعض الرواة بما هيكون الحمل فيه على غيره والتعامل بين الاقران واشدهم ذلك تضعيف من هو اوثق منه او اعلى قدر او اعرف بالحديث فكل هذا لا يعتبر به هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري في اول الفصل التاسع ثم سرد اسماء من طعن فيهم من رواة الصحيح واجاب عن الاعتراضات عليهم لكن لما كان بناء هذه الفصول على الاختصار تركنا التفصيل ورائنا ان نذكر على سبيل التمثيل من رواة الصحيح المخرجين عمران بن حطان ومروان بن الحكم فنقل ما حكاه الحافظ من الاعتراض عليهما وما اجاب به عنه عبارته عملان بن حطان السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأى الخوارج قال ابو العباس المبرد كان عمران راس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انتهى والقعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون بالخرم بل يزينونه وكان عمران داعية الى مذهبه وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي رضي الله عنه وقد وثقه العجلي قال قتادة كان لا يتم في الحديث وقال ابوداؤد ليس في اهل الاهواء اصح حديثاً من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره وقال يعقوب بن شيبة ادرك جماعة من الصحابة وصار في اخرا مراه الى ان رأى الخوارج وقال العجلي حدث عن عائشة ولم يبين سماعة منها قلت لم يخرج البخاري سوى حديث واحد من رواية يحيى بن ابي كثير عنه قال سألت عائشة عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسأله فقالت ائت ابن عمر فسأله فقال حدثني ابو حفص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لخلق له في الآخرة انتهى وهذا الحديث انما اخرج البخاري في المتابعات فللمحدثين عنده طرق غير هذه من رواية عمرو وغيره وقد رواه مسلم من طريق اخر عن ابن عمر نحوه ورأيت بعض الامة يزعم ان البخاري انما اخرج له ما حمل عنه قبل ان يرى رأى الخوارج وليس ذلك الاعتذار بقوى لان يحيى بن ابي كثير انما سمع منه باليامة في حال هروبه من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقبله لرأيه وقصته في ذلك مشهورة مبسوطه في الكامل للمبرد وفي غيره على ان ابا زكريا الموصلي حكى في تاريخ الموصل عن غيره ان عمران هذا رجع في اخر عمره عن رأى الخوارج فان صم ذلك كان عذراً جيداً والافلا يضر التخرج عن هذا سبيله في المتابعات والله اعلم مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية بن عم عثمان بن عفان يقال له رؤية فان ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه وقد قال عروة بن الزبير كان مروان لا يتم في الحديث وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتماداً على صدقه وانما هو لانه روى طلحة يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهز السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى فاما قتل طلحة فكان متاولاً فيه كما قرره الاسمعيلى وغيره واما ما بعد ذلك فانما حمل عنه سهل بن سعد عروة وعلى بن الحسن وابوبكر بن عبد الرحمن بن الحارث وهؤلاء اخرج البخاري احاديثهم عنه في صحيحه لما كان اميراً عندهم بالمدينة قبل ان يبدئ منه في الخلاف على ابن الزبير ما بناه والله اعلم وقد اعتمد مالك على حديثه ورأيه والباقون سوى مسلم انتهى ما في مقدمة فتح الباري وقال ابن عبد البر روى عنه جماعة من التابعين وروى عنه من الصحابة سهل بن سعد فيما ذكر صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن اسحق عن ابن شهاب عن سهل بن سعد عن مروان عن زيد بن ثابت في قول الله عز وجل لا يتوبوا القاعدون من المؤمنين الآية ورواه مخرج قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت ومن روى عنه من التابعين عروة بن الزبير وعلي بن الحسين قال عروة كان مروان لا يتم في الحديث انتهى

الفصل التاسع في ضبط الاسماء المتكررة المختلفة في الصحيحين ابى كله بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الباء اخر الحرف الابى
الحم فإنه همزة ممدودة مفتوحة ثم باء مكسورة ثم ياء مخففة لانه كان لا ياكله وقيل لا ياكل ما ذبح لصم البراء كله بتخفيف الراء الا ابا معشر البراء ابا العالية البراء فبالتشديد وكله ممدود وقيل ان المخفف يجوز قصره حكاك النوى والبراء هو الذي يبرى العود يزيد كله بالمشناة من تحت الزاي الاثلاثة بريد بن عبدالله بن ابي بردة يروي غالباً عن ابي بردة بضم الباء الموحدة وبالراء والثاني محمد بن عروة بن البرند بموحدة وراء مكسورتين وقيل بفتحها ثم نون والثالث علي بن هاشم بن البريد بموحدة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم مشناة تحت يسار كله بالياء اخر الحرف والسين المهملة الا محمد بن بشار شيخنا بموحدة ثم معجمة وفيها سيار بن سلامة وسيار بن ابي سيار بهملة ثم مشناة يشركه بموحدة ثم مشين معجمة الاربعة فبالضم ثم مهملة عبدالله بن بسر الصحابي وبسر بن سعيد وبسر بن عبيد الله الحضرمي وبسر بن محجن وقيل هذا بالهمزة كالاول بشير كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الاثنتين فبالضم وفتح الشين هما بشير بن كعب وبشير بن يسار والاثالث بضم المشناة وفتح المهملة وهو يسير بن عمرو ويقال اسير واربعا بضم النون وفتح المهملة قطن بن سير حارثة كله بالحاء المهملة والمثلثة الاجارية بن قدامة ويزيد بن جارية فبالجيم والمثلثة من تحت ولم يذكر غيرهما ابن الصلاح وذكر الجياني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد ابن جارية الثقفي حليف بنى زهرة قال حديثه فخرج في الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية حديثه في مسلم جريركه بالجيم وراء مكررة الاحريز بن عثمان وياحريز بن عبدالله بن الحسين الراوى عن عكرمة فبالحاء والزاي اخره ويقاربه حدير بالحاء والدال والد عمران والد زيد حارثه كله بالحاء المهملة الا يا معاوية محمد بن خازم فبالهمزة كذا اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النوى واهل البشير بن ابي خازم الامام الواسطي اخرجاه ومحمد بن بشير العبدي كنية ابا حازم بالمهملة قال ابو علي الجياني والحفظ انه بالمهمزة كذا اكناه ابواسامة في روايته عنه قاله الدارقطني حبيب كله بفتح المهملة الا حبيب بن عدى خبيب ابن عبد الرحمن وهو خبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وخبيبا كنية ابن الزبير بضم المعجمة حبان كله بالفتح والمثلثة الاحبان بن منقذ والد اسم بن حبان

وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسم بن حبان والاحبان بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة ودهيب وهام وغيرهم فبالموحدة وفتح الحاء والاحبان بن العرفة وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوبا وغير منسوب عن عبدالله هو ابن المبارك فبكر الحاء وبالموحدة وذكر الجياني احمد بن سنان بن اسد بن حبان روى له البخاري في الحج ومسلم في الفضائل واهله ابن الصلاح والنوفسي خراش كله بالحاء المعجمة الا والدريجي فبالهملة حزام بالزاي في قريش وبالراء في الانصار وفي المختلف والمتلف لابن حبيب في جذام حرام بن جنام وفي تميم بن مرز حرام بن كعب وفي خزاعة حرام بن حشبة بن كعب ابن سلول بن كعب وفي عذرة حرام بن صنعة واما حزام بالزاي فجماعة في غير قريش منهم حزام بن هشام الخزاعي وحزام بن ربيعة شاعرو عروة بن حزام الشاعر الحداوي حصين كله بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الا ابا حصين عثمان بن عاصم فبالفتح و كسر الصاد والا باسا سان حصين فبالضم وضاد معجمة حكيم كله بفتح الحاء وكسر الكاف الاحكيم بن عبدالله ورزين بن حكيم فبالضم وفتح الكاف رياح كله بالموحدة الا زياد بن رياح عن ابي هريرة في اشرط الساعة فبالثناة عند الاكثرين وقال البخاري بالوجهين بالثناة والموحدة وذكر ابو علي الجياني محمد بن ابي بكر بن عوف بن رياح الثقفي سمع ابا عنه مالك روى له رياح بن عبيدة من ولد عمر بن عبد الوهاب الرياحي روى له مسلم ورياح في نسب عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقيل بالموحدة زياد بضم الزاي هو ابن الحارث ليس فيها غيرة واما زييد بن الصلت فبعدها لزياء اخر الحرف مكررة وهو في الموطن الزبير بضم الزاي العبد بن ابن الزبير الذي تزوج امرأة رفاعه فبالفتح وكسر الباء زياد كله بالياء اخر الحرف الا ابا الزناد فبالنون سأل كله بالالف ويقاربه سلم بن زبير بفتح الزاي سلم ابن قتيبة وسلم بن ابي الذبال سلم بن عبد الرحمن جند فبالضمة سلم بن حيان فبالفتح شريح كله بالمعجمة والحاء المهمله الا ابن يونس ابن النعمان احمد بن ابي سريح فبالهملة والجيم سلمه بفتح الهمزة وبنو سلمة القبيلة من الانصار فبكرها وفي عبد الحاق بن سلمة وجهان سليمان كله بالياء الاسلامان الفارسي ابن عامر والاغر وعبد الرحمن بن سالم فبفتحها وابو حاتم الاشجعي وابو جهم مولى ابي قلابه كل منهما اسم سلمان بغير ياء ولكنه ذكر بالكنية سلام كله بالثناة لعبدالله بن سلام الصحابي محمد بن سلام شيخ البخاري وشدة جماعة شيخ البخاري وادعى صاحب المطالع ان الاكثر عليه واخطأ نعم المشد محمد بن سلام بن السكن البيكندي الصغير وهو من اقاربه وفي غير الصحيحين جماعة بالتخفيف شيبان كله بالثنين المعجمة ثم الياء اخر الحروف ثم الباء موحدة ويقاربه سنان بن ابي سنان وبن ربيعة و احمد بن سنان بن سنان بن سلمة وابو سنان ضرار بن مرة بالهملة والنون عباد كله بالفتح والتشديد لا تيس بن عباد فبالضم والتخفيف عبادا كله بالضم الا محمد بن عباد شيخ البخاري فبالفتح عبادا كله باسكان الباء الا عامر بن عباد وبجالة بن عباد ففيها الفتح والاسكان والفتح اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلهه ولا يصح عبيدا كله بضم العين عبيدا كله بالضم الا السمانى و ابن سفيان و ابن حميد عامر بن عبيدة فبالفتح وذكر الجياني عامر بن عبيدة قاضي البصرة ذكره البخاري في كتاب الاحكام عقيل كله بالفتح الا عقيل بن خالد الايلي وياتي كثيرا عن الزهري غير منسوب ولا يحيى بن عقيل بن عقيل بن عقال لقبيلة فبالضم عارة كله بضم العين واقد كله بالفتح يسيرة بفتح الياء اخر الحروف والسين المهمله وهو يسيرة بن صفوان شيخ البخاري واما يسيرة بنت صفوان فليس ذكرها في الصحيحين الا نسب الايلي كله بفتح المهزلة وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى ايلة قرية من قرى مصر ولا يرو شيبان بن فروخ الا بلى بضم الهزلة والموحدة شيخ مسلم لانه لم يقم في صحيح مسلم منسوبا وهو نسبة الى ايلة مدينة قديمة وهي مدينة كوردجلة وكانت السطة والمدينة العامرة قبل ان تحتط البصرة البصري كله بالياء الموحدة المفتوحة والمكسورة نسبة الى بصرة مثلثة الباء الامالك بن اوس بن الحدائق النضري وعبد الواحد النضري وسالم مولى النضريين فبالنون البزاز بن ابي معجمتين محمد بن الصباح وغيره الا خلف بن هشام البزاز والحسن بن الصباح فاخرها موهلة ذكرها ابن الصلاح واهل يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب وبشر بن ثابت فاخرها هملة ايضا فالاول حدث عنه البخاري في صدقة الفطر والدعوات والثاني استشهد به في صلوة الجمعة الثوري كله بالثناة الا ابا يعلى محمد بن الصلت التوزي بفتح الثناة من فوق وتشديدا لواء المفتوحة وبالزاي ذكره البخاري الجبري بضم الجيم وفتح الراء الا يحيى بن بشر الحريري شيخنا على ما ذكره ابن الصلاح ولم يعلم له المزى الاعلاية مسلم فقط فبالحاء المهمله المفتوحة وعاد بن الصلاح من الاول ثلثة فخر قال هذا ما فهمنا بالجيم المضمومة واهل رابعا وهو عباس بن فروخ روى له مسلم في الاستسقاء وخامسا وهو ابان بن تغلب روى له مسلم ايضا البخاري كله بالحاء وبالثناة ويقاربه سعد البخاري بالجيم وبعدها لراء ياء مشددة نسبة الى البخاري مرقى السفن بساحل المدينة الحراحي كله بالحاء والزاي وقوله في صحيح مسلم في حديث ابي اليسر كان لي على فلان الحراحي قيل بالزاي بالرائد قيل الجزي بالجيم والذال المعجمة الحراحي بالمهملتين في الصحيحين جماعة منهم جابر بن عبدالله السلمى في الانصار بفتح الهمزة وحكى كرها وفي بن سليم بضمها وفتح الهمزة في كله باسكان الميم ودال هملة قال الجياني ابو احمد بن المرزبان سموية الهذلي بفتح الميم والذال معجمة يقال ان البخاري حدث عنه في الشروط هذا كله من العيني .

الفصل العاشر في بيان نسب بعض شيوخ البخاري اعلم ان كل ما كان في البخاري انا محمد انا عبدالله فهو ابن مقاتل المروزي عن ابن المبارك وما كان انا محمد عن اهل العراق كابي مغوية وعبد بن يزيد بن هرون والفزاري فهو ابن سلام البيكندي وما كان فيه عبدالله غير منسوب فهو عبدالله ابن محمد الجعفي المستد مولى محمد بن اسمعيل لبخاري ما كان انا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى الجعفي واسحق غير منسوب هو ابن راهويه فافهم كذا في العيني .

الفصل الحادي عشر في بيان فائدة لفظ هو او يعنى الزائد بعد اسم الراوي قال النوفسي في مقدمة شرحه على صحيح مسلم ليس للراوي ان يزيد في نسب غير شيخه ولا يفتنه على ما سمعه من شيخه لئلا يكون كاذبا على شيخه فان اراد تحريفه وابطاحه وزوال اللبس المتطرق اليه لمشابهة غيره فطريقه ان يقول قال حدثني فلان يعنى ابن فلان او الفلاني او هو ابن فلان او نحو ذلك فهذا جائز حسن قد استعمله الائمة وقد اكثر البخاري مسلم منه في الصحيحين غاية الاكثر وهذا الفصل نفيس يعظم الانتفاع به فان من لا يعانى هذا الفن قد يتوهم ان قوله يعنى وقوله هو زيادة لاحاجة اليها وان الاولى حذفها وهذا جهل قبيح والله اعلم انتهى .

الفصل الثاني عشر في بيان ان الرواية بالاسانيد المتصلة في زماننا ليس المقصود بها اثبات ما يروى قال النوفسي قال الشيخ ابو عمرو عثمان بن الصلاح رحمه الله اعلم ان الرواية بالاسانيد المتصلة ليس المقصود بها في عصرنا وكثير من الاعصار قبله اثبات ما يروى اذ لا يخلو اسنادها عن شيخ لا يروى ما يرويه ولا يضبط في كتابه ضبطا يصلح ان يعتمد عليه في ثبوته وانما المقصود بقاء سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الامة زادها الله كرامة واذا كان كذلك فنبيل من اراد الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم واشباهه ان ينقله من اصل به مقابل على يدي ثقتين باصول صحيحة متعددة مرئية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما تفقت عليه تلك الاصول فقد تكثر تلك الاصول المقابلة كثيرة تنزل منزلة التواتر ومنزلة الاستفاضة هذا كلام الشيخ وهذا الذي قاله محمول على الاستحباب في الاستظهار والا فلا يشترط تعداد الاصول والروايات فان الاصل الصحيح المعتمد يكفي وتكفي المقابلة انتهى .

الفصل الثالث عشر في معرفة الصحابي والتابعي وهذا الفصل مما يتأكد لا غناء به وتمس الحاجة اليه وفيه يحرف المتصل من المرسل فاما الصحابي فكل مسلم راي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لحظة هذا هو الصحيح في حده وهو يذهب احمد بن حنبل وابي عبد الله البخاري في صحيحه والمحدثين كافة وذهب الاثر اصحاب الفقه والاصول الى انه من طالت صحبته له صلى الله عليه وسلم قال القاضي الامام ابو بكر بن الطيب لبا قلا في اخلاف بين اهل اللغة ان الصحابي مشتق من الصحبة جار على كل من صحب غيره قليلا او كثيرا يقال صحبته شهرا ويوماً وساعة قال هذا يوجب في حكم اللغة اجراء هذا على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة هذا هو الاصل قال مع هذا فقد تقرر للائمة عرف في انهم لا يستعملونه الا فيمن كثرت صحبته الفصل لقائه ولا يجري ذلك على من لقي المرء ساعة وحشي معه خطوات وسمع منه حديثاً فوجب ان لا يجري في الاستعمال الاعلى من هذا حاله هذا الكلام القاضي المجمع على امامته وجلالته وفيه تقرير للمذهبين ويستدل به على ترجيح مذهب المحدثين فان هذا الامام قد نقل عن اهل اللغة ان الاسم تناول صحبة ساعة واكثر واهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب المصير اليه والله اعلم واما التابعي ويقال فيه التابع فهو من لقي الصحابي وقيل من صحبه كالخلاف في الصحابي والاكتفاء هنا بمجرى اللقاء اولى نظراً الى مقتضى اللفظين كذا في النوى .:

الفصل الرابع عشر في معرفة الحديث الصحيح وبيان اقسامه وبيان الحسن الضعيف وانواعها قال النووي قال العلامة الحديث ثلثة اقسام صحيح وحسن وضعيف ولكل قسم انواع فاما الصحيح فهو ما اتصل بسنداه بالعدل الصابطين من غير شذوذ ولا علة فهذا متفق على انه صحيح وان اختلف بعض هذه الشروط ففيه خلاف وتفصيل وقال احمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطابي الخطابي الفقيه الشافعي المتقن الحديث عند اهل ثلثة اقسام صحيح وحسن وسقيم والصحيح ما اتصل بسنده وعدلت نقلته والحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي نقله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء والسقيم على طبقات شريها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وقال الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في كتابه المدخل الى كتاب الاكلیل الصحيح من الحديث عشرة اقسام خمسة متفق عليه وخمسة مختلف فيها فالاول من المتفق عليه اختيار البخاري مسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح وهو ان لا يذكر الاماراة صحابي مشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم له راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضاً راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه من اتباع الاتباع المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك قال الحاكم والحديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة الاف حديث القسم الثاني مثل الاول لكن ليس لروايته من الصحابي الا راو واحد القسم الثالث مثل الاول الا ان روايته من التابعين ليس لالا راو واحد القسم الرابع الاحاديث الافراد والغرائب التي رواها الثقات العدل القسم الخامس احاديث جماعة من الائمة عن اباؤهم عن اجدادهم ولم يتواتر الرواية عن اباؤهم عن اجدادهم بها الا عنهم كصيفة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جداه واياس بن معوية بن قررة عن ابيه عن جداه واجدادهم صحابيون واحفادهم ثقات قال الحاكم فهذه الاقسام الخمسة مخرجة في كتب الائمة يخرج بها وان لم يخرج منها في الصحيحين حديث يعنى غير القسم الاول قال الخمسة المختلف فيها المرسل احاديث المدلسين اذ المدين كروا سمعهم واما اسنده ثقة وارسله جماعة من الثقات وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين وشرايات المبتدعة اذ كانوا صادقين فهذا اخر كلام الحاكم وقال ابو علي الغساني الجبائي الناقلون سبع طبقات ثلث مقبولة وثلث منروكة والسابعة مختلف فيها فالاولى ائمة الحديث وحفاظه وهم المجتهد على من خالفهم ويقبل افرادهم الثانية دونهم في الحفظ والضبط لحقهم في بعض روايتهم وهم غلط والغالب على حديثهم الصحة ويصح ما هو موافق من رواية الاولى وهم لا يحقون بهم الثالثة جفت الى مذاهب من الالهواء غير غالية والادعية وصحة حديثها وثبت صدقها وقل وهما فهذه الطبقات احتمل اهل الحديث الرواية عنهم وعلى هذه الطبقات يدور نقل الحديث وثلث طبقات اسقطهم اهل المعرفة الاولى من وهم بالكذب وضع الحديث الثانية من غلب عليهم الوهم والغلط الثالثة طائفة غلت في البدعة ودعت اليها وحزفت الروايات وزادت فيها ليحتملوا بها والرابعة قوم مجهولون الفرد وبرايات لم يتابعوا عليها قبلهم قوم وقفهم اخرون هذا كلام الغساني فاما قوله ان اهل البدع والالهواء الذين لا يدعون اليها ولا يخلون فيها يقبلون بلا خلاف فليس كما قال بل فيهم خلاف وكذلك في الدعاة خلاف مشهور واما قوله في المجهولين خلاف فهو كما قال وقد اخذ الحاكم بهذا النوع من المختلف فيه ثم المجهول اقسام مجتهد العدالة ظاهراً وباطناً ومجهولها باطناً مع وجودها ظاهراً وهو المستور ومجهول العين فاما الاول فالمجهول على انه لا يحتج به واما الاخران فاحتج بهما كثيرون من المحققين واما قول الحاكم ان من لم يرو عنه الا راو واحد فليس هو من شرط البخاري مسلم فردود غلط الائمة فيه باخراجهما حديث السيب بن حزن والدا سعيد بن المسيب وفاة ابي طالب لم يرو عنه غير ابنه سعيد وباخراجه البخاري حديث عمرو بن تغلب اني لاعطى الرجل والذي ادع احب الي لم يرو عنه غير الحسن وحديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون لم يرو عنه غير قيس وباخراجه مسلم حديث رافع بن عمرو الغفاري لم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة والنظائر في الصحيحين لهذا كثيرة والله اعلم هذا ما يتعلق بالصحيح واما الحسن فقد تقدم قول الخطابي رحمه الله تعالى انه ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وقال ابو عيسى الترمذي الحسن ما ليس في اسناده من يتهم وليس بشاذوردي من غير وجه وضبط الشيخ ابو عمرو بن الصلاح الحسن فقال هو قسمان احدهما الذي لا يخلوا اسناده من مستور لم يتحقق اهليته وليس كثير الخطأ فيما يرويه ولا ظهر منه تعمد الكذب ولا سبب اخر مفسق ويكون متن الحديث قد عرف بان يروي مثله او نحوه من وجه اخر القسم الثاني ان يكون راوية من المشهورين بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصور عنهم في الحفظ والاتقان الا انه مرتفع عن حال من يعد تفرقة منكر اقال وعلى القسم الاول ينزل كلام الترمذي وعلى الثاني كلام الخطابي فاقصر كل واحد منهما على قسم رآه خفياً ولا يد في القسمين من سلامته من الشذوذ والعلل ثم الحسن وان كان دون الصحيح فهو كالصحيح في جواز الاحتجاج به والله اعلم واما الضعيف فهو ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن واما انواعه فكثيرة منها الموضوع والشاذ والمنكرو والمعلل والمضطرب وغير ذلك ولهذه الانواع حدود واحكام وتفرجات معرفة عند اهل هذه الصنعة .:

الفصل الخامس عشر في الفاظ يتداولها اهل الحديث الرفوع ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقة على غيره سواء كان متصلاً او منقطعاً واما الموقوف فما اضيف الى الصحابي قولاه او فعلاً او نحوه متصل كان او منقطعاً ويستعمل في غيره مقيداً فيقال حديث كذا وقعه فلان على عطاء مثلاً واما المقطوع فهو الموقوف على التابعي قولاه او فعلاً متصل كان او منقطعاً واما المنقطع فهو ما لم يتصل اسناده على اي وجه كان انقطاعه فان كان الساقط رجلين فاكثر سمي ايضاً معضلاً بفتح الضاد الجمجمة واما المرسل فهو عند الفقهاء واصحاب الاصول والخطيب الحفاظ ابي بكر البغدادي جماعة من المحدثين ما انقطع اسناده على اي وجه كان انقطاعه فهو عندهم محتى المنقطع وقال جماعة من المحدثين او اكثرهم لا يسمي مرسل الا ما اخبر فيه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يذهب الشافعي والمحدثين او جمهورهم وجماعة من الفقهاء انه لا يحتج بالمرسل مذهب مالك وابي حنيفة واحمد

وأكثر الفقهاء أنه يحتج به وهذا لما شافى أنه إذا انضم إلى المرسل ما يعضده احتج به وذلك بأن يروى أيضاً مسنداً أو مرسل من طريق أخرى أو يعمل به بعض الصحابة أو أكثر العلماء وأما مرسل الصحابي وهو روايته ما لم يدركه أو يحضره كقول عائشة رضي الله عنها أول ما يدعى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فذهب الشافعي والبخاري عنه يحتج به وقال الاستاذ الامام ابواسحق الاسفرائني الشافعي انه لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروى الا عن صحابي والصواب الاول هكذا في النووي :

الفصل السادس عشر اذا قال الصحابي كنا نقول او نفعل او يقولون او يفعلون كذا وكذا لا نرى اولايرون بأساً بكذا اختلفوا فيه فقال الامام ابو بكر الاسمعي لا يكون مرفوعاً وهو موقوف وقال الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه والاصول ان لم يصفه الى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس بمرفوع بل هو موقوف وأن اضافه فقال كنا نفعل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم اوفى وقته او هو فينا اوفى اظهرنا او نحو ذلك فهو مرفوع وهذا هو المذهب الصحيح الظاهر فانه اذا فعل في زمنه صلى الله عليه وسلم فالظاهر اطلاعه عليه وتقريره اياه صلى الله عليه وسلم وذلك مرفوع وقال اخرون ان كان ذلك الفعل مما لا يخفى غالباً كان مرفوعاً والا كان موقوفاً وبهذا قطع الشيخ ابواسحق الشيرازي الشافعي والله اعلم وما اذا قال الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا فكله مرفوع على المذهب الصحيح الذي قاله الجاهير من اصحاب الفتوى وقيل موقوف وما اذا قال التابعي من السنة كذا فالصحيح انه موقوف وقال بعض اصحابنا الشافعيين انه مرفوع مرسل وما اذا قيل عند ذكر الصحابي يرفعه او يثبته او يبلغ به او يرويه فكله مرفوع متصل بلا خلاف أما اذا قال التابعي كانوا يفعلون فلا يدل على فعل جميع الامة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلًا للاجماع وفي ثبوته بخبر الواحد خلاف كذا في النووي :

الفصل السابع عشر في الفرق بين الاعتبار والمتابعة والشاهد قد اختلف البخاري من ذكر المتابعة فاذا روى حماد مثلاً حديثاً عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نظرنا هل تابعة ثقة فرواه عن ايوب فان لم نجد ثقة غير ايوب عن ابن سيرين والافتحة غير ابن سيرين عن ابي هريرة والاصحابي غير ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجد علم ان له اصلاً يرجع اليه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار وأما المتابعة فان يرويه عن ايوب غير حماد وعن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة فكل نوع من هذه يسمى متابعة وأما الشاهد فان يروى حديث اخر معناه ويسمى المتابعة شاكها ولا ينعكس فاذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة وابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعراً بانفاء وجوه المتابعات ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية بعض الضعفاء وفي الصحيح جماعة منهم ذكر في المتابعات والشواهد ولا يصلح لذلك كل ضعيف ولهذا يقول الدارقطني وغيره فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به مثال المتابع والشاهد حديث سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام قال لو اخذواها بغيرها فانتفعوا به ورواه ابن جريح عن عمرو بن عطاء بن الدباغ تابع عمراً أسامة بن زيد فرواه عن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام قال لا تزعم جدها فانتفعتم به وشاهد حديث عبد الرحمن بن وعله عن ابن عباس رفعه ايما اهاب دبغ فقد طهر البخاري قد ياتي بالمتابعة ظاهراً كقوله في مثل هذه تابعه مالك عن ايوب اي تابع مالك حماد افرواه عن ايوب كرواية حماد فالضهير في تابعه يعود الى حماد وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فيحتاج اذن الى معرفة خطافات الرواة ومراتبهم هكذا في العيني **الفصل الثامن عشر** في بيان مثله او نحوه قال النووي اذا روى الشيخ الحديث باسناد ثم اتبعه اسناد اخر فقال عند انتهاء هذا الاسناد مثله او نحوه فاذا السامع ان يروى المتن بالاسناد الثاني مقتصر عليه فالظاهر منعه وهو قول شعبة وقال سفين الثوري يجوز بشرط ان يكون الشيخ الحديث ضابطاً محتفظاً بميزا بين الالفاظ وقال يحيى بن معين يجوز ذلك في قوله مثله ولا يجوز في نحوه قال الخطيب البغدادي وهذا الذي قاله ابن معين بناء على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها فلا فرق وكان جماعة من العلماء يجتاطون في مثل هذا فاذا اردوا رواية مثل هذا اورد احداهم الاسناد الثاني ثم يقول مثل حديث قبله متنه كذا ثم يرويه واختر الخطيب هذا ولا شك في حسنه :

الفصل التاسع عشر في بيان ما اورد البخاري بغير اسناد قال العيني قد اكثر البخاري من الاحاديث واقوال الصحابة وغيرهم بغير اسناد فان كان بصيغة جزم كقال وروى ونحوها فهو حكم منه بصحته وما كان بصيغة التمريض كروى ونحوه فليس فيه حكم بصحته ولكن ليس هو وايها اذ لو كان وايها لبا ادخله في صحيحه فان قلت قد قال ما دخلت في الجامع الا ما صح بغيره فذكر ما كان بصيغة التمريض قلت معناه ما ذكرت فيه مسنداً الا ما صح وقال القرطبي لا يعلق في كتابه الا ما كان مسنداً لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك :

الفصل العشرون في بيان الكتب التي استتمت منها في حل مطالب ككشف ما ربه فمن شروح البخاري فتم الباري ومقدمة فتم الباري للماظ ابن حجر العسقلاني وعمدة القاري لابي محمد بن احمد العيني وارشاد الساري للقسطاني والكواكب الدراري للكرماني والخير الجاري للشيخ يعقوب البهاني والتنقيح للشيخ بد الدين الزركشي والتوشيح للشيخ جلال الدين السيوطي والعماني وفيض الباري واعلم اني وجدت حواشي في المنقول عنه مرقوماً في خاتمتها صورة قد نقلناها فيما رأينا حاجتها فغالب ظني انها علامة للداودي للشارح الداودي ومن شروح المسلم عن نووي ومن شروح المشكوة الكاشف عن حقائق السنن للطبي والرفقات لعلي القاري واللبعات للشيخ عبد الحق الدهلوي واشعة اللغات ايضا له وحاشية سيد جمال الدين الحديث ومن كتب الحديث جامع الاصول وتيسير الوصول وخيم مسلم والترمذي وابوداود والسائي وابن ماجه وموطأ مالك وشرح المستوي وموطأ محمد وشرح للقاري وكتاب الآثار ومخاني الآثار للطحاوي ومشكل الآثار له ومن لغات الحديث مجتمعة البخار للشيخ محمد طاهر الفطن وهو مع كونه من كتب اللغة شرح واف للصحاح السنة بل غيرها ايضا والتهامية لابن الاثير والدر الثمير للسيوطي والمشارك للقاضي عياض ومن كتب اللغة القاموس والاصحاح ومن كتب اسماء الرجال التقريب وتهذيب الاسماء للنووي والكاشف للذهبي والمغني في ضبط حركات الاسماء ومن كتب اصول الحديث شرح النخبة ووجه الاصول وغير ذلك ومن كتب الفقه الدر المختار وشرح وهداية وفتح القدير للشيخ ابن الهمام والكفاية وشرح الوقاية والكنز والكافي والبحر الرائق والاستبصار والنظار ومن كتب اصول الفقه الشاشي والحسامي والتوضيح ومن التفاسير البيضاوي والجلالين ومعالمة التنزيل والمظهر من كتب النحو الكافية وشرح الكافية للملا عبد الرحمن الجامي ومن كتب السير سيرة الحلبي والاستيعاب وتاريخ ابن حبان وغير ذلك واما العلامات التي عبرنا بها عن الكتب التي كثر الاستخراج منها فلفتم الباري ف اوفتم وجمدة القاري ف اوعيتني وللارشاد الساري للقسطاني فقس او قسطلاني وللكواكب الدراري ل اوكروماني وللخير الجاري ف اوحير وللتنقيح فتن وللتوشيح ف توشيح وحيث ما ترى علامتين او علامات مجمعة فهو إشارة الى ان هذا التعليق ماخوذ او ملتقط كله من كل واحد مما هنا علامته او بعضه من بعضها وبعضه من بعض اخر وحيث ما كان كذا في الفلاني فالمعنى ان العبارة ليست بعين عبارة المرقوم علامته بل تصرف فيها ما بنحو من حذف او اختصار او تقديم او تاخير او غيرها وتمامها يناسبه شرح اشارات تراها

في المتن فأعلم أن رسمنا على بعض الكلمات بصورة خفت ليتبين أن الكلمة ههنا مخففة لامشدة ودرسمنا في بعض المواضع على الجار وعلى الظرف بصورة ص
وعلى كلمة قبله أيضاً بهذه الصورة ليعلم أن اللاحق موصول بالسابق وجعلنا على بعض الكلمات صورة عطف وعلى كلمة قبله أيضاً بهذه الصورة
ليظهر أن الثاني معطوف على الأول وربما تجد صورة صم مكتوباً بين كلمتين أو على كلمة بخط خفي مائل إلى فوق فالمراد منه أنا وجدنا النسخ من ههنا مختلفة
بزيادة ونقصان بحيث كان في بعضها لفظ زائد بين كلمتين لكن عامتها بالاقصار عليهما من غير فصل بينهما أو بالعكس أو ما كان الكثرة في جانب بل كانت النسخ
متساوية في الجانبين لكن شهدت الشروح لزيادة أو نقصان فلما ترجم عندنا من زيادة أو نقصان بنحو ما ذكرنا كتبنا صورة صم أن تروم الزيادة فعليها والأقرب
الكلمتين اللتين وجدت الزيادة بينهما لكيلا يتوهم من لم يتيسر له النظر إلا في نسخة مخالفة لاكثر أحوالها ولم يمس الشرح أن شيئاً سقط من
هذا الموضع أو زاد :

الفصل الحادي والعشرون في بيان اصطلاحات يستعملونها في ضبط الاسماء قال صاحب المغني في مقدمة المغني أعلم أنهم يجازون
عن باء ذات نقطة تحت بموحدة وعن تاء ذات نقطتين فوق بمشاة فوق وعن ياء ذات نقطتين تحت بمشاة تحت وتحتية وعن ثاء ذات ثلث
نقط بمثلثة وعن الخاء والذال والشين والضاد والسين ذوات النقط بمجمعة وعن الحالية عنها بمهمله ويعبر عن اليقية بالصورة ويعبر عن الراء بجهزة
بعد الالف وعن الزاي المعجمة بمشاة تحت بعد همزة والبقية متميزة بالاسم والخفة عدم التشديد بالاسكان وقد يعبر عنها بالسكون والشدّة وإذا سمعت
زيد ابراهيم فباء فذال بالعطف بالفاء فكل الحروف متصلة وبالواو اعم وحيث يقال بفتم لام وميم اشتراكيه بخلاف بفتم لام وميم اوشدة ميم

الفصل الثاني والعشرون في بيان موضوع علم الحديث ومبادئه ومسائله قال العيني في مقدمة شرحه على البخاري لكل علم موضوع ومبادئ
ومسائل فالموضوع ما يبحث في ذلك العلم عن اعراضه الذاتية والمبادئ هي الاشياء التي يبتنى عليها العلم وهي اما تصورات او تصديقات
فالتصورات حداد اشياء تستعمل في ذلك العلم والتصديقات هي المقدمات التي منها يؤلف قياسات العلم والمسائل هي التي يشتمل العلم عليها
فموضوع علم الحديث هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومبادئه هي ما يتوقف عليه المباحث وهو احوال الحديث
وصفاته ومسائله هي الاشياء المقصودة منه وقد قيل لافرق بين المقدمات والمبادئ وقيل المقدمات اعم من المبادئ لان المبادئ ما يتوقف عليه
دلائل المسائل بلاوسط والمقدمة ما يتوقف عليه المسائل او المبادئ بوسط او بلاوسط وقيل المبادئ ما يبرهن بها وهي المقدمات والمسائل ما يبرهن
عليها والموضوعات ما يبرهن فيها قلت وجه الحصر ان ما لا بد للعلم ان كان مقصوداً منه فهو المسائل وغير المقصود ان كان متعلق المسائل فهو
الموضوع والاقربى المبادئ وهي حدة وفائدته واستمداده اما حدة فهو علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله واما
فائدة فهي الفوز بسعادة الدارين واما استمداده فمن اقوال الرسول واحواله اما اقواله فهو الكلام العربي فمن لم يعرف الكلام العربي بجهته فهو معجز
عن هذا العلم وهي كونه حقيقة ومجازاً وكنايةً وصريحاً و عاماً وخاصاً ومطلقاً ومقيداً وغذاً وفياً ومضمرأ ومنطوقاً ومفهوماً واقتضاءً واشارةً وعبارةً
ودلالةً وتنبهاً وايماءً ونحو ذلك مع كونه على قانون العربية الذي بينه النحاة بتفاصيله وعلى قواعد استعمال العرب وهو المعبر بعلم اللغة واما افعاله
في الامور الصادرة عنه التي امرنا بتابعه فيها لم يكن طبعاً وخاصة انتهى :

الفصل الثالث والعشرون في رواية الحديث بالمعنى اذا اراد رواية الحديث بالمعنى فان لم يكن خبيراً بالالفاظ ومقاصدها عالمياً بما يختل معانيها
لم يجزله الرواية بالمعنى بل بالخلاف بين اهل العلم بل يتعين اللفظ وان كان عالمياً بذلك فقالت طائفة من اصحاب الحديث والفقه والاصول لا يجوز
مطلقاً وجوزه بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجوز فيه وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذكورة يجوز في الجميع اذا جزم بأنه
ادى المعنى وهذا هو الصواب الذي يقتضيه احوال الصحابة فمن بعد هم رضي الله عنهم في روايتهم القضية الوحيدة بالفاظ مختلفة ثم هذا في الذي
يحمه في غير المصنفات اما المصنفات فلا يجوز تغييرها وان كان بالمعنى واما اذا وقع في الرواية او التصنيف غلط لا شك فيه فالصواب الذي قاله الجاهل
انه يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب بل ينسبه عليه حال الرواية وفي حاشية الكتاب فيقول كذا وقع والصواب كذا :

الفصل الرابع والعشرون في حكم تقديم بعض المتن على بعض المتن على بعض المتن على بعض المتن على جواز بناء على اجواز
الرواية بالمعنى فان جوزناها جازوا الا فلا ينبغي ان يقطع بجوازها ان لم يكن المقدم مرتبطاً بالمؤخر واما اذا قدم المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض
الاسناد ثم ذكر باقي الاسناد متصلاً حتى وصله بما ابتدأه فهو حديث متصل والسماع صحيح فلو اراد من سمعه هكذا ان يقدم جميع الاسناد
فالصحيح الذي قاله بعض المتقدمين القطع بجوازها وقيل فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض انتهى :

الفصل الخامس والعشرون في حكم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم موضع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالعكس قال النووي
اذا كان في سماعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالراد ان يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم او عكسه فالصحيح الذي قاله حماد بن سلمة و
احمد بن حنبل وابوبكر الخطيب انه جائز لانه لا يختلف به هنا معنى وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى الظاهر انه لا يجوز وان جازت
الرواية بالمعنى لاختلافه والختم ما قدمته لانه وان كان اصل النبي والرسول مختلفاً فلا اختلاف هنا ولا لبس ولا شك والله اعلم
انتهى :

الفصل السادس والعشرون في اداب الكاتب قال النووي يستحب لكاتبه اذا مر بذكر الله عز وجل ان يكتب عز وجل او تعالى او
سبحانه وتعالى او تبارك وتعالى او جل ذكره او تبارك اسمه او جلّت عظمته او جلّت قدرته او ما اشبه ذلك وكذلك يكتب عند ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم بكما لها لارامز اليها ولا مقتصر الى احدها وكذلك يقول في الصحابي رضي الله عنه فان كان صحبياً ابن صحابي قال رضي الله عنهما
وكذلك يترحم على سائر العلماء والاختيار ويكتب كل هذا وان لم يكن مكتوباً في الاصل الذي ينقل منه فان هذا ليس رواية وانما
هو دعاء وينبغي للقارى ان يقرأ كل ما ذكرناه وان لم يكن مذكوراً في الاصل الذي يقرأ منه ولا يأس من تكرار ذلك ومن اغفل هذا حرم
خير اعظيما وفوت فضلا جسيماً انتهى :

الفصل السابع والعشرون في بيان الاسناد مني الى المؤلف قرأت أكثر هذا الجاهل مع الصحيح للبخاري رحمه الله تعالى على الفاضل الفقيه الاولي
الشيخ وجيه الدين المحسن الصديقي السهاري نفوري في البلدة السهاري نفورصاً انها الله تعالى عن الأوقات والشروط وحصل له الاجازة والقراءة عن
الشيخ العالم الرباني مولانا عبدالحى عن الشيخ الماهر في علم الباطن والظاهر مولانا عبدلقادر عن اخيه الشيخ عبد العزيز عن ابيه الشيخ

ولى الله الدهلوى ح ثم قرأت ثانياً بعض الصميم وسمعت بعضه بقراءة الخير على الشيخ المكرم المشتهر بين الافاق بالفضل والوفاق مولانا محمد اسحق فى البلدة
المكرمة مكة المعظمة زادها الله تكريماً وتعظيماً واجازنى به وقال وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من الشيخ الاجل والخبر الاكمل
الذى فاق بين الاقران بالتمييز اعنى الشيخ عبد العزيز وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من والده الشيخ ولى الله بن الشيخ عبد الرحيم الدهلوى
وقال الشيخ ولى الله اخبرنا الشيخ ابوطاهر محمد بن ابراهيم الكردى المدنى قال اخبرنا والدى الشيخ ابراهيم الكردى المدنى قال قرأت على الشيخ
احمد الفشتانى قال اخبرنا احمد بن عبد نقداوس ابوالمواهب الشتاوى قال اخبرنا الشيخ شمس الدين محمد بن احمد بن محمد الرملى عن الشيخ
احمد زكريا بن محمد ابويحيى الانصارى قال قرأت على الشيخ الحافظ ابى الفضل شهاب الدين احمد بن على بن سحر العسقلانى عن ابراهيم بن
احمد التمشى عن ابى العباس احمد بن ابى طالب التجار عن السراج الحسين بن المبارك الزبيدى عن الشيخ ابى الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب
التجزى الهروى عن شيخ ابى الحسن عبد الرحمن بن مظفر الداؤدى عن ابى محمد عبد الله بن احمد السرخسى عن ابى عبد الله محمد بن يوسف بن
مظربن صالح بشر الفريزى عن مؤلفه امير المؤمنين فى الحديث الشيخ ابى عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم البخارى رحمه الله تعالى :-
اللهم اغفر لكتبه ولمن سعى فيه واهتم بطبعه وهو

خادم العلماء والمشائخ مقبول الرحمن

رسالة تشرح تراجم ابواب صحيح البخاري

للعارفين الرباني الجامع بين الشريعة والطريقة احمد المعروف بمولانا شاه ولي الله الفقيه المحض اهل هلموى بن مولانا الشيخ عبد الرحيم قدس سره العزيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اخرج حديث ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ثم ما ليس فيه ذكر امين
 الاجد كثير قال الاسماعيلى في موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الى ان
 لفظة باب علامة لقوله وبهذا الاسناد (ومنها) انه قد يترجم مذهب بعض
 الناس وما كاد يذهب اليه بعضهم او يحدث له يثبت عندنا ثريا في حديث
 يستدل به على خلاف ذلك المذهب والحديث اما بعمومه او غير ذلك (ومنها) انه
 يذهب في كثير من التراجم الى طريقة اهل السير في سنننا بطهم خصوصيات
 الوقائع والاحوال من اشارة طرق الحديث وربما يتعجب الفقيه من ذلك
 لعدم ممارسته لهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك
 الخصوصيات (ومنها) انه يقصد التمرن على ذكر الحديث وفق المسئلة
 المطلوبة ويهدى طالب الحديث الى هذا النوع مثاله ذكر الصواع في باب
 ذكر الحنات وقد فرق البخارى في تراجم الابواب علما كثيرا من شرح غريب
 القرآن وذكر اثار الصحابة والاحاديث المعلقة وقد يذكري حديثا لا يدل هو
 بنفسه على الترجمة اصلا لكن له طرقا وبعض طرقه يدل عليها اشارة او
 وقد اشار بذكر الحديث الى ان له اصلا صحيحا يتكده ذلك الطريق ومثل
 هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيرا ما يترجم لامر ظاهر قليل
 الجدوى ولكنه اذا تحقق المتامل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا
 فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقبات وتكينات
 على عبد الرزاق وابن ابى شيبة في تراجم مصنفهما اذ شواهد الاثار تروى
 عن الصحابة والتابعين في مصنفهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس
 الكتابين واطلع على ما فيهما وكثيرا ما يستخرج الادب المفهومة بالعقل من
 الكتاب والسنة بخوض الاستدلال والعادات الكائنة في زمانه صلى الله
 عليه وسلم ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الادب اجمال عقوله
 في ميدان ادب قومه ثم طلب لها اصلا من السنة وكثيرا ما ياتي بشواهد
 الحديث من الايات ومن شواهد الاية من الاحاديث تظاهروا لتعين بعض
 المجلات دون البعض فيكون كقول المحدث المراد بهذا العام المخصوص وبهذا
 الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا الايدك الا يفهم ثابت وقلب حاضر
 فهذه مقدمة لا بد من حفظها لمن اراد ان يفكر البخارى ويفهمه الحمد لله
 اولوا وخراب

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول
 الفقير الى رحمة الله الكريم احمد المدعوب الى الله بن عبد الرحيم كان الله لهما
 اول ما صنف اهل الحديث في علم الحديث جعلوه مدنا في اربعة فنون فن السنة
 اعنى الذى يقال له الفقه مثل مؤطا مالك وجامع سفيان وفن التفسير
 مثل كتاب ابن جرير وفن السير مثل كتاب محمد بن اسحاق وفن الزهد و
 الرقاق والرقائق مثل كتاب ابن المبارك فاراد البخارى رحمة الله ان يجمع
 الفنون الاربعة في كتاب ويجرد له لما حكم له العلماء بالصحة قبل البخارى
 وفي زمانه ويجرد له الحديث المرفوع المسند وما فيه من الاثار وغيرها انما
 جاء به تبعالا باصالة ولهذا سمي كتابه بالجامع الصحيح المسند اراد ايضا
 ان يفرغ جمده في الاستنباط من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ويستنبط من كل حديث مسائل كثيرة جدا وهذا امر لم يسبقه اليه غيره
 غير انه استحسن ان يفرق الاحاديث في الابواب ويودع في تراجم الابواب
 سرا لاستنباط جملة تراجم ابوابه تنقسم اقساما منها انه يترجم حديث
 مرفوع ليس على شرطه ويذكر في الباب حديثا شاهدا له على شرطه (ومنها)
 انه يترجم بمسئلة استنباطها من الحديث بخوض الاستنباط من نصه او
 اشارته او عمومه او ايمانه او فحواه (ومنها) انه يترجم مذهب ذهب اليه
 قبل يذكري في الباب ما يدل عليه بخوض الدلالة شاهدا ويكون له في
 الجملة (ويكون شاهدا له في الجملة) من غير قطع بترجم ذلك المذهب
 فيقول باب من قال كذا (ومنها) انه يترجم بمسئلة اختلف فيها
 الاحاديث فيأتى بتلك الاحاديث على اختلافها ليقرب الى الفقيه من بعد
 امرها مثاله باب خروج النساء الى البراز جمع فيه حديثين مختلفين (ومنها)
 انه قد تتعارض الادلة ويكون عند البخارى وجه التطبيق بينهما يحمل كل
 واحد على محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الى وجه التطبيق مثاله باب
 خوف المؤمن ان يجبط عمله وما يحذر من الاصرار على لتقاتل والعصيان
 ذكر فيه حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر (ومنها) انه قد يجمع في
 باب احاديث كثيرة كل واحد منها يدل على الترجمة ثم يظهر له في حديث
 واحد فائدة اخرى سوى الفائدة المترجم عليها ويعلم على ذلك الحديث
 بعلامة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضى بما فيه وجاء
 الباب الاخر برأسه ولكن قوله باب هناك بمنزلة ما يكتب اهل العلم على
 الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ تف مثاله قوله في كتاب
 بدء الخلق باب قول الله تعالى وبيت فيها من كل دابة ثم قال بعد اسطر باب
 خير قال المسلم غنم يتبعها اشعث الجبال واخرج هذا الحديث بسندا ثم
 ذكر حديث والفخر والخيل في اهل الخيل ثم ما ليس فيه ذكر الغنم فكانه
 اعلم على هذا الحديث بانه مع دخوله في الباب فيه فائدة اخرى مع منقبة
 للغنم (ومنها) انه قد يكتب لفظة باب مكان قول المحدثين وبهذا الاسناد
 وذلك حيث جاء حديثان باسناد واحد كما يكتب (رح) حيث جاء حديث
 باسنادين مثاله باب ذكر الملائكة اطال فيه الكلام حتى اخرج حديث
 الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار برواية شعيب عن ابى الزناد
 عن الاعرج عن ابى هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم امين والملائكة
 في السماء امين فوافقت احداها الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ثم

باب كيف كان بدء الوحي (معناه عندي ان هذا الوحي المتلو
 المحفوظ يعنى القرآن بعبارته وغير
 المتلو الذى يقال له الحديث مما هو مذكور على السنن المسلمين كيف بدأ ومن
 اين جاء ومن اى جهة وقع عندنا وجوابه انه وقع عندنا عن ثقات
 العلماء عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ايجاء الله تعالى اليه
 وان في الباب احاديث تدل على ان ايجاء الله تعالى اليه بهذه الامور امر
 متواتر بلا شبهة عندنا قوله بدء الوحي من البداية وتخصيصه ان اراد
 كيف في الترجمة من قبيل ايراد التنبيه في اثناء الباب افادة زيادة فائدة
 على اصل المقصود من الباب اذ المقصود اثبات اصل الوحي ويمكن ان
 يقال ان المراد بالوحي الوحي الذى هو نفس الحديث او الكلام وبدء مبدئة
 الذى صدر منه وهو الله تعالى فعنى كيف كان بدء الوحي اى كيف كان
 مبدء ما روى عنه صلى الله عليه وسلم فان ثبت باحاديث الباب انه كان بالوحي و

توسط الملك فكانه اثبت انا اخذنا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عن جبرئيل عليه السلام وهو عن الله تعالى فهذه بين الوجوهين ينحل ما يورد ههنا من انه ليس في كثير احاديث الباب اثبات كيفية بدء الوحي بل ذكر اصله وانما هو في حديث واحد فتذكر قوله صلصلة الجرس اعلم ان من تعطلت حاسته من حواسه يظهره في تلك الحاسة ما لا يتميز فيه مثل من تعطلت حاسته البصرية يرى الوانا مختلفة متكثرة ومن تعطلت حاسته السمعية يسمع اصواتا متميزة مختلفة غير متميزة فقوله مثل صلصلة الجرس عبارة عن تعطل حاسة السمع عن مسموعات عالم الشهادة لكي يتفرغ لحفظ ما وحى اليه ويعيه كما هو حقه فتدبر قوله يعالج من التنزيل شدة الخ العلاج في الاصل ما يجده الواجد بعد المس باليد او غيرها من الاعضاء من الملايسة والخشونة والحراة والبرودة ثم استعمل في الوجدان مطلقا فعنى قوله يجده من التنزيل شدة قوله وكان مما يحرك الخ من في هذا الكلام بمعنى رب وقد جاء كثيرا في استعجالهم ويحتمل ان يكون سببية وما مصدرية والضمير للعلاج قوله ما فيها الخ المدة في الاصل الزمان ثم استعمل في الزمان الذي ضرب للمسلم بين الفريقين والمراد ههنا نفس الصلح بطريق المجاز قوله الحرب بيننا وبينه سجال الخ السجال يجوز ان يكون مصدرا من السجل بمعنى المساجلة يعنى المناوبة ويجوز ان يكون جمع سجيل بمعنى دلو كرحل وسجال

كتاب الايمان

اضطرب كلام الشراح في بيان غرض القداماء من الحديثين في مسألة الايمان وذلك انهم حكموا بان من صدق بقلبه واقرلسانه ولم يعمل عملا فهو مؤمن وحكموا بان الاعمال من الايمان فاشكل عليهم ان الكل لا يوجد بدون الجزء والحق عندي في ذلك ان الايمان ايمانان ايمان انقياد فقط ويتفرع عليه احكام الدنيا وقد نيه البخارى عليه في باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وايمان حقيقة ومثله كمثل الرجل يقال للرجل الضعيف النحيف انه رجل من غير مجاز وللرجل الجاهل الكمالات الانسانية انه رجل من غير مجاز وكذلك يقال لمن له تصديق وقرار فقط انه مؤمن من جمع معهما العمل الصالح انه مؤمن من غير مجاز وذلك ان الايمان عبارة عن درجة من القرب

باب حب الرسول من الايمان

قوله لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من والده وولده الخ تقديم الوالد لاكثرية لان كل احد له اولاد والعكس وفي رواية النسائي في حديث اسن تقديم الوالدة وذلك لمزيد الشفقة ولم يختلف لروايات في ذلك في حديث ابى هريرة ويمكن ان يقال تقديم الوالد الصق واقرب الى كونه صلى الله عليه وسلم احب لانه في حكم الوالد

باب حلاوة الايمان

حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين

باب قوله وهو احد النقباء الخ

النقباء جمع نقيب وهو الناظر على القوم وصنيعهم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض نفسه على القبائل في كل موسم فبينما هو عند العقبة اذ لقي رهطاً من الخزرج فقال الاتجلسون اكلمكم قالوا بلى فجلسوا فدعاهم الى الله عز وجل عرض عليهم الاسلام وتلى عليهم القران فاجابوا فلما انصرفوا الى بلادهم وذكره لقوم فشا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في العام القابل اثنا عشر رجلا الى الموسم من الانصار احد هم عبادة بن الصامت فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهي بيعة العقبة الاولى فبايعوا ثم انصرفوا وخرج في العام القابل الاخر سبعون رجلا منهم الى الحج فواعدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقبة اوسط ايام التشريق فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عمه العباس لا غير فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم داعياً الى امر الله مرعياً الى الاسلام تاليا للقران فاجابناه للايمان فقلنا اسطيدك نبايعك عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا الى منكم اثني عشر نقيباً فخرجنا من كل فرقة نقيباً وكان عبادة نقيب بنى عون فبايعوه وهذه هي بيعة العقبة الثانية قوله فلا تقتلوا اولادكم لخص القتل بالاولاد لان فيه مع القتل طبيعة الرجم ولانه كان شائئاً فيهم قوله فمن وثى منكم الخ ثبت على ما يبيع عليه يقال تخفيف الفاء والتشديد قوله فهو الى الله اى حكمه من الجفوة والفتا مفضول الى الله تعالى

باب من الدين الفرار من الفتن الخ

لم يقل من الايمان مع ان عقدا الكتاب في الايمان لان الدين والايمان عنده واحد كما ان الاسلام والايمان عنده واحد قال الطيبي اصطلاحاً على ترويض الايمان الاسلام والدين ولا مشاحة فيه قوله عن ابى سجيده الخ هو مالك بن سنان منسوب الى خدة احد جداده او احدى جداته وهو رضى الله عنه من الانصار قوله مواعظ القطر الخ يعنى الاودية والصحارى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله الخ

فان قيل هذا كتاب هذه الترجمة بالايمان (قلت) العلم بالله وكذا المعرفة هو التصديق به والايمان اما التصديق فقط او التصديق مع العمل فالمقصود بيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشداً ايماناً منهم وبيان ان الايمان هو وبعضه فعل القلب رد اعلى الكرامة قوله فيغضب حتى يعرف الغضب المراد بالمضارع حكاية الحال الماضية واستحضار تلك الصورة الواقعة في اذهان الحاضرين في بعض النسخ فغضب بلفظ الماضي يجوز في لفظ هذا الباب التنوين الوقف

باب من كره ان يعوف الكفر الخ

والاضافة الى الجملة وعلى التقادير من كره مبتدأ وخبره من الايمان اى كراهة من كره من الايمان

باب تفاضل هل الايمان في الاعمال الخ

اي التفاضل الحاصل بسبب الاعمال في التجيل قوله قال هيب الخ ان وهيباً وافق مالكاً في رواية هذا الحديث لكن جزم بقوله

في الحياة ولم يشك فيه كما شك مالك وايضاً روى يبدل من غير من الايمان قوله حدثنا اسمعيل بن ابي اويس بن عامر الاصمعي وهو ابن اخت الامام مالك بن انس - قوله صفراء الخ الاصفرار من احسن الوان الرياحين ولهذا سير الناظرين قوله ملتوية اي منعطفة منقلبة وذلك ايضاً يزيد الرياحين حسناً .

باب الحياء من الايمان الخ اي يمنع صاحبه عن ارتكاب المعاصي كما يمنع الايمان فمع ايما نأجاز من باب تسمية الشيء باسمه ما يقوم مقامه .

باب فان تابوا الخ اي عن الشرك ليوافق الحديث الوارد فيه وهو قوله حتى يتهدوا ان لا اله الا الله قوله وحسابهم على الله اي امر اسرارهم الى الله وانما تحكم بالظاهر .

باب من قال ان الايمان هو العمل الخ المراد بالعمل ههنا مجموع عمل اللسان والقلب والجوارح والاستدلال عليه مجموع الآيات والاحاديث او يدل كل من القرآن والسنة على بعض الدعوى بحيث يدل الكل قوله لمثل هذا اي القول لعظيم فليعمل لعاملون اي فليؤمن الكافرون فاطلق العمل واراد الايمان .

باب علامات المنافق قوله آية المنافق ثلاث الخ فان قلت قد توجد هذه الخصال في المسلم راجيب بان المراد اتفاق العمل لانفاق الكفر كما ان الايمان يطبق على العمل ايضاً

باب تطوع قيام رمضان من الايمان الخ اذا قيل قام تطوعاً فحناه قياماً ايماً وقيام ليلة القدر ايماً اي صوماً هو الايمان وقيامها هو الايمان فهو مفعول مطلق لمحله عليه وان خالف في المفهوم فطابق الترجمة الحديث .

باب الدين يسر الخ قوله تارواوا بشرو الخ اي خذوا العمل القريب من لطفوا وبشروا الخ بالتواب على العمل وان قل قوله ولن يشاد الدين الخ اي اخذه بالشدّة بترك الارفق الا سير قوله واستعينوا بالعدوة والروحة وشئ من الدلجة الخ العدو السير اول النهار والرح السير بعد الزوال والدلجة السير اخر الليل والمعنى استعينوا اي واظبوا على الطاعات في هذه الاوقات .

باب الصلوة من الايمان قول الله عزوجل وما كان الله ليضيع صلوته الى البيت المقدس .

كتاب العلم

باب من سئل علماً وهو مشتغل في حديثه الخ غرض الامام من عقد الباب على ما استفدنا من شيخنا رحمه الله ان تاخير جواب السؤال لا تمام الحديث ليس من باب كتمان العلم فانه غير داخل تحت قوله عليه السلام من كتم العلم اجم بلجام من نار بل كتمان عدم الاجابة مطلقاً وتأخيرها بشرط فوات وقتها

باب من رفع صوته بالعلم الخ مقصود المؤلف ان كونه عليه السلام ليس بصحاب المراد لثقي كونه صحابياً في اليهود والنصارى لا في افادة العلم والحكام .

باب طرح الامام المسئلة على اصحابه الخ مقصوده ما استفدنا ان نهييه عليه السلام من الاغلوطات اي الكلام الذي لا يفهم منه المقصود مخصوص بموضع لا يتعلق به غرض على اما اذا قصدنا لعالم امتحان فهم المخاطبين حتى يتكلم مع كل واحد على قدر فهمه فلا بأس به .

باب ما يذكر في المناولة الخ اذكر في الترجمة امرين المناولة وكتاب هل العلم بالعلم الى بلدان واثبت بحديثي الباب الامر الثاني فتبت الامر الاول بالطريق الاولى فانهم باب من قعد حيث ينتهي به المجلس الخ قوله فاستجبني الخ يحتل بكهين اما مدحه بانه استجبني من التفوق على الناس ونخطي رقابهم فاستجبني الله منه وجازاه على ذلك بما يليق به اذومه بانه استجبني عن اخذ العلم حق اخذها في آراءه الله عز وجل

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامح قوله حرام كحرمة يومكم هذا الخ فان قلت المراد من الحرمة اما ما يقابل الخ فلا يصح كحرمة يومكم هذا واما ما يقابل الأهانة فلا يناسب ان دماكم حرام قلت

على الاول معناه كحرمة القبايح عندكم في يومكم وعلى الثاني فحرمة لا تمنان لا تمنانها باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا يتفروا الخ التخول التمهيد يعني يظههم ولا يديهم وعظمتهم وقوله كيلا يتفروا متعلق بالتخول باعتبار جزء مفهومه الاخير .

باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى اخرة مقصود الباب اثبات الرحلة لاجل تحصيل العلم لانها ما كانت معهودة في زمان الصحابة والتابعين ومن تبعهم رضي الله عنهم بل كانوا يأخذون العلم من علماء بلدانهم فلما ذنت الكتب وانتشرت تلك في البلدان ارتحلوا من بلد الى بلد فصارت تلك عادة فيما بينهم فاثبت المؤلف اصلاً صحيحاً قوياً فافهم .

باب متى يصح سماع الصبي الصغير الخ الاختلاف في ان اداء الحديث تبليغه لا يعنى الامن العاقل البالغ واما تخله فيجوز من الصبي بعد ان يانهز الاحتلام واذا عقل فيميز بين الخير والشر فاثبت المؤلف رحمه الله ذلك .

باب رفع العلم وظهور الجهل الخ اي ان رفع العلم وظهور الجهل مصيبة من الصائب واثبت بقول ربيعة لا ينبغي لاحد عنده شئ من العلم ان يصيح نفسه اي يترك رواية الحديث بالاعتزال عن الناس ونحو ذلك كون رفع العلم وظهور الجهل مصيبة لان قول ربيعة لا ينبغي يشعر بانه يورث ظهور الجهل وهو مذموم .

باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها الخ انه جائز ثابت الاصل وان كان الاحوط في هذا الزمان جلوس الفتى للفتاوى في مكان مع الاطميناء والمشاورة مع الاصحاب ولم يثبت الوقوف على الدابة بحديث الباب لكنه اعتقد في ذلك على ثبوت وقوفه عليه لسلام على الدابة بمعنى في حجة الوداع بطريق اخر فاحفظ هذا التقرير فانه سينفعك في مواضع كثيرة من هذا الكتاب .

باب من اجاب الفتيا بالاشارة باليد والرأس الخ اي هو جائز وان كان الاحوط في هذا الزمان خلاف ذلك قوله واذا اتى على قوم فلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً طاهر كمة اذ للعموم لكن المراد ههنا في بعض الاوقات والمعنى ان القوم اذا كانوا كثيرين فاذا دخل عليهم سلم عليهم ثلاثاً اي الى الجوانب الثلاث فهذه الترخار بتوجهات اخر

باب المحرص على الحديث اي فضيلته وحسنه قوله اسعد الناس بشفاعتي الخ اسم التفضيل ههنا اما بمعنى الصفة او هذا الجواب من قبيل اسلوب الحكيم كذا قال شيخنا قدس سره

باب من سمع شيئاً فلم يفهم فراجع حتى يعرفه قوله قالت فقالت انما ذلك الخ اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار الى ان الحساب على نوعين واحد هما اللغوي وهو الذي وصف في القرآن بكونه يسيراً وثانيهما العرفي وهو المناقشة والمراد في كلامه صلى الله عليه وسلم هو هذا انه صلى الله عليه وسلم ارشادنا في هذا الحديث الى محبت عظيم من مباحث اصول وهو طريق الجمع بين المختلفين من الكتاب السنة

باب ليس بلغ العلم الشاهد الغائب الخ تعلق هذا الباب بالكتاب من حيث ان مطلوب الشارح افادة العلم واشاعته قوله صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى صدق وقع ما امر به وقد جاء هذا ايضاً في استعمالهم والظاهر عندنا ان هذا الاشارة الى تتممة الحديث وهو قوله فرب مبلغ اوعى من سامح فافهم .

باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم قوله فليلم النار معناه انه يستحق ولو لم النار فليلم فيها قوله لكن سمعته الخ اعلم ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يكن من الصوابي لكن في اكثر الرواية مظنة ان يقع شئ من ذلك وما يجب ان يحترز ينبغي ان يحترز عن مظنته ايضاً والمكثرون من الصحابة رضي الله عنهم كانوا واثقين بالحفظ والضبط مامونين عن قوم الكذب ومع ذلك قصدوا نشر العلم واشاعته فهم مجزيون بنياتهم الحسنة احسن الجزاء والمقلون (الاقلون) ايضاً مجزيون بنياتهم الحسنة احسن الجزاء ولكل جهة هو مولها ؛ ولناس فيما يشقون مذاهب قوله من تعد على كذا الخ ففي الاكثر مظنة ان يقع الكذب خطأ فيما يحترز عن تعدا يحترز عن مظنة خطائه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا مواضع التهم قوله بعضهم ان المنهى كان تموا باسمي الخ قال بعض العلماء المنهى الجمع بين الاسم والكنية وكان مخصوصاً بزمان

حياته صلى الله عليه وسلم واما بعد ذلك فجاؤنا لا بأس به واخذنا ذلك من فعل
على رضى الله عنه في ابنه محمد بن الحنفية :

باب كتابة العلم عرض المؤلف رحمه الله ان كتابة الحديث وان كانت
ممنوعة في عهدنا كيدا يتخلط بالقران غيره اولئلا يتكل الناس على الكتابة من
الحفظ ثم شاعت التدوين والتأليف فله اصل في الحديث وقصص الصحابة
كعبد الله بن عمرو بن العاص ادلة عليه وشاهدات قوله وفكك الاسير معنى
ايضا العقل فيحتمل ان يكون المراد فكك الاسير الذي كان في ايدي الكفار بان
يفدى له الامام من بيت المال ويفكه عن ايديهم قوله الرزية كل الرزية الخ
اعلم ان هذا المقام من مزالق الاقدام كما زلت فيه الاعلام وصغت فيه الافواه
وانى قد تحققت بعد تتبع طرق هذا الحديث يعنى امره صلى الله عليه وسلم بالكتابة
ان قول ابن عباس الرزية كل الرزية انما كان بطريق الشبهة مثل سائر شبهاته
رضى الله عنها لانه ثبت في الروايات الصحيحة ان كبار الصحابة مثل ابي بكر وعلى
وغيرهما كانوا حاضرين ففهموا من امره صلى الله عليه وسلم ان مقصودنا
بالكتابة ليس الا تأكيد ما جاء في القران التوثيق به لو كان شيئا اخر لامرهم
ثانيا وثالثا لانه عليه السلام عاش مقيما بعد ذلك اياما ومع ذلك روى انه
صلى الله عليه وسلم امر عليا باحضار القرطاس والذات فخاف على فوته بعد ان
يذهب فقال يا رسول الله اسمع واعى فبين له رسول الله صلى الله عليه وسلم من
احكام الصدقات واخراج الكفار من جزيرة العرب واجازة الوفود بنحو ما
كان يجيزهم والاستيلاء بالانصار خيرا وغير ما بين اكثره قبل ذلك ايضا
فبعد ذلك لم يبق مجال في ان يتسكك بشبهة ابن عباس رضى الله عنهما ويقال
ما يقال في اختيار الصحابة لانه كان حديث السن منا هز البلوغ والاعتبار بما فهموا
كبار الصحابة رضى الله عنهم اجمعين :

باب حفظ العلم قوله ان الناس يقولون الخ اي يقولون في مقام الاستيعاب
والاستعداد لقله زمان صحبة ابي هريرة بالنسبة الى الآخرين قوله يشعب بطنه الخ
هذا يحتمل بهمين (احدهما) يشعب بطنه اي يحصل ما يشعب بطنه من القوت
لانه رضى الله عنه ما كان له مال يتجر به ولا زرع يشتغل به ويأكل منه فكان يلازم
النبي صلى الله عليه وسلم فيحصل قوته (وثانيهما) يشعب بطنه اي كان يلازمه ما يريد
من المدة ولا يقوم من مجلسه حتى يستوفى حظه منه كقولهم فلان يجدها
شعب بطنه ويساقر شعب بطنه فانهم قوله واما الاخر فلنوثبتته الخ المراد به
على الصحيح من اقوال العلماء علم الفتن والواقعات التي وقعت بعد فاته
عليه السلام من شهادة عثمان وشهادة الحسين وغير ذلك وكان يخافه في
افشائها وتعين اسماء اصحابها من سلمان بن امية وقتيانهم :

باب الانصاف للعلماء قوله لا ترجعوا بعد كما انما يحتمل ان يكون معنى
قوله لا ترجعوا بعدى كفارا لا تكونوا على خصمال الكفار فيكون قوله يضرب بعضهم
تفسيرا وبيانا له ويحتمل ان يكون المراد لا ترتدوا ومعنى قوله يضرب حينئذ
ارتدادكم وتكونوا بهذه الصفة كما كنتم في ايام الجاهلية والكفر :

باب ما يستحب للعالم الخ قوله من النصب حتى جاوز المكان الخ انما المراد
موسى ادراك النصب والتعب لكونه الى ذلك المكان مشغولا بالعبادة الالهية
النازلة تهذيبه فلما تجاوز عنه انفتحت آثارها فوجد ذلك :

باب من ترك بعض الاختيار الخ قوله معاذ رديفه الجملة حالية مقدامة
على العامل وهو قوله قال اذ يتكلموا (او امر) عليه انه صلى الله عليه وسلم لم يقيد
هذا الكلام بقوله حرمة الله على لئلا يفيد التحريم ولو بعد العذاب اما ان لم يرق
خوف الاتكال (واجيب) بانه صلى الله عليه وسلم كان مأمورا بتبليخ القران وكذا
الحديث الموحى اليه ان ما اوحى اليه من غير تقييد واطلاق او نحو ذلك وان
كان المراد منه ذلك فبالنظر الى الاطلاق المتبادر منه كان خوف الاتكال باقيا :

باب الحياء في العلم قوله الحياء في العلم وقال مجاهد لا يتعلم العلم الخ
ثبت بحديث الباب عدم الحياء في العلم وحسنه ايضا ثابت بما تقرر في بعض
طرق الحديث ان امهات المؤمنين عابن ام سليم لاجل هذا السؤال فتمنعهن

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك :

باب من استخبر فامر غيره بالسؤال الخ اي هو جائز لتخصر الواصل لغرض من السؤال

باب ما جاء في الوضوء وفي قوله تعالى فاغسلوا فقط بان المراد منه الغسل مرة :

باب لا تقبل صلاة بغير طهور قوله نساء وضراط الخ حصر ابو هريرة
الحديث بهذين حصر ايضا نيبا بالنسبة الى ما زعم السائل ادخاله في الحديث من
توهم خروج الشيء وكون غير الفساء والضراط فما خرج من السيلين حدثانا قضا
للووضوع كان معلوما للسائل ظاهرا عنده ثابتا بنص القران فافهم :

باب فضل الوضوء والغر المحجلين من اثار الوضوء اي باب هذا
القول ومن ههنا سببية :

باب التخفيف في الوضوء قوله ثم حدثنا به سفيان الخ روى سفيان حديث
الباب عن عمر مرتين مرة مجالا مختصرا ومرة مفصلا والمثبت لترجمة الباب ليس الا
الثاني وكان ضم الاجمال عليه لرواية علي بن عبد الله عن سفيان كذلك فافهم لا
تغفل قوله وسمعت عبيد بن عمير الخ اي قال عمر نعم ما يقوله الناس حق
لاني سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحى فيجب ان لا ينام قلوبهم
ليعواما وحى اليهم كما قال من قال واجاد في المقال :

لا تتكر الوحي من رؤيا فان له قلبا اذا نامت العينان لم يسم
باب اسباب الوضوء الخ الاسباب الاكمال وهو في الوضوء على الاقام الاستيعاب
وهو فرض والتثليث واطالة الغرلة والتعجيل والانقاء اي ازالة الدن بالذلك
وهذه سنن ومستحبات واداب

باب غسل الوجه باليدين الخ يعنى ان الاول في غسل الوجه ذلك بان
يغرف غرفة واحدة باليمنى ويضيف اليسرى اليها من غير ان يغرف بها :

باب التسمية على كل حال وعند لوقاع الخ لما لم يكن الحديث الذي روى
في باب التسمية قبل الوضوء من قوله عليه السلام من لم يسم عليا وضوءه على
شرط المؤلف لكون بعض من رواه نساء مستورة الحال اثبت سنية التسمية للوضوء
بالحديث الذي اورد في هذا الباب لدلالته على استحباب تسمية الله عند لوقاع
الذي هو اجدا لحوال عن ذكر الله ففي الوضوء بالطريق الاول :

باب ما يقول عند الخلاء قوله من الخبث والخبائث الخ الصحيح في الرواية
الخبث بضم الموحدة جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة والمراد ذكورا الشياطين
واناثهم واختلف العلماء في انه متى يقول ذلك والصحيح انه يقول قبل الخجل
ومعنى اذا دخل اذا ادخل ان يدخل :

باب قوله لا يستقبل القبلة بغائط الخ في هذه المسئلة القول معارض
للفعل فاشار المؤلف بضم الاستثناء الى الترجمة الى وجه الجمع بان القول في
الصحراء والفعل في الابنية والدور كما هو مذهب الشافعي :

باب من تبرز على لبنتين الخ اي هو جائز قوله كما كان يقول الخ كانه لم يصله
نبيه صلى الله عليه وسلم بطريق صحيح ولهذا كان يكر عليه يمكن ان يكون المراد ابطال
الاطلاق يعنى ان الناس لا يفرقون بين البنية والصحراء ثبوتها كما هو مذهب
الشافعي ويكون غرضه ان النبي تنزيه قوله وقال لعلي الخ قاله رضى الله عنه
في تمة كلامه مع داسع بن حبان حين صلى في المسجد وانصرف بعد الصلاة الى
يساره فقال له اصبت في ذلك والناس يزعمون انه كان ينصرف الى اليمين ابدا
وكان في بقية كلامه مع داسع ذلك تعليلا له هذه المسئلة حتى لا يفعل ما لا يفعلون
في صلواتهم من اللصوق بالارض في السجود :

باب من حمل معه الماء لطهور الخ قوله وقال ابو الدرداء الخ اي ليس فيكم
عبد الله بن مسعود الذي كان يلازم الرسول صلى الله عليه وسلم ويحمل نظير طهوه ووسادته
باب حمل العنزة الخ قوله تابعه النظر الخ او حرم المتابعة في حديث الباب لان
في اكثر طرق هذا الحديث لم يذكر حمل العنزة الا في رواية محمد بن جعفر عن
شعبة وتابع محمد بن جعفر عن شعبة النظر وشاذان في رواية حمل العنزة فقوى

له هذا البيت من قصيدة البردة الشريفة الذي هو صهيبي رحمه الله ١٢

الامام هذه الرواية بايراد المتابعة المذكورة دفعا لتوهم من عسى ان يتوهم
تفرده به فافهم :-

باب لا يستنجى بروت قولنا حدثنا ابو نعيم حدثنا زهير عن ابى اسحاق
استدرك الترمذى على البخارى في مواضع ومن جعلتها هذا الموضوع وهو ان
البخارى يروى عن ابى نعيم عن ابى اسحاق قال ابى قال ابى اسحاق السبيعي
ليس ابو عبيدة ذكره اى ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ولكن عبد الرحمن فيكون
الحديث متصلًا ولا يشوبه شبهة الانقطاع وذلك لانه لم يثبت رواية ابى عبيدة
عن ابيه بلا واسطة :- هذا تقرير كلام البخارى اما استدراك الترمذى في اصله
ان اسرائيل الذى هو شهرا صحاب ابى اسحق واوثقه روى هذا الحديث عن
ابى اسحق عن ابى عبيدة وروايته ارجح من رواية زهير فلا يكون الحديث على شرط البخارى
لكونه منقطعًا واقول ان معنى قوله قال ليس ابو عبيدة ذكره اى ليس ابو عبيدة
ذكره فقط بل عبد الرحمن بن الاسود ايضا ذكره بالحديث وان كان منقطعًا من
طريق ابى عبيدة لكنه متصل من طريق عبد الرحمن فلا تناقض بين رويتى
زهير واسرائيل ولا استدراك كما توهمه الترمذى وايضا اقول ضمير قال يجوز ان
يرجع الى زهير اى قال زهير ليس ابى اسحاق ذكره بل ذكره ابى عبد الرحمن
ابن الاسود ويكون في الواقع سمح ابى اسحاق من كل واحد منهما فلا استدراك
ايضا على ان كون اسرائيل شهرا صحاب ابى اسحق واوثقه واكثرهم رواية
عنه لا تقتضى ان يكون جميع ما رواه راجحا على ما رواه غيره فتدبر :-

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا قوله لولا اية ما حدثتكموه الا قاله صلى الله عليه
لانه خاف ان لو سمع الناس بمثل هذه البشارة اجترءوا على المعاصى فالوا بغير الله
لنا بهذا العمل اليسير ولن فعل ما نشاء وقال مالك في توجيه مثل هذا الكلام من
عثمان انه قال ذلك لانه خاف ان الناس يستبعدونه فلا يقبلونه فيقولون في
الانكار ويكذبون عثمان في رواية الحديث ويا ثمنون لكن الآية التى قرأها
عروة لا تصق بهذا التوجيه بل الآية التى امر بها عثمان على هذا التوجيه
قوله ان الحسنات يذهبن السيئات فعنى الكلام ان الحديث يؤيده النص
من القرآن فلم يمكن لكم انكاره وان استبعدتموه منى ولولا هذه الآية لما
حدثتكموه فاعن طعنكم في الدين وانكاركم الحديث فانهم هذا المقام فانه ما زال
فيه اقدام الشراخ فخطبوا كثيرا والله الهادى واليه الرشاد :-

باب غسل الاعقاب قصد بالباب الاول الرد على من زعم ان وظيفة الرجلين
السم دون الغسل وقصد بهذا الباب اثبات وجوب الاستيعاب اعضاء الوضوء
وذكر الاعقاب لكونه مذكورا في الحديث فاقدم ذلك فانه قد عجز بعض الشراخ
عن الفرق بين البابين واتى بتوجيهات لا يليق ذكرها وقولها وكان ابن
سيرين الخ يفيضا لفرق الذى قررناه فتدبر :-

باب غسل الرجلين في النعلين هذا يحتمل معنيين احدهما ان يكون
في النعلين متعلقا بغسل اى غسل الرجلين كائنين فيما غير منزعوبين عنهما
وهذا جائز اذا وصل الماء الى تمام القدمين (وثانيهما) ان يكون ظرفا مستقلا
اى لا يسم الرجلان حال كونهما في النعلين كما يسمان في الخفين بل يغسلان
والصحيح هو هذا المعنى كما يشهد به قصة ابن عمر :-

باب التيمم في الوضوء والغسل ثبت باول حديثى الباب التيمم في
غسل الميت وغسل الميت انما هو لتشبيهه بالحي في النظافة وان يكون اخره كاوله
فثبت التيمم في غسل الحي بالطريق الاول لكونه الاصل فافهم :-

باب التماس الوضوء قيل في هذا المقام ان الحديث الذى اخرججه
المؤلف في هذا الباب ليس له تعلق قوى بترجمة الباب بل هو علق بباب معجزة
صلى الله عليه وسلم ولو كان مذهب البخارى في هذه المسئلة مثل مذهب الشافعى
رحم الله من ان التماس الماء واجب اخرسوى الوضوء فاثبات هذا المطلب
بهذا الحديث ايضا بعيد ايضا لانه حكاية فطه وليس فيه امر بالالتماس
وقال التمسوا الماء :- وعندى ان مقصود البخارى ان عادة الصحابة كان ذلك
وانهم كانوا يلتمسون الماء ويتفحصون عنه ويفتشون في مواضعه وكانوا

لا يكتفون بعدم حضور الماء في جواز التيمم و اظهار المعجزة ايضا انما هو لتكثر
الماء وكان ذلك تحصيلًا للماء وتفتيشا له فلو كان عدم الحضور كافا لما اهم
الناس بالتماس الوضوء وما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل لعدم الاحتياج فتأمل
باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان مذهب المؤلف في هذه
المسئلة مثل مذهب ابى حنيفة رحم الله تعالى من ان شعرا الاذى طاهر الماء
الذى يغسل فيه ايضا طاهر خلافا للشافعى رحم الله واثبت بحديثى الباب ذلك
بالدلالة الالتزامية وقوله وكان عطاء ايضا يفيد عطف على الترجمة السابقة
قوله في سورة الكلاب ومهرها في المسجد الخ اى وباب سورة الكلاب ومذهب البخارى في ذلك
مثل مذهب مالك من ان سورة الكلاب ليس بنجس وامر الشارح بغسل الانا وسبقا
بعد ولو غر الكلب و اراقة الماء تعبدى ليس مبتدئا على النجاسة فاشار في الباب
الى ان هذا الحديث محمول على التعبد لانه ثبت بالاحاديث عدم نجاسة
سورة الكلب وطريق الجمع ان يقال ان الامر بالغسل سبعا تعبدى :-

باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين لمقصود الباب مركب من امرين
الاول وجوب الوضوء مما خرج من السيلين مع عموم ما خرج المعتاد وغير
المعتاد والمخصوص في القرآن وغير المنصوص فيه الثابت بالحديث زيادة عليه
رو الثاني عدم وجوب الوضوء عن غير ما خرج فاثبت ببعض ما ذكر في الباب الاول
وبعض اخر الثاني والشراخ في هذا المقام يطبقون مذهب المؤلف رحم الله على
مذهب الشافعى رحم الله ويقولون معنى ترجمة الباب من لم ير الوضوء من الخارج
الاجاخرج من المخرجين حتى يكون من الذكور ومن النساء اللذان هما ناقضان
عند الشافعى باقيين في النواقض عنده ايضا لكن التحقيق في هذا الباب ان
مذهب البخارى في هذه المسئلة وراء مذهب الشافعى وكلامه على ظاهره فلا يكون
عنده في مس الذكور ومن النساء وضوء ويدل على ذلك قوله وقال جابر بن
عبد الله اذا وضعت الخ فتأمل واثبت ببعض ما ذكر من الآثار في تعاليق الباب
الجزء الثاني من المدعى قوله فقال رجل اعجبني الخ ثبت به عموم ما خرج للبول او
الغائط وغيرها من المعتاد فسأه او ضراطا زيادة على كتاب واما عموم ما خرج
للخارج الغير المعتاد فثبت بقوله في تعليق الباب وقال عطاء قوله يتوضأ
كما يتوضأ للصلوة الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين الصحابة فبعضهم كان
يقول بوجوب الغسل في الاكسال وبعضهم بوجوب الوضوء وكان هذا مذهب
عثمان رضى الله عنه وجمهور الفقهاء على ان هذا الحديث منسوخ ويجوز لغسل
في الاكسال قوله حدثنا شعبه ولم ينقل عندنا ويجوز عن شعبه الوضوء الخ
واقصر على لفظ فعليك فقط وهذا اشارة الى كونه منسوخا :-

باب قراءة القرآن بعد الحمد استدلال المؤلف بحديث الباب على
جواز القراءة للحديث باعتبار انه صلى الله عليه وسلم استيقظ بعد نوم طويل ومضى
عليه ما ن طويل فالغالب الاكثر في مثل هذا التحلل حدث من يجر او غيره وليس
هذا استدلالا بنقض النوم كما وهم فافهم :-

باب مسح الرأس كله اى وظيفة الرأس مسح كله كما هو مذهب مالك قوله
لقوله تعالى الخ قال ظاهر هذه الآية يستفاد منه مسح كل الرأس قوله يمسح على
رأسها ولم يقل على بعض رأسها مع ان المقام مقام بيان الفرائض تعلق قول
ابن المسيب بالباب انما هو ليجرد ذكر المسح فيه ولا تعلق له بخصوص الترجمة ومثل
ذلك في تعاليق البخارى كثير :-

باب اذا دخل رجلية هاتما هرتان اى باب شرط المسح على الخفين
ان يكون ادخل رجلية وهما طاهرتان :-

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة الحديث الذى اخرججه المؤلف
في هذا الباب لا يدل الا على عدم التوضى بعد كل لحم الشاة ولم يعقد بالاجل
هذا الحديث بباب عدم التوضى مما استه النار كما فعله مالك وغيره من المحدثين
لانه لا يدخل فيه عدم التوضى بعد كل لحم الابل والحديث لا يدل على ذلك بل
الثابت بالحديث الاخر من جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء بعد كل
لحم الابل والحكمة ابقاء لزوم التوضى بعد كل لحم الابل زمانا ثم نسخته ان

اهل المدينة كانوا قد اخذوا من اليهود حرمة الابل وكانوا عليها وكانت طبائخهم
اعتادت بها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم باكل لحومها والبقى حكمه الوضوء بعد اكلها
الى زمان استيناسا ٢٠٢٠م ودفعنا للوحشة عنهم حتى يقبلوا الاحكام بالتدريج .
باب من مضمض من السويق هذا الباب من قبيل الباب في الباب لانه
يشتمل على ما عقده الباب السابق مع فائدة اخرى وظهرنا ذلك لانه ثبت بهذا الباب
عدم التوضي من اكل السويق الذي عقده الباب السابق واستحباب المضمضة الذي
علم منه فائدة اخرى وهو حمل الوضوء الوارد في السويق وسائر ما مسمت النار على
غسل الفم واليدين فاحفظ هذا التفسير فانه ينفك في مواضع من البخاري
اكثر الشراح في امثال هذا المقام قد خبطوا كثيرا .
باب الوضوء من النور استدلال المؤلف رحمه الله بظاهر الحديث فانه
صلى الله عليه وسلم لما علل قوله فليرقد بقوله فان احداكم مع قرب التعليقات
لصبرورته محدثا الى الذهن علم ان المحدث لا يتحقق بالنسبة والا لما ترك التعليق
الذي هو اقرب ذاهبا الى ما علل به النبي صلى الله عليه وسلم وامثال هذا الاستدلال
للمؤلف كثيرة فاحفظ فانه ينفك قوله فاذا غس احدكم الخ فانه يدل على وقوع
النسبة في عين الصلاة ولم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم بفسادها بالامر بالترود لعله اخرى
باب الوضوء من غير حدث الخ اي انه ثابت بطريق الاستحباب ليس بواجب
وباعتباره تضمن ترجمة الباب في الوجوب يظهر مناسبة ثاني حديثي الباب بما ذكرنا
باب من الكباثر ان لا يستتر من البول اي ان لا يتخفظ ويراد هذا الباب
في كتاب الوضوء لمناسبة ان البول من موجباته وكما ادرج المؤلف المسائل
المتعلقة بالخلافة في كتاب الوضوء لم يفرد له بابا على حدة قوله وما يعذبان في
كبير ثم قال بلى الخ لهذا الكلام ثلاثة معان الاول ما يعذبان في كبير من المعاصي
ثم ادعى اليه صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا تركه عند بعض الاشخاص ثم قال بلى اي
يعذبان في كبير اي تركه عند البعض الاخر والثاني ما يعذبان في كبير اي تركه ثم
قال بلى اي يعذبان في كبير المعاصي والثالث ما يعذبان في كبير من المعاصي
ادعى اليه صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا فقال بلى اي هو كبير في المعصية وميل البخاري
الى هذه المعاني ومع ذلك الكبير في قوله وما يعذبان في كبير يمكن ان يكون على
الاحتمال لكن الثاني معين نظرا الى قصد المؤلف فان مقصوده اثبات كونه من
الكباثر اي المعاصي الكبيرة المصطنعة .
باب ما جاء في غسل البول اي حكم بول الانسان الفضل لانه نجس و
مذهبه في هذه المسئلة مثل مذهب الشافعي ان مطلق البول ليس نجس بل
بول الادمي والحيوان الغير المأكول لحمه واما بول ما يؤكل لحمه فطاهر وقد يوجد
بعده هذا الباب باب اخر وليس في كثير من النسخ والصحيح عدمه قوله
لا يستتر من بوله وقح في بعض الروايات لا يستتر في وفي بعضها لا يستتر
فحمل البخاري رحمه الله قوله لا يستتر في معنى لا يتخفظ ولا يتوقى تجوز التوافق
سائر الروايات واستدل على نجاسة بول الانسان دون غيره قوله اذا تبرأ
لحاجته الخ التبرؤ وان كان في متفاهم العرف يحصل على الغائط لكن الصحابي
لما حكى فعله وهو الذهاب الى الفضاء والذهاب اليه قد يكون للبول ايضا فانظر
الى هذا العموم استدلال البخاري بالحديث على ثبوت الغسل من البول مثل هذا
الاستدلال كثير شائع عند المؤلف كما نهبناك مرارا .
باب ترك النبي صلى الله عليه والناس الاعرابي غرض باب انه
اذا قبل امران متعارضان في كليهما مفسدة اختيارا هونهما وقد كان في بول
الاعرابي مفسدة تجنس المسجد وفي النبي عنه تنوير البول حرم البول عليه و
تضرره به اي تضرر فكان الاهون عند ذلك تركه حتى يفرغ لان تجنس المسجد
امر قد فرغ عنه فلا يفيد النبي طائلا الا اضرار الاعرابي واهلاك اياه .
باب صب الماء على البول في المسجد غرضه من هذا الباب اثبات
الطهارة اما بصب الماء على البول في المسجد كما هو مذهب الشافعي رحمه الله
وانه لا حاجة الى حفرة المسجد ونقل التراب واما باسالة الماء من الارض اذا
لم تكن رخوة كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله .

باب بول الصبيان غرضه ان التطهير من بول الصبيان يحصل باتباع
الماء لتوضيه ولا حاجة الى الغسل كما هو مذهب الشافعي رحمه الله .
باب البول قائما وقاعدا اي هو جائز ثابت بالحديث الاول والثاني
بالطريق الاول وهكذا اقره الشراح وعندى ان غرض المؤلف من عقدا لثبات
ليس الاثبات جواز البول قائما ايضا فانه قال يجوز البول قائما ايضا ولا ينحصر
جوازه في القعود فقط .
باب البول عند صاحبه الغرض من عقدا لثبات ان ما نقل عنه صلى الله
عليه وسلم انه كان اذا تبرأ بعد في المذهب مخصوص بالغائط لاكتشاف العورة من
كلا الجانبين واما عند البول فيجوز ان يبول مستترا بالمخاط وصاحبه خلفه .
باب البول عند سبابة قوم قصد المؤلف اثبات ان البول على سبابة
قوم غير محتاج الى الاستينان منهم لان سبابة القوم غالبا يكون محل اللجاجس
فلا ضرر لهم بذلك .
باب غسل الدم قوله قال اي هشام قال اي عروة ثم توضئى وهذه
الجملة تختل الارسال بان يروي عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم ويجعل الاتصال
بان تكون الرواية عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .
باب ابوال ايل غرضه اثبات طهارة ابوال الذباب المأكولة لحمها كما هو
مذهب الشافعي رحمه الله ومحمد بن الحسن رحمه الله وفيه ما فيه قوله ما قال ابو قتادة
قال ذلك حين استشاره عمر بن عبد العزيز في القصاص بعد اقسامة هل هو
جائز وقال بعضهم لا متمسكا بحديث لا يحل دم امرئ مسلم الا باحد ثلاث
وقال بعضهم يجوز متمسكا بهذا الحديث فرداه ابو قتادة وقال هذا ليس خارجا عن
احدى الثلاث وتام القصة سيحوي في الكتاب في باب القسامة .
باب ما يقع من النجاسة في الماء والسمن غرض المؤلف من عقده هذا
الباب اثبات ان الماء وان كان ذو قلتين لا يتنجس بوقوع النجاسة فيه الا ان
يتغير طعمه او ريحه كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله وقوله في تعليق الباب
قال حماد لاباس بريش الميتة اي ان وقع في الماء لا ينجسه فهو موافق لمذهب
ابي حنيفة لانه ليس في حكم الميتة وبينتفاد منه باذني تامل ان مدار طهارة الماء
على عدم تغير طعمه او ريحه لانهم لما حكموا بعدم تجنس الماء بوقوع جزء الميتة
الذي هو الريش بعد الاجماع على نجاسة الميتة علم ان مدار ذلك على لطعم
والريح قوله عرف مسك الخ مناسبته بترجمة الباب من حيث انه يدل على
طهارة السك فلو وقع في السمن او الماء لم ينجس .
باب البول في الماء الدائم لما ثبت في الباب السابق عدم تجنس الماء
قليل كان واكثر ايا لم يتغير طعمه او ريحه فقصد بعقد هذا الباب ان قوله
عليه وسلم لا يبولن احدكم ليس لاجل ان البول فيه يقتضى تغييره بل لانه متى
بال واحدا بال اخر ثم اخر وهكذا الى ان ينجر الى النتن والفساد قوله باسناد الخ
انما قال باسناده دون ان يوصل هذه الجملة في الاسناد المذكور في هذا الحديث
لكون الاحوط ذلك في مثل هذا المقام وذلك لان شيخه ابا اليمان عن شعيب
عن ابي الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قد ذكر في اولها الاسناد ثم بعد ذلك
اورد فيها الاحاديث رواه للاختصار بقوله وباسناده قال كذا وكذا فالاحتياط في
ذلك هو ان يقول باسناده ذكر كذا الا ان يسرد له الاسناد المذكور اوله لانه يحصل
باب اذا القي على ظهر المصلي قذر الخ غرض المؤلف من عقدا لثبات ان
عروض الاشياء التي تمنع انعقاد الصلوة ابتداء في اثباتها لا تفسد الصلوة قولها
البصاق والمخاط الخ اي لا يتنجس الثوب بهما بل هما طاهران وفي الاستدلال
بتعليق الباب نظرا لان الراوى هذه القصة ابو سهيل (ابو سهيل) وهو كان كافرا
في وقت التحمل وفي الاخذ اختلاف العلماء .
باب غسل المرأة اباها الدم الخ غرض الباب اثبات جواز التوضي من
يد الغير ولل بعض فيه خلاف وحديث الباب مرسل الصحابي لان سهلا كان
صغيرا ما شهد احدا ومرسل الصحابي مقبول يعمل به .
باب دفع السواك الى الاكبر الخ مقصوده من هذا الباب اثبات فضيلة السواك

ان يكون له اسناد وادراك الاسناد ومثل هذا الكثير في هذا الكتاب والمؤلف فيه اهتمام تام .

ودوجه دلالة الحديث انه كان من عآدته صلى الله عليه وسلم اذا اتى بشئ يبيران يعطيه من كان صغير السن من الحضار واذ اهدى اليه شئ ذو خطر ان يعطيه الكبير منهم واعطى السواك ولا نظرا الى الظاهر الصغير فقبل له كبير منهم ففهم منه فضيلة السواك وكونه ذا خطر عند الله قوله وقال عفان اوردته بطريق التعليق لانه ليس بشيخ المؤلف اعتمادا على كثرة الرواية عن عفان قوله قال ابو عبد الله اختصره لغرضه منه ان ما وقع في رواية نعيم من اسقاط لفظ ارا في ليس بناء على انه كان خارج المنام بل هو مختصر مسقط فيه كلنة ارا في اختصارا

باب فضل من بات على الوضوء قوله قال لا الخ قال صلى الله عليه وسلم ذلك اشارة الى ان الفاظ الادعية يجب مراعاة خصوصياتها ولا يبدل لفظ بلفظ وان كانت مترادفين او متساويين وفيه اسرار ليس هذا موضع ذكرها

باب غسل الرجل مع امرأته اي انه جائز وفيه خلاف البعض

باب الغسل بالصاع ونحوه ثالث احاديث الباب لم يذكر فيه ذكر الصاع ووجه الاستدلال به ثبوت ذكره فيه بطريق اخر قوله الغسل فيه مرة اي هو جائز ثابت والاستدلال بحديث الباب نظرا الى الظاهر لان الراوي لما قال افاض على جسده ولم يقيد بثلاث او غيره علم من ظاهره انه افاض مرة واحدة ومثل هذا في استدلاله كثير شائع

باب من بدأ بالحلاب الخ الحلاب بالماء المهمله قيل له معنيان (الاول) الحلاب بمعنى المحلوب في البذور اي المخرب من عصارة وكان العرب يتعملون محلوب بعض البذور في ابدانهم قبل الغتسال كما يستعملون الطيب قبل ذلك وميل المؤلف الى هذا المعنى بقريته انضمام قوله او الطيب اليه (الثاني) ان يكون الحلاب بمعنى الأنية التي يجلب فيها لبن الابل وحديث الباب اخرجه البعض بهذا المعنى ايضا فيكون معنى قوله دعابشئ نحو الحلاب اي امران يقرب اليه ذلك الاناء المملوء من الماء ليغتسل منه وقال بعضهم الحلاب بالجيم بمعنى ماء الورد والعرب يستعملون الطيب ماء الورد قبل الغتسال و يبقى منه اثره في ابدانهم بعد الغتسال ايضا وهو ايضا محتمل الكتاب

باب المضمضة والاستنشاق يعني انهما مطلوبان في الشرع اما على سبيل الوجوب واما على وجه السنية

باب هل يدخل لجنب يده غرض الباب جواز ادخال لجنب يده في الاناء قبل الغسل اذ الميكن على يده قدر غير الجنابة مع سنية الغسل لان الحديث الاول من الباب ثبت منه بطريق الدلالة على جواز الادخال قبل الغسل والحديث الثاني ظاهر في الغسل بطريق الجمع بينهما ان يحمل الاول على الجواز والثاني على السنية واما ثبوت الادخال قبل الغسل بالحديث الاول بطريق الدلالة فلان قول عائشة رضي الله عنها تختلف ايدينا يدل على قوم الغسالة في الاناء طاهرا فلما لم يتنجس الماء لسقوط غسالة الجنب فيه ولم يجتز منه فالظاهر انه لا يجب الاحتراز من ادخال اليد فيه ايضا قبل الغسل اذ لا شئ غير الجنابة في اليد فتأمل

باب تفريق الغسل اي التفريق في افعال الغسل والوضوء اشارة الى جواز خلافا لمن اشترط الموالاة كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله ثبت بحديث الباب التفريق بين افعال الوضوء اعني غسل الرجلين وبقية الاعضاء فثبت في الغسل ايضا بالمقاسة اذ لفرق بينهما في الاركان والاداب اما هو المشهور وايضا لا قائل بالفصل ولذا ضم قوله والوضوء في الترجمة الى الغسل لان الثابت بالحديث ليس الا التفريق في الوضوء

باب اذا جامع ثم عاد الخ مقصوده اثبات جواز ذلك مع سنية ان يتوضأ بين الجماعين وذلك ثابت بالاحاديث الاخر

باب غسل المذي غرض الباب ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المني يطهر بالفرك مخصوص به وليس في المذي الا الغسل ايضا لا يجب فيه الاغتسال بل الوضوء فقط ويحتمل ان يكون غرض الباب ان جواز الاكتفاء على استعمال (البحر ليس لوفي الخارج المعتاد اعني البول الغاطر واما في غيره فيجب استعمال الماء والغسل

باب من تطيب ثم اغتسل غرضه من الباب انه لو لم يبالغ في ذلك وغيره عند الاغتسال حتى لا يذهب عنه اثر الطيب الذي كان قد استعمله قبل فلا بأس بل هو جائز ثابت الاصل

باب من توضأ في الجنابة ثم غسل ساكن جسده غرض الباب ان اعادة غسل ساكن اعضاء الوضوء غير لازم والاستدلال بظاهر الحديث

باب اذ ذكر في المسجد انه جنب الخ من الذكر بالضم وغرض الباب ان التيمم لم يرد في المسجد لارادة الخروج منه غير لازم بل اللازم الخروج كما هو

باب نقض اليدين من الغسل الخ اي انه جائز عندى ان غرضه اثبات طهارة الخالة اذ النقص لا يخلو عن اصابة الرشاش بالبدن فتأمل

باب من اغتسل عريان الخ اي انه جائز والاولى الستري في ذلك الوقت ايضا قوله الله احق ان يستنجي منه الخ يمكن حمله على الخلو مطلقا سواء كانت فيها حاجة الى كشف العورة كما في الاغتسال او لا يمكن حمله على حالة لم تدع حاجة الى الاكتشاف فيها كالسترو وغيره في الخلو مطلقا وليس لاحد ما ترجيم على الاخر

ميل المؤلف الى الاول فافهم

باب التستر في الغسل اي انه واجب

باب اذا احتلمت المرأة اي فعلها الغسل اذ ارات الماء

باب عرق الجنب قوله قال سبحانه الله ان المؤمن لا يتنجس ببرد من مثل هذا الكلام في عرف اهل اللسان انه لا يتنجس نجاسة تمنع مصاحبة وملاسة واصابة العرق منه بمجرد الجنابة ما لم يتعلق بجسده شئ من النجاسة الحقيقية ويستفاد من حديث الباب طهارة عرق الجنب ايضا لانه صلى الله عليه وسلم لما قال المؤمن لا يتنجس ولم يجتنب من الملاقاة والمصافحة والغالب ان لا يجنوا انسان من عرق في يده علمه حكمة صلى الله عليه وسلم بطهارة عرقه ومثل هذا الاستدلال كثير في البخاري كما مر غير مرة

باب اذا التقى الختانان اي فالغسل عند ذلك احوط اجتهادا وذهب المؤلف في هذه المسئلة هذا كما سيصرح به

باب غسل ما يصيب من فرج المرأة اي انه لازم حين الاكسال و عدم الامناء عقدا للباب في ذلك بخلاف البعض فيه قوله ويضل ذكره الخ كانت الصحابة مختلفين في انه هل يجب الاغتسال في صورة الاكسال او الوضوء ثم انعقد الاجماع على وجوب الغسل عند ذلك وكون هذا الحديث منسوخا قوله فسألت عن ذلك الخ هذا من مقالة زيد بن خالد الجهني قوله وذلك الخ اي الاحوط من حيث الاجتهاد عند المؤلف هو الغسل الذي عقدا للباب سابق لاجله وذكر الباب اللاحق انما هو لمحض الاحاطة بجوانب ثم ترجيم الراجح

باب كيف كان بدء الحيض الخ انه شئ كتبه الله على بنات ادم تغذية لاجتهنم خلافا لبعضهم فانهم قالوا كان اول ما ارسل الحيض على نساء بني اسرائيل ابتلاء لهم بالتشديدات التي كانت عندهم في الحيض قوله اكثر اي اشمل واكثر قوة واكثر روية او اكثر وقوع الحيض على تقديرة

باب الامر بالنساء اذا نفسن اي الامر باداء مناسك الحج الا الطواف قوله لا تروى الا الحج الخ اي لانظن الحج واما كانوا يظنون انه لان اهل الجاهلية كانوا لا يجوزون العمرة في اشهر الحج فلما لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بعد لم يبين لهم جواز الاعتقاد في اشهر الحج ثم بعد ذلك ظهر لهم انه صلى الله عليه وسلم جوز العمرة في اشهر الحج وفيه دليل على الاخذ بالاستصحاب في بعض المواضع

باب من سمي النفاس حيضا الخ حاصل ما اراده البخاري رحمه الله ان يطلق الحيض على النفاس والنفاس على الحيض شائع فيما بين العرب فكانت ثابتة من الاحكام للحيض ثابتا للنفاس ايضا فلم يصح الشارح بالتفصيل في النفاس هذا غرضه من حيث القصة فتدبرو تشكرو

باب مباحرة الحائض يعني انها جائزة فيما فوق الارزاد واما فيما تحت الارزاد فلا يجوز خلاقا لبعض العلماء فانهم يجوزون ذلك مع التوق عن الفرج

وموضح الدم قوله وايمك يملك اربة الظاهر من هذا الكلام ان مذهب عائشة رضي الله عنها كراهة المباشرة لغير التوثق بنفسه .

باب تقض الحائض المناسك اورد تعليقات الباب لادنى ملاسة كما لا يخفى ومثل هذا كثير عند المؤلف قوله فيكبرون بتكبيرهم فاذا اجاز التكبير في العيد جازي الحج بالطريق الاولي قوله وقال ابن عباس اخبرني بهذا دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل احيائه حتى في المكاتب الى الكفار الذين هم مانعون عن ذكر الله ففي المسلمين بالطريق الاولي قوله وقال الله تعالى في هذا بمنزلة المقدمة الثانية للدليل يعني ان الذم جازم الجنابة مع انه لا يجوز يدن ذكر الله وحكم الجنابة والحجض سواء بالاجماع .

باب الاستحاضة قوله ذلك عرق قيل معناه انه ليس دم الرحم حتى يوجب ترك الصلاة والصوم بل هو دم العرق فان قيل وقد تقررت عند الاطباء ان دم الاستحاضة ينفض من الرحم ايضا فما معنى قوله انما ذلك عرق قلت معناه انما ذلك وجع ومرض فيه واطلاق العرق والردة المرض والوجع لان اجتماع الدم وفساده فيه فهو غالباً يكون مسبباً للوجع والمرض فعلى هذا المخالفة بين الحديث وبين ما قاله الاطباء على ان الاطباء ايضا معتزفون بان اكثر الامراض بل جلها انما يكون من سوء مزاج في العروق .

باب اعتكاف المستحاضة اي انه جائز ثابت اصلاً قوله ماء العصف الخ يعني انها راته بتقريب من التقاريف فتذكرت الواقعة وقالت كان هذا الخ .

باب هل تصلى المرأة عرض الباب اثبات جواز ذلك لمكان اعتياد النساء قبل الاسلام بتبديل الثياب بعد نقطاع الحيض وكن يرين ذلك واجبا قوله فصعته بظفرها اي ثم غسلته ولم يذكر هذا اختصارا واعتمادا على الظاهر .

باب الطيب للمرأة عند غسلها يعني انه سنة قوله من كست اظفار الخ في هذا اللفظ ايتان ظفارا اظفار فعلى الاول نسبة الى الموضع وعلى الثاني جمع ظفرو المراد الطيب الذي يكون على شكل الظفر .

باب غسل الحيض يعني انه واجب ثابت ومناسبة الحديث بالترجمة قول الانصارية كيف اغتسل يدل على ان اصل الغسل مسلم الثبوت والسوال انما هو عن كيفية .

باب نقض المرأة شعرها يعني هل هو واجب ام لا والظاهر من الحديث الوجوب وانما سقطت عن المرأة في غسل الجنابة لكثرة الابتلاء ولزوم المخرج قوله والنقض رأس الخ قيل هذا الامر بناء على عادة النساء في غسل الحيض من نقض الشعر وليس هذا ايجابا عليهن كاعتياد النساء اليوم بذلك بالاجم والصمغ قوله ولم يكن الخ ظاهر كلام هشام ان ذلك لم يكن قرانا .

باب قوله تعالى مخلقة وغير مخلقة غرضه تفسير هذا اللفظ من القرآن وايراده في كتاب الحيض لادنى مناسبة كما لا يخفى .

باب كيف تمهل الحائض بالحج والحرة قال الشارح القسطلاني ومعناه ليس السرد بالكيفية الصفة بل بيان صحة اهلال الحائض وعندي انه على الظاهر والغرض اثبات صفة الاهلال اذا اهلت الحائض وهي ان يكون اهلالها مقرونا بالغسل ان كان ذلك الغسل في ثناء الحيض غسل عائشة رضي الله عنها يحتمل ذلك .

باب لا تقضي الحائض الصلوة الخ معناه ان الحائض تترك الصلوة ولا تقضيها وتعليق الباب للجزء الاول فلما قال القسطلاني ان ترك الصلوة يستلزم

عدم قضائها لان الشارع امر بتركها والمأمور بتركه لا يجب فعله فلا يجب قضائها لاحاجة اليه على انه منتقض بالصوم فتأمل قوله تجزى احدانا الخ

قيل اي تقضى احدانا ويحتمل ان يكون الاستفهام للاستبعاد والتعجب اي يكفي احدانا صلاة ايام الظهر فقط ام ينبغي ان تقضى صلاة ايام الحيض ايضا .

باب من اتخذ ثيابا للحيض الاستدلال بحديث الباب موقوف على ان يحتمل قول ام سلمة رضي الله عنها فاخذت ثيابا حيضتي على ثياب التي يلبسها الانسان دون الخرق التي تحتش بها الحائض عند ظهور دم الحيض ويحتمل ذلك ايضا .

باب اذا حاضت في شهر ثلاث حيض اي هو ممكن واذا ادعت المرأة

ذلك تصدقت فيه والاية دالة على ان قولها مقبول فيه وجميع تعاليق الباب دالة على انه ليس في الحيض تجديد وانما هو مفوض الى قول المرأة لكن فيما يمكن قوله ولكن دعى الصلاة هذا هو محل المناسبة بالترجمة فانه دليل على انه مفوض الامر الى فاطمة .

باب الصفرة والكدة في غير ايام الحيض يعني انها ليست من الحيض ولا تمنعان الصلاة والصوم ويحض الفقهاء عددهما من الحيض .

باب عرق الاستحاضة قوله فكانت تغسل الخ هذا اما كانت بسبب عادتها واما للنظور وبهذا التوفيق يطبق بين حديث فاطمة وام حبيبة .

باب الصلاة على النساء اي صلاة الجنابة عليها قوله وسنها بالجر عطف على الصلاة على النساء اي باب طريقة الصلاة عليها من انه يقوم الامام عند وسطها وهذا المطلق المرأة وقيد النساء اتفاقا وهذا من ذهب الشافعي رحمه الله في سنة القيام يقوم الامام للرجل خذ رأسه وللمرأة عند وسطها .

كتاب التيمم

باب اذ لم يجد ماء ولا ترابا اي حكمه ان يصلى بغير وضوء ولا تيمم لاعادة عليه وهذا هو مذهب المؤلف واشتهر بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لما شكوا القوم اليه ما امرهم باعادة الصلاة الا ان فقدوا التراب للقوم المذكورين كان حكما لعدم شريعة التيمم بعد وههنا فقدان حقيقى وهو في حكم الحكى في جواز الصلاة وعدم لزوم الاعادة فافهم .

باب هل ينفخ في يديه اي يتحب ذلك اذا تعلق بالاعضاء تراب كثير فتراب المثلثة

باب التيمم للوجه والكفين مذهب المؤلف في هذه المثلثة مثل ما يقوله اصحاب الظواهر وبعض المجتهدين من ان التيمم للوجه والكفين فقط ولا يلزم المسح الى المرفقين خلافا للجمهور وهم يقولون ان قوله انما يكفيك الخ حصر اضافى بالنسبة الى نفى التمرغ فقط وليس معناه اثبات الضرورة الواحدة ومسح الكفين فقط بدليل ما اورد في الصحيح مرفوعا انه صلى الله عليه وسلم ضرب ضربتين احداهما للوجه والاخرى لليدين الى المرفقين .

باب الصعيد الطيب غرضه من عقد اليك ان التراب له حكم الماء عند عدم وجدانه فاذا تيمم يصلى به ما شاء من الفراش والنوافل ما لم يحدث كما هو حكم الماء وهذا من مذهب ابن حنيفة رحمه الله تعالى خلافا للشافعي وغيره من الائمة ومحل الاستشهاد في حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك لان الظاهر المتبادر من الكفاية ان يكون له حكم الماء والا كانت الكفاية ناقصة مع ان المطلق ينصرف الى الكامل فتأمل .

باب التيمم ضربية غرضه اثبات ما يقوله بعض العلماء خلافا للجمهور فانه يجب عند هم ضربتان ويحملون الحديث على ما قلنا سابقا فتذكر قوله او ظهر مثاله كلمة او ما بمعنى الواو واشك من الراوى فكان اقتضارا على ذكر البعض دون البعض .

باب حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله الخ هذا الباب لا ترجمته له ولا يوجد في السهم الصحيحة وهو الصحيح فمناسبة حديث الباب بترجمة الباب السابق باعتبار ان قوله عليه السلام عليك بالصعيد فانه يكفيك كما انه عام بالنسبة الى انواع الصعيد كذلك له عموم بالنسبة الى كيفية التيمم فيحتمل ان يكون بضربة او ضربتين فتأمل .

كتاب الصلاة

باب كيف فرضت الصلاة في الاسراء اقول حديث الباب من حيث افادته انها فرضت اول ليلة الاسراء خمسين ثم تقدر الامر على الخمس يثبت كيفية من كيفية قوله وقال ابن عباس الخ مناسبة مع ترجمة الباب باعتبار ان فرضية الصلاة كانت في اول الاسلام حتى بلغت في اقصى مراتب الاشهر وشاعت في بعيد لا قطار قوله على يمينه اسودة الخ اسوة جمع سواد كرامة جمع زمان ومن عادة الناظر اذا البصر الصور والاشخاص من بعيد ولم يميز صورة عن صورة ان يكون مبصرة شئ مثل السواد وقد تقدر في علم المناظر وهذا كناية عن عدم تميزه صلى الله عليه وسلم بين تفاصيل صوهم والنكتة في ذلك ان البصر

ذرية آدم كان ابصارا اجماليا والحق في كشف الاجمال ان يتكشف على الاجمال :-
باب وجوب الصلاة في الثياب قوله ومن صلى ملتفتا غرضه الاشارة
الى حديث الامر بالاستحباب لمن صلى في ثوب واحد لانه يدل على ان وجوب
اصل الصلاة مسلم ثابت في الشرع حيث لم يتعرض الا لبيان الكيفيات من
الالتفات والاشتمال والتوشيم وغيرها وقس على هذا قوله ويذكر عن سلمة بن
الأكوع قوله ومن صلى في الثوب الذي احتاج في هذا الباب الى هذا النوع
من الاستدلال بالامعاء اشارات الخفية لانه لم يرد فيه نص يدل عليه
باب اذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقه اي هو متجب
قوله فليخالف بين طرفيه فان قلت ما مناسبة هذا الحديث بترجمة الباب
قلت وجه دلالة على الترجمة ان الخالفة بين طرفي الثوب سبب لوقوع شئ منه على
عاتقه غالباً :-
باب اذا كان الثوب ضيقاً اي ينبغي حينئذ ان يتزده ولا يلحف لانه
سبب لاكتشاف العورة وان لم يكن فيتكلف بشغل المصلي عن صلاته ومع
ذلك يجوز العقد على الاعناق ايضاً :-
باب الصلاة في القميص يجوز الصلوة في ثوب واحد من هذه
الثياب والاولى الجمع في اثنين منها لمن وسع الله له وجواز الصلاة في
التبان فقط يوافق مذهب مالك لان التبان انما يترصف الفخذ لا كلها
قوله حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن مناسبة هذا الحديث بالترجمة
من حيث جواز الصلاة في الثياب الغير المخططة ايضاً مع كون اهل الثوب اجداً
باب الصلاة بغير رداء اي هو جائز :-
باب ما يذكر في الفخذ هل هو عورة ام لا المذاهب فيه مختلفة فعدت
الشافعي وابي حنيفة رحمهما الله الفخذ عورة وانما الخلاف بينهما في الركبة والسرور عند
مالك رحمهما الله الفخذ ليس بعورة والا حديث في هذا الباب متعارضة والقوة من
حيث الرواية لما ذهب اليه مالك قلت وجه الجمع بين تلك الاحاديث ان
الفخذ ليس بعورة بالنسبة الى خاصة الرجل ومحارم اسراره اعني الذين هم كثير
الدخول عليه شديد التردد اليه واما بالنسبة الى العامة ومن يزور الرجل
غيباً فانه عورة يدل على هذا التطبيق حديث دخول عثمان على النبي صلى الله
عليه وسلم وسترة فخذة مع كشفه اياه عند ابي بكر وعمر واما ما ذهب اليه مالك
رحمهما الله من انه يجوز للعملة والمجاملين وامثالهم الاقتصار على ما دون الفخذ
في الصلاة فلا شبهة في صحته عندنا لما روي من طرق كثيرة حتى حصل العلم
الضروري ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكفهم ولا امثالهم بستر الفخذ الى الركبة
في الصلاة وهنأ قاعدة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم قد بين لها وجهين من
الصلاة صلاة المحسنين وصلاة عامة المؤمنين وكم من اشياء قد جوزها في
الثانية ونهى عنها في الاولى واذا انت حفظت هذه القاعدة سهل عليك اكثر
المواضع المتناقضة في باب الصلاة قوله وقال زيد بن ثابت الخ فيه نظر لانه
لدلالة فيه على ان فخذة صلى الله عليه وسلم كان مكشفاً ولو سلم انكشافه فلا سلم
انه كان ذلك باختياره عليه السلام حتى يكون دليلاً على جوازه اللهم الا ان يقال
المصنف رحمه الله اعتمد على ظاهر الحال وعلى انه صلى الله عليه وسلم كان نبياً وهو
في حالة الاختيار وعده مصون عما لا ينبغي جريانه عليه صلى الله عليه وسلم ولو
سلم فكان ينبغي ان يبنه عليه بعد تلك الحالة كما بنه عليه بعد ما وقع منه مرة
فتأمل قوله فلما دخل القرية الخ في هذا الحديث تقديم وتأخير لان دخول
صلى الله عليه وسلم القرية وخروج القدم الى اعمالهم كان قبل اجراء النبي صلى الله
عليه وسلم مركوبه في الزقاق وسكها :-
باب في كم تصلي المرأة من الثياب عقدنا لباب هذا العنوان الحديث
ام سلمة الواردة في هذا الباب انها قالت تصلي المرأة في خمار وقيص اشاسرا
بقوله وقال كان عكرمة الخ الى ان المطلوب لذاته في ثياب المرأة ليس الاستر
جميع الجسد ما خلا الوجه والقدمين وقول ام سلمة تصلي في خمار وقيص ليس الا
لانها تستران جميع جسدها ولو حصل ذلك بثوب واحد كفى ايضاً :-

باب اذا صلى في ثوب له اعلام الخ اي لا تقصد صلاته ولكن تركه اولى
باب ان صلى في ثوب مصلب اذ فيه تصاوير هل تقصد صلاته الخ
يعني لا تقصد صلاته لكنه مكروه :-
باب من صلى في فروج حريم قيل اول من لبسه فرعون قوله ثم نزع الخ
اي لا تقصد صلاته لكنه مكروه لانه صلى الله عليه وسلم لم يعد الصلاة ولكن نزع الخ
كالكاره له صريح في الكراهية :-
باب الصلاة في الثوب الاحمر الخ اي هي جائزة بلا كراهية ان كان الاحمر
غير معصفاً :-
باب الصلاة في السطوح والمنبر غرضه من عقد هذا الباب ان
ما ورد في الحديث وجعلت لي الارض مسجداً واطهور الا يقتضى لزوم الصلاة
على الارض بل يجوز على غير ذلك كالمنبر والخشب والسطوح ايضاً اذا كان طاهر
باب اذا اصاب ثوب المصلي امرأته اذا سجد يعني لا بأس به
ولا تدخل في لمس النساء حتى تقصد صلاته :-
باب الصلاة على الحصى الخ اعني انها جائزة ومناسبة تعليق الباب
مع الترجمة باعتبار ان المقصود من اثبات جواز الصلاة على الحصى نفى لزوم
الصلاة على التراب الذي يمكن ان يتوهم من قوله عليه السلام جعلت لي الارض
مسجداً واطهورا وقوله عفرو جهك وقوله لا فم تريب تريب وقس على ذلك
قوله باب الصلاة على الحجرة الا ان يراد لفظ الحجرة لكونه واقعاً في الحديث
وقس على ذلك ايضاً قوله (باب الصلاة على الفرش) :-
باب السجود على الثوب اي هو جائز وحديث الباب محمول عندنا
على ما اذا كان منفصلاً عن المصلي او متصلاً غير متحرك بحركته لانه لم
يجز السجدة على الثوب المتصل الذي يتحرك بحركة المصلي وعند الحنفية
جائز مع الكراهة وما قال القسطلاني من ان السجدة على كور العمامة جائز
بلا كراهة عند الحنفية وذلك لانه امر مذهب ابي حنيفة رحمه الله مقابلاً
لمذهب مالك رحمه الله وهو الكراهة فهو احط في نقل المذهب بل الكراهة
عند الحنفية ايضاً ثابتة بلا ارتياب :-
باب الصلاة في الخفاف غرضه من اثبات جواز الصلاة في الخفاف
دفع ما على ان يستبعد من جواز الصلاة فيها لكون خفافاً فممثل النعال حيث
كانا يعيشون فيها في الطريق والاسواق :-
باب اذا لم يتم السجود نقل عن الفريزي ان بعض اوراق الكتاب كان
غير ملتصق بالكتاب فوقع الخطأ من بعض النساخ في الحاق تلك الاوراق
فالحقها في غير الموضع الذي اراد المصنف الحاقها فيه في نفسه وهذا الباب
في هذا المقام من هذا القبيل وكذا الابواب الاليت لانها في الحقيقة من ابواب
صفة الصلاة فاحفظ :-
باب فضل استقبال القبلة ثبت بحديث الباب فضله لانه عليه السلام
جعل الاستقبال خصلة واحدة من الخصال المميزة بين المسلم وغيره الفارقة
بينهما :-
باب ما جاء في القبلة ومن لم ير الاعادة على من سها الخ ظاهر هذه
الترجمة الاشارة الى ما ذهب اليه ابو حنيفة رضي الله عنه من ان المصلي
لو اخطأ في تحرى القبلة في ليلة ظلماء وصلى الى غير القبلة فصلاته جائزة
وليس عليه ان يعيد خلافاً للشافعي رحمه الله والاستدلال بفعله عليه السلام من
حيث انه عليه السلام قبل على الناس بوجهه وانصرف من القبلة ومع ذلك بنى
على صلاته ولم يستأنف فتأمل والحديث الاول من الباب ناظر الى الجزء الاول
من الترجمة وهو قوله ما جاء في القبلة اي ما جاء في صورة القبلة قبل نزول
آية واتخذوا من مقام ابراهيم مصلي اي اجعلوا مقام ابراهيم بينكم وبين
الكعبة في صلاتكم فهذه الآية دالة على كون الكعبة قبله والاحاديث الاخر
ناظرة الى الجزء الثاني من الترجمة فافهم :-
باب حرك البصاق باليد الخ من ههنا شرع المؤلف في بيان احكام المسجد

يتعلق بها خصا مثل استقبال القبلة واحكامها قوله ولكن عن ياراه هذا
محمول على غير المسجد بقرينة قوله عليه السلام ما سياتى رالبزاق في المسجد
خطيئة وكفارتها ذنبا

باب حك المخاط بالخصي غرض المؤلف من عقد هذا الباب ان
ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المخاط نجس وتمسكوا بهذا الحديث حيث
قالوا ان حكمه عليه السلام كان للتطهير لا للتنظيف محتمل الحديث ويجعل ان
يكون غرضه ابطال ذلك المذهب ومثل ذلك يفعل المؤلف في كتابه هذا
كثيرا ويراود تعليق الباب لاجل هذه المناسبة وههنا توجيه اخر مطرد في
اكثر المواضع وهو اوجود التوجيهات عندي وهو انه من ذاب المصنف ان
يؤمر حديثا واحدا امتداد الطرق مرارا متعددة ويعقد كل ترجمة بلفظ اخر
واقع فذلك الحديث ومقصود ليس الاكثر طرق الحديث كما وقع في هذا المقام

باب هل يقال مسجد بني فلان انما اهتم المصنف باثبات ذلك لان
كون المساجد مملوكة لله غير مملوكة لاحد يوجب ان لا يجوز اضافتها الى احد
فقد فع هذا الوهم اثبت انه يجوز الاضافة لعلاقة ما من البناء او التولية
او القرب مثلا

باب القسمة وتعليق القنوف في المسجد قوله وقال ابراهيم الخ
اكتفى في هذا الباب بايراد الحديث المعلق لانه سيدكر في موضع اخر الذي
يتعلق هذا الحديث به تعلقا شديدا وانما قلنا انه معلق لان ابراهيم بن
طهان ليس من شيوخ المؤلف ومثل هذا يفعل المؤلف كثيرا

باب من دعي لطعام في المسجد غرضه من عقد هذا الباب جواز الكلا
المباح في المسجد وذلك لدفع ما عسى ان يتوهم من عدم جوازها لانه مبني للطاعة
ولما ورد في الحديث عن النبي من كلام الدنيا في المسجد

باب اذا دخل بيتا يصلي حيث شاء اي هو غير يصلي في اي موضع
شاء بعد الاستئذان للدخول وحصول الاذن او يصلي حيث امر لكن ينبغي
ان لا يكون ذلك مقرونا بالنجس المنهي عنه قوله حدثنا عبد الله بن سلمة
قيل هذا الحديث لا يقتضي ان يصلي حيث شاء وانما يقتضي انه يصلي حيث
امر قلت في بعض طرق الحديث اشارة الى ان عتبان فوض الامر اليه صلى الله
عليه وسلم في تخصيص المكان فلو صلى حيث شاء جاز لكن رد الامر اليه تبرعا
والله اعلم

باب التيمن اي هو مستحب
باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية اي هو جائز ولو صلى
في المقابر بالصلوة فيها مكروهة ومع ذلك فلا اعادة عليه

باب من صلى وقدمه تنورا غرض المؤلف من عقد هذا الباب
دفع توهم من توهم انه لا يجوز صلاة الرجل وقدمه تنورا للتشبيه بالجوس
هذا وفي استدلال المصنف نوع خفاء لا يخفى وتوجيهه ان كون النار قد ادم
المصلي لو كان غير مرضي عند الله ومفسد الصلاة لما اساغ ذلك في حق
حبيبه وبنيه ولما احضرها الله تعالى قدام نبيه عليه الصلاة والسلام

باب نوم المرأة في المسجد اي هو جائز وان كان احتمال ورود الطمث
لكن المذهب ان المرأة اذا حاضت في المسجد خرجت عند ذلك ولا يحرم
عليها النوم ابتداء

باب نوم الرجال في المسجد اي هو جائز مع احتمال الاحتلام قوله
كان اصحاب الصفة فقراء المناسبة هذا القول بعنوان الترجمة باعتبار عكس
قوله كان اصحاب الصفة فانه يفيد كون بعض الفقراء اصحاب الصفة وكانوا
من سكان المسجد النبوي كانوا ينامون فيه ويمكن ان يقال ان قوله كانوا
فقراء ينتلزم لزوم العادي لكونهم ساكنين في المسجد اذ الم تكن لهم مساكن
مملوكة ولم تكن لهم معرفة تصح البيوتة عند غير رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ذكر البيع والشراء على المنبر غرضه اثبات جواز التكلم بالايجاب
والقبول للبيع في المسجد بلا احضار المبيع فيه لكونه مثل التكلم كسائر الكلت

المباحة في المساجد كمن في دلالة الحديث المخرج في الباب على ذلك نوع خفاء
لانه صلى الله عليه وسلم ذكر البيع والشراء في المسجد لا فادة حكم شرعي في افادة
علمية ليست مما نحن فيه لكن خص المؤلف رحمه الله نظرا الى محرم ذكر البيع
والشراء جاء منه صلى الله عليه وسلم والايجاب والقبول بلا احضار المبيع ليس الا
ذكر البيع والشراء فيه فيجوز وان كان ذكره عليه السلام من وجه وهذا من
وجه اخر ومثل هذا الاستدلالات كثير في البخاري كما امر غير مرة

باب تحريم تجارة الخمر في المسجد لما كان حرمة الربا لكونه عقدا
متضمنا للفسدة ووجد النبي صلى الله عليه وسلم تجارة الخمر مشاركة للربا فيه عقب
لذلك قراءة الآيات المذكورة تحريم تجارة الخمر والمسئلة الفقهية المستنبطة
للمؤلف من هذا الباب جواز ذكر البيع والشراء في المسجد على ما ذكرنا سابقا

باب الاسير والغريم يربط في المسجد دلالة حديث الباب على جواز
ذلك ظاهرة والحديث الذي في الباب الثاني لهذا الباب اظهر في ذلك ولهذا
ينبغي ان يقال انه باب في الباب على نحو ما مر سابقا في مواضع عديدة وهذا يخجل
ما يشك في عقد المؤلف ذلك الباب بباب الاغتسال اذا سلم انه يناسب يراوده
في كتاب الغسل لاههنا فليتأمل

باب ادخال البعير في المسجد اي هو جائز اذا وجد سبب داع اليه و
ركوبه صلى الله عليه وسلم في الطواف كان في عمرة القضاء وسبب ذلك خوفه
عليه السلام من الشركين ان يكيدوا كيدا ولم يتمكنوا منه بسبب ركوبه عليه السلام

باب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذا هذا الباب وقح بلا
ترجمة ومناسبة حديثه مع الابواب السابقة باعتبار ان خروج الرجلين من
الصحابة كان بعد نحو ثمانين سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليلا في المسجد فيستنبط منه
جواز التكلم والتحدث في المسجد

باب النوحية والممر في المسجد قوله عن ابي سعيد الخدري الذي يفهم
من الحديث انه صلى الله عليه وسلم بنى قوله ان امن الناس على بكاء ابي
بكر وهذه الرواية مخصوصة بخصوص ابي سعيد وقد جاء عن كثير من الصحابة
انه صلى الله عليه وسلم خطب لهذا الخطبة مستقلة ودلالاتها على الاستحلاف ظاهرة
ولا يخفى على من له طبع سليم

باب رفع الصوت في المساجد اي هو مكروه ولا ينبغي ان يقع من
المتقي والحديث الاول من الباب بحسب الظاهر حديث موقوف مثل هذا
عند المؤلف له حكم المرفوع لما ذكر فيه لفظ مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
خالف مسلم في امثال هذا الحديث قريبا من ثلاثمائة حديث ولم يحكم برفع تلك
الاحاديث

باب الاستلقاء في المسجد ثبت في الباب جواز الامر من الاستلقاء ووضع
الرجل على الرجل الذي نهي عنه في حديث اخر فاما ان يقال ان هذا ناسخ للنهي
او يقال ان النبي محمول على ما اذا كان الاارضيقا يخاف فيه انكشاف العورة

باب الصلاة في مسجد السوق انما اهتم المؤلف باثبات جواز هذا لما مرانفا
والمراد بمسجد السوق المكان الذي يعده اهل السوق لان يصلوا فيه غير مسجد المحلة
الذي له حكم المسجد الى ابد الابد قوله وصلى ابن عون قال القسطلاني
والله اعلم مناسبة هذا التعليق المسئلة وما اورد عليه انه لترجمة الباب اقول
ان المناسبة باعتبار انه يدل على ان ابن عون صلى في مسجد وراء المسجد ما اورد
عليه انه صلى ابن عون في مبيته ليس بشئ لان صلاته كان من حيث كونه مسجدا
ولهذا القدر من المناسبة او من المؤلف تعليقات الابواب بل يادني من ذلك

باب تشبيك الاصابع غرضه اثبات جواز ذلك فدعا لما على ان يتوهم من
تمهيه عليه السلام التشبيك في الصلاة والمرور للصلاة كراهة ذلك في جميع الاحيان

باب سترة الامام لما فرغ من احكام المسجد شرع في احكام السترة وغرض
المؤلف من عقد هذا الباب ان سترة الامام كاف للقوم فمع سترة الامام لומר المار
بين يدي القوم لا ياتم بذلك ولا اشارة الى ان ما قاله الشافعي رحمه الله في معنى قول
ابن عباس يصلي بالناس بمعنى الى غير جازي الى غير سترة ليس على ما ينبغي بل

معناه الى غير جدار يكون هو سترة وان كانت العنزة او العكازة سترة له لانه ثبت
من تتبع احواله صلى الله عليه في صلته في الصحراء انه ما صلى الا والعنزة تكون
بين يديه فلذلك استشكل استدلال ابن عباس بذلك لان عدم انكار احد له
يجوز لكون صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سترة وسترة القوم سترة الامام
بل الظاهر هو هذا فافهم ويمكن قد جاء توجيه قول الشافعي رحمه الله الى
غير سترة مراده الى غير سترة جدار دون مطلق السترة فلا مخالفة بين ما قاله
الشافعي في معناه وبين ما قاله الآخرون :

باب قدركم ينبغي ان يكون بين يدي المصلي الخ غرضه من اثبات
ذلك ان لا يتجاوز المصلي عن هذا القدر لئلا يفرض على الطريق على الناس
والموضع الذي يكون من القدم الى موضع الجبهة وثبت انه كان بين موضع
تيامه صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ثلاثة اذرع فاذا كان كذلك فتقريباً يبقى
بين مصلاة اى موضع سجوده وبين الجدار ممر الشاة :

باب السترة بمكة عقد الباب لهذا لما قاله البعض من انه لا تصنع
السترة اذ اصلى في المسجد الحرام لئلا يضيق على الناس وكلهم هناك مشغولون
بالطاعات من الصلاة والطواف وغيرها :

باب الصلاة بين السواري في غير جماعة اى هي جائزة والكراهة
ليس الا في الصلاة بين السواري في الجماعة :

باب حدثنا ابراهيم بن المنذر الخ هذا الباب لا ترجمته له فهو كفضل
الباب الاول من انه شرع لمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العمودين لانه يفهم
منه انه صلى الله عليه وسلم صلى بين العمودين وكان بينه وبين الجدار الذي قبل
وجهه قريباً من ثلاثة اذرع :

باب الصلاة الى السرير قوله قالت اعد لثمننا الخ قالت رضى الله عنها ذلك
حين وقعت المناظرة بينها وبين من قال يقطع المرأة والكلب الحمار صلاة المصلي
باب من قال لا يقطع الصلاة شئ قوله حدثني مسلم الخ ثبت بالحديث
الاول من الباب كون المرأة غير قاطعة للصلاة والكلب الحمار مكوت عنهما
والحديث الثاني مثبت للترجمة بتامها وغرض المؤلف من عقد هذه الاية
الى اخر الكتاب الاشارة الى ان المرأة غير قاطعة للصلاة :

كتاب مواقيت الصلاة

باب مواقيت الصلاة انما عقبه بباب مواقيت الصلاة لان المراد بكتاب
مواقيت الصلاة كتابها مطلقاً وبابها المواقيت من حيث انها شرعت بالوحى ام
بالاجتهاد فتأمل قوله اعلم ما تحدث الخ يعنى انك متكلم بامر عظيم وهو انه
جاء جبرئيل بهذا اليه عليه السلام فاعلمه وحققه وهو كذلك قوله ولقد
حدثني عائشة الخ يستنبط منه ان صلته صلى الله عليه وسلم كانت بعد المثل
لان الحجرات في ذلك الوقت كانت حيطانها غير مرتفعة كثير الارتفاع والصحن
ايضا غير متسع وفي مثل تلك الحجرات لا يظهر الشمس على الحيطان الا بعد المثل
وادرر المؤلف في كتاب مواقيت الصلاة ابواباً دالة على فضائل الصلاة :

باب في تضييع الصلاة عن وقتها اى في التثديد فيه والنهي عنه
قولها قال اى عليه الصلاة والسلام :

باب تأخير الظهر الى العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى توجيه
الحديث وصرفه عن الظاهر اعنى جمعه عليه السلام من غير عذر في الخبر بانه
كان فعله ذلك جمعاً في الصورة بتأخير الظهر الى وقت العصر اذ انما في اخر جزء
من وقتها متصل بآول وقت العصر وليعلم ان ما وقع في الحديث من قولها
صلى بالمدينة وهم من الراوى لانه روى ان ذلك كان في تبوك وقال الراوى في
بيان تلك القصة انه صلى الله عليه وسلم جمع من غير سفر اى من غير سير لانهم كانوا
نازلين فروى الآخرون هذا الحديث بالمعنى فهو من قول الراوى اى في حضر وعبراً
عن ذلك بقوله بالمدينة والا كان ذلك في سفر فاحفظ واعترض على هذا
التوجيه بعض الفضلاء بانه ياباه ما وقع في جامع الترمذى من قول
ابن عباس حين سئل عن هذا اذا ان لا يحرج امرته فانه يدل صريحاً على

ان المقصود بهذا الفعل دفع الحرج وكان ذلك في غير عذر من السفر وامثاله
والا لم يكن دفعاً للحرج واجيب عنه بان قول ابن عباس انما يقتضى دفع الحرج
مطلقاً لا دفع الحرج المخصوص كما هو مبنى قواعد الاصول دفع الحرج مطلقاً
يتحقق بالجمع في حالة النزول فانه صلى الله عليه وسلم لو اكتفى بالجمع في حالة
السير دون النزول فكان له مسأغ لكن اراد دفع الحرج عن امته فجمع في حالة
النزول وهذا التقرير لا يرتاب فيه من له معرفة بعلم الاصول ولكن بقى ههنا
نظر قوى وهو ان مثل هذا الوهم الذى له مفاصد سيطرة الضاد ومن الرئات
الثقات واهل النظر والحفظ والتيقظ مع عدم وقوف التابعين والتبع واصحاب
الاصول والجوامع عليه بعيد جداً والا لارتفع الامان عن اكثر الاحاديث فتأمل :

باب من ادرك ركعة من العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة
الى ان المصلي لو صلى العصر بحيث تفجع منه ركعة قبل الغروب والثانية بعده
جازت صلته ولا حاجة الى القضاء وسبب الاهتمام بذلك ما تقرر عند الشافعي
رحم الله من تقسام اوقات العصر الى اربعة وقت الاستحباب وهو ان يصلى بعد
صيرورة الظل مثل ذى الظل سوى في الزوال متصل ووقت الجواز مع فضيلة
ما وهو ان يؤخر الى مثليين وقت الجواز المجرى وهو من المثليين الى ان يصفر الشمس
ووقت الضرورة وهو بعد اصفرار الشمس والمصلي يا ثم بتأخير الصلاة الى
وقت الضرورة عنى المؤلف ان المصلي لو وقعت بعض صلته في وقت الضرورة
يجزى عن عهدة الصلاة وان كان اثناً في التأخير قوله انما يباقيكم فيما سلف
قبلكم الخ استشكل هذا بان بقاء هذه الامة بحسب الخارج ازيد بالنسبة الى بقاء
تلك الامة فكيف يصدق هذا المثل لان مقتضاها ان يكون الامر بالعكس الجواب
ذكر الوقت المجرى كونه معياراً بالنسبة الى اخرهم مع كون علمهم كثيراً :

باب وقت المغرب قوله قال عطاء الخ مناسبة التعليق بترجمة الباب
باعتبار انه يدل على ان اخروقت المغرب متصل بآول وقت العشاء لان الجمع
في الخبر محمول عند المؤلف على الجمع في الصورة ولو كان بعد ما المرض :

باب من كره ان يقال للمغرب العشاء الحكمة في تهميه عليه السلام
عن ذلك الاحتراز عن ان يقع في القران العجاف واخلاق لفهم المقصود حينما
وقع في القران لفظ العشاء اذ لو استعمل العشاء في المغرب ايضا وشاع ذلك
فيما بينهم لوقع الالتباس في لفظ العشاء الواقع في القران وتبادر الوهم فيه الى المغرب
ايضاً فيقع العجاف شديد الاترى ان الظهر والعصر اذ استعمل لفظ كل واحد
منهما موضع الآخر فاذا ذكر الظهر مثلاً في كلام وحكم عليه بحكم لوقع الانجم
في ذلك الكلام ولو بعد حين قوله صلى الله عليه وسلم سبعا جميعاً الخ هذا يدل ايضاً
على ان اخر المغرب متصل بآول وقت العشاء لان فعله صلى الله عليه وسلم هذا انما
كان في الحضر بقربية قوله صلى ثمانياً جميعاً لان غالب عمله عليه السلام في
السفر ان يصلى صلاة الظهر والعصر اربعاً كل واحد منهما ثماناً ثنائياً ولا
يجوز ان يعمل على الجمع الحقيقي لانه ما قال به من اهل السنة والجماعة في الحضر
من غير عذر :

باب فضل العشاء قوله من اهل الارض غيركم الظاهر ان مراده عليه السلام
ان الصلاة في هذا الوقت مخصوص بهذه الامة ويحتل ان يكون معناه انكم
مخصوصون بهذا الانتظار لانه كان في اول الاسلام ولم يكن يصلى الصلاة الا
في مواضع عديدة وذلك ايضاً في اول الوقت بعد غيبوبة الشفق والانسب
بترجمة الباب هو الاول كما لا يخفى على من له طبع سليم :

باب من لم يكره الصلاة الا بعد العصر يعنى يجوز الصلاة وقت الاستواء
ونصف النهار ولا يحكم بعدم الجواز الا فيما قبل الطلوع والغروب فله اصل كما
قال به مالك مطلقاً والشافعي في يوم الجمعة :

باب ما يصلى بعد العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى توجيه
ما روى عن عائشة رضى الله عنها من انه لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع
الركعتين بعد العصر بانه كان ذلك قضاء لراتبة الظهر ومعنى قولها ما تركهما
ترك نحر بل كان عليه السلام اذا فاتت راتبة الظهر وراتبة صلاة اخرى صلاحاً

بعدها لعصر لكن هذا التوجيه لا تمشى في اخرا حديث الباب فتأمل :-
باب من نسي صلاة مقصود الباب عدم وجوب الترتيب بين الوقتية والفوائت على خلاف ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله :-

باب ما يكره من السمر بعد العشاء قوله السامر من السمر الخ اي مشتق وهذا الاشارة الى تفسير هذا اللفظ من القرآن :-

باب السمر مع الضيف والاهل في هذا الحديث تقديم وتأخير لان اكله صلى الله عنه وحنثه في يمينه ينبغي ان يذكر قبل قوله فشعوا واصارت اكثر وما وقع في الحديث من قوله تعشى ابوبكر عن النبي صلى الله عليه فتقرير الكلام ان يقال ان قول الراوي ثم لبث حتى صليت العشاء تفصيل لما سبق من قوله تعشى ابوبكر رضي الله عنه :-

تأثير الاذان

باب بدء الاذان قوله ذكره النار والناقوس الخ اختصار والمفضل اهم قالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال ذلك للنصارى فقالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال لك لليهود فقالوا لو اتخذنا نارا فقال ذلك للنجوس فادى عبد الله بن زيد في منامة الاذان فعرضه على النبي صلى الله عليه وسلم فامر بلال بالاذان :-

باب فضل التآذين قوله ادبر الشيطان له ضراط الخ لعل الحكمة في هرب الشيطان عند الاذان دون الصلوة انه شعار الاسلام يجهر فيه بذكر الله ويصير به الدار دار الاسلام :-

باب الكلام في الاذان يعنى ان الكلام لا يقطع الاذان كما يقطع الصلاة فان اتفق الكلام في صلته لا يعاد :-

باب من قال ليؤذن في السفر قيد في السفر اتفاقا وغرضه من عقد الباب نفي لزوم اجتماع المؤذنين في الاذان كما هو معمول اهل الحرمين :-

باب هل يستتبع المؤذن فاههنا وههنا الخ غرضه اثبات ان الاذان غير ملحق بالصلوة في الاحكام ولا يشترط فيه الاستقبال وبهذا يتحقق المناسبة بين الترجمة والافعال الواردة فيه :-

باب متى يقوم الناس اذاروا الامام الخ اظهرت اويلات هذه الترجمة ان يقال ان قوله اذاروا الامام جواب من يعنى يقومون اذاروا الامام عند الامامة (الاقامة)

باب هل يخرج من المسجد لعل لعل غرضه الاشارة الى استثناء حالة الضرورة من نهي الخروج عن المسجد بعد ما اذن فيه :-

باب اذا قال الامام ما لكم حتى ارجع الخ اي ينبغي ان ينتظره ولا يقيموا مقامه اما ما اخره ولا يفرقوا من مواقعهم :-

باب قول الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم ما صلينا الاهتمام بانما ذلك لاجل ما ذهب اليه بعض العلماء من كراهة التكلم بمثل فانتنا الصلاة او ما صلينا كما سبق مثل ذلك لكن لو استدال على ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم ما صليتها لكان نسبانه عليه السلام صرح بلفظ ما صليت بل هو حاصل كلامه صلى الله عنه

باب وجوب صلاة الجماعة مذهب الشافعي في هذا الباب ان الجماعة فرض بالكفاية وسنة مؤكدة لكل واحد على العين ويحتمل ان يكون مقصود الشا هو هذا استدال بقول الحسن على وجوب الجماعة لانه امر بترك اطاعة الامر اذا امرت بترك الجماعة والحال ان اطاعتها واجبة الا في معصية فعلم من ذلك ان ترك الجماعة معصية لا تطاع فيها الام :-

باب فضل صلاة الفجر في الجماعة هذا الباب باب في الباب فلا اشكال في ربط الحديثين الاخرين فيه مع الترجمة فتدبر :-

باب فضل من غدا الى المسجد قوله فلا صلاة الا المكتوبة اشارة الى ردم ما ذهب اليه الحنفية من استثناء سنة الفجر من ذلك :-

باب جد المريض ان يشهد الجماعة الجده هنا من الجدة يعنى باب فضل تكلف المريض ومناسبة الحديث الثاني من الباب مع الترجمة باعتبار تمام القصة المخرجة في مواضع آخر :-

باب هل يصلى الامام بمن حضر الخ مقصوده انه يترك الجماعة و الخطبة بعذر المطر وهل يصلى بالجماعة ويخطب بمن حضر ولو كان اقليل قوله انها عزيمة الخ هذا القول يحتمل معنيين احدهما ان تلك الكلمة سنة امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وثانيهما ان الجماعة عزيمة اي واجبة يأتون بها الناس ويخرجون في الخطر ما لم يرخص لهم بالصلوة في الرحال :-

باب اذا حضر الطعام واقامت الصلاة الاحاديث في هذا الباب متعارضة والتطبيق بينهما ان البداية بالعشاء اولى في صورة فساد الطعام بتأخر اكله او اضطراب الجوع او نحو ذلك واذ لم يكن من هذه الامور شئ فالبداية بالصلوة اولى فكل حديث واثر يحمل على محله و اشار المؤلف ايضا بيراد الشا والاحق بهذا الباب الى تعارض الأدلة في هذا الباب طريق الجمع ما ذكرناه انفا :-

باب من صلى بالناس وهو لا يريد الا ان يعلمهم مقصوده من عقد هذا الباب انه ليست هذه الصلاة صلاة المرأتى بل فيه ثواب الصلاة للمصلى مع ثواب التعليم ايضا :-

باب اهل العلم والفضل حق بالامامة قوله مروا بالابكر الخ استدال المؤلف بامامة ابي بكر رضي الله عنه على فضله فحاصل الاستدال ان افضلية ابي بكر رضي الله عنه معلومة لنا قطعاً بالاحاديث المواترة المعنى و علمنا منه هذه المسئلة في الامامة وقال بعضهم ان هذه الامامة هي الدالة على افضليته ولا يخفى انه حينئذ يلزم الدور في الاستدلال :-

باب من قام الى جنب الامام لعله الخ اي هو جائز لو جعله مثل كون الامام ضعيفا لا يسمع الناس صوته من بعيد فيقوم واحد الى جنبه فيسمع الناس تكبير الامام وغير ذلك :-

باب من دخل ليؤم الناس فجاء الامام الاول الخ يعنى جاء الامام الذي كان استخلف هذا الامام فتأخر الاول اي الذي كان اولا في بداية الصلاة جازت الصلاة الاولى اي ما صلى من الصلاة لا يحتاج الى اعادته :-

باب اذا استوا في القراءة الخ الحديث الذي هو نص في هذه الترجمة اوردته مسلم وغيره من ابي مسعود الانصاري ولم يلتفت اليه المؤلف فكانه ما وجدناه على شرطه :-

باب اذا اراد الامام قوما فامهم غرضه من هذا الباب اثبات جواز ذلك دفعا لتوهم عدم الجواز اصلا سواء اذن رب الارباب ولا متمسكا بقوله عليه السلام لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في منزله ولا يجلس على تكريمته الا باذنه وقال ان الاستثناء متصل بالحكم الاخر فقط كما هو مذكور في جامع الترمذي :-

باب انما جعل الامام ليؤتم به وصلى النبي صلى الله عليه وسلم الخ اشار بيراد هذا القول في تعاليق الباب الى نسخ هذا القدر من الحكمه اخير فعله عليه السلام حين صلى بنفسه قاعدا وصلى القوم قياما وامرهم بذلك والمؤلف رحمه الله قدم في الباب الحديث الناسخ واخر المنسوخ ولو عكس لكان احسن ترتيبا :-

باب متى يجحد من خلف الامام قوله وهو غير كذب المراد منه انه غير وهم في الحديث بل ضابط حسن يضبط وهذا هو المراد في كل موضع يقال في حق الصحابي مثل ذلك وذلك لان كلهم مقبولون مامونون عن حقيقة الكذب لا مجال فيهم لتوهم الكذب :-

باب اثم من رفع رأسه قبل الامام قوله صورته صورة حمار هذا وعيد والظاهر منه تحققه في الدنيا ولا يثبت في ذلك عدم تحققه في الخارج لان معنى الكلام انه فعل فعلا يتوجب ذلك ومع ذلك لو تخلف تلك المفضية عن فعل ذلك الفعل بفضل الله تعالى فلا ضير في الاستيجاب :-

باب امامة العبد الخ غرض المؤلف اثبات جوازها وبه قال الشافعي ذكرها ابو حنيفة رحمه الله وقراءة الامام من المصحف مفسدة للصلوة عند ابو حنيفة ولا يأس بها عند الشافعية فظاهر ما روى عن عائشة تعليقا يؤيد مذاهبهم والحنفية ياء ولونه يقولون معنى يؤمها من المصحف انه كان ينظر في المصحف

ويصلى قريب ذلك معارضى الله عنه وانما التقصان في صلاة الامام
باب اذا لم ينو الامام ان يؤم الخ المراد ان صيرورة الامام اماما للقوم
لا يحتاج الى ان يوجد منه نية ذلك قبل الصلاة

باب اذا طول الامام الخ مرحلة ان الاقتداء بالامام لا يصير لاني ما
بالشروع معه بل له ان يترك الاقتداء ويصلي منفردا

باب تخفيف الامام في القيام الخ اشار بترجمة الباب الى تأويله قوله
فليتجزى اي فليجوز في القراءة وتكثير الورد والاذكار وليتم الركوع والسجود
بقربنة ماسيا في باب اخر انه صلى الله عليه وسلم كان اشد تخفيفا للصلاة في تمام

باب من شك امامه الخ يعني انه ليس داخل في حد الغيبة والتعير

باب الرجل ياتر بالامام وياتر الناس بالماهوم الخ يحتمل معنيين
احدهما ياتر بالامام وياتر الناس بالماوم يعني انهم يعمون منه التكبير
ويكون الامام في الحقيقة لكل واحد وثانيهما ياترونه حقيقة وذهب المؤلف

الى كلا الاحتمالين في امامته عليه السلام لاني بكر واما ما في بكر للقوم وما قال به
احد من كونه صلى الله عليه وسلم مقتديا بابي بكر فاحتمال ثالث لم يقل به المؤلف

باب اذا قام الرجل عن يسار الامام الخ قوله صليت مع النبي صلى الله
عليه وسلم ذات ليلة فمقت عن يساره الخ هذا الحديث قد اخرج المؤلف في

مواضع ويستنبط منه في كل موضع ما يتطرق بذلك الموضع من الاحكام
الدينية وقد اكثر مثله في كتابه هذا وهو ما يدل على قوة اجتهاد المؤلف فانه

استنبط كل جزئ من الحديث مع قلة الصحيح منه ومطلب هذا المقام
يتعلق بمسئلة الجماعة فان سنة القيام اذا كان الماوم فردا واحدا ان يقوم

عن يمين امامه ومع ذلك لو قام عن يساره لم تقصد صلاته

باب صلاة الليل الخ ذكر هذا الباب ههنا ليس من حيث صلاة الليل لان له
موضعا اخر واهذا التوضيح بل هو من قبيل الباب في الباب لبيان كيفية

الجماعة في صلاة الليل مع زيادة فائدة وعندى ان المؤلف انما اورد هذا الباب
في هذا المقام لافادة جواز الجماعة في النوافل على خلاف ما ذهب اليه الحنفية

وذلك لان صلاة التراويح لم تكن في ذلك الوقت من المؤكدات بل كانت
كسائر النوافل والسنن فلما جوز رسول الله صلى الله عليه وسلم الجماعة فيها علم

منه تجوزها في كل نفل وان كان الافضل اداؤها في البيوت منفردا فخرنا
عن شبهة الرياء

باب ايجاب التكبير الخ شرع المؤلف من ههنا في بيان صفة الصلاة
واستشكل الاسماء على رحمة الله ايراد المؤلف الحديث الاول من هذا الباب بوجهين

احدهما خلوه عن ذكر التكبير وثانيهما ان ما ذكرناه في بعض طرق الحديث
من قوله عليه السلام واذا كبر فكبروا فليس ايضا يدل على ان تكبيرة الافتتاح لم تكن

اركان الصلاة والمقصود من عقد هذا الباب هو هذا قول اما الجواب عن
الاول فهو ان المؤلف اشار بعقد الباب الى ان اسقاط لفظ اذ كبر فكبروا وهم

والصحيح ما رواه الآخرون عن انس رضي الله عنه مع زيادة واذا كبر فكبروا وعن
الثاني بان قوله واذا كبر فكبروا وان لم يدل بمنطوقه على وجوب التكبيرين

تكبير الامام لكن له دلالة بطريق الاقتضاء على ان صفة الصلاة هو هذا و
هذا القدر يكفي شاهدا على مطلوبة التكبير وقد فصل الاحاديث الآخريين

تكبيرة الافتتاح وغيرها من التكبيرات فندب الى بعضها ووجب بعضها فلا بد ان
يدل على نفي التسليم على وجوب التكبيرات مع انه لم يقل به احد فتأمل

باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى الخ يعني ان السنة ان يرفع اليدين
مقارنا بتكبيرة الافتتاح بلا تقديم وتأخير

باب رفع اليدين اذ كبروا واذا رفع الخ هذا الرفع ما وصي به الشافعي
رحم الله اما اصحاب الشافعي فقد حفظوا وصيته وقالوا له لما وصل اليك اليوم هذا

باب رفع البصر الى الامام الخ عقد هذا الباب لما تقر ان الاولى ان
ينظر المصل في صلاته الى موضع سجدة ومع ذلك لورأى الى امامه ولم ينظر

الى ذلك الموضع لم تقصد عليه صلاته والحديث المعلق مناسبتة بترجمة

الباب باعتبار انه يدل على انه صلى الله عليه وسلم نظر قلبه في صلاته ولم
ينظر الى موضع سجدة فيقاس عليه المأموم اذ انظر الى امامه وقد مر غير

مرة ان البخاري ربما يعقد الترجمة لامر خاص من بين العام مع ان مراده
اثبات ذلك العام وذلك لتعيين صورة من بين صورة المحتملة كما قلنا ههنا فان مراده رحمه الله

نفي لزوم النظر الى موضع السجدة وهو عام ومن صورة المحتملة اختيار صورة خاصة وهي حالة النظر الى الامام
وتصدى الاثباتها مع ان الغرض اثبات العام فاحفظ هذا التحقيق فانه مما يفتك في مواضع شتى من

هذا الكتاب والله اعلم بالصواب قوله اني رايت الجنة الخ ليس في هذا الحديث ذكر رفع البصر
الى الامام اصلا فناسبته مع الترجمة باعتبار ان قوله عليه السلام لقد رايت الخ

يدل على نظره عليه السلام الى جانب قدومه فيقاس عليه حال المأموم ايضا و
باعتبار ان المقصود بالترجمة نفي وجوب النظر الى موضع السجود وقد حصل اما

تخصيص الرفع الى الامام فكان تصويره الخ
باب رفع البصر الى السماء الخ غرضه اثبات كراهته في الصلاة الالفتات

على ثلاثة اقسام بمؤخر العين وهو ان يدير عينه فيرى بمؤخرها وموتها ما عن
يمينه وما عن شماله من غير ان يدير يديه او يولي عنقه وبالحلمة وهو ان يدير

المنه لا يولي الحق وبالعنق هو يا اذ الوى عنقه فالاول لا بأس به وقد فعله
رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة والثاني محرم لا تبطل به الصلاة والثالث

تبطل به الصلاة فاحفظ

باب وجوب القراءة للامام والمأموم الخ قوله وما يجهر فيها الخ وجوب
القراءة فيما يجهر فيها وما يخافت فيها وفيه خلاف بعض الصحابة ومنهم ابن

عباس رضي الله عنهما في بعض الروايات عنه حيث قالوا لقراءة على المأموم فيما
يخافت فيه بل يسكت قائما

باب جهرا للامام والناس بالثامين الخ انت تعلم ان ما وقع في حديث
الباب من قوله واذا قال الائمة لا يدل على ترجمة الباب ظاهرا ولهنا استدلال

بهذا الحديث من قال بان الثامين للمأموم دون الامام وقال الشافعي رحمه الله
معناه انه اذا قال الامام هذا اللفظ فاستعد والثامين فانه هو ايضا يقول

ذلك ويستحسن لكم ان توافقوه في زمانه وكان المؤلف اشار بعقد الترجمة الى ان الخ
محمول على هذا المعنى ومثله لا يستنكر من البخاري

باب اتمام التكبير في الركوع الخ المراد بالاقام الاتيان به من غير ان يجدا
كما شاع ذلك في امارة بني امية وسبب اهتمام المؤلف بعقد الابواب في بيان اتمام

التكبيرات في الركوع والسجود والجلسة هو تفاوت بني امية في ذلك كما يدل عليه التاريخ
باب وضع الاكف على الركب الخ اي بيان كيفية وغرض المؤلف من ذلك نفي

التطبيق بين اليدين ووضعهما بين الفخذين كما قال به بعض الصحابة اولاهم
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

باب جدا اتمام الركوع الخ قوله وكان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجدة الخ
المكث في اركان الصلاة عند الشافعي على ثلاثة انواع احدها المكث في القيام

والقعدة وينبغي ان يكون طويلا قد رما يعتد به ويقال انه مشغول بشئ مهم
وثانيها المكث في الركوع والسجود وينبغي ان يكون دون الاول ويميز عن مجرد

الانتقال بتوقف فظن الرائي انه متوقف وثالثها المكث في القومة وبين الجنتين
وينبغي ان يكون خفيفا جدا بحيث لا يميز عن مجرد الانتقال ومعنى هذا الحديث

قريب من تقريرة

باب القنوت الخ هذا الباب قد وجد في كثير من النسخ غير مترجم ووجد بعضها
باب القنوت وعلى كلا التقديرين فمناسبتة بما سبق باعتبار ان ما ذكر في الحديث

يدل على قراءة القنوت بعد سمع الله لمن حمده فهو ايضا ذكر فيها بعد لركوع والقنوت
كما كان سمع الله لمن حمده ايضا ذكر فيها

باب الطمانينة حين يرفع رأسه الخ قوله قال ابو حميد الخ في ذيل حديث
طويل بين فيه صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومناسبة هذا التعليق

مع الترجمة باعتبار حصول الاستواء بحيث يعود كل فقار مكانه ولو بعد السجدة وذلك
لان الجلسة بين السجدين والقومة متساويا الاقدام في اكثر الاحكام

باب يهوى بالتكبير غرضه من هذا العقدان التكبير ينبغي ان يكون مقارنا للهوى من غير تقديرو تأخير قوله وقال نافع كان ابن عمر الخ مناسبة هذا التعليق مع الترجمة باعتبار انه ايضا يفيد اثبات كيفية من كيفيات الذهاب الى المسجد قوله قال سفيان جاء به معمر هكذا الخ اي قال سفيان لتلميذه علي بن عبد الله هكذا روى عندك معمر عن الزهري مثل الذي رويت عندك عنه يعني ذلك الحمد مع الواو فقال له علي نعم ثم قال سفيان حفظ معمر رواية الزهري ولم يقع له وهم في هذا الحديث كما وقع لبعض الرواة عن الزهري في رواية لك الحمد بلا واو وانما قال الزهري ذلك الحمد مع الواو وقول سفيان وحفظت من شقة الايمن فلما خرجنا من عند الزهري الخ اشار الى وهم ابن جريح في رواية فحش ساقه الايمن فانهم هذا المقام فانه من مزال الاقدام

باب اذالم يتم الركوع اي بترك الطمانينة فيه فصلاته غير جائزة وعليه الاعادة عند الشافعي رحمه الله ونافس بترك الواجب عند ابي حنيفة رحمه الله والمؤلف ساق الكلام على وجه يحتمل المذهبين وهو يفعل مثل ذلك ايضا في المسائل المختلفة فيها بين الائمة من غير تعيين مذهب فاحفظ

باب يدي ضبعيه قوله مالك ابن بجمينة الخ ينبغي ان ينون مالك ويكتب الابن بالالف وذلك لان بجمينة اسم ام عبدالله وهي امرأة مالك

باب السجود على سبعة اعظم قوله ولا ثوبا الخ واختلف في الانف فتقبل هو داخل في الجهة وقيل هوستة وهو الاصم

باب السجود على الانف المقصود بهذا الباب بيان تاكد السجود على الانف ايضا لان النبي صلى الله عليه وسلم اهتم به لم يتركه في حالة الحرج اعنى الطبق ولو لم يكن متاكدا لتركه في مثل هذه الحالة

باب عقد الشياطين يعني ان ذلك مكره من غير ضرورة لما سبق من قوله عليه السلام امرت ان لا تكف ثوبا ولا شعرا قوله ومن ضم اليه الخ ترجمة الباب اشارة الى ان حالة الضرورة مستثناة عن الكراهة

باب لا كيف شعرا اي لا يصلى الصلاة بهذه الهيئة لان المتحجب ان يصلى الرجل في الهيئة المعتادة المستحبة عنده وهيئة كف الشعر وجه وشدة على الرأس هيئة غير معتادة للعرب بل مادتم ارسال الشعرة همتا اسرار دقيقة تضيق عنها مطلق النطق والبيان

باب في الملك بين السجدين قوله كان يقعد في الثالثة الخ اشارة الى جلسة الاستراحة التي قال الشافعي رحمه الله بستها وهي في الصلاة الرباعية في موضعين عند القيام الى الثانية وعند القيام الى الرابعة اي قبل الشروع فيها ومعنى قوله في الثالث اي في اخرها فالمراد بكلا اللفظين هو المعنى الواحد ولا اختلاف الا في التعبير

باب من استوى قاعد الخ المقصود من الباب اصابة اثبات جلسة الاستراحة وهي التي تكون في الوتر اي ما بعد الركعة الاولى او بعد الثالث

باب كيف يعقد على الارض السنة عند الشافعي رحمه الله ان يقوم معتدلا على الارض خلافا للمنفية

كتاب الجمعة

باب فرض الجمعة اثبت فرضية الجمعة بالآية بطريق الایماء قوله فهذا نأ الله له الخ قال الشراح في توجيهه ما قالوا وعدى نظرا الى ما صح في التوراة ان السبت عينه كان مفروضا عليهم انه ليس معناه انهم اخطأوا في تحريمهم واختيار اليهود السبت والنصارى يوم الاحد بل معناه ان الله قد قرر لعباده ان يكون في كل اسبوع يوم موضوع لطاعة الله تبارك وتعالى وذلك اليوم كان مجالا غير معين وتعيين ذلك اليوم كان موكولا في عناية الله تعالى الى علومهم الاستعدادية واستعداداتهم الطبيعية فلما كانت اليهود معتادين بتعظيم السبت وما لو فین به وكان عندهم علم بان الله تعالى قد ابتدأ خلقه في هذا اليوم وسرى ذلك العلم في قلوب عوامهم وعواصمهم تعين ذلك

الجمل في حقهم في السبت وفرض عليهم ذلك وكذلك البيان في النصارى واهتدت امة محمد صلى الله عليه وسلم بتعيينه في يوم الجمعة التي هي زمان تخلية الله تعالى عباده فنالوا فضيلة لم يبلغها اليهود والنصارى فكونهم ملومين على هذا مثل ما تلام المرأة بيمينها على نقصان ينها دان كان ذلك غير داخل تحت عملها وكسها بل ناشتا عن استعدادها الطبيعي فهذا التحقيق قد وافق الحديث ثابت في التوراة فتأمل

باب فضل الغسل يوم الجمعة دلالة حديث الباب على الترجمة لا تكثر عمر رضی الله عنه اشدا لانكاره على تاركه فيه لانه لو لم تكن له فضيلة لما انكر مثل ذلك قوله غسل يوم الجمعة واجب الخ بهذا اللفظ ثبت الجزء الثاني من الترجمة اعني انه ليس على الصبيان جمعة وذلك للزوم الغسل مع فرضية الجمعة ولما لم يذكر محمله ثبت عدم الوجوب على النساء والصبيان

باب يلبس احسن ما يجد اي من الثياب يوم الجمعة ودلالة الحديث على الترجمة لان عمر لما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريت هذا فلبست يوم الجمعة الخ ما انكره بل قرره وانما امتنع عليه لسلام من اشتراها اكلة اخرى هي كونها من الحرير والحرير الثوب المخطط ويكون من الحرير والحرير فعلى الاولى مكسور الفاء والثانية مفتوحة ومفتوح العين في كليهما ونتم العين في هذا الوزن مخصوص بهذين اللفظين وليس غيرها فعلا يكون عينها متحركا بل ساكنا ابدا

باب الجمعة في القرى والمدن وهو مذهب الشافعي يجمع عنده في المدن والقرى ايضا اذا وجد هناك اربعون رجلا يقيمون خلافا للحنفية حيث يشترطون المصرفة قاص وامير يقيم الحد ودوجه دلالة الحديث على ذلك باعتبار ان جوائق كانت قرية من اعمال البحرين قوله حدثني بشر بن محمد الخ قد استنبط المؤلف من هذا الحديث اعنى قوله الامام راع ومسئول عن عييت ان يجمع الامير مع رعيتته ولو كانوا احد دين في قرية لان اقامة الجمعة حق من الله تعالى على الامام والامة فلولا يقيمها ليسل عنه والآلية في ناحية المصرو كان استفسار تريق لاقامة الجمعة حين كونه في بعض قرى الایلة مع جماعة قليلة من السوان ساكني تلك القرية فكتب اليه الزهري انه يلزم عليه اقامة الجمعة

باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل الخ اختلف العلماء في غسل يوم الجمعة هل هو للصلاة ام لليوم ويتفرع على هذا الاختلاف فروع كثيرة كما يظهر من كتب الفقه والاحاديث في هذه المسئلة ناظرة الى كلا الاحتمالين لان تعليق ابن عمر رضی الله عنهما والحديث الاول من الباب صريحان في ان الغسل للصلاة والاحاديث الاخرى ظاهرة في انه لليوم وكذا قال الشافعي رحمه الله ان سنية الغسل لليوم لكن ينبغي تقريبه من الصلاة والصلاة به بلا تغلل حدثت عملا بجميع الاحاديث الواردة في الباب

باب من اين يوقى الجمعة قوله وكان انس في قصره احيانا الخ اي احيانا ياتي الى البصرة ويجمع وحيانا لا ياتي اليها ولا يجمع وهذا صريح في عدم الوجوب في هذا البعد

باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس وبه قال اكثر الائمة خلافا للاحمد رحمه الله في بعض اقواله حيث جوزا قامة قبل الزوال ودلالة الحديث على الترجمة لان الرواح يطلق على الذهاب في ما بعد الزوال

باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة قد فرم التفريق بين الاثنين ويكفيين احدهما نخط الرقاب والثاني الجلوس بين الاثنين الذين هما اخوان او صديقا وايقاع الوحشة بينهما بهذا الفعل

باب المؤذن الواحد يوم الجمعة يعني ما صار معمول الناس الان في الحرمين وغيرها من ان يؤذن يوم الجمعة وفي سائر الايام المؤذنون مجتمعين رافعين اصواتهم ما كان ذلك على عهدنا عليه السلام بل كان يؤذن هناك مؤذن واحد اما ما صار معمول الناس بعد من البدعات المحسنة واصله ماخوذ من امره صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن زيد بن عبد ربه ان يلقى على بلال فنادى كل منهما بصوته رافعا فاحفظ

كتاب العيدين

باب الحراب والدمار يوم الجمعة | أي اللعب بهما واللعب بها في الجملة
مباح في يوم العيد بهذا الحديث وقد استحسن بعض العلماء ذلك اظهار الشوكة
المسلمين وقوتهم واشتغالاً بأعداد آلات الحرب وقد كنت في بعض القصبات
تخرج قهرمان تلك القصبه يوم العيد في فوارس له واجاد والرمي بالنبل والرمي
بالبنادق فاستحنت ذلك وقلت هو مستحب لليلة التي ذكرت سابقاً قوله سنة
العيدين السنة ههنا بمعنى الاستئذان يعني باب استئذان العيدين لاهل الاسلام
وما يباح لاجلها مما يحظر في سائر الايام :

باب الاكل يوم النحر | دلالة الحديث على الباب باعتبار ان الامامة تصل
ان يذبح الشاة يوم العيد ثم يوكل منها بعد الطبخ قبل الصلاة باعتبار ان الناس
لم يأكلوا الى ان قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقد قرر النبي صلى الله عليه وسلم
فعلم هذا قوله فلا ادري الا ظاهر هذا الكلام ان تلك الجذعة لم تكن جذعة
بل كانت عناقاً وهو دون الجذعة وانما سماه جذعة لعظم جثته فالمعنى انها
كانت عناقاً جثته كجثة الجذعة ويؤيد ذلك ما وقع في الحديث الاقنى عن ائمة الجذعة

باب الخروج الى المصلي بغير منبر | يعني ما كان في زمانه عليه السلام هو الخروج
الى المصلي بلا منبر واما ما شاع بعد ذلك في زمان بني امية من حمل المنابر لائمة
الى المصلي في يوم العيد فهو امر محدث واستدل المؤلف على ذلك بظاهر لفظ
الحديث اعنى قوله ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس لانه لو كان هناك منبر لقال
فيرتقى المنبر ومع ذلك فقد ورد في بعض الطرق انه عليه السلام خطب يوم العيد
على رجلية فلعل ذلك ليس على شرط المؤلف ولهذا المبرورة واكتفى على ظاهر الحديث

باب المشي والركوب الى العيد | قد استشكل ثبوت جواز الركوب من احاديث
الباب ولعله جاء في بعض الروايات والافلاحة لاثبات ذلك بحديث الباب
وقد نقل الشارح السطواني وبهها لاثبات جواز الركوب بعد رد الاستدلال
من لفظ وهو يتكأ على بلال فحل بعيد من اراد الاطلاع عليه فيرجح اليه
باب الخطبة بعد العيد | يعني ان سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومعه اهل بيته
المراشدين ذلك وما وقع من التخيير اعنى تقديم الخطبة على الصلاة قياساً على
الجمعة فهو بدعة صدرت من مردان :

باب العلم بالمصلي | اعلم انه ثبت في الروايات الصحيحة انه ما كان له
صلى الله عليه وسلم علم في مصلاة ومعنى قول ابن عباس حتى اتى العلم الذي
حتى اتى الموضع الذي قد ينصب العلم فيه في زماننا هذا عند دار كثير من الصلوات
وقال رضى الله عنه تخفيصاً وتعييناً لموضع صلاته صلى الله عليه وسلم ولما كان ظاهر
لفظ الحديث يحتمل ان يكون في زمانه عليه السلام بنى المؤلف عقداً لباب عليه
والاظهر عندي ان غرضه رحمه الله اثبات ان نصب العلم جائز في المصلي هو
ثبت بتقرير ابن عباس رضى الله عنه ايضاً فانه ذكره بلا انكار عليه فتأمل :

باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلي | يعني انه هو السنة واما ما يفظه
الناس في زماننا هذا من النحر والذبح في دونه ومنزلهم بعد الرجوع من المصلي
فهو امر محدث وصدر عنهم قهراً وتكاسلاً :

باب اذا فاتته العيد يصلى ركعتين | هذا هو مذهب الشافعي ان الرجل
اذا فاتته الصلاة مع الامام صلى ركعتين حتى يبدرك فضيلة صلاة العيد ان
فاتته فضيلة الجماعة مع الامام واما عند الحنفية فلا قضاء لصلاة العيد عنهم
ولو فاتته مع الامام فاتته رأساً واستدل المؤلف رحمه الله على ترجمته الباب بقول
النبي صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا اهل الاسلام فان اضافة العيد الى جميع اهل الاسلام
يدل بظاهرها على انه لا اختصاص له بالبعض بل هو عيد لكل فينبغي ان
يصيب كلام من اهل الاسلام حظ من الطاعة الخاصة بذلك اليوم وقس
الاستدلال بالحديث الاقنى فان قوله فانها ايام عيد من دون تقييد بالرجال
والمصلين بالجماعة يدل على ذلك وايضاً يشعر بان التقييد حتى اليوم فمن شهد
ذلك اليوم سواء كان امرأة او صبياً او بدياً او قروياً تقييداً فتدبر فان الشراح
قد استشكلوا هذا المقام وتخييرت فيه الافهام وتبادرت الاهداهم والله هو

باب الاستماع في الخطبة | قد اثبت بمحدث الباب ان ملائكة يسمعون
الخطبة فان يسمع الناس بالطريق الاولي لان الناس مكلفون بالعبادات :
باب اذا رأى الامام رجلاً | اي على الامام ان ياحره ان لم يره يصلي
الركعتين وهذا على خلاف ما قال به الحنفية من انه اذا اصعد الامام المنبر فلا صلاة
ولا كلام :

باب من جاء والامام يخطب | حاصل هذا الباب ان على من جاء في
هذا الوقت ان يصلي ركعتين وحاصل الباب السابق ان على الامام امره بهما
وكان شغله بالخطبة يمنعه عن الاشتغال بالامور الاجنبية فانهم ان الفرق
واضح فلا يتوهم التكرار :

باب الانصات يوم الجمعة | عقد المؤلف الباب السابق لاستماع الخطبة
وهذا الباب للانصات وقت الخطبة اذ لا تلازم بينهما لان من يكون بعيداً عن الامام
لا يجب الاستماع عليه وانما يجب الانصات :

باب اذا نفر الناس عن الامام | قد فر قوله وتروك قائماً جمهور المفسرين
بقيامه في الخطبة فناسبة الحديث مع الترجمة باعتبار ان خطبة الجمعة لها
حكم الصلاة فلما اتم عليه السلام خطبته مع خروجه عن المسجد كان هذا
حكم الصلاة ايضاً واما اذا فر لقيامه في الصلاة فلا اشكال وهذا الحديث
حجة على الشافعي رحمه الله حيث شرط لانقضاء الجمعة حضور أربعين رجلاً
ومن ههنا شرط مالك حضور اثني عشر رجلاً فانهم :

باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها | قوله حديثاً عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك الخ هذا الحديث ساكت عن اثبات راتبة قبل الجمعة وقال السطواني
انه يعلم راتبة قبل الجمعة من حديث الباب بالقياس على راتبة الظهر
انتفى والمؤلف اكتفى على حديث الباب لان راتبة قبل الجمعة قد علم
سنيتهما سابقاً صريحاً من حديث جابر رضى الله عنه انه دخل رجل يوم
الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الخ
كتاب صلاة الخوف وقول الله تعالى اذا ضربتم الخ

حملت الحنفية هذه الآية على السرفوقيد الخوف عندهم اتفاقاً والشافعي رحمه الله
حملها على الظاهر جرى المؤلف على ذلك وهو الظاهر من سياق كلامه :

باب صلاة الخوف رجالاً وركباناً | قوله قال حدثني ابني قال حدثنا ابن
جرير الخ اعلم ان ابن جرير في كتابه حدث عن موسى بن عقبة عن نافع عن
ابن عمر نحو ما من قوله فأتى قول مجاهد واحال حديث ابن عمر عليه الاحوط
عند المحدثين في امثال ذلك ان يروا امثال ما روى المؤلف دون ان يقولوا عن
ابن عمر كذا لانه يحتمل ان يكون بين ما روى مجاهد ما روى ابن عمر تفاوت
في اللفظ ومعنى اذا اختلطوا اي اختلطوا في الجرب واما لفظ قياً فكذلك
وقم سهواً من رواية البخاري والاقنى حديث ابن عمر ليس الا اذا اختلطوا فانما
الصلاة بالايام اذا اختلطوا فليفعلوا كذا والكلام ههنا مختصر :

باب يحرس بعضهم بعضاً | هذه الصلاة مختصة بما اذا كان العدو في
جانب القبلة :

باب الصلاة عند مناهضة الحصون | اي يجوز الصلاة بالايام
عند ذلك ان لم يقدر على الصلاة بالركوع والسجود ولا يكفي التكبير فقط
عندكم يقدر على ذلك ايضاً بل يؤخرونها ويقضونها قوله قال انس الخ اعلم
ان في معنى قول انس وجهان احدهما انه رضى الله عنه سرته تلك الصلاة
التي صلاها بعد الوقت لمحصل فضيلة اخرى اتم وعظم من الجهاد
بسبب قوتها والثاني ان يكون بدأ الكلام منه رضى الله على سبيل التأسف
يعنى ما يبرنى بتلك الصلاة الفاتحة عن وقتها الدنيا وما فيها :

باب صلاة الطالع المطلوب | اي الذي يطلب العدو ويعد عقبه ويطلب
العدو ويأتي عقبه ان ادركته الصلاة يصلي بالايام ان لم يقدر على الركوع والسجود
باب التكبير والغسل بالصبح | وذلك فيما اذا كان الاختيار للمسلمين في
شروع الحرب لئلا يقتضى الحرب الى فوت الصلاة واما حالة الاضطرار فالامر فيها مسرور

كسباً ما جاء في الوتر

باب ساعات الوتر الخ قد قيل ان ساعته اول الليل لمن كان له عذبا كما كان لابي هريرة من كونه مشغولا يحفظ احاديثه عليه السلام واخر الليل الى طلوع الفجر والصبح وما وقع في حديث الباب من قول عائشة رضي الله عنها كل الليل او تر الخ فتقريرة بوجهين احدهما ان يكون معناه انتهى وتره اى او تر في اخر عمره وقت السحر واستدام على ذلك الى ان ارتحل الى عالم القدس وكان ذلك اخر افعاله عليه السلام واما قبل ذلك فكان وتره مترودا في ساعات الليل كلها وهي تسعة كما تقرر والثاني انه انتهى امتداد وقت الوتر الى السحر وما تجاوز وقته عن ذلك فتدبر:

باب الوتر على الدابة يعنى يجوز الوتر على الدابة خلافا لمن يقول بوجوده فانه لا يجوز الوتر على الدابة بناء على ان ذلك مخصوص بالنوافل وقول ابن عمر رضي الله عنهما صريح في جواز الوتر على الدابة وما استدلل به محمد رحمه الله على وجوب الوتر من جانب ابي حنيفة رضي الله عنه من ان ابن عمر كان ينزل عن الدابة لاداء الوتر وهو دليل الوجوب لانه لو لم يكن واجبا لما نزل بل اداه على الدابة كما نزل النوافل ففيه ان هذا الاستدلال لا يصح على قواعد الاصول والعرف العام ايضا فان فعل ابن عمر رضي الله عنهما لا يدل على الوجوب اصلا لان فعله ذلك لا يثبت ان يكون لاعتقاده عدم جواز الاشارة على الدابة حتى يدل على الوجوب بل يجوز ان يكون فعله اختيار الاولي ولا شبهة في ان النزول عن الدابة لاداء النوافل ايضا اولى كيف وقوله في هذا الحديث صريح في ان النزول غير لازم فتدبر:

باب القنوت قبل الركوع وبعده هذا الباب في الاصل من متعلقا ابواب صلاة الفجر لان الاحاديث الواردة انما تدل على القنوت فيها وايراد ههنا باعتبار ان بعض العلماء قال بالقنوت في الوتر ثم المذاهب في القنوت مختلفة فعند ابي حنيفة رحمه الله ليس في الفجر قنوت اصلا وعند مالك فيه قنوت لكنه قبل الركوع فعنى قنوت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع يبيرا اى قنوت زمانا يبيرا او اياما معددة ثم كان قنوته عليه السلام اى كلمات يسيرة قليلة غير طويلة لكنه ينافيه الحديث الاول فانهم:

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم انما اورد هذا الباب في كتاب الاستسقاء مناسبتا فانه كما شرع الدعاء بطلب المطر عند التقط نفعاً للمسلمين كذلك شرع الدعاء على الكفار بحسب المطر عليهم لانزجارهم قوله قد هلكوا فادع الله لهم الخ تمام القصة انه عليه السلام كان قد ادعاهم فمطر فلم يهتدوا بذلك الى الاسلام بل ازادوا كفرا وعنادا ثم دعاه النبي صلى الله عليه وسلم لهم بالاستسقاء كان اظهار المعجزة وانما دعا لهم لشفقة عليهم قوله قال الله تعالى فارتقب يوم تأتي السماء الخ هذه الآية قد تلاها ابن مسعود عقب هذا الحديث اشارة الى ان الدخان الموعود وهو الذي كان الناس يبصرون ذلك في الجوع عند التقط وقد وقع ذلك وليس المراد الدخان الواقع قبيل القيامة والبطشة ايضا قد وقعت كذلك يوم بدر والزمزم وقع يوم بدر وكذا اية الروم اعنى قوله الم غلبت الروم الخ وهذا كله توجيه ابن مسعود واما جمهور المفسرين فقد ذهبوا الى مسائل اخرى يطول ذكرها:

باب الدعاء اذا انقطعت السبل الخ اى كما ان الدعاء لطلب المطر الذي هو من رحمة الله مشروع عند تقطه وحسبه كذلك الدعاء مشروع عند كثرة وطغيانه لرفع مضرتة عن العباد:

باب ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء الخ يعنى له ايضا اصل وكل من التحويل وعدمه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين الخ** اى فيجيبهم المسلمون ويتشفون لهم لما وقع في حديث الباب من قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصة مكة حرسها الله لكن زيادة قوله فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سباعا وشكا الناس

كثرة المطر ما ثبت في هذا الحديث من الاسناد وانما ثبت من الطريق الاخر الى قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فامطروا بخلاف قصة المدينة من طريق انس فانها بما ثبتا ثابتة بطرق متعددة كما سيظهر في الكتاب كانه وقع وهم وخط في هذا الطريق والله اعلم:

باب الدعاء اذا كثرت المطر كان غرضه حصر الدعاء عند كثرة المطر في هذه الالفاظ وامثالها وذلك لان المطر رحمة من الله تعالى فطلب امساكه مطلقا ليس بمناسب بل المناسب لا استجلاب مانعه واستد فاع مضارة وهو معنى قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا:

باب رفع الامام يده في الاستسقاء المقصود من هذه الترجمة اثبات انه اى ما يرفع به الامام يديه والمقصود من الترجمة السابقة اصل الرفع فلا تكرار قوله من دعائه الخ معناه لا يرفع بهذه المثابة لامطلقا:

باب من تمطر في المطر الخ اى اخذ المطر على جسده وهذه سنة عند الشافعي رحمه الله وقال بعض اذا مطر اول مطر:

باب اذا هبت الريح الخ فمن السنة ان تظهر عليه امارات الخوف ويبادر الى الاستعاذة من نزول العذاب الى ان يمطر كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك عند الغيم:

باب ما قيل في الزلازل الخ حتى يكثركم الماء الخ غاية اخرى لقيام الساعة وترك فيه حرف العطف للاشارة الى استقلالها في الغاية:

سجود القرآن

باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها سجود القرآن سنة عند الكل الا عند ابي حنيفة رحمه الله فانها واجبة عنده في عدها الا ان عند الشافعي في سورة الحج واحدة وفي ص واحدة وعند مالك رحمه الله اربعة عشر سجدة والثلاثة التي في المفصل منها غير مؤكدة عنده والباقي مؤكدة ولذا اشتهر بين الناس ان السجودات عنده احدى عشرة وقال احمد ان السجودات في القرآن خمسة عشر قوله قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم بمكة الخ ذكر المفسرون في هذه القصة انه جرى على لسانه من قبل الشيطان الكلمات المشهورة وهي تلك الغرائب العلى وان شفا عنهن لترتجى فلذلك سجدا لشركون معه حيث زعموا انه لا اختلاف بعد ذلك بيننا وبينه لانه يثني على الهتاء لكن لا يصل لهذه القصة عند المحدثين بل الحق ان هذه الكلمات ما جرت على لسانه عليه السلام والقصة موضوعة كما قال لذهبي وغيره من المحدثين وكيف يظن مثل هذا باكرم الرسل خيرا المخلوقات انه تسلط عليه الشيطان حاشا جنبه عن نسبة امثال هذه الواهيات ثم حاشا هذا وقد قال الله تعالى في حق عامة الصالحين ان عبادي ليس لك عليهم سلطان - فاذا نفيه بكل لوجؤ فما ظنك سيد البشر والشفيع المشفع يوم المحشر الذي افسد الله بحمره فقال لعمر ك يا حبيبي بل الحق ان المشركين انما سجدوا والخلة جلاله وجبروته عليه السلام وسماع المواعظ العقلية في القرآن فاضطروا الى السجود ولم يبق اختيارهم في ايديهم وكيف يستبعد ذلك وقد قال الله تعالى كلما اضاء لهم مشوا فيه وقال وحدها وبها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا:

باب سجود المشركين مع المسلمين قوله وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس استدلال المؤلف على عدم اشتراط الوضوء لسجدة التلاوة بسجود المشركين مع كونهم على غير وضوء وعدم نهيهم عليه السلام لهم عن ذلك لا يخول عن اشكال لجواز ان يكون الوضوء شرطا لسجدة لكنه عليه السلام لم ينهاهم عن ذلك لكونهم متخفين غير مطيعين فلما امرهم بالوضوء لم يجع فيهم لانه يجوز السجود بخير الوضوء:

باب من سجد بسجود القاري الخ المذاهب في هذه المسئلة مختلفة فعند ابي حنيفة رضي الله عنه يجب على السامع سواء سجد القاري ام لا وسواء يصغي اليه قصدا او وقع في اذنه اتفاقا وقال بعض العلماء انما يسجد السامع الذي يقصد الاستماع حين يسجد التالي دون غيره:

باب من رأى ان الله تعالى لم يوجب الجود قوله ما لهذا غداً
 توضيحه انه رضى الله عنه مر على قاص تلى في اثناء قصصه اية الجود فلم
 يجرد سلمان فقيل له في ذلك فقال ما لهذا غداً نأى ما كان قصداً من العباد
 تلك الآية حتى سجد بل كنا عابرين فوقعت سجدة في اذاننا اتفاقاً وليس
 هذا سجدة وكان مذهبه رضى الله عنه ذلك ومناسبة هذا التعليق مع ترجمته
 الباب ضعيفة جداً كما لا يخفى .

باب ما جاء في التقصير وكه يقصر حتى يقصر الخ اعلم ان السافر

اذا ورد على بلدة او قرية فلا تخلوا ما ان ينوى الإقامة او الاقامة نوى الإقامة
 فقال الشافعي يجب ان ينوى إقامة اربعة ايام كواهل حتى يتم وقال ابو حنيفة
 رضى الله عنه يجب ان ينوى إقامة خمسة عشر حتى يصم له الاقام وان نوى
 اقل من ذلك قصر وأما قول ابن عباس اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تسعة عشر يقصر فهو قصة عام الفتح واجاب الشافعي عنه انه عليه السلام
 لم يكن نادياً للإقامة في تلك الايام بل كان متردداً الى امره وازن ان اطاعوا
 رجع الى المدينة وان ابوا اعترافهم فلم يكن فيما نحن فيه وأما ما وقع في الحديث
 الثاني من الباب من قوله اقامتاً عشر فهو قصة حجة الوداع واجاب عنه
 الشافعي بان قوله ذلك وح على سبيل المسامحة لان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قدم مكة صبيحة الرابع من ذي الحجة ثم خرج يوم التروية الى منى
 يوم عرفة الى عرفات فقام بمكة اربعة ايام كواهل ووجه المسامحة
 انه على ايام منى ويوم عرفات في ايام مكة جعلها مكاناً واحداً فكان كلها
 مكة ولهذا قال اقامتها عشر ايام لم ينو الإقامة فقال اكثر العلماء انه
 يقصر وان اقام شهراً بل سنين لفعل ابن عمر حين اقام بأذربيجان ستة
 اشهر يقصر وقال بعضهم بل يتم بعد مضي ثمانية عشر يوماً وقال بعضهم مضي
 تسعة عشر يوماً واخذ ذلك من قصة الفتح على اختلاف الروايات .

باب الصلاة بمنى قوله عن عبيد الله بن عمر قال صليت مع النبي

صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين واني بكر وعمر الخ اعلم انه ليس لسأكنى مكة
 حرسها الله ان يقصر وامنى وانما قصر النبي صلى الله عليه وسلم وابوبكر وعمر
 عثمان رضي الله عنهم صدر امان خلافة لانهم كانوا مسافرين غير ساكنى مكة وقال
 مالك ساكنى مكة ايضاً يقصر منى وهذا الحكم عنده مخصوص بهذا الموضع
 فقط واما في المواضع الأخر فيشترط عنده قصد مسيرة اربعة برد كما يشترط
 عند الشافعي وسائر الأئمة واما اتمام عثمان رضى الله عنه فقيل كان ذلك
 بوجهين احدهما ان اعرابياً لما راه يصلى ركعتين زعم ان المفروض في
 الحضور والسفر هو الركعتان فذهب الى قومه واخبرهم بان رأى الخليفة
 يصلى ركعتين فسلوا ركعتين فاختاروا ذلك وصلوا في سنتهم تلك الركعتين فبلغ ذلك
 الى عثمان فاتم الصلاة لاجل ذلك لان مذهبه رضى الله عنه ان القصر
 في السفر اولى وان اتم جاز كما هو مذهب عائشة رضى الله عنها واكثر التابعين
 والائمة بعده فعل بالجائز وترك الاولى لهذه المفسدة التي هي تفضي
 الى تحريف الدين وحتى ذلك عثمان رضى الله عنه كيف وقد قيل ترك
 الخير الكثير لاجل الشر القليل خير كثير وثانيهما ان مذهبه رضى الله عنه
 ان الرجل اذا تزوج في مواضع متعددة يتم فيها وكان اخذ المسكن في
 مكة وتزوج هناك فلذلك كان يتم الصلاة في منى والله اعلم .

باب صلاة التطوع على الحمار عقد الباب لذلك بعد عقد الصلاة

التطوع على الدابة اما البيان الاسانيد المتكررة للحديث في هذا الباب
 فايراد لفظ الحمار في الترجمة لكونه وارداً في الحديث كما هو من داب المؤلف في
 هذا الكتاب واما لزيادة اهتمام بذلك لان الحمار بعيد من الرحمة قريب من
 الشيطان على ان يتوهم فيه انه لا يجوز الناقلة عليه لكن في هذا الاستدلال
 مناقشة لان المذكرة بين ارض وبين السائل ما وقعت الا في استقبال القبلة
 فقال رضى الله عنه في جوابه انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الناقلة

راكباً الى غير القبلة ولم يذكر في هذه المذكرة بانه ينبت عن جواز الناقلة
 على الحمار حتى يستفاد منه ذلك الا ان يقال ان قول انس رضى الله عنه لولا
 انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله بحسب الظاهر اشارة الى جميع ما كان
 في تلك الصلاة من الخصوصيات اعنى الصلوة على الحمار وعدم استقبال القبلة
 وغير ذلك بظاهرة ومثل ذلك من الاستدلال كثير في هذا الكتاب فلا تنكروا
 قوله لولا انى رأيت الخ نازعه الاسماعيلي وقال ليس في الحديث ما يدل على
 انه صلى الله عليه وسلم صلى على الحمار قلت صلى انس على الحمار ثم قال لولا انى
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله لم افعله فهذا لا يخفى ان يكون
 انس رآه يصلى على حمار وراه على راية غير الحمار وتحقق عنده انه لا فارق
 بينهما وبين الحمار وعلى كل وجه ثبت عنه صحة الصلاة على الحمار والله اعلم

باب ترك القيام للمريض حدثنا الخ حديث ابى نعيم الذى اورده

اولاً في هذا الباب يدل صريحاً على الترجمة واما الحديث الثاني اعنى حديث
 محمد بن كثير فليس له دلالة ظاهرة على ما يناسب الترجمة وانما اوردته ههنا
 اشارة الى ان الرواة اختلفوا على سفيان قابو نعيم يروى عنه انه صلى الله
 عليه وسلم اشكى ولم يقم ليلة اوليتين فقالت امرأة من قریش ابناً عليه
 ومحمد بن كثير يروى عنه من غير ذكر قوله اشكى ولم يقم ليلة اوليتين
 والحال ان هذه الزيادة ايضاً داخله في تلك القصة ولو حمل رواية محمد
 ابن كثير ايضاً على ذلك يصح الاستدلال به فتدبر وتأمل .

باب من نام عند السحر قوله اذا سمع الصارخ الخ استدلال المؤلف بقول

عائشة رضى الله عنها على ترجمة الباب استدلال بعض محملاته وهذا من
 دابة يفعله كثيراً في كتابه وذلك لان الصارخ على ما قيل يصرخ اولاً عند
 انتصاف الليل وثانياً اذا بقى ربع الليل وثالثاً عند طلوع الصبح المعترض
 وههنا يحتمل الأخر ايضاً كما يحتمل الاول فيدل على انه صلى الله عليه وسلم
 كان ينام حيناً بعد فراغه من صلاة الليل ويقال ان مبنى الاستدلال على
 ما يقوم غالباً من صرخ الصوارخ في العرف وانه التحير .

باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان يعنى ان

قيامه صلى الله عليه وسلم في رمضان وغيره كان سواء ولم يكن في رمضان زيادة
 وهو مذهب احمد في إحدى الروايتين عنه قوله ثم يصلى اربعاً الخ معناه يصلى
 اربعاً بتسليمتين وانما قالت يصلى اربعاً لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يستتر بينهما
 بل كان الشفعة الثانية متصلة بالاولى وان كان يستتر بين الشفعتين زماناً ثم يشترع في
 الشفعة الثالثة فهاهنا في هذا الحديث بين ما سيحكي من قوله عليه السلام صلاة الليل مشئ مشئ

باب فضل الصلاة عندا لظهور الليل قوله فاني سمعت دق

نعليك الخ قد اعترض علينا حين الدرس في هذا الحديث بما استشكله السلف
 ايضاً من انه ما معنى تقدم الليل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مع انه صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء وافضل الخلائق كلهم اجمعين فلا يجوز
 ان يكون احداً افضل منه بنوع فضيلة فأجبت ان المنام عبارة عن تمثيل صورة
 خيالية اى صورة كانت في خيالات انسانية مخزونات كثيرة من الصور اذا توجه
 الى بعضها قصداً وبالذات غاب عند البعض الأخر حتى انه ربما لا يلتفت بغتة
 وهذا كما اذا تخيل في خيالك انه سلطان جالس على العرش وعلى رأسك التاج
 وبين يديك صفوف الفتيان وبيدك الحبل والعقد تدبر الحرب وتقسّم الملك
 وانت في هذه الحالة لا تلتفت الى نفسك ولا تراها من ذللة خاشعة كواحدة
 من انفس الناس فان كنت تراها نكص خيالك على عقبه وتبرأ مما استعمله
 فيه وهذا كله مما يشهد به الرجوع الى الوجدان اذا تمهد هذا فنقول ان النبي
 صلى الله عليه وسلم رأى نفسه الشريف الكريمة المقدسة في ذلك المنام احداً من
 عامة المؤمنين فعند ذلك لم يلتفت الى صفة النبوة وكونه افضل للخلائق
 اجمعين ولم يتمثل صورته الخيالية عنده ففي هذه المرتبة لا استحالة بتقويم
 بلال بسبب هذا العمل عليه صلى الله عليه وسلم فتأمل .

باب فضل من تعار من الليل فصلي | قوله كان اثنين اتيا في رؤية ابن عمر الاستبرق في المنام كان مرة والمكين كان مرة اخرى وهما جمع بين القصتين واعلم رحمك الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قد استنبط من منام ابن عمر رضي الله عنهما استحباب الاشتغال رضي الله عنهما لصلاة الليل اما وجه استنباطه عليه السلام ذلك من المنام الثاني فظاهر غنى عن البيان لانه وقع له تخويف في ذلك المنام فهو يدل في الجملة على ان فيه نوع قصور بالنسبة الى العبادة وما كان الا في المساهلة في صلاة الليل لانه ما كان يدع غيرها من الفروض والسنن والستحيات وكان النبي صلى الله عليه وسلم مطلعاً على احواله واما وجه دلالة الرؤيا الاولى على ما ذكرنا فلان طيران الاستبرق به رضي الله عنهما الى مكان اراد من الجنة يدل ايضا على نوع قصور في العبادة حتى لا يصل الى مكان يريد من الجنة الا باعانة الاستبرق قوله في الليلة السابعة الخ فان قيل هذا لا يطابق قوله عليه السلام اري رؤياكم قد تواطت في العشر الاواخر لانهم اغاروها في الليلة السابعة فكان ينبغي ان يقول عليه السلام في جوابهم اري رؤياكم قد تواطت في السابعة فمن كان مقصداً فليتحرها في السابعة قلنا ان في هذه القصة اختصاراً والافضل للصحة قدرها في العشر الاولى والاخرى ايضا سوى الليلة السابعة فلا اشكال

باب ما جاء في التطوع مشئ مشئ الخ | السنة عندنا شافعي رحم الله في نوافل المويين ان يكون مشئ مشئ وعندنا في حنيفة رحم الله ان يكون اربعاً اربعاً فيما وقال صاحبها بالتفصيل ففي الليل مشئ مشئ وفي النهار اربع اربع وادرك المؤلف تعليق الباب ان التطوع في النهار مشئ مشئ لان تطوع الليل قد علم كونه مشئ مشئ من قوله عليه السلام صلاة الليل مشئ مشئ

باب من لم يطوع بعد المكتوبة | قوله قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيناً جميعاً الخ قد مر تحقيق هذا الحديث سابقاً فلا حاجة الى الاعداد

باب فضل الصلاة في مسجد مكة | قوله لا تشاء الرجال الا الى ثلاثة مساجد الخ قدر الغزالي الكلام بصحة الاستثناء هكذا لا تشاء الرجال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد حتى يبقى شدة الرجال لزيارة القبور مسكوتاً عنه غير ان تحت النبي صلى الله عليه وآله في هذا اعتراض لان نهييه عليه السلام عن شدة الرجال انما هو لسد الذريعة كيلا يتخذ الناس كل مسجد كل مكان من الامكنة متبركاً يعظمونه كتعظيم مسجد الله الحرام والمسجد النبوي والبيت المقدس كما كانوا يفعلون في الجاهلية وهذا الايتان يتقديران المشئ مشئ منه مما صاب ليجب ان يترك الكلام على عمومته وصحة الاستثناء يمكن على تقدير عمومته ايضا بان يقال لا تشاء الرجال الى مكان من الامكنة العظيمة بين الناس من المقابر والمساجد الا الى هذه الثلاثة العظيمة فتأمل واما آيتانه عليه السلام في مسجد قباء كل سبت فانما كان للاشارة الى انصار الذين كانوا يسكنون فيها لانهم كانوا بعيدين عنه صلى الله عليه وسلم ما يصلون كل يوم اليه وجلسه عليه السلام في المسجد لتحصيل لقاء كل واحد واحد منهم واتباع ابن عمر رضي الله عنهما في ذلك له عليه السلام لما شاء من الاتياع في السن الزوائد

باب فضل ما بين القبر والمنبر | يثبت بالحديث فضيلة ما بين البيت والمنبر عليه السلام لانه دفن في بيته عليه السلام قوله ما بين بيتي وبين منبري الخ معنى هذا الكلام ان الاعمال والطاعات في هذا المكان متفاضلة متكاملة يفضى الى روضة من رياض الجنة وكذا معنى قوله ومنبري على حوضي وقيل الكلام مجرى على ظاهره وهو مذهب مالك لكن الاول ادلى

باب من سمي قوماً أو سلم في الصلاة الخ | يعني ان السلام على مواجهة رجل يفسد الصلاة لكن اذا كان على غير مواجهة كما يكون قولنا في الصلاة السلام عليك ايها النبي فليس يقاطع للصلاة

باب اذا قيل للمصلي تقدم الخ | استنباط المؤلف مستصعب عند الشراح غاية الصعوبة لاحتمال امر النساء قبل شروعهن في الصلاة وحدهن ان اداب البخاري ان يستدل بكلامه على الحكم وهذا في كتابه كثير هو من هذا القبيل

باب من لم يتشهد في سجدي السهو الخ | وهو قول الشافعي وغيره من الائمة خلافاً لابن حنيفة رحم الله وهذا ذهب الى حنيفة رحم الله ان الكلام مفسد للصلاة ولو كان تاسياً وقالت الحنفية ان قوله عليه السلام ان في الصلاة لشغلا ناسخ لحديث ذي اليمين واعترض عليه بان قوله عليه السلام ان في الصلاة لشغلا كان في مكة وقصة ذي اليمين مدنية فكيف يصح القول بالسخم وتكلم الطحاوي في ذي اليمين انه رجل من الصحابة اسمه خرباق استشهد بيده فلا يكون قصته مدنية واجيب عنه بان من اسمه خرباق وقتل بيده رجل لقبه ذو الشايمين وتميته بذى اليمين وهو من ابن شهاب

كتاب الجنائز

قوله قيل لو هب الخ قائل هذا القول كان يميل الى مذهب الرجاء فاجابه وهب بن منبه بان الاعمال داخلة في الايمان واشروط له ومجرد قول لا اله الا الله بلا عمل لا ينفع ولا يمسك بحديث الباب بحمله على معنى انه لم يشرك بالله في اخرعهده وقال لا اله الا الله ثم مات قريباً من ذلك

باب الدخول على الميت الخ | قوله فطارنا عثمان بن مظعون الخ يعني وقع في حصتها ان يسكن في منزلنا قوله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي الخ ان هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم قبل نزول ليخفرك الله الآية واما ان يراد ما يفعل بي في مراتب الجنة ودرجاتها ولا قطع لي في اي مرتبة اكون انا

باب الرجل ينعي الى اهل الميت الخ | قوله حدثنا اسمعيل الخ ووجه مناسبة هذا الحديث في ترجمة الباب باعتبار ان المراد بالاهل الاخوان مطلقاً او يقال ذكر الاهل لمجرد تصوير صورة صالحية والمقصود اثبات جواز النعي مطلقاً والنهي الذي ورد محمول على النعي على عادة الجاهلية

باب الكفن في القميص الخ | الكفوف الذي ضم جانباه بالخياط والخرص من الباب اثبات جواز التكفين بكليهما قوله انابن خبيرتين الخ استشكل هذا القول لان قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم صريح في المنع عن الاستغفار با وكذا نهي وابلغه والنبي صلى الله عليه وسلم اعرف بما في القرآن فاما معنى قوله عليه السلام انابن خبيرتين والتحقق عندي في حل هذا القول منه صلى الله عليه وسلم انه من باب تلقى الخطاب المتكلم بغير ما ارادة لكونه مرغوباً له رجاء لاستجابة ذلك عند التكلم وهذا التصنع في الكلام من صنائع البلاغة المقررة في موضعه فتدبر

باب زيارة القبور | في المسئلة اختلاف فقال بعض العلماء ان الرخصة التي جاءت بعد النبي عنها شاملة للرجال والنساء وقال بعضهم مخخصة بعد بالرجال ولا يجوز للنساء زيارة القبور وميل البخاري الى المعنى الاول وغرضه من الباب ابزاد الدليل لجوازها للنساء ايضا وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن البكاء دون الحضور عند القبور والله اعلم بحقائق الامور

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يجذب الميت بكاء اهله الخ | من هذا الباب الجمع بين ما روي عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما وبين ما ناقضت به عائشة رضي الله عنها على طبق ما حكى عن الشافعي رضي الله عنه من وجه الجمع بينهما قوله فقال ابن عباس قد كان عمر يقول الخ اشار بهذا القول الى ان رواية ابن عمر على الاطلاق مخالفة لما رواه عمر رضي الله عنه فانه رواه بلفظ البعض

باب من جلس عند المصيبة الخ | يعني ان ذلك جائز

باب حمل الرجال الجنائز الخ | دلالة لفظ الحديث اعني قولنا احتملها الرجال على الترجمة غير ظاهرة اذ يجوز ان يكون ذكر الرجال على طريق تصوير صورة صالحية لاداء المقصود وهو بيان حال الميت في الصلاح والطلاح لكن ما سبق في الابواب السابقة من ان النساء ممنوعات عن اتباع الجنائز يدل على ذلك دلالة ظاهرة وكان المؤلف اعتمد عليه في هذا الباب

باب سنة الصلاة على الجنائز الخ | لما لم يوجد على اشتراط الموضوع

صلاة الجنائز وقراءة فاتحة فيها وغير ذلك مما هو في شروط الصلاة نص ظاهر استدلال المؤلف على هذه الامور مما ذكر في الباب وهذا هو مذهبنا لما في حقه في صلاة الجنائز خلافا لابي حنيفة رحمه الله قوله وقال حميد بن هلال في معناه انه ما علمنا للاذن الذي تعارفه الناس وهو انهم لا يرجعون الا بعد حصول اذن من بعض اولياء الميت اصلاب هو امر لا يصل اليه النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم

بَاب من احب الدفن في الارض المقدسة او نحوها غرضه ان نقل الميت من موضع الى موضع لا يجوز مطلقا الا اذا قصد الدفن في الارض من الارض المقدسة وعندنا لحنفية يجوز مطلقا قوله ورسلك الموت الى موسى استشكل في هذا الحديث انه كيف صك موسى عليه السلام ملك الموت مع انه جاء في الحديث من كره لقاء الله كره لقاء الله واجيب بانه يجوز ان لا يعرف موسى عليه السلام انه ملك الموت وهذا الجواب عندنا ليس بشئ بل الحق انه عليه السلام انما فعل ذلك يعلمه بانه ملك والواقعة صورية مثالية تخوف اسباب الموت فطلب من الله ان يمهله حتى يفتح بيت المقدس وما كان ذلك منه كراهة لموته

بَاب ما ادى زكاته الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين ابي ذر وسائر الصحابة فابو ذر كان يفهم من قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الخ ان الواجب انفاق كلها ومن ادخر شيئا منها فهو داخل تحت الوعيد بخلاف سائر الصحابة فان مذهبهم ان بعد انفاق القدر الواجب اعني ربع العشر في التقدير لو ادخر الباقي فليس يكنزوا وعده عليه بالعقاب وبشر فيه بالعذاب وهذا هو الحق الذي انعقد عليه الاجماع واما ما ذهب اليه ابو ذر رضي الله عنه فشيء نشأت من حمل قوله تعالى على انفاق الكل قوله ليس فيما دون خمسة اواق هذا القول يدل على ان من المال لا يجب فيه الزكاة ومناسبتة مع الترجمة ظاهرة قوله قال ابن عمر من كرهها الخ هذا المحمول على البقية في الرتبة لان نزول الزكاة كان قبل ان ينزل قوله تعالى والذين يكنزون الخ كما يفهم عنه تتبع التفسير

بَاب فضل صدقة الشحيح الصحيح الخ اي بيان فضيلتها والشح الخ والمراد بالشحيح ههنا المحتاج الى المال قوله عن عائشة ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الخ دلالة الحديث على فضيلة الصدقة في الصحة والشح ظاهرة لان زينب رضي الله عنها لما كانت صدقاتها كثيرة في الصحة والشح اسرعت في المحرق برسول الله صلى الله عليه وسلم واي نعمة اعظم من لقاء المحبوب للمحب المحجور في الذي يجوز قوله انما كانت طول يدها الصدقة الخ اي علم بعد ان كانت زينب اسرع لمحقابه صلى الله عليه وسلم ان مرادها صلى الله عليه وسلم من طول اليد كثرة الصدقات قوله وكانت اسرعا لمحقا الخ القصة في الحديث مختصرة والمراد ما ذكرنا والحديث يؤهم ظاهرة ان اول من ماتت من امهات المؤمنين بعد وفاته صلى الله عليه وسلم سورة وليس كذلك نامل ولا تعجل في هذا المقام فانه من مزلق الاقدام

بَاب ما جاء في عذاب القبر الخ قوله قالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم الخ كان هذا شبهة وقعت لعائشة رضي الله عنها انه كيف يصم خطابه صلى الله عليه وسلم للموتى مع ان الله تعالى قال انك لا تسمع الموتى وذلك مذهب بعض العلماء

بَاب ما يقال في اولاد المسلمين قوله لم يبلغ الخ الخ يعني انهم في الجنة فان قوله لم يبلغوا الخ اي الذنب يدل على ان الصغار والصغار لا ذنب لهم واذ لم يكن لهم ذنب فلا يدخلون النار فيكونون في الجنة اذ لا واسطة بينهما على الاصم وما قيل في اولاد الشركين وما ورد من الاحاديث في هذا الباب يدل على التوقف في شأنهم وهو مذهب بعض العلماء

بَاب الصدقة باليمين الخ المراد بعقد هذا الباب اثبات افضلية ان يباشر المتصدق فعل الصدقة بنفسه من ان يوكل اخر بقربنية الباب للاحق فلا يخفى لمناسبة الحديث الثاني من الباب مع الترجمة فتأمل جدا

بَاب موت الفجأة غرضه انه لا يباحة في ذلك الموت لانه عليه السلام ما اشكر موتها بغتة

بَاب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قوله كنانى عروة الخ الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة قوله لا اذني به الخ اي لا ينبغي لي ان يزكيني الناس بعدى بكوني مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزوني من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفضل الى العجب واما قلت ذلك هضمنا لفسها رضي الله عنها

باب وجوب الزكاة

بَاب وجوب الزكاة قوله بعث معاذا الى اليمن الخ استدلال الحنفية بحديث معاذا على ان الكفار غير مكلفين بالفروع لانه عليه السلام امره بان الناس ان اطاعوا في الشهادتين بعد ذلك يأمرهم بالصلاة وغيرها من الفروع واجيب عنه بان هذا الترتيب في مجز البيان بالنظر الى الالهم فالاهم كيف ولو كان مفاد الترتيب ما فهموه لكان التكليف بالزكاة بعد قبولهم فرضية الصلاة وما لم يقبلوا فرضيتها كانوا غير مكلفين بالزكاة وهذا مما لا يقول به احد قوله ما له مال الخ يعني كان ذلك في اثناء سفره وسيرة عليه السلام في الطريق فاوقفه السائل على الطريق لاجل هذا السؤال فاستعجب القائل وقال ما له حيس رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطريق وقوله صلى الله عليه وسلم ارب ما له يحتمل ويهين اما ان يكون لفظه ما للتكبير اي حاجه واما ان يكون ارب مبهتا مخذفا وخبره ولفظ ما له زجرا منه صلى الله عليه وسلم للقائل له يعني ما قوله ما له قوله تقائل الناس وقد قال الخ القصة في هذا الحديث مختصرة واصلمها انه رضي الله عنه قال ذلك حين اراد ابو بكر الصديق رضي الله عنه

بَاب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قوله كنانى عروة الخ الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة قوله لا اذني به الخ اي لا ينبغي لي ان يزكيني الناس بعدى بكوني مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزوني من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفضل الى العجب واما قلت ذلك هضمنا لفسها رضي الله عنها

بَاب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قوله كنانى عروة الخ الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة قوله لا اذني به الخ اي لا ينبغي لي ان يزكيني الناس بعدى بكوني مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزوني من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفضل الى العجب واما قلت ذلك هضمنا لفسها رضي الله عنها

باب وجوب الزكاة

بَاب وجوب الزكاة قوله بعث معاذا الى اليمن الخ استدلال الحنفية بحديث معاذا على ان الكفار غير مكلفين بالفروع لانه عليه السلام امره بان الناس ان اطاعوا في الشهادتين بعد ذلك يأمرهم بالصلاة وغيرها من الفروع واجيب عنه بان هذا الترتيب في مجز البيان بالنظر الى الالهم فالاهم كيف ولو كان مفاد الترتيب ما فهموه لكان التكليف بالزكاة بعد قبولهم فرضية الصلاة وما لم يقبلوا فرضيتها كانوا غير مكلفين بالزكاة وهذا مما لا يقول به احد قوله ما له مال الخ يعني كان ذلك في اثناء سفره وسيرة عليه السلام في الطريق فاوقفه السائل على الطريق لاجل هذا السؤال فاستعجب القائل وقال ما له حيس رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطريق وقوله صلى الله عليه وسلم ارب ما له يحتمل ويهين اما ان يكون لفظه ما للتكبير اي حاجه واما ان يكون ارب مبهتا مخذفا وخبره ولفظ ما له زجرا منه صلى الله عليه وسلم للقائل له يعني ما قوله ما له قوله تقائل الناس وقد قال الخ القصة في هذا الحديث مختصرة واصلمها انه رضي الله عنه قال ذلك حين اراد ابو بكر الصديق رضي الله عنه

بَاب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قوله كنانى عروة الخ الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة قوله لا اذني به الخ اي لا ينبغي لي ان يزكيني الناس بعدى بكوني مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزوني من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفضل الى العجب واما قلت ذلك هضمنا لفسها رضي الله عنها

بَاب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قوله كنانى عروة الخ الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة قوله لا اذني به الخ اي لا ينبغي لي ان يزكيني الناس بعدى بكوني مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزوني من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفضل الى العجب واما قلت ذلك هضمنا لفسها رضي الله عنها

في ذبيحة الزكاة وحمل ابو حنيفة رحمه الله قول ابي بكر ويجعل معها شاتين ان
استيسر له على التقويم خلافا للشافعي رحمه الله فانه لا يجعله على التقويم بل
يقول انه اذا لم يجد الوظيفة المفروضة في المال فالواجب هو ما ذكر في الحديث
بخصوصها :

باب اخذ العناق في الصدقة | مذهب الجمهور في هذا الباب ان لا يؤخذ في
الصدقة الا الجذعة واستنبط المؤلف من حديث الباب جواز دفع العناق ايضا
وفيه ما لا يخفى :

باب حرص التمر | يجوز عند الشافعي رحمه الله بناء اخذ الصدقة على الحرص
خلافا لابي حنيفة رحمه الله قوله هجرهم الخ اي ما عين من المال عليها :

باب العشر فيما سقى من ماء السماء الخ | ما وقع في هذا الباب من قوله قال ابو
عبدالله هذا تفسير الاول بنيه تقديم وقع من النسخين في الكتاب والصولب
ان قوله قال ابو عبدالله موافق لجزء الباب للاحق اعني باب ليس فيما دون
خمسة اوسق صدقة وقوله هذا اشارة الى حديث ذلك الباب اعني حديث
ابي سعيد :

باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة | قال الحنفية يجب الصدقة
فيما دون خمسة اوسق اخذ لصوص فيما سقت السماء فرد البخاري على هذا :

باب من باع ثماثا الخ | يعني انه يجوز اذ ايام بعد صلواتها وان يؤخذ من
عشره ودلالة احاديث الباب على ذلك باعتبار انه عليه السلام اجاز بيع الثماث بعد
ما يبد وصلاحها ولولم يجوز اخذ الزكاة من عشره لما اجاز ذلك ولم يجوز بيعها
حتى يؤخذ الصدقة منها لاضاعة الصدقة حينئذ :

كتاب الحج

باب قول الله عز وجل يا توك رجالا الخ | استدال بعض العلماء على اولوية
الذهاب الى الحج راجلا بتقديم قوله يا توك رجالا وغرض المؤلف بقريية ايراد
الحديث الدال على ركوبه صلى الله عليه وسلم في الباب اشارة الى ما ذهب اليه الجمهور
من مساواة المشي والركوب والمراد من يا توك رجالا يا توك يا ابراهيم ولم يجز
الراحلة لامضاء الوعد من الله تعالى بذلك :

باب الحج على الرجل الخ | غرضه اثبات اولوية الركوب على الرجل كما كان عادته
صلى الله عليه وسلم وللركوب سوى هذا الطريق طريقان انحران وهما حصولان اليوم
دها الشغدن والشبري فهما ايضا جائزان لكن الاولى الرجل :

باب فضل الحج المبرور | اما بمعنى المقبول او بمعنى المبرور به بطريق الحذف
والايبصال اعني الذي يبريه بان لا يرفث فيه ولا يفسق :

باب ذات عرق لاهل لعراق | قوله هذا ان المصران الخ المراد بهما البصرة
والكوفة والمراد فتح موضعها وذلك لان البصرة والكوفة لم تكونا من البلاد
القديمة الموجودة بل كانت مما بعد الفتح وكان هناك من البلاد القديمة بدائن :

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق وادمبارك | قوله وقيل عمرة
في حجة معناه اهل يهذين السكين على خلاف ما اعتاد به اهل الجاهلية من عتق
تجويز الاعتقاد في شهر الحج وقيل معناه الصلاة في هذا الوادي ثوابه ثواب حجة وعمرة
باب التلبية اذا انحدر في الوادي | قوله اما موسى القصبة مختصرة و
تمامها انه صلى الله عليه وسلم قال اني رايت موسى في المنام فكاني انظر اليه اذا انحدر
في الوادي يلبى و ابن عباس سمع هذا دون الاول :

باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت | قوله وقال مسد قلت لابي
معناه ان بعضهم روى بلى موضع لا والصحيح رواية ودر اية لا :

باب واذا صاد الحلال فاهدي للمحرم | قوله وهو قائل السقيا الخ قيل
معناه الغفاري قال اقصد والسقيا فقايل من القول وقيل معناه انه يريد
لصلاة بالسقيا :

باب لبس السلاح للمحرم | قوله لا يدخل مكة سلاحا استنبط
البخاري من هذا الحديث جواز لبس السلاح لانه لو كان ترك اللبس من
حكم الاحرام ما احتجوا الى اشتراط ذلك :

كتاب الصوم

باب فضل الصوم | قوله ولا يجهل الخ الجهل ضد الحلم كما هو في الاكثر ضد العلم
باب الريان للصائم الخ | قوله من ابواب الجنة الخ اي باب من ابوابها كما
في الاق من الحديث على من دعى من تلك الابواب ومعناه من باب احد
من تلك الابواب :

باب صيام ايام البيض الخ | ثبت حديث الترجمة في السنن وليس
على شرط البخاري فاستخرج له حديثا على شرط يشهد له كذا للزركشي :

كتاب البيوع

باب شراء الابل الهيم او الاجرب الخ | قوله ويحك ابن عمر الخ الوجه
الموافق لمذهب الفقهاء في هذا الحديث ان ابن عمر كان له رده هذه الابل بحكم
العيب وكان له امساكها فتروى في امره فرأى مرضها هينا وخاف عداها فاعزم
على ردها لاجل العداي ثم تذكر حديث لا عدوي فامسك عن الرد :

باب التجارة فيما يكره للبس للرجال والنساء | يعني اذا كان الشئ حراما
على الرجال والنساء جميعا كرهت التجارة فيه بخلاف الحرير فانه ليس حراما
الا على الرجال واستدل بحديث ان اصحاب الصور يعذبون فان الشئ
اذا عمت حرمة حرمت صناعته وكذا التجارة فيه :

باب ما يذكر في منع الطعام والحكرة | ان قلت ليس احاديث
الباب ذكر الحكرة قلت اراد ان منع الطعام لا بأس به الا من علة خارجية
كعدم الفيض ونحوه من الحكرة كانه يقول ما يذكر في بيع الطعام وما
يمنعه من الحكرة ونحوها :

باب بيع المزائدة | قال الاسما عيلي ليس في هذا الحديث شئ من المزائدة
اقول استدال البخاري على جواز المزائدة هذه الحديث اقتضاء كانه يقول
كان الذي دبره مفلسا محتاجا وبيع المفاليس لا تكون الا بالمزائدة وايضا
قال النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى انه لا يهتدى لامرته تولى البيع من قبله كما
يتولى الولي عقود الصبي فلوزاد احد من احد كانت الغيبة ظاهرة فلم
يجز النبي صلى الله عليه وسلم الا البيع :

باب العبد لزا في الخ | قوله اذا زنت ولم تحصن وقال الخطابي ذكر
الاحصان فيه غريب مشكل جدا اقول حاصل السؤال ان الله تعالى ذكر
الاماء المحصنات في قوله فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليه نصف ما
على المحصنات من العذاب وبقي حكم الاماء التي لم تحصن غير مبين ما اذا
حكمهن فبين النبي صلى الله عليه وسلم انها تجلد ان ذكر الاحصان ليس للاختلاف
كما بين في بيان قصر السفر ان الخوف ليس شرطا احترازا :

باب النهي عن تلقى الركبان | قوله عباس بن الوليد الخ انما اتى بهذا
الحديث في هذا الباب اشارة الى مسألة حديثية في حديث ابن عباس
المذكور سابقا وهي انه اختلف في هذا الحديث على معر فعبدا لواحد عن معر
يذكر لا تلقوا الركبان وعبد لا على من معمر لا يذكره فاعلم ان ذكر الاختلاف
من مهمات مسائل المحدثين والبخاري يحتج به في هذا الكتاب كثيرا :

باب بيع العبد الحيوان بالحيوان الخ | قوله فصارت الى دحية الكلبي ثم
صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم اشير الى رواية مسلم ان صفية وقعت سهم
دحية الكلبي فاشترها النبي صلى الله عليه وسلم بسبعة اروس :

باب المدبر | هذا الباب داخل في الباب الذي قبله
باب من باع مال المقلس او المعدم | قد ثبت انه كان عليه دين فدفع
اليه ثمنه وقال اقض دينك وهذا وجه الترجمة :

كتاب الشروط

باب الشروط في الطلاق الخ | هذا اعم من ان يكون الطلاق مشروطا
بشئ او بشئ اخر مشروطا بطلاق فصوم مطابقة الاثر والحديث كليهما للترجمة
باب الشروط مع الناس بالقول | قوله كانت الاولى نسيانا الخ المسئلة
الاولى فيها النسيان والثانية اشترط فيها موسى والثالثة عد فيها الى ختم الشرط

باب ما قيل في قتال الروم

قوله مغفور لهم تمسك بعض الناس بهذا الحديث في نجات يزيد لانه كان من جملة هذا الجيش الثاني بل كان رأسهم ورئيسهم على ما يشهد به التواريخ والصحيح انه لا يثبت بهذا الحديث الاكونه مغفور له ما تقدم من ذنبه على هذه الغزوة لان الجهاد من الكفارات وشان الكفارات ازالة آثار الذنوب السابقة عليها لا الواقعة بعدها نعم لو كان مع هذا الكلام انه مغفور له الى يوم القيامة يدل على نجاة واذ ليس فليس بل امره مغفور الى الله تعالى فيما ارتكبه من القبائح بعد هذه الغزوة من قتل الحسين عليه السلام وتخريب المدينة والاصرار على شرب الخمر ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه كما هو مطرد في حق سائر العصاة على ان الاحاديث الواردة في شان من استخف بالعترة الطاهرة والمحدث في الحرم والمبدال للسنة تبقى مخصصات لهذا العموم لو فرض شموله لجميع الذنوب :

باب السير وحده قوله كان يحكي يقول انا اسمع الخ معنى هذا الكلام ان محمد بن المثني قال كان يحكي يقول في هذا الحديث لفظا وانا اسمع فكانت عبارة الحديث سئل اسامة بن زيد وانا اسمع فقط عن لفظ فانا اسمع فلم يكتب في اصلي :

باب ذكر قحطان

تخبر الناس في هذه المطالب التي ترجم البخاري لها ولم يهتدوا الى مقصدها فيها والذي وفق هذا العبد الضعيف بفهمه ان البخاري عمد ههنا الى قصص ابطال الكلام محمد بن اسحاق فيها في سيرته في اقام لكل منهما شاهدا من الاحاديث الصحيحة على شرطه فذكر ابن اسحاق قصة استيلاء الجيش على اليمن من حرف ابي البخاري لها شاهدا وهو ذكر قحطان في الحديث الصحيح وذكر حلف الفضول وغيرها من معاد اتم فيما بينهما فاشار اليه البخاري بقوله باب ما ينهى من دعوى الجاهلية وذكر قصة تسلط خزاعة على مكة بعد ما اخرجوا ابي البخاري لها بشاهد وهو ذكر عمر بن لحي و تسببيه السوائب وذكر قصة حفر عبدالمطلب الرزم فاتي لها بشاهد هو حديث اسلام ابي ذر وشربه من زمزم فانه يدل على ان زمزم كان موجعا في اول مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الدارمي قبل ذكر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم جهل العرب واخرج قصة رجل ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل ابيه في الجاهلية فاتي البخاري لها بشاهد وهو قوله تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم وذكر ابن اسحاق نسبه صلى الله عليه وسلم الى سيدنا اسمعيل وروى عن مالك انه كره رفع النسب الى ما فوق الاسلام فانتصر البخاري لابن اسحق وذكر ابن اسحاق في ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم قصة الفيل واستيلاء الجيش على اليمن فلم يجد البخاري لها شاهدا واتي قوله تعالى لم تركب فعل ربك باصحاب الفيل وذكر الحبشة في الحديث خطابه بنى ارفدة - هذا اما لاسم لي والعلم عند الله :

باب مناقب ابي بن كعب قوله حدثنا شعبة الخ الهمني الحق عز وجل في هذا الحديث ان وجه تخصيص ابي بالقراءة عليه هو ان الله تعالى قدر في سابق علمه ان يكون ابي سيد القراء وينتهي اليه سلسلة الامر في قراءة القرآن فامر صلى الله عليه وسلم ان يقرأ عليه ليعرف بذلك ويعلم طريق قرآنه صلى الله عليه وسلم احسن ما يكون ووجه تخصيص سورة لم يكن ان فيها آية جامعة يمكن ان يستنبط منها جميع احكام الملة الحنيفية وهي قوله وما امروا الا ليعبدوا الله فخلصين له الدين حنفاء الآية فانها يشير الى ان النبي صلى الله عليه وسلم مبعوث لاقامة الملة الحنيفية لا يخالفها الا في امور كانت من تحريفاتها كالثرك واهمال الصلوة والزكاة وهذه الآية كافية لمن كان عالما بالملة الحنيفية يومئذ في معرفة اكثر الاحكام والله اعلم :

كتاب النفس

سورة حم الزخرف قوله وقيله يارب الخ اقول وعندى معناه رب قيل الرسول يارب فالوا وهي التي تكون بمعنى رب وحينئذ لا حاجة الى معطوف عليه

باب الترغيب في النكاح بقول الله عز وجل فانكحوا الخ فان قلت الامر في قوله فانكحوا الاباحة فمن اين فهم البخاري الترغيب قلت ففهمه من سوي الكلام بيانه ان الله تعالى اشار عند صورة العدل الى نكاح النساء وعند نحو عدم العدل في ذلك الى نكاح الواحدة او التسرى فنيه بذلك على ان النكاح امر مهم في صورة العدل في ذلك :

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع البائة الخ فهم البخاري ان معنى البائة الجماع والشروط يفيد عدم الحكم عند عدمه فمن ابائة له في النكاح لا يتزوج وعلى هذا اقول فمن لم يستطع فعليه بالصوم معناه من لم يستطع التزوج :

باب البناء بالتمهارة بغير مركب ولا نيران كان اهل الجاهلية يوقدون النار بين يدي العروس كذا في الفتم والتسطلا في :

كتاب الطلاق

باب الشقاق وهل يشترط الخ قال الزركشي توقف الطناني في تبويب البخاري باب الشقاق الخ و(رباب لا يكون بيع الامة طلاقا) وقال ليس فيما اورد من الحديث ما يقتضيه الباب قلت غرضه انه يلزم دفع الشقاق بين الزوجين اما بصلح كما في قصة سودة او خلع كما في قصة امرأة بانت وبمنع الزوج عما يؤذيها كما في قصة علي رضي الله عنه فذكر البخاري ان عائشة اشترت بريدة فلو كان بيعها وشراؤها طلاقا لم يكن لتخيير النبي صلى الله عليه وسلم اياها وجه :

باب الموصولة

قوله يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ قال في فتم الباري لم يتجه لي هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله تعالى على لسان نبيه قلت توجيه هذا التفسير والله اعلم ان قوله صلى الله عليه لعن الله الواشمة الى اخره يحتل معينين احدهما ان يكون خيرا عن الله تعالى انه لعن كذا وكذا وثانيهما انه دعاء منه صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك فالتفسير نفس المعنى الاخير :

باب الانبساط الى الناس قوله عن عائشة قالت كنت لعب بالبنات الخ قال القسطلاني استدال بحديث عائشة كنت لعب بالبنات على جوارنا اتخاذا للعبة من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذا الصور به جزم القاضي عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع لعب البنات ليدرهن في صغرهن على امر يوتهن واولادهن انتهى وتكلف بعضهم في رد ذلك فقال المراد بالبنات الجوارى من الادميات وهو مردود برواية فيها فرس ذات جناح وقيل لانها كانت صورة شجرة وهو مردود بتلك الرواية والصحيح ان البنات ليست بحرية كما قاله عياض :

باب علامة الحب الخ قال الزركشي وجه مطابقة الاحاديث لمبال علاقة الحب غير ظاهرا قلت هذه الترجمة محل التفسير للحديث فاذا دان حب النبي صلى الله عليه يعرف بالاتباع كانه قال علامة الحب لله الاتباع لقوله تعالى :

كتاب الرقاق

بكر الراجم رقيق وهو الذي فيه رقة وهو ضد القسوة سميت هذه الاحاديث بهلان فيها من الوعظ ما يحدث في القلب رقة :

كتاب الايمان

باب اذا حنت ناسيا في الايمان الخ جمع البخاري في هذا الباب احاديث بعضها يدل على ان الناسى والجاهل لا يواخذان بما فعلوا ومن قضيتها ان لا تجب الكفارة وبعضها يدل على انهما يواخذان ببعض فعلهما ومنها الحديث الاول فان قوله ما لم يجعل مفهومه ان ما عمل لا يتجاوز عنه ومنها الحديث

كذلك انزلت في القراءة منسوبة الى العباد مختلفة باختلاف فهم
باب قول الله ولقد يسرنا القرآن والقراءة مهدي قراءة وميسر كما ذكرنا
باب قول الله عز وجل بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ والطور كتاب مسطور
 قال قتادة مكنوب يسطون بخطون الخ وكلام الله مكتوب

باب قول الله والله خلقكم وما تعملون انا كل شئ خلقناه بقدر الخ
 الله خالق اعمال العباد والقراءة عمل من اعماله ويرد عليه احيوا ما خلقتهم فانه يدل
 على ان الخلق ينسب الى العباد والجواب انه منسوب اليهم بمعنى غير منسوب
 اليهم بمعنى اخر مثله قوله صلى الله عليه وسلم انا حملتكم وقوله في الكهان ليوياثي
 خيا الخ

ترجمة المصنف رحمه الله ملخصة من بعض الكتب

هو مولانا ومقتدانا احمد بن عبد الرحيم المعروف بشاه ولي الله ابن جيل الدين
 الشهيد بن معظم بن منصور الملقب بقطب الدين العمري الحنفي النقشبندى
 الدهلوى وينتمى لسبىه يثلاثين واسطة الى سيدنا عمر الفاروق رضى الله عنه
 وهو افضل علماء المتأخرين وسيد المفسرين وسند المحدثين كان ولادته
 في الهند ببلدة الدهلى عند طلوع الشمس نهارا يوم الاربعاء في ربيع شوال
 المكرم سنة اربع عشرة ومائة بعد الالف من هجرة سيد المرسلين صلى الله
 عليه سلم جلس في المدرسة في خمس سنين واقام الصلاة في سبع سنين صام
 في هذه السنة وفي اخر هذه السنة ختم القرآن واخذ في الفارسية في السنة
 العاشرة شرع شرح الكافية لمولانا عبد الرحمن الجامى رحمه الله وفي اربع عشرة
 سنة تزوج له ابوة واخذ البيعة من ابيه سنة خمس عشرة واشتغل في
 الطريقة الصوفية الكرام خصوصا في النقشبندية وفرغ من جميع العلوم
 المتأولة والفنون المتعارفة ومن التصوف والحقائق وشرح رباعيات
 الجامى ومقدمة شرح اللغات ونقد النصوص والعارف والرسائل للنقشبندى
 وغيرها وفي سنة سبع عشرة توفي ابوه بعد اعطاء الاجازة في البيعة والارشاد
 ودعاه في حقه وقال مكررا كلمة ريدة كيدي رحمة الله واشتغل في التأليف
 بعد وفاة ابيه قريبا من اثنتي عشرة سنة في العلوم العقلية والنقلية ولما
 طالع كتب المذاهب الاربعة وكتب اصول الفقه والحديث من متمسكهم
 استنقظ تصانيفه وتدرسه على داب الفقهاء والمحدثين وسافر الى الحرمين
 الشريفين زادهما الله شرفا وتعظيما في سنة ثلاث واربعين ومائة بعد الالف
 واقام هناك برهة من الزمان وقرأ وروى من العلماء الكبار والمحدثين لعظام
 الحديث العلوم منهم الشيخ ابوطاهر محمد بن ابراهيم الكردى المدنى وغيره
 من المشائخ الكرام واستفاض من علماء الحرمين الشريفين وفضلائهم وكان
 الشيخ ابوطاهر رحمه الله حاوى جمع فرق الصوفية فلبس الخرقه الجامعة منه
 واخذ جميع الاجازات وخرج مرتين ورجع بعد اداء الحج ونزل في الدهلى سنة
 خمس واربعين ومائة بعد الالف وصار صاحب التصانيف الكثيرة والتاليفات
 العديدة كلها نافعة جدا ومفيد للناس افاذة تامة ليس له نظير مثل حجة الله
 البالغة وازالة الخفاء عن خلافة الخلفاء والمصنفى الشرح الفارسى للوطا
 والمسوى الشرح العربى للوطا وقيوض الحرمين والدر الثمين وانتباهه في
 سلاسل اولياء الله وآنسان العين في مشائخ الحرمين وفوز الكبير في اصول
 التفسير وعقد الجيد في احكام الاجتهاد والتقليد وقول الجليل وتخير
 الكثير وهنعات والطاق القدس ومقالة وضية في النصيحة والوصية
 والانصاف في بيان سبب الاختلاف وسرور المحزون والحجات وسطعات
 والمقدمة السنية في انتصار الفرقة السنية وفتح الرحمن ترجمة الفارسى
 للقران وآنفاس العارفين وشفاء القلوب وفتح الخبير بما لا بد من حفظه
 في علم التفسير وقررة العينين في تفضيل الشيخين والبدور البازغة ودهراوين
 ورسائل تفهيمات الالهية وغيرها توفى سنة ست وسبعين ومائة بعد الالف
 في الدهلى ودفن هناك بقبرة يزار وتبرك فالصمد لله اولوا اخر

الاخرقانه لم يعذر الجاهل فيه
باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا قوله حدثنا على بن هذا ان الحديث
 يدل ان على ان حقيقة النبيذ ما ينقع في الماء والخمر وما يماثلها لا يخلو عن انقاع
 فلا جرم انها نبيذ

كتاب الفتن
باب عمود الفسطة تحت وسادته اشار بهذه الترجمة الى حديث
 اخرجه احمد بسند صحيح عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم
 رأيت عمود الكباث احتل من تحت رأسى فاتبعته بصرى فاذا هو قد عمد به
 الى الشام لعل تاويله استقرار الملك في الشام بعد انقضاء خلافة النبوة
 والله اعلم

باب لا ياتي زمان الا الذي بعدا شرمته استشكل هذا الاطلاق
 بمثل زمن عمر بن عبد العزيز بعد زمن الحجاج فاجيب بجملة على الاكثر
 الاغلب وعلى تفصيل مجموع العصر وعصر الحجاج كان فيه الصعابة والقرضوا
 في زمان عمر بن عبد العزيز

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتن من قبل المشرق كانه اشار
 الى ارتداد اهل نجد بعدة عليه السلام ثم ما كان من اهل العراق في ايام علي بعدة

كتاب الاحكام
باب الامراء من قريش قوله لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم
 اثنان يحتمل ان يكون المراد بقاء الامر في قريش ولو في بعض الاقطار فلولا
 طائفة من اولاد الحسن ملوكا في البلاد اليمنية وعليها الى الآن ويحتمل ان
 يكون هذا الخبر بمعنى الامر يعني يجب ان يولوا امرهم رجلا من قريش

تول الله ويحذركم الله نفسه الخ
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص غير من الله كان البخارى
 اشار الى ان النفس والشخص والاحدا وقع عندة بمعنى واحد

باب قول الله كل يوم هو في شان الخ وصف القران بالمحدثية لقرب
 العهد بالله كما وصف الله تعالى بانه كل يوم هو في شان وحدث الله لا يشبهه
 حدث الخلقين قوله ان حدثه لا يشبهه اى حدث الاحكام لا يتغير ذاته واصفاته
 الحقيقية **باب قول الله عز وجل لا تحقره لسانك** فالقران يتحرك به شفاه
 ذلك كتاويل قوله **صلى الله عليه وسلم** فكما ان الله تعالى يتحرك العبد سفتيه لا بد خله الخ
 فذلك القران **باب قول الله تعالى واسروا قلوبكم واجهروا بة** فالقران يجهر

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل اتاه الله القران فهو يقيم به
 قوله الا في اثنين رجل اتاه الله القران فهو يتلو الخ فالقران يوتى الله العبد
 اياه وهو متلو يقيم العبد به

باب قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك الخ فالقران
 بلغه النبي صلى الله عليه وسلم بلسانه

باب قول الله قل فاتوا بسورة الخ قوله ثم اوتيتم القران فعلمت به الخ
 فكلام الله معمول به متلو وهو عمل من الاعمال

باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه قوله يرويه عن ربه الخ
 فكلام الله تعالى مروى مذكور بلسان النبي صلى الله عليه وسلم قوله قال فرجع
 فيها الخ فالقراءة يدخل فيها الترجيع وهو من صفاتها

باب ما يجوز من تفسير التوراة الخ قوله ان هرقل دعا ترجمانه ثم
 دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم الخ فكلام مفسر مترجم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انما هربا للقران مع الكرام البررة وزينوا
القران باصواتكم قوله يعنى حسن الصوت بالقران يجهر به فالقران
 مصوت به مجهر متلوا باللسن

باب فاقرأوا ما تيسر من القران قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وتأويله به ويجازى وهذا من صفاتها

نخلة الطبع

نحمد الله على الأثره : ونصلى ونسلم على خاتم أنبيائه . اعلوا اخواني رحمتنا الله واياكم ان كتاب شرح تراجم ابواب صحيح البخارى تبصرة للعلماء : وتذكرة للطلباء ومحول عليه في الدرس قد طبعت مرارا في الامصار واثم طبعت في مطبعة دائرة المعارف النظامية ببلدة حيدرآباد الدكن : في عهد مظفر المالك نظام الملك اصفىاه مير محبوب على خان بها در في سنة ١٣٢٣هـ وكانت نسخة صحيحة في غاية الصحة فنقلناه ههنا ليكون فائدة لاهل العلم كافة لانه يكون هذا الكتاب قبل ذلك مع الاساتذة فقط : وسعيت في صحته بمجهود لا مزيد عليه :

تخادم العلماء والمشايخ حاجي مقبول الرحمن

فهرس الأول من صحيح البخاري

باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

كتاب الايمان

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٦٤	باب الدين الى الله العنيفة	٦٣	باب الحياء من الايمان	٦١	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس
٦٤	باب الصلوة من الايمان	٦٣	باب فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة	٦٢	باب امور الايمان
٦٤	باب حسن اسلام المرء	٦٣	باب من قال ان الايمان هو العمل	٦٢	باب المسلمون سلم المسلمون من لسانه ويده
٦٤	باب احب الدين الى الله اذومه	٦٣	باب اذ الميكال اسلام على الحقيقة وكان الخ	٦٢	باب اى الاسلام افضل
٦٨	باب زيادة الايمان ونقصانه	٦٥	باب افشاء السلام من الاسلام	٦٢	باب اطعام الطعام من الاسلام
٦٨	باب الزكوة من الاسلام	٦٥	باب كفران العشير وكفردون كفر	٦٢	باب من الايمان ان يجب الاخيه ما يجب لنفسه
٦٨	باب اتباع الجنائز من الايمان	٦٥	باب المعاصي من امر الجاهلية	٦٢	باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الايمان
٦٩	باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله	٦٦	باب ظلم دون ظلم	٦٢	باب حلاوة الايمان
٦٩	باب سوال جبرئيل النبي عن الايمان	٦٦	باب علامة المنافق	٦٣	باب علامة الايمان حب الانصار
٦٩	والاسلام وغيرهما	٦٦	باب قيام ليلة القدر من الايمان	٦٣	باب من الدين القرار من الفتن
٦٩	باب فضل من استبرأ لدينه	٦٦	باب الجهاد من الايمان	٦٣	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا علمكم بالله
٦٩	باب اداء الخمس من الايمان	٦٦	باب تطوع قيام رمضان من الايمان	٦٣	باب من كره ان يعود في الكفر كما يكره
٦٩	باب ما جاء ان الاعمال بالنية والحسنة	٦٦	باب صوم رمضان احتساباً من الايمان	٦٣	ان يلقي في النار
٦٩	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم	٦٦	باب الدين يسر وقول النبي صلى الله عليه وسلم	٦٣	باب تفضل اهل الايمان في الاعمال

كتاب العلم

٤٩	باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه	٤٥	باب متى يصح سماع الصغير	٤١	باب فضل العلم
٨٠	باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب	٤٥	باب الخروج في طلب العلم	٤١	باب من سئل علماً وهو مشتغل في حديثه
٨٠	باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم	٤٦	باب فضل من علم وعلم	٤١	باب من رفع صوته بالعلم
٨١	باب كتابة العلم	٤٦	باب رفع العلم وظهور الجهل	٤١	باب قول المحدث حدثنا وانحبرنا
٨٢	باب العلم والعظة بالليل	٤٦	باب فضل العلم	٤٢	باب طرح الامام المسألة على اصحابه
٨٢	باب السمر بالعلم	٤٦	باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها	٤٢	ليختبر ما عندهم
٨٢	باب حفظ العلم	٤٦	باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والراس	٤٢	باب القراءة والعرض على المحدث
٨٢	باب الانصات للعلماء	٤٦	باب تعريض النبي وقد عبد القيس	٤٣	باب ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم
٨٢	باب ما يستحب للعالم اذا سئل اى الناس اعلم	٤٦	باب حفاظة الايمان	٤٣	باب من تعد حيث ينتهي به المجلس
٨٢	باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً	٤٦	باب الرحلة في المسألة النازلة	٤٣	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع
٨٢	باب السؤال والفتيا عند رمح الجمار	٤٨	باب التناوب في العلم	٤٣	باب العلم قبل القول والعمل
٨٢	باب قول الله تعالى وما آوتيتهم من العلم الا قليلاً	٤٨	باب الغضب في الموعدة والتعليم اذ اراء وايقرة	٤٣	باب ما كان النبي يتخولهم بالموعدة والعلم
٨٢	باب من ترك بعض الاختيار تخافة ان يقصر	٤٨	باب من برك على ركبته عند الامام والمحدث	٤٣	باب من جعل لاهل العلم اياً ما معلومة
٨٢	باب من خص بالعلم قوماً دون قوم	٤٩	باب من اعاد الحديث ثلاثاً ليفهم	٤٣	باب من يرد الله به خيراً يفقهه
٨٥	باب الحياء في العلم	٤٩	باب تعليم الرجل امته واهله	٤٣	باب الفهم في العلم
٨٥	باب من استخفى فامر غيره بالسؤال	٤٩	باب عظة الامام النساء وتعليمهن	٤٥	باب الاغتباط في العلم والحكمة
٨٥	باب ذكر العلم والفتيا في المسجد	٤٩	باب المحرص على الحديث	٤٥	باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر
٨٥	باب من اجاب السائل باكثر مما سأل	٤٩	باب كيف يقبض العلم	٤٥	الى الخضوع عليهما السلام
٨٥		٤٩	باب هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم	٤٥	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اهل العلم كتاب

كتاب الوضوء

٨٦	باب غسل الوجه باليدين مزغرة واحدة	٨٦	باب لا يتروأمن الشك حتى يستيقن	٨٦	باب ما جاء في قول الله تعالى اقمه الى الصلوة
٨٦	باب التسمية على كل حال عند الوضوء	٨٦	باب التخفيف في الوضوء	٨٦	باب لا تقبل صلوة بغير طهور
٨٦	باب ما يقول عند الخلاء	٨٦	باب اسباغ الوضوء	٨٦	باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
96	باب ما جاء في غسل البول	91	باب اذا شرب الكلب في الواناء	87	باب وضع الماء عند الخلاء
97	باب ترك النبيج الناس الاعرابي حتى فرغ من بوله	92	باب من لم ير الرضوء الا من المخرجين	88	باب لا يستقبل القبلة بغائط او بول الا
98	باب صب الماء على البول في المسجد	93	باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره	89	باب تبرز على لبنتين
99	باب بول الصبيان	94	باب مسح الراس كله	90	باب خروج النساء الى البراز
100	باب البول قائماً وقاعداً	95	باب غسل الرجلين الى الكعبين	91	باب التبرز في البيوت
101	باب البول عند صاحبه والتستر بالجائظ	96	باب استعمال فضل وضوء الناس	92	باب الاستنجاء بالماء
102	باب البول عند سباطة قوم	97	باب من مضمض واستنشق من غرقة واحدة	93	باب حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء
103	باب غسل الدم	98	باب مسح الراس مرة	94	باب النهي عن الاستنجاء باليمين
104	باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة	99	باب وضوء الرجل مع امرأة فضل وضوء للمرأة	95	باب لا يمسك ذكره بيمينه اذا بول
105	باب اذا غسل الجنابة او غيرها فلم يذهب اشره	100	باب صب النبي صلعم وضوءه على المغشى عليه	96	باب الاستنجاء بالحجارة
106	باب ابوال ابل والدواب والغنم وما ربحها	101	باب الفسل والوضوء والمخضب والقدر	97	باب لا يستنجى بروث
107	باب ما يقع من التجاسات في السمن والماء	102	باب الرضوء من التور	98	باب الرضوء مرة مرة
108	باب البول في الماء الدائم	103	باب السح على الخفين	99	باب الرضوء مرتين مرتين
109	باب اذا التقى على ظهر المصلي قذر او جيفة	104	باب اذا دخل رجله وهما طاهرتان	100	باب الرضوء ثلاثاً ثلاثاً
110	باب البزاق والمخاط في الثوب	105	باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق	101	باب الاستنثار في الوضوء
111	باب لا يجوز الوضوء بالنجيد	106	باب هل ييمض من اللبن	102	باب الاستجمار وترا
112	باب غسل المرأة اباها والد وعن وجهه	107	باب الرضوء من النوم ومن لم ير من النعسة	103	باب غسل الرجلين لا يمسح على القدمين
113	باب السواك	108	باب الرضوء من غير حدث	104	باب المضمضة في الوضوء
114	باب دفع السواك الى الاكبر	109	باب من الكبا اثران لا يستتر من بوله	105	باب غسل الاعقاب
115	باب فضل من بات على الوضوء	110		106	باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين

كتاب الغسل

103	باب من بدأ بشق راسه الايمن والفسل	101	باب الرضوء قبل الغسل	101	باب غسل الرجل مع امرأته
104	باب من اغتسل عرياناً	102	باب من تطيب ثم اغتسل وبقي اثر الطيب	102	باب الفسل بالصاع ونحوه
105	باب التستر في الغسل عن الناس	103	باب تخليل الشعر	103	باب من افاض على راسه ثلاثاً
106	باب اذا احتلمت المرأة	104	باب من توضأ في الجنابة ثم غسل ساثر جسده	104	باب الفسل مرة واحدة
107	باب عرق الجنب وان المسلم لا يجس	105	باب اذا ذكر في المسجد انه جنب يخرج كما هو ولا يتيهم	105	باب من بدأ بالجلاب او الطيب عند الغسل
108	باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره	106	باب نقض اليدين من الغسل عن الجنابة	106	باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة
109	باب كيتونة الجنب في البيت اذا توضأ	107		107	باب مسح اليد بالتراب لتكون النقى
110	باب نوم الجنب	108		108	باب هل يدخل الجنب يده في الواناء قبل ان يغسلها
111	باب الجنب يتوضأ ثم ينام	109		109	باب من افرغ بيمينه على شماله
112	باب اذا التقى الختانان	110			
113	باب غسل ما يصيب من رطوبة فرج المرأة				

كتاب الحيض

108	باب نقض المرأة شعرها عند غسل الحيض	104	باب غسل دم الحيض باب الاستحاضة	104	باب كيف كان بدأ الحيض وقول النبي
109	باب قول الله عز وجل مخلقة وغير مخلقة	105	باب هل تصلى المرأة في ثوب حاضت فيه	105	باب غسل الحائض راس زوجها وترجيله
110	باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة	106	باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض	106	باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض
111	باب اقبال الحيض واد باره	107	باب ذلك المرأة نفسها اذا تطهرت من الحيض	107	باب ما من سمي النفاث حيضاً
112	باب لا تقضى الحائض الصلوة	108	باب غسل الحيض	108	باب مباحة شرة الحائض
113	باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها	109	باب امتشاط المرأة عند غسلها من الحيض	109	باب ترك الحائض الصوم
114	باب من اتخذ ثياب الحيض سواكها الطاهر				باب تقضى الحائض المناسك كلها الا الطواف

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١١١	باب المرأة تحيض بعد الوفاة	١١١	ثلاث حيض الخ	١١١	باب شهود الحائض العيدين و
١١٢	باب اذارات المستحاضة الطهر	١١٢	باب الصفرة والكدر في غير أيام الحيض	١١٢	دعوة المسلمين
١١٢	باب الصلوة على النساء وسنتها	١١٢	باب عرق الاستحاضة	١١٢	باب اذا حاضت في شهر
كتاب التيمم					
١١٣	يكفيه من الماء	١١٣	باب هل ينفخ في يده	١١٢	باب اذا لم يجده ماء ولا تراباً
١١٣	باب اذا خاف الجذب على نفسه المرض والموت	١١٣	باب التيمم للوجه والكفين	١١٣	باب التيمم في الحضرة اذا لم يجده
١١٣	باب التيمم ضرباً	١١٣	باب الصعيد الطيب وضوء المسلم	١١٣	الماء ونحوه ثوب الصلوة
كتاب الصلوة					
١١٥	باب كيف فرضت الصلوة	١١٥	باب ليزق عن بياضه او تحت قدمه اليسرى	١١٥	باب كيف فرضت الصلوة
١١٤	باب وجوب الصلوة والثياب وقرن الله خذها	١١٤	باب كفارة البراق في المسجد	١١٤	باب وجوب الصلوة والثياب وقرن الله خذها
١١٤	باب عقدا لا تار على القفاف الصلوة	١١٤	باب دفن التخامة في المسجد	١١٤	باب عقدا لا تار على القفاف الصلوة
١١٤	باب الصلوة في الثوب الواحد ملتصقاً به	١١٤	باب اذا بدرة البراق فليأخذ بطرف ثوبه	١١٤	باب الصلوة في الثوب الواحد ملتصقاً به
١١٤	باب اذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه	١١٤	باب عظة الامام الناس في تمام الصلوة	١١٤	باب اذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه
١١٤	باب اذا كان الثوب ضيقاً	١١٤	باب هل يقال مسجد بنى فلان	١١٤	باب اذا كان الثوب ضيقاً
١١٤	باب الصلوة في الجبة الشامية	١١٤	باب القسمة وتعليق القنوت في المسجد	١١٤	باب الصلوة في الجبة الشامية
١١٤	باب كراهية التعري في الصلوة وغيرها	١١٤	باب من دعا لطعام في المسجد ومزاجب منه	١١٤	باب كراهية التعري في الصلوة وغيرها
١١٤	باب الصلوة في القميم والسراويل	١١٤	باب القضاء واللعان في المسجد	١١٤	باب الصلوة في القميم والسراويل
١١٤	باب ما يسترون العورة	١١٤	باب اذا دخل بيتاً صلى حيث شاء وحيث أمر	١١٤	باب ما يسترون العورة
١١٤	باب الصلوة بغير رداء	١١٤	باب المساجد في البيوت	١١٤	باب الصلوة بغير رداء
١١٤	باب ما يذكر في الفخذ	١١٤	باب التيمم في دخول المسجد وغيرها	١١٤	باب ما يذكر في الفخذ
١١٤	باب في كم تصلى المرأة من الثياب	١١٤	باب هل ينشئ قبر ومشركي الجاهلية	١١٤	باب في كم تصلى المرأة من الثياب
١١٤	باب اذا صلى في ثوب له اعلام ونظر الاعلها	١١٤	باب الصلوة في مواضع الغنم	١١٤	باب اذا صلى في ثوب له اعلام ونظر الاعلها
١١٤	باب ان صلى في ثوب مصدب او تصاوير الخ	١١٤	باب الصلوة في مواضع الابل	١١٤	باب ان صلى في ثوب مصدب او تصاوير الخ
١١٤	باب من صلى في فروج حريم ثم نزعها	١١٤	باب من صلى وقدمه تنورا وناوشى الخ	١١٤	باب من صلى في فروج حريم ثم نزعها
١١٤	باب في الثوب الاحمر	١١٤	باب كراهية الصلوة في المقابر	١١٤	باب في الثوب الاحمر
١١٤	باب الصلوة في السطوح والمنابر والخشب	١١٤	باب الصلوة في موضع الخسف والعذاب	١١٤	باب الصلوة في السطوح والمنابر والخشب
١١٤	باب اذا اصاب ثوب المصلي امرأته اذا سجد	١١٤	باب الصلوة في البيعة	١١٤	باب اذا اصاب ثوب المصلي امرأته اذا سجد
١١٤	باب الصلوة على الحصيد	١١٤	باب قول النبي جعلت لي الارض مسجداً	١١٤	باب الصلوة على الحصيد
١١٤	باب الصلوة على الخمرة	١١٤	وطهوراً	١١٤	باب الصلوة على الخمرة
١١٤	باب الصلوة على الفراش	١١٤	باب نوم المرأة في المسجد	١١٤	باب الصلوة على الفراش
١١٤	باب السجود على الثوب في شدة الحر	١١٤	باب نوم الرجال في المسجد	١١٤	باب السجود على الثوب في شدة الحر
١١٤	باب الصلوة في النعال	١١٤	باب الصلوة اذا قدم من سفر	١١٤	باب الصلوة في النعال
١١٤	باب الصلوة في الخفاف	١١٤	باب اذا دخل احد المسجد فليركع	١١٤	باب الصلوة في الخفاف
١١٤	باب اذا لم يتم السجود	١١٤	ركعتين	١١٤	باب اذا لم يتم السجود
١١٤	باب يبيد يضيبي ويحيا في جنبه والسجود	١١٤	باب الحدوث في المسجد	١١٤	باب يبيد يضيبي ويحيا في جنبه والسجود
١١٤	باب فضل استقبال القبلة	١١٤	باب بنيان المسجد	١١٤	باب فضل استقبال القبلة
١١٤	باب قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق	١١٤	باب التعاون في بناء المسجد	١١٤	باب قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق
١١٤	باب قوله عز وجل واتخذوا من مقام	١١٤	باب الاستعانة بالتجار والصنائع في	١١٤	باب قوله عز وجل واتخذوا من مقام
١١٤	ابراهيم مصلى	١١٤	اعواد المنبر الخ	١١٤	ابراهيم مصلى
١١٤	باب الترجه نحو القبلة حيث كانت	١١٤	باب من بنى مسجداً	١١٤	باب الترجه نحو القبلة حيث كانت
١١٤	باب ما جاء في القبلة ومن لم ير الاعادة الخ	١١٤	باب يأخذ بنصول النيل اذا مر في المسجد	١١٤	باب ما جاء في القبلة ومن لم ير الاعادة الخ
١١٤	باب حك البراق باليد من المسجد	١١٤	باب المرور في المسجد	١١٤	باب حك البراق باليد من المسجد
١١٤	باب حك الخياط بالمحصى من المسجد	١١٤	باب الشعر في المسجد	١١٤	باب حك الخياط بالمحصى من المسجد
١١٤	باب لا يصبغ عن يمينه في الصلوة	١١٤	باب اصحاب الحرب في المسجد	١١٤	باب لا يصبغ عن يمينه في الصلوة

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٣٩	باب هل يعمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد	١٣٩	باب اذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة	١٣٩	باب الصلاة خلف النائم
١٤٠	باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى	١٣٩	باب اذا صلى الى فراش فيه حائض	١٣٩	باب التطوع خلف المرأة
					باب من قال لا يقطع الصلاة شيء

كتاب مواقيت الصلاة

١٣٩	باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس	١٣٩	باب فضل صلاة العصر	١٣٩	باب مواقيت الصلاة
١٤٠	باب لا تتحرى الصلاة قبل غروب الشمس	١٣٩	باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب	١٣٩	باب قول الله تعالى منيبين اليه واتقوا الآية
١٤٠	باب من لم يذكر الصلاة الا بعد العصر والفجر	١٣٩	باب وقت المغرب	١٣٩	باب البيعة على اقام الصلاة
١٤٠	باب ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها	١٣٩	باب من كره ان يقال للمغرب العشاء	١٣٩	باب الصلاة كفاية
١٤٠	باب التكبير بالصلاة في يوم غيم	١٣٩	باب ذكر العشاء والعتمة	١٣٩	باب فضل الصلاة لوقتها
١٤٠	باب الاذان بعد ذهاب الوقت	١٣٩	باب وقت الوشاء اذا اجتمع الناس	١٣٩	باب الصلوات الخمس كفارة الخ
١٤١	باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت	١٣٩	باب فضل العشاء	١٣٩	باب في تضييع الصلاة عن وقتها
١٤١	باب من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها	١٣٩	باب ما يكره من النوم قبل العشاء	١٣٩	باب المصلي يتأذى ربه عز وجل
١٤١	باب قضاء الصلوات الاولى قالوا ولي	١٣٨	باب النوم قبل العشاء لمن غلب	١٣٩	باب الابدان بالظهر في شدة الحر
١٤١	باب ما يكره من السمر بعد العشاء	١٣٨	باب وقت العشاء الى نصف الليل	١٣٩	باب الابدان بالظهر في السفر
١٤١	باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء	١٣٨	باب فضل صلاة الفجر والحديث	١٣٩	باب وقت الظهر عند الزوال
١٤٢	باب السمر مع الاهل والضييف	١٣٨	باب وقت الفجر	١٣٩	باب تأخير الظهر الى العصر وقت العصر
		١٣٨	باب من ادرك من الفجر ركعة	١٣٩	باب اثم من فاتته العصر
		١٣٨	باب من ادرك من الصلاة ركعة	١٣٩	باب اثم من ترك العصر

كتاب الاذان

١٤٣	باب انما جعل الامام ليؤتم به	١٥٤	باب الامام تعرض له العاجزة بعد الاقامة	١٥٢	باب بدء الاذان
١٤٣	باب متى يسجد من خلف الامام	١٥٤	باب الكلام اذا اقيمت الصلاة	١٥٢	باب الاذان مثني مثني
١٤٣	باب اثم من رفع راسه قبل الامام	١٥٤	باب وجوب صلاة الجماعة	١٥٢	باب الاقامة ووحدة الاذان قلمت الصلاة
١٤٥	باب امامة العبد والمولى	١٥٤	باب فضل صلاة الجماعة	١٥٢	باب فضل التآذين
١٤٥	باب اذا لم يتم الامام واتم من خلفه	١٥٨	باب فضل صلاة الفجر في جماعة	١٥٢	باب رفع الصوت بالنداء
١٤٥	باب امامة المفتون والمبتدع	١٥٨	باب فضل التحجير الى الظهر	١٥٢	باب ما يحقن بالاذان من الدماء
١٤٥	باب يقوم عن يمين الامام بحذائه	١٥٨	باب احتساب الآثار	١٥٢	باب ما يقول اذا سمع المنادي
١٤٥	باب اذا قام الرجل عن يسار الامام فوله الامام له يمينه	١٥٨	باب فضل صلاة العشاء في الجماعة	١٥٢	باب الدعاء عند النداء
١٤٥	باب اذا لم ينو الامام ان يؤتم ثم جاء قوم فامهم	١٥٩	باب اثنان فما فوقهما جماعة	١٥٢	باب الاستهام في الاذان
١٤٥	باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج وصلى	١٥٩	باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة	١٥٢	باب الكلام في الاذان
١٤٥	باب تخفيف الامام في القيام واتمام الركوع والسجود	١٥٩	باب فضل من خرج الى المسجد ومن راح	١٥٢	باب اذان الاعشى اذا كان له من يخبره
١٤٥	باب اذا صلى لنفسه فليطول ما شاء	١٥٩	باب اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة	١٥٥	باب الاذان بعد الفجر
١٤٥	باب من شك امامه اذا طول	١٥٩	باب حد المريض ان يشهد الجماعة	١٥٥	باب الاذان قبل الفجر
١٤٥	باب الاجاز في الصلاة واكملها	١٥٩	باب الرخصة في المطر والعللة ان يصلى في حله	١٥٥	باب كرمين الاذان والاقامة
١٤٥	باب من اخف الصلاة عند بكاء الصبي	١٥٩	باب هل يصلى الامام بمن حضر وهل يخطف	١٥٥	باب من انتظر الاقامة
١٤٥	باب اذا صلى ثم ارم قوماً	١٥٩	باب اذا حضر الطعام واقامت الصلاة	١٥٥	باب بين كل اذانين صلاة
١٤٥	باب من سمع الناس تكبير الامام	١٥٩	باب اذا دعا الامام الى الصلاة ويده ما يأكل	١٥٥	باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد
١٤٥	باب الرجل ياتم بالامام وياتم الناس	١٥٩	باب من كان في حاجة اهله فاقامت الصلاة فخرج	١٥٥	باب الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة
١٤٥	باب بالامام	١٥٩	باب من صلى بالناس وهو لا يريد الا ان يعلمهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم	١٥٦	باب هل يتبع المؤذن قاه ههنا وههنا الخ
١٤٥	باب هل ياخذ الامام اذا شك بقول الناس	١٥٩	باب من قام الى جنب الامام لعلته	١٥٦	باب قول الرجل فانتنا الصلاة
١٤٥	باب اذا بكى الامام في الصلاة	١٥٩	باب من دخل ليؤتم الناس فاجاء الامام الاول	١٥٦	باب ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتكموا
١٤٥	باب تسوية الصفوف عند الاقامة وبعدها	١٥٩	باب اذا استوا في القراءة فليؤتمهم اكبرهم	١٥٦	باب متى يقوم الناس اذا راوا الامام
١٤٩	باب اقبال الامام على الناس عند تسوية الصفوف	١٥٩	باب اذا اراد الامام قوماً فامهم	١٥٦	باب لا يقوم الى الصلاة مستعجل الخ
		١٥٩		١٥٦	باب هل يخرج من المسجد لعلته
		١٥٩		١٥٦	باب اذا قال الامام مكانكم حتى يرجع انتظروه
		١٥٩		١٥٦	باب قول الرجل ما صلينا

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٨٢	باب عقد الثياب وشدها ومن ضم اليه ثوبه	١٤٥	باب القراءة في الفجر	١٤٩	باب الصف الاول
١٨٣	باب لا يكف شعرا	١٤٦	باب الجهر بقراءة صلوة الفجر	١٤٩	باب اقامة الصف من تمام الصلوة
١٨٣	باب لا يكف ثوبه في الصلوة	١٤٧	باب الجمع بين السورتين في ركعة	١٤٩	باب اثم من لم يتم الصفوف
١٨٣	باب التسبيح والدعاء في السجود	١٤٧	باب يقرأ في الاخيرين بقائمة الكتاب	١٤٩	باب الزاقي المنكب بالمنكب والقدم بالقدم
١٨٣	باب المكث بين السجودتين	١٤٧	باب من خافت القراءة في الظهر والعصر	١٤٩	باب اذا قام الرجل عن يسار الامام وحوله الا
١٨٣	باب لا يفترش ذراعيه في السجود	١٤٧	باب اذا سمع الامام الآية	١٤٩	باب المرأة وحدها تكون صفا
١٨٣	باب من استوى قاعدا في وتر من صلوته	١٤٧	باب يطول في الركعة الاولى	١٤٩	باب ميمنة المسجد والامام
١٨٣	باب من نهض	١٤٧	باب جهر الامام بالتأمين	١٤٩	باب اذا كان بين الامام وبين القوم
١٨٣	باب كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة	١٤٧	باب فضل التأمين	١٤٩	باب حائط
١٨٣	باب يكبر وهو نهض من السجودتين	١٤٧	باب جهر المأموم بالتأمين	١٤٩	باب صلوة الليل
١٨٣	باب سنة الجلوس في التشهد	١٤٧	باب اذا ركع دون الصف	١٤٩	باب اجاب التكبير وافتتح الصلوة
١٨٣	باب من لم ير التشهد الاول واجبا	١٤٧	باب اتمام التكبير في الركوع	١٤٩	باب رفع اليدين في التكبير الاولى
١٨٣	باب التشهد في الاولى	١٤٧	باب اتمام التكبير في السجود	١٤٩	باب رفع اليدين اذا كبر واذا ركع
١٨٣	باب التشهد في الاخرة	١٤٧	باب التكبير اذا قام من السجود	١٤٩	باب الى اين رفع يديه
١٨٣	باب الدعاء قبل السلام	١٤٧	باب وضع الاكف على الركب في الركوع	١٤٩	باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين
١٨٣	باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد	١٤٧	باب اذا لم يتم الركوع	١٤٩	باب وضع اليمين على اليسرى في الصلوة
١٨٣	باب من لم ييسم جهته وانفح حتى صلى	١٤٧	باب استواء الظهر في الركوع	١٤٩	باب الغشوع في الصلوة
١٨٣	باب التسليم	١٤٧	باب حد اتمه الركوع والاعتدال فيه	١٤٩	باب ما يقدر بعد التكبير
١٨٣	باب يسلم حين يسلم الامام	١٤٧	باب امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالاعادة	١٤٩	باب رفع البصر الى الامام في الصلوة
١٨٣	باب من لم يرد السلام على الامام	١٤٧	باب الدعاء في الركوع	١٤٩	باب رفع البصر الى السماء في الصلوة
١٨٣	باب الذكر بعد الصلوة	١٤٧	باب ما يقول الامام ومن خلفه اذا رفع راسه	١٤٩	باب الالتفات في الصلوة
١٨٣	باب يستقبل الامام الناس اذا سلم	١٤٧	باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد	١٤٩	باب هل يلتفت لامر ينزل به
١٨٣	باب مكث الامام في صلاة بعد السلام	١٤٧	باب القنوت	١٤٩	باب وجوب القراءة للامام والمأموم
١٨٣	باب من صلى بالناس فذكر حاجته فخطأ هم	١٤٧	باب الطائفة حين يرفع راسه من الركوع	١٤٩	باب في الصلوات كلها
١٨٣	باب الانفصال الانصراف عن اليمين والشمال	١٤٧	باب يهوى بالتكبير حين يسجد	١٤٩	باب القراءة في الظهر
١٨٣	باب ما جاء في الثور والبعث	١٤٧	باب فضل السجود	١٤٩	باب القراءة في العصر
١٨٩	باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل	١٤٧	باب يبدي ضبعيه ويجأ في السجود	١٤٩	باب القراءة في المغرب
١٩٠	باب خروج النساء الى المساجد بالليل	١٤٧	باب يستقبل باطراف رجليه القبلة	١٤٩	باب الجهر في المغرب
١٩٠	باب صلوة النساء خطف الرجال	١٤٧	باب اذا لم يتم سجودة	١٤٩	باب الجهر في العشاء
١٩١	باب سرعة انصراف النساء من الصبح	١٤٧	باب السجود على سبعة اعظم	١٤٩	باب القراءة في العشاء بالسجدة
١٨٢	باب استئذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد	١٤٧	باب السجود على الالف	١٤٩	باب القراءة في العشاء
		١٨٢	باب السجود على الالف في الطين	١٤٩	باب يطول في الاخيرين ويجتنب في الاخيرين

كتاب الجمعة

١٩٤	باب الخطبة قلنا	١٩٣	باب هل على من لا يشهد الجمعة غسل النساء الصبيان	١٩١	باب فرض الجمعة لقلوب الله تعالى اذا تودى
١٩٤	باب استقبال الناس الامام اذا خطب	١٩٣	باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة في المطر	١٩١	باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل
١٩٤	باب من قال في الخطبة بعد الشاء اما بعد	١٩٣	باب من اين توثق الجمعة وعلى من يجب	١٩١	باب على الصبي شهود يوم الجمعة
١٩٨	باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة	١٩٥	باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس	١٩١	باب الطيب للجمعة
١٩٩	باب الاستماع الى الخطبة	١٩٥	باب اذا اشتد الحر يوم الجمعة	١٩١	باب فضل الجمعة
١٩٩	باب اذا راى الامام رجلا جاء وهو يخطب	١٩٥	باب المشي الى الجمعة	١٩١	باب
١٩٩	باب من جاء والامام يخطب على ركعتين	١٩٦	باب لا يفرق بين الاثنين يوم الجمعة	١٩١	باب الدهن للجمعة
١٩٩	باب رفع اليدين في الخطبة	١٩٦	باب لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة يقعد مكانه	١٩١	باب ما يلبس احسن ما يجد
١٩٩	باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة	١٩٦	باب الاذان يوم الجمعة	١٩١	باب السواك يوم الجمعة
١٩٩	باب الانصات يوم الجمعة والامام يخطب	١٩٦	باب المؤذن الواحد يوم الجمعة	١٩١	باب من تسوك بسواك غيره
١٩٩	باب الساعة التي في يوم الجمعة	١٩٦	باب يجيب الامام على المنبر اذا سمع النداء	١٩١	باب ما يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة
٢٠٠	باب اذا نقر الناس عن الامام في صلوة	١٩٦	باب الجلوس على المنبر عند التاذين	١٩١	باب الجمعة في القرى والبدن
٢٠٠	باب الجمعة	١٩٦	باب التاذين عند الخطبة	١٩١	
٢٠٠	باب الصلوة بعد الجمعة وقبلها	١٩٦	باب الخطبة على المنبر	١٩١	
٢٠٠	باب قول الله تعالى فاذا قضيت الصلوة	١٩٦		١٩١	
٢٠٠	باب القائلة بعد الجمعة	١٩٦		١٩١	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
ابواب صلوة الخوف					
٢٠٠	باب التكبير والغسل بالصبر والصلوة	٢٠١	باب صلوة الخوف رجالا وركبا	٢٠٠	باب صلوة الخوف رجالا وركبا
٢٠١	باب صلوة الطالب والمطلوب راكبا وايما		باب يجرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف	٢٠١	باب يجرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف
كتاب العيدين					
٢٠٢	باب العلم بالمصلي	٢٠٢	باب ما جاء في العيدين والتجمل فيهما	٢٠٢	باب ما جاء في العيدين والتجمل فيهما
٢٠٥	باب موعظة الامام النساء يوم العيد	٢٠٢	باب الجراب والدرق يوم العيد	٢٠٢	باب الجراب والدرق يوم العيد
٢٠٤	باب اذا لم يكن لها جلباب في العيد	٢٠٢	باب سنة العيد بين لاهل الاسلام	٢٠٢	باب سنة العيد بين لاهل الاسلام
٢٠٤	باب اعتزال الحيض المصلي	٢٠٢	باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج	٢٠٢	باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج
٢٠٤	باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلي	٢٠٣	باب الاكل يوم النحر	٢٠٣	باب الاكل يوم النحر
٢٠٤	باب كلام الامام والناس في خطبة العيد	٢٠٣	باب الخروج الى المصلي بغير منبر	٢٠٣	باب الخروج الى المصلي بغير منبر
٢٠٤	باب من خالف الطريق اذا رجع يوم العيد	٢٠٣	باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان	٢٠٣	باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان
٢٠٤	باب اذا فاتته العيد يصلي ركعتين	٢٠٣	باب الخطبة بعد العيد	٢٠٣	باب الخطبة بعد العيد
٢٠٨	باب الصلوة قبل العيد وبعد ها	٢٠٣	باب ما يكره من حل السلاح في العيد والحرم	٢٠٣	باب ما يكره من حل السلاح في العيد والحرم
ابواب الوتر					
٢٠٨	باب الوتر في السفر	٢٠٨	باب ما جاء في الوتر	٢٠٨	باب ما جاء في الوتر
٢٠٩	باب القنوت قبل الركوع	٢٠٩	باب يجعل اخر صلوته وتر	٢٠٩	باب ساعات الوتر
٢٠٩	باب الوتر على الدابة	٢٠٩	باب الوتر على الدابة	٢٠٩	باب يقاظ النبي صلى الله عليه وسلم
ابواب الاستسقاء					
٢١٠	باب استقبال القبلة في الاستسقاء	٢١٠	باب ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول	٢١٠	باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم
٢١٠	باب رفع الناس ايديهم مع الامام	٢١٠	رداءة في الاستسقاء	٢١٠	باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها
٢١٠	باب رفع الامام يده في الاستسقاء	٢١٠	باب اذا استشفعوا الى الامام ليستسقى لهم	٢١٠	سنين كسنى يوسف
٢١٣	باب ما يقال اذا مطرت	٢١١	باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين	٢١١	باب سوال الناس الامام الاستسقاء اذ لخطوا
٢١٣	باب من تطرف في المطر حتى يتحد على لحيته	٢١١	عند القحط	٢١١	باب تحويل الرداء في الاستسقاء
٢١٣	باب اذا هبت الريح	٢١١	باب الدعاء اذا كثر المطر حولنا ولا علينا	٢١١	باب انتقام الرب من خلقه بالقحط
٢١٣	باب قول النبي صلعم نصرت يا لصيا	٢١١	باب الدعاء في الاستسقاء قائما	٢١١	باب الاستسقاء في المسجد الجامع
٢١٥	باب ما قيل في الزلازل والايات	٢١٢	باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء	٢١٢	باب الاستسقاء في خطبة الجمعة - الخ
٢١٥	باب قول الله ويجعلون رزقكم انكم تكذبون	٢١٢	باب كيف حول النبي ظهوره الى الناس	٢١٢	باب الاستسقاء على المنبر
٢١٥	باب لا يدري متى يجيئ المطر الا الله	٢١٢	باب صلوة الاستسقاء ركعتين	٢١٢	باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء
٢١٥		٢١٢	باب الاستسقاء في المصلي	٢١٢	باب الدعاء اذا انقطعت السبل من كثرة المطر
ابواب الكسوف					
٢١٥	باب الدعاء في الكسوف	٢١٥	باب طول السجود في الكسوف	٢١٥	باب الصلوة في كسوف الشمس
٢١٥	باب قول الامام في خطبة الكسوف اما بعد	٢١٥	باب صلوة الكسوف جماعة	٢١٥	باب الصدقة في الكسوف
٢١٥	باب الصلوة في كسوف القمر	٢١٥	باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف	٢١٥	باب النداء بالصلوة جماعة في الكسوف
٢١٥	باب صب المرأة على راسها الماء اذا طال الامام	٢١٥	باب من احب العاقبة في كسوف الشمس	٢١٥	باب خطبة الامام في الكسوف
٢١٥	باب الركعة الاولى في الكسوف اطول	٢١٥	باب صلوة الكسوف في المسجد	٢١٥	باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت
٢٢٠	باب الجهر بالقراءة في الكسوف	٢١٥	باب لا تنكس الشمس لهوت احد للحياته	٢١٥	باب قول النبي يخوف الله عباده بالكسوف
٢٢٠		٢١٥	باب الذكر في الكسوف	٢١٥	باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف
ابواب ما جاء في سجود القران وسنتها					
٢٢٠	باب سجدت النجم	٢٢٠	باب سجدت النجم	٢٢٠	باب سجدت تنزيل السجدة
٢٢٠	باب من قرأ السجدة ولم يسجد	٢٢٠	باب سجود المسلمين مع المشركين	٢٢٠	باب سجدت من

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢١	باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها	٢٢١	باب ازدحام الناس اذا قرأوا السجدة	٢٢١	باب سجدة اذا السماء انشقت
٢٢٢	باب من لم يجدها موضعاً للسجود من الزحام	٢٢٢	باب من رأى ان الله عز وجل لم يوجب السجود	٢٢٢	باب من سجد لسجود القارئ

ابواب تقصير الصلوة

٢٢٥	باب يؤخر الظهر الى العصر اذا ارتحل	٢٢١	باب الايماء على الدابة	٢٢١	باب ما جاء في التقصير وكما يقدم حتى يقصر
٢٢٦	باب اذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس	٢٢٢	باب ينزل للمكتوبة	٢٢٢	باب الصلوة بمنى
٢٢٦	باب صلوة القاعد	٢٢٣	باب صلوة التطوع على الحمار	٢٢٣	باب كما اقام النبي صلى الله عليه وسلم في حجته
٢٢٦	باب صلوة القاعد بالايام	٢٢٣	باب من لم يتطوع في السفر	٢٢٣	باب في كم تقصر الصلوة
٢٢٦	باب اذا لم يطق قاعدا صلى على جنب	٢٢٣	باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات	٢٢٣	باب يقصر اذا اخرج من موضعه
٢٢٦	باب اذا صلى قاعدا ثم هم او وجد خفة تم ما بقي	٢٢٣	باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء	٢٢٣	باب يصلى المغرب ثلاثا في السفر
		٢٢٣	باب هل يؤذن او يقيم اذا جمع بين	٢٢٣	باب صلوة التطوع على الدواب

كتاب التهجيد

٢٣٨	باب من رجع القهقري في صلوته	٢٢٦	باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع	٢٢٦	باب التهجيد بالليل وقول الله تعالى من الليل
٢٣٨	باب اذا دعت الامر ولدها في الصلوة	٢٢٦	باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى	٢٢٦	باب فضل قيام الليل
٢٣٩	باب مسح الحصى في الصلوة	٢٢٦	باب الحديث بعد ركعتي الفجر	٢٢٦	باب طول السجود في قيام الليل
٢٣٩	باب بسط الثوب في الصلوة للسجود	٢٢٦	باب تعاود ركعتي الفجر من سبأها تطوعا	٢٢٦	باب ترك القيام للمريض
٢٣٩	باب ما يجوز من العمل في الصلوة	٢٢٦	باب ما يقرأ في ركعتي الفجر	٢٢٦	باب تحريض النبي على قيام الليل والنوافل
٢٣٩	باب اذا انفلتت الدابة في الصلوة	٢٢٦	باب التطوع بعد المكتوبة	٢٢٦	باب قيام النبي صلعم الليل حتى تروق قدماه
٢٣٩	باب ما يجوز من البصاق والنفث في الصلوة	٢٢٦	باب من لم يتطوع بعد المكتوبة	٢٢٦	باب من نام عند السحر
٢٣٩	باب من صفق جاهلا من الرجال في صلوته	٢٢٦	باب صلوة الضمي في السفر	٢٢٦	باب من تسهر فلم يغم حتى صلى الصبح
٢٣٩	باب اذا قيل للمصلي تقدر او انتظر	٢٢٦	باب من لم يصل الضمي وراه واسعا	٢٢٦	باب طول الصلوة في قيام الليل
٢٣٩	باب لا يرد السلام في الصلوة	٢٢٦	باب صلوة الضمي في الحضر	٢٢٦	باب كيف صلوة الليل وكيف كان النبي يصلي
٢٣٩	باب رفع الايدي في الصلوة لا يريه ينزل به	٢٢٦	باب الركعتين قبل الظهر	٢٢٦	باب قيام النبي بالليل ونومه وما نسخ من
٢٣٩	باب الخصر في الصلوة	٢٢٦	باب الصلوة قبل المغرب	٢٢٦	قيام الليل
٢٣٩	باب يفكر الرجل الشيء في الصلوة	٢٢٦	باب صلوة النوافل جماعة	٢٢٦	باب عقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل
٢٣٩	باب ما جاء في السهو اذا قام من ركعتي الفريضة	٢٢٦	باب فضل الصلوة في مسجد مكة والمدينة	٢٢٦	باب اذا نام ولم يصل بال الشيطان في اذنه
٢٣٩	باب اذا صلى خمسا	٢٢٦	باب مسجد قبا	٢٢٦	باب الدعاء والصلوة من احوال الليل
٢٣٩	باب اذا سلم في ركعتين او في ثلاث	٢٢٦	باب من اتى مسجد قبا راكباً وماشيا	٢٢٦	باب من نام اول الليل واحيا اخره
٢٣٩	باب فسجد سجدة تين	٢٢٦	باب اتيان مسجد قبا راكباً وماشيا	٢٢٦	باب قيام النبي بالليل في رمضان وغيره
٢٣٩	باب من لم يتشهد في سجدتي السهو	٢٢٦	باب فضل ما بين القبر والمنبر	٢٢٦	باب فضل الطهور بالليل والنهار
٢٣٩	باب يكبر في سجدتي السهو	٢٢٦	باب مسجد بيت المقدس	٢٢٦	باب ما يكره من التشديد في العبادة
٢٣٩	باب اذا لم يدرك ركعتي ثلثا واربعاً	٢٢٦	باب استعانة اليد في الصلوة	٢٢٦	باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه
٢٣٩	باب سجد سجدة تين	٢٢٦	باب ما ينهى من الكلام في الصلوة	٢٢٦	باب فضل من تعار من الليل فصلى
٢٣٩	باب السهو في الفرض والتطوع	٢٢٦	باب ما يجوز من التسليم والحمد في الصلوة	٢٢٦	باب الهداومة على ركعتي الفجر
٢٣٩	باب اذا كلم وهو يصلي فاشأ ربيده واستمع	٢٢٦	باب من سمى قوماً او سلم في الصلوة	٢٢٦	باب الضجعة على الشق الايمن بعد ركعتي الفجر
٢٣٩	باب الاشارة في الصلوة	٢٢٦	باب التصفيق للنساء	٢٢٦	

كتاب الجنائز

٢٣٣	باب مواضع الوضوء من الميت	٢٣٣	باب فضل من مات له ولد فاحتسب	٢٣٣	باب ما جاء في الجنائز
٢٣٣	باب هل تكفن المرأة في ازار الرجل	٢٣٣	باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصبري	٢٣٣	باب الامر باتباع الجنائز
٢٣٣	باب يجعل الكافر في الاخرة	٢٣٣	باب غسل الميت ووضوءه بالماء والسطر	٢٣٣	باب الدخول على الميت بعد الموت
٢٣٣	باب نقض شعر المرأة	٢٣٣	باب ما يستحب ان يغسل وترا	٢٣٣	باب الرجل ينعي الى اهل الميت بنفسه
٢٣٣	باب كيف الاشعار للميت	٢٣٣	باب يبداً بيمين من الميت	٢٣٣	باب الاذن بالجنائز

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٣٤	باب هل يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون	٢٣٤	باب قول النبي صلوا انابك لمحزونون	٢٣٤	باب هل يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون
٢٣٥	باب يلقى شعر المرأة خلفها ثلثة قرون	٢٣٥	باب البكاء عند المرض	٢٣٥	باب يلقى شعر المرأة خلفها ثلثة قرون
٢٣٥	باب الثياب البيض لكفن	٢٣٥	باب ما ينهى عن النوح والبكاء	٢٣٥	باب الثياب البيض لكفن
٢٣٥	باب الكفن في ثوبين	٢٣٥	باب القيام للجنائز	٢٣٥	باب الكفن في ثوبين
٢٣٥	باب الجنوط للميت	٢٣٥	باب متى يقعد اذا قام للجنائز	٢٣٥	باب الجنوط للميت
٢٣٥	باب كيف يكفن المحرم	٢٣٥	باب متى تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع	٢٣٥	باب كيف يكفن المحرم
٢٣٥	باب الكفن في القيصم الذي يكف اوليكف	٢٣٥	باب من قام لجنازة يهودى	٢٣٥	باب الكفن في القيصم الذي يكف اوليكف
٢٣٥	باب الكفن بخير قميص	٢٣٥	باب حمل الرجال الجنائز دون النساء	٢٣٥	باب الكفن بخير قميص
٢٣٥	باب الكفن بلا عمامة	٢٣٥	باب السرعة بالجنائز	٢٣٥	باب الكفن بلا عمامة
٢٣٥	باب الكفن من جميع المال	٢٣٥	باب قول الميت وهو على الجنائز قد موني	٢٣٥	باب الكفن من جميع المال
٢٣٥	باب اذا المرء وجد الاثوب واحد	٢٣٥	باب من صف صفتين او ثلثة على الجنائز	٢٣٥	باب اذا المرء وجد الاثوب واحد
٢٣٥	باب اذا المرء وجد كفتا الا ما يوارى راسه	٢٣٥	باب الصفوف على الجنائز	٢٣٥	باب اذا المرء وجد كفتا الا ما يوارى راسه
٢٣٥	او قدميه	٢٣٥	باب صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز	٢٣٥	او قدميه
٢٣٥	باب من استعد الكفن في زمن النبي صلعم	٢٣٥	باب ستة الصلوة على الجنائز	٢٣٥	باب من استعد الكفن في زمن النبي صلعم
٢٣٥	باب اتباع النساء الجنائز	٢٣٥	باب فضل اتباع الجنائز	٢٣٥	باب اتباع النساء الجنائز
٢٣٥	باب احداث المرأة على غير زوجها	٢٣٥	باب من انظر حتى يدفن	٢٣٥	باب احداث المرأة على غير زوجها
٢٣٥	باب زيارة القبور	٢٣٥	باب صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز	٢٣٥	باب زيارة القبور
٢٣٥	باب قول النبي يعذب الميت بهن بكاء اهل عليه	٢٣٥	باب الصلوة على الجنائز بالمصلى والمسجد	٢٣٥	باب قول النبي يعذب الميت بهن بكاء اهل عليه
٢٣٥	باب ما يكره من النياحة على الميت	٢٣٥	باب ما يكره من اتخاذا المسجد على القبور	٢٣٥	باب ما يكره من النياحة على الميت
٢٣٥	باب ليس منا من شق الجيوب	٢٣٥	باب الصلوة على النساء	٢٣٥	باب ليس منا من شق الجيوب
٢٣٥	باب رثاء النبي صلعم سعد بن خولة	٢٣٥	باب ابن يقوم من المرأة والرجل	٢٣٥	باب رثاء النبي صلعم سعد بن خولة
٢٣٥	باب ما ينهى من الخلق عند المصيبة	٢٣٥	باب التكبير على الجنائز اربعا	٢٣٥	باب ما ينهى من الخلق عند المصيبة
٢٣٥	باب ليس منا من ضرب الخدود	٢٣٥	باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز	٢٣٥	باب ليس منا من ضرب الخدود
٢٣٥	باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية	٢٣٥	باب الصلوة على القبر بعد ما يدفن	٢٣٥	باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية
٢٣٥	عند المصيبة	٢٣٥	باب الميت يسمع خفق النعال	٢٣٥	عند المصيبة
٢٣٥	باب من جلس عند المصيبة يعرفه المحزن	٢٣٥	باب من احب الدفن في الارض المقدسة	٢٣٥	باب من جلس عند المصيبة يعرفه المحزن
٢٣٥	باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة	٢٣٥	باب الدفن بالليل	٢٣٥	باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة
٢٣٥	باب الصبر عند الصدمة الاولى	٢٣٥	باب بناء المسجد على القبر	٢٣٥	باب الصبر عند الصدمة الاولى
٢٣٥		٢٣٥	باب من يدخل قبر المرأة	٢٣٥	
كتاب الزكاة					
٢٣٨	باب وجوب الزكاة وقول الله عز وجل	٢٣٨	باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر	٢٣٨	باب وجوب الزكاة وقول الله عز وجل
٢٤٠	باب البيعة على ايتاء الزكاة	٢٤٠	باب الصدقة باليمين	٢٤٠	باب البيعة على ايتاء الزكاة
٢٤٠	باب اثم ما نزع الزكاة وقول الله تعالى والذين	٢٤٠	باب من امر خادمه بالصدقة ولم ينلوا بنفسه	٢٤٠	باب اثم ما نزع الزكاة وقول الله تعالى والذين
٢٤٠	باب ما ادى زكوته فليس بكفر	٢٤٠	باب لا صدقة الا عن ظهر غنى	٢٤٠	باب ما ادى زكوته فليس بكفر
٢٤٠	باب انفاق المال في حقه	٢٤٠	باب الممان بما اعطى	٢٤٠	باب انفاق المال في حقه
٢٤٠	باب الرياء في الصدقة	٢٤٠	باب من احب تجليل الصدقة من يومها	٢٤٠	باب الرياء في الصدقة
٢٤٠	باب لا يقبل الله صدقة من غلول	٢٤٠	باب التعريض على الصدقة والشفاعة فيها	٢٤٠	باب لا يقبل الله صدقة من غلول
٢٤٠	باب الصدقة من كسب طيب	٢٤٠	باب الصدقة فيما استطاع	٢٤٠	باب الصدقة من كسب طيب
٢٤٠	باب الصدقة قبل الرد	٢٤٠	باب الصدقة تكفر الخطيئة	٢٤٠	باب الصدقة قبل الرد
٢٤٠	باب اتقوا النار ولو بشق تمره	٢٤٠	باب من تصدق في الشرك ثم اسلم	٢٤٠	باب اتقوا النار ولو بشق تمره
٢٤٠	باب فضل صدقة الشحيح الصحيح	٢٤٠	باب اجر الخادم اذا تصدق بما مرصاحبه	٢٤٠	باب فضل صدقة الشحيح الصحيح
٢٤٠	باب	٢٤٠	باب اجر المرأة اذا تصدقت واطعمت	٢٤٠	باب
٢٤٠	باب صدقة العلانية وقوله الذين	٢٤٠	باب قول الله عز وجل فاما من اعطى وتقى	٢٤٠	باب صدقة العلانية وقوله الذين
٢٤٠	ينفقون اموالهم	٢٤٠	وصدق	٢٤٠	ينفقون اموالهم
٢٤٠	باب صدقة السر	٢٤٠	باب مثل المتصدق والبخيل	٢٤٠	باب صدقة السر
٢٤٠	باب اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم	٢٤٠	باب صدقة الكسب والتجارة	٢٤٠	باب اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم
٢٤٠	باب علي كل مسلم صدقة فمن لم يجد	٢٤٠		٢٤٠	باب علي كل مسلم صدقة فمن لم يجد
٢٤٠	باب قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة	٢٤٠		٢٤٠	باب قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة
٢٤٠	باب زكاة الورق	٢٤٠		٢٤٠	باب زكاة الورق
٢٤٠	باب العرض في الزكاة	٢٤٠		٢٤٠	باب العرض في الزكاة
٢٤٠	باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق	٢٤٠		٢٤٠	باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق
٢٤٠	بين مجتمع	٢٤٠		٢٤٠	بين مجتمع
٢٤٠	باب ما كان من خليطين فانهما يتراحمان	٢٤٠		٢٤٠	باب ما كان من خليطين فانهما يتراحمان
٢٤٠	باب زكاة الابل	٢٤٠		٢٤٠	باب زكاة الابل
٢٤٠	باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض	٢٤٠		٢٤٠	باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض
٢٤٠	باب زكاة الغنم	٢٤٠		٢٤٠	باب زكاة الغنم
٢٤٠	باب لا يؤخذ في الصدقة هدمه ولا	٢٤٠		٢٤٠	باب لا يؤخذ في الصدقة هدمه ولا
٢٤٠	ذات عوار ولا تيس	٢٤٠		٢٤٠	ذات عوار ولا تيس
٢٤٠	باب اخذ العناق في الصدقة	٢٤٠		٢٤٠	باب اخذ العناق في الصدقة
٢٤٠	باب لا تؤخذ كرائم اموال الناس في الصدقة	٢٤٠		٢٤٠	باب لا تؤخذ كرائم اموال الناس في الصدقة
٢٤٠	باب ليس فيما دون خمس ذرر صدقة	٢٤٠		٢٤٠	باب ليس فيما دون خمس ذرر صدقة
٢٤٠	باب زكاة البقر	٢٤٠		٢٤٠	باب زكاة البقر

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٨٩	باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل	٢٨٩	باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل	٢٨٩	باب الزكوة على الاقارب
٢٨٥	باب من ياع ثماره او فخله او ارضه او زرعته	٢٨٥	باب من ياع ثماره او فخله او ارضه او زرعته	٢٨٥	باب ليس على المسلم في فرسه صدقة
٢٨٥	باب هل يشترى صدقته	٢٨٥	باب هل يشترى صدقته	٢٨٥	باب ليس على المسلم في عيد صدقة
٢٨٥	باب ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم	٢٨٥	باب ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم	٢٨٥	باب الصدقة على اليثمي
٢٨٥	باب الصدقة على موالى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم	٢٨٥	باب الصدقة على موالى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم	٢٨٥	باب الزكوة على الزوج والايتم في الحجر
٢٨٦	باب اذا تحولت الصدقة	٢٨٦	باب اذا تحولت الصدقة	٢٨٦	باب قول الله تعالى وفي الرقاب الغابيين الآية
٢٨٦	باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد	٢٨٦	باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد	٢٨٦	باب الاستعفاف عن المسئلة
٢٨٦	باب في الفقراء	٢٨٦	باب في الفقراء	٢٨٦	باب من اعطاه الله شيئاً من غير مسئلة
٢٨٦	باب صلوة الامام ودعائه لصاحب الصدقة	٢٨٦	باب صلوة الامام ودعائه لصاحب الصدقة	٢٨٦	باب من سأل الناس تكثراً
٢٨٣	باب ما يستخرج من الحجر	٢٨٣	باب ما يستخرج من الحجر	٢٨٣	باب قول الله تعالى لا يستلون الناس الحاقا
٢٨٣	باب في الركاز الخمس	٢٨٣	باب في الركاز الخمس	٢٨٣	باب خرص التمر
٢٨٤	باب قول الله تعالى والعالمين عليها	٢٨٤	باب قول الله تعالى والعالمين عليها	٢٨٤	باب العشر فيما يسقى من ماء السماء لئلا يجازي
٢٨٤		٢٨٤		٢٨٤	باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة

كتاب المسك

٢٨٩	باب التلبية اذا تحدد في الوادي	٢٨٩	باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى ونله على الناس
٢٩٥	باب كيف تهل الحائض والنفساء	٢٨٩	باب قول الله تعالى يا توك رجالا وعلى ضا
٢٩٦	باب من اهل في زمن النبي صلعم كاهل النبي صلعم	٢٩٦	باب الحج على الرجل
٢٩٦	باب قول الله تعالى الحج اشهر ومعلومات	٢٩٦	باب فضل الحج المبرور
٢٩٨	باب التمتع والاقران والافراد بالحج	٢٩٠	باب فرض مواقيت الحج والعمرة
٢٩٨	باب من لبى بالحج وسماه	٢٩٠	باب قول الله تعالى وتزود واقن خيد الزاد القوي
٢٩٨	باب التمتع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم	٢٩٠	باب مهل اهل مكة للحج والعمرة
٢٩٩	باب قول الله عز وجل من لم يكن اهله حاضري	٢٩١	باب ميقات اهل المدينة
٢٩٩	باب الاغتسال عند دخول مكة	٢٩١	باب مهل اهل الشام
٢٩٩	باب دخول مكة نهرا او ليلا	٢٩١	باب مهل اهل نجد
٣٠٠	باب من اين يدخل مكة	٢٩١	باب مهل من كان دون المواقيت
٣٠٠	باب من اين يخرج من مكة	٢٩١	باب مهل اهل اليمن
٣٠٠	باب فضل مكة وبنائها	٢٩١	باب ذات عرق لاهل العراق
٣٠٠	باب فضل الحرم	٢٩١	باب الصلوة بذي الحليفة
٣٠١	باب توريث دور مكة وبيعها وشراؤها	٢٩١	باب خروج النبي صلعم على طريق الشجرة
٣٠١	باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة	٢٩٢	باب قول النبي صلعم العقيق وادميارك
٣٠١	باب قول الله تعالى واذ قال ابراهيم ربي اجعل لى	٢٩٢	باب غسل الخلق ثلاث مرات
٣٠١	باب قول الله تعالى اجعل الله الكعبة البيت الحرام	٢٩٢	باب الطيب عند الاحرام وما يلبس
٣٠٢	باب كسوة الكعبة	٢٩٢	باب من اهل مليدا
٣٠٢	باب هدم الكعبة	٢٩٢	باب الاهلال عند مسجد ذي الحليفة
٣٠٢	باب ما ذكر في الحجر الاسود	٢٩٢	باب نالا يلبس المحرم من الثياب
٣٠٢	باب غلاق البيت ويصلى في نواحي البيت	٢٩٢	باب الركوب والارتداد في الحج
٣٠٢	باب الصلاة في الكعبة	٢٩٢	باب ما يلبس المحرم من الثياب والاردية
٣٠٢	باب من لم يدخل الكعبة	٢٩٢	باب من بات بذي الحليفة حتى اصبح
٣٠٢	باب من كبر في نواحي الكعبة	٢٩٢	باب رفع الصوت بالاهلال
٣٠٢	باب كيف كان بدء الرمل	٢٩٢	باب التلبية
٣٠٢	باب استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة	٢٩٢	باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل
٣٠٢	باب الرمل في الحج والعمرة	٢٩٢	الاهلال عند الركوب
٣٠٢	باب استلام الركن بالحجن	٢٩٢	باب من اهل حين استوت به راحلته
٣٠٢	باب من لم يستلم الركنين اليمانيين	٢٩٢	باب الاهلال مستقبل القبلة
٣٠٢	باب تقبيل الحجر	٢٩٢	
٣٠٢	باب من اشأ الى الركن اذا اتى عليه	٢٩٢	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٢٢	باب رمى الجمار من بطن الوادي	٣١٢	باب الجلال للبدن	٣١٢	باب النزول بين عرفة وجمع
٣٢٣	باب رمى الجمار بسبع حصيات	٣١٣	باب من اشترى هديته من الطريق وتلقاها	٣١٣	باب امر النبي صلعم بالسكينة عند الافاضة
٣١٨	باب من رمى جمرة العقبة وجعل البيت	٣١٤	باب ذبح الرجل البقر عن نسائه	٣١٤	باب الجمع بين الصلوتين بالمزدلفة
٣١٩	باب عن يساره	٣١٤	باب نحو النبي صلى الله عليه وسلم يمشي	٣١٤	باب من جمع بينهما ولم يتطوع
٣١٩	باب يكتر مع كل حصاة	٣١٤	باب من نحر بيده	٣١٤	باب من اذن واقام لكل واحد منهما
٣١٩	باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف	٣١٤	باب نحر الابل بالمقيدة	٣١٤	باب من قدم ضعفة اهله ليليل
٣١٩	باب اذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل	٣١٤	باب نحر البدن قائمة	٣١٤	باب متى يصلي الفجر يجمع
٣١٩	باب القبلة	٣١٥	باب لا يعطى الجزاء من الهدى شيئاً	٣١٥	باب متى يدفع من جمع
٣١٩	باب رفع اليدين عند الجمرتين	٣١٥	باب يتصدق بجلود الهدى	٣١٥	باب التلبية والتكبير عند اذاعة النحرين
٣٢٠	باب الدعاء عند الجمرتين	٣١٥	باب يتصدق بجلود البدن	٣١٥	يرمى جمرة العقبة
٣٢٠	باب الطيب بعد رمى الجمار والحلق	٣١٥	باب واذا بدأ نال ابراهيم مكان البيت	٣١٥	باب فمن تمتح بالعمرة الى الحج الاية
٣٢٠	باب طواف الوداع	٣١٥	باب الذبح قبل الحلق	٣١٥	باب ركوب البدن لقوله تعالى والبدن جعلناها
٣٢٠	باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت	٣١٥	باب من لبس راسه عند الاحرام وحلق	٣١٥	باب من ساق البدن معه
٣٢٥	باب من صلى العصر يوم النفر لا يطعم	٣١٥	باب الحلق والتقصير عند الاحلال	٣١٥	باب من اشترى الهدى من الطريق
٣٢٥	باب المحصب	٣٢١	باب تقصير المتمتع بعد العمرة	٣١٥	باب من اشعره وقطع يدي الحليفة ثم احرم
٣٢٥	باب النزول بذى طوى قبل ان	٣٢١	باب الزيارة يوم النحر	٣١٥	باب قتل القلائد للبدن والبقر
٣٢٥	باب يدخل مكة	٣٢١	باب اذا رمى بعد ما امسى	٣١٥	باب اشعار البدن
٣٢٥	باب من نزل بذى طوى اذا رجع من مكة	٣٢١	باب الفتيا على الدابة عند الجمرة	٣١٥	باب من قلد القلائد بيده
٣٢٥	باب التيمامة ايام الموسم والبيع	٣٢١	باب الخطبة ايام منى	٣١٥	باب تقليد الغنم
٣٢٥	باب الادلاج من المحصب	٣٢١	باب هل يبدي اصحاب السقاية او غيرهم بمكة	٣١٥	باب القلائد من العهن
٣٢٥		٣٢١	باب رمى الجمار	٣١٥	باب تقليد النعل

كتاب العمرة

٣٢٥	باب لا يعضد شجر الحرم	٣٢٤	باب ان احصر تم	٣٢٤	باب وجوب العمرة وفضلها
٣٢٥	باب لا ينفر صيد الحرم	٣٢٤	باب اذا احصر المعتمر	٣٢٤	باب من اعتمر قبل الحج
٣٢٥	باب لا يحل القتال بمكة	٣٢٤	باب الاحصار في الحج	٣٢٤	باب كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
٣٢٥	باب الحجامة للمحرم	٣٢٤	باب النحر قبل الحلق في الحصر	٣٢٤	باب عمرة في رمضان
٣٢٥	باب تزويج المحرم	٣٢٤	باب من قال ليس على المحصر بديل	٣٢٤	باب العمرة ليلة الحصة وغيرها
٣٢٥	باب ما ينهى من الطيب للمحرم والحرة	٣٢٤	باب قول الله تعالى فمن كان منكم مريضاً	٣٢٤	باب عمرة التنعيم
٣٢٥	باب الاغتسال للمحرم	٣٢٤	باب اوبه اذى	٣٢٤	باب الاعتما بعد الحج بغير هدى
٣٢٥	باب لبس الخفين للمحرم اذا لم يجد التعلين	٣٢٤	باب قول الله تعالى او صدقة وهي اطعام	٣٢٤	باب اجر العمرة على قدر النصب
٣٢٥	باب اذا لم يجد الاثار فليلبس السراويل	٣٢٤	باب ستة الاية	٣٢٤	باب المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج
٣٢٥	باب لبس السلاح للمحرم	٣٢٤	باب الاطعام في الفدية نصف صاع	٣٢٤	باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج
٣٢٥	باب دخول الحرم ومكة بغير احرام	٣٢٤	باب النسك شاة	٣٢٤	باب متى يحل المعتمر
٣٢٥	باب اذا احرم جاهلاً وعليه قميص	٣٢٤	باب قول الله عز وجل فلا رث	٣٢٤	باب ما يقول اذا رجع من الحج او العمرة او الغزو
٣٢٥	باب المحرم يموت بعرفة	٣٢٤	باب قول الله تعالى ولا فسوق ولا جمل	٣٢٤	باب استقبال الحجاج القاديين
٣٢٥	باب سنة المحرم اذا مات	٣٢٤	باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله تعالى	٣٢٤	باب القدوم بالقداة
٣٢٥	باب الحج والذرعن الميت	٣٢٤	باب لا تقتلوا الصيد	٣٢٤	باب الدخول بالمشى
٣٢٥	باب الحج عن لا يستطيع الثبوت على الرحلة	٣٢٤	باب واذا صاد الحلال فاهدي للمحرم الصيد	٣٢٤	باب لا يطرق اهله اذا بلغ المدينة
٣٢٥	باب حج المرأة عن الرجل	٣٢٤	باب اذا لوى المحرمون صيدا ففصكوا	٣٢٤	باب من اسرع ناقته اذا بلغ المدينة
٣٢٥	باب حج الصبيان	٣٢٤	باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد	٣٢٤	باب قول الله تعالى واتوا البيوت من ابوابها
٣٢٥	باب حج النساء	٣٢٤	باب لا يشير المحرم الى الصيد	٣٢٤	باب السفر قطعة من العذاب
٣٢٥	باب من نذر المشى الى الكعبة	٣٢٤	باب اذا هدى للمحرم حماراً وحشياً لم يقبل	٣٢٤	باب المسافر اذا جد به السير تعجل لاهله
٣٢٥		٣٢٤	باب ما يقتل المحرم من الدواب	٣٢٤	باب المحصر وجزاء الصيد وقوله تعالى

فضائل المدينة

٣٢١	باب فضل المدينة وانها تنفى الناس	٣٢١	باب فضل المدينة وانها تنفى الناس	٣٢١	باب حرم المدينة
٣٢١	باب المدينة طابة	٣٢١		٣٢١	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٢	باب المدينة تنفي الخبث	٢٢٢	باب اثم من كاد اهل المدينة	٢٢٢	باب لا يقى المدينة
٢٢٢	باب كراهة النبي صلعم ان تعرى المدينة	٢٢٢	باب اطام المدينة	٢٢٢	باب من رغب عن المدينة
٢٢٢	باب كراهة النبي صلعم ان تعرى المدينة	٢٢٢	باب لا يدخل الدجال المدينة	٢٢٢	باب الايمان يارزلى المدينة

كتاب الصوم

٣٥٩	باب صوم يوم الفطر	٣٢٣	باب الصوم في السفر والافطار	٣٢٣	باب وجوب صوم رمضان
٣٥٩	باب صوم يوم النحر	٣٢٣	باب اذا صام ما ياما من رمضان ثم سافر	٣٢٣	باب فضل الصوم
٣٥٩	باب صيام ايام التشريق	٣٢٣	باب	٣٢٣	باب الصوم كفارة
٣٥٩	باب صيام يوم عاشوراء	٣٢٣	باب قول النبي لمن ظل عليه واشتد الحر	٣٢٣	باب الريان للصائمين
٣٥٩	باب فضل من قام رمضان	٣٢٣	باب لم يعب اصحاب النبي بعضهم بعضا	٣٢٣	باب هل يقال رمضان او شهر رمضان
٣٥٩	باب فضل ليلة القدر وقول الله انا انزلناه	٣٢٣	باب في الصوم	٣٢٣	باب رؤية الهلال
٣٥٩	باب التمسوا ليلة القدر في السبع الاواخر	٣٢٣	باب من افطر في السفر ليراه الناس	٣٢٣	باب من صام رمضان ايما نوا احتسابا
٣٥٩	باب تحري ليلة القدر في الوتر	٣٢٣	باب وعلى الذين يطيقونه فدية	٣٢٣	باب اجود ما كان النبي صلعم يكون في رمضان
٣٥٩	باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس	٣٢٣	باب متى يقضى قضاء رمضان	٣٢٣	باب من لم يذم قول الزور والعل به في الصوم
٣٥٩	باب العمل في العشر الاواخر من رمضان	٣٢٣	باب الخائف ترك الصوم والصلوة	٣٢٣	باب هل يقول اني صائم اذا شتم
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب من مات وعليه صوم	٣٢٣	باب الصوم لمن عاف على نفسه العزوبة
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب متى يحل فطر الصائم	٣٢٣	باب قول النبي صلعم اذا رايتم الهلال فصوموا
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب يفطر بما تيسر بالماء وغيره	٣٢٣	باب شهر عيد لا يقصان
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب تعجيل الافطار	٣٢٣	باب قول النبي صلعم لا تكتب ولا تحسب
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب اذا افطر في رمضان ثم طلعت الشمس	٣٢٣	باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب الصوم الصبان	٣٢٣	باب قول الله احل لكم ليلة الصيام الرفث
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب الصوم ومن قال ليس في الليل صياما	٣٢٣	باب قول الله وكلاوا شربوا
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب التكيل لمن اكثر الوصال	٣٢٣	باب قول النبي لا يمنعكم من صومكم اذان بلال
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب الصوم الى السحر	٣٢٣	باب تعجيل السحور
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب من اقسام علي خيه ليفطر في التطوع	٣٢٣	باب قدركم بين السحور وصلوة الفجر
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب صوم شعبان	٣٢٣	باب بركة السحور من غير ايجاب
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب ما يذكرون صوم النبي وافطارة	٣٢٣	باب اذا نوى بالذهار صوما
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب حق الضيف في الصوم	٣٢٣	باب الصائم يصجم جنبا
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب حق المجسم في الصوم	٣٢٣	باب المباشرة للصائم
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب صوم الدهر	٣٢٣	باب القبلة للصائم
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب حق الاهل في الصوم	٣٢٣	باب اغتسال الصائم
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب صوم يوم وافطار يوم	٣٢٣	باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب صوم داود وعليه السلام	٣٢٣	باب السواك الرطب واليابس للصائم
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب صيام البيض ثلث عشرة	٣٢٣	باب قول النبي اذا توشأ فليستنشق
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب من زار قوما فلم يفطر عندهم	٣٢٣	باب اذا جامع في رمضان
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب الصوم من اخر الشهر	٣٢٣	باب اذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب صوم يوم الجمعة	٣٢٣	باب الجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفارة
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب هل يخص شيئا من الايام	٣٢٣	باب الحجامة والقي للصائم
٣٥٩	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب صوم يوم عرفة		

كتاب البيوع

٣٤٠	باب كسب الرجل وعمله بيده	٣٢٤	باب التجارة في البر وغيره	٣٢٤	باب ما جاء في قول الله فاذا قضيت الصلوة الية
٣٤٠	باب السهولة والسماحة والشري والبيع	٣٢٤	باب الخروج في التجارة	٣٢٤	باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات
٣٤٠	باب من انظر موسرا	٣٢٤	باب التجارة في البحر	٣٢٤	باب تفسير المشبهات
٣٤٠	باب من انظر معسر	٣٢٤	باب قول الله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا الية	٣٢٤	باب ما يتنزه من الشبهات
٣٤٠	باب اذا بين البيعان ولم يكتموا ونصحا	٣٢٤	باب قول الله تحلى انفقوا من طيبات ما كسبتم	٣٢٤	باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات
٣٤٠	باب بيع الخياط من التمر	٣٢٤	باب من احب البسط في الرزق	٣٢٤	باب قول الله واذا راوا تجارة او لهوا
٣٤٠	باب ما قيل في الحمام والمجزار	٣٢٤	باب شري النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة	٣٢٤	باب من لم يبال من حيث كسب الكمال

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٨٤	باب بيع المزابنة	٣٨٠	باب ما يستحب من الكيل	٣٤٣	باب ما يباح الكذب والكتمان في البيع
٣٨٤	باب بيع الثمر على رؤس النخل	٣٨١	باب بركة صاع النبي صلعم ومدة	٣٤٣	باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا
٣٨٨	باب تفسير العرايا	٣٨١	باب ما يذكر في بيع الطعام والمحكوة	٣٤٣	باب اكل الربوا وشهده وكاتبه
٣٨٨	باب بيع الثمار قبل ان يبد وصلاحها	٣٨١	باب بيع الطعام قبل ان يقبض	٣٤٣	باب موكل الربوا يقول الله يا ايها الذين امنوا
٣٨٨	باب بيع النخل قبل ان يبد وصلاحها	٣٨١	باب من راي اذا اشترى طعاما جزافا	٣٤٣	باب يصدق الله الربوا ويرى الصدقات
٣٨٩	باب اذا باع الثمار قبل ان يبد وصلاحها	٣٨١	باب اذا اشترى متاعا او دابة فوضعه	٣٤٣	باب ما يكره من الخلف في البيع
٣٨٩	باب شري الطعام الى اجل	٣٨١	عند البائع	٣٤٣	باب ما قيل في الصواغ
٣٨٩	باب اذا اراد بيع تمر بتمر خيره منه	٣٨١	باب لا يبيع على بيع اخيه ولا يسوم	٣٤٣	باب ذكر القين والحداد
٣٨٩	باب قبض من باع نخلا قد ابرت	٣٨١	على سوم اخيه	٣٤٣	باب الخياط
٣٨٩	باب بيع الزرع بالطعام كيلا	٣٨١	باب بيع المزابنة	٣٤٣	باب النساج
٣٨٩	باب بيع النخل باصله	٣٨١	باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع	٣٤٣	باب النجار
٣٨٩	باب بيع النخاضرة	٣٨١	باب بيع الغر ورجل الحبله	٣٤٣	باب شري الامام الحوائج بنفسه
٣٨٩	باب بيع الجمار واكله	٣٨١	باب بيع الملامسة	٣٤٣	باب شري الدواب والحصير
٣٨٩	باب من اجري امر الامام على ما يتعارفون	٣٨١	باب بيع المناذرة	٣٤٣	باب الاسواق التي كانت في الجاهلية
٣٨٩	باب بيع الشريك من شريكه	٣٨١	باب النول للبائع ان لا يخلل الايل والبقدر	٣٤٣	باب شري الايل الهيم والاجرب
٣٨٩	باب بيع الارض والدور والعروض	٣٨١	باب ان شاء رد المصراة	٣٤٣	باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها
٣٨٩	مشاعا	٣٨١	باب بيع العبد الزاني	٣٤٣	باب في العطاء وبيع المسك
٣٨٩	باب اذا اشترى شيئا فغيره بغير اذنه	٣٨١	باب الشري والبيع مع النساء	٣٤٣	باب ذكر الحجام
٣٨٩	باب الشري والبيع من المشركين	٣٨١	باب هل يبيع حاضر لباد بغير اجر	٣٤٣	باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء
٣٨٩	باب شري المملوك من الحر في	٣٨١	باب من كره ان يبيع حاضر لباد باجر	٣٤٣	باب صاحب السلعة احق بالسوم
٣٨٩	باب جلود الميتة قبل ان تدبغ	٣٨١	باب لا يشترى حاضر لباد بالسمرقة	٣٤٣	باب كم يجوز الخيار
٣٨٩	باب قتل الخنزير	٣٨١	باب النبي عن تلقي الركبان	٣٤٣	باب اذا الم بوقت الخيار هل يجوز البيع
٣٨٩	باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه	٣٨١	باب منتهى التلقي	٣٤٣	باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
٣٨٩	باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح	٣٨١	باب اذا اشترط في البيع شروطا لا تحل	٣٤٣	باب اذا اخير احد ما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع
٣٨٩	باب تحريم التجارة في الخمر	٣٨١	باب بيع التمر بالتمر	٣٤٣	باب اذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع
٣٨٩	باب اثم من باع حرا	٣٨١	باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام	٣٤٣	باب اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته
٣٨٩	باب امر النبي اليهود ببيع ارضهم	٣٨١	باب بيع الشعير بالشعير	٣٤٣	باب ما يكره من الخداع في البيع
٣٨٩	باب بيع العبد بالعبد الحيوان بالحيوان	٣٨١	باب بيع الذهب بالذهب	٣٤٣	باب ما ذكر في الاسواق
٣٨٩	باب بيع الرقيق باب بيع المدبر	٣٨١	باب بيع الفضة بالفضة	٣٤٣	باب كراهية العصب في السوق
٣٨٩	باب هل يسافر بالتجارة قبل ان يستبرأها	٣٨١	باب بيع الدينار بالدينار نساء	٣٤٣	باب الكيل على البائع والمعطي
٣٨٩	باب بيع الميتة والاصنام	٣٨١	باب بيع الورق بالذهب نسيئة	٣٤٣	
٣٨٩	باب ثمن الكلب	٣٨١	باب بيع الذهب بالورق يدا بيد	٣٤٣	

كتاب السلم

٣٩٤	باب الشفعة فيما لم يقسم	٣٩٣	باب الكفيل في السلم	٣٩٣	باب السلم في كيل معلوم
٣٩٤	باب عرض الشفعة على صاحبهما	٣٩٣	باب الرهن في السلم	٣٩٣	باب السلم في وزن معلوم
٣٩٤	قبيل البيع	٣٩٣	باب السلم الى اجل معلوم	٣٩٣	باب السلم الى من ليس عنده اصل
٣٩٤	باب اي الجوار اقرب	٣٩٣	باب السلم الى ان تنتج الناقة	٣٩٣	باب السلم في النخل

كتاب الاجارة

٣٩٠	باب اجر السمسرة	٣٩٤	باب الاجارة الى نصف النهار	٣٩٤	باب استيجار الرجل الصالح
٣٩٠	باب هل يواجر الرجل نفسه من مشرك	٣٩٤	باب الاجارة الى صلاة العصر	٣٩٤	باب رعي الغنم على قراريط
٣٩٠	باب ما يعطى في الرقية على احياء العرب	٣٩٤	باب اثم من منع اجر الاجير	٣٩٤	باب استيجار المشركين عند الضرورة
٣٩٠	باب ضريبة العبد وتعاهد ضرب الاماء	٣٩٤	باب الاجارة من العصر الى الليل	٣٩٤	باب اذا استأجر اجيرا ليحل له الخ
٣٩٠	باب خراج الحجام	٣٩٤	باب من استأجر اجيرا فترك اجرة فعمل فيه	٣٩٤	باب الاجير في الغزو
٣٩٠	باب من كلم موالي العبد ان يخففوا عنه	٣٩٤	باب من اجر نفسه ليحل على ظهيرة	٣٩٤	باب من استأجر اجيرا فبين له الاجل
		٣٩٤		٣٩٤	باب اذا استأجر اجيرا على ان يقيم حائطا

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٠٢	باب اذا حال على ملي فليس له رد الخ	باب اذا استأجر راضاً فمات احدهما	٣٠١	باب اذا جاء في كسب البغي والاماء	باب ما جاء في كسب البغي والاماء
///	باب اذا حال دين الميت على رجل جاز	باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة	///	باب عسب الفحل	باب عسب الفحل
كتاب الكفالة					
///	باب جوار ابى بكر الصديق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم	باب قول الله والذين عاهدت ايمانكم الاية	٣٠٢	باب الكفالة في القرض والديون	باب الكفالة في القرض والديون
///	///	باب من تكفل عن ميت ديناً الخ	///	بالبديان وغيرها	بالبديان وغيرها
كتاب الوكالة					
٣٠٨	باب الوكالة في الوقف ونفقته الخ	باب اذا وهب شيئاً لوكيل او شفيع قوم جاز	٣٠٥	باب اذا وكل المسلم حروبياً في دار الحرب الخ	باب اذا وكل المسلم حروبياً في دار الحرب الخ
///	باب الوكالة في الحدود	باب اذا وكل رجلاً ان يعطى شيئاً الخ	///	باب الوكالة في الصرف والميزان	باب الوكالة في الصرف والميزان
///	باب الوكالة في اليمين وتعاهدتها	باب وكالة المرأة الامام في النكاح	///	باب اذا بصير الراعي او الوكيل شاة تموت الخ	باب اذا بصير الراعي او الوكيل شاة تموت الخ
///	باب اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله	باب اذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً الخ	///	باب وكالة الشاهد والغائب جائز	باب وكالة الشاهد والغائب جائز
///	باب وكالة الايمن في الخزانة ونحوها	باب اذا باع الوكيل شيئاً فسد انبيعه مردود	///	باب الوكالة في قضاء الديون	باب الوكالة في قضاء الديون
ابواب الحرق والمزارعة وما جاء فيه					
///	باب	باب المزارعة بالشطر ونحوه	٣٠٩	باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه	باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه
///	باب اذا قال رب ارض اترك ما اترك الله الخ	باب اذا لم يشترط السنين في المزارعة	///	باب ما يحذر من عواقب الاشتغال الخ	باب ما يحذر من عواقب الاشتغال الخ
///	باب ما كان من اصحاب النبي يواسى بعضهم	باب المزارعة مع اليهود باب	///	باب اقتناء الكلب للحرب	باب اقتناء الكلب للحرب
٣١٣	باب كراء الارض بالذهب والفضة	باب ما يكره من الشروط في المزارعة	///	باب استعمال البقر للحراثة	باب استعمال البقر للحراثة
///	باب	باب اذا زرع بمال قوماً بغير اذ هم الخ	٣١٠	باب اذا قال اكفى مؤنة النخل او غيره الخ	باب اذا قال اكفى مؤنة النخل او غيره الخ
///	باب ما جاء في الغرس	باب او قاض اصحاب النبي صلعم واراض الخراج الخ	///	باب قطع الشجر والنخل	باب قطع الشجر والنخل
///	///	باب من احيى ارضاً مواتاً	٣١١	باب	باب
كتاب الساقات					
///	باب شرب الناس والدواب من الانهار	باب سكر الانهار	٣١٢	باب في الشرب وقول الله عز وجل وجعلنا الخ	باب في الشرب وقول الله عز وجل وجعلنا الخ
///	باب بيع الحطب والكلاء	باب شرب الاعلى قبل الاسفل	///	باب من قال ان صاحب الماء احق بالماء الخ	باب من قال ان صاحب الماء احق بالماء الخ
٣١٨	باب القطائع	باب شرب الاعلى الى الكعبين	///	باب من حفر بئراً في ملكه لم يضمن	باب من حفر بئراً في ملكه لم يضمن
///	باب كتابة القطائع	باب فضل سقي الماء	٣١٥	باب الخصومة في البر والقضاء فيها	باب الخصومة في البر والقضاء فيها
///	باب حلب الابل على الماء	باب من رعى ان صاحب المحض والقرية الخ	///	باب اثم من منح ابن السبيل من الماء	باب اثم من منح ابن السبيل من الماء
///	باب الرجل يكون له مهر وشرب في حائط	باب لاصحى الا لله ورسوله	///	///	///
كتاب في الاستقراض واداء الديون والحج والتفليس					
///	البيع والقرض	باب اذا قضى دون حقه او حلله فهو جائز	٣١٩	باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه الخ	باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه الخ
٣٢٢	باب من اخرا غريمه الى الغدا ونحوه الخ	باب اذا قام او جازفه في الدين فهو جائز	///	باب من اخذ اموال الناس يريد اداءها الخ	باب من اخذ اموال الناس يريد اداءها الخ
///	باب من باع مال المفلس او المعدم الخ	باب من استعاذ من الدين	///	باب اداء الديون وقول الله تعالى ان الله يأمركم	باب اداء الديون وقول الله تعالى ان الله يأمركم
///	باب اذا اقترضه الى اجل مسمى	باب الصلوة على من ترك ديناً	٣٢٠	باب استقراض الابل	باب استقراض الابل
///	باب الشفاعة في وضع الدين	باب مطل الغني ظلم	///	باب حسن التقاضي	باب حسن التقاضي
٣٢٣	باب ما ينهى عن اضاءة المال	باب لصاحب الحق مقال	///	باب هل يعطى اكبر من سنه	باب هل يعطى اكبر من سنه
///	باب العبد راع في مال سيده الخ	باب اذا وجد ماله عند مفلس في	///	باب حسن القضاء	باب حسن القضاء
في النخصومات					
///	باب الربط والحبس في الحرم	باب اخراج اهل المعاصم والنخصوم من البيوت	///	باب ما يذكر في الاشخاص والنخصومة الخ	باب ما يذكر في الاشخاص والنخصومة الخ
٣٢٤	باب في الملازمة	باب دعوى الوصي للميت	٣٢٢	باب من رد امر لسفيه والضعيف العقل	باب من رد امر لسفيه والضعيف العقل
///	باب التقاضي	باب التوثيق ممن تخشى معرفته	///	باب كلام النخصوم بعضهم في بعض	باب كلام النخصوم بعضهم في بعض
كتاب اللقطة					
٣٢٤	باب ضالة الغنم	باب ضالة الابل	٣٢٦	باب اذا اخبر رب اللقطة بالعلامة دفع اليه	باب اذا اخبر رب اللقطة بالعلامة دفع اليه

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٩	باب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تصنع حتى	٢٢٨	باب كيف تعرف لقطة اهل مكة	٢٢٤	باب اذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد ستة
//	باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان	//	باب لا تحلب ماشية احد بغير اذن	//	باب اذا وجد خشبته في البحر او سوطا او نحوه
//	باب	//	باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد ستة رها عليه	//	باب اذا وجد تمرجة في الطريق

البواب المظالم والقصاص

٢٢٩	باب اماطة الاذى	٢٢٩	باب اذا اذن له او حمله له ولم يبين كرهه	باب المظالم والغصب
٢٣٣	باب الغرفة والعيبة المشرفة وغير المشرفة	//	باب اثم من ظلم شيئا من الارض	باب قصاص المظالم
٢٣٥	باب من عقل بغيره على البلاط او باب المسجد	٢٣٢	باب اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز	باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين
//	باب الوقوف والبول عند سبابة قوم	//	باب قول الله وهو الد الخصام	باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه
٢٣٦	باب من اخذ الغصن ما يؤذى الناس في الطريق	//	باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه	باب عين احاك ظالما او مظلوما
//	باب اذا اختلفوا في الطريق الميتاء	//	باب اذا خاصم فجر	باب نصر المظلوم
//	باب النهي بغير اذن صاحبه	//	باب قصاص المظلوم وجد مال ظلمه	باب الاتصا من الظالم
//	باب كسر الصليب وقتل الخنزير	٢٣٣	باب ما جاء في السقائف	باب عفو المظلوم
//	باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر	//	باب لا يمنع جار جاره ان يغر خشب فوجداره	باب الظلم ظلمات يوم القيمة
٢٣٤	باب من قتل دون ماله	//	باب صب الخمر في الطريق	باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم
//	باب اذا كسر قصعة او شيئا لغيره	//	باب افضية الدور والجلوس فيها	باب من كانت له مظلمة عند الرجل فخلها
//	باب اذا هدم حائطا قليبين مثله	//	باب الا يار على الطريق اذا لم يتاذرهما	باب اذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه

باب الشركة

٢٣٨	باب شركة اليتيم واهل الميراث	باب ما كان من خيطين فانهما يتولجان بينهما
//	باب الشركة في الارضين وغيرها	باب قسمة الغنم
٢٣٩	باب اذا قسم الشركاء الدور وغيرها اشفعة	باب القران في الترمين الشركاء
//	باب الاشتراك في الذهب والفضة	باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل
٢٤١	باب الاشتراك في الهدى والبدن	باب هل يفرع والقسمة والاستهارة فيه
//	باب من عدل عشرته من الغنم بجوزها	

باب الرهن في الحضر

٢٤٢	باب الرهن مركوب ومحلوب	باب من رهن درعه
//	باب الرهن عند اليهود وغيرهم	باب رهن السلاح
//	باب اذا اختلف الراهن والمرهون ونحوه	

باب العو فضله وقول الله تعالى فك رقبة او اطعام مسك

٢٤٣	باب بيع المدبر	باب اي الرقاب افضل
//	باب بيع الولاء وهبته	باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف
//	باب اذا أسر اخو الرجل او عمه هل يفادى	باب اذا عتق عبد ابين اثنين
٢٤٣	باب عتق المشرك	باب اذا عتق نصيبا في عبد وليس له مال
//	باب من ملك من العرب رقيقا	باب الخطا والنسيان في العتاقة
٢٤٤	باب فضل من ادب جاريته وعلماها	باب اذا قال لعبد هه والله ونوى العتق
٢٤٥	باب قول النبي صل الله عليه وسلم العبيد	باب اما الولد
//	اخوانكم فاطعموهم	
//	باب العبد اذا احسن عبادة ربه وهم سيده	
//	باب كراهية التطاول على الرقيق	
٢٤٨	باب اذا اتاه خادمه بطعامه	
//	باب العبد راع في مال سيده	
//	باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه	

كتاب المكاتب

٢٤٩	باب استعانة المكاتب وسواله	باب المكاتب ونجمه في كل سنة نجم
//	باب بيع المكاتب اذا رضى	باب ما يجوز من شروط المكاتب
٢٥٠	باب اذا قال المكاتب اشترني	

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها

٢٥١	باب قبول الهدية	باب القليل من الهبة
//	باب من اهدى الى صاحبه وتحوي بعض نسائه	باب من استوهب من اصحابه شيئا
//	باب ما لا يرد من الهدية	باب من استسقى
٢٥٣	باب من روى الهبة الغائبة جائزة	باب قبول هدية الصيد
//	باب الهبة في الهبة	
//	باب الهبة للولد	
٢٥٤	باب الا شهاد في الهبة	
//	باب هبة الرجل امراته والمرأة لزوجها	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٤٠	باب ما قيل في العري والرقبي	٢٤٥	باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة	٢٤٥	باب هبة المرأة لغير زوجها
٢٤٠	باب من استعار من الناس الفرس	٢٤٥	باب اذا هب جماعة لقوم	٢٤٥	باب بمن يبدأ بالهدية
٢٤٠	والداية وطيرها	٢٤٥	باب من اهدى له هدية وعندة جلساؤه	٢٤٥	باب من لم يقبل الهدية لعله
٢٤٠	باب الاستعارة للعروس عند البناء	٢٤٥	باب اذا هب بعير الرجل وهو راكبه	٢٤٥	باب اذا هب هبة او وعد ثمن مات
٢٤١	باب فضل المنيحة	٢٤٥	باب هدية ما يكره لئسها	٢٤٥	باب كيف يقبض العبد والمتاع
٢٤١	باب اذا قال خدمتك هذبة الجارية	٢٤٥	باب قبول الهدية من المشركين	٢٤٥	باب اذا هب هبة فقبضها الاخر ولم يقبل قبيلت
٢٤١	باب اذا حمل جلا على فرس فهو كالعري	٢٤٥	باب الهدية للمشركين وقول الله لا اله الا الله	٢٤٥	باب اذا هب ديناً على رجل
		٢٤٥	باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته	٢٤٥	باب هبة الواحد للجماعة

كتاب الشهادات

٢٤١	باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت	٢٤١	باب شهادة الاماء والعبيد	٢٤١	باب ما جاء في البيعة على المدعى
٢٤١	باب عليه اليمين	٢٤١	باب شهادة المرضعة	٢٤١	باب اذا عدل رجل احدا فقال نعم الاخير
٢٤١	باب اذا تسارع قوم في اليمين	٢٤١	باب تعديل النساء بعضهم بعضاً	٢٤١	باب شهادة المنحتمى
٢٤١	باب قول الله ان الذين يشكروا	٢٤١	باب اذا ذكر رجل رجلاً كفاه	٢٤١	باب اذا شهد شاهد وشهود بشئ
٢٤١	باب بعهد الله	٢٤١	باب ما يكره من الاطباء في المدح	٢٤١	باب الشهادة العدوك قول الله واشهدوا
٢٤١	باب كيف يستحلف	٢٤١	باب يلوغ الصبيان وشهادتهم	٢٤١	باب تعديل كمر يجوز
٢٤١	باب من اقام البيعة بعد اليمين	٢٤١	باب سؤال الحاكم المدعى هل لك بيعة	٢٤١	باب الشهادة على الانساب
٢٤١	باب من امر بانجاز الوعد	٢٤١	باب اليمين على المدعى عليه في الاموال والحدود	٢٤١	باب شهادة القاذف والسارق والزاني
٢٤١	باب	٢٤١	باب	٢٤١	باب لا يشهد على شهادة جورا اذا شهد
٢٤١	باب لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة	٢٤١	باب اذا ادعى او قدف فله ان يلتبس البيعة	٢٤١	باب ما قيل في شهادة الزور
٢٤١	باب القرعة في المشكلات	٢٤١	باب اليمين بعد العصر	٢٤١	باب شهادة الاعشى وامرعة ونكاحه
		٢٤١		٢٤١	باب شهادة النساء وقوله تعالى فان لم يكنوا

كتاب الصلح

٢٤٣	باب فضل الاصلاح بين الناس	٢٤٣	باب كيف يكتب هذا ما صلح فلان بن فلان	٢٤٣	باب ما جاء في الاصلاح بين الناس
٢٤٣	والعدل بينهم	٢٤٣	باب الصلح مع المشركين	٢٤٣	باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس
٢٤٣	باب اذا اشار الامام بالصلح فابي حكم عليه	٢٤٣	باب الصلح في الدية	٢٤٣	باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح
٢٤٣	باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث	٢٤٣	باب قول النبي ابق هذا سيد ولعل الله	٢٤٣	باب قول الله ان يصلحوا بيننا صلحاً الاية
٢٤٣	باب الصلح بالدين والعين	٢٤٣	باب هل يشير الامام بالصلح	٢٤٣	باب اذا اصلحوا على صلح جور فهو مردود

كتاب الشروط

٢٤٨	باب اذا اشترط في المزارعة	٢٤٨	باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح	٢٤٨	باب ما يجوز من الشروط في الاسلام
٢٤٨	باب الشروط في الجهاد والمصلحة مع اهل الحرب	٢٤٨	باب الشروط التي لا تحل في الحدود	٢٤٨	باب اذا باع غنماً قد ابرت
٢٤٨	باب الشروط في القرض	٢٤٨	باب ما لا يجوز من شروط المكاتب اذا	٢٤٨	باب الشروط في البيع
٢٤٨	باب المكاتب وما لا يحل من الشروط	٢٤٨	رضى بالبيع	٢٤٨	باب اذا اشترط البائع ظهور الداية
٢٤٨	باب ما لا يجوز من الاشتراط والثنيا في	٢٤٨	باب الشروط في الطلاق	٢٤٨	باب الشروط في المعاملة
٢٤٨	الاقرار	٢٤٨	باب الشروط مع الناس بالقول	٢٤٨	باب الشروط في المهر عند عقد النكاح
٢٤٨	باب الشروط في الوقف	٢٤٨	باب الشروط في الولاية	٢٤٨	باب الشروط في المزارعة

كتاب الوصايا

٢٨٤	باب قول الله واذا حضر القسمة اولوا القربى	٢٨٤	باب اذا وقف او وصى لا قاربه	٢٨٤	باب ان يترك ورثة اغنياء خير
٢٩٠	باب ما يستحب لمن توفي في امة	٢٨٤	باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب	٢٨٤	باب الوصية بالثلث
٢٩٢	باب الاشارة في الوقف والصدقة والوصية	٢٨٤	باب هل ينتفع الواقف بوقفه	٢٨٤	باب قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي
٢٩٢	باب قول الله واتوا اليكمي اموالهم	٢٨٤	باب اذا وقف شيئاً فلم يدفعه الى غيره	٢٨٤	باب اذا اوصى المريض براسه اشارة بيعة
٢٩٢	باب قول الله وابتلوا اليكمي	٢٨٤	باب اذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء	٢٨٤	باب لا وصية لوارث
٢٩٢	باب قول الله ان الذين ياكلون الاية	٢٨٤	باب اذا قال ارضي لو بستانك صدقة لله عن	٢٨٤	باب الصدقة عند الموت
٢٩٢	باب قول الله ويسئلونك عن اليتمى الاية	٢٨٤	باب اذا تصدق او وقف بعض ماله او بعض رقيقه	٢٨٤	باب قول الله من بعد وصية يوصي بها او دين
٢٩٢	باب استخدام اليتيم في السفر والحضر	٢٨٤	باب من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه	٢٨٤	باب تاويل قوله من بعد وصية

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٩٥	باب اذا قال الواثق لا نطلب ثمنه الا الى الله	٢٩٣	باب وقف الارض للمسجد	باب فضل الجهاد والسير	باب اذا وقف ارضاً ولم يبين الحدود
//	باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا شهداء	//	باب وقف الدواب والكلاب والعروض	باب افضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه ماله	باب اذا وقف جماعة ارضاً مشاعاً فهو جائز
//	باب قضاء الوصي ديون الميت بغير	٢٩٢	باب نفقة القيم للوقف	باب درجات المجاهدين في سبيل الله	باب الوقف كيف يكتب
//	محضر من الورثة	//	باب اذا وقف ارضاً او يبرأ واشتراط	باب الغدوة والروحه في سبيل الله	باب الوقف للفقير والغنى والضيف
كتاب الجهاد					
باب المجن ومن تدرس بتوس صاحبه	باب هل يبعث الطليعة وحده	٢٩٥	باب فضل الجهاد والسير	باب فضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه ماله	باب فضل الجهاد والسير
باب	باب سفر الاثنين	٢٩٦	باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء	باب درجات المجاهدين في سبيل الله	باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء
باب الدرق	باب الخيل معقود في نواصيها الخير الى	//	باب الغدوة والروحه في سبيل الله	باب الحور العين وصفتهن	باب الخيل معقود في نواصيها الخير الى
باب الحمائل وتعليق السيوف بالعتق	يوم القيمة	٢٩٤	باب تمنى الشهادة	باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات	باب الحمائل وتعليق السيوف بالعتق
باب ما جاء في حلية السيوف	باب الجهاد ما مضى مع البر والفاجر	//	باب فضل من ينكب او يطعن في سبيل الله	باب فضل من يجرح في سبيل الله	باب ما جاء في حلية السيوف
باب من علق سيفه بالشجر في السفر	باب من احتبس فرساً في سبيل الله	٢٩٨	باب قول الله عز وجل قل هل ترضوننا الآية	باب قول الله من المؤمنين رجال صدقوا الآية	باب من علق سيفه بالشجر في السفر
عند القائلة	باب اسم الفرس والحمار	//	باب عمل صالح قبل القتال	باب من اتاه سهم غريب فقتله	عند القائلة
باب لبس البيضة	باب ما يذكر من شؤم الفرس	//	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا	باب من اغبرت قدماً في سبيل الله	باب لبس البيضة
باب من لم يركس السلاح عند الموت	باب الخيل لثلاثة وقول الله والخيل	//	باب مسمم القبار عن الراس في السبيل	باب الغسل بعد الحرب والغبار	باب من لم يركس السلاح عند الموت
باب تفرق الناس عز الامام عند القائلة	والبعال الآية	٢٩٩	باب فضل قول الله ولا تحسبن الذين قتلوا الآية	باب فضل قول الله ولا تحسبن الذين قتلوا الآية	باب تفرق الناس عز الامام عند القائلة
باب ما قيل في الرماح	باب من ضرب دابة غيره في الغزو	//	باب ظل الملائكة على الشهيد	باب تمنى المجاهد ان يرجع الى الدنيا	باب ما قيل في الرماح
باب ما قيل في درع النبي صلعم والقيص	باب الركوب على دابة صعبة والحمولة	//	باب الجنة تحت يارقة السيوف	باب من طلب الولد للجهاد	باب ما قيل في درع النبي صلعم والقيص
باب الجبة في السفر والحرب	باب سهام الفرس	٥٠٠	باب من اغبرت قدماً في سبيل الله	باب ما يتعوذ من الجبن	باب الجبة في السفر والحرب
باب الحرير في الحرب	باب من قاد دابة غيره في الحرب	//	باب مسمم القبار عن الراس في السبيل	باب من حدث بمشاهدة في الحرب	باب الحرير في الحرب
باب ما يذكر في السكين	باب الركاب والغرز للدابة	//	باب الغسل بعد الحرب والغبار	باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية	باب ما يذكر في السكين
باب ما قيل في قتال الروم	باب ركوب الفرس العري	//	باب فضل قول الله ولا تحسبن الذين قتلوا الآية	باب الكافر يقتل لمسلم ثم يسلم فيسداً بعد يقتل	باب ما قيل في قتال الروم
باب قتال اليهود	باب الفرس القطوف	//	باب ظل الملائكة على الشهيد	باب من اعتار الغزو وعلى الصوم	باب قتال اليهود
باب قتال الترك	باب السبق بين الخيل	٥٠١	باب تمنى المجاهد ان يرجع الى الدنيا	باب الشهادة سبع سوى القتل	باب قتال الترك
باب قتال الذين ينتعلون الشعر	باب اضمار الخيل للسبق	//	باب الجنة تحت يارقة السيوف	باب قول الله لا يستوي القاعدون الآية	باب قتال الذين ينتعلون الشعر
باب من صف اصحابه عند الهزيمة	باب غاية السبق للخيل المضمرة	//	باب طلب الولد للجهاد	باب الصبر عند القتال	باب من صف اصحابه عند الهزيمة
باب الدعاء على المشركين بالهزيمة	باب تاقاة النبي صلى الله عليه وسلم	//	باب الشجاعة في الحرب والجبن	باب التحريض على القتال وقول الله حرض	باب الدعاء على المشركين بالهزيمة
والنزلة	باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم والبيضاء	//	باب ما يتعوذ من الجبن	باب المؤمنين الآية	والنزلة
باب هل يرشد المسلم اهل الكتاب	باب جهاد النساء	//	باب من حدث بمشاهدة في الحرب	باب حفر الخندق	باب هل يرشد المسلم اهل الكتاب
باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم	باب غزوة المرأة في البحر	٥٠٢	باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية	باب من حبسه العذر عن الغزو	باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم
باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون	باب حمل الرجل امرأته في الغزو	//	باب الكافر يقتل لمسلم ثم يسلم فيسداً بعد يقتل	باب فضل الصوم في سبيل الله	باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون
باب دعاء النبي الى الاسلام والنبوة	باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال	//	باب من اعتار الغزو وعلى الصوم	باب فضل النفقة في سبيل الله	باب دعاء النبي الى الاسلام والنبوة
باب من اراد غزوة فوري بغيرها	باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزو	//	باب الشهادة سبع سوى القتل	باب فضل من جاهد في سبيل الله	باب من اراد غزوة فوري بغيرها
باب الخروج بعد الظهر	باب ملاوة النساء الجرحى في الغزو	//	باب قول الله لا يستوي القاعدون الآية	باب فضل الجهاد والسير	باب الخروج بعد الظهر
باب الخروج اخرا الشهر	باب رد النساء الجرحى والقتلى	٥٠٣	باب الصبر عند القتال	باب فضل الجهاد والسير	باب الخروج اخرا الشهر
باب الخروج في رمضان	باب نزع السهم من البدن	//	باب التحريض على القتال وقول الله حرض	باب فضل الجهاد والسير	باب الخروج في رمضان
باب الترويح عند السفر	باب الحراسة في الغزو في سبيل الله	//	باب المؤمنين الآية	باب فضل الجهاد والسير	باب الترويح عند السفر
باب السمع والطاعة للامام عالم يامر بمعصيته	باب فضل الخدمة في الغزو	//	باب حفر الخندق	باب فضل الجهاد والسير	باب السمع والطاعة للامام عالم يامر بمعصيته
باب يقاتل من وراء الامم ويتقى به	باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر	٥٠٤	باب من حبسه العذر عن الغزو	باب فضل الجهاد والسير	باب يقاتل من وراء الامم ويتقى به
باب البيعة في الحرب على ان لا يفر	باب فضل رباط يوم في سبيل الله	//	باب فضل الصوم في سبيل الله	باب فضل الجهاد والسير	باب البيعة في الحرب على ان لا يفر
باب عزوم الامم على الناس فيما يطيقون	باب من غزا يصيب للخدمة	//	باب فضل النفقة في سبيل الله	باب فضل الجهاد والسير	باب عزوم الامم على الناس فيما يطيقون
باب كان النبي اذا لم يقاتل اول النهار	باب ركوب البحر	//	باب فضل من جاهد في سبيل الله	باب فضل الجهاد والسير	باب كان النبي اذا لم يقاتل اول النهار
اخرا القتال	باب من استعان بالضعفاء والصالحين	//	باب فضل من جاهد في سبيل الله	باب فضل الجهاد والسير	اخرا القتال
باب استيذان الرجال الامم	باب لا يقول قتلان شهيد	//	باب فضل من جاهد في سبيل الله	باب فضل الجهاد والسير	باب استيذان الرجال الامم
باب من غزا وهو حديث عهد بعرضه	باب التحريض على الرمي وقول الله اعدوا	٥٠٥	باب فضل من جاهد في سبيل الله	باب فضل الجهاد والسير	باب من غزا وهو حديث عهد بعرضه
باب من اختار الغزو بعد البناء	لهم الآية	//	باب فضل من جاهد في سبيل الله	باب فضل الجهاد والسير	باب من اختار الغزو بعد البناء
باب مياداة الامم عند الفزع	باب اللهو بالحرب ونحوها	٥٠٦	باب فضل من جاهد في سبيل الله	باب فضل الجهاد والسير	باب مياداة الامم عند الفزع

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٥٢٢	باب الطعام عند القدوم	٥٢٢	باب الكذب في الحرب	٥٢٢	باب السرعة والركض في الفرع
٥٢٣	باب فرض الخمس	٥٢٣	باب الفتك بأهل الحرب	٥٢٥	باب الخروج في الفرع وحده
٥٢٥	باب اداء الخمس من الدين	٥٢٤	باب ما يجوز من الاحتياك والمخدر مع من تخشى معرفته	٥٢٥	باب الجعائل والجمالون في السبيل
٥٢٤	باب نفقة نساء النبي بعد وفاته	٥٢٤	باب الرجز في الحرب ورفع الصوت الخ	٥٢٤	باب الوجير
٥٢٨	باب ما جاء في بيوت أزواج النبي الخ	٥٢٤	باب من لا يثبت على الخيل	٥٢٤	باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم
٥٢٨	باب ما ذكر من درع النبي وعصاة سيفه الخ	٥٢٤	باب دواعي الجرح بأحراق الحصى غسل المرأة الخ	٥٢٤	باب قول النبي نصرت بالرعب مسيرة شهر
٥٢٩	باب الدليل على ان الخمس لنوابي رسول الله	٥٢٤	باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب الخ	٥٢٤	باب حمل الزاد في الغزو قول الله وتزود والاربية
٥٥٠	باب قول الله فان الله غمسه وللرسول	٥٢٥	باب اذ فرعوا بالليل	٥٢٤	باب حمل الزاد على الرقاب
٥٥٠	باب قول النبي صلعم احلت لكم الغنائم	٥٢٥	باب من رأى العدو وفنادى بالعدو على صوته الخ	٥٢٤	باب ارواف المرأة خلف أخيها
٥٥١	باب الغنيمة لمن شهد الوقعة	٥٢٥	باب من قال خذها وأنا ابن فلان	٥٢٤	باب الارتداد في الغزو والحج
٥٥١	باب من قاتل للفتح هل ينقص من اجرة	٥٢٥	باب اذ انزل العدو وعلى حكم رجل	٥٢٤	باب الردف على الحمار
٥٥١	باب قسمة الاغنام ما يقدم عليه يخبأ له من جفيرة	٥٢٥	باب قتل الاسير وقتل الصبر	٥٢٤	باب من اخذ بالركاب ونحوه
٥٥١	باب كيف قسم النبي قريظة والنضير الخ	٥٢٥	باب هل يستأجر الرجل من لم يستأجر الخ	٥٢٤	باب كراهية السفري بالمصاحف في ارض العدو
٥٥١	باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا الخ	٥٢٥	باب فكك الاسير	٥٢٤	باب التكبير عند الحرب
٥٥٣	باب اذ بعث الامام رسولا في حاجة الخ	٥٢٥	باب فداء المشركين	٥٢٤	باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير
٥٥٣	باب ومن الدليل على ان الخمس لنوابي المسلمين الخ	٥٢٥	باب المحرمي اذا دخل الاسلام بغير امان	٥٢٤	باب التسيير اذا هبط واديا
٥٥٣	باب ما من النبي على الاسارى من غير ان يخمس	٥٢٥	باب يقا تل عن اهل الذمة ولا يسترقون	٥٢٤	باب التكبير اذا علا شرفا
٥٥٣	باب ومن الدليل على ان الخمس للامام الخ	٥٢٥	باب هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملتهم	٥٢٤	باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الوقامة
٥٥٥	باب من لم يخمس الاوسلاب	٥٢٥	باب جوائز الوفد	٥٢٤	باب السير وحده
٥٥٦	باب ما كان النبي يعطى المؤلفة قلوبهم الخ	٥٢٥	باب التجمل للوفد	٥٢٤	باب السرعة في السير
٥٥٤	باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب	٥٢٥	باب كيف يعرض الاسلام على الصبي	٥٢٤	باب اذا حمل على فرس فراهاتبا
٥٥٤	باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب	٥٢٥	باب قول النبي لليهود اسلموا تسلموا	٥٢٤	باب الجهاد باذن الاربين
٥٥٩	باب اذا وادع الامام ملك القرية هل يكون له بقيتهم	٥٢٥	باب اذا اسلم قوم في دار الحرب ولهم مال الخ	٥٢٤	باب ما قيل في الجرس ونحوه في اعتاق الابل
٥٥٩	باب الوصاية باهل ذمة رسول الله	٥٢٥	باب كتابة الامام الناس	٥٢٤	باب من اكتب في جيش فخرجت امرأته حاجة الخ
٥٦٠	باب ما قطع النبي من البحرين ما وعد من مال الجحون الخ	٥٢٥	باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر	٥٢٤	باب الجاسوس
٥٦٠	باب اثم من قتل معاهدا بغير جرم	٥٢٥	باب من تأمر في الحرب من غير امره الخ	٥٢٤	باب الكسوة للاسارى
٥٦٠	باب اخراج اليهود من جزيرة العرب	٥٢٥	باب العون بالمدد	٥٢٤	باب فضل من اسلم على يديه رجل
٥٦١	باب اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفو عنهم	٥٢٥	باب من غلب العدو فاقام على عروصتهم ثلثا	٥٢٤	باب الاسارى في السلاسل
٥٦١	باب دعاء الامام على من نكث عهدا	٥٢٥	باب من قسم الغنيمة في غزوة وسفرة	٥٢٤	باب فضل من اسلم من اهل الكتابين
٥٦١	باب امان النساء وجوارهن	٥٢٥	باب اذا غنم المشركون مال المسلم وجبة المسلم	٥٢٤	باب اهل الدار يبيتون فيصاب الولدان الخ
٥٦١	باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدا يسعي بها ذنابهم	٥٢٥	باب من تكلم بكفارسية والوطانة الخ	٥٢٤	باب قتل الصبيان في الحرب
٥٦٢	باب اذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا اسلمنا	٥٢٥	باب الغلول	٥٢٤	باب قتل النساء في الحرب
٥٦٢	باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره	٥٢٥	باب القليل من الغلول	٥٢٤	باب لا يعذب بعباد الله
٥٦٢	باب فضل الوفاء بالعهد	٥٢٥	باب ما يكره من ذبح الابل والغنم	٥٢٤	باب فاما متا بعد واما فداء الخ
٥٦٢	باب هل يعفى عن الذمي اذا سحر	٥٢٥	باب البشارة في الفتوح	٥٢٤	باب هل للاسيديان يقتل او يخدع الذين اسروه
٥٦٣	باب ما يحدث من القدر	٥٢٥	باب ما يعطى البشير	٥٢٤	باب اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق يا سب
٥٦٣	باب كيف ينبدل الى اهل العهد	٥٢٥	باب لا هجرة بعد الفتح	٥٢٤	باب حرق الدور والخيال
٥٦٣	باب اثم من عاهد ثم غدر	٥٢٥	باب اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة	٥٢٤	باب قتل التائم المشرك
٥٦٣	باب المصالحة على ثلثة ايام او وقت معلوم	٥٢٥	باب استقبال الغزاة	٥٢٤	باب لا تمنوا لقاء العدو
٥٦٣	باب الموادعة من غير وقت وقول النبي الخ	٥٢٥	باب ما يقول اذا رجع من الغزو	٥٢٤	باب الحرب خدعة
٥٦٣	باب طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ الخ	٥٢٥	باب الصلوة اذا قدم من سفر		
٥٦٣	باب اثم القادر للهدم والفاجر				

كتاب بدء الخلق

٥٦٤	باب ما جاء في قول الله وهو الذي يبدأ الخلق الاية	٥٦٥	خلق سبع الاية	٥٦٥	باب ما جاء في قول الله وهو الذي يبدأ الخلق الاية
٥٦٤	باب ما جاء في قول الله وهو الذي يبدأ الخلق الاية	٥٦٥	باب في النجوم	٥٦٥	باب ما جاء في سبع ارضين وقول الله الذي

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٥٨٠	باب قول الله ويث فيها من كل دابة	٥٨١	باب صفة النار وانها مخلوقة	٥٨١	باب ذكر الملائكة
٥٨٢	باب خير مال المسلم غنم الخ	٥٨٢	باب صفة ابليس وجنوده	٥٨٢	باب اذا قال احدكم امين والملائكة في السماء الخ
٥٨٢	باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم	٥٨٢	باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم	٥٨٢	باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة
٥٨٢	باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغتسه الخ	٥٨٢	باب قوله تعالى واذا صرفنا اليك نفسا من الجن الآية	٥٨٢	باب صفة ابواب الجنة

كتاب الانبياء

٦٠٤	باب احب الصلوة الا لله صلوة داود الصلي	٦٠٠	باب واذا كرفي الكتيب موسى انه كان مخلصاً الآية	٥٨٥	باب خلق ادم وذريته
٦٠٨	باب واذا كرعيدنا داود ذا الوريد انه ابواب الآية	٦٠١	باب قول الله وهل اشدك حديث موسى	٥٨٤	باب الروطح جنود مجتدة
٦٠٩	باب قول الله وهبنا لداود سليمان نعم العبد انه ابواب	٦٠٢	اذ راى تارا الآية	٥٨٤	باب قول الله ولقد ارسلنا نوحا الى قومه
٦٠٩	باب قول الله ولقد اتينا لقمان الحكمة الآية	٦٠٢	باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الآية	٥٨٨	باب وان الياس لمن المرسلين
٦١٠	باب قول الله واضرب لهم مثلاً اصحاب القرية الآية	٦٠٢	باب قول الله وهل اشدك حديث موسى وكلم الله موسى تكليماً	٥٨٩	باب ذكر ادريس عليه السلام
٦١٠	باب قوله ذكر حمة تريك عبدة زكريا الآية	٦٠٢	باب قول الله ولوعده تاموسى ثلثين ليلة الآية	٥٨٩	باب قول الله والى عاد اخاهم هود الخ
٦١٠	باب قوله واذا كرفي الكتاب مريم اذا انتبذت الآية	٦٠٢	باب طوفان من السيل	٥٩٠	باب قصة ياجوج وماجوج
٦١٠	باب واذا قالت الملائكة يامرير ان الله اصطفك الآية	٦٠٢	باب حديث المخضرم مع موسى عليهما السلام	٥٩٠	باب قول الله ويسئلونك عن ذي القرنين الآية
٦١٠	باب قوله واذا قالت الملائكة يامرير ان الله اصطفك الآية	٦٠٢	باب قوله يعكفون على اصنامهم	٥٩١	باب قول الله واتخذ الله ابراهيم خليلاً
٦١١	باب قوله واذا قالت الملائكة يامرير ان الله يبشرك بكلمة الآية	٦٠٢	باب واذا قال موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا الآية	٥٩٣	باب يزفون النسلون في المشى
٦١١	باب قول الله واذا كرفي الكتاب مريم اذا انتبذت من اهلها	٦٠٢	باب وفاة موسى صلى الله عليه وسلم وذكر بعد	٥٩٤	باب قول الله ونبههم عن ضيف ابراهيم الآية
٦١٣	باب نزول عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم	٦٠٢	باب قول الله وقارون كان من قوم موسى الآية	٥٩٤	باب قول الله تعالى واذا كرفي الكتيب اسمعيل الآية
٦١٣	باب ما ذكر عن بنى اسرائيل	٦٠٢	باب قول الله والى مدبر اخاهم شعيباً	٥٩٤	باب قصة اسحق بن ابراهيم بالنبي صلعم
٦١٣	باب حديث ابرص واقرع واعبى	٦٠٢	باب قول الله وان يونس لمن المرسلين الآية	٥٩٤	باب قوله تعالى امكتم شهداء افحضر يعقوب الآية
٦١٤	باب قول الله ام حسبت ان اصحاب الكهف الآية	٦٠٢	باب قوله واسألهم عن القرية التي كانت الآية	٥٩٤	باب ولوط اذا قال لقومه اتأتون الفاحشة الآية
٦١٤	باب حديث الغار	٦٠٢	باب قول الله واتينا داود زبوراً	٥٩٨	باب قوله فلما جاء آل لوط المرسلون الآية

كتاب المناقب

٦٢٢	باب مناقب المهاجرين وفضلهم	٦١٤	باب من احب ان لا يسب نسيه	٦١٤	باب مناقب قرينش
٦٢٥	باب قول النبي سدوا ابواب الابواب الى بكر	٦١٤	باب ما جاء في اسماء رسول الله وقول الله	٦٢٢	باب نزل القرآن بلسان قرينش
٦٢٥	باب فضل ابى بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم	٦١٤	باب خاتم النبیین صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب نسبة اليمن الى اسمعيل عليه السلام
٦٢٥	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذ اخليلاً	٦١٤	باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه	٦١٤	باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب ذكر اسلم وغفار ومونية وجهينة واشجع
٦٢٥	باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه	٦١٤	باب خاتم النبوة	٦٢٢	باب ذكر قحطان
٦٢٥	باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان رضي الله عنه	٦١٤	باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب ما ينهى عنه من دعوة الجاهلية
٦٢٥	باب مناقب علي بن ابى طالب رضي الله عنه	٦١٤	باب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه	٦٢٢	باب قصة خزاعة
٦٢٥	باب مناقب جعفر بن ابى طالب رضي الله عنه	٦١٤	باب علامات النبوة في الاسلام	٦٢٢	باب قصة زمزم
٦٢٥	باب ذكر عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه	٦١٤	باب قول الله يعرفونه كما يعرفون ابناءهم الآية	٦٢٥	باب جهل العرب
٦٢٥	باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٦١٤	باب سؤال المشركين ان يؤمنهم النبي آية الخ	٦٢٥	باب من انتسب الى اباك في الاسلام والجاهلية
٦٢٥	باب مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه	٦١٤	باب فضائل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٥	باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم
٦٢٥		٦١٤		٦٢٥	باب قصة الحبش وقول النبي صلى الله عليه وسلم يا بنى ارفدة

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٥٩	باب مناقب عبد الله بن مسعود	٢٥٩	باب مناقب عبد الله بن مسعود	٢٥٩	باب ذكر طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه
٢٥٩	باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري رضي الله عنه
٢٥٩	باب مناقب فاطمة رضي الله عنها	٢٥٩	باب مناقب فاطمة رضي الله عنها	٢٥٩	باب مناقب فاطمة رضي الله عنها
٢٥٩	باب فضل عائشة رضي الله عنها	٢٥٩	باب فضل عائشة رضي الله عنها	٢٥٩	باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم
٢٥٩	باب مناقب الانصار والذين تبوءوا الدار الآلية	٢٥٩	باب مناقب الانصار والذين تبوءوا الدار الآلية	٢٥٩	باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم
٢٥٩	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت من الانصار	٢٥٩	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت من الانصار	٢٥٩	باب مناقب عبد الله بن عمر رضي الله عنه
٢٥٩	باب انحاء النبي بين المهاجرين والانصار	٢٥٩	باب انحاء النبي بين المهاجرين والانصار	٢٥٩	باب مناقب عمار وحديقة رضي الله عنهما
٢٥٩	باب حب الانصار	٢٥٩	باب حب الانصار	٢٥٩	باب مناقب ابي عبيدة بن الجراح
٢٥٩	باب قول النبي للانصار انتم احب الناس	٢٥٩	باب قول النبي للانصار انتم احب الناس	٢٥٩	باب مناقب الحسن الحسين رضي الله عنهما
٢٥٩	باب اتباع الانصار	٢٥٩	باب اتباع الانصار	٢٥٩	باب مناقب بلال بن رباح مولى ابي بكر
٢٥٩	باب فضل دور الانصار	٢٥٩	باب فضل دور الانصار	٢٥٩	باب مناقب ابن عباس رضي الله عنه
٢٥٩	باب قول النبي للانصار اصابوا حتى الخ	٢٥٩	باب قول النبي للانصار اصابوا حتى الخ	٢٥٩	باب مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه
٢٥٩	باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمهاجرة	٢٥٩	باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمهاجرة	٢٥٩	باب مناقب سالم مولى ابي حذيفة
٢٥٩	باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه
٢٥٩	باب مناقب اسيد بن حضير وعبد بن بشر	٢٥٩	باب مناقب اسيد بن حضير وعبد بن بشر	٢٥٩	باب مناقب اسيد بن حضير وعبد بن بشر
٢٥٩	باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه
٢٥٩	باب مناقب سعد بن عباد رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب سعد بن عباد رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب سعد بن عباد رضي الله عنه
٢٥٩	باب مناقب ابي بن كعب رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب ابي بن كعب رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب ابي بن كعب رضي الله عنه
٢٥٩	باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه
٢٥٩	باب مناقب ابي طلحة رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب ابي طلحة رضي الله عنه	٢٥٩	باب مناقب ابي طلحة رضي الله عنه
٢٥٩	باب مناقب عبد الله بن سلام	٢٥٩	باب مناقب عبد الله بن سلام	٢٥٩	باب مناقب عبد الله بن سلام
٢٥٩	باب تزويج النبي صلعم خديجة وفضلها	٢٥٩	باب تزويج النبي صلعم خديجة وفضلها	٢٥٩	باب تزويج النبي صلعم خديجة وفضلها
٢٥٩	باب ذكر جدير بن عبد الله الجعفي	٢٥٩	باب ذكر جدير بن عبد الله الجعفي	٢٥٩	باب ذكر جدير بن عبد الله الجعفي
٢٥٩	باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي	٢٥٩	باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي	٢٥٩	باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي
٢٥٩	باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة	٢٥٩	باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة	٢٥٩	باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة
٢٥٩	باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل	٢٥٩	باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل	٢٥٩	باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

باب مناقب الكعبة

٢٤٦	باب هجرة الحبشة	٢٤٦	باب هجرة الحبشة	٢٤٦	باب القسامة ايام الجاهلية
٢٤٦	باب موت النجاشي	٢٤٦	باب موت النجاشي	٢٤٦	القسامة في الجاهلية
٢٤٦	باب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم	٢٤٦	باب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم	٢٤٦	باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم
٢٤٦	باب عليه وسلم	٢٤٦	باب عليه وسلم	٢٤٦	باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة
٢٤٦	باب قصة ابي طالب	٢٤٦	باب قصة ابي طالب	٢٤٦	باب اسلام ابي بكر الصديق
٢٤٦	باب حديث الاسراء وقول الله سبحانه الذي الوية	٢٤٦	باب حديث الاسراء وقول الله سبحانه الذي الوية	٢٤٦	باب اسلام سعد رضي الله عنه
٢٤٦	باب المعراج	٢٤٦	باب المعراج	٢٤٦	باب ذكر الجحش وقول الله تعالى قل اوحى الى الآلية
٢٤٦	باب وفود الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة	٢٤٦	باب وفود الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة	٢٤٦	باب اسلام ابي ذر رضي الله عنه
٢٤٦	باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدمه المدينة	٢٤٦	باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدمه المدينة	٢٤٦	باب اسلام سعيد بن زيد
٢٤٦	باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم	٢٤٦	باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم	٢٤٦	باب اسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٢٤٦	باب مناقب ابي طالب رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب ابي طالب رضي الله عنه	٢٤٦	باب انشاق القمر
٢٤٦	باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه
٢٤٦	باب مناقب اسيد بن حضير وعبد بن بشر	٢٤٦	باب مناقب اسيد بن حضير وعبد بن بشر	٢٤٦	باب مناقب اسيد بن حضير وعبد بن بشر
٢٤٦	باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه
٢٤٦	باب مناقب سعد بن عباد رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب سعد بن عباد رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب سعد بن عباد رضي الله عنه
٢٤٦	باب مناقب ابي بن كعب رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب ابي بن كعب رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب ابي بن كعب رضي الله عنه
٢٤٦	باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه
٢٤٦	باب مناقب ابي طلحة رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب ابي طلحة رضي الله عنه	٢٤٦	باب مناقب ابي طلحة رضي الله عنه
٢٤٦	باب مناقب عبد الله بن سلام	٢٤٦	باب مناقب عبد الله بن سلام	٢٤٦	باب مناقب عبد الله بن سلام
٢٤٦	باب تزويج النبي صلعم خديجة وفضلها	٢٤٦	باب تزويج النبي صلعم خديجة وفضلها	٢٤٦	باب تزويج النبي صلعم خديجة وفضلها
٢٤٦	باب ذكر جدير بن عبد الله الجعفي	٢٤٦	باب ذكر جدير بن عبد الله الجعفي	٢٤٦	باب ذكر جدير بن عبد الله الجعفي
٢٤٦	باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي	٢٤٦	باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي	٢٤٦	باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي
٢٤٦	باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة	٢٤٦	باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة	٢٤٦	باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة
٢٤٦	باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل	٢٤٦	باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل	٢٤٦	باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

تتم بالخير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل
انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والتيتين من بعده حديثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال
اعترف محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما الامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة ينكحها فهجرته

ليفتحات ايضا لكل امرئ امره في قوله تعالى

٢٤ قوله كيف كان بدء معناه عندي ان هذا الوحي المتلو المحفوظ بين القرآن وغير المتلو الذي يقال
والحديث مما هو مذکور على السنن السليمة كيف بدءه ومن اين جاءه ومن اي جهة وقع عندنا جوابه وقع
عنده عن ثقات العلماء عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي عبد الله تعالى اليه فضا في الباب
اهاديت تدل ان ايجاد الله تعالى اليه بهذه الامور متواتر بلا شبهة عندنا ١٢ حضرت شاه ولي الشريعة
٣٥ قوله بدء الوحي على وزن فعل مبهوم بمعنى الابتداء ودوي بعلم الاول والثاني وتشهد بدلوله
بمعنى الظهور والرواية الاولى اثبت ١٢ جرحا في الوحي هو في الاصل الاعلام في خفاء قال
الجوهري الوحي الوحي المكتاب والوحي ايضا الاشارة والكتابة والرسالة والالهام والكلام الخفي وكل ما افئدت
الى غير ذلك وفي اصطلاح الشريعة هو كلام الله المنزل على نبي من انبيائه عليهم السلام اما اقسامه في حق
الانبياء عليهم السلام فعلى ثلاثة اعزب احدهما سماع الكلام القديم سماع موسى عليه السلام بنص القرآن
وثبينا صلعم صحيح الآثار التي في وحي رساله بواسطة الملك الثالث وهي تلقى بالقلب كقوله عليه السلام
ان روح القدس نفثت في روعي اي نفسي وقيل كان هذا حال داود عليه السلام اما الوحي الى غير الانبياء
عليهم السلام فهو بمعنى الالهام كالوحي الى النحل والماصوره على ما ذكره السبكي فبعبارة الاولى انما جاء في هذا
الحديث الا في عن عائشة واثبتان ياتيه الوحي في مثل صلصلة الجرس كما جاء في رواية ايضا وانما نفثت
في روعي الكلام والرائحة ان يتصل بالملك رطبا والخامسة ان يتراى لرجل عليه السلام في صورته التي
خلقها الله تعالى له سمانه جناح يتشبه من اللؤلؤ والياقوت والسادسة ان يكلمه الله تعالى من وراء حجاب
اما في الرقعة كقوله الاسراء في التوراة كما جاء في التوراة مرفوعا انا اني ربي في احسن صورة فقال فيما ينقسم
الملائكة الى الوحي والحديث وحديث عائشة التي ذكره جماعة الملك فقال اقرا ظاهره ان ذلك كان يقظت في
السيرة فاناني وانانا ثم يمكن الجمع بانه جاءه اول ما تا طوية وترقا به والسابعة وحي اسرافيل عليه السلام
كما جاء عن الشعبي ان النبي عليه السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يتراى له ثلاث سنين وباتيه
بالكتابة من الوحي والاشي ثم وكل به جبرئيل عليه السلام ١٣ عني

العلم ان البخاري لم يصدقنا به بالحدوث ما ورد على امرزي بال حديث فاختار
العلماء غيره فانه اذا راى الاول ان الحديث ليس على شرط الثاني ان الافتتاح
بالتحيم محمول على ابتداءات اغلب دون غيرهما زعموا كانت اليه عليه من تقديم التشرع للنظام والكلام
الاشرف لما روي ان اعرابيا خطب فترك التحميد فقال صلى الله عليه وسلم كل امرئ الحديث الثالث ان حديث
الافتتاح بالتحميد مشوخ بانه عليه السلام لما صالح قريشا عام الهجرة كتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما صالح
عليه محمد رسول الله فلو لم يترك الراجح ان اول ما نزل من القرآن اقرا واياها المذمومين في ابديتها
حمد الله الذي ان الذي اقصاه الخبر ان يجران يجران يكتبه وانظرا به عمده بلسان والا حسن ما سمعته من بعض
اساندي الكماله ذكر الحديث التيسير في مسودته كما ذكره في يقينه مصنفاته وانما سقط ذلك من فلم بعض التيسيرين
فاسم على ذلك والله تعالى اعلم ولما كان كما به معقودا على اخبار النبي عليه السلام صدره بباب بدء الوحي لانه
يذكر فيه اول شان الرسالة والوحي والمراد من حال ابتداء الوحي حاله مع كل ما يتعلق بشانه في تعلق كان كما
في التعلق الذي للحديث البرقعي وهو ان هذه القصة وقعت في احوال البعثة وما يراها والمراد بالباب بجملة
بيان كيفية بدء الوحي من كل حديث شئ مما يتعلق به لعمري الترجمة علم ان ما اشتهر بينهم ان سبب هذا الحديث
اي حديث القصة مما جزم قيس رواه الطبراني في المعجم الكبير باسنادها بالثقات عن ابى وايل عن ابن مسعود
قال كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها قيس فابت ان تتزوج به حتى يهاجر فهاجر فزوجها فكنى نسبه
بما جزم قيس ما تعلق حديث النبوة فذكر فيه وجهه الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب بهذا
الحديث لما قدم المدينة وذلك بدفعه واستغلا فالاول مبداء النبوة والرسالة وهو قوله باب بدء الوحي
والثاني بداء الظهور والاشي ان لما كان الحديث مشتقا على الهجرة وكانت مقدمة النبوة في حقه عليه السلام
هجرته الى الله تعالى في غار حراء فحجرت اليه كانت فضله باصطفائه ونزول الوحي الميراث التام اليه والوقوف
الرباني الثالث انما يعل قصد الخطبة والترجمة فكتاب كما قال ابن مدي المافظ من الادان يصنف كتابا
قصيدا بهذا الحديث وقال لوصفت كتابا بالهداية في كل باب منه بهذا الحديث يعني قال الزركشي
ومن محاسن ما قيل في تصدير الباب بحديث النبوة تعلقه بالآية المذكورة في الترجمة لان الله تعالى اوحى
اليه والى الانبياء من قبله انما الاعمال بالنيات بدليل قوله تعالى وما امرنا الا بالعبادة والتسليم لرب الدين وقدره
بذلك ان كل معلم الاو بعلم وجه الله ونفع عباده فانه يجازي على نيته قال السيوطي رحمه الله تعالى في التوضيح
قوله انما الاعمال بالنيات هو من مقابلة الجمع بالجمع اي كل عمل نبوية كان اشار بذلك الى ان النبوة تنوع
كما تنوع الاعمال كن قصد بعلم وجه الله وحصيل موعود او انقار لوعده وفي معلم الروايات بالنيته
مفروا مثل ووجه ان عملها القلب وهو متحد فناسب افروا بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالجوارح فترا
جمعا ١٢ توضيح له قوله باب نبوة فيرو في نظارة ثلثة اوجه الرشح مع التبيين وبدونه على الصانع
على التقديرين هو جبرئيل امخروف اي هذا الباب والثالث باب على سبيل التخلو فلا اعراب له ١٣

٢٤ انما قال باب ولم يقل كتاب لانه يتضمن فضلا واحدا لا غير الكتاب بعقدما فيه ابواب ١٢ عني
٢٥ وليس هو بابا عبد الله محمد بن ابي التمر مخرج الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين ١٢ قس
بالثالثة نسبة الى ليث بن بكر وذكره ابن المنذر من الصحابة وغيره من الثابتين ١٢ قس
باب كيف كان بدء الوحي الى محمد صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل
انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والتيتين من بعده حديثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال
اعترف محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما الامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة ينكحها فهجرته

اسماء الرجال

هو ابو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السدي ولد بتهه قرية من بلاد السند ونشأ بها ثم رحل الى تستان واخذ بها عن جماعة من الشيوخ ثم رحل الى المدينة المنورة وتوطنها واعيا
عن السيد محمد البرزنجي والملا ابراهيم الكوراني وغيرهما ودرس بالحرم الشريف النبوي واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح، ولف مؤلفات نافعة منها الحواشي الستة على الكتب
الستة وكانت وفاته بالمدينة عام ١١٣٨ هـ وفن بالقيوم
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وصلی الله تعالی علی سیدنا محمد والهو صحبه وسلم اعلم ان تراجم الصحيح على قسمين قسمين كبره واجل الاستدلال بحديث الباب
عليه وقسم يذكره ليحجل كالشرح لحديث الباب ويسين به هجمل حديث الباب مثلا تكون حديث الباب مطلقا قد علمه تقييده باحد ابيات الخرفيات بالترجمة مقيدة لا يستدل
عليها بالحديث المطلق بل يبين ان عمل الحديث هو المقيد فالتراجم كالشرح للحديث والشرح جعلوا الاحاديث كما هاد اول لما في الترجمة فاشكل عليهم الا في مواضع
ولوجعوا بعض التراجم كالشرح مخلصوا عن الاشكال في مواضع وايضا كثيرا ما يذكر بعد الترجمة اشارة الى خاصية بالباب، وكثير من الشراح يرونها دلائل للترجمة فيأتون
بتكلمات باردة لتصحح الاستدلال بها على الترجمة فان عجزوا عن وجه
الاستدلال عدوه اعتراضا على صاحب الصحيح والاعتراض في الحقيقة متوجه عليه حيث لم يفهموا المقصود وايضا كثيرا ما يكون ظاهر الترجمة معنى فيعملون الترجمة عليه والحديث
لا يوافقه فيعدون ذلك ايرادا على صاحب الصحيح مع انه تصد معنى يوافق الحديث قطعا وقد يكون معنى الترجمة مأفهم ولكن تطبيق الحديث به يحتاج الى فضل تدقيق فكثيرا ما يغفلون
ويعدونه اعتراضا وانت اذا حفظت وراعت ما ذكرنا لك يسهل عليك مواضع عديدة مما صعبت عليهم وسيجي لك في هذا التعليق اللطيف حل مواضع يحتاج الى فضل دقة امان في فهم معنى
الترجمة لو في تطبيق الحديث به ان شاء الله تعالى يظهر ذلك ان لاحظت هذا التعليق بعد مراجعة الشرح وكونت من اهل القبول والله تعالى اعلم
قوله باب كيف كانت بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتداء صحيحه بالوحي وقوله على ايمان لان الاعتماد على جميع
ماسبية كبره في الصحيح يتوقف على كونه صلى الله عليه وسلم نبيا اوحى اليه والايما به انما يجب لذلك ولذلك ايد امر الوحي بالآية اعني قوله تعالى انا اوحينا اليك اية ولما كان
الوحي يستعمل في الالهام وغيره مما يكون الى غير النبي ايضا كما في قوله تعالى ووحى ربك الى النحل، وواحيانا الى ام موسى فلو ايد على ثبوت النبوة ذكر اية تدل على ان الواحي اليه صلى الله
تعلق عليه وسلم كان ايجاء نبوة لقوله تعالى كما اوحينا الى نوح والتيتين فثبت به انه قد اوحى اليه صلى الله تعالى عليه وسلم ايجاء نبوة وبواسطه ثبتت نبوته وحصل الاعتماد على جميع
ما في الصحيح ما نقل عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ووجب الايمان به فذلك عقب باب الوحي بكتاب الايمان والحاصل ان الوحي اليه صلى الله تعالى عليه وسلم هو يهدى امر الدين ومثال النبوة
والرسالة فلذلك سمي الوحي بدءا وانباء على ان اضافة البدء الى الوحي في قوله بدء الوحي بيانية وابتداء به الكتاب والمعنى كيف كان بدء امر النبوة والدين الذي هو الوحي وهذا التقدير يحصل
للمناسبة بين تسمية الوحي بدءا وابتداء الكتاب به وسقط ما ورد بعض الفضلاء على ترجمة المصنف للباب ان كثيرا من احاديث الباب لا تتعلق بالوحي لا يبدء الوحي فكيف جعل الترجمة باب
بدء الوحي وكذا اظهر وجه الشبهة في قوله تعالى كما اوحينا الى نوح وهوان الواحي كان ايجاء نبوة ورسالة لقطع معذرة الناس كما يدل عليه قوله تعالى في اخرا الايات لئلا يكون للناس على
الله حجة وكذا ظهر وجه تشبيه الوحي بالارسال والتكليم الذي يدل عليه قوله ورسلا وقوله وكلم موسى في ان لكل لقطع معذرة الناس هذا وقوله وقول
الله عز وجل الا قرب رفعة على تقدير الخبر اي وفيه قوله عز وجل اي في اثبات الوحي قوله عز وجل والله تعالى اعلم له سدي قوله انما الاعمال بالنيات فخذ نكلمه اعلى هذا الحديث

إلى ما جرت عليه حديثاً عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنهما أن
 الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي
 ما يقول قالت عائشة ولقد رأيتك ينزل عليك الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً وحديثاً يحيي
 ابن بكير قال أخبرنا الليث بن عقيّل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنهما أنها قالت أول ما بدئ به
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤياً إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حجب الياء الجلاء
 وكان يخلو بغار جرادع فيتحدث فيه وهو التجعد الليلي ذوات العدي قبل أن ينزع إلى أهله ويتزوّد لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود
 لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال أنا بقارئ فقال اقرأ فقالت فما أنا بقارئ ثم أرسلني
 فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني
 الثالثة ثم أرسلني فقال اقرأ يا سميرتك الذي خلقك الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي أنزلنا القرآن عليك وحده وسلم
 يزحف فؤادك قد حل على خديجة بنت خويلد فقال زبولني زبولني فزقوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة وأخيهما الخبر
 لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله أبداً إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدور وتقري
 الأمام جواب القمحة ١٣١ وأي دارقة لغيره ١٣١

المعنى
الغالب
المعنى
الغالب
المعنى
الغالب

له قول الجرس. يفتح الراء هو الجرس الذي
 يعلى في رأس الدواب وجاء في بعض الرواية كان سلسلة على صقوان كذا في العيني ١٢ له قول وهو
 أشده علي أي ما يأتي مثل صلصلة الجرس أشد من النوع الثاني لأن النغم من كلام مثل صلصلة الجرس أشد
 من النغم من كلام الرجل كذا في الكرماني ١٣ له قول فيفصم في ثلاث روايات الأولى وفي الغصم القطع والأثرية
 يفتح التحيطة وسكون الفاء وكسر الصاد من ضرب معناه يقطع ويحذف ما ينشأ من ضرواحل الغصم القطع والأثرية
 بضم اوله وفتح ثامه وهي رواية إلى ذوالرودي والثالثة بضم اوله وكسر ثامه من انهم المطر أو الفاعل وهو
 لغير قليلة كذا في العيني ١٣ له قول بتأخره الفاء هو النقب في الجبل جرادع بكسر الميم والمضغ
 الراء والمدجل بين مكة وبينه ثلثة أميال وهو معروف لا يذكر منهم من انشرو مع صرف هذه قاعدة
 كثيرة ان جعلت اللفظ ملئاً للبقعة فهو غير معروف وان جعلته للمكان فهو معروف كذا في الكرماني ١٤ له قول
 فيفصمت. بالياء المهملة وآخره مشددة والعهير المنفصل فائدة مصدر يفتصم وهو من الأفعال التي معناها
 السلب أي اجتناب فالعالم المصدرها مثل تأتم وتجب اذا اجتنبت الأثم والنجوب أو هي بمعنى تجنبت أي
 يتجنب العنيفة من ابراهيم والفاء تبدل ثاء ١٣ قسطنطين له قول فغطني والحكمة في اللفظ شغل عن
 اللغات والمبالغة في امره باحضار قلبه ١٤ له قول الجهد يروي فيه فتح الجيم وضمها وانصب الدال
 ورفعا ومعناه الطافية والثانية والمشقة فعل الرفع معناه بلغ الجهد مبلغاً وعلى النصب معناه بلغ الملك
 مني الجهد كرماني له قول به أي بالآيات وهي قول اقرأ باسم ربك الذي آخبر عن رحمة قال الكرماني
 فربع بها أي صارت بسبب تلك الضغطة يفتضب فؤاده ١٥ له قول وتحمل الكل يفتح الكاف و
 تشديد اللام الشقل وهو من السكال الذي هو الإهليلج أي ترشح الشقل أي تعين الضعيف المنقطع ويحل
 فيه التقيم والبال وغير ذلك لأن الكل من لا يستقل بامر ١٤ له قول وتكسب المعدوم
 يفتح التاء وهو المشهور الصحيح في الرواية والمعروف في اللغة وروي بضمها وفي معنى المضموم قولان أحدهما
 ان معناه تكسب غيرك المال المعدوم أي تعطي له ثمنها ثانياً تعطي الناس ما لا يريدونه عند غيرك من
 معدومات الثمن وما كان لا لطاق يقابل كسبه ولا أكسبت غيري وفي معنى المفتوح قولان أحدهما ان معناه كسب
 المضموم ويقال كسبت الرجل مالاً وأكسبته ماله والأول أضع وأشهر والثاني ان معناه تكسب المال وتصب

منه ما يجز غيرك عن تحصيله ثم تجرده وتنقفي في ذبوه المكاديم وقيل المعدوم عبارة عن الرجل المحتاج العاجز
 عن الكسب كونه لا المعدوم الميت حيث لم تعرف في المعيشة كذا في الكرماني والعيني ١٢
 اسماء الرجال عبد الله بن يوسف التميمي مات ٢٢٠
 مالك بن انس الأصمى مات هشام بن عروة بن الزبير مات ٢٥٥ أيمه في عمرة المدينة مات ٩٣
 يحيى بن يونس القزويني ابن بكر نسبة لجد النسب له واسم أبيه عبد الله مات ٢٣١ الميثاق بن سعد بن
 عبد الرحمن من تابعي التابعين مات ٤٥٥ عتيق يعقوب بن خالد بن عتيق بالفتح الأحملي مات ١٣١ ابن
 شهاب ابن بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني تابعي صغير ونسبه المؤلف
 كثير إلى جده الأعمى لشهرته بمات سنة ثمان وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين وهو من رؤس
 الطبقة الرابعة ملتقط من التقريب والقسطنطين ١٢ قد يحتمل بفتح الراء النورين
 صلصلة على وزن فاعلة صوت متدرك لا يفهم اول وبلية الجرس
 الجبل الذي يعلو في اعناق الدواب فيقصص حروى فيه ثلاث
 لغات الأولى انه مضارع معروف من ضرب وهو أفتح ومدناه يقطع أي يزول عن ما طرأ على من
 كسيفه الوحي والرواية الثانية تارة هو الوردية مضارع مجهول من ضربها ولغة ان مضارع معروف من
 الأفعال وهو لغير قليلة والمعنى في الجمع واحد وعييت الوحي الحفظ من ضرب مضارع يعي. بفتح
 تغفل من الضغنة السيلان بغاص حراء الفاء هو النقب في الجبل والحد الجهد بكسر الميم وفتح
 الراء المهملة بعدها الف ممدودة اسم جبل بكرة وجاء مذكوراً مؤنثاً فمن ذكرها جاز صريحاً ومن أنه منع
 يتخمنت تغفل من الحنث واستعمل في معنى سلب الماخذ وهو من خواص التغفل أي كان يتخيب
 الحنث أي الأثم والمراد منه هنا ما ذكر في الحديث أي التفتيح لليالي ذوات العدم من غير ان يتكلم فيه
 البيهوتية في الأهل الحق هو الأمر الذي يباطه الواقع والمراد منه الوحي فغطني ماش من التعظيمة
 الجهد يفتح الجيم ومعناه مدناه المشقة ١٣ العلق الدم الغليظ يوجع الجرح الاضطراب من نهر
 الروم ٤ يطلع الفزع الكمل يفتح الكاف وتشديد اللام الشقل ويدخل فيه التقيم والعيال وكل من لا يستقل
 بامر تقرى من القر وهو الشبابة

حل للغات

في اوراق فذكر الاله صاخر. والوجه عندى في بيان معناه ان يقال المراد بالأعمال مطلق الأفعال الاختيارية الصادرة عن المكلفين وهذا لما لرون الكلام في تلك الأفعال اذ لا عبرة بغيرها
 ولا يبحث عنها في الشرع ولا يفتت إليها ولا ان العمل اي قال الالف الاختيارى الصادر عن اهل العقل كما نص عليه البعض فلذلك لو يقال عمل اليه أثم كما يقال فعل اليه أثم وقد تفرقت
 الفعل الاختيارى يكون مسبوقاً بقصد الفاعل الذاتى له اليه وهو المراد بالنية فالمتعلقان الأفعال الاختيارية لا توجد ولا تتحقق إلا بالنية والقصد الذاتى للفاعل إلى ذلك الفعل او يقال
 هذه مقدمة عقلية فتعلق للشارع بغيرها لو تأقول ذكرها الشارع ثم عييد المأ بعد هامن المقدمات الشرعية ولا يستبعد عن الشارع ذكره مقدمة عقلية اذا كان لتوضيح بعض المقدمات
 الشرعية بل لا يستبعد من ذلك أيضاً تعريين صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله وانما لكل امرئ ما نوى ان ليس للفاعل من عمله الا نيته أي الذي يرجع إليه من العمل ففعلاً او فوه
 النية فان العمل بحسبها يحسب خيراً او شراً ويجزى المرء بحسبها على العمل ثواباً وعقاباً ويكون العمل تارة حسنأوتارة قبيحاً بسببها او تعدد الجزاء بتعدد ذلك قال صلى الله تعالى
 عليه وسلم لان في الجسد مصنعة اذا صحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسدت الجسد كله الا وهى القلب لا يقال يله من هذا المعنى ان تنقلب السينات حسنت بحسب
 النية كالإحسانات تنقلب حسنة بحسبها أو انها تقول لا بد في النية من كون العمل صلحاً لانه ضرورة ان النية الغير الصالحة لا تكون نية في العمل ولا تعتبر نية بالنظر إلى ذلك العمل وهي كناية
 بل يقال قصد التقرب بالسينات بعد قصد قبيحاً كونيتها تزيد العمل شرافهى داخله في شرب السيئات لوقى خيرها والمرء يجزى بحسبها عقاباً فهي داخله في الحديث. فاذا انقره هاتان
 المقدمتان ترتب عليهما قوله فترك أنت هجرته إلى الله وإلى رسوله أي فصلوني به هجرته إلى رسوله أي اجروا ثواباً إلى اخرا الحديث ولعل التأمل في مبادئ الالفاظ ونظمها ويشهد ان هذا المعنى هو
 معنى هذه الكلمات والله تعالى اعلم (قوله اول ما بدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة) فان قلت كانت هذه الرؤيا قبل النبوة من مفاد ما وقد علم ان
 رؤيا الانبياء وحى دون غيرهم فكيف عدت هذه الرؤيا وحياً قبل النبوة قلت بل الرؤيا الصالحة مطلقاً من اقسام الوحي كيف وقد سماها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جزءاً من اجزاء
 النبوة فكيف اذا كان صاحب الرؤيا ممن خلق للنبوة وجعلت رؤيا كتهديد الرؤى اليه صريحاً وقد تقررت نبياً وأهريس الماء والطين والله تعالى اعلم (قوله فقال اقرأ) كان النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم فغم من اقرأ اول الوهلة انه امر له بالقرأة نفسه على الفور ولا تعلم القراءة كما يؤمر الصبي بأقرأ ولا هوام مطلقاً كما هو مقصود الامر ومطلقاً الا
 لها صحوده بقوله ما أنا بقارئ نحو العاصم ان الصبي اذا قبل له اقرأ يردية الامر بتعلم القراءة في القراءه نفساً وهو الأمر وان كان لا يقتضى الفور لكن بما يتبادر منه الفور نحو جواب من صلى الله تعالى
 عليه وسلم بقوله ما أنا بقارئ مبدئ على انه فغم بالقرأة نفسه على الفور وحاصل الجواب انه تكليف بما لا يطاق فكانه علم صلى الله تعالى عليه وسلم امتناع التكليف بما لا يطاق بعقله
 الكامل قبل تقرظ وهو النبوة والله تعالى اعلم (قوله لقد خشيت على نفسي) مقتضى جواب خديجة والذهاب إلى ورقة ان هذا كان منه على وجه الشك وهو مشكل بأنه لما أمر الوحي

نحوه حدثنا بشر بن محمد قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا يونس ومعه نحوه عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة حدثنا ابو ليلى الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش وكانوا يتجأ الى الشام في الهدية التي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما فيهما ابا سفيان وكفار قريش فأتوه وهم بايلياء فدعاهم في مجلسه وحوله عظماء الروم دعاهم حتى ترجمانه فقال ايكم اقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلت انا اقربهم نسبا فقال ادنوه مني وقربوا صحابه فاجعلوا عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم اني سائل هذا عن هذا الرجل فان كذبتني فكذبوه فوالله لولا الحياء من ان يأتروا علي كذبا لكذبت عنه ثم كان اول ما سألني عنه ان قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذونسب قال فهل قال هذا القول منكم احد قط قبله قلت لا قال فهل كان من اباؤه من ملكي قلت لا قال فاشرف الناس اتبعوا مضعفا وهم قلت بل مضعفا وهم قال ايزيدون ام ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يريد احد منهم سخطه لدينهم بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فهل يعدر قلت لا وعن منه في مدة لا ندرى ما هو فاعل فيها قال ولم تكن كنية ادخل فيها شيئا غير هذه الكلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتلكم اياه قلت المحرب بيننا وبينه سجال ينال منا وننال منه قال ما ذايامركم قلت يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا واتركوا ما يقول اباؤكم ويأمروا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة فقال لترجمانه قل له سألتك عن نسبه فذكرت انه فيكم ذونسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها وسألتك هل قال احد منكم هذا القول فذكرت ان لا قلت لو كان احد قال هذا القول قبله لقلت رجل يا تسى يقول قيل قبله وسألتك هل كان من اباؤهم من ملكي فذكرت ان لا قلت لو كان من اباؤهم من ملكي لقلت رجل يطلب ملك ابيه وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فذكرت ان لا فقد اعرف انه لم يكن ليذالك الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك اشرف الناس اتبعوه ام مضعفا وهم فذكرت ان مضعفا وهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك ايزيدون ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم وسألتك ايزيدون ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم وسألتك ايزيدون ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم وسألتك ايزيدون ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم

عليه

فقلت

فقلت

٤٥ قوله وهم بايلياء اي هرقل وما عثر كذا في القسطلاني وايضا بسبب بيت المقدس وغير ذلك اشهر ما كسر الهزيمة واللام ١٢ بجزر ماري كقوله وما بهم اي وما هم اول ابان امر باحسان من الموضع الذي كانوا فيه فلما حضروا استاذن لهم من نبال زمان حتى اذن لهم وهو معنى قوله وما بهم اي يعني ٤٥ قوله سجال بكسر الهمزة جمع سجل وهو الدلو الكبير لونه ابيض ولونه لونه لونه المستبين يستقي بذوا لوانا ذاك ولوا ١٣ ع قوله وهم اتباع الرسل وذلك لان الاشراف يلقون من تقدم منهم والضعفاء لا يلقون فيسرعون الى الانقياد والاتباع الحق وبذلك سب الغالب ولا فقد كان لهم الاشراف كالصديق وغيره هذا في ادخل البشارة والافنى والاخر لا يستحقون بل يشفون ١٤ اسماء الرجال بشر بن محمد الروزي السنياني مات ١٢٣٢ عبيد الله بن عبد الله بن مسعود واحد الفقهاء السبعة المدنية ابن ابو الياسين الحكم بن نافع المعصي البزازي مولى امرأة من بهراء شعيب بن ابي حمزة بالمرحلة والادوي وبنو القريش ابا سفيان ابن حرب بتنايت السنين يعني ابا سفيان ١٥ حله الغات هرقل بكسر الهمزة وفتح الراء وهو المشهور وغير معروف فانه مجرته و اسم ملك كان في الزمان ملك احدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم وبقيا كان فيهم كاسرى لقب ملك فارس وفرعون لقب ملك مصر ١٦ يشهد بالزال ما من من الغفلة مجرته المدة معناه باهم مدني معين كرون يقال ما الغرمان اذا انفقا على اجل معين ايلياء اسم بيت المقدس واشر الغات وافصمها كسر الهزيمة واللام سخطه روي لفتح السين ومعناها الكرايمه لم تكن من الامم كان في نسوة من التمكن والمعنى لم يحصلني القعدة سجال مع سجال يعني الدلو الكبير لونه ابيض ولونه لونه المستبين يستقي بذوا لوانا ذاك ولوا ١٣ ع يا تسى افتعال من الاسوة اي يقتدى وفي رواية تاسى وهو تعلق من الاسوة والمعنى واحد ١٧ درس القرارة على سرعة وقدرة عليه ومعناه انها يتساويان او يتساويان وكان معاه ١٨

١٥ قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح اللام لادلام الابتداء زيدا لثابت كسر المرسله بفتح السين يعني هو اجود منها في عموم النبي ونظما ويجوز ان يجمع الزيادة بحسب اختلاف حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم يهود على كل واحد منهم بما يريد غلبته كرا في ذي الحجة والاربيعي وما سببه الحديث المقام اعني لبيان بدأ الوحي في الاشارة الى ان ابتداء الوحي كما قالوا كان في رمضان وعزل وهو فضيلة الصوم فيه هذا لشكر النعمة العظيمة التي كذا في البصير وقال كان جبرئيل عليه السلام يتجاسر في كل سنة فيصعد على ظهره فيلما كان العام الذي توفي فيه عارضه برمتين وكان يذم ان احكام الوحي والباب في الوحي انتهى ١٣ ٢ قوله هرقل بكسر الهمزة وفتح الراء على المشهور وعلى جماعة اسكان الراء وكسر اللغات كذرفت منه الجورى ولم يذكر القز ان غيره وكذا صاحب الموعب وهو اسم لم يشره معروف للعلية والعبية ملك احدى وثلاثين سنة فحق ملكه مات النبي عليه السلام ولقبه قيسر كما ان كل من ملك الفرس يقال كسرى اما وجدنا سببه ذكره الحديث في هذا الباب هو انه شتم على ذكره هلمه من اوصاف مندوحي اليم والباب في كيفية بدأ الوحي وايضا فان قصته بترقى مشتملة كيفية حال النبي عليه السلام في ابتداء الامور وايضا فان الآية المكتوبة التي بقرق والاية التي صدر بها الباب مشتملة على ان الله تعالى ادعى الى الانبياء عليهم السلام باقامة الدين وعلان كلمة التوحيد يظهر ذلك بان كل عدة القاري ٣ قوله ارسل اليه في ركب اي ارسل الى ابني سفيان حال كونه كما ثنا من جملة الركب وهو اميرهم ولعله ارسل اليه ومعناه ارسل اليه في شان الركب وطلبهم اليه ٤ قوله ما ذايامركم بفتح الراء وفتح الراء وهو فعل ما من من المقابلة يقال ما الغرمان اذا انفقا على اجل معين وجزاله زمانا وبقا المدة هي صلح المدينة جرى بينه عليه السلام وبين قريش سنة ستة من الهجرة فان قلت هذا خبر عهد البعثة فما عجزنا سببه لوجه الباب وهو كيفية بدأ الوحي قلت المراد ان كيفية بدأ الوحي يعلم من جميع ما في الباب لا من كل حديث من كل حديث مجرودا في مناسبة شلا يعلم من هذا الحديث ان في حال ابتداء الوحي كان التايون للنبي صلى الله عليه وسلم الضعفاء ولم جبراهم ٥ قوله فأتوه الفاء فيصير ان تقدر الكلام ارسل اليه في طلب اتيان الركب اليه فبدأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتوه وكوه فقلنا انهم لم يصبوا الحرف فاجبرت ١٣ ع

(قوله من الريح المرسلة) اي المطلقة للخلافة على طبعها والريح لو ارسلت على طبعها لكانت في غاية الهموم (قوله ان هرقل ارسل اليه في ركب النبي) لما كان المقصود بالذات من ذكر الوحي هو تحقيق النبوة واتباتها وكان حديث هرقل اوفرت اذية لذلك المقصود ودرجه في باب الوحي والله تعالى اعلمه بسندي (قوله لم يكن ليذالك الكذب على الناس ويكذب على الله) في رويك متوجه الى المجموع على لم يكن يجمع بين ترك الكذب على الناس والكذب على الله وذلك لان الكذب على الله هو الغاية القصوى في الكذب فلا يكون الا من كذاب لا يترك الكذب على الله فمن لا يكون كاذبا على غيره لا يمكن ان يكذب على الله مرة واحدة

فذكرت ان لا وكذا ذلك اليمينان حين تخالط بشاشته القلوب وسألتك هل يغدر فذكرت ان لا وكذا ذلك الرسل لا تغدوا وسألتك بما يأمركم فذكرت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبنهاكم عن عبادة الاوثان ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف فان كان ما تقول حقاً فسيملك موضع قد قمت هاتين وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن اظن انه منكم فلواتي اعلم اني اخلص اليه لتجتمعت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به مع دحية الكلبي الى عظيم نصري فدفعه عظيم نصري الى هرقل فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلاماً على من اتبع الهدى ما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم يوتك الله اجره مرتين فان توليت فان عليك اثم اليريسيين ويا هل الكذب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا تشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً ارباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا باياتنا مسلمون قال ابوسفين فلما قال ما قال وفرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الضجيج فارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد امر ابن ابى كبشة انة يخافه ملك بنى الاصفريان زلت موقنانه سيظهر حتى ادخل الله على الاسلام وكان ابن الناطور صاحب ايلياء وهرقل سقى على نصارى الشام يحدث ان هرقل حين قديم ايلياء اصبح يوماً خبيث النفس فقال بعض بطارقه قد استنكرنا هياتك قال ابن الناطور وكان هرقل حراً ينظر في النجوم فقال لهم حين سالوه اني رايت الليلة حين نظرت في النجوم ملكاً الختان قد ظهر فمن يختار من هذه الامة قالوا ليس يختار الا اليهود فلا يهتكم شانهم واكتب الى مدائن ملكك فليقتلوا من فيهم من اليهود فيبيناهم على امرهم اتي هرقل برجل ارسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا واختار هومار ولفظ واليه فحدثوه انه مختار وسأله عن العرب فقال هم يختارون فقال هرقل هذا الملك هذه الامة قد ظهر ثم كتب هرقل الى صاحب له برومية وكان نظيره في العلم وصار هرقل الى جنس فلم يرم حصص حتى اتاه كتاب من صاحبه يوافق رأى هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وانه نبي فاذن هرقل لعظماء الروم في ذكره له بجمص ثم امر يا بوجها فعلقت ثم اطلع فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشاد وان يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي فحاصوا حيصه جمر الوحش الى الابواب فوجدوها قد غلقت فلما رأى هرقل نفرته هم وايس من اليمان قال ردوهم على وقال اني قلت مقالتي انما اختبر بها شدتكم على دينكم فقد رايت فسجدوا له ورضوا عنه

الروم
يظهر
اسففا
سقفوا
بشاشته
يملك
فان
فانما
فانما
فانما

١ قوله وبشاشته اي بشاشته الاسلام وانشره ووضعه في بعض الرواية بشاشته القلوب بامانة البشاشته اي بطا ايمان الشراخ الصدوق واصحاب اللطف بالاشارة عنده ورواه الطبراني في المعجم وهو بفتح الهمزة ك **٢** قوله تجتمعت اي تملكفت على مشقة لقائه اي تملكفت على الالتفات اليه لو كنت استيقن الوصول لكانت اخاف ان يكون عائق فلو كان قد تركت ملكي ولم اصل الى مدنته **٣** قوله اليريسيين بفتح الهمزة وكسر الراء ثم بالياء الساكنة هو جمع يريس على وزن فاعيل وقد قلب الياء الاولى همزة فيقال اليريسين وروى ايضا ياريسين بعد السين جمع يريس فسوب الى يريس وروى اليريسين او بكر الهمزة وكسر الراء المشددة وبارادة بعد السين وهم الالارون الازديون كراماني وفي الجمع هم الالارون والنون والهمزة **٤** قوله الى الكتاب عطف على ما قبله والتقدير ادعوك بدعاية الاسلام ولتقول تعرياً اهل الكتاب **٥** قوله سواء اي مستويين وبنوا على ما يختلف فيما للقرآن والتوراة والانجيل **٦** قوله اني اخلص اليه اي اخلصت اليه من خيرة خالف قريشاً في عبادة الاوثان او هي كنيته حده مسلم من قبل امر اوهي كنيته زوج حليته **٧** قوله مني الاصفريان الروم نسبة الى اصفريان الروم بن عيسى بن اسحق بن ابراهيم عليه السلام وهو الاصفري **٨** قوله وكان ابن الناطور اللؤلؤ فيه عاظم لما قبلها واخلف في اسناد الزهري لا علاقة كما توهم بعضهم وهذا موضع يحتاج فيه الى التفسير على بلا وعل ان قصة ابن الناطور غير مروية في اسناد المذكور عن ابي سفيان عنه وانما هي عن الزهري وقد بين ذلك الالوجي في دلائل النبوة ان الزهري قال يقينه به مشتق في زمن عهد الملك بن مروان يعني وابن الناطور بلطاد مملوك اي حافظ البستان وهو لفظ غريب تكلمت به العرب وفي رواية الحموي الناطور بالهمزة وفي رواية البيهقي عن يونس بن ناوطر بالزيادة الف في آخره **٩** قوله صاحب ايلياء اي ايلياء بفتح الهمزة والسين في ايلياء باعتبار ما رده بما دون التي في حقيقته **١٠** قوله استنكرنا هياتك بضم السين والقاف وتشديد الفارسي وبن الناصري وقع بضمها على الحمازية ومرقوماً بانه غير مبتدأ محذوف واستقفاً بزيادة همزة لغة وفي بعض الاقوال سقطت الهمزة من القليل اي جعل سقفاً كقولهم حدثت خبر بعد خبر او شخ **١١** قوله الختان بكسر الخاء من الختن وهو قطع الجذبة التي تنمو في تنوير الشفة **١٢** قوله ملك غسان هو من جملة ملوك اليمن **١٣** قوله ردوهم

قوله حتى ادخل الله على الاسلام فيه اشارة الى اسلامه كان منتهى من الله تعالى عليه رزقه الله وان كان لا يريد به هو ولا يرضى به وربما يؤخذ منه الاشارة الى ان اسلامه كان اول الامر ظاهرياً حيث قال ادخل على ولم يقل في قلبي وقال الاسلام ولم يقل اليمان ولهذا كان بعد اول من مؤلفة القلوب والله تعالى اعلم وقوله حتى يحتمل ان الغاية فيه لا انتقال من الودن الى الوعل او لاو لقطاعاً اما باعتبار ان المراد بقوله موقنانه مع العرفاء حتى ادخل الله على الاسلام فظهرت ما اخفيت من الايقان اولاً والمراد بكنت انه سيظهر حتى ظهر وعنده تحقق الظهور ينقطع ايقان انه سيظهر كما لا يخفى وذلك لو ان اسلامه كان في ايام الفتح وقد اظهر الله تعالى الامر بالفتح والله تعالى اعلم اه سندي

فكان ذلك احرشان هرقل قال ابو عبد الله رواه صالح بن كيسان ويونس ومعه عن الزهري

كتاب الايمان

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد وينقص قال الله تعالى ليزدادوا ايماناً

مع ايمانهم وزادناهم هدى ويزيد الله الذين اهتدوا واهداهم هدى واثيرهم تقورهم ويزداد الذين

امنوا ايماناً وقوله عز وجل اياكم زادته هداية ايماناً فاما الذين امنوا فزادتهم ايماناً وقوله

وما زادهم الا ايماناً وتسلماً والحب في الله والبغض في الله من الايمان وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدى بن ابي ايمان

فرائض شرايع وحدودا وسنناً فما استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فاذا عشت فسايتهم كما عشت تعلموا بها وان

امت فماتنا على صحبتكم يحرم وقال ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي وقال معاذا جسرنا تؤمن ساعة وقال ابن مسعود اليقين

الايمان كله وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر وقال مجاهد شرع لكم من الذين ما وصى

به نوحاً وصيناك يا محمد واياه ديناً واحداً وقال ابن عباس شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة ودعاء لكم ايمانكم محدثا عبدا لله

ابن موسى قال انا حنظلة بن ابي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على

له قول كتاب الايمان اي ذلك كتاب الايمان ويجوز لصبر اي فذه
ولما كان باب بدأ الوحي كالمقدمة لم يذكره بالكتاب بل ذكره بالباب ثم شرع بذكر الكتب على طريقة الباب الفقه
وقدم كتاب الايمان لانه ملك الامم كلها اذ الباقي مبني عليه مشروطا ب ١٢ ع
كلام على وجهه كما نقل عن ابي حنيفة وغيره ان الايمان على القلب واللسان معا ثم الاقرار بل هو كمن اذ شرط في
حق اجراء الاحكام قال بعضهم هو شرط وقال حافظ الدين السبكي هو المروي من ابي حنيفة واليرزبب الاشرى في الصح
الروايتين وهو قول ابي منصور الماتريدي وقال بعضهم ان الايمان فعل القلب واللسان مع سائر الجوارح وهم اصحاب
الحدِيث وما حكاه والشافعي واهم والاذاعي ونقل عن الشافعي انتقال الايمان هو التصديق والاقتران العمل فاعمل بالاول
وعدمه ما فحق وبالن في وعده كما في باثنا عشر وعده فاستخرجون الخلود في النار ويصل اليه كمال الامم بل في غاية الصعوبة
لان العمل اذا كان لا يتحقق الايمان بدون غيره المؤمنين كيف يخرج من النار اجيب عن هذا بان الايمان قد جاء
بمعنى اصل الايمان كما في قول عليه السلام الايمان ان تؤمن بالله وملكه الحديث وقد جاء بمعنى الايمان الكامل
وهو المقرون بالعمل كما في حديثه وذهب القيس والارمان بهذا المعنى الثاني هو المراد بالايمان المتعني في قوله عليه السلام
لا يزني الزاني حين يزني ويؤمن بالحدوث فانما اختلف لفظي راجع الى تغير الايمان ولا خلاف في المعنى فان الايمان المتعني
من دخول النار هو الثاني باتفاق جميع المسلمين والايان المتعني من الخلود في النار هو الاول باتفاق اهل السنة خلافا
للمعتزلة والخواارج ويدل على ذلك حديث ابي ذر من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة فقلت
وان زني وان سرق قال صلح وان زني وان سرق الحديث وقوله صلح يخرج من النار من كان في قلبه شئ من ذنوبه
ايان في هذا يندفع الاشكال ويثبتهم الاقوال ملقطان من العيني ١٢
اللفظ لان المراد بالايمان ان كان هو التصديق فلا يقبلها وان كان الطاعات فيقبلها فكل ما قام من الدليل على ان
الايمان لا يقبلها فهو موهوم الى اصل الايمان وكل ما دل على ان الايمان يقبلها فهو مصروف الى الكامل وهو مقرون
بالعمل ١٣
لا يرتجز في ظاهريه كالمزارة ولقد اخبرني اجيب بان قول الزيادة والنقصان ظاهر على تقدير دخول القول والفعل
غيره في المشاهدة بل يترك لان كل احد يعلم ان ما في قلبه يتقاسم حتى انه يكون في بعض الايمان اعظم يقيناً واخلاقاً
وقولا من في بعضها وكذلك في التصديق والمعرفة بحسب ظهورها من كثرة ما من ثم كان ايمان الصديقين اقوى من
ايان غيرهم وينبغي على ما ذهب اليه المحققون من الاشاعة من ان نفس الصديق لا يزيد ولا ينقص وان الايمان
الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته التي هي الاعمال والنقصانها وينبغي ان يتحقق بين ظاهر النقص الدليل
الزيادة واقاويل السلف بذلك وبين اصل وصفه القوي وما عليه من التكليف نعم يزيد وينقص قوة وضعفاً
وتفصيلاً واجمالاً ونقصاً وجسماً ... المؤمن به وارتقاه النودي وعزله تقتضاني في شرح عقائد
النسفي بعض المحققين وقال في المواقت انه المني وانكر ذلك اكثر المتكلمين والخليفة لا يمتثل ذلك كان شكاً
وكذا واجابوا عن الآيات السابقة وشووا بما يثبته عن امامهم انها محمولة على انهم كانوا انوف في الجملة ثمها في فرض
بدر فرض ذلك ان يؤمنون بكل فرض خاص وحاصلها ان كان يزيد بزيادة ما يجب الايمان به وبذلك يتصوره

في عهده صلح وفيه نظر لان الاطلاع على تفاصيل الفرائض يمكن في غيره من غير صلح عليه السلام والايمان واجب اجمالا
في علم اجمالا وتفصيلاً فيما علم تفصيلاً ولا خلاف في ان التفصيل يزيد انتهى ١٢
اجلس بنا تؤمن بالجزم ساعة اي يزاد ايماناً لان معاذ كان مؤمناً قال النودي مناهة من ذكر الخبز واحكام
الآخرة وامور الدين فان ذلك ايمان هذا التعليق وصلح احمد بن ابي حنيفة كالاول بسند صحيح الى الامور من مال
قال قال في معناه اجلس فذكره ١٢
عدشنا العيش عن ابي ثعلبة عن علقمة عن قال الصيرتف الايمان واليقين الايمان كل فبره ولا على ان الايمان
يتبع لان كل واحد لا يؤكدهما الا اذا اجزاء ١٢ عمدة القاسي ١٣
التقوى وقاية النفس عن الشرك وغيره اشعار بان بعض المؤمنين بلغوا الى كنه الايمان وبعضهم لا يجوز الزيادة و
النقصان ١٢
وتوثيق عرض القرآن على ابن عباس ثلثين مرة قوله ويايه يعني لولا ان هذا الذي تكلمت عليه الادلة من الكتاب
والسنة فزيادة ايمان ونقصان هو شرع الانبياء الذي قبل نبينا صلح ان الله تعالى قال شرع لكم من الدين
الاية ويقال جاد فوح عليه السلام بتجريم الزنا وتحليل الخمر واللعن في العيني قال صاحب التوضيح علم من تفسير
مجاهد لسنه الآية اتحاد اوجوب الايمان في اصول الدين ومن تفسير ابن عباس لقوله شرعاً ومنهاجا اختلافه
وذلك في الفروع والسنن والآية الثانية موافقة للزعم لان الاختلاف لوجوب الزيادة والنقصان ولا يظهر
وهو موافقة الاولى للزعم انتهى قلت العلم الا ان يقال الثاني في آخر الآية قال ان ايقوم الدين والاسامة
في الدين لا يتأتى الا بالايمان بما يجب تصديقه والطاعة في احكامه فكل من كان في التصديق وطاعة الاحكام
اعلم كان ايمانه اكل فينبذ محصل المطابقة والاشارة ١٣
وسنة فصيلاً تفسير منهاجا وسنة تفسير شرع فخيصة وتفسير مرتب وفي بعضها سنة وبمبدا فيكون مرتب
توضيح هذا التعليق وصلح عبد الرزاق في تفسيره بسند صحيح ١٢
قوله تعالى قل ما يعجبكم مني لولا دعاءكم فقال المراد من الدعاء الايمان يعني تفسيره في الآيتين يدل على ان قال
بالزيادة والنقصان اذ هو المراد ايماناً والدعاء عمل وقال ابن بطال معنى قول ابن عباس لولا دعاءكم الذي هو
زيادة في ايمانكم ١٢ كمان
اسماء الرجال
صالح بن كيسان الغفاري المدني بلوشس هو ابن يزيد الا ابي معمر هو ابن راشد الازدي
كلمه يروون عن الزهري الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عميد السنة بن موسى بن هاذم
بالوحدة والزال المعجز العيسى حنظلة بن ابي سفيان بن عبد الرحمن الحمصي المكي عكرمة بن ابي عبد
العاصم القرشي ابن عمر عبد الله جرجير به الوجه ولده في البخاري ما تان وسبعون حديثاً
عنه قال النودي اعلم ان يبيع في كبريت النسخ باب دعاءكم الا وهذا لفظنا حش وقال الكرماني عندنا نسخة مسمونة
مما على الفريرى وليس خطه وهو كذا دعاءكم ايمانكم بل باب وبلاؤنا ١٢

كتاب الويمان قوله وهو قول وفعل الفيدر الايمان الذي هو عنوان الكتاب وليس معنى قوله قول او فعل ان كلا
منهما جزوه من الايمان على وجه يتعني الويمان باتفاقه فان السلف لم يقولوا بذلك بل معناه ان كلاهما اي فعل او قول او فعل او معنى
قوله يزيد وينقص انه يوصف بالزيادة والنقصان في لسان الشرع اعم من ان يكون ذلك الوصف وصفه باعتباره امور خارجية عنه والسلف كانوا يتبعون الوارد ولا يلتفتون الى تحريك المباحث
الكلامية التي استخرجها المتأخرون ثم استدلل على انه يوصف بالنقصان كلفائية للمقابلة في ذلك فان الموصوف بالزيادة لوجاهة لا يتصف بالنقصان
عند عدم تلك الزيادة ويمكن ان يجعل قول عمر بن عبد العزيز ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان من ادلة انصاف الويمان بالنقصان ثم الاستدلال بما فيه نسبة الزيادة صريحاً الى الويمان ظاهر
ولما ما فيه نسبة الزيادة الى الهدى فوجه الاستدلال به ان زيادة الهدى لا تخلو عن زيادة الخيرات وكل ذلك ايمان فثبت بزيادة الهدى زيادة الايمان ثم استدلل على ان
الايمان قول وفعل بحيث الحب في الله والبغض في الله من الايمان فانه قد عذبه بعض الاعمال من الويمان ويقول عمر بن عبد العزيز ان الويمان فرائض
لان مثل هذا الكلام يدل على ان الفرائض وغيرها من اجزاء الويمان كما يقال ان الصلوة فرائض والاستدلال بقول عمر بن عبد العزيز كما يدل على ان الويمان تعدد من الويمان يدل على ان الايمان
يوصف بالزيادة والنقصان حيث قل فمن استكمل الخواصا الاستدلال بقول ابراهيم عليه الصلوة والسلام ولكن ليطمئن قلبي على قبول الويمان الزيادة واتصافه بها ضعيف عند
اهل التحقيق اذ قوله يدل على كيف يحوي الموتى صريحاً في انه مطلوبه كان روية كيفية الاحياء وكان قلبه مشتاقاً الى ذلك فاذا ان يظفر بوصولها الى مطلوبه وهذا امر خارج عن الويمان

صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كُنَّ فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواها وان يحب المرء لا يحبه
 الا لله وان يكره ان يعوذ في الكفر كما يكره ان يقذف في النار باب علامة الايمان حب الانصار حدثنا ابو الوليد قال
 ثنا شعبه قال اخبرني عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الايمان
 حب الانصار واية النفاق بغض الانصار باب حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال انا ابو ادريس
 عاين الله بن عبد الله ان عبادة بن الصامت وكان شهيداً وواحد النبلاء ليلة العقبة ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال وحوله عصاة من اصحابه يا يعقوب على ان لا تشركوا بالله شيئاً ولا تشركوا اولادكم ولا تأتوا
 بهمتكم فتفرونه بين ايديكم وارجلكم ولا تصونوا في معروف فمن وفي منكم فاجرة على الله ومن اصاب من ذلك شيئاً
 فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه
 فبايعناه على ذلك باب من الدين الفرار من الفتن حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله
 ابن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون
 خيراً مال السلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم
 بالله وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم حدثنا محمد بن سلام قال انا عبد الله عن
 هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما يطبقون قالوا اننا لسنا
 كهياتك يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول
 اتقاكم واعلمكم بالله انا باب من كره ان يعوذ في الكفر كما يكره ان يلقى في النار من الايمان حدثنا سليمان بن
 حرب قال ثنا شعبه عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كُنَّ فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله

عليه
 عاين
 اعرفكم
 اتقاكم واعلمكم بالله

يقدر قلبه فظفرت المناسبة انتهى ١٢ له قوله محمد بن سلام هو بالتحقيق والتشديد يدوانا الذي عليه كثر العلماء
 والتحقيق قال قد روي عن ذلك نفسه وهو خبر باهية وهو يوشك ان يراه وسل بن المتوكل عند ان قال انا محمد بن سلام
 بالتحقيق ١٢ فس كذا قولنا كذا في الايمان قالوا انت مغفوك لا تحتاج الى عمل ومع ذلك تطلب
 على الاعمال كيف من كثرة ذنوبنا فذو عليم يقول انا اولي بالعلم لاني اتقاكم واعلمكم واشاد بالاولي كما صلى الله
 عليه وسلم بالقوة العميلة وبالثاني الى القوة العلية ١٢ قسطلاني له قوله حلاوة الايمان باسئلة اذ الطامات
 فيتمثل في امر الدين المشقات ويوتر ذلك على اعراض الدنيا الغانية وبكل هذه الحلاوة محسوسة او معنوية قال
 بكل قوم ويشهد لاول قول بلال اعد احد من غيب في الشراها على الكفر فخرج مرارة العذاب بحلاوة الايمان
 ومنذوت اله يقولون واكرهه وهو يقول واكرهه هذا الحق الاجرة محمد وجهه فخرج مرارة الموت بحلاوة النقاء
 وهي حلاوة الايمان فالقلب السليم من امراض الغفلة والنوى يذوق طعم الايمان ويتعمق به كما يذوق النعم طعم
 العسل ويغيره من ملذذات الاطعمة ويتعمق بها ١٢ قسطلاني اسماء الرجال باب علامة الايمان ابو الوليد بن
 عبد الله بن محمد بن سلم ابو ادريس عاين الله وهو اسم علم اي ذم عبادة بالعبادة بن الصامت بن قيس
 الزهري محمد بن سلم ابو ادريس عاين الله وهو اسم علم اي ذم عبادة بالعبادة بن الصامت بن قيس
 الانصاري باب من الدين الفرار من الفتن حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله
 ابن مالك بن سنان الزهري باب قول النبي محمد بن سلام من كره سليمان بن حرب بن يعقوب بن شعيب
 كرهت له محمد بن سلام بن عروة بن الزبير بن العوام باب من كره سليمان بن حرب بن يعقوب بن شعيب
 ابن الجراح المذكور خمس تن ١٢ فتاوة بوان وعامة بن قتادة السدوسي حل اللغات

وقال الروايات وسقط عند الاصيل بالكلية فالوجه على عدمه هو ان الحديث الذي فيه من جملة الزهري التي قيلت
 وجوده بوان لما ذكرنا في الباب الذي قبله اشار في هذا الباب الى ابتداء السبب في تلقيهم بالانصار لان اول ذلك كان
 ليلة العقبة لما اتوا الفوج النبي صلى الله عليه وسلم في الموسم ولما لم يكن لزمهم على الفوج وكان لعلق بما قيل
 بينها بقوله باب ١٢ انتهى قوله وهو امر النقاء اي عبادة من النقاء هو جمع لقبه وهو كالحريف
 على القوم المقدم عليهم يعرف اخبارهم ويتقرب من احوالهم ويقتبس وكان صلى الله عليه وسلم قد جعل لبيبة
 العقبية كل واحد من الجماعة المبايعين لقباً على قومه لياخذ عليهم السلام ويخرجهم من شرائط وكانوا اثني عشر رجلاً
 من الانصار وهم سابق الانصار الى الاسلام ١٢ جمع الجار ١٢ قوله وكفارة له اي سقط عن الامم حتى
 لا يعاقب في الآخرة ذهب اكثر العلماء الى ان الحدود وكفارات استندلوا بهذه الحديث ومنهم من توقف لما روي
 ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادرى الحدود وكفارة ام لا ١٢ اذ كذا قوله باب
 قول النبي صلى الله عليه وسلم على وجهه الاول ان بذلك باب الايمان فواجب تعلق هذه الترجمة بالايمان جوهران الفظة
 بالشر والعلم به من الايمان والثاني ما مناسبه قوله وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ولكن يؤخذكم بما
 كسبت قلوبكم جوهران الصياغة هذا لا ادرى وان يزيد واعماله على عمل النبي صلى الله عليه وسلم قال لم لا يتبين لكم ذلك
 لاني اعلمكم والعلم من جملة الافعال بل من اشرفها لانه عمل القلب فحاسب قوله وان المعرفة فعل القلب بما قيل
 وانما لست ان الاية في الايمان فلا تعلق له بالايمان ولا بالباب فالجواب انه استدل بالآية ان الايمان بالقول
 وصده لا يتم ولا بد من انضمام العقيدة اليه وحي فعل القلب فحاسب قوله المعرفة فعل القلب ولا يعزس استدلاله
 كون موذوا الاية في الايمان لان مدار العمل فيها على عمل القلب عيني منقرا ١٢ له قوله يا كسبت
 قلوبكم اي عزمت عليه ومغفوم الواقعة بما يستقر من فعل القلب وهو ما عليه العظم فان قلت يعارضه قوله
 صلعم ان الله تعالى تجاوز من امتي ما حدثت به انفسها لم يتكلم به او يعمل اجيب بان محمول على ما اذالم يستقر لانه
 يمكن الانفاك عن خلاف ما يستقر قال القسطلاني قال العلامة السيوطي في التوضيح قيل الاية وان وردت
 في الايمان بالفتح فالاستدلال بهناني في الايمان بالسكر ظاهر الا مشترك في المعنى اذ مدار الحقيقة فيما عمل على القلب
 وقد قال زيد بن اسلم في تفسير الاية هو كقول الرجل ان فعلت كذا فانا كافر قال لا يؤخذ به الترتيب حتى

يحتاج مع هذا الوصف في كمال الاسلام الى غيره وهذا ظاهر فلا اشكال بقوله اي الاسلام افضل يمكن
 ان يقال المراد اي افروا الاسلام افضل ومعنى من سلم الخ اي اسلام من سلم المسلمون والاسلام وان كان معني واحداً في ذاته لكنه متعدد باعتبار الافراد فصح دخول اي عليه بذلك
 الاعتبار فلا حاجة في السؤال الى تقدير قوله حتى يجب لو خيه ما يجب لنفسه لعل المراد ترك العسد والعداوة وحصول كمال العبادة حتى يقرب ان ينزل اخاه منزلة نفسه في الخيرات
 بطريق الكفاية او المراد ان يجب ذلك في الوعد والغلب ولا يلزم في كل شيء سيما اذا لم يكن لذلك الشيء الا فرد واحد كالموسيلة وللقام المحمود فانه لا يمكن الاشتراك فيه حتى يصح لغيره
 وهذا يتدفع الاشكال بسؤال سيدنا سليمان تخصيص الملك بقوله رب هب لي ملكاً لا ينبغي احد من بعدي وبما حكاها الله عن عبادك الصالحين من قوله ولجعلنا للتيقنين اماماً
 ذاته ظاهر في الخصوص والعهد والامامة يرفع الامامة من اصلها كما لا يخفى وتخصيص النبي صلى الله عليه وسلم سؤال الوسيلة بنفسه وامره الامة بذلك السؤال والله تعالى اعلم
 ثم معنى هذه الغاية اعني حتى يجب ههنا وفي امثاله وهو انه لو اكمل الايمان بدون حصول هذه الغاية لان حصول هذه الغاية كافية في كمال الايمان وان لم يكن هناك شيء
 اخر فلا تعارض بين هذا الحديث وبين ما سيجيء من الاحاديث الهستدي قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله اي وايمان الشخص على قدر معرفته
 بالله فيلزم ان يزيد ويتقص على قدر معرفته بربه ولما ورد عليه انه كيف يزيد الايمان وينقص من زيادة المعرفة ونقصانها مع ان المعرفة خارجة عن الايمان لما تقدم ان الايمان
 قول وفعل والمعرفة ليست شيئاً من ذلك اجاب بان المعرفة فعل القلب والفعل لا يقتصر الفعل على الواجب وعلى هذا فقول وان المعرفة تكسر ان وقوله لقوله تحلى دليل لما يفهم من ان الفعل يشمل فعل القلب
 فلو يكفراستدراك لسبب الذي بمعنى الفعل والعمل الى القلب فلا يقتصر الفعل على الواجب وعلى هذا فقول وان المعرفة تكسر ان وقوله لقوله تحلى دليل لما يفهم من ان الفعل يشمل فعل القلب
 والله تعالى اعلم بقوله لست اعلم اي على حالته فالكافي بمعنى على ولا تشبيه

يقدر قلبه فظفرت المناسبة انتهى ١٢ له قوله محمد بن سلام هو بالتحقيق والتشديد يدوانا الذي عليه كثر العلماء
 والتحقيق قال قد روي عن ذلك نفسه وهو خبر باهية وهو يوشك ان يراه وسل بن المتوكل عند ان قال انا محمد بن سلام
 بالتحقيق ١٢ فس كذا قولنا كذا في الايمان قالوا انت مغفوك لا تحتاج الى عمل ومع ذلك تطلب
 على الاعمال كيف من كثرة ذنوبنا فذو عليم يقول انا اولي بالعلم لاني اتقاكم واعلمكم واشاد بالاولي كما صلى الله
 عليه وسلم بالقوة العميلة وبالثاني الى القوة العلية ١٢ قسطلاني له قوله حلاوة الايمان باسئلة اذ الطامات
 فيتمثل في امر الدين المشقات ويوتر ذلك على اعراض الدنيا الغانية وبكل هذه الحلاوة محسوسة او معنوية قال
 بكل قوم ويشهد لاول قول بلال اعد احد من غيب في الشراها على الكفر فخرج مرارة العذاب بحلاوة الايمان
 ومنذوت اله يقولون واكرهه وهو يقول واكرهه هذا الحق الاجرة محمد وجهه فخرج مرارة الموت بحلاوة النقاء
 وهي حلاوة الايمان فالقلب السليم من امراض الغفلة والنوى يذوق طعم الايمان ويتعمق به كما يذوق النعم طعم
 العسل ويغيره من ملذذات الاطعمة ويتعمق بها ١٢ قسطلاني اسماء الرجال باب علامة الايمان ابو الوليد بن
 عبد الله بن محمد بن سلم ابو ادريس عاين الله وهو اسم علم اي ذم عبادة بالعبادة بن الصامت بن قيس
 الزهري محمد بن سلم ابو ادريس عاين الله وهو اسم علم اي ذم عبادة بالعبادة بن الصامت بن قيس
 الانصاري باب من الدين الفرار من الفتن حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله
 ابن مالك بن سنان الزهري باب قول النبي محمد بن سلام من كره سليمان بن حرب بن يعقوب بن شعيب
 كرهت له محمد بن سلام بن عروة بن الزبير بن العوام باب من كره سليمان بن حرب بن يعقوب بن شعيب
 ابن الجراح المذكور خمس تن ١٢ فتاوة بوان وعامة بن قتادة السدوسي حل اللغات

ورسوله احب اليه ما سواهما ومن احب عبدًا اُحِبُّهُ مِنَ اللَّهِ ومن يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله كما يكره ان يلتقي
 في النار **باب** تفاضل اهل الايمان في الاعمال **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه
 عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله اخْرِجُوا مَن كَانَ فِي
 قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها قدا سودا وافلقون في نهر الحيا والحياة شك مالك فيثبت
 الجنة في جانب السيل المترامها تخرج صفرًا ملتوية قال وهيب حدثنا عمر والحياة وقال خردل من خير حدثنا محمد بن
 عبيد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف انه سمع ابا سعيد
 الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **يُنَبِّئَانَا نَا تَمُرٌ لَيْثٌ النَّاسُ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قَمِيصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدَى وَمِنْهَا**
مَا رَدُّونَ ذَلِكَ وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ النَّخْبَانِيِّ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ مِجْرَةٌ قَالَوا فَمَا أَقْوَلْتُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِينَ يَأْتِيَنِ مِنَ الْحَيَاءِ مِنْ
الايمن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **دَعَا فَاتَ الْحَيَاءِ مِنْ**
الايمن بَاب فَاَنْ تَابُوا وَاَقَامُوا الصَّلَاةَ وَاَتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ **حدثنا** عبد الله بن محمد المصنف قال حدثنا ابو رزق
 الخرمي بن عمار قال حدثنا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت ابي محمد عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا وان كذبت الاله الا الله وان محمدًا رسول الله وبقية الصلوة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عطفوا مني
 دماءهم واموالهم **الاجمعي** الله **باب** من قال ان الايمان هو العمل لقول الله تعالى **وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي**
أُورِثْتُمْوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ وَقَالَ عدة من اهل العلم في قوله تعالى **فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ** عن قول لاله
 الا الله وقال تعالى **لِيَشِئِلَ هَذَا فَيُعْجِلَ الْعَامِلُونَ** **حدثنا** احمد بن محمد بن موسى بن اسمعيل قال اخبرنا ابراهيم بن سعد قال
 حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **سُئِلَ** اتي العمل افضل فقال ايمان
 بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور **باب** اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان

في الحياة لانه كان كثير الجهاد وكان بينهم من استغفروا حقوقه فيقول لا يستحي ١٢ بحج البحار **هـ** قوله عن قول
 لاله الا الله متعلق لنا التمس قال النووي الظاهر ان المراد ان التمس عن العمل كلها والتخصيص بقول لاله الا الله
 دعوى لا دليل عليها كما في **هـ** قوله وقال اي قال الله تعالى في مثل هذه الآية الاشارة بهذا الى قوله
 ان هذا هو الفوز العظيم وذكره الآية لا يكون مطابقا للترجمة الا اذا كان معنى قوله فليعمل العالمون فليؤمن
 المؤمنون ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا يقبل ١٣ عني وايضا قصد المصنف من هذا الباب وعظه واثبات
 ان العمل من اجزاء الايمان فينبغي لانه مقصود لان مجرد الطاق العمل على الايمان مما لا ينزاع فيه لانه لان
 الايمان على القلب وهو التصديق كذا في التوضيح والقسطناني ١٤ **هـ** قوله حج مبرور هو الذي لا يخالط
 ثم وقيل هو المشيول ومن علامة القبول اذا ذرغ يكون حاله من الذي قبله وقيل هو الذي لا يداير به
 ١٥ **ك اسماء الرجال باب** تفاضل اهل الايمان اسمعيل بن اخنوخ الامام مالك المشهور باب
 ابى اويس مالك بن انس الامام عمرو بن يحيى بن عمارة المازني عميد العلماء محمد بن زيد ابراهيم
 ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابى امامة اسمعيل بن ابراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن
 يوسف التميمي باب فان تابوا الى غير ذلك من محمد بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عبد الله بن عبد
 حفصة محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب باب من قال ان الايمان هو العمل سبط عبد الرحمن بن
 عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابى هريرة عبد الرحمن بن محمد ١٦ **ح** حل اللغات
 انقذه الانفاذ الانجاء تدي بهم التاء المشددة وفتح الدال جمع الشدي بفتح الشا وسكون الدال بالفتحة
 ١٧ **هـ** نسبة الاله لله لشهرته به وانما اسم ابيه عبد الله ليرحمي ١٨ **ق** حل اللغات
 السيل من طين ونحوه ١٩ **ك**

هـ قوله من خردل - هذا من باب التمثيل
 يكون عيارا في المعرفه وليس بعيارا في الوزن لان الايمان ليس بحجم يحسره الوزن او الكيل لمن ما يشك من
 المعتول قدره الى عيار المحسوس ليضم ويضمه بل يعلم والتحقق فيه ان يجعل مثل العبد وهو عرض في جسم على مقدار
 العمل عند التمس بوزن ويدل عليه ما جاربينا وكان في قلبه من الخير ما ينز بره ١٢ **هـ** قوله لاله
 بفتح المار والعصر هو المطر او نهر الحياة معناه المار الذي يس من النفس فيه كرماني وقال العيني الجهاد بالدرج ورواية
 الاصيل ولا وجه له فيه القاصي واما بالقصر فهو بمعنى المطر ويحصل حياة النبات فهو الريق بمعنى الحياة من اليك
 المحمود بحج النجل انتهى ١٣ **هـ** قوله الجهاد وتشديد الموصدة بذر العشب وجمع عجب كقوله وقرب
 وقد يخجل ان يكون الامم للهدم ويلا وجهه بقله المقادير ان شأنه ان يثبت سريعا ولذا سميت بالحقاء لانها
 تميز لها في اختيار المنبت قال الجوهري الجهاد بالكسر بذور صحراء وفي الحديث فيبتون كما ثبتت الجنة في جيش
 السيل وتسمى الرحلة بكسر الراء وبالجمجمة بقله المقادير لانها لا تثبت الا في المسيل كما في **هـ** قوله
 قال وهيب - في هذا التعليق فوائد منها قول وهيب حدثنا خلف مالك فان اتي بلفظ عن ومنها انزال الشك
 في الحياة واواحيوة ومنها قوله من غير ثم اعلم ان المراد بجملة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان
 ذلك في رواية اخرى جاز من قال لاله الا الله وعمل من الخير ما ينز بكذا ثم بعد هذا يخرج من لم يعمل خيرا قط
 غير التوحيد وقال القاصي هذا هو الصحيح ان معنى الجزم انما المراد على الايمان لان مجرده لا يجزي انما يجزي الامر
 الزائد عليه وهي الاعمال الصالحة ١٤ **هـ** قوله قال الدين فيه الدلالة على التفاضل في الايمان كما هو
 مفهوم ما ويل التفاضل بالدين مع ما ذكره من ان الالاسمين يتفاضلون في لاسر ١٥ **ق** قوله لاله
 من الايمان وهو الجهاد الذي يوجب صاحبه من الشياء منكرة عند الله وعند الخلق ١٦ **ك** قوله لاله

(قوله بعد ان انقذه الله) قيد على حسب وقته اذا الناس كانوا في وقته اسلموا بعد سبق الكفر وهو كتابة عن معنى بعد ان رزقه الله الوسول
 وهذه اليه والله تعالى اعلم (قوله باب فان تابوا الخ) اي ففضل التوبة الى الكفر اقامة الصلوة وابتداء الزكاة فهما من الايمان كالطوبى وقد قسم التوبة في القرآن بكثرة اذكار الاحكام
 على التوبة الظاهرية ثم الحكم الذي يدل عليه حديث الباب امام مخصوص بمشركي العرب او كان قبل شرع الجزيرة والله تعالى اعلم (قوله باب من قال ان الايمان هو العمل) اما
 ورد في مواضع من كتاب الله تعالى عطف العمل على الايمان والعطف للمغايرة توهم ان الايمان لا يطلق عليه اسم العمل شرعا فوضعت هذا الباب لاثبات ان اسم العمل شرعا يشمل
 الايمان واستدل عليه بقوله تعالى تلك الجنة الاية لو بناء على ان معنى بما كنتم تعملون تؤمنون فانه بعيد بل بناء عن ان الايمان هو السبب الاعظم في دخول الجنة فلا بد من
 شمول بما كنتم تعملون له وكذا قول عدة من اهل العلم لبيان شمول العمل لقوله لاله الا الله على معنى اي حتى عن قول لاله الا الله لبيان اقتصاء العمل عليه ولله والاراد الله تعالى اعلم
 عما كانوا يعملون فعلا وشرعا ويشمل
 السؤال من قال ومن تروى وكذا قوله لاله الا الله لبيان شمول العمل لانه العمل فيه يشمل الايمان لا ان المراد به الايمان فقط والمنازل في هذه الآية وقع اقتصاء على ذكر العمل مع ان الموضوع موضع
 ذكر الايمان والعمل جميعا فلا بد من القول بشمول العمل للايمان وهو المطلوب وعلى هذا فما وقع في القرآن من عطف العمل على الايمان في مواضع فهو من عطف العام على الخاص لمزيد
 الوهامه بالخاص والله تعالى اعلم (قوله باب اذا لم يكن الاسلام الخ) او بد من حل هذا الكلام او لا ولعل المعنى اذا لم يكن لفظ الاسلام على الحقيقة الشرعية لهذا اللفظ وكان اطلاقه
 على الاستسلام الى التوحيد والظاهر لطمع في الغنمة او الخوف من القتل فهو اطلاق جائز وورد به الشرع في مواضع ثم استدلت على ورود هذا اللفظ بقوله تعالى قالت الاعراب الاية ثم

من القائل
 من الايمان
 من قوله
 من قوله
 من قوله

على الاستسلام والخوف من القتل لقوله تعالى **قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قَلَّ لَمُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا** فإذا كان على الحقيقة فهو على
 قوله جل ذكره **إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ** الآية **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ**
ابن أبي وقاص عن سعد بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو
أعجبهم إلى فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله انى لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً فسكت قليلاً ثم غلبنى ما أعلم منه فقد
لمقاتلى فقلت مالك عن فلان فوالله انى لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً فسكت قليلاً ثم غلبنى ما أعلم منه فقدت لمقاتلى وعاد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا سعد انى لأعطى الرجل وغيرها أحب إلى منه خشية ان يكتبه الله في النار ورواه يونس صالح
ومعمر وابن أخي الزهري عن الزهري باب إفساء السلام من الإسلام وقال عثمان ثلث من جمعتهم فقد جمع الإيمان الانصاف
من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار حديثاً قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير
عن عبد الله بن عمرو بن جلاس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم انى الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت و
من لم تعرف باب كفران العشير وكفرون كفرية عنك سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسleme عن
مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت النار فإذا كثرت فيها النساء يكفرن
قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو أحسنت إلى احد من الدهر ثم رأيت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً
قطب باب المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بل تكاثرها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فك جاهلية و
قول الله تعالى ان الله لا يعفون ان يشرك به ويعفوا ما دون ذلك لمن يشاء وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما
فستأهما المؤمنين حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الأحنف
ابن قيس قال ذهبت لاضر هذا الرجل فليقتني ابوبكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله

عن أبيه بن سعد بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو أعجبهم إلى فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله انى لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً فسكت قليلاً ثم غلبنى ما أعلم منه فقدت لمقاتلى وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا سعد انى لأعطى الرجل وغيرها أحب إلى منه خشية ان يكتبه الله في النار ورواه يونس صالح ومعمر وابن أخي الزهري عن الزهري باب إفساء السلام من الإسلام وقال عثمان ثلث من جمعتهم فقد جمع الإيمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار حديثاً قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو بن جلاس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم انى الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف باب كفران العشير وكفرون كفرية عنك سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت النار فإذا كثرت فيها النساء يكفرن قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو أحسنت إلى احد من الدهر ثم رأيت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قطب باب المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بل تكاثرها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يعفون ان يشرك به ويعفوا ما دون ذلك لمن يشاء وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فستأهما المؤمنين حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الأحنف ابن قيس قال ذهبت لاضر هذا الرجل فليقتني ابوبكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله

عن أبيه بن سعد بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو أعجبهم إلى فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله انى لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً فسكت قليلاً ثم غلبنى ما أعلم منه فقدت لمقاتلى وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا سعد انى لأعطى الرجل وغيرها أحب إلى منه خشية ان يكتبه الله في النار ورواه يونس صالح ومعمر وابن أخي الزهري عن الزهري باب إفساء السلام من الإسلام وقال عثمان ثلث من جمعتهم فقد جمع الإيمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار حديثاً قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو بن جلاس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم انى الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف باب كفران العشير وكفرون كفرية عنك سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت النار فإذا كثرت فيها النساء يكفرن قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو أحسنت إلى احد من الدهر ثم رأيت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قطب باب المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بل تكاثرها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يعفون ان يشرك به ويعفوا ما دون ذلك لمن يشاء وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فستأهما المؤمنين حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الأحنف ابن قيس قال ذهبت لاضر هذا الرجل فليقتني ابوبكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله

عن أبيه بن سعد بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو أعجبهم إلى فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله انى لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً فسكت قليلاً ثم غلبنى ما أعلم منه فقدت لمقاتلى وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا سعد انى لأعطى الرجل وغيرها أحب إلى منه خشية ان يكتبه الله في النار ورواه يونس صالح ومعمر وابن أخي الزهري عن الزهري باب إفساء السلام من الإسلام وقال عثمان ثلث من جمعتهم فقد جمع الإيمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار حديثاً قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو بن جلاس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم انى الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف باب كفران العشير وكفرون كفرية عنك سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت النار فإذا كثرت فيها النساء يكفرن قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو أحسنت إلى احد من الدهر ثم رأيت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قطب باب المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بل تكاثرها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يعفون ان يشرك به ويعفوا ما دون ذلك لمن يشاء وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فستأهما المؤمنين حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الأحنف ابن قيس قال ذهبت لاضر هذا الرجل فليقتني ابوبكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله

لفظ الإسلام على حقيقة الشرعية فهو على وفق قوله ان الدين الخ أي هو يكون اطلاقاً على تمام الدين وعلى الاستسلام فقط كما في قوله تعالى ان الدين الخ اطلاق اسم الإسلام على تمام الدين وعلى هذا قوله أو الخوف من القتل عطف على محذوف وهو لطم في الغينة وهو علة للاستسلام لا على نفس الاستسلام إذ لو مقابلة بين الاستسلام والخوف و لو يصح اطلاق اسم الإسلام على الخوف أيضاً وجزاء الشرط محذوف وهو ما ذكرنا من انه اطلاق جائز لو ان ما ذكره من الدليل والحديث لا يفيد الا جواز اطلاق أو ما ذكره الشراح ان ذلك الإسلام ما فهم لا ومقصود ان لفظ الإسلام يطلق تارة على تمام الدين وهو حقيقة شرعاً وتارة على ايقاد الظاهر وهو حجة شرعاً كونه يتدفع ما يتوه به بين الآيات والحدائق من التلذذ بقول **قُلْ لَمُؤْمِنُوا** أي فلا تقبلوا آمناً لكونه كذا ولكن قولوا أسلمنا (قوله مالك عن فلان) أي تعرض عنه في العطاء وقوله أو مسلماً يسكون الواو وكانه ارشاد صلى الله عليه وسلم انه لو يحجزه بالويمان ان محل القلب فلا يظفر وإنما الذي يحجزه وهو الوسوم لظهوره قتال أو مسلماً أي قل أو مسلماً على الترتيد والاعتنى أو قل مسلماً بطريق الجزم بالإسلام والسلوك عن الويمان بناء على ان كلمة الويمان للتريد أو بمعنى بل وعلى الويمان يردانه لوجه لاعادة سعد القول بالجزم بالويمان لانه يتضمن الاعراض عن ارشاد صلى الله عليه وسلم فكانه ثقل على قلبه بالامر الذي كان فيه ما تنبه للارشاد والله تعالى أعلم فان قلت فابن الجزم في كلام سعد فانه قال لواه وهو يفيد الظن ولا وجه للامتنع عن الظن قلت كأن الازكان في كلامه بفتح الهاء بمعنى العلم والضم بمعنى الظن وهو الموافق لقوله ثم غلبنى ما أعلم ويدل عليه روية مسلم فانه مؤمن والاول يظفر وجه المنع والله تعالى أعلم اهـ سندى قوله الانصاف من نفسك وهو ان تريد من نفسك لغيرك ما تريد من غيرك لنفسك (قوله وكفرون كفر) خبر محذوف أي الكفر بكفرون كفراً متنوعاً متفاوتاً وزيادة وتقصيراً فطلق اسمه على بعض المعاصي (قوله الا بالشرك الخ) يحتمل ان يروا بالشرك في هذه العبارة وفي الآية عن التوحيد على وجهه والتوحيد على وجهه يتوقف على اعتقاد النبوة ونحوها والله تعالى أعلم (قوله الا بالشرك الخ) وفيه انه لا بد لادلة فيها على بقاء الويمان أو الإسلام ان الله لا يعفون ان يشرك به كناية عن مطلق الكفر والله تعالى أعلم (قوله فستأهما المؤمنين) لكن قيل يرد عليه حديث اذا التقى المسلمان الخ وفيه انه لا بد لادلة فيها على بقاء الويمان أو الإسلام بعد المعصية لانه على وجه التعليق ضرورية انه يعلم ان يقال ان احب المتروضي اذا احدت يتنقض وضوءه على ان اسم المسلم يقال للمنفق ظاهر أيضاً فلا بد من الحديث بعد التسليم أيضاً

عن أبيه بن سعد بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو أعجبهم إلى فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله انى لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً فسكت قليلاً ثم غلبنى ما أعلم منه فقدت لمقاتلى وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا سعد انى لأعطى الرجل وغيرها أحب إلى منه خشية ان يكتبه الله في النار ورواه يونس صالح ومعمر وابن أخي الزهري عن الزهري باب إفساء السلام من الإسلام وقال عثمان ثلث من جمعتهم فقد جمع الإيمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار حديثاً قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو بن جلاس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم انى الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف باب كفران العشير وكفرون كفرية عنك سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت النار فإذا كثرت فيها النساء يكفرن قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو أحسنت إلى احد من الدهر ثم رأيت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قطب باب المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بل تكاثرها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يعفون ان يشرك به ويعفوا ما دون ذلك لمن يشاء وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فستأهما المؤمنين حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الأحنف ابن قيس قال ذهبت لاضر هذا الرجل فليقتني ابوبكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله

هو الحد
قال
علاوة

صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال
 انه كان حربيا على قتل صاحبه حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبه عن واصل بن ابي عبيد عن المغيرة بن ابي يونس قال لقيت
 ابا ذر بن ابي انيسة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال اني سأبت رجله فاعتزته باقوه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
 يا ابا ذر اعتزته باقوه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوة تحت يده فليطعمه مياكل
 وليلبسه ما يلبس ولا تكفوهم ما يغلبهم فان كفتمهم فاعينوهم **باب** ظلم دون ظلم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبه
 قال وحدثني بشر قال حدثنا محمد بن شعيب عن سليمان بن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا اياما
 بظلم قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتالم يظلم فانزل الله عز وجل ان الشرك لظلم عظيم **باب** علامة المنافق
 حدثنا سليمان بن ابي الربيع قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال حدثنا نافع بن مالك بن ابي عامر بن ابي عامر بن ابي عامر بن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان حدثنا قبيصة
 ابن عتبة قال حدثنا يقيف بن اعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان
 واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خصم فجر تابعه **باب** اعمش عن ابي شعيب عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
 ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقرم ليلة
 القدر ايمانا واحسانا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الجهاد من الايمان حدثنا حرمي بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال
 حدثنا عمارة قال حدثنا ابو زرعة بن عمرو بن جرير قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله عز وجل لمن خرج في سبيله
 لا يجره الايمان بي او تصديق برسلي ان ارجع بمانال من اجرا وغنيمة او ادخله الجنة ولولا ان اشق على امي ما قعدت خلف
 سرية ولو ددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيتي ثم اقتل ثم احيتي ثم اقتل ثم احيتي ثم اقتل ثم احيتي ثم اقتل ثم احيتي **باب** تطوع قيام رمضان من الايمان حدثنا

يدل عليه ما في المظالم في ٢٢٢٢ حدثنا بشرنا محمد بن شعيب عن سليمان بن حرب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قبيصة لانه سمع من سفيان بن عيينة قال القسطلاني فتوجه الى سفيان بن عيينة عن سفيان بن عيينة في ١٢ **باب** قولنا ايمان
 معناه ان الايمان حمله على لوه من اجزاء الايمان وكما هو فيه الدلالة على التزمه فيه وفي الابواب الاية قوله
 احتسابا اي حبه اي طاب الثواب كذا في الزجر الجارى ١٢ **باب** قوله او تصديق **باب** قوله ولولا ان اشق
 منها اجيب بان كلما يستلزم التزمه في لوه او لوه ١٢ **باب** قوله ولولا ان اشق **باب** قوله ولولا ان اشق
 تفسيره ما قال صلعم والذي نفسي بيده لولا ان اجال من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتكلموا عنى ولا يجد
 ما جعلهم عليه ما تخلفت عن سرية الحديث ١٢ **باب** اسماء الرجال سليمان بن حرب الازدي شعيب بن الجراح
 واصل بن حيان معرو بن سويد **باب** ظلم دون ظلم ابو الوليد بشام بن عبد الملك **باب** فس تق توذ
 شعيب بن هوان بن الجراح بشمر هوان بن خالد ابو محمد العسكري محمد هوان بن جعفر البصرى المعروف بعنزة
 سليمان بن هوان بن مهران الاعشى الكوفي ابراهيم هوان بن يزيد النخعي علقمة هوان بن قيس النخعي **باب**
 علامة المنافق الجاهلي سمعيل بن جعفر هوان بن زبير الانصاري قبيصة بن عقبة الواعظ السواني الكوفي سفيان
 هوان بن سعيد بن منصور ابو عبد الله الثوري الاعشى سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني
 الكوفي الخزازي مسروق هوان بن الاصح الكوفي **باب** قيام ليلة القدر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب
 هوان بن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي الاعرج عبد الرحمن بن هرم المدني **باب** الجهاد
 من الايمان حرمي بن حفص بن عمر العنكي عبد الواحد بن زياد العبدي عمارة بن القعقاع الكوفي
 ابو زرعة اسمعيل بن جعفر بن ذكوان حل اللغات الوردية فتح الوردية موضع على نيشة مراحل
 من المدينة حلة الورد والورد مسابيت اي شامت حوكمه اي ابا علم من العبيد وغيرهم
 يلبسوا محرر من ضرب واللبس القلط المنافق النفاق في اللفظة مما لفظه الباطن للظاهر فان كان في الاعتقاد
 فوكفوسمى نفاق الكفر ونفاق الايمان والا فونفاق العمل فجر بمعنى شتم احتسابا افعال من
 الحسية اي طاب الثواب سرية كقضية الجيش الصغير تطوع اداء ما زاد على الفرائض والواجبات
باب اي ادخل الجنة بلا حساب او عند موته لقوله ايجا عند ربه ١٣

باب قولنا القاتل
 اه- قال غياض وغيره معناه ان جازها الله وقاتلها كما هو مذموم اهل السنة ويقال معناه انها استحققتنا
 وارها على مشية الله تعالى وهو ايضا محمول على غير المتناول والحق الذي عليه اهل السنة الاسماك عما عجز
 الصحابة وانهم يمتدون متاولون لم يتعدوا محض الدنيا فتم الخطن في اجتهاده والمصيب وقد فرغ النفاذ
 عن الجهد الخطن وضعف اجر المصيب عيني قال القسطلاني وانما حمل الوبيرة الحديث على عمومته في كل مسلمين
 التقيا بسيفيهما صما للمادة وقد روي الاصح عن ابي بكر وشهد على ما في حروبه انتهى قوله ان كان حربيا
 على قتل صاحبه مضموران من مزم على المصيبة ثم كما مر بياد في قتلا والتم العلم بالصواب ١٢ **باب** قوله رجل
 قال النووي سياق الحديث يدل على ان المسبوب كان عبدا كذا في الكرماني ١٢ **باب** قوله باب ظلم دون ظلم
 بمعنى غير معنى الوار النظم مختلفة متغايرة واما معنى الادنى يعني بعضا الشد كذا في الكرماني قال ابن بطال مقصود
 الباب ان تمام الايمان بالعدل وان المعاصي تنقص به الايمان ولا يخرج صاحبا الى الكفر والناس مختلفون فيه
 على قدر ضعف المعاصي وكبرها ١٢ **باب** قوله ان الشرك لظلم عظيم **باب** قوله ظلم لان قوله ظلم
 نكرة في سياق النفي كمن عموما بنا حسب الظاهر قال المحققون ان دخل على النكرة في سياق النفي ما يؤكد
 العموم ويقويه نحو في قوله ما جازي من رجل افاد تخصيص العموم والافاء للعموم مستقادة بحسب الظاهر كما فهم
 العمى من هذه الآية وبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ظاهره غير مراد بل هو من العام الذي اريد به الى
 والمراد بالظلم على الوار وهو الشرك ١٢ **باب** قوله باء علامة المنافق مراده ان المعاصي
 ينقص الايمان كما ان الطاعات تزيد والنفاق لغزيب اللفظ الباطن للظاهر فان كان في الاعتقاد فونفاق
 الكفر والا فونفاق العمل تخصيص فتح الجارى ١٢ **باب** قوله آية المنافق **باب** الامام اما للجنس فهو ما على
 سبيل التشبيه وان المراد بالاعتقاد معناه ان الذنوب والاعمال للعباد ما نطق في زمان رسول الله صلعم
 واما نطق خاص بعين المراد بالنفاق النفاق العمل لا الايمان ١٢ **باب** قوله ايمان اي شديدا الشبه
 بالمتقين لان الخصال التي تتم بها النفاق بين السوء والعلين لا يزيد عليه كذا في الكرماني وفي الجمع اي من
 استمر على هذه الخصال فالحري ان يسمى منافقا لمن اقتن من امة تركها اخرى ثم ان للنفاق علامات خاتمة
 ذكرها ثمانية اربعا فاضا عد انتهي ١٣ **باب** قوله تا بوشعيرة اي تابع قبيصة في الرواية عن سفيان
 الثوري شعبة ووصلنا المؤلف في كتاب المظالم كذا في التلخيص وفي القسطلاني تابع سفيان الثوري و

هو الحد
قال
علاوة

الان يقال ذلك الطلاق مجازا كما تقدم والاصل الحقيقة فيصرف الى الحقيقة
 بلا دليل المجاز تستدل بحديث انه كان حربيا على قتل صاحبه على ان العزم الذي طعن عليه صاحبه نفسه من الامور التي يؤخذ عليها العبد قلت وليس بشئ لان الثابت من هذا
 الحديث ليس مجرد العزم بل العزم مع افعال الجوارح من القيام واخذ السيف وسله وغير ذلك وهذا ليس بجمل للكلام وانما محل الكلام مجرد العزم (قوله آية المنافق ثلاث) الظاهر ان المراد
 مجموع الثلاث اية يدل عليه حديث اربع من كن الخ وايضا يدل عليه التفسير اعني اذا حدث كذب واذا وعد الخ فانه يدل على انه يوجد فيه الثلاث جميعا ثم اتى في بين
 كون مجموع الثلاث او مجموع اربع علامة وهو ظاهر ولعل مجموع الثلاث او مجموع اربع على وجه الاعتقاد لا يوجد في غير المنافق والله تعالى اعلم (قوله باء قيام ليلة القدر
 من الايمان) اي انه من خصال الايمان وان الايمان يدعوا اليه ويقضيه (قوله لا يخرجها) اي قاتلا لا يخرجها ولو بد من تقديره لو تقديرا قال الله في اول الحديث ولولا اني القول
 بالولفات بل تقديرا لادبره وقوم هذا الكلام من النبي اعلى وجه الحكاية عن الله تعالى

سئل الله فقال يذكر الآلهة من خير بقرونها فقال يوم الجمعة وقول الله يتكلم ذوق بقفة فقال منة آياتها

هشام قال اخبرني ابي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلواتها قال مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يئمن الله حتى تمأوا وكان اجيب الذين اليه ما دأوه عليه صاحبه باب زيادة الايمان نقصانه وقول الله تعالى وزدناهم هدى ويؤذنا الذين امنوا ايها وقال اليوم اكملت لكم دينكم فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن برة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير قال ابو عبد الله قال ابان حدثنا قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم من ايمان مكان خير حدثنا الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون حدثنا ابو العباس اخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمرو بن الخطاب ان رجلا من اليهود قال له يا امير المؤمنين اية في كتابكم تقرأونها ولعلنا نعلمها قال لا نعلم الا اننا نقرأها في كتابنا قال اي اية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً قال عمر قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم الجمعة باب الزكوة من الاسلام وقوله تعالى وما امر الا بالعبادة الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك بن انس عن عمه ابي سميل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمة ذوق صوتها ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قال وذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد علي هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم ان صدق باب اتباع الجنائز من الايمان حدثنا احمد بن عبد الله بن علي المصنف قال حدثنا روح عن الحسن بن علي بن هريرة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا واحسانا وكان معه حتى يصلى عليها ويقرعه من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد حدثنا عوف عن محمد بن ابي هريرة

المعروف فالعير الراجح والجمهور فقوله عليها نائب الفاعل وكذا الحكم في لغير عن دفنها والمراد ان يصلى عليه جميعا بين الروايتين كواحدة لجمع جنازة بفتح الجيم وكسرها الميت او بالفتح الميت وبالكسر للتعش او كسرا وبالكسر الغش وغيره الميت ١٢ تسطاني ١٢ قوله كل قيراط هو لفة نصف دانق وبنها عبارة عن ثواب هو معلوم عند الله تعالى وتفسيره بالجيل تفسير المقصود لا للفظ ويجعل الحقيقة بان يجعل عمله بما قدره بل فيوزن والاستعادة عن نصيب كبير الذي في الجمع

اسماء الرجال هشام بن عروة بن الزبير بن عروة بن الزبير بن العوام باب زيادة الايمان مسلم بن ابراهيم البصرى هشام بن عروة بن الزبير بن عروة بن الزبير بن العوام بن دعامتة السدي بن الحسن بن ابيان ما كتبت قال ابان بفتح الهجزة هو ابن يزيد الطراد وصل حديثه الى كفي الاربعة الحسن بن الصباح ابن محمد بن ابي اي آخره راجع جعفر بن عون اي ابن ابي جعفر الخروزمي ابو العباس بن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قيس بن مسلم الكوفي الجاهلي ابو عمرو طارق بن شهاب بن عيسى بن عبد شمس الصماني باب الزكوة من الاسلام ما كتبت بن الامام عمه ابو سميل بن مالك و اسم ابي سميل نافع المدني ابيير ما كتبت بن ابي عامر طلحة بن عبد الله بن عثمان القرشي النبي احد العشرة المبشرة المقتول يوم الجمل ١٢ باب اتباع الجنائز من الايمان روح بفتح الراء من ابادة ابن العلاء البصرى عوف هو ابن ابي جليل العبدى الهجرى الاعرابى البصرى ١٢

حل اللغات الذين الطاعة بيرة حبة من الخنطرة ذرة الهبار الذي يرى في شعاع الشمس وقال بعضهم هو التلمة الصغيرة نجد كل ما الرفع من الارض من شامة الخسة العراق فهو نجد تاشع شععت دوى بفتح اللال وكسرها وشدة التتمية وكل يفهم اللال ايضا معناه صوت يشع صوت الخلل في عدم فهم الالفاظ القيمة المستقيم اخذ من الفلاح معناه دخل في الفلاح فان الدخول في الماخذ من خاصيات الافعال كما يتولون اعرق اي دخل في العراق واصبح اي دخل في الصحق قيراط هو في اللغة نصف دانق واريده به هنا المقدار العظيم من الثواب الذي هو معلوم عند الله تعالى وتفسيره بالجيل تفسير المقصود لا للفظ ١٢

ع والالزام ان من مات من الصمى قبل نزول هذه الآية مات ناقص الايمان ١٢ عمه صوت مرتفع منكر لا يفهم وذلك لانه نادى من بعد ١٢ توشع.

وما كافتة وهم مبتل حذف خبره اي عليه قلت في حديثه او يظهر للكلام معنى ولا يظهر ان مرجع ضمير عليه ما اذا فهم والله تعالى اعلم (قوله فحسن اسلامه) بضم السين للخففة اي صار حسنا بمواطة الظاهر الباطن ويمكن تشديدا لسين ليوافق رواية احسن احدكم اسلامه اي جعله حسنا بالمواطة المذكورة والله تعالى اعلم وقوله وقال تعالى اليوم اكملت لكم الدين قد قدمنا ان مراد السلف من قولهم يزيد وينقص او يكمل وينقص ونحوه انه بوصف في الشرع بذلك اعم من ان يكون ذلك بزيادة في الشرائع او بوجه اخر وبه يظهر الاستدلال بهذه الآية والله تعالى اعلم (قوله الا ان تطوع) الذي يقول بالوجوب بالشعور ويقول انه استثناء متصل لونه الاصل طلعت الا اذا شرعت والتطوع فيصير واجبا عليك فيستدل بهذا الحديث على

عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وهو لا يشعر وقال ابراهيم التيمي ما عرضت قولي على ابي الخشيت**
ان اكون مكذبا وقال ابن ابي مليكة ادرت ثلثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلام يخاف النفاق على نفسه ما منه احد يقول
انه على ايمان جبرئيل وميكائيل ويذكر عن الحسن ما خافه المؤمن ولا امنه الا منافق وما يخذر من الاصرار على التقائل العصيان
من غير توبة لقول الله تعالى **ولم يصبروا على ما فعلوا وهم يعلمون** حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن زبيد قال سألت
ابا وايل عن المرحمة فقال حدثني عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اخبرني عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يخبر بليدة القدر
فتلاخي رجلا من المسلمين فقال اني خرجت لخيركم بليدة القدر وانه تلاميحي فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم **المسوا**
في السبع والتسع والخمس **باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة وبيان النبي**
صلى الله عليه وسلم قال جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم فعل ذلك كله ديننا وما بين النبي صلى الله عليه وسلم لو فد عبد القيس من
الايمن وقوله تعالى **ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه** حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنا ابو حيان
التيمي عن ابي ربيعة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يارثوا مؤمنا للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان ان تؤمن
بالله وملائكته وكتبه ورسله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلوة وتؤتي الزكاة
المفروضة وتصوم رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول
باعلم من السائل وسأخبرك عن اشراطها اذ اولدت الامة رجاها واذ اظن اول رعاة الابل اليهم في البنيان في خمس لا يعلمهن الا الله
ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم **ان الله عندك علم الساعة** الاية ثم ادبر فقال ردة فلم يروا شيئا فقال هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم قال

سئل الله
قال فالتسوية
وقول الله
وتسوية
رسلة
عنها

رهبان لغز السيد والملك والمرى والمنعم والمراد بهما المولى معناه اتساع الاسلام واستيلاءه على الترك
واختارهم سرارى واذا استولوا بالارضية كان الولد بمنزلة ربه لانه ولد سيدا ولا في النسب كايه او ان الاماء
يلدن المولى فقيس الاماء من جملة الرعايا او يوكناهم عن حقوق الاولاد بان يعامل الولد امر معا مع السيد امته
وخص بولد الامته لان العتوق فيه اغلب اولاد الولد سبب لعنقه فصار كأنه سيد
ومنهما وقيل يترشح ٢١ الولد لسان الزمان فيكثر تداولها في ايدي المشتري حتى يشتريها
ابننا وهو لا يدري ١٢ جمع ك تون **٩** قوله بهم روى بحر الميم وروى غيره من جرحه وصفا لما بل اي رعاة
الابل السود قالوا هي شر با ومن رفع جعله صفه للرماد اي الرعاء السود ١٣ نووى

اسماء الرجال **باب خوف المؤمن ابراهيم**
ابن يزيد بن شريك التيمي نيم الرباب الكوفي محمد بن عرفة بن البرزنجي شعبة هو ابن الجاه العنكي
زبير بن الحارث اليامي اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني حميد بن ابي حميد تيمم بن ابي حنيفة تيمم بن ابي حنيفة
المتوفى سنة ١٢٠ وهو المعروف بالطويل **باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة**
ابن ابراهيم بن ستم واصلية الوجيهان يحيى بن سعيد بن بيان التيمي ابي زرعة حرم بن عمرو بن جبريل ابي ١٢

حل اللغات مرجحة من
الارجاد وهولقب فرقة معينة والارجادات فروعها ايضا بمعنى الارجاسميت الفرقة العلوية بها اما لانهم تفرقت
العمل اولانهم بالانوار في الارجاد فيقولون لا يبرهن الايمان معصية السباب بمراسم وشام ولون قلاحي
تفاعل من النور بهم كازرار كردن وجموده من نصر يحيى پوست الارجوب باز كردن الوغد الجساعة
تطاول تفاعل من الطول بمعنى التفخر في تطويل البنيان رعايا جمع راع البقر جمع بهيم بمعنى الاسود
من جرحه جعله وصفا لما بل ومن رفعه جعله وصفا للرعاة ١٣

ع اهلهم مائسة وانتم واسماء وام سلمة والعبادة الاربعة وعقبة بن الحارث والمسورين مفرزة ١٢ قس

له قوله كذبا بجرم النزال
وهو الخيال الذي لا يكون من عمل بل يقتضاه او انفسى اذا قول اني من المؤمنين ولا اكون من مسلم
بمعلم وقد ضبطا بفتحها ومعناه خشيت ان يكثر مني من راي على من اتفقا لقولي ١٣ **له** قوله النفاق معناه
انهم خافوا ان يكون من جملة من ادين وناق ومنهم احد يترجمون بدم عروض النفاق كما يترجم في ايمان جبريل
بان لا يجرى النفاق وفيه اشارة الى انهم كانوا قائلين بزيادة الايمان واقتضاه كما اني لا كما تقول المرحة انت
ايمن الصدقيين وغيرهم بمنزلة واحدة ١٢ **له** قوله وما يجدها روى على المرحة حيث قالوا لا هذين
المعاصي من حصول الايمان لعقد الباب لاهرين بيان الخوف من نحو عرض الكفر بما هو كمال جماع السكوت
مما نقل من السبعين الثلثة وبيان الخوف من الاصرار على المعاصي والاشهر على المرحة بك وفضل بين
المرحة بين بالاشارة لثلاثة تعلها بالاولى فقط واما الحديثان فالاول منها متعلق بالاشارة والثاني بالاولى فغير
لعل واشتر غير مرتب ١٢ **له** قوله المرحة اي الفرقة الملقية بها ولقبوا بها لانهم يرجنون العمل
اي يؤخرون اولانهم جالون في الارجاسميت يقولون لا يبرهن الايمان معصية بك كما هم اغروا الاعمال عن
الايمن حيث زعموا ان منكب الكبرية غير فاسق ١٢ قس **ه** قوله وقتا لكفر اي القتال من حيث
ان مؤمن او هو وارد على التعليل ويا لجملة فغير روى على المرحة ودلالتة على الترحمة ظاهرة لان المعصية سبب
لان يطلق عليه اسم الكافر وهي معصية الاله فلا يبرهن الايمان من ان يحبط عمله لئلا يتركه من ١٢
جاري **ه** قوله غير انهم ليريدوا في الاجتهاد في طلبها فنكون زيادة في ثوابهم ولو كانت معينة لا تقترن
عليها فقل عملكم وشركهم فقولوا برهما وهو غلط كما بينه قوله التمسوا وقوله والخمس اي والعشرين من ترك
استنفيذ التقدير من روايات اخروني رواية بتقدم التسع بالثلاث على السبع بالمودة ١٢ قس **ه** قوله
وما بين الم الوالو يعني مع اي جعل ذلك مع ما بين لوفد من ان الايمان هو الاسلام ومع الاية حيث دللت
على ان الاسلام هو الدين فسلم ان الايمان فالاسلام والدين امر واحد وهو امر الاربعة ١٢ **ه** قوله

ان الشروع موجب قلت لكن لا يظهر هذا في الزكاة اذا صدقة قبل العطاء لا تجب وبعده لا توصف بالوجوب ولا يقال انه صار واجبا بالشروع فلزم اتصافه فالوجه انه استثناء منقطع او
لكن التطوع جائز وخير وعكس ان يقال من باب المبالغة في نفى واجب اخر على معنى ليس عليك واجب اخر الا التطوع والتطوع ليس بواجب فلا واجب غير المذكور والله تعالى اعلم
اهستدى قوله فانه يبرح من الوجوه يقراطين الباء متعلق بيرجع من بيان لغير اطين قوله خوف المؤمن من ان يحبط عمله اي خوفه من ان يكون منافقا فيحبط لذلك عمله وهو
لا يعلم ببقائه كمال غفلته واخوفه من ان يحبط عمله بشؤم معاصيه كما رفع علم ليلية القدر من قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم بشؤم الاقتصار قوله ان اكون مكذبا بكه الذا لاي
مكذبا في الباطن للحق اذ كره في الظاهر منافقا واتهام النفس على هذا الوجه من كمال الايمان او الكذب قولي يصلي او يفتح الذا لاي يكذبني عملي قوله ان تؤمن بالله اي تصدق بواحديته
وبما يليق به من الصفات فالمراد بقوله ان تؤمن المعنى اللغوي والايمن المسئول عنه الشرعي فلا يروى في هذا التفسير اشارة الى ان الفرق بين اللغوي والشرعي بخصوص المتعلق في
الشرعي والله تعالى اعلم قوله وبلقائه قيل هو الموت قلت موت كل احد بخصوصه امر معلوم لا يمكن ان ينكره احد فلا يحسن التكليف بالايمن به فالمراد والله تعالى اعلم موت العالم و
فناؤه كلية وقيل هو الجزء والحساب وعلى التقديرين وهو غير البعث وقال النوى وليس المراد باللقاء رؤية الله تعالى فان احدا لا يقطن لنفسه برؤية الله تعالى لوان الرؤية مختصة بالمؤمنين
ولا يدري بماذا يختلعه اه قلت وهذا لو ينافي الايمان بتحقيق الرؤية من الاله تعالى من غير ان يختص باحد بعينه ومثله الايمان بالجنة والنار وليس في الحديث ما يقتضي ايمان كل
شخص برؤيته الله تعالى كما لا يخفى والله تعالى اعلم ثم رأيت الشراح قد اعترضوا على النووي بما ذكرنا فلعله الحمد على التوفيق قوله ان تعبد الله اي توحده بلسانك على وجه يعتد به
فيشمل الشهادتين فوافقت هذه الرواية رواية عمرو بن ابي حنيفة في قوله ما الايمان والاسلام والاحسان اي الاحسان في العبادات والاحسان الذي حث الله تعالى العباد على تحصيله
في الكتاب بقوله والله يحب المحسين قوله كانك تراه مضافة مصدر محذوف اي عبادتك في حاله كانك تراه وليس المقصود على تقدير الحالية ان ينظر بالعبادة تلك الحال فلا يعيد
قبل تلك الحال بل المقصود تحصيل تلك الحال في العبادات والمعاصي ان الاحسان هو مراعاة الخشوع والخضوع وما في معناه في العبادات على وجه مراعاته لو كان رايها لو كان رايها حال
العبادة لما ترو شيئا مما قدر عليه من الخشوع وغيرها ولا من شأن تلك المراعاة حال كونه رايها لو كونه رايها عالما مطلقا على حاله وهذا موجود وان لم يكن العبد يراه تعالى ولذا قال صلى
الله تعالى عليه وسلم في تعليقه فان لم تكن تراه فانه يراك اي وهو يكتفي في مراعاة الخشوع على ذلك الوجه فان على هذا وصليته لا شرطية والله تعالى اعلم قوله ما المسئول عنها باعلم من السائل
ظاهرا ومعناه انهما متساوران لكن المساواة متحققة في جواب الاسئلة والايمن وغيرها ايضا اذا نظر ان جبريل كان عالما بحقيقة الاسلام والايمن ولهذا قال صدقت فتخصيص

منها قال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن زيد عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
انفق الرجل على اهله يحتسبها فهي له صدقة **حدثنا الحكم بن نافع** قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن
سعد بن ابي وقاص انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل في
فم امرأتك **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم** الدين النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامة من بعده **قال** اذا انصوا لله ورسوله
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله الجعفي قال بايعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم **حدثنا ابو النعمان** قال حدثنا ابو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت
جرير بن عبد الله يوم ماتت المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة
حتى ياتيكم امير فاما ياتيكم الا ان ثم قال استعفوا لاميكم فانه كان يحب العفو ثم قال اما بعد فاني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت
ابايك على الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد اني لناصم لكم ثم استغفروا ونزل كتاب
العلم بسم الله الرحمن الرحيم **باب فضل العلم** وقول الله عز وجل **يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات**
والله بما تعملون خبير وقوله **رب زدني علما** **باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه** فاتم الحديث ثم اجاب السائل **حدثنا**
محمد بن سنان قال ثنا **علي بن ابراهيم بن البندر** قال ثنا **محمد بن فليح** قال ثنا **ابي قال** حدثني **هلال بن علي** عن **عطاء بن يسار**
عن **ابي هريرة** قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكبره ما قال وقال بعضهم بل لم ينصم حتى اذا قضى حديثه قال اين اراة السائل عن
الساعة قال ها انا يا رسول الله قال فاذا ضيقت الامانة فانظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا اوسد الامر الى غير اهله فانظر الساعة
باب من رفع صوته بالعلم **حدثنا ابو النعمان** قال حدثنا **ابو عوانة** عن **ابي بشر** عن **يوسف بن ماهك** عن **عبد الله بن عمرو**
قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد ادهقنا الصلوة ونحن نتوضأ فجعلنا ننسب على ارجلنا فننادي باعلي
صوته ويل للاعقاب من النار **باب قول الحدیث** **حدثنا واخبرنا وابنا وقال لنا الحميدي** كان عند ابن عيينة **حدثنا واخبرنا**

نفقة بها في في استغفروا فشرطه يحدثه بحديثه اذا عاين من الفضل ماهك ارفعتمنا

له قوله النبي صلى الله عليه وسلم قال انما النسيئة كلمة جامعة معناها ما خيرا من النسيئة
له اما النسيئة لغة تعني ما يبرح الى الايمان ونفي الشرك عن ترك الامانة في صفاته من صفات الجلال
والكمال وتزويجهم من النقا والقيام بطاعة والاحتجاب عن معصيته واما النسيئة لغة كما في سبأ ونعم
قال الايمان بانكلام الله تعالى لا يشبهه شيء من كلام المخلوق ثم تعظيها وتلاوته والعمل بما فيه واما النسيئة لرسوله
فقصده يقرب على الرسل والايامان بجميع ما جاد به والطاعة في اوامره وتواضعه ونهيه عنها واتباعه
يا ابا هريرة اهل بيته واصحابه واما النسيئة لامة فمما وتتم على الحق واطاعتهم فيه وترك الخروج عليهم بالسيف
ونحوه واما النسيئة للامة فادراهم الى مصالحهم وكف الاذى عنهم **له** قوله مات المغيرة
بضم الميم وكسر المعجمة اسلم عام الخندق ومات باكوفة في الطاعون سنة تسعين من الهجرة وهو اول من وضع
ديوان البصرة وكان والي الكوفة من قبل معاوية وولاه عمر بالبصرة مدة ١٢ كرمان **له** قوله استغفوا لامي
الطيب والاعفوانه كان يجب العفو عن ذنوب الناس اذ يعامل بالشخص كما يعامل بالناس وفي المش كما
تدين تدين وانما غا طيسم بذلك لان الغالب ان وفاة الاسبغ توري الى الانسراب والفتنة لا سيما ما كان
عليه اصل اهل الكوفة **له** قوله كتاب العلم - انا قد هذا الكتاب على سائر الكتب التي به
لان مدارك الكتب كلها على العلم ولم يقدم على الايمان لانه مبدئ كل خير علما وعلمنا ان تقدم الوحي فتوقف
معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه **له** قوله باب فضل العلم - اكتفى البخاري في بيان فضل
العلم بذكر الايتين لان القرآن من اقوى الحجج القاطعة ونقل الاكرام في عن بعض الشافيين ان البخاري يوب
الابواب وذكر الترام وكان يلحق بالتدريج اليها الاحاديث المناسبة لما علمت تفيق لان يلحق اليها الابواب ونحوه
شيئا منها اما لانه لم يثبت عنده حديث يناسب بشرطه واما لانه لم يثبت في بعض اهل العراق انه ترجم
له ولم يذكر شيئا فيه فصار من يعلم انه لم يثبت في ذلك الباب شي عنده **له** قوله درجات منصوب
بانه مقبول يرفع **له** قوله مسج - معناه لغسل غسلا خفيفا مبعثا **له** قوله ويل للاعقاب
من النار حج العقب بكسر القاف وهو مؤخر القدم معناه ويل للاعقاب المقصرين في عملها **له**
قوله قول الحدیث وهو الذي يحدث غيره الا اصطلاح وهو الذي يشتمل بالديت النبوي و

التصدي فكانه كان معلوما للقوم حاصله لهم فلم يذكره وقوله وان تعطوا ابصير عاصم والجواب ان المراد بأربع هي ما امرهم به عموما وهذا يختص بالجاهل من كان القوم منهم فمعنى
امرهم بأربع اي عموما فلا اشكال غاية الامران هذا ليس من جملة تفصيل الاربع بل مقابل لها قوله باب ما جاء ان الاعمال بالنية الخ كانه ذكره ههنا لتعلق النية بالقلب الذي
هو محل الايمان وقوله الدين النصيحة لله الخ النصيحة الخلوص عن الغش ومنه التوبة النصوح فالنصيحة لله ان يكون عبدا خالصا لله في عبوديته عملا واعتقا كما لو رسوله ان يكون مؤمنا
به خالصا معظما وموقرا مطيعا وعن خيانه وعلى هذا القياس والله تعالى اعلم كتاب العلم قوله وقول الله عز وجل يرفع الله الوية هو بالرفع وهو المصوب في الوصول كما ذكره الشيخ
ابن حجر والتقدير يرفعه اي وفي بيان الفضل قول الله اويدل عليه قول الله والقربنة على المحذوف ظهور الوية من ادلة الفضل والدليل يدل على المدلول ويكون في بيانه فبطل قول من
قال لو يصح الرفع وعلى الفاعلية وهو ظاهر ولا على الابدال لعدم الخبر وتقدر الخبر بتام الرفع لقرينة قمتا عمل - وقوله يرفع الله الوية هو بالرفع وهو المصوب في الوصول كما ذكره الشيخ
فص في قوله منكم ليسان كما قالوا في قوله تعالى للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم لا للتبصير وحمل الاستدلال هو عطف والذين اوتوا العلم في محل رفع الدرجات على الذين امنوا عطف
الاخص على العموم مثله يفيد زيادة فضيلة الاخص وكثرة الاهتمام بشأنه والله تعالى اعلم والمعنى اذا قيل لكم ايها المؤمنون انشروا اي قوموا عن المجلس فانشروا اي قوموا عنه يرفع الله

الاعقاب من النار

وانبأنا وسمعت واحداً وقال ابن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن عبد الله سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم كلمة كذا وقال حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدِيثين وقال ابو العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فيما يروى عن ربه وقال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه تبارك و
 تعالي حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حد ثوني ما هي قال فوقه الناس في شجر البوادى قال عبد الله ووقع في نفسه
 انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حد ثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة يا ب طرحة الامام المسألة على اصحابه ليختبر ما عندهم من
 العلم حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمان بن بلال قال ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من
 الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حد ثوني ما هي قال فوقه الناس في شجر البوادى قال عبد الله ووقع في نفسه انها النخلة
 فاستحييت ثم قالوا حد ثنا يا رسول الله ما هي قال هي النخلة يا ب القراءة والعرض على الحديث ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة
 جائزة واحتم بعضهم في القوية على العالم مجديت فنام بن ثعلبة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان نصل الصلوة قال نعم
 قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر فنام قومه بذلك فجازوه واحتم مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا تاقلون و
 يقرأ على المقرئ فيقول القاري اقراني فلان حدثنا محمد بن سلام قال ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال لا بأس
 بالقراءة على العالم وحدثنا عبد الله بن موسى عن سفين قال اذا قرأ على المحدث فلا بأس ان يقول حدثني قال وسمعت
 ابا عاصم يقول عن مالك وسفين القراءة على العالم وقراءته سواء حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد هو
 المقرئ عن شريك بن عبد الله بن ابي نمران سمع انس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل
 رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم عهد والنبي صلى الله عليه وسلم متكى بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل ابيض
 الميتي فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال له الرجل اني سائلك فمشد عليك في المسألة
 فلا تجد علي في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من قبلك الله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم فقال
 انشدك يا الله الله امرك ان تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم فقال انشدك يا الله الله امرك ان تصوم هذا الشهر
 من السنة قال اللهم نعم قال انشدك يا الله الله امرك ان تأخذ هذه الصدقة من اغنيا بنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 اللهم نعم فقال الرجل امنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وانا فنام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر واه موسى وعلى بن
 عبيد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ثم حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا سليمان بن المغيرة

رواه
 ما رواه
 الصلوات الخمس
 اذ دخل النبي صلى الله عليه وسلم
 فلا تجد
 فعل
 الصلوة
 تصوم
 تأخذ
 فتقسمها
 قال

له قوله مثل المسلم لابي ذر باسكرو واسكون ولا يصلي وكريه بغيره والحق واحد ان يركبنا بكره اسلم
 اي لانها توكل من حين تطلع الى ان يمس ثم بعد ذلك تنفع جميع اجزاها حتى النوى في العلف والليف
 في الجبال ١٢ توشح له قوله فوقع اي ذهب افكارهم في اشجار البادية فيقبل كل منهم فسر بزور
 ١٣ توشح له قوله ان يقول اي القاري كما جازان يقول اخبرني فوشح عيان لا تفاوت بين من
 واخبرني وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ وفي الخبر الاري ثم احدهم تقيلاً آخر من سمع
 وده من لفظ الشيخ قال حدثني من سمع مع غيره قال حدثنا من قرأ بنفسه على الشيخ قال اخبرني من سمع
 بقراءة غيره سمع وكذا خصوا الانبار بالاهانة التي شافها الشيخ من بجزه وكل هذا مستحسن وليس بواجب عند
 له قوله رواه موسى اي دوى هذا الحديث موسى بن اسمعيل البوسنة المنقذي التبوذكي شيخ البخاري
 وهو بروي هذا الحديث من سليمان بن المغيرة الي سيد القيس البصري واخرجه ابو عوانة في صحيحه وهو صحيح
 مندة في الايمان فان قلت لم يلق البخاري ولم يجزه موصولا قلت قال الكرماني في كتابه ان يكون البخاري بروي
 عن شيخه موسى بالواسطة فيكون تخليفاً فائدة ذكره الاستشاد وتفتويه ما تقدم يعني قال ابن حجر في فتح الباري
 انه ملق البخاري لانه لم يسمع شيخه سليمان بن المغيرة اي شيخ موسى بن اسمعيل الذي هو شيخ البخاري قال
 الحسين كيف يقول لم يسمع به وقد روي له حديثاً في باب يروى المصلي من بين يديه قال احمد بن حنبل فيه ثبت
 ثبت ثقة ثقة وقال ابن سعد ثقة ثبت وقال شعبة سيد ابن البصرة وقال الورد الطبرسي كان من خيار

دلجاً تكلم بها المؤمنون سيما كرجات علما تكلم وتما الم التحق يقتضى بسط اليس هنا موضعه (قوله يا ب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبا) اي هل لهذا القول ونحوه اصل بان ورد
 في كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم وكلام اصحابه ام لو قيل مراد هل هذه الالفاظ معنى واحد ام لو كانت خبيراً ما ذكره في الباب لوي دل على ذلك الابتكاف ولعله لا يتم وعلى ما ذكرنا
 فذكر قول ابن عيينة استطردى والله تعالى اعلم (قوله واحتم مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا تاقلون) ظاهرة ان المقرئ الصك على الشهود فيسوغ لهم الشهادة بذلك ولو لم يصب
 المقصود فانه من باب قراءة الاصل على الفرع ولا كلام فيه وانما الكلام في قراءة الفرع على الاصل فالوجه ان يقال المراد يقرأ رجل من الشهود او غيره على قومه فيقول المقرئ فيقول المقرئ فيقول
 بعض القوم وكذا القاري مثلاً اشهد تاقلون المقرئ الذي هو من جملة القوم المقرء عليهم فصار المقرء مقرءاً عليه وصحت الشهادة عليه بذلك فصحت
 الرواية عنه بذلك بالاولى او المقرئ يقرأ عند القوم على رجل فيقول القوم اشهدنا تاقلون المقرء عليه ومأل المعنى واحد وانما الفرق بتقدير الكلام وعلى الوجهين فهذا دليل على صحة
 الرواية بالقراءة على الشيخ لمن يقرأ ولمن حضر معه وهو المطلوب في الترجمة لخصوص صحة الرواية للقارئ فقط بل هو من حضر معه عند القراءة على الشيخ سواء والله تعالى اعلم
 وقوله اسئلك بربك ورب من قبلك الخ قال ذلك لزيادة التوثيق والتثبيت كما يروى بالنا كيد لذلك ويقدم ذلك في امره بتدبيره ولم يقل ذلك لاثبات النبوة بالخلق فان الخلق لا يتكفي في
 ثبوتها ومعجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مشهورة معلومة وهي ثابتة بتلك المعجزات والاقرب ان الرجل كان مؤمناً بها وقوله امنت اخبرنا ويحتمل انه امن حينئذ وقوله
 امنت انشاء وعلى الاول فالاول فالاستفهام في قوله الله بالهد كما في قوله تعالى الله اذن لكم لزيادة التحق والتثبيت على حقيقته لانه حقيقته تقتضى الجهل بالاستفهام والوجه ان يقول ان

الناس ١٢
 قوله موسى قال الصعقاني في المناقب هذا الحديث ساقط من الشيخ كلما الا في نسخة
 التي قرأت على الفرير صاحب البخاري وعليها خط ١٣ فتح الباري اسماء الرجال
 عبد الله بن يوسف القيس الليثي هو ابن سعد المصري سعيد هو ابن ابي سعيد المقرئ على بن
 عبد الحميد بن مصعب المعنى نسبة الى من من مالك هو موصول عبد الرزقي موسى بن اسمعيل التبوذكي
 سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم ابو سعيد البصري ١٣
 حل اللغات المصدوق هو الذي يذكر عنده الصدق البوادى جمع البادية
 اناخه الا اخره اقعاد البعير يقول نخع عقله اي شد ركبته فان العقل يعني المنع وانما سمي
 ذلك الجور الجور عقلاً لانه يربد الانسان في قوانينه ولا يطلق على يفعل ما يشاء انشدك الشد سكونه وان
 من لغز راجع المصادر ١٣
 له من سبته بالباب في قوله حد ثوني وفي قوله سمع حدثنا
 يارسول الله ١٤
 الا اريد الروي من لا يثبت الا بما يسمع من الفاظ الشيخ دون ما يقرأ عليه ١٤
 ع اي في نسخة النقل الا ان ما كان استحب القراءة على الشيخ ١٤ ع اي سمعت او المراد انشاء
 الاجابة ١٣ ك من نهرى ساك الشد ١٣ لاي ويجوز كسر من وتووين رسول لكن لم تأت به
 الرواية ١٣ ق

قال ثنا ثابت عن انس قال نهينا في القرآن ان نسأل النبي صلى الله عليه وسلم وكان يُعجبنا ان يمجى الرجل من اهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من اهل البادية فقال اتانا رسولك فاخبرنا انك ترعنا ان الله عزوجل ارسلك قال صدق فقال فمن خلق السماء قال الله عزوجل قال فمن خلق الارض والجبال قال الله عزوجل قال فمن جعل فيها المنافع قال الله عزوجل قال فيالذي خلق السماء وخلق الارض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع الله ارسلك قال نعم قال زعم رسولك ان علينا خمس صلوات وزكوت في اموالنا قال صدق قال بالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال زعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فيالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال فوالذي بعثك بالحق لا زيد عليهم شيئا ولا انقص فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صدق لي دخل الجنة باب ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان وقال انس نسخت عثمان المصاحف فبعث بها الى الافاق ورأى عبد الله بن عمر ويحيى ابن سعيد ومالك ذلك جائزا واحتج بعض اهل الحجاز في المناولة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقره حتى تبلغه مكان كذا او كذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلا وامر ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقته فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل من مزق حديثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال ثنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرءون كتابا الا محتوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله كافي انظر الى بياضه في يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال انس باب من قعد حيث ينهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس في المسجد والناس معه اذا قبل ثلثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحدا قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما احدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اخبركم عن نفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله فاواة الله واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اعني من سامع حدثنا مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن

عن ابن ابي عمير
عن ابن ابي عمير
عن ابن ابي عمير

الحديث ان اسما الجلس على موضع الحلقة ولداخل ان يجلس حيث يشي اليه المجلس ولا يترام ان لم يجد فرجة وان الاعرض عن المجلس العلم بدموم اي بلا عند ضرورة انتهى مختفرا ١٢
اسماء الرجال
 المؤلف في فضايل القرآن رأى عبد الله بن عمر بن الخطاب او هو عمرو بن العاص وبالاول جزم الكوفي وغيره وهو موافق لجميع نسخ البخاري والثاني قال الحافظ ابن حجر عسقلاني بن سعيد هو الانصاري مالك بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان المدني ابو محمد مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز بن شهاب محمد بن مسلم الزهري محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي شعبة بن الحجاج البوسطامي الكوفي قتادة بن دعامته بن قتادة السدوسي باب من قعد حيث ينهي به المجلس اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصمعي مالك بن انس الامام المدني اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة الانصاري البخاري ابن اخي انس لاسم الساجي ابا مرة اسمه يزيد المدني ابني واقد اسمه الحارث بن مالك ادا بن عوف باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مسدد هو ابن مسدد بن مفضل بن لاحق ابن عون بن عبد الله بن ابراهيم بن الهيثم بن محمد الانصاري ابو بكر ابن ابي عمير ومات سنة عبد الرحمن بن ابي بكر بن الحارث الشافعي البصري ١٣
حل اللغات الزعر من سمع كفتن ونقل كردن كسرى معرب خسرو لقب ملك الفارس والذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يرمزون بهرمزين نوسه وروان خاتما اسم لانه الختم والختم مركرون الفرجة بالضم كشادكي فاوى مجرد من حزب معناه الغم فاوى من باب الافعال معناه غم مبلغ صيغة المفعول من التبليغ اي من مبلغ الحديث ١٤
ه هذا صدره مبالغة في القبول ١٥ ف ه بلد بين البصرة وعمان ١٦ ه
 النذر بن سادى ١٧ ف ه هو پرويز بن هرمز بن نويسر وان ١٨ ك ه اي كل نوع من التفرق ١٩ ما فيه اشارة على وثوق الرواية ٢٠

١ قول ليعن الجنة لانه لا يبا عليه وليس فيه الا الاى بزيادة يكون مغفلا ١٢ نووى
 ٢ قول المناولة وبن على نوحين احدهما الظرف والى الجافة كما ان يرفع الشيخ الكتاب الى الطالب اصل سماعه مثلاً ويقول هذا سماعي من فلان او هذا تصنيفي واجزت لك رواية عنى وهذه حاله عمل السماع عند مالك والزهري ويحيى بن سعيد الانصاري يجوز اطلاق حديثنا واخبرنا فيها والصحح ان من خطه عن وجيزه وعليه اكثر الامثلة والآخر المناولة المجردة عن الاجازة بان ينال اصل السماع ولا يقول لاجزت لك الرواية عنى وهذه لا يجوز الرواية بها على الصحيح ومروا البخاري القسم الاول ١٣ ه
 ٤ قوله وكتب اهل العلم اعلم ان المكاتبه من ان يكتب الشيخ الى الطالب شيئا من حديثه ويحيى ايضا لو كان احدهما المقرونة بالاجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انها يجوز الرواية بها بان يقول كتب الخ فلان قال حديثنا كذا وقال بعضهم يجوز حديثنا واخبرنا فيها اما المناولة والمكاتبه المقرونة بالاجازة فقد سوي البخاري بينها ودرج قوم المداولة عليها لمصطلح المشافهة بها بالاذن دون المكاتبه وقد جوز جماعة من القدماء اطلاقها في المناولة والاطل ما عليه المحققون من اشتراط ذلك ١٤ عمدة القاري وكذا في فتح الباري ٤ قوله عثمان هو طرف من حديث طويل يأتي في فضائل القرآن انشاء الله تعالى ١٥ ه قوله كل مزق اي كل نوع من التفرق نقل ابن ابي شيبة ومزق بطنه لم يلبث بعد قتله الا سنة اشهر يقال يروى لما يقين بالملك فتح خزانه الادوية وكتب على ختفه اسم الدوا فلما فتح لبحار وكان ابنه موليا بذلك فلما قتل اياه فتح الخزانه فرأى الحققة فتناول منها ثياب من ذلك اسم فادبر عنهم الاقبال ومالت عنهم الدلالة واقبلت عليهم الخوصصة حتى انقرضوا في عهد عمر بن نويسر سعد بن ابي وقاص روى الى العراق ١٦ ه قوله فانما فيه ثياب المشهور منا الرواية فتح التاء وكسر ما و خاتما وخينام والجمع الخواتم ونختمت اذا بستت ١٧ ه قوله فاوى الى الله بالضم القهرى فيا اليه او انضم الى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدى اجازة بان ضم الى رحمة ورضوانه ١٨ ه قوله فاستحيى اي ترك الامانة جاز من النبي صلى الله عليه وسلم من الخاضعين وقال ابن جرير استحيى من الغياب من المجلس كما نقله رقيقة اثنا عشر ففى حديث انس عند ابي لم ومضى الثاني قليلا ثم جاز جلس وقوله فاستحيى التزمه اي حره ولم يعاقبه وقوله فاعرض النبي صلى الله عليه وسلم فاطلاق الاستيلاء والاعراض على الله من باب المشاكلة كذا في التوسيع وكفى الكرماني فان قلت ما وجه مناسبة الباب بكتاب قلت من جهة ان المراد بالحلقة حلقة العلم وفي

حقيقته تقتضى ان الرجل كان وقت الاستنفها مر غيرا كالحرم النبوية فافهم قوله باب من قعد حيث ينهي به المجلس ضميره لمن قعد او حيث اذ لم يعهد رجوع الضمير الى الظرف في الجملة المضاعف اليها اي حيث يتبع المجلس بذلك القاعدة اي بقعد في اخره ومنتهى اذ المجلس يتم وينتهي به من قعد في اخره ويمكن جعل الباء للتعدية اي بقعد حيث يبلغه المجلس ويقضى المجلس جلوسه فيه اه بسندى (قوله لاذ قبل الخ) قيل كلمة لاذ في امثاله للمفاجأة وحيثها للمفاجأة في جواب بينما كثيرا وقيل زائدة والوجهان ذكرهما في القاموس قلت والزيادة اقرب لهما اذا قيل نفعل في مجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس مما بعد من الامور الغريبة حتى يحسن ادخالها الفجأة عليه والله تعالى اعلم (قوله فلوى الى الله)

ابن ابى بكرة عن ابيه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قعد على بعيره وامسك انسان بخطاه او بزمامه قال اي يوم هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيستميئه سوى اسمه قال ليس يوم الفجر قلنا بلى قال فاني شهر هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيستميئه بغير اسمه قال ليس بذي الحجة قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمه يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا اليبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد على ان يبلغ من هو اعلى له منه ياب العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل فاعلم انه لا اله الا الله فبدا بالعلم وان العلماء هم ورثة الانبياء ورتوا العلم من اخذوا اخذ بحظ وافرو من سلك طريقا يطلب به علما سهل الله له طريقا الى الجنة وقال انما يخشى الله من عباده العلماء وقال وما يعقلها الا العالمون وقال وقالوا لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير وقال هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقال لنبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما العلم بالتعلم قال ابو ذر ولو وضعتم الصمصامة على هذا واشرك الى قفاه ثم ظننت اني افيق كلمة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان تجيزوا على لانفادها وقول النبي صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الغائب وقال ابن عباس كونا نورا يا بين حكما علماء فقهاء ويقال الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره ياب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا واخذنا محمد بن يوسف قال اتا سفين عن الاعمش عن ابى واثل عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة في الايام كراهة السامة علينا حدثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا شعبة قال حدثني ابو التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبر ولا يعسر ولا يبشر ولا تنفروا ياب من جعل لاهل العلم اياما مطومة حدثنا عثمان بن ابى شيبة قال ثنا جرير عن منصور عن ابى واثل قال كان عبد الله يذكر الناس في كل خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن لو ددت انك ذكرتنا كل يوم قال امانة يمنعني من ذلك اني اكره ان املككم واتي تخولكم بالموعظة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بها عفاة السامة علينا ياب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين حدثنا سعيد بن عفير قال ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيبا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يفتروهم من خالفهم حتى ياتي امر الله ياب الفهم في العلم حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال قال لي ابن ابي عمير عن جاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بجمار فقال ان من الشجر شجرة مثلكم كبش

عن ابى بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال
 البشير وعلم الجمهور بن يوسف بن واقد الفريابي سفيان الثوري الاعمش سليمان بن مران ابو واثل شقيق بن سلمة الكوفي محمد بن بشار بن داود الملقب ببنار ميموني بن سعيد الاحول القطان شعيب بن ابى الجراح ابو التياح يزيد بن محمد الضبي ياب من جعل لاهل العلم عثمان بن ابى شيبة هوشبان بن محمد بن ابراهيم بن ابى شيبة جرير بن عبد الحميد بن قرط العيس الكوفي منصور بن ابي العترة بن عبد الله ابى واثل شقيق بن سلمة ياب من يرد الله به خيرا سعيد بن عفير المصري واسم ابيه كيسان وحميد بن اسمر عبد الله بن مسلم القرشي المصري يونس بن يزيد الدبلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حميد بن عبد الرحمن بن عوف معاوية بن ابى سفيان مخزوم ياب الفهم في العلم علي بن عبد الله المديني سفيان بن عيينة ابن ابى شيبة عبد الله واسم ابيه يسار جده بن جبر بن جهم وسكون الموعدة وقيل جبر مصفر الخزومي ١٣ قس

حل اللغات
 الخطاطم والزمام يعني واحد وهو الممار الصمصامة سيف حكما الحكمة من القول والنعقل على قوانين الشرع يتخولهم تفعل من الخول معناه التعمد اي يراعى الاوقات الفارغة لوطظلم كي لا يجرحوه الا ينفروا الجرد من ضرب والنقرة عن الشيء الميل عنه الفهم من ضرب وفيه لغتان فتح الفاروق فتجما جمارا بنجم بنجم وفتح الجيم المشددة ستم النمل ١٣

ع اي البوكة اي ان كان يرد الله به خيرا صلى الله عليه وسلم ١٣ قس عه فيه اشارة الى تفويض الامور بالكثير الى الشارع ١٣ ك عه ويحوز بكسر الراء المخففة والضمير الى العلماء ١٣ عه ما وضع من مسائل والكتاب امدق منها ١٣ سيوطي عه من ضرب ونهراي كيلا سيلوا وقيادوا عنده ١٣ عه من البشارة ك عه يثنى كمن النسخ الموجودة موافقة كما في المتن ١٣ عه اي يجعل فقيرا في الدين ١٣

له قوله اي يوم هذا
 اه انما قدم السؤال عن ايام يوم واي شهر من ذكرا المحرمه وتقديرها في نفوسهم يبين عليه ما اراد تقريره سئل سبيل تاكيد المحرمه وتشديد بها ١٣ ك ٢ قوله كرمه يومكم انما شبهها في المحرمه باليوم والشهر وفي بعض الروايات بالبلد ايضا لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاب حرمتها بحال كذا في الكرمي في ١٣

٣ قوله بالتعلم وفي بعضها بالتعليم اي ليس العلم المقدر الا المتخوذة من الانبياء ورويتهم على سبيل العلم والتعليم ويفهم من ان العلم لا يطلق الا على علم الطريقة ولذا الواو صرح رجل للعلماء لا يعرف الا على اصحاب الحديث والتفسير والفقه وبذا يحتمل ان يكون من كلام البخاري ١٣ ك ٤ قوله يتخولهم اي يتعمد بهم ويراعى الاوقات في عظمهم ويخزي منها ما يكون مظنة القبول ولا يفعل كل يوم مثلا يسهل مواو الخائل القويم ومن قولهم خال المال يتخول اذا حسن القيام عليه كذا في الكرمي في ١٣ ٥ قوله وانما انا قاسم اي انا القس اي كل واحد يلقين به والتدريج من يشاء منهم بغيره والتفكر في معناه كذا في الكرمي في ١٣ ٦ قوله ولن تزال هذه الامة قال النووي ويحتمل ان يكون هذه الطائفة من انواع المؤمنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زيار وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم كرماني قال القسطلاني وحتى غاية نقول له لن تزال واستشكل بان ما بعد الغاية من لطف لما قبلها اذ يلزم من ان لا تكون هذه الامة يوم القيامة على النبي واوجب بان المراد من قول امر الله التكليف وهي معدوم فيها والمراد بالغاية هنا تاكيد ان يمدى حديثه تعالى ما وامت السموات والارض اذ هي غاية نقول لا يترجم لان اقرب ويكون المعنى حتى ياتي بلاء الشدة فيعزهم حينئذ فيكون ما بعد ما يحتمل فالما قبلها ١٣ ك ٧ قوله ياب الفهم باسكان الساو فحتم لغتان قوله في العلم اي المعلوم اي اولئك المعلومات والافاق الفهم نفس العلم كما فسره ابو جبري كذا قاله الحافظ ابن حجر والبرماوي تبع الكرماني ١٣ قسطلاني

اي قصد قريه والتوجه اليه بالا قبل على مجلس العلم بلا اذ بار (قوله فاستحياء) اي بلا قبيل على المجلس بعد ان ادركها ورد وقيل بتروك المزاحمة (قوله باب العلم قبل القول والعمل) الظاهر ان مراده بيان تقدم العلم على القول والعمل شرفا ورتبة لانهما فاقد لاوله مادكرة في الباب على التقدم الزماني غير ظاهرة وانما يدل على المعنى الاول - والله تعالى اعلم - قوله يتخولهم بالموعظة اي يصلحهم ويراعي الاوقات في تكبيرهم قوله من يرد الله به خيرا الخ قيل ان لم نقل بعموم من قاله وواضح اذ هو في قوة بعض من اراد به الخيرو ان قلنا بعمومها يصير المعنى كل من يرد به الخير وهو مشكل عن مات قبل البلوغ مؤمنا ونحوه فانه قد اراد به الخير وليس بفقير ويحاج بائنه عام مخصوص كما هو اكثر العمومات او المراد من يرد الله به خيرا خاصا على حذف الصفة اه قلت الوجه حمل الخير على العظمة على ان التكليل للعظيم فلا اشكال على انه يمكن حمل الخير على الاطلاق واعتبار تنزيل غير الفقه في الدين منزلة العدم بالنسبة الى الفقه في الدين فيكون الكلام منيبا على المبالغة كان من لم يعطه الفقه في الدين ما اراد به الخير وما ذكر من الوجوه لا يتناسب المقصود ويمكن حمل من على المكلفين لوان كلامه الشارح غالبا يتعلق ببيان احوالهم فلا يريد من مات قبل البلوغ او اسلم ومات قبل مجي وقت الصلوة مثلا اي قبل تقبل التكليف والله تعالى اعلم (قوله وانما انا قاسم) اي اختلفوا في الفقه ليس بامر من جهته بل بامر من جهة الله تعالى فهذا كالاخذ بقوله ولن تزال الخ ظاهر الحديث يفيد ان المراد قياهم على العلم والعمل له لا ليهما فقط والله تعالى اعلم قوله باب الفهم في العلم اي بيان انه مختلف حتى ان ابن عمر مع صغر سنه فهم ما خفي على الكبار ليس المراد بيان فضل الفهم اذ دلالة الحديث عليه والله تعالى اعلم

ثنا محمد بن حرب قال الاوزاعي اخبرنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تهاوى هو والحزبان قيس بن حزن الفزاري في صاحب موسى فمر بهما ابي بن كعب فدعا ابن عباس فقال اني تهاونيت انا وصاحبى هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل الى لقبه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكركم شانه فقال ابي نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكركم شانه يقول بينما موسى في ملا من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاحسب الله الى موسى بل عبدنا خضر فسأل السبيل الى لقبه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذ افقدت الحوت فارجم فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى لموسى ارايت اذ اويت الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما نسيت الا الشيطان ان اذكرك قال موسى ذلك ما كنت ابلغ فان اعدا على اتاها قصصا فوجد اخضا فكان من شاهما اقص الله في كتابه باب فضل من علم وعلم حدثنا محمد بن العلاء قال ثنا محمد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقيية قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجاديب اسكنت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تثبت كل اقل ذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به قال ابو عبد الله قال استخى عن ابي اسامة وكان منها طائفة قبلت الماء فاع يعلو الماء والفضصف المستوى من الارض باب رفع العلم وظهور الجهل قال بيعة وينبغي احد عنده شئ من العلم ان يصنع نفسه حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل وتشرب الخمر ويظهر الزنا حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال لا يحدثكم حديثا لا يحدثكم احد بعدى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيمة الواحد باب فضل العلم حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قل حدثني عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدر لبن فشربت حتى اتي لاري الرقي يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولت يا رسول الله قال العلم باب الفتيا وهو واقف على ظهر الالة وغيرها حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن

محمد بن حرب قال الاوزاعي تهاوى للحزبان قيس بن حزن الفزاري في صاحب موسى فكان يذكركم شانه فقال ابي نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكركم شانه يقول بينما موسى في ملا من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاحسب الله الى موسى بل عبدنا خضر فسأل السبيل الى لقبه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذ افقدت الحوت فارجم فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى لموسى ارايت اذ اويت الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما نسيت الا الشيطان ان اذكرك قال موسى ذلك ما كنت ابلغ فان اعدا على اتاها قصصا فوجد اخضا فكان من شاهما اقص الله في كتابه باب فضل من علم وعلم حدثنا محمد بن العلاء قال ثنا محمد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقيية قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجاديب اسكنت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تثبت كل اقل ذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به قال ابو عبد الله قال استخى عن ابي اسامة وكان منها طائفة قبلت الماء فاع يعلو الماء والفضصف المستوى من الارض باب رفع العلم وظهور الجهل قال بيعة وينبغي احد عنده شئ من العلم ان يصنع نفسه حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل وتشرب الخمر ويظهر الزنا حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال لا يحدثكم حديثا لا يحدثكم احد بعدى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيمة الواحد باب فضل العلم حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قل حدثني عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدر لبن فشربت حتى اتي لاري الرقي يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولت يا رسول الله قال العلم باب الفتيا وهو واقف على ظهر الالة وغيرها حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن

في الدنيا والآخرة وغدا الارواح ١٢ عني محمد بن حرب الخوالي المذكور الاوزاعي ابو عمرو اسماء الرجال عبد الرحمن بن عمرو بن محمد بن عبد الله بن اوزاع قرية بد مشق لوطن احد الاعلام من التابعين مات سنة ١٢٠ الهجرية الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب فضل من علم وعلم محمد بن عطاء المكنى بابي كريب حماد بن اسامة بن يزيد بن محمد بن اسامة بن عبد الله بن ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري ابي موسى عبد الله بن عيسى الاشعري اسحق النخعي الظاهر ابن راهويه لابن اذواق في هذا الكتاب اسحق بن عمار قال قال ابيان بن ابي اسحق بن ابي عبد الرحمن بن عمران بن ميسرة المنقري عمدا الوارث بن سعيد بن ذكوان الواسطي يزيد بن حميد الصنعبي مسدد مسدد بن يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الجراح قتادة بن دعامة باب فضل العلم سعيد بن عفير بن عاصم بن الليث ابن سعد عقيل بن النعمان بن خالد بن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب الفتيا اسمعيل بن ابي اديس ابن اخ مالك بن اسحق بن شهاب الزهري ١٢ عه اردان اسحق قال قبلت بالتحية مكان الموعدة ١٢ عني عه فسه تبعا للقاع لاد وقع في القرآن قاعا مقصفا ١٢ عه معناه ان لا يغير الناس ولا يسي في تعليم الخمر ١٢ عه للعلم الارب احقيقة العدد والكتابة ١٢ عه التغيير الى اليمين اوالى اليمين ١٢ عه والظفر ما نشأ الزرع او ظفر ١٢ عه قس معه بالنسب اى اولت والرفع اى الماويل به العلم ١٢ عه اى فى بيان ما استحق به الشخص وهو واقف ١٢ عه

مجموع حديثي الباب ان سن صحة السماء والتحمل مطلق بسن التحمل والله تعالى اعلم اه سندی قوله كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا اى على الالتقاء وهذا القيد متروك ههنا اعتمادا على فهمه من التفصيل ويقرينة ذكره في مقابل هذا القسم وهو قوله واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تثبت كل اقل ذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به قال ابو عبد الله قال استخى عن ابي اسامة وكان منها طائفة قبلت الماء فاع يعلو الماء والفضصف المستوى من الارض باب رفع العلم وظهور الجهل قال بيعة وينبغي احد عنده شئ من العلم ان يصنع نفسه حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل وتشرب الخمر ويظهر الزنا حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال لا يحدثكم حديثا لا يحدثكم احد بعدى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيمة الواحد باب فضل العلم حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قل حدثني عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدر لبن فشربت حتى اتي لاري الرقي يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولت يا رسول الله قال العلم باب الفتيا وهو واقف على ظهر الالة وغيرها حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن

الضعيف اخبرني ابو عبد الله دخلت فقلت حدثنا اخبرنا بطي من يروى في الحديث

ارضعتني ولا اخبرتني فركب الى رسول الله صلى الله عليه وآله بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كيف وقد قيل ففارقتها عقبه
ونكحت زوجا غيره **باب التناوب في العلم** حدثنا ابو اليان قال انا شعيب عن الزهري قال قال ابن وهب انا يونس عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن ثور عن عبد الله بن عباس عن عمر رضي الله عنه قال كنت انا وجاهلي من الانصار في
بني امية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وآله ينزل يوما وانزل يوما فاذا انزلت جئتته فحبر
ذلك اليوم من الوحي وغيره واذا نزل مثل ذلك فنزل صاحبي الانصاري يوم نوبته ففترب بابي ضربا شديدا فقال اثم هو ففترعت
فخرجت اليه فقال قد حدث امر عظيم فدخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت اطلقن رسول الله صلى الله عليه وآله قالت لا ادري ثم
دخلت على النبي صلى الله عليه وآله فقلت وانا قائم اطلقت نساءك قال لا فقلت الله اكبر **باب الغضب في الموعظة والتعليم اذا راى**
ما يكره **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرني سفيان بن عيينة عن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال قال رجل يا رسول
الله لا كاد أدرك الصلوة ما يطول بنا فلان فبأيت النبي صلى الله عليه وآله في موعظة اشد عسبا من يومئذ فقال ايها الناس انكم ممتقرون
فمن صلى بالناس فيلحوق فان فيهم المريض والضعيف وذو الحاجة **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال قال سليمان
ابن بلال المدني عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنيع عن زيد بن خالد الجهني ان النبي صلى الله عليه وآله سأل رجل
عن اللقطة فقال اعرف وكأها وقال وعاءها وعفاصها ثم عرفها سنة ثم استمع بها فان جاء ربهما فادها اليه قال فضالة الابل فغضب
حتى احمرت وجنتاه وقال احمر وجهه فقال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها تروى الشجر فذرها حتى يلقاها ربهما قال فضالة
الغم قال لك او اخيك اولدائب **حدثنا** محمد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني عما سئتم فقال رجل من ابي قال ابوك حذافة فقماخر فقال من
ابي يا رسول الله قال ابوك سالم مولى شيبه فلما راى عمر ما في وجهه قال يا رسول الله انا نتوب الى الله عز وجل **باب من برك على ركبتيه**
عند الامام والمحدث **حدثنا** ابو اليان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج فقام عبد الله
ابن حذافة فقال من ابي قال ابوك حذافة ثم لاكثر ان يقول سألوني فبرك على ركبتيه فقال رضي بنا يا الله ربنا وبالا سلام ديننا ومحمد صلى الله
عليه وسلم نبينا ثلثا فسكت **باب من اعاد الحديث ثلثا ليقفه فقال النبي صلى الله عليه وآله الا قول الزور فما زال يكرها وقال ابن عمر قال النبي**
صلى الله عليه وآله هل بلغت ثلثا حدثنا عبد الله بن عثمان قال ثنا عبد الصمد قال ثنا عبد الله بن الشثي قال ثنا ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا حتى تفرغ عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا **حدثنا**

وقال في غم فل فقال قلته كنهه فقالوا الصغار

الاول الزور يعني قوله سلم عليهم ثلثا يعني الاستيذان والدخول والرجوع فسلم اي الاول
عطف على الشارح والاشارة في جزاءه ١٢ مجمع البحار
اسماء الرجال **باب التناوب في العلم** ابو اليان الحكم بن تافع الحمصي شعيب هو
ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب الآق ابن وهب هو عبد الله المصري ابن شهاب هو الزهري
المذكور عبيد الله بن عبد الله هو القرشي النوفلي **باب الغضب في الموعظة** محمد بن كثير شيخ الكاف
وكسر المشقة العبدى البصرى ثقفة مات ٢٢٣ وله ٩٠ سفيان هو ابن سعيد الثوري ابن ابي خالد هو سفيان
الجبلي الكوفي السلمي باليمن قيس بن ابي حازم ابو عبد الله الجبلي الكوفي عهد الله بن محمد ابو جعفر السندي
اليعاقبة عبد الملك بن عمرو بن يعقوب المعروف بالراى ابو عثمان المدني النبى مولاهم ابي عبد الله بن محمد بن ابي الهيثم
ابو كريب الكوفي ابو اسامة محمد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي يبريد بن عبد الله بن
ابى بردة يروى عن جده ابي بردة عامر بن ابي موسى الاشعري ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري
والد ابي بردة المذكور لا كان يعرف بالراى والقياس **باب من برك الخو اليان** الحكم بن تافع
شعيب بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **باب من اعاد الحديث** وقال ابن عمر
فيما وصله المؤتف في خطبة الوداع عبدة بن عبد الله الخزاعي عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد
العبدي عبد الله بن المشي بن عبد الله ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالك حل اللغات
تتناوب التناوب نوبت به نوبت آمدن چندگان بروقتي معين اللقطة ما صنع عن احد
بالفظة في اخذ رجل آخر وكأها بكسر والمد ما يربط به على رأس البكس من الجمل وغيره وعاءها الوعاء
بكسر والوعاءها العفاص بكسر العين المملة بعدها فاد وهو ظرف يكون فيه الزاد من جلد او خرقة
فجنتاه الوجنة رخساره الزور يعني الزاى الكذب والميل عن الحق ١٢

قوله وكيف وقد قيل اي كيف تما تزا وقد قيل انك اغربا وهو بعيد عن الورد ففارقتما اي
طلقتما ورعا حكما وافظ نظابره احمد فاشتت المراع بشادة المرفعة ١٢ مجمع البحار **٢** قوله فغضب يحلف
على مقد راى فسمع اعتراف الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالي فجاء الى باى فغضب ١٢ **٣** قوله
فقلت الشداك بروق موقع الشجب وهو ان الانصاري ظن اعتراف صلعم عن الزواجر طلاقا او تاشا من الطلاق
فاخبر بغيره بالطلاق بسبب فله ولذا سأل عمره النبي عليه السلام عن الطلاق فظن ان عمران حاجبه لم يصب في ظنه
تجب من بلفظ الشداك كذا في العيني والكرمان ١٢ **٤** قوله لا كاد أدرك معناه ان اناخر من الصلوة مع
الجماعة ولا كاد ادرك ما لامل تطويل فلان كادوى البخارى يلفظ لا تاخر من الصلوة وجاهلي غير البخارى ان لا ادرك
الصلوة والاداء يفسر بعضها بعضا فلا يشك ان التطويل يقضى الادراك لاننا يقضى على طلب الادراك
واما اذا تاخرت فاما من التطويل لا يدرك مع التطويل فانهم كذا في العيني ١٢ **٥** قوله عفاصا بكسر
المهمله وبالفاء الذي يكون غير النغص من جلد او خرقة ١٢ **٦** قوله سقاها اي جوفها لانها تستر
وتكفي اياها ما ولد باهمال الهاد واجام المزال الخف اي ما وطن عليه البعير من خفه ١٢ **٧** قوله حتى
يلقاها ربهما اي مالكا اذا اناخر فاقدة اسباب العود اليه قوة سبها يكون النذ والسقاد معا لانها تروى بالرجوع وخسا
وتمتنع من الذئب ويحبر من السباع ١٢ قسطنطاني **٨** قوله لك آه اي هي لك ان اغذتها ولا يخيك
امان يرايه مالكا ان ظهر وما يخرك من الاقطين اول الذئب ان لم تؤخذ كذا في العيني ١٢ **٩** قوله غضب
وسبب غضبه صلعم تعتم في السؤال وتكلم فيما لا حاجة به فيه ١٢ عمدة القارى **١٠** قوله الاول
الزور يعني الزاى الكذب والميل عن الحق او المروءة الشادة فلذلك انش الضعيف في قوله يكرها ومعنى
قوله فما زال اي ما دام في مجلس لادعة عمره فاطرف من حديثه ذكره في كتاب الشهادات وهو الانبئكم
با كبريائها ثلثا قالوا اي يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وميل وكان منكرها فقال

بتأويل اي ما لو كان يرتبه في العالم السفلى فيمكن ان يصلى الله تعالى عليه وسلم ما لا ي قبل ذلك الجنة
والتنزي في العالم السفلى ويمكن ان يقال لعله رها في ذلك الوقت على تلك الصفة وعلى وجه ما سبقته الردية قبل ذلك الوقت على تلك الصفة اوعلى ذلك الوجه فصح الغاية
بالنظر الى تلك الصفة وذلك الوجه وانما ذكرت الجنة والتأخر غاية لما في رؤيته من تلك المقام الضيق مع عظمهما المعلوم من الوستعلاء والله تعالى اعلم اه سندي
(وله واذ تكلم بكلمة لرحم الظاهر انه محمول على المواضع المحتاجة الى الاعادة لاعلى العادة والالما كان لا يذكر عند التلاوة في بعض المواضع كثيرا فانه مع اهمية كون في الامور
المهمة انه قالها ثلاثا كما تقدم في الكتاب في هذا الباب والله تعالى اعلم فان قلت لو سلم يمكن ان يقال كان عادته الاعادة في كل كلمة مهمة لاني
قل كلمة على ان تنكير كلمة لتعظيم والله تعالى اعلم واما انكار السلام فالقرب فيها الحمل على الاستدراك فان التثنية فيه معلوم والله تعالى اعلم

مَسَدٌ قَالَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَأَلْنَا عَنْهُ فَأَدْرَكْنَا
 وَقَدْ رَهَقْنَا الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فِجَعَلْنَا نَسْمِعُ عَلَى إِرْحَلْنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِّلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا **بَابُ**
 تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أُمَّتَهُ وَاهْلَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هُوَيْنٍ** قَالَ سَأَلْتُ **أَبَا نَصْرَةَ** قَالَ قَالَ **عَامِرُ الشَّعْبِيِّ** حَدَّثَنِي **أَبُو بَرْدَةَ** عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَرَانُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِبَيْتِهِ وَأَمَنَ بِمُحَمَّدٍ وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا دُيُّ حَقَّ اللَّهُ وَحَقَّ مَوْلَاهُ رَجُلٌ
 كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ يَطَّأُهَا فَادَّبَهَا فَاحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَاحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ اعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَهَاجَرَتْ ثُمَّ قَالَ **عَامِرٌ** عَطِينًا كَمَا بَغَيْرِ شَيْءٍ قَدْ كَانَ
 يَرْكَبُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ **بَابُ** عِظَةِ الْأَمَامِ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمِهِنَّ **حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ** قَالَ ثَنَا **شُعْبَةُ** عَنْ **أَيُّوبَ** قَالَ سَمِعْتُ **عَطَاءَ** بْنَ
أَبِي رَبَاحٍ قَالَ سَمِعْتُ **أَبَانَ** قَالَ **أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أَوْ قَالَ **عَطَاءُ** **أَشْهَدُ عَلَى** **أَبْنِ عَبَّاسٍ** **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** خَرَجَ وَمَعَهُ **بِلَالٌ**
 فَظَنُّوا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقِرْطَ وَالْحَاثِمُ وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ وَقَالَ **أَسْمَعِيلُ** **عَنْ أَيُّوبَ**
عَنْ عَطَاءٍ قَالَ **أَبْنُ عَبَّاسٍ** **أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **بَابُ** الْحِرْصِ عَلَى الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ الْعَزِيزِ** **بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ حَدَّثَنِي **سُلَيْمُ بْنُ**
عَمْرٍو **بْنِ أَبِي عَمْرٍو** **عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ** **الْمَقْبَرِيِّ** **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدًا أَوْلَ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتَ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدَ النَّاسَ
 بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ وَأَنْفُسِهِ **بَابُ** كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ وَكَيْفَ يَنْتَقِلُ **عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ** **بْنِ أَبِي بَكْرٍ** **بْنِ حَزْمٍ**
 أَنْظَرَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَتَبَهُ فَنِي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ ذَهَابَ الْعُلَمَاءُ وَلَا يَقْبَلُ الْوَحِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيَقْبُشُوا
 الْعِلْمَ وَيَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلِّمَهُمْ مَنْ لَا يَعْلَمُ فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سَرًّا **حَدَّثَنَا** **عَلَاءُ** **بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ** **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ الْعَزِيزِ** **بْنُ مُحَمَّدٍ** **عَنْ عَبْدِ**
ابْنِ دِينَارٍ بِذَلِكَ يَعْنِي حَدِيثَ **عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ** **بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ** قَالَ حَدَّثَنِي **مَالِكٌ** **عَنْ هِشَامِ بْنِ عَدْرَةَ**
عَنْ أَبِيهِ **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو** **بْنِ الْعَاصِ** قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْ تَزَاعَى مِنْهُ عِدَّةٌ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ
 يَقْبِضُ الْعِلْمَ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ أَخَذَ النَّاسَ رُءُوسًا جَمَّهَا لَا فُسُؤًا وَأَقْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا قَالَ **الْفَرَجِيُّ** **بْنُ نَاعِمٍ** قَالَ
 ثَنَا **قَتَيْبَةُ** قَالَ حَدَّثَنَا **جَدِيرُ بْنُ عَدْرِ** **عَنْ هِشَامِ** **بْنِ عَدْرَةَ** **بَابُ** هَلْ يَجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمَئِذٍ حِدَّةٌ فِي الْعِلْمِ **حَدَّثَنَا** **أَدَمُ** قَالَ ثَنَا **شُعْبَةُ** قَالَ حَدَّثَنِي **أَبُو الْأَصْبَهَانِيِّ**
 قَالَ سَمِعْتُ **أَبَا مَالِكٍ** **ذُكِرَ** **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ** **الْمَخْدَرِيِّ** قَالَ قَالَ **النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَلَيْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالُ فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمَئِذٍ مِنْ نَفْسِكَ
 فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَيَقْبِهِنَّ فِيهِمْ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ فَكَانَ فِيمَا قَالَ لِهِنَّ مَا مَنَكُنَّ أُمَّرَأَةٌ تَقْدِمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا لَأَكَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ **أَمْرَأَةٌ**
وَأَشْتَيْنِ فَقَالَ **وَأَشْتَيْنِ** **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ الرَّحْمَنِ** **بْنُ أَبِي سَعِيدٍ** **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ** **عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بِهَذَا وَعَنْ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ** **بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ** قَالَ سَمِعْتُ **أَبَا حَازِمَةَ** **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَيْثُ **بَابُ** مَنْ سَمِعَ شَيْئًا
 مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أهقنا الصلوة صلوة العصر
 محمد بن سالم نقل
 أخذ
 لم يبق عالما
 رؤساء
 يؤثروا
 قالت
 فوعدت
 من أهله
 هجر
 اثنين
 حدثنا
 الخلدري
 وقال

١ قوله من أهل الكتاب قال القسطلاني في التوراة
 والأخبار والأخبار فقط على القول بان التورانية ناسخة لليهودية انتهى قال البيهقي اختلفوا في انهم هم الذين
 بقوا على ما بعث به نبيهم من غير تبديل وتحريف او اجراؤه على عمومهم **٢** قوله فلما جران بنحو كبر
 بطول الكلام لا يتام به فتح الباري وايضا في فتح الباري ان مطابقة الحديث للترجمة في الامه بالنسب وفي
 الاصل بالقياس اذا اختلفت بالاصل الحرف في تعليم فرائض التوراة وسن رسول الله من الاعتناء بالامام انتهى **٣**
٣ قوله بغير شئ اي بغير اذمال منك على جزء الاجرة والا فلا شئ اعظم من الاجر الاخرى الذي هو
 ثواب التعليم وقوله قد كان يركب اي يرسل فيما دونها اي فيما هو ايسر منها كذا في الكرماني وفتح الباري
٤ قوله فالتبني فيما اشار الى ان ابتداء تدوين الحديث كان في ايام ابن عبد العزيز **٥**
٥ قوله لا يقبل نسي من القبول وهو بعينه التبيين وسكون الام وفي بعض النسخ بالرفع على ان
 لا ياتيه وفي بعضها بفتح الفوقية على الخطاب كذا في القسطلاني قوله الا حاديه اي لا يقبل الا الحديث
 الصحيح الذي يرويه الثقات وليفتشوا المرمن الافشاء وهو الافشاء وبجوز فيه تسكين الام كما هو في بعض
 الروايات ويجلسوا بصيغته الامر من الجلوس لامن الاجلاس ورواها بالتحية والفوقية حتى يعلم على صيغة
 المجهول من التعليم وفي رواية على صيغة المعلوم من العلم اي يكون جلوسه لتعليم الجاهل بذلك الحديث
 لا يملك بصيغته المعلوم من مزب حتى يكون سرا اي لا يبيح العلم حتى يغير تخفيها بالكتان خبيثي افشاءه
 واشارته كذا في الخلدري **٦** قوله ولكن يقبل العلم يقبل العلماء هذا هو موضع الترجمة كذا في
 البيهقي قوله اذ لم يبق عالم وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين لن يزال امره قائمه على امر الله حتى ياتي

قوله ثلاثة لهم اجران الظاهر المراد
 اجران على كل عمل لان لهم اجرين على العملين اذ ثبت اجرين على علمين لا يختص باحد دون احد نعم يمكن لهؤلاء ان يكون لهم اجران على كل واحد من هذين العملين اولهم اجران
 على كل عمل من جميع اعمالهم والله تعالى اعلم قوله ثم قال عمر اعطيناكمها اكان مرادة تعريف قديم الحديث ليعظه علماء وعملوا ولا يضيعه قوله فجعلت المرأة تلقى الخ يمكن
 انها تصدقت من مالها او من مال زوجها بعلمه لحضوره والاول اقرب والله تعالى اعلم قوله احد اول منك لفظ اول اما بالرفع على انه صفة احد وقيل بدل وهو بعيد ولما بالنصب
 فقيل على انه ظرف ويمنعه تعلقك منك به وقيل على انه مفعول لظننت ولا يظن له معنى وقيل على انه حال وهو الوجه قوله خالصا من قلبه امانا ان يعمل الاخلاص على ما هو
 فوق الاخلاص المعتبر في مطلق اليمان او اعتبار الاسودية بالنسبة للاشاعة العامة للشاملة للكفرة الا انه يلزم من ان الكافر سعيد بشفا عته والقول بان الكافر سعيد بعبد الا ان
 يقال ما لزومه هذا القول الاضمتا وهو غير بعيد وانما البعدان يقال للكافر سعيد بشفا عته صريح او يحجروا سعد عن معنى التفضيل ويعتبر بمعنى اصل الفعل لكن استعمال اسعد

فلم يفهمه فراجعه حتى يعرفه **حدثنا سعيد بن ابى مریم قال** انا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابى مليكة ^ع ان عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه ^{ابن عبد الله} وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذاب قلت او ليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا قالت فقال انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يرهلك ^{باب} باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا عبد الله بن يوسف قال** حدثنا الليث قال حدثني سعيد هو ابن ابى سعيد عن ابى شريح انه قال لعمر بن سعد وهو بيعت البعوث الى مكة ايذن لي ايتها الامير احدثك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم القد من يوم الفتح سمعته اذ ناي ووعاه قلبي وانصرت عيناى حين تكلم به ^ع حيد الله واثق عليه ثم قال ان مكة حرمة الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعصدها بشجرة فان احد ترحص لقتال رسول الله فيها فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمةها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لا وشيخ ما قال عمر وقال انا اعلم منك يا ابا شريح لا تعيد عاصيا ولا قاربا ^ع **حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال** ثنا حاتم عن ابيوب عن محمد بن ابى بكر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال فان دماءكم اموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرمة يومكم هذا في شهركم هذا الا وليبلغ الشاهد منكم الغائب وكان محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك ^{باب} اهل بلغ مرتين ^{باب} اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا علي بن الجعد قال** انا شعبة قال اخبرني منصور قال سمعت ربي بن حراش يقول سمعت عليا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا على فانه من كذب على فليكن النار ^ع **حدثنا ابو الوليد قال** ثنا شعبة عن جابر بن عبد الله عن عمر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما اني لم اقاتل ولكن سمعته يقول من كذب على فليتبوا مقعده من النار ^ع **حدثنا ابو عمر قال** ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال انس انه ليمتحنى ان احد تكلم حديثا كثيرا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعد على كذبا فليتبوا مقعده من النار ^ع **حدثنا ابى ابراهيم قال** ثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة هو ابن الهكوع قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقبل على مال اقل فليتبوا مقعده من النار ^ع

في قوله اولين الله يقول

عن ابن ابى بكرة عن ابى بكرة من يكذب على بليل النار ولكني وليقى عن انس يقول

اسماء الرجال سعيد بن ابى مرهم الجهمي الهجري تابع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجهمي المكي ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الله بن ابى بركة زهير التيمي المكي باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب عن عبد الله بن يوسف النخعي الليثي هو ابن سعد المصري الامام عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الجهمي البصري مات سنة ١٢٥ هـ وهو ابن زيد البصري ابو الرب هو ابن ابى بركة السخمي ابن ابى بكرة الفصيح ابن الحارث النخعي باب اثم من كذب الجهمي بن الجعد الجهمي الهجري البغدادي شعبة هو ابن الجهم العنكي منصور هو ابن المعتز الكوفي ابو شهاب بشرة المشثري روى عن حراش الغطفاني الكوفي ابو عمرو ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطياسي شعبة المذكور جامع بن شاذان الجهمي الكوفي ابو عمرو بن عبد الله بن عمرو المقري البصري عبد الوارث بن سعيد التيمي البصري عبد العزيز بن صهيب الاعرج البصري المكي بن ابراهيم بن بشر الجهمي ابو اسكن مات سنة ١٤٥ هـ يزيد بن ابى عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع مات سنة ١٤٥ هـ واثم سلمة بن عمرو الاكوع اسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمي المدني مات سنة ١٤٥ هـ وهو ابن ثمانين ولقب بالخيبي عشرون حديثا وهذا الحديث اول الثلاثيات موسى بن اسحاق التبوذكي ابو عوانة الوضاح البشكري

حل اللغات العجى
 بفتح العين بمعنى الاظهار والابراز والمراد ان يوقف على ذنوبه ثم يعفى عنه ايشق المناقشة الاستقصاء اي لا يترك من ذنوبه شيئا الا سئل عنه البعوث جمع البعث وهو البند وعاكه من الوعى وهو الحفظ بحرية بفتح الهمزة بمعنى السرقة فليعلم من اللوح بمعنى الذنوب فليتبوا اي فليقتلوا

ع اي ان ترجمها كان يوحى الله لسان اصطلاح الناس ١٢٥ هـ اي لانا ناطولنا وفي نسخة احمد ان ذلك كان من طوع الشمس الالعصر ١٢٥ هـ بفتح الهمزة بمعنى السرقة ورواية الاصيل بالضم بمعنى الفساد

ع اي ذكر ابو بكرة النبي عليه السلام ثم قال قال النبي ١٢٥ هـ من كذب على الله وما قبله اعتراض ١٢٥ هـ سيوطي بكسر الراء وسكون الواو ١٢٥ هـ اي فليقتل نفسه منزلا امر بمعنى الجزاء لا احمد بن ابي بيت في النار ١٢٥ هـ

له قوله ان يفتح الهمزة اصله بان ظاهره لا رسال لان ابن ابى مليكة ما يمدرك مراجعت عائشة لكن ظاهره بعد في قوله قالت عائشة قلت ١٢٥ هـ قوله من نوقش من المناقشة وهي الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك من ذنوبه شيئا برواها العرض فويبلغ العيين بمعنى الابراز والاظهار والمراد من يعرف ذنوبه فيحسبها كذا في الجزاء الجاري ١٢٥ هـ قوله لعمر بن سعد بن القريش الاموي وليس بصحابي ولا من اتبعين والده مختلف في صحبة ١٢٥ هـ قوله بيعت البعوث اي يرسل الجيوش الى مكة لقتال ابن الزبير فكونه مانع من مبايعته يزيد بن معاوية وانقسم بالحرم وكان عمرو والى يزيد على المدينة والقصة مشهورة ١٢٥ هـ قوله انا اعلم بكم كما الى شريح وانى بكلام ظاهره حتى تكن الازدراء باطل ولها زاد جوابه ابو شريح قال القسطاني فاجاب بانه لا يشتم من اقامه القصاص وهو صحيح الا ان ابن الزبير لم يترك امر يجب عليه فيه شيئا بل هو ادلى بالخلاف من يزيد لانه يوجب قتلهم وهو صاحب النبي صلعم انتهى وفي العيني قال ابو شريح اني كنت شاكرا وكنيت عائشا وقد امرنا رسول الله صلعم ان يبلغ شاهدنا غائبا وقد بلغتك فان كنت وشاك ١٢٥ هـ خيرا جاري **له** قوله كان محمد بن ابي بكر قال كان ذلك جملة معتز في اثناء الحديث هذا هو المعتد فلا يلتفت الى ما عد ذلك قاله ابن جرير ومن كان ذلك ان قد وقع المامور من الشاهد الى الغائب او اشارة الى ما بعده وهو التبليغ الذي في ضمن الابل بلغت يعني وقع تبليغ الرسول عليه السلام الى الامم وذلك نحو قوله تعالى يا فرعون ابني وبيعت كذا في العيني ١٢٥ هـ قوله لا تكذبوا على وهو عام في كل كاذب معناه لا تشبهوا الكلام الكذب الى ولا مفهوم بقوله على لانه لا يتصور ان يكذب له لانه من مطلق الكذب ١٢٥ هـ قوله انما قرأى ما فارقت سفره ولا حضرا غائبا يعني ليس وجه ترك التمدد عن عبيد بن عمير وعدم معرفتي بالاعاديين ولكن سمعته من كذب الخ فاحاف ان احداث ما لم اسمعها بما عده صلعم كذا في الجزاء الجاري ١٢٥ هـ قوله مقعده علم ان حديث من كذب على في غايه العزة ونهاية القوة حتى قال جماعة من شواثره ١٢٥ هـ

مؤيد السخمي والبشكري بخلاف من بنى البركة بين ضلوا فقلنا ان كرم السخمي من البركة ١٢٥ هـ

بالاضافة التي هي من مقتضيات معنى التفضيل بعد القول بالتجريد فافهم قوله كانت لا تسمع من حوسب عذاب ذلك العرض اي الحساب اليسير ليس من باب الحساب وانما هو باب العرض اي عرض افعال عليه مع التبشير بالغفران والحساب لا يكون الا بتوع مناقشة ومن حوسب كذا ذلك يعذب وعلى هذا فليس حاصل الجواب بيان التجوز في قوله من حوسب عذاب بان المراد بالحساب في هذا الكلام المناقشة في الحساب حتى يرد ان قولنا انما ذلك العرض لا يحتاج اليه في تمام الجواب بل حاصل الجواب حمل الحساب اليسير على العرض وان مطلق الحساب او خلوع نوع مناقشة والمناقشة حالة الحساب تقضي الى الهلاك فصاح قوله من حوسب عذاب ولم يكن منافية للآية والله تعالى اعلم - قوله سمعته اي القول وكذا ضمير وعاهه القول واما ضمير ابصرته فللنبي صلى الله عليه وسلم وليس هو من التفكيك القبيح لظهور القرينة قوله ان الله قد اذن لرسوله الخ اي كان حلها مخصوصا به فلا يتم به الدليل وقوله وانما اذن لي الخ اي وكان ذلك الحل ايضا ساعة لا على الدوام فدل عليه باطل بوجهين بخصوص الحل به وعدم دوامه وقوله ثم عادت حرمةها اليوم كحرمتها بالامس اي عادت حرمةها بعد لساعة كحرمتها قبلها فالمراد باليوم ما بعد الساعة لا يوم التكلم لوان عود الحرمة كان يوم لقتال بعد ما انقضت ساعة الحل والتكلم كان الغد من يوم لقتال والمراد بالامس ما قبل الساعة لا امس اليوم التكلم والله تعالى اعلم اه سندى قوله صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فيما يفيد قوله ليبلغ الخ من الحاجة الى التبليغ والله تعالى اعلم وهذا اعتراض وقوله اهل بلغت من جملة الحديث

العصفور في البحر فعد الخضر الى لوح من الواح السفينة فانزعه فقال موسى قوم حملونا بغير تول عذبت الى سفينة هم فخر قمتا لتعرق اهلها قال
 المراقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تول اخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسى اقول فكانت الاولى من موسى نسيا فانطلقا
 فاذا غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه من اعلاه فاقتلك برأسه بيده فقال موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس قال المراقل لك
 انك لن تستطيع معي صبرا قال ابن عيينة وهذا اوكد فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطاعوا اهلها فابوا ان يصيبوها فوجدوا فيها جادا
 يريد ان ينقض قال الخضر بيده فاقامة فقال له موسى لو شئت لا تغذت عليه اجزا قال هذا فراق بني وبينك قال النبي صلى الله عليه وسلم
 يرحم الله موسى لو ودنا الوصير حتى يقض علينا من امرها قال محمد بن يوسف ثنا به علي بن خنصر قال ثنا سفيان بن عيينة بطوله باب
 من سأل وهو قائم عالما جالسا حدثنا عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن ابي واثل عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 يا رسول الله ما القتال في سبيل الله فان احدا يقاتل غضبا ويقا تل حمية فرم اليه رأسه قال وارفح اليه رأسه الا انه كان قائما فقال من
 قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله باب السؤال والفتيا عند رمي الجمار حدثنا ابو نعيم قال ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة
 عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمر وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو يسأل فقال رجل يا رسول الله محرت
 قبل ان ارمي فقال ارم ولا حرج قال اخر يا رسول الله حلقت قبل ان اخرج قال اخر لا حرج فما سئل عن شيء قدام ولا اخر لا قال
 افعل ولا حرج باب قول الله تعالى وما اوتيتهم من العلم الا قليلا حدثنا قيس بن حفص قال ثنا عبد الواحد قال ثنا الاعمش سليمان
 بن مهران عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينا انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حربة المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر
 بنصر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسالوه لاني فيه بشئ تروهونه فقال بعضهم ليسالته فقال رجل
 منهم فقال يا ابا القاسم والروح فسكت فقلت انه يوحى اليه ففهمت فلما انجلي عنه فقال ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي و
 ما اوتوا من العلم الا قليلا قال الاعمش هي كذا في قراءتنا وما اوتوا باب من ترك بعض الاختيار مخافة ان يقصر فهم بعض الناس فيقعوا
 في اشتد منه حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرايل عن ابي اسحق عن الاسود قال قال لي ابن الزبير كنت عائشة تسم اليك كثيرا فما
 حدثتك في الكعبة قلت قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا ان قومك حديث عهد معك قال ابن الزبير بكفرت بقضت الكعبة فجعلت
 لها بابين يا ايها يدخل الناس ولبا يخرجون منه فجعلت ابن الزبير باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا وقال علي

فلتعرق فا قامه ليخبره قال الغريبي حدثنا بهذا الحديث علي بن خنصر ثنا سفيان بن عيينة باسناده مثله رسول الله حرك لا يجي هكذا الاخبار اشرف فقال باب باب

وما اوتوا من العلم الا قليلا والى في السبعة والاني المشورة في غير ما ١٤
 قال ابن الزبير اي اذكره ابن الزبير يقولنا بكفر كان الاسود نسيها واما ما بعد ما اوتوا قوله لنعقت الى اخره
 فيحتمل ان يكون مما نسي ايضا او مما ذكره وقد رواه الزهري عن الاسود تمام الا قوله بكفر فقال بدلها بما بينه
 كذا في الفتح ويحتمل ان يكون عرض الاسود بهذا الى ما رويت اول الحديث باء ابن الزبير في رواية اخرى
 اشعار بان الحديث معلوم لا ايضا كذا في الحديث ١٣
 قوله فقط ابن الزبير اي التقض والتحويل ثم
 قوله الجراح الى ما كان قبل تحويل ابن الزبير ١٢
 اسماء الوطاح باب من سأل وهو قائم عثمان هو ابن محمد بن ابراهيم الواسع بن ابي شيبه الكوفي
 بن مهران بن عبد الحميد بن حمزة الهجري الكوفي منصور بن ابي المعز الكوفي ابي واثل هو شقيق بن سلمة الكوفي
 ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب السؤال والفتيا عند رمي الجمار ابو نعيم الفضل بن وكيع
 عبد العزيز بن ابراهيم بن عبد الله بن ابي سلمة المما جشون الزهري محمد بن مسلم عيسى بن طه بن عبيد الله
 القرشي القتيبي عبد الله بن عمرو بن العاص باب قول الله تعالى وما اوتيتهم من العلم الا قليلا
 القعقاع الدارمي مات ٢٤٤ هـ عبد الواحد بن زياد الهجري الامشش سليمان بن مهران ابو محمد الكوفي
 ابراهيم بن يزيد الخنفي علقمة بن قيس الخنفي عبد الله بن مسعود باب من ترك بعض الاختيار
 عبد الله بن عيسى مولا ام الكوفي اسرايل بن يوسف بن ابي اسحق السيبني ابي اسحق جده اسرايل المذكور
 اسود بن يزيد بن قيس الخنفي ادرك الزمن وليست له رواية ابن الزبير عبد الله بن مشهور باب
 من خص بالعلم الخ ١١
 حل اللغات عجب كلف
 وفي بعض الروايات ككتب وهو مرفوع لا يسكن عسيب كرم عسان جريد الخنفي انجلي انكشف
 عنه هي المحافظة على الرمود قيل الفيرة والانفة المماة عن الضميمة ١٢ خ

له قوله حتى يقض علينا على صفة الممول اي لوصف نظره العجاش
 تقص علينا كذا في الجري الاري قال القسطلاني وفي هذه القصص جزم على صفة الاعتراض بالشهر على ما لا يبرأ
 فيه ولو كان مستقيما في باطن الامر على ان ليس في شئ مما فعله الخضر من قصه لاشترع فان نقض لوح السفينة
 لدفع الظالم عن شهسائم اذ تركها اعيد اللوح بانز شرا ومقتلا وكن مبادرة موسى بالانكار بحسب الظاهر
 وقد وقع ذلك مرعا عند مسلم ولفظ كذا اذا جاء الذي يجرها وجرها مخزفة ولما قطعته الظالم فلعل كان في
 تلك الشريعة وقد روي القرظي عن صاحب العرس والعرس ان موسى لما قال الخضر اقتلت نفسا زكية اطلع
 الخضر كفت العيب المايسر وقصره العلم فاذا في علم كنهه كذا في لؤلؤ من بالته اهدا وفي مسلم ولما الظالم قطع يوم
 طبع كافر الا يؤمن بالله انسي كمن مع با على قول من قال ان الخضر في طريق العلم من انكشف ونحوه
 لا يفيد الا ان الخضر كان يظن كيف يجوز ارتكاب على القتل وهو حرام ومعه قطع لا يرفع به اليه فالوجه
 الصحيح ما عليه الجمهور ان الخضر كان نبيا ولم النبي يحصل بالوحى وهو يقين كما ذكر في التذويب فلما عن الشيخ
 ابي سعد بن الصلاح هو نبوي وانتم لغوا في كونه مرسل وكذا قال غير الشيخ
 من المتقدمين وذكر ايضا نقل من ابي اسحق الشنبلي المفسر الخضر على جميع الاقوال نبوي انتم مخترقوا والاشاعرة
 بالعصا ١٣
 قوله ما لما مقصود البخاري ان سوال القائم العالم الجالس ليس من باب يتمثل
 له الناس في ما يل هذا بما اذا سلست النفس فيه من العجاب ١٢
 قوله باب ارادوا يراون الباب
 المترجم بهذه الآية التنبية على ان العلم شيئا لم يطعم الله تعالى طيبا نبيا ولا غيره ١٢
 قوله الروح الاشر على الروح الذي في الحيوان سا لوه من حقيقة فاخر عند من امر الله اي مما استأثر الله
 بعلمه وقيل هو خلق عظيم روحاني اعظم من الملك وقيل هو خلق كساة الناس وقيل جبريل وقيل قرآن و
 معنى من امر ربي من وجه وليس من كلام البشر كما في قال النبي يمكن ان يكون سواله عن روح بني آدم
 فانه مذكور في التوراة اذ لا يطعم الا الله فقالت ان شر الروح فليس طيب ١٢ غير جاري
 قوله

بقية بالنظر الى تمامها ويحتمل العطف على البقية ويكون الجواب لوجه الله تعالى اعلم ثم قيل الصواب تقديم اليوم على الليلة كما في رواية مسلم ويوافق قوله فلما اصبح ولا
 يقال اصبح الوعد ليل قلت من تأمل في تقرير اضافة البقية الى مجموع اليوم والليل يعرف ان الكلام صحيح على ذلك التقدير على الوجه الذي في صحيح البخاري فليتأمل لقوله
 وفي بارضك السلام فقال انا موسى) هذا جواب من اسلوب الحكيم وتنبية على ان الذي ينبغي ان يكون اهم هو السؤال عن مسلم عن كيفية تحقق السلام في تلك الارض والله تعالى
 اعلم قوله ما رفته اليه رأسه الخ) ان كان قائله ابا موسى بعكبه عن مشاهدة ذكره جوابا لمن يقول لاي شئ رفته رأسه فالاحتياج به واضع وان كان قائله غيره ذكره استنباطا
 من قوله رفته اليه رأسه فالاحتياج في موضع نظر اذ يجوز رفته الرأس من الجيب وقت الجواب وان كان السائل قاعدا لاصوب رأسه قبل الجواب كانه ينظر الى الوجه مشأ
 والله تعالى اعلم واستدعى قوله لاسألو لا يجي فيه اي في جواب السؤال وقوله لا يجي بالجزم جواب النبي ان لاسألو لا يجي في جواب السؤال وان سألتم يخاف اي يجي بمكروه
 فاتركوا سؤاله موقبل بالجنب على ان لازمة والتقدير بحسب ان يجي اوصلية والتقدير لا يجي وقيل بالرفع على الاستيناف قلت فاللعني لا يجي في الجواب بمكروه اذا
 تركتموا السؤال كما لا يخفى ولو يصح بلا اعتبار اذ اتركتم السؤال كما لا يخفى قوله فيقعوا في اشتد منه اي من تراد ذلك المختار

رضي الله عنه حدثوا الناس بما يعرفون ان يكذب الله ورسوله **حدثنا** به عبيد الله بن موسى عن معروف بن حمران عن ابي الطفيل
 عن علي رضي الله عنه **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال انما عاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال ثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه
 وسلم عاذ زديفة على الرجل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعدك قال يا
 معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعدك ثلثا قال ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدق من قلبه الا حرمه الله على
 النار قال يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشرون قال اذيتكوا واخبر بها معاذ عنده موته **حدثنا** مسدد قال حدثنا معمر بن قيس
 ابق قال سمعت انس قال كوفي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ من ثلثا قال لمعاذ من ثلثا قال لمعاذ من ثلثا قال لمعاذ من ثلثا قال لمعاذ من ثلثا
 يتكلموا باب الحياء في العلم وقال جهده لا تعلم العلم مستحي ولا مستكبر وقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يمنعن من الحياء ان
 يتفقن في الدين **حدثنا** محمد بن سلام قال انا ابو معاوية قال حدثنا هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت جاءت
 ام سلمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم اذا رايت الماء فغطت ام سلمة تعفى وجهها وقالت يا رسول الله وتحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فيم يشبهها ولد **حدثنا**
 اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من شجرة لا يسقط ورقها وهي
 مثل المسلم حتى توفى ما هي فوقه الناس في شجر البادية ووقع في نفسي انها النخلة قال عبد الله فاستحييت قالوا يا رسول الله اخبرنا بها فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي فقال لان تكون قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا **باب**
 من استحي فامر غيره بالسؤال **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن الاعشى عن مزيار الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي بن
 ابي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا قد اذت فامرته بالمقداد ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فساله فقال فيه الوضوء **باب** ذكر العلم والفتيا في
 المسجد **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عمران رجلا
 قام في المسجد فقال يا رسول الله من اين تأمر ان نهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهل اهل المدينة من ذي الحليفة ونهل اهل الشام

ابن حزم
صداق
فيسئروا
ينكروا
قال
الباوي
منه
ممن
ممن

ان المعنى ان يكون في الحال موصوفى بهذا القول الصادر في الماضي ١٢ قس الله قوله ذي الحليفة
 بعض الملة وفتح الام على ستة ايمال من المدينة في طريق مكة وقيل على اربعة ايمال والوجه بعلم الجيم وسكون
 الملة موضع بين مكة والمدينة واسما بهيمة وهي على ثلث مراحل من مكة او اكثر وفتح القاف والسكون
 وهو جبل مدور المس ومنه الى مكة اثنتان واربعون ميلا ويكلم بفتح التيمية وفتح الهمزة من جبال تهامة
 على مرتلتين من مكة يعرف ان اريد به الجبل ولا يعرف ان اريد به القبة بخلاف قرن فانه على اربعة بقعة تجوز
 هرقل بل سكون وسطه ١٢ مطلقا
 ادعاء الرجال عبيد الله العباسي مولاهم معروف بن خروزمي بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام الفوقية
 ومنه المودة ابي الطفيل عامر بن دائلة آخر من مات من الصحابة في سنة ١٢٠ هـ اسحق بن ابراهيم بن ابي
 معاذ بن هشام بن عبد الله السدوسي مات ٢٠٠ ققادة بن دعامر بن قتادة انس بن مالك
 مسدد بن مسدد بن معمر بن سليمان بن ابراهيم البصري زليل بن يحيى مات ١٨٤ هـ انس المذكور ايضا
 باب الجهاد في العلم قال مجاهد ان ابي بكر مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال لبيك يا رسول الله
 عبيد عن منصور بن اسناد صحيح على شرط المؤلف محمد بن سلام بن ابي بكر بن ابي بصير بن ابي
 هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ام سلمة بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة بنت
 عثمان الانصاري اسمعيل بن ابي اويس بن اخت امام ولا الهجرة مالك الامام عبد الله بن دينار
 باب من استحي الخ باب ذكر العلم والفتيا في المسجد قتيبة بن سعيد ابو جابر الليثي الامم المصيري
 نافع بن مرجس المتوفى ١٣٥ هـ
 حل اللغات جل
 في البحر كن الملق بهنما تجوز على الحمار فان معاذ لان رديف صلى الله عليه وسلم على الحمار يتكلموا اي
 يهترواوا منتعوا عن الاعمال توت يمينك هي من الالفاظ التي يطلقون ولا يراد بها معناه
 نهل من الابل وهو رفع الصوت بالتصية ذي الحليفة بعلم الحار وفتح الام موضع على ستة ايمال من
 مدينة في طريق مكة ١٣ ع اي يتنعوا عن العمل اهتماما على الكلمة ١٢ ع

(قوله صدق من قلبه) اي شهادة صدق في اعتقاده اي
 يكون معتقدا ان هذه الشهادة شهادة صدق لوانه يشهد لغرض مع انها شهادة كذب كالمنافقين والشهادت لا يسمي شهادة فيعمل من قلبه متعلقا بشهادته على معني
 انه يشهد بالقلب غير ظاهر نعم يمكن جعله متعلقا به على معني شهادة ناشئة من موافاة قلبه لكن لا يبقى حينئذ لقلبه صدق كثيرا فائدة والله تعالى اعلم (قوله حرم الله على الناس)
 اي حرموا ما تعذبه على النار وقيل كان قبل نزول الفرائض وفيه نظرونه مع كونه خلاف الواقع لان صفة معاذ في المدينة وفرضية الصلوة بمكة لا يصح حينئذ قوله اذ يتكلموا
 الا وان يقال يتكلموا بعد شروع الاعمال وقيل غير ذلك من التأويلات، لكن جميع ما ذكره من التأويلات يقتضي ان خوف الاكمال انها هو بالنظر الى هذا اللفظ لا بالنظر الى المراد حتى
 لو ذكر المراد بلفظ وافي بالمقصود كما كان هنا والخوف اكمل اصلا وهذا كما ترى وحقيقة الامر لا الله تعالى (قوله عند موته تأشرا) لو ينافيه النهي لجواز انه علم ان النبي عن كتمان العلم
 كان بعد ذلك فراهه مفسوخا به ويكون الخاص بخصيص العام سواء كان مقدما او متاخرا من ذهب بعض الاموليين فيجوز ان معاذ لا يرى ذلك بل يرى ان الملتأخر منهما ناسخ
 للمقتدم كما هو في هب اصحابنا الحنفية وعلى هذا يمكن ان يكون التأخير في الموت للترويض بين التخصيص والنسخ ولولعله اللتان قبل ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الحياء
 في العلم) اي لو ينبغي ومثله لو يسمي حيا وشرا بل ضعفا فلا ينافي الحياء من الايمان ويضمر ان الحياء في العلم لو ينبغي من حديث ابن عمر بسبب قول عمر اسند

ابن حزم
صداق
فيسئروا
ينكروا
قال
الباوي
منه
ممن
ممن

من الحجفة ويهل اهل نجد من قرن وقال ابن عمر ويزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ويهل اهل اليمن من يعلم وكان ابن عمر يقول لما فقه هذه من رسول الله صلى الله عليه وآله باب من اجاب السائل باكثر مما سأل حدثنا ابو ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله ان رجلاً سأل ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا العامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوباً منه الورس او الزعفران فان لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطع ما حتى يكونا تحت الكعبين

كتاب الوضوء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ باب في الوضوء ما جاء في قول الله تعالى اذ قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين قال ابو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وآله ان فرض الوضوء مرة وتوضاً ايضاً مرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً ولم يزد على ثلاث وكرة اهل العلم الاسراف فيه وان عجزوا فاعل النبي صلى الله عليه وآله باب لا تقبل صلوة بغير طهور حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي قال ان ابا عبد الرزاق قال انه سئل عن رجل من قريظة انما سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقبل صلوة من احد حتى يتوضأ قال رجل من حضر موت ما يحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضار باب فضل الوضوء والغر المحجلون من اثار الوضوء حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن زعيم الجدي قال رقيت مع ابي هريرة على ظهر المسجد فتوضأ قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان امتي يتبعون يوم القيمة عذابي محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليطع باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن حدثنا علي قال ثنا سفيان قال ثنا الزهري عن سفيان بن عيينة عن ابي بن عبيد بن عمير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله ان رسول الله صلى الله عليه وآله الذي يخيّل اليه انه يجد الشئ في الصلوة فقال لا يفتل ولا ينصرف حتى يسمع صوتاً او يجد ريحاً باب التخييف في الوضوء حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفيان عن عمرو قال اخبرني كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله نام حتى نفخ ثم صلى وربما قال اضطج حتى نفخ ثم قام فصلى ثم حدثنا سفيان مرة بعد مرة عن عمرو بن كريب عن ابن عباس قال بث عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي صلى الله عليه وآله من الليل فلما كان في بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وآله فتوضأ من شئ معلق وضوء خفيفاً يخففه عمر ويقلله وقام يصلي فتوضأت نحواً ثم جئت فقلت عن يسارة وربما قال سفيان عن شمالة فحوتني فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله ثم اضطج فنام حتى نفخ ثم اتاه المناد فادته بالصلوة فقام معه الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ فلما عمرو ان ناساً يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وآله نام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحى ثم قرأ ابي اري في المنام ابي اذ يحك باب اسباغ الوضوء وقد قال ابن عمر اسباغ الوضوء الا نقاء حدثنا عبد الله بن مسعود عن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه سمع النبي يقول

كتاب الوضوء وروى ابن ذئب عن الزهري

ما جاء في قول الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم غر المحجلين وفضل الغر المحجلين يوماً فمن كسبها لم ينصفه ولا ينصفه شئ فنام من المؤذن يؤذنه فتأذاه

تعدوا اجاب بان فيمن لم ير الشك منه اذا زاد على ان من باب الوضوء على الوضوء يكون نوماً على اسماء الرجال باب من اجاب اسئلة آدم بن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني ناقد مولى بن عمر بن الخطاب ابن عمر بن عبد الله بن سالم بن هوان بن عبد الله بن كتاب الوضوء باب ما جاء في قول الله تعالى قال ابو عبد الله البخاري باب لا تقبل صلوة بغير طهور عبد الرزاق بن همام ميمون بن راشد همام بن منه بن شد يد الميم الاول وهم الميم الثاني وفتح التون وتشديد الوضوء باب فضل الوضوء يحيى الحميري الليث بن سعد الحميري خالد بن هوان بن زيد الاسكندراني الحميري الامل الحميري الثاني المتوفي في سنة سبع مائة مولى ابي بصير المتوفي في سنة ثمان مائة مولى عبد الله المدني الوردى باب لا يتوضأ من اشك على المديني سفيان بن عيينة الزهري محمد بن مسلم عياض بن عيسى بن يزيد الانصاري المدني محمد بن عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري المازني قال في آخر سنة ثمان مائة في ابي نباري سنة اعداد بشرط باب التخييف في الوضوء على المديني سفيان بن عيينة عمرو بن دينار كريب بن ابي سلم القرشي مولى عبد الله بن عباس الحنظلي ابي رزدين بن شاذان بن عباس رضي الله عنهما باب اسباغ الوضوء قال ابن عمر ما وصله عبد الرزاق في مصنفه بنده صحح عبد الله بن عيسى مالك امام دار الهجرة موسى بن عبيدة بن ابي عياض المدني المتوفي في سنة ثمان مائة المذكور انما اسامة بن زيد بن عارضة ابكلى المدني المتوفي في سنة ثمان مائة في البخاري سبعة عشر مائة

له قوله البرنس بضم الموحدة وسكون المملة وضم التون وهو ثوب رأسه من مزق به وقيل قلنسوة طويلة اع له قوله فليلبس الخفين على صيغة المربع الام وكذا ويقطعها وبها زيادة من سوال السائل وفيه بيان لانه الاضطراب هو موضع الترجمة وقال الكرماني ان سئل عما يجوز لبسه فاجاب بما لا يجوز لبسه ليد بطون المغوم على ما يجوز لانه اخضر اجير جاري له قوله وبين الخ الخفيف من مقسوده ان المغوم من الكريته وهو الغسل مرة واحدة والتفكير بالاشارة الى الياة عياض من ذوق لان فضل الرسول يدل على التذب قابلاً كذا في النبي والجز الجاري له قوله من حضره بفتح المملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو بله باليمن وقيل ايضا وسائرهم الغار والممدو فخرط بهم المعجمة آخرة مملدة وما راجحان فارجحان من الممدو لا ولي بدون الصوت والثانية منه والاكتفاء بهما نظر الى الاعم الاغلب او اكتفاء بالاخف من الالفاظ غير جاري له قوله والتمتع الميم والجمع وتشديد الراء في الوضوء في ذوقه بالضم وهي بياض في جبهة الفرس والتجمل بياض في اليدين والرجلين غير جاري له قوله ان شئت من شكت فلان اذا اخبر عن سواد فلعن الشاك عم جارية الرجل بالنصب مغولاً فذكره النووي ولفظ وشكى بلفظ الجول والرجل نائب عن الفاعل والشاك غير معلوم وقال الكرماني الرجل فاعل وشكى وهو ايضا غلط لا يكمل الا من العيصي له قوله يخفف ويقطع اي يصفر بالتخفيف والتقليم وقال ابن الميرغنية اي لا يكفر بالدك ويقطع اي لا يزيد على مرة مرة ١٢ فتح له قوله رؤيا الانبياء وحى قال الخطابي وانما منع قبله النوم يعني الوحي الذي يأتيه في منامه ١٣ له قوله ثم قرأ وجه الاستدلال بما تلاه من جزء ان الرؤيا لو لم تكن وحياً لما جاز لا براسم عليه السلام الا قد علم على ذوق ولده لانه ١٤ عني له قوله اسباغ الوضوء اسباغ على ثلثة انواع فربما وهو استحباب المثل مرة مرة وسنة وهو الغسل ثلثاً ثلثاً وسنة وهو الاطالة اي الزيادة على العشاء الوضوء ١٥ مولا ناجماً سني له قوله الانقاء وهو من تفسير الشئ بلا زعم اذا التام يستلزم الانقاء عمارة وكان ابن عمر يفسر رجليه في الوضوء سبع مرات كما رواه ابن المنذر بسند صحيح وانما بلغ فيما دون غيرها لكونها محلاً للاسباغ غالباً لا اعتياداً هو الشئ حفاة واستشكل بما تقدم من ان الزيادة على الثلث طلعم

اجاب السائل باكثر من الحدوث وقع باكثر من حيث ان السؤال كان عما يلبس المحرم والجواب جاء ببيان ما يلبس المحرم وما لا يلبس فمما وقيل لسؤال كان حال اختيار وجاء الجواب ببيان بعض حال الاضطراب وايضاً وهو فان لم يجد النعلين الخ (كتاب الوضوء) قوله باب ما جاء في قول الله الخ قد بين ان الامروفيه لامرة لولا ان كذا كما ذكر من فعله على الله تعالى عليه وسلم قوله لا تقبل صلوة من احد حتى يتوضأ من احد حتى يتوضأ ما صله المحدث الى الوضوء ولا يقبل الوضوء الا ما صله الى الوضوء ولا يقبل بعد الوضوء لان الصلوة حالة المحدث لا تقبل الا قبل الوضوء ولا بعد له - اسندي قوله والغر المحجلون اي فيه الغر اي في هذا الباب ذكرهم وفي بيان الفضل ذكرهم والله تعالى اعلم

دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفه حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضع ولم يسبق الوضوء فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة
 اما نك فركب فاجاء النزول فتوضا فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلوة فصلى المغرب ثم اتى كل انسان بعدة في منزله ثم اقيمت العشاء
 فصلى ولم يقبل بينهما **باب غسل الوجه باليدين من عرفة واحدة** **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم قال انا ابو سلمة الخزازي منصور برسالة
 قال انا ابن بلال يعني سليمان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضا فغسل وجهه اخذ عرفه من ماء فمضمض بها
 واستنشق ثم اخذ عرفه من ماء فجعل بها هكذا ايضا فها الى يده الاخرى فغسل بها وجهه ثم اخذ عرفه من ماء فغسل به يده اليمنى ثم
 اخذ عرفه من ماء فغسل به يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم اخذ عرفه من ماء ففرش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ عرفه اخرى
 فغسل بها يدي رجله اليسرى ثم قال هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا **باب التسمية على كل حال وعند الوضوء** **حدثنا**
 علي بن عبد الله قال ثنا جدي عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس يبلغه به النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احداكم اذا
 اتى اهله قال بسم الله اللهم خبنا الشيطان وخبني الشيطان ما رزقتنا فضي بينهما وكلام يصح **باب ما يقول عند الخلاء** **حدثنا**
 آدم قال ثنا شعبه عن عبد العزيز مهب قال سمعت ابا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم انى اعود بك من الخبث
 والخبائث تابعه ابن عرعر عن شعبة وقال عند رعن شعبة اذا اتى الخلاء وقال موسى عن حماد اذا دخل وقال سعيد بن زيد **حدثنا** عبد الله
 اذا ارد ان يدخل **باب وضع الماء عند الخلاء** **حدثنا** عبد الله بن محمد قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا ورقاء عن عبد الله بن ابي
 يزيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا قال من وضع هذا فاحبر فقال اللهم فقهاه في الذين **باب لا**
تستقبل القبلة بقائط او بول الاعند البناء جدي او نحو **حدثنا** آدم قال ثنا ابن ابي ذئب قال ثنا الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي
ابوب الاصنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم القايط فلا يستقبل القبلة ولا يؤكلها **ظهور شتروا وغربوا** **باب من تظن على**

له قوله فقلت الصلوة بالنسب على الاغراض او يتعد بمرادها او اتصل الصلوة **١٢** قسطلان
له قوله عزرة واحدة بالفتح بمعنى المسد وبالنسب الكف طاء وهو المضبوط في بعض النسخ الحاضرة **١٣**
له قوله يمسح براسه يعني غسله باليد على النبي صلى الله عليه وسلم
 وبهذا كلام كريب وعزرة ادريس موقوف على ابن عباس بل هو مند إلى الرسول صلوات الله عليه وسلم فكيف يمكن ان يكون
 بالواسطه بان سمع من صحابي سمع من الرسول وان يكون يدونا ولم يكن قايطا باحدنا اولم يرد بيان
 ذكره بهذه العبارة **١٤** كرماني وعمدة القاري **له** قوله يمسح على شيطان الولد يعني لا يكون
 عليه سلطان بركم **١٥** عز وجل بل يكون من الذين قال تعالى في حقهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطانة
 ويحتمل ان يؤخذ فاصلا بالنسبة الى العزلة البدني بمعنى ان الشيطان لا يستطيع ولا يدخل ما يعجز عنه او يدبر
 وهو الاقرب ومناسية الحديث لا بد من شرط الترجمة وهو قوله عند الوضوء وليس بشيء الا فروع قوله على كل
 حال ولكن لما كان حال الوضوء عند فعل ذلك تنسب في معنى سائر الاحوال بالقرني
 الاولي لذلك اورده البخاري في هذا الباب لتفسيره على مشروعية التسمية عند الوضوء **١٦** يعني **له** قوله لا
 البناء قال الاستيعلى ليس في حديث الباب ولا في الاستثناء الذي ذكره الا ان يرد بالقائط معناه
 اللغوي لا العرفي فقلت ليس كذلك لانهم لما استعملوه للتوضؤ وغلب هذا المعنى على المعنى الاصلي صار حقيقة
 عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية فخرت حقيقة اللغوية فكيف تراء بعد ذلك وايضا ابوبه رضى الله عنه
 راوى الحديث فممن غرنا وذكره البخاري كما في حديث مالك قال ابوبه رضى الله عنه فحدثنا الشام فوجدنا
 مراجيح بيوت قبل البيت فنزوت ونسقر الشرا من وللتا عن اذ قال والله ما ارى كيف اصنع
 بهذه الكرايم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث . طقط من اليمن **١٧** **له** قوله من برك
 البرة المزروع الى البراز الحارة والبراز يقع الموحدة اسم للفضاء الواسع من الارض وتوابعه من اجابة الانسان **١٨**

قوله ياب لا يتوضا من الشك اي لو يلزمه الوضوء لانه لا يتوضا له ان يتوضا نعم اذا كان في الصلوة فلا يتوضا له افساد الصلوة كما هو مقتضى الحديث (قوله حتى يسمح صوتا
 الخ) كناية عن التيقن اعم من ان يكون بصياح صوت او وجدان ريح او يكون بشئ اخر وغلبة الظن عند بعض العلماء في حكم التيقن فيجب ان الشك لا عبارة به واليه تشير ترجمة
 المصنف (قوله يقول رؤيا او نبيا الخ) اي ولا تكون الرؤيا او حيا الا اذا كان قلبه يقظان (قوله اسبغ الوضوء الوضوء) اي والاولى من الماء (قوله توضا فغسل وجهه) الغاء للتفصيل و
 قوله واخذ عرفه الخ بيان لكيفية غسل الوجه اما لانه حمل الوجه في قوله فغسل وجهه على ما يشتمل ما فيه او لوان اليداة بمتعلقات الشئ تسمى كيفية لغسله وان كانت
 تلك المتعلقات خارجة عنه (قوله فرش على رجله اليمنى حتى غسلها) في القاموس الرش نفذ الماء في النهاية ايتلاها وذلك لان الغسل يلزمه فيه سيلان الماء والقطرات
 الضغارة لتسيل عن مواضعها فكيف جعل حتى غسلها غاية للرش ، ويحاي بمنع ان يكون للعتبر في الرش صغر القطرات بحيث لا تسيل بل اعمر ولو سلم فيجوز استعمال اسم
 الرش فيما اذا كانت القطرات سائلة ولو تجوز فارد ههنا ذلك بقية جعل الغسل غاية ولو سلم فيجوز ان يحصل الغسل بالرش ويتروك عليه بسبب تعدد مرات الرش
 وتكرره على كل بقعة من القدم فلا اشكال في حصول غسل الرجل بالرش عليها والى الجواب الاول يميل كلام الكرماني والى الثاني كلام العيني والثالث كلام ابن حجر رحمهم الله تعالى
 بل كلام ابن حجر يحتمل الوجوبية الثلاثة والله تعالى اعلم هو سندي (قوله باب لا يستقبل القبلة ببول ولا غائط الا عند البناء) قال الاستيعلى ليس في حديث الباب دلالة على
 الاستثناء المذكور الجيب بل الغائط لغة اسم للمكان المطمئن من الارض في الفضاء ثرا شهري في نفس الخارج من الانسان فيحمل الغائط في الحديث على معناه اللغوي
 لكونه الحقيقة والحقيقة متقدمة على الجاز وعند الحمل على حقيقة اللغوية يصير النبي في الحديث مخصوصا بالفضاء ويؤيد هذا الحمل انه يحصل به التوفيق بيته وبين
 حديث ابن عمر قلت لكن الاطروحة على الخارج من الانسان صار حقيقة عرفية والحقيقة المتقدمة على الحقيقة اللغوية لكونها جازا عرفيا والعبارة للعرف لا للغة فالوجه ان يقال ان القرائن
 صادرة في الحديث عن حمل الغائط على حقيقة العرفية فوجب الحمل على حقيقة اللغوية وبين القرائن ان استعمال الاتيان بالنظر الى ما يخرج من الانسان غير
 مستحسن اذ لا يقل الى البول والعدنة بخلاف استعمال الاتيان بالنظر الى المكان فانه كثير شائع وايضا ان النهي عن الاستقبال والاستعداد بالواهر والتشريق والتعريب
 انما يحسن توجهها حين حضور الانسان ذلك المكان قبيل اخراجه ذلك الخارج لوجبه مما شرت به بالخراج فينبغي حمل الغائط على المكان او على الخارج من الانسان
 فاذا لم يصح حمل الغائط على معناه العرفي ينبغي ان يحتمل على معناه اللغوي لا على مطلق المكان المعد لذلك الخارج لانه مجاز لغة وعرفا ولو ان النهي عن جهتين والتعريب
 جهتين الاخرين عند اتيان الغائط انما يحتمل في الفضاء لا في البيوت فان الانسان في الفضاء يمكن عند اتيان الغائط من الجهات الاربع فيمكن ان يمسح من بعضها ويحجر من بعضها

قوله فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة
 اما نك فركب فاجاء النزول فتوضا فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلوة
 فصلى ولم يقبل بينهما
 قال انا ابن بلال يعني سليمان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضا فغسل وجهه
 واستنشق ثم اخذ عرفه من ماء فجعل بها هكذا ايضا فها الى يده الاخرى فغسل بها وجهه ثم اخذ عرفه من ماء فغسل به يده اليمنى ثم
 اخذ عرفه من ماء فغسل به يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم اخذ عرفه من ماء ففرش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ عرفه اخرى
 فغسل بها يدي رجله اليسرى ثم قال هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا
 علي بن عبد الله قال ثنا جدي عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس يبلغه به النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احداكم اذا
 اتى اهله قال بسم الله اللهم خبنا الشيطان وخبني الشيطان ما رزقتنا فضي بينهما وكلام يصح
 آدم قال ثنا شعبه عن عبد العزيز مهب قال سمعت ابا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم انى اعود بك من الخبث
 والخبائث تابعه ابن عرعر عن شعبة وقال عند رعن شعبة اذا اتى الخلاء وقال موسى عن حماد اذا دخل وقال سعيد بن زيد
 اذا ارد ان يدخل
 علي بن يزيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا قال من وضع هذا فاحبر فقال اللهم فقهاه في الذين
 تستقبل القبلة بقائط او بول الاعند البناء جدي او نحو
 ابي ابوب الاصنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم القايط فلا يستقبل القبلة ولا يؤكلها
 اسماء الرجال باب غسل الوجه باليدين محمد بن عبد الرحيم
 ابن ابي ذئب البغدادي المعروف بصانع سرعة حفظ وشدة ضبط مات سنة ٢٥٥ هـ بن بلال بن سليمان
 التيمي مولاهم ابو محمد زيد بن اسلم العدوي مولى عمر بن عطاء بن يسار الدمشقي ابو محمد الدمشقي مولى ميمونة
 باب التسمية على كل حال علي بن عبد الله بن جعفر المدني جده ابو بن عبد الحميد بن قراط الكوفي موصول
 هو ابن المعتز الكوفي سالم بن ابي الجعد شيخ الكوفي كريب هو مولى ابن عباس باب ما يقول
 عند الخلاء آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن النجاشي بن الورد ابو بساطم العسقلاني
 عميد العزقة بن حبيب البزازي قال يعمر اي تابع آدم محمد بن عروة عن شيبة المذكور وقال عند رقاب محمد بن
 جعفر البصري وصلى البراء وقال موسى بن اسمعيل التبريزي مما وصل اليه في حاد بن سلمة بن دينار الراسي و
 كان من الابدال تزوج حسين امرأة فلم يولد له ابل لا يولد له مات في الاخرة العسقلاني وقال سعيد
 ابن زيد بن ابي ذئب البصري جده جده ابو محمد بن عروة عن شيبة المذكور وقال عند رقاب محمد بن
 باب وضع الماء عند الخلاء محمد بن محمد الرندي البصري باسم بن القاسم ابو النظر التيمي ورفاه
 مع الدمشقي الكوفي باب لا يستقبل القبلة آدم هو ابن ابي اياس الهمالي بن ابي ذئب محمد
 ابن عبد الرحمن بن الخيرة بن الحارث بن ابي ذئب الزهري محمد بن مسلم باب من تبرز او نخط **١٢**
 المذلة لفة اسم موشع اناخ من الاناخرة ماخوزن
 نخط وهو اسم صوت يقولونه عند فقهاوا البجر ومعنى
حل اللغات
 الاناخرة فقهاوا البجر عرفة بالضم الكف وهو الروي ههنا استشرق الاستشفاق ادخال الماء في الالف
 الوقاع الجماعية الخلاء بالدموشع قضاء راحة البراز وضوء بفتح الواو ماد الوضوء وبالضم استعمال
 الماد على الوجه المخصوص المعروف **هـ** بكسر الجيم وسكون الهاء **١٣** يعني موشع هذه الصلوة المزلفة

فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يمس ذكره بشماله ^{١٩} ^{٢٠} ^{٢١} ^{٢٢} ^{٢٣} ^{٢٤} ^{٢٥} ^{٢٦} ^{٢٧} ^{٢٨} ^{٢٩} ^{٣٠} ^{٣١} ^{٣٢} ^{٣٣} ^{٣٤} ^{٣٥} ^{٣٦} ^{٣٧} ^{٣٨} ^{٣٩} ^{٤٠} ^{٤١} ^{٤٢} ^{٤٣} ^{٤٤} ^{٤٥} ^{٤٦} ^{٤٧} ^{٤٨} ^{٤٩} ^{٥٠} ^{٥١} ^{٥٢} ^{٥٣} ^{٥٤} ^{٥٥} ^{٥٦} ^{٥٧} ^{٥٨} ^{٥٩} ^{٦٠} ^{٦١} ^{٦٢} ^{٦٣} ^{٦٤} ^{٦٥} ^{٦٦} ^{٦٧} ^{٦٨} ^{٦٩} ^{٧٠} ^{٧١} ^{٧٢} ^{٧٣} ^{٧٤} ^{٧٥} ^{٧٦} ^{٧٧} ^{٧٨} ^{٧٩} ^{٨٠} ^{٨١} ^{٨٢} ^{٨٣} ^{٨٤} ^{٨٥} ^{٨٦} ^{٨٧} ^{٨٨} ^{٨٩} ^{٩٠} ^{٩١} ^{٩٢} ^{٩٣} ^{٩٤} ^{٩٥} ^{٩٦} ^{٩٧} ^{٩٨} ^{٩٩} ^{١٠٠}

فلا يأخذ رسول الله مكان واحد وقت فلهما ^{١٠١} ^{١٠٢} ^{١٠٣} ^{١٠٤} ^{١٠٥} ^{١٠٦} ^{١٠٧} ^{١٠٨} ^{١٠٩} ^{١١٠} ^{١١١} ^{١١٢} ^{١١٣} ^{١١٤} ^{١١٥} ^{١١٦} ^{١١٧} ^{١١٨} ^{١١٩} ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠}

فلا يأخذ رسول الله مكان واحد وقت فلهما ^{١٠١} ^{١٠٢} ^{١٠٣} ^{١٠٤} ^{١٠٥} ^{١٠٦} ^{١٠٧} ^{١٠٨} ^{١٠٩} ^{١١٠} ^{١١١} ^{١١٢} ^{١١٣} ^{١١٤} ^{١١٥} ^{١١٦} ^{١١٧} ^{١١٨} ^{١١٩} ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠}

١٥ قوله فلا يتنفس نسي ويكفل النفس كما روي وعلى كل تقدير هو نسي ادب لانه اذا فعل ذلك لم يامن ان يبرز ريقه فيناط الشراب فيعاف الشارب وربما يروح بتكثيره المتنفس اذا كانت فاسدة ثم انه يبعد من فضل الدواب والسنة ان يشرب الماء في ثلثة انفاث كما شرب نفسا من الماء نوحا عن قمر ثم عاد مضرا لغيره الى ان ياخذ ريقه منه وكذا قوله فلا يمس ذكره بيمينه انسي فيه تنزيه لها عن مباشرة العنق الذي يكون فيه اللذذ والهدى وقوله ولا يتمس بيمينه اي لا يستنجي بها النبي فيه للتنزيه عند الجسود وعمل اهل القاهر على التبريم ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠}

النفس اصلا على درجتين بلا ريب انتهى كلام الفتح ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠}

قوله ولا يتنفس في الاناء عطف على جموع الجملة الشرطية لا على الجزاء لان المعطوف على الجزاء يتقيد بالشرط وليس الشرط كسائر القيود حتى يقال ان التقيد في المعطوف عليه لا يلزم مراعاته في المعطوف وهذا كما قالوا في قوله تعالى فاذا جاء اجابهم لا يستخرون ساعة ولا يستقدمون ان جملة يستقدمون معطوفة على تمام الجملة الشرطية لا على الجزاء فقط فاقدمهم

فان غاب غسل القدمين ولا يمسح على الرجلين...

فليغسل يده قبل ان يذخلها في وضوءه فان احدكم لا يدري اين باتت يده يا ايها...

قوله وقد ارجعنا في هذا ما تقدم في الطهارة وعهد الله بن زيد بن ماسم...

قوله وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم يريدان دليل وجوب غسل الاعقاب...

قوله وكان ابن سيرين...

او قبلة بقليل او بعدة بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يسمم النومة عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة
 ال عمران ثم قام الى شئ معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقامت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت
 فقامت الى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي واخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم
 ركعتين ثم اوتر ثم اضجع حتى اتاه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلي الصبح باب من لم يتوضأ الا من الغشى المتكلم
 حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن جدتها أسماء بنت ابي بكر انها قالت اتيت عائشة زوجة النبي
 صلى الله عليه وسلم حين حسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون فاذا هي قائمة تصطفى للناس فاشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان
 الله فقلت اية فاشارت ان نعم فقامت حتى تجلاني الغشى وجعلت اصب فوق رأسي ماء فحلمنا انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله و
 اشنى عليه ثم قال ما من شئ كنت لمارك الا قد رأيت في مقامى هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحى الى انكم تفتنون في القبور مثل اوقربيا من فتنة
 التجال لا ادري اى ذلك قالت اسماء يوتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن والموقن لا ادري اى ذلك قالت اسماء فيقول هو
 محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وامننا واتبعنا فيقال نعم صالحا فقد علمنا ان كنت لمؤمننا واما المنافق والمرتاب لا ادري اؤ ذلك
 قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلت في باب مسمم الرأس كله لقوله تعالى وامسحوا برؤوسكم وقال ابن المسيب
 المرأة بمنزلة الرجل يسمم على رأسها وسئل مالك البخري ان يسمم بعض رأسه فاحتم بحديث عبد الله بن زيد حدثنا عبد الله بن
 يوسف قال انا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد وهو جدهم وبن يحيى تستطيع ان تريني كيف كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم قد علمت فافزع على يده فغسل يده مرتين ثم مضمض واستنشق ثلثا ثم غسل
 وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم مسمم رأسه بيده فاقبل بهما وادبر يداً بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم
 ردهما الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه باب غسل الرجلين الى الكعبين حدثنا موسى قال نا وهيب عن عمرو بن ابي شهاب
 عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فادعوا له وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفا على يديه
 من التور فغسل يديه ثلثا ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثرت ثلثا ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل
 يده فغسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسمم رأسه فاقبل بهما وادبر يده واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين
 باب استعمال فضل وضوء الناس وامر جريون عبد الله اهله ان يتوضؤوا بفضل سواكه حدثنا ادم قال ثنا شعبه قال ثنا الحكم قال

يغفل
 اى
 في القبر مثله
 في
 الراس
 واستنشق
 الى المرفق
 رسول الله
 يديه

العيني هـ رخ قول بفضل سواكه وفي بعض طرق كان جريون يبتسك ويغسل رأسه سواكه في المارد يقول لا يله توضأوا
 بفضل لا يري به بأس وهذه الرواية مبنية للمراد وقد استشكل ايراد البخاري في هذا الباب المعهود لطهارة الماء
 المستعمل واجب بان ثبت ان السواك مطهرة للعلم فاذا غاطها لم تحصل الاوضو بذلك الماركان في استعمال
 استعمل في الطهارة ١٢ فتح البخاري

اسماء الرجال باب من لم يتوضأ اسمعيل وما لك تقدمه الآن بشام هو ابن
 عروة بن زبير امرأته فاطمة بنت المنذر بن زبير: باب مسح الراس كله وقال ابن السيب سعيد
 واصل ابن ابي شيبة عم عبد الله بن يوسف النخعي مالك امام دار الهجرة عمرو بن يحيى بن عماره بن ابي
 حسن رجلا هو عمرو بن ابي حسن جده عمرو بن يحيى المازني باب غسل الرجلين الى الكعبين موسى بن اسمعيل
 التبوذكي وهيب مصغرا بن خالد ابا يحيى عمرو بن يحيى بن عماره بن ابي الحسن المازني عمرو بن ابي حسن
 اخا عماره وعم يحيى بن عماره باب استعمال فضل وضوءهم بن ابي اياس شعبة بن الجراح حكم
 بلغ الحارث بن شيبة مصغرا بن ابي اهدا لام الكوفي ١٣ فس تق

حل اللغات
 المتكلم من الغشى ما يعطل الحواس بالكلية والغشى بفتح الغين وكسر الشين مع شدة تحمته بعد ما يعنى
 الشاوة وهي الغطاء واصلم مرض دماغي وهو طرف من الاعضاء اخف منه تفتنون الاقنات
 الابلاد بخري روى من الاقنات ومن ضرب ايضا والمعنى في الجمع يكفي توديع الود وسكون الواو وسكن
 الطست وقيل هو قرح كبير وقيل انا صغر من صفرا وج

له قوله الامن الغشى المتكلم الغشى بفتح الغين وسكون الشين
 وروى ايضا بكسر الشين وتشديد الاء والمتكلم بلفظ اسم الفاعل من الاقنات والمعنى من لم يتوضأ من الغشى
 الا الغشى المتكلم وهذا روى من يتصدق وجوب الوضوء من الغشى المتكلم ومثله يسمي قحرا فرد كذا في
 التوضيح ١٢ **له** قوله الغشى بفتح الغين وسكون الشين المعجمين وكسر الشين وشدة تحمته بمعنى الشاوة
 وهي الغطاء واصلم مرض يحصل بطول القيام في المردود من الالتهام اخف منه كذا في الجمع وغيره وقال
 العيني والشاوة المترجمة في قوله تعالى في الغشى لانه لو كان مشكلا لمتحقق الوضوء كالاشارة الى ان لم يكن مشكلا
 انها كانت تصب الماء على رأسها يزيل الغشى ويهد ذلك على ان حواسها كانت حاضرة حتى كذا في الخبر الجارى ١٢
له قوله حتى الجنة والنار يجوز فيها الرفع والنصب والجر اما الرفع فعلى ان يكون حتى ابتداء والجنس
 يكون مرفوعا على انه مبتدأ محذوف الخبر فقدره حتى الجنة مترجمة والنار لطف عليه واما النصب فعلى ان يكون حتى
 عاطفة عطفت الجنة على الخبر المنصوب في رأيه واما الرفع فعلى ان يكون حتى حارة ١٢ **له** قوله ان رطل
 هو عمرو بن ابي حسن جده عمرو بن يحيى كذا في القسطنطين والمراد بالجد هبنا اخو عماره بن ابي الحسن على الجمال انه تم
 ابيه وضوءه كما سياتى في الا ١٢ خبر جارى **له** قوله واستنشق اى اخذ من الماء من الانف يرمح بها ما تديره
 او يغيرها بعد اخراج الاذى ومعنى استنشق ادخل الماء في الانف بان حذره برسخ ١٢ **له** جمع الجوارح
 قوله ثلثت غرفات قال الكرماني يجمع انما كانت المضمضة ثلثا والاستنشاق ثلثا او كانت الثلث لما هذا
 هو انظار ثلثت الظاهر هو الاول لا الثاني لانه ثبت فيما رواه الترمذي وغيره انه مضمض ثلثا واستنشق ثلثا ١٣
له قوله فضل وضوءه بفتح الواو والمراد بالفضل ما يلحق من الماء بعد التوضي والذى يتقاطر بعده كذا في

رجل (ال) حاصل استدلاله يا حاديت الباب ان ما وروى من الحديث في الواحدية الصياح كله من قبيل الخارج من السبيلين تحقيقا او مظنة ففي حديث عثمان اواب سعيد الحديث
 هو الخارج مظنة من حيث ان الجماع لا يخلو عن خروج مذى وفي الواحدية الباقيات هو الخارج تحقيقا واما غير الخارج من السبيلين فاما حفيه حديث فلا يصح القول بكونه ناقضا لوجوه
 المطلوب والله تعالى اعلم ومعنى قول ابي هريرة الصوت اى ما هو من جنسه في الخروج من احد السبيلين والله تعالى اعلم اه سندی (قوله ثم قرأ العشر الايات) قيل هذا محل الاستدلال
 وليس بمستقيم لظنومه صلى الله تعالى عليه وسلم غير ناقض للوضوء وكونه توضأ بعده لا يدل على قيام الحديث حين القراءة اذ يجوز حصول الحديث بعده او حصول الوضوء بلا
 حديث قيل محل الاستدلال صنع ابن عباس ولا يخفى انه كان صغيرا غير مكلف والكلام في افعال المكلفين والله تعالى اعلم (قوله لقوله تعالى وامسحوا برؤوسكم) معنى على ان
 الرأس اسم الكل كالوجه وقوله الباء تدل على ان المراد به البعض منقوض بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم فلا عبرة به واما الاستدلال بالحديث فغير تام لانه
 استدلال بمجرد الفعل الذي لم يثبت دوامه ولو ثبت الدوام لم يدل على الافتراض فكيف بدونه ولو كان له دلالة على الافتراض لكان الفعل بخصوصية الاقبال والادبار
 فرميا ولو قائل به اه سندی (قوله باب استعمال فضل وضوء الناس) اراد به ما يعمر الباقي في الظرف بعد الفراغ والمتقاطر من الاعضاء وهو الماء المستعمل قيل مراده الرود على الخفية
 في الماء المستعمل لكن ما يكون الواحدية لا يدل على طهارة المستعمل عينا فضلا عن طهورته اذ فضل الموضوع في الحديث ظاهر فيما يبقى بعد الفراغ في الداء واما الموضوع فهو وان كان
 ظاهرا في المستعمل لكن يحتمل ان يغسر بفضل الموضوع الباقي في الظرف واما حديث ابي موسى فلم يكن هناك وضوءا صلا بل هو استعمال في اعضاء الموضوع ولو على وجه التوضي نعم
 ان ثبت ان المستعمل طاهر فممكن اثبات جواز استعماله بقوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا غصبا فامسحوا برؤوسكم واما القيد الزائد على قيد الطهارة في الآية

سمعت ابا حفيفة يقول خرج علينا النبي صلى الله عليه وآله بالهاجرة فاقى بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوءه فيتمسكون به فصلى النبي صلى الله عليه وآله الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وآله بقدر فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومجحه فيه ثم قال لها اشري يامنه واقرعا على وجوهكم او نحو كما حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابن عنبر قال قال اخبرني محمود بن الربيع وهو الذي حج رسول الله صلى الله عليه وآله في وجهه وهو غلام من بيدهم وقال عنزة عن المشور وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه واذا توضأ النبي صلى الله عليه وآله كادا يفتتكون على وضوءه ياب حدثنا عبد الرحمن بن يونس قال حدثنا حاتم بن اسمعيل عن الجعد قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وآله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اخي وقع فمسح رأسي ودعالي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوءه ثم قممت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كفيه مثل زاحجة ياب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة حدثنا مسدد قال ثنا خالد بن عبد الله قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد انه فرغ من الاناء على يديه فغسلهما ثم غسل او مضمض واستنشق من كفة واحدة ففعل ذلك ثلاثا فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ومسح برأسه ما قبل وما ودر وغسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وسلم ياب مرة حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا وهيب قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه قال شهد عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وآله فدعا بتور من ماء فتوضأهم فكفاه على يديه فغسلهما ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات من ماء ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه ما قبل ويده ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجليه حدثنا موسى قال حدثنا وهيب وقال مسمر برأسه مرة ياب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة وتوضأ عمر رضي الله عنه بالبحيم ومن بيت نصيرانية حدثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه قال كان الرجال والنساء يتوضئون في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله جميعا ياب صت النبي صلى الله عليه وآله وضوءة على المغني عليه حدثنا ابو الوليد قال شعبة عن محمد بن السندي قال سمعت ابا جابر يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وآله يعودي وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصبت على من وضوءه فعقلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلاله فنزلت آية الفرائض ياب الفسل والوضوء في الخضب والقدح والخشب والحجارة حدثنا عبد الله بن منير سمع عبد الله بن بكر قال ثنا حفيد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريبا الدار الى اهله وبقي

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله كانا نجتهد ونقع رجليه من خلف عنزة مشبهة قد غابا فاكفاه بيديه

وذلك انا البخاري ١٣ ياب اسماء الرجال ابا حفيفة بالتحبير ذهب بن عبد الله السواني الشغلي التوفي ١٢٤٤ وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري ما خرجه المؤلف في الغازي عن علي بن عبد الله العمري اعد الاضة يعقوب هو القرشي المدني الهجري التوفي ١٢٤٤ صاحب بيت كيسان ابن شهاب الزهري ياب من الريح لمجلس وقال عنزة بن الزبير عن العوام ما وصل المؤلف في كتاب الشوط ياب المشور بن مزينة الهجري عبد الرحمن ابن بزي مات في سنة ١٢٤٤ صاحب الكوفي مات في سنة ١٢٤٤ ياب محمد بن عبد الله بن حبيب التميمي وهو المشهور بن عبد الرحمن الكندي صاحب الكندي مات في سنة ١٢٤٤ ياب من مضمض بن مسعود بن مسهر خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الاسلمي الياسمي مات في سنة ١٢٤٤ ياب محمد بن يحيى الكندي الازدي ياب محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن زيد الانصاري ١٢٤٤ قس في باب مسح الرأس مرة سليمان بن حرب الواثقي البصري وهيب بن اعين الواثقي فالدن الجليلي ياب عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابى الحسن المساذي الذي موسى هو ابن اسلميل التوفي وهيب هو ابن خالد المذكور آنفا ياب وهو الرجل مع امرأته عبد الله بن يوسف النخعي مالك الامام المدني تافع مولى ابن عبد الله ياب صاحب النبي معلم وضوءه ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الجوزي العنكي محمد بن المنكدر بن عبد الله ابن المدينة القشيري الخليلي الملقب بجامر هو ابن عبد الله الانصاري ياب الفسل والوضوء ابن الفضل الكوفي الكوفي ١٢٤٤ حل اللغات نحو كما تجوز جمع الخوض هو المسدوق بلغة اللامي وفي بعض الروايات بكسر القاف والتون على ما هي فيه الصفة ومعناه وجمع في كسر الزاي بعد اراي مهله مشددة هو واحد اندار القيس الخجلة بالهاء الهلالية الفتوحه بعد هاء جمع الفتوحه هو بيت كالتة يزيد بن عدي ياب بالثياب والمستور كمان كفة اي غرفة كفته من باب فتح اي مال الحميم الدار المسنون كلاله اختلفت الاقوال في تغيير الكلاله احبها ما عدم والود والوضوء اسم اكثر من الخشب وهو الاله الذي ينسب فيه الثياب وقد يطلق على الاله صغير كان اذ كبر القدح اكثر يكون من الخشب والخشب روي بفتح اللام ومنها وسكون الشين مثل كلا التقديرين هو جمع خشبة ١٢

له قوله في غيره اي صب ما يتناول من المادية في الاراد ومطابقه من حيث اذ صلى الله عليه وسلم لما غسل يديه ووجهه في القدر صارا له مستعلا وكذا طاهر والامام بشر بن جعفر ياب ١٢ ياب في بعض قول وقع بلغة اللامي يعني وقع في الرمز وفي بعضا وقع بكسر القاف وبما لا يتنوع بمعنى وقع بالضم المكسور والتون وهو اي بالجمع رواية كريمة وعليه الاكثرون كذا في الجز الهجري واليعنى ١٢ له قوله في الروايات بكسر الزاي ثم الراء المشددة واحد اندار القيس والخجلة بالهاء الفتوحه واحدة جمال العروس وهو بيت كالتة يزيد بن الثياب والاسرة والمستور لها هاء وان ذلك كراهة هو المشهور الذي قاله المشور له ك له قوله مسح برأسه قال الكرماني فان قلت اين دلالة الحديث على الترميم قلت المطلق قوله مسح برأسه حيث لم يتبين عن زمان ولا ليرات فان قلت كان الاول ان يذكر في هذه الترميم رواية موسى عن وهيب اذ خرج فيما مضى قلت نعم لك ذلك والاولى ان يكون في كنفك من بيتك لعل موسى ما كان ساق كلامه لبيان كون مسح مرة وان كان والاولى بخلاف ساق سليمان فادساق الكلام انما الغرض ان يبيّن كلام الكرماني ١٢ ه قوله بالجمع ومن بيت نصيرانية قال الحنفية في رواية كريمة بالجمع من بيت نصيرانية يفتح الواو ويختار صحيح لانهما اثران متعلقان انتهى وفي الكرماني فان قلت ما وجه مناسبتهم بالتزمية قلت غرض الحنفية في هذه الكتب ليس متصفا في ذكر تون الاعدية بل يدور بالفائدة اعم من ذلك ولها زيادة آثار الهام في وقت اوى السلف واقول العلماء ومعاني اللغات ونحوها فقصدها بيان التوضي في الترميم مسته انما وسكن بها بلا كراهية وفضل القول بما هو بالمراد الذي من بيت نصيرانية رواه من قال بان الوجود بسوء ما كرهه وكما كان هذا الاخير الذي هو مناسب لزممة الياه من فعل حمزة ذكر الامرال اول ايضا وان لم يكن مناسبا لا شدة الكمانى كونها من فعل كثير اللغات ويتصل ان يكون هذا فقصده واحدة اي توضي من بيت نصيرانية من مأموم ويكون القول وكرا استعمال سور المرأة النصيرانية وذكر الخيم انا هو لبيان الواضح فيكون مناسب لزممة ظاهرة استنبه ١٢ له قوله جميعا اي من اناء واحد كما ورد في بعض الروايات والاحاديث بفتح بعضها وبيانها الترميم كما يقع من اليعنى ١٣ له قوله الخضب بكسر الخيم وسكون الخي وفتح الخاء والمجموعين واخره موصدة الاله الذي ينسب فيها الثياب وقد يطلق على الاله صغيرا وكبر والقدح اكثر يكون من الخشب وخطف الخشب والحجارة ليس من عطف العام على الخاص فخطا بل بين هذين وهذين عموم وحسوس من وجوه ١٣ الخضب له قوله الخشب بفتح الخاء المعجمة جمع خشبة وكذلك الخشب بضم الخاء وسكون الشين ورواه انا الخشب

فمنوع والله تعالى اعلم (قول متوضأ عمر بالبحيم) (اليز) ذكرنا اثره هذا والذي بعده استطردا ونما المطلوب الاستدلال بالحديث المرفوع ووجهه ان العادة قاضية في وضوء الجماعة من اناء واحد بان يسبق بعضهم بعضا بالفراغ فلو كان فراغ المرأة قبل الرجل مفسد الماء على الرجل لما مكنت من الوجود معهم والحاصل ان مقتضى العادة في مثله ان يتوضأ بعض من فضل بعض كما لو وضع في النخل القدرين في اللطوب فاتحة الاستدلال وانكشف الاشكال والله تعالى اعلم بالحق اه استدى

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله كانا نجتهد ونقع رجليه من خلف عنزة مشبهة قد غابا فاكفاه بيديه

قوم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمغضب من حجارة فيه ماء فصغر الخضب ان يبسط فيه كفه فتوضأ القوم كلهم قلنا كم كنتم قال اثنين
 وزيادة حدثنا محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن يزيد بن ابي بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بقدر فيه ماء فغسل
 يديه ووجهه فيه وحج فيه حدثنا احمد بن يونس قال ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله
 ابن زيد قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين مرتين ومسح برأسه
 فاقبل به وادبر وغسل رجله حدثنا ابواليمان قال ان اشعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة
 قالت لما نفل النبي صلى الله عليه وسلم وجهه اشتد به وجهه استادن ازواجه في ان يمرض في بيتي فاذا نزل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين رجلين
 تخط رجلاه في الارض بين عباس ورجل اخر قال عبيد الله فاخبرت عبيد الله بن عباس فقال اتدري من الرجل اخبرك قال هو
 علي بن ابي طالب وكانت عائشة تحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد ما دخل بيته واشتد وجعه هر يقو على من سبع قرب لم تحلل
 اوكيته من لعلي اعهد الى الناس واجلس في مخضب حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه تلك حتى طفق يشير اليه ان
 قد فعلت ثم خرج الى الناس باب الوضوء من التور حدثنا خالد بن محمد قال ثنا سليمان قال حدثني عمرو بن يحيى عن ابيه قال كان
 عبي يكثر من الوضوء فقال لعبد الله بن زيد اخبرني كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا بتور من ماء فكفأ على يديه فغسلها ثلاث
 مرات ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرقة واحدة ثم ادخل يده فاغترف بهما فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل
 يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم اخذ بيديه ماء فمسح برأسه فادبر بيديه واقبل ثم غسل رجله فقال هكذا رأيت النبي صلى الله
 عليه وسلم يتوضأ حدثنا مسدد قال ثنا سعد بن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا با ناء من ماء فأتى بقدر فيه شئ من ماء
 فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينزع من بين اصابعه قال انس فخرت من توضأ ما بين السبعين الى الثمانين باب
 الوضوء بالمدى حدثنا ابو نعيم قال ثنا مسعر قال حدثني ابن جبر قال سمعت انس يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل او كان يغتسل بالاصابع
 الى خمسة امداد ويتوضأ بالمدى باب السقم على الخفين حدثنا اصمغ بن الفرج عن ابن وهب قال حدثني عمرو قال حدثني ابوالنضر
 عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم ان مسح على الخفين وان عبد الله بن
 عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثت شيئا سعدت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره وقال موسى بن عتبة اخبرني
 ابوالنضر ان ابا سلمة اخبره ان سعدا قال فقال عبد الله بن عمرو حدثنا خالد بن محمد قال ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن
 سعد بن ابراهيم عن نافع بن جابر عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته

رسول الله اتانا وغسل تحت بيدهما فبقوا رسول الله وارر يديه يديه وارر يديه وقال رسول الله رسول الله المغيرة بن شعبة عن ابيه عن

له قوله في تور من صفر بهم صادر وسكون فادبر وكسر الصاد فغضب من الناس
 تعلق من الاواني والمكرو تعلق ما مضى كذا في الجمع وفي الكرماني وكان مناسب ان يذكر هذا الحديث في الباب
 الذي بعده اي باب الوضوء من التور قلت لعل ايراده في هذا الباب من جهة ان ذلك التور كان على شكل القدر
 او من جهة انه جاز لان الصفر من النوع الاماراتي ١٢ له قوله لم تحلل بعينه الجهول او كيت من جمع وكادو
 هو ما يشهد به القرية وعل ذلك اشارة الى كونها ملوثة وقيل اشارة الى صفاء ما فيها عن مائة الايدي
 والقرب انما توكي وتحمل على ذكر الله فاشترط ليكون قد جمع بركة الذكر في شداها وعلها ما وفي عدوا سبع بركة لان
 له ودعوا كثيرا في غير من امور الشريعة ولان الله تعالى خلق كثيرا من مخلوقاته سبعا ١٢ من اثنين وكذا
 قوله احمد بن باب علم اي اوصى اليهم عدت اليها وصية ١٢ له قوله الى الناس فغسل يدهم وخطبهم
 ما ياتي انشاء الله تعالى ١٢ له قوله الوضوء في سنة منقطع بفتح الوجود في حاشيتنا اي يسرف من الماء
 ١٢ غير جاري له قوله غرقة والسنن اذ جمع بينها ثلث مرات كل مرة من غرقة واحدة ١٢ له قوله
 رجوع بجملة الاولى مقنونة بعد ما سكون اي شمس العلم وقال الخطابي الرجوع الى الماء الواسع العلم القريب
 المقنونة لا يسع للماء الكثير فاول على علم العجوة قلت وبه تشبه بالسنن وبه يظهر مناسبة الحديث
 لمترجمة ١٢ فتح الباري له قوله فخرت بتعظيم الاي على الراء هو الحرم والتقدير ١٢ له
 قوله الى الثمانين فان قلت روى انس في باب الغسل والوضوء في المخضب انهم كانوا ثمانين وزيادة ويروي
 في باب طلائع النبوة ثمانية ثلاث مائة وثلاثة اتم سجون ويروي ايضا جابر بن عبد الله
 كن خمس عشرة مائة فادوم الجمع بينهما قلت هي كلها مقنونة في مواطن مختلفة فان قلت ابن ذر التور في
 هذا الاستا ولياسب الترجمة قلت قال ابو جبر التور هو الماء الذي يشرب منه وهو صادق على القدر
 الرجوع ١٢ كرماني له قوله بالماء العذب والشديد وهو رطل وثلث عند اهل الجواز وطلان عند اهل
 العراق وقوله بالصابون هو الذي يكال به هو اربعة ملاء وقوله في ثمانية ملاء بيان لغاية ما يصلح لم يقص عن اربعة
 امداد ولم يزد على خمسة قال النووي جميع المسكون على ان الماء الذي يجرى في الغسل غير مقدر بل يكفي فيه
 القليل والكثير اذ وجد شرط الغسل والسنن ان لا ينقص في الغسل عن صاع وفي الوضوء عن مدوا في الغرقة
 معتبر على القريب لا على التمدد قال السيوطي في التوضيح وكندوي مسلم عن عائشة رضي الله عنها فقالت
 من اماره وهو الغرقة وهو ثمانية اتم ١٢ له قوله باب المسح على الخفين قال ابن الهمام في فتح القدير

والاخبار فيه مستقيمة قال ابو عبيد بن عمير ما قلت بالسنن حتى جاهد في فيه مثل منوه النبار ووزع اخاف الكفر على من لم
 ير المسح على الخفين لان الآثار التي جادت في جز التواتر وقال ابو يوسف خبر المسح بخمس الكتب به مشهورة
 انتهى كلام ابن الهمام وفي الحديث لا يكره الا التبرع الغال وقال الحسن البصري اوركت سبعين من العصابة
 كلام يري المسح على الخفين ولذا زاده الوحي من من شرائك السنة والجماعة فقال نحن فضل الخفين ونحب
 الخفين ونرى المسح على الخفين وحديث الحق كان غزوة تبوك فسقط قول من يقول ان آية الوضوء دينية
 والمسح فضوخ بها لان المائدة تزلت قبل غزوة تبوك ويدل عليه حديث جبر بن ابي سلمة عن النبي صلى الله
 الخفين وهو سلم بعد المائدة وكان القوم يجيهم ذلك انتهى ١٢ له قوله ان سعدا فقال اخبره حمزة وروى
 التقدير ان سعدا حدث ابا سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ١٢ اع
 اسماء الرجال ابواسامة بن عماد بن اسامة الكوفي يروي عنه ابو عبد الله بن عبيد الله بن عبيد
 الى بريدة عامر بن ابي موسى الأشعري الى موسى بن عبيد الله بن قيس الأشعري احمد بن يونس نسبة
 لجده وابوه عبد الله بن عبد العزيز هو ابن الماشون المدني عمرو بن يحيى بن ابي يحيى بن عمارة عن عبد الله
 ابن زيد وروى في العصابة الى ابنا ابواليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي عمرة الزهري محمد بن مسلم باب
 الوضوء من التور خالد بن محمد الخطابي بن ابي سليمان بن بلال عمرو بن يحيى بن ابي يحيى بن عمارة عن عبد الله بن
 حسن مسدد بن سرمد حماد بن زيد لا حماد بن سلمة ثابت البناني انس بن مالك باب الوضوء
 بالماء الوضوء الفضل بن دكين مسكون ابن كرام بكر الكاف مات ٥٥ هـ ابن جبر عبد الله بن عبد الله بن
 جبر بن عتيق انس بن مالك باب المسح على الخفين اصمغ ابو عبد الله القرشي ابن وهيب
 المصري صاحب مالك اسم عبد الله عمرو بن الحارث ابوايمية ابوالنضر كنية سالم بن ابي امية القرشي المدني
 الى لم عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري حل اللغات نقل من باب كرم المعنى اشتمت مره يرضى تفجيل من
 المرض يقال مرضت ترميها اذا اتمت على الرجل في مرضه فقهر احواله ونحوه تحت خط اي يوتر برطل على اللوح
 او كيتهم جمع الوكاد وهو ما يشبهه فيم القرية احمد بن مسعود والعمدة الوضوء رجوع بجملة الاولى مقنونة
 بعد ما سكون وهو الماء الواسع المقنونة مثل ما يسح من الماء كثيرا المد بعنهم الميم وكشيد يدل على
 وتلث عند اهل الجواز وطلان عند اهل العراق الصاع هو كيل يسع اربعة امداد الحارثي نسبة الى حران بلدة
 قديمة بين دجلة والفرات ١٢ له لان حماد بن سلمة لم يسح منه مسدد ١٢ قس

فَاتَّبَعَهُ الْمَغِيرَةَ بِأَدْوَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَعَهُ مِنْ حَاجَتِهِ فَتَوَضَّأَ وَسَمِعَ عَلَى الْخُفَّيْنِ خُذَّ ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ سَأَلْتُ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى
 عَنِ ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَتَابَعَهُ حَرْبٌ وَ
 ابْنٌ عَنْ يَحْيَى خُذَّ ثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخَفِيهِ وَتَابِعَهُ مَعْرَعٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمْرٍو رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي إِذَا دَخَلَ
 رِجْلَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ خُذَّ ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ سَأَلْتُ زُرَّارَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْمَغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ
 فَاهْوَيْتُ لِانْتِزَعِ خَفِيهِ فَقَالَ دَعْنِي فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَسَمِعَ عَلَيْهِمَا بِأَبٍ مِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسُّوْبِقِ وَآكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ
 وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمْ يَتَوَضَّأْ خُذَّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ خُذَّ ثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ قَالَ سَأَلْتُ اللَّيْثَ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ شِهَابٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتُمُونَ كَيْفَ شَاءَ فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَالْقَى السَّيِّدِينَ فَصَلَّى وَ
 لَمْ يَتَوَضَّأْ بِأَبٍ مِنْ مَضْمُضٍ مِنَ السُّوْبِقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ خُذَّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارَ
 مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النَّمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالضَّرْبَاءِ وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ فَصَلَّى
 الْعَصْرَ ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يَكُوتْ إِلَّا بِالسُّوْبِقِ فَامْرِيهِ فَبَدَأَ فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلْنَا ثُمَّ قَامَ إِلَى مَغْرِبٍ فَمَضْمُضٌ مَضْمُضًا
 ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ خُذَّ ثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عِنْدَهَا
 كَيْفَ تَمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ بِأَبٍ هَلْ يُضْمَضُ مِنَ اللَّبَنِ خُذَّ ثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ وَقُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ شِهَابٍ
 عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهَ دَسْمًا تَابَعَهُ يُونُسُ وَ
 صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِأَبٍ الْوَضُوءِ مِنَ النُّومِ وَمَنْ لَمْ يَرَوْهُ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ وَالْحَفَقَةَ وَضُوءًا خُذَّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يَوْسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَصِلِي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ
 عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدًا إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَعْفِرُ فَيَسْبُتُ نَفْسَهُ خُذَّ ثَنَا أَبُو مَعْرُوفٍ قَالَ سَأَلْتُ الْوَارِثَ قَالَ سَأَلْتُ أَيُّوبَ

يضعفون
 يعضضون
 ههنا
 عدة

لاجل نقص الوضوء وقال الشيخ وهو مطابقة هذا الحديث والذي بعده للترجمة يفرغ من معنى الحديث فان
 النبي صلى الله عليه وسلم لما وجب عليه قطع الصلوة وامر بالرقادول ذلك على ان كان مستغفرا في النوم فانه ملل
 ذلك بقوله فان احكم الى آخره وفهم من ذلك ان اذا كان الناس اقل من ذلك ولم يغلب عليه فانه مستغفرا
 عنه ولا وضوء فيه انتهى غير هادي وكذا في الكرماني ١٣

اسماء الرجال ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن
 النخعي يحيى بن ابي كزيب النخعي الى سلمة المذكور انما تابعه حرب بن شداد وصدقا الشامي وقابله ابان بن
 يزيد الطاطري وصدقه الامام احمد الطبراني في الكبير عمنان لقب عبد الله بن عثمان العنكي عبد الله بن المبارك
 الروزي الاقرابي عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو والوعر والفقير شيخه المذكور انما تابعه معمر بن راشد
 مرسلان ابان بن اسلم لم يسمع من عمرو باب اذا دخل عليه ابو نعيم الفضل بن دكين ذكره ابن ابي زائدة
 الكوفي عامر بن شرجيل الشعبي السابق عروة بن المغيرة بن شعبة ١٣ قسطلاني باب من لم يتوضأ
 من لحم الشاة عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام المدني زيد بن اسلم العدوي مولى عمر
 عطاء بن يسار مولى ميمونة شيخه هو ابن عبد الله بن بكر المزومي البيهقي هو ابن سعد المعمرى الامام
 عقيل هو ابن خالد الابل ابن شهاب هو الزهري اياه عمرو بن ابي العزمى باب من مضض من
 السويق عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام المدني سويد بن النعمان الاوس المدني شهدا
 وما بعدهما ابن وهب عبد الله المعمرى كبير هو ابن عبد الله بن الشيخ كريب هو ابن ابي مسلم البدر بن
 مولى ابن عباس باب بل يعضض من اللبن يحيى بن بكير معنى قريبا قيسية هو ابن سعيد الشافعي
 الوردج اللبيث وعين ابن شهاب مراد انما تابعه يونس هو ابن يزيد وصدقه سلم وصالح بن
 كيسان المدني وصدقه العباس باب الوضوء من النوم عبد الله وملك المذكور انما تابعه هشام بن يرب
 عن ابي عروة بن الزبير بن العوام ابو عمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان الوب
 هو اسلماني ١٣

حل اللغات
 سويق هو دقيق الحبة المقلوة من المخلط او الشير او الارز الصافي موضع يقرب خيرة شوى ماض
 مجول من التزينة وهو ابل دسم بفتحين هو اللبن الذي يعلوا اللبن وغيره النعسة نوع من النوم
 الخليل بفتح الحواص ولا يتعطل الخففة حركة الرأس عند غلبته النوم ١٣
 ع الحففة بفتح المعبر وسكون الفاد هي النعسة واصلا ميل الرأس الى السقوط ١٣
 عله اي حديث سويد بن النعمان ١٣

له قوله يسمع
 قيل كل عليها بعد مسح الناصية والى عدم الاقتصار عليها ذهب الجمهور ١٣ فله قوله عامته
 قال ابن بطال قال الاصيل ذكر العمامة في هذا الحديث من خطأ الاوزاعي ١٣ كله قوله من عمرو
 بالواو باسقاط جعفر الثابت في الرواية السابقة وهذا هو السبب في سياق المؤلف الاستدلال ثانيا يبين انه
 ليس في رواية معمر ذكر جعفر بن ابي سلمة وعمر وبنه المتابعة رواها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بدون
 ذكر العمامة وهي مسلمة ١٣ قسطلاني كله قوله لم يتوضأ من لحم الشاة قيد لحم الشاة ليندفع ما دخلها
 وما دونها في حكمها قال ابن التين ليس في حديث الباب ذكر السويق قال يعضض اجيب بانه دخل من باب
 الاصل لانه اذا لم يتوضأ من اللحم مع دسومة فدم من السويق اولى ولعل اشار بذلك الى الحديث في الباب
 الذي بعده ١٣ عني كوله والسويق يفتح الشعر المقلو والسلت المقلو ويكون من الفتح ١٣ كله
 قوله اياه اخبره هو عمرو بن ابي عبد الله بن غزير المعمرى ١٣ كله قوله يعضض بالحاء المهملة وبالزاي
 اي يعضض ١٣ كله قوله بالازداد جمع زاد وهو عام بفتح السين ١٣ كله قوله يعضض بفتح الهمزة و
 سكن الهمزة وفتح الهمزة وفي آخره بين مجزئة الوضوء بين الفرج بالجمع القرشي المعمرى ١٣ عني
 كله قوله كذا اي لم يكتف فيه دلالة على عدم الوضوء عن اكل اللحم ابي لم كان علم ان كان يشفي ان
 يذكر هذا الحديث في الباب الذي قبله لمطابقة الترجمة ولذا سأل الكرماني بقوله فان قلت هذا الحديث
 لا يتعلق بالترجمة ثم اجاب بقوله قلت الباب الاول من هذين البابين هو اصل الترجمة لكن لما كان في الحديث
 الثالث حكم آخر سوى عدم التوضي وهو المضمض ادرج بين الاحاديث بما اخرجتهما بذلك الحكم تنبيها على
 الفائدة التي في ذلك الحديث الزائدة على الاصل او هو من قلم الناظرين لان السويق التي عليها خط الفرير
 هذا الحديث فيما في الباب الاول وليس في هذا الباب الا الحديث الاول منها وهو طاهر قلت هذا تنك
 من الشاخ الملمة ١٣ عني كوله بفتحين الشيء الذي يظهر على اللبن من اللبن ١٣ ع ١٣
 قوله الوضوء من النوم فيه اقول الاول ان النوم لا يتعطف الوضوء بحال ان في يعضض على كل حال انما يشبهه
 يعضض بكل حال وقليله لا الرأب اذا نام على بياضة من بياضة المعلى لا الرأب والساجد والنام والقاعد
 لا يعضض سواء كان في الصلوة او لم يكن فان نام مضطجعا او مستلقيا على قفاه استعفن وهو قول ابي حنيفة
 وداود وقول غريب الشافعي وفيه اقول اخر ذكره بالفتح وغيره ١٣ كله قوله من النعسة بالهمزة فتور في
 الحواص ١٣ كله قوله او الخففة هي تحريك الرأس عند غلبته النوم ١٣ كله قوله فان احكم
 الى قوله فيسب نفسه لانه على ان نفس النعسة لا يعضض الوضوء والنام يتبع هذا التعليل بل كان الامر

ان الشرط طهارة القدمين وقت اللبس ويلزم منه اشتراط تمام الوضوء عند من يقول بالترتيب ويلزم عند غيره كما لا يخفى (قوله باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق) لم يذكر
 في الباب ما يدل على حكم السويق فكانه اشار الى ان حكم السويق في عدم انتقاض الوضوء يعلم من حكم اللحم بالاول (قوله باب من مضض من السويق) اي بغيره كاللحم واشتارها
 بكونه قفاه على ذكر السويق الى ان حكم اللحم ونحوه من الاكولات في المضمضة يعلم من حكم السويق بالاولى على عكس ترجمة الباب السابق ولذلك ذكر حديث اللحم في الباب تنبيها
 على بل المضمضة وان تركها في حديث اللحم فكأنها بدلالة حكم السويق بالاولى ويحمل تركه المذكور على انه اختصار من بعض الروايات او على انه ترك لبيان الجواهر
 وتوضيح هذا التنبيه عقبه بباب اللبن لما في حديث اللبن من الدلالة على علته للمضمضة التي هي متعققة في اللحم باتوجه واكمله وفي اللبن باضعف وجه فانه هو والله تعالى
 اعلم اهستدي (قوله اذا نفع احدكم الخ) كانه استدلال به على ان النعاس لا يعضض الوضوء اذ لو كان ناقضا للوضوء لما منع الشارع عن الصلوة بخشيبة ان يسب نفسه فيها

عن ابى قلابه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعت في الصلوة فليتم حتى يعلم ما يقرأ **باب** الموضوعين غير حد ثنا
 محمد بن يوسف قال ثنا سفيان عن عمرو بن عامر قال سمعت انساً وحديثاً مسنداً قال ثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عمرو بن عامر
 عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزي احدنا الوضوء ما لم يحدث **حد ثنا**
 خالد بن محمد قال ثنا سفيان قال حدثني يحيى بن سعيد قال اخبرني بشير بن يسار قال اخبرني سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذ كنا بالضمه بآصلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلوا على الاطعمة فلم يؤتوا الا بالسويق فاكلنا
 وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى المغرب فمضمض ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ **باب** من الكبار ان لا يستتر من بوله **حد ثنا**
 عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم جاحط من حيطان المدينة او فكة فسمع صوتاً سائناً
 يعذب بان في قبورها فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعذبان وما يعذبان في كبر ثم قال بلى كان احدهما لا يستتر من بوله وكان الاخر يشي بالنميمة
 ثم دعا جريرة فبكتها كسرتين فوضع علي كل قبر منهما كسرة فليل له يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعلة ان يخفف عنها ما لا يتيسر
باب ما جاء في غسل البول وقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب القبر ان لا يستتر من بوله ولم يذكروا بول الناس **حد ثنا** يعقوب
 ابن ابراهيم قال اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثني روح بن القاسم قال حدثني عطاء بن ابي ميمونة عن انس بن مالك قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا تبرز لحاجته اتيته بماء فيغسل به **باب** حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن خازم قال ثنا الاعمش عن مجاهد عن
 طاوس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبر اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما
 الاخر فكان يشي بالنميمة ثم اخذ جريرة رطبة فشقه ما نصفين فغرز في كل قبر واحدة قالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال العلي يخفف
 عنها ما لم يتيسر قال ابن المثنى وحدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش سمعت مجاهداً مثله **باب** ترك النبي صلى الله عليه وسلم الناس الاعرابي
 حتى فرغ من بوله في المسجد **حد ثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا همام قال ثنا اسحق عن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى اعدابياً
 يبول في المسجد فقال دعوه حتى اذا فرغ دعا بماء فصبته عليه **باب** صب الماء على البول في المسجد **حد ثنا** ابو اليان قال ان اشعيب
 عن الزهري قال اخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال قال عمر بن الخطاب قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم دعوه وهو يقول اعلني بوله سجلاً من ماء او ذنوباً من ماء فانما يبعثهم بيوتهم ولم تبعثوا معتمدين **حد ثنا** عبدان قال نا عبد الله قال نا

وقيل ملكة او المدينة لا يستتره
 الا ان يتيسر
 فانه فيغسل
 لا يستتره

له قوله ولم يتوضأ هذا التبليغ حكم الجواز والاول
 على الاستحباب والمطابق بما عاين الجواز وهو ان الوضوء من غير حدث غير واجب كذا في الخبر الجاردي وفي
 الكرماني فان قلت باوجه الدلالة على التبرؤ قلت لفظ الحكم مقدم عند الزهري في باب حكم الوضوء من غير حدث
 ثبوتاً وانما جازم الدلالة ظاهرة **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله
 عليه ان لا يفضلا قال في الخبر الجاردي وقال العيني وفي شرح السنه ومعنى وما يعذبان في كبر انهما لا يعذبان
 في امر ان كبر ويشق الاحتراز من ذلك المستتر في الاستتار عند البول وترك النية ولم يروها انها غير كبر في امر
 الدين **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله
 او يقال وما يعذبان في كبر من الكبار السبع ثم ذكر صلى الله عليه وسلم انها وان لم يعذب من اجل السبع اللواتق
 لكنها يعذبان لما هو مستتر في عظم المعصية **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله
 الاستتار وطمس استنزه من الاستتار وهو المستتر من طقات البول ولا يقيم لالتوق والمراود وراية يستتر لا يجعل
 يبتز ويمن بول مستتر في المظلمة من الروايات قال السيوطي في التوضيح وقال ابن حجر في الفتح
 واجراه بعضهم على ظاهره فقال معناه لا يستتر عودته ووضعت قوله ما لم يتيسر **باب** علم وجوب الوضوء
 قالوا اعترض فاستجاب بالتخفيف منها الى ان يتيسر وقبل كونها يسيراً ما دام اطمين قوله تعالى
 وان من شئ الا يسوع او شئ من وجوه الغيب ما لم يتيسر والجزم بالمقطع والتحقق على تعميم الشئ رك وليس في البرية
 معنى يخصه وانما ذلك ببركة تبهه ولذا انكر الظالم وضع الناس البرية ونحوه على القبر **له** قوله بالنميمة
 بن نقل كلام الخبر بقصد الاضرار **له** قوله البول الالف واللام للجمعي بول الناس **له** قوله
له قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما يذنبون من الجاهل واستاده في الباب السابق وقد قلنا انه
 اذ اذ بالاشارة الى ان المراد من البول المذكور بول الناس لا سائر الابل والاربعاء ولم يذكر بول الناس
 وهو من كلامه عليه وعلى ما ذكرنا **له** قوله قال ابن المثنى اذ اذ بهذا لانه اذا التزمه وتفرغ لفظ سمعت

بل وجب ان يذكر الشارع ان لا تصح صلواته مع التعاس او نحوه لانه لا يتقاض وضوئه فاذا لم ينتقض الموضوع بالتعاس تعين ان يكون الاقتصار بالانضمام لا مساع القول
 بعدم الاقتصار اصله قوله باب الموضوعين غير حدث اي فعله اولى وليس بلازم قوله وما يعذبان من كبر ثم قال بلى اي وانه لكبير كما جاء في بعض الروايات وحمل
 كثير منهم الكبر في الموضوعين على معنيين دفعلما يتوهم من التناقض ولا يخفى انه لا يحسن الاستدراك بكلمة بلى الا عند اتحاد المعنى في الموضوعين وهذا ظاهراً فالوجه حمل
 الكبر في الموضوعين على ما يشق الاحتراز عنه او على الذنب الكبير والنفي بالنظر الى ذات الفعل وما يعذبان في كبر ثم قال بلى وقيل يحتمل انه ظن ان ذلك غير
 بالاعتقاد يصير صعب الاحتراز فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم نظر الى ذات الفعل فقال وما يعذبان في كبر ثم قال بلى وقيل يحتمل انه ظن ان ذلك غير
 كبير فاقوى اليه في الحال انه كبير فاستدرك وتعبق بانه يستلزم ان يكون نسياناً والخبر لويدخله النسخه واجب بان الخبر في الاحكام يقبل النسخه وهذا الخبر كذلك والله تعالى
 اعلم قوله لعلة ان يخفف عنها ما لا يتيسر **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله
 عن نصب المضارع بعد ما كثر حرف الجارة الزائدة والله تعالى اعلم قوله لصاحب القبر ان لا يستتر من بوله **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله **له** قوله من الكبار ان لا يستتر من بوله

بمعنى الاضرار سجل بفتح السين الدلو اذا كان فيه المار قل او شراذم لئلا يوب بفتح الراء الدلو اذا كان ملان
 عه اشارة الى
 التويل وانما ذكره مع كون الاول اعلى لتفريق سفيان التوري فيه بالتمهيد لان سفيان من الذين
 عه لئلا يظن بول في مواضع من المسجد **له** بفتح السين الدلو اذا كان فيه المار قل او شراذم لئلا يوب
 الدلو اذا كان يذكر ويؤنث ولا يقال وبها فارتان سجل وذو لب ١٣

حل اللغات
 النجمة نقل كلام الغير

يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم **١٢** **١٣** **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**

هذا يقول يهون محمد بن سلام محمد بن هوان سلام يزيد يعني ابن زهير يعني ابن ميمون

عن سليمان بن يسار قال سمعت عائشة **١** **٢** **٣** **٤** **٥** **٦** **٧** **٨** **٩** **١٠** **١١** **١٢** **١٣** **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**

الوجه على القول بنحوه ان غسل على ما كان يطبا والفكر على ما كان يابسا **١٢** **١٣** **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**

الوجه على القول بنحوه ان غسل على ما كان يطبا والفكر على ما كان يابسا **١٢** **١٣** **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**

الذي لا يجزى ثم يغتسل فيه ياب اذا القى على ظهر المصلى قد راو خيفة لم تفسد عليه صلاته قال وكان ابن عمرا اراى في ثوبه دما وهو
 يصلى ووضعه ومضى في صلاته وقال ابن المسيب والشعبي اذا صلى وفي ثوبه دما وجنابة او غير القبلة او تيمم فصلى ثم ادرك الماء في وقته
 لا يعيد حد ثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون ان عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا
 ح قال وحدثني احمد بن عثمان قال حدثنا محمد بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال حدثني عمرو بن
 ميمون ان عبد الله بن مسعود حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند البيت وابوجهل واصحاب له جلوس اذ قال بعضهم لبعض ايكم
 يبغى بسا حزونيني فلان فيضعه على ظهر محمد اذا سجد فانبعث اشقي القوم فجاأ به فطر حثا فاسجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه على ظهره
 بين كفتيه وانا انظر لا اعنى شيئا لو كانت لي منعة قال فجعلوا يصيحون ويحتمل بعضهم على بعض ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا لا يرفع
 راسه حتى جاءته فاطمة فطرحت عن ظهره فرفع راسه ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فشق ذلك عليهم اذ دعاهم قال وكانوا
 يرون ان الدعوة في ذلك البلد مستجابة ثم سمي اللهم عليك بابي جهل و عليك بعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وائمة
 بن خلف وعتبة بن ابى معيط وعد السابعة فلم يحفظه فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذين عد رسول الله صلى الله عليه وسلم في القليب
 قليت يدري ابك الزقاق والمخاط ونحوه في الثوب وقال عروة عن المسور ومروان خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد فذكر الحديث
 وما تحم النبي صلى الله عليه وسلم غمامة الا وقعت في كف رجل منهم فذل بها وجهه وجلد ثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن حميد عن
 انس قال بقرق النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه قال ابو عبد الله طوله ابن ابى مريم قال انما يحيى بن ايوب قال حدثني حبيد قال سمعت انس اعرن
 النبي صلى الله عليه وسلم ياب لا يجوز الوضوء بالبئيد ولا بالمسك وكرهه الحسن وابو العالية وقال عطاء التيمي احب الي من الوضوء بالبئيد اللبن
 حدثنا على بن عبد الله قال ثنا سفين قال عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو
 حرام يات غسل المرأة ابها الدم غن وجهه وقال ابو العالية استسحا على رجل فانها مريضة حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين بن عيينة عن
 ابي حازم سمع سبل بن سعد الساعدي وسأله الناس وما بيني وبينه احد ياتي شي دوى جرح النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بقي احد اعلم به
 متى كان علي يبيئ منه فيه ماء فاطمة تغسل عن وجهه الدم فاخذ حصيرا فاحرق فحشي به جرحه ياب السواك وقال ابن عباس يث
 عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستن حدثنا ابو النعمان قال ثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جريد عن ابي بردة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله
 على ما في السواك

قال ابن خزيمة في يده البصان
 في قوله النبي صلى الله عليه وسلم ياب
 في قوله النبي صلى الله عليه وسلم ياب

قوله لا يجزى هذا لغو الكلام لان الدائم ربما يقال على غير النسخ ١٣ تس ٤ فلو لم تفسد عليه صلاته
 عمله ما ازال يعلم بذلك ولو تبادى ويحتمل الصفة مطلقا على قول من ذهب الى ان اجتناب الجماعة في الصلاة
 ليس بفرص وعلى قول من ذهب الى منع ذلك في الا جرد دون ما يطردوا ويثيب المصنف وعليه يخرج منهج
 الصعالي الذي استمر في الصلاة بعد ان سال منة الدم برى من رماه ١٢ فتح ٤ قوله بسلا جزو ربح السبين
 المهلب والقهرى الجملة التي يكون فيها الولد كما في الميثم لادومي والظاهر انما سمى بهذا لثبات الدم ونحوه اجمروا
 ٤ قوله اذا سجد لانه كان مباشر البذل الامروان كان فيه ابوالجبل اشهد كرامة ١٢
 ٥ قوله وتحويل بالجملة من الامثلة من الامثلة اي ينسب بعضهم فعل ذلك الى البعض
 بالاشارة تنكها ويحتمل ان يكون من اعمال يعجل اذا وثب على ظهره ياب اي يشب بعضهم على بعض من المرح
 والمطروك ويؤيده رواية مسلم ويثيب باليم اي من كثرة الضحك توسيح وكذا في العيني وقال يعنى ان الجارى
 استلم به على من حدثت له في صلاته ما ينسخ العقدان بالبراء لا يبطل صلاته ولو تبادى واجاب الخطابي
 عن هذا ان اكثر العلماء ذموا الى ان السبا ليس واما ولو المعنى الحديث على انه صلح لم يكن تبيها ذاك تجزئه
 كما لم يزلوا بسون الصلاة وهي تعيب ثيابهم وابدانهم قبل نزول التحريم لها حرمت لم تجز الصلاة فيها
 واعتصم عليه ابن بطال ما لا شك انما كانت بعد نزول قوله تعالى وثيابك فطشر بانها اول ما نزل عليه
 من القرآن قبل كل صلاة ورد عليه بان الفرض وطوبى المدين طاهران والاسلام من ذلك وقال النووي هذا
 ضعيف لان ثوبه ما يوصل لم ينس بلا ينزله من الجماعة من حيث ان لا يفك من الدم في العادة ولا
 ذميمة غير الاوثان فهو نجس والجواب انه صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده استسحا بها
 للطهارة التي في الكبراني هذا لنسب تحريم ذابح ابن الاوثان وقيل الدم الذي لا يفك عادة معفو ١٣ هـ
 ٦ قوله عتبه بالثاء واما ما وقع في سلم بالقات وهم ١٣ كذا في نس ٤ قوله قليب بدر
 انما العوا في القليب تحقير الشانم وثلا يتا ذى الناس برانهم لانه دفنوا لان الخو لا يجب دفنه وكان
 القاتل لاني جعل معاذ بن عمرو بن الجوح ومعاذ بن عمرو في الصبيحان واما عتبه بن ربيعة فقتله
 حمزة او علي واما شعبة بن ربيعة فقتله حمزة وايضا واما الوليد بن عتبة فقتله عميرة بن العاص
 ابن اسحاق معاذ بن عمرو بن عفراء وفارسية بن زيد وعبيد بن اساف اشتر كوا في قتله وفي السير من حديث
 عبد الرحمن بن عوف ان بلال اخذ من البر ومعه نفر من الانصار فقتلوه وكان بدرنا فاتسح فانقوا عليه التراب
 حتى يغيره واما عتبه بن ابي معيط فقتله على واما صم بن ثابت والصبح ان رسول الله صلح قتل جرحي نبيته واما
 عمارة بن الوليد فقتل لامرأة البناشي فامر ساحرا الشخ في احليله عقوبة لخنوش وصادح البائم الى ان
 مات في خلافة عمر بن الخطاب ١٤ تس ٤ قوله عن المسور كعبي بن مروان بن الحكم ولد على عمه

بالقائم واما حولها واستعمال الباقي وعد المسك مقابله في حديث الشهيد فعند التغيير يظهر له حكمه لا يظهر بل ينسب ببقاء الحكم الثابتة اذ عند عدم التغيير هو ذلك الشيء فيبقى حكمه وعند التغيير يمكن ان يعتبر شيئا اخر فيكون له حكم اخر والله تعالى اعلم - اسندي

صلح ولم يسمع لا يخرج الى الطائف طفلا لا يعقل حين نفى النبي صلح اياه الحكم اليه لان كان ليفشى سره وكان
 اسلامه يوم فتح مكة فان قلت مروان لم يسمع رسول الله صلح ما كان بالحد بيرة فكيف روايته قلت رواية المسور
 الاصل لكن ضم اليه مروان للتقوية والتاكيد ١٣ هـ قوله ابو عبد الله بن شريح المؤلف انه ذكر الحديث
 مطبعا في باب حكم الزنا من المسجد ١٣ هـ قوله قال ابو العالية هذا التعليل وصلح عبد الزنا عن عمر
 عن عامر قال دخلت على ابى العائذ وهو وجع فيوضه فلما بقيت احدى رجله قال اسسوا على هذه فانس
 مريضة وكانت بها جرحه قال العيني وفي الفتح ان الترجمة معقودة لبان ازالة الجماعة ونحوها وهذا يظهر
 من استناره اثر ابى العائذ ١٣ هـ قوله دوى بنذف احدى الواوون في الخط كرا ووفى بعضها بوادون ١٣
اسماء الرجال
 كع خ ت
 ابي شعبة في مصنفه وقال ابن المسيب هو سعيد الشبعي هو عامر بن شرجل وما وصل عبد الزناق و
 سعيدين منصورا بن ابى شعبة باسانيد متفرقة عند ابن جعفر بن عثمان العنكي يروي عن ابيه
 عثمان بن جبلة شعوبة هو ابن النجم المذكور ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي التميمي عمرو بن
 سيمون الكوفي الاودى ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ا احمد بن عثمان بن حكيم الاودى الكوفي
 مشر يوحى من مسلمة التميمي كذا ضبطه الكرماني ابراهيم بن يوسف السبيعي يروي عن ابيه يوسف بن اسحق
 السبيعي ابى اسحق وعمرو بن ميمون المذكوران آنفا. باب الزنا والمخاط ونحوه الخ وقال عروة
 ابن الزبير ان ابي فقيه المدينة مما وصل المؤلف قصة المدينة في الحديث التي في الشروط مسور بن
 مؤمنه الصعالي مروان بن الحكم الاموي محمد بن عيسى بن سليمان التميمي حميد مصفرى الطويل انس بن
 مالك باب لا يجوز الوضوء بالبئيد الخ وقال عطاد ابى ابن ابراهيم بن عبد الله المردي
 سفين بن عيينة الزهري محمد بن مسلم ابى سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف باب
 غسل المرأة الخ وقال ابو العالية وصلح عبد الزناق محمد بن سلام البيهقي ابى حازم سلمة بن دينار
 الاعرج المخزومي مات ١٣ هـ باب السواك الخ وقال ابن عباس مما وصل المؤلف في تفسير
 آل عمران ابو النعمان محمد بن الفضل والشور عامر محمد بن زيد بن درهم غيلان الحولى بكسر الهمزة
 المتوفى ١٣ هـ ١٤
 قد رافع الزنا عند اللغاة سلا بفتح السين المهلب والقهرى الجملة التي تكون فيها الولد
 كالمشيئة لادوى يعييل من الاحالة اي ينسب ذلك الفعل بعضهم الى بعض او كان يشب بعضهم
 على بعض مزاجا واستناده من كثرة الضحك صمعي صريح قليب هو البئر الذي لم تلو تخنجر ما خرج
 من الانف دوى حدث احدى الواوون من الكتا بده لان النقط وهو ما من جمول من المداواة يتنوخ
 اي يقتنيه ١٣ هـ المراد ان كون الزناق ونحوه في الثوب لا يغير المصلى ١٣

عليه وسلم فوجدته يسأني بسواك بيده يقول أع أع والسواك في فيه كأنه يهوه **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** قال ثنا جري عن منصور
 عن أبي وائل عن خديفة قال كان النبي صلى الله عليه وآله إذا قام من الليل يتوضأ فاه بالسواك **باب دفع السواك الى الأكبر** وقال عثمان **حدثنا**
صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله قال اذ في السواك بسواك فجاءني رجلان احدهما أكبر من الآخر فتأولت السواك
 الاصغر منهما فقبل لي كبر فذمته الى الأكبر منها قال ابو عبد الله اختصه **باب نعيم** عن ابن المبارك عن اسامة عن نافع عن ابن عمر **باب**
فضل من بات على الوضوء **حدثنا محمد بن مقاتل** قال انا عبد الله قال انا سفيان عن منصور عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب
 قال قال النبي صلى الله عليه وآله اذا اتيت مضجك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اسلمت وجهي اليك
 وقوضت امري اليك والجات ظهري اليك ورغبة ورهبة اليك لا مألأ ولا مألأ الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك
 الذي ارسلت فان من ليلتك فانت على الفطرة واجعلهن اخرا تتكلم به قال فرودتها على النبي صلى الله عليه وآله فلما بلغت اللهم امنت
 بكتابك الذي انزلت قلت ورسولك قال لا ونبيك الذي ارسلت: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

كتاب الغسل **باب الوضوء قبل الغسل** **حدثنا عبد الله بن يوسف** قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج
 النبي صلى الله عليه وآله ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء
 فيخلل بها اصول الشعر ثم يصب على رأسه ثلث عرق بيده ثم يفيض الماء على جلده كله **حدثنا محمد بن يوسف** قال ثنا سفيان عن
 الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله وضوءه
 للصلاة غير رجليه وغسل فرجة وما اصابه من الاذى ثم افاض عليه الماء ثم فحى رجليه فغسلهما هذه غسله من الجنابة **باب غسل**
الرجل مع امرأته **حدثنا ادم بن ابي اسحاق** قال ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وآله عليه
 وسلم من انا واحد من قديم يقال له **الفرق** **باب الغسل بالصابون ونحوه** **حدثنا عبد الله بن محمد** قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة قال
حدثني ابو بكر بن حفص قال سمعت ابا سلمة يقول دخلت انا وخوائس على عائشة فسألتها اخوها عن غسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 فدعت باناء نحو من صاع فاغتسلت واقامت على رأسها وبيننا وبينها حجاب قال ابو عبد الله وقال يزيد بن هارون وكهز والمحدثي عز شعبة

له قول يشوش الشوش ذلك الاسنان بالسواك وضوءها الغسل وقيل هو الاستياك من
 السفلى الى العلوى **له قول** قيل لي القائل له هو جبريل عليه السلام كبري اقدم الاكبر في السن **له قول** قال لا نيك. ذكر في هذا
 قوله اختصه ابي ذكره في الحديث وحذف بعض مقدماته **له قول** قال لا نيك. ذكر في هذا
 اوجها منها امره ان يجمع بين صفته وبها الرسول والنبي هجران وان كان الرسالة تستلزم النبوة ومنها ان الفاظ
 الاذكار توقيفية في تعيين اللفظ وتقدير الثواب ومنها انه لعله اوصى اليه بهذا اللفظ فاني ان يقف عنده
 ومنها انه ذكره احترازا من ارس من غير نبوة كجبريل وغيره من الملائكة لا انهم ارس لا انبياء ومنها انه يحتمل
 ان يكون رده ودخا لشكره لانه في الاول ونيك الذي ارسلت **له قول** فيهم الله الرحمن
 الرحيم كتاب الغسل. قال ابن جرير في الفتح كذا في روايتنا بتقديم البسلة ولا كذا في المثل والاول ظاهر ووجه اني
 وعليه ان الروايات ان جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة والاعاديت المذكورة بعد البسلة كالات مستغفيرة
 بالبسلة انتهى **له قول** في الخالي. والغرض بذكر الآيتين بيان ان وجوب الغسل ثابت بالقرآن
له قول عرف. بضم المعجمة مع غزفة بالضم ايضا وهي قدما يغرف من الماء بالكتاب **له قول**
له قول وغسل فرجه فمقدمة تقديم وتأخير لان غسل الفرج كان قبل الوضوء اذا لو اولا يقتضي الترتيب
 وتقدم ذلك ابن المبارك عن الثوري عند المصنف في باب الستر في الغسل فذكر اول غسل اليمين
 ثم غسل الفرج ثم مسح يده بالباطن ثم الوضوء غير جليل وان يتم اللذان على الترتيب في جميع ذلك والاعاديت
 يفسر بعضها بعضا. كذا في فتح الباري والعين **له قول** الفرق. بفتحين قال الثوري وهو الاصح
 وقال ابو زيد الانصاري اسكان الراديا نزهة هو لغة فيه وهو مقدر على ثمة اصوع سنة عشر طرا عند اهل الجواز
 فان قلت قد نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بغسل المرأة قلت قال الخطابي اهل العزة
 بالحديث لم ير فضوا طرق اسانيد هذا الحديث ولو ثبت فهو منسوخ **له قول** عبد الله. وثالث
 بالعراق وبقية اهل الشام والجزيرة وبقية اهل العراق **له قول**
 قوله وهو الجدي بضم الجيم وشدة الدال نسبة الى جدة التي بساحل البحر من ناحية مكة **له قول**
 في آخره زاي ابن اسد **له قول** في الجمع في اصل الوضوء **له قول**

اسماء الرجال عثمان بن ابي شيبة
 اخواني بكر بن شيبة جري بن عبد الحميد منصور بن العتري وائل شقيق الحضري حذيفة بن ايمان
 باب دفع السواك الخ وقال عثمان بن سلم الصفار البصري الانصاري المتوفى سنة ١٢٠ هـ

حل اللغات يشوش الشوش ذلك الاسنان بالسواك وضوءها الغسل وقيل هو الاستياك من
 السفلى الى العلوى **له قول** قيل لي القائل له هو جبريل عليه السلام كبري اقدم الاكبر في السن **له قول** قال لا نيك. ذكر في هذا
 قوله اختصه ابي ذكره في الحديث وحذف بعض مقدماته **له قول** قال لا نيك. ذكر في هذا
 اوجها منها امره ان يجمع بين صفته وبها الرسول والنبي هجران وان كان الرسالة تستلزم النبوة ومنها ان الفاظ
 الاذكار توقيفية في تعيين اللفظ وتقدير الثواب ومنها انه لعله اوصى اليه بهذا اللفظ فاني ان يقف عنده
 ومنها انه ذكره احترازا من ارس من غير نبوة كجبريل وغيره من الملائكة لا انهم ارس لا انبياء ومنها انه يحتمل
 ان يكون رده ودخا لشكره لانه في الاول ونيك الذي ارسلت **له قول** فيهم الله الرحمن
 الرحيم كتاب الغسل. قال ابن جرير في الفتح كذا في روايتنا بتقديم البسلة ولا كذا في المثل والاول ظاهر ووجه اني
 وعليه ان الروايات ان جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة والاعاديت المذكورة بعد البسلة كالات مستغفيرة
 بالبسلة انتهى **له قول** في الخالي. والغرض بذكر الآيتين بيان ان وجوب الغسل ثابت بالقرآن
له قول عرف. بضم المعجمة مع غزفة بالضم ايضا وهي قدما يغرف من الماء بالكتاب **له قول**
له قول وغسل فرجه فمقدمة تقديم وتأخير لان غسل الفرج كان قبل الوضوء اذا لو اولا يقتضي الترتيب
 وتقدم ذلك ابن المبارك عن الثوري عند المصنف في باب الستر في الغسل فذكر اول غسل اليمين
 ثم غسل الفرج ثم مسح يده بالباطن ثم الوضوء غير جليل وان يتم اللذان على الترتيب في جميع ذلك والاعاديت
 يفسر بعضها بعضا. كذا في فتح الباري والعين **له قول** الفرق. بفتحين قال الثوري وهو الاصح
 وقال ابو زيد الانصاري اسكان الراديا نزهة هو لغة فيه وهو مقدر على ثمة اصوع سنة عشر طرا عند اهل الجواز
 فان قلت قد نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بغسل المرأة قلت قال الخطابي اهل العزة
 بالحديث لم ير فضوا طرق اسانيد هذا الحديث ولو ثبت فهو منسوخ **له قول** عبد الله. وثالث
 بالعراق وبقية اهل الشام والجزيرة وبقية اهل العراق **له قول**
 قوله وهو الجدي بضم الجيم وشدة الدال نسبة الى جدة التي بساحل البحر من ناحية مكة **له قول**
 في آخره زاي ابن اسد **له قول** في الجمع في اصل الوضوء **له قول**

أه آة
 وضوء
 ولجعلهن
 من آخر
 كتاب الغسل
 بسم الله الرحمن الرحيم
 رسول الله
 نونا
 غزوات
 فغسل
 هذا

بسم الله الرحمن الرحيم

قد رصاع حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا يحيى بن ادم قال ثنا زهير بن ابي اسحق قال ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر بن عبد الله وهو ابو وهب و
 عنه قوم فساووه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر ان يكفي من هو وفي منك شعرا وخيرا كذا قال في ثوب حدثنا
 ابو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن عمرو بن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسلان من اناة واحد قال ابو عبد
 الله كان ابن عيينة يقول اخيرا عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما روى ابو نعيم ياب من افاض على رأسه ثلثا محل ثنا ابو نعيم قال ثنا
 زهير بن ابي اسحق قال حدثني سليمان بن صرد قال حدثني جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فاقبض على رأسي ثلثا واشأ
 بيديه كتيما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن راشد عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلثا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا محمد بن يحيى بن سلمة قال حدثني ابو جعفر قال لي جابر انا ابن عمك يعرض
 بالحسن بن محمد بن الحنفية قال كيف الغسل من الجنابة فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثم يفيض على ساير
 جسده فقلت لي الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثم يغسل مائة من ارجل
 قال ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وصعدت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء للغسل
 فغسل يديه مرتين او ثلثا ثم افرغ على شاميه فغسل مذاك يده بالارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم افاض
 على جسده ثم محول من مكانه فغسل قدميه ياب من بدأ بالحلاب او الطيب عند الغسل حدثنا محمد بن ابي شيبة قال ثنا ابو عاصم عن
 حنظلة عن القاسم عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشئ نحو الحلاب فاخذ بقله فبدأ بشئ رأسه
 اليمين ثم الايسر فقال بها على وسط رأسه ياب المضمضة والاستنشاق في الجنابة حدثنا احمد بن حفص بن غياث قال ثنا ابي قال
 حدثنا الاعمش قال حدثني سالم عن كريب عن ابن عباس قال حدثنا ميمونة قالت صبت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فافرغ بهمينه على
 يساره فغسلها ثم غسل فرجة ثم قال بيده على الارض فمسحها بالتراب ثم غسلها ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه وافرغ على
 رأسه ثم تقي فغسل قدميه ثم اتي بمنديل فلم يفيض بها ياب مسح اليدين بالتراب لتكون النقى حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي
 قال حدثنا سفيان قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من

وامارده لا يمكن ان كان وسما او نحوه انتهى ومن ما تشبهه ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له فرجة في شيف
 بها قال الكرماني وقال وقد اختلف اصحابنا في الوضوء والغسل على خمسة اوجه اظهرها ان المستحب
 تركه والثاني انه مكره والثالث انه مباح والرابع انه مستحب لما فيه من الاضرار من الاوساخ والخامس انه
 بكرة في الصيف ودون الشتاء
اسماء الرجال ابو نعيم الغضل بن ركين الكوفي ابن عبيدة بن عوفان عمرو بن ابي ربيعة
 ابو نعيم وزياد بن اسحق مروان بن سليمان بن مردويه بن ابي اسحق الكوفي محمد بن ابي اسحق البجلي
 عنده هو ابن جعفر البصري شقيقه هو ابن الحجاج الغضل ابو نعيم تقدم محمد بن يحيى بن ابي اسحق البجلي
 اكر الروايات وجر حمز المزي وللقاسم بن محمد بن محمد بن ابي اسحق الكوفي وهو جازي الواسطي
 الغسل مرة واحدة موسى هو ابو اسحق بن عبد الواحد بن زيد البصري الامش سليمان بن مهران الكوفي
 سالم هو المذكور في باب من بدأ بالحلاب محمد بن ابي اسحق الغضل ابو عاصم الضحاك بن مخلد حنظلة
 ابن ابي سفيان القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديقي باب المضمضة والاعمش بن حفص بن غياث
 ابن طلحة الغضل الامش سليمان بن مهران سالم بن ابي اسحق الكوفي محمد بن ابي اسحق البجلي
 ميمونة ام المؤمنين باب مسح اليدين سفيان بن عيينة الامش المذكور آنفا
حل اللغات هذا الكبير يجمع ذكر على خلاف
 القياس فرقا بينه وبين الذكر الذي يقابل الاثني والمراد بالانواع الناضجة وما حولها الحلاب
 كبر الحاد وخفة الام انما يمسح فيه حلبة ناعسة وسط بنح السمين الذي يكون في الوسط
 ويكون السمين الوسط فسر غسيلا بالتحفة اي ما للغسل مندبل كبرهيم الثوب الذي مسح بالبردي

قوله ثم الامانة اي كان بعد الكلام المذكور اما انما هو في ثوب واحد والغير في امانا اما في
 جابر والقائل به ابو جعفر والما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقائل به جابر الاول هو المختار في خبر جابر
قوله اما انما قسم اما محذوف وقد ذكر ابو نعيم في استخرج سبعين من هذا الوجه واوله عنده ذكر واخذ
 النبي صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة فذكره وسلم طريق الى الاوصاف عن ابي اسحق قوله اني اغتسل
 عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاقبض على رأسك وكذا ذكر الحديث فذا هو التميمي الحذوف
 فتح الباري **قوله** ابن عمك في قوله انما فافرغ على يمينه بن علي بن ابي طالب
 والخليفة كانت زوجة على من تزوجها بعد فاطمة رضي فولدت له حمدا فاشترى بالنسبة اليها **قوله**
 ذكره يجمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر مقابل الاثني والمراد به الاعضاء المعصومة وهو اليسار
قوله بالجلاب قال ابن جرير مطابقة هذا للوجه الحديث الباب اشكل امر باقديما
 وحد يثا على جماعة من الائمة حتى نسب بعضهم البخاري الى الوم انتهى وفي الخبر البخاري الحلاب كبر الهلثة
 وخفة الام انما يمسح فيه حلبة ناعسة وقوله ابو الطيب قال الغسل في عقد الباب لا يدرى من فوف يذره ههنا
 وكان ان اردت ذلك الشبهة على ان انما يطيب قبل الاغتسال بل الما يكفي في ذلك وليس استعمال الطيب قبل
 الاغتسال مثل استعمال قبل المارغ للشفا **قوله** نحو الحلاب كبر هله وخفة الام انما يمسح فيه
 حلب ناعسة اي كان يتدى بطلب طرف وطلب طيب او اراد به انما الطيب بين يدا ناعسة بطلب طرف
 وتارة بطلب نفس الطيب وروي بشدة لام وبيم وهو خطأ **قوله** الحلاب كبر هله وخفة الام انما يمسح فيه
 النودي في استحباب ترك التنشف وقال في دليل على ان كان علم يشف ولو لا ذلك لم تامة بالمنديل

على البرية ان سياق الحديث يدل على ان مطلوب ميمونة بيان كيفية الغسل بتمامه فلو تفرقت حرات لانفاة ذلك فتمت اليها المطلوب كما ذكرت مرات غسل اليدين فحدهم ذكرها مرات
 الاقضية في مثل هذا الموضع دليل على انه كان مرة واحدة ولا يكفي في الاستدلال القول بان الاصل عدم الزيادة على الضرورة انه حكاية فعل وقع في الخارج لو يدعى على كيفية
 كان في غير ذلك الاصل عدم الزيادة لا يعمم بوحدة المرة كما لا يعنى قوله ياب من بدأ بالحلاب) ظاهر صديق المصنف رحمه الله تعالى فيقيد انه حمل الحلاب على اياه نوع من الطيب
 على هذا فالمتناسب ان يجعل قوله اذا اغتسل من الجنابة على معنى اذا فرغ من الاغتسال وكذا يجعل قوله عند الغسل اي عند الفراغ منه اذا استعمال الطيب قبل الاغتسال غير معهود وانما
 المنعود استعماله بعد لكن الصحيح ان الحلاب نوع من الاء ماء الاغتسال وقد ذكر كلامهم تطبيق كلام المصنف على هذا الصحيح الا ان كلامه اب وهو كرهه تكلف والله تعالى اعلم و
 على هذا فهذه الحديث تفسير لما في حديث عائشة السابق ثم يصب على رأسه ثلاث غرف ولما وجد يث جابرا واخذ ثلاث آلاف وحاصله ان التمدد كان للاستيعاب لا للتكرار فاشيات
 التكرار في الغسل مشكل والوقوف الوحيدة كما نص عليه الصمام البخاري والله تعالى اعلم اه سندي قوله باب المضمضة والاستنشاق اي انها من غسل الجنابة اعم من كونها واجبين املا
 اذ اوله ليدسب اليك على الوجوب ولو على عدمه وقيل الاديان عدم وجودها لان في بعض روايات الحديث ثم توضع للصلوة فدل على انها للوضوء وقوله لاجتماع على ان الموضوع في
 غسل الجنابة غير واجب والمضمضة والاستنشاق من توابع الموضوع فاذ سقط الموضوع سقطت توابعه ولا يخفى ان لفظ توضع ووضوءه ليس من كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يبر
 من كلامه ميمونة ايضا ضرورة ان الحديث واحد واختلاف الفاظه انما هو من الرواية فلا يصح الاستدلال به ولو سلم قولنا لوجه من كونها للغسل ايضا اذ انوى ان يكونا لا يبر
 والحديث لا يدل على انه ما نوى لها على انه لا حاجة الى النية عند الحنفية وقوله وقام الاجماع على ان الموضوع في غسل الجنابة الحان اراد ان غسل اعضاء الموضوع منها غير واجب فباطل
 وان اراد ان تغديع الموضوع مرتين غير واجب فلا يفيد ثم الظاهر من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما يمسح اليدين في مواضع الموضوع منها ان ما يتوهم من كون الموضوع ليس بوضوء
 مطلوب من حيث كونه وضوءا بل هو بداية للاغتسال باعضاء الموضوع ثم يقرأ وتكررها كاليدية بليليا من وعلى هذا فينبغي ان لو مسح تلك الاعضاء لاستيعاب الوضوء

خبره كلاهما
 مقرر الحسن
 وثلاثة ويفيضها
 يديه بقله
 فغسلها
 الارض فمسحها
 تيمم
 غسلها
 ينفض
 قال ابو عبد الله
 بعض
 حدثنا الحميدي
 يعني الرواية
 اذ

الجنابة فغسل فرجة يديه ثم ذلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضع وضوءة للصلاة فلما فرغ من غسله غسل رجله ياب هل يد جمل
 الجنابة يده في الاثناء قبل ان يغسلها اذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة وادخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضع
 ولم ير ابن عمر وابن عباس يأسأبئما يتنضم من غسل الجنابة حدثنا عبد الله بن مسleme قال حدثنا الفهم بن حنيد عن القاسم عن عائشة
 قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد مختلف ايدينا فيه حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن هشام عن ابيه عن عائشة
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يده حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص عن عروة عن
 عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من جنابة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة مثل هذا
 ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة من نساءه
 يغتسلان من اناء واحد زاد مسلم وهب بن جبر عن شعبة من الجنابة ياب من افرغ بيديه على شماله في الغسل حدثنا موسى
 ابن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة بنت
 الحارث قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا وسترته فصبت على يده فغسلها مرة ومرة اخرى قال سليمان لا ادري اذكر الثالثة ام
 لا ثم افرغ بيديه على شماله فغسل فرجه ثم ذلك يده بالارض او بالحائط ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل
 رأسه ثم صب على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فثابته خرقه فقال بيده هكذا ولم يرد ياب تفريق الغسل والوضوء ويذكر عن
 ابن عمر انه غسل قدميه بعد ما جفت وضوءة حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد
 عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه فغسلها مرة ومرة
 او ثلثا ثم افرغ بيديه على شماله فغسل مذكرا كبره ثم ذلك يده بالارض ثم تمضمض واستنشق وجهه ويديه ثم غسل رأسه
 ثلثا ثم صب على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه ياب اذا جامة ثم عاد ومن دار على نساءه في غسل واحد حدثنا محمد
 ابن بشير قال حدثنا ابن ابي عمير بن سعيد عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال ذكرته لعائشة فقالت يرحم الله
 ابا عبد الرحمن كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نساءه ثم يصبر فحرا ينضغ طيبا لحدثنا محمد بن بشير قال حدثنا معاذ بن هشام
 قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وعلى نساءه والساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى
 عشرة قال قلت لانس او كان يطبقه قال كنا نتحدث انه اعطى قوة ثلثين اذ قال سعيد عن قتادة اننا نتحدث ان نساءه تسع نسوة ياب
 عليهما يديهما احدنا بملء يتنضم الجنابة بمثلها وهيب ابنة مضمض وغسل لرسول الله مضمض وغسل افرغ عاوة قال ابو عبد الله

له قوله ثم توضع وضوءة للصلاة فلما فرغ من غسله غسل رجله ياب هل يد جمل الجنابة يده في الاثناء قبل ان يغسلها اذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة وادخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضع ولم ير ابن عمر وابن عباس يأسأبئما يتنضم من غسل الجنابة حدثنا عبد الله بن مسleme قال حدثنا الفهم بن حنيد عن القاسم عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد مختلف ايدينا فيه حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يده حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من جنابة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة مثل هذا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة من نساءه يغتسلان من اناء واحد زاد مسلم وهب بن جبر عن شعبة من الجنابة ياب من افرغ بيديه على شماله في الغسل حدثنا موسى ابن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا وسترته فصبت على يده فغسلها مرة ومرة اخرى قال سليمان لا ادري اذكر الثالثة ام لا ثم افرغ بيديه على شماله فغسل فرجه ثم ذلك يده بالارض او بالحائط ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثم صب على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فثابته خرقه فقال بيده هكذا ولم يرد ياب تفريق الغسل والوضوء ويذكر عن ابن عمر انه غسل قدميه بعد ما جفت وضوءة حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه فغسلها مرة ومرة او ثلثا ثم افرغ بيديه على شماله فغسل مذكرا كبره ثم ذلك يده بالارض ثم تمضمض واستنشق وجهه ويديه ثم غسل رأسه ثلثا ثم صب على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه ياب اذا جامة ثم عاد ومن دار على نساءه في غسل واحد حدثنا محمد ابن بشير قال حدثنا ابن ابي عمير بن سعيد عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال ذكرته لعائشة فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نساءه ثم يصبر فحرا ينضغ طيبا لحدثنا محمد بن بشير قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وعلى نساءه والساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة قال قلت لانس او كان يطبقه قال كنا نتحدث انه اعطى قوة ثلثين اذ قال سعيد عن قتادة اننا نتحدث ان نساءه تسع نسوة ياب عليهما يديهما احدنا بملء يتنضم الجنابة بمثلها وهيب ابنة مضمض وغسل لرسول الله مضمض وغسل افرغ عاوة قال ابو عبد الله

والله تعالى اعلم والوجه في اثبات خروج المضمضة والوضوء عن ذلك عن الغسل الاستدلال بحديث لمسلمة انما يكفك ان تحشى على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرون يا خروجه مسلم فتأمل بقوله تختلف ايدينا فيه هذا وان دل على ادخال اليد لكن لا يدل على كون الادخال قبل غسل اليد كما لا يخفى وقيل كون الادخال قبل تمام الغسل يكفي في المطلوب لان الجنابة قبل تمام الغسل باقية اذ هي لا تتجزأ فالادخال قبل غسل اليد وبعد بالانظر الى الجنابة سواء فلا يفيد غسل اليد في الجنابة وانما يفيد في القدر ان كان فاذ لم يكن فلو فأنك وفيه نظر لظهور ان الجنابة تتخفف ولذا لا يؤمر بالجنابة بالوضوء عاذا اطمان ينم على جنبه او اربا لكل ونحوه فتأمل واما حديث غسل يده فهو منبى على ان غسل اليد لا يفيد في الجنابة فيكون للقد روى الواحد في راجعة الى حديث يختلف ايدينا والله تعالى اعلم وبالجملة الاستدلال بهذه الاحاديث على المطلوب خفي جدا هسندى

غَسَلَ الْمَذَى وَالْوَضُوءَ مِنْهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةَ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي قَتَابَةَ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَى فَأَمْرَتْ رَجُلًا
يَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَسَأَلَ فَقَالَ تَوَضَّأَ وَغَسَلَ ذَكَرَكَ بِأَبٍ مِنْ تَطْيِبٍ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ اثْرًا لَطِيبًا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ
حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عَدْرَةَ أَنَّ ابْنَ عَدْرَةَ انْفَضَّ طَيْبًا فَقَالَتْ
عَائِشَةُ أَنَا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ اصْبَحَ مَحْرُومًا حَتَّى أَتَى ابْنَ عَدْرَةَ فَقَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ الْأَسودِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانِي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْضِ الطَّيْبِ فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَحْرُومٌ بِأَبٍ تَحْلِيلِ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا طَنَّ أَنَّهُ قَدْ
أَرَوِي بِشَرَّتِهِ أَفَاضَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وَوَضَّعَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اغْتَسَلَ ثُمَّ تَحَلَّى بِشَعْرِهِ حَتَّى إِذَا طَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوِي بِشَرَّتِهِ أَفَاضَ عَلَيْهِ
الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَقَالَتْ كُنْتُ اغْتَسَلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَاءٍ وَاحِدٍ نَعْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا بِأَبٍ مِنْ تَوَضُّأِي فِي
الْجَنَابَةِ فَغَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يُعِدَّ غَسَلَ مَوَاضِعِ الوَضُوءِ مِنْهُ مَرَّةً أُخْرَى حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى قَالَ أَنَا الْفَضْلُ بْنُ مَوْسَى قَالَ أَنَا الْإِعْمَشُ
عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْسَى بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مِيمُونَةَ قَالَتْ وَضَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى نِيسَابِهِ مَرَّتَيْنِ
أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ الْحَائِطِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ مَضَى وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ
ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ ثُمَّ تَمَتَّعَ فغَسَلَ رِجْلَيْهِ قَالَتْ فَأَتَيْتُهُ بِمِخْرَقَةٍ فَلَمْ يَدْهَأْ فَجَعَلَ يَنْفِضُ بِيَدِهِ بِأَبٍ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنِبَ فَخَرَجَ كَمَا
هُوَ لَا يَتِيمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو يُونُسَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
الضُّقُوفَ قِيَامًا فَخَرَجَ الْيَنَابِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَامَ وَمُصَلِّيًا ذَكَرْنَا جُنُبًا لَنَا مَكَانَكُمْ ثُمَّ رَجَعْنَا فَغَسَلْنَا ثُمَّ خَرَجَ الْيَنَابِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقْطُرُ كَثِيرٌ فَصَلَّى نَامِعَةً تَابِعِي عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ مَعْجَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَرَوَاهُ الْأَوْرَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِأَبٍ نَفِضُ الْيَدَيْنِ مِنْ غَسَلِ الْجَنَابَةِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْإِعْمَشَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَتْ مِيمُونَةُ وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
غَسْلًا فَسَاتَرَتْهُ بِثُوبٍ وَصَبَّتْ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهَا ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَسَمِعَهَا تَمِغُّهَا ثُمَّ غَسَلَهَا فَمَضَمْتُ
وَاسْتَنْشَقْتُ وَغَسَلْتُ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ثُمَّ تَمَتَّعَ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ فَنَازَلَتْهُ ثُوبًا فَلَمْ يَأْخُذْهَا فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفِضُ
يَدَيْهِ بِأَبٍ بِلَا بَشْرٍ لِرَأْسِهِ الْأَيْمَنِ وَالْفِئْتِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتُ شَيْبَةَ عَنْ
وَضُوءَ الْجَنَابَةِ لِلْجَنَابَةِ نَلْقَا شِمَالَهُ بِيَدِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ عَائِشَةَ يَنْفِضُ الْمَاءَ بِيَدِهِ يَنْفِضُ يَدَهُ يَخْرُجُ مِنَ الْغَسَلِ مِنَ الْجَنَابَةِ حَدَّثَنَا فَتَمَضَمْتُ

تطيب أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البوعوانة الوضوح البشكري آدم هو ابن أبي ياسر
العسقلاني شعبة تقدم الحكم هو ابن عبيدة إبراهيم النخعي باب تحليل الشعر عبدان هو
عبد الله بن عثمان الروزي عبد الله هو ابن المبارك الروزي هشام بروي عن أبيه عروة بن الزبير باب
من توضأ في الجنابة يوسف بن عيسى بن يعقوب الروزي الفضل بن موسى السبائي الأعمش
سليمان بن مهران سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي باب إذا ذكرني المسجد عبد الله بن محمد المديني
عثمان بن عمر بن فارس البصري يونس بن يزيد الأيلي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب
نفض اليدين عندان هو عبد الله بن عثمان أبو جهمرة بالحاء الهلالية والزاني الأعمش ومن بعده تقدم
ذكرهم في هذه الصفة باب من بدأ بشفة رأسه راساً لخلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي إبراهيم بن محمد المديني الكوفي
الحسن بن مسلم بن يثاق المكي ١٢ فس وغير محل اللغات مذى بفتح الهم وسكون الذال وتخفيف الياء
وهو الفصح وهو ما يمزج عند احتكاك الرجل بالمرأة ويبيض بفتح الواو وكسر الباء هو البريق والنعمان وقال
الاستيعلي ويبيض الطيب تملأ لونه وذلك بعين قائمة للريح فقط بفتح نون البشارة ظاهر علمه البشاردي
جعله رياناً ذكر بمعنى تذكر وهو من الذكر بعلم الذال لاسن الذكر كبر الذال ١٣
عنه بالفتح وسكون المعجمة وتخفيف الياء وهو الفصح ١٤ نومه
من الذكر بعلم الذال لاسن الذكر كبر الذال ١٣

الموصدة وسكون التميمية صاد مهنه وهو البريق والنعمان وقال الاستيعلي ويبيض الطيب تملأ لونه وذلك
لعين قائمة للريح فقط ومطابق الحديث الأول للزعمه باعتبار الجزء الأول من الزعمه وهو قوله تطيب
ثم اغتسل طاهران طواف النساء كمن من الجماع ومن لوازمه الاغتسال آناً باعتبار الجزء الثاني وهو
بقا أثر الطيب فالطابفة فيه من قول عائشة فاستنشق واستنشق واستنشق على ابن عمر فلا بد من تقديمه بفتح طيباً بعد لفظ
اصح محرراً حتى يتم الركوع في العيني ومطابق الحديث الثاني فهو باعتبار الجزء الثاني في فقط كذا في العيني ١٣ -
له قوله ثم غسل جسده قال ابن بطال حديث عائشة الذي في الباب قبله البريق في الزعمه لان
فيه ثم غسل سائر جسده واما حديث الباب فغيره ثم غسل جسده فدخل في عموم مواضع الوضوء فلا يطابق قوله
ولم يعد غسل مواضع الوضوء واجاب ابن الميربان قرينة الحال والعرف من سياق الكلام تخلف أعضاء الوضوء
وذكر الجسد بعد ذلك الاعصار العينية يعلم من عرفا بقية الجسد لا جملة لان الاصل عدم التكرار ١٤ عني
قوله ليس ظاهره الاكتفاء بالاقامة السابقة فيؤخذ منه التخلل الكثير بين الاقامة والدخول في الصلوة ١٤ تليس
وفتح الباري والعيني له قوله فغسلت الظاهر انما سترت الغسل وقال القسطلاني اي غطيت رأسه
فأراد صلغ الغسل فافذ الماء فكشف رأسه وصب ١٥ فس
اسماء الرجال باب غسل المذي أبو الوليد هشام بن عبد الملك زائدة بن قدامة
اشعق الكوفي ابني حفيين عثمان بن عاصم الكوفي ابني عبد الرحمن بن عبد الله بن حبيب السلم باب من

قوله ينضح طيباً) كانه أخذ منه كون الغسل ولعلنا ذلوا يبقى أثر الطيب على هذا الوجه مع تعدد الاغتسالات واما حديث انس فكانه أخذ منه وحدة الغسل من وحدة الساعة
اذل وورعيلين بغسل جديد لكل واحدة يحتاج الى زمان كثير والله تعالى اعلم اه سدي قوله وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء) يعلم منه انه ما غسل الرجلين في الوضوء بل اخرها
الى اخر الاغتسال وقد جاء ذلك في هذا الحديث صريحاً كما تقدم في الكتاب بل ظاهر هذا الحديث انه مسح الرأس فاخذ منه النصف
بن غسل أعضاء الوضوء ما كان منه على انه وضوء مستقل مطلوب لذاته وان الاغضاء المقسولة في الوضوء مقصودا عادت في حالة غسل اليد لتنظيم
الواغتيال اذ لو كان على هذا الوجه لكان الظاهر انهما الوضوء اولاً حتى لو احتيج الى تخيير غسل الرجلين بسبب لو اخر الغسل الثاني الذي هو لتنظيم الواغتيال فان تاخيره يكفي
في المطلوب بل كان غسل أعضاء الوضوء عنه على انه بداية للاغتسال بأعضاء الوضوء تشريفاً وتكريماً لها كالبداية بالمياه من غير مقصودا عادت عند غسل الجسد وهذا
ظاهر عند التأمل ويلزم منه ان غسل مواضع الوضوء لا يعاد ثانياً وهذا الذي فهمه البخاري رحمه الله تعالى من هذا الحديث بدقيق نظره هو الذي يقتضيه الحديث
الأخر أيضاً وهو حديث ابدان يعامتها ومواضع الوضوء عنهما فانه يدل على انه ليس بوضوء مطلوب بل هو بدلية للاغتسال والله تعالى اعلم بقوله يخرج كما هو اعني
على الحالة التي هو عليها من الجنابة والوضوء لول مجد يث ابني هريرة مبنى على المطلوب الاصل للصحابة من ذكرنا ائمة مع ذكر الاحكام في ضمنها ولا يجوز ذكر القصص فانه قليل
المجدي فلوكان هناك تيمم لما ترك ابو هريرة ذكره في الحديث فعند ذلك في مثل هذا دليل عدم ثبوت انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتييمه والاصل هو العموم والخصوص
يحتاج الى دليل لا يقال قد وجد في الباب دليل المخصوص وهو ما رواه الترمذي في فضائل علي وحسنه من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يا علي لو جعل لوحدي حنب في هذا المسجد
غيري وغيره ونقل في تفسيره ان معني يجب يستطرقه جنباً لانه حديث ضعيف كما صرح به كثير من الحفاظ والاحكام لا تثبت بمثله والله تعالى اعلم بقوله على شقة

ان مساله فذكرت على سائمه رسول الله عليها حديثنا بيده انهم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء الجنابة

عائشة قالت كنا اذا اصاب احدنا جنابة اخذت بيديها ثلثا فوق راسها ثم اخذت بيدها على شقها الايمن وبداها الاخرى على شقها الايسر
باب من اغتسل غرأيا وحدث في الخلوقة وعن تسنن والتسنن افضل وقال بهز عن ابيه عن جدته عن النبي صلى الله عليه وآله ان من اغتسل منه
من الناس حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام عن منته عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال كانت بنو اسرائيل
يغتسلون غرأة ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى صلى الله عليه وسلم يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنح موسى ان يغتسل معنا الا انة اذ قد ذهب
مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجمع موسى في اثره يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى موسى وقالوا والله ما
بموسى من بأس واخذ ثوبه وطبق بالحجر فبأ قال ابو هريرة والله انه لندب بالجر ستة اوسبعة ضربا بالحجر وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل غرأيا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتشي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الماكن اغنيك عما ترى قال بلى
وعترتك ولكن لا اعني بي عن بركتك ورواه ابراهيم عن موسى بن عقبة عن صفوان بن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بينا ايوب يغتسل غرأيا فبأ التسنن في الغسل عند الناس حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبد الله
ان اباهم مولى اوهان في بنت ابي طالب اخبرته انه سمع امها في بنت ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وآله عام الفتح فوجدته يغتسل
وفاطمة تسورة فقال من هذه فقالت انا هان في حديثنا عبد الله قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن
كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم صب بيمينه على شامه فغسل فرجه
وما اصابه ثم مسح بيده على الحائط او الارض ثم توضأ وضوءة للصلاة غير رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تحشى فغسل قدميه تابعه ابو عا
وابن فضيل في التسنن باب اذا احتلمت المرأة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت
ابي سلمة عن ام سلمة ام المؤمنين انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا
يسخيه من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء باب عرق الجنب وان المسلم
لا يغتسل حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى قال حدثنا حميد حدثنا بكر عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم القى في بعض
طريق المدينة وهو جنب فالتجست منه فذهبت فاغتسلت ثم جاء فقال ابن كنف يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا

اصابت يديها بيدها يدها بسلم الله الرحمن الرحيم في خلوة يستتر بن حكيم ان الله يستر صلوة الرحمن عليه وقالوا على الحجر فخرج
فقالوا فطلق الحجر فقال رجل جراد يحتشني لا عني من قعب قلت ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بد الحائط التسنن رضي الله عنها طرق

طاهر ومن لوازم طهارته طهارة عرق اسماع الوجال باب من اغتسل غرأيا الزوق قال بهز بن حكيم وصله
احمد والاربعة اسحق بن ابراهيم بن نصر عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر بن راشد همام بن
منير بن كامل الصنعاني ورواه ابراهيم وصله النسائي بهذا الاسناد باب التسنن ابو عبد الله بن
سلمة بن قنبل القنبي مالك الامام ابي النضر اسمه سالم بن ابي ايمته ابامرة بنتم لبيم عبدان
عبد الله العنكي عبد الله بن المبارك سفيان الثوري الاعمش سليمان بن مردان سالم رافع الخلفان
الاصمعي كريب مولى ابن عباس ميمونة ام المؤمنين باب اذا اغتسلت ابو عبد الله التسنن مالك
الامام هشام بن عروة بن الزبير امية عروة بن الزبير عن العوام زينب بنت ابي سلمة وهو عبد الله
ابن عبد الاسدي المزومي ام سلمة رضي الله عنها باب عرق الجنب الا على المد بن ميمون بن سعيد
القطان حميد بنهم الطويل الساجي بكر بن عبد الله بن عمرو بن بلال المزني ابي رافع نعيم البصري ١٢
عروة جمع العاري اذكر كاذم
حل اللغات
من عظم غيبته فجمع اى ذهب يجتشي اى ياخذ بيده ويرمي في ثوبه فاغتسلت من الاغتسال اى
اعتقدت نفس نجسة وفى بعض الروايات من الاغتيال بمعنى تاخرت وفى بعض الروايات بابا بعد
النون معناه انه ذقت ١٢
ع اى ياخذ بيده ويرمي في ثوبه ١٢ ثم عه المراد ان الله لا يأمر بالجهاد في الحق ١٢ اف عه
اى في ذواته وان كان نجس اذا غاط بالثوب ١٢

له قوله بينا ايوب . والمراد اى آخر الحديث
وهو يدل من غير الفعل في رواه ابراهيم فان قلت لم اغر الا ساد قلت لعل لاطر ليطا آخر طريقه وذكر
الحديث تعليقا لغيره من الاعراض ثم قال ورواه ابراهيم اشهد بهذا الطريق الآخر وهذا التعليق لان
البحاري لم يدرك مع ابراهيم ثم ان الحديث كثيرا منهم يذكرون الحديث اوله ثم ياتي بالاسناد والكتاب
عكسه كما في ١٢ قوله تارة ابو عروان وابن فضال في السنن اى تابا سفيان في لفظ سترت النبي
صل الله عليه وسلم لاني تمام الحديث قال ابن بطال اجمعوا على وجوب ستر العورة عن ائمة النظر من ١٢
كرمانى ١٢ قوله من ام سلمة قال ابن جرير في فتح الباري وقد اتفق الشيطان على الخروج هذا الحديث من
طريق عن هشام بن عروة عن ابيه عنها ورواه سلم ايضا من الزهري عن عروة عن عائشة وقبسه ان
المرجعة وقعت بين ام سليم وعائشة ونقل القاسمي عن اهل الحديث ان الصحيح ان الغضبة وقعت لام
سلمة لان عائشة وبدا يقنقى تزويج رواية هشام عن ابن عبد البر عن الزهري ان صح الروايتين واشاد ابو
داود الى تفوية رواية الزهري قال النووي في شرح مسلم يحتل ان يكون عائشة وام سلمة اكرتا غسل
ام سلمة وهو صحيح لان عائشة حرموا سلمة وعائشة عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس واحد انتهى كلام
الفتح وكذا في البيهقي ١٢ له قوله فاغتسلت . جون ثم فورية مشاة ثم جيم اى اغتسلت نفس نجسا
ورواية كشيبه بنى والحوى وكريمة فاغتسلت بالنون ثم بالمجرى ثم بالنون ثم بالسين المهمل معناه تاخرت
ورجعت وهو لازم ومتروك ولا بن عسكروا الى الوقت والاصحى فاغتسلت بالنون ثم بالمجرى بعد الموهدة معناه ذقت
وذكر البيهقي في روايات اخرى وقال ومناسبة الحديث لاحدى الترمذيين ظاهر ولذا نية باقتدار ان المسلم

الظاهر ان الرواية شق راسها كما يدل عليه الؤكفاء باليد الواحدة واما مشق النسان فلا يقيه اليد الواحدة بل لا بد ان يغسل يديه في الترتيب وبداية الايمن محل نظر ثم الظاهر
على الاضافة بالنسبة الى الايسر والحقيقة لكن لا يخفى ان القران متصور بل هو اقرب في استعمال اليدين في الطهارة والعطف بالاولى لا يدل على الترتيب وبداية الايمن محل نظر ثم الظاهر
ان المقصود بهذا التعدد هو الاستيعاب لا تكرار الغسلون كيف ولو كان التكرار هو المراد لما اكتفى في العيين اليسا بواحد فقط بل جمع بين هذا الحديث والواجب السابقة ان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم كان يكتفي في الاستيعاب بثلاثة كف والنساء كثرته شعورهن يزودن على ذلك ليشق والله تعالى اعلم قوله الله احق ان يستحيامه اى فيستتر المراد لوجه لانه
يجه ويرضاه ولعله هو المراد برواية احق ان يستتر منه بمحمل من على التعليل والوافق هذا الى كل من رؤيته مستحيل فانه تعلل بغير ما في السماء وما تحت الثرى ويعلم السر
واخفى ولو كان الثوب حائلا ستر اللقى البيت سائر والله تعالى اعلم قوله فقالوا والله ما يمنح موسى الخ هذا لاستنباط منهم دليل على ان النظر الى العورة كان جائزا في دينهم اذ
لو ذلك لما حملوا تسنن موسى على انه لعب في يده بل حملوه على انه لمراعاة احوال الدين ويؤيد ذلك ما فيهم من النظر الى عورة موسى اذ لو الجواز لكان الاقرب عدم التمكن
لن موسى بنى معصوم والله تعالى اعلم لكن حيث صارت شريعتنا مخالفة لشريعتهما فما استدلال المصنف يصير موضع نظرا اذا استدلال بشريعة من قبلنا انما يتم عند
عدم العلم يا خلاف الشرع والله تعالى اعلم قوله والله انه لندب اى ان الضرب صار انزبا بالحجر وقوله ضربا منصوبا بعنوق والباء في قوله بالحجر لانه اى ضرب الحجر ضربا
والجملة بمنزلة التعليل اشارة الى انه صار اثر العورة الضرب وبشدة والله تعالى اعلم قوله ولكن لا اعني بي عن بركتك اى فلا طلبه من حيث انه مال فانك قد اغنيته عن
من هذه الحيشية بل اطلبه من حيث انه من بركتك ولا عني بي عنه من هذه العيشية فلا يتوهم التناقض في الكلام بينه على انه لا بركة في المقام سوى الجراد ولو يتوهم

على غير طهارة قال سبحانه الله ان المؤمن لا ينجس **باب الجنب يخرج ويشي في السوق وغيرها وقال عطاء يمتجم الجنب ويُقلم اظفاره**
ويحلق رأسه وان لم يتوضأ حدثنا عبد الا على بن حنبل قال ثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثنا ان
نجا الله صلى الله عليه كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسعة نساء حدثنا عطاء بن ابي رباح قال ثنا حميد بن
بكر عن ابي رافع عن ابي هريرة قال لقيني رسول الله صلى الله عليه واُنا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعدت فانسكت فاني أتيت الرجل
فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحانه الله ان المؤمن لا ينجس **باب كينونة الجنب في البيت**
اذ توضأ قبل ان يغتسل حدثنا ابو نعيم قال حدثنا هشام وشيبان عن يحيى بن ابي سلمي قال سألت عائشة اكان النبي صلى الله عليه
يرقد وهو جنب قالت نعم ويتوضأ **باب نوم الجنب** حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذ توضأ احدكم فليرقد وهو جنب **باب الجنب يتوضأ ثم يتأخر**
حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه
اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجة وتوضأ للصلاة حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال استفتى
عمر النبي صلى الله عليه اي نائم احدنا وهو جنب قال نعم اذ توضأ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
ابن عمر انه قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه توضأ وغسل ذكرك
ثم ثم **باب اذا التقى الجنان** حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام عن وحدثنا ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال اذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل تابعة عمر و٢ عن شعبة وقال موسى حدثنا
ابان قال ثنا قتادة قال انا الحسن مثله قال ابو عبد الله هذا جود واكد وانما بيننا الحديث الاخر لاختلاف فهم والغسل احوط **باب غسل اعضاء**
من فرج المرأة حدثنا ابو عمير قال ثنا عبد الوارث عن الحسين المعظم قال يحيى واخبرني ابو سلمة عن عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد
الجهني اخبره انه سأل عثمان بن عفان فقال ارأيت اذا جامع الرجل امرأته فلم يُبني وقال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويُغسل ذكره وقال عثمان
سمعت من رسول الله صلى الله عليه فسألت عن ذلك على بن ابي طالب والتريرين العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن كعب فامرؤة بذلك
واخبرني ابو سلمة ان عروة بن الزبير اخبره ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن هشام
ابن عروة قال اخبرني ابي قال اخبرني ابا ايوب قال اخبرني ابي بن كعب انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم يُبزل قال يغسل ما
٢ عن ابي كثير عن ابن عمر فقال عن نافع بانه قال رسول الله قال ٢ بن مزروق اخبرنا فقال فقال قتادة قال يحيى اخبرته

قال المسلم شعبة ان النبي الذي يجتني ولا يزال ان يابهر سبحان الله

باب اسماء الرجال لا يفتى كلام ٤١٢
الجنب الخ وقال عطاء بن رباح عن ابي عبد الله بن محمد بن نصر الذي مولاهم البصري ابو يحيى
المعروف بالزوس مات ٢٣١ بيزيد بن زريع مسفر زرع سعيد بن ابي عروة قتادة بن دعامة
عباس بن الوليد الرقاع عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي حميد الطويل بكر الزنبي ابي رافع نفيج البصري
باب كينونة الجنب في البيت حدثنا ابو نعيم عن يحيى بن ابي سلمي عن عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد
ابن ابي ثمر ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب نوم الجنب قتيبة بن سعيد الليث بن سعد نافع
مولى عبد الله بن عمر باب الجنب الخ يحيى بن عبد الله بن بكير الخزومي الليث بن سعد الامام
عبيد الله بن الفضل البصري محمد بن عبد الرحمن بن ابي الاسود المدني موسى بن اسعيل البزازي
هو ابن اسماء الغضبي نافع مولى ابن عمر عبد الله بن يوسف النخعي مالك الامام المدني عبد الله
ابن دينار هو مولى ابن عمرو بن لامين السكن نافع بن عبد الله بن دينار والحديث محفوظ عن مالك نعم
انفق رواية المؤنن على الاول باب اذا التقى الجنان معاذ بن فضالة البصري هشام هو الدستواني
الوليعيم الفضل بن دكين قتادة هو ابن دعامة الحسن هو البصري ابي رافع نفيج البصري تاليف
عمر هو ابن مزروق وقال موسى هو ابن اسعيل البزازي ايمان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة
باب غسل ما يصب من فرج المرأة ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد يحيى هو
ابن ابي كثير ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف عطاء بن يسار الامام مولى سمونة مسدد هو ابن مسدد
يحيى هو النخعي هشام هو ابن عروة بن الزبير الوالوي خالد بن زيد الانصاري **حل اللغات**
الجنان جنان الرجل والمرأة والجنان موضع النسي من الذكر والانثى شعبها الشعب بعن الجورة وقع
العين جمع شعبة والمراد بها البندان والرجلان وقيل لفرج الجنان والشرطان وقيل
لواحيهما اي نواحي فرجها الاربعة واشاره العاصمي عياض كذا في العيني وغيره ١٢ **١** قوله ثم جهدها
اي يثقل جده فيها وقيل بلغ مشقة وقيل منها كذا في بركته ورواه ابو داود اذا قعد بين شعبها الاربعة و
الزق الجنان بالجنان فقد وجب الغسل بها يدل على ان الجسد هنا كانه عن معالجة الاطباء وبما مطابقي
لفظ الزجر كذا في الفتح والعيني وفي الكرماني قال النووي معنى الحديث ان اجاب الغسل لا يتوقف على
الانزال بل على قيام غابته في الفرج وجب الغسل عليها ولا خلاف فيه اليوم وذلك في خلاف العقد
الا جامع عليه استل ١٢ **٢** قوله لا يبرأ من الجنابة الا بوضوء من كل حال وقوله قال ابو موسى الخ
من فوائد هذا ان فيه التفرغ بمحدث الحسن بقتادة فان قتادة ثقة ثبت لكنه مدرس واذا صرح بالتميز

انك وان اعطيتني ما يغنيني لكن انا واستغنى به لكثرة حرصي فانه لو يناسب المقام والله تعالى اعلم قوله ان الله لا يستحي من الحق اي والمؤمن يتخلق باخلاقه تعالى قوله وان
للمسلم لا ينجس اي بالجنابة ونحوها من الحديث الاصح وقد بين ان الحديث الاصح واكبر ليس ببيان وانما هو امر تعبدى ويمكن ان يقال معناه انه لا ينجس اصلا ونجاسة
بعض الاعيان الاصلقة به احيانا وتوجب نجاسة ما لصقت به من اعضاء المؤمن نعم تلك الاعيان ما يجب الاحتراز عنها فاذا لم تكن فما بقي الواضعاء المؤمن فلا وجوب
لاحتراز عنها فكانت صلواته تعالى عليه وسلم قال تلك الاعيان معلوم اتفاقها فما بقي الا وان يكون المسلم نجسا والسلم ونجس اصلا فلا نجاسة تقتضي ملك البعد عن محالته
والله تعالى اعلم وقوله ويشي في السوق وغيرها قال المحقق ابن حجر بالمرأى في غير السوق ويحتمل الرفع عطفا على يخرج من جهة المعنى اه - قلت اي له الخروج وغيرها من الافعال

مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي قال ابو عبد الله الغسل احوط وذلك الاخوانا بيئنا لاختلافهم والماء انقى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَيْضِ قُلْ هُوَ آذَى فَاَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَيْضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَادَّانَطْهُنَّ فَاَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ اَمَرَكُمُ اللَّهُ اِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ هـ يَا ب كيف كان بدأ

كتاب الحيض

الحيض وقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا شئ كتب الله على بنات ادم وقال بعضهم كان اول ما رسل الحيض على بنو اسرائيل قال ابو عبد الله وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اكثر حدنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة

تقول خرجنا لثوري الراجح فلما كنا بسم فحضت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال مالك انفسيت قلت نعم قال ان هذا امر كتب الله على بنات ادم فاقضى ما يقضى الحاج غير ان لا تطوفى بالبئيت قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نساءه بالبقر باب غسل الحائض

رأس زوجها وترجيله حدنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض حدنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني هشام بن عروة عن عروة

انه سئل اتخذ في الحائض او تدنوي المرأة وهي جنب فقال عروة كل ذلك على هين وكل ذلك يتخذ مني وليس على احد في ذلك بأس اخبرني عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم جنب فخرجت من بيوتها وهي حائض

فترجلت وهي حائض باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض وكان ابو وائل يرسل خادمته وهي حائض الى ابي زرين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقتيه حدنا ابو نعيم الفضل بن دكين سمع زهير بن منصور بن صفية ان امة حدثته ان عائشة حدثتها بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكى في حجرى وانا حائض ثم يقرأ القرآن باب من سمي النفاس حياضاً حدنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن عبيد

ابن ابي كثير عن ابي سلمة ان زيب بنت ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها بان النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميصة اذ حضت فاستلكت فاخذت ثياب تحيضي فقال انفسيت قلت نعم فدعاني فاضطجعت معي في الخيملة باب مباشرة الحائض حدنا قبيصة

قال حدثنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من انا واحد وكلانا جنب وكان يامرني فاكثر فيباشر في وانا حائض وكان يخرج رأسه الى وهو معتكف فاغسله وانا حائض حدنا اسمعيل بن خليل قال اخبرنا علي بن مسهر اخبرنا

ابو اسحق هو الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدا اذا كانت حائضاً فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك الاخير لاختلافهم بك وباب الامر بالنفساء اذا انفست نفس على يعقوب بن عبد الله قال كنت بالبصرة ثنا النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك هين رأس

الحيض على بن عبد الله بن سفيان هو ابن يزيد القمي مشاهير بن يوسف بن الصناني ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي باب قراءة الرجل ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي ابن زرين مسعود بن مالك مولى ابي وائل الكوفي ابن جريج بن معاوية بن خديج الجعفي منصور بن صفية بن امه اشترها والوه عبد الله الجعفي العبدري باب من سمي النفاس المكي بن ابراهيم هو ابن بشر المكي هشام بن عروة هو ابن عروة بن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المؤمنين بنت النبي صلى الله عليه وسلم باب مباشرة المانق قبيصة هو ابن عقبة الكوفي سفيان الثوري منصور هو ابن المعتز ابراهيم النخعي الاسود هو ابن يزيد بن علي القرشي الكوفي مات ٨٩ ابو اسحق هو سليمان بن فرزداد بن مات

اسماء الرجال باب كيف كان بدأ
الحيض على بن عبد الله بن سفيان هو ابن يزيد القمي مشاهير بن يوسف بن الصناني ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي باب قراءة الرجل ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي ابن زرين مسعود بن مالك مولى ابي وائل الكوفي ابن جريج بن معاوية بن خديج الجعفي منصور بن صفية بن امه اشترها والوه عبد الله الجعفي العبدري باب من سمي النفاس المكي بن ابراهيم هو ابن بشر المكي هشام بن عروة هو ابن عروة بن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المؤمنين بنت النبي صلى الله عليه وسلم باب مباشرة المانق قبيصة هو ابن عقبة الكوفي سفيان الثوري منصور هو ابن المعتز ابراهيم النخعي الاسود هو ابن يزيد بن علي القرشي الكوفي مات ٨٩ ابو اسحق هو سليمان بن فرزداد بن مات

له قوله ثم يتوضأ ويصلي قال ابن جريج في الفح وقد ذهب الجمهور الى ان حديثه الاكتفاء بالوضوء فسوخ وروي ابن ابي شيبة وغيره من ابن عباس انه حمل حديث الماد من الماد على صورة مخصوصة ما يقع في النام من رؤية الجماع وهي تاويل الجمع بين المرئيتين بلا تعارض ١٢
قوله اكثر اى اشمل لانه يشمل بنات اسرائيل وغيرهن وفي بعضها كبر بالوضوء قاله الكرماني وقاله العيني وكانه اشار بهذا الى وجه التوفيق بين الجنون وهو ان كلام الرسول الشرفه وقبوله من كلام غيره من الصحابة وروى ابي ابي عظم وابل والذبيح ١٢
قوله بالبقره ويروي بالبقره والفرق بينهما كونه وقرة وعلى تقدير عدم التاء يحتمل ان يكون من واحدة فيرجوز التضييق لامرأة كمن في الواجب يحتاج الى الاذن لا السطوع ١٣
قوله بلاقتة بكسر الهمزة اى الخط الذي يربطه كيتسه وما سبه به حديث عائشة من جهة انه نظر حمل المانق الحلاقة التي فيها المصحف يحمل الى المانق الذي يحفظ لانه ما لم يجره هو موافق لمذهب ابي حنيفة ومنع الجمهور ذلك وفرقوا بان الحمل يحمل بالتعظيم والاكثار لا يسمى في العرف حملاً ١٣ فتح الباري
قوله انفست قال الخطابي اصل هذه الكلمة من النفس وهو الدم الا انهم فرقوا بين بناء الفعل من الحيض والنفس فقالوا في الحيض انفست بفتح النون وفي الولادة بضمها اتنت وبذا قول يثير من اهل اللغة كمن صلى اليوما من عن الاصمعي قال يقال انفست المرأة في الحيض والولادة بفتح النون فيهما وقد ثبت في روايتنا بالوجهين فتح النون وضمها ١٣ فتح الباري

كتاب الحيض (قوله وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اكثر) اى شمل لشمله جميع النوع مثله في حديث انا سيد ولد ادم والمراد بولد ادم نوع الانسان فذلك تعالى اعلم قوله غير ان تطوفى اى غير ان تطوفى فلان ذلك هو يريد ان المقصود استثناء الطواف من جملة ما يقضى الحاج قلت يمكن ابقاءه على معناها على انه استثناء عما يفهمه من الكلام السابق اى ولو فرق بينك وبين العاج غير ان تطوفى والظاهر ان المقصود بيان الفرق والاستثناء مما يقضى الحاج والاقيل غير الطواف وغير طوافك بالوضوء اذ طوافها ليس مما يقضى الحاج وانما مطلق الطواف الا ان يجعل الاستثناء منقطعاً فيلزم خلاف الاصل من وجهين من جهة زيادة الوهم من جهة انقطاع الاستثناء والله تعالى اعلم ثم ظاهر هذا الحديث يقتضى ان لها السعي قبل الطواف وهو خلاف المشهور في المناهج فكان المراد بالطواف هو وما يتبعه والسعي من توابعه وعدم جوازه ليس لوان الحيض مانع عنه وانما هو لوان تقديمه على الطواف فيدخل بالتبعية والله تعالى اعلم (قوله وكل ذلك تخذه منى) قيل رفع على الوبت اء اوصف على الظرف قلت والمعنى على الاول كل ما ذكرت من قسمي المرأة تخذه منى وعلى الثاني كل ما ذكرت من الحائض تخذه منى لكل ذلك وعلى الثاني لامرته والله تعالى اعلم قوله من سمي النفاس حياضاً الظاهر ان المقصود تسمية الحيض باسم النفاس دون العكس والعبارة المطابقة لهذا المقصود من سمي النفاس نفاساً فقيل هذه العبارة مقولبة وقيل يجعل على التقديم والتأخير والتقدير من سمي حياضاً النفاس وقيل سمي بمعنى اطلق اى اطلق بهم النفاس على الحيض قلت والوقرب عندى القول بالقلب ولو شك ان القلب من جملة البلاغة اذا تضمنت كلمة لطيفة كما هي هنا وهي الاشارة الى ان اطلاق النبي صلى الله عليه وسلم اسم النفاس ينبغي ان يعتبر اصلاً وتسمية امرأته له حياضاً هو كالفرد المحتاج الى البيان واما العمل على التقديم والتأخير وكن اعتبار سمي بمعنى اطلق فيأناه تنكير حياضاً وايضاً للتعريف واطلاق التسمية بمعنى الاطلاق وهو ان المفعول الثاني للتسمية يكون مطلقاً على المفعول الاول دون العكس كما هو هنا لا يخفى ذلك على من تتبع مظاهره وحاصله ان التسمية مع مفعوليه يجعل عبارة عن الاطلاق لوان لفظ سمي يراد به

يباشرها امرها ان تتر في فريضةها ثم يباشرها قالت وايمكم نبيك ازيه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك ازيه تابعه خالد وجري عن الشيا
 حدثنا ابو النعمان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الله بن شداد قال سمعت ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا اراد ان يباشر امرأه من نساءه امرها فتررت وهي حائضه ورواه سفين عن الشيباني باب ترك الحائض الصوم حدثنا سعيد بن ابي هريرة
 قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد هو بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 اضحى او فطرا الى مكة فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتهن اكثر اهل النار فقلن وبم يارسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن
 العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب لب الرجل الحازم من احدكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يارسول الله قال اليس شهادة
 المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها
 باب تقصير الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت وقال ابراهيم لاباس ان تقرا الآية ولم ير ابن عباس بالقراءة للجنب باسا وكان النبي
 صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيائه وقالت امر عطيبة كنانة امران فخرج الحبيص فيكبرن بتكبيرهم ويذعون وقال ابن عباس اخبرني ابو سفين
 ان هرقل دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم وبيا هل الكتب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية الا نعبد
 الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله مسلمون وقال عطاء عن جابر اخاصت عائشة فنسكت المناسك كلها غير الطواف بالبيت ولا صلى قال الحكم
 اني اوذبح واتاجنب وقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه حدثنا ابو عبيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الرحمن
 ابن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لاندكره الحج فلما جئنا سراف طمشت فدخل على النبي صلى الله عليه
 وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك قلت لوددت والله اني لما حج العام قال لعلك نفست قلت نعم قال فان ذلك شئ كتبه الله على بنات ادم فافعل
 ما يفعل الحاج غير ان لا تطوف بالبيت حتى تطهري باب الاستحاضة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن
 عائشة انها قالت قال غطاة بنت ابي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اظهر افاض الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك
 عزق وليس بالحیضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فاذا ذهب قد رها فاغسلي عنك الدم وصلی باب غسل دم الحيض حدثنا عبد
 ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها قالت سألت امرأة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ارأيت احدنا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب
 احدكن الدم من الحيضة فليقرضه ثوبا ثم لتصل فيه حدثنا اصبغة قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن
 نخرج الحيض ويذعن فقرء فقرء بن عبد الله فدخل النبي فقال فان ذلك من عروة النبي وليست المحيض حدثنا

يقول من نساها وهي حائض امرها فتررت

نخرج الحيض ويذعن فقرء فقرء بن عبد الله فدخل النبي فقال فان ذلك من عروة النبي وليست المحيض حدثنا

لذكر الله بهذه الآية ١٣ ع ٩ قوله فتقرصه يسكون الام والقان والصاد المهملة على صيغة الامر
 بالام اي تعلقه بالظفر او اصابع قرصه فتقرص الام فيه وفي نقل كسورة والصاد بين المجرى وبم كسورة
 ومفترضة والفتح او في ١٤ ع اسماء الرجال تابعه اي تابع علي بن مسرعة خالد هو ابن عبد الله
 الواسطي وما وصله ابو القاسم الشوفي في فوائده من طريق وهب بن منبه عنه وجمعه اي وتابع علي
 ابن مسرعة جريد وهو ابن عبد الحميد وصله ابو داود والاسامي على ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
 المعروف بدارم عبد الواحد هو ابن زياد المصري الشيباني هو ابو اسحق عبد الله بن شداد بن اسامة
 ابن النادر البجلي ميمونة ام المؤمنين رواه سفينان هو الثوري وصله احمد باب ترك الحائض الصوم
 سعيد بن ابي هريرة هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المصري الحمي محمد بن جعفر هو ابن ابي كريمة الانصاري
 زيد هو الذي عياض بن عبد الله هو ابن ابي سرح العامري باب تقصير الحائض الخ وقال
 ابراهيم النخعي ما وصله الدراري ولم يروى ابن جاسر وصله سلم من حديث عائشة وقالت ام عيسى ما
 وصله المؤلف في العبد بن وقال ابن عباس ربه ما وصله المؤلف في بد الوصي وقال عطارد هو ابن
 ابي رباح عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري ما وصله المؤلف في باب قوله عليه السلام لو استقبلت
 الخ وقال الحكم هو ابن عيسى وصله البغوي ابو قيسم الفضل بن دكين القاسم بن محمد هو ابن ابي
 بكر الصديق باب الاستحاضة عبد الله النقيس مالك الامام هشام هو ابن عروة بن الزبير
 ابن العوام باب غسل دم الحيض عبد الله هو النقيس مالك الامام ١٢ قس اصليغ هو ابن الفرج
 المصري ابن وهب هو عبد الله المصري حل اللغات فريضةها اي وقت كثر تبا المشير الزوج
 لب هو النقل ١٣

له قوله فريضةها - بفتح
 الفاء وسكون الواو معناه وقت كثر تبا ١٣ كرماني له قوله ابراهيم بكسرة الهزة مع اسكان الراء
 اي عنوه الذي يستمع به اي الفرج وروي بفتح الهزة والراء معناه حاجته اي شوقه والمقصود انه ملككم
 لنفسه فبان مع هذه البشارة من الوقوع في الحرم ايك له قوله سفين قال في الفتح بين الثوري
 وقال كرماني في سواد كان هو الثوري او ابن عيسى فهو على شرط البخاري فلا بأس في اسامه ١٣ له قوله لو
 بلفظ الجمل متعدد الى ثلثة مفاصل ثلثها قولها كثر وقوله كفرن العشير اي يحذر نعم واحسانه قوله اذ ذهب
 افضل التفصيل من الاذباب على مذبح سبويه من جواز بناه اخل التفصيل من المزيد السبب بضم الام
 وشدة الوحدة العقل الفاضل والزام الصابط لامة كذا في الخبر ١٣ له قوله ان تقرا الآية قال
 العيني وجه تطابق هذا الاثر للترجمة والآثار التي بعده من حيث ان البيض لا يابن في كل عبادة بل تصح معه
 عبادات بدنية من اورد نحو السجود والتيمم ونحو ذلك وقراءة ادون الآية عند جماعة والاية عند ابراهيم
 ومناسك الحج كذلك ما لا يابن فيه البيض الا الطواف فانه مستثنى من ذلك وكذلك الآية وما فوقها مستثنى
 من ذلك وهذا الوجه يطابق هذا الاثر للترجمة وكذلك الآثار التي بعده وحكم الجنب حكم الحيض فيها ذكرناه عمدة
 القاري لعيني اعلم ان البخاري ذكر في هذا الباب ستة من الآثار واستدل بها على جواز قراءة الجنب
 القرآن وفي كل ذلك مناقشة ورد عليه محمودا ما وبحث وردت منع الجنب عن قراءة القرآن ١٣ عيني
 له قوله ويذعن وجه الاستدلال به بان لافرق بين الذكر والتلاوة لان الذكر اعلم ١٣ -
 له قوله اهل الكتاب الماصل انه صلح بئس بكفار القرآن مع انهم يظنواهم من نبوتهم و
 فراءهم فدل على جواز القراءة للجنب ١٣ ع ٨ له قوله وانما تاكلوا ارا هذا ان الذرع مستلزم

اطلق فافهم قوله في فريضةها متعلق بما راي امرها بذلك في هذه الحالة المبينة ولعل المقصود بيان انه كان يباشر في فريضة ما فوق الازار ايضا فكيف في غيره وهو الموافق
 لحديث ميمونة المتصل بهذا الحديث وليس المقصود بيان انه يباشر في غير الفريضة بل ازاره والله تعالى اعلم قوله فاني اريتهن اكثر اهل النار لو كانوا يباشرها
 يمكن انهم اكثر اهل النار وايضا لو كان كذلك لما نفعهن التصديق الا ان يقال التصديق للتخفيف لا للمنع من الدخول والموجوه من فضل الله تعالى ورحمته انه لا تدخل منهن
 واحدة في النار وبه اندفع ما يتوهم ان الظاهر نجا كثر من غير الصحا بيات ودخولهن ابتداء في الجنة فلودخلت صحابية في النار لزم فضل غير الصحابية على الصحابة الواجب
 يقال ان النجاة في الوصل افضل جزئي فلا يمنع في الفضل الكلي فافهم قوله اذهب من اذهب المتعدى على قول من جرد بناء اسم التفصيل من باب الفعال واللام التقوية ويمكن
 جعله من الذهاب الازهر على ان الومضى باء التعدية والله تعالى اعلم قوله من نقصان عقلا وفي الثاني من نقصان دينها لا يخفى ان اوله نشوة نقصان العقل ولكن الثاني ليس منشؤه
 نقصان الدين بل نقصان الدين بنشأ من الثاني فما معنى الكلام ويمكن ان يقال المراد نقصان الدين من حيث الوردية والتقريب وهو سبب للثاني فتأمل - فان قلت انهن في

عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة قالت كانت احلنا تحيض ثم تقترص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضم على سائر ثوبها
تصلي فيه باب اعتكاف المستحاضة حدثنا اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطي قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد بن عكرمة عن عائشة
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف معه بعض نساؤه وهي مستحاضة ترى الدم فريما وضعت الطست تحتها من الدم ونعمان عائشة
رأت ماء الصفرة فقالت كان هذا شئى كانت فلانة تحده حدثنا قتيبة ثنا يزيد بن ربيع عن خالد بن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من اوجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتها وهي تصلي حدثنا مسدد ثنا معتمر بن خالد بن عكرمة عن
عائشة ان بعض امهات المؤمنين اعتكفت وهي مستحاضة باب هل تصلي المرأة في ثوب حاضت فيه حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابراهيم بن نافع
عن ابن ابي نجيم عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان احلنا الا الثوب واحل تحيض فيه فاذا اصابه شئ من دم قالته بريقها فصعته بظفرها باب
الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حاتم بن زيد عن ابي حنيفة عن حفصة عن ام عطية قالت كنت
ان نوحدا على ميت فوق ثلاث ايام اربع اشهر وعشر اولا نكحل ولا نطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص لنا عند الطهر
اذا اغتسلت احلنا من يحيضها في ثوبه من كسيت اطفار وكنا نطهي عن اتباع الجنازة من اياه هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية عن النبي
صلى الله عليه وسلم باب ذلك المرأة نفسها اذا تطهرت من الحيض وكيف تغسل وتاغذ فرصة ممتسكة فتبتع بها اثر الدم حدثنا يحيى قال ثنا ابن
عبيدة عن منصور بن صفيّة عن امه عن عائشة رضي الله عنهما ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فامرها كيف تغسل
قال خذي فرصة من مسك فطهرى بها قالت انظر بها قال تطهرى بها قالت كيف قال سبحان الله تطهرى فاجتديتها الى فقلت تبتعى بها اثر الدم
باب غسل الحيض حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب قال ثنا منصور عن امه عن عائشة ان امرأة من الانصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم كيف
اغتسل من الحيض قال خذي فرصة ممتسكة وتوضي ثلثا ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استحي فأعرض بوجهه او قال توضي بها فاحذر بها في ثوبها
فاخبرها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم باب امتشاط المرأة عند غسلها من الحيض حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا ابراهيم قال ثنا ابنت
شهاب عن عروة ان عائشة قالت اهلكت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فكنيت من تمتع ولم يسيق الرهدى فرميت انها حاضت
ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة قالت يا رسول الله هذه ليلة يوم عرفة وانما كنت تشتت بعبرة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انفضي
راسك وامشطي وامسكي عن عمرتك ففعلت فلما قضيت الحج امر عبد الرحمن ليلة الحصة فاعمرني من التعميم مكان عمرتي التي نسكت
اي امرت بها ١٢ اي امرت بها ١٣ اي امرت بها ١٤ اي امرت بها

اي امرت بها ١٢ اي امرت بها ١٣ اي امرت بها ١٤ اي امرت بها

الاعتكاف للمستحاضة حدثنا اسحاق الواسطي الدم الحيض ٢ قال ابو عبد الله او هشام بن حسان زوجها قد رويها وروى قال ابو عبد الله في الحيض
يحيى بن جعفر البيهقي ٢ قالت كيف قال سبحان الله تطهرى ٢ فاجتديتها فتوضي وقال واعرض النبي فقالت ليلة عرفة فاعمرني نسكت

اسماء الرجال باب اعتكاف المستحاضة قاله بن عبد الله الطحان
الواسطي خالد هو ابن من الزناد عكرمة بن عبد الله بن حسان بن زيد بن نديج اليربوعي البصري
خالد الزناد وعكرمة تقدم مسدود هو ابن مسدود الاسدي معتمر بن سليمان بن طرخان خالد الزناد بن يزيد
هم المذكورون في السند السابق باب هل تصلي المرأة الموصلة للتعميم الفضل بن يحيى بن ابراهيم بن نافع
الزويدي ابن ابي نجيم هو عبد الله بن الطيب للمرأة الاحمد بن زيد هو ابن درهم اليربوعي هو السخيتاني
حفصته هي بنت يرم بن ام عطية هي بنت الحارث اسمها نسبية باب ذك المرأة اليربوعي هو ابن
موسى البجلي وهو ابن جعفر البيهقي ابن عبيدة بن مسعود بن منصور بن صفيّة بنت شيبه هي امه والوجه
عبد الرحمن بن طلحة باب غسل الحيض الموصلة هو ابن ابراهيم الاندي اليربوعي وهو صبيح هو ابن خالد
منصور هو ابن عبد الرحمن امرأة من الانصار هي اسماء بنت شريك باب امتشاط المرأة الموصلة هو ابن
اسماعيل الجوزي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن شهاب هو اليربوعي خروء هو ابن الزبير ١٣

له قولهم تقترص بالثوب واليهامتين على لفظ المضارع من الاتقال
اي ينسل بالطرف الاصابع وفي بعضها تقترص من الجرد قوله تخرج اي تترش قوله على سائر هذا اللفظ الواسطي
على ما في العين والقسطاني ١٢ **له** قوله بعض نساؤه وهي سودة بنت زمعة ارملة ام جيبته
بنت ابي سفيان وقيل زينة بنت عيش وقيل ام سلمة وقد روي هذا القول بعمد في سنن سعيد بن
منصور ونظير ان ام سلمة كانت ما كفته وهي مستحاضة وربما حملت الطست تحتها اذا في القسطلاني
ناقلا عن الشيخ ابن حجر ١٢ **له** قوله وزعم يعني قال وقاعه عكرمة هذا لما تعلق من البنابر
واما تامة قول خالد فيكون مسدا كذا في الكرماني ١٢ **له** قوله ما العصفير بعلم العين المهملة
والفاد وهو زهر القرم وقولها ان تشديد النون قبلها همزة وقولها طارة الظاهر انها هي المرأة التي ذكرت
قبل **له** قوله اخذنا من ندهات اي من ندهات او من ندهات اي من ندهات اي من ندهات اي من ندهات اي من ندهات اي من ندهات
صرح به في رواية ابى داود وقولها من ندهات اي من ندهات اي من ندهات اي من ندهات اي من ندهات اي من ندهات
قولها نسي على لفظ الجوزي والناسي اي النبي صلى الله عليه وسلم ان محمد بن النون وكسر الحاء من الاعداد وهو ترك اليربوعي
ثوب عصب يفتح الهمزة الاولى وسكون الثانية آخره موصدة يروى ما في يعصب غزلنا اي جمع ثم يصنع ثوب يصبغ
في بنده بالعم اي في قطعة كبيرة من كتف بعلم الكاف وسكون الهمزة وكذا القسط لعنان من طيب الاعراب
الظفار هو ضرب من العطر على شكل ظفر الانسان يوضع في النخورد في بعضا ظفار يردن الهزرة كقظام وهو
البعض فهو نسبة الى الظفار مدنية بسا حل اليمن يحلب اليها القسط الهندي قال القسطلاني حكى في حشر
ظفار عدم الصرت والبنار كقظام وهو العود الذي يثبت به ١٢ **له** قوله وامشطي قال اللاذوي ذكر
تيم ليس فيه دليل على الزجر لان امرها بالامتشاط كان اللابل وهي حافض لاعتقائها اي اصاب الكرماني
بان الاحرام باج يدل على غسل الاحرام لانه سنة ولما سن الامتشاط عند غسل الحيض باليطريق
الاولى لان المقصود من التنظيف ١٢

حل اللغات
فصعته اي فكرته فخذ من الاحداد وهو ترك الزيتة عصب يفتح العين وسكون الصاد والبرديان
يعصب غزلنا اي جمع ثم يصبغ ثم يصبغ بندقه اي قطعة كسكت وروي القسط وهو المشهور وهو نوع من
طيب العرب الظفار ضرب من العطر يشبه ظفر الانسان يوضع في النخورد في بعض الروايات ففار بدون
الهزرة فرصة قطع من ظفر او صوف ممسكة اي موضوعة فيها المسك تبتعى بها اي تدرك بها
موضع الدم ١٣
عه غير مشرف كناية عن اسمها ١٢ **عه** اي قطعه فيها مسك ١٢ **عه** والشعير يستلزم الذكر
وهو حمل الزجره ١٢ **عه** اي قطع اثر الدم وازالة الزجره الكرماني **عه** اي العرة التي نسكت الي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ١٣ من السكوت اي التي تركت افعالها وسكت عنها ١٣

ترك الصلوة والصوم في طاعة الله تعالى قلت لكن اجره ليس كاجر الصلوة والصوم انه له اجر وليس كل طاعة تساوي طاعة اخرى في اجرها سندی (قوله اربعة اشهر وعشر)
الظاهر انه متعلق بمحذوف يفهم من الاستثناء اي فخذ عليه اربعة اشهر وعشر او فيما ذكر ان تحذ عليه اربعة اشهر وعشر وقوله ولا تلتعل عطف على هذا المحذوف فيكون
مرفوعا على التقدير الاول ومنصوبا على التقدير الثاني والله تعالى اعلم اه سندی قوله فطهرها كيف تغسل اي بين لها كيفية الاغتسال وهذا الكلام مبني على تضمين امر مفعول
فعل التبيين ثم كيف تغسل استفهام وسؤال والتبيين يتعلق بجوابه لوجه نفسه فهو على حذف المضاف لان حذف هذا المضاف شائكة كثير والتقدير امرها بما امر مبيتا
لها جواب كيف تغسل وقوله قال خذي اي في جملة بيان الكيفية وما امر به وكان من جملة ذلك ذلك وغيره الا انه تركه الرواة اقتصدا وقد جاء في رواية مسلم فاستدل
المصنف اما بالنظر الى ذلك المتروك او بالنظر الى هذا المروي الموجود فانه حيث امرها بالطيب لزيادة التنظيف وازالة الرائحة الكريهة فالدلك الذي لا يوجد منه في اصل

باب نقض المرأة شعرها عند غسل الحيض حدثنا عبيد بن اسماعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا
 مؤافين لهلال ذي الحجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب ان يهمل بعمره فليهل فاني لولا اني اهديت لاهللت ببعرة فاهل بعضهم
 واهل بعضهم حج وكنت انا من اهل بعرة فادركني يوم عرفه وانا حائض فشكلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت دعني امرتك وانقص رأسك و
 امشط واهلي حج ففعلت حتى اذا كان ليلة الحصة ارسل معي اخي عبد الرحمن بن ابي بكر فخرجت الى التميم فاهللت ببعرة مكان عمرق
 قال هشام ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صوم ولا صدقة **باب** قول الله عز وجل **عَلَفَ غَيْرَ عِلْفَةٍ** حدثنا مسدد قال حدثنا
 عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى وكل بالرحم ملكا يقول يارب نطفة يارب
 مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق وما الاجل قال فيكتب في بطن امه **باب** كيف همل الحائض بالحج
 والعمرة **حدثنا يحيى بن بكير** قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمنا
 من اهل بعرة ومنا من اهل حج فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بعرة ولم يهد فليحلل ومن احرم بعرة واهل فليحلل
 حتى يحل بعرة يده ومن اهل حج فليتم حجة قال فحضت فلما ازل حائضا حتى كان يوم عرفه ولم اهلل الا ببعرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان
 انقض رأسي وامشط واهل بالحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قصيت حجتي فبعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر فامرني ان اعمر مكان
 عمرق من التنعيم **باب** اقبال الحيض وادباره **وكن نساء يبعثن الى عائشة بالارحة** فيها الكسوف فيه الصفرة فتقول لا يجعلن حتى تيرين
 العضة البيضاء تيرين بذلك الطهر من الحيضة وبلغت بيت زبيد بن ثابت ان نساء يدعون بالمصايح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان
 النساء يصنعن هذا وعابت عليهن **حدثنا عبد الله بن محمد** قال ثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت
 تستحاض فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا قبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاعتسلي وصلي **باب**
 لا تقضي الحائض الصلوة وقال جابر بن عبد الله وابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم **تدعى الصلوة** **حدثنا موسى بن اسماعيل** قال ثنا
 قتادة قال حدثني معاوية ان امرأة قالت لعائشة تجزئ احدنا صلاتها اذا طهرت فقالت احروريه انت قد كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم
 فلا يا امرنا به او قالت فلا نفعله **باب** النوم مع الحيض وهي في ثيابها **حدثنا سعد بن حفص** قال ثنا شيبان عن يحيى بن ابي سلمة
 عن زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام سلمة قالت حضت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخيملة فانسلت فخرجت منها فاخذت ثياب
 حيضتي فليسستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضت قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخيملة قالت وحدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يقبلها وهو صائم وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من انا واحد من الجنابة **باب** من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر **حدثنا**
 فاذا اراد يقضي والاجل رسول الله حجة حجج الصديق وامر بالدرجة ابنة يدعين ولا ابنة رسول الله رسول الله اخذ اعدا

وما فعلين
 قال
 فيجعل
 لعل
 ولا

له قوله موافين اي مشرفين والمنفرد بيان القرب الاول
 13 **له** قوله واهل حج ولان على الترجمة من حيث ان اطلاقها بالحج ما من النقص عند غسله عند
 غسل الحيض بالاول 12 **له** قوله قال هشام قال النووي هذا مشكل من حيث انها كانت قارئة
 والقارن يلزمه الدم فقلت لفظ الصدقة يدل على ان المراد من احد من جهة ارتكاب الخطوات اذ في
 القرآن ليس الا الذي او الصوم قاله اكرمان وفي الخبر جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم اهدى عن
 عائشة رضي الله عنها ولعل ما بلغ هشام ما ذلك اوان مراده انه لم يكن في شيء من ذلك اي في شيء مما بلغني بهدي
 ونحوه فيكون الشيء باعبار الرواية والعلم 13 **له** قوله باب قول الله عز وجل وروينا بالاشارة الى
 باب تفسير قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا وذكروا نعمتي التي انعمت عليكم ان يكونوا من الهالكين
 انصورة خلقا تاما وغير مخلقة السقط وروى البصري عن ابن مسعود قال اذا وقعت النطفة في الرحم
 بعت ملكا فقال يارب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة جبر الرحم وما وان قال مخلقة قال يارب
 فما صفة هذه النطفة فذكر الحديث واسناده صحيح وهو موقوف لفظا من قول مكارم قوله نطفة بالرفع و
 التكوين اي وقعت في الرحم نطفة وفي رواية القاسمي بالنصب اي خلقت يارب نطفة ونداء الملك
 بالامور الشريفة ليس في رفعه واحدة بل بين كل حاله وحالته مدة تتبين من حديث ابن مسعود الا في كتاب
 القدر انما يكون يوما وما سببه الحديث للترجمة من حيث ان الحديث المذكور مفسر لا يذوق وقال ابن بطال
 عرض الباري بادخال هذا الحديث في باب الحيض لقوية مذنب من يقول ان الحامل لا تحيض وهو
 قول الكوفيين واحمد والي ثور وابن المنذر ونطفة والبرذيه الشاخي في القديم وفي الجديد انما تحيض
 ويد قال اسحق وعنه مالك روايتان فتح الباري مع اختصاره 12 **له** قوله النصف بفتح القاف
 وتشديد الميم هي النورة اي حتى تخرج النصف بهيئة نفيته لا يبي الطاهر 12 فتح الباري **له** قوله

التطيف عرفاصا ما موراه بالاولي والله تعالى اعلم وقوله ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفه كلمة حتى ههنا لا فائدة مدة الحيض واسمها لها الى ما بعد هلالها لايتها
 عنده الا ان يقال ولم يطهر وصبرت حتى دخلت ليلة عرفه فيظهر الارتفاع وذلك ان العمل على الانتهاء بلا تأويل لا تساعدة الرواية الوثية وان كان العمل عليه اليق
 بترجمة المصنف كما لا يخفى لكن اذا لم يعمل على الانتهاء ولو يصح احتجاج المصنف على ما ذكر في الترجمة الا بواسطة ما ثبت انها اغتسلت للاهلال وكان نقض الرأس
 والامتناع عنها لذلك من اغتسال الاحرام وبهذا يظهر الترجمة الثانية والله تعالى اعلم اسناده صحيح في خلقه الخ اي فيعلم ارادته ذلك فهي مخلقة وغير
 مخلقة في الرحم الذي هو مستقر دم الحيض والله تعالى اعلم قوله باب كيف تهل الحائض اي هل تهل بعد الاغتسال او لاحاجة اليه لو اغتسلها له ان يغسلها لطهارة لها بها

حل اللغات مخلقة تامه غير مخلقة غير تامه الدرجة كسر اللال وهي وعاراد فرقة فيها الكسوف
 القصة بفتح القاف وتشديد الصاد هي النورة والمراد بها البياض الناصب التي لا تخالطها صفرة تجزي
 بفتح الصاد ومنها معناه تكفي الخيميلة هو القطيفة اي لم يخس من اهلها السوق الذي 13

ثم سمعته يقول تنفيرا رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص له من باب اذا رأت المستحاضة الطهر قال ابن عباس تغتسل وتصلى ولو ساعة من
 تهاروياتها ورجها اذا صلت الصلوة اعظم حدثنا احمد بن يونس قال ثنا زهير قال ثنا هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت قال النبي
 صلى الله عليه وسلم اذا قبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاعسلى عنك الدم وصل على باب الصلوة على النفساء وسئتها حدثنا احمد بن
 ابي سريح قال ثنا شعبة قال ثنا شعبة عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريد عن سمرة بن جندب ان امرأة ماتت في بطن فصلى عليها
 النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها باب حدثنا الحسن بن مذكور قال ثنا يحيى بن حماد قال انا ابو عوانة من كتابه قال اخبرنا سليمان
 الشيباني عن عبد الله بن شاذان قال سمعت خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تكون حائضا لا تصلى وهي مفترشة بهذا المسجد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصل على خبرته اذا سجد اصابني بعض ثوبه يسأل الله الرحمن الرحيم

وقول الله عز وجل قلتم تجد واماء فتيمموا الآية صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه حدثنا

كتاب التيمم

عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
 قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذي الجيوش انقطع عقدي فا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء فاتي الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم
 والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله
 عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني
 من التحرك الامكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح على غير ماء فانزل الله عز وجل آية التيمم
 فتميموا فقال اسيد بن الحضير ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت فبعثنا اليه الذي كنت عليا فاصبنا العقد تحت حدثنا محمد بن سنان هو
 العقوي قال حدثنا هشيم قال قال زهد بن سعيد بن النضر قال اخبرنا شيبان قال حدثنا يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي فحرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فاني ابارك من
 ارضي اذ ركته الصلوة فليصل واجلت لي المغانم ولم يجعل لاحدي قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة ويبعث الى الناس عامة
 باب اذ لم يجد ماء ولا تريا حيا ذكرنا في يحيى قال ثنا عبد الله بن نمير قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها استعارت من
 اسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدها فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء فصلاوا فشكوا ذلك الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فانزل الله آية التيمم فقال اسيد بن الحضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر تراه هينة الاجل الله ذلك للمسلمين فيه
 عند وسطها حدثنا انها تكون حائضا باب فان لم تجد ماء وليس معهم ماء لا ترى والناس فما فنام حتى قال حضير فوجدنا انا ثنا ثنا حدثنا الغنائم النبي

رسول الله
 فاعطيت
 فوجدنا

عند وسطها حدثنا انها تكون حائضا باب فان لم تجد ماء وليس معهم ماء لا ترى والناس فما فنام حتى قال حضير فوجدنا انا ثنا ثنا حدثنا الغنائم النبي

اسماء الرجال باب اذا رأت المستحاضة الطهر قال ابن عباس وصلا ابن ابي شعبة
 احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التيمي البربري الكوفي نسبة الى جده لشهرته زهير بن
 معاوية الجملي الكوفي هشام بن عروة الزبير باب الصلوة الى احمد بن ابي سريح مصنف الصباح قيل
 نسبة المؤلف الى جده لشهرته به واسم امير عمر شجاعة بن سوار الفزاري شعيبته هو ابن الجراح
 حسين المعلم المكنى عبد الله بن بريدة بن العيص سمرة بن جندب بن بلال الفزاري امرأة
 هي ام كعب كافي مسلم باب بغير التيمم الى الحسن بن الحسن بن احمد بن محمد بن بلال الفزاري
 مات ٢١٥ ابو عوانة الوضاح ابي بكر سليمان بن ابي سليمان عبد الله بن شاذان هو ابن السواد
 كتاب التيمم عبد الله بن يوسف الشيباني مالك الامام المدني عبد الرحمن بن القاسم بن محمد
 ابن ابي بكر اسيد بن الحضير الانصاري الاوسي شيبان بن بشر الاوسطي سعيد بن النضر الوعثمان
 البخاري سيار بن ابي سيار وروان الاوسطي باب اذا لم يجد ماء ولا تريا حيا ذكرنا في يحيى بن
 صالح اللؤلؤي مات ٢٣٥ او هو ابن يحيى بن عمر الطائي الكوفي مات ٢٥٥ عبد الله بن نمير الكوفي
 حل اللغات البيداء بفتح
 الموعدة وسكون التمانية وذات الجيوش موضعان بين مكة والمدنية عقد هو ما يعلق في العنق
 من العلى ومثله القلادة بكسر اللام
 س ه اي تيمم بادم الاستحاضة عن دم الحيض ١٣ الف للعه اي باب سنة الصلوة عليها ١٢

له قوله ولو
 فان قلت اقل الطهر خمسة عشر قلت هو مختلف فيه ولعل الاقل من زمان عباس ساعة ١٢ ك
 قوله الصلوة اعظم راى اذا بازل الصلوة التي هي اعظم فالقول بطريق الاول ١٢ ك قوله ماتت في
 بطن قوله يوم يوفى فيه الزهري فغن ان قوله ماتت في بطن قوله قلت بل الوهم بالاولام فان كان المصنف في بطن الزهري في الزهري
 ماتت في بطنها وكذا المسلم ١٢ ك
 قوله في بعض اسفاره اي في غزوة على المصطلق وهي غزوة
 مريبع التي كان فيها قصص الافك ١٢ ك قوله الباري ع ه قوله البيداء بفتح الموعدة والمدرواست
 الجيش بفتح الجيم وسكون التمانية وباجم الشين موضعان بين مكة والمدنية عقد بكسر العين وهو القلادة
 ويجعل ما يعلق في العنق ١٢ ك ه قوله تيمموا بغيره الماصي اي تيمموا بالناس بعد نزول الآية الظاهر
 انه حذفت الاصل على ما هو لفظ القرآن ذكره ما ناود لادن آية التيمم اي انزل الله تيمموا ١٢ ك ه
 قوله تيمم فان قلت في رواية عبد الله بن نمير فبعث رجلا فوجدها قلت قال المصنف ليس بينها تناقض لانه
 يحتمل ان يكون المبعوث هو اسيد بن حضير فوجدها بعد رجوعه من طيبها ويحتمل ان يكون صلعم وجدها عند ثارة
 البعير بعد انصرف البعوثين اليها فلا يكون بينها تعارض انتهى قلت لها واقتنا ١٢ ك ه قوله من
 اسماء اي اخت عائشة قلادة وهي ما يعقد ويلتق بالعنق ١٢ ك ه قوله فسلوا اي بغير ضرورة وقد
 صرح به مسلم في صحيحه قال النووي فيرد على ان من عدم الماء والتراب يصل على حاله وهذه المسئلة في اختلاف
 قال الشيباني الظاهر انه كان باجماد منهم فخرج هذا الى المسئلة المختلف فيها ومطابقة الحديث بالترجمة
 ظاهرا في قوله فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء واما وجه قوله ولا تريا حيا فمما انهم لما صلوا بلا وضوء ولا تيمم لعدم
 علمهم به فكأنهم لم يجدوا ماء ولا تريا ١٢

اي واوعدت ذلك تصدق وحمل الاستدلال بالحدوث تفويض الايام اليهن من غير تعيين والله تعالى اعلم قوله باب اذا رأت المستحاضة الطهر اي انقطاع الحيض وانقطاع الدم
 اذا الكلوم في المستحاضة حال قيام الاستحاضة وهي التي لو ينقطع دمها وتكون الطهر بهذا المعنى ساعة باعتبار معرفتها بالحيض ودم الاستحاضة والله تعالى اعلم قوله
 باب الصلوة على النفساء اي فخر طاهرة اذا الميت كالا موكذ الحائض والمومن لو يجس واجحاب الاغتسال وغيره تعبد محض والله تعالى اعلم اه سندي كتاب التيمم قوله
 باب اذا لم يجد ماء ولا تريا ان الظاهر ان مراده يصل ولا يعيد وهو الموافق لظاهر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما امرتكم بما امرتكم وما استطعتم او كما قال اذ الصلوة على
 حالة غاية ما يستطيعه الانسان في تلك الحالة وغير المستطاع ساقط ولا يسقط المستطاع الا بدليل وجه استدلاله بحديث الباب تنزيل عدم شرع التيمم منزلة عدم التراب
 بعد شرعه اذ مرجعها الى تعذر التيمم وهو المشره هنا قوله فوجدها اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجدها القلادة من تحت البعير حين بعث البعير بعد ان بعث ذلك الرجل

باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء ونحوه فوات الصلوة وبه قال عطاء وقال الحسن في المريض عند الماء ولا يجد من يئأوله يتمم وأقبل ابن عمر من أرضه بالجحرف فحضرت العصر بمزيد التيمم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يجد حداً ثم أتى يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرابي قال سمعت عميراً مولى ابن عباس قال أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على أبي جهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو جهم أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر حبل فقيه رجل فسلم عليه فلم ير عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم ردد عليه السلام **باب** هل ينفض في يديه بعد ما يضرب بهما الصعيد للتيمم **حدثنا** آدم قال ثنا شعبه قال ثنا الحكم عن زرعة بن سعد بن عبد الرحمن بن أبي زي عن أبيه قال جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال اني اجنبت فلم أصب الماء فقال عمر بن الخطاب اما أنت كرانا كنا في سفرنا وانت فأجنبتا فانت فلم تفضل واما انا فتمكثت فصليت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضر النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفض يديه بها وجهه فقيه **باب** التيمم للوجه والكفين **حدثنا** أحمد بن حنبل قال ثنا يحيى بن عمار قال قال عمر بن عبد الرحمن بن أبي زي عن أبيه قال قال عمر بهذا وضرب شعبه بيديه الأرض ثم ادناهما من فيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وقال النضر ان شعبه عن الحكم سمعت زرعة بن عبد الرحمن بن أبي زي قال الحكم وقد سمعته من ابن عبد الرحمن بن أبي زي عن أبيه قال عمر بن حنبل قال حدثنا شعبه عن الحكم عن زرعة بن عبد الرحمن بن أبي زي عن أبيه انه شهد عمر وقال له عمار كنا في سيرة فأجنبتا وقال تفضل فيما حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا شعبه عن الحكم عن زرعة بن عبد الرحمن بن أبي زي عن أبيه قال قال عمر لعمر تمكث فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفين **حدثنا** مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبه عن الحكم عن زرعة بن عبد الرحمن بن أبي زي عن عبد الرحمن بن أبي زي قال سمعت عمر قال له عمار وساق الحديث **حدثنا** محمد بن بشر قال ثنا غندار قال ثنا شعبه عن الحكم عن زرعة بن عبد الرحمن بن أبي زي عن أبيه قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الأرض فمسح بوجهه وكفيه **باب** الصعيد الطيب وضوء المسلم بكفيه من الماء وقال الحسن يجزيه التيمم لم يجز وأما ابن عباس وهو متيمم وقال يحيى بن سعيد لا بأس بالصلوة على السبخة والتيمم بها **حدثنا** مسلم بن حجاج قال ثنا عوف قال ثنا أبو رجاء عن عمران قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أسير بنا حتى كنا في آخر الليل وقصنا وقعة ولا وقعة أحلى عند المسافر منها فمنا ايظنا الوجه والشمس فكان أول من استيقظ فلان ثم فلان ثم فلان يستميه لهم أبو رجاء عوف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبي صلى الله عليه وسلم ماء فخاف فوات ماء أبو جهم الأنصاري ببيديه **باب** هل ينفض فيهما إذا قال بغيره من الماء فقال صلى الله عليه وسلم فضرب بكفيه في الأرض فضر بكفيه الأرض لا أخبرنا عن ابن الصعيد الطيب وضوء المسلم بكفيه من الماء **سمعت** ثناء الوجه والكفان فقال بيديه ابن عمر هذا حديثي قال حدثنا عمران إذا وما وكان

له قوله وبه قال عطاء أي وبما ذكر من ان فاقده المساء في الحضر الخائف فوت الوقت متيمم ١٣ **٤٢** قوله بالجحرف بضم الجيم والراء وقد سكن موضع على ثلثه اميال من المدينة الى جهة الشام ١٢ **٤٣** قوله بغيره بكسر الهمزة وفتح الجيم وفتح الواو في موضع الذي يمس في المابل وهو على ميل او ميلين من المدينة وفي القاموس مراد التيمم كقولهم وضوء الوجه في المدينة قال العيني الاصل جواز التيمم لعادم الماء سوار كان في المصر او خارج العموم النصوص انتهى ١٣ **٤٤** قوله من نحو بئر حبل اي من جهة الموضع الذي يعرف ببيئر حبل بالجيم والهمزة مفتوحة ووجه المطابقة للاختصاص هو انه مسمى في الحضر ببرد السلام دل ذلك انه اذا خشى فوات الوقت في الصلوة في الحضران لا التيمم بل ذلك أكد ان **٤٥** قوله بهذا اشار به الى سياق المتن الذي قبله من رواية آدم وهو كذلك الا انه ليس في رواية جحان قصة عمر اعرف **٤٦** قوله وكفيه يستنبط من ان التيمم مسح الوجه والكفين لا غير اليد ذهب جماعة منهم احمد واسحق وقد ذكرنا ان المراد من هذا الحديث بيان صورة الغرض لتقليم الايمان جميع ما يحصل به التيمم وقال بعضهم سياق الكلام يدل على ان المراد مسح ما يحصل به التيمم لان ذلك هو الظاهر من قوله انما يكفيك قلت قال الطحاوي وغيره ان حديث عمار لا يصلح فيه في كون التيمم الى الكفين او المرقين او الابلين وذلك لا يضره ولذلك قال الترمذي وضعف بعض اهل العلم حديث عمار في التيمم ١٣ **٤٧** قوله يكفيك الوجه والكفين بالنسب رواية الى زرارة وفي رواية الاصيل وغيره والكفان بالرفع وهو الظاهر لانه معطوف على الوجه وهو مرفوع على الفاعلية والاحسن في وجه النسب ان تكون الواو بمعنى مع قال الكرماني الواو بمعنى مع او الاصل مسح الوجه والكفين فحذف المضاف وبقى المجرود به على ما كان عليه انتهى قلت على قوله هذا ينبغي ان يكون الوجه ايضا مجرورا بالكفين وهذا وجه ان سميت الرواية قاله العيني وفي الفتح بالنسب فيما على المفتوحة والتقدير يكفيك ان مسح الوجه والكفين انتهى ١٣ **٤٨** قوله السبخة بضم السين وموحدة ثم معجمة مفتوحات كلها هي الارض المائنة لا تكاد تبت وتذاقلت

او ذلك الرجل المبعوث وجدها من تحت البعير بعد ان رجح وبأحد الوجهين يحصل التوفيق بين هذه الرواية وبين الرواية السابقة (قوله) فسلم عليه فلم ير عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى أقبل الخ كانه بنى الامر على ان التيمم غير مشروع مع القدرة على استعمال الماء فلا بد من اعتبار الماء مفقودا لذلك وحديث فمنا الحد يش دل على ان التيمم مشروع في الحضر عند فقد الماء لغير الصلوة وكذا الصلوة اذ لا دليل على الفرق بينهما بل الحاجة في الصلوة اتم لفرضية الطهارة لها فلا تشرع لغيرها مع قلة الحاجة فلها مع كثرة الحاجة بالاولى وحديث فقوله تعالى وان كنتن مريضى او على سفر ليس للتخصيص بل لان الحاجة عادة لا تكون الا ههنا والله تعالى اعلم (قوله) انما كان يكفيك هكذا قد استدلل المصنف بهذا الحديث على عدم لزوم الرادع في التيمم في موضع وعلى عدم وجوب الضربة الثانية في موضع اخر وكذا سيحى في روايات هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم قد مر في هذه الواقعة الكفين على الوجه فاستدل به القائل بعدم لزوم الترتيب فلعل القائل بخلاف ذلك يقول ان هذا الحديث ليس مسوقا لبيان عدد الضربات ولا لبيان

عليه وسلم إذا نام لم يرقه حتى يكون هو يستيقظ لانه لا يدرى ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس وكان رجال يجلبون أفكروا
رفع صوته بالتكبير فيما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبي صلى الله عليه وآله فلما استيقظ شكوا اليه الذي أصابهم فقال لا يضرك
اولا يضيرا وتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ وتودى بالصلوة فصلّى بالناس فلما انفتل من صلاته اذا هو برجل معتزل لم
يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصل مع القوم قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم سار النبي صلى الله عليه وآله
فاستكلى اليه الناس من العطش فنزل فدعا فلانا كان يسمى ابو رجاء نسيه عوف ودعا عليا فقال اذهبيا فابغيا الماء فانطلقا فالتقيا امرأة بين
مزادتين او سطحتين من ماء على بعير لهما فقال لهما اين الماء قالت عهدى بالماء امس هذه الساعة ونفرتا خلوا فاقالها انطلقى اذا قالت الى اين
قال الى رسول الله صلى الله عليه وآله قالت الذي يقال له الصابي قال هو الذي تعين فانطلق فجا به الى رسول الله صلى الله عليه وآله وحادثاه الحديث قال
فاستنزوها عن بعيرها وعا النبي صلى الله عليه وآله باناء ففرغ فيه من افواه المزادتين او السطحتين واوكافواهما واطبق العزالي وتودى في الناس
اسقوا واستقوا فسقى من سقى واستقى من شاء وكان الخردك ان اعطى الذي اصابتته الجنابة اناء من ماء قال اذهب فاقرعه عليك وهو قائم
تنظروا ما يفعل بما هما وايها الله لقد اقلعت عنهما وانه ليخيل الينا انها اشدها ملة منها حين ابتداء فها فقال النبي صلى الله عليه وآله اجنعا لهما فجمعوا الهاتين
بين نجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لهما طعما فجعلوه في ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها فقال لهما تعالين ماررنا من
ما ايك شيئا ولكن الله هو الذي اسقانا فاتت اهلها وقد احتسبت عنهم قالوا ما حبسك يا فلانة قالت العجب لقيت رجلا من فدان فذهبني الى هذا
الرجل الذي يقال له الصابي ففعل كذا وكذا فوالله انه لا يستحق الناس بين هذه وهذه وقالت يا صبيها الوسطى والسبابة فرفعتهما الى السماء تعرف
السماء والارض اوتاه الله رسولا الله حقا فكان المسلمون بعد يعيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصبرم الذي هي منه فقالت يوما
لقومها ما اري ان هؤلاء القوم قد يدعونكم عمدا فهل لكم في الاسلام فاطاعوها فدخلوا في الاسلام قال ابو عبد الله صبا خرج من دين الى غيره
وقال ابو العالية الصابئين فرقة من اهل الكذب يقرعون الزبور اصاب اهل باب اذا خاف الجنب على نفسه المرض او الموت او خاف العطش
تيمم ويذكر ان عمرو بن العاص اجنب في ليلة باردة فتمم وتلا ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحاما فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله
فلم يعترف حدثا بشي من خالد قال اخبرنا محمد هو عند عن شعبة عن سليمان عن ابي ابي موسى لعبد الله بن مسعود اذ المرعج
الماء لا يصل قال عبد الله نعم ان لهما جدي الماء شهور الماصل لو رخصت لهم في هذا كان اذا وجد احداهم البرد قال هكذا يعني تيمم وصلّى قال
قلت فاين قول عمار لعمر قال اني لمارعق فبع قول عمار حدثا ثنا عمر بن حفص قال ثنا ابي قال ثنا الاعشى قال سمعت شقيق بن سلمة قال
كنت عند عبد الله وابي موسى فقال له ابو موسى ارايت يا ابا عبد الرحمن اذا اجنب فلم يجد ماء كيف يصنع فقال عبد الله لا يصلّى حتى يجد

بصولة قال فارتحلوا فقال فقال رسيه فابغيا نلقيا مخلوق الى الذي النبي فافرغ من شاء ذلك فاندغ ملة ابتدئ ما حقيقه وسويقة فجعلوها وقال لها
سقانا وقالوا نلقاها لهما وكان بعد ذلك ما ادرى دينه يتهم فثلا فلم يعنفه حدثا اخبرنا حدثنا لم يجد الماء لا تصلى وكان احكم عن الماء

اسماء الرجال
وقال ابو عبد الله المؤلف وقال ابو العالية ربيع بن
مران الرياحي وما وصله ابن ابي قاتم في تفسيره باب اختلاف الجنب الزو وذكروا وعلموا لارطق ١٣
قسطلان بشر بن خالد العسكري الغرافي محمد بن جعفر البصري شعبة بن الجراح العجلي سليمان
الاعشى الكوفي ابي واثل شقيق بن سلمة الكوفي ابو موسى عبد الله بن قيس الاشرعي عماد بن ابي
ياسر بن النضر يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعشى ومن بعده مروان نقاش ١٣
حل اللغات جيدا
من الجلالة وهو الصلاة انفتل اعرف الضير والعربى وادعها فابغيا الانبغاد الطلب
مزادتين بفتح الهم وتخفيف الزاي هي الراوية وجمع على مزاد ومزاد وسببت مزادة لانيزادون فبها
جلدا اخر من غير ما قيل هي اكر بن القرية السطحة هي المزادة خلوف جمع الخالف يعني الغائب
الصابي بالهمزة هو الذي خرج من دين الى دين عزالي جمع العزلاء وهو الزواوالاسفل نجوة نوع
من التمراز نبتا من سمع يعني النققان اي ما انقصنا الصوم بكسر الصاد ابيات مجتمعة فلم يعنف
اي لم يشدد ولم يندب فتمم الكتي ١٣

له قلاز تون بفتح الهم وتخفيف الزاي الراوية وجمع على مزاد ومزاد وسببت مزادة لانيزادون فبها
آخر من غير ما قيل لهما اكر بن القرية وتسمى ايضا السطحة بفتح السين وكسر الطاء ١٣
قوله ونفرتا خلوا فابغيا نلقيا الكرماني اي كان نفرتا خلوا وفي الفتح ان منصوب على الحال السادس
الجزء خلوف بعثم النار جمع خالف اي غيب قال ابن عزة الخي خلوف اي خرج الرجال وليقت
النساء كذا في العين ١٣ قوله الصابي يروى بالهمزة من صبا اذا خرج من دين الى دين واخبرنا
من صبا يصوبوا ازال وقوله هو الذي تعين فيه حسن الادب اذ لو قال لا لغات المقصود او نعم لم يحسن اذ فيه
تقرير ذلك ١٣ يعني قوله فاستنزوها قال بعض الشرح انما اخذوا واستجروا اغذما ثسا
لانا كانت حربية ١٣ فتح قوله ففرغ زادا الطرائي واليهيقي من هذا الوجه فتمضى في المار واغاده
في افواه المزادتين وبهذه الزيادة تنفتح الحكمة في ربط الافواه بعد فتحها والاطاق الافواه بنامن قيل قوله تعالى
فقد صغت قلوبكما اذ ليس بكل مزادة سوى تم واحد وانما حصلت البركة لمشاركة ربي المياك للماء فتح
الم علم اختلف في هذه القصص فحق مسلم عن ابي هريرة انه وقع عند خروجهم من خيبر ولابي داؤد عن ابن مسعود
حين اجبل النبي صلعم من الربيبة وفي مصنف عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق يوك وفي رواية لابن داؤد
وفي غزوة جيش الامراء ذهب جماعة الى تعدد وقوع ذلك ليحصل الجمع بين الروايات ١٣ قوله
قوله اسقوا واستقوا استقوا كل منها والفرق بينهما ان اسقى لغيره والاستقاء لنفسه ١٣ قوله
الصابئين قال البغدادى هم قوم بين الصنادي والنجوس وقيل اصل دينهم دين لوح وقيل هم عبدة
الملك وقيل عبدة الكواكب واوردته المؤلف بينا البيهقي الفرق بين الصاب والمراد في الحديث والعال
المشوب لهذه اللغات كذا في القسطلان والتوضيح ١٣

تحدد اليدق التيمم ولا يلبسك عدم لزوم الترتيب بل ذلك امر مفوض الى ادلة خارجة وانما هو مسوق لرد ما زعمه عمار من ان العجب يستوعب البدن كله والقصر في قوله انما
يكفيك معتبرا بالنسبة اليه كما هو القاصد ان القصر يعتبر بالنظر الى زعم المخاطب فالعجب انما يكفيك استعمال الصعيد في عضوين وهما الوجه واليد واسأرا الى اليد بالكف
ولو حاجة الى استعماله في تمام البدن وعلى هذا يستدل على عدم الضربات وتحديد اليد ولزوم الترتيب او عدمه باذلة اخبرك حديث التيمم ضربة للوجه وضربة للرايين
الى المرفقين وغير ذلك فانه حديث صحيح كما نص عليه بعض الحفاظ وهو مسوق لمعرفة عدد الضربات وتحديد اليد فيقدم على غير المسوق لذلك والله تعالى اعلم
اهسدى

الماء فقال ابو موسى فكيف تصنع يقول عمار حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيك قال المترجم لم يقنع بذلك منه فقال ابو موسى قد
 ومن قول عمار كيف تصنع بهذه الآية فيما درى عبد الله ما يقول فقال انالورخصنا لهم فهذا الاوشك اذا برى على احداهم الماء ان يذعه
 ويهم فقلت لشقيق فانما كرهه عبد الله لهذا فقال نعم يا اي التيمم فربة حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن
 شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابي موسى الاشعري فقال له ابو موسى لو ان رجلا اجتنب فلم يجد الماء شهرا اما كان يتيمم ويصلوا قال
 فقال عبد الله لا يتيمة ان كان لم يجد شهرا فقال له ابو موسى فكيف تصنعون بهذا الاية في سورة المائدة فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا
 طيبا فقال عبد الله لو رخص في هذا الهم لا وشكرا اذا ابرؤد عليهم الماء ان يتيمة صاعا الصعيده قلت وانما كرهتم هذا اذا قال نعم فقال ابو موسى الم
 تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجتبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيده كما تتمرغ الدابة فذكر
 ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك ان تصنع هكذا وضرب بكفه ضربة على الارض ثم نفصها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله واظفاره
 شماله بكفه ثم مسح بها وجهه فقال عبد الله اقله ترعمر لم يقنع بقول عمار وثنا يعلى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي
 موسى فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني انا وانت فاجتبت بالصعيده فايتنا رسول الله صلى
 الله عليه فاخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدا **باب حدثنا عبد الله** قال انما عبد الله قال اخبرنا عوف عن
 ابي رجاء قال ثنا عمران بن حصين الخزازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معذرا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلي
 في القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك

بسم الله الرحمن الرحيم **باب كيف فرضت الصلوة في الاسراء** وقال ابن عباس حدثني ابوسفيان بن حرب في حديث هرقل
كتاب الصلوة فقال يامرنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوة والصدقة والعفاف **حدثنا يحيى بن بكير** قال ثنا الليث عن
 يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عن سقف بيتي وانا بيكة فنزل جبرئيل
 عليه السلام ففرج صدرى ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطيب من ذهب ممتلي حكمة وايانا فا فرغه في صدرى ثم اطبقه ثم اخذ بيدي
 فعدني بي الى السماء فلما جمعت الى السماء الدنيا قال جبرئيل عليه السلام لخازن السماء افتح قال من هذا هذا جبرئيل قال هل معك احد
 قال نعم معي محمد فقال ارسيل اليه قال نعم فلما افتتح علونا السماء الدنيا فاذا رجل قاعد على يمينه اسودة وعلي يساره اسودة اذ انظر قبل يمينه فعلمه
 ما يقوله **باب التيمم ضربة** محمد بن ابو اسود قال ما كان هذه في سورة فان لم تجدوا ماء بالصعيد فاما لهذا قال ولم نصبر بكفيه بها قال

وقع نظره في قوله كيف كان بدأ الوحي اتفق قال النبي بل الوحي ان معرفة كيفية الشئ برسدي معرفة ذاته
 قبلها فاشاروا الى ان اتفقوا على ان الحديث الظرفية ثم الى كيفية فهمها بمعرفة الاسماء انتهى 12 **قوله**
 فرج فخرج الغم الذي شق فان قيل شق الصدق هو صغير الجواب انه وقع مرتين الثانية عند الاسرار
 بمزيد التلقين واذ اذن جبرئيل فاشارة عند البحث كذلك بغار جهاد اخرج الطياسي 13 **قوله**
 من ذهب قال الفسطاطي لا يقال فيه استعمال آية الذهب لاننا نقول ان ذلك كان قبل التيمم لانه
 انما وقع بالمدينة 14 **قوله** حكمة وايانا ففرغه في صدرى ففيها على التيمم بالصبغ
 الحكمة والايان فاطلاقا عليه تسمية الشئ باسم صبيد او هو تيمم ليتكشف بالشمس ما هو معقول كمن الموت
 في حياة كبش الاصل والحكمة على ما قاله النووي عبادة من العلم المنصف بالاحكام المستمدة على المعرفة
 بالتداعي الى المصوبة بعبادة البصيرة وتمذيب النفس وتحقيق الحق والعدل والصدق والاعتدال السوي
 والباطل وتبديل العيوب النجاسة والتقية عن النجاسة التي في النفس من الغموم التي هي الاعوجاج
 بربوبية السوا من اهل رسالته لاشارة الى الكوت 15 **قوله** اسماء الرجال **باب**
 التيمم صفة التيمم بن سلام البيهقي اليومعاوية محمد بن عازم الضرير والاعمش الى آخر السند ذكره كرم
 زاذبلسي هو ابن عميد الطائفة الكوفي لما وصله احمد باب بالتيمم بغير تيمم عبيد الله هو لقب
 عبد الله بن عثمان بن عبد الله هو ابن الميراث المروزي عوف بن ابي جميلة الاعرابي البصري ابي رجاء
 عمران بن طحان العطاردي **باب** كيف فرضت الصلوة **حدثنا** يونس بن عبد الله بن بكر الخزازي الليث
 هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الابي ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري **باب**
حل اللغات الاسماء بغير اشارة الى اللغات الكف عن الحرام وخوارم المودة
 اسودة هي الاشخاص النسيم بفتح النون والسين جمع التيمم وهو الروح **باب**
عنه هذا طريق آخر وفيه تفرغ بحدتنا الاعمش 16 **عنه** هذا بمنزلة الفصل عن الباب 17 **عنه**
عنه ولم يدخلوا من الباب كونه اوقع في القلب فيما جاءه 18 **عنه**

(قوله فقال انالورخصنا لهم في هذا الاوشك الخ) كانه اشار الى ان قوله تعالى فلم تجدوا ماء على استعماله لكونه مرتبا على قوله وان كنتم مرضي
 لو على سفر والمرض ليس سببا لعدم وجود الماء بل لعدم القدرة على استعماله بخلاف السقر فانه سبب لعدم القدرة لكون عدم الوجود يوجب عدم القدرة
 فيراد عدم القدرة لكونه مما يترتب على المرض والسفر جميعا بخلاف عدم الوجود فاذا اريد ذلك فلو كانت الآية شاملة لحالة الجنابة ايضا لكان شدة البرد سببا للتيمم
 في حق الجنب لانها توجب عدم القدرة على استعمال الماء في الاغتسال دون الوجود وهو بعيد فيلان تكون الآية مخصوصة بالحدوث الاصغر كما هو شأن النزول ولزم
 منه حمل قوله تعالى اولو مستم النساء على مس البشرة لوجماع فحمل منه رضى الله تعالى عنه اقامة الدليل على تخصيص الآية وتبيين المراد بقوله تعالى اولو مستم
 الآية به مجرد تخييل كما يتراءى فانه مثله بعيد عن مثله والله تعالى اعلم (كتاب الصلوة قوله ثم جاء بطيب من ذهب ممتلي حكمة ومنه) قلت بلاذنه بل بامره تعالى فصار باستعمال الله

قوله صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تصنع هكذا وضرب بكفه ضربة على الارض ثم نفصها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله واظفاره شماله بكفه ثم مسح بها وجهه فقال عبد الله اقله ترعمر لم يقنع بقول عمار وثنا يعلى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي موسى فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني انا وانت فاجتبت بالصعيده فايتنا رسول الله صلى الله عليه فاخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدا

واذا نظر قبل شماله بكي فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت لجبرئيل من هذا قال هذا آدم وهذه الاسودة عن يمينه وشماله نسم
 بنيه فاهل اليمن منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر عن يمينه صححك واذا نظر قبل شماله بكي حتى غرجه الى
 السماء الثانية فقال لخازنها اقمه فقال له خازنها مثل ما قال الاول فقمه قال انس قد كرأته وجد في السموات آدم واذا ريس وموسى وعيسى
 وابراهيم ولم يتثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السماء السادسة قال انس فلما مر جبرئيل عليه السلام
 بالنبي صلى الله عليه وسلم بادر ريس قال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح
 والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا عيسى ثم مررت
 بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب فاخبرني ابن حزم ان ابن عباس ابا حنة
 الانصاري كان يقول ان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم غرجه بي حتى ظهرت لمستوى اسمه فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال قال النبي
 صلى الله عليه وسلم فرض الله عز وجل على امتي خمسين صلوة فوجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله لك على امتك قلت
 فرض خمسين صلوة قال فارجع الى ربك فان امتك لا تطيق افرأجت فوضع شطرها فوجعت الى موسى قلت وضع شطرها فقال راجع ربك
 فان امتك لا تطيق ذلك فارجعت فوضع شطرها فوجعت اليه فقال راجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك فارجعت فقال هي خمس وهي
 خمسون لا يبدل القول الذي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت استخيت من ربى ثم انطلق بي حتى انصب لي الى السيدة المنتهية غشيتها
 الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جبال اللؤلؤ واذا فيها المسك حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن
 عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين قالت فرض الله الصلوة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فاقترت صلوة السفر وزيد
 في صلوة الحضر باب وجوب الصلوة في الشباب وقول الله عز وجل خدا وزينتكم عند كل مسجد ومن صلى ملتحقا في ثوب واحد ويذكر عن
 سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يزعمون ولو بشوكية وفي اسناده نظر ومن صلى في الثوب الذي يجامع فيه ما لم يرف فيه اذى وامر النبي صلى
 الله عليه وسلم ان لا يطوف بالبيت عريان حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد بن ابراهيم عن ابي عبد الله قال قلت لابي عبد الله
 يوم العيدين وذوات الخدود وفيتنهم هذه جماعة المسلمين ودعوتهم وتعتدل الحوض عن مضاهن قالت امرأة يا رسول الله احدا ناليس

يساره يه فقال فقال بالاخ الصالح والنبي الصالح اخبرني ابا حنة بنسوي
 فرض على ٢ على ٢ ذلك فرجعت فراجعتي فقلت ارجع الى ربك فرجعت فن
 جامل بالماء المهلهل وبالموضدة اي عقود اللؤلؤ قال الكرمانى قال الجوز كذا وقع بجمع رواة البخاري في هذا
 الموضوع وذكر جماعة منهم وفي الفتح ذكر كثير من المائة انه تصيف وانما هو جوبان يد باليمن والنون وبعد الالف
 موحدة ثم ذال بمجرى كما وقع عند المنصف في الاحاديث والابنياد وكذا عند غيره من المائة والجا بجمع جنيد
 معرب كنبه وبى القبة كذا في الفتح كره قوله ومن صلى ملتحقا بكذا ثبت لشمس وعلى تقدير ثبوت هذا
 فلعل نقل في حديث سلمة الملق بقوله كما ينظر من سهاقه ١٢ كذا في الفتح قوله تنزله معا اي يشد
 حبيب قيصه لثا ويرى عودته يردك ١٢ ١٨ قوله يجمع فيه بشرى الى ماداه او الواو والسنانى و
 محمد بن خزيمه وابن حبان من طريق معاوية ان سأل اخرا ام حبيبة: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يسلي في الثوب يجمع فيه قالت نعم اذ لم يرف فيه اذى وهذا من الاحاديث التي تضمنتها تراجم هذا الكتاب بغير
 صيغة الرواية حتى ولا التعليق ١٢ فتح اليارى
 اسماء الرجال
 عميد الشريفة القيسي مالك بن انس الامام مروءة بن الزبير بن العوام باب وجوب الصلوة ويذكر
 عن سلمة بن الاكوع ما وصله المؤلف في تاريخه والبوداود وابتنا خزيمه وجان من طريق الدراوردى عن موسى
 ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابي ربيعة عن سلمة بن الاكوع موسى المقرئ البزازي يزيد القنتري مات
 ١٥١ محمد بن سيرين ام عطية نسيته بنت كعب رضى الله عنه ١٢ حل اللغات مستوى هو موضع
 مشرف يستوى عليه صوت الاقلام الصريف صوت القلم حال الكتابة اي صوت حال كون المسالكه
 ملكة ماشاء الشكر بتر الشطر جار بمعنى النصف وبمعنى البعض ايضا سادة بالفارسية كسار
 ملتحقا بالاشارة الى ان تعاطي تنزدة اي تشد حبيب قيصه عه المراد بقوله عند كل مسجد اي عند صلوة ١٢

في حقه مباحا بل واجبا فمن قال استعمال الذهب حرام فسداله ليس في حمله حتى يحتاج الى جواب والله تعالى اعلم (قوله لم يتثبت كيف منازلهم) فعمل هذا فينبغي حمل
 ثمره قوله ثم مررت بموسى ونحوه على تراخي الاخبار الى ذرو حكايتها كلامه صلى الله عليه وسلم حتى لو بنا في قوله ولم يتثبت كيف منازلهم فتأمل وقد يقال معنى ثم
 مررت اي انه صلى الله عليه وسلم قال كذلك على احتمال انه سئد (قوله فرض الله على امتي خمسين صلوة) كانه تعالى اراد بذلك تشريف نبيه صلى الله تعالى
 عليه وسلم واطهار فضله حتى يخفف على امته بما رجعت عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وما قالوا انه لو بدلت النسخ من البلاغ او من تمكن المكلفين من المنسوخ فذلك فيما
 يكون المراد به ابتداءهم والله تعالى اعلم (قوله فقلت استخيت من ربى) هذا يدل على ان ليس المراد بقوله لا يدلك على انه لو يمكن التغيير في الصلوات الخمس
 بالزيادة والنقصان اذ لو كان كذلك لما كان للاعتدال بالاشياء كبر وجه بل كان الوجه ان يقول ان الصلوات الخمس لو تجتمعت التغيير املا فينبغي ان يقال
 المراد بقوله لو يبدل القول ان مساواة الواحدة بعشرة او تبدل ولو تغير وهذه المساواة هي مضمون قوله وهي خمسون كما لا يخفى وعلى هذا فقوله المحققية بوجوب
 الوتر لو بنا في هذا الحديث والله تعالى اعلم (قوله فرض الله الصلوة) اي المختلفة حضرا وسفرا فلا يشكل بصلوة المغرب والفجر وقوله فاقرت معناه رجعت بعد
 نزول القمر في السفر الى الحالة الاولى بحيث كانت مقرر على الحالة الاصلية وما ظهرت الزيادة فيها اصلا فلا يشكل بان ظاهر قوله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا
 من الصلوة يفتيد ان صلوة السفر قصرت بعد ان كانت تامة فكيف يصح القول بانها اقرت والله تعالى اعلم (قوله ومن صلى ملتحقا بثوب واحد) اي فقد انى بواجب السر وكذا
 قوله ومن صلى في الثوب الذي يجامع الحاي فقد اتى بالواجب ومعه كذلك ولما لم يكن هذا التفصيل المطلوب بالاشياء بالذليل لم يصر به في الترجمة بل اتى به بطريق
 الاشارة والله تعالى اعلم ووجه استدلاله بحديث لا يطوف بالبيت عريان ظاهر من حيث ان الصلوة افر شروطا وادابا من الطواف فاشترط الطواف ويدل على

قال ما الشري يا جابر فاخبرته بما جرت فلما فرغت قال ما هذا الا شتمال الذي رأيت قلت كان ثوبيا قال فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا
 قاتر به حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سفيان قال كان رجال يصلون مع النبي صلى الله عليه وآله عاقدي
 ازرهم على اعناقهم كهيئة الصبيان ويقال للنساء لا ترفعن رؤسكن حتى يستوي الرجال جلوسا باب الصلوة في الجنة الشامية وقال الحسن
 في الثياب يسجرها الجوس لم يجرها باسا وقال معمر رأيت الزهري يلبس من ثياب اليمن فاصبغ بالبول وصلى على بن ابي طالب في توعده مقصود
 حدثنا يحيى قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن مغيرة بن شعبه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله في سفر فقال
 يا مغيرة خذ الادوية فاخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله حتى تواري عني ففقت حاجته وعليه حبة شامية فذهب ليخرج يدك من ثيابها
 فصاقت فاحرج يدك من اسفلها فصببت عليه فتوصا وتوصوا بالصلوة ومسح على خفيه ثم صلى باب كراهية التعري في الصلوة وغيرها
 حدثنا مطرب بن الفضل قال ثنا روح قال ثنا زكريا بن اسحق قال ثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يحدث ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه ازاره فقال له العباس عمه يا ابن اخي لو حلت ازارك فجعلت على منكبيك دون الحجارة قال
 فجعله على منكبيه فسقط مغشيا عليه فبارأى بعد ذلك عريا باب الصلوة في القميص واللبان والقباء حدثنا
 سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله فساله عن الصلوة في الثوب لو
 فقال اوكلكم يجد ثوبين ثم سأل رجل عمر فقال اذا وضع الله فاستوعبته رجل عليه ثيابة صلى رجل في ازار ورد آء في ازار و قميص في
 ازار و قباء في سراويل ورد آء في سراويل و قميص في سراويل و قباء في ثيابان و قميص قال في ثيابان ورد آء في ثيابان
 عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سأل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ما يلبس المحرم
 فقال لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا ممتدة زعفران ولا ورس فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما
 حتى يكونا اسفل من الكعبين وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله مثله باب ما يستبرأ منه العورة حدثنا قتيبة بن سعيد قال
 ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله عن اشتمال
 الصماء وان يجتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء حدثنا قتيبة بن عتبة قال حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعمش
 عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وآله عن بيعتين عن اللباس والنباذون يشتمل الصماء وان يجتبي الرجل في ثوب واحد حدثنا
 ثوب حدثنا وقال المجزي عن المغيرة قال وقضى ازار فجعلته فقال قال الزعفران يكون حدثنا ليث بن سعد

ما قيله ما هذا الا شتمال استغفام انكاري ووقع في سلم القصر بسبب الانكار وهو ان
 الثوب كان في رقبة خائف بين طرفيه وتواضع اي انحى عليه كانه عند النافذة بين طرفي الثوب لم يمر سائرا
 فانحى ليستر فاعلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بان حمل ذلك ما اذا كان الثوب واسعا فاما اذا كان ضيقا فانه
 يجزئه ان يتزده لان التقصد الاصلي ستر العورة وهو يحصل بالا توار ولا يحتاج الى التواضع المتعارف لا عند ال
 الامور بل كذا في فتح الباري ١٣ له قوله جلوسا اما جمع جالس كالركوع جمع ركنك والما مصدر من جاسين
 وعلى كل حال انتصابه على المال وانما منى عن رفع رؤسهن قبل جلوس الرجال خشية ان يلحقن شيئا من عورات
 الرجال عند الرفع من ١٣ من ك له قوله في الجنة بعضهم الجيم وتشديد الهمزة هي التي تلبس والشامية
 نسبة الى الشام والمراد بالجنة الشامية التي نسبها الكفار واما ذكره بلفظ الشامية مرارة لفظ الحديث وكان هذا
 في عروة تحرك والشام اذ ذاك كانت دار كفر واما لول بنزلان الباب معقودا ليوار الصلوة في الثياب التي
 نسبها الكفار لم يتحقق نجاستها ١٣ من ك له قوله بالبول اي بعد ما غسل المراد ببول الماكول وهو ظاهر
 عند الزهري والثابت ما يقتضيان الملبوس فيه ستة اثار جارية له قوله في مقصود والظاهر ان هذا الثوب
 كان شوجيا للكفار بقرينة الباب ١٢ من ك له قوله فله اي قبل التي صلغ ازاره كذا في الفجر الجباري
 قال النبي ومطالفة للترجمة من حيث عموم قوله فرأى بعد ذلك لانه يتناول ما قبل النبوة وما بعدها والصلوة
 الصلوة وغيره ١٣ من ك له قوله واللبان بضم الغونقة وشدة الهمزة سرويل غير مقدار شبر يستبرأ العورة
 الغليظة فقط يكون للملايين ١٣ من ك له قوله اذا وضع الشها صله ان جاز عند العزوة ويتراد عليه عند
 الوضوء وقوله جمع رجل على هيئة الماصي والمراد بالاصراي يجمع رجل عند التوسعة اكثر من ثوبين او ثوبين على
 التفصيل المذكور الذي هددت عن النبي صلى الله عليه وآله صلى الله عليه وسلم الى آخره اي يصل رجل كذا في الفجر الجباري
 والعيني والكرمان ١٣ من ك له قوله وعن نافع معطوف على الزهري على ما هو المختار عندنا في لفظ ابن حجر
 كذا في الفجر الجباري وقال الكرماني قوله وعن نافع تعليق من البخاري ويحتمل ان يكون عطفا على سالم فيكون
 متصلا بشيئا من نسبة الحديث للترجمة من حيث انه يستفاد من جوار الصلوة في غير القميص والسراويل فيكون
 المقصود من الترجمة عدم انحصار الصلوة فيما كذا في فتح الباري ١٣ له قوله عن اشتمال الصماء هو ان
 يجتبي الرجل ثوبا ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه لانه قد كلفا كمالا كمالا كمالا كمالا كمالا كمالا كمالا
 ويقول الفقهاء هو ان يتغلب ثوب واحد ليس عليه غيره فيرفع من احد جانبيه فيضع على منكبه فتكشف عورته ويكره
 على الاول مثلا يعرف من دفع بعض الثوب لغيره فيشده على ابيه ويكره على الثاني ان تكشف
 بعض عورته والا يكره وهو عملة ١٣ من ك له قوله ان يجتبي هو ان يجلس على الثوب فيصعب
 هذا الجواب ببيان لقاعدة ان الاصل في احكام الشرع هو العموم والله تعالى اعلم هو سدي (قوله باب الصلوة في القميص) اي وجود اعدا ما يهل تصح في القميص وتصح عند

هذا الجواب ببيان لقاعدة ان الاصل في احكام الشرع هو العموم والله تعالى اعلم هو سدي (قوله باب الصلوة في القميص) اي وجود اعدا ما يهل تصح في القميص وتصح عند

وتنظر الى عليها حدثنا احمد بن يونس قال انا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى في خميسة لها اعلفم فنظر الى اعلفمها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بانبيجانية ابي جهم فانها
الهمتي انفاعن صلوتي وقال هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان
يقتني باب ان صلى في ثوب مصلب وتصاويره هل تفسد صلواته وما ينشئ من ذلك حدثنا ابو عمر عبد الله بن عمرو وقال ثنا
عبد الوارث قال نا عبد العزيز بن صهيب عن اسيس قال كان قوام لعائشة سارت به جانب بيتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عنا
قوامك هذا فانه لا تزال تصاويوك تعرضن في صلواتي باب من صلى في قروح حير ثم نزع حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا الليث
عن يزيد عن ابي الخيرة عن عقبة بن عامر قال اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم فرؤج حير فليسب فضلي فيه ثم انصرف فنزع نزعاً شديداً
كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين باب في الثوب الاحمر حدثنا محمد بن عروة قال حدثني عمر بن ابي زائدة عن عوف بن ابي حنيفة
عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم ورايت بلا اأخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايت الناس يبديون
ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئاً تسمم به ومن لم يصب منه شيئاً اأخذ من بلل يد صاحبه ثم رايت بلا اأخذ هزرة له فركها ونحو
النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا صلى الى العنزة بالناس ركعتين ورايت الناس والد اب يمزون من بين يدي العنزة باب
الصلوة في الشطوح والندب والخشب قال ابو عبد الله ولم ير الحسن باسان يصلي على الجند والقناطر وان جرى تحتها بول او فوقها او امامها
اذا كان بينه وبينها ستره وصل على ابو هريرة على ظهر المسجد بصلوة الامام وصل على ابن عمر على القبر حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفين قال نا
ابو حازم قال سألوا سهل بن سعد عن امي شئ المتبرف قال ما بقي في الناس اعلم به مني هو من اتل الغاية عيلة فلان مولى فلانة لرسول
صلى الله عليه وسلم وقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عمل ووضع فاستقبل القبلة كبر وقام الناس خلقه فقروا وركعوا فركم الناس خلقه
ثم رفع رأسه ثم رجع القهقري فسجد على الارض ثم عاد على المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع القهقري حتى سجد بالارض
فهذا اشانه قال ابو عبد الله قال علي بن عبد الله سألني احمد بن حنبل عن هذا الحديث قال وانما اردت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اعلى من الناس فلا بأس ان يكون الامام على من الناس بهذا الحديث قال فقالت فان سفين بن عيينة كان يسأل عن هذا الحديث اذ اقام التمتع
منه قال لا حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال نا يزيد بن هارون قال نا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

علمه ثنا عن قالت يفتي عن عنه بن مالك تصاوير بن جيب بن جيب هو ابن جيب ذلك الجند والقناطر على سقف بالناس من الناس ثقي
فكره لي ان القهقري المديني فقال فانما ولا قلت ان

اسماء الرجال ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عروة بن ابي الزبير الى محمد عامر بن حذيفة العدوي القرشي المدني اسلم يوم الفتح باب
ان صلى في ثوب مصلب ابو عبد الوارث بن سعيد السوزي باب من صلى في قروح حير عبد الله
ابن يوسف التميمي الليثي هو ابن سعد المعري يزيد بن ابي حبيب الى الخيزر مرشد بن عبد الله
اليزيدي عقبة بن عامر الزبيدي باب في الثوب الاحمر محمد بن عروة البرز الساسي عمر بن ابي زائدة
الكوني عوف بن ابي حنيفة وهيب بن عبد الله السواني الكوفي باب الصلوة في الشطوح الخ
على المديني سفين بن عيينة الوجودي سلمة بن دينار سمل الساعدي ١٣

حل اللغات البجائية بفتح الهزرة وسكون النون وكسر الهمزة قبل الجيم وكسر النون الثاني
وشدة التثنية ويجوز كسر الهزرة وفتح الموحدة وخفة التثنية وهي كسائية غليظة لا علم له وقيل الصواب ان صوتها
يقال له انجان تنسج هي فيه مصلب اي فيه نقش كالصليب قرام كتاب ستر فترق ذو الوان
اميطي امرن الاماطة وهو الازالة قروح بتشد يد الراء المضمومة القاء الذي في فرج اي شق من
خلف مشمرا رافعا ازاره الخشب بفتحين او ضممين جمع التثنية الجند بفتح الجيم ومنها وسكون الهم
او فتحها الماد الجامد من شدة البرودة القناطر جمع القنطرة وهو الجسر اشل الغاية الاشل بسكون
الشاء المشددة بفتح انواع الطرفارة والغاية الازمة وهي اسم موضع بالجواز قال النووي موضع معروف بالمدينة
وقال البجلي كل شجر يلفق فهو غابة قهقري اي وجه الى ورائه ١٣ بان يشتمل القلب بما
يفوض ما هو المقصود من الصلوة ١٢ كالتشد يد الراء المضمومة والقاء الذي في فرج اي
شق من خلفه ١٣ ك قال البجلي لم يعرف اسمها ولكنها الصارية ١٣ اي قال علي بن عبد الله
لا محمد بن حنبل ١٣

له قول با بجمانية بفتح الهزرة وسكون النون الاولى وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثانية
وشدة التثنية وقيل يجوز كسر الهزرة وفتح الموحدة وخفة التثنية وهي كسائية غليظة لا علم له وقيل الصواب ان صوتها
الى موضع يقال له انجان كذا في فتح الباري والجزيرة الجارية ثم ان ارسال التثنية الى ابي جهم كاعطاء الخيرة عرض الشد
عنه وقيل ان الوجود بها اليه صلى الله عليه وسلم فربما عليه واستبدل بها الظاهر الذي قلبه بالرد ١٣
قوله حمراء قال في الفتح يشير ذلك الى الجواز والاختلاف في ذلك مع الخفيفة فانهما تؤولا بوجه وتادوا لاصح
الباب بانها كانت من برود فيها خطوط حمراء ١٣ قوله الخشب بفتحين وضمين جمع التثنية ١٣
قوله الجند بفتح الجيم ومنها وسكون نيم وحكى قهقري الماد الجامد من شدة البرود ١٣ جمع البجاء
من اشل الغاية بفتح الهزرة وسكون التثنية بفتحها الماد الجامد من شدة البرود ١٣ جمع البجاء
الاجمة وهي ايضا اسم موضع بالجواز قال النووي موضع معروف بالمدينة كذا في الكراماني قال البجلي وفي
الجاسح كل شجر يلفق فهو غابة وفي الحكم الغاية الازمة التي طالت ولها اطراف مرتفعة بامتعة وقال ابو حنيفة
هي اجمة القصب انتهى ١٣ قوله فلان بالضمين لانه منصرف لانه كناية عن علم المذكور باختلاف
فلانة فانما غير منصرف لانه كناية عن علم الازمة وهي في حكم العلم واسم الجواز الذي صنع القهقري فيصير قهقريون وقيل
يا قوم وغير ذلك كذا في البجلي واكرمانى ١٣ قوله قام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره
فيقال له على ما ترجم له وهي الصلوة على المنبر وقد عمل صلى الله عليه وسلم صلواته عليه وارتفاعه على الاموميين
بالاتباع له والتعليل فاذا ارتفع الامام على الاموم فهو كونه الالحاجية كشل هذا فيصير قال البجلي وفي الخبر
الجاري في هذا الحديث دليل على جواز ارتفاع الامام على الاموميين وهو مذموم الخفيفة والشافعية واهمرو
الليثي كمن مع اكرامه بلا ضرورة كذا في القسطلاني وقال نقلنا عن الخطابي وكان للمدينة ثلاث مران ولعله انما
قام على الثانية منها فليس في نزوله وطلوعه الاخلو بان انتهى ١٣

دشهادة العادة بالحائل في مثله فصار الاصل هو الحائل كما لا يخفى والله تعالى اعلم له سندی (قوله متلفعات في مروطهن والوجه الاستدلال ان الزمان كان زمان قلعة
الثياب فالغالب من حالهن عدم الزيادة على ذلك الثوب الواحد ولو فرض احتمال الزيادة فاحتمال عدم الزيادة موجود قطعاً والثوب الزائد لو كان خفياً او يظهر بواسطة
التلفع فلو اجازت صلواتهن في الثوب الواحد لكان الظاهر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بحث عن حالهن فتروك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم البحث عن حالهن
مع احتمال وحدة الثوب دليل على الجواز في الثوب الواحد ولا شك انه لو كان هناك بحث منه صلى الله تعالى عليه وسلم لروى عادة والله تعالى اعلم (قوله فانما اردت) بالظن
اي اردت بل كرهنا الحديث الاستدلال على جواز اختلاف موقف الامام والمأموم في العلو والسفل وقوله فقلت بالتكلم اي ان سفين كان يسأل عن هذا الحكم كثيرا فيستدل

سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجَحِشَتْ سَاقُهُ وَكَتَفُهُ وَابِي مِنْ نَسَائِهِ شَهْرًا فَجَلَسَ فِي مَشْرُوبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهُمَا مِنْ جَدِّهِ وَالنَّخْلُ فَاتَاهَا أَصْحَابُهُ يَعُودُونَ وَفَضَلِي بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامًا فَلَمَّا سَلِمَ قَالَ إِنَّمَا جَعَلَ الْأَمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَثُرَ كِبَرُهُ وَأَوَادِرُكُمْ فَأَرَكُوا وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَإِنْ صَلَّى قِيَامًا فَاصْلُوا قِيَامًا وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آتِكُ الْيَتِيمَ شَهْرًا فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ بَابُ إِذَا صَابَ ثَوْبُ الْمُصَلِّي أَمْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ حَدِيثًا مُسَدَّدًا عَنْ خَالِدِ قَالَ نَاسِلِيُّ الشَّيْبَانِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي وَإِنَّا حُدَايَا وَإِنَّا جَانِصُونَ وَرَبِّهَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ قَالَتْ وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمُرَةِ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ وَصَلَّى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ سَعِيدٍ فِي السَّفِينَةِ قَانِمًا وَقَالَ الْحَسَنُ يُصَلِّي قَانِمًا مَا لَمْ يُشَقَّ عَلَى أَصْحَابِكَ تَدْوِيرًا وَمَعَهَا وَالْإِقْفَاعُ حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكُ عَنْ اسْتَحْقَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعْتَهُ لَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّي لَكُمْ قَالَ أَنَسُ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرِنَا قَدْ اسْوَدَّتْ مِنْ طَوْلِ مَالِكِ فَأَمْسَ فَنَضَعُهَا بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمُ وَرَاعَةً وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمُرَةِ حَدِيثًا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ نَاشِعَةُ قَالَ نَاسِلِيُّ الشَّيْبَانِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي عَلَى الْخُمُرَةِ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْفِرَاشِ وَصَلَّى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَلَى فِرَاشِهِ وَقَالَ أَنَسُ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْجُدُ أَحَدُنَا عَلَى ثَوْبِهِ حَدِيثًا اسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا قَالَتْ وَالْبَيْوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ قَالَ نَالِيثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشٍ أَهْلِيهِ اعْتَرَضَ الْجَنَازَةَ حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ قَالَ نَالِيثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عِرَاقٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَنَامُ فِيهِ عَلَيْهِ بَابُ السُّجُودِ عَلَى الثَّوْبِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ وَقَالَ الْحَسَنُ كَانِ الْقَوْمُ يَسْجُدُونَ عَلَى الْعِمَامَةِ وَالْقَلَنْسُوَّةِ وَيَدَاهُ فِي كُمِّهِ حَدِيثًا أَبُو الْوَلِيدِ هَشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ نَابِشُرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ حَدِيثًا أَدَمُ بْنُ أَبِي إِيسَى قَالَ نَاشِعَةُ قَالَ أَنَا بَوْمُ سَلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ قَالَ نَعَمْ بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْخِفَافِ حَدِيثًا أَدَمُ قَالَ نَاشِعَةُ عَنْ الرَّعْمِشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ

عن اسحق بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي في يوم الجمعة لم يمت بغيره

له قوله وأبي من نساء. أي حلفت
 ان لا يدخل عليهن شر ولا يسر المراد من الاطراء المتعارف بين الفقهاء وقوله في مشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح
 الراد ومنها وهي الغزفة ويقال هي على البيت مشربة الغزفة ١٢ يعني له قوله فصلوا قياما. جمع قائم او مصدر
 بمعنى اسم الفاعل مفوم من صلى قائما يصلي المأموم ايضا قائما كما ورد في بعض الروايات ان صلى قائما دخلوا
 قعودا وهو غير خيرا ثم لا يدخل بل لا يدخل في الصلاة ثم لا يدخل في الصلاة ثم لا يدخل في الصلاة ثم لا يدخل في الصلاة
 ومطابقه الحديث للزجر في صلاة صلى الله عليه وسلم باصحابه على الواح المشربة وخشبها ١٢ يعني له قوله
 في السفينة قانما. أي كل منها وفي بعضها قانما جمع قائم ولولا به التغيير وقوم الناس للزجر ان الحصر والسفينة
 اشتركا في الصلوة على غير الارض مثلا يتجمل ان مباشرة المصل للارض شرط من قوله صلى الله عليه وسلم لما دخل
 وجبك في الزرابي كما ان المصل يسجد على الخمره والحصر دون الارض فكذلك يصلي على السفينة يسجد على غير الارض
 كزاني يعني وغيره ١٢ له قوله طعام الجز والظاهر ان قصد عليه من دعوتها الصلوة لكنها جعلت الطعما
 مقدر لها ١٢ له قوله على ثوبه يصلي الثوب الملبوس كالغافل من كراهية او طيرة او الثوب الذي يقطع
 من جسمه وهو الملبوس اذا سجد على ثوبه يكون ساجدا على الفرائض لانه اسم لما يبسط ١٢ يعني له قوله
 والبيوت. هذا اعتقاد من عائشة عن زوجها على هذه الحياة والمعنى لو كانت المصائب تقبضت على عند اوتيه
 السجود ولا اوجبه الى غزوة ١٢ يعني له قوله اعراض الجنادة. مفوض بنزع الفاض اي كاحراض الجنادة
 والمراد انها تكون نائمة بين يدي من جهة بيوتها الى جهة شمالها كما تكون الجنادة بين يدي المصل عليها ١٢ فتح الباري
 اسماء الرجال باب اذا صاب ثوب الجز
 مسدد بن مسرهد خالد بن عبد الله الطن سليمان التميمي عبد الله بن شداد بن البدار باب
 للعه اي ضيقة وهي من بيوتهم على منيرة مولى رسول الله صلعم ١٢ عه فيه دل على جواز قنطرة اليد كما لم عن المرابان ١٢ عه ابن خفاف بعن ابدا المجرية وقتهس وتشد يد الطار ١٢ عه

عليه بهذا الحديث (قوله فلم تسمعه) اي هذا الحديث في معرض الاستدلال (قوله منه) اي من سفيان (قوله قال) اي احمد (قوله لا) اي ما سمعته منه والاصل ان
 هذا الحديث دليل على جواز اختلاف موقف الامام والمأمورين بدينه بغير حائل فيه بحيث حاصله انه وارد على قصد التعليم فلا يلزم جواز هذا الفعل بدون قصد التعليم
 قلت وهو مدفوع بما عرفت في حديث اولكم ثوبان وحاصله كما ان الاصل في الوارد عموم الاشياء كذالك الاصل عموم الاحوال والخصوص في كل يحتاج الى دليل فافهم
 والله تعالى اعلمه سدي (قوله فصلي بهم جالساً وهم قياماً) اي ابتداء شعراشرا اليهم بالجوس فجلسوا الا ان هذه الرواية فيها اختصار وكذا في اخرها اختصار والاصل وان صلى
 جالسا فصلوا جلوسا والله تعالى اعلم (قوله فلا صلى لكم) وكذا قوله فصلي لنا الظاهر ان المراد اما لكم واما لنا والمراد لتفعلكم او نفعنا بالبركة او التعليم والصلوة لله لا لغيره والقالب
 في مثله صلى بنا على بآء التعدية والله تعالى اعلم (قوله ورجلواي في قبلته) اي طرقلوا في محل الفرائض وقد علم ان عائشة رضوان الله تعالى عنها كانت نائمة على الفرائض كما سيجي في
 الحديثين الايتين فلزم ان سجوده صلى الله تعالى عليه وسلم كان على الفرائض وهو المطلوب له سدي

ابراهيم يحدث عن همام بن الحارث قال رأيت جريبن عبد الله بال ثم توضأ ومسح على خفيه ثم قام فصلى فسئل فقال رأيت
 النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا قال ابراهيم فكان يعجبهم لان جريبا كان من اخرون أسلم حداثا اسحق بن نصر قال ابواسامة
 عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال وصات النبي صلى الله عليه وسلم فمسح على خفيه وصلى
باب اذا لم يتم السجود حداثا الصلت بن محمد قال ناهدي عن واصل عن ابي وايل عن حذيفة انه رأى رجلا
 لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قف وصلاته قال له حذيفة ما صليت قال واحسبه قال لو متت متت على غير سنة عهد صلى الله عليه وسلم **باب**
 يدي ضيعه ويحافى جنبه في السجود حداثا يحيى بن بكير قال حدثني بكر بن مضر عن جعفر عن ابن هرم عن عبد الله بن مالك بن
 بحينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبد ويأض ابويه وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة نحوه بسم الله الرحمن
 الرحيم **باب** فضل استقبال القبلة يستقبل باطراف رجليه القبلة قال ابو حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم حداثا عمرو بن عباس
 قال انا ابن مهدي قال حدثنا منصور بن سعد عن ميمون بن شيبة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلواتنا
 واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذقة الله وذقة رسول الله فلا تخفروا الله في ذمته **حداثا** نعيم قال ناين
 المبارك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا
 قالوها وصلوا صلواتنا واستقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا ماؤهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال على
 ابن عبد الله حدثنا خالد بن الحارث قال نا حنيد قال سأل ميمون بن شيبة عن انس بن مالك فقال يا ابا حمزة وما يحرم ذم العبد وماله
 فقال من شهد ان لا اله الا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلواتنا وكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم عليه ما على المسلم قال ابن
 ابي مريم نا يحيى بن ايوب قال نا حنيد قال نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قبله اهل المدينة واهل الشام والمشرق ليس في

لان جريبا من رسول الله اخبرنا اخبرنا بن ربيعة حتى يرا اظه يستقبل القبلة باطراف رجليه ثنا المهدي رسول الله وحداثا حداثا نعيم قال ابن المبارك
 قال نعيم بن حماد قال ابن المبارك قال وقال قال يا ابا حمزة ما يحرم وقال محمد بن ابي مريم حداثا

ك قوله المشرق نقل يخاص بان رواية الاكثر بضم المشرق فيكون معطوفا على باب وبتحريك المشرق
 لمذوق قال ابن جرير الذي في رواية با تحف وفي العيني قال ابن بطال وتفسير هذه الترجمة يعني وقبلة
 المشرق الارض كلها الا ما قبل مشرق مكة من البلاد التي تكون تحت الخط الذي يمتد من المشرق الى المغرب فيمشرق
 الارض كلها مشرق اهل المدينة والشام في الامريال انحاء عند الخائف لانهم اذا مشروا او غزوا لم يستقبلوا
 القبلة ولم يستدبروا واما ما قبل مشرق مكة من البلاد التي تكون تحت الخط الذي يمتد من المشرق الى المغرب
 فلا يجوز لهم استعمال هذا الحديث ولا يصح لهم ان يشروا او يغزوا واما ما تحت الخط الى الجنوب او الشمال فمما لا يشرى
 وتشرى قال وتقدر الترجمة باب قبله اهل المدينة واهل الشام والمشرق والمغرب ليس في المشرق ولا في
 المغرب يعني انهم عند انحاء المشرق والمغرب ليسوا مواجعين للقبلة ولا مستدبرين لها انتهى ولم يذكر
 البخاري مغرب الارض كلها لان المشرق اكثر الارض المعروفة كذا في الكرماني ١٢

اسماء الرجال اسحق بن نصر بن لجه وابوه ابراهيم الواسمي حاد بن اسامة
 الكوفي الاعمش سليمان بن مهران مسلم هو ابن صبيح مسروق هو ابن الاجدرع باب اذا لم يتم السجود
 الصلت بن محمد ناكي مهدي هو ابن ميمون الازدي واصل بن جان الاحدب الكوفي ابي وايل
 شقيق بن سلمة باب يدي ضيعه اي من السنة يدي الخويجي بن بكر بقدم بكر بن مضر بن محمد
 المصري جعفر هو ابن ربيعة المصري ابن هرون هو عبد الرحمن الازدي باب فضل استقبال القبلة
 قاله ابو يعقوب هو عبد الرحمن بن سعد الساعدي الانصاري عمرو بن عباس الابهوازي البصري ابن مهدي
 عبد الرحمن البصري نعيم هو ابن عماد الخزازي ابن المبارك عبد الله الروزي باب قبله اهل المدينة
 على بن عبد الله المدني ١٢ حل اللغات
 استبين الخفاف بكرة الخفاف ضيعه الضح كالفلس هو العصفه ومعنى يدي ضيعه ان
 ينظرها اي لا يلمص عضه بجنبه اي بجنبه بضم البار وفتح الحاء وبجانبه اسم ام عبد الله لاصفة مالك
 فلا تخفروا اي لا تغدروا اي لا يلمص عضه بجنبه ١٢ الله من الابداد وهو الظاهر ١٢
 اي بربا بجنبه من عضه ويرفعها منها ١٢ من المشرق وهو الرواية ١٢ عطف على يكرى حدثنا
 يحيى قال الليث حدثني جعفر بلفظ التمدير ١٢ ان هذه قطعة من حديث طويل في صفه صلواته صلعم
 رواه ابو حميد ١٢ ع ككتاب هو معروف ويجوز منه ١٢ ف ع سعيد بن الحكم المصري ١٢ قس
 عه ولا رجة يحيى بن ايوب العافق ١٢ قس

ل قوله فكان يعجبهم اي كان حديث جريبن يعجب القوم لان من جملة الذين اسلموا في آخر حياة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وقد اسلم في السنة التي توفي فيها رسول الله صلعم وفي رواية الترمذي من طريق شهر بن
 حوشب قال رأيت جريبن عبد الله فذكر نحوه حديث الباب قال فقلت له انزل المائدة او يد بها قال ما است
 الا بعد المائدة قال الترمذي بغيره لان بعض من انكر المسح على الخفين تناول ان مسح النبي صلى الله عليه
 وسلم على الخفين كان قبل نزول آية الوضوء التي في المائدة فيكون نسوخا فذكر جريبن حديثه انه رآه مسح بعد
 نزول المائدة فكان اصحاب ابن مسعود يعجبهم حديث جريبن لان فيه على اصحاب التأويل المذكور فعلم ان
 المراد بآية المائدة غير صاحب الخف واعلم ان قد وردت في المسح على الخفين عدة احاديث تبلغ التواتر على ما رأى
 كثير من العلماء وقال ابن عبد البر مسح على الخفين سائر اهل بدر والمدينة وغيرهم من المهاجرين والانصار وسائر
 الصحابة وان بين وقتها الامصار ولا ينكره الاخذول بمتعة خارج من جماعة المسلمين ولما قال الكشي الخاف
 الكفر على من لم ير المسح على الخفين كذا في عمدة القاري ١٢ **ل** قوله باطراف رجليه اي رؤس ارجلها
 بدار وبنكره بنا بيان مشروعية الاستقبال بجميع ما يمكن من الاعضاء ١٢ فتح الباري **ل** قوله من صلى
 صلواتنا اي صلى كما نصلى واستقبل قبلتنا اي استقبل القبلة حيث خص ذكر هذا الشرط بعد ذكر صلواتنا
 واكل ذبيحتنا المراد بالذبح مثل مذبحه فبذره الثلثة من خواص دينه لان اليهود والنصارى صلواتهم
 بدون الركوع وقبلة غير القبلة وذبيحتهم ليس كذبيحتنا فبذره ان اموال الناس محرمه على الظاهر دون ما يظن ان
 انظر سائر الدين اجريت عليه احكام اهل الملة بظهور خلاف ذلك مطلقا من العيني والكراني والجزال جاري ١٢
ل قوله فلا تخفروا قال الخطابي معناه لا تخفروا الله في تعذيب حتى من هذا سبيله ١٢ -
ه قوله وقال على بن عبد الله هو المدني و
 فائدة ايراد هذا الاسناد تقوية رواية ميمون بن شيبة لما ثبته ولما يمكن في قول حميد بن اسامة
 المشرق يكون حذر ذلك عقبة بطريق يحيى التي فيها تفريح حميد بن اسامة ثم لنا بطن ازيد له وهو يحيى ايضا
 بالفتح كذا في فتح الباري وقال الكرماني وفي بعضها المرفوع مقدم على الموقوف ففائدة التقوى ١٢
 قوله باب قبله اهل المدينة والاشارة في الاكثر واهل الشام عطف على اهل المدينة وقوله والمشرق بالمعطف
 على اهل الشام وفي بعضها بالتقوى اي هذا باب وفتح قبله على الايتداد وجره ليس في المشرق الزيادة عليها
 بما يستقبل اليه كذا في الجزال جاري لان الخطابي في التذكرة والتأنيث بين المبتدأ والجزال وياول المشرق
 بالمشرق والمغرب بالتعريف اي استقبال اهل المدينة واهل الشام ليس في المشرق ولا في المغرب وقد
 سقطت النون ليس فلان الخطابي بينه وبين قبله فلهذا اول مستقبل ليطا بقا تذكر كذا في العسطلاني ١٢

(قوله يستقبل باطراف رجليه القبلة) اي فالاستقبال لفضله مطلوب
 مهما امكن (قوله من صلى صلواتنا الخ) كانه كناية عن اظهار شعائر الاسلام وقبول الاحكام (قوله باب قبله اهل المدينة الخ) قد اختلف النسخ ههنا فوجد في بعضها اللفظ
 قبله في قوله ليس في المشرق ولوق المغرب قبله وسقط من بعضها فطلى تقدير ووجهه يحقل ان المراد باب حكم قبلة اهل المدينة وغيرهم في عدم جواز الاستقبال والاستدبار
 بقاظ او بول الا انه كفى عن غير اهل المدينة باهل الشام والمشرق كفضيلوا لبعض اقسامه وقوله ليس في المشرق الخ لانه لانه في المشرق والمغرب مقايسة يعني ان الباب في بيان قبلة
 بيان قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق في المشرق الخ وما على تقاد يرتق لفظ القبلة فقابلة اهل المدينة مبتدأ والمراد
 هذه الناحية بحيث يعبر مشرق الناحية ومغربها ثم بين تلك القبلة بقوله ليس في المشرق الخ وما على تقاد يرتق لفظ القبلة فقابلة اهل المدينة مبتدأ والمراد
 بالمشرق مشرق ناحية المدينة فقط وقوله ليس في المشرق ولوق المغرب خيرة بتأويل القبلة بالمستقبل والله تعالى اعلم

المشرق ولاقى المغرب قبله لقول النبي صلى الله عليه وآله لا تستقبلوا القبلة بأبوابكم ولكن شقوا وغزوا وحلوا على بن عبد الله قال ناسفيلن قال نالزهري عن عطاء بن يزياد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وآله قال اذا اتيتهم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شقوا وغزوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا امرأ حيص بنيت قبل القبلة فنحرف ونستغفر الله عز وجل و عن الزهري عن عطاء قال سمعت ابا ايوب عن النبي صلى الله عليه وآله مثله بان قول الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم موقفا حدثنا الحبيدي قال ناسفيلن قال ناعمر بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت للعمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ايلقى امرأته فقال قديم النبي صلى الله عليه وآله فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربها حتى يطوف بين الصفا والمروة حدثنا مسدد قال نا يحيى عن سيف يعقوب بن ابي اسلم قال سمعت مجاهد قال اتي ابن عمر فقيل له هذا رسول الله صلى الله عليه وآله دخل الكعبة فقال ابن عمر فاقبلت والنبي صلى الله عليه وآله قد خرج واوجد بلا قائلين اليابين فسألت بلا فقلت اصلى النبي صلى الله عليه وآله في الكعبة قال نعم ركعتين بين الشرايتين اللتين على يساره اذا دخلت ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين حدثنا اسحق بن نصر قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريح عن عطاء قال سمعت ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله عليه وآله البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة باب التوجه نحو القبلة حيث كان وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وآله استقبل القبلة وكذا حدثنا عبد الله بن رجاء قال نا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله عز وجل قد نرى تقلب وجهك في السماء فتوجه نحو القبلة وقال السههء من الناس و هم اليهود ما ولم عن قبلة هم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فصلى مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فبهر على قوم من الانصار في صلوة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال هو يشهد ان صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه توجه نحو الكعبة فتعزف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال نا هشام بن عبد الله قال نا يحيى ابن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله يصلى على راحلته حيث توجهت به فاذا اراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة حدثنا عثمان قال نا جوير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله صلى الله عليه وآله قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلوة شئ قال وما ذلك قالوا صليت كذا وكذا فثبوت رجليه واستقبل القبلة وسجدتين ثم سلم فلما قبل علينا بوجهه قال انه لو حدث في الصلوة شئ لنبأناكم به ولكن انما انا بشر مثلكم انسى لغائط قال سالت العروة الناس يسارك النبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قال نال عبد الله بن منصور

حدثنا القبلة الكعبة قام فذكر النبي ٢ فلتوليتك قبلة رضها الكعبة فقال رجال نحو القبلة

اسماء الرجال سفيان هو ابن عيينة العلاء الزهري محمد بن مسلم بن شهاب الى اللوب هو خالد بن زيد الانصاري عن الزهري اى بالاسناد المذكور عن عطارد بن يزيد الليثي باب قول الشد عز وجل الى الحمدي عبد الله بن الزبير القرشي الكلى سفيان هو ابن عيينة عمرو بن دينار الكلى مسدد هو ابن مسدد شيعة هو ابن سعيد القطان مجاهد هو ابن جبر المضر اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر السعدى عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحمرى مولا هم ابن جريح هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي مولا هم الكلى باب التوجه نحو القبلة عبد الله بن رجاء الخداني اسرائيل بن يونس يروى من جده ابي اسحق عرو بن عبد الله السهبي البراء هو ابن مازب الانصاري مسلم بن ابراهيم الاذنى الطراييدي هشام هو ابن عبد الله الدستواني شيعة بن ابي كثير الطائي مولا هم محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري المدني عثمان هو ابن ابي شيعة جبر بن ابراهيم عبد الحميد منصور هو ابن المعتز ابراهيم هو ابن يزيد النخعي علقمة هو ابن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود ١٢ حل اللغات هو ابن جريح جمع مرعاض بكسر الميم هو البيت المتخذ للوقوف فثني من الشئ وهو العطف ١٣

له قوله نعم ركعتين قال الاستغنى وغيره ان المشور عن ابن عمر بن طريق نافع وغيره عن ابي اسلم ان اسلم لم صلى فدل على انه اذجه بالكيفية ولم يتجبره بالكيفية وان بلا لا اثبت له صلى ولم يتجربان كم صلى فاعتمدوا على عمر بن القدر المتحقق له وهو الركنان لان النقل في السام لم ينقل باقل من الركعتين كذا في فتح الباري واليعنى ١٣ له قوله ولم يصل هذا الحديث من مراسيل ابن عباس لانهم يدخلون في الكعبة مع صلى الله عليه وسلم وهو يروى من اسامة وثبت في رواية بلال ان صلى فيها قال النووي اجمع اهل الحديث على الاخذ برواية بلال لانها ثبتت ومعها زيادة علم فوجب ترجيحها ويحتمل انه سلم دخل فيما يروى كذا في اليعنى ١٣ له قوله فصل مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل هو يواد بن بشر وهو يواد بن سريك وعنه ابن سعد في الطبقات انه عليه الصلوة والسلام صلى ركعتين من النظر الى سجده بالمسلمين ثم امر ان يتوجه الى المسجد الحرام فاستدار اليه واستدار معه المسلمون ويقال انه عليه الصلوة والسلام زلزام بشر بن البراء بن معرور بن بنى سسله فصنعت له طعاما وامانت النظر فصلى وصحبا به ركعتين ثم امر فاستدار الى الكعبة واستقبل الميزاب فسمى مسجد القبليتين قال ابن سعد قال الواقدي هذا اثبت عندنا ١٢ قسطلاني له قوله لا ادري زاد او نقص والمراد ان ابراهيم شك في سبب سجود السهو المذكور بل كان لاجل الزيادة او النقصان لكن سياتى في الباب الذي بعده من رواية الحكم عن ابراهيم باسناده هذا انه صلى نحو حراء وهو يقضى الجزم بالزيادة فلعل شك لما عدت منصور وتيقن لما عدت الحكم وقد تابع الحكم على ذلك حماد بن ابي سليمان وطهر بن مصرف وغيرهما ويروى ايضا وعادها النظر ١٣ فتح الباري

لا قوله باب قول الله تعالى واتخذوا له يمكن ان يقال اشار باحد يث الباب الى ان الامر مخصوص بركعتي الطواف او انه للندب حيث فعله تارة وتركه اخرى او اشار الى ان المراد بمقام ابراهيم البيت او الحرم والله تعالى اعلم ومعنى قوله صلى اى قبلة على انه في الاصل مصيد اليه اسم مفعول ثم صكر مصلى بالحذف والاصال والله تعالى اعلم قوله قد نرى تقلب وجهك كلمة قد للتحقيق او للتقليل بالنظر الى المفعول اى لا يعنى ان القلب يقع الوان الفاعل يروى احيانا بل بمعنى انه يقع احيانا فايدوا الفاعل على حسب ما يقع فانه هو مستدى رجوله يصل على راحلته حيث توجهت اى فانفل على الداية مستثنى من اية التوجه نحو الكعبة قوله واستقبل القبلة وسجدتين اى فسجدتا السهو واخذت تحت الامر بالتوجه نحو الكعبة

كَمَا تَسْتَوْنَ فَاذْأَسَيْتُمْ فَاذْكُرُونِي وَاذْأَشْكُوا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَلْتَمِسُ الصَّوَابَ فَلْيَتَمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسْلَمْ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بِأَبِّ مَا
جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ وَمَنْ لَمْ يَتْرَأْ لِحَادِثَةٍ عَلَى مَنْ سَأَلَ فِي صَلَاتِهِ فَقَدْ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رُكْعَتَيْ الظُّهْرِ وَاقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ
ثُمَّ آتَمَ مَا بَقِيَ حَدِيثًا عَمْرُو بْنُ عَيْنٍ قَالَ نَاهُشِيمٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَسْنِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عَمْرُو بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَانزَلتَ وَأَخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَآيَةَ الْحِجَابِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتِ نِسَاءَكَ أَنْ يَتَّخِذْنَ
فَانَهُ يَكَلِمُنَّ الْبُرْءَ وَالْفَاجِرُ فَانزَلتَ آيَةَ الْحِجَابِ وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَيْثِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لِمَنْ عَسَى رَبُّهُ أَنْ تَطْلُقَنَّ إِنْ تَبَدَّلَ
أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ مَسَلَمَاتٌ فَانزَلتَ هَذِهِ آيَةَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ نَائِمِي بِنِ ابْنِ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا حَدَّثَنَا
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَوْسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ بَيْنَ النَّاسِ بَقْبَاءٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْرِ إِذْ جَاءَ هُمَا بِتَقَالِاتِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةُ قُرْآنًا وَقَدْ أَمْرَانِ يَسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدْرَأُوا
إِلَى الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ نَائِمِي عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الظُّهْرِ حَسْبًا فَقَالَ
أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ قِيلَ وَمَا ذَاكَ قَالَ وَاصْلَيْتَ حَسْبًا قَالَ فَتَنَى رِجْلَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بِأَبِّ حَكِّ الْبِرَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
قَالَ نَا سَمِعِلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَسْنِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَقًّا رَضِيَ فِي وَجْهِهِ
فَقَامَ فَحَلَّ بِدَاهِ فَقَالَ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَأَنَّ يَنْأَجِي رَبَّهُ وَأَنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَلَا يَبْرُقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ
عَنْ يَسَارَةٍ أَوْ تَحْتِ قَدَمِهِ ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ أَوْ يَفْعَلُ لِهَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ
قَالَ أَنَا مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصْبًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَهُ ثُمَّ اقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ إِذَا كَانَ
أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكُ بْنُ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ نُخَامَةً فَحَكَهُ بِأَبِّ حَكِّ
الْمَخَاطِطِ بِالْحَطِيِّ مِنَ الْمَسْجِدِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ وَطِئْتُ عَلَى قَدْرِ رُطْبٍ فَأَغْسِلُهُ وَإِنْ كَانَ يَابَسًا فَلَا حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ نَا
إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ أَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَيُّ سَعِيدِ حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى
نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَخَرَّمَهَا فَقَالَ إِذَا تَخَرَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَخَمَّنْ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَا يَبْصُقْ عَنْ يَسَارَةٍ أَوْ تَحْتِ
قَدَمِهِ الْيَسْرَى بِأَبِّ لَا يَبْصُقْ عَنْ يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَاةً فَخَرَّمَهَا

لِيَسْلَمْ فَلْيَسْجُدْ لِرَبِّي وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ فَقُلْتُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ فَاسْتَقْبَلُوهَا
صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرًا رَجَعَ وَقَالَ وَلَنْ رَبِّهِ فَلَا يَبْرُقُ الْمَسْجِدَ تَعَالَى مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا فَحَكَهَا

في النسخة الاحترام القبلة لا يجوز ان يذوقها بالبراق ونحوه فلذا لم يفرق بين رطب ويايس بخلاف ما علمت النسخة فيه
مجرد الاستقراء فلما يفرط في اليايس ١٢ فتح الهادي كقوله يايسا. هذا في التقدير ولما في ترك احترام
القبلة فكلها سواء وبه المناسبة للترجمة ١٣ اسماء الرجال
باب ماجاء في القبلة عمرو بن ميمون هو ابو عثمان الواسطي البزاز هشيم هو ابن بشير بن كبر
الاب وتفسيره الابن حميد الطويل وقال ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن يحيى بن اليوب هو الخافق
عبد الله بن يوسف هو النخعي عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني عبد الله بن
عمر هو ابن الخطاب مسدد هو ابن مسدد يحيى هو القطان شعيرة هو ابن الحجاج الحكم هو ابن عتيبة
مصعب ابراهيم هو النخعي علقمة هو ابن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود باب حك البراق الخ
قتيبة هو ابن سعيد النخعي اسمعيل بن جعفر بن ابى كزبة الانصاري حميد الطويل عبد الله النخعي مالك
بن انس الامام تافع مولاهم عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب عبد الله النخعي مالك بن انس
الاصمعي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب مك المخاط. وقال ابن عباس وصل ابن ابي شيبة
بسند صحيح موسى بن اسمعيل اي الشيوعي البصري ابراهيم القرشي المدني ابن شهاب الزهري
حميد القرشي ابا سعيد الخدري باب لا يصبغ عن يمينه يحيى هو ابن عبد الله بن بكر الليث
هو ابن سعد الامام عقييل بن خالد الابن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حميد بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري الحل اللغات فليتم التمرى طلب الثواب بالاجتهاد البالغ فيخامة بضم الخوف
هو فضله يخرج من الصدق بصادق بضم الصاد الذي يخرج من الغم مخاط بضم الميم ما يخرج من
الانف فتحتها الحت الملك تنخم اي التقي الخامة بضم الخاء وسبغ القصة مفسر في تفسير سورة الترميم
انشاد الله تعالى ١٢ عطف اي جلس كما هو رواية القعود للترجمة ١٤ هذا ما وجدته في غير
السيد ما فيه فني ثوبه ١٢ مجمع البحار

له قوله من سئل فضلي قال الكرماني قوله فضلي تفسير لقوله سئل والفاء تفسيرية وما
بقي اي الركنين الاخرين وما سببه هذا التعليل للترجمة انه جعله زمان الاقبال على الناس واغلا في حكم الصلوة
وان في ذلك الزمان ساء مصلى الى غير القبلة وبذا التعليل قطعه من حديث ابى هريرة في قصته ذي اليمين
كذا في المعنى ١٣ قوله وافقت والمعنى في الاصل وافقني ربي فانزل القرآن على وفق ما اذنت
ولكنه استدل الموافقة بعبارة اللاب كذا في الكرماني وفي الخبر الى ربي وذكر البعض موافقة في احد وعشرين
كما نقل السيوطي في تاريخ الفهار وقال بعض آخر في خمسة عشر وحسن قوله المذكور ان قبل الحوادث الباقية
اولان الكلام كان فيها الاذن ذكر العدد القليل لا يفي العدد الا انه اشبه ١٤ قوله مصلى اي قبله ودلالة
على الترجمة باعتبار دلالة على الجزء الاول منها كما ان الحديث الذي ياتي آخره يدل على الجزء الاخر فالاول
يدل على كل الترجمة وما كيفية الدلالة فعلى قول من فسر مقام ابراهيم بالعبودية فظاهرا على قول من قال
هو المزمع كقوله ان من للتبويض ومصلى اي قبله او موضع الصلوة والمراد من الترجمة ما جاء في القبلة
وما يتعلق بها وبذا الظاهر ان المتبادر الى الفهم من المقام الجليل الذي وقعت عليه ابراهيم وموضع مشهور وقال
الخطابي سأل عمر بن عبد الله بن مسعود عن رجل من الجاهل الذي فيه اثر مقام بين يدي القبلة
يقوم الامام عنده فنزلت الآية ١٢ كرماني ١٥ قوله ان يستقبل الكعبة دلالة على الجزء الاول من الترجمة
ظاهرا من الجرد ان ايشاد ذلك لانهم صلوا في اول تلك الصلوة الى القبلة المنسوخة التي هي غير القبلة
الواجب استقبالها لاجل ان يكون وجهه الى القبلة كما كان في حياض لم يوروا بايامهم صلواتهم ١٦ معنى قوله
فان شئنا جازى به المناجاة والنجوى السريرين الاثنتين وما جازى الرب بما جازى لا كلام الا من طرف العبد وهو من
باب التسمية اي شبه العبد وتوجه الى الله في الصلوة وما فيها من القدرة والاذا كان الاستئذان رحمة من الغيوب
والخشوع بمن يناجى مولاه وكذا قوله وان ربه بين يدي القبلة وقوله فان الشد قبل وجهه معناه التضييق كما
بينه وبين القبلة ١٧ قوله وقال ابن عباس الحواطة للترجمة الاشارة الى ان العلة

(قوله ما جاء في القبلة) اي في متعلقاتها كما مقام ابراهيم ولو فهموا مقام ابراهيم في الكعبة (قوله فاستأذروا الى الكعبة) اي فما اعدوا ما صلوا الى غير الكعبة
قبل علمهم بالامر وكذا السامح والله تعالى اعلم ما سئل في (قوله البراق في المسجد خطيئة) اي لمن لا يريد دفنها لما سبق وسيجي من قوله يصبغ عن يساره او تحت
قدمه والقول بانته عام مخصوص بغير المسجد لهذا الحديث ليس بشئ كيف ومورد ذلك القول كان هو المسجد كما يرشد اليه روايات الصحيح وغيره وتخصيص المورد

انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت على النار وانا اصلي **حدثنا** عبد الله بن مسleme عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال انخسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اريت النار فلما رنظرا كاليوم قط **افظح** باب كراهية الصلوة في المقابر **حدثنا** مسد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجلوا في بيوتكم من صلواتكم ولا تتخذوها قبورا **باب** الصلوة في مواضع الخسف والعداب و يذكر ان عليا رضي الله عنه كره الصلوة بخسف بايل **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين الا ان تكونوا ياكين فان لم تكونوا ياكين فلا تدخلوا عليهم **ابو** يصيبكم ما يصيبهم **باب** الصلوة في البيضة وقال عمر رضي الله عنه انا لاندخل كنا نسيككم من اجل التماثيل التي فيها الصور وكان ابن عباس يصلي في البيعة الاربعة فيها تماثيل **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عتبة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان امرسلة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسة راها بارض الحبشة يقال لها قارية فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور **اولئك** ثور الخلق عند الله **باب** **حدثنا** ابو اليان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة و عبد الله بن عباس قال لانا نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتمها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبورا نبيا لهم مساجد **حدثنا** محمد بن اسمعيل قال حدثنا عطاء بن يسار عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبورا نبيا لهم مساجد **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا **حدثنا** محمد بن سنان قال حدثنا هشيم قال حدثنا سيار وهو ابو الحكم قال حدثنا يزيد الفقير قال حدثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبل نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا وايتما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل واجتنب الغنائم وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس كافة واعطيت الشفاعة **باب** نوم المرأة في المسجد **حدثنا** اسمعيل قال حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان وليدة كانت سوداء لحي من العرب فاعتقوها فكانت معهم قالت فخرجت صبية لهم عليها

حدثنا
ابو
يحيى
عن
عبيد
الله
بن
عمر
قال
اخبرني
نافع
عن
ابن
عمر
عن
النبي
صلى
الله
عليه
وسلم
قال
اجلوا
في
بيوتكم
من
صلواتكم
ولا
تتخذوها
قبورا
باب
الصلوة
في
مواضع
الخسف
والعداب
وذكر
ان
عليا
رضي
الله
عنه
كره
الصلوة
بخسف
بايل
حدثنا
اسماعيل
بن
عبد
الله
بن
دينار
عن
عبد
الله
بن
عمران
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
قال
لا
تدخلوا
على
هؤلاء
المعذنين
الا
ان
تكونوا
ياكين
فان
لم
تكونوا
ياكين
فلا
تدخلوا
عليهم
ابو
يصيبكم
ما
يصيبهم
باب
الصلوة
في
البيضة
وقال
عمر
رضي
الله
عنه
انا
لاندخل
كنا
نسيككم
من
اجل
التماثيل
التي
فيها
الصور
وكان
ابن
عباس
يصلي
في
البيعة
الاربعة
فيها
تماثيل
حدثنا
محمد
بن
سلام
قال
اخبرنا
عتبة
عن
هشام
بن
عروة
عن
ابيه
عن
عائشة
ان
امرسلة
ذكرت
لرسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
كنيسة
راها
بارض
الحبشة
يقال
لها
قارية
فذكرت
له
ما
رأت
فيها
من
الصور
فقال
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
اولئك
قوم
اذا
مات
فيهم
العبد
الصالح
او
الرجل
الصالح
بنوا
على
قبره
مسجدا
وصوروا
فيه
تلك
الصور
اولئك
ثور
الخلق
عند
الله
باب
حدثنا
ابو
اليان
قال
اخبرنا
شعيب
عن
الزهري
قال
اخبرني
عبيد
الله
بن
عبد
الله
بن
عتبة
ان
عائشة
و
عبد
الله
بن
عباس
قال
لانا
نزل
برسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
طفق
يطرح
خميصة
له
على
وجهه
فاذا
اغتمها
كشفها
عن
وجهه
فقال
وهو
كذلك
لعنة
الله
على
اليهود
والنصارى
اتخذوا
قبورا
نبيا
لهم
مساجد
حدثنا
محمد
بن
اسماعيل
قال
حدثنا
عطاء
بن
يسار
عن
مالك
عن
ابن
شهاب
عن
سعيد
بن
المسيب
عن
ابى
هريرة
ان
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
قال
قاتل
الله
اليهود
اتخذوا
قبورا
نبيا
لهم
مساجد
باب
قول
النبي
صلى
الله
عليه
وسلم
جعلت
لي
الارض
مسجدا
وطهورا
حدثنا
محمد
بن
سنان
قال
حدثنا
هشيم
قال
حدثنا
سيار
وهو
ابو
الحكم
قال
حدثنا
يزيد
الفقير
قال
حدثنا
جابر
بن
عبد
الله
قال
قال
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
اعطيت
خمسا
لم
يعطهن
احد
من
الانبياء
قبل
نصرت
بالرعب
مسيرة
شهر
وجعلت
لي
الارض
مسجدا
وطهورا
وايتما
رجل
من
امتى
ادركته
الصلوة
فليصل
واجتنب
الغنائم
وكان
النبي
يبعث
الى
قومه
خاصة
وبعثت
الى
الناس
كافة
واعطيت
الشفاعة
باب
نوم
المرأة
في
المسجد
حدثنا
اسماعيل
قال
حدثنا
ابواسامة
عن
هشام
عن
ابيه
عن
عائشة
ان
وليدة
كانت
سوداء
لحي
من
العرب
فاعتقوها
فكانت
معهم
قالت
فخرجت
صبية
لهم
عليها

من جهة استلام مصاحبة الصلوة باسرها اليكاد وهي كروية السنة ١٣ **له** قوله في البيضة بن عبد النصارى والكنيسة قد نسب الى اليهود وقد نسب الى النصارى ١٢ **له** قوله كنيسة وهي البيضة وانظر في الغنم من قوله صلواتكم وشكر الخلق ان فعلهم ذلك مني عنه ومنع عن اتيانهم في ذلك ففهم من كراهية الصلوة فيها لان ذلك ايضا من افهام فيها وهذا على تقدير يكون مراد المؤلف النسخ من الصلوة فيها مطلقا ولما اذا كان مراده النبي صلى الله عليه وسلم فلا حاجة للتأمل في ذلك بل ما ذكره في جاري **له** قوله مسجد قال ابن بطال الحديث يدل على ان الابواب المقدمه المكروه به الصلوة فيها ليس ذلك على التحريم ١٢ **اسماء الرجال** قال الزهري هو ابن شهاب عبد الله بن مسleme هو القعني مالك الامام ابن اس زبير بن اسلم مولد عمر بن عطاء بن يسار القعني السلياني **باب** كراهية الزمسود هو ابن سرية يثبي هو ابن سعيد القطن عميد القطن بن عمر العمري نافع مولد ابن عمر بن عطاء **باب** الصلوة في مواضع الخسف اسمعيل بن عبد الله بن عبيد الله بن اسلم مالك هو ابن اس الامام **باب** الصلوة في البيضة محمد بن سلام هو البكيني عمدة اسر عبد الرحمن بن سليمان هشام بن عروة بن الزبير بن العوام **باب** الواليان الحكم بن نافع شعيب هو ابن اس عمر الزهري هو ابن شهاب عبد الله بن مسleme القعني مالك الامام ابن شهاب هو الزهري **باب** قول النبي صلواتكم من سنان هو العوفي هشيم هو ابن بشير **باب** نوم المرأة في المسجد بن اسمعيل القرشي الباري حل اللغات **افظح** اي اشنع يابل بكر الياء اسم موضع في العراق قريبا ما كونه ينسب اليه اسعير مشرف البيعة معبد النصارى والفرق بينها وبين الكنيسة ان الكنيسة قد نسب الى اليهود ايضا شرار بالسر والفتح كليهما جمع **له** الخبر على البديل من التماثيل ١٣ **له** هذا كالفصل لما قبله والى مع بينها الزجر من اتخاذ القبور مساجد **له** وهو الكسار الاسود المربع لطلحان ١٣ **له** مقول الراوي اوانما يزدحم من ذلك الصنع لئلا يفعل بغيره **له** خصصهم ههنا بخلاف ما تقدم لانهم ابتدوا به ١٢

له قوله عرضت على النار وانا اصلي هذا موضع للترجمة واستدل المصنف على عدم كراهية الصلوة بهذا الحديث والذي بعده واعرضت عليه بان لا تجوز فيه فانه صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك اختيارا واجيب بان الاختيار وعدمه في ذلك سواء لانه صلى الله عليه وسلم لا يقرب على باطل فدل على ان مشرجه لا تزعمه العيني في منع المساواة لعدم علمه التفسير ببيدة الاصنام التي ١٢ خيره جاري **له** قوله ولا تتخذوها قبورا والمراد بها المقابر كما جازي في مسلم قال ابن جرير استنبط من قوله ولا تتخذوها قبورا ان القبور ليست محل العبادة فتكون الصلوة فيها مكروهة وكانه اشار الى ان مروي الورد او الورد الذي ليس على شرطه وهو حديث الى مسجد الزبير مرفوعا بالارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام بها لثقات من اختلف في ارساله ووصله وعلم بصحة الحاكم وابن حبان انتهى وفي التوشيح قال القرطبي من هنا التبعيض والمراد النواقل وقد اختلف العلماء في المراد بالحديث قال قوم المراد من كراهية الصلوة في المقابر وقوم بل انهم في الصلوة في البيوت كانه قال لا تكونوا كالقوتى الذين لا يصلون في بيوتهم وهي القبور وتاولوا آخرون بان المراد النبي عن دفن الوتى في البيوت انتهى وفي الفتح وقد نقل ابن المنذر عن الكرايم العلم استدراجه الحديث على ان المقبرة ليست بموضع الصلوة وكذا قال البغوي في شرح السنة انتهى ١٣ **له** قوله بخسف بايل قيل المراد بغيره وبن كنان بن العرعر بيايل سمكة شمسة الاف ذراع يتصدرا السماء فاسب التذليل في قوله فليصلوا الكذابي الخ الماردي ونظير البيضاوي في تفسير قوله تعالى وقد ذكر الذين من قبلم الاية ١٣ **له** قوله بايل اسم موضع بالعراق قرب اربل انكونه ينسب اليه اسعير وهو غير معروف وقد قال الشافعي وما انزل على الملكيين بيايل ١٣ **له** قوله الا ان تكونوا ياكين قال ابن بطال بن ايدل على اباحة الصلوة هناك لان الصلوة موضع بكاء وتفرغ قلت كانه يشير الى عدم مطابقة الحديث لاخر على الحديث مطابق لمن جزمه ان كلامه فيه ترك الزول كما سياتي في الغايزي ثم وقع صلواتكم واسرع السير حتى اجاز الولوي فدل على انهم ينزلون فيه ولم يصل هناك كما منع على رض بخسف بايل وسياتي نيره مسلم ان يستحق من جازهم قال ابن جرير وفي الكرماني والله على الخبير

التقرير يراوى من تقرير الشراح ههنا والله تعالى اعلم (قوله بنوا على قبره مسجدا الخ) اي فينبغي نبش قبر المشرك اذا اراد الانسان ان يتخذ محله مسجدا حتى لا يلزمه بناء المسجد على القبر انتهى عنه اه سندي قوله باب الصلوة في مواضع الاويل يريد ان ما ورد من النهي عن الصلوة بمعاطن الاويل وهي مواضع اقامتها عند شرب الماء خاص بالمعاطن فقط ولا يقاس بها سائر المواضع فالصلوة فيها جائزة والله تعالى اعلم (قوله عرضت على النار) كان العرض يقتضى الحضور وقدمه وكذا خصوص الواقعة كان كذلك على مقتضى الروايات والافروية صلى الله تعالى عليه وسلم لا تتوقف على الحضور قدامه لانه كان يرى من وراء ظهره والله تعالى اعلم (قوله الا ان تكونوا ياكين) اي فاذا ليس له الدخول في ذلك المكان الوعلى هذه الصفة وليس له الصلوة فيها ايضا الوعلى هذه الصفة عادة متعسرة بل ربما يخلل البكاء في القراءه وغيرها ذاك ثروا ايضا البكاء للتفكير في حال المعذنين يمنعه عن التفكير في امور الصلوة فينبغي ان تكرر الصلوة في مثل هذا المكان والله تعالى اعلم (قوله الصور) بالجر بدل اوبيان للتماثيل اوبالرفح اي هي الصور (قوله باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا) يريد ان مفاد الحديث ان الارض في ذاتها كلها محل للصلوة فتصح الصلوة في الكل الطعاض يدل دليل على ان الصلوة معه مكروهة او غير صحيحة فتقتصر الكراهية او عدم الصحة عليه اه سندي قوله نصرت بالرعب بالجمع بالرب صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بالرعب من غير الالوت واسباب تقتضى ذلك عادة كما كان في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله باب نوم المرأة في الخ) في جميع ابواب النوم

وشاح احمر من سبور قالت فوضعتهُ او وقع منها فمرت به حد يات وهو ملقى فحسبته لهما فخطفته قالت فالتمسوه فلم يجدها قالت
فانهموني به قالت فطفقوا يفتشوني حتى ففتشوا قبلها قالت والله اني لقائمه معهم اذمرت به الحد يات فالتقه قالت فوقع بينهم قالت
فقلت هذا الذي اهتمتموني به زعمتم وانامنه بريئة وهو ذاهو قالت فجاأت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت قالت عائشة
فكانت لها خيابة في المسجد وحفش قالت فكانت نائيتي فحدثت عندي قالت فلا تجلس عندي مجلسا الا قالت ويوم الوشاح
من تعاجيب ربنا الا انه من بكرة الكفر ايجاني قالت عائشة فقلت لها ما شانك لا تقعدين معي مفعلا الا قلت هذا قالت فحدثتني
بهذا الحديث **باب نوم الرجال في المسجد** وقال ابو قتادة عن ابي بن مالك قديم رهط من عكل على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا
في الصفة وقل عبد الرحمن بن ابي بكر كان اصحاب الصفة الفقراء **حدثنا مسد** قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع قال
اخبرني عبد الله بن عمر انه كان ينام وهو شاب اعزب لا اهل له في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال حدثنا
عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجدها عليا في البيت فقال
ابن عمر عتك قالت كان بيني وبينه شئ فاضربني فخرج فلم يقبل عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظرين انظرين هو فجا
فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه واصابه تراب فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحبه عنه ويقول قم ايا تراب قم ايا تراب **حدثنا يوسف بن عيسى** قال حدثنا ابن فضيل عن ابيه عن
ابي حازم عن ابي هريرة قال لقد رأيت سبعين من اصحاب الصفة مامنهم رجل عليه رداء فاذا رواقا كساء قد يطوفوا اعناقهم فنها
ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورته **باب الصلاة اذا قدم من سفر** وقال كعب بن مالك
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر يدا بالسيح فضل في **حدثنا خالد بن يحيى** قال حدثنا مسعود قال حدثنا حارب
ابن دينار عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال مسعراة قال فحني فقال صل ركعتين وكان لي عليه
دين ففصاني وزادني **باب اذا دخل احدكم المسجد فليركم ركعتين** قبل ان يجلس **حدثنا عبد الله بن يوسف** قال اخبرنا مالك
عن عاقر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليمان الزرق عن ابي قتادة السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم
المسجد فليركم ركعتين قبل ان يجلس **باب الحديث في المسجد** **حدثنا عبد الله بن يوسف** قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن

يفتشون النبي فكان اعاجيب الوجل فكانوا الصديق عزيك رسول الله وقالت فقالت وقد وهو يقول يا ابا تراب فضل له

له قوله وشاح
بكره لوانها شبح من اديم عرضا ويرصع بالجواهر وتشده المرأة بين عاتقها وقيل شيطان من لؤلؤ الخائف بيضا و
يتوشح به المرأة ١٣ مجمع البحار وفتح الباري **له قوله** عداية يتشده باليد والالاف تصغير صداة كعبه لها مر
معروف وحصل الالاف باشباع فتحة الياء ١٣ ك ف **له قوله** عذمت مفعولاه ان عدى الى مفعولين او
مفعول محذوف وهو نحو اني اغذمته او اني صابته ١٣ **له قوله** وهو ذاهو
فيه وجه من الاعراب هو متبدل وذا فيه او ناكبه وهو ان في خبره جمل او ناكبه لاول ولذا اوضح بيان له لو اذابت
ثان وهو غيره او هو لاول غير الشان وابعده جملة مفسرة له او غير هوالا في محذوف والجملة تايكلمة او انشوب
على الاختصاص ١٣ ك **له قوله** وحفش بكسر الميم وسكون الفاء بعد ما بحجة البيت الصغير القريب
السمك ما خوذ من الانحماش وهو الانضمام واصلة الوعاء الذي تفتح المرأة فيه غزلها ١٣ فتح **له قوله**
فتحدث بلفظ المضارع من التفعّل بمعنى تخرن في الكرماني والفتح ١٣ **له قوله** نوم الرجال
في المسجد جواز ذلك وهو قول الجمهور وروي عن ابن عباس كراهية الامن يريد الصلاة وعن ابن مسعود
مطلقا وعن مالك التفضيل بين من لم يسكن فيكمه وبين من لا يسكن فيباح ١٣ فتح **له قوله** ان سيد
بكر العين ابن جميل التفضي اسمته بجمل وقبيلة لقب عليه وعرف به ١٣ فتح **له قوله** سبعين من
اصحاب يشعراهم كانوا من اصحاب الصفه وقد استشهد منهم جمع في سير موحية قبل اسلام الى هجرة واختلف
في عددها يجمع كذا في الفتح ١٣ **له قوله** ردا وهو ما يستعمل البدر نقطه والازار ما يسو النصف الا سفل
وقدر ليلوا اصطف للنساء وجدته والعائد محذوف والعنبر في قنشا عائد الى الكسبا باعتبار ان جنس اريد به الجماعة
كذا في الكرماني وفي الخبر الجاري ولا يخفى ان لا يظهر فائدة نفي الرداء ولعله نفي الرداء لان صاحب الرداء يكون له
اذا ردا ايضا غالبا فغير اشعار ان لم يكن له ثوبان انتهى ١٣ **له قوله** صل ركعتين قال الكرماني فان قلت
ما وجد دلالة على الترجمة قلت هذا الحديث مختصر من مطول ذكره في كتاب الجوع وغيره وفيه ان قال كنت
مع النبي صلعم في غزوة واشترى مني جلابا وفيه ثم قدم رسول الله صلعم قبلي وقدمت بالخاء فوجه على باب
المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قال فادخل فضل ركعتين فامر بلا لان يزن لي اوقية فوزن لي
فارتج قال النووي مقصوده التقدم من السفر انتهى ١٣ **له قوله** قتادة المحدث بالثنية ابن ربي كبر
الرد وتسكين الموصدة ١٣ قس **له قوله** ليكح اي فليصل قال ابن بطال اتفق انه الفتوى على انه محمول
على الندب والارشاد مع استيحاءهم الركوع لكل من دخل المسجد لما روي ان كبار اصحاب رسول الله صلعم يخطبون

المسجد ثم يخرجون ولا يصلون واوجب اهل الظاهر على كل داخل في وقت يجوز فيه الصلاة وقال بعضهم في كل
وقت كذا في الكرماني قال ابن جرير رض الامر بالصلاة وولد اهل المدينة النبي عشا في وقت الطلوع وتونه
فذهب التاثير الى تخصيص النبي والخليفة الى عكسها
القرشي هشام هو ابن عروة بن الزبير مرانقا **باب نوم الرجال في المسجد** قال ابو ثناء هو عبد الله
ابن زيد وصله المؤلف في العمادين مسد هو ابن مسرور الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطن عم عبد الله
بن عمر القرشي نافع مول ابن عمر سهل بن سعد بن مالك الانصاري يوسف بن عيسى المرزوقي ابن فضيل
هو محمد بن فضيل يروي عن ابيه فضيل بن غزوان الكوفي ابي حازم هو سلمان الاشجعي الكوفي الثاني بن بوخير
الرازي عن سهل فادله ولا يروي عن ابيه هرة سان باب الصلاة اذا قدم من سفر خلادين يحيى بن صفوان السلمي ابو محمد الكوفي
نزيل مكة مسمر بن كرام البوسني الكوفي محارب بن دثار بكسر الدال الهذلي السدوسي قاضي الكوفة **باب** اذا
دخل احدكم المسجد بن يوسف النخعي مالك الامام المدني **باب الحديث في المسجد** **حدثنا عبد الله**
وماك هما السابقان في الباب السابق الى الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي ابو عبد الرحمن المدني
حل اللغات وشاح بكره لوانها شبح من اديم عرضا ويرصع بالجواهر وتشده النساء بين عاتقها وقيل
شيطان من لؤلؤ الخائف يتوشح به النساء يسبور جمع صبر هو ما يقدم من الجلود كناية بتشده النساء
بعدها الف تصغير صداة طر معروف يقولون في الفاد بئير زغن خباء بكره الخاء فجمه من صفوف او وبر
حفضش بكره الخاء وسكون الفاء البيت الصغير ما خوذ من الانحماش وهو الانضمام واصلة الوعاء التي تفتح
المرأة فيها غزلها تحدث روي من التفعّل بمعنى تخرن في الكرماني والفتح ١٣ **له قوله** نوم الرجال
المشردة اسم موضع مطلق كان في المسجد النبوي كانت تادى اليه المسكين اعزب هو من لازوجه له
يقبل بالكرم من القبول وهو نوم نصف النساء اعقله المغفرة من الزنوب ابي قتادة السلمي شيخ شيخين
والامم وقيل بكر الامم **له قوله** ليكح اي فليصل قال ابن بطال اتفق انه الفتوى على انه محمول
عنه موضع مطلق من المسجد النبوي كانت تادى اليه المسكين ١٣ **له قوله** فادله ولا يروي عن ابيه هرة سان
١٣ ك **له قوله** ردا وهو ما يستعمل البدر نقطه والازار ما يسو النصف لان الصفه كانت من المسجد ١٣
له قوله صل ركعتين قبل ان يجلس **حدثنا عبد الله بن يوسف** قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن

تظهر التراجيح من الواحدية المذكورة فيما يتأمل من حيث ان العادة في مثل ذلك تقتضي النوم في المسجد مثلا اذا علم حال اصحاب الصفه علم انه لا يمكن مع هذه الحالة
عادة ان يكون لهم بيوت فلا بد من نومهم في المسجد وهكذا استدل

الاخرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة تصلى على احدكم مادام في مصلاة الذي صلى فيه فالمرحون يقول اللهم اغفر له اللهم اغفر له اللهم اغفر له باب بنين المسجد وقال ابو سعيد كان سقف المسجد من جريد النخل وامر عمر ببناء المسجد وقال ابن الناس من المطر وايك ان تخمرا وتصير فتفتن الناس قال انس يتباهون بها ثم لا يعبرون بها الا قليلا وقال ابن عباس لتخرقن بها كما زخرقت اليهود والنصارى حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح بن كيسان قال ثنا انا فخرج عن عبد الله بن عمر اخبرنا ان المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعمدته خشب النخل فلم يزد فيه ابوبكر شيئا وزاد فيه عمر وبنوه على بنائه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمدة خشبا ثم عمده عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبني جداره بالحجارة المنقوشة والقصبة وجعل عمدة من حجارة منقوشة وسقفه بالساج باب التعاون وبني المسجد وقول الله عز وجل فان كان للشركيين ان يعمروا مساجد الله الاية حدثنا مسدد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا خالد المحذاء عن عكرمة قال قال لي ابن عباس واولاده علي انطلقا الى ابى سعيد فاسمعنا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يطيلها فاحذروا فاقا حتى انما انشأ مسجدنا حتى اتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نعمل البنية لبيت عمنا زينب لبيتين فراه النبي صلى الله عليه وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح عمرارقتله الباغية يدعونهم الى الجنة ويدعونهم الى النار قال يقول عمرارعود بالله من الفتن باب الاستعانة بالتجار والصناع في اعواد المنبر والمسجد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابى حازم عن سهل قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة مري غلامك النجار يعمل للاعواد اجلس عليهن حدثنا خالد بن سعيد بن ابي لهبان عن ابى لهبان عن جابر بن عبد الله ان امرأة قالت يا رسول الله الا جعل لك شيئا تقعد عليه فان لي غلاما نجارا قال ان شئت فعملت المنبر باب من بني مسجدنا حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمران بكبير احداثه ان عاصم بن عمرو بن قتادة حدثنا انه سمع عبدة الله الخولاني انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم اكثرتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مني مسجدا اقال بكبير حسبه انه قال يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة باب ياخذ بنصول النخل اذا امر في المسجد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا

قال الملائكة كرتي كرتي بن سعد حدثني النبي بحجارة منقوشة وسقفه وسقفه في بناء المسجد فاكن للشركيين ان يعمروا مساجد الله واسمها فانطلقنا حتى اذا اتى على ذكر بناء المسجد حتى اتى ذكر بناء المسجد حدثني ابوجازع غلام نجار حدثني اخبر مسجد رسول الله النبي بذلك فنصول بنصال

له قوله صلوا المراد به ما دام في المسجد ولا يعلم من كلام بعضهم المراد من المقام الذي صلى فيه خاصة ١٣ خراجي قوله ما لم يحدث بعزم اول من الوضوء اي نقص الطهارة فالحديث مانع عن حصول دعاء الملك لانهم يتأذون بالارض والخبثه وحمل البعض قوله ما لم يحدث على احدات اي امر الك من الامور المنوعه ويؤيده رواية مسلم ما لم يحدث فيه ما لم يوذبه ويجعل حمله العمرة من الاكلان يقال كبرت الشئ اذا سترت وجهه من الشمس اي قال عمر لبيها غرضي الاكلان فلانها وزعمه الى التحير وتوجه قال الكرماني وفي بعضها ان امرن الاكلان وفي بعضها ان بكسر الكاف وشدة النون امر ايضاً من الجرد والقطاب لصاحبه ١٣ خراجي قوله بنيان اي جيلانه وقوله في عمدة نصفه البنين واما حال فان قلت اذا بنى على تلك البنين فكيف زاد في المسجد قلت لعل المراد بالبنين بعضا والا لا لانه او بالزيادة رفع سمكها او المراد على بيانه وضعها ١٢ ك قوله ما كان للشركيين اي قوله للمتدين وذكره لهذا الاية مشير الى ترجيح احد الالحاقين من احد الالحاقين في الاية وذكر ان قولنا في مساجد الله يحتمل ان يراد بها مواضع او الالحاق المتقدمة لاقامة الصلوة وعلى الثاني يحتمل ان يراد بها مواضع بناءها وان يراد بها الالحاق فانه فيما لذكر الله تعالى في ١٣ خراجي قوله روح عمده بنصب الالحاقين والاعادة بنصب بنصب قوله لعل من وقع في بلكة ظلمت كما ان ويل بلكة عذاب من وقع في بلكة يستحقها ١٣ خج قوله لعل الفضة الباقية يدعونهم الى آخرة والمراد بالفضة التي في بلكة بنوعه ومنه فانه تتكلمه في وقعة الصفين وكان عمار مع علي قال ابن حجر في فتح الباري فان قيل كان كسر بنصين وهو مع علي بنو الذين قبلوه مع مغوية وكان معجزة من الصحابة اي الكبار كما في الكرماني فكيف يجوز عليهم الدعاء الى النار باجواب انهم كانوا قاطنين ايم يدعونهم الى الجنة وهم جنبوا لا ولم عليهم في اتباع ظنهم لانهم معنونون للتاويل الذي ظهر لهم انتهى ١٣ خج قوله انهم كانوا قاطنين انهم كانوا قاطنين انهم كانوا قاطنين في الواقع وعاد الى النار وهم جهمدون يجب عليهم متاوية ظنهم انتهى ١٣ خج قوله ان شئت ظاهرة مخالفة لمدى سئل لان في بذانها ابتداء وفي حديث سئل اذ صلعت اسن اليها يطلب ذلك اجاب ابن بطال باحتمال ان يكون المرأة يتكلم بها مسوال تبرئة لذلك فلما حصل لها القول امكن ان يتكلم الغلام بغيره فاسئله بغيره وان كان من اموال اليا ليسعها لبقية ما يصنع الغلام من الاعواد ان يكون منرا قلت يحتمل اننا فاض اليها الامر بقوله لسان شئت

(قوله بنى الله له مثله في الجنة) كانه رضى الله تعالى عنه اعتد ربلفظ المثل واعلم في التزيين عليه والله تعالى اعلم (باب ذكر البيع والشراء) اي ذكر مسائله نيه على ان ما ورد النبي عنه هو فعل البيع والشراء في المسجد واما ذكره ما يتعلق بهم من العلم فليس بمنهي عنه

الادم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم فاذا سعدت يقعد وجرحه دما فقامت منها بابك ادخال البعير
 والمسجد لليلة وقال ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بغيره حدثنا عبد الله بن يوسف قال ان مالك عن محمد بن عبد الرحمن
 ابن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت شكاوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكى قال طوبى
 من وراء الناس وانت راكبة فطقت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور باب حدثنا
 محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم احدهما عباد بن بشر واحسب الثاني اسيدي بن حضير في ليلة مظلمة ومعهما مثل البصباحين
 يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله باب الخوخة والمبر في المسجد حدثنا محمد بن سنان
 قال ناقلهم قال نا ابو النصر عن عبيد بن حنين وعن يسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان
 الله سبحانه خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عند الله فيكي ابو بكر فقلت في نفسي ما يبكي هذا الشيخ ان يكن الله خير عبدا
 بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله عز وجل فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد وكان ابو بكر اعلمنا فقال يا ابا بكر لا تبك
 ان آمن الناس على في صحبته وماله ابو بكر لو كنت متخذ من امتي خيلا لاتخذت ابا بكر ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يتقين في
 المسجد باب الاسد الاباب ابو بكر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال ناوه بن جدير قال نا ابي قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة
 عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرسنه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخروقة فقعدا على المنبر فحمد الله واثنى عليه
 ثم قال انه ليس من الناس احد آمن على في نفسه وماله من ابى بكر بن ابي حنيفة ولو كنت متخذ امن الناس خيلا لاتخذت ابا بكر
 خيلا ولكن خلة الاسلام فضل سد واعنى كل خووخة في هذا المسجد غير خووخة ابي بكر باب الابواب والغلق للكعبة والمساجد
 قال ابو عبد الله وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفين عن ابن جريح قال قال لي ابن ابي مليكة يا عبد الملك لو رأيت مساجد ابن
 عباس وابوابها حدثنا ابوالنعان وقتيبة بن سعيد قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قدم مكة فدعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وبلاول وأسامية بن زيد وعثمان بن طلحة ثم أغلق الباب
 فلبث فيه ساعة ثم خرجوا قال ابن عمر في ذلك فقلت في ابي فقال بين الاسطوانتين قال ابن عمر

فيها في المسجد فقال حدثني رسول الله عن عبيد بن حنين عن ابي سعيد ان يكن الله عبدا خيلا ان يكن لله عبدا خيلا ان يكن الله عبدا خيلا ان يكن لله عبدا خيلا

البعير وفي الكرماني وفي امره صلعم بسد الابواب الشارحة الى المسجد غير باب ابي بكر اخصاص شديد لا يبرو فيه
 دلالة على انه قد حرمه في ذلك بامر لا يشارك فيه ولو لم يبارك فيه الخلفه وقد اكد الدلالة عليها
 بامره اياه بالامانة في الصلوة التي تبنى المسجد لاجلها يدخل اليه من بابها قال الخطابي ولا اعلم في اشياء القياس
 اقوى من اجماع الصحابة على استلزامها الى بكره من ذلك باختلاف صلعم اياه في اعظم امور الدين وهو الصلوة
 فقاموا عليها سائر الامور التي قال النبي وماروى عن ابن عباس انه قال صلعم سد الابواب الاباب مطلق
 قال الترمذي بنحوه وقال البخاري حديثه الا باب الى كبرايح وقال الى كبرايح من سكنه بن بكره قال ابن عمر
 وهو يوم وقايه ابراهيم بن الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم جراه ممدون اي لربها كذا وكذا او كمثل ان
 يكون او يفتن فلا يتخاطب الى الجوارح هذا الكلام يدل على ان هذه المساجد كانت لها الابواب
 واغلاقها باسنان ما يكون ع

له قوله يزيد جرحه اي يسيل استدلال به ماك واهم على ان النجاسات ليست اذ التباغرض والا لما اجاز
 النبي صلى الله عليه وسلم البرج ان يسكن في المسجد وانه قال النبي في القديم ونظائر ان يقول ان سكن سعد
 في المسجد كان بعد ما اندل جرحه اي يني له قوله طاف النبي صلعم على بغيره لا صلعم لا مقدم مكة كان يشكي على
 ما روى ابو داود وغيره اع
 له قوله باب العلم ان البخاري جرت له عادة انه اذا ذكر لفظ باب جرحه عن الترمذي
 يدل ذلك على ان الحديث الذي ذكره بعده يكون له ما يسميه باب الذي قبله وبينها لاسانته بينهما اصل حسب الظاهر على
 ما لا يخفى من تخلف في ذلك فغلق باب ابواب المساجد من جهتان الزميلين تاخر من النبي صلعم في المسجد في تلك اليوم المظلم لا تغلق
 صلوة العشاء فحقل ابن بطال انما ذكر البخاري في الحديث في باب احكام المساجد والشرع لم لان الرعية كان ما صلعم في
 صلعم في المسجد وهو موضع جلوسه مع اصحابه والكره ما الله بالنور في الدنيا ببركة صلعم وفضل صلعمه وطانته و
 قال وذلك آية النبي صلعم وكرامته فقلت هذا ايضا في قوله كذا في الوجه الاول والوجه الثاني يقال انها لما كان في المسجد
 مع النبي صلعم وبها يشترط صلوة العشاء مدة اكرامه هذه الكرامة والمسي في حصول هذه الكرامة فاسب ذكر
 حديث الباب هنا بهذه الحثية اع
 له قوله باب الخوخة الورد والظاهر ان المراد من الخوخة الاشارة
 الى جواز الخوخة والتمني في المسجد ان حديث الباب يدل عليه اع
 له قوله ابو بكر اعلمنا حيث فهم ان رسول الله
 صلعم وانا قال النبي صلعم على سبيل الابهام ليظهر فهم اهل المعرفة وبنا به اصحاب الحديث وكان في مرض موته
 كما جرى اع
 له قوله لو كنت متخذ من امتي خيلا لاتخذت ابا بكر اي لسا قلبه خلة النبي صلعم فلم يتبع غيره وكان
 خلة الاسلام ومودته واخوة في ابي بكر افضل منها في غيره فغيره افضل ممدون ودوي ولكن خووخة كمدت هجرة
 اخوة بعد نقل حركتها الى النون او هذا الذي لو كنت معني فليطرح اليه بالخطبة لا تخوز ترارة كان اهل بولوا لانح
 ولكن اخوة الاسلام دون الخوخة افضل من الخوخة دون اخوة الاسلام والاستثناء منقطع وقيل نفي الخوخة المنقصة
 واوجب العامة الاسلامية اي ولكن خلة الاسلام مع افضل من الخوخة مع غيره مجمع البخاري قال الكرماني فان قلت
 قال بعض الصحابة سمعت فيلبي صلعم قلت لا يا اس بانقطاع اليه صلعم لان الانقطاع اليه انقطاع الى الله وفي
 حكم ذلك فان قلت ما الفرق بين الخوخة والمودة حيث اثبت الاولى ونفى الثانية قلت هما بمعنى واحد ولكن فيلغان
 باعتبار المتعلق فالخوخة هي مودة بحسب الاسلام والدين والنية ما كانت من جهة اخرى والدريل على انها معنى
 واحد هو قوله صلعم في الحديث الذي بعده ولكن خلة الاسلام بدل لفظ المودة وقد قيل الخوخة مطلق مرتبة من
 المودة فنفي الناص واثبت العام كذا في الحديث اع
 له قوله الاباب الى بكر وهو موضع الخطبة للرسول
 لان الخوخة هي الباب الصغير وقد يكون بمخرج واحد او بمخرجين واصلها فتح في حائط والحمرن لولزم الباب كذا في

اسماء الرجال باب ادخال البعير
 في المسجد لليلة عبد الله بن ابي سلمة قال مالك الامام الذي محمد بن النبي هو العزى معا في من بشام بولته
 البعير قنادة بن دعامة بن قتادة انس بن مالك باب الخوخة الزمخدر بن سنان ابو بكر البعير العوضي
 فليح هو ابن سليمان البوعيين الذي ابو العفر سالم بن ابي ابيته عمير بن حنين بالتصغير فيهما المدني بمصر بن سعيد
 المدني مولى ابن محمدي وميب بن جبر بن جبر بن ابي بن جبر بن حازم العنكي والدووب المذكور اعلم على هو المتفق
 المكي ثم البعير الشامى المدني كرمته مولى ابن عباس بن عباس بن عبد الله بن باب الابواب قال ابو داود
 المؤلف اي البخاري عبد الله السدي سفيان بن عيينة ابن جريح عبد الله بن عبد العزيز بن ابي مليكة عبد الله
 ابن عبد الرحمن اليشي البوعثمان بن جهم بن الفضل السدي البعير ابو الوب استخيا تافع مولى ابن عمر بن
 عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب اع
 حل اللغات بقدها يرسيل الخوخة بفتح الين باب الصغير
 الخوخة بضم الخاء وفتح الهم المشددة بمعنى المودة وقيل هي على مراتب المودة فالفرق بينها بالعموم والخصوص
 الخلق بفتح الهم بمعنى الملاقاة اي المشغل وهو المروي فيها ويكون الام مصدره بفتح
 له اي للمجاورة وهي الممن ان يكون للضعف او غيره اع
 له اي ذكره على البعير على يدل الحديث على
 الترمذي اع

بذلك على طهارة بول ما يركب روثه ومن يولها ما نجسا او يولد له من الاعتذار والله تعالى اعلم بقوله فذهب على ان اسأله كرم على فعله هذا اجزه ابن عمر يانه صلى بكره عينين
 كما تقدمت في الرواية السابقة في الكتاب ليس على وجه المحض على ان الركعتين اقل ما يتعمله مطلق الصلوة في النهار والله تعالى اعلم بقوله باب دفع الصوت في المساجد محتفل

ابو داود
 ابن ماجه
 الترمذي
 ابن جرير
 ابن خزيمة
 ابن حبان
 ابن عساق
 ابن فضال
 ابن راهويط
 ابن رجب
 ابن ريث
 ابن شاذان
 ابن شبر
 ابن عثيمين
 ابن عساق
 ابن حبان
 ابن خزيمة
 ابن حبان
 ابن عساق
 ابن رجب
 ابن ريث
 ابن شاذان
 ابن شبر
 ابن عثيمين

عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدبان الدين ولم يهر علينا يوم الاياتنا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بركوة وعشية
ثم يد الابي بكر فابتقى مسجد ابينا دار فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيقف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه وينظرون
اليه وكان ابويك رجلا بكاء ولا يملك عنده اذ قرأ القرآن فانزع ذلك اشرف قریش من المشركين باب الصلوة في مسجد الشوق
وصلى ابن عون في مسجد في دار يخلق عليهم الباب خلا ثنا مسداد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجميع تزيد على صلواته في بيته وصلوة في سوقه خمسة وعشرين درجة فان احكم اذا توضا فاحسن
الوضوء واتى المسجد لا يريد الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة او خط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد واذا دخل
المسجد كان في صلوة ما كانت تحبسه وتصلى الملائكة عليه ما دام في مجلسه الذي يصلي فيه اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يؤذ بحديث
فيه باب تشبيك الاصابع في المسجد وغيره حدثنا احمد بن محمد بن عمار بن عيسى عن ابى عبد الله بن عمار بن عيسى عن ابى عبد الله بن عمار بن عيسى
شريك النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه وقال عاصم بن علي نا عاصم بن محمد قال سمعت هذا الحديث من ابى ابي فقومه لي واقد عن ابى
قال سمعت ابى وهو يقول قال عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن عمرو كيف بك اذا بقيت في ختالة
من الناس هذا حدثنا جلال بن يحيى قال نا سفيان عن ابى بردة بن عبد الله بن ابى بردة عن جده عن ابى موسى عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك اصابعه حدثنا اسحق قال نا ابن شميل قال نا ابن عون
عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلواتي العشي قال ابن سيرين قد سبها ابو هريرة و
لكن نسيت نا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة في المسجد فأتكأ عليها كانه غضبان ووضه يده اليمنى على اليسرى
وشبك بين اصابعه ووضه حذو اليمن على ظهر كفه اليسرى وعرجت السرايين من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلوة وفي القوم
ابويك وعمرفها باه ان يكلمها وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذواليدنين قال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلوة قال لم
انس ولم تقصر فقال كما يقول ذواليدنين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجودها او طول ثم رفع رأسه
وكبر ثم كبر وسجد مثل سجودها او طول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم
باب المساجد التي على طرقي المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن ابى بكر المقدسي قال ثنا فضيل

عليها مساجد وصلوة بان وحط فاذا يعنى عليه الملائكة بحديث فيه شبك اصابعه فلم احفظه عن يزيد قال المؤمن شد النظرين
شميل الغشاء يده اليمنى فهايا فقال يقول فنبتت انا

له قوله بغداد انه وهو موضع الترجمة ويضم منه ان المراد بغداد واره الطريق ١٣ قوله في مسجد السوق
عدي في مساجد السوق وقال كرهني للصلوة التي في موضع الصلوة من المساجد كان قال باب
الصلوة في مواضع الاسواق ١٣ يعني في قوله في مسجد السوق في قوله في موضع الصلوة من المساجد كان قال باب
المصطلح مثل ما في مسجد السوق من قوله ان المراد في موضع الصلوة قال العيني ليس في الترجمة ما يطابق
بدا الا تراشني اقول اصل من الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة
كما ورد عن مسلم جلست لي الا اني سمعتوا وهوذا فاستدل بالاثربان عبد الله بن عمرو بن مسلم في داره في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة
مسجد الجماعة في موضع الصلوة في مسجد الداريد على جوارها في مسجد السوق لان حكمها وادنى عدم كونها مسجد الجماعة في
جمعها حديث الباب في هذا الحكم فظهرت مطابقة الاثر والحديث لظهور الاختلاف في قوله في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة
قوله حديثنا ما يد عن غيره قال العيني لم يوجد هذا الحديث في غالب النسخ وانما هي الوسوء المستحق في كتاب الاطراف
انراه في كتاب ابى ربيع عن الفريرى وعمار بن شاذ عن البزدي وقال العيني ونظرت في صحيح البخاري في مساجد غير
شك ابى مسلم اصابعه وقال كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في ختالة من الناس قد مررت بمؤدوم ولاننا
واختلفوا فصاروا كذا وشك بين اصابعه قال فكيف فعل يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف وتدع ما تنكر
تقبل على فاصتلك وتدعم وعوا سمعني ١٣ قوله في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة في موضع الصلوة
الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا سجود سلم مرة اخرى او اكنى بالاسلام الاول ١٣ قوله فيقول نبئت بعين
النون اى اجرت ان عمران بن الزهد يدل على ان لم يسبح من عمران وقد بين الروادوني رواية من ابن سيرين والواسطة
بينه وبين عمران وغيره لثبوت ان سجود السجود والسلام واستدل به قوم على ان الكلام في الصلوة من المامونين

قوله صلوة الجمع اى صلوة القوم الذين يصلون بمجتمعين خلف امام وليس المراد صلوة
كلهم صلوة كل واحد منهم ولذلك قيل تزيد على صلواته بالافراد والجمع والمراد الغرض... والافق... وادان النفل في البيت افضل وقوله وصلواته في سوقه يدل على جوانب
الصلوة في السوق ولو ما كان لها فضل فلا يصح تفضيل صلوة الجمع عليه فاذا جازت الصلوة في السوق فجازت في مساجد الاسواق والاولى وقد يقال صلوة الجمع هي الصلوة في المسجد مع
المام اهم من ان تكون في مسجد السوق اوفى غيره من المساجد فتمثل بعمومه الصلوة في مسجد السوق فعمل الاستدلال هو ان مدحه لصلوة الجميع على الاطلاق دليل على جوانب الصلوة
في مسجد السوق ايضا فتأمل وقوله فان احكم الحد لتعليل الزيادة لومعنى ان زيادتها بالنظر الى متعلقاتها اى انها بضم ثواب تلك المتعلقات تصير زائدة اجزا ذلوة فضيلة حيث
لنفس الصلوة وهو خلاف الظاهر وايضا يلزم ان تكون صلوة الجميع منضبطا امرها في الدرجات بل تكون متفاوتة في الدرجات قلة وكثرة حسب قلة المتعلقات وكثرة بعضها بمعنى
انها اذا كانت عادة لا يتخلو عن هذه المتعلقات التي هي خيرات واعمال موجبات الثواب والجزاء عند الله كانت احب واحسن عند الله تعالى جزاؤها فانها اذا
جزاها تكون بخالية عادة عن هذه المتعلقات والله تعالى اعلم مستدعي

ابن سليمان قال ناموسي بن عقبة قال رأيت سالم بن عبد الله يتكلم في ماكين من الطريق فيصلي فيها ويخبر ان اباة كان يصلي فيها وانه
 رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الامكنة قال وحديثي نافع عن ابن عمر انه كان يصلي في تلك الامكنة وسألت سالمًا فلا اعلمه الاوافق
 نافعًا في الامكنة كلها الا انهاما اختلفا في مسجد بشرف الروحاء حدثنا ابراهيم بن المنذر والحزامي قال نانس بن عياض قال ناموسي
 بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر وفي حجة حين حج
 تحت سمرق في موضع المسجد الذي بذى الحليفة وكان اذا رجع من غزوة وكان في تلك الطريق او حج او غيره هبط بطنه واذا ظهر
 من بطنه واذا نجا بالبطحاء التي على شفير الوادي التي لم يصب عند المسجد الذي بجارة ولا على الركبة التي عليها
 المسجد كان يتم حديثه يصلي عبد الله عندك في بطنه كتب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تم يصلي قد خافيه السيل بالبطحاء حتى دفت
 ذلك المكان الذي كان عبد الله يصلي فيه وان عبد الله بن عمر حدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى حيث المسجد الصغير الذي دون
 المسجد الذي بشرف الروحاء وقد كان عبد الله يعلم المكان الذي كان صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم يقول ثم عن يمينك حين تقوم
 في المسجد تصلي وذلك المسجد على حافة الطريق اليمنى وانت ذاهب الى مكة بينه وبين المسجد الاكبر رمية حجر او نحو ذلك وان ابن
 عمر كان يصلي الى العرق الذي عند منصرف الروحاء ذلك العرق انتهى طرفه على حافة الطريق دون المسجد الذي بينه وبين المنصرف
 وانت ذاهب الى مكة وقد ابنتي ثم مسجد فلم يكن عبد الله بن عمر يصلي في ذلك المسجد كان يتركه عن يساره ويصلي امامه الى
 العرق نفسه وكان عبد الله يروح من الروحاء فلا يصلي الظهر حتى ياتي ذلك المكان فيصل في الظهر واذا قبل من مكة فان مربة قبل
 الصبح بساعة او من اخر السحر عرس حتى يصلي بها الصبح وان عبد الله حدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحه فضحة
 دون الزويتة عن يمين الطريق وجارة الطريق في مكان بطح سهل حتى يفضي من اكمة دوتين بريد الزويتة بيلين وقد انكسر اعلاها
 فانشى في جوفها وهي قائمة على ساق وفي ساقها كثرة كثيرة وان عبد الله بن عمر حدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في طرف تلعة
 من وراء العرج وانت ذاهب الى هضبة عند ذلك المسجد قبران او ثلاثة على القبور رصم من حجارة عن يمين الطريق عند سلمات الطريق
 بين اولئك السلمات كان عبد الله يروح من العرج بعد ان تبيل الشمس بالهاجرة فيصل في الظهر في ذلك المسجد وان عبد الله بن عمر

صبط بن بطن واد قد حاكميل فيه صلى جنب المسجد تعلق الذي صلى حيث انتهى ثمه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك كبرية رصم سلمات

له قول شرف الروحاء شرف بفتح المعجمة والراء وبالغاء الكمان العالي والروحاء بفتح
 الراء وسكون الواو وبها مال الراء ممدودة موضع بيننا وبين مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ستة وثلاثون ميلا ذكره
 سلم في صحيفته في باب الاذان ١٣ له قول شرف الروحاء وهو العظم وهو العظام من الاشجار التي لما شوك
 وتعرفت بام ثيلان ١٤ له قول شرف الروحاء وهو ما فيه دقاق الحمى وكذلك الطبخ والشفير بفتح الشين المعجمة
 الحرف اي الطرف والشفير حفة البصل والقرع من القوم في السفر من آخر الليل يقفون فيه وقرع الاسرحة
 ثم يرتملون وهم بالفتح اي هناك ويصيح اي يتعلم في الصبح وهو ما لا يحتاج الى الجور والاكلة للفتحين من السهل
 من النفط من جملة واحدة وقيل يوردون الجبال بجمع على اكام كجبل وجبال وهو على ككتاب وكسب وهو على
 اكام نحو عس وناق وهو من الغراب كذا في الكرمان والعين والخلج بفتح المعجمة وكسر اللام قال في المتن هو شرم
 من البحر اختلف منه والخلج النمر العظيم وربما قيل للنمر الصغير بفتح المعجمة وفي كتاب ابن التين الخليل واد
 عميق نقتش من آخره من ثل العيني وفي الفتح والجمع والتوسيع الخليل ولديه عن ١٢ له قول شرف الروحاء
 من الدود وهو البسط ويروي قد جاء من النبي وهو قول نافع ١٣ له قول شرف قرية جامعة على يمين
 من مدينة وتقدم ان بيننا وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا ١٤ له قول شرف العرق بكسر العين وسكون الراء
 الجبل الصغير والعرق الظبية الوادي المعروف ١٥ له قول شرف الروحاء وهو عبارة عما بين الصبح الكاذب
 والصادق والعرق بين قول شرف الروحاء وقول آخر شرف الروحاء ايراد ما ذكرنا من ساعة او ارباعا ما لم يلقنا اول قوله
 الساعة وقل والكز من ١٣ له قول دون الروحاء اي قريبا منها والروحاء بفتح الراء وفتح الواو بالمشددة
 بعد التمدية قرية جامعة بيننا وبين المدينة سبعة عشر فرسا وبيننا وبين الروحاء ثلثة عشر ميلا ١٦ له قول
 دوماه الطريق بضم الواو وكسر الاء مقابلهما بالجر معطوف على يمين وبالضبط على المقربة ١٧ له قول
 يفضي من الاضضاء يعني الدفق او الوصول او الخروج والضمير يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اوال المكان
 وفي بعض النسخ بلفظ الخراب وقوله بريد الروحاء المراد منه موضع البريد والحق بينه وبين المكان الذي ينزل فيه
 البريد بالروحاء ميلان ويقال بالمراد بالبريد في الطريق ١٨ له قول ثلثة بفتح القوية وسكون اللام وفتح
 الهضبة وهي ارض مرتفعة عريضة يتردد فيها السيل قال العيني وقال الكرمان هي ما ارتفع من الارض وما انبت من
 الارض وهو من الاضداد وقيل السراج جاري على الارض الى بطن الودية والعرج قرية جامعة انما سمى العرج
 لترتيب حال السكوني المسجد النبوي على خمسة اميال من العرج وانت ذاهب الى هضبة ١٩ له قول العرج
 بفتح الهضبة وسكون الراء ثم جيم قرية جامعة على طريق مكة من المدينة بيننا وبين الروحاء اربعة عشر ميلا ٢٠ له

قوله سلمات بفتح اللام وكسر الميم سلمة الجمر قار في الجمع وفي العين والفتح قيل هي بالكره الصخرات وبالفتح بفتح
 اسماء الرجال موسى
 بن عقبة بن ابي عمار بن مازن بن ابي الاسدي مولى آل الزبير ثقة فقيه امام في الغازی سالم بن عبد الله بن عمر
 بن الخطاب نافع مولى ابن عمر بن عبد الله بن ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن العزرائي اش بن عباس
 الذي ابو هجر موسى بن عقبة الامام في الغازی نافع مولى ابن عمر تقدم ١٣
 حل اللغات يتحرى يقتصد
 ريتا شرف الروحاء اسم موضع بيننا وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا الشين والراء كلاهما مفتوحتان
 ذى الحليفة بضم الحاء وفتح اللام اسم موضع على اربعة اميال من المدينة ميقا تم سمحة بفتح السين وضم الهم
 هو شجر الطلع وهو العظام من الاشجار التي لما شوك وتعرفت بام ثيلان البصل ما فيه دقاق الحمى و
 كذلك الطبخ والشفير بفتح الشين الحرف اي الطرف فخر من السفر من آخر الليل يقفون فيه وقرع الاسرحة
 الاكمة بفتحين هي السهل الخليل بفتح المعجمة وكسر اللام هو من البحر اختلف منه وهو يطلق على النمر الكبير وبالفتح
 على النمر الصغير وقال بعض الخليل وادق كتب بفتحين جمع كنية بالفتح وهو من الرمل فدحا من الدجو هو البسط
 حافة معناها الجانب سرحة هو الشجرة العظيمة الضخمة عرق بكسر العين الجبل الصغير وهو السجدة عبارة عما بين
 الصبح الكاذب والصادق والعرق بين قول شرف الروحاء وقول آخر شرف الروحاء ايراد ما ذكرنا من ساعة او ارباعا ما لم يلقنا اول قوله
 الراء وفتح الواو قرية جامعة بيننا وبين المدينة سبعة عشر فرسا وبيننا وبين الروحاء بفتح الراء وفتح الواو بالمشددة
 الراء وسكون اللام وفتح الواو وفتح الواو بفتح الواو او الوصول او الخروج بريد الروحاء اي الموضع
 الذي ينزل فيه البريد بفتح القوية وسكون اللام وفتح العين هي ارض مرتفعة يتردد فيها السيل وقال
 الكرمان هي ما ارتفع من الارض وما انبت من الارض فومن الاضداد العرج بفتح الهضبة وسكون اللام وفتح الواو
 مكة من المدينة بيننا وبين الروحاء اربعة عشر فرسا هضبة بفتح الهضبة وسكون اللام وفتح الواو بفتح الواو
 جملة كبر واحد بار هضبة سلمات بفتح اللام وكسر الميم سلمة وهي الجمر ١٣
 عه روى صلى الله عليه وسلم نبياهم السلام وقدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء او معتراني سبعين الفاسم بن
 اسرائيل ١٤ عه بدون الواو صفة غزوة وذكره العنبر بفتح المعجمة وبجوزان يرحل الى النبي صلى الله عليه
 وسلم ١٥ عه اي يتعلم في الصبح وهي تامنة استفتت بر فوعها ١٦ قس للحج بفتح الهضبة والكاف الموضع
 المرتفع على ما حوله اول من جروا واحد ١٧ قس.

سأله
 بقى ابن عمر
 من غزوة وكان من غزوة
 كان من غزوة كان في

(قوله او حج لعمرة) عطف على غزوة وكلامه القسطلاني يشعر بانها عطف على تلك الطريق ولو يخفى انه بعيد بل فاسد فتأمل (قوله صلى حيث المسجد الصغير) المسجد
 بالرفع مبتدأ أحد في خبره اي موجود والمجمل مضاف اليه بحيث في لوصاف الوالى المجمل واعتبر القسطلاني المسجد خبر مبتدأ محذوف وقدره حيث هو المسجد قلت ولو يظهر
 لهذا الذي قدره او ليرجع الى حيث اذا الجملة المضاف اليها ليعهد فيها ضمير المضاف وايضا يظهر عند التأمل فساد المعنى ولو يظهر مرجع اخر فافهم اه سندي

حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عند سرحات عن يسار الطريق في مسيل دون هرسى ذلك المسيل لا يصق بكرأه هرسى بيده
 وبين الطريق قريب من غلوة وكان عبد الله بن عمر يصلي الى سرحه هي اقرب السرحات الى الطريق وهي اطولهن وان عبد الله بن عمر
 حدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل في المسيل الذي في ادى من الظهران قبل المدينة حين تهبط من الصفراءات تنزل في بطن
 ذلك المسيل عن يسار الطريق واتت ذاهب الى مكة ليس بين منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الطريق الاومية بمجر وان عبد الله
 ابن عمر حدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذى طوى وببيت حتى يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة ومصلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ذلك على اكمة غليظة ليس في المسجد الذي بنى ثمة ولكن اسفل من ذلك على اكمة غليظة وان عبد الله بن عمر حدثنا ان
 النبي صلى الله عليه وسلم استقبل فرضتى الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة فجعل المسجد الذي بنى ثم يسار المسجد بطرف
 الاكمة ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم اسفل منه على الاكمة السوداء تدعى من الاكمة عشرة اذرع او نحوها ثم يصلي مستقبل الفرضتين
 من الجبل الذي بينك وبين الكعبة باب سترة الامام سترة من خلفه حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابن شهاب
 عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس قال اقبلت راكبا على حميرتين وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف
 فلم يتكرد ذلك على احد ثنا اسحق قال قال ناعيد الله بن نمير قال ناعيد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
 خرج يوم العيد امر بالجزية فتوضع بين يديه فيصلى اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامراء حدثنا
 ابو الوليد قال ناشبة عن عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطاء وبين يديه عترة
 الظهر ركعتين والعصر ركعتين تمرين يديه المرأة والحمار باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة حدثنا عمرو بن
 زسارة قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار
 حتى طوى الطوى طوى الطوى عظمة ثم كان ثمة عشرة ابواب سترة المصلي سترة لمن خلفه عن عبد الله فارسلت يعقوب بن منصور بن عمر

له قوله هرسى بفتح الهاء وسكون الراء والعصر هو جبل من بلاد سمانه على متقى طريق المدينة وشام
 قريب من الحفة في ارض مستوية بهضمة تروى وقال الكرماني وكراما ما يهد منا دون شقها انتهى ١٢ -
 له قوله الظهران بفتح الهمزة وشددة الراء وفتح الظاء المعجم وسكون الراء وهو الوادي الذي تسميه العامة بطن مرو
 بسكون الراء بعد واو بينه وبين كمة ستة عشر ميلا سمي بذلك لمرة ما ١٣ قوله من الصفراءات
 بفتح الهاء وسكون الفاء جمع صفراء وهي الاودية او الجبال بعد الظهران ١٤ كره قوله بذي طوى بفتح الظاء
 في رواية الاثرين وفي رواية الحموي والمسمى بذي الطوى بزيادة الالف واللام وقدمه الماصلي بالهمزة وحكى
 عياض وضمير بالفتح ايضا وقال النودي ذو طوى بالفتح على الاصح ويجوز ضمها وكسرها بفتح الواو المنخفضة وفيه
 لغتان الصرف وعدمه موضع عند باب مكة باسفلها عيني وفي شرح الموقبل على القادسي هو وادي طريق التعميم
 وينزل فيها من الجاهل فمن نوره جعلها للواوي ومن مع جعلها للبقع مع العلية ومع العلية ومع العلية ومع العلية من طواد ١٥
 له قوله هرسى الجبل بضم الهاء وسكون الراء وفتح الصاد المعجم والفرقة مدخل الطريق الى الجبل وقيل التقى
 المرتفع ويقال ايضا مدخل التمرغ قال في فتح الباري هذه المساحة لا يعرف اليوم منا غير سمرقند والحملة والمساحة
 التي بالروحاء يعرفها اهل تلك الناحية انتهى وقال الكرماني واما ما كان ابن عمر يصلي في تلك المواضع على وجه التبرك
 بها ولم يزل الناس يتبركون بها موضع الضلعين واما ما روى عن عمارة ذلك فلا يخفى ان يلزم ان الصلوة
 في تلك المواضع وكذا ينبغي للعالم ان يترجم بالنوازل الزمانا مشددا ان لا يترجم فيها في بعض المرات
 انتهى ١٦ له قوله ان غير جدار قال ابن جرير استدل به هذا الحديث على السترة لانه ليس فيها صلى الله
 عليه وسلم صلى الى السترة وقد روي عليه البيهقي باب من صلى الى غير السترة انتهى وقال الكرماني والبيهقي مطابقة الحديث
 للترجمة تستنبط من قولنا ان غير جدار ان هذا اللفظ مشعر بان السترة لان لفظه غير لفظه وانما صفة وتقدمه الى شيء
 غير جدار هو ان يكون معنى او عنزة او نحو ذلك وايضا قال البيهقي وما قال بعضهم في نظره لانه لا يساعده

قوله يا بسترة الامام سترة من خلفه) اي فلاحاجة لهم الى اقتداء سترة لهم على
 حدثنا بلفظهم سترة الامام وتعتبر تلك السترة لها ايضا ولهذا يكون المبرور للضرب بين يدي المصلي في حق الامام وهو المبرور بين الامام وسترته كما في حق الامام ويبدل عليه ما ذكره ابن
 البرقي قال حديث ابن عباس هذا يخص حديث ابن سعيد الخدري اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ذلك مخصوص بالامام والمنفرد فاما المأموم فلا
 يضره من مر بين يديه لحديث ابن عباس هذا كله لا خلاف فيه بين العلماء انتهى نقله في الفقه وشرح العيني قال البرهري سترة الامام سترة المأموم فلا يضر المبرور بين
 يديه لان المأموم تطقت صلواته بصلوة امامه انتهى وعلى هذا فللصنف اخذ من الحديث الاول ان المبرور بين يدي المأموم لا يضره المبرور بين الامام وسترته وبني ذلك على
 ان قوله الى غير حد ارعنا الى متى هو غير الجدار وهو المبتدأ من هذا اللفظ لان كلمة غير تكون صفة ومن الحديث الثاني والثالث انه لا حاجة للمأموم الى سترة بل يكفي
 سترة الامام كما انتهى الناس بسترة صلى الله تعالى عليه وسلم قوله كان بين مصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الجدار حجر الشاة الذي عليه الشاة وهو الموقوف لبعض الروايات
 ان المراد بالمصل موضع القيام لا موضع السجود وحجر الشاة على ما يظهر لا يزيد على نصف الذراع بل قدرة بعضهم لبشر كما ذكره الولي في شرح مسلم وهذا لو يكفي عادة للسجود فيه
 كما لا يخفى وقد علم انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى في الكعبة فجعل بينه وبين الجدار قدر ثلاثة اذرع وهذا هو الذي يمكن ان يعتمد عليه ولهذا استحسنته جماعة لكن لا بد من دليل
 من عمل فقال بعض مشايخ المالكية محله حالة القيام فقل ينبغي ان يكون الشرب بينه وبين السترة وهو قائم فاذا ركع تخير بثلاثة اذرع قال والتأخر وان كان عملا لكنه لمصلحة
 الجمع بين الحديثين قلت والتبره هذا القطع في كل ركعة بعيد فالوجه ان يحمل المصلي على موضع السجود ويحمل رواية موضع القيام على تصرف بعض الرواة لقصد النقل بالمعنى
 او يحمل من الشاة على موضع يمكن لها فيه التمدد والمشى طولها وعرضها لو كان هنا طريق الى جهة القبلة وارتدت الشاة المروم موضع قيام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جهة
 القبلة لا يمكن لها القيام في المسافة التي بينه وبينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الجدار رامة الى جهة القبلة ولعل هذا عمل ما قاله ابن الصلاح قد رواه الشاة بثلاثة اذرع والله تطلق اعلم

الجزء

افرايت اذا هبت الريح قال كان ياخذ الرخل فيعده فيصلي الى اخرته او قال مؤخره وكان ابن عمر يفعله باب الصلوة الى السير
 حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال نا جريون منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اعد لتمونا بالكلب والجمار لقد رأيتني
 مضطجعة على السير فيمضي النبي صلى الله عليه وسلم فيتوشط السير فيصلي فاكره ان اسنحه فانسئل من قبل رجلي السير حتى انسئل من
 لحاقى باب ليذا المصلي من مزيين يديه ورده ابن عمر في التشهد وفي الكعبة وقال ان الى الا ان يقائله قائله حدثنا ابو معمر قال نا
 عبد الوارث قال نا يونس عن حبيد بن هلال عن ابراهيم ان ابا سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدا ثنا آدم بن ابي اس ناسلين
 ابن المغيرة قال نا حبيد بن هلال العدي قال نا ابو صالح السمان قال رأيت ابا سعيد الخدري في يوم جمعة يصلي الى شئ يسأره من الناس
 فاراد شاب من بني ابي معيط ان يجتاز بين يديه فدفع ابا سعيد في صدره فنظر الشاب فلم يجد مساعا الا بين يديه فعاذ بجنازة فدفعه
 ابو سعيد اشده من الودى فقال من انى سعيد ثم دخل على مروان فشكا اليه ما لقي من ابي سعيد ودخل ابو سعيد خلفه على مروان فقال
 مالك ولابن اخيك يا ابا سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شئ يسأره من الناس فاراد احدا ان يجتاز بين
 يديه فليدفعه فان ابنه فليقاتله فانها هوشيطان ياتك اثم الماكرين يدي المصلي حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابي
 النضر مولى عمر بن عبد الله عن بسر بن سعيد ان زيدا بن خالد ارسله الى ابي جهم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المبار
 بين يدي المصلي فقال ابو جهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الماكرين يدي المصلي ماذا فعلوا لكان ان يقف اربعين خيرا له
 من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوما وشهرا وستة يات استقبال الرجل الرجل وهو يصلي وكرة عثمان ان يستقبل
 الرجل وهو يصلي وهذا اذا اشتغل به فاما اذا لم يشتغل به فقد قال زيد بن ثابت ما يات ان الرجل لا يقطع صلوة الرجل حدثنا اسمعيل
 ابن خليل قال نا علي بن مسهر عن الاعشى عن مسلم عن مسروق عن عائشة انه ذكر عندنا ما يقطع الصلوة فقالوا يقطعها الكلب
 والجمار والمرأة فقالت لقد جعلتمونا كلابا لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي واني لبينة وبين القبلة وانا مضطجعة على السير فقلت
 لي الحاجة وكرة ان استقبله فانسئل انسلا و عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة نحوه باب الصلوة خلف النائم نا
 مسد قال نا يحيى قال نا هشام قال حدثنا ابي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا

هذا فيعدله مؤخره على السير ٢ رضوانه عنها ولقد يرد المصلي وفي الركعة مقاتلة قاتله الاول يا ابا ابي جهم قال ٢ من الاثم اقال
 صاحبه او غيره في صلواته واما هذا الخليل حدثنا قال ٢ يعق ابن صبيح رسول الله فاكره

الرجل الرجل وقما ذكر استقبال الرجل المرأة لانا نقول حكم الرجال والنساء واحد وقال ابن رشيد تصد البخاري
 ان شغل المصلي بالمرأة اذا كانت في قبلة على اي حال كانت اشده من شغل بالرجل ومع ذلك فلم يفسد صلواته صلواته
 لانه غير مشتغل بها فذلك لا يفسد صلوة من لم يشتغل بها بالرجل من باب الاول اثنى ١٢ ع
 اسماء الرجال باب الصلوة الى السير
 عثمان بن ابي شيبة نسبة لده وابوه محمد بن جري بن عبد الحميد الرازي مشهور هو ابن الخمر السلمي الكوفي ابراهيم
 ابن يزيد الغنوي الكوفي الاسود بن يزيد الغنوي - ابو معمر عبد الله بن عمر والمقداد البصري مات ٢٢٣ ع عبد الوارث
 ابن سعيد بن ذكوان العبدي البصري مات ١٨٠ ع يونس بن عبيد بالقيس بن مينا البصري مات ١٣٩ ع حميد
 هو العدوي التميمي الجليل ابي صالح هو الذكوان ابو سعيد سعد بن مالك الخدري سليمان القيس البصري
 البصالح ذكوان باب اثم الماكرين هو القيس مالك الامام ابي المقفر سالم بن ابي امية بسهم الوعدة
 ثم الملقب بالسنة الغنوي المديني زيد الجهمي الانصاري الصحابي ابي جهم عبد الله الانصاري باب استقبال
 الرجل الرجل ابي اسمعيل الخزاز الكوفي مات ٢٢٥ ع علي القرشي الكوفي مات ١٨٩ ع النخعي سليمان بن مهران مسلم
 ابن شيخ بنصاحد الملقب بفتح الوعدة مسروق بن الاصبغ باب الصلوة خلف المستودع بن مسهر بن يحيى بن سعيد
 القطان بشام بن عمرو بن الزبير بن العوام ١٢
 حل اللغات يجتاز بين مساعا طريقا فقال من الى سعيد اي اصاب من عرضها بشتم فانسئل ان لا يركب
 اي اخرج بالفتية راقدة نا ١٢
 مع لان الابل اذا جث شوشت على المصلي لدم استقرارا ١٢ ع

باب الصلوة الى السير وفي بعض النسخ على السير وهو المناسب بعد بيت الباب اذا لظا هران معنى توسط السير وانه صار في وسطه لكن ادخال هذا الباب في ابواب السترة
 يزيدان المعتد الى السير وعلى هذا قالوا ان معنى توسط السير وانه جعله وسطا بينه وبين القبلة كما جاء به الحديث عن عائشة ايضا لان المناسب بذلك المعنى لفظ وسط اللفظ
 توسط فان توسط لا يجر ويكون السير منصوبا على انه مفعول فيه ووسط متعد يكون السير بالنظر اليه مفعول به وما ذكره من المعنى لا يجر على المتعدي وعلى الالزام
 فافهم والله تعالى اعلم فالوجه في الترجمة جعل الى بمعنى على نقي ان ادراج هذا الباب سيئ في ابواب السترة غير مناسب والله تعالى اعلم قوله لكان ان يقف اربعين خيرا له اي
 لكان خيرا له عنده وفي اعتقاده والاعتقادية الوقوف من المرور لا يتوقف على عمله بل الوقوف خيرا من المرور في نفسه علم اولم يطعم ويمكن ان يقال معناه لصلا لوقوف خيرا له اي سهل
 له ولطف عليه من المرور وعلى المعنى الثاني يميل قوله ليعلم للمار على العلم تفصيلا او معاينة او العلم النافذ الذي يعمل به صاحبه اذ العلم بالعمل بعد كلاله والوشك يان
 كثير من المارين قد علموا بذلك بغير الصادق واصار الوقوف ساعة اسهل عليهم من المرور فضلا عن وقوف اربعين والله تعالى اعلم قوله باب استقبال الرجل الرجل اراد ان
 مكروه اذا خيف الشغل به ولهذا كرهت عائشة استقبالها دون المار على عمل الاشتغال الرجل بها وان كان ذلك بالنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم بعيد او هذا اظهر وطائفة
 الحديث الترجمة فافهم

اراد ان يؤتى يقظي فأوتيت ياب التطوع خلف المرأة ^{حدثنا عبد الله بن يوسف قال انما ملك عن ابي النضر مولى عمر بن عبد الله}
 عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت اتما بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي
 في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي فاذا قام بسطتها قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح ^{يا ابن من ان لا يقطع الصلوة شوهدت}
 عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي قال نا الاعمش قال نا ابراهيم عن الاسود عن عائشة ^{حدثنا} قالت قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن عاتكة
 ذكر عندها ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والكلاب والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي واني على السرير
 بينه وبين القبلة مضطجة فتبدولي الحاجة فأكروا ان اجلس فاوذي النبي صلى الله عليه وسلم فأنسل من عنده رجلاه ^{حدثنا} حتى استلقيت
 ابراهيم قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن ابي شيهاب انه سأل عتبة عن الصلوة يقطعها شئ قال لا يقطعها شئ ^{حدثنا} اخبرني عروة بن الزبير
 ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فصلى من الليل واني لم اعتراضه بينه وبين القبلة على
 فراش اهله ياب اذا حل جارية صغيرة على عنقه في الصلوة ^{حدثنا} عبد الله بن يوسف قال انما ملك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن
 عمرو بن سليم الزرقعي عن ابي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو تحامل امانة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وابي العاص بن ربيعة بن عبد شمس فاذا سجد وضعاها واذا قام حملها ياب اذا صلى الى فراش فيه حائض ^{حدثنا} عمرو بن
 زبارة قال نا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال اخبرني خالتي ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشي حيا لاصلي النبي
 صلى الله عليه وسلم فرمي بواقه ثوبه على وانا على فراشي ^{حدثنا} ابو الاعمش قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الشيباني سئل عن ناء عبد الله
 ابن شداد بن الهاد قال سمعت ميمونة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا على جنبه نائمة فاذا سجد اصابتني ثوبه وانا حائض ياب
 هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد ^{حدثنا} عمرو بن علي قال نا يحيى قال نا عبد الله قال نا القاسم عن عائشة قالت بيئنا
 عند لثمننا بالكلب والحمار لقد رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا مضطجة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلي فقبضتها
 ياب المرأة تطرح عن المصلي شئ من الاذى ^{حدثنا} احمد بن اسحق السقيا قال نا عبد الله بن موسى قال نا اسرائيل عن ابي اسحق
 وانا بن سعد حدثني انا فقال عن حدثنا ابنة حدثني اصابتني ثيابة ^{حدثنا} زاهد بن سعد عن خالد بن الشيباني وانا حائض لرجلي فقبضتها السوراري

الصلوة الكلب والحمار والكلاب والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي واني على السرير بينه وبين القبلة مضطجة فتبدولي الحاجة فأكروا ان اجلس فاوذي النبي صلى الله عليه وسلم فأنسل من عنده رجلاه حتى استلقيت ابراهيم قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن ابي شيهاب انه سأل عتبة عن الصلوة يقطعها شئ قال لا يقطعها شئ اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فصلى من الليل واني لم اعتراضه بينه وبين القبلة على فراش اهله ياب اذا حل جارية صغيرة على عنقه في الصلوة عبد الله بن يوسف قال انما ملك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقعي عن ابي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو تحامل امانة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي العاص بن ربيعة بن عبد شمس فاذا سجد وضعاها واذا قام حملها ياب اذا صلى الى فراش فيه حائض عمرو بن زبارة قال نا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال اخبرني خالتي ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشي حيا لاصلي النبي صلى الله عليه وسلم فرمي بواقه ثوبه على وانا على فراشي ابو الاعمش قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الشيباني سئل عن ناء عبد الله ابن شداد بن الهاد قال سمعت ميمونة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا على جنبه نائمة فاذا سجد اصابتني ثوبه وانا حائض ياب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد عمرو بن علي قال نا يحيى قال نا عبد الله قال نا القاسم عن عائشة قالت بيئنا عند لثمننا بالكلب والحمار لقد رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا مضطجة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلي فقبضتها ياب المرأة تطرح عن المصلي شئ من الاذى احمد بن اسحق السقيا قال نا عبد الله بن موسى قال نا اسرائيل عن ابي اسحق وانا بن سعد حدثني انا فقال عن حدثنا ابنة حدثني اصابتني ثيابة زاهد بن سعد عن خالد بن الشيباني وانا حائض لرجلي فقبضتها السوراري

من اليونان في الفرض والقول ويجوز للامام والمنفرد والمام لا يذهب الى حفيفة في هذا فذكره صاحب البراءة
 لو حلت امرأة صبيها فانصرفت نفسه صلواتنا لوجود العمل كثيرا واجل الصبي بدون الارشاع فلا يوجب الغنا ثم روي
 بهذا الحديث وبذلك يكره من صلى التطوع وسلم عدم من يحفظها لوليا له الشرع وكذا في زماننا لا يكره عند الحاجة اما
 يدينها فكرهه انتهى وفي العالمات كذا في تراوي بردار وحمل شيئا خفيفا يحمل بيد واحدة او حمل صبي او ثوبا على
 عاتقه لم تصد صلوته كذا في فتاوى قاضي عاصمي ص ١٢
 اسماء الرجال باب الطلوع ابي عبد الله التميمي مالك الامام ابي سلمة اسمع جليلي عبد الرحمن
 ابن خوف باب من قال الا اعمش سليمان بن مهران ابراهيم الخفي الاسود بن زيد الخفي الاعمش
 المذكور مسلم المذكور مسوق المذكور في السائق باب اذا صلى الى فراش عمرو بن زبارة بن واقد
 النيسابوري هشيم بن بشير بنهم ابا الوصة الواسلي الشيباني ابي هولاء اسحق سليمان بن ابي سليمان الكوفي عبد الله
 ابن شداد بن اسامة بن ابدا ابو النعمان محمد بن الفضل السديس عبد الواحد بن زياد العمري مولا مام البصرى
 الشيباني ومن بعده هم المذكورون في السند السابق زلود مسدود هو ابن مسدود خالد هو ابن عبد الله بن
 عبد الرحمن بن زيد الطحان الواسلي باب هل يغمز الرجل امرأته عمرو بن علي الغفلس ابي يحيى هو ابن مسدود
 القطن عميد الله هو ابن عمر العمري القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق باب المرأة تطرح عن المصلي شئ
 من الاذى احمد بن اسحق السورماني بغير السين المهمل وسكون الواو وفتح الراء بعد بايم ثم راء مكسورة بينهما
 الف ولا ين سائر السورماني براء ساكنة بعد السين المحمودة فيهم مفتوحة وحظ القبيح كما كرهنا في حفيفة بغير السين وفتحها
 وسكون الراء الاولى وهي نسبة الى سواد قرية من قرى بخارى وكان شيخا ما يفترب به الشغل قبل الغانم الترك
 ومات ٢٢٢ عميد الله بن موسى بن هذام الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السجستاني عن ابي اسحق عمرو بن
 عبد الله السجستاني ١٢
 حيا لاصلي النبي صلى الله عليه وسلم فرمي بواقه ثوبه على وانا على فراشي ابي اسحق السقيا قال نا عبد الله بن موسى قال نا اسرائيل عن ابي اسحق
 مكسورة بينهما الف ولا ين سائر السورماني براء ساكنة بعد السين المحمودة فيهم مفتوحة وحظ القبيح كما كرهنا في حفيفة بغير السين وفتحها
 بغير السين وفتحها وسكون الراء الاولى وهي نسبة الى سواد قرية من قرى بخارى وكان شيخا ما يفترب به الشغل قبل الغانم الترك
 الغانم الترك وتوفي سنة اثنتين واربعمائة ومات في سنة ثمانين وسقطت النسبة عند ابي ذر الواصل ١٢ سن

الصلوة الكلب والحمار والمرأة كبر ما مولود ويجوز جهان الاول ان يكون بمسد أو غيره الكلب والحمار في مثل
 النفس لما مفقود ما لم يتم فاعل وهو قوله ذكر على حفيفة المجهول وان في ان يكون كلة ما مفقود ما لم يتم فاعل وهو
 يكون قوله الكلب هلا من فان قلت القائلون يقطع الصلوة لم يرد من اين قال قلت لاما اجابته ام اما لما
 ثبت منهم من قول الرسول صلى الله عليه وسلم يدك فان قلت ان قال الرسول صلى الله عليه وسلم يدك فاعلم ان الحكم
 بالقطع قلت لاما اجابته فخير ما على غيرهم من حفيفة انما صاجرة الواقعة اومن حفيفة اخرى اوانها لولت القطع يقطع
 الشئوع ومواطاة القلب اللسان في السكاة او جعلت حدشا ومديث ابن عباس من مرود الا ان فيما تقدم في باب
 سرة الامام نا سئول لنا كانت عارفة بالتاريخ وتاخرها عن فان قلت عرض عائشة وفتح المساواة بيننا
 وبين الحمار والكلب وحلى بذلك المساواة لكن في عدم القطع طلت عرضنا نفس المساواة في الشر لا مطلق المساواة
 او حل منه جهان الحمار والكلب يقطعان ١٢
 الصلوة كثيرة من القول والفعل الكثير وغيرهما قلت بهذا مام مخصوص بالامور الثلاثة التي وقع فيها الزرع وما
 عام الا وقد خص الا والله بكل شئ عليهم ونحوه ونظما اخرى يومئذ قول ابن شهاب قال ابن بطال ذهب
 الجمهور الى ان الصلوة لا يقطعها شئ وزعم قوم ان مرود النفس والكلب والاسود والحمار يقطع وقال عطارد الاول ان
 يقطعان وقال احمد بن اسحق الكلب الاسود ١٣
 قولهم هو مامل اما ما بالاضافة وفي بعضنا بالثوبين
 فان قلت قال الخاتمة ان كان اسم الفاعل الماضي ووجب الاضافة فما وجه حمله قلت هذا يريد به كناية الى ان
 الاضية جازانها لاقول تعالى كلهم باسقاط عير ولا منته بهم الهزلة تزوجا على رضى الله بعد فاطمة واسم العاص
 على الاصح منقسم بغيرهم وسكون القاف وفتح المهمل باجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمها بعد ان كان اسروا
 يدركا فاذ نزل يوم اليامة في خلافة الصديق كذا في الكرماني وقال الخفي مطابقتها لمرجزة ظاهرة ثم قال ابن الطغورد
 وقد خصص بالحمل يكون على العنق ونظما الحديث اعم من ذلك قلت كما اشار بذلك الى ان الحديث لا يفرق منها
 لمسلم عن عمرو بن سلم ومرح فيه على عنقه وكذا في رواية المداود وفي رواية لفصل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبن علي
 ما تقدم وفي رواية لا تمد على رقبة انتهى وفي التوشيح السويطي اختلف في هذا الحديث فقيل انه من خصا لغيره وقيل
 مشوخ ورد بها ثمانية اثنتان بالاحتمال وقيل خاص بالمرودة لانه من يكويه امرأه وقيل ممول على ثلثة العمل
 وهو الاصح انتهى وفي البيهقي قال النووي هذا يدل لذهب الشافعي ومن وافقه ان يوزن حمل الصبي والصبية وغيره

(قوله باب التطوع خلف المرأة) اراد به كون المرأة قد ادهت وجهه من الوجوه ولم يرد اقتداء الرجل بالمرأة في التطوع وادان يكون الرجل وراء ظهر المرأة
 والله تعالى اعلم وقوله باب من قال لا يقطع الصلوة شئ اى مروى شئ بين يدي المصلي ولو بلا سترة ولو فكم من شئ يقطعها وقيل اى شئ من افعال
 غير المصلي وفيه ان غير المصلي مثل المصلي اذا فقل معه ما باطل عليه استقبال القبلة او انقض عليه الموضوعه كالخروج الدار عند القائل بنقض الموضوعه او مس للمرأة عند القائل
 به او ما حصل به نجاسة ثوبه او يدته عند القائل بطلان الصلوة به لكان ذلك الفعل من غير المصلي قاطعا للصلوة على المصلي فانظر والله تعالى اعلم له سندي (قوله شئ شئ
 بالحمر الخ) هذا الكلام من عائشة دليل على انه ما بلغها الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بقطع لومور المذكورة برواية معتمدة فكانت تتكره هذا الخبر وتروى انه من تصحح الحامض
 عندها او تصحح مشاغلهم والله تعالى اعلم ثم استدلوا بعائشة لا ينعون ضعفه الذي ليس فيما ذكرت مروا مرة بين يدي المصلي ومحمل حديث يقطع الصلوة الكلب وغيرها
 على المرور والله تعالى اعلم وقوله كان فراشي حيا لاصلي النبي صلى الله عليه وسلم فرمي بواقه ثوبه على وانا على فراشي كان في حذاء المصلي امامه لاق جانبه لكن الحديث الثاني

عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي عند الكعبة وجمعة قرئ في مجالسهم اذ قال قائل منهم
 لا تنظروا الى هذا المرأى ايكم يقوم الى جروال فلان فيعيد الى قريته هاودمها وسلاها فيجيء به ثم يهله حتى اذا سجد وضعه بين كفيته
 فانبعث اشقاها فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كفيته وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا فضعوا حتى مال بعضهم على
 بعض من الضحك فانطلق متطلقا الى فاطمة وهي جويرية فاقبلت تسغي وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته عند اقبلت
 عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة قال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثم سمر اللهم
 عليك بعمرو بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأمينة بن خلف وعقبة بن ابى معيط وعمارة بن الوليد
 قال عبد الله فوالله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر ثم سجدوا الى القليب بدمهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كتاب مواقيت الصلوة

باب مواقيت الصلوة وفضلها وقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا
 موقوتا وقتها عليهم جدا ثنا عبد الله بن مسعود قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ان عمر
 ابن عبد العزيز اخرا الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة بن شعبه اخرا الصلوة يوما وهو بالعراق فدخل عليه ابو مسعود
 الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبرئيل عليه السلام نزل فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 صلى الله عليه وسلم ثم قال هذا امرت فقال عمر لعروة اعلم ما حدثت به او ان جبرئيل هو اقامه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلوة قال عروة كذلك كان بشير بن ابى مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرها قيل ان تظهر باب قول الله عز وجل منيبين اليه واتقوه واقموا الصلوة ولا تكونوا من
 المشركين حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا عبد الله وهو ابن عباد عن ابى جبرة عن ابن عباس قال قديم وقد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال انا هذا الحق من ربيعة ولسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بشيئا نأخذك عنك ونذ عواليه من وراءنا فقال امركم باربع وانهاكم
 عن اربع الايمان بالله ثم فسرها لهم شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله وقيام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الى خمس ما عظمتم وانهاكم
 عن الذبابة والحنتم والمقار والنقير باب البيعة على اقام الصلوة حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا
 قيس عن جري بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والتصم لكل مسلم باب الصلوة كقارة

مجلسهم وضع النبي وآتبع وآتبع كتاب مواقيت الصلوة بسم الله الرحمن الرحيم كتاب مواقيت الصلوة باب مواقيت الصلوة
 وفضلها بسم الله صلى الله عليه وسلم وقت مواقيت باب قوله تعالى من ٢ عز وجل طه اقامة رسول الله باب تفسير الصلوة

الكرمان واليمن وفي الجمع وانما هي من الامتياز لهما لانها تسرع الشدة لهما لاجل وبنها فيهما شر بعد اسكالم طلع
 عليهم ان النبي كان في اول الامر ثم سرح كذا في النوى وفي الكمان قال ابن الصلاح ولما ذكر الصوم قريه فوالله
 من الروى وليس من الاختلاف الصمد من رسول الله صلى الله عليه وسلم والصوم كان واجبا لان وفاته يوم كانت
 تام الفتح ويجاب الصوم في السنة الثانية من الهجرة ١٢ اسماء الرجال
 عمرو بن ميمون الكوفي الاودى عهد الشد بن مسعود البزاز كتاب مواقيت الصلوة باب
 مواقيت الصلوة عبد الله بن القيس مالك الامام ابن شهاب الزهري عمر بن عبد العزيز بن ميمون مروان احمد
 الخلفاء الراشدين باب قول الشاذلي قتيبة هو الشاذلي البورعادي يفتح العين وتشديد الهمزة البهي
 الى حمزة باييم والراد ابن عمران البصري ابن عباس هو عبد الله باب البيعة الى محمد بن المثنى العنزي يفتح
 القطن اسماعيل هو ابن خالد قيس هو ابن ابى مازم بالمهله والراي اسمعيل الكوفي جري بن اسمعيل اسمعيل
 باب الصلوة كقارة ١٢
 يفتح السين المهله والقمر وما را جين وقيل منقلعين واتقوه فافوه ورا تقوه عن الدباء
 الى القليب اي جردا ما عدا عمارة بن الوليد الى البراء بن عازب
 المعزوب للفعل تظهر تعلمو منيبين راجعين وقيل منقلعين واتقوه فافوه ورا تقوه عن الدباء
 اي عن الانساذ في الدباء وهو يفتح الدال وتشديد الهمزة تمدد اليقطين الياس الحنتم يفتح المهله الجوز الفز
 او غير ذلك المقدير ما طلي بالقار التقيير يفتح النون وكسر القاف ما يفتح في اصل النخلة فيبذره ١٢
 ع خبر ان عبد القيس من ربيعة ١٢ ع بالرفع على انه استناب وليس جوابا لامر بل بقرينة عطف
 ندعو عليه فروا ١٢ ك ع انت الشاذلي ان المراد بالايان الشادة اول اربعة ١٢

له قوله واتبع بضم الهزلة اخبار من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بان الشاذلي يفتح اي ك انهم مقولون في الدنيا مطرودون عن رحمة الله في الآخرة وفي بعضها
 اتبع بفتح الهزلة وفي بعضها بفتح الامر فمؤلف على عيبك بقريش اي قال في جيا اسم الحكم وقال في بلاكم اتبع
 لعنة كذا في الكمان اما الجواب عما في الحديث من صفة الصلوة مع حمل النجاسة فقدر في باب اذا انقضى على ظهر الصلوة
 فقدر وجبته من كتاب الطهارة ١٢ له قوله ان جبرئيل قال ابن اسحق في الغزالي ان ذلك كان صبيحة
 اليلة التي فرضت فيها الصلوة وهي ليلة الاسراء ع ١٢ له قوله بهذا امرت اي باواع
 الصلوة في هذه الاوقات وامرت روى في فتح السار ومنها وهو على صفة الجمول والقوى الروايتين في فتح السار وعلى
 الوجوه من قولهم قال في قوله قال بهذا امرت يفتح اي جبرئيل عليه السلام ومن قال في وجه السهم مرجع الى النبي صلى
 الله عليه وسلم فقد اورد ان كان الزكيب يقضي هذا ايضا ١٢ يفتح له قوله او ان العزة الاستفهام والواو
 للعطف وكذا ان كسر اللام قال الكمان قال النوى والواو مشوطة وان بها ففتح وكسر اسمي قال ابن اسحق في بعض
 انباء او العطف على شيء مقدر لم يبين ما هو المقدر انتهى قال القزويني ظاهره الاكاد انه لم يكن عنده
 غير انما جبرئيل عليه السلام اما لا لم يبلو او لم يفسر كذا في العن ١٢ له قوله الدباء بضم الدال وشدة
 الهمزة وبالمدودة قد كسر الدال وهو اليقطين الياس وهو جمع والواحد دباء والحنتم يفتح المهله وسكون النون
 وفتح النون وي الجوز الفز فرب الى الحمزة والنون وكسر القاف وهو جوزع ينقر وسطه ويغزيره والمقير
 بضم الميم وفتح القاف وتشديد التحيية وهو الحلى بالقار هو الزفت فان قلت ما مناسية نبيه صلى الله عليه وسلم
 وامره باواع النس بقرينة امره بالايان وما ذكره من ذلك ان بولاد الوفاء كيزون الانباز في الظروف المذكور فخرج
 ما يفتح من مواقيت وكذلك كان يفتح منهم في النبي لاسم كالأول جراد فنام فلذلك نفس عليه كذا في

وهو اتالى جنبه لا يوافق الترجمة والله تعالى اعلم قوله ابن عمر بن عبد العزيز اخرا الصلوة يوما لعلمها كانت صلوة العصر وعلى هذا فكان عروة تكبر عليه فعلمه مجموع حديث
 الروامة جبريل وحديث عائشة لا يحدث الروامة فقط اذ ليس فيه تعيين الاوقات حتى يتجه الا تكارر لا تخير قد يقال ان التكارة بحديث الروامة بالنظر الى يقينية الحديث من ان اول الاوقات
 عظيم عند الله تعالى فان الله لتعظيم ستمها ولا هم امرها ارسل جبريل ليبين ذلك فعلا وبأكثره قول جبريل ففعل ذلك فاذا كان الامر كذلك فلا يشيخ التأخير والتساهل في امرها
 ويكون ما فعل عمر بن عبد العزيز تأخرا وتساهلا كان امر معلوما عند الكل فلو حاجة الى بيانه في التوكارر بل يتم التوكارر بحديث الروامة فقط والله تعالى اعلم له سدي بقوله باب
 قول الله تعالى منيبين اليه الحج كما انه اراد ان الآية تفيد ان ترك الصلوة من افعل المشركين بناء على ان معنى ولاد تكونوا من المشركين اي بترك الصلوة وقد تقرر الحديث حيث عد فيه
 الصلوة من الايمان فصالح الحديث صبيحة الحنم والقران والله تعالى اعلم

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابي عبد الله قال سمعت ابا عبد الله قال كنا جلوسا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال انكم يحفظون قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قلت انك عليه او عليها الحرجي قلت فتنة الرجل في اهله وماله وولديه وحارة تكفرها الصلوة والصوم والصدقة والامر والنهي قال ليس هذا اريد ولكن الفتنة التي تخرج كما يهوج البحر قال ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها لبابا مغلقا قال انكسر ام يفتح قال يكسر قال اذا لا يغلقت ابدا قلنا اكان عمر يعلم الباب قال نعم كما ان دون الغد الليلة اني حدثتة بحديث ليس بالا غليظ فهبتان نسال حذيفة فامرنا مسروقا فسألنا فقال الباب عمر حدثنا حذيفة قال حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله عز وجل اقروا الصلوة طرق في النهار وراقوا الليل ان الحسنات يذبحهن السيئات فقال الرجل يا رسول الله اني هذا قال لجميع امتي عليهم باب فضل الصلوة لوقتها حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة قال الوليد بن العزاز اخبرني قال سمعت ابا عبد الله الشيباني يقول حدثنا صاحب هذه الدار وشارالي دار عبد الله قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اني العمل احب الي الله قال الصلوة على وقتها قال ثم اني قال ثم يراو الدين قال ثم اني قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني يهمن ولو استزدتني لزدني باب الصلوات الخمس كفارة للخطايا اذا صلتهن لوقتهن في الجماعة وغيرها حدثني ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابن ابي حازم والداروردي عن يزيد بن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني اقيم لوان هذا باب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبقى من ذنبه قالوا ويبقى من ذنبه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يحول الله بها الخطايا يا ايها النبي في توضيع الصلوة عن وقتها حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا مهدي عن غيلان عن انس قال ما عرف شيئا مما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قبل الصلوة قال ليس صنعتم ما صنعتم فيها حدثنا عمرو بن زرارعة قال اخبرنا عبد الواحد بن واصل ابو عبد الله الحنظلي عن عثمان بن ابي رواد اخي عبد العزيز قال سمعت الزهري يقول دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت وقال بكر بن خلف حدثنا محمد بن بكر البرساني قال اخبرنا عثمان بن ابي رواد نحوه باب المصلي يتأخر ربه حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام بن قتادة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا صلى يتأخر ربه فلا يتفك عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن

حذيفة الخديفة النبي تبارك الله تعالى كفارتها لوقتها حدثنا منته باب توضيع الصلوة قد ضيعت ما ضيعت اخر ١٢٠ من مالک

قوله ليس صنعتم الا يعني من توضيعها وهو خروجها عن الوقت وقال السلب المراد بتضييعها تأخيرها عن وقتها المستحب لانهم لم يخرجوا عن الوقت وتبعوا على هذا جماعة قلت الاصح ما ذكرناه لان انما قال ذلك حين علم ان الجاهل والوليد بن عبد الملك وغيرهما كانوا يؤخرون الصلوة عن وقتها والانتفاء في ذلك مشهور عند علماء الرجال مسدد هو ابن مسدد يحيى القطان الاعشى سليمان بن مهران شقيق هو ابو داود بن سلمة الاسدي حذيفة بن اليمان قتيبة هو ابن سعيد يزيد ابو مغيرة البصري سليمان هو ابن طرخان التيمي البصري ابي عثمان عبد الرحمن بن مولى بن ملام مشددة مع شليث الجهم رجل ابو الجواد السراذمي شعبة بن الحجاج الشكلي ابا عمرو هو سعد بن اباس المولى ابن ابي حازم عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار المدني يزيد بن عبد الله بن الهادي الشيباني الاعرج التيمي محمد بن ابراهيم التيمي الذي باب في توضيع الصلوة موسى بن اسماعيل المقرئ التوزكي مهدي هو ابن سميون الاودي المولى عثمان بن جرير المولى عمرو بن زرارعة بن واقد الكلابي وقال بكر بن خلف البصري زويل بن ماصلة الاسدي باب المصلي يتأخر ربه مسلم بن ابراهيم البصري هشام بن ابراهيم بن عبد الله السنوي قتادة بن دعامة بن قتادة السدي البصري حفص بن عمر الازدي الواسطي يزيد بن ابراهيم الشكري حل اللغات الاعراب على جميع اغلوطه وهي ما يخالط بها استؤذنته في طلبت من الزيادة في السؤال من دهرته بلغ اولها من سنة ١٢

بها قال النووي معناه حدثنا حديثا صادقا محققا من امارت رسول الله صلى الله عليه وسلم لامن اجتهادك في وعرضان ذلك الباب رجل يشغل او يموت كما جاز في بعض الروايات ويحتمل ان يكون حذيفة علم ان عمر بن الخطاب كره ان يجالط عمر بن الخطاب فان لمكان يعلم ان هو الباب فاني عبارة يحصل منها عرفة ولا يكون اخبارا صريحا يقتله فان قلت كيف سأل عمر بن الخطاب قلت من شدة خوفه عشي ان يكون نس فسال من يذكره فان قلت قال اولان بينك وبيننا باب وهذا يقول الباب عرفت لا معاونة بينهما لان المراد بقره بينك وبينها اي بين زمانك وبين زمان الفتنة وجودها تلك ١٢ ع ك ه قول ابي العباس الخ فان قلت ما الحكمة في تخصيص هذه الفتنة قلت هذه الفتنة افضل الاعمال بعد الايمان فان قلت وردان اطعم اطعم خير اعمال الاسلام ووردان احب الاعمال الى الله اودم وغير ذلك فاجاب التوفيق فيما قلت اجاب النبي صلى الله عليه وسلم من سأل بما يوافق غرضه او يوافق به او يوجب الوقت فان الجاهل كان في ابتداء الاسلام افضل الاعمال لو عجب الحال فان النصوص قد تضمنت على فضل الصلوة على الصدقة وبما تجرد مال يقتضي مواساة مظهر فتكون الصدقة افضل وقيل ان افضل الاعمال ليس على ما يربط المراد افضل المطلق وقيل التقدير من افضل الاعمال في وقت كلة من وهي مرارة كذا في البيهقي ١٢ ع ك ه قوله على وقتها فان قلت لفظ الترتيب لوقتها بالام وكان الاصل ان يقال في وقتها لان الوقت طرف لما يجاب عن وجهين الاول ان عند الكوفيين حروف الجر يقام بعضها مقام البعض وان في الام هنا مثل الام في قوله تعالى فطلقوا من بعدهن اي مستقلات بعدهن ومثل قولهم لقيته ثلاثا يقين من الشرح ويسمى بلام الوقت والاربع وايضا الام تاتي بمعنى على نحو قوله تعالى ويجزون لا اذقان وتلك الجبين كذا في البيهقي ١٢ ع ك ه

(قوله تكفرها الصلوة والصوم الخ) حاصله على ما ذكره او يفهم من الاحاديث ان كلا من هذه الاعمال تكفر الصغائر ويورثه انه اذا كفرها الصلوة مثله فماذا يبقى للصوم حتى يكفر قلت المقصود بيان فضل كل من هذه الاعمال بانه يبلغ في الفضل الى ان يكفر الصغائر كلها لو كانت واما وجه التكفير بالفعل فغير لوزم كيف فماذا تقول فيمن لو صغيرة له اصله كالنبي للصوم فافهم قوله يحول الله به الخطايا) خصها العلماء بالصغائر ولا يخفى انه بحسب الظاهر لا يتناسب التشبيه بالهجر في ازالة الدرر الا ان الدرر المذكور لا يبقى من الدرر شيئا اصلوه على تقدير ان يبقى فاقبأه القليل والصغير اقرب من ابتقاء الكثير والكبير كما لو يخفى فاعتبار ابتقاء القليل وارتفاع الصغائر قلب لما هو المعقول نظرا الى التشبيه فلعل ما ذكره من التخصيص مبني على ان الصغائر تأخر في درن الظاهر فقط كما يدل عليه ما ورد في خروج الصغائر عن الوعاء عند التوضؤ بالام بخلاف اللبائس فان لها تأخيرا في دفع الباطن كما يفيد بعض الاحاديث ان العبد اذا ارتكب المعصية تحصل في قلبه نقطة سوداء ومحو ذلك وقد قال تعالى بل وان على قلوبهم ما كانوا يكسبون فكما ان الغسل انما يذهب بدن الظاهر دون الباطن فكذلك الصلوة فتفكر والله تعالى اعلم قوله ان احدكم اذا صلى يتأخر ربه فلا يتفك عن يمينه) تفرغ النبي بالفاء على المتأخرة فيضدان علة النبي هي المتأخرة وسيجيء التعليل بهما من يحاول لعل تقرير العلة هو ان المتأخرة مما يشتغل بكتابتها كتب الميمين فينبغي توقيره حال كتابته المتأخرة كما ينبغي توقيره من يناديه فلا يتفك عن يمينه فافهم

ابراهيم قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعتد لوفى السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا بزق فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه فانه يناجى ربه وقال سعيد بن مسروق عن قتادة لا يتقبل قدامه او بين يديه ولكن عن يساره او تحت قدمه و قال شعبه لا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال حميد بن اسحق عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبزق في القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه باب الابراد بالظهر في شدة الحر حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثنا ابو بكر عن سليمان قال صالح بن كيسان حدثنا الاعرج بن عبد الرحمن وغيره عن ابى هريرة ونافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر انهما حدثاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيم جهنم حدثنا محمد بن يسار قال حدثنا عبد بن جعفر حدثنا شعبه عن المهاجر بن الحسن سمع زيد بن وهب عن ابى ذر قال اذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقال ابردوا وقال انظروا انظروا وقال شدة الحر من فيم جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة حتى رأينا في التلول حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيم جهنم واشتكت النار الى ربها فقالت يا رب اكل بعضى بعضا فاذا نزلها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف وهو أشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزهر يبرد حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابو قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابوصالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيم جهنم تابعه شفيان ومجيب وابوعوانة عن الاعمش باب الابراد بالظهر في السفر حدثنا ادم قال حدثنا شعبه قال حدثنا مهاجر ابو الحسن مولى لبيبي تميم الله قال سمعت زيدا بن وهب عن ابى ذر الغفاري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا ان يؤذن فقال له ابرد حتى لا ينافي التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا فان شدة الحر من فيم جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة وقال ابن عباس يتقيوا تميل باب وقت الظهر عند الزوال وقال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالهاجرة حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فقام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان فيها مورا عظيما ثم قال من احب ان يسأل عن شئ فليسأل فلا تسألوني عن شئ الا اخبرتكم ما دمتم في مقام هذا فاكثر الناس والبكاء واكثر ان يقول سلوني فقام عبد الله بن حذافة السهمي فقال من ابى قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني ففرك

فلا يبزق قدامه ولا عن يمينه وتحت قدمه وابتعد عن الابراد بالظهر في شدة الحر حدثنا ابن بطلان حدثنا عن الصلوة ابن بشار بالظهر صلى الله عليه عنه فقالت رب بن عياث عن الاعمش باب الابراد بالظهر في شدة الحر حدثنا محمد بن قيس قال حدثنا ابن عباس يتقيوا تميل انا اخبرنا ان النبي قد كره ان سلوا فقال

سورج بمدينت الابراد لانه من اخره في بين ك له قوله الا خبركم فاستعمل الماضي موضع المستقبل اشارته الى تحقيقه وان كان واقع وقال المسلب انما خطب النبي صلوة بعد الصلوة وقال سلوني لانه بلذان قوام المنافقين يسألون منه ويجهزون عن بعض ما يسألون فيحفظ وقال لا تسألوني عن شئ الا بانتم به اذ ع ك ص قوله في الكفاة خوفا من نزول العذاب العام العمودي في الامم السابقة عند مدركهم على انبيائهم بسبب تعظيمهم ليل السلام من معاد المنافقين السابقة انفا او بسبب ما سمعوه من اهل يوم القيمة والمواد العظام من اسماء الرجال باب الابراد بالظهر الى الوجود بن سليمان بن بلال القرشي المدني اليوكير هو ابن عبد المهد بن ابى اوس الاصمعي عن سليمان بن بلال والد الربيع بن شيبان البصري عن عبد الله بن محمد بن جعفر البصري شيخه هو ابن ابي حنيفة بن وهب المديني بن وهب بن جندب بن بنادة الغفاري الصاملي سفيان هو ابن عيينة السلمي سفيان بن عيينة بن حزن القرشي الخزرجي ابى هريرة عبد الرحمن بن صخر عمر بن حفص يروي عن ابى حفص بن غياث بن هلق الكوفي الوصلح ذكوان الزيات السمان تابعه سفيان الثوري مراد الصنف في صفته النار من بدأ الخلق ويحيى بن سعيد القطن مواصل الامام احمد في سننه عن ابى عوانة هو الوضاح بن عبد الله الشكري الاعمش سليمان بن مردان الكوفي شيخه هو ابن ابي حنيفة البصري بن جندب بن وهب المديني الكوفي الخضر قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي مريم في تفسيره باب وقت الظهر عند الزوال قال جابر بن عبد الله الانصاري ما هو طرف حديث موصول من المؤلف في باب وقت المغرب ابوابه ان هو المزمع نافع الحمصي شيخه هو ابن ابي حمزة الحمصي حل اللغات

قوله وقال سعيد وقوله قال شعيب وقوله قال محمد قال الكرماني هذه تعليقات لكنها ليست موفقة على شعبة ولا على قتادة ويحتمل الدخول تحت الاسناد السابق بان يكون مناه فلا حديثا شعيب عن قتادة ويحتمل الدخول عن انس عن النبي صلعم انتهى وقال ايضا فان قلت فدم فيها تقدم من باب حكم البراق وفيه من اجل المناجاة لا في البراق في القدم فخطا في العين حيث قال فلا يمتنع ما مرنا في الاشارة عن ابن ابي عمير من قوله ملكا قلت لا تنفذ بان يتعلل الشئ الواحد بعلمين فعلى نبي البراق عن ابين بالناجاة وبان ثم ملكا فان قلت عادة المناجاة ان يكون في القدم قلت المناجاة الشريفة قد يكون قدما وقد يكون مبيبا انتهى ١٣ قوله فابردوا عن الصلوة في تعيين معنى ان خراي تاخرها عنها مبردين ١٤ قوله في التلول الغنى هو ما بعد الزوال من الظل من ان يرد من جانب ما يتبع التلول جمع تلح هو كومة من الرمل اي كان يقول ابرد مرة بعد اخرى حتى رأينا في التلول كذا في الحديث وفي الخبر الجارى التل بالفتح والتشديد لكل ما اجتمع على الارض من تراب واول اذ ينزلها ويكون على غير شئ من غلبا ولا يظهر لظلم لا يسهل الا اذا ذهب الكثر والظلم كذا في القسطاني ١٥ قوله واشتكت النار الاشتكا والاكل والتفص من هو حقيقة او ما قال بعضهم هو على ظاهره وجعل الله فيها ادراكا وتبين بحيث تكلمت به وهو الصواب اذا لم ينس من على حقيقة فوجب الحكم به ودليل ليس على ظاهره بل هو على وجه التشبيه قال النودى اشلفوا في الجمع بين هذه الاحاديث ودرى حجاب شكوتنا في رسول الله صلعم حر الرمضاء فلم يشكنا اي لم يزل تشكونا فقيل الابراد رخصة والتقديم افضل واعتمدوا على حديث حباب وقال آخرون المنجاة استجاب الابراد لكثرة اعادته المشتملة على فعله والامر به وحديث حباب محمول على انهم طلبوا ان يجرأوا على قدر الابراد قال في شرح السنة قيل في الجمع بينها انهم كانوا يتنمون تاخير الصلوة عن وقتها فلم يرخص لهم وقص في الابراد كذا في الكرماني وقال العين وقال بعضهم حديث حباب بسورج بالابراد وما الى هذا اليوكير والوجه الطي اوى ١٦ قوله يصلي بالهاجرة لا يعارض هذا حديث الابراد لانه ثبت بالفعل وحديث الابراد بالفعل والقول فيترجم على ذلك وقيل انه

قوله اعتد لوفى السجود اي توسطوا بين الوضوء والقبض بوضع اليدين على الارض ورفع المرفقين عن الجنبين والبطن عن الفخذ قوله فابردوا بالصلوة حقيقة الابراد الدخول في البرد والباء للتعدي والمعنى ادخال الصلوة في البرد وقد جاءت عن موضع الباء في كثير من الروايات والقرب انما تعليلية او بمعنى الباء وقيل على تضمين معنى التاخر اي تاخرها عن الصلوة مبردين انتهى قلت ولا يخفى بدها اذ معنى تاخرها عن الصلوة تبعدا عنها وتجنبوا وهو يرجح الى النبي عن الصلوة وهو ليس بمبراد وانما المراد تاخير الصلوة عن اول وقتها الى زمان الدخول في البرد والفرق بين المعنيين ظاهر عند التأمل ولو قدرنا فاحر الصلوة عن الصلوة اي عن اول وقتها مبردين كان زيادة تكلف مستغنى عنه والله تعالى اعلم قوله فان شدة الحر من فيم جهنم فيكون الوقت مظهر الوثا والغضب والعلل عند ظهورها الرضا القرب الى القبول منه عند ظهورها الغضب فقد يقبل عند الرضا ما يقبل عند الغضب والله تعالى اعلم قوله اشد ما تجدون من الحر والبرد في الوقتين قوله حتى رأينا التلول حتى رأينا

الاصمعي

عمر رضي الله عنه على ركبته فقال رضيينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبيا فاستكت ثم قال عرَضْتُ على الجنة والنار انفاقي عرض هذا
 الحائط فلم اركب الخير والشرا حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابي المنهال عن ابي بزرقة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
 الضم وأحدنا يعرف جليسته ويقرأ فيها ما بين الستين الى المائة ويصلي الظهر اذا زالت الشمس والعصر وأحدنا يذهب الى اقصى المدينة
 رجع والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب ولا يبالي بتأخير العشاء الى ثلث الليل ثم قال الى شطر الليل وقال معاذ قال شعبة ثم
 لقيته مرة فقال او ثلث الليل حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا خالد بن عبد الرحمن قال حدثني غالب القطن
 عن بكر بن عبد الله المزني عن انس بن مالك قال كنا اذا اصلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهر أتر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحذر
 باب تأخير الظهر الى العصر حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى
 الله عليه وسلم صلى بالمدينة تسبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء فقال ايوب لعلة في ليلة مطيرة قال عسى باب وقت العصر
 حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن هشام بن عمار عن ابيه ان عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس
 لم تخرج من جرتها حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر و
 الشمس في جرتها لم يظهر الفجر ومن جرتها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة العصر والشمس طالعة في جرتي ولم يظهر الفجر بعد قال ابو عبد الله وقال مالك ويحيى بن سعيد وشعيب
 وابن ابي حفصة والشمس قبل ان تظهر حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عوف عن سيار بن سلامة قال دخلت
 انا وابي علي ابني بزرقة الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعوها الاولى
 حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع أحدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب
 ان يؤخر من العشاء التي تدعوها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يفتل من صلوة العداة حين يعرف الرجل جليسته
 ويقرأ بالستين الى المائة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنا نصلي
 العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو فيجدهم يصلون العصر حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عثمان بن سهل
 ابن حنيف قال سمعت ابا امامة يقول صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك فوجدناه يصلي العصر
 فقلت يا عمة ما هذه الصلوة التي صليت قال العصر وهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي معك حدثنا عبد الله بن

ثنا ابراهيم بن المنذر وخرج ابن مقاتل حدثنا فضيل بن يحيى ورواه ابن ديار وقال ابو سلمة عن هشام بن عمار قال اخبرنا مالك قال فكان يصلي في وقت العصر

لان وقتها يدخل جندها اسماء الرجال حفص بن عمر بن العارث الحوضي شعبة تقدم
 ابني النعمان هو سيار بن سلامة البصري ابني بزرقة الاسلمي واسمه فضيل بن عبد مضر او وقال معاذ بن ابراهيم بن حازم
 ابن نصر العنبري ان ابني التميمي قاضي البصرة وقال شعبة بن ابراهيم بن اسامة الساسي محمد بن مقاتل المرزني
 عبد الله بن المبارك النخعي الروزي قال حدثنا جابر بن عبد الله بن كبر السلمي البصري قال اخبرنا ابن ابي عمير عن ابي جابر
 الظهري قال اخبرنا ابو محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن ربهم الازدي الجعفي حمرو بن دينار النخعي
 نوح بن جابر بن زيد هو ابو الشفاء البصري اليوب السخني قال اي جابر بن زيد عسى ان يكون قد ذف
 اسم عسى وخبر باب وقت العصر ابراهيم بن المنذر بن عبد الله الاسدي المزني ابني انس بن عمار
 هو ابو حفصة البصري هشام بن زيد بن ابي عروة بن الزبير بن العوام قتيبة بن سعيد اشعفي الليثي هو ابن
 سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام ابو نعيم هو الفضل بن دكين ابن عيينة
 سفين الزهري هو ابن شهاب عروة هو المذكور اتقا محمد بن مالك الامام المدني يحيى بن
 سعيد الانصاري شبيب هو ابن ابي حمزة ابن ابي حفصة محمد بن بكرة محمد هو ابن مقاتل ابو الحسن
 المرزني عبد الله بن المبارك المرزني عوف هو ابن ابي جليل الاعرابي سيار بن سلامة ابو النعمان البصري
 ابني بزرقة هو نضلة بن عبد الله بن مسلمة هو القيني مالك الامام المدني ابن مقاتل هو محمد المذكور
 عبد الله هو ابن المبارك ابنا امامة اسماء سعد بن سهل بن حنيف الانصاري له رواية لم يجمع من صلوة عمر
 ابن عبد العزيز هذا لفظ الاشد بن عبد الله بن يوسف القيني حل اللغات
 الشمس حية لم يتغير يشطر الليل نصف الليلة المطيرة اي الليلة الكثيرة المطر الجدير اي صلوة الهجير
 الظهر تنحصر وتزول ينفتل يعرف ١٣
 عه ان يكون في وقت العصر وهو اقرب ما قيل فيه والله تعالى اعلم

قوله روح بمعنى حمل النسب على المال وقد فيه مقدرة اي احدنا يذهب الى اقصى المدينة حال كونه راجعا اليها كذا في
 العيش وكذا في الخبر الجاري بين المراد منه الرجوع من المسجد الى البيت لانه اليه ١٣ قوله سبعا وثمانيا الى
 فيه لفظ وشعر على خلاف الترتيب وقال الترمذي في جامعها جميع الائمة على ترك العمل بمحدث ابن عباس في الجمع
 بالمدينة من غير خوف ولا سفر انتهى لكن اوله بعضهم على انه جمع بعد المطر وفيه من معارضه بالرواية الاخرى من غير
 خوف ولا مطر وبعضهم اوله على غير المرض ونحوه واختاره انكر ما في قال النخعي الجمع بين صلاتين لا يكون الا بعد
 وذلك خص فيه لسا فرط ما وجدوا في الجمع لظهوره العتمة وكان الذي وقع لهم من ذلك المطر انتهى ١٣
 قوله لعل في ليلة مطيرة اي كثر المطر قال عسى اي قال جابر عسى ذلك يكون في الليلة المطيرة واختلف في الجمع
 بعد اجازة جماعة من السلف وهو قول مالك واثناني واحمد ولول الحنيفة على الجمع الصوري ولوليه مساني
 البخاري وسلم بن حديث ابن مسعود ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصل صلوة لغير وقتها الا الجمع المحدث كذا في
 العيني ١٣ قوله قال ابو عبد الله قال العيني هو البخاري نفسه وشاره بهذا الى ان هؤلاء الاربعة المذكورين
 رواه الحديث المذكور هذا الاستاد وعندهم والشمس قبل ان تظهر فالظهور في رواية لم يجمع الشمس وفي رواية سفيان
 ابن عيينة والظهور الفجر فان قلت ما المراد بظهور الشمس وظهور الفجر قلت المراد بظهور الشمس فزوجها من
 الجمرة وظهور الفجر انبساط في الجمرة وليس بين الروايتين اختلاف لان انبساط الفجر لا يكون الا بعد خروج
 الشمس واستدل به اثناني ومن يذهب على تعجيل صلوة العصر وقال الطحاوي لا دلالة فيه على التعجيل لاحتمال
 ان الجمرة كانت قصيرة البرد فخرجت الشمس بحجب عنها الا يقرب غروبها فيدل على انها غير لعل على التعجيل
 انتهى قال ابن جرير وتعقب الطحاوي بان الذي ذكره من الاحتمال انما يتصور مع اتساع الجمرة وقد عرفت
 بالاستفاضة والمشاهدة ان جمرة اولج النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن مسعرة ولا يكون ضوء الشمس هائلا في
 فجر الجمرة الصغيرة الا والشمس قائمة من تفرقت والاسم ما لمت جدا اطلع ضوءها عن قعر الجمرة ولو كانت البدر
 قصيرة انتهى ١٣ قوله الهجير وهو المجرى اي صلوة الهجير وهو وقت شدة الحر وهي النظر بذلك

(قوله يصلي الصبح واحدنا يعرف جليسته) المراد يفرغ من صلوة الصبح ولا يشعر فيها كما بينه سائر الروايات
 (قوله باب تأخير الظهر الى العصر لا يخفى انه لو دلالة في لفظ الحديث على التأخير لجز ازان ما فعله يكون من باب التقديم فكانه اشار به الى توجيه الحديث بان لا يجعل
 على الجمع بين الصلاتين في الوقت حتى يقال يمكن ان يكون من باب التقديم يعاود من باب التأخير بل يجعل على تأخير الصلوة
 هو الذي اعتمده كثير من المحققين وهو اقرب ما قيل فيه والله تعالى اعلم

يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة حدثنا ابو اليان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حتى فيذهب الذاهب الى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال ونحو باب اخر من قاتته العصر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تقبلت له اذا قتلت له قتيلًا واخذت ماله باب اخر من ترك العصر الحديث مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال اخبرنا يعقوب بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المليحة قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي عيم فقال بكر وابطالوة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله باب فضل صلوة العصر حدثنا الحسيني قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا اسمعيل بن قيس عن جري بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة فقال انكم سترون ركبكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رتبته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب قال اسمعيل افعلوا لا تقولوا حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل ملائكة باليوم فيتصرون بصلوة الفجر و صلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيئناهم وهم يصلون باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى بن سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادرك احدكم سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلاته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما بقاءكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس او في اهل التوراة فصالحوا حتى اذا انتصف النهار تجرؤا فاعطوا قيروطا قيروطا ثم اوتي اهل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم تجرؤا فاعطوا قيروطا قيوطا ثم فعلنا الى غروب الشمس فاعطينا قيوطا قيوطا فقال اهل الكتاب اي ربتنا اعطيت هؤلاء قيوطا من قيوطنا واعطينا قيوطا و نحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل الذي تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

قوله في قوله انما بقاءكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس او في اهل التوراة فصالحوا حتى اذا انتصف النهار تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم اوتي اهل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم فعلنا الى غروب الشمس فاعطينا قيوطا قيوطا فقال اهل الكتاب اي ربتنا اعطيت هؤلاء قيوطا من قيوطنا واعطينا قيوطا و نحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل الذي تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

القول في قوله انما بقاءكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس او في اهل التوراة فصالحوا حتى اذا انتصف النهار تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم اوتي اهل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم فعلنا الى غروب الشمس فاعطينا قيوطا قيوطا فقال اهل الكتاب اي ربتنا اعطيت هؤلاء قيوطا من قيوطنا واعطينا قيوطا و نحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل الذي تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما بقاءكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس او في اهل التوراة فصالحوا حتى اذا انتصف النهار تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم اوتي اهل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم فعلنا الى غروب الشمس فاعطينا قيوطا قيوطا فقال اهل الكتاب اي ربتنا اعطيت هؤلاء قيوطا من قيوطنا واعطينا قيوطا و نحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل الذي تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

اسماء الرجال مالك هو امام دار الهجرة ابن شهاب الزهري ابو اليان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حفصة الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب باب اثم من قاتله العصر عبد الله بن يوسف هو النيسابى مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب اثم من ترك العصر مسلم بن ابراهيم الظاهرى الهجرى هشام هو الدستواى يعقوب بن ابى كثير الطائى ابى قلابه بكى القاتل عبد الله بن زيد الملقب عامر بن اسامة السنذلى بريدة بن الحصيب الاسلمى الصحابى باب فضل صلوة العصر الجهميدى عبد الله بن الزبير مروان بن معاوية بن الحارث الغزافى اسمعيل هو ابن ابى خالد قيس هو ابن ابى حازم جرير هو الجهمي عبد الله بن يوسف هو النيسابى مالك الامام المدني ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرم بن شهاب من ادرك ابو نعيم هو الفضل بن وكين شيبان بن عبد الرحمن القيسى مولاهم يعقوب بن ابى كثير ابى سلمة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عبد العزيز بن عبد الله الواسى بضم الهجرى نسبة الى ابيس اجداد ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشى المدني ابن شهاب هو الزهري سالم بن عبد الله بن عمرو بن ابي عبد الله بن عمرو بن الخطاب حل اللغات قباء بالمدوا والقهر والفوق وانه على الاصح موضع على ثلثة اميال من المدينة الميسل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصعلا الاثنا عشر اى لا تزدحمون يتعاقبون اى باقى لائفة بعد لائفة وتقبل يذبحون ويرجعون قيوطا هو نصف دانق والمراد الحصة ١٣

القول في قوله انما بقاءكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس او في اهل التوراة فصالحوا حتى اذا انتصف النهار تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم اوتي اهل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم فعلنا الى غروب الشمس فاعطينا قيوطا قيوطا فقال اهل الكتاب اي ربتنا اعطيت هؤلاء قيوطا من قيوطنا واعطينا قيوطا و نحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل الذي تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

قوله في قوله انما بقاءكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس او في اهل التوراة فصالحوا حتى اذا انتصف النهار تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم اوتي اهل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم فعلنا الى غروب الشمس فاعطينا قيوطا قيوطا فقال اهل الكتاب اي ربتنا اعطيت هؤلاء قيوطا من قيوطنا واعطينا قيوطا و نحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل الذي تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

قوله في قوله انما بقاءكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس او في اهل التوراة فصالحوا حتى اذا انتصف النهار تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم اوتي اهل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم تجرؤا فاعطوا قيوطا قيوطا ثم فعلنا الى غروب الشمس فاعطينا قيوطا قيوطا فقال اهل الكتاب اي ربتنا اعطيت هؤلاء قيوطا من قيوطنا واعطينا قيوطا و نحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل الذي تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

قوله الذى تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

قوله الذى تفوته العصر كانوا انما نحننا مع ليلة البدر الغروب اخبرنا المغيرة بن ابى كثير تعيب الاولينى بن سعد بنهما ثم عجزوا ففجز الكتاب

ظلمتكم من اجركم من شئ قالوا لا قال وهو فضلي اوتيه من اشاء حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابواسامة عن بريد عن ابي بريدة عن ابي
 مولى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوماً يعملون له عملاً الى الليل فعملوا الى
 نصف النهار فقالوا احبنا الى اجرك فاستاجر اخرين فقال اكملوا بقتية يومكم ولكم الذي شرطت فعملوا حتى اذا كان حين صلوة
 العصر قالوا لك ما عملنا فاستاجر قوماً يعملوا بقتية يومهم حتى غابت الشمس فاستكملوا اجور الفريقين يا اب وقت المغرب وقال عطاء
 يجمع المريض بين المغرب والعشاء حدثنا محمد بن مهران قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابو الجاهلي اسمه عطاء
 ابن صهيب مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا نصلى المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليُبصر مواضع
 نبهنا حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سعد بن عبد الله عن عمرو بن الحسن بن علي قال قدم الحجاج
 فسألنا جابر بن عبد الله فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقيته والمغرب اذا وجبت والعشاء احياناً
 واحياناً اذا اجتمعوا تجل واذا راهم ابطاً واخر والصبح كانوا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس حدثنا النبي بن ابراهيم
 قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب حدثنا ادم قال حدثنا شعبة
 قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم سبعا جميعاً وثمانياً جميعاً يا اب من
 كره ان يقال للمغرب العشاء حدثنا ابو عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال
 حدثني عبد الله المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغلبتكم الاعراب على اسم صلواتكم المغرب قال ويقول الاعراب هي العشاء يا اب
 ذكر العشاء والعمامة ومن رآه واسعا وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اثقل الصلوة على المنافقين العشاء والفجر وقال ليعلمون ما
 في العمامة والفجر قال ابو عبد الله والاحتياط ان يقول العشاء ليقول الله تعالى ومن بعد صلوة العشاء ويذكر عن ابي مولى قال كنا نتناوب
 النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء فاعتمها وقال ابن عباس وعائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء وقال بعضهم عن عائشة
 حدثنا مولى رافع هو عطاء بن صهيب قال سمعت رافع بن خديج بن ابراهيم بن عبد الله ثمانية ثمانين مغل رسول الله او العمة لقول الله عز وجل

والافقها هراير والاسمعيلى ان من نمت الحديث فان ارد يلفظ فان الاعراب سميا انتهى ١٣ قوله
 ومن رآه واسعا الى من رآه الطلاق اسم العتمة على العشاء واسعا الى جازوا العتمة بفتح الهمزة والفتحة وقت
 صلوة العشاء الاخرة وقال الخليل هي بعد غيبوبة الشفق واعتم اذا دخل في العتمة والعتمة والظلمة والظلمة اعتم
 الشئ وعتمة اذا اخره وعتمة الحاجرة وعتمة اذا اخرت ١٢ ع كه قوله ما في العتمة اشار البخاري بايراد
 هذا الحديث وبالاجاديب التي بعده مخدوفة الاسانيد الى جوار تسمية العشاء بالعتمة وقد اراح تسميتها بالعتمة
 ايضا ابو بكر وابن عباس ذكره ابن ابي شيبة ١٢ ع ه قوله ويذكر عن ابي موسى الغرض من بيان هذه
 التعليقات بيان اطلاق اسم العشاء والعتمة كليهما عليه اكراميا
 اسماء الرجال البكري هو محمد بن السلاء ابواسامة هو محمد بن اسامة بن زيد هو ابن
 عبد الله بن ابي بردة الكوفي ابي موسى الاشعري باب وقت المغرب قال عطاء هو ابن ابي رباح
 هو واصل بن ابي عبيد بن جابر بن جزي عن محمد بن مهران بكسر الميم هو الجاهل ابو جعفر الرازي الوليد بن مسلم
 الاموي عالم الشام الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابو عمرو الفقيه رافع بن خديج الانصاري الاودس المدني محمد
 ابن بشير العبدي البصري ابو بكر بن محمد بن جعفر هو غندر البصري شعبة بن الجراح بن الورد العنكي سعد
 هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن جعفر الكوفي بن ابراهيم بن بزيه البجلي يزيد بن ابي عبد مولى سلمة بن الاكوع
 اوم بن ابي اياس السعقاني شعبة بن الجراح العنكي عمرو بن دينار الكوفي مولا جابر بن زيد الاندي
 الجوني ابو الشفاء البصرى ابو معمر هو المنقرى البصرى عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العبدي الحسين المعلم
 المكتب العوزي عبد الله بن بريدة الواسلي المروزي عبد الله بن مغفل ابو عبد الرحمن المزني باب
 ذكر العشاء ١٢ حل اللغات نقيته خالصة ساوية لم تتغير الغلس بفتحين ظلمة آخر الليل ١٣
 العتمة بفتح الهمزة والفتحة وقت صلوة العشاء ١٣

الى ذلك في الجواب زيادة على السؤال تماماً للمراد والله تعالى اعلم (قوله انما بقاؤكم) ينبغي ان يكون هذا معتبراً بالنظر الى مدة احاد هذه الامة والحادوا تلك الامة اذ به يظهر العمل
 قلة وكثرة في الاحاد وهم محل الوجور والجزاء بالنظر الى مدة تمام الامة فلا يردان ما بين عيسى وبيننا اقل مما بيننا والقيامة والحاصل انهم كانوا غالباً طويلي الاعمار كثرى الاعمال
 ونحن قصيرى الاعمار قليلو الاعمال لكن امر الوجور بالغلس بفضل الله تعالى ورحمته فقد جعل لنا من كرمه ليلة هي خير من الف شهر والله تعالى اعلم وهذا الذي ذكرنا يدل عليه التكرير
 في قوله قيرا طاقيرا طين قيرا طين فانه صريح في ان الكلام في الواحد في مجموع الامة ولعل المتأمل يشهد بفساد اعتبار مجموع قانا لوفرضنا ان ثواب مجموع هذه الامة اكثر
 من ثواب مجموع اليهود والنصارى لما كان فيه كثير فائدة لجزا ان ذلك الثواب لكثرة هذه الامة مثلاً فاذا قسم في هذه الامة لا يحصل الواحد من الثواب الا قليل وهم عند القسمة
 يجوز ان يكونوا بعكس ذلك بناء على فرض احاد هذه الامة اكثر من احاد اولئك الامة مثلاً فاذ قسم في هذه الامة لا يحصل الواحد من الثواب الا قليل وهم عند القسمة
 كيف يستقيم هذا بالنسبة الى النصارى على قول الجمهور القائلين بان ابتداء وقت العصر من المثل قلت قد ذكر وان من وقت الزوال الى ان يصير ظل كل شئ مثله اكثر من
 ثلاث ساعات ومن وقت المثل الى الغروب اقل ثلاث ساعات وهذا يكفي في كون النصارى اكثر عملاً من اوقات في الحديث ليس وقت الزوال بل نصف النهار قبل نصفه قبل وقت الزوال
 فيظهر فيه تفاوت ايضا ثم الواقع في طرف العصر ايضا ليس وقت العصر بل صلوة العصر ولو شك ان المتأدان للناس يتهيئون لها من اول المثل ويصلون وسط المثل فبا اعتبار ذلك
 يكثر التفاوت بل يرب على انه يمكن ان يعمل اكثر عملاً على معنى اكثر تعباً ومشقة فيظهر الامر ظهوراً بيناً بناء على ان عمل النصارى مفروض في وقت شدة الحر فاهم ولعل وجه
 مطابقة الحديث بالترجمة هو انه يفهم من الحديث ان ما الى هذه الامة من اعمال الالهى غروب الشمس فاهم فيه الوجور با توجه فيقتضى ان من ادرك بعض الصلوة في هذا الوقت
 يكون واجراً ولو لا يكون واجراً الا اذا كان من كمال الصلوة والله تعالى اعلم قوله المغرب اذا وجبت هي زاغرت الشمس واذا الزمت والمراد في اول وقتها والله تعالى اعلم - قوله ولا تغلبتكم الاعراب
 كان المراد فيه وفي مثله النبي عن اطلاق لغة الاعراب بحيث تغلب لغة الاعراب على الاسم الشرعي فيقول اطلاق الاسم الشرعي بين الناس ويكثر اطلاق اسم الاعراب فلا ينافي
 اطلاق اسم العشاء على قلة ولقد ورد مثل هذا النبي في اطلاق اسم العمة على العشاء ثم جاء اطلاق اسم العمة على العشاء في الشرع على قلة والله تعالى اعلم

هذا هو رافع بن خديج
 هذا هو رافع بن خديج
 هذا هو رافع بن خديج

هذا هو رافع بن خديج
 هذا هو رافع بن خديج

اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعمّة وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء وقال ابو برة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء
وقال انس اخبر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الاخرة وقال ابن عمر وابو ايوب وابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء حديثاً
عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سألنا خيرة بن عبد الله قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العشاء
وهي التي يدعون الناس العمّة ثم انصرف فاقبل علينا فقال اني ايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يسقي ممن هو اليوم على ظهر
الارض احدياً يا اي وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخر واحدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد
بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي بن ابي طالب قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثرت الناس مجل واذا قلوا أحر والصبر بغلس باب ٢٢
فضل العشاء حديثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته قالت اعتم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة العشاء وذلك قبل ان يقسموا الاسلام فخرجني عن عروة ما النساء والصبيان فخرج فقال لاهل المسجد
ما ينتظروا احداً من اهل الارض غيركم حديثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابواسامة عن يزيد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت
انا واصحابي الذين قد موامعي في السفينة نزولاً في بقيع بطن والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتنابؤ النبي صلى الله عليه وسلم
عند صلاة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم انا واصحابي ولة بعض الشغل في بعض امرة فاعتم بالصلاة حتى
ايها الليل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره على رسلكم ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه
ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم لا يدري اتي الكلمتين قال قال ابو موسى فرجعاً
فرجى بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما يكره من النوم قبل العشاء حديثنا محمد بن سالم قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي
قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي الهيثم عن ابي برة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها باب
النوم قبل العشاء لمن غلب حديثنا ايوب بن سليمان قال حدثني ابو بكر عن سليمان قال قال صالح بن كيسان اخبرني ابن شهاب عن
عروة ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعشاء حتى ناداه عمر بالصلاة تام النساء والصبيان فخرج فقال ما ينتظروا من
اهل الارض احد غيركم قال ولا يصلي يومئذ الا بالمدينة قال وكانوا يصلون فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول حديثنا
محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني نافع قال حدثنا عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل
النبي وقال ابراهيم قال كان يصلي الظهر اخيراً حصر وفرحاً فرحاً حديثنا محمد بن ابراهيم بن بلال ٢ هو ابن بلال ٣ قال وقال

الذي هو في الحديث ان شغل النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العشاء

التي ثلث الليل وليس بين هذا وبين قولنا حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان صلاة العشاء ليلة مباركة لان حديث
ما نلته ممن على الاغلب من عادت صلصم كذا في فتح الباري قال البيهقي ومطابقة للترجمة في قوله تام النساء
والصبيان فانه صلصم لم يكره على من نام ولم يكن يؤسم الا من غلب النوم عليهم انتهى ١٣ اسما الرجال
عبدان بن عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله بن المبارك المروزي يونس بن ابي يزيد
الايبي الازهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن ابراهيم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب باب
وقت العشاء مسلم بن ابراهيم بن ابي الهيثم بن شعيب بن ابي الجراح سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف باب فضل العشاء يحيى بن عبد الله بن بكر الخزوي الليث بن ابراهيم بن سعد الامام عقيل بن ابي خالد
الايبي ابن شهاب محمد بن مسلم الازهرى عروة بن ابراهيم بن الزبير بن العوام محمد بن العلاء ابو بكر ابو اسامة
هو محمد بن اسامة بن يزيد هو ابن عبد الله بن ابي بردة ابي بردة جد بر بن اسامة مام ابي موسى هو عبد الله
بن قيس الاشعري باب ما يكره من النوم الخ محمد بن سلام بن خلف الامام البيهقي عبد الوهاب هو ابن
عبد الحميد خالد هو ابن مهران ابو النازل ابي المنال هو سيار بن سلامة ابي برة هو فضلة بن عبد الاسلم
باب النوم الخ الوهب بن سليمان بن بلال القرشي ابو بكر هو عبد الحميد بن عبد الله بن اويس الاصمعي
سليمان القرشي المدني ابن شهاب هو الازهرى عروة بن ابراهيم بن العوام عائشة بنت ابي بكر الصديق ام المؤمنين
محمود بن عثمان المروزي عبد الرزاق بن همام بن نايف الجعفي البجلي الضعاعي مولا ام ابن جريح هو عبد الملك
ابن عبد العزيز نايف هو ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٢
حل اللغات وجبت غربت اعتصم آخر بقيع بفتح الموحدة وكسر كاف
الكان المنسح من الارض ولا يسمى بقيقاً الا وفيه شجر او اصولها بطحان كعثمان بن مهران وغيره واو بالمدينة
الجازر الليل اي انقصف المرسل بالسر البيهقي ١٣

قوله باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخروا اي
بيان المختار من وقت العشاء لصلاة العشاء عند اجتماع الناس في اول الوقت او عند تأخر الناس عنه وفيهم من
اخرا الوقت واوسطه بل وقت اجتماعهم فوافق الترجمة الحديث وان دفع انه لا يفهم من الحديث وقت العشاء صلوا وايضاً ليس للعشاء وقت اذا اجتمعوا وقت اذا تأخروا بل
وقت العشاء واحد دائماً فاقمهم قوله باب فضل العشاء وذلك الفضل هو ما ورد في الحديث مع مدح اهل العشاء والثناء عليهم وتبشيرهم عند انتظارهم وهذا بيان
موافقه الحديثين بالترجمة قوله ان من نعمة الله عليكم بكسر هاءه ان على الاستيناف او بالفتح على التحليل اي لان او يتقدي بالياء اي بشروا بان قوله والحديث بعدها ولعل
عمله الوشتغال بالقصص كما هو داب بعض الناس فانه الجمل المضيق للوقت والله تعالى اعلم اه سندی

عن ابي ليلى فانصرها حتى رقدنا في المسجد ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ليس احد من
اهل الارض ينتظر الصلوة غيركم وكان ابن عمر لا يبالي اقدما ام اخرها اذا كان لا يخشى ان يغلبه النوم عن وقتها وقد كان يرقد قبلها
قال ابن جرير قلت لعطاء فقال سمعت ابن عباس يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعايش حتى رقد الناس واستيقظوا و
رقدوا واستيقظوا فقام عمر بن الخطاب فقال الصلوة قال عطاء قال ابن عباس فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم كافي انظر اليه الان يقطر
راسه ماء واضعاً يداه على راسه فقال لو ان اشق على امتي لامرهم ان يصلوها هكذا فاستثبتت عطاء كيف وصنع النبي صلى الله عليه وسلم
على راسه يداه كما انما ابن عباس فبدي عطاء بين اصابعه شيئاً من تبيد يدي ثم وضع اطراف اصابعه على قرن الرأس ثم صمها بهابها
كذلك على الرأس حتى مسحت بها طرف الاذن مما يلي الوجبة على الصدغ وناحية العيبة لا يعصرون ولا يبطشوا بذلك وقال لولان اشق
على امتي لامرهم ان يصلوها هكذا باب وقت العشاء الى نصف الليل وقال ابو نيرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يستحب تأخيرها حدثنا
عبد الرحيم الحارثي قال حدثنا زائدة عن حميد الطويل عن انس قال اخبرني النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل ثم صلى ثم قال
قد صلى الناس وناموا اما انكم في صلوة ما انظرتموها وزاد ابن ابي عمير قال حدثني حميد بن اسحاق قال قال لولان انظر الى
ويص خائبه ليتلذذ باب فضل صلوة الفجر والحديث حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسعيل قال حدثنا قيس قال قال لي جرير بن
عبد الله كتبت عند النبي صلى الله عليه وسلم واذا نظرتي القمر ليلة البدر فقال اما انكم سترون ربكم كما ترون هذ الانضامون اول تضاهون في رقتهم
فان استطعتم ان لاتعبلوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قل فسبحم بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
قال ابو عبد الله زاد ابن شهاب عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم سترون ربكم عياناً احدنا هدية بن خالد
قال حدثناهم قال حدثني ابو جهم عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين دخل الجنة و
قال ابن رجاء حدثناهما عن ابي جهم عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس اخبرني بهذا حديثاً استسقى قال حدثنا حبان قال ثناهما قال حدثنا
ابو جهم عن ابي بكر بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله باب وقت الفجر حدثنا عمرو بن عامر قال حدثناهم عن
قتادة عن انس بن زيد بن ثابت حدثه انهم تسكروا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قاموا الى الصلوة قلت كم بينهما قال قد زخمسين او
ستين يعني اية حدثنا الحسن بن الصباح بن سمع زوخ بن عبادة قل حدثنا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم وزيد بن ثابت تسكروا فلما فرغا من سجودها قال نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلنا انس كم كان بين فراغها من

وقال فقال النبي رسول الله رأسي كذا رأسي ابهامه لا يقصر ان يصلوها من مالك اخبرني انه انس بن مالك
انه يقول قل لي قال قال ثم قد اخبرنا عن قال بن مالك حدثناهم كم كان بينهما صباغ حدثنا تسكروا فصليا فصلينا

اصح هو طلوع الفجر ١٣ ع اسماء الرجال قال ابن جرير هو عبد الملك بن عبد العزيز
عطاء هو ابن ابراهيم بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن محمد الجاهلي الكوفي زائدة بن قدامة بن قدامة
الاشعري ابو اهلست الكوفي حميد الطويل بن ابي عبد الله البصري السوني وهو قاضي بصرى سنة اثنتين وثلاثين واربعمائة
واما يحيى بن ايوب الغافق حميد الطويل تقدم باب فضل صلوة العشاء المسد وهو ابن مسير بن يحيى بن سعيد
القطان السمعيل بن ابي خالد القيسي مولاهم ابي قيس هو ابن ابي حازم ابي جهم بن عبد الله بن جابر
ابن ابي صالي مشهور بين شباب بوزهرى السمعيل ومن بعده تقدموا الان هدية بن خالد القيسي البصري
بهما هو ابن يحيى بن دينار العوزي البصري الهمزة هو برفون عمران البصري البكري بن ابي موسى يروي عن
ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وقال ابن رجا هو عبد الله البصري الغداني فيما وصل اليه في هامم ومن
بعده تقدموا اسحاق هو ابن منصور بن بهرام الكوفي القيسي المرزوي وليس بواسط بن ربهويه جبان بن
بلال ابا بلال الهمزة ومن بعده مراد الان باب وقت الفجر العزمي بن عامر البصري بهما تقدم فتادة
ابن دعانة السدي القيسي بن الصباح البزاز بواسط الواسطي روى عن عبادة بن ابي حمزة القيسي سمعيد هو
ابن ابي عمرو بن ابوالنضر البصري فتادة بن دعانة بن قتادة السدي ١٣

فاستثبت وقال العيني هو مقول ابن جرير بنفل المتكلم والاستثبات وهو ان كان في صلاة
وعطاء منصوب وهو عطاء بن ابي رباح وقال الكرماني الظاهر ان عطاء بن يسار وبتخل عطاء بن ابي رباح
وقال ابن جرير ومن زعم انه ابن يسار قال العيني والحامل عليه كون كل منهما يروي عن ابن عباس وقرئ
فبدى فرق التبديد والتفريق وقوله ثم منها اي اصابعه وهو بالصاد المعجم والهم في رواية مسلم ومهما بالهمزة و
الوجهة قال يمان وهو الصواب لانه يصعب معر الماد من شعر باليد وقوله لا يعصرون في رواية الكشي في لا يقصرن الفقير
اي لا يبطل ولا يهيش اي لا يستعمل وقوله هكذا اي في هذا الوقت ومطابقة للترجمة في قوله حتى رقدنا وفي قوله رقد
الناس وفي قوله كان يرقد قبلها اي كان ابن عمر يرقد قبل العشاء وحمله الجاهلي على ما اذا غلب النوم وهو الان يقال
ابن عمر ١٣ يعني قول باب وقت العشاء الى نصف الليل مراده من بقاء وقت الاحتياط لا وقت
الجواز لانه مراد بذلك قبل كل من يذوق صلى الناس المعهودون من المسلمين اذ ذلك عكس قوله
زاد ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم المصري ومراده بهذا التعليق بيان ان سمع حفيد انس ١٣ فتح
قوله والهدية وقع في رواية ابي زرارة وقال الكرماني ولم يذكره في نسخة النسخة وقد قال الهمزة من باب
كنا باب الحديث الوارد في فضل صلوة العشاء التي قال ابن جرير انما هي قال العيني تقدير كلامه
في بيان الحديث الوارد فيه اوجس من اعداد اليوم انتهى وفي غير الجاهلي اقرب الوجوه ان يقال ارادوا الجاهلي
بيان ان فضل صلوة الفجر معلوم من حديث مشهور ولو عذر البعض ذكره لمزيد الابهام بشان انتهى ١٣
قوله لا تضاهون روى بجم التاء وفتحها وتشديد الميم اي لا تضاهي بعضهم بعضكم في بعض وتزدهمون وقت الشكر وهم التاء
وتخفيف الميم من الضيم اي لا تضاهيهم في رتبة قرآن بعض دون بعض كذا في الجمع ١٣ قوله لم يمشها الضمير
في بينها ترجم الى الشكر والقيام ال الصلوة من قبيل ادلوا بها قرب ومطابقة للترجمة حيث انهم قاموا الى
الصلوة بعد ان تسكروا بمقدار خمسين آية او نحوها وهو اول وقت الصبح واستعمل الجاهلي بهذا ان اول وقت

حل اللغات اعتمر من الافعال يعني اخذ وقتاً منها فاستثبتت
استفحال من الثبوت والمعصود طلب العلم على الوجه الذي ينبغي فيجد التبديد المتعلق بوقتها بالفساد
ثم الهم في رواية مسلم ومهما بالهمزة ثم الموصلة قال يمان هو الصواب لانه يصعب معر الماد من الشعر باليسر
ويصعب على وزن كرم يعني اللسان يستعمل اي ليلة اذ كان لا لا تضاهون بعضهم من الهمزة وتخفيف الهمزة بحمول من
بعض وهو الظلم اي لا تضاهون في رواية قرآن بعضهم دون بعض وروي بتشديد الميم وهو مضاف من العلم اي لا تضاهي
بعضكم في رتبة وبتلك الية عن رويته بلا مشقة ولا فتنة لا تضاهون من المصاهاة وهو المشاهاة اي لا تضاهي
عليكم روية البردوين المراد بها صلوة الجوز العصر ١٣ ع اشارة للجاهلي بان شيخ ابي حمزة هو ابو بكر بن عبد الله

(قوله لولان اشق) اي لولو كراهة ان اشق فلو يرد ان لولو لا تضاهي
الثاني لوجود الاول والمشقة ههنا منفية (قوله باب وقت العشاء الى نصف الليل) كانه ارد ثبوته ويقاها الى نصف الليل قطعاً ولم يرد ان لا ينبغي بعده بل فيما بعده
محمل فلو يرد ان لولو لا تضاهي في الحديث على عدم مبقاء الوقت فيما بعد النصف فكيف يطابق الترجمة لكن قد يقال بل الحديث يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد النصف
فان المشاهاة من قوله اخبرني النصف ثم صلى هوانه صلى بعد النصف فصار الحديث دال على بقاء الوقت بعد النصف ويمكن الجواب عنه بان المراد في الترجمة بالنصف هو النصف فقراً في زيادة
شئ عليه لوقوفه والله تعالى اعلم (قوله من صلى البردين دخل الجنة) لا يخفى ان دخول الجنة مطلقاً من ثمات الوبان فلا يحسن ترتبه على ان يصلي البردين ولو يحصل لهما فضل
ولو شرف بذلك اصل فالوجه ان يراد ههنا الدخول ابتداءً وحينئذ الوجه حمل على من صلى فاومر عليها ولعل من اراد الله تعالى له دخول النار لا يوفقه لمداومتها والله تعالى اعلم

ابن قيس روى في الأصل من غير رواية قالوا كان في صلاة

نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها حذنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عطاء بن يزيد الجندعي انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوة بعد الصبح حتى ترفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس حدثنا محمد بن ابان قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت حمران بن ابان يحدث عن معاوية رضي الله عنه قال انكم لتصلون صلوة لقد حجبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناها يصليها ولقد نهي عنهما يعني الركعتين بعد العصر حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عدة عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عامر عن ابى هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس باب من لم يكره الصلوة الا بعد العصر والفجر والظهر والاشم والوسعي ابو هريرة حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصلي كما رأيت اصحابي يصلون لا اهل واحد يصلي بليل او نهارا ما شاء غير ان لا تتحرى واطلوع الشمس ولا غروبها باب ما يصلي بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب عن امرسة م صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر الركعتين وقال شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن ايوب قال حدثني ابى انه سمع عائشة قالت والذي ذهب به ما تركتها حتى لغى الله وما لقي الله حتى ثقل عن الصلوة وكان يصلي كثيرا من صلاته فاعتدلت عن الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها ولا يصليها في المسجد مخافة ان يتقل على ائمتهم وكان يحب ما يحقق عنهم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابى قال قالت عائشة رضي الله عنها ابى اخي ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم المسجدتين بعد العصر عندي قط حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال ثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابية عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعها سيرا ولا علية ركعتان قبل صلوة الصبح وركعتان بعد العصر حدثنا محمد بن عروة قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال رأيت الاسود ومسيروا فاشهدا على عائشة قالت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي في يوم بعد العصر الا صلى ركعتين باب التكبير بالصلوة في يوم غيم حدثنا معاوية بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى هو ابن ابى كثير عن ابى قلابة ان ابى المليح حدثه قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلوة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلوة العصر حبط عمله باب الاذان بعد ذهاب الوقت حدثنا عمران بن قيس قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا حصين عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابية قال سرتنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عجزت بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوة قال

بليل ونهار قال ابو عبد الله قالت ذهب بنفسه ما حقق ابان رسول الله يوحى الغيم ابا مليح فقد حبط بعد الوقت رسول الله فقال

اسماء الرجال
 الكرابية فانه بمنزلة ترك الصلوة. كذا في الجرح الباري ١٢
 نافع مولى ابن عمر بن العزيز بن عبد الرحمن بن يحيى القرشي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عوف صالح هو ابن كيسان بن شهاب هو الزهرى محمد بن ابان حمويه ابى الواسلي فيه قولان غيره هو محمد بن جعفر المص شعبة بن الجراح العنكي ابى التياح هو يزيد بن عبد الغني البصري حمران بن ابان بن ابان عثمان بن عفان اشتره في زمن ابى بكر الصديق مغلوبا هو ابن ابى شيان محمد بن سلام السلمى البكندى عبد الله بن سليمان بن عبد الله بن عمر بن حفص بن غياث بن عبد الرحمن الاضارى حفص بن عامر ابى ابن عمر بن الخطاب باب من لم يكره الصلوة الا رواه عمر بن عمرو وابو سعيد الخدري والوجه في رواية اخرى ما وصلنا كلنا المؤلف في البابين السابقين وليس في ذلك تعرض للاستواء الوالتان محمد بن الفضل السروي حماد بن زيد هو ابن درهم الاندلسى البصرى ابو السنيانى نافع مولى ابن عمر بن باب ما يصلي بعد العصر قال كريب هو مولى ابن عباس ما وصلنا المؤلف مطولا في باب اذا لم يوفى الصلوة فاشار بسيد ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هو الفضل بن زيد بن عبد الواحد بن الامير بنغ البصرة الحزومي المسكن مسدد هو ابن مسدد بن يحيى بن سعيد القطان هشام بروى عن ابى عروة بن الزبير بن العوام موسى بن اسمعيل المتفري عبد الواحد بن زياد البصرى مولا هم الشيباني هو ابو اسحق سليمان بن عبد الرحمن بن الاسود بروى عن امير الاسود بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي المخضرم محمد بن عروة بن البرزنجي الموصلية والروايات النون السامى بالهبة البصرى شعبة بن الجراح بن الورد العنكي ابى اسحاق هو عمرو بن ابى الواسلي الاسود تقدم مسروقا هو ابن الاجدر لوما نشأه الوادعي الكوفي باب التكبير بالصلوة المعاد بن فضالة الزهراني البصرى هشام هو الاسود بن يحيى هو ابن ابى يزيد الطائى الياسمى ابى قلابة هو عبد الله بن زيد البرمى ابى المليح هو عامر بن اسامة البجلي باب الاذان ابن عمران بن مسرة صديقه هو ابو الحسن البصرى الذي محمد ابن فضيل هو ابن غزوان الكوفي حصين هو ابن عبد الرحمن الواسلي عبيد الله بن ابى قتادة بروى عن

له قوله لا تحروا قال الكرماني
 هذا هو دليل ما كنت حيث قال لا بأس بالصلوة عند استواء الشمس وقال الشافعي الصلوة عند استواء كمروه لما ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة انتهى قال البيهقي قلت لم يثبت ذلك فان الحديث فيه غريب ١٢ قوله ونحوها قال ابن الميزانى قوله ونحوها لا يدخل فيه روايت الفضل وغيره وقال ايضا ظاهر الترمذى ان قوله المظنه التى لا يسبب لما انتهى قال البيهقي قلت لا سلم ان قوله ونحوها لا يدخل روايت الفضل بل المروى عن ذلك وحول مثل صلوة الجيزة اذا حضرت في ذلك الوقت وسجدة اللادة والنسب الواردي في باب عام يتناول التى لا يسبب والتي ليس لها سبب وقد ذكرنا ان حديث عقبة بن عامر بنغل الكل انتهى ١٢ قوله ما تركها تسك بيذه وما بعد ما من اجاز التمثل بعد العصر مطلقا ما لم يقصر الصلوة عند غروب الشمس واورد ابن الجبارى في قضاء الغائبة بعد العصر ولهذا ترجم عليه بروى نقول ان هذا من خصا نصه صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ما رواه ابو داود من حديث ذكوان مولى عائشة انها حدثت عن ابى ابي سلمة وسلم كان يصلي بعد العصر حتى عذ وواصل ويثني عن ابى الوصال ويروي الترمذى من طريق جرير عن عطية بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد الصلاة اناه مال فشغل عن الركعتين بعد الظهر فضلا عما بعد العصر ثم لم يعد قال الترمذى حديث حسن قال وقد روى عن غير واحد عن ابى صلى الله عليه وسلم صلى بعد العصر ركعتين وبهذا خلاف ما روى ان نهي عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وحديث ابن عباس اصح حيث قال لم يعد لها كذا في الحديث قال الكرماني والنحو ابى صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم فعله في القول والفعل انما القارضا يقدم القول ويحل به انتهى قال محمد بن اسحق فلهذا اول مرة قضاء ثم انه وكانت مضمنا بالموالفة على ما قبله من النبي صلى الله عليه وسلم والصلوة ١٢ قوله باب التكبير بالصلوة اى المبادرة والاسراع ايضا في يوم غيم فوافق من خروج وقت وطالقت الحديث باعتبار ان قول بريدة بكره بالصلوة كان في وقت دخول العصر في يوم غيم لان الغيم حمل بالوقت فلهذا يقول ويذكر وقت

في قوله لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها حذنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عطاء بن يزيد الجندعي انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوة بعد الصبح حتى ترفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس حدثنا محمد بن ابان قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت حمران بن ابان يحدث عن معاوية رضي الله عنه قال انكم لتصلون صلوة لقد حجبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناها يصليها ولقد نهي عنهما يعني الركعتين بعد العصر حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عدة عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عامر عن ابى هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس باب من لم يكره الصلوة الا بعد العصر والفجر والظهر والاشم والوسعي ابو هريرة حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصلي كما رأيت اصحابي يصلون لا اهل واحد يصلي بليل او نهارا ما شاء غير ان لا تتحرى واطلوع الشمس ولا غروبها باب ما يصلي بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب عن امرسة م صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر الركعتين وقال شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن ايوب قال حدثني ابى انه سمع عائشة قالت والذي ذهب به ما تركتها حتى لغى الله وما لقي الله حتى ثقل عن الصلوة وكان يصلي كثيرا من صلاته فاعتدلت عن الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها ولا يصليها في المسجد مخافة ان يتقل على ائمتهم وكان يحب ما يحقق عنهم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابى قال قالت عائشة رضي الله عنها ابى اخي ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم المسجدتين بعد العصر عندي قط حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال ثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابية عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعها سيرا ولا علية ركعتان قبل صلوة الصبح وركعتان بعد العصر حدثنا محمد بن عروة قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال رأيت الاسود ومسيروا فاشهدا على عائشة قالت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي في يوم بعد العصر الا صلى ركعتين باب التكبير بالصلوة في يوم غيم حدثنا معاوية بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى هو ابن ابى كثير عن ابى قلابة ان ابى المليح حدثه قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلوة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلوة العصر حبط عمله باب الاذان بعد ذهاب الوقت حدثنا عمران بن قيس قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا حصين عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابية قال سرتنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عجزت بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوة قال

ابى قتادة عن ابية

الوقتين للصلوة واتخاذها اولى واخرى من غيرها والله تعالى اعلم ومن يقول بصوم الصلوة يجب عن الركعتين بعد العصر بانتهما من الخصائص ضرورة انهما من باب المدلومة على القضاء وهو لوجه الناس بالاتفاق اه سنداى قوله وما لقي الله تعالى حتى ثقل عن الصلوة) كما ان الزيادة بذلك تأكيد مداهمته عليهما حتى داوم عليهما حال ثقله عنهما ايضا وقولها ولا يصليهما في المسجد للتنبيه على سبب اطلاع الناس عليها لقوله ركعتان لم يكن سلوانه صلوة عليهما يدعىهما) الظاهر ان ركعتان مبتدأ بخبر محذوف التقى لا يتاسيا اعتبارا لجهة الصفح صفة ويكون الخبر ركعتان قبل صلوة الصبح اذ المقصود بالبيان مداومة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليهما وملازمته اياهما فينبغى ان يجعل ما يقيد المدلومة وهو حجة التقى خبرا حتى تكون المدلومة مقصودة بالذات لامفة حتى تكون المدلومة امرامفروغا عنها غير مقصودة الوتبع او ووجوب اشكال الابتداء بالتمكيد الغير الموصوفة والمخلص عنه اما بان التحقيق جواز الابتداء بالتمكيد اذا حصلت الفائدة او بتقدير الصفة كان يقال ركعتان من النوافل او بان ركعتان مثلا يقيد معنى الصفة اذ المعنى صلوة تكون ركعتين وقتها لاداءها فلا افعال ثم تسمية عائشة ركعتين باعتبار انها وقت الاداء ركعتان لا باعتبار انهما ركعتان في كل يوم فلا يضربا وقتها في كل وقت من اوقات الاداء ركعتان

بلاول انا اوتظكم فاضطجوا وسند بلاول ظهر كما الى راحته فقلبت عينا فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلعت حاجب الشمس
 فقال يا بلاول اين ما قلت قال ما اقيت على نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلاول قم فاؤت
 بالناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابتاضت قام فصلى باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت حدثنا معاذ بن
 فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس
 فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كذبت اصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب قال لنبي صلى الله عليه وسلم ما صليتها فقينا الى بطمان
 فتوضأ للصلوة وتوضأ نالها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب باب من نسي صلوة فليصل اذا ذكر ولا يعيد الا
 تلك الصلوة وقال ابراهيم من ترك صلوة واحدة عشرين سنة لم يعبد الا تلك الصلوة الواحدة حدثنا ابو نعيم وموسى بن اسمعيل قال
 حدثناهما عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلوة فليصل اذا ذكر لا كفارة لها الا ذلك اقيم الصلوة ليذكرى
 قال موسى قال هما سمعته يقول بعد اقيم الصلوة ليذكرى وقال جابر ثناهما ثانيا قاتدة قال حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه باب
 قضاء الصلوات الاولى فالاولى حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر
 قال جعل عمر رضي الله عنه يوم الخندق يسب كفارهم فقال ما كذبت اصلي العصر حتى غربت الشمس قال فنزلنا بطمان فصلى بعد ما غربت
 الشمس ثم صلى المغرب باب ما يكره من السمر بعد العشاء السامر والجميع السمارو
 السامر ههنا في موضع الجميع حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو المنهال قال انطلقت مع ابي ابي بزة الاسلمي فقال
 له ابي حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان يصلي المغرب وهي التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي
 العصر ثم يرجع احدنا الى اهله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر العشاء قال وكان يكره
 النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينقيل من صلوة الغداة حين يعرف احدنا جليسة ويقرأ من الستين الى المائة باب السمر في الفقه والخير
 بعد العشاء حدثنا عبد الله بن الصباح قال حدثنا ابو علي الحنفي قال حدثنا قرة بن خالد قال انتظرنا الحسن وارث علينا حتى قويتا ومن
 وقت قياها فيحاء فقال دعانا جيراننا هولاء ثم قال قال انس بن مالك نظرت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فحاء
 اي من السمر بعد العشاء اي قال انس بن مالك حدثنا قرة بن خالد عن عمار بن خلف

باب ما يكره من السمر بعد العشاء
 باب ما يكره من السمر بعد العشاء
 باب ما يكره من السمر بعد العشاء
 باب ما يكره من السمر بعد العشاء
 باب ما يكره من السمر بعد العشاء

فقلبت الناس للناس اذا ذكرها لا يعيد فليصل ذكرها واقيم للذكرى قال ابو عبد الله الصلوة حدثني رضوان الله عليه الجميع حدثني

قوله فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلعت حاجب الشمس
 العلم ان في هذه القصة اختلافات كثيرة فلم يكن الجمع بينها ذهبوا الى تعدد الوقوع فان قلت كيف ذهل النبي صلى الله عليه وسلم مع ما ورد عن ان عيني سمانا ولا ينام فلي قال النبي صلى الله عليه وسلم انما نزلت في كل وقت اع ١٢ خ
 قوله السامر من السمر الى اخره هذا وقع في رواية الى ذممه اذ اريد تفسير قوله تعالى سامر ابيهم قال السمر
 وغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لفظ السامر مشتق من السمر اشارة الى ان لفظ السامر تارة يكون مفردا ويكون
 جمع سمر بنهم السمين ويشد يد ابيهم كطالب وطلاب وتارة يكون جمعا اشارة اليه بقوله والسامر ههنا يعني في
 هذا الموضع في موضع الجمع يقال سمر القوم فهم سمارو سامر استنى ومطابقه حديث الباب في قوله والحديث
 بعد بلان الحديث بعد العشاء هو السمر كذا في الحديث ١٣ قوله حتى كان شطر الليل شطر بالرفع
 وكان تامرا وانما في قوله شطر ليلته غيره ويروي شطر الليل بالنصب اي كان الوقت شطر الليل ويكون يبلغه
 استنى فاوجله مؤكدة ومعناه يصلي الليل اولا ثم انظر الى الشطر اع

باب من صلى بالناس جماعة بعد ما غربت الشمس
 اسماء الرجال باب من صلى بالناس جماعة بعد ما غربت الشمس
 المتقدمون ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب من نسي وقال ابراهيم هو يحيى بن مفضل
 الثوري ابو نعيم هو الفضل بن وكين موسى بن اسمعيل هو التوزي همام هو ابن يحيى قتادة هو ابن دنا مهاب
 قضاء الامسود هو ابن مسعود شيخه هو ابن سعيد القطان هشام هو ابن ابي عبد الله بن بوزن جعفر الدستوائي
 ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب ما يكره من السمر بعد العشاء شيخه هو المذكور ان اشاعه عوف بن ابي جليل
 الاعراب ابو المنهال سيار بن سلامة الرازي ابي بزة نضلة بن عبدة باب السمر في الفقه ابي عبد الله بن اعين
 الطراد البصري الوصل عبدة بن عبد الجبار قرة هو السدوسي حل اللغات
 يطلى ان كفتان واخر بالمدنية السمر بالتحريك الليل وحديث الليل واصل السمر هو القرانم كانوا يتسرون
 بقوله القرانم الجدير النظر من حض اي نزول ١٣

قوله فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلعت حاجب الشمس
 العلم ان في هذه القصة اختلافات كثيرة فلم يكن الجمع بينها ذهبوا الى تعدد الوقوع فان قلت كيف ذهل النبي صلى الله عليه وسلم مع ما ورد عن ان عيني سمانا ولا ينام فلي قال النبي صلى الله عليه وسلم انما نزلت في كل وقت اع ١٢ خ
 قوله السامر من السمر الى اخره هذا وقع في رواية الى ذممه اذ اريد تفسير قوله تعالى سامر ابيهم قال السمر
 وغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لفظ السامر مشتق من السمر اشارة الى ان لفظ السامر تارة يكون مفردا ويكون
 جمع سمر بنهم السمين ويشد يد ابيهم كطالب وطلاب وتارة يكون جمعا اشارة اليه بقوله والسامر ههنا يعني في
 هذا الموضع في موضع الجمع يقال سمر القوم فهم سمارو سامر استنى ومطابقه حديث الباب في قوله والحديث
 بعد بلان الحديث بعد العشاء هو السمر كذا في الحديث ١٣ قوله حتى كان شطر الليل شطر بالرفع
 وكان تامرا وانما في قوله شطر ليلته غيره ويروي شطر الليل بالنصب اي كان الوقت شطر الليل ويكون يبلغه
 استنى فاوجله مؤكدة ومعناه يصلي الليل اولا ثم انظر الى الشطر اع

وان الله تعالى اعلم قوله باب التكبير بالصلوة في يوم غيم لعله اراد بالصلوة العصر فقط وقد استدل على ذلك بالحديث المرفوع بالنظر الى ما استنبط منه الصحابي وفهم منه فان
 بريدة قد استدل قوله بكره الى الحديث المرفوع واستدل به عليه فليست هذه الترجمة مبنية على قول بريدة كما دعاه الوسماعيلي والله تعالى اعلم قوله لم يعبد الا تلك الصلوة
 كانه اخذ ذلك من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا كفارة لها الا ذلك قوله واقم الصلوة لذكرى وفي بعض النسخ للذكرى بفتح الراء بعدها الف مقصودة وهو اوضح موافق
 للمقصود اى وقت تذكرها وامامها وقع في كثير من النسخ اعنى للذكرى على الاضافة الى ياء المتكلم وهو الموافق للقراءة المشهورة فلو وافق المقصود هذا لا يتأويل وقال الثوري
 بشئ المعنى اقيم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها ذكره او يفهمه بلضاف الى ذكر صلوة او وقع فمير الله موقع خمير الصلوة لشرفها وخصوصيتها قلت الوجه ان يقال ذكر الصلوة
 سبب لفظها الذي هو سبب لذكرها فيها وذكرها سبب لذكرها لانه سبب ذكرها كماه بالحق من جملتها الصلوة فهو سبب لذكر الصلوة فاريد بذكره تعالى ذكر الصلوة باحدى الطلاقتين والله تعالى اعلم
 قوله باب قضاء الصلوات الاولى فالاولى اى مراعاة الترتيب في القضاء اذا تعدد وكانه استدل عليه بالحديث لانه اذا روي الترتيب بين القضاء والاداء فالاولى ان يراعى
 بين القضاء وبين الله تعالى اعلم

فصلي لنا ثم خطبنا فقال الا ان الناس قد صلوا ثم رقدوا وانكم لم تزلوا في صلوة ما انظرتم الصلوة قال الحسن وان القوم لا يزالون في خير ما
 انتظر والخير قال قره هومن حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله
 ابن عمر وابوبكر بن ابي حنيفة ان عبد الله بن عمر قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء في اخر حياته فلما سلم قال النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال رأيتكم ليلتكم هذه فات رأس مائة سنة لا يبقى من هولاء يوم على ظهر الارض واحدا فوهل الناس في مقالة النبي صلى الله عليه وسلم الى
 ما يتحدثون في هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبقى من هولاء يوم على ظهر الارض يريد بذلك انها تحترق
 ذلك القرن باب السمر مع الادل والضيف حدثنا ابو النعمان قال حدثنا معمر بن سليمان ثنا ابي قال حدثنا ابو عثمان عن عبد الرحمن
 ابن ابي بكر ان اصحاب الضفة كانوا انا سافرا فقرأت النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان عندك طعام اشقين فليذ هب بثابت وان اربع فراس
 اوساديس وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة قال فهو انا وابي وامي ولا ادري هل قال وامر ابي وخادمي بين بيتنا وبين
 ابي بكر وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حيث صليت العشاء ثم رجعت فلبث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم فجا بعد ما
 مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك عن اضياك او قالت صيفك قال فما عشيتم قالت ابوا حتى تجي قد غرصوا فابوا قال
 فذهبت انا فاخترت فقال يا غنم فجدت وسبت وقال كلوا اهنيئا لكم فقال والله لا اطعمه ابدا واما الله ما كنا نأخذ من لقمه الا رايما من اسفلها
 اكثر منها قال شيعوا وصارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابو بكر فاذهي كما هي او اكثر فقال لامرأته يا اخت بني فراس ما هذا قالت لا وقت
 عيني لربي الا ان اكثر منها قبل ذلك بثلاث مزار فاكل منها ابو بكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينة ثم اكل منها لقمه ثم حملها الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم ناس قال الله اعلم
 كم مع كل رجل فاكوا منها اجمعون او كما قال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **باب بدء الاذان وقوله تعالى واذانا ديتم الى الصلوة اتخذوها هرا واولعيا ذلك ياتهم قوم لا يعقلون و**

كتاب الاذان قوله تعالى اذ انودي للصلوة من يوم الجمعة حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا

خالد عن ابي قلابه عن انس قال ذكر النار والناروس وذكر اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاذانه حدثنا

بخير من رسول الله من يتخوم الضيف والاهل ناسا الا اثنين رابع فانطلق انا وابي انا وامي حتى حين او ما عشيتم وشيعوا فشبوا يعني حتى شبوا
 هذه موات تعرفنا فقريا قول الله الالية الحذاء ابن مالك

الاجاب حمزوف والشدة مراد انكم ليحكم بذه فاحفظوا واوا حفظوا انار بها ١٢ ع قوله الى ما يجردون
 من بذه الاحاديث حيث يا وولها هذه التا ويلات التي كانت مشهورة بينهم مشا لا اليسا عشم عندهم في النبي
 المراد من مائة سنة مثل ان المراد منها الفراض العالم بالكلية ونحوه وعرض ابن عمران اناس ما فهموا مراد رسول
 الله صلعم من بذه المقالة وعلوها على محامل كلها او بما ١٢ اك ع قوله وان اربع بالرفع والجر ابي ان
 كان لعمام اربع عنده فالرفع باقائه المصاف اليه مقام المنافع والبر بالبقائه على اعراه ١٣ ع قوله
 قوله هو العشر للشان وانا ابتداء وما بعده عطف عليه وخبره حمزوف يدل عليه السياق نحو قوله والاداء وقوله والاذان
 من كلام ابي عثمان وفادم بالرفع عطف على امر ابي وامي والاذان في اقرب لفظا وقوله بين بيتنا فظن فادم كذا في
 المكرمانى وقال العيني بين بيتنا وبين ابي بكر كذا هو في رواية ابي ذر والرواية المشهورة بيننا وبين ابي بكر يعني
 مشركه ضد بيتنا وبين ابي بكر رضى الله تعالى عنهما في بعض النسخ بين بيتنا وبين بيت ابي بكر
 قوله ثم رجعت وفي صحيح الاسماعيل ثم رجع اى صلى الله عليه فدل هذا على ان قول البخاري ثم رجع ليس مما اتفق عليه الرواة وقوله
 حتى تعشى ابي صلعم حمزوف حتى نفس النبي صلعم ١٢ ع قوله لولا اى استنوا عن الاكل لياكلوا معكم ١٢ ع
 قوله قد غرصوا فابوا العيني اى الاكل من الامان والمرأة والى فادم وفي رواية فغرصنا صلعم قال المكرمانى وفي بعض النسخ غرصوا بضم
 العين اى غرص الطعام على الاضياف فهو من باب القلب نحو غرصت الخوض على النار ١٣ ع قوله فقال
 اى ابو بكر يا غنم بضم الغين وسكون النون وفتح المشدة ونمسا ايضا قال ابن قرقول معناه يا غنم يادى وقيل انقل الوهم
 وقيل الجاهل من الغارة وهى الجبل والنون زائدة وروى بينهم مائة مائة وسكون النون والظوقية المفتوحة وهما الذباب
 الازرق شبه بخره الاول هو الرواية المشهورة قال النووى ١٢ ع قوله فخرج اى دعا بما جرد وهو قطع الالف
 او الاذن ونحوه وهو بالالف اخص وقيل معناه السب ١٢ ع قوله بيننا بضم الباء منصوب على ان فعله
 حمزوف واجب الحذف بالاسماع والتقدير بيننا والشدة بيننا وهما دخلت عليه جرت النسخ كذا في العيني قال
 المكرمانى وانما غاطب باهلا انبيا فزادنا قاله ما حصل له من الجزع واليقظ انما غرطوا في من الاعيان وقيل

اسماء الرجال ابواليمان الحكم بن نافع شبيب هو ابن ابي حرة الحمصي
 الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابو بكر هو ابن سليمان بن ابي شمره العدوي المدني باب السمر ابو النعمان محمد
 بن الفضل السدوسي ابي هو سليمان بن طريفان التيمي الوشمان عبد الرحمن الندي كتاب الاذان عمران بن
 ميسرة الواسن البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان السنوزي خالد هو ابو زياد هو ابن عمران ابي تلبية جملته
 ابن زيد البخري
حل اللغات جبرائنا الميران جمع الجار تخمض تنقوض
 تعشى اكل طعام الليل فاختبأت است فاختبعت غنم بضم الغين المعجزة وسكون النون وفتح الشا المشددة
 معناه لئيم ودنى ع اى اليم القد تسمى والظاهر ان هذا القسم من عبد الرحمن ١٢ ع وهى خشية طويلة
 تعرب بختبة سه اعرضها والنصارى يملون بها اوقات صلواتهم ١٢ ع

وقوله فهو انا وابي الخ اى فمن في البيت انا وابي الخ اى سمدى ركتاب الاذان قوله فامر بلال ان يشفع الاذان ظاهره فيفيد ان الامر كان عقيب
 هذا ذكرهم اليهود والنصارى بلوتراخ وليس كذلك فقيل في الكلام تقديرا واختصارا واصله فافتقر قوافراى عبد الله بن زيد الاذان فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى
 عليه روياه فصدقه فامر بلال الخ ولو يخفى ان المعهود تقديرا لاجل اذول عليها قرينة مثل قوله تعالى فارسلون يوسف ايها الضديق فان تقديره فارسلوه فجاء يوسف فقال
 له يوسف ايها الضديق بل يظهرهنا قرينة تخصوص لواقم والواقم لا يصلح قرينة كما او يخفى والظاهر ههنا كلمة ثم فكأن الغاء وقعت موقعها اولان مذاكرتهم واجتماعهم
 ذلك لما صار سببا مفضيا الى الرويا وما ترتب عليها من امر بلال اعتبر كان بداية الامر كانت من عند ذلك فذكر الامر بالغاء ويحتمل ان الغاء لافادة السببية والله تعالى اعلم لقوله ارفع
 الاذان محمول على التغليب والوقف كلمة التوحيد مفردة في اخره وقوله ويوتر الاقامة لعل معناه ان يجعل على نصف الاذان فيما يصلح للاقتصاص فلو يشكك بتكرار التكبير في اولها و
 لو تكلمة التوحيد في اخرها والله تعالى اعلم

متله بن زهير قال حدثني في الصلاة اذ كان لم يجزها

صلى الله عليه وسلم قال الله اكبر الله اكبر خبيرنا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين يا ايها الذين آمنوا اذا سمعوا النداء حذروا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث قال حدثني
عيسى بن طلحة انه سمع معاوية يوما فقال بثلثة الى قوله واشهد ان محمدا رسول الله حدثنا اسحق قال حدثنا وهب بن جابر قال حدثنا
هشام عن يحيى نحوه قال يحيى وحدثني بعض اخواني انه قال لما قال صلى على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله وقال هكذا سمعنا نبيكم صلى الله
عليه وسلم يقول يا ايها الذين آمنوا اذا سمعتم النداء فقولوا اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمد الوسيلة والفضيلة
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمد الوسيلة والفضيلة
وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيمة يا ايها الذين آمنوا اذا نزلت في الصلاة فقولوا لا حول ولا قوة الا بالله
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سفيان بن عيينة عن ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم
الناس ما في النداء والصف الاول ثم لا يجدون الا ان يستمعوا عليه لاستمعوا ولو يعلمون ما في التهجير لاستيقنوا اليه ولو يعلمون ما في العمة
والصبر لآتواها ولو جئوا باب الكفر في الاذان وتكلم سليمان بن صرد في اذنيه وقال الحسن اذ بان ان يفحك وهو يؤذن او يقيم حدثنا
مسدد قال حدثنا حماد عن ايوب وعبد الحميد صاحب الزيادة وعاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابي بن عباس في يوم
الجمعة فلما بلغ المؤذن صلى على الصلوة فامر كان يتنادى الصلوة في الرجال فنظر القوم بعضهم الى بعض فقال فعل هذا من هو خير منه وانما عزمة
يا ايها الذين آمنوا اذا كان له من يجهل حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان بلاؤكم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يتنادى ابن امر مكتوم قال وكان رجلاً اعشى لا ينادى حتى يقال له اصبغت اصبغت يا ايها
الاذان بعد الفجر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اخبرني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدأ الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقوم الصلوة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى
عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلوة الصبح حدثنا

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سفيان بن عيينة عن ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لا يجدون الا ان يستمعوا عليه لاستمعوا ولو يعلمون ما في التهجير لاستيقنوا اليه ولو يعلمون ما في العمة والصلوة لآتواها ولو جئوا باب الكفر في الاذان وتكلم سليمان بن صرد في اذنيه وقال الحسن اذ بان ان يفحك وهو يؤذن او يقيم حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن ايوب وعبد الحميد صاحب الزيادة وعاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابي بن عباس في يوم الجمعة فلما بلغ المؤذن صلى على الصلوة فامر كان يتنادى الصلوة في الرجال فنظر القوم بعضهم الى بعض فقال فعل هذا من هو خير منه وانما عزمة يا ايها الذين آمنوا اذا كان له من يجهل حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلاؤكم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يتنادى ابن امر مكتوم قال وكان رجلاً اعشى لا ينادى حتى يقال له اصبغت اصبغت يا ايها الاذان بعد الفجر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اخبرني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدأ الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقوم الصلوة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلوة الصبح حدثنا

في الاحتكاك كذا في العيني والبراهي وقال العيني وجب مطابقتها هذا الحديث للترتيب لا لتسليم الاصل ما رواه الجماعة
من مالك كان اذا سكت المؤذن صلى ركعتين لا يبدل على ان ركوعه كان متصلاً باذانه ولا يكونان يكون ركوعه الا بعد
الركعة فذكر في الاذان وفي هذا المعنى علم الخدري وترجم عليه باب الاذان بعد الفجر انتهى ١٣ له قوله بين النداء
والاقامة مطابقتها الحديث لترتيبها في الاشارة وهو ان صلاة صلى الله عليه وسلم بينهما ركعتين تصل على الاذان
ايضا كان بعد طلوع الفجر

اسماء الرجال
عبد الله بن يوسف التميمي مالك العام الذي بن شهاب محمد بن مسلم الهمري عطية بن يزيد الليثي المدني
نزيل الشام معاذ بن فضالة الزهراني البصري هشام بن الدسوقي التميمي بن ابي كزيب الطائي البجلي بن طلحة
بن عبد الله التيمي ابو محمد المدني وهيب بن جرير بن عازم ابو عبد الله الذي البصري قال شيخه بن ابي كزيب
بأسناد اسحاق بن ابراهيم بن باب الدماء عند النذاعلى بن عياش الشاشي الهنسي محمد بن المنكدر بن عبد الله
التيمي المدني باب الاستمام في الاذان الذي في منسب الاذان ويذكر بغيره اوله ما وصله سيف بن عمر الفزاري
وابطراقي بن طريقه عن عبد الله بن شريك عن شقيق بن عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام المدني
سفيان بن عيينة بن بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي ابي صالح هو ذكوان الزيات باب الكلام في الاذان
وذكره سليمان بن مردويه في الجوز القزاعي الصعالي في الاذان كما وصله التولفي في تاريخه عن ابي نعيم ما وصله
كتب الصلوة باسناد صحيح بلفظ اذا كان يؤذن في العسكرية امر الحارث في الاذان مسدود هو ابن سرمد حماد هو ابن
زيد بن درهم الذي الربيع السبتي ابي عمير الحميري هو ابن ربيعة صاحب الزيادة باب الاذان الاعلى ابو عبد الله
بن مسلم بن قيس بن مالك الامام المدني بن ابي مكتوم هو عمرو وعبد الله بن قيس بن زائدة القرشي وام مكتوم
اسما ما ذكره بنت عبد الله الخزومية ١٢ عن عبد الله بن يوسف التميمي مالك هو ابن انس الامام تافع
مولي ابن عمر حفصة ام المؤمنين رضي الله عنها ابو نعيم الفسقي بن دكين كوفي شيبان بن عبد الرحمن الخوي التيمي ابي سلمة
ابن مردويه بن عمن ١٣ حل اللغات المساحة الفناء واصلة الغطاء بين المنازل قلت له اي حقت له
الاستحمام الاقراغ التهجير البكر في الصلوة العتمة صلوة العشاء اجبوا هو المشي على الركبتين واليدرين
والاست ١٣ عنه وهو المشي على يديه وكبيره او است ١٢ عنه عبد الله بن عمرو الخطاب ١٢ عن

قوله فقولوا مثل ما يقول المؤذن اي مما يصلح ان يقال في الجواب لا مما يصلح كالجعلتين فان
ذكرهما في الجواب يشبه الرد والاستهزاء وعلى هذا فالتخصيص في هذا الحديث عقل لو عتصم الى دليل نعم اقامة الحرفتين مقام الجعلتين مما يحتمل الى دليل والله تعالى اعلم قوله
وحدثني بعض اخواننا لو يخفى انه مجهول فلا يناسب ادراج روايته في الصحيح (قوله حلت له شفاعتي) اي وجبت كما في رواية الطحاوي وتولدت عليه والامر محتى على وتؤيده
رواية مسلوحة حلت عليه ولو يجوز ان تكون من الجمل لانها لم تكن قبل ذلك محرمة كذا قيل قلت هي لتعمل الوطن اذن له فيمكن ان يجعل الحل كناية عن حصول الود في الشفاعة
ولله تعالى اعلم (قوله لو يعلم الناس ما في النداء) لعل المراد به علم تفصيل او علم محيط فلا يريد انهم قد علموا بذلك بخبر الصادق وهو يسبيل من تحصيله بلا كلفة الاستهانة
ومع ذلك هم عنه معرضون فكيف يستقيم خبر الشارع (قوله فقال فعل هذا من هو خير منه) وجه الاستدلال انه لا مانع من الكلام المباح فيه الامراة نظمه وقد علم
بهذا الحديث ان مراعاة نظمه غير لازمة فيجوز الكلام في اثنتائه (قوله وانما عزمة) اي ان الجمعة واجبة عند النداء اليها لقوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة الخ
والنداء اليها يحصل بقول المؤذن صلى الصلوة فكرهت ان يقول ذلك فتجب عليكم فتمنعوا في حرج وهذا يقتضى ان المؤذن لو يتم النداء في الجمعة بل يقول في وسطه موضع صلى على
الصلوة في الرجال وما جاء في اتمام الاذان ثم زيادة الصلوة في الرجال في اخره فذلك ينبغي ان يكون في غير الجمعة والله تعالى اعلم (قوله باب الاذان بعد الفجر)

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلادنا يؤذون بلبيل فكلوا واشربوا حتى يتأذى ابن ام مكتوم يا ابى الاذان قبل الفجر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان التمهذي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينعق احدكم واحدا منكم اذ ان بلال من سحرة فانه يؤذون او يتأذى بلبيل ليؤذون قائمكم وليتبه نائكم وليس ان يقول الفجر والصبح وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطأ طأ الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير بسبب ابتسائه احدتها فوق الاخرى ثم قدما عن يمينه وشماله حدثني اسحق قال اخبرنا ابواسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحديثي يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وسلطانه قال ان بلادنا يؤذون بلبيل فكلوا واشربوا حتى يتأذى ابن ام مكتوم يا ابى كرم بين الاذان والاقامة حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد بن الجعفي عن ابن جريدة عن عبد الله بن مغفل المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلوة ثلثا لمن شاء حدثنا محمد بن يسار قال حدثنا عند رقال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر الانصاري عن ابن مالك قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدون السور حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء او قال عثمان بن جبلة وابوداود عن شعبة لم يكن بينهما الا قليل يا ابى من انظر الاقامة حدثنا ابواليمان قال اخبرنا شعيب بن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكنت المؤذن بالاولى من صلوة الفجر قام فرقع ركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضجع عرشه الايمن حتى ياتيته المؤذن للاقامة يا ابى بين كل اذانين صلوة لمن شاء حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لئن شاء يا ابى من قال ليؤذن في السفر مؤذنا واحدا حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ابي عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيم رقيقا فلما رأى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعليهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فيؤذن لكم احدكم وليؤذكم ابا بكر يا ابى الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلوة في الرجال في الليلة الباردة او المطيرة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن فقال له ابرو ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرو حتى ساء الظل الثلث فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيم جهنم حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان

حدثنا يوزن من سحرة وليتبه قليس باصبعيه ورفعها حدثنا حدثنا حدثنا عن القاسم المروزي بن موسى بن يحيى بن مولى حدثنا يوزن من سحرة وهي الركعتين قال ابو عبد الله حدثنا اخبرنا يرك يستنير انا مرفعين رقيقا اهلينا للمسافرين المؤذن

له قوله حتى يتأذى ابن ام مكتوم قال النبي الحديث لا يدل على الترجمة لان اذان ابن ام مكتوم لو كان بعد الفجر لجاز الاكل الى اذان الصبح لان الغرض ان اذان كان ملائمة لان الاكل خارجا وما كان الصلوة بحيث يتقى ميسر الاكل في غير وقت بل كان الاكل والصلوة من ذلك ذكره الكرماني وقال يعقوب بن ابي شيبة ما كان لا يلزم من كون المراد بقوله سمعت اي قاربت الصباح وقوله اذان قبل الفجر لانه ان يكون قومه ذلك وقت في آخر جزء من الليل واذا انشأ في اول جزء من طلوع الفجر قال ابوعبيد بن ابي عمير والوقت الذي في علم يعجز عن تحريك ذلك انتهى ويمكن توجيهه ان يقال ان اذانه كان يقع في اول طلوع الفجر ان قبل تبينه وانتشاره صدق عليه الترجمة بل انكف وانما الجواب عن قوله صلى الله عليه وسلم وهو ان يوزن ان الفجر انما يطلع في وقت من الاكل يتعلق بانتشاره وتبينه كما يدل عليه قوله تعالى حتى يتبين واليه مال ان العلم كما ذكره في العليكية وغيره ١٣ له قوله في جرح المراسم انما هي المتعمدة الى راحة ليقوم في صلوة الصبح شيطا او يتحرر من الصلوة وينتبه من التبيه اي ليقوم انما لم يركع ١٤ له قوله وليس ان يقول ان يقول ان يفسح كذا واشار الى الفجر الكاذب وهو الضوء المستطيل من علو اسفل وقوله في قوله كذا الاشارة الى الصبح الصادق ١٥ له قوله في ذلك يصلون الى جعل ذلك على اول الامر قبل النبي قال ابو بكر بن العربي اخلف الصلوة في اوله بفعله بعد ان قال انتهى انها بدعة ودوى عن القفال الادوية وجماعة من العلماء انهم كانوا لا يصلونها ١٦ له قوله سادى النفل التلويح ان الاذان كان للظهر فاذا اذن بعد انشأ علم ان وقت الظهر باق

لعل المراد به ان يكون قبله اعوم ان يكون بعد او مقارنا لطلوعه ولعل اذان ابن ام مكتوم من قبيل المقارن فلذلك جعل غاية للسجود وقوله له اصحبت معناه قاربت الصبح بحيث اذا اذنت يقارن الاذان الصبح. قيل وهذا الاستبعاد عن الصلوة بالتأييد والولي والله تعالى اعلم قوله بين النداء والاقامة الاستدلال به على كون النداء بعد الفجر لو فعلوا عن خلفاء وقوله وليس ان يقول الفجر الختم اي ليس ظهور الفجر على الهيئة التي تستفاد من اشارة الاصباح فقوله ان يقول بمعنى الظهور اسم ليس وخبره ما يستفاد من الاشارة وقوله يا ابى كرم بين الاذان والاقامة كانه اشار الى المستفاد من الحديث ان اقل ما بينهما قدر صلوة والله تعالى اعلم وقوله اذا سكنت المؤذن بالاولى كان المعنى سكنت بسبب الفراغ من المناظرة الاولى وهي الاذان وتسميتها اولى مقابلة للاقامة. والحاصل ان باء بالاولى للسببية ولم يقل عن الاولى لكون السكوت عن الشيء قد يكون بمعنى التروك وليس بهراد وانما المورد الفراغ فاقى بالباء ليكون نصا في ذلك والله تعالى اعلم وقوله فيؤذن لكم احدكم فيه ان رواية الحديث مختلفة في هذا اللفظ لما في بعض الروايات فاذا سمعوا سيجي فلا بد ان يكون احد اللفظين من تغيير الرواية ولم يعلم ايهما ذلك فكيف يصح الاستدلال باحداهما اذ يجوز ان ذلك من الراوي ويمكن الجواب ان وجه الاستدلال هو ان معنى رواية اذ ناهون يؤذن احداهما لظهور ان المعهود في الاذان ان يؤذن الواحد فانفق الروايتان في المعنى على الواحدة فاتمته الاستدلال فحيثما لفظ اذا ما صبح على ان النسبة اليهما مجازية اي ليتحقق الاذان فيهما كما في بنوفلون قتلا والنسبة اليهما للتبني على عدم مخصوص الاذان باحدهما بعينه كالامامة والله تعالى اعلم اه سندي

بور المشايخنا هو ذهب الى حذيفة لكن قد قيل ان شدة الحر كان باقيا بعد وقت الظهر الحديث للترجمه من حيث انه صلوا به بالابراد ولم يتعذر ان ترك الاذان قبل ان يرد الا برادوا قام ١٧ ع اسماء الرجال عهد الشهد بن يوسف بن القيس مالك هو الامام عبد الله بن دينار المروزي مولاهم احمد بن يونس التيمي البرقي الكوفي ثم امير هو ابن طلحة الجعفي سليمان هو ابن طرخان ابي عثمان اسمعيل بن اسحق بن ابراهيم بن داود بن النفل ابواسامة محمد بن اسامة عبيد الله هو ابن عمر بن حفص العمري قاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق يا ابى كرم بين الاذان والاقامة اسحق هو ابن شاهين خالد هو ابن عبد الله الطمان البربري مصعب هو ابن ياس ابن بريدة عبد الله ابن حبيب الاسلمي محمد بن بشارة اللقب بن زاهر هو محمد بن جعفر بن جعفر بن عثمان بن جهم بن ابي رواد ابوداود قال الفاظ ابن حجر العسقلاني في نظري لا الحرفي يا ابى من انظر ابواليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة البربري محمد بن مسلم بن شهاب محمد بن يوسف هو الغفيري سفيان هو الثوري ١٨ حل اللغات السجود بجمع السين الاكل في وقت السجود والفتح اسم ما ياكل طأ اي نفس يتدرون اي يفتنون بالمباداة السور يفتح السين جمع سارية ١٩ هه قال البرقي في القلبيد عليه ما بعده ١٢ هه المزولة لا اجتماع ان س فيها ١٢ هه كثيرة الماجر وتبر ما نغ التيمي مولاهم الكوفي ١٣ قس

عن خلف بن ابي حذافه عن ابي قلابه عن مالك بن الحويرث قال اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم يريدان السفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتما
خرجتما فاذا نتما فيما تم لمؤذنا كما ابركنا مثلنا محمد بن المشي قال اخبرنا عبد الوهاب قال اخبرنا ابي حذافه قال اخبرنا مالك قال اخبرنا
النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقبنا عندنا عشرة من يومنا وليلته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رفيقا لما ظن اننا قد اشتبهنا
اهلنا او قد اشتقنا سألنا عن تركنا بعدنا فاخبرنا فقال رجوا الى اهليكم فاقموا فيهم وعلوهم ومروهم وذكر شيئا احفظها اولها حفظها
وصلو كما رأيتموني اصلي فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم ابرككم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال
حدثني نافع قال اذن ابن عمر في ليلة باردة بضعفنا ثم قال صلوا في رحالكم واخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر مؤذنا يؤذن ثم يقول
على اثره الاصلوا في الرحال في الليلة الباردة والمطيرة في السفر حدثنا اسحق قال اخبرنا جعفر بن عون قال حدثنا ابو العيس عن عون بن
ابي جحيفة عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس بالابطح فجاءه بلال فاذنه بالصلوة ثم خرج بلال بالعنزة حتى ركزها بين يدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالابطح واقام الصلوة باب هل يتبج المؤذن فاه ههنا وههنا وهل يلتفت في الاذان ويذكر عن بلال انه جعل اصبعه
في اذنيه وكان ابن عمر لا يجعل اصبعه في اذنيه وقال ابراهيم لا بأس ان يؤذن على غير وضوء وقال عطاء الوضوء حق وسنة وقالت عائشة
كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه انه رأى بلالا يؤذن
فجعلت اصبعه في اذنيه وههنا وههنا بالاذن يا رب قال الرجل فالتبنا الصلوة وكبره ابن سيرين ان يقول فاتت الصلوة وليقل لم ندرك وقول النبي صلى الله
عليه وسلم اتمم حديثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
اذا سمع جليته رجال فلما صلى قال ما شانكم قالوا استجلمنا الى الصلوة قال فلا تفعلوا اذا اتيمت الصلوة فعليكم السكنة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم
فاتموا يا رب ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا قاله ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
سمعت الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكنة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا يا رب متى يقوم الناس اذا راء الامام عند
الاقامة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال كتب الي يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروى يا رب لا تقوموا الى الصلوة مستجلا وليقم اليها بالسكينة والوقار حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان
عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروى وعليكم السكنة تابعه

تبتا ثنا انا اتيتك رفيقا وقال اهليكم اخبرنا النبي من منصور اخبرني اخبرني بالعنزة يتبع يتبع ولكن ليقول رسول الله بالسكينة
باب لا يسعي الى الصلوة ولياتها بالسكينة والوقار وقال باب فليأتها بالسكينة والوقار بالسكينة
لا يسعي الى الصلوة ولا يقوم اليها مستجلا وليقم اليها بالسكينة

فذهب الجمهور الى انهم لا يؤمنون حتى يرددوا ١٢ يعني
هو عبد الله بن زيد بن عمرو عامر الجري والوقاية البصرية ثقتهم لا يرسل مالك بن الحويرث الويلان البشير
محمد بن المشي الغزي الامم بن عبد الوهاب بن عبد الحميد البصري الارب السبباني الى قلابه تقدم ان مسدد هو ابن
مسدد يحيى بن سيد الشطان تابع مولى ابن عمر اسحق هو ابن داود بن جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث
الخرزي ابو العيس انه هملته بونته بن عبد الله السعدي الكوفي بن ابي جحيفة ذهب بن عبد الله اسواني باب
هل يتبج المؤذن فاه الزكاه ابن عمر بن الخطاب مما رواه عبد الرزاق وابن ابي شيبة من طريق سيرين ذعلق
عنه وقال ابراهيم الخنفي مما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه عن جرد عن مسعود بن محمد بن يوسف ومن بعده تقدموا
الآن باب قول الرجل الى ابو نعيم هو الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النخعي عن ابي ابي كير الطائي
باب ما ادركتم الاؤوم هو ابن ابي اسحاق بن سلمة بن عثمان بن ابي ذئب حدثت عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا به يحيى بن ابي كير تقدم باب لا يؤم الى الصلوة الا بالسكينة هو الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن
النخعي يحيى بن ابي كير وعبد الله بن ابي قتادة تقدم ٣

حل اللغات الكل جمع التل هو المرتفع من الارض فتح جهنم
اي نفسا شبيهة جمع الشاب عثمان بن لفتح الصاد المعجمة وسكون الهميم بميل على برية مكة وحالك جمع الرطل وهو
الزلزال انكسر كسرة المعجمة وسكون الشارة. ونقها ما بقي من رسم الشئ المطبوعة ذات المطر السكينة الثاني
في الحركات ١٢
عنه الاخر الحديث في نسخة الى الوقت خاصة ١٣ عنه ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري السدني
١٣ قس منه كسر المعجمة وسكون الشارة ونقها ما بقي من رسم الشئ المطبوعة ذات المطر السكينة الثاني
عنه فيما رواه عبد الرزاق وغيره عن سفيان ١٢ عنه ابن ابي براج مما وصله عبد الرزاق عن ابن جريح عنه
١٣ قس منه هو محمد بن عبد الله بن ابي شيبة ١٣ قس منه يروي عن ابي ابي قتادة الهارث بن ربيعي ١٣ قس
له الثاني في الحركات والبيوت ١٢ ما رواه في البيوت ١٢
عنه فان قلت كيف يجوز قد ورد حديث في الترمذي يؤذن الامم من كلت ان لا ولو يرد ايضا قال
المسطلاني ان في حديث الترمذي ضعف اسنادا ١٣

له قوله فاذا نتما
يؤذن والآخرة يجب وكذا قوله فيما جرحه من قال باستجاب اجابة الاقامة ١٣ تلخيص الطبع ٢ قوله ولما هذا
تخصيص لبيان الامرا الصلوة من بين الاشارة المحفوظة لا يتم بشا ودرعية اذ بها وسننا وشان الجمانه وسبان
كيفية تبا ١٢ جرحه في قوله يعنيان لفتح الضاد المعجمة وسكون الهميم بعدها لونها ولله الالف نون اخرى وهو
جرحه على برية مكة وقال الزهري يردون مكة عشرة وعشرون ميلا ١٤ قوله وانما الصلوة اي اقام
بلال بالصلوة قال ابن جرحه وانما اورد حديث ابي جحيفة لانه يدل على اصل الترجمة وهي مشروعية الاذان والاقامة
للساخر من النبي ١٣ قوله هل يتبج المؤذن فاه تجتبه فتمت تين فكتبتين وسوعدة مندرة مفتوحات
وردى من اللاف والموذن فاه قائل مقول وقاه بدل مندو العاقل المتفحص يطابق حديث الشيخ فاه وهو تكلف
والطالبة ليست بلازمة ١٣ جمع الجار ١٤ قوله وينكر من بلال ذكر بيئته الترمذي ووردى انه صلح امره بالان
بجعل اصبعه في اذنيه وذكر قوله وكان ابن عمر يصفه القميم فكان ميله اليه وقوله لا بأس ان يؤذن على غير وضوء قال
صاحب السيرة عن اصحابنا يحيى بن ابي ابي ذئب بن ابي جرحه فان اذن على غير وضوء جاز به قال الشافعي وامدومانه
اهل العلم ومن مالك ان الطهارة شرط في اللقمة دون الاذان فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة لهذه الآثار قلت
انما ترمم هذا الباب وذكر فيه الاستغناء في موضعين ولم يجرم بشئ فيما لا يصلح للاختلاف فيها اشياء الخلف الذي بين
بلال وبين عمراني ان الذي شابه بلالا من يتبج فاه فاه بالعنزة ان جعل اصبعه في اذنيه والذي شاهد من علم به منه
وكذا اشار باللائح الذي بين ابراهيم وعطاء وكان لذلك وجه في هذا الباب من هذه الخبيثة هذا ما قاله النبي وقال
ابن جريح في بيان قوله وقالت ما لئنه كان النبي صلح الاله في يراه هنا اشارة الى ان ابراهيم الخنفي لان الاذان
من جملة الاذكار فلا يشترط فيها بشرط للصلوة من الطهارة واستقبال القبلة كما لا يشترط في المصنوع الذي يتا فيه
اللائحات وجعل الامم في الاذن وهو ينفرد من سببه ذكر هذه الآثار في هذه الترجمة انتهى ١٣ قوله ما
ليس المراد من اهل التثنية حتى يلزم من ان يكون قول ابن سيرين مجازا وليس كذلك وانما المراد بالاصح والجمع وهو ان
يد على ابن سيرين لان الشارح يجوز لفظ الغوات وابن سيرين كرهه ١٤ قوله جرحه رجال بالفتحات
وهو انهم كان ذلك بسبب جرحهم وكلامهم واستعمالهم ١٣ ع ١٤ قوله تروى اذا لم يكن الامام في المسجد

انتبه اي وفتحه فرع تتبع المؤذن وهذا وجه الاستدلال قوله باب متى يقوم الناس اذا راء الامام وقد استدل على هذا الجواب بالحديث والله تعالى اعلمه مستدلى
اذا راء الامام وهو جواب السؤال وقد استدل على هذا الجواب بالحديث والله تعالى اعلمه مستدلى

١٣ بقوله في المصنف على الحديث الترمذي يروي عن ابي جحيفة

(قوله فحفظه)

علي بن المبارك باب هل يخرج من المسجد لعلنا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرج وقد اقيمت الصلاة وعذبت الصفوف حتى اذا قام فوصلها انظرنا ان يكبر انصرف قال علي مكانكم فيمكننا على هيأتنا حتى يخرج الينا يتطيف رأسه ماء وقد اغتسل باب اذا قال الامام مكانكم حتى يرجع ان تطروها حدثنا اسحق قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا ابو داود عن الزهري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال اقيمت الصلاة فسوى الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال علي مكانكم فخرج فاعتسل ثم عرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم باب قول الرجل انا صليتنا حدثنا ابو يعقوب قال حدثنا شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول انا جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه عمرو بن الخطاب يوم الخندق فقال يا رسول الله والله ما كذبت ان اصلى حتى كادت الشمس تغرب وذلك بعد ما افطر الصائم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليت بها فنزل النبي صلى الله عليه وسلم الى بطن وانماعة فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب باب الامام تعرض له الحاجة بعد الإقامة حدثنا ابو عمر بن عبد الله بن عثمان قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن هوان بن ضهير عن انس قال اقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم ينجى رجلا في جانب المسجد فقام الى الصلاة حتى نام القوم باب الكلام اذا اقيمت الصلاة حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا ابي ثناء حبيد قال سألت ثابت البناني عن الرجل يتكلم بعد ما قام الصلاة فحدثني عن انس بن مالك قال اقيمت الصلاة فعرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل فحسب بعد ما اقيمت الصلاة باب وجوب صلوة الجماعة وقال الحسن ان منعه الله ان يركب في الجماعة شققة لم يطعها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امرحطب ليحطبت ثم امرت بالصلوة فيكون لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اختلف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم انه يجد عرفا سمينا او مرامتين حنتين لشهد العشاء باب فضل صلوة الجماعة وكان الاسود اذا فاتته الجماعة ذهب الى مسجد اخر وجاءه انس بن مالك الى مسجد قد صلى فيه فاذن واقام وصلى جماعة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجماعة افضل صلوة الفتي بسبع وعشرين درجة حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن الهادي عن عبد الله بن حبيب عن ابى سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلوة الجماعة تفضل صلوة الفتي بمائتين وعشرين درجة حدثنا موسى بن

النبي وقال هيئتنا رجة رجة ارجع حدثنا فقال واغتسل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ما كدت ما كدت اصلي يعنى ابن مالك

لا يظن بالثوب من العصابة انهم يوثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سببه او المراءى وجماله تركوا الغسل في الصلاة والجماعة المراءى للجماعة المشددة والجزر وبعضهم استنبط من نفس الحديث دم الوجوب كونه صلوا بهم التوجه الى المختلفين فلو كانت الجماعة واجبة ما هم بتركها اذا توجهوا وان فريضة الجماعة كانت في اول الاسلام لا بل سبب اختلاف من الصلوة على ان يوثقون ثم نسخ حكمه مما مضى وذكر الشيخ جوابات افاضها الله تعالى العلم بالصلوات ١٣
 هـ قوله قد صل في غير فاذنوا. اختلف العلماء فيه في ان الجماعة بعد الجماعة من لدن الصحابة رضي الله عنهم من قوله يثيبون في الحديث وما قبله من لفظة في الغداة كذا الرواية مع ابى سعيد ورجع بعضهم ما ليس كزرة الصدود بعض اخر اقله لا تغاق عليه ثم ان الغداة قد يكون محسب لغاوت مراتب الاخلاص ويا اختلاف الاوقات. كذا في الخبر لما في ١٣. اسماء الرجال تابعه على اى تابع على بن المبارك شيبان بن يحيى بن ابى كثير وقائمة الفتوى باب هل يخرج عهد العزيم هو الاديبي القرشي ابراهيم هو الاديبي البجلي بن زياد بن خلف بن صالح بن الجهم المروزي بن شهاب هو الاديبي بن عبد الرحمن بن عوف باب اذا قال اسحق بن هوان بن منصور كما جزم به الزبير بن جهم بن يوسف هو الغفري الي الاذاعي عبد الرحمن بن عمرو الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بن سلمة الكوفي نفا باب قول الرجل الوصيم افضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن الثوري ميمى هو ابن ابى كثير الوصيم الي ابا سلمة هو ابن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله انصاري باب الامام يرضى ان لا يخرج الوصيم المتدبر عبد الوارث هو ابن سعيد الشوري عبد العزيز بن مسيب هو الباني باب الكلام الذي عياش بن الوليد هو الرقام البصرى عبد الله بن هوان بن عبد الله بن السامي حميد هو الخولي البصري شيبان هو الباني باب وجوب صلوة الجماعة قال الحسن البصرى عبد الله بن يوسف هو القيسى مالك هو الامام الدرزي ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الامعرج عبد الرحمن بن هرم باب فضل صلوة الجماعة نافع مولى ابن عمر الليثى هو ابن سعد الام حل اللغات عدلت اى سويت الصفوف حكتنا المكث الليثى ينظف يقطر ومنه اللطيفة بمعنى ما يقطر من ذلاله بطيان بهتم البلاء وسكون العظام اسم وادب المدينة فحسبه اى من من الرجل في الصلوة لامل الكلام اختلف الى رجال انما يهيب اليهم عوقا العرق العظم الذي اغذته الموممايين بكرهم الرماة خلف الشاة وقيل هو ما بين خلف الشاة
 هـ قوله لقد همت ان امرحطب الخ ووجه الاحتجاج انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد هتم بعقوبة شديدة بترك الجماعة وهمه بها فرغ استحقاقهم لها ومثلها لو يستحق الوتر الواجب فظن ان الجماعة واجبة وما قيل ان ترك العقوبة يدل على عدم الوجوب فباطل يجوز انهم حين علموا بهم تركوا الخلاف ويحتمل انه ترك ذلك لوجال للذراري والنساء في البيوت (قوله صلوة الجماعة) اى صلوة كل واحد في الجماعة لا صلوة كل الجماعة من حيث الكل ثمل لعل وجه التوفيق بين رواية سبع وعشرين ورواية خمس وعشرين هو ان احدى الروايتين او كليهما محمولة على التكثير لا التقييد واستعمال اسماء العدد في التكثير شأنه والله تعالى اعلم ثم انهم استدلوا بهذا الحديث وامثاله على عدم وجوب الجماعة لان تفضيل صلوة الجماعة على صلوة الفتي بتلك الدرجات فرع صحة صلوة الفتي وهذا ليس بشئ لان معنى وجوب الجماعة عندنا غالب من يقول به من الطاء هو انها واجبة على المصلى حاله الصلوة ياتم المصلى بتركها بلا عذر لانها من واجبات الصلوة بمعنى انها شرط في صحتها تبطل الصلوة باقتضاها فانه ما قال بالمعنى الثاني الاشارة قليلون وايضا تفضيل

من ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرج وقد اقيمت الصلاة وعذبت الصفوف حتى اذا قام فوصلها انظرنا ان يكبر انصرف قال علي مكانكم فيمكننا على هيأتنا حتى يخرج الينا يتطيف رأسه ماء وقد اغتسل باب اذا قال الامام مكانكم حتى يرجع ان تطروها حدثنا اسحق قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا ابو داود عن الزهري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال اقيمت الصلاة فسوى الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال علي مكانكم فخرج فاعتسل ثم عرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم باب قول الرجل انا صليتنا حدثنا ابو يعقوب قال حدثنا شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول انا جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه عمرو بن الخطاب يوم الخندق فقال يا رسول الله والله ما كذبت ان اصلى حتى كادت الشمس تغرب وذلك بعد ما افطر الصائم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليت بها فنزل النبي صلى الله عليه وسلم الى بطن وانماعة فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب باب الامام تعرض له الحاجة بعد الإقامة حدثنا ابو عمر بن عبد الله بن عثمان قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن هوان بن ضهير عن انس قال اقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم ينجى رجلا في جانب المسجد فقام الى الصلاة حتى نام القوم باب الكلام اذا اقيمت الصلاة حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا ابي ثناء حبيد قال سألت ثابت البناني عن الرجل يتكلم بعد ما قام الصلاة فحدثني عن انس بن مالك قال اقيمت الصلاة فعرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل فحسب بعد ما اقيمت الصلاة باب وجوب صلوة الجماعة وقال الحسن ان منعه الله ان يركب في الجماعة شققة لم يطعها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امرحطب ليحطبت ثم امرت بالصلوة فيكون لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اختلف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم انه يجد عرفا سمينا او مرامتين حنتين لشهد العشاء باب فضل صلوة الجماعة وكان الاسود اذا فاتته الجماعة ذهب الى مسجد اخر وجاءه انس بن مالك الى مسجد قد صلى فيه فاذن واقام وصلى جماعة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجماعة افضل صلوة الفتي بسبع وعشرين درجة حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن الهادي عن عبد الله بن حبيب عن ابى سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلوة الجماعة تفضل صلوة الفتي بمائتين وعشرين درجة حدثنا موسى بن

اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 صلوة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسة وعشرين ضعفاً وذلك انه اذا توضع فاحسن الوضوء ثم خرج الى
 المسجد لا يخرج في الصلاة لم يخط خطوة الا رفعت له به درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تنزل الملائكة تصلي عليه ما دام ومضت
 اللهم صل عليه اللهم رخصه ولا ينزل احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة باب فضل صلوة الفجر في جماعة حدثنا ابو اليان قال اخبرنا
 شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 تفضل صلوة الجميع صلوة احدكم وحده خمس وعشرين جزءاً وتجمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلوة الفجر ثم يقول ابو هريرة واقروا ان
 شئت من قرآن الفجر كان مشهوداً قال شعيب وحدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال تفضلها بسبع وعشرين درجة حدثنا عمرو بن حفص
 قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح قال سمعت ابا هريرة يقول دخل على ابوالدرداء وهو مغضب فقلت ما غضبك قال
 والله ما عرف من امر محمد صلى الله عليه وسلم شيئاً الا اهتم بصلوات جميعنا حتى نأخذ من الغلاة قال حدثنا ابو اسامة عن يزيد بن عبد الله عن
 ابي بردة عن ابي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجراً في الصلوة بعدكم فابعدهم ثم شئى والذي يندب الصلوة حتى يصليها
 مع الامام اعظم اجراً من الذي يصلي ثم ينام باب فضل التهيؤ الى الظهر حدثني قتيبة عن مالك عن مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن
 ابي صالح السمان عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخوه فشكر له فغفر
 له ثم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدى والشهيد في سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول
 ثم لم يجدوا الا ان يستهوا عليها لاستهواوا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والضيم واتوها ولو حبوا باب
 احتساب الاثار حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثني حميد عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم يا بني سلمة الاتحتسبون اثاركم وزاد ابن ابي مريم قال اخبرني يحيى بن ابيون قال حدثني حميد قال حدثني انس ان بني سلمة ارادوا
 ان يتحولوا عن منازلهم فيزولوا قريباً من النبي صلى الله عليه وسلم قال فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعروا المدينة فقال الاتحتسبون اثاركم قال مجاهد
 خطاهم اثار المشي في الارض بارجلهم باب فضل صلوة العشاء في الجماعة حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش

ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير

فضل الجماعة بخمسة فاقروا وقرآن فقال من امة هم من محمد الا شعري الصلوة حدثنا ٢٠ بن سعيد فآخذة خمس
 ان يستهواوا استهواوا تافحسوا وقال حدثنا وحده عن ان يعروا منازلهم ان تعروا المدينة وقال مجاهد وكتب ما قد مولانا اثارهم قال خطاهم
 ١٥ قول حسن وعشرين جزء بدون الباء وبدون الهاء في آخره واول بان
 لفظ حسن بمرود بنزع الهمزة وهو ابدال ما وقع في قول الشاعر اشابت كليب بالاكف الا صاحب تقديره الى
 كليب واما حذفت الباء فمثل تأويل الجوز بالدرج ١٢ قوله تفتح ملائكة الليل الا هو الواجب لتفضيل صلوة
 الفجر الجماعة وكذا في صلوة العصر ايضاً فكذلك حث الشارع على المفاضة بينهما وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ع
 ١٣ قوله قرآن الفجر كذا في صلوة الفجر ان الصلوة مستلزمة للقرآن وقوله وشهدوا اي محضوا في ١٢ ع
 ١٤ قوله قال شعيب يثمن ان يكون داخل تحت الاسناد الاول فنقدته حديثنا ابو اليان قال شعيب وان
 يكون تعليقا من البخاري ع ويكون اجتماع الملائكة هو سبب الترجمة الزائدة على الجملة والعشرين في
 الصلوات التي لا اجتماع فيها وعطف تفتح على تفضل يدل على المغايرة بينهما ١٢ كمان ١٥ قوله المرداء
 اسمها بفتح ياء ام الدرداء الصغرى التي بولاء الكبرى التي اسمها فيرة وهي الصامية ماتت في حياة ابي الدرداء و
 عاشت الصغرى بعده بزمان طويل وقال الكمان ام الدرداء هي فيرة بلا سوسم فان قلت الترجمة في فضل
 الصلوة بالجماعة في الحديث اعم من ذلك قلت اذا طابق جز من الحديث المترجمه يعني وشهدوا فليس كذا
 في الكتاب ١٢ ع ١٦ قوله شئى اسم كان وهو منصوب على التثنية اي ابعدهم مساندة الى السيد فسلم من هذا
 ان الامر لم يقد المشقة من بعد المشي ونحوه فينبغي من ذلك ان صلوة الفجر تكون اعظم اربابا وقت الغفلة وفيه لوم
 لزيادة وتفضل مطالبة الحديث للترجمة منقطع من الحديث ١٢ ك ١٧ قوله المطعون هو الذي يموت في الطاعة
 اي الوفاء والمطعون هو صاحب الاسباب وقيل من به الاستعداد وقيل هو الذي يشك في بطلان ما يدبره

صلوة الجماعة على صلوة الفرد يدل على صحتها مطلقا حتى لو ترك القيام والقراءة وصحتها في بعض الاحيان كما في حالة العذر مثلاً فجمع عليه وهو يكفي في التفضيل فالاستدلال
 به على عدم وجوب الجماعة غير ظاهر والله تعالى اعلم وقوله وتجمع ملائكة الليل وملائكة النهار الخ فان قلت هذا يدل على فضل صلوة الفجر مطلقا وعلى فضلها في جماعة
 وما سبق يدل على فضل مطلق الجماعة لا على فضل الجماعة في الفجر فإين الترجمة قلت يتحمل انه حمل هذا على صلوة الفجر في الجماعة بقربينة القرآن الا ان دلالة القرآن
 ضعيفة فلعل وجه الدلالة على الترجمة هو ان الحديث يفهم منه فضل الجماعة وفضل صلوة الفجر ويلزم منه ان صلوة الفجر في الجماعة تحوي الفضلين والله تعالى اعلم اه سندی
 قوله الا اهتم بصلوات جميعنا وهذا يدل على عظم فضل الجماعة فاذا ضم ذلك الى فضل صلوة الفجر للعلوم بالحدوث المتقدم يلزم ان لصلوة الفجر في الجماعة فضلا عظيماً
 قوله ابعدهم ثم شئى هذا يدل على عظم الفضل في الجماعة بعظم ما يلحق المصل من الشقة في الفجر ومعلوم ان المشقة في الجماعة في الفجر ازيد فعلها ان اجرها اوفر والله تعالى
 اعلم قوله بينما رجل يشي بينما ظرف يضاف الى جملة ورجل مبتدأ خبره جملة بمعنى بطريق والجملة مضاف اليها الظرف والعامل في الظرف وجد غصن شوك والوفال الثلاثة
 بنية معطوفة عليه والظرف اذا اضيف الى الجملة يكون في الحقيقة مضافا الى مضمون الجملة وهو ههنا مشي رجل في الطريق وجد ذلك الرجل غصن شوك الخ والله تعالى اعلم والابتداء بالكرة اما لكون
 المدرك على الوفاة والظاهر ان من يشترط التخصيص في الكرة عند وقوعها مبتدأ انما يشترط فيها عند كونها في جملة مقصودة بالوفاة لوعدها كونها في جملة تابعة لجملة اخرى
 هي المقصودة بالوفاة كما ههنا يدل عليه تعليلا وتعمولا ولو سلموا شروط التخصيص في الكرة مطلقا فالظاهر ان ههنا يقدر الصفة اي رجل مذنب بقربينة المغفرة على انهم عدوا
 اذا الت للمفاجات من المسوغات نص عليه البعض والله تعالى اعلم واما قول القسطلاني رحمه الله تعالى ان قوله يشي بطريق صفة الرجل وخبر وجد غصن شوك والجملة
 مضافة للظرف فيجب اذلا يتم كلام حينئذ اصلا اذ يصير تمام الحديث كلمة بين مع مالا يضيف اليها من الجملة ولو يتم الكلام من المضاف والمضاف اليه ولا يبقى للظرف عامل اصلا

ملقاً والجواب يشي على يد ركبته واسم ١٢ ع قولان يد ويد بالضم بضم القيمه وسكون الهاء وقم الراء
 اي يركبها خالفة لدار لعل الله غير المسلمين تقي جهات المدينة عامرة ١٢ مجمع البحار
 عبد الواحد هو ابن زياد العبدي الاعمش سليمان بن مران ابا صالح وكان باب فضل صلوة ابو اليان
 هو الحكم بن تافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن
 حزن القرظي المزني ان بن المتفق على ان مسلة اصح المراسل البوسنة بن عبد الرحمن بن حوث الزهري الذي
 اسم عبد الله واسم ابي الاعمش هو سليمان بن مران الودوداء هو عمر بن زيد بن قيس الانصاري مشهور بكيننة
 محمد بن العلاء بن كريب الهذلي الكوفي البواسم هو حماد بن اسامة بن زيد بن عبد الله بن زيد بن عبد الله بن زيد
 عامر الهذلي وهو يروي عن ابي عبد الله بن موسى بن عبد الله بن قيس باب فضل التهيؤ قبله هو ابن سعيد الشافعي مالك
 امام الدنلى باب احتساب الاثار عبد الوهاب بن عبد المجيد الشافعي ابن ابي مريم سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم
 الجعفي العمري يحيى بن الربيع الشافعي العمري حميد الطويل باب فضل صلاة العشاء عمر بن حفص يروي عن ابيه
 حفص بن يثا بن النعمان الكوفي الاعمش هو سليمان بن مران ١٣
 التهيؤ التهيؤ الى الصلاة وهو ما قبلها من الطهارة وهو الوضوء وهو الوفاء العام بالمطوعين
 من يموت في دار بطنه اي دا كان يستعملوا بقرعوا يعروا من الاعراض اي يركبوا المدينة خالفة ولا يتقي جهات
 المدينة عامرة ١٢
 بدون الوزن مع عدم الناسب والجازم وهو ما تروى عنه الامامة ١٣

حل اللغات

عند عائشة فذكرنا المواقبة على الصلوة والتعظيم لها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه فحضرت الصلوة فاذن فقال مروا يا بكر فليصل بالناس فيقول له ان يا بكر رجل اسيب اذا قام مقامك لم يستطع ان يصلي بالناس واعاد فاعادوا له فاعاد الثالثة فقال انك صواحب يوسف مروا يا بكر فليصل بالناس فخرج ابو بكر يصلي فوجد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج بهما ذي بين رجلين كاتي انظر الى رجلية تخطفان الارض من الوجع فاراد ابو بكر ان يتأخر فاما اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان مكانك ثم اتي به حتى جلس الى جنبه فيقول للاعشى فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وابو بكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلوة ابي بكر فقال برأسه نعم رواه ابو داود عن شعبة عن الاعشى بعضه وزاد ابو معاوية جلس عن يسار ابي بكر فكان ابو بكر يصلي قائما حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف عن معمر بن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لما نقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استاذن ان واجهه ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلا الارض وكان بين العباس وبين رجل اخر قال عبيد الله فذكرت ذلك لابن عباس ما قالت عائشة فقال لي وهل تدري من الرجل الذي لم تسمي عائشة قلت لا قال هو علي بن ابي طالب ياتي الرخصة في المطر والعلية ان يصلي في رجليه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر اذن بالصلوة في ليلة ذات برد وريح ثم قال الاصلوا في الرجال ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول الاصلوا في الرجال حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن محمود بن الزبيح الانصاري ان عتيان بن مالك كان يؤت قومة وهو اعلى وانه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انما تكون الظلمة والسيل وانما رجل ضربه البصر فصل يا رسول الله في بقي مكانا اتخذاه مصلي فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن جحش ان اصلي فاشار الى مكان من البيت فصلي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم باب هل يصلي الامام بمن حضر وهل يخطب يوم الجمعة في المطر حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزيادة قال سمعت عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ذي رذغ فامر المؤذن لما بلغ حتى على الصلوة قال قل الصلوة في الرجال فنظر بعضهم الى بعض كأنهم انكروا فقال كأنكم انكرتم هذا ان هذا فعله من هو خير مني يعني النبي صلى الله عليه وسلم امها عزيمة واني كرهت ان اخرجكم وعن حماد عن عامر عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس نحوه غير انه قال كرهت ان اؤتمكم فنجيئون تدوسون الطريق الى ركبكم حدثنا مسلم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد الخدري فقال جاءت سحابة فمطرت حتى سال السقف وكان من جريد النخل فاقامت الصلوة فذري رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته حدثنا اذ قال

رسول الله واذن فاذن فليصل في خيطي للناس فصلي تخطفان من الوجع قيل وكان والناس بصلوة علي وكان حدثني فكان عبيد الله بن عباس حدثنا عن النبي رذغ فكانهم فعل رسول الله اخرجكم اؤتمكم فنجيئون ابراهيم

ابواب على كل ما في الترجمة فتح الباري هو قوله انما عزمته بفتح الميم وسكون الراء اي وابسته اي ما طرف وجوب الجمعة ولكن رخصه لاجل صلواتهم كذا في الزيارات وقول ان اخرجكم بفتح الميم وسكون الخاء الباء اي كرهت ان اؤتمكم عليكم بالانكسار الى الجمعة والطين والمطر ويروي ان اخرجكم بالياء العجز من الاخراج ويروي ان اؤتمكم اي اكون سببا لاكتسابهم الاثم عن طريق صدق صدقكم ذلك النبي ١٣ قوله من جريد النخل والجر يد من المجرود وهو القصب الذي يجرود عن الخوص يعني يفسد ارجع اسماء الرجال ابراهيم ابن موسى بن يزيد بن زاذان التيمي الرازي هشام بن يوسف هو الصنعاني مضر هو ابن راشد البصري الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن قتيبة بن سعيد اللخمي عبيد الله بن عبد الله بن قتيبة السدكي باب الرخصة في المطر اسمعيل بن ابي اويس عتيان بن مالك هو ابن عمرو العجلي الانصاري الزهري باب هل يصلي الامام بمن حضر حماد بن عبد الوهاب البصري حماد بن زيد هو ابن درهم الازدي الجبلي البصري مسلم بن ابراهيم الغفاري يدي هشام الدستوائي يحيى بن ابي كثير الطائي البجلي الي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف آدم هو ابن الهياص

له قوله انك صواحب يوسف اي امن كالتى شوش يوسف مير السلام وكرهه واوقفه في الملاحة يعني القطار على ما يدون وكثرة اللام عليه كذا في الحديث ١٢ قوله يصلون بصلوة ابي بكر استدلال به الشئ على جواز الاقامه بالماموم وهو ما راى البصري ودربان ابا بكر كان مبلغا استدلال البعض بهذا الحديث على جواز استخلاف الامام لغير مودة تفضيح ابي بكر ذكره النبي في رواية في الصلاة المشارة استدلال ابي بكر كان محروما من القراءة وفيه تقديم ابي بكره وترجم على جميع الصحابة وفيه تذكير بالجماعة والافتقار بها بالاشارة ان كان المرض يرضع في تركها ويمتنع ان يكون فعل ذلك لبيان جواز الاخذ بالماثل وان كان الرخصة اول ١٢ اع ٣ قوله لم تسم ماشرة قال الكرماني فان قلت لم تسم ماشرة قلت ما تركت تحمير او ملاءة ماشاها من ذلك قال النووي ثبت ايضا صلح جاد بين رولين اهدى اسامة وايضا ان الفضل بن عباس كان اخذ اميرده اكرهه فوجه ان يقال ان الشئ يثبت ودون في الاخذ به وكان العباس طامم الاخذ باليه الاخرى واكرهوا العباس بعدوا استمر بالمال من السن والعموم وغيرهما فلذلك ذكرته ماشرة سمى سمى بهم الرجل الاخر اذ لم يكن احد طامما في جميع الطريق ولا في معظم مجالات العباس انتهى ١٣ قوله لم يصلي الامام بمن حضر اي مع وجود العلية الرخصة فلو تعلق قوم العنود فضلي بهم الامام لم يكرهه قال الامام بالصلوة في الرجال على هذا الاخذ بالماثل وما يقره ذلك حديث ابن عباس من قوله في نظر بعضهم ان بعض لما امر المؤذن ان يقول الصلوة في الرجال فاذنوا على ان بعضهم حضر بعضهم لم يحضر فكل طلب وصل بين حضره وقوله في ان يخطب يوم الجمعة في المطر في حديث ابن عباس وقد تقدم الكلام عليه في الاذن ايضا وفيه ان ذلك كان يوم الجمعة واما مطاوعة عديت ابي سعيد فن وجه ان العادة في يوم المطر يختلف بعض الناس واما قول بعض الشراح يمتنع ان يكون ذلك في الجمعة فرود ولا سيما في الاعساف انما كانت صلوة الصبح وكذا عديت ابي سعيد لا ذكره في غيره ولا يلزم ان يدل ماني

في الصلوة الحالة من اقوى امارات تفويض الامامة الكبرى اليه وهذا مقل ان مجلس سلطان زمانا احد اولاده عند الوفاة على سريره السلطنة فهل يشك احد في انه فوض السلطنة اليه فمذهبه دلالة قوية لمن شرح الله تعالى صدره وليس من باب قياس الامامة الكبرى على الامامة الصغرى مع ظهور الفرق كما زعمه الشيعة وقولهم ان الدلالة لو كانت ظاهرة قوية لما حصل الخلاف بينهم في طول الامر باطل ضرورة ان الوقت كان وقت حيرة ودهشة وكم من ظاهر يخفي في مثله والله تعالى اعلم وقولها فخرج ابو بكر فصلي معناه استمر على الصلوة بالناس اياما وقولها فوجد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة في بعض تلك الايام ليس المراد انه وجد خفه في تلك الصلوة والله تعالى اعلم فلا تنافي هذه الرواية الاثنية (قوله ان كن صواحب يوسف) اي في كثرة الوجاه عليه صلى الله عليه وسلم اه سندي قوله خطبنا الى قوله فامر لوضعي ان شرع الوان قبل الخطبة وهذا الاجري على ظاهره لكان مقتضاها ان يكون الاذن بعد الخطبة فالوجه ان يحمل خطبنا على معنى اراد ان يخطبنا والله تعالى (قوله كرهت ان اؤتمكم) لوضعي انه ليس محبتهم كذا انما اعلمهم في الوثر بل هو ايقاع لهم في المثوبة العظمى فكان المعنى ان كرهت ان اكون سببا لوقوعكم في الاثر

الاجازة

يوسف فأتاه الرسول فصلى بالناس في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن
 أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه مروا بابي بكر يصلي بالناس قالت عائشة قلت ان ابا بكر اذا
 قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس فقالت عائشة قلت لحفصة قولي له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع
 الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه انكسر لانتين صواحب يوسف مروا
 ابا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما كنت لأمسب منك خيرا حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
 انس بن مالك الانصاري وكان يتبع النبي صلى الله عليه وسلم وخدمه وصحبه ان ابا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي صلى الله عليه وسلم الذي توفي
 فيه حتى اذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف النبي صلى الله عليه وسلم سترا الحجرة ينظر اليها وهو قائم كان وجهه ورقة مصحف
 ثم تبسم يضحك فمهمنا ان نفتن من الفرح بروية النبي صلى الله عليه وسلم فكمن ابو بكر على عقبه ليصلي الصف وظن ان النبي صلى الله
 عليه وسلم خارج الى الصلاة فاشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم ان اتوا صلاتكم وارجى الستر فتوفي من يومه صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو
 قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم ثلثا فاقامت الصلاة فذهب ابو بكر يتقدم فقال
 نبى الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب فرفعة فلما وضع وجه النبي صلى الله عليه وسلم ما نظرنا منظرًا كان عجب الينامن وجه النبي صلى الله عليه وسلم
 حين وضع لنا فاما النبي صلى الله عليه وسلم بيده الى ابي بكر ان يتقدم وارجى النبي صلى الله عليه وسلم بالحجاب فلم يقدر عليه حتى مات حدثنا
 يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله انه اخبره عن ابيه قال لما اشتد برسول
 الله صلى الله عليه وسلم وجعه قيل له في الصلاة فقال مروا بابي بكر فليصل بالناس قالت عائشة ان ابا بكر رجلا رقيق اذا قرأ غلبه البكاء قال
 مروءة فليصل فعادته فقال مروءة فليصل انك صواحب يوسف تابعه الزبيدي وابن اخي الزهري واسمعي بن يحيى الكلبى عن الزهري قال
 عقيل ومعه عن الزهري عن حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم يا اي من قام الى جنب الامام لعله حدثنا ابن يحيى قال حدثنا ابن
 نبيرو قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يصلي بالناس في مرضه فكان يصلي بهم
 قال عروة فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج فاذا ابو بكر يوم الناس فلما رآه ابو بكر استأخرفا اشار اليه ان كما انت
 فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم جذاء ابي بكر الى جنبه فكان ابو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة

رسول الله صلى الله عليه وسلم فليصل للناس قالت فقالت فليصل بالناس فانك فليصل بالناس بهم فنظر توفي في ١٢ مالكا فقصد رافينا
 حدثنا قال فليصل فليصل فعادته فليصل فانك اخبرنا في والناس بصلاة ابي بكر

البارى **١٠** قوله وقال عقيل ومعه اشار به الى ان عقيل ومعه رافعا ليرى ومن تابعه فادرسا الحديث
 ١١ مرة التقادى **١٢** قوله قال عروة قال الكرماني فان قلت ما فانه تدبر وهو معلوم لانه راوى الحديث
 قلت غرضه ان الحديث من ههنا هو موقوف عليه ويؤمن مراسيل ان بين ومن تعليقات البخاري ويكمل وتوالت
 الاسناد الا ان **١٣** قوله ان كانت كنهنا موصولة وانتهى بشارة اخرى فمردود انى كما كتبت عليه اذ فيه اس
 كن شياها كما كتبت عليه وبه ووزان يكون الكاف زائدة اى الام الذي انت عليه وهو الامانة **١٤** قوله
 حذرا الى بكر اى مما زيا من جهة الجنب لاس من جهة القدم واللفظ ولا منافاة بينه وبين الترجمة لان القيام الى جنب
 الامام قد يكون ابتداء بالجلوس في غير ولا شك ان كان قائما في الابتداء ثم صاحبا سا او الما لقيام الى بكر لقيام
 النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالامام رسول الله صلى الله عليه وسلم والعلية الغرض لا المرض كذا في الكرماني **١٥**
 اسماء الرجال هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن العوام
 ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
 ابو عمر بنع الميمون عبد الله بن عمر النخعي البصري عبد الوارث بن سعيد البصري مولاهم ابو عميرة التوزي
 عبد العزيز بن حبيب البصري انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم يحيى بن سليمان البصري الكوفي
 زبيل مصرايم وهب عبد الله بن محمد المصري يونس هو ابن يزيد الاملى ابو يزيد بن شهاب محمد بن سلم الزهري
 حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قوله تابعه ابو بهدي اى تابعه يونس بن يزيد الزهري بنع الزهري محمد بن
 الوليد الحمصي وما وصله الطبراني وابن اخي الزهري هو محمد بن عبد الله بن مسلم ما وصله ابن عدى واسمى بن يحيى الكلبى
 الحمصي ما وصله ابو بكر بن شاذان البغدادي الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وقال عقيل بالتفسيرين فالله اباي
 وصله الزبلي ومعه هو ابن راشد اخبره سلم وبه على اختلاف الزهري وحزمة المذكورين انما باب من قام الخ
 زكريا هو النبي ابو بكر بن النخعي اى غير هو عبد الله بن هشام بن عروة هو ابن الزبير القرظي **١٦**
 حل اللغات مصحف بن ثعلبة اى قصدا ليصل من الوصول لا الوصول
 وضع قرارى الحق **١٧**

قوله فأتاه الرسول اى فأتى ابا بكر رسول النبي صلى الله عليه وسلم وكان الرسول بلا رضى الشرح **١٨**
١٩ قوله فليصل بالناس اى صلى ابو بكر بالناس الى ان توفاه الله تعالى كذا صرح يونس بن عيسى في المغازي
 ولا شئت في هذه الامامة ودلالة على الامامة الكبرى ويستفاد من الاصح بالامامة هو العلم واقتلوا الذين اولى بالامامة
 فقالت عائشة ما انفردت به قال ابو عبيد بن جراح وهو يروي عن ابي بكر بن سيرين و
 بعض الشاذية ولا شك في اجتماع بين الوصيين في حق العديدين الا ترى الى قول ابى سعيد وكان ابو بكر اعلمنا ومراجعة
 الشاذية بان رسول الله صلى الله عليه وسلم على من يرضى به من الصحابة وتفضيله **٢٠** قوله قوله بنع مئذ
 الميم ووجه الشبهة الجمل البارحة واستنارة الوجه المالك وصفا بالبشرة قوله ثم يستمر عبارة عن الرضا لان الجسم في حاله
 الرضا يميل الى العكس وسبب تبسمه صلى الله عليه وسلم على من يرضى به من الصحابة على الصلوة بالية التي امر بها من امانة ابي بكر وانما قام على
 ذلك قوله فتمت اى اردنان لفتن اى يخرج من الصلوة من اجل الفرح الاصل بسبب روية صلعم بنع جاري
٢١ قوله ليصل من الوصول لاس من الوصول والصف منصوب بنزع التانيض الى الصف كذا في العيني
 واكرمانى **٢٢** قوله ثلثا اى ثلثه ايام لان الميزان ان غير مذكور جاز في لغة العذرات ودعوه وكان
 ابتداء من يوم خرج صلى الله عليه وسلم فمضى يوم فاقدم كذا في العيني **٢٣** قوله فلم يقدر عليه اى على النبي صلى الله
 عليه وسلم ويقدر بلفظ الغرض الغائب على صيغة الجبول ويروى فلم تقدر بفتح السين وكسر الدال بلفظ الشكر قال الكرماني
 والعيني ليس قدرته يات فيهم باذ يروى من اى باكم مقدور لشدة ما بهيفه فتكلم معروف ومفوقا نيب بمول يروى
 بوايت ست شيخ الاسلام قال العيني وغيره يستفاد منه ان ابا بكر كان خليفة في الصلوة الى موت صلى الله عليه
 وسلم ولم يزل منها كما زعمت الشيعة ان عزل بخروج النبي صلى الله عليه وسلم وتخلف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم **٢٤**
٢٥ قوله صواحب يوسف ووجه المشبهة بينهما في ذلك ان زبينا استعدت الشوة والهديت لمن الكرام
 بالعبادة ومرادها زيادة على ذلك وهو ان ينظر الى حسن يوسف عليه السلام ويؤذنها في محبة وان عائشة
 اعترت ان سبب ارادتها صرف الامانة عن ايها كونه لا يسمع الما موين القدرة بكاره ومرادها زيادة على ذلك وهو
 ان لا يشتم الناس به وقد مرحت به فيا بعد ذلك فقالت قد اجعت واطلقت على شرة مراجعتي به الا ان لم يقع في
 قلبى ان يجب الناس بدمه رجلا قام مقام امير الحديث وسيا لى يتما منى وفات النبي صلى الله عليه وسلم **٢٦**

على ان ابا كان اقرا القوم كما جاء اقرا وكما ان ومع ذلك اختار صلى الله تعالى عليه وسلم ابا بكر لوامامة لونه كان اعلم وعلى هذا فقيل بان تقديم الاقرا منسوخ وقيل
 بل تقديم الاقرا منسوخ على ان اقراهم كان اعلمهم ولا يخفى ان لازمه الجواب الثاني ان يكون ابي اعلمهم لونه اقراهم وهو يفسد اصل الاستدلال والله تعالى اعلم (قوله كان
 وجهه ورقة مصحف) وليس التشبيه في مجرد البياض والولما كان لتخصيص الورقة بالمصحف كثير معنى بل في انه منور محبوب في القلوب معظم في الصدور ومبتدا للعلوم
 والله تعالى اعلم وقوله ثم تبسم يضحك اى شارحا في الضحك (قوله فلم يقدر عليه) اى ما قدرنا بعد ذلك على رؤيته ومشاهدته نوره (قوله ان كما انت) اى ان كن كما

ابى بكر يا ب من دخل ليوم الناس فجاء الامام الاول فتأخر الاول ولم يتأخر جازت صلواته فيه عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
 عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب الى بغي
 عمرو بن عوف ليصليح بينهم فحانت الصلوة فجاء المؤذن الى ابى بكر فقال اصلى للناس فاقيم قتل نعم فصلى ابوبكر فجاء رسول الله صلى
 الله عليه وسلم والناس في الصلوة فخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان ابوبكر لا يلتفت في صلواته فلما اكثر الناس التصفيق
 التفت قراى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امكث مكانك فرجع ابوبكر يديه فحمد الله على ما
 امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر ابوبكر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فلما
 انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذا امرتك فقال ابوبكر ما كان لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي رأيكم اكثرتم التصفيق من نابة شئ في صلواته فليستبه فانه اذا سمع التفت اليه وانما التصفيق
 للنساء يا ب اذا استووا في القراءة فليؤتمهم كما برهم حدثنا سليمان بن حرب قال اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قحافة عن
 قالك بن الحويرث قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة فليشنا عندنا نحو من عشرين ليلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيمًا
 فقال لو رجعتكم الى بلادكم فعلبتموهم وروهم فليصلوا بصلوة كذا في حين كذا وصلوة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن
 لكم احذكم وليؤتمكم ابى بكر يا ب اذا اراد الامام قوما فامهم حدثنا معاوية بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عمر بن الزهري قال
 اخبرني محمود بن الربيع قال سمعت عتيان بن مالك الانصاري قال استاذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا نزلت له فقال اين تحب ان اصلى من
 بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب فقام ووصفنا خلفه ثم سلم وسلمنا يا ب انما جعل الامام ليؤتم به وصلى النبي صلى الله عليه
 وسلم في موضه الذي توفى فيه بالناس وهو جالس وقال ابن مسعود اذا رفع قبل الامام يعود فيمكث بقدر ما رفع ثم يتبع الامام وقال الحسن
 فيمن يركع مع الامام ركعتين ولا يقدر على السجود يسجد للركعة الاخرة سجدة تين ثم يقضى الركعة الاولى بسجودها وفيمن نسي سجدة
 حتى قام يسجد حدثنا احمد بن يونس قال اخبرنا زائدة عن موسى بن ابى عائشة عن عبد الله بن عتبة قال دخلت على
 عائشة فقلت الاتخذت شي من مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بلى ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك
 يا رسول الله قال ضعولى ماء في الخضب قالت ففعلنا فاغسل فذهب لبتوء فاغى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك
 يا رسول الله قال ضعولى ماء في الخضب فقعدا فاعتسل ثم ذهب لبتوء فاغى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا
 رسول الله قال ضعولى ماء في الخضب فقعدا فاعتسل ثم ذهب لبتوء فاغى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا

الآخر فيه عن عائشة بالناس امره رايه حدثنا ثنا ثنا علي صفتنا نفلنا الاخرة ثنا فقلنا لاهم صعوفي فقعد ثم ذهب صعوفي

له قوله
 ابى بن عمرو بن عوف . بين كبير من ادوس كالموا بشار وسيا في الصلح انهم اقتتلوا حتى تراموا بالجماعة كذا في
 ابى بن ١٣ له قوله فاقم بارح على ان فخره بغيره كمنوف اي فانما اقيم ويالنصب على ان جواب الاستنعام اي
 فان اقيم ١٤ له قوله فخلص . قال الكرماني اي صار فالصان الاشتغال قال العيني ليس المراد هذا
 المعنى بهنا بل المراد فخلص من شق الصفوف حتى وصل الى الصف الاول وهو معنى قوله حتى وقف في الصف اي
 في الصف الاول والليل عليه باية عبد العزيز عند مسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فخرق الصفوف حتى قام
 عند الصف المقدم انتهى ١٥ له قوله حمد الله . ظاهره حمد الله بلفظ صريح لكن في رواية الحميدي عن سفيان
 فرقع ابوبكر الى السهرا وشكر اوجع قهقري وادعى ابن الجوزي انه اشار بالشكر والحمد لله ولم ينكح في رواية احمد
 انه رفع يديه يعني فخرق وقال العيني تاخر ابى بكر ولقد مر صلى الله عليه وسلم من خواصه صلى الله عليه وسلم وادعى ابن عبد البر
 الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره وما قيل كيف يدعى الاجماع مع ان الصحاح المشهور عندنا في جواز ذلك هذا
 خرق الاجماع السابق قبل بولاء عائشة فخرق الاجماع باطل ١٦ له قوله اذا اراد الامام قوما فاسم
 لم يبين حكمه في الترجمة بل اللام ذلك ام يحتاج الى اذن القوم فالتعنى بما ذكر في حديث الباب فانه يشترط الاستئذان
 كما سذكره انشاء الله تعالى ١٧ له قوله ان يحب . فيه المطابقة للترجمة فانه يتضمن امرين احدهما قصد وجوب
 تعيين المكان من صاحب المنزل والاخر ضمنا وهو الاستئذان بالامانة فان قلت الامام الاعظم سلطان على
 المالك فلا يحتاج الى الاستئذان قلت في الاستئذان رعاية الجاهل من عدمه في حديث ابى مسعود ولا يوم الريل
 في سلطان ولا يخلص على تكريمه الا بالاذن فان ماك الشيء سلطان عليه ١٨ له قوله صلى الله عليه وسلم
 وسلم في مرضه . هذا التعليق تقدم مسند من حديث عائشة رضي الله عنها فان قلت لا دخل في الترجمة فما فائدة ذكره
 قلت انه يشير به الى ان الترجمة التي هي قطع من الحديث عام يقتضى متابرة الامام مطلقا وقد تقدم دليل القصور هو

انت وان تفسيرية لم افي الاشارة من معنى القول (قوله باب من دخل الى قوله قيام) اي الذي شرع في الصلوة اولها قوله ان امكث مكانك
 كانه رضى الله تعالى عنه لاني انه ما امره صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك امر الزهر والولما كان له ان يخالف لمصلحة ما يل امره تكرا واذ ارفع يديه وحده الله تعالى ثم علم
 من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان امكث جواز الصلوة ان لم يتأخر كما علم من تقريره صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ابى بكر جواز التأخر (قوله اذا استووا في القراءة) كانه اراد
 بالقراءة ما يستحق به الامامة اعو من القراءة والعلم واستواء اصحاب مالك بن الحويرث في ذلك من حيث انهم كانوا مستولين في الاقامة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم والغالب
 في مثلهم الاستواء في الوخذ والله تعالى اعلم (قوله فذهب لبتوء) اي اراد وقصد ليقوم

أبى

قال منه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فشيكا اليه معاذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ اذ فتان انت اذ فتان اذ فتان انت ثلاث مرات فلولا صليت
بسم اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة احسب هذا الحديث وتابعه
سعيد بن مسروق وسعد والشيباني وقال عمرو وعبيد الله بن مقسم وابو الزبير عن جابر قال معاذ في العشاء بالبقرة وتابعه الاعمش عن
حارث بن ابي اسيد في الصلاة وكما لها حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس بن مالك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يوجز الصلاة ويكملها يا رب من اخف الصلاة عند بكاء الصبي حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم
قال حدثنا ابو نعيم عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا قوم في الصلاة اريد
ان اهلول فيها فاسمع بكاء الصبي فاتجز في صلاة كراهية ان اشق على ابيه تابعه بشر بن بكر وبقية وابن المبارك عن الاوزاعي حدثنا
خلد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا شريك بن عبد الله قال سمعت انس بن مالك يقول ما صليت وراء امام قط اخف
صلاة ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم وان كان لي سمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتن امة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد
ابن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثنا ان نبأ الله صلى الله عليه وسلم قال اني لا ادخل في الصلاة وانا اريد اطالها
فاسمع بكاء الصبي فاتجز في صلاة مما اعلم من شدة وجد ابيه من بكائه حدثنا محمد بن بشر قال نا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا ادخل في الصلاة فاريد اطالها فاسمع بكاء الصبي فاتجز مما اعلم من شدة وجد اياه
من بكائه وقال موسى حدثنا ابا ن قال حدثنا قتادة قال نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثلها يا رب اذ اصلي ثم اتم قوما حدثنا سليمان
ابن حرب وابو النعمان قالنا حدثنا زيد بن ابي عمير عن عمرو بن دينار عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه
فيصلي بهم يا رب من اسمع الناس تكبيرا لامام حدثنا مسدد قال نا عبد الله بن داود قال نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة
قالت لنا مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه اناة بلال يؤذنه بالصلاة قال مروا بابا بكر فيصل بالناس قلت ان ابا بكر رجل
اسيف ان يقم مقامك فيك فلا يقدر على القراءة فقال مروا بابا بكر فيصلي فقلت مثله فقال في الثالثة او الرابعة انك تنصوح يوسف مروا
ابا بكر فيصلي فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهاذي بين رجلين كانا انظر اليه يحط برجله الارض فلما راها ابو بكر ذهب يتأخر فاشار اليه

قال ابو عبد الله هو الفراء اخبرنا ٢ بن الوليد حدثني عن حدث النبي لما علم حدثني لما علم حدثني ٢ بن عبد الله فيصلي

ان ذلك كان في الوقت الذي كانت الغزوة تلي مرتين ثم نسخ وروى حديث ابن عمر ان تصلي فزيعة مرتين
والنبي لا يكون الا بعد الايام كذا قال ابن الهمام في فتح القدير والعيني في عمدة القاري شرح البخاري والشمس بسم الله
وتعالى اللهم بالصواب ١٢٢٢. قوله قول ابن موهب يوسف. هو انما هلك ما في السما لزان ما شئت اراوت
صوت العاصف من ابيها لثلاثين انا من به وبها فضل فضل في الحاشية اطرد اكرام السادة باهيا فذو وارث ان يفرز
قد جهل يوسف عليه السلام فلا ينفذ في شفق يوسف عليه السلام ان يفرز في كذا في الفجر الجاد وفي الجمع اي
انتم صواب يوسف في الشاه على ما ترون وكثرة ما ذكره الحسن بن ابي ١٢. قوله في يادى فتح اللال اي يمشي
بين اثنين متهما عليها ١٢ يعني ١٢. قوله بخنا بر جليلة اي لا يستلج ان يرفعا ويضعها ويؤيد عليها ١٢ جمع اجمار
اسماء الرجال وتالها اي تابع شعبة سعيد بن مسوق والرسيدان الشوري هما وصلوا بوعانته وسعر
كثير هو ابن كرام الكوفي في اصول السراج والشيباني ابو اسحق سليمان بن ابي سليمان الكوفي وصل البرار باب الابعاز
الابو محمد عبد الله بن عمرو المقدم عبد الوارث هو ابن سعيد بن عبد العزيز هو ابن صيب البنا في الاوزاعي عبد الرحمن
ابن عمرو تالها اي تابع الوليد بن مسلم بشر بن بكر ما ذكره المؤلف في باب خروج النساء الى المساجد وتالها اي
عبد الله بن المبارك مما وصل النساء وتالها اي ايضا بقية بن الوليد عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو سعيد هو ابن ابي
عروبة قتادة هو ابن دعامة ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة
وقال موسى هو ابن اسمعيل ابو ذكوان هو ابن جريد المطارقا دة هو ابن دعامة باب اذا صلى
الحسينان بن حرب الواحشي ابو الوفاء محمد بن فضل السدوسي ابو ج هو اسمعيل في باب من اسع الامسود
هو ابن مسدد الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو الوحشي الاسود هو ابن يزيد الوحشي ١٢

له قوله تال منه اي عاب الرجل وقال انه من اتي
كذا في الجمع ١٢. قوله حسب هذا في الحديث يعني هذه الجملة الاخيرة فانه ليس على اخره وقائل ذلك
شعبة الروي عن حارث وقد رواه غير شعبة عن حارث بن ابراهيم عن حارث بن ابراهيم عن حارث بن ابراهيم
١٢. قوله قول ابو سعيد بن مسوق وهو لا يستلج في الشورى بقدره وصل رواية هذه الموعظة وقوله مسعر
بارفع عطف على سعيدا وتابع شعبة سعيد مسعود والواحشي في الشيباني في ١٢ يعني ١٢. قوله قول عمرو
هو ابن دينار وانا قال قال عمرو ولم يقل تالها مثل ما قال في سابقه ولا حقه لان هؤلاء الثلاثة لم يراوا احد في
ذلك ١٢. قوله قول تالها العاش اي تابع شعبة سليمان الاعمش عن حارث بن عمرو بن دينار والفرق بين
الذي يقتضيه اعنى السابق والا محققان الا في ناقصة اذ لم يذكر التال عليه والاخرة كلمة اذ ذكره لحن عن حارث ١٢
عك ١٢. قوله قول ابو سعيد بن مسوق وهو لا يستلج في الشورى بقدره وصل رواية هذه الموعظة وقوله مسعر
جدد ما على تقدير سقوط هذه الترجمة كما في بعض النسخ فوجرت سبب لترجمة الباب السابق من حيث اراد صلى الله عليه
وسلم امرني حديث ذلك الباب بالابعاز وهو بنها فاعلم بنفسه فاشارة بهذا ان الابعاز مع الاكمال مندوب لان ثبت
يقول النبي صلى الله عليه وسلم دخله ١٢ عدة القاري ١٢. قوله بكاء الصبي البكاء ما اذ مدت اردت به الصوت
الذي يكون معرا اذا قدرت اردت خروج الدرع وبنها ممدودا مما لا يكون اذا الساع لا يكون الا في الصوت وبنها استدل
بعض الشافعية على ان الام اذا كان لا كما فاس بر يدا الصلاة معرة ينظر ليدرك فضيلة الركعة وذلك
لانها اذا لم تجوز لاجبة الانسان في بعض الامور لانه قد ان يزيد فيها العبادة بل يذات في اولي ومن اجاز ذلك
الشعب والحسن وابن ابي ليلى وقال القرظي لا دلالة فيه لان هذا زيادة عمل بخلاف الخوف وقال ابو حنيفة اخشى
عليه امر اعظم يعني الشرك وقال مالك ينظر لانه ينظر من خلفه وهو قول ابي حنيفة والشافعي وقيل ينظر امام يشق على
اسما به وهو قول احمد واسحق ١٢. مع سقطوا في الدر المنثور ذكره حارث الحارث ركوع او قراءة لادراك الجاني ان عرفة
والا فلا بأس به ولو اوردوا التقرب الى الله كونه نادر وتسمى سلة الربا فينبغي التزمعنا انتهى ١٢
قوله ان تفتن بلفظ الجمل قال الكرماني من ثلاث ومن الافعال ومن التفعيل قال العيني ومن الافعال ايضا
تفتي عن الصلاة لا اشتغال قلبا بكائه انتهى كلام ابن ابي ١٢. قوله قول ياتي قومه فيصلي بهم استدل به الشافعي
على جواز اقتدار المفسر بما ينقل وهو ظاهر وقال الطحاوي لا يجز في الصلاة لم يكن باره ولا تقره وقال ايضا يحتمل

قوله فاشار اليه
ان صل متأخر الخ فان قيل كيف يتأخر بعد ان اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بالقيام مقامه بقوله ان صل فان معناه على ما سبق في الروايات السابقة صل في مكانك
ولو متأخر عنه قلت لعل معنى متأخر في وقت متأخر وذلك لانه تأخر عن مكانه شيئا قليلا قبل ان يشير اليه النبي صلى الله عليه وسلم لوانه تأخر بحيث وصل الى الصف فلما اشار اليه
النبي صلى الله عليه وسلم بقي في مكانه متأخرا ويحتمل ان يكون معناه متأخرا عما اراد من التأخر مكانا اي تبعد عنه وتركه بل ثبت في مكانه وبه اندفع ما يقال انه صلى
متقدما في موضع الومامة كما هو مفاد الروايات فما صحت متأخر فتأمل

قال فيصلي بهم يا رب من اسمع الناس تكبيرا لامام حدثنا مسدد قال نا عبد الله بن داود قال نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لنا مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه اناة بلال يؤذنه بالصلاة قال مروا بابا بكر فيصل بالناس قلت ان ابا بكر رجل اسيف ان يقم مقامك فيك فلا يقدر على القراءة فقال مروا بابا بكر فيصلي فقلت مثله فقال في الثالثة او الرابعة انك تنصوح يوسف مروا ابا بكر فيصلي فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهاذي بين رجلين كانا انظر اليه يحط برجله الارض فلما راها ابو بكر ذهب يتأخر فاشار اليه

أَنَّ صَلَّيْنَا خِرَابًا يَابِرًا وَعَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنْبِهِ وَأَبُوبَكْرٍ يُسَمِّعُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ تَاتِيحَهُ حُجْرَةً عَنِ الْأَعْمَشِ بِأَنَّ الرَّجُلَ يَأْتِمُ بِالْأَمَامِ
 وَيَأْتِمُ النَّاسُ بِالْمَأْمُورِ وَيَذْكُرُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُمَّتِي وَأَنَا بَيْنَهُمْ وَأَنَا فِيكُمْ وَمِنْ بَعْدِكُمْ كَمَا كُنَّا قَتِيبَةً بَنُ سَعِيدٍ قَالَ نَا بَوْمَعَاوِيَةَ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا نَقَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ لِبَلِّالٍ يُؤَدُّهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ مُرُوا يَا بَكْرَانُ يُصَلِّ
 بِالنَّاسِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي بَكْرٌ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوَأَمَرْتُ عُمَرَ فَقَالَ مُرُوا يَا بَكْرَانُ يُصَلِّ بِالنَّاسِ
 فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبِي بَكْرٌ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوَأَمَرْتُ عُمَرَ فَقَالَ أَنْ كُنَّ لَانَتَيْنِ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ مُرُوا
 يَا بَكْرَانُ يُصَلِّ بِالنَّاسِ فَمَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ حَقْفَةً فَنَقَامَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرَجُلَاهُ يُحْتَطَانُ فِي
 الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَمَا سَمِعَ أَبُوبَكْرَ حَسْبَهُ ذَهَبَ أَبُوبَكْرٌ يَتَأَخَّرُ وَأَمَّا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى
 جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّ قَائِمًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَاعِدًا يَتَقَدَّمُ أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ يَا بَكْرُ هَلْ يَأْخُذُ الْأَمَامُ إِذَا اشْتَكَ بِقَوْلِ النَّاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ
 عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَيْمِيَّةَ السَّخْتِيَانِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ
 أَفَصَّرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ وَأَطْوَلَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ نَاشِبَةٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ فَقِيلَ لَمْ يَلِكِ رَكَعَتَيْنِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ
 سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يَا بَكْرُ إِذَا بَكَتِ الْأُمَامُ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ سَمِعْتُ نُشَيْمَ عُمَرَ وَإِنِّي أَخِي الرَّصْفِيُّ يَقْرَأُ أَمَا أَشْكُوا بَيْتِي وَحُزْنِي
 إِلَى اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ فِي مَرَضِهِ مُرُوا يَا بَكْرُ يُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ لَهَا إِنَّ أَبِي بَكْرًا إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمَرَّ عُمَرُ يُصَلِّ بِالنَّاسِ
 فَقَالَ مُرُوا يَا بَكْرُ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبِي بَكْرًا إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمَرَّ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ
 لِلنَّاسِ فَفَعَلْتُ حَقْفَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَأَنْتَنُ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ مُرُوا يَا بَكْرُ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ
 مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا يَا بَكْرُ تَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ عِنْدَ الْأَقَامَةِ وَبَعْدَهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ نَاشِبَةٌ قَالَ حَدَّثَنِي
 عَمْرُوبُ بْنُ مَرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْثَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَسْوَتِ صُفُوفُكُمْ وَليخالفن الله بين
 وجوهكم حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ نَاعِدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنِّي أَرَاكُمْ

حَدَّثَنِي رَيْسُولُ اللَّهِ فِيصَلِّي مَتَى يَقُومُ مَتَى يَتَكَبَّرُ مَتَى يَقُومُ مَتَى يَقُومُ قَالَ يَصَلِّي دَخَلَ الْأَرْضَ فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتَدُونَ بِنِعْمَتِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْ حَدَّثَنَا فليصل للناس رجل أسيف إذا قام في بالناس قالت اخبرني نسوة عن مالك

له قوله باب الرجل يأم بالليله ويا تم بالناس بالما يوم قال النبي الذي يظهر من هذه الترجمة ان النجاشي يميل الى نذهب الشيعي في ذلك لان الشيعي يروي عن الجماعة يتحملون عن بعضهم بعضا مما يحمله الامام والدليل عليه انه قال يمين احرم قبل ان يرفع الصلوة الذي يلبس رؤوسهم من الركعة انه لو ركع ولو كان العام وضع قبل ذلك لان بعضهم لبعض اخذوا منه شي ١٣ قوله ولما تم بهم من بعدك معناه عند الجمهور يستدلون بانها حكم على الاغالي الالبهم يقتدون بهم فان الاقتداء لا يكون الا بالامام واحده فذهب من يافخذ بظواهره قد ذكرناه الا ان وفيه جزاء اقتداء بالما يوم في متابعة الامام الذي لا يراه ولا يسمع على مبلغ اوصاف قد يراه من ابعائها الامام ١٢ اعني قوله متى ما يقوم بانجاب الواو في رواية لاكتريه وفي رواية الكشي من متى ما يقوم بانجرم هذا على الاصل لان متى من كلم الجائزة ولما على روايتي لاكتريه فيشبه متى باذاقا جهلت ١٢ اعني ك قوله فلو لم تلت لواما للشرط وجوابه ممذوف ولما للتمني فلا يخارج الى جوابه ١٢ اعني ك قوله فلو لم تجوده ظاهره انه سجد سجد واحدة ولكن لفظ السجود مصدر يتناول السجدة والسجدتين والحديث الذي ياتي بعده يمين ان المراد سجدتان ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انصل اللفظ عليه وسلم شك فيما قال له ذو اليدين فرجع يزيد الى قول الناس ١٢ اعني قوله شجع فمر بفتح السين وكسر الميم واخوه تميم من تشج الباكي اذا غرض بالبياء في حلقه من غير انتخاب وقال الروي هو صوت معترجة كما يريد النبي بكناه في صدره ١٣ قوله متى كونه قوله سمع الناس من البكاء وهو موطن الترجمة فانه يفيدان الذي اعترته به عدم الاستماع من البكاء وهو ليسد الصلوة كذا في الخبر البار ١٢ قوله من البكاء من التليل اي لاجل البكاء وقال الكفا في في البكاء لاجل البكاء وفي جاء للسببية او هو حال اي كما في البكاء ١٢ اعني قوله لشؤون من التسوية وهي امتثال التائبين على سمعت واحده يروا بها اي بسا السهل الذي في الصلوة على ما سياتي في كذا في الحديث ١٢ قوله واذا اذنا من اي يكون الواقع احد الامر من يرد ان كلابرف ووجه من الاخر ولو وقع بينهما التماخض فان اقبال الوجه على الوجه من اثر الرفة والالفة وقيل للوجه ما هو على الالاء وقيل لتغيير صفة الى صورة اخرى الجملة ١٣ قوله فاني انما خلف ظهري القادر للسببية واشاره الى ان سبب الامر بذلك انما هو تحقيق منكم فلاة ولا يخفى ذلك على لافي الذي من خلف ظهري كما لاي من بين يدي ثم ان بدله يجوز ان يكون اودا كما خاصا بالشيء معلوم

محمدا انخرقت لعادة اطلق له من واده فري بها كما ذكرنا صلح كان بين كتيبة مدين مثل اسم اليا اذ كان بجندوا والاعجا الثياب وفي حديثه كان صلح يري في الظلام كما يري في الضوء ذكر بعض اهل العلم ان ذلك راجع الى العلم وان معناه لا علم وبذا تاويل لاحاطة اليه بل جعل ذلك على الظاهر لولوا كما قال احمد وجمهور العلماء ولا مانع لمن العقل وورد به الشرع فوجب القول به والمطابقة للترجمة في لفظ التسوية في الاصل ظاهره وفي الثاني باعتبار ان الامر باقامة الصفوف هو الامر بالتسوية اما قوله عند الاقامة وما بهما فانه اشارنا بذلك الى ما في بعض طرق الحديث ما يدل على ذلك وقد روي مسلم عن حديث نعمان قال ذلك عندما كان يبكر كذا في الحديث ٣

اسماء الرجال
 ١٤ او علي والنفل ١٢ خمس حياضر الهداني الكونن الاعمش هو سليمان بن مردان باب الرجل يام ويذكر من الشيعي صل النبي عليه وسلم ما اخرج مسلم في صحيحه تقييد بن سعيد الشافعي الوعداويه محمد بن غازم العنبر الاعمش تقدم ابراهيم الشافعي الاسود بن يزيد الشافعي باب بل يافد الامام الخما كك العام الذي ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالس شعيرة هو ابن المهاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب اذ ابي الامام الخما قال عبد الله بن شداد بن السدا ان اباي الكبير ما وصله سعيد بن منصور اسمعيل هو ابن ابو اويس الاصمى مالك بن انس الامام دار الجرة قال ابن ابي اويس هشام بن عوف عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب تسوية الصفوف ابو الوليد هو الطيالس شعيرة هو ابن المهاج بن الوليد المتكلى عمرو بن مرة الجهني سالم بن ابي العبد افغ الغطفان الشعمان بن بشير بن سعد الانصاري ابو عمر عبد الله بن عمرو المنقري القعد عبد الوارث هو ابن سعيد الهجري عبد العزيم بن صهيب البناء في اهل اللغات ايسف ريق الغلب يمهادي يفتح الراء اي شيعي بين اثنين معتمدا عليها يخط برجليه اي لا يستطيع ان يرفعها ويضعها فيتم عليها تفسيح على وزن كرم هو صوت ابانكي اذا غفقت بالبكاء وحلقه من غير انتخاب وقيل هو صوت مع ترجيح كما يردد الاممي بكاهه في صدره ١٢ قوله فقال للناس نعم فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليوم طاهره يفيد انه اعتمد على قوله وهو حديث له مسجد سجدا في اليهود حتى يقنه الله

ذلك لو يدل على خلقة فان مضمونه هو انه علم انتهاءه وذلك يفتاني الاعتقاد على قوله رايت احو الله تعالى اعلم قوله باب اذا بكي الومام استنك عليه بمحدث مروا يا بكرة ان الامر بامامته مع انه وقتي يتوقع منه البكاء جليل على انه لا يصير البكاء للصلوة اذ سندي

قال خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَ كَيْفَ تَتَلَوَّنَا فَقَالَ لِي رَأَيْتَ الْجَنَّةَ فَنَتَلَوْتُ مِنْهَا عَنُقُودًا وَلَوْ خَذْتُهَا لَأَكْتُمُ مِنْهَا مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا قُلَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا هَذَا بِنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَاشارَ بِرِجْلِهِ قِبَلَ الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ مِنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مَبْتَلَتَيْنِ فِي قِبَلَةِ هَذَا الْجَدِ ارْفَعُوا رُكُوعَكُمْ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ تَلَا بِأَبِ رَفَعِ الْبَصَرَ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ابْنُ أَنَسٍ بِنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ اقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لِيْنْتَهَيْتُمْ عَنْ ذَلِكَ وَتَحْطَفُونَ أَبْصَارَهُمْ بِأَبِ الْوَلَتِغَاتِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا مَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوِسِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ فَتَأَلَّتْ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَلَتِغَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ هُوَ اخْتِلَافٌ مِثْلُ شَيْءٍ مِنَ الشَّيْطَانِ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ابْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ شَغَلَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ إِذْ هُوَ أَهْوَأُهَا إِلَى ابْنِ جَهْمٍ وَابْنِ ثَوْبَانَ بِنِجَابِيَّةٍ بِأَبِ هَلْ يَلْتَوُّنَ لَمْ يَنْزِلْ بِهِ أَوْ يَرَى شَيْئًا أَوْ بَصَاقًا فِي الْقِبْلَةِ وَقَالَ سَهْلٌ التَّقِيْتُ أَبُو بَكْرٍ فَرَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِجَامَةً فِي قِبَلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ فَحَمَّهَا ثُمَّ قَالَ حِينَ انْصَرَفَ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَانْزَلَ اللهُ قِبَلَ وَجْهِهِ فَلَا يَتَخَمَّنُ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ وَرَأَى مَوْسَى بْنِ عَقِيبَةَ وَابْنَ أَبِي رَزَاقٍ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَيْنَا الْمَسْلُومُونَ وَصَلَاةَ الْفَجْرِ لَمْ يَجْأَهُمُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ سِتْرَ حَجْرَةٍ عَائِشَةَ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ هُوَ صُفُوفٌ فَتَبَسَّمَ بِضَعْفٍ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ لَهُ الصَّبْفُ فَظَنَّ أَنَّهُ يَرِيدُ الْخُرُوجَ وَهَمَّ الْمَسْلُومُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَتَوْا صَلَاتَكُمْ وَأَنْحَى السِتْرَ وَتَوَتَّى مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ بِأَبِ وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْأَمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَاةِ كَرِهَ فِي الْحَضَرِ وَالسَّقْرِ وَمَا يَجْرُفُ فِيهَا وَمَا يُخَافُ حَدَّثَنَا مَوْسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَرُوبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ شَكَى أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ فَعَزَلَهُ وَاسْتَبَدَّ عَلَيْهِمْ عَمَّا أَفْشَاكَو حَقَّ ذِكْرُ أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا أَبَا سَمُرَةَ إِنَّ هَذَا يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تَصَلِّي قَالَ أَفَأَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أُخْرِجُهُ عَنْهَا أُصَلِّي صَلَاةَ الْعَشَاءِ فَارْكَدْتُ فِي الْأَوَّلِينَ وَأُخْفِ فِي الْآخِرِينَ

رسول الله فقالوا تناولت بنا رسول الله رقا بيده خبرنا ان انسا حداثه لينتهين رضي الله عنها يختلس شغلتي ابى جهيم بانجانيته رسول الله بن سعيد لبيت النبي احكم ان فارخي صلى الله عليه وسلم كذا في الاصل الى طاحف

ما وقع في الشكوى كذا في الجواب ١٣ قوله فشكوا حتى وكروا علف على قوله فشكوا علف تفسير
بذليل على ان شكوا بهم كانت متعددة منها قهقهة الصلوة ١٢ قوله فاركه اي التيم طويلا الطويل فيما
القرارة وغيره المطابقة للترجمه سوك
اسماء الرجال محمد بن سنان الباهلي الاشمي قليح بن سليمان بن ابي المغيرة الاسلمي
الذي بلال بن علي بن اسامة العامري الذي باب رفع البصر على بن جبر الله بن المديني يحيى بن سعيد بن
القطن ابن ابي عروبة بن سعيد بن مزعلن اليشكري قنادة بن دعامة السدوسي باب الالتفات في الصلوة
مسدد بن هبان بن مسدد بن ابى الاحوص بن مسدد بن شد يد الامام بن سليم الحافظ الكوفي اشعث بن سليمان بن ابي
سليم بن الاسود الحارثي الكوفي ابو اشعث مسروق بن هبان بن الاجدع الهارثي الكوفي قتيبة بن سعيد اشعثي
الزهرى محمد بن مسلم بن شاب عمرو بن الزبير باب هل يلتفت الخ وقال سهل بن حماد بن محمد بن ابي
من حديثه في باب من دخل بيوت الناس قتيبة تقدم الآن الليث بن سعد الامام تافح مولى ابن
عمر موسى بن عبيدة صاحب الغزالي فها وصله سلم بن طريف يحيى بن بكير بن يحيى بن عبد الله بن بكير الخنزري
المصري الليث تقدم عقيل بن خالد الاميل بن شاب بن الزبير باب وجوب القراءة موسى بن
اسماعيل المنقري التوزكي ابو عروبة الاضاح بن عبد الله اليشكري عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي
بماجر بن سمرة بن جندرة العامري السوائي ١٤ حل اللغات لتخطف من الاختلاف واختلف
وذهبوا للاختلاس هو الاخذ سلبا والمراويع بهنا ما يكتسب خمسة ثوب خضر او صوت معلم انجانية نفتح
الهمزة وكسر واو فتح الباء وكسر واو شدة الباء وحفتها كسا فيلظا اللهم سويا الى موضع نخامة هي الفضلة
الخارجة من الصدر فحفتها الحت الحك والازالة فلا يشتمن اي لا يبرهن النخامة تكسر رجح
تناولت تناول الاخذ باكتف

التناول الاخذ فان قلت كيف اثبت اوله ثم قال لو افترقت قلت تناول هو الكلف في الاخذ والاهله لا الاخذ حقيقة
ويقال معناه تناولت نفسي ولو افترقت لم تكن لا كلف من ويقال معناه قاروت تناول والارادة مقدرة ومعناه لو اردت
الاخذ لا افترقت ولو افترقت لا تملك ما بقيت الدنيا وقال النبي قول لم ياخذ العتود لا من طعام الية قول النبي ولا
يكونون في ذلك في الدنيا لما يعني لان الله خلقها للفناء ١٣ قوله فاشارة بيده هو موضع الترجمة لان رؤيتهم
اشارة فعل على انهم كانوا اربابا قلوبهم في الصلوة ١٤ قوله خمسة هي ثوب خضر او صوت معلم وقدمه بعضهم
بسواد مجمع ١٥ قوله واتوا في انجانية بفتح همزة وكسر با وفتح با وكسر با وشددة باء وفتحها في غير مسلم كساء
فيظال معلم منسوب الى موضع كذا في مجمع قال النبي ومطابقة الحديث الترجمة من حيث ان اعلام الخيمة اذا نظما على
وهي على ما ذكره ان يلتفت اليها ليس الا يرى ان صلح فلعلها وعلل بقوله شغلني اعلام به ولا يكون هذا الا بقرع لصره
عليها وفي وقوع البصر عليها الالتفات انتهى ومن الحديث في باب اذا صلى في ثوب هذا اعلام ١٦ قوله ان
يلتفتوا اي فصل المسلمون ان يتقوا في الغنزة في صلواتهم اي في ضاد ملائمتهم وذا بها فرما بعز رسول الله صلح ومروا
وكبر دليل على انهم التقوا اليه من كشف السر لا زقال فاشارة اليهم ولولا الالتفات اليهم اربابا والاشارة وفي ان رسول
الله صلح كان يفرح باجتماع المؤمنين في الصلاة وان وفاته كان في آخر اليوم ١٧ كرا في قوله لاري له قوله لاري لاري
اي جهيم الكوفة البلد المعروف بناها سعد باشارة عمرو وسيمت كوفة لاسم دارتها يقول العرب للرجل المستدير
كوفيا وقيل لان ترابها في المصطفى وكل ما كان كذلك يسمى بالكوفة ١٨ ك قوله سعد و هو ابن ابي وقاس
أعد العشرة البشرية بالجنة لمره عمرو على قتال الفرس سنة اربع عشرة ففتح الله العراق على بيده ثم احتط الكوفة
سنة سبع عشرة واستمر عليها امير الى سنة احدى وعشرين وعنده الطهرى سنة عشرين فوقع مع اهل الكوفة ما وقع ١٩
عني قوله عارل هو ابن ياسر قال خليفة استعمل عمرا على الصلوة وابن سعيد على بيت المال وقثمان
بن حنيفة على ساحة للاضاشي قال الشيخ زين محمد فخصص عمرا بالكر لوقوع التعرض بالصلوة دون غيرها

امرو فيحصل الواقع في تمام الصلوة ولو يعني بجده وقيل باعتبار اطالة القيام اذا طالته لو تحلو من دعاء بعد التكبير عادة قلت لو سلم ذلك فلا يدل الحديث على تعيينه ومفاد قوله
باب ما يقوله ابن الباب لبيان تعيين ذلك للمقول والله تعالى اعلم قوله فرأيت جهنم اي ورؤية جهنم في جدار القبلة لو تحلو عن رفع بصر بحيث لو كان قبله امامه لكان رافعا للبصر الى
الوامر وقد يمنع كون رؤية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم محتاجة الى رفع بصر لونه كان يرى من ورأته قوله فحتمها ثم قال حين انصرف ظاهره ان المحت وقع داخل الصلوة وتقدم من
رواية الحديث غير مقيد بحال الصلوة قبل لو باس به لونه فعل قليل تلت قد يحتاج الى الله وهو ما يقبل التأخير والنظر الى هذا ربما يبعد وقوعه داخل الصلوة فيمكن ان يجعل قوله حين
انصرف متطلقا بالظنين على التنازع والله تعالى اعلم اه سندي قوله فاركه الم) يعني ان التطويل في الاوليين والتخفيف في الاخرين بكثرة القراءة وقتها وقد قال انه يصلي صلوة
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فحلم به ثبوت القراءة في صلوة صلى الله تعالى عليه وسلم والوصل في افعال صلواته هو الوجوب لمحدث صلواتكم وايتموني اصلي

بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول في الاولى وكان يطول في الركعة الاولى من صلوة الصبح ويقصر في الثانية حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
 ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمارة عن ابي معمر قال سألنا خبابا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قلنا باي
 شئ كنتم تعرفون قال باضطراب لحيته يأت القراءة في العصر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عمارة بن
 عمير عن ابي معمر قلت لكتاب بن ابي عمير كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قلت باي شئ كنتم تعلمون قراءته
 قال باضطراب لحيته حدثنا المكي بن ابراهيم عن هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يقرأ في الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة ويؤمننا الآية احيانا يأت القراءة في المغرب حدثنا
 عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال ان افضل سمعته وهو
 يقرأ والمرسلات عرفا قالت يا بني لقد ذكرتني يقرأ تلك هذه السورة انها الاخيرة سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب
 حدثنا ابو عاصم عن ابن جريح عن ابن ابي مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال قال لي زيد بن ثابت مالك تقرأ في المغرب
 بقصارا وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بطول الطويلين يأت في المغرب حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
 عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور يأت في المغرب والعشاء
 حدثنا ابو النعمان قال حدثنا معمر عن ابيه عن بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العمة فقرا اذا السماء انشقت فسمعت فيقول
 له قال سجدة خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا زال اسجد بها حتى افاقها حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي قال
 سمعت البراء بن العباد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في العشاء في احدى الركعتين باليتين والزيتون يأت في العشاء بالسجدة
 حدثنا مسدد قال ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العمة فقرا اذا السماء انشقت فسمعت فيقول
 ما هذه قال سجدة فيها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا زال اسجد فيها حتى افاقها يأت في العشاء حدثنا خالد بن
 يحيى ثنا مسعر ثنا عدي بن ثابت انه سمع البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء باليتين والزيتون وما سمعت احدا احسن
 صوتا منه او قراءة يأت يطول في الاوليين ويخفف في الاخيرين حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي عون قال سمعت
 جابر بن سميرة قال قال عمر لسعد لقد شكوك في كل شئ حتى في الصلوة قال انا فامد في الاوليين واخذ في الاخيرين ولا الوما اتد
 به من صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت ذلك الظن بك او ظني بك يأت في العشاء في المغرب والسجدة قرأ النبي صلى

ذلك لحيته قلنا قال قلنا تعرفون ملكي يا بني والله لقد بقدرتك حدثني بقصار المفصل ٢ يعنى المفصل بطول النبي يقرأ سجدة بها خلف
 رسول الله حدثني بها ثنا باليتين ولتين والزيتون في العشاء محمد بن عبد الله الثقفي ٢ في

لا ترا سمعت فان قلت مرج عقيل في رواية عن ابن شهاب انها اخر صلوات النبي صلعم ذكره البخاري في باب
 الوفاة ولغظهم ما صلوا بها حتى يقصر الله وذكر في باب انها جعل الامام يوم يوم من حديث عائشة ان الصلوة
 التي صلها النبي صلعم بها في مرض موته كانت الظهر قلت التوفيق بينها ان الصلوة التي صلها عائشة كانت في مسجد
 النبي واتي بها يوم افضل كانت في بيته كما رواه النساء في بيته لقرأ المرسلات فاصلا بعد ما حتى
 قبض وما ورد في رواية ام افضل خرج اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة هو محمول على انه خرج من مكان الذي
 كان واقفا فيه الى ابي مخنف في البيت فمضى بهم فصل الامام بذلك في الروايات ١٢ عمدة القاري محققا له
 قوله مروان بن الحكم بن العاص المدني قال الذي ولم يرا النبي صلعم لان خرج الى الطائف مع ليرة وهو فضل ١٢
 قوله قال لي زيد بن ثابت ان قال ذلك مدين كان مروان امير على المدينة من قبل معاوية ١٢
 قوله بطول الطويلين طوي جهنم الطلادي وزن فعل تائست الطول والطويلين تشبيه الطولي فيقول الراوي
 سورة الاعراف لان صاحبها الانعام فان قيل البقرة الطول السبع اجيب بان اولاد البقرة فقال بطول الطول فطام
 يقل ذلك على انه اولاد الاعراف وهي الطول السور بعد البقرة اقول في نظر ان النساء الطول بعد ما قال
 الكرمي في قال العيني هذا ففعله مثل ان الاعراف الطول السور بعد البقرة وفي رواية ابي داود وقال قلت ما طولة
 الطويلين قال الاعراف ثم انهم اتفقوا على تفسير الطولي بالاعراف واختلفوا في الأخرى على ثلاثة اقوال المحفوظ منها
 الانعام وقال الكرمي في تفسيره ان يراود بالسورة بعضها واليه مال الطحاوي ١٢ محققا له
 الصلوة بالرفح لان حتى هبنا قاية لما قبلها بزيادة كما في قولهم مات الناس حتى انبأ فيكون ارتفاعه على الابد
 وغيره ممنون اي حتى الصلوة شكوك فيها ١٢ قوله ولا الوبر اهتزة وقم الام اي لا اقصر في ذلك
 وسبق معنى الحديث بطول في باب وجوب القراءة للامام ١٣ كونه قول قلت ام سلمة هذا التعليق اسننه

على انه يلزم في الجهر حضور احد فاي كل يعتبر حينئذ فالوجه في الجواب لهما ان يقال معنى يسمع الوية انه يسبق لسانه الى اظهار بعض كلمات من آية بحيث يظهر انه يقرأ الوية
 العلانية ومثله عفلا بعد من الجهر المضر المحجب للجمع القبيح او يقال انه كان يظهر لمصلحة اعلامهم بالقراءة حتى لا يعتقدوا ان الصلوة السرية خالية عن القراءة ومثله جازله للحاجة
 الى البيان والله تعالى اعلم قوله فقرا اذا السماء انشقت العر مطلق القراءة وان كان لا يستلزم الجهر لكان هذا الكلام هو ان السامع علم تعيين السورة بواسطة السامع و
 هو اقرب الى الجهر والله تعالى اعلم على ان الجهر في العشاء متفق عليه في كل دليل والحاجة الى قوة الدليل عند الخصم ولو خصمها سندی لقوله قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فيما امر العر محتمل انه اراد بقراءة اي جهره ويسكت اي اخفى والاقرب انه اشار به الى مذهبه انه لا قراءة في السرية وقوله وما كان ربك نسيا اشارة الى دليل ان كل ذلك كان بالامر
 ليس الرب تعالى نسيا حتى يترك الامر بسبب النسيان في موضع الحاجة الى البيان والله تعالى اعلم سندی

الله عليه وسلم بالطور حدثنا ادم قال حدثنا شعيب قال حدثنا سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي علي ابني بركة الواسلي فسألناه
 عن وقت الصلوة فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس والعصر ويرجع الرجل الى اقصى المدينة والشمس
 حية وتبيت ما قال في المغرب ولا يبالي بتأخير العشاء الى ثلث الليل ولا يجيب النوم قبلها ولا الحديث بعدها ويصلي الصبح فينصرف
 الرجل فيعرف جليسة وكان يقرأ في الركعتين او احدهما ما بين الستين الى المائة حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال
 اخبرنا ابن جدي قال اخبرني عطاء انه سمع ابا هريرة يقول في كل صلوة يقرأ فما سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم استمعناكم وما اختلف
 عنا اختلفنا عنكم وان لم تزد على امر القرآن اجزأت وان زدت فهو خير يا ايها الجمهور بقراءة صلوة الفجر وقالت امرسلة طفت وراى الناس و
 النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
 انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت
 عليهما الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا لكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا ما حال بينكم
 وبين خبر السماء الا شئى حدث فاضر بوا مشاريق الارض ومعارها فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فانصرفوا ولما
 الذين توجهوا نحوهم الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بخلة عامدين الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلوة الفجر فلما سمعوا
 القرآن استمعوا له فقالوا هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهناك حين رجعوا الى قومهم قالوا يا قومنا اتنا سمعنا قرانا عجبا يهدي
 الى الرشيد فامتابه ولكن نكركم ربنا احدا فانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحى الى انما اوحى اليه قول الحق حدثنا مسدد
 قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر وما كان ركب
 نسيئا ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة يا ايها الجمع بين السورتين في ركعة والقراءة بالخواتيم وسورة قبل سورة واول سورة
 ويذكر عن عبد الله بن السائب قرأ النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون في الصبح حتى اذا جاء ذكر موسى وهارون او ذكر عيسى اخذته
 سقطة فركع وقرأ في الركعة الاولى بمائة وعشرين آية من البقرة وفي الثانية بسورة من المثاني وقرأ الاحقاف بالكهف في الاولى وفي
 الثانية بيوسف او يوسف وذكر انه صلى مع عمر الصبح بهما وقرأ ابن مسعود باربعين آية من الانفال وفي الثانية بسورة من المفضل
 وقال قتادة فيمن يقرأ بسورة واحدة في ركعتين او يورد سورة واحدة في ركعتين كل كتاب الله عز وجل وقال عبد الله عن ثابت عن
 انس كان رجل من الانصار يؤتمهم في مسجد فباء وكان كلما افتتحة سورة يقرأ بها لهم في الصلوة ما يقرأ به افتتحة بقل هو الله احد
 حتى يفرغ منها يقرأ بسورة اخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة فكلما اصحابه وقالوا انك تفتتحة هذه السورة ثم لا ترى انها
 تجزيك حتى تقرأ اخرى فاما تقرأ بها واما ان تدعها وتقرأ باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤفكم بذلك فعلت وان كرهتم تركتم

ويصرف نقدا اجزت الصبح وقرأ وهو جعفر بن ابي وحشية عبد الله فقالوا وانظروا بالذي حيل وقالوا فقالوا انه استمع نفرون
 الحق في الركعة بالخواتيم سورة المؤمنون قد افلح المؤمنون فقر سورة الركعتين بن مالك وكان بسورة بها سورة فقالوا بالاخري

السائب ومن حديث ابن مسعود ايضا انتهى وبجمل التلاميذ بين الترجمة وان ثار المذكورة ١٣ قوله
 من المثاني قال ابو هريرة الثاني ما كان اقل من المئين ويسمى فاتحة الكتاب مثالي لانها تثنى في كل ركعة ويسمى جميع
 القرآن مثالي لانه تثنى في الركعة الثانية والحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله قالوا فقالوا
 فيهما ما نراه ونهواهم ان يثنوا في الفصل والثاني ما لم يبلغ ما به وقيل الثاني عشر سورة والمائة اعدي عشرة سورة
 وقال اهل اللغة سميت مثالي لانها تثنى المئين اي امت بعد ما كرر في قوله الصبح بها اي بالكهف
 في الاولى واهدي السورتين في الثانية ١٣ ع ١٤ قوله من الفصل وهو من سورة القتال او الفتح والحجرات
 اوقى الى آخر القرآن ١٣ ع ١٥ قوله كل كتاب الله فكان البخاري اوردها تنبيها على جواز كل ما ذكر من
 الاجزاء الاربعة في الترجمة وغيره ايضا فعلى اي وجه يقرأ كتاب الله فلا كراهة فيه ١٤ ع ١٥ قوله يقرأ به في
 عمل النصب لاد صفة سورة ١٣ ع ١٦ قوله ما يقرأ به من الصلوات التي يقرأ فيها جواز قوله الفتح جواب
 قوله كل اي كلما افلح سورة الفتح اولا بل هو الشاهد ١٣ ع ١٦
 اسماء الرجال
 آوم هو ابن اياس الحقلاني مسدد بن سرمد البصري اسمعيل
 بن ابراهيم بن علي بن جريح عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح باب البحر بقراءة صلوة الفجر الخ قالت
 ام سلمة بن زيدا وصل الوالت في الحج مسدد تقدم ابو عوانة هو الواضح الشكري الي بشر هو جعفر بن ابي وحشية
 واسم الي وحشية اياس مسدد وذكر اسمعيل بن ابراهيم بن اياس المذكور في باب الارب السجياتي حكوت
 مولى ابن عباس باب الجمع بين السورتين الخ وذكر عن عبد الله بن السائب فيما وصله مسلم من طريق ابن جريح
 قال فتادة هو ابن دعامة وصله عبد الرزاق حل اللغات سوق عكاظ بعلم الهللة وتخفيف الكاف آخره
 معجزة بالعرف ودمر وهو من اضافة الشئ الى نفسه لان كلا اسم سوق للعرب بانه مكنه ويكون ان يكون العلم
 هو مجموع سوق عكاظ جبل حجاز المشهب جمع شباب شعلت ان تخلة غير منصرف للعلية والاثنت موضع
 على يلة من مكة اسوة قدوة ١٣ ع ١٦ طرف مكان والعاقل في قوله لا يورد في قوله لا يورد جواز مقدر
 بفسره المذكور بعد ١٣ ع ١٦ وهذا نحوه من الحظ لان رعاية ترتيب المصحف العثماني مستحبة ١٣

قوله في كل صلوة يقرأ بعرضه الجوز اي يجب ان يقرأ القرآن في كل الصلوات
 لكن بعضها بالجر وبعضها بالسرفا جهره رسول الله صلى الله عليه وسلم جهرنا به وما استبرأ سرنا به ويردى يقرأ على صفة العليم
 اي يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ويردى لقران بالنون بلفظ التكلم اي نحن نقرأ او صلا بقية للترجمة باعتبار دخول الجهر في عموم
 كل صلوة وفيد على من انكر وجوب القراءة مطلقا على من انكر وجوبها في الظن والعصر ١٣ ع ١٦ قوله جازات
 من الاجزاء وهو الاداء الكافي في السقوط والتعبير واستدل به الشافعية على استحباب ضم السورة الى الفاتحة وهو
 ظاهر الحديث وعند اصحابنا بسبب ذلك وقد وردت فيه احاديث كثيرة منها ما رواه ابو سعيد قال صلى الله عليه وسلم
 لا صلوة الا بقراءة الكتاب وسورة معارواه ابن عدى في الكامل ورواه الترمذي وابن ماجه وروى ابو داود وقال
 امرئان لقران بقراءة الكتاب وما يسرورواه ابن حبان في صحيحه ورواه احمد والبيهقي في مسندهما وروى ابن عدى
 من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزى المكتوبة الا بقراءة الكتاب وثلاث آيات فما عد
 ١٣ ع ١٦ قوله سوق عكاظ كغراب بالعرف ودمر سوق بجماد بين تخلة والطائف كانت تقوم بال
 ذي القعدة وكسرت مشربون يوما جمع قبائل العرب فتعاكفون اي يتفاحرون ويتشادون واما فاعنه فاعنه علم
 الخ ١٣ ع ١٦ قوله وارسلت عليهم الشهب ظاهرا الحديث يدل على ان النبوة حدثت بعد نبوة نبينا
 وقالوا كانت الشهب قليلة فلما امرها وكثرت بعد النبوة ذكر انكر ما في وكذا نقل العيني عن ابراهيم ١٣ ع ١٦
 قوله وسكت يريد به انه اسر القارة لان تركها فانه صلى الله عليه وسلم لا يزال الا ما لا بد من القراءة فعني قوله ان النبي
 صلى الله عليه وسلم فيها امر وسكت فيما امر اي انه جهر في بعض وفيه المطابقة ١٣ ع ١٦ قوله سورة
 قبل سورة وهو ان يجعل سورة متقدمة في ترتيب المصحف متاخرة في القراءة ١٣ ع ١٦ قوله ركع
 اي قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هارون او ذكر عيسى وهو قوله تعالى وجعلنا ابن مريم وصاحبه ابراهيم
 في فتح الباري المشتمل هذا الباب على اربع مسائل فاما الجمع بين السورتين فظاهر من حديث ابن مسعود ومن حديث
 انس ايضا ولما القارة بالخواتيم فتوقف بالاحاق من القارة بالاداء والباحس بها من كلاهما بعض سورة ويكون
 يؤخذ من قوله ان عمر ما نهى عن البقرة وشايد يقول قتادة كل كتاب واما القراءة باول سورة فمن حديث عبد الله بن

قوله في كل صلوة يقرأ بعرضه الجوز اي يجب ان يقرأ القرآن في كل الصلوات

امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفرله ما تقدم من ذنبه تابعه ^{عنه} بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتعيم المجمر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ^{باب} اذ ركعت دون الصف حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ^{عنه} عن الاعلم وهو زياد عن الحسن عن ابي بكر انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد ^{باب} اتهم التكبير في الركوع قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه مالك بن الحويرث ^{باب} حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريدي عن ابي العلاء عن مطرف عن عمران بن حصين قال صلى مع علي بالصرة فقال ذكرنا هذا الرجل صلوة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكراته كان يكبر كلما رفع وكلما وضع ^{باب} حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه كان يصلي فيكبر كلما خفض ورفع فاذا انصرف قال اتى راسه فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{باب} اتهم التكبير في السجود ^{باب} حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جريح عن مطرف بن عبد الله قال صليت خلف علي بن ابي طالب انا وعمران بن حصين فكان اذا سجد كبر واذا رفع راسه كبر واذا هض من الركعتين كبر فلما قضى الصلوة اخذ بيدي عمران بن حصين فقال قد ذكرني هذا صلوة عهد صلى الله عليه وسلم او قال لقد صلى بنا صلوة عهد صلى الله عليه وسلم ^{باب} حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن ابي بشر عن عكرمة قال رأيت رجلا عند المقام يكبر في كل خفض ورفع واذا قام واذا وضع فاخبرني ابن عباس فقال اوليس تلك صلوة النبي صلى الله عليه وسلم لا اقر ^{باب} التكبير اذا قام من السجود ^{باب} حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا هشام عن قتادة عن عكرمة قال صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لاين عباس انه احيى فقال تكلمت اثم سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم وقال موسى ^{باب} حدثنا ابيان قال حدثنا قتادة حدثنا عكرمة ^{باب} حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حيدا حين يرفع صليته من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يفعل ذلك في الصلوة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس وقال عبد الله بن صالح عن الليث ولك الحمد ^{باب} وضع الاكف على الركبتين في الركوع وقال ابو حميد في اصحابه امكن النبي صلى الله عليه وسلم يديه من ركبتيه ^{باب} حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي يعفور قال سمعت مضعب بن سعد صليت الى جنب ابي فطبت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي فهاني ابي وقال كنا نفعله فنهينا عنه وايمانا ان نضع ايدينا على الركبتين ^{باب} اذا لم يتم الركوع ^{باب} حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت زيدا بن وهب قال رأيت حذيفة رجلا لا يتم الركوع والسجود وقال ما صليت ولو همت على غير الفطرة التي فطر الله محمد صلى الله عليه وسلم ^{باب} استواء الظهر في الركوع وقال ابو

قال وقال اخبرنا قال من الركوع قال عبد الله بن صالح عن الليث ولك الحمد فقال عليهما

من الفطرة السواك الحديث استدل به ابو يوسف والشافعي والحمد لله ان العلم يثبت فرض في الركوع والسجود وقال ابو عبيدة ومحمد بن ابي بكر في بعض اصحاب مالك فاذا لم يكن حذفا في سنة من في تركه في الجرجاني وهي وابرة في تخرج الكوفي حتى يوجب سجودا يسويهما كما ذكر في الصحيحين اسماء الرجال ^{باب} تا ليعر اي تاج سيا محمد بن عمرو بن علقمة بن العيشي مما وصله الدردي واهموا به في باب اذا ركع الرجل هو ابن يحيى بن دينار العوزي الا علم اي مشقوق الشفة اسمه زياد بن جبان الهالبي الي بكرة نفع من الله ^{باب} باب تمام التكبير في الركوع الخ خالد هو ابن عبد الله الطمان الجوهري سيدي بن اياس الى العلماء يزيد بن عبد الله بن المشيخ مطرف هو ابن عبد الله بن باب تمام التكبير في السجود والوجهان محمد بن الفضل السدي هشيم بن عمار بن بشر السلي الي بشر حفص بن ابي وحشية الواسطي مكرمه مولى ابن عباس بهام هو ابن يحيى فتاوة هو ابن دعامة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الخزومي عقيل هو ابن خالد الالبي ابن شهاب هو الزهري قال عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد باب وضع الرجل الي وجهه عبد الرحمن الانصاري وتيل اسمه من ذوال الوليد بشام بن عبد الملك شعبة هو ابن الجراح الي يعفور وقد ان العبدى الكوفي باب اذا لم يتم الركوع من عمر هو الحوضي شعبة المذكورنا سلفا هو الامش زيد بن وهب الجهمي الكوفي حذيفة بن ايمان باب استواء الظهر حل اللغات فحفص قام لا اتم تكبيرا فقال عند الزجر تكلمت امدف اي فقه تكبيل بالعلم لم يثبت كذا الكف جمع كف الركبتين كبر ويجمع كفتين من التليق وهو ان يجمع اصابع يديه ويجعلها بين ركبتيه في الركوع والشاهد ^{باب} عه اي يدى موسى بن امان ايضا وفيه من القديس ^{باب} هو سرعة القطع والقرلة ^{باب} اقا موسى

^١ له قوله ولا تعد الى ان ترك دون الصف وقيل لا تعد ان تسمى الى الصلوة سيلا فترك في النفس وقيل لا تعد الى الابد ^٢ باب تمام التكبير في الركوع او تمام الصلوة بالتكبير في الركوع ويجوز ان يكون المراد تكبير ركعة من غير تكبير وادبيل اعداده كذا في الصحيحين والبخاري ^٣ قوله ذكرنا انشد يدك فان فتح راسه اشارته الى ان التكبير الذي ذكره كان فترك ولول من تركه من بين كبر و ضعف صوته وكان زياد تركه ترك منوية ومعاوية تركه عثمان ^٤ قوله فطبت قال الكرماني اي جعلتها على صدره وادراقتا قال العيني طبقت من التليق وهو ان يجمع بين اصابع يديه ويجعلها بين ركبتيه في الركوع والشاهد انتهى ^٥ قوله كان نفعه فنهينا عنه الخ جمول على انه امر لشد رسول ونهى عن الشد رسول وقد اختلفوا في هذه الصيغة والراجح ان حكها ^٦ قوله ما صليت قال بعضهم هو نظير قوله صلى الله عليه وسلم لست صلاتك فانك لم تصل وقال النبي اي ما صليت صلوة كانه قلت ههنا بذا يرجع النبي الى الكمال لا الى حقيقة الصلوة وهو الذي ذهب اليه ابو عبيدة ومحمد بن اسمعيل في الركوع ليس يفرض عند غلظ لابي يوسف ^٧ عمدة القاري شرح البخاري للعلامة العيني ^٨ قوله ولو همت على غير الفطرة يعني الميم وكسر الميم مات يموت ومات يمات والفطرة هو الميم وسيت الصلوة فطرة لانها البرزخ الايمان والمراد به الكلام في قوله صلى الله عليه وسلم فطرتكم على مستقبيل من صلاته من مثل خلقه قوله صلى الله عليه وسلم من ترك الصلوة فقد كفر وانما هو لوجه لفظه وتتميزه من الكفر الذي سيؤدى ذلك اليه لانه اذا كان بالصلوة ولم يرد به الخوض من الدين وقد يكون الفطرة يعني السنة كما جادفتمس

(قوله باب تمام التكبير في الركوع) اي في حالة الركوع حين الذهاب اليه واقامه اتيانه في كل ركوع اه سندي

الركوع وقال ابو حنيفة رفع النبي صلى الله عليه وسلم حتى يعوذ كل فقار مكانه حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ثابت قال كان انس ينعث لنا صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فكان يصلي فاذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول قد نسي حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن المحكم عن ابن ابي ليلى عن البراء قال كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده واذا رفع رأسه من الركوع وبين السجدة تين قريباً من السجدة حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي حنيفة قال كان مالك بن الحويرث يرينا كيف كان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وذلك في غير وقت صلوة فقام فامكن القيام ثم ركع فامكن الركوع ثم رفع رأسه فانصبت هنيئة قال فصلي بنا صلوة شيخنا هذا ابى يزيد وكان ابى يزيد اذا رفع رأسه من السجدة الاخيرة استوى قاعداً ثم نهض يا رب يهوى بالتكبير حين يسجد وقال نافع كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وابوسلمة بن عبد الرحمن ان اباه هريرة كان يكبر في كل صلوة من المكتوبة وغيرها في رمضان وغيره فيكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل ان يسجد ثم يقول الله اكبر حين يهوى ساجداً ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجدة ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في الاثنتين ويفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلوة ثم يقول حين يتصرف والذي نفسي بيده اني لو قررتكم شبهاً بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت هذه الصلاة حتى فارقت الدنيا قال وقال ابو هريرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يرفع رأسه يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد يدعوا لرجال فيستبهم باسمهم فيقول اللهم انجز الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياض بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سينين كسبي يوسف واهل المشرك يومئذ من مضر مخالفون له حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين بن غيرته عن الزهري قال سمعت انس بن مالك يقول سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس ورجلاً قال سفين من فرس فحشش شقه اليمين فدخلنا عليه نعوذ فحضرت الصلوة فصلي بنا قاعداً واقعدنا وقال سفين مرة صلينا قعوداً فلما قضى الصلوة قال انما جعل الإمام ليؤتم به فاذا كبركم واذا ركعوا واذا رفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجد واذا جاء به معركت نعم قال لقد حفظت كذا قال الزهري ولك الحمد حفظت من شقه اليمين فلما خرجنا من عند الزهري قال ابن جويهر وانا عنده فحشش ساقه اليمين يا رب فضل السجود حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد ابن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ان اباه هريرة اخبرهما ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تبارون في القمر ليلة البدر ليس دوراً سبحان قالوا لا يا رسول الله قال فهل تبارون في الشمس ليس دونها سبحان قالوا لا قالوا انكم ترونه كذلك فيحشر الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئاً فليتبعة فمنهم من يتبع الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت و كانت وامكن الصلوة فانصت بزيد حدثنا ثمالو ويستمعهم فقطنا قال سفين هكذا هكذا وحفظت في رؤية الشمس يا رسول الله فليتبعت

الذي في الخبر
قال ابن جويهر
ابن جويهر قال
ابن جويهر قال
ابن جويهر قال

من المعاملة وفي بعضها من التقاط على بحدت احدى العينين فالامارة الجارية على وجه الشك والربيه ومعنى التاري الشك كذا في العين ١٢ قوله في انكم ترونه اي ترونه كذلك اي بلا حيزه فاهراجيا ولا يلزم من المشاهدة في البرية والمقالة وبجرح الشاع ونحوه لاننا المولاهم للرؤية عادة لا عقلاً كع
اسماء الرجال قال ابو عبد الله الساعدي فيما ياتي في موصولا انشاء الله تعالى في باب سنة الجلوس في التشهد ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطائفي شعبة بن الجراح بن الوليد الشكلي ابو الوليد وشجته بها المتقدمان الحكم هو ابن شعبة مصفر ابن ابي ليلى هو عبد الرحمن النضاري المدني الیوب السخني ابي قتيبة تقدمه الان باب يهوى بالتكبير الا قال نافع هو مولى ابن عمر فاما مولى ابن عمر بن شبيب واطى ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شبيب هو ابن ابي حرة الحمصي الیهرى محمد بن مسلم بن شهاب عملى ابن عبد الله المدني الحمصي سفيان هو ابن عبيدة الیهرى هو ابن شهاب المذكور ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شبيب هو ابن ابي حرة الاموي مولا هم واسم ابيه وبنو ابى بشر الحمصي سعيد بن المسيب بن حزن بن ابي وهيب بن عمرو بن عابد بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علماته حل اللغات فقاً خزرات الصلب اي مفاصله الواحدة فقارة هنيئة يعمر الهاء وتشديد المشافة التحمية قليلا فخصص قام يهوى بخط او يهبط الصلي فحشش غداش. تمارود. طواعيت عه عمرو بن سلمة اختلف في كيفية فرؤية الاكثر ابو زيد بالتحمية والراي ١٢ عه هؤلاء الثمانية اسباط الميثقة كل واحد منهم ابن عم الآخر ع

١٥ قوله فانصب من الانصاب كان كمن عن رجوع اصناف عن الانحاء الى القيام بالانصاب هذه هي الرواية المشهورة وهي رواية الاكثريين وفي رواية الاكثريين فانصت اي سكت يعني لم يكبر للملوي في المال ١٣ كع ١٤ قوله وسلمة وهو اخو ابي جهل قديم الاسلام مذب في الترو منوعه ان براهير ١٢ ع ١٥ قوله وطأتك من الوطى وهو الدوس بالقدم اي فضهم هذا عند ١٣ ع ١٦ قوله كذا جاء به حماد اي قال سفيان سائلنا من عمل بن عبد الله المذكور مشعل الذي روي ان اولاده عمر ايضا ومهزة الاستغناء مقدره قبل قوله كذا جاء به علي بن عبد الله بن علقمة وقوله في ان لقد حفظت اي قال سفيان والله لقد حفظت معمر بن الیهرى حفظت صحى مضبوط ١٢ ع ١٧ قوله انما قال الیهرى اي قال معمر كذا قال الیهرى ولك الحمد اي بالاولوية اشارة الى ان بعض اصحاب الیهرى لم يذكر الاولوية في ذلك الحمد كما وقع في رواية الليث وفيه عن الیهرى ع ١٨ قوله حفظت اي قال سفيان حفظت عن الیهرى قال فحشش من شقه اليمين فلما خرجنا من عند الیهرى قال ابن جزيح وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جزيح ١٢ ع ١٩ قوله وانا عنده اي قال ابن جزيح انك عند الیهرى فقال فحشش ساقه اليمين فقوله انما عنده جليلاً ما بينه من فاعل قال مقدره ان تقديره قال الیهرى وانا عنده كذا في الكوفي وفيه قيل بنق قول سفيان والضمير عائد الى ابن جزيح لا الى الیهرى ووجه العيني وما صح فح الباري وقوله فحشش ساقه اليمين مقول ابن جزيح كذا في الجزيح الیهرى قال العيني ومطابق الحديث في قوله وانما سجدة فاسجد وانما سجدة صلى الله عليه وسلم كان مشتملاً على الفعل وهو الیهرى وعلى القول وهو التكبير كما مر في حديث ابى هريرة مفصلاً انتهى مستنبطاً ١٣ ع ١٥ قوله فقل تماردون بلفظ الجمع

قوله وبين السجدة تين واذا رفع هو عطف على الركوع يتقيد بعامل مناسب لظرف اي وملكه بين السجدة تين وحين رفع رأسه ولو قدر وجلوسه بين السجدة تين وقيامه حين رفع رأسه لكان ارتكابه للركعة التقدير بلا حجة والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان المساواة بين هذه الامور لا تدل على الاعتدال في الركوع اذ يمكن تحققها بلا اعتدال وكان مدار الدليل ان بعض هذه الاشياء معلومة بالتطويل قطعاً فسأواة الباقي تفيد المطلوب اه مستدنى قوله كان القنوت في المغرب والعصر اي في النوازل وكان المراد الكناجيهما كالتأنيق ثبوته في الظهر وفي ابتداء الامر ثم نسخ الكل عند بعض وفي المغرب فقط عند المنحصرين وبقي في العصر والله تعالى اعلم - قوله فانكم ترونه كذلك اي رؤية لا بصرية فيها فهذا هو الذي يفيد السجود في وجهه الشبه

تَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مَنْ أَفْقَاهُ فَأَيُّهَا اللَّهُ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ هَذَا امْكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَا فَيَأْتِيَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا فَيَدْعُوهُمْ وَيَضْرِبُ الصَّوْطَ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ فَكَوْنُ أَوَّلَ مَنْ يُخَوِّضُ مِنَ الرُّسُلِ بِأَمْتِهِ وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ
 أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ الدُّهْمَةُ سَلِيمٌ سَلِيمٌ وَفِي جَهَنَّمَ كَلَابِيبٌ مِثْلُ شُوكِ السَّعْدَانِ هَلْ رَأَيْتُمْ شُوكَ السَّعْدَانِ قَالُوا نَعَمْ قَالَ
 فَاتَّهَمُوا مِثْلَ شُوكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظْمِهَا إِلَّا اللَّهُ تَخَوَّفَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ مِنْهُ فَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْتِي بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُخَوِّدُ ثُمَّ
 يَخُوُّ حَتَّى إِذَا رَادَ اللَّهُ رَحْمَةً مَنِ ارَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ رَامَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنْ كَانِ يَعْبُدُ اللَّهَ فَيُخْرِجُوهُمْ وَيَعْرِفُونَ هَمَّ تَارِ السُّجُودِ وَهُوَ
 اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ فَكُلُّ أَثَرِ النَّارِ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءٌ
 الْحَيَوَاتِ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حِمِيلِ السَّيْلِ ثُمَّ يُفْرَعُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَسْقِي رَجُلًا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ أَخْرَاهُ النَّارَ وَجَرَّ
 الْجَنَّةَ مُقْبِلًا بِوَجْهِهِ قَبْلَ النَّارِ فَيَقُولُ يَا رَبِّ أَصْرَفَ وَجْهِي عَنِ النَّارِ فَقَدْ قَسَيْتَنِي رِيحَهَا وَاحْرَقَنِي ذِكَاؤُهَا فَيَقُولُ هَلْ عَسَيْتَ أَنْ فَعَلَ ذَلِكَ
 بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي اللَّهُ عِزَّتَهُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيُصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ فَإِذَا أُقْبِلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ
 رَأَى بِحَيْثُهَا سَكَّتْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُسَكَّتْ ثُمَّ قَالَ يَا رَبِّ قَدْ مَنَى عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ
 غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا أَكُونُ أَشَقَى خَلْقِكَ فَيَقُولُ فَمَا عَسَيْتَ أَنْ أُعْطِيَ ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ
 فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَ ذَلِكَ فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيَقْدِمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا بَلَغَ بِأَبْيَافِ زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا
 مِنَ النُّضْرَةِ وَالسَّرْوِ فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُسْكُتَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ ادْخُلْنِي الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَحْكُ يَا ابْنَ آدَمَ وَمَا أَعْدَاكَ أَلَيْسَ
 قَدْ أُعْطِيَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْقِكَ فَيَضْحَكُ اللَّهُ مِنْهُ ثُمَّ يَأْذُنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ
 فَيَقُولُ تَمَنَّى فَيَتَمَنَّى حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أَمْنِيَّتُهُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ زِدْ مِنْ كَذَا وَكُنْ أَقْبَلَ يَذْكُرُهُ رَبُّهُ حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ ذَلِكَ
 وَمِثْلُهُ مَعَهُ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ لَأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ مِثْلَهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 لِمَا حَفِظَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِتْوَالَةَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَنِي سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةٌ مِثْلَهُ يَا بِي يَدِي
 ضَبْعِيهِ وَيَجَانِي فِي السُّجُودِ خَدَّ شَأْبِي بِي بِنُ بَكِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ
 بَجِينَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُ وَيَأْمُنُ أَبْيَهُ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ يَا بِي
 يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ قَالَهُ أَبُو حَسِبَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بِي إِذَا الْمَيْتِمُ سَجَدَ خَدَّ شَأْبِي بِي يَدِي قَالَ حَدَّثَنَا
 مَهْدِيُّ عَنْ وَاصِلِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَذِيفَةَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا لَا يَتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حَذِيفَةُ مَا صَلَيْتَ وَ
 أَحْسِبُهُ قَالَ لَوْ مِتُّ مِتُّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بِي السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِينُ عَنْ عُبْرَةَ

نَضْرِبُ تَمْرِيضُ يُجَابِرُ نَحْطَفُ نَبِيٌّ امْتَحَشُوا مُقْبِلٌ مِنْ قَدْ مَا شَاءَ وَالْمِيثَاقُ لَا كُورِيٌّ أَنْ تَسْأَلَ فَسَكَّتِ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ لَنْقَطَتْ
 تَمَنَّى نَقَلَ أَحْفَظَ لَكَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ السَّعْدِيُّ السُّجُودُ ٣٠ مَيْمُونُ فَاحْسَنَةُ لَمِتُّ

أخرى في أيهم في غير الصورة التي يعرفون فيقولون نعوذ بالله منك ع ١٢
 الصورة التي يعرفون ع ١٣ قوله سلم سلم. بئذان من الرسل مكان شفقتهم ورحمتهم ع ١٤
 قوله كلاب جمع كلوب كثرة وهدية لشعب يعلق بها العلم ع ١٥ قوله يجرول أي يقطع صفا ويقال
 خردلت العلم بالدال والذال أي قطعته قطعاً صفاً والذال المعنى أن يقطع كلاب العرا حتى يسوي إلى النار ع ١٦
 قوله كما نبت الخيرة بكسر اللام وشددة الواو هي بنود الصلوة ع ١٧ قوله جيل السبل هو ما يجرى به السبل من
 طين أو فناء أو غيره ممن حملوا فإذا انفتحت فيه حيزه واستقرت على شط مجرى السبل فأنما نبتت في يوم وليلة فشر
 بها سعة عودها ثم ألبسهم بعد أحراق النار ع ١٨ قوله قشيش أي سمن وكل سموم قشيش هو يفتح
 المشين بمجرى مخففة وفي اللغة مشددة ع ١٩ قوله ذكاذو أي
 شدة ذنج النار أي لبها واشتمت لما وشددة وبها يفتح بمجرى وقصر اشرفه والمد كثر رواية ع ٢٠
 الجماد ع ٢١ قوله بل عسيت الفخ السبين وكسر اللام شاذة قال الكرماني فإن قلت كيف يفتح بئذان الله
 وهو عالم ما كان وما يكون قلت معناه ما ينبغي أن يكون العبد لنفسه العبد منكم فأنتم أحقاد بان يقال لكم ذلك ع ٢٢
 قوله ما نذكره هو فضل العجب والخدر ترك الوفاء ع ٢٣ قوله أقبل يذكره ربه أي أقبل
 الشد يذكر الأمان وبأمان والجلتان أي أقبل يذكره بدل من قوله قال الشد عز وجل زد وجه الجمع بين روايتي إلى

قوله في أيهم الله أي يظهر لهم على وجه يخفي عليهم بعض صفاته التي يعبدونه
 بها فيقولون خوفهم في اتبع غير تعلى وار تكاب الشرك هذا امكاننا الخ وفي هذا الظاهر شهرهم وتزاهمهم عن رذيلة الشرك إلى هذا الحد ولو يلزم فيه تغير في صفات البري وانما التغير
 في رؤيتهم والظهور عليهم وقيل معنى في أيهم الله أولاً يأتيهم ملكه على حذف المضارع ورد بأن الملك محصور فكيف يقول أناركم وهو كذلك لكن يقال أنالوا نسلم عمنته من هذه الصغيرة
 لمصلحة الوعدان ورد بأنه يلزم منه أن يكون قول فرعون أناركم من الصغار انتهى قلت ان فرض محي الملك فلا شك انه محي باذن الله تعالى ويقول باذن الله فلا يتصور ان يكون قوله
 سفيرة ولا كبيرة ولا يمكن قياسه بقول فرعون بل الظاهر انه يقول بامر فيكون القول واجباً فكيف يكون معصية لكن بقي الشكل من حيث انه في الظاهر شرك ومعلوم ان الشرك
 غير ما ذون فيه في حال وقد قال تعالى ومن يقل منهم إلى الله من دونه فذلك نجزيه جهنم والتحقيق انه لو فرض المومرك ذلك فلا اشكال لجواز انه يقول ذلك حكايه لبعض كلماته

ابن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال **أمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة أعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوباً بالجبهة واليدين** والركبتين والرجلين **حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن عمرو بن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال** أمرنا ان نسجد على سبعة أعظم ولا نكف شعراً ولا ثوباً **حدثنا إسرائيل عن أبي اسحق عن عبد الله بن يزيد قال** حدثنا البراء بن عازب وهو غير كذب قال **كنت أصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يجز أحد منا ظهراً حتى يضع** النبي صلى الله عليه وسلم يديه على الأرض **باب السجود على الأنف حدثنا معلى بن أسد ثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن أبيه عن** ابن عباس قال **قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت ان أسجد على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده على أنفه واليدين والركبتين وأطراف** القدمين **ولا يكف الثياب والشعر** **باب السجود على الأنف في الطين حدثنا موسى ثنا همام عن يحيى عن أبي سلمة قال انطلقت الى** أبي سعيد الخدري فقلت **لا تخرج بنا الى النخل نتحدث فخرج قال قلت حدثني ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال اعتكف** رسول الله صلى الله عليه وسلم **العشر الاول من رمضان واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فاعتكف العشر الاوسط و** اعتكفنا معه **فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً صبيحاً عشرين من رمضان فقال من كان اعتكف** مع النبي فليرجع فاني اريت ليلة القدر واتى نبيها واتها في العشر الاواخر في وتروا في ليلتي كاتي اسجد في طين وجاء وكان سقف المسجد جريداً النخل وما تراه في السماء شيئاً فجاءت قزعة فأمرنا فاضل بنا النبي صلى الله عليه وسلم حتى رأيت اثر الطين والماء على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم **وارتبت تصديقاً ورواه** **باب عقد الثياب وشدها ومن صمغ اليه ثوبه اذا خاف ان تنكشف عورتة حدثنا محمد بن كثير اناسفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاكفون وازهرهم من الصغار على** رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال **جاء في باب لا يكف شعراً حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال** **أمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة أعظم ولا يكف شعراً ولا ثوباً** **باب لا يكف ثوباً**

أعظم ثوباً ولا شعراً **حدثني اخيراً الحطمي** **حدثنا المعلى ان انفه ولا يكف** **السجود على الأنف والسجود على الطين لا يخرج** **فقال قلت** **عشر الايام فاعتكفنا ثم قام رأيك نسيتهما انسيتهما الماء والطين النبي** **مخافة عاقدي ولا يكف ثوبه ولا شعره** **ولا يكف ثوباً ولا شعراً**

بروي هم ما قدر اذ هم ووجهها ان يكون خبر كان ثم وفاي هم كما لو عاقدي اذ هم ووجهها ان يكون مضموناً على الحال اي هم متوحدون حال كونهم عاقدي اذ هم والاذن يعني مع اذ اذ اي في قوله من الصغرى من اجل صغر اذ هم **هـ** قوله جلوسا اي جالسين كانت النساء مناخرات عن صف الرجال فبين عن رفع وروس حتى يستوي الرجال جالسين حتى لا يقع بهن من عوارضهم وفيه الاضطرار في سائر العود **ع** قوله ولا يكف شعره ولا ثوبه اي لا يمسها وقاية لها من التراب بل يتركها حتى يقع على الارض كذا في الجمع قال العيني قال قلت ما وجه ادخال هذا الحديث بين ابواب احكام السجود قلت له تعلق بالسجود من حيث ان الشعر يسجد مع الرأس اذ لم يكف ولما عكرته النبي فو ما روي ابو داود من حديث ابي رافع ان اذ راس الحسن بن علي يسجد وقد غر زفيره في فناه فلما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان **ع** **اسماء الرجال** **ع** **شعيرة بن الجراح العنكي طاؤس هو المذكور الآن آدم هو ابن ابي اسحق العسقلاني اسراييل ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق عمرو بن عبد الله الكوفي باب السجود على الأنف وهيب بن خالد ابي البصري باب السجود على الأنف في الطين موسى بن اسمعيل الشيبوزي هما هم هو ابن يحيى بن دينار العوزي يحيى بن ابي كثير الطائي اليه امي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابي سعيد هو سعد بن مالك الخدري رضى الله عنه **ع** باب السجود على الأنف في الطين كذا لاكثره المستعمل السجود على الأنف والسجود على الطين والاول انسب للابن انكره **ع** في طلب الخلو للحدثة ليكون الجمع للفظ **ع** **ع** فمن ثم قال ابو جعفر في سجود السجدة على الأنف فقط وقع اسم السجود عليه **ع** على القاري **ع****

هـ قوله ان يسجد على سبعة اي احمدوا خلق على ان من ترك السجود على شيء من الاعضاء السبعة لا يجزئ وهو ما من قول الشافعي فيهما رحمه الله من خلاف ما ذكره الرافعي وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال **هـ** قوله من يكف يفتح اليد وكسر النون ومنها اي لم يقوس ظهره فان قلت كيف دلالة على التزمه قلت العادة على ان وضع الجبهة انما هو استعانة العظم الباقية لئلا يتركها الاكرمان قال العيني قلت هذا الذي هو كسوف والوجه في انما اورد هذا الحديث في هذا الباب لما شاهده بان السجدة بالجبهة داخل في الوجوب من بقية الاعضاء ولما لم يخلف في وجوبها بالجبهة واختلف في غيرها من بقية الاعضاء **ع** **هـ** قوله وادار بيده اي يدل على انه صلح سوى بين الجبهة والانف لان عظم الأنف يتدبان من قرنة الحاجب ويثبتان عند الموضع الذي فيه الشيايا والرابعات وسقط بما ذكرنا سوال من قال المذكور في الحديث ثمانية اعظم لا سبعة ذكره العيني قال النووي قالوا ظاهر الحديث ان الجبهة والانف في حكم عضو واحد لان في الحديث سبعة فان جعلنا عضو من صاهت ثمانية انتهى وفي العيني ولا اليدان والركبتان والقدمان فهل يجب السجود عليها فقال النووي في قولنا للشافعي انه لا يجب لكن يستحب استجابا كذا والاشي في يجب وهو الذي رجح الشافعي انتهى قال الكرماني فان قلت امرت ان اسجد على سبعة يدل على ان الكل واجب اجيب بانه لا يمتنع ان يؤمر بشي ويكون بعضه مضموا والاخر مستونا والحديث مخصوص بالدلائل الخارجية انتهى **ع** **هـ** قوله من يرفع يديه من سجدة واحدة والقرع وهي قطع من السحاب رقيقة وقيل هي السحاب المتفرقة **ع** **هـ** قوله تصديق بالرفع اي الى ارض الطين والماء على جبهة هو تصديق روياه **ع** **هـ** قوله عورته وكان الخياط اشار بهذا ان النبي الورد من كف الثياب محمول على حاله غير الاضطرار **ع** **هـ** قوله هو ما رواه

تعالى وقراءة لها كان يقرأ انا الله لاله الا انا الالهية ومثله ليس من الكذب والمعصية في شيء نعم لغرض الوفاق يذكر على وجه لا تقتصر للحكاية والله تعالى اعلم قوله فاكون اول من يجوز من الرسل بامته يمكن ان يكون معناه انه صلى الله تعالى عليه وسلم اول من يجوز من الرسل وامته اول من يجوز من الامم فلا يلزم تأخر الانبياء صلوات الله تعالى عليهم عن امته صلى الله تعالى عليه وسلم في جواز الصراط ويحتمل ان يقال ان تقدم الرامة بتعالق الرسول من فضيلة الرسول من فضيلة الامة فلا اشكال فيه او يقال اختصاص المفضل بفضيلة جزئية لمصلحة مباحة الامم يرسلها لوضوح فضل الفاضل والله تعالى اعلم قوله مثل شوك السعلان اي في الكثرة قوله فيقول هل عسيت الخ ولعل ادخال الجنة بطريق التدرج واخذ العهد والمواثيق منه ليعلم ان استحقاقه التارك ان يسبب كثرة الغدا في اليهود وان دخوله الجنة بمجرد فضل الرب تعالى وكرمه والله تعالى اعلم قوله فخرج بين يديه من اضافة بين الى متعدد فيقولهم ان ذلك للمتعدد ههنا يديه وليس كذلك بل يدها احد طرفي المتعدد والطرف الثاني مخذوف اي بين يديه وما يليهما من العجب المعنى بين كل من يديه وما يليهما من العجب والحاصل ان المراد بيديه كل واحدة منهما فما بقي متعدد فلا بد من اعتبار اخرها يحصل بالنظر اليه التعدد وهذا معنى قول المعقن ابن جبري في كل يد عن العجب الذي يليها ولو ابقى الكلام على ظاهره لم يستقم قوله حتى يبد والتم فهو قونية دالة على الخذف والله تعالى اعلم قوله امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرواية في امر على بناء المفعول وان كان من حيث العربية يحتمل البناء للفاعل ايضا على ان يكون المصلي مفعول امر وهو جعلا ضمير ان يسجد وهو معلوم بالسوق نعم هو لا يخلو عن نوع تكلف بخلاف بناء المفعول فانه حال عن التكلف والله تعالى اعلم قوله فلما قال سمع الله من حمده ذكر الاعتدال مطلقا الا انه جعل مع الله من حمده كتابة عنه لشهرته وزيادة اختصاصه بالاعتدال فلو بنا في ما ثبت في الاحاديث انه كان يزيد في ذكر الاعتدال على سمع الله من حمده والمعنى اذا فرغ من ذكر الاعتدال وحتى ظهره للذهاب الى السجود ليرجع احدنا منا ظهروا لذهاب الى السجود فلا يردان الشروع في سمع الله من حمده يكون حين ابتداء الاعتدال والقوم في تلك الحالة يكونون في الركوع كما هو مقتضى تأخيرهم عن الامام فكيف يستقيم قوله لم يبع احد منا الخ وكيف يحسن والله تعالى اعلم قوله العشر الاول ان اعتبر العشر هما ليل فالاول بضم الهزة جمع وان اعتبره ثلث الشهر فالاول بفتح الهزة مفرد وعلى الاول يناظر العشر الاخر وعلى الثاني العشر الاوسط فانه سندا

في الصلاة ^{١٧٦} حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن عمرو بن طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال امرت ان اسجد علي سبعة اعظم فلا اكف شعرا ولا ثوبا يا بآب التسمية والدعاء في السجود ^{١٧٧} حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور عن مسلم عن مسروق عن عائشة قلت كان النبي صلى الله عليه وآله يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن ^٢ باب المكث بين السجدين ^{١٧٨} حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة ان مالك بن الحويرث قال لا صحابه الا اتيتمكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله قال وذلك في غير حين صلاة فقام ثم ركع فكثير ثم رفع رأسه فقام هنيئا ثم سجد ثم رفع رأسه هنيئا ثم سجد ثم رفع رأسه هنيئا فصلى صلاة عمرو بن سلمة شيخنا هذا قال ايوب كان يفعل شيئا لم اراهم يفعلو كان يقعد في الثالثة والرابعة فأتينا النبي صلى الله عليه وآله فأقمنا عنده ^{١٧٩} فقال لو رجعتم الى اهل كيم صلووا صلواتي كذا في حين كذا صلووا صلواتي كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤكلموا بركم ^{١٨٠} حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيرى قال حدثنا مسعر عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء قال كان سجود النبي صلى الله عليه وآله وركوعه وعوده بين السجدين قريبا من السواء ^{١٨١} حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت بن انس بن مالك قال انى لا اوان اصبى بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وآله يصلى بنا قال ثابت كان انس بن مالك يصنع شيئا لم اركم تصنعونه كان اذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي وبين السجدين حتى يقول القائل قد نسي باب لا يفتش في اذنيه في السجود وقال ابو حميد سجد النبي صلى الله عليه وآله ووضع يده غير مفترش ولا قابضهما ^{١٨٢} حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله قال اعتدوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب ^{١٨٣} باب من استوى قاعدا في وترين صلواته ثم هض ^{١٨٤} حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا هشيم اخبرنا خالد بن الحذاء عن ابي قلابة قال اخبرني مالك بن الحويرث الليثى انه رأى النبي صلى الله عليه وآله يصلى فاذا كان في وتر من صلواته لم ينهض حتى يستوى قاعدا ^{١٨٥} باب كيف يقعد على الارض اذا قام من الركعة ^{١٨٦} حدثنا علي بن اسيد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة قال جاءنا مالك بن الحويرث فصلى بنا في مسجدنا هذا فقال انى لا اصبى بكم وما اريد الصلوة لكنى اريد ان اريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يصلى قال ايوب فقلت لابي قلابة وكيف كانت صلواته قال مثل صلواتي شيخنا هذا يعنى عمرو بن سلمة قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير واذا رفع رأسه

١٧٦ قال ابو عبد الله يعنى قوله تعالى فسبح بحمدي ربك العظيم النبي وذلك قال ٣ شهر اهليكم اخبرنا ولا ينسبط ولا يبسط ابسط اخبرنا من الركعتين اخبرنا ولكنى ولكن لكن النبي فكيف فاذا

النعمان بن اليماني اشادك فخرنا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله قال ابو الزناد ذلك السنة وبه قال احمد وابن راويه وقال احمد واكثر الا حديث يدل على هذا في الحديث وقال ابن التيمي في المصنف عليه عند اهل العلم يقتضى قوة اصلا وان ضعف بخصوص هذا الطريق واخرج ابن التيمي عن ابى مسعود ان كان ينهض في الصلاة على صدره قد مر ولم يجلس واخرج نحوه عن علي بن واخرج في غير ذلك عن عمر بن حفص النخعي قال قال الربيع بن الصميد ان كان في الركعة من مالك بن الحويرث فوجب تقديمه على غيره من اهل حاله التكبير

١٢ فتح القدير

السماء الرجال باب عقدا شيا وبه شدا. اي عند الصلوة محمد بن كثير بالثالثة سفيان الثوري ابي حازم ابا امام المهمل سلة بن دينار سسل بن سعد الساعدي باب لا يكف شعرا الوالتان حمير بن فضل السدوسي طاووس هوان بكسان ابو عبد الرحمن الغفاري باب لا يكف ثوبه موسى بن اسمعيل التيوذكي ابو عوانة الوضاح يشكر عمرو بن دينار باب التسمية والدعاء الوجه او اي ابن مسعود باب المكث الوالتان السدوسي ابي تلابد عبد الله بن زيد الجري محمد بن عبد الرحمن المعروف بصاعقة مسهر بكسر الميم وسكون المهمل ابن كرام عن الحكم بن عطاء الكافي ابن عبيدة الكوفي عن البراء بن عازب سليمان بن حرب الواسطي حماد بن زيد هوان درهم عن ثابت البناني باب لا يفتش بالثنوين الوجه الساعدي محمد بن بشارة موهبة مفتوحة فجرة مشددة ويقال له بناد محمد بن جعفر المعروف بفندة طيبة بن الحجاج قشادة بن عمامة باب من استوى محمد بن الصباح بنع المهمل وتشديد الموهبة الدوالي ابي تلابد عبد الله بن زيد اقس معلني بن اسد بن العمى وسيب هوان بن خالد الجوب هو السخيتاني ابي تلابد عبد الله بن زيد الجري مالك بن الحويرث الواسطي الليثي

حل اللغات هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد المشاة التسمية اي قليلا ذراعيه ساعديه.

اله قوله سواك منسوب على المصدر تقدير الفعل وهو اوجه ونحوه لا ازم وهو علم للشيخ معناه التنزيه عن النقائص ودمك اي وسجت تمحرك اي يتوفى فك وهياتك لا تجولي وقولي والواو فيه اما اللام والالف الجمة على الجمة سورة قلنا اضافة المجرى الى المجرى والمصدر وهو ابو الجهم من التوفيق والهواية والى المفعول ويكون معناه وسجت تملكنا سجدى ك ١٢ قوله اللهم اغفر لي يا الله اغفر لي وانما قال وان كان غفيرة تقدم من ذنبه وما تاخر بيان الالف والهمزة الجارية والشكر او الاستغفار عن ترك الاولى ١٢ ع قوله يتناول القرآن اي يفعل ما امر به في قوله سبح بحمدي ربك واستغفروه ١٣ او شيخ ع غ ه قوله في غير صلوة اي في غير وقت صلوة مفروضة في اشارة الى الانتهاء بشانه ١٢ ع قوله يقعد في الثالثة والرابعة اي يجلس جلسة الاستراحة فان قلت لا جلوس لا استراحة في الرابعة بل بجلوس للتشدق قلت هذا من الراوي والمراد اما بعد طفاوت ازبراد من ان الشارة استقامت ومن الرابعة بشارة قال الكرماني وفي الحديث في رواية الى ذوالاربعة واربعة فخرجت استوى ١٢ ع قوله فافيتنا قال مالك بن الحويرث والفاد في ما عطف على شيء مذكور في قوله فافيتنا او اسلنا قوما فانيتنا ونحو ذلك ١٢ فح البارد ع قوله قدس الوجه النون من الشيطان وبها مع تشديد السين المكسورة ووجهه يدل على الاستجاب المكث بين السجدين قال ابن قدامة والمستحب عند امتلان يقول بين السجدين بب الغضلي يكره مرارا انتهى وعندنا ليس بيننا ذكر سنون لان الاعتدال فيه صحيح وليس بمفصود وما رد في ذلك فصول على السجود وعندنا واذ اهل الظاهر فرض ان تعد تركه بطلت صلاته ١٢ ع قوله امتد لواء او كونوا متوسطين بين الافراس والفضى ١٢ ع قوله حتى يستوى قاعدا. فيه دليل على شافية على تدية جلسة الاستراحة وقال الغفاري ليس في حديثك الى حمير جلسة الاستراحة قدوى التيزي عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلاة على صدره قد مر ثم قال والعمل عليه عند اهل العلم والى التعمير وتختلف النقاء في السنون عن السجود فقال مالك والواو هي والثوري ابو عوفية واصحابه ينهض على صدره قد مر ولا يجلس وقال

قوله باب من استوى قاعدا الغم يريد بيان جلسة الاستراحة واستدل بها بحديث مالك بن الحويرث وغلب الوثمة لويقلون بها ويجلوها على انهما كانت لكبر السن ويشكل عليهما قول النبي صلى الله عليه وآله على وسلم لما لاك و اعصابه صلوا كما رايت في اصل فهذا يدل على ان الصلوة المشقة على جلسة الاستراحة كانت مطلوبة شعرا ولعن ضرورة تعجب من يصل حديث مالك على حالة كبر السن ثم يقول ينسخ ما شغل عليه حديث مالك من رفع اليدين عند الركوع منه فانهم

عن السيدة الثانية جلس واعتمد على الارض ثم قام **باب** يكبر وهو ينهض من السجدة تين وكان ابن الزبير يكبر في نهضته **باب** يحيى بن سالم قال حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث قال صلى لنا ابو سعيد فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود حين سجد وحين رفع رأسه من الركعتين وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حين سجد قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف قال صليت انا وعمران بن الحصين صلوة خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما سلم احدث عمران بيدي فقال لقد صلى بنا هذا صلوة عهد صلى الله عليه وسلم او قال لقد ذكرني هذا صلوة عهد صلى الله عليه وسلم **باب** سته الجلوس في التشهد وكانت اقل الدرداء تجلس في صلاتها جلسته الرجل وكانت فقيهة **باب** حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله انه اخبره انه كان يرى عبد الله بن عمر يرتج في الصلوة اذا جلس ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهاى عبد الله بن عمر وقال انما سته الصلوة ان تنصب رجلك اليمنى وتثنى اليسرى فقلت انك تفعل ذلك فقال ان رجلا لا تحلاني فقلت ثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن اعين عن ابن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بنا هذا صلوة عهد صلى الله عليه وسلم او قال لقد ذكرني هذا صلوة عهد صلى الله عليه وسلم **باب** ان كان جالساً نقر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدي انك انت احفظكم لصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت اذ كبر جعل يديه حذو منكبيه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم هضر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه واذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجله القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى في الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته وسمع الليث يزيد بن ابي حبيب ويزيد بن محمد بن حلحلة وابن عطاء وقال ابو بصير عن الليث كل فقار مكانه وقال ابن المبارك عن يحيى بن ايوب قال حدثني يزيد بن ابي حبيب ان عهد بن عمرو بن حلحلة حدثه كل فقار **باب** من لم ير التشهد الاول واجبالون النبي صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع **باب** حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عبد الرحمن بن هرم بن مولى بن عبد المطلب وقال مرة مولى ربيعة بن الحارث ان عبد الله بن جحينة قال وهو من اشد شناعة وهو حليف لبني عبد مناف وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس

من نكسه وكان فقال قال رجلى وهو ابن ابي هلال وثنا في نقر النبي رسول الله حذاء الى فاذا مقعد فقار فقارة فقارة الاولى حدثنا

الديث واجاب عن حديث ابي حميد الذي اشخ به الشافعي وفيه ان عهد بن عمرو بن عطاء لم يسبح هذا الحديث من ابي حميد وبينما رجل يقول والماط الكلام فيه ذكره العيني لمخفا وقال العيني وبذا الذي ذكره الطحاوي هو منسوب الى حنيفة ومحمد والي يوسف وبه قال الثوري وابن المبارك واهم روايته وقال واستدلوا بان صحيح مسلم من حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتح الصلوة الى ان قالت وكان يقرش اليسرى وينصب اليمنى الحديث **باب** قوله ولم يرجع استدل به على عدم الوجوب وفيه ان الدلالة عليه انما تحقق لولم يتدارك عليه السلام بسجدة السجود قاله في الزيارى لم يكن قوله واجبا لو اذبحه فمضى كما هو شأنه في هذا المعنى كغيره فادفع الاشكال وكذا يحسن حمل قول صاحب التوضيح عليه حيث قال اجمع فقار الامصار والوحيفة وماك والشورى والشافعي واستحق على ان التشهد الاول غير واجب حاشا احمد فانه اذبحه **اسماء الرجال** **باب** بكره ابن الزبير عبد الله واصله ابن ابي شعبة يحيى بن صالح البوزكري المصنف فليح بن سليمان اسم عبد الملك وفتح لقبه سعيد بن الحارث بن المعل الانصاري ابو سعيد سعد بن مالك القدرى سليمان ابن حرب الواشحي مطرف هو ابن عبد الله بن الشيباني **باب** سنة الجلوس وكانت ام الدرداء وصلوا الوالفت في تارخية الصغير من طريق محول وجرم ابن جبريان ام الدرداء هذه هي الصغرى الصغيرة البهيمة لا الكبرى خيرة بنت ابي حردلان محول لم يدرك الكبرى عبد الله بن مسلمة هو القضي مالك هو ابن انس الامام سيحلي هو ابن بريدة ابن بكير الخزومي الليث هو ابن سعد المصري خالد هو ابن يزيد الخمي المصري ابو حميد عبد الرحمن والمنتز قال ابو صالح هو كاتب الليث واصله الطبراني عن الليث ابا باسنة السابن من يزيد بن وقال ابن المبارك جلسته واصله الغزالي وغيره يحيى بن الربيع هو الغافقي **باب** من لم ير الزبير ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب **حل اللغات** هم ظهره اي انا الذي استواء من رقبته ومن ظهره من غير تقويس فصار جمع فقارة بتقدير المقادير المتعد من مقام الصلب من لدن الكاهل الى العقب قيل المقادير سبع وعشرون سبع في العنق وخمس في الصلب واثنا عشرة في اطراف الاعضاء وقال الاصمعي خمس وعشرون **باب** بدون الصغرى ايضا ويراكشيهن دعه وبتاء التانيث لا يينا اقس

باب قوله واعتمد على الارض ثم قام هو موضع التزمه فان قلت التزمه لبيان كيفية الاستعداد لالبيان نفس الاستعداد والواقعة فترمان الحيفه بان جلس اولاً ثم يجتمع ثم يقوم قال القفا لهما كما يجتمع العينان للغير كذا في الكرماني ١٢ - **باب** قوله وهو ينهض اي في حالة نوم من السجدة ومنه بعضهم وقت الاستعداد وقبل ذلك من ماك والاعلام في الادوية فاقم ١٢ ع - **باب** قوله في نهضته هذا التفسير وصله ابن ابي شعبة في مصنف من عبد الوهاب الشافعي عن ابن جريج عن عمرو بن دينار ان ابن الزبير كان يكبر نهضته وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ع - **باب** قوله ومن قام من الركعتين وهو حاله النقص من السجدة وفيه المطابقة للترجمة وقال ابن رشيدي في هذه الترجمة اشكال لان ترجمتها مما سمى باب الكبر اذا قام من السجود واورده حديث ابن عباس والي بريدة وفيه التفسير على ان يكون في حالة النقص وهو الذي اقتضته هذه الترجمة فكان ظاهرها انكر انهم قلت لاشك ان في هذه الترجمة شكالا ولا يلزم ما ذكره الكراي في قوله في باب الكبر اذا قام من السجود ام من ان يكون من سجود الركعة الاولى او الثانية او الثالثة وهذه الترجمة في الكبر عند القيام الى الركعة الثالثة من باب التشهد فاصح وانما فائدة ذكره بعد حصول الامام عليه فلا جل يراهه بنها عنده على ابي سعيد وعلى ابي طالب رضي الله عنهما ١٢ ع - **باب** قوله لقد ذكرني بشدة يدانك وانا لم يزل اردد على بن ابي طالب وقوله ذكرني يدل على ان الكبر قد ترك وقد روى احمد الطحاوي باسناد صحيح عن ابي موسى الاشعري قال ذكرنا على صلوة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سجدنا وانا تركنا باعدا ذكره العيني في باب تمام الكبر في الركوع ١٢ ع - **باب** قوله سنة الجلوس في التشهد يحتمل ان يراد به ان السنة في الجلوس البينة الغلانية كالاقتران مثلاً فالاضافة بمعنى في وان يراد نفس الجلوس فالاضافة بانيته نحو الجلوس والراك وحديث الباب يحتمل الامرين فان قلت الجلوس قد يكون واجبا قلت المراد بالسنة الطريقة المحمدي وهي اعم من الندوب ١٣ ع - **باب** قوله الدرداء اختلف في انما الدرداء الصغرى الصغيرة التي اسمها الجحمة والكبرى الصغرى اسمها خيرة والظاهر انها الكبرى بلاندة ما قاله العيني ١٢ ع - **باب** قوله جلسته قبله بلان تيب المرأة ان تجلس كما تجلس الرجل وهو ان تنصب اليمنى وتقرش اليسرى وبه قال الشافعي والوحيفة وماك انتهى ولا يخفى ان هذا خلاف ما في كتب النفيسة المتداولة من ان المرأة تتورك لانه استر لها والله اعلم بالصواب ١٢ - **باب** قوله ثم هضر ظهره اي انا الذي من غير تقويس ١٢ ع - **باب** قوله وقعد على مقعدته اجمع به الشافعي ومن قال بقوله ان بينة الجلوس في التشهد الاول مغفرة لبيته الجلوس في الاخير وقال الطحاوي القعود في الصلوة كلها سواء وهو ان ينصب رجله اليمنى ويقرش اليسرى فيقع عليها ثم ذكر الاجتماع بحديث واثر بن جرير الخمي قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لا احقق صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما قعد للتشهاد قرش رجله اليسرى فنهض عليها

فقام فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلوة وانتظر الناس تسليته كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم **باب**
 التشهد في الأولى **حدثنا قتيبة** قال **حدثنا بكر** عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك بن جينة قال صلى بنا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقام وعليه جلوس فلما كان في آخر صلواته سجد سجدتين وهو جالس **باب** التشهد في الأخيرة **حدثنا**
ابو نعيم قال **حدثنا الاعشى** عن شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كذا اذا صلىنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على جبرئيل و
 ميكائيل السلام على فلان وفلان فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ات الله هو السلام فاذا صلى احكم فليقل التحيات لله اقلوا
 والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد لله
 صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **باب** الدعاء قبل السلام **حدثنا ابو اليان** قال
 اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو
 في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنه المسيح الدجال واعوذ بك من فتنه الحيا وفتنة الميمات اللهم اني
 اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له فائل ما اكثر ما تستعيدن من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب واذا وعد اخلف و
 قال محمد بن يوسف سمعت خلف بن عامر يقول في المسيم والمسيح ليس بينهما فرق وها واحد احدهما عيسى عليه السلام والاخر
 الدجال وعن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيد في صلاته من فتنه
 الدجال **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال **حدثنا الليث** عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي حنيفة عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر الصديق
 رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم دعاء ادعوه في صلوتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب
 الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم **باب** ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب **حدثنا**
مسدد قال **حدثنا يحيى** عن الاعشى قال **حدثني شقيق** عن عبد الله قال كذا اذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة قلنا السلام على الله
 من عباده السلام على فلان وفلان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات
 والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتم ذلك اصاب كل عبد في
 السماء اوبين السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء اعجبة اليه فيدعو **باب**
 من لم يستح جهنمه وانفة حتى صلى قال ابو عبد الله رأيت الحمدي يجتمه بهذا الحديث ان لا يتمم الجبهة في الصلوة **حدثنا مسلم**
ابن ابراهيم قال **حدثنا هشام بن يحيى** عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد الخدري فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في المأرو
اخبرنا ابن سعيد انما من مصر **قال** **حدثنا سفيان** عن الاعشى ومنصور وحميد وحدثنا ابو نعيم رسول الله التمسيم واعد فاخلف كبراً

اشافى وادخل رواية قال الخطابي في ان موضع سجدة السجود السلام من فرق بان السوازي كان عن
 نقحان سجدة قبل السلام واذا كان من زيادة سجد بعد السلام لم ير مع فيما ذهب اليه ابي فرق جميع انتهى اشارة الى
 مذهب مالك فانه فصل واصحابنا يذكرون ان السجدة بعد السلام واجبوها بحدوث المغيرة بن شعبه قال صلى
 بنا رسول الله صلواته فجلس في الركعتين يسبحها بمعنى فلما تم الصلوة وسلم سجد سجدتين السوازيه الطراوى و
 الزهري وقال يذا حديث حسن صحيح واخرجه ابوداود ايضا واخترناه با ما حديث روى عن جماعة من الصحابة فيسا
 سجود السوازيه السلام وقد بينا ذلك في شرحنا لسان الآثار والخطاب في جعفر الطراوى ومثل مذهبه يروى من جماعة
 من الصحابة منهم على بن ابي طالب وسعد بن ابى وقاص وابن سحود وابن عباس وابن زبير وعمار بن ياسر
 وابن عمر رضي الله عنهم قاله الليثى وقال صاحب البداية والخلاف في الاولوية انتهى فعلى هذا حديث الباب يحتمل على
 بيان الجواز **باب** قول باب التشهد في الاولى اى باب ليان مشروعية التشهد في الجلوس الا اذ كان
 مراده من يروى به ان الباب السابق لما لم يتمم الوجه اى لم يتبين ان يكون المشروعية لذلك المشك فيه
 ظهر بهذا الفرق بين الركعتين كذا في الخبر اى وانما كان قال الليثى ويكن ان يقال الفرق بين الركعتين ان الاولى
 في عدم وجوب التشهد والثانية في وجوبه لان في حديثه هذا الباب قام وعليه جلوس والجلوس انما هو للتشهد فاخذ
 لها فخره بالاولى وطائفة بالثانية **باب** قوله ان الله هو السلام قال المكارم اني فان قلت هذا المصعب ردا عليه لوقا
 السلام على الله فقد قلت هذا الحديث مخبر ما سياتى في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد فان قيل قلنا السلام على الله
 فقال لا تقولوا السلام على الله فان التشهد هو السلام حاصل انما تقولون على ما يجب فان كل سلامه ورحمة ومنه
 وهو ملكا ومعطيا انتهى وقال الليثى ومطابقتهم للترجمه ايضا لا ياتي في الا باعتبار تمام الحديث فانه اخرج تامر بن باب
 ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وهو قوله صلواتي في آخر الحديث ثم يتخير من الدعاء ومعلوم ان الدعاء في آخر الصلوة وجه التشهد
 ويعلم من ذلك ان المراد من قول فيقل التحيات لله ان لا يكون التشهد في آخر الصلوة في غير ذلك من التشهد انتهى **باب**
باب قوله قال محمد بن يوسف هذا ما زاد الوارد من المشتملى الى قوله والاخر للرجال قال الليثى محمد بن يوسف هو ابو
 عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الطبري اهل الرواة عن البخاري يحكى البخاري عن عائشة قال سمعت خلف بن عامر يذم المكارم
 احد الحفاظ انه لم يفرق بين المسيح بالمعنى الذى هو المسيح بالمشتمل وذكر ان ابن ابي شيبة انفرق بينهما حيث قال ان الرجال

ان الامام حبيب بن ابي عمير
 وكان القنات
 وسمي الله الرحمن الرحيم

مصح على وزن سكت وان الذي منح خلقه اى شوه فكانه هرب من الالباس ولا التباس لان معنى عليه السلام
 انما سمى سجدا لان لا يسجد واعاهاه البر اوسى الرجال بالمشح لان الجرس من فضة وسج الصلاة وقيل لان عيبه
 الومعة مسمومة وقيل لانه شمس الارض اى يلقعها **باب** قوله وعن الزهري هذا عطف على قوله شعيب عن
 الزهري واشاره الى ان الزهري روى الحديث المذكور طولا ومخفقا اطول وهو الذي بين قبله وهننا اقتصر على الاستعاذة
 من فتنة الرجال وهننا زيادة ذكر السماع من عائشة **باب** قوله ادعوه في صلوتي ظاهره عموم جميع الصلوة
 ولكن المراد بعد التشهد الاخر قبل السلام لان كل مقام من الصلوة ذكره مضمنا فبقين ان يكون مقامه بعد الفتح من
 الكل وهو آخر الصلوة كما روته عن ابي بن ماجه وغيره اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر الحمد لله وبما يناسب الترجمة
 لدرجى الباب كذا في البصيرة **باب** قوله اجيرا يروى في رواية البخاري المدحوت ثم يتخير من الدعاء ما شاء قال
 المكارم اني يربح الدعاء بكل ما شاء دنيا ودنيا ويا شا به القرآن والادعية انما قال الليثى وهو ما قالت الشافعية
 لكن فيما ذموا اهل الامم لا يروى في رواية مسلم قوله صلواتي على فلان هذه لا يبلغ فيها شي من كلام الناس الحديث
 ونحن علمنا بالدرجيين لانا نتخذ من الادعية التي شرعها للاذعية التي شرعها للاذعية التي شرعها للاذعية **باب**
اسماء الرجال **باب** التشهد في الاولى فقبحته هو ابن سيد الشافى والجوابي
 بكر هو ابن مغز بن محمد بن يحيى المعمرى جعفر بن ربيعة بن شرجيل المعمرى الاعرج جد الرحمن بن هرم بن باب
 التشهد في الأخيرة ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي الاعشى هو سليمان بن مردان الكوفي شقيق بن سلمة هو ابو وائل
 الاسدى الكوفي باب الدعاء قبل السلام ابو اليان هو الحكم بن تافع المحمى شعيب هو ابن ابي حمزة الاموى وهو
 المحمى الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام يزيد بن ابي حبيب ابو جواد الازدى المعمرى
باب ما يتخير من الدعاء الا مسدد هو ابن مسدد الازدى الامشى وشقيق تقدمه **باب** من لم يسجد الا يجزى
 هو عبد الله بن الزبير المكي مسلم عن ابراهيم الازدى الفراهيدي البصرى ابي سلمة بن عبد الرحمن بن خوف
 الزهري المدنى ابا سعيد الخدري هو سعد بن مالك حل اللغات التحيات العبادات القولية الصلوات
 العبادات القطعية الطيبات العبادات المانحة الائم. المخرم الذين يقع الدال. ما اكثر ما تستعيدن من
 المغرم اى ما اكثر ما تستعدنا ذلك منه **باب** قوله فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم قال ات الله هو السلام فقال ات الله هو السلام
 عليه وسلم فقال ان الله هو السلام هذا صيغى على اختصار الرواية وكانوا يقولون السلام
 على الله كما سيجى عاجهم يقولون ذلك زعمنا منهم ان السلام من باب التعظيم القولى كالحمد والشكر فيقولون ذلك بالمقايسة فلما علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 بامرهم منهم عن ذلك (قوله مغفرة من عندك) ربما يتوهوا انه لو قانعة لقوله من عندك لو كان المظفرة المطلوبة من الله تطلى لو تكون الومن عنده والى ان معنى من عندك ما تكون

أحدًا بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيهم ^{الأمم} عمل مثلة ^{تسبحون} ومحمد ون تكبرون خلف كل صلوة ثلاثا وثلاثين
 فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسيتم ثلاثا وثلاثين ومحمد ثلاثا وثلاثين ونكبروا ثلاثين فرجعت إليه فقال تقول سبحان الله والحمد
 لله والله أكبر حتى يكون منهم كلهن ثلاث وثلاثون ^{أحمد} حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن زياد
 كاتب المغيرة بن شعبة قال أملى علي المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلوة مكتوبة
 لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع
 ذا الجحيم منك الجحيم وقال شعبة عن عبد الملك بهذا وقال الحسن بن علي بن فضال ^{أحمد} وعنه الحاكم عن القاسم بن مخيمرة عن زياد هذا باب
 يستقبل الإمام الناس إذا سلم ^{حدثنا} موسى بن اسمعيل قال حدثنا جابر بن حازم قال حدثنا أبو جابر عن سمرة بن جندب
 قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى صلوة أقبل علينا بوجهه ^{حدثنا} عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صالح بن كيسان عن عبد الله
 بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني أنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على أثر
 سماء كانت من الليل فلما انصرفنا أقبل على الناس فقال هل تدرين ماذا قال ربكم عز وجل قالوا لله ورسوله أعلم قال أصبر من عادتي
 مؤمنين وكافرا فإما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمنين بكافر بالكونب وامان قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر في
 مؤمنين بالكونب ^{حدثنا} عبد الله بن ميسرة عن يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد بن انس بن مالك قال أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الصلوة ذات ليل إلى شطر الليل ثم خرج علينا فلما صلى أقبل علينا بوجهه فقال إن الناس قد صلوا ورددوا وانكم لن تزالوا في صلوة ما
 انتظر ثم الصلوة ^{باب} مكث الإمام ومصلاته بعد السلام ^{وقال} لنا أدم حدثنا شعبة عن أيوب بن نافع قال كان ابن عمر يصلي في
 مكانه الذي صلى فيه الفريضة وقلعه القاسم ويذكر عن أبي هريرة رقة لا يطوع الإمام في مكانه ولم يصح ^{حدثنا} أبو الوليد هشام
 ابن عبد الملك قال حدثنا إبراهيم بن سعيد قال حدثنا الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم
 يمكث في مكانه يسيرا قال ابن شهاب فتدري والله أعلم لي ينفذ من يصرف من النساء وقال ابن أبي مريم أخبرنا نافع بن زيد قال
 حدثني جعفر بن ربيعة أن ابن شهاب كتب إليه قال حدثني هند بنت الحارث الفريسية عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

قوله صلوة ما انتظر ثم الصلوة
 قوله في مكانه الذي صلى فيه
 قوله يمكث في مكانه يسيرا
 قوله حدثني جعفر بن ربيعة
 قوله حدثني جعفر بن ربيعة
 قوله حدثني جعفر بن ربيعة

ثلاثا وثلاثين للمغيرة بن عمير وعن الحكم وعن القاسم بن مخيمرة عن زياد بهذا وقال الحسن بن علي بن فضال ^{الشيخ} في توجيه التفسير ^{حدثنا} أبو عبد الله

له قوله ثلاثا وثلاثين قال بعض المشايخ ان هذه الاعداد الواردة عقب الصلوات وغيرها من الأذكار الواردة في الصلوات والمساء وغيرها ذلك اذا كان وراءها
 عدد مخصوص مع ثواب مخصوص فلو أن أتى بها في غيرها لا يحصل ذلك الثواب والوارد فعل تلك الاعداد
 حكمته فاصفة لغوث وبما وارة تلك الاعداد ونوعها والصلوات ان هذا ليس من العمود التي هي من عمدتها وبما وارة
 اعدادها والدليل عليه ما رواه سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في الصلوة وحين يسمى سبحان الله وبحمده ما نبغ
 يات بعد كل صلاة فافضل مما جاء به الاعداد قال من قال أو زاد عليه **الله** فافضل مما جاء به الاعداد على المغيرة.
 وكان الشيخ عروة إذا كان أمير على الخوارج من قبل معاوية ومندلي وأبو بكر مؤيد إلى المغيرة أتي شئ
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سلم من الصلوة فكتب إليه المغيرة **الله** فافضل مما جاء به الاعداد
 بالاجماع وهي مشتقة على النفي والاشياء فقولها لا الاله الا الله من غير الله وقوله الا الله اثبات الالهية
 لله تعالى وبها تدين الصفتين صادر بذكر التوحيد والشهادة كذا في الصحيحين **الله** قوله زاذل الجرب
 الغني ويقال هو لا يذون والبعض والعظمة وكلمة من بمعنى البدل قول الشاعر فليتب لنا من ماذنم شربة مبروة
 باتت على الطيبان برديت لنا بك ما وزم وطيبان اسم البرادة ثم الفصح الجهم في جميع الروايات ومعناه الغني
 وقيل ان المراد بالجراب الابواب الامامى لا يشق احدانها وقال القرظي حكى عن ابن عمر الشجاعي انه رواه
 بالسر وقال معناه لا يشق والاشهادا بحمده وقال النووي المشهور الذي عليه الجمهور الخيم ومعناه لا يشق والاشهاد
 ملك شاه وانما ينفذ العمل الصالح **الله** قوله بالندية يعني بالندوة والندوة المذكورين وسكون التخيبة
 وكسر الوجة وفتح التخيبة تخفيف عن البعض وبشهادة عند أكثر المترين والصلوات بالتخييف لتأنيصه عبادا سميت
 بشجرة هناك عبارة بصفتها في الحلق وبعضها في الحرم قال العيني وفي القاموس حديثه كروبيبة وقد تشددير قرب
 مكة او بشجرة حديباء كانت هناك انتهى **الله** قوله على اثر سماء بكسر الهززة وسكون الثلثة ويروي بفتحها
 وهو ما يكون عقب الشئ والمراد من اسناد المطر **الله** قوله بنوكذا قال الخطابي الندوة الكونب وكذلك
 سواها نجوم منازل القمر الواردة وكان من عادتهم في البيت ان يقولوا مطرنا بنوء كذا فيضيضون التسمية في ذلك في غير الندوة
 وهو النعم عليهم بالفيض والسقيا فربهم من هذا القول فشاء كذا ذلك الى الكثرة لا اعتقالات الفعل الكونب
 وهو فعل الله تعالى لا شريك له قاله الكندي ويمثل ان يكون المراد كذا التسمية ذك في الصحيحين **الله** قوله وقد قال
 اي فعل الصلوة النقل في المكان الذي صلى فيه الفريضة وصلابن ابي شيبة عن معمر بن عبد الله بن عمير قال رأيت القام
 وسالما بليان الغريضة ثم يطوعان في مكانها **الله** قوله ففقط في الفرع اي الى رسول الله
 سلم وفي غير الفرع يقع فسلون ففهم مصدر صفات الى الفاعل ومفعول به جملته لا يطوع الا وهو فرغ لانه متحول

حل اللغات حد يبية بما وضومته ودال مفتوحة مهله مخفضة الياء
 عند بعض المحققين وهو الذي في الفرع ومثوه عند أكثر المشايخ موضع على نحو قوله من كسر سمي يبرهناك ويركاست
 بينه الرضوان تحت الشجرة سنة ست من الهجرة **الله** في ينفذ بفتح الضامية لية الى بنى فراس بلن من كتب انه
الله اي في كل وادراثة وثلاثون المجموع اوان تمام المائة بالسكر اويغود وقاتل فاختلفنا اسمي بينه سلم **الله**

يدرك كما حد الخ فالجواب انه يعتبر بالجزء مجموع الامور الثلاثة فيجوز ان يكون بعض الثلاثة حاصلا قبل الشرط لان اجزاء الثلاثة في الوجود يحصل
 بعدة ولا يخفى انه لا يصح على هذا جعل الاستثناء في قوله الا من عمل متعلقا بالكل فيجب جعله متعلقا بالاخير وما على تقدير العمل على الترتيب فيصم جعل
 الاستثناء متعلقا بالكل ايضا على معنى يحصل لكل الاحول الثلاث بالنظر الى الطوائف الا من عمل من الطوائف الثلاث مثله فاذم (قوله لا مانع لما اعطيت) الجار

وكانت من صواحبا قاتل كان يسلم فيصرف النساء فيد خلن يوتهن من قبل ان يتصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وقال ابن
 وهب عن يونس عن ابن شهاب اخبرني هند الفراسية وقال عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني هند القرشية وقال
 الزبيدي اخبرني الزهري ان هند ابنت الحارث القرشية اخبرته وكانت تحت معبد بن المقداد وهو حليف بني زهرة وكانت تدخل
 على ازواج النبي صلى الله عليه وآله وقال شعيب عن الزهري حدثني هند القرشية وقال ابن ابي عتيق عن الزهري عن هند الفراسية
 وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد حدثه ابن شهاب عن امرأة من قريش حدثت عن النبي صلى الله عليه وآله باب من صلى بالناس
 فذكر حاجته فتحظا هم حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبه
 قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وآله بالمدينة العاصم فقام مسرعا فخط رقاب الناس الى بعض حجر فسأله ففرغ الناس من
 سرعتهم فخرج عليهم فرأى اهدم قد عجبوا من سرعتهم فقال ذكرت شيئا من تبرعنا فكرهت ان يحسني فأمرت بقسمته **باب**
 الافتتال والانصراف عن اليمين والشمال وكان انس بن مالك يفتل عن يمينه وعن يساره ويعيب علي من يتوخى او من يعتد الافتتال
 عن يمينه حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن سليمان عن عمارة بن عمير عن الاسود قال قال عبد الله لا يجعل احدكم للشيطان
 شيئا من صلواته يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه لقد رأيت النبي صلى الله عليه وآله كثيرا ينصرف عن يساره **باب** ما جاء في
 الثوم التي والبصل والكراث وقول النبي صلى الله عليه وآله من اكل الثوم او البصل من الجوع او غيره فلا يقربن مسجدنا حدثنا عبد الله
 ابن عبيد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جردج قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وآله من اكل
 من هذه الشجرة يريد الثوم فلا يغشانا في مسجدنا قلت ما يعنى به قال ما راه يعنى الاثنية وقال محمد بن يزيد عن ابن جردج الاثنية
 حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله قال في غزوة خيبر من اكل من هذه
 الشجرة يعنى الثوم فلا يقربن مسجدنا حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال زعم عطاء ان
 جابر بن عبد الله زعم ان النبي صلى الله عليه وآله قال من اكل ثوما وبصلا فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وان النبي صلى الله
 عليه وسلم اتي بقدر فيه خضرات من يقول فوجد لها ريحا فسأل فاجبر بها فيها من يقول فقال قرتوها الى بعض اصحابه كان معه
 فمأراة كركه اكلها فقال كل فاني انا حي من لا تناجي وقال احمد بن صالح عن ابن وهب اني بيد قال ابن وهب يعنى طيقا فيه خضرات

حدثنا يونس الفراسية هند القرشية حدثت عن امرأة حاجلة بن ميمون العلاء ثم قام اليهم بقسمته يعهد اخبرنا
 لا يجعلن النج يغشينا مساجدنا اخبرنا عن ابن شهاب عطاء قال غلبتزل او قال قال

٢٢ قوله يوتحي اي يقصدان لا يفلس الا عن يمينه وقال الزهري حدثنا قتيبة بن الوليد
 عن اساك بن حرب عن قتيبة بن يونس عن ابن شهاب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو لمنا فيصرف على ما يبيد يجعل
 يمينه ومن شمل في الباب من عبد الله بن مسعود واهل بيته بن عمرو والى بيته قال ابو عيسى حدثني يونس بن ابي عمير
 عن اهل العلم انهم انصرفوا على ابي جابر شاذان شاذ من يمينه وان شاذ من يساره وصدق الامران عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 من لم يزل الى طالبه قال ان كانت حاجته من يمينه اخذ من يمينه وان كانت حاجته من يساره اخذ من يساره انتهى
 كلام الزهري قال العيني فان قلت روى سلم عن ابي اسحق بن عبد الرحمن السدي قال سالت ابا عبد الله
 انصرف اذا صليت عن يمينه او عن يساره قال اما انما فاكثر ما ريت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينصرف عن يمينه فبدا
 ظاهرة مخالفت ائراس المذكور ذلك لا يدل على منع الانصراف من الشمال ايضا ويجب ان كان على من
 يتوخى ذلك فكلما يرى متمردا او فاعلم ان ذلك يستوي فيه الامران ولكن جهة اليمين تكون اولى انتهى ١٢
٣٣ قوله يري بهم الراء ومثما الى يمين اهدم اوبتقدان حقاى واجبا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه اى جانب
 يمينه فمن اعتقد ذلك فقد تاح الشيطان في اعتقاد حقيقة ما ليس بحق عليه فذهب كمال صلواته قال الطبرسي وغيره ان
 من اصر على الانصراف وجعل عزما ولم يزل باصره فقد اصاب من الشيطان من الاستلال فكيف من اصر على بدنة
 وسكر امراة **٣٤** قوله يقول ابي سلمم بالجراى ما جاد في قول ابي سلمم من اكل البصل الى آخره وهذا ايضا
 من جملة الترجمة وليس هذا لفظ الحديث بل هذا من تعرف البخارى وتجوزة نقل الحديث بالنسبة فان قلت ليس في
 اعادة الباب ذكر الكراث فلم ذكره في الترجمة قلت قال بعضهم كذا اشار به الى ما وقع في بعض طرق حديث جابر
 في مسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اكل البصل والكراث الحديث ١٢ اع محقرا **٣٥** قوله خضرات جمع الخضرة
 بضم الخاء ويجوز في مثل هذا الجمع ضم الصاد ونحوها وسكونها وفي بعضها خضرات بفتح الخاء وكسر الصاد **٣٦**
 قوله من يقول كلمة من بيته ويجوز ان يكون للشيء ١٢ ع **٣٧** قوله فربوا بالغير راجع الى الخضر والامهات واما
 للبقول واما لعقد لانه يوتحي ولفظ الى بعض اصحابه نقل بالنسبة اذا رسول لم يزل بهذه العبارة بل قال فربوا الى

فلان مشا كذا في الكرماني قال النوى فذهب بعض العلماء الى ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقوله سيدنا واوليائنا
 على انعام لكل سيدنا نبي في بعض الروايات فلا يقربن المساجد قال والثوم ونحوه من البقول طلال باجماع من
 يعتد به وحكى تحريمها اهل الظاهر لانها منع من حضور الجماعة وهي عندهم فرض عين ١٢
اسماء الرجال ابن وهب عبد الله القرشي عثمان بن عمرو بن ابي الغار البصري
 يونس بن يزيد الايلي الزبيدي هو محمد بن الوليد الشامي الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة عماد بن الزهري
 الزهري الزهري تكرر ذكره قال ابن ابي شيبة هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق وصل في الزهريات ايضا الليث
 ابن سعد الام امرأة من قريش بن هند بنت المارث المذكورة باب من صلى الى محمد بن عبيد بن يونس المدني النبي
 مولا له يحيى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عمر بن سعيد هو ابن ابي حنين النوفلي الكوفي ابن ابي ليلى هو عبد الله بن
 عبيد الله بن عتبة هو ابن الحارث النوفلي **باب** الافتتال روى الاستقبال الى الاماميين ١٢ نفس وكان انس
 وصل مسدد في مسنده الكبير والوليد هو هشام بن عبد الملك الطائسي شعبة هو ابن الحجاج البوسطامي الواسطي
 سليمان هو ابن مهران الاغش عمارة بن عمر التيمي الكوفي الاسود هو ابن يزيد النخعي **باب** ما جاء في عبد الله
 ابن محمد الجعفي السدوسي ابو عاصم هو العفالك بن محمد النبيل ابن جردج هو عبد الله بن عبد العزيز بن جردج عطاء
 هو ابن ابي رباح مسدد هو ابن سرهد يحيى هو ابن سعيد النصفان عميد الله بن عمر بن حفص القرشي سعيد هو ابن
 كثير بن عفير القرشي يونس هو ابن يزيد الايلي عطاء هو ابن ابي رباح **١٢ حل اللغات** تخطى
 تجاوز التبر بمران والذهب والفضة الغير المقرب . يتوخى اي يقصد ويتجرى يري بفتح اوله اي يقصد ويجوز
 انضم الى نيل النبي اى غير النبي فلا يغشانا بالفت بعد الشين اجراء المعتدل بحرى الصبح او الالف من اشباع فتحة
 ينشئنا او يخرج النبي اى فلا يغشانا التثنية الراضة الكريمة

ينبغي ان يجعل متعلقا بالخبر المحذوف فلا يشكك بناء اسم لا يانه شبيهة بالوصف لان ذلك لو كان الجار متعلقا بانه وكذا قوله ولا معطى لها منعت
 والله تعالى اعلم (قوله فلا ينفع ذا اللحد منك المجد) قيل منك معناه عندك وقيل من بدلية وقيل هي متعلقة بينفع على تضمين محقق يحفظ او يمنع وقوله يري
 ان حقا عليه ان لا ينصرف) اورد عليه ان حقا نكرة وقوله ان لا ينصرف بمنزلة المعرفة وتكثير الاسم مع تعريف الخبر لا يجوز واجيب بانه من باب القلب قلت هذا
 الجواب يهدم اساس القاعدة اذ يتأتى مثله في كل مبتدأ نكرة مع تعريف الخبر فما بقي لقوله بعد الجواز فائدة ثم القلب لا يقبل بلائكة فلا بد لمن يجوز ذلك من بيان
 نكتة في القلب فهنا وقيل بل النكرة المخصصة كالمعرفة قلت ذلك في صحة الافتداء بما لا يكون الابتداء عريها صحيحا مع تعريف الخبر وقد صرحوا بامتناعه و
 يمكن ان يجعل اسمان قوله ان لا ينصرف وخبره الجار والمجرور وهو عليه ويجعل حقا حالا من ضمير عليه اى يري ان عليه الانصراف عن يمينه فقط حال كونه

له قوله لا يغشانا مسجدنا اخبرنا عن ابن شهاب عطاء قال غلبتزل او قال قال

ولم يذكر الحديث وابوصفون عن يونس قصة القدر فلا دري هو من قول الزهري او في الحديث ^{٥٧} حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث
 عن عبد العزيز قال قال رجل انس بن مالك ما سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم في التوم فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه
 الشجرة فلا يقربنا ولا يصلي من غنا ^{٥٨} باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والظهور وخصوهم الجماعة والعيدين و
 الجنائز ووصفهم ^{٥٩} حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا عند ر قال حدثنا شعبة قال سمعت سليمان الشيباني قال سمعت الشعبي
 قال اخبرني من مريم النبي صلى الله عليه وسلم على قبر مذبذبة فقامهم وصفا عليه فقلت يا ابا عمر ومن حدثك قال ابن عباس ^{٦٠} حدثنا
 علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال ثني صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ^{٦١} حدثنا علي بن ابي طالب قال حدثنا سفيان عن عمرو قال اخبرني كريب عن ابن عباس قال بيت عند
 خالتي ميمونة ليله فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاما كان في بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شين معاق وضوء اخفيا
 يخففه عمر وويقله جدا ثم قام يصلي فقامت فتوضأت فتوضأت ثم فصلت فقامت فصلى ثم فصلت فقامت فصلى ثم فصلت فقامت فصلى
 شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ فاتاه المنادي يؤذنه بالصلاة فقام معه الى الصلاة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمر وان ناسا يقولون ان
 النبي صلى الله عليه وسلم تامل عينه ولا ينام قلبه قال عمرو وسمعت عبيد بن عمير يقول ان رؤيا اولا نبياء وحى ثم قرأ ابي اري في المنام اذا ذبحك
 حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اطعام صنعته فاكل منه فقال قوموا فلا يصلي بكم فقامت الي حصيد لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحت به ماء فقام رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واليتميم معي والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين ^{٦٢} حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله
 ابرعينة عن عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا على حمار انا وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس
 بماء الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم يترك ذلك علي احد ^{٦٣} حدثنا
 ابو اليان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عياش حدثنا
 عبد الاله قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في العشاء حتى ناداه عروة قائما
 النساء والصبيان قالت فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه ليس احد من اهل الارض يصلي هذه الصلاة غيركم ولم يكن احد

حدثنا علي بن ابي طالب قال حدثنا سفيان عن عمرو قال اخبرني كريب عن ابن عباس قال بيت عند خالتي ميمونة ليله فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاما كان في بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شين معاق وضوء اخفيا يخففه عمر وويقله جدا ثم قام يصلي فقامت فتوضأت فتوضأت ثم فصلت فقامت فصلى ثم فصلت فقامت فصلى ثم فصلت فقامت فصلى شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ فاتاه المنادي يؤذنه بالصلاة فقام معه الى الصلاة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمر وان ناسا يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم تامل عينه ولا ينام قلبه قال عمرو وسمعت عبيد بن عمير يقول ان رؤيا اولا نبياء وحى ثم قرأ ابي اري في المنام اذا ذبحك حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعام صنعته فاكل منه فقال قوموا فلا يصلي بكم فقامت الي حصيد لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحت به ماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واليتميم معي والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله ابرعينة عن عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا على حمار انا وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بماء الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم يترك ذلك علي احد حدثنا ابو اليان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عياش حدثنا عبد الاله قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في العشاء حتى ناداه عروة قائما النساء والصبيان قالت فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه ليس احد من اهل الارض يصلي هذه الصلاة غيركم ولم يكن احد

اننا يقول ٢٠٢٠ وقال احمد بن صالح بعد حديث يونس عن ابن شهاب وهو يثبت قول يونس حدثنا خلفه فقال بن عبد الله فنام تحفقه فاذنه

بجماعة وصحة النووي وجزم اخوان المساعدة اش ودرهم ابن جراني ١٣ هـ قوله اتان اي جالة وهو يفتح العبرة
 يدل من هاركة في الجزم الذي قال ابن عسقلان مطابقة للجزم الثالث من الزمزم اي حضور الصبيان الجماعة والجزم السادس
 ايضا وهو قوله ووصفهم ١٢ هـ قوله اعتمر اي اخرجني اشتدت غلظة الليل وهي سنة ١٢٦٤ هـ قوله
 غيرك بالرفق والنسب في التوضي كذا في السطمان قال الكرم ان قلت ابن عمل السطمان بالترجمة قلت لفظ
 الصبيان لان المراد منهم ما الحاضرون منهم في المسجد للصلاة الجماعة واما الناظرون وعل التقديرين فالقصود حاصل انتهى
 قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يصلي بكم فقامت الي حصيد لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحت به ماء فقام رسول الله
 حاضر في المسجد لا يملك انهم ناولوا في البيوت انتهى والظاهر من كلام عروة ان شاهد النساء الا في حفرة في المسجد قد نزل
 ومبينا من معهن وكونهن في بيوتهن مع صبيانهن احتمال بغير دلالة لاهم البخاري انهن مع صبيانهن كانوا حضورا في
 المسجد كما ذكره الحديث في هذا الباب انتهى ١٣ هـ

اسماء الرجال
 ابو صفوان عبد الله بن سيد الاسوي فيما وصله
 المؤلف في الاطعمة ابو معمر ابو عبد الله المقعد البصري عبد الوارث هو ابن سعيد العمري عبد العزيز بن حبان صاحب البنان
 باب وضوء الصبيان محمد بن المثنى بن عبد الله الانباري عنده هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الجراح الواسط
 سليمان بن ابي سيمان فيروان الشعبي هو مامر بن شراييل ابو عمرو على هو ابن عبد الله المدني وسفيان هو ابن عيينة
 في الاسناد بن عمرو هو ابن دينار ابو محمد الشيباني كريب هو مولى ابن عباس رضي الله عنهما من سلالة العقبين مالك هو
 الامام الدر بن شهاب هو الزهري ابو اليان الحكم بن تافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن
 شباب ١٣
 حل اللغات
 اتان انتهى الجزم الاحتلام البلوغ قوله اي تسرع المشي او اكل اعتم ١٣ هـ

له قوله من يسكون العين
 وفيها معناه مصاحبا فان قول من لم يذكره في الحديث الباب قلت لم يبق هذا في كلام السعدي وهو في حديث
 جابر الذي ذكره الان وفيه غلظة الجاهل من جملة الجاهل الجوع وامرح مدا وقع في حديث ابي سعيد لم يرد ان
 فتمت خبر فوفنا في منه المصلحة والناس جراح الحديث رواه البيهقي وزعم انه عند مسلم ١٢ هـ قوله قبر مذبذبة
 قال الخليل روي على وجهين بالاضافة والبهود القبط والاضافة اي قبر مذبذبة في ناحية عن القبور وفيه صلوة على البيت
 بعد وفاته في القبور وفيه ان القبط اذا وجد في بلاد الاسلام كان حكم المسلمين في الصلاة عليه ونحوها من احكام الدين فان
 قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت ابن عباس كان طفلا وحضر الجماعة ودخل في صفهم كذا في الكرماني ١٣
 هـ قوله من شين يفتح شين وشدرة تون قرية غلظة وقوله يخفف عمر وراي بالغسل الخفيف مع الاسراع ويقطعه
 اي بالانقصار كذا في الجمع قال العيني ومطابق في قوله فتوضأت وكان اذ ذاك صغيرا انتهى لان كان عند وفاته
 صلوا بن ثمانية عشر سنة ١٠٦ هـ قوله ان رؤيا الانبياء وحى سقط كلمة ان في بعضها فقد صدق عبيد قوله
 واشار الى ان الجنة قائمة بعد ذلك قوله فان رؤياهم وحى ولذا تقدم على ذبح الولد بالرؤيا وما كانت وجعا لم يكن نومهم
 نوم غلظة مؤدية الى الموت بل نوم تيسر ويحفظ والانتظار للموت فلا يجرم كان القلب متوجها الى الملكوت الاعلى
 والعين تامة عن الاثقات الى الخلق ثم قرأ الآية ١٣ هـ قوله طول ما لبس اي كثرة الاثر قال
 في الجمع ليس العبير فتر ١٣ هـ قوله فقصته بمار وذلك اما اجل تليين العبير او لانه الوسخ من مطابقة
 لترجمة في قوله واليتميم مع لان اليم وال على الصبا اذ لا يتم بعد الاحتلام والظاهر ان قصد مليكة من دعوتها الصلوة كمن
 اطعام جلسته مقدمتها لكان في العيني ١٣ هـ قوله والجوز هو ام سليم ام اس جدة اسحق على الصحيح قال الكرماني
 وقال الكرماني في باب الصلوة على الصبي مليكة جدهم وفتح الام وسكون التاجية هي ام سليم ثم قال فان قلت هي الام
 لاس لاجرة قلت الضمير راجع الى اسحق لاني اس لانا كانت اولاد زوجته مالك اي الى اس ثم تزوجها ابو طلحة
 فولدت له عبد الله وقيل انها جدة اس ايضا انتهى وقال السبكي في التوضيح في تفسير قوله ان جدته اي جدة اسحق جزم

حقا لله تعالى اعلم قوله باب وضوء الصبيان لا بد من تقديره فيمكن ان يفد راي انه صحيح تصم به الصلوة وان له اصلا في السنة حيث كان موجودا وقتها
 صلى الله عليه وسلم في حضرته ولو قد رآته واجب بمعنى انه لا تصم الصلوة بدونه ولا بمعنى ما يعاقب على تركه كوجوب الوضوء في حق البالغ للصلوة لتأفله او قد رآه
 مندوب يعنى انه توضأ صلى يحصل له الثواب وان تركه مع ترك الصلوة فلا عقاب ولا معنى انه تصم الصلوة بدونه فكان صحيحا لان احاديث الباب لا تدل عليه وهذا اعلم
 ان قاله ابن المنذر لم يفسر على حكمه لانه لو عذر بالندب لا يقتضي صحة صلوة الصبي بخير وضوء ولو عذر بالوجوب لا يقتضي ان الصبي يعاقب على تركه كما هو وحده الواجب فاني
 بعبارة سلمة عن ذلك التقى لا يخلو عن نظر وانك تعالى اعلم قوله قد نك للنساء والصبيان قال ابن رشد فظهر منه البخاري ان النساء والصبيان الذين ناموا كانوا حضورا في
 المسجد وليس الحديث صريحا في ذلك بل يحتمل انهم يأموا في البيوت وهو سندی

عَيْنُهُ عَنْ اسْمَعِيلَ عَنْ اَنَسٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ امِّ سَلِيمٍ فَقَمِتَ وَبَتَّحَ خَلْفَهُ وَامْرُسَلِيمُ خَلْفَنَا يَا بَ سُرْعَةَ انْفِرَافِ
النِّسَاءِ مِنَ الصُّبْحِ وَقَلَّةِ مَقَامِهِنَّ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَوْسَى قَالَ حَدَّثَنَا اسْعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْقَاسِمِ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِّي الصُّبْحَ بَغْلِسٍ فَيَنْصَرِفُ مِنْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُعْرِفُونَ مِنَ الْغَلَسِ او
لَا يُعْرِفُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا يَا بَ اسْتَيْذَانُ الْمَرْءِ زَوْجَهَا بِالْمَخْرُوجِ اِلَى الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ مَعْمَرٍ
الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ اَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا اسْتَاذَنْتِ امْرَأَةٌ اَحَدَكُمْ فَلَا يَمْنَعُهَا
يَسْمُو اللهُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ

كِتَابُ الْجُمُعَةِ

بَابُ فَرَضِ الْجُمُعَةِ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى اِذَا تُوذِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا اِلَى ذِكْرِ اللهِ وَ
ذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَنْ تَعْلَمُوْنَ فَاسْعَوْا مَا مَضَى حَدَّثَنَا ابُو الْيَمَانِ قَالَ اخْبَرَنَا شُعَيْبٌ

قَالَ حَدَّثَنَا ابُو الزُّنَادِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ الِاعْرَجِ مَوْلَى رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ اَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَحْنُ الْاٰخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيِّنَاتُهُمَا وَتَوَاتَرَ الْكِتَابُ مِنْ قَبْلِنَا ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا
فِيهِ فَهَذَا اَنَا اللهُ فَالْنَّاسُ لَنَا فِيهِ نَبِيٌّ يَهُودِيٌّ عَدُوٌّ لِلنَّبِيِّ اَوْ النَّصَارِيُّ بَعْدَ عِدِّ يَا بَ فَضِلْ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شَهْرٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
اَوْ عَلَى النِّسَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا جَاءَ
اَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ابْنُ اسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ
عُمَرَ ابْنِ عُمَرَ ابْنِ عُمَرَ ابْنِ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَيِّنَاتُهُمَا فِي الْعُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اِذَا جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْاَوَّلِينَ مِنْ اُمَّةٍ بِالنَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَادَاهُ عُمَرَاءُ هَذِهِ قَالَتْ اِنِّي شَغَلْتُ فَلَمْ اَنْقَلِبْ اِلَى اَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّائِيْدِيْنَ فَلَمَّا زِدْتُ اَنَّ تَوَضَّأْتُ قُلْتُ وَالْوَضُوءُ اَيْضًا وَ
قَدْ عَلِمْتُ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ عَنْ عَطَاءِ
ابْنِ يَسَّارٍ عَنِ ابْنِ سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مَحْتَلِمٍ يَا بَ الطَّيِّبِ الْجُمُعَةِ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ فَتَنْصَرِفُ الْمُؤْمِنَاتُ لَا يُعْرِفْنَ اِلَى قَوْلِهِ تَعْلَمُونَ اِلَى قَوْلِهِ تَعْلَمُونَ فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِمْ فَالْنَّاسُ لَنَا تَبِعَ ابْنُ عُمَرَ اخْبَرَنَا
ابْنُ اسْمَاعِيلَ عَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ بِمِثْلِهِ اِذَا دَخَلَ عَلَى الْوَضُوءِ

وانما هو كقول تعالى واشهدوا انما يقيم الحديث ويؤديه ما خرج ابو داود عن عمر بن الخطاب ان ناسا من اهل العراق
جاؤا وافقوا ابا ايمن بن عباس ا ترى الغسل يوم الجمعة واجبا فقال لا ولكنه طهور وخير من الغسل ومن لم يغتسل فليس عليه
بواجب وسأخبرك كيف بدأ الغسل كان الناس يجودون بلبس العوف ويعلمون على طهورهم وكان سيدهم حيا
مقارب السقف انا هو عيش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار عرق الناس في ذلك العوف حتى ثابث
سهم رباح حتى لذي بعضهم بعضا فلما وجد عليه السلام تلك الرياح قال يا ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاعسلوا وليس
احكم مثل ما يجره من دهن ولبس قال ابن عباس ثم ما عالت بالخير وليسوا الا العوف وكفوا العمل ووسع مسدهم
وذهب بعض الذي كان يوزي بعضهم بعضا من العرق فبدأ يشير الى ان الغسل كان واجبا كما ذهب اليه مالك ثم صار
سنة كما ذهب اليه الجمهور والله اعلم بمقتضى الامور شرح مؤطا على القاري

له قوله وتيمم على المرفوع التمسك بهدون التاكيد على نذهب الكونية واما عند البحرية ففي مثلها يجب
التصيب لانه معلول معروا اسم التيمم ميمرة بعن الجملة 12 اكراني له قوله فلا يمتد بها بسم العين وجزء ما نقلت
بلا صلت والتميم ميمرة با فروع الى التيمم اما ان يقيد بالحديث السابق فيها او لا كما كان ما نزل على الاطلاق
فالفرع الى موضع العبادة بالطريق الاول قالوا في معناه شهود عباد المسلمين وعبادة المسمى ونحوه كما قال الكوفي
قال النبي والحديث السابق هو المذكور في باب خروج النساء الى المساجد ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذنكم
نساءكم بالليل الى المساجد فاذا نزلن 13 له قوله من الاخرى اى الساخرون زمانا في الدنيا والساخرون
المشقة من في الاخرة على اهل الاديان منزلة وكرامة وفي المشقة والقنار لهم قبل الخلق وفي دخول الجنة 14 مجمع الجهاد
له قوله فرض عليهم فاختلغوا الظاهر فرض عليهم تعيين يوم فريضهم وول كل الى اجتهادهم فاختلغوا فيه
ولم يردهم الشر وقرن بين ميمنا وقال الطيبي يعني فرض عليهم ان يمتدوا في لقم ليعيده ويترجمه باذكارهم
فقالت اليهود هو السبت لانه تعالى فرغ فيه من خلق العالم فمن تنفر عن منام العبادة وزعت النصارى
ان يوم الاحد فانه بدو الخلق فينشق فيه شمسة التذرية الامة ليوم الجمعة لانه بدو فيه خلق الانسان للعبادة فيختلف
سائر الايام فانه خلق فيها من خلق الانسان يركل فرض عليهم يوم الجمعة وكل الى اختيارهم فاختلغوا في اى الايام
يكون ذلك ولم يردهم التذرية يوم الجمعة وذخره لنا مجمع الجهاد له قوله من هو عثمان بن عفان 15 اكر
له قوله والوضوء اى تركت فضيلة الغسل ايضا وفيه المطابقة قال الشافعي الرجل اذا غسل في الايام من غفران
ولو كان الغسل واجبا لربح عثمان اوله وعرفه لم يربح ولم يربحها المساجد والانصار اوله لانه ليس
يفرض بهنذرية ان المراد بقوله يغتسل ليس المراد بالاجاب وكذا المراد لفظ الواجب ان لا الواجب جمعا بين اللزوم
16 اكر ع له قوله واجب على كل محتمل اى بان قال النووي المراد بالواجب واجب اختيارا لقول الرجل لاصاحبه
حكك واجب على قائله على القاري وقال محمد مؤطا اخبرنا محمد بن امان بن حار عن حماد بن ابراهيم النخعي
قال اى ما رواه من الغسل يوم الجمعة والغسل من الجماعة والغسل في العيد قال ان انتم لم تفسد فمسن وان تركت
فليس عليك فقدت له الم يقل رسول الله صلعم من راح الى الجمعة فليغتسل قال بل ولكن ليس من الامور الواجبة

اسماء الرجال
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة باب سرعة انصراف النساء سعيد بن منصور وشيخ
المصنف فليح هو ابن سليمان المدني القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق بن مسدد هو ابن مسدد بن اسحق بن عمر
هو ابن وا شد الاذنى باب فرض الجمعة ابو اليمان هو الحكم بن نافع شيب هو ابن الى حمزة ابو الزناد
عبد الله بن وكان باب فضل الغسل عبد الله بن يوسف و مالك تقدمنا ما فتح مولى ابن عمر عبد الله بن محمد
ابن اسما العنبي البصري تميم بن اسما العنبي البصري عبد الله بن يوسف الشيبى مالك الامام المدني
صفوان بن سليم الزهري المدني حل اللغات به المروط مجمع مرط بالسر وهو كس من صوت
او فر يوزن به فاجزى فاخفف بيين مثل غرورنا ومعنى واجب اى ثابت محتمل اى بالغ

(قوله لقول الله تعالى اذا تودى للصلاة الخ) استدلال به على الوجوب تارة بان شرع الاذان للفرائض وتارة بان ايجاب السعي اليها قد
وجوبها وقد يقال هذا مبنى على كون اسعر الوجوب وهو في محل النظر لان قوله ذلك خير لكم يفيد خلافا له لان خير اسم تفضيل يفيد ان السعي اولى من تركه فيقتضى
حمل الامر على الندب وقد يجاب بان ذلكم اشارة الى ترك البيع فقط اولى مجموع السعي وترك البيع قوله خير نظر الى ان البيع لا يخالف نفعه وتبوي الاذان النفع الاخرى
اولى واخرى وهذا لا يتأتى الوجوب فانه هو قوله وهل على الصبي شهود يوم الجمعة او على النساء الظاهر انه اراد لانهم كما زعم بعض ويدل عليه ما سيجئ في الكتاب
هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان ولعله استدلال عليه بحديث غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم بناء على حمل الاحتلم على الذكورية لا لصيغة
التذكير والاحتلام من علامات البلوغ والغسل مشروع لشهود الجمعة فاجابه على المحتلم فقط دليل على ان الشهود واجب عليه فقط وهو المطالب لكن قد يقال هذا الحديث
لا يدل على الحصر ويجاب بانه من باب تقرير قواعد الشرع فيحمل على المحصر صونا للقواعد عن الاختلاف والله تعالى اعلم (قوله فتاداه عمر الخ) كلامها لم يكن حال الاشتغال
بالخطبة فلا يكون مشمولا للنهي في حديث اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والا فامخطب فقد لغوت فصل ككلام النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل المسجد حال الخطبة اركعت
ركعتين وقوله لا وشمله لا يضر وقال الابن في شرح مسلم ولا يكونان لا يعين واما الاطلاق من اعرض عن اسمائها وشغل نفسه باستماع غيرها ما لا يسوغ في الشرع اتقى (قوله الم لا
ان توضع) قال القسطلاني فان صلة زيدت لتأكيد التفي التفي تفتت قلت بل مصدرية بتقدير حرف الجواز فلما زادت على ان توضع كما في بعض الروايات وحذف حرف الجوع وان و
ان قبا مع اما ما ذكره فلا يظهر له وجه عند العقلي والله تعالى اعلم (قوله والوضوء ايضا) بالنصب اى وفعلت الاقتصار على الوضوء ايضا واستدل بعد ما ذكره بالغسل وسكوت

صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حليل فاعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمرو يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارا فقلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكسها لتبسه فاكسها عمر بن الخطاب اخاله بركة مشركا باب السواك يوم الجمعة وقال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم يسنن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الودع عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولان اشق على امتى اولولان اشق على الناس لامرتهم بالسواك مع كل صلاة حدثنا ابو عمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا شعيب بن الخطاب قال حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت عليكم في السواك حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن منصور بن حصين عن ابى وايل عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه باب من تسواك بسواك غيره حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمان بن بلال قال هشام بن عروة اخبرني ابى عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابى بكر معه سواك يسنن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه فقصمته ثم مضته فاعطيتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستنن به وهو مستند الى صدرى باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرم عن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يوم الجمعة الحمد تنزيل وهل اتى على الانسان باب الجمعة في القرى والمدن حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابى جبر الصبيعي عن ابن عباس قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواتى من البحرين حدثني بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وزاد الليث قال يونس كتب رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادى القرى هل ترى ان اجتمع وزريق عامل على ارض يعملها وفيها جماعة من السودان وغيرهم وزريق يومئذ على ايلة فقلت ابن شهاب وانا اسمع يا مروة ان يجتمع يخبره ان سالما حدثه ان عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيتك الا مارة ومسؤل عن رعيتك والرجل راع في اهله وهو مسؤل عن رعيتك والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئلة عن

٢٠٣ من الخطاب يستوك فقصمته ابو نعيم وعبد بن يوسف محمد بن يوسف في الجمعة في صلوة الفجر والمدائن بجواتا المروزي اخبرنا عبد الله

اي اليس فان كسوتنيها اعطيتنيها اي اعطيتنيها الاكسوا
 ١٢ كسر الراء هو ابن حاجب بن زرارة كان يقيم بالسوق الخلل اي يعرضها للبيع فانما هذه اللمعة اليه بهذه الملائمة
 ١٣ عك قوله فالمراد اسم عثمان بن حكيم وقد اختلف في اسلامه قال بعضهم في رواية لبني ابي اسد
 بها عروة الى اخ لرسن اهل مكة قبل ان يسلم وبذلك يدل على اسلامه بعد ذلك ومطابقته الحديث للزعم من حيث
 ان يدل على استحباب التجمل يوم الجمعة والتجمل يكون باحسن الثياب وانكاره صلح على عمر بن الخطاب لا يخلو التجمل باحسن
 الثياب وانما كان لا يخل تلك اللمعة التي اشار اليها بشرا من المرير ١٢٠٠ هـ قوله يستن من الاستن
 وهو الاستياك وهذا الشقيق طرف من حديث ابى سعيد ذكره في باب الطيب للجمعة في الحديث ذكر الجمعة وبريق
 التقاليد بين هذا العلق والترجمة ١٢٠٠ هـ قوله مع كل صلوة ومن هذا الوجه المطابقة اي من جهة الترتيب
 الجمعة في قول صلوة ١٢٠٠ هـ قوله في امر السواك وقال ويروى
 بعينه الجول من الماضي اي يولت من عند الله وفي التوضيح معناه حقيق ان الفعل وحقيق عليكم ان تسعدوا و
 تليقوا او المطابقة للترجمة من حيث ان الاكثر في السواك الذي هو اهل الفقه في الحديث عليه يتناولوا فكلما خذوا سائر
 المسحوت المكتوبة والجمعة اقواها لانها يوم اذها م تكلم ان تنظيف البدن بالانفصال ونحوه مستحب فيه فكل ذلك
 تطهير وانكته بل هو اقوى على ما لا يخفى ١٢٠٠ هـ قوله يوشق فاه اي يدلك اسنانه ويشقها و
 قيل هو ان يشاق من سفل الى علو واصل الشوص الغسل قال ابن الاثير وفي الكرماني فان قلت كيف دل على
 الترجمة قلت بالطريق الاول لما لم من زيادة اهتمام الشارع بالجمعة في تنظيها ونحوه انتهى ١٢٠٠ هـ قوله
 بجواتى بعن الجيم وتنظيف الراوي بالثقل وبالقصرو منهم من يمزجها بقرية من قرى البحرين وحكي ابن السني عن
 الشيخ ابى الحسن انها مدينة وفي الصحاح الجوهري والبلدان لا يخفى جواتا حصن بالبحرين وقال ابو عبد الله
 ابى بكر بن عبد الله بن عبد القيس استدلى الشافعية بهذا الحديث على ان الجمعة تقام في القرية اذا كان فيها
 اربعون رجلا احرارا متقين حتى قال ابى القاسم باب العدل الذين اذا حضروا في قرية وجبت عليهم ثم ذكر فيه اقامة الجمعة
 بجواتا لا تسلم انها قرية بل هي مدينة كما حكى عن البكري وغيره وقد يطلق اسم القرية على المدينة باعتبار المعنى
 الغوي كما في قوله تعالى ولولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين لفلان والظاهر انهم استدلال من يجيز
 الجمعة في القرى بهذا الوجه ولئن سلمنا انها قرية فليس في الحديث انه صلح على ذلك واقرهم عليه ثم استدلى

الوجه فلهذا ما رواه عبد الرزاق عن علي بن ابي طالب قال لا جمعة ولا تشترق الا في مصراع وكذا رواه ابن ابي شيبة عن طريق جراح
 المروزي ايضا بسند صحيح ناجر عن منصور بن مهران قال قال النودي حديث علي بن ابي طالب كان لم يطبع الا على
 الاثر الذي فيه الجماع ولم يطبع على طريق جرير عن منصور فانه سمنه واولو اطعم لم يقل بما لا ركنا في العتيق وقال
 ابن الهيثم وكفى علي قسوة ولما ١٢٠٠ هـ قوله وزاد الليث اشار به الى ان رواية الليث متفق مع ابن المبارك
 الا في القصة فانما تخلفه برواية الليث معلقه ١٢٠٠ هـ قوله اجمع اي معنى صلوة الجمعة في الارض التي كان
 مشغولا بزراعتها والعمل فيها الا في ايلة اذ هي كانت بلدة لم يجمع الى السؤال عن التجمع فيها ١٢٠٠ هـ قوله وانما
 المكتوب هو الحديث والمسعود المامور به قاله الكرماني وقال بعضهم اهل ابن شهاب سمعوا يونس ١٢٠٠ هـ قوله اخبرني
 ابن شهاب رزقيا بان سالما حدثه الاستدلال به على ان كان ابراهيم بن ابي راعي حقوق رعيتك ومن جملة حقوقهم
 اقامة الجمعة وبالطريقة للترجمة ١٢٠٠ هـ

اسماء الرجال باب السواك يوم الجمعة
 عبد الله بن يوسف هو نبيس مالك الامام المدني ابى الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاخرج هو عبد الرحمن بن
 هرم بن العوام هو عبد الله بن عمر ابى الجراح واسمه بسرة النخعي البصري عمه الوليد بن ابي سفيان بن شعيب
 ابن الحجاج البصري محمد بن بكر البصري مصعب هو ابن المعتز ابى وايل هو شقيق بن سلمة الكوفي حديثه
 هو ابن ايمان باب من تسواك الواسعيل هو ابن ابي اوس هشام بروي عن ابيه عروة بن الزبير بن
 العوام باب ما يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة الواسعيل هو ابن ابي اسد بن ابراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف
 الابن الصفي بن عبد الرحمن بن هرم الاخرج ابى بكر باب الجمعة في القرى الجمرة بن النخعي الغزي الزمن البصري
 ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو ابى حمزة هو نصر بن عمران يشتر بن محمد المروزي السبستاني يونس هو ابن يزيد ابى
 سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رزق بن حكيم الغفاري مول بني فزارة ابن شهاب هو ابو هريرة ١٢

حل اللغات للاخلاق له اي لاصيب لمن لا خير والصلح كسوتنيها اي اعطيتنيها
 لاسواك اليس يستن من الاستن وهو الاستياك وهو الاستياك لولان اشق اي لولا سفاق ان اشق يشوص فاه
 اي يدلك اسنانه ويشقها اقوى جمع قرية مدن جمع مدينة جواتى بعن الجيم هي قرية من قرى البحرين وتيل مدينة
 وقيل ضمن بالبحرين ١٢

ذلك انتهى قلت ويحتمل انه سمع من صحابي اخر بعد ان قال لا اعلمه والله تعالى اعلم قوله لو اشتريت هذه فلبسته يوم الجمعة هذا العرض من عمر يشيروا ليس احسن الثياب كما هو
 عندهم للجمعة وترك انكار النبي صلى الله عليه وسلم اصل التجمل للجمعة تقديرا له وكل منها يصلح دليلا للترجمة قوله اكثرت عليكم في السواك وهذا من جملة الترغيبية والمبالغة في امره
 لظهور ذلك في محله ولا يظن به انه في غير محله قوله بجواتى من البحرين في رواية وكيم قرية من قرى البحرين وهي تدل على الجواز في القرى والمدن ولا وليا لكن قد قيل كانت جواتا مدينة
 واطلاق القرية على المدينة كان شائكا فقد اطلق الله تعالى على مكة في كتابه اسم قرية في مواضع منها قوله لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين وقال تعالى اشق قوتك من
 قوتك القى اخر حيك وغير ذلك (قوله الامام رافع) اي على من كان اميلا قامة الاحكام الشرعية واجراؤها في رعيتك والجمعة منها كذا اقدر لوجه الاستدلال وفيه بحث لان كون الجمعة

رعيتها والحاجد راع في مال سيده ومسئول عن رعيتها قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه وهو مسئول عن رعيتها كلكم راع ومسئول عن رعيتها باب هل على من لا يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم وقال ابن عمر انما الغسل على من يجب عليه الجمعة حدثنا ابواليمان قال اخبرنا شيبان عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة فليغتسل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاخرون والسابقون يوم القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناها من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهذا ان الله له فخذ اليهود وبعد غد للنصارى فسكيت ثم قال حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده ورواه ابان بن صالح عن مجاهد عن طاووس عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوماً حدثنا عبد الله بن عبيد بن حماد قال حدثنا شعبة بن جابر عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله نزل النساء بالليل الى المساجد حدثنا يوسف بن موسى قال ثنا ابواسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد صلوة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها لِمَ تخرجين وقد تعلمين ان عمر يكره ذلك وبخار قالت فما يمنعني ان ينهاني قال يمنعني قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة في المطر حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا عبد الحميد صاحب الزياتي قال حدثنا عبد الله بن الحارث بن عمير بن سيرين قال قال ابن عباس لمؤدته في يوم مطير اذ قلت اشهد ان محمداً رسول الله فلا تقل حي على الصلوة قل صلواتي بيوثكم فكان الناس استنكروا فقال فعلة من هو خير مني ان الجمعة عزومة واني كرهت ان اخرجكم فتمشون في الطين والداحض باب من اين تؤقي الجمعة وعلى من تجب لقول الله تعالى اذ اردت للصلوة من يوم الجمعة وقال عطاء اذ كنت في قرية جامعة فنودي بالصلوة من يوم الجمعة فحي عليك ان تشهدت سمعت النداء ولم تسمعته وكان انس في قصرة احياناً يجمع واحياناً لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابي جعفران محمد بن جعفر بن الزبير حدثه عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم والعوالي فيأتون في الغبار فيصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم

انتهى قال في كل راع مسئول فكل راع وكله مسئول حدثني

نحو واوتينا وهلنا محض رسول الله من ستور اخبرنا وما لنا نحن اخبرنا قال قال اخرجكم فاسعوا الى ذكرائه ونودي اخبرنا يوم في القبايل وهذا من كونه راعياً على اعنانه وجوارحه مجمع قوله على كل محتلم في الصلاة لانه من حيث المنوم لان منومه عدم الغسل على كل من لم يتكلم ومن لم يتكلم ومن لم يشهد الجمعة يعني قوله فخذ اطراف متعلق اما بالجزء بالجملة في الاجتماع اليهود في غدو النصارى في بيوتهم ويروى في فخذ اطراف على انه مبتدأ في حكم المنصوف فلا يصح كونه في الصورة تكررة تقديره فخذ الجمعة لليهود وقد بعد في التصاريح كقوله قوله يوم يوم الجمعة وصحة ابن خزيمة ومطابقة الحديث للترجمة فخذ من قوله كل مسلم لان المراد من مسلم هو المسلم المتكلم لان الاحاديث الواردة في هذا الباب ليس بعضها بعضاً وقد مر في الحديث السابق على كل محتلم وليس المراد من لفظ محتلم اي محتلم كان بل المراد كل محتلم مسلم وهذا معلوم بالضرورة فاذا كان المراد المسلم المتكلم فغسله المسلم الغير المتكلم وهو يدخل في قول من لم يشهد الجمعة قال الرازي فغسل من غطت الصلاة الا ان يقرأ الحمد والثناء في الصلاة فلو انزلت النساء بالليل الى المساجد وهو ما لا يؤمنون من بالبنار والجمعة شهادة فعل على انما لا تجب عليهم وهو محتمل الترجمة ١٣ قوله امرأة لعمره اسماء كاتبة بنت زيد بن عمرو بن نفيل اخت سويد بن زيد احد العشيرة المشيرة فتح عود في حجر الباري فطليها ثم طلت ان لا يسمعها من اسمها فاجابها على كره من فكلت تشهد كذا في القسطلاني ١٣ قوله فقبلت امام تزويج القائل لما بن عرفان الحميري واصحاب الاطراف اخرجوا الحديث في مستند ابن مردوداه ان يعبر عن نفسه بقبيل ويحتمل ان يكون القائل عمرو يكون من باب التجرية والاشقات وعلى هذا الحديث من مستند كصرح به سالم في رواية كذا في فتح الباري وفي الخبر الجارى ثم ان دلالة الحديث على الترجمة مثل ما سبق لان المرأة كانت دايرة متباعدة بحضور الجماعة فكانت مع ذلك لم تشهد في الظهر والعصر فكذا في الجمعة فغسل من صلوة الجمعة لم يكن واجبة عليها والا لاتباعه وقدم ما سبق من قول ابن عمر ان لم يشهد الجمعة فلا يغسل عليه انتهى ١٣ قوله عز وجل اي واجبة عليهم في كل يوم الا عند الله العزيمه فخره

لا يفيد كونه راعياً منها بالنظر الى خصوص المكان هو محل النزاع (قوله حق على كل مسلم) اي مكلف فانه المتبادر في موضع التكليف فخرج الصبي وبذلك اللفظ خرجت المرأة فان قلت كتبنا ما يجب هذا اللفظ شامل للنساء ايضا قلت هو على خلاف الاصل والاصل مراعاة التذكير وهو يكتفي في الاستدلال على عدم الوجوب لان الاصل عدم الوجوب بل الوجوب يحتاج الى دليل والله تعالى اعلم (قوله ان الجمعة عزومة) قال المحقق ابن حجر استشكله الاسما عيلى فقال لا حال صحيحاً فان اكثر الروايات بلفظ انما عزومة اي كلمة المؤذن وهي حجت على الصلوة انما دعا على الصلوة تقتضى لسامعة الاجابة ولو كان المعنى الجمعة عزومة لكانت العزيمة لا تزول بترك بقية الاذان انتهى والذي يظهر انه لم يترك بقية الاذان وانما ابدل قوله حي على الصلوة بقوله صلواتي بيوثكم والمراد بقوله ان الجمعة عزومة ان الجمعة عزومة اي فلو تركت المؤذن يقول حي على الصلوة لبادر من سمعه الى الحي في المطر فيشقى عليه فانه ان يقول صلواتي بيوثكم ليعلم ان المطر من الاعذار العزيمة رخصة انتهى وقد سبق لنا توجيه وجه طلبة تعالى اعلم ما سندي (قوله فيأتون في الغبار) اي يأتون مع غبارهم السابق الحاصل لهم بسبب انهم اصحاب الشغل المقيم في تصريفهم في الغبار والعرق اي في الطريق حين الاتيان الى المسجد وقوله فيخرج منهم العرق اي في المسجد والله تعالى اعلم

هذا من كونه راعياً على اعنانه وجوارحه مجمع قوله على كل محتلم في الصلاة لانه من حيث المنوم لان منومه عدم الغسل على كل من لم يتكلم ومن لم يتكلم ومن لم يشهد الجمعة يعني قوله فخذ اطراف متعلق اما بالجزء بالجملة في الاجتماع اليهود في غدو النصارى في بيوتهم ويروى في فخذ اطراف على انه مبتدأ في حكم المنصوف فلا يصح كونه في الصورة تكررة تقديره فخذ الجمعة لليهود وقد بعد في التصاريح كقوله قوله يوم يوم الجمعة وصحة ابن خزيمة ومطابقة الحديث للترجمة فخذ من قوله كل مسلم لان المراد من مسلم هو المسلم المتكلم لان الاحاديث الواردة في هذا الباب ليس بعضها بعضاً وقد مر في الحديث السابق على كل محتلم وليس المراد من لفظ محتلم اي محتلم كان بل المراد كل محتلم مسلم وهذا معلوم بالضرورة فاذا كان المراد المسلم المتكلم فغسله المسلم الغير المتكلم وهو يدخل في قول من لم يشهد الجمعة قال الرازي فغسل من غطت الصلاة الا ان يقرأ الحمد والثناء في الصلاة فلو انزلت النساء بالليل الى المساجد وهو ما لا يؤمنون من بالبنار والجمعة شهادة فعل على انما لا تجب عليهم وهو محتمل الترجمة ١٣ قوله امرأة لعمره اسماء كاتبة بنت زيد بن عمرو بن نفيل اخت سويد بن زيد احد العشيرة المشيرة فتح عود في حجر الباري فطليها ثم طلت ان لا يسمعها من اسمها فاجابها على كره من فكلت تشهد كذا في القسطلاني ١٣ قوله فقبلت امام تزويج القائل لما بن عرفان الحميري واصحاب الاطراف اخرجوا الحديث في مستند ابن مردوداه ان يعبر عن نفسه بقبيل ويحتمل ان يكون القائل عمرو يكون من باب التجرية والاشقات وعلى هذا الحديث من مستند كصرح به سالم في رواية كذا في فتح الباري وفي الخبر الجارى ثم ان دلالة الحديث على الترجمة مثل ما سبق لان المرأة كانت دايرة متباعدة بحضور الجماعة فكانت مع ذلك لم تشهد في الظهر والعصر فكذا في الجمعة فغسل من صلوة الجمعة لم يكن واجبة عليها والا لاتباعه وقدم ما سبق من قول ابن عمر ان لم يشهد الجمعة فلا يغسل عليه انتهى ١٣ قوله عز وجل اي واجبة عليهم في كل يوم الا عند الله العزيمه فخره

هذا من كونه راعياً على اعنانه وجوارحه مجمع قوله على كل محتلم في الصلاة لانه من حيث المنوم لان منومه عدم الغسل على كل من لم يتكلم ومن لم يتكلم ومن لم يشهد الجمعة يعني قوله فخذ اطراف متعلق اما بالجزء بالجملة في الاجتماع اليهود في غدو النصارى في بيوتهم ويروى في فخذ اطراف على انه مبتدأ في حكم المنصوف فلا يصح كونه في الصورة تكررة تقديره فخذ الجمعة لليهود وقد بعد في التصاريح كقوله قوله يوم يوم الجمعة وصحة ابن خزيمة ومطابقة الحديث للترجمة فخذ من قوله كل مسلم لان المراد من مسلم هو المسلم المتكلم لان الاحاديث الواردة في هذا الباب ليس بعضها بعضاً وقد مر في الحديث السابق على كل محتلم وليس المراد من لفظ محتلم اي محتلم كان بل المراد كل محتلم مسلم وهذا معلوم بالضرورة فاذا كان المراد المسلم المتكلم فغسله المسلم الغير المتكلم وهو يدخل في قول من لم يشهد الجمعة قال الرازي فغسل من غطت الصلاة الا ان يقرأ الحمد والثناء في الصلاة فلو انزلت النساء بالليل الى المساجد وهو ما لا يؤمنون من بالبنار والجمعة شهادة فعل على انما لا تجب عليهم وهو محتمل الترجمة ١٣ قوله امرأة لعمره اسماء كاتبة بنت زيد بن عمرو بن نفيل اخت سويد بن زيد احد العشيرة المشيرة فتح عود في حجر الباري فطليها ثم طلت ان لا يسمعها من اسمها فاجابها على كره من فكلت تشهد كذا في القسطلاني ١٣ قوله فقبلت امام تزويج القائل لما بن عرفان الحميري واصحاب الاطراف اخرجوا الحديث في مستند ابن مردوداه ان يعبر عن نفسه بقبيل ويحتمل ان يكون القائل عمرو يكون من باب التجرية والاشقات وعلى هذا الحديث من مستند كصرح به سالم في رواية كذا في فتح الباري وفي الخبر الجارى ثم ان دلالة الحديث على الترجمة مثل ما سبق لان المرأة كانت دايرة متباعدة بحضور الجماعة فكانت مع ذلك لم تشهد في الظهر والعصر فكذا في الجمعة فغسل من صلوة الجمعة لم يكن واجبة عليها والا لاتباعه وقدم ما سبق من قول ابن عمر ان لم يشهد الجمعة فلا يغسل عليه انتهى ١٣ قوله عز وجل اي واجبة عليهم في كل يوم الا عند الله العزيمه فخره

عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة **باب** لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة ^{٩١٠} حدثنا عبد ان قال اخبرنا
عبد الله قال اتانا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابن ودیعة عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من
اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طيب ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له ثم اذا خرج
الامام نصت غفرله ما بينة وبين الجمعة الاخرى **باب** لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه ^{٩١١} حدثنا محمد بن هوبان
سليم قال اخبرنا محمد بن يزيد قال اخبرنا ابن جرير قال سمعت نافع قال سمعت ابن عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وآله ان يقيم الرجل
اخاه من مقعد ويجلس فيه قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها **باب** الاذان يوم الجمعة ^{٩١٢} حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب
عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة ^{٩١٣} اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وآله وابي بكر وعمر
فلما كان عثمان وكثرت الناس زاد النداء الثالث على الزوراء قال ابو عبد الله الزوراء موضع بالسوق بالمدينة **باب** المؤذن الواحد يوم
الجمعة ^{٩١٤} حدثنا ابو نعیم قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة المأجشون عن الزهري عن السائب بن يزيد ان الذي زاد التاذين الثالث
يوم الجمعة عثمان بن عفان حين كثر اهل المدينة ولم يكن للنبي صلى الله عليه وآله مؤذن غير واحد وكان التاذين يوم الجمعة حين
يجلس الامام يعني على المنبر **باب** يجب الامام على المنبر اذا سمع النداء ^{٩١٥} حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه وهو جالس
على المنبر اذن المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال معاوية وانا قال اشهد
ان محمدا رسول الله قال معاوية وانا فلما ان قضي التاذين قال يا ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله على هذا المجلس حين
اذن المؤذن يقول ما سمعتم مني مقالتي **باب** الجلوس على المنبر عند التاذين ^{٩١٥} حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب ان السائب بن يزيد اخبرنا ان التاذين الثاني يوم الجمعة امر به عثمان حين كثر اهل المسجد وكان التاذين يوم الجمعة حين
يجلس الامام **باب** التاذين عند الخطبة ^{٩١٦} حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سمعت
السائب بن يزيد يقول ان الاذان يوم الجمعة كان اوله حين يجلس الامام يوم الجمعة على المنبر في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما كان في خلافة عثمان وكثروا امر عثمان يوم الجمعة بالاذن الثالث فاذا نزل على الزوراء ثبت
الامر على ذلك **باب** الخطبة على المنبر وقال انس خطب النبي صلى الله عليه وآله على المنبر ^{٩١٧} حدثنا قتيبة قال حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري القرشي الاسكندراني قال حدثنا ابو حازم بن دينار ان رجلا اتوا سهل بن سعد
الساعدي وقد امرت في المنبر مرة فاسأله عن ذلك فقال والله اني لا اعرف مما هو ولقد رأيتة اول يوم وضع واول يوم جلس
عليه رسول الله صلى الله عليه وآله ارسل رسول الله صلى الله عليه وآله الى فلاة امرأة من الانصار قد سماها سهلا فمرى غلاما يتجارن بجمل
بين ابي اياس سمعت السائب يجلس الامام على المنبر يؤذن الامام **باب** قال قال قال انقضى قضى بن عفان بن عفان حدثني بن سعيد رايت

الذكرة بان محل على واحد بعينه والبقية احواله ولا يجوز ان يكون الكل قد اشركوا في العمل لان الروايات الكثيرة تدل
على انه لم يكن بالمدينة الا بخار واحد مطلقا من النبي ^{٩١٨} **اسماء الرجال** باب لا يفرق بين اثنين
ثمردان هوبان عبد الله بن عثمان المروزي سعيد المقرئ يروي عن ابيه الى سعيد كيسان ابن وديعة هو
عبد الله **باب** لا يقيم الرجل اخاه الا ابن جرير هو عبد الملك بن عبد العزيز تافه اموي ابن عمر **باب** الاذان
يوم الجمعة آدم وابن ابي ذئب والزهري تقدموا **باب** المؤذن الواحد ابو نعیم الفضل بن وكسين
عبد العزيز بن ابي سلمة المأجشون هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة المأجشون المدني نزيل بغداد مولد
آل الهادي **باب** يجب الامام الخميني مقال هو المروزي اسمه محمد **باب** الجلوس على المنبر الخميني
ابن بكير هو ابن عبد الله بن بكير الخميني الليث بن سعد العام المصري عقيل بن خالد الالبي ابن شهاب
هو الزهري السائب بن يزيد بن سعيد الكندي **باب** التاذين عند الخطبة محمد بن مقاتل المروزي عبد الله
ابن المبارك المروزي يونس بن يزيد الالبي الزهري ابن شهاب السائب بن يزيد المذكور **باب** الخطبة
على المنبر قتيبة بن سعيد التقي ^{٩١٩}
حل اللغات تطهر اي بالغ في التطهير كغسل الشارب وقلم الظفر وغيره ثم ادهن اي طلى جبهه
به ما كتب له اي ما قدر له اقصت اي سكت كان عثمان اي انا سار غيبته زاد النداء اي زاد الاذان الزوراء
بنج الراي وسكون الواو هو موضع بسوق المدينة قبل از ارتفاع كالمارة وقيل جمر كبير عند باب المسجد
امتمروا من الامام وهو المشك ^{٩٢٠} **باب** الخطبة
قوله وقد امرت في المنبر مرة فاسأله عن ذلك فقال والله اني لا اعرف مما هو ولقد رأيتة اول يوم وضع واول يوم جلس
من الامام وهو المشك انتهى قلت كان خلافا في المعنى بعد ان الامام اخرج بمعنى الجأ دلة تارة والمشك اخري لافى الاشتقاق والافلا يمكن ان يكون من المارة بل يتعين
ان يكون من الامام كما لا يخفى فقول ابن جرير من المارة اي من الامام المراد للمارة يحصل بتقدومضان اي من مرادف المارة والله تعالى
اعلم ثم الاقرب صلاح اللفظ لها ولا دليل يعين احد هك حيث يمنع الآخر والله تعالى اعلم اه مستد

قوله
قوله
قوله
قوله
قوله
قوله
قوله
قوله

لي أعواداً اجلس عليهم اذا كلمت الناس فامرته فعلها من طرف الغابة ثم جاء بها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فوضعت
 ههنا ثم رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها وكبر وهو عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقري فسجد في أصل المنبر ثم عاد فلما
 فرغ اقبل على الناس فقال ايها الناس انما صنعت هذا لتأتوا بي ولتعلموا وصلاحي حدثنا سعيد بن ابى مرير قال حدثنا محمد بن جعفر
 ابن ابى كثير قال اخبرني يحيى بن سعيد قال اخبرني ابن انس انه سمع جابر بن عبد الله قال كان جذع يقوم عليه النبي صلى الله عليه وسلم
 فلما وضع له المنبر سمعنا للجذع مثل اصوات العشار حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه وقال سليمان عن يحيى اخبرني حفص
 ابن عبيد الله بن اسيس سمع جابراً حدثنا آدم بن ابى ايس قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهري عن سالك عن ابيه قال سمعت النبي
 صلى الله عليه وسلم يخاطب على المنبر فقال من جاء الى الجمعة فليغتسل **باب** الخطبة قائماً وقال انس بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب قائماً
 حدثني عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يخاطب قائماً ثم يقعد ثم يقوم كما يفعلون الان **باب** استقبال الناس الامام اذا خطب واستقبل ابن عمر وانس
 الامام حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن هلال بن ابى ميمونة قال حدثنا عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد
 الخدرجي ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله **باب** من قال في الخطبة بعد التناء اما بعد رواه عكرمة عن
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمود حدثنا ابواسامة قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرني فاطمة بنت المنذر عن اسماء
 بنت ابى بكر قالت دخلت على عائشة والناس يصلون قلت ما شان الناس ف اشارت براسها الى السماء فقالت آية ف اشارت براسها
 اى نعم قالت فاطمة رسول الله صلى الله عليه وسلم جدا حتى تجلاني الغشي والى جنبى قرية فيها ماء ففقتحتها فجعلت اصيب منها على راسي
 فانصرفت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله بها هو اهله ثم قال انا بعد قالت ولغظ نسوة من
 الانصار فانكفات اليهن لاسكنهن فقالت لعائشة ما قال قالت قال ما من شئ لمرأى ان ربيته الا وقد رآيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار
 وانه قد اوجى الى انكم تفتنون في القبور مثل اوقربيا من قننة السيم الدجال يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمنون
 اوقال الموقن شكك هشام فيقول هو رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عهد جاء نبا ليتينات والهدى فامنا واوجبنا وتبعنا وصدا فيقال له
 نعم صا لئلا قد كنا نعلم ان كنت لمؤمنا به واقا المتفق والمتاب شكك هشام فيقال له ما علمك بهذا الرجل فيقول لا ادري سمعت الناس
 فارسلته اليه رسول الله بن عبد الله حدثنا ما يستقبل الامام القوم والصدى فقلت وحيد الله محمد الله تفتنون قريب يا

تأخر

باب استقبال الامام القوم والصدى فقلت وحيد الله محمد الله تفتنون قريب يا
 وبذا التعيين وصلنا البخارى في آخر هذا الباب ١٢ **باب** قوله آية الصلاة ههنا الاستسقام وارتقا على
 انما جبريتا محمد ذوات اى آية اى علامة لعذاب الناس كما انها مقدمتان لقائل تعالى وما نرسل بالآيات الا تحذيرا
 او علامة لقرب زمان القيامة والارادة او علامة لكون الشخص مخلوقا داخل تحت النقص مستحقا لفقدرة
 الشئ فى ليس له سلطان على غيره بل لاقدرة لها من الرفع عن نفسها كذا فى الكرامى ١٣ **باب** قوله ولغظ
 نسوة اللغظ بالرفع كمنع ١٢ **باب** قوله فانكفات على صبغته الشك اى صلبت وجمى اليهن فما سمعت بعض
 كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخر جارى **باب** قوله حتى الجذع بالرفع على الابدان اى حتى الجذع مائة او بالنصب على ان
 يكون حتى عاظف على العنبر المنسوب فى رايته وبالجر على ان يكون حتى جارة كذا فى القسطلاني ١٤

اسماء الرجال
 سعيد بن ابى مرير سمع جابراً حدثنا آدم بن ابى ايس قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهري عن سالك عن ابيه قال سمعت النبي
 صلى الله عليه وسلم يخاطب قائماً ثم يقعد ثم يقوم كما يفعلون الان **باب** استقبال الناس الامام اذا خطب واستقبل ابن عمر وانس
 الامام حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن هلال بن ابى ميمونة قال حدثنا عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد
 الخدرجي ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله **باب** من قال في الخطبة بعد التناء اما بعد رواه عكرمة عن
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمود حدثنا ابواسامة قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرني فاطمة بنت المنذر عن اسماء
 بنت ابى بكر قالت دخلت على عائشة والناس يصلون قلت ما شان الناس ف اشارت براسها الى السماء فقالت آية ف اشارت براسها
 اى نعم قالت فاطمة رسول الله صلى الله عليه وسلم جدا حتى تجلاني الغشي والى جنبى قرية فيها ماء ففقتحتها فجعلت اصيب منها على راسي
 فانصرفت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله بها هو اهله ثم قال انا بعد قالت ولغظ نسوة من
 الانصار فانكفات اليهن لاسكنهن فقالت لعائشة ما قال قالت قال ما من شئ لمرأى ان ربيته الا وقد رآيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار
 وانه قد اوجى الى انكم تفتنون في القبور مثل اوقربيا من قننة السيم الدجال يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمنون
 اوقال الموقن شكك هشام فيقول هو رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عهد جاء نبا ليتينات والهدى فامنا واوجبنا وتبعنا وصدا فيقال له
 نعم صا لئلا قد كنا نعلم ان كنت لمؤمنا به واقا المتفق والمتاب شكك هشام فيقال له ما علمك بهذا الرجل فيقول لا ادري سمعت الناس
 فارسلته اليه رسول الله بن عبد الله حدثنا ما يستقبل الامام القوم والصدى فقلت وحيد الله محمد الله تفتنون قريب يا

باب قوله اذا كلمت الناس فيه المطابقة للمرجح لولا العادة
 ان الخطيب لا يتكلم على المنبر الا بالخطبة كذا فى العيني ١٣ **باب** قوله طرف الغابة وهو المشجر من شجر البان واولاد
 طرفه وقال بسبويه الطرف واحد جمع وفى رواية سفيان من اهل الغابة والاش بسكون المشنة قال القزاز هو ضرب
 من الشجر يشبه الطرف وقال الخطابي هو شجرة الطرفا فعلى هذا لاسافة بين الروايتين والغابة بالعين الجمجمة ووجد
 الالف باء موصولة وهى ارض على نسيه اسبال من المدينة وبها وقعت قصة العريين الذين اغاروا على سرحة كذا فى
 العيني فى الكرامى والغابة الاجمة موضع بالجزيرة كذا فى القاموس ١٤ **باب** قوله صلى الله عليه وسلم اى على الاعواد وكان صلواته
 على الدرجة العليا من المنبر **باب** قوله القهقري هو القهقري المشى الى خلف والى اهل على ذلك المحافظة
 على استقبال القبلة ١٥ **باب** قوله فى اصل المنبر اى على الارض الى جنب الدرجة السفلى ١٦ **باب** قوله
 قوله وتعلموا بحسب الامم وفتح الفوقية وتندد الامم واسلم لتعلموا فخذت احدى اليدين وعرف
 من ان الحكمة فى صلواته على المنبر لانه من قديمه رويته اذا صلى على الارض وبكيفية هذه الصلوة قال احمد
 والشافى والبيهق والابن الظاهر وماك والباقين لا يجزئونها وقال ابن السكيت ان ذلك كان له قاصدا ١٧ **باب**
 قوله وضع له المنبر فيه الدلالة على الترتيب لانه لا شك ان كان لاجل الخطبة ١٨ **باب** قوله اصوات
 العشار كبر اللفظ بعد ما يجمع مع عشار بالرفع ثم الف من الناقه الى اللفض لما مضى العشار وقال الخطابي لى
 قاربته الولادة كذا فى التوشيح وفى العيني قال الداؤدى هى التى معها اولادها وشل صوت الجذع بالاصوات العشار
 عند ذراق اولادها فيه دليل على صحة رسالته وهو جنين الجهاد وذلك ان الله تعالى جعل الجذع حياة من ١٩ **باب**
 قوله يخاطب قائماً قال العيني قال شيخنا فى شرح الترمذى فيه اشراط القيام فى الخطبتين الا عند العجز
 واليه ذهب الشافى واعمدنى رواية التمشى قلت لا يدل الحديث على الاشراط غاية ما فى الباب انه يدل على السنن
 والجواب من كل حديث ورد فيه القيام وعن قوله وتروكوك قائماً بان ذلك انما بان ذلك حاله التى كان عليها عند
 انقضاء منم وبان التمسى صلى الله عليه وسلم كان يركب على الشئ الفاضل مع جوارضه وعن لقول به ومن اقوى
 الحج لنا رواه البخارى جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله وحديث سسل مرمى فلكم النبا يعمل لى اعواد المجلس
 عليهم لاذكلمت الناس انتهى قال ابن الهمام فى فتح القدير روى كعب بن جحره يوم المسجد يوم الجمعة بن ام الحكم
 يخاطب قائماً فقال انظر الى هذا البيت يخاطب قائماً والله تعالى يقول واذا راوا تجماعة او يهودا نفسوا اليها
 وتروكوك قائماً رواه مسلم ولم يحكم به ولا غيره بفساد تلك الصلوة فعلم انه ليس بشرط عندهم ٢٠ **باب** قوله
 رواه عكرمة اى روى القول بكثر ما بعد فى الخطبة عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

يريد اعلاه للناس به فى الخطبة (قوله ولغظ) بفتح اللام والخبين العجمه والمهمله ويجوز كسر الخين والمجلبة (قوله فانكفات) اى صلبت بوجهي جمع
 قوله ما علمك بهذا الرجل) اى النبي صلى الله عليه وسلم والخطاب للمفتون واخر بعد ان قال فى قبوركم بالجرح لان السؤال عن العلم يكون لكل واحد وكذا الجواب

يقولون شيئاً فقلتُ قال هشام فلقد قالت لي فاطمة فَاَوْعَيْتُهُ غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ مَا يَغْلَطُ عَلَيْهِ حَدِيثُ ثَنَا مُحَمَّدٍ بْنِ مَعْبُودٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ
 عَنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ وَبَيْنَ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا يَغْلَطُ عَلَيْهِ حَدِيثُ ثَنَا مُحَمَّدٍ بْنِ مَعْبُودٍ
 وَتَرَكَ رِجَالَ قِبَلَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عْتَبُوا فُحِمَا اللَّهُ ثُمَّ تَمَثَّلْنَا عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَتَا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي أُعْطِيَ الرَّجُلَ وَأَدْعَى الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعَى أَحَبُّ
 إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِيَ وَلَكِنْ أُعْطِيَ أَقْوَامًا لِيَأْزِي فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجُرْعِ وَالْهَلْمِ وَأَكُلُ أَقْوَامًا لِي مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغَيْثِ وَالْخَيْرِ فِيهِمْ
 عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَوَاللَّهِ مَا أَحَبُّ إِلَيَّ بِكَلِمَةٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ بَكْرِ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلِ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى
 رِجَالَ بَصَلَتِهِمْ فَاصْبَرْنَا ثَوَابًا جَمَاعَةً أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوا مَعَهُ فَاصْبَرْنَا ثَوَابًا كَثِيرًا هَلْ الْمَسْجِدَ مِنَ اللَّيْلِ الْثَالِثَةِ فَنَجَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِمْ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ قَبْلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ
 ثُمَّ قَالَ أَتَا بَعْدُ فَأَنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَى مَكَانِكُمْ لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّصَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُ وَعِنَّمَا تَابَعَهُ يُوسُفُ بْنُ جَدِّ ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةَ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ
 فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِهَا وَهَلَاهُ ثُمَّ قَالَ أَتَا بَعْدُ تَابَعَهُ أَبُو عَمْرٍو وَيَا وَابْنَ سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي حَمِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَا بَعْدُ تَابَعَهُ الْعَدِيُّ فِي عَمْرٍو فِي سَفِينِ فِي أَتَا بَعْدُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 الْحُسَيْنِ عَنِ الْمُسَوَّرِيِّ عَمْرٍو قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ يَقُولُ أَتَا بَعْدُ تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَيْسِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَنْبُرَ وَكَانَ الْخَيْرُ
 يُجْلِسُ جَلَسَهُ مُتَعَطِّفًا مُطْفِئًا عَلَى مَنكَبَيْهِ قَدْ عَصَبَتْ رَأْسَهُ بَعْضَا بِرَأْسِهِ مُحَمَّدٌ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ لَهَا النَّاسُ إِلَى فَنَابُوا إِلَيْهِ ثُمَّ
 قَالَ أَتَا بَعْدُ فَاتَّيْنَا هُنَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ وَيَكْفُرُ النَّاسُ فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ هِيَ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضْرِبَ فِيهَا أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُ فِيهَا أَحَدًا
 فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ بِأَبِ الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قَتَابَةَ
 قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْطَبُ خُطْبَتَيْنِ يَقَعُدُ بَيْنَهُمَا بِأَبِ الْقَعْدَةِ إِلَى الْخُطْبَةِ
 حَدَّثَنَا أَدَمٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 وَقَعَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلُ وَمِثْلَ الْمَهْجَرِ كَمِثْلِ الَّذِي يَهْدِي بِدَنَةِ ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي بِقَرَّةٍ ثُمَّ كَبِشَاتِحِ

فقلتُ
 ولقد
 هو
 وعينه
 قال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 سَبَّحُ تَابَعَهُ يونس ذات ليلة قال ابو عبدالله ٢٠ السَّعْدِيُّ حسنين ١١ الورق ٣٠ مئبله ١٣٠ امر ١٠ بن عمر ٣ بن عمر ١٩ بن ابي ارياس

ما يغلط على صيغة الجمل من التعليل اذ ذكرت ما يدل على تغليبنا لنا في ١٣ اواخر جاري له قوله انا بال و
 رواية الاسماعيل بن المحرور ١٢ ع ١٣ قوله ان الذين تركوا السير في ترك يرمح الى رسول الله صلواته وضوله
 محذوف تفديه ان الذين تركوا رسول الله صلواته عنوا حيث حرموا عن العطش اذ ينبغي له قوله ان اعطى
 الرجل لفظ التلطف باللفظ الجمل من الماصي ١٣ ع ١٤ قوله من الجرح والى الجرح بالتحريك عند العصر
 والى الجرح بالتحريك ايضا وهو الخش الفزع ١٣ ع ١٤ قوله من الغنى والجرح اي اتركهم مع ما ذهب الله
 تعم لهم غنى النفس فصبروا وتعففوا عن المستند والشرح ١٣ ع ١٥ قوله بكرة رسول الله صلواته
 الباء تسمى بالباء البلية اي ما احب ان حرم نعم في بدل كلمة رسول الله صلواته اي هذه الكلمة كانت احب الى منها
 وكيف لا اذا اخذوا خيرا واحق كذا في الغنى والجرح الملهة وسكون الهم جمع امرؤ بالتحريك اي الاصل المروبي
 النفس اموال العرب كذا في الجمع واعلم انه قال الحاكم ابو عبد الله وعليه الجمهور ان شرا التجار في صحيحه ان لا يذكر
 الا حد شرا رواه صحابي مشهور عن رسول الله صلواته ولدا وايمان ثقتان فاكتر ثم يروي عنه تاجر مشهور ولدا وانا راو بان
 ثقتان فاكتر ثم كذا في كل درجة دقا قال النووي ليس من شرط ذلك ان يخرجوا حديث عمرو بن تغلب ان انا
 الرجل ولم يرو عنه غير الحسن البصري قول الضمير في قوله لا يروى في الحديث وغيره من يروى عنه غير الحسن وهو العلم بن
 الاخرج ذكره صاحب جامع الاموال وغيره انتهى كلام الكرماني وكذا ذكره البيهقي ايضا ١٣ ع ١٥ قوله فتشبه
 هو عمل الترجمة لان معنى قوله فتشبه هو المشبه في صدر الخطبة كذا في الحديث ١٣ ع ١٦ قوله لم يخف على رسالكم
 اي اجتماعكم وكونكم في المسجد من المخرج اليكم ان نسيتم ان تفرغ عليكم اي صلوة الليل السابعة بالشرارة
 ومن هذا اخذ عروة وامر ابا دنا لراول خوف الغرضية في وقتها مع ما علم من حديث صلواته اياها وقد قال على بن رباح
 الناس يصلون في المسجد بعد المغرب بذلك فوالله ما صحح عروة ما رواه مسلم في تاريخه ١٣ ع ١٧ قوله تاثير
 العددي هو محمد بن يحيى العددي وسفيان بن عيينة واخبر مسلم تاجرة العددي عن من يشام قيل يخجل ان يكون
 العددي هو عبد الله بن الوليد وسفيان بن عيينة هو النوري ومن هذا الوجه وصل الاسماعيل قلت الذي ذكره مسلم هو اقرب
 الى الصحاح ١٣ ع ١٨ قوله في ما بعد اي ما ياتي في جملته اما بعد لان تمام الحديث ١٣ عمدة القاري وغيره
 جاري ١٢ قوله ليس تشبه يقول اما بعد هذا طرف من حديث مسور في قصة خطبة علي بن ابي طالب

بن ابى جهل وسياق تمام من المقاب ١٢ ع ١٣ قوله ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن
 بن خلف بن ابي عامر الرازي المعروف با بن الغسيل الانصاري المدني وغسيل الملقب هو خلفه استشهد باحد
 عنده الملقب انوار الرازي فقالت سح البيهقي وهو جيب فلم يشا اخرا لفسال ١٣ ع ١٤ قوله يقولون وفي
 رواية حتى يكونوا في الناس بمنزلة الخ في الطعام هو بن مجاز واخرا عن المغيبيات فاقدم الامام فيهم الفصل ٢ ع
 ١٥ قوله وتجاوز اي يعفو وذلك في خبره ودوره يدل على ان العلامة ليست في الاعمال الا كانت
 فيهم لادواءهم ولديهم من جوامع الحكم لان الحال مسخرة في الضوا والنعف والضعف في الحسن والسي ١٢ ع ١٦
 قوله مثل البحر اي الميراث المسجد ١٣ ع ١٧ اسماء الرجال جرير بن عازم بن زيد ابو النضر البصري
 الحسن هو ابي عمرو بن تغلب بن نافع العبد البصري يحمي هو ابن عبد الله بن بكر بن عمير
 الوعدة الخزاعي اللبيث هو ابن سعد الامام البصري عقيل بالتحريك هو ابن خالد بن عقيل الابن شهاب
 محمد بن سلم عروبة هو ابن زبير بن العوام تابعه اي تابع عقيل يونس بن يزيد الابن فراه عن ابن شهاب
 ما وصله سلم ابو اليمان الحكم بن نافع شيبان هو ابن ابى حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
 عروبة هو ابن الزبير بن محمد عبد الرحمن تابعه اي تابع الزبير ابو المغيرة محمد بن خاتم بالمعجبين العزيز
 والواسمة حاد بن اسامة عن هشام بن عروة بن الزبير وصله مسلم تابعه اسحق بن محمد بن يحيى عن
 سفيان هو ابن عيينة ابو اليمان الحكم بن نافع شيبان هو ابن ابى حمزة الزهري هو ابن شهاب المسوي بن
 حمزة بن نوح الزهري اسماعيل بن ابيان اللذي الكوفي عكرمة مولى ابن عباس باب القعدة الموعدة
 هو ابن سير بن الواسم البصري بمصر الوعدة القاشي البصري عميرة عمرو بن نافع مولى ابن عمر باب
 الاستماع آوم هو ابن ابياس العسقلاني ابن ابي ذؤيب حل اللغات الجزع بالتحريك ضد الصبر الجهل
 بالتحريك فخش الفزع فاصبح الناس اي دخلوا في الصباح فاصبح تاثيره غير تاجرة الخيرة متعظفا منزلة
 الخفقة بكسر الهمزة الازار الكبير عصب وسط الدسة بنع اوله كسر السين الملهة السوداء ثابوا اجتمعتوا المجر
 الا في الباجرة ع القعدة اينها سنة عند ابن خنيفة وعليه الجمهور الا ان الشافعي قال بوجوده ١٣ ع

بنت ابى جهل وسياق تمام من المقاب ١٢ ع ١٣ قوله ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن
 بن خلف بن ابي عامر الرازي المعروف با بن الغسيل الانصاري المدني وغسيل الملقب هو خلفه استشهد باحد
 عنده الملقب انوار الرازي فقالت سح البيهقي وهو جيب فلم يشا اخرا لفسال ١٣ ع ١٤ قوله يقولون وفي
 رواية حتى يكونوا في الناس بمنزلة الخ في الطعام هو بن مجاز واخرا عن المغيبيات فاقدم الامام فيهم الفصل ٢ ع
 ١٥ قوله وتجاوز اي يعفو وذلك في خبره ودوره يدل على ان العلامة ليست في الاعمال الا كانت
 فيهم لادواءهم ولديهم من جوامع الحكم لان الحال مسخرة في الضوا والنعف والضعف في الحسن والسي ١٢ ع ١٦
 قوله مثل البحر اي الميراث المسجد ١٣ ع ١٧ اسماء الرجال جرير بن عازم بن زيد ابو النضر البصري
 الحسن هو ابي عمرو بن تغلب بن نافع العبد البصري يحمي هو ابن عبد الله بن بكر بن عمير
 الوعدة الخزاعي اللبيث هو ابن سعد الامام البصري عقيل بالتحريك هو ابن خالد بن عقيل الابن شهاب
 محمد بن سلم عروبة هو ابن زبير بن العوام تابعه اي تابع عقيل يونس بن يزيد الابن فراه عن ابن شهاب
 ما وصله سلم ابو اليمان الحكم بن نافع شيبان هو ابن ابى حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
 عروبة هو ابن الزبير بن محمد عبد الرحمن تابعه اي تابع الزبير ابو المغيرة محمد بن خاتم بالمعجبين العزيز
 والواسمة حاد بن اسامة عن هشام بن عروة بن الزبير وصله مسلم تابعه اسحق بن محمد بن يحيى عن
 سفيان هو ابن عيينة ابو اليمان الحكم بن نافع شيبان هو ابن ابى حمزة الزهري هو ابن شهاب المسوي بن
 حمزة بن نوح الزهري اسماعيل بن ابيان اللذي الكوفي عكرمة مولى ابن عباس باب القعدة الموعدة
 هو ابن سير بن الواسم البصري بمصر الوعدة القاشي البصري عميرة عمرو بن نافع مولى ابن عمر باب
 الاستماع آوم هو ابن ابياس العسقلاني ابن ابي ذؤيب حل اللغات الجزع بالتحريك ضد الصبر الجهل
 بالتحريك فخش الفزع فاصبح الناس اي دخلوا في الصباح فاصبح تاثيره غير تاجرة الخيرة متعظفا منزلة
 الخفقة بكسر الهمزة الازار الكبير عصب وسط الدسة بنع اوله كسر السين الملهة السوداء ثابوا اجتمعتوا المجر
 الا في الباجرة ع القعدة اينها سنة عند ابن خنيفة وعليه الجمهور الا ان الشافعي قال بوجوده ١٣ ع

من الجزع بالتحريك اي بالغش الفزع اه قسطلا في
 ا قوله لم يخف على رسالكم اي وجودكم في المسجد مجتمعين فالمكان مصدر وهو
 به وقيل على الحال وجاءت معرفة وهو قليل قلت كانه راى ان المفعول مقدر ارف
 يكتبون الحاضر بن ولى ان قوله الاول فالاول بمنزلة المتفاتيح وتبين درجة حسب تفاوتهم في الحجج والظواهر له لاحاجة الى ما ذكره والله تعالى اعلم قوله ثم كاذني يهدي بقية
 كلمة ثم ههنا قائمة مقام والذي يهدي بقية كان اصله والذي يقال فيه ثم ههنا كاذني يهدي بقية ثم ههنا كاذني يهدي بقية ثم ههنا كاذني يهدي بقية ثم ههنا كاذني يهدي بقية
 تعقيب في ثبوت مضمون هذه الجملة بل مضمون هذه الجملة ثابت دائما فان كون السابق كاذني يهدي بدنة ومن يليه في الحجج كاذني يهدي بقية امر ثابت عند الله تعالى

دَجَاةٌ ثُمَّ بَيْضَةٌ فَادْخَرَ الْإِمَامَ طَوْوًا وَصَحْفَهُمْ لِيَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ يَا بَأْسَ آذَانِي الْإِمَامُ رَجُلًا جَاءَ وَهُوَ يَخْطُبُ أَمْرًا أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ
 حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ
 الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَصَلِّتَ يَا فَلَانُ فَقَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ جَاءَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيْنٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ وَسَمِعَ جَابِرًا قَالَ دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ أَصَلِّتَ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ
 يَا بَأْسَ رَفَعُ الْيَدَيْنِ فِي الْخُطْبَةِ حَلًا ثَمَامَةً قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُنُسٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ
 بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْكَ الْكِرَاعُ هَلْكَ الشَّاءُ فَأَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِنَا فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا
 يَا بَأْسَ الْإِسْتِسْقَاءَ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي
 اسْتَقَى بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَخْطُبُ فِي يَوْمٍ مَجْمُوعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْكَ الْمَالُ وَجَاءَ الْعِيَالُ فَأَدْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَزَى فِي السَّمَاءِ قِرْعَةً فَوَالَّذِي
 نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَارَ السَّمَابُ امْتِثَالَ الْجِبَالِ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَسْقِي عَالِي حَيْتِهِ فَمَطَرْنَا يَوْمًا ذَلِكَ وَمِنَ الْقَبْلِ
 وَمِنَ بَعْدِ الْغَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى فَمَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ قَالَ غَيْرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْتَدُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ فَأَدْعُ اللَّهَ
 لَنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّمَابِ الْإِنْفِرَجَتْ وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجُوبَةِ وَسَالَ لِبُؤَادٍ
 قَنَاءَةً شَهْرًا وَلَمْ يَجِ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْإِحْدَثِ بِالْجُودِ يَا بَأْسَ الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ وَإِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَا
 قَالَ سَلِمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ حَلًا ثَمَامَةً يَنْصِتُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ خَبَرَنِي
 سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَلَّتْ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَا
 يَا بَأْسَ السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسَلِّمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ وَإِذَا شَاءَ بِيَدِهِ

صَلَّيْتُ قَالَ رَكَعَتَيْنِ صَلَّيْتُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِيَدِهِ ١٢ الدَّوْعَى رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَضَعَهَا وَقَامَ اللَّهُمَّ الْخَبَرِيُّ ابْنُ شَهَابٍ

أذن البغداد في من طلوع الغراني طلوع الشمس انكثت اول ساعة بعد طلوع الشمس الراجح آخر ساعة انكثت
 من النهار انكثت من الزوال السادس من طلوع صلاة الجمعة الساعة من زوال الى خروج الامام انكثت من الى احرامه
 بالصلوة انكثت من الى غروب الشمس انكثت من خروج الامام الى ان تمام الصلوة الحادى عشر ما بين ان يجلس
 الامام على المنبر الى ان ينقض الصلوة وهو الثابت في مسلم عن ابى موسى مرفوعا انكثت من اول الخيبة والغرغرة
 منها انكثت عشر من الجلوس بين الخطبتين الراجح عشر من زوال الامام من المنبر الى انكثت من الصلوة الى تمامها
 وهو لو اراد في الترتيب مرفوعا السادس عشر من تمام الصلوة حتى يقوم الامام مقامه السابع عشر من الساعة التي كان
 النبي صلعم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلوة العصر الى غروب الشمس انكثت من صلوة العصر العشر من بعد
 العصر الى آخر وقت الاختيار الحادى والعشرون من حين تقصر الشمس الى ان تغيب الثامن والعشرون آخر ساعة بعد
 العصر اخرج ابو داود الحاكم من جابر مرفوعا وصاحب السنن من عبد الله بن سلام من قولنا انكثت والعشرون اذا تدرى
 نصف الشمس للغروب اخرج البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا وهذه خلاصة الاقوال فيها وايضا يرفع اليها وارجح هذه
 الاقوال الحادى عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري اصح الاحاديث فيها حديث ابى موسى واشهر الاقوال قول
 عبد الله بن سلام زاد ابن جرير ما علمها انما ضعيف الاسناد او وقوف استند قائم الى اجتهاد ووقوف ثم
 اشكفت السلف في ان اي القولين المذكورين المرجح فخرج كل من رجح الاول البيهقي وابن العربي والقربلي
 وقال النووي ان الصحيح والاصواب ورجح ان ابن احمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن عبد البر وغيره وقد اورد
 ابو هريرة عن ابى بن سلام انما ليست ساعة صلوة وقد ورد النص بالصلوة فاجاب ان منتظر الصلوة في حكم الصلوة
 وهذا بعيد وادرك على حديث ابى موسى ايضا لان حال الخطبة ليست ساعة صلوة هذا كما في التوضيح للسيوطي الا
 قول السادس عشر فظيفة شهيرة ان ما في التوضيح بل هو هذا غير ذلك بسبب سقوطه من السنن الموجودة والله
 تعالى اعلم ١٢

اسماء الرجال
 باب اذ ارأى ابو النعمان محمد بن الفضل السدي باب من جاء والامام الخ ومن يوشى هو ابن
 بدير عطف على الاسناد المذكور وحدثنا مسدود ابنا عن حاد بن زيد بن يونس باب الاستسقاء الخ
 ابو عمرو عبد الرحمن الاوزاعي نسبة الى الاوزاع قبائل شتى او يطن من ذى الكلاع من اليمن اولاد اوزاع قريب
 بدمشق ١٢ قس باب الانصت الخ قال سلمان الفارسي ما وصلني باب الدين للجمعة في ١٩٥٠ م عيسى هو
 ابن عبد الله بن بكير الخزوي مولاهم الليثي هو ابن سعد المصري عقيق بن يعقوب بن عبد الله بن خالد باب الساعة
 الاولى الزناد وعبد الله بن ذكوان الماعرج عبد الرحمن بن هرم بن الحر اللخاني
 الكواخ بهم الكاف اسم لما يجمع من الخيل سنة بلغه اسين المملعة قوما قوتعة قلعة من سمات ثلها ج
 وانتشر متجادا س ينزل ويظفر عصبه بفتح الهم وسكون الواو والمطر الغزير الواو اسع ١٢ عه رده السلف ١٢
 ع عله وعلى هذا تواترت الاخبار ١٢ عه قال الفزرائي هذا شبه الاقوال وبع جزم ابن مسكويه ١٢
 لان كون من يلية كالذى يهدى بقية بعد كون السابق كالذى يهدى بقية فلا يحسن

له قوله ثم وجاهتم ثم بيضة العجايزه والبيضة لباس من البدرى
 وانما هو من الابل والبقر وفي الغنم خلاف فهو من باب اكلت طعاما وشرا با ومثلهما سيفا ودمما ١٢ جمع كنه
 قوله طودوا صحفهم اي طوى الملكة صحف درجات السائقين ويستمعون الذكرى الخ ١٢ جمع البحار ١٣
 قوله ثم فاركع اي فصل قال النووي هذا صريح في الدلالة لمذهب الشافعي واحمد واسحق وفتحوا الحمدتين ان اذا
 دخل الجامع يوم الجمعة والملك يخطب عليه ان يصلي ركعتين تحمير السجود ويكره الجلوس قبل ان يصليها وانما يستحب
 ان يتجوز فيها يستحب الخيبة وهي هذا ايضا من السنن البصرى وغيره من المتقدمين وقال القاسمى قال مالك والليث
 وابو يونس وجها والسلف من العجايزه والابن لا يصليها وهو مروي عن عمرو عثمان وعلى بن زبير وغيرهم ومجموعهم لاهل
 بالانصت للامام وانا لو احدثت الباب ونحوه ان كان عربيا فانا فانه رسول الله صلعم بالقيام لبراه الناس
 ويصنع قرا عليه وبناتا ويل باطل يروه مرفوع قوله اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز
 فيها وبما ينص لا يتطرق اليه تاويل قلت اجاب اصحابنا اي الخيبة باجوبة ظهرها الاول ان صلعم انصت لمحق فخرج
 من صلاته والليل عليه ما اخرج ابن ابي شيبه نا بن شيبه نا ابو عمرو عن محمد بن قيس ان النبي صلعم حيث امره ان
 يصلي ركعتين اسك عن الخيبة حتى فخرج من ركعتيه ثم عاد الى الخيبة وكذا ابو يونس مروي اللار فخطى مسدود مرسلوا وقال
 هذا المرسل هو الصواب وانك في ان ذلك كان قبل شروعه صلعم في الخيبة وهرج النساء في سنة الجري وبوب عليه
 والناكث ان ذلك كان من قبل ان يخطب الكلام في الصلوة ثم لم يمسح في الصلوة نسخ ايضا في الخيبة لانهما شطر
 صلوة الجمعة وشطرها كما مره الطحاوي ١٢ عمدة القارى ١٢ قوله فصل ركعتين خيرة الزجوة قدير ركعتين بقوله
 خفيفتين فلم يقع المطابقة تامة وواجب بان ما عدا تران يشير الى ما وقع في بعض الطرق كما وقع في سنن ابى
 قرة صريحا وفي مسلم بغناه بلفظا ويجوز فيها ١٢ عه قوله فهدى به ودما الخ وهو موضع الزجوة لان في الحديث
 الذي بعده فخرج يديه كلفظا الزجوة وكاننا شاربنا ذلك الى ان المراد بالرفع هنا المراد بالرفع الذي في الصلوة ١٢ عه
 ١٤ قوله تلك المال المراد بالمال هنا وما بعده الحيوان كذا فسره في حديثه الموطا وسمى تلك المال يعنى
 الحيوانات هلكت اذ لم يمد ما ترعى ١٢ عه قوله حولنا بفتح اللام وفي مسلم حولنا وكلاهما صحيح يقال قدوا
 حوله وحولوا وحولوا الى سيطفين بين جوانبه وهو ظرف متعلق بمخزون تقديره الدم انزل وامطر حولين ولا تنزل علينا
 والمراد حولنا الامام والمطرب وشبههما كما في الحديث ١٢ عه قوله قنائة بفتح القاف وفتح القون وهو
 علم لبقية غير مشرف المرفوع لا تبدل عن الواوى والقناة اسم وادى اوده بالذمة قال الكرمانى وفي بعض الطويات
 قنائة منصوب منون فهو بمنزلة المرفوعة اي سال الواوى مثل القناة وفي بعضها بالجر باضافة الواوى اليها ١٢ عه
 ١٥ قوله فيه ساعة اختلف العلماء من العجايزه والابن يعين ويشرح من هذه الساعة باقية او وضعت وعلى
 الاول ان يبنى في كل جمعة او اعادة من كل سنة وعلى الاول ان يبنى في وقت من يوم معين لو بهم وعلى الثاني ان يبنى في وقت
 الوقت او بهم وعلى الابهام ما يراه واما انما تارة وعلى كل ذلك بل يمتروا في التمسك وعلى الانتقال بل يستغرق الوقت
 او بعضه وما صل الاقوال فيها خمسة واربون قولنا بلساننا في شرح الموطا واقرب ما قيل في تعيينها اقوال اصدها عند

ارجاع معنى ثم الى تمام مضمون الجملة الا ان يقال ان الترتيب في الاخبار لا يقال بالترتيب بين الجمل حسب كتابة الملائكة فانهم يكتبون المهجور اولادهم يكتبون من يلية والله تعالى اعلم

يُقَلِّبُهَا يَأْتِي إِذَا انْفَرَّ النَّاسُ عَنِ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَصَلَاةُ الْإِمَامِ وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةٌ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا زَيْنُ
 عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَبِلْتَ عَيْرَ تَحْمِيلِ طَعَامًا
 فَالْتَفِتْ إِلَى مَا حَقَّقَ مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِتْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَتَزَلَتْ هَذِهِ الْأَيَّةُ وَإِذَا رَأَى تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَوْ فُضُولًا أَوْ تَرْكُوكًا قَامَ
 بِأَبِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقَبْلَهَا حَلًّا ثَمَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ هَا رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ
 الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بِأَبِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَهْلٍ قَالَ كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَيَّ ارْبِعَاءَ فِي مَرْعَةٍ
 لَهَا سَلْقًا فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَنْزِعُ أَصُولَ السَّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرٍ ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَجْعَلُهَا فَتَكُونُ أَصُولُ السَّلْقِ
 عَرْقَةً وَكَانَتْ تَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَسَلِّمَ عَلَيْهَا فَتَقْرَأُ ذَلِكَ الطَّعَامَ لِيْنَا فَتَلْعَقُهُ وَكَانَتْ تَمُتِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَطْعَامًا ذَلِكَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَهْلٍ بِهَذَا وَقَالَ مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ بِأَبِ
 الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَعِيلَ الْفَرَّائِيُّ عَنْ حَمِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَا يَقُولُ كُنَّا نَتَكْرَمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 ثُمَّ نَقِيلُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَهْلٍ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ الْقَائِلَةُ
 دَسَمَ اللَّهُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمُ وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقُولُوا عَذَابًا مِمَّا أَحَدَتْ
 أَبْوَابَ صَلَاةِ الْخَوْفِ أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَفَى صَلَاةِ الْخَوْفِ فَقَالَ
 أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ تَحْيِي قَوْارِئِنَا الْعَدُوِّ وَفَصَّافْنَا لَهُمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا فَنَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ وَفَرَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ
 انصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ فِجَاءَ وَفَرَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِنَّ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُنَّ
 فَرَّكَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بِأَبِ صَلَاةِ الْخَوْفِ رَجُلًا وَرُكْبَانًا رَجُلًا قَائِمًا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ جَاهِدًا إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا وَزَادَ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ

تَامَةً بَيْنَا لِأَتَيْتُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَعُ يَجْعَلُ سَلْقًا تَجْعَلُهَا الْكُوفِيُّ عَنْ النَّسَائِيِّ قَالَ سَمِعْتُ بَابَ صَلَاةِ الْخَوْفِ
 أَنْ تَقْرَأَ مِنْ الصَّلَاةِ أَنْ خَفْتُمْ أَنْ يَفْتَنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَالْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا وَمِينًا وَإِذْ كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقْبَلْتُمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ وَلِيَا خِذُوا
 اسلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَانصَرَفُوا وَرَأَيْتُمْ وَلِتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يَصَلُّوا فَلْيَصَلُّوا مَعَكُمْ وَلِيَا خِذُوا وَاحِدًا مِنْهُمْ وَاسلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ
 اسلِحَتِكُمْ وَاصتَحْتُمْ فِيمَلُونِ عَلَيْكُمْ مِيلَةً وَاحِدَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ إِذِي مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا اسلِحَتَكُمْ وَخِذُوا حُرْمَاتَ اللَّهِ
 إِعِدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا فَصَافْنَا بِفَضْلِ وَرَكْمَ شَأْنًا

لا يجوز ترك استقبال القبلة فيما عندنا من حنيفة وهذا غير صحيح ولا يجوز نكاح من عندنا من حنيفة والى يوسف وعنه محمد
 يجوز وبه قال الشافعي واذا لم يقدر على الصلوة على ما وصفنا اخذوا بالصلوة بغير شريطة وعنه وعن جابر
 وما وسوا من كثرة الصلاة والصلوة ركعة واحدة بالاهتمام والصلوة ركعة واحدة بالاهتمام والصلوة ركعة واحدة بالاهتمام
 كان وهو ٢٣٣ وقال اسحق ان لم يقدر على الركعة فسيارة واحدة والاشكيرة واحدة ١٢٤

اسماء الرجال
 باب اذا نزلت معاوية بن عمرو الازدي
 البغدادي زائدة هو ابن قيس الكوفي حصيد بن عبد الرحمن الواسطي باب الصلوة الى عبد الله
 هو القيس مالك الامام تافع مولد ابن عمر باب قول الله ابو عسان محمد بن مطرف المدني ابو
 حازم سلمة بن دينار ساسي بن سعد الساعدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار
 ساسي هو ابن سعد الانصاري الساعدي باب القاطنة ابو سعيد بن ابي مرزم ومن بعده سلمه مروان بن
 الصفر الواب صلوة الخوف ابو اليمان الحكم بن تافع شقيب هو ابن ابي حمزة محمد بن مسلم بن شهاب
 سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب صلوة الخوف الخوازمي جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز موسى بن
 عقبة بن ابي عياش مولد الزبير بن العوام تافع هو مولد ابن عمر ١٣

حل اللغات
 عتيق بكسر العين اهل الجهاد المولود باليهودى الذى كان يضرب لقدم
 البقرة فرجا بقدمه واما الاربعة مدول او ساقية صغيرة تجرى الى النخل والتمر الصغير سقى الزرع
 نكح من الشيكرو وهو الاسراع على الضيق عه و قول جابر بن عبد الله او اخطوا قياما فانما هو الاشارة بالراس
 فذهب جابر بن عبد الله بن جابر الاربعة عشرة القتال كذهب ابن عمر ١٣ القارى

له قولنا نحن نصلى الى بيت من طرق سلم وغيره ان الغنص منهم كان في النظر فعل قوله
 بينها نحن نصلى الى بيت من طرق سلم وغيره ان الغنص منهم كان في النظر فعل قوله
 بصلى الجمعة قبل الخليفة مثل اليعربان هذه الواقعة كان سببا لتقدم الخليفة اخرجه ابو داود في المراسيل وغيره فظهر
 بهذا ان العير قدمت وهم في الصلوة فلما فرغوا واخذ النبي صلعم في الخليفة انفضوا قاله السيويني في التوضيح قال
 النووي المراد بالصلوة ههنا انظروا في حال الخليفة ليوا فتح رواية مسلم ان جابرا قال كان النبي صلعم
 يوم الجمعة فبادت عين من الشام فانقلبوا اليها الا النبي صلعم فظنوا ان النبي صلعم فظنوا ان النبي صلعم
 صلى الجمعة قبل رجوعه ولا يصح توجيه الشافعي بان يحمل على انهم وجوه او وجع منهم تمام اربعين فام بهم الجمعة ١٣
 قوله قول اربعا جمع ربيع كاصبا ونصيب وهو الجردول اى النهر الصغير وقال عبد الملك بن عافان الاحول
 ع ١٣ قوله قوله بفتح مهلة فسكون لا ثم تاف ثم بار حنيفة وهو العلم الذى يكون على العظم والمروان اصول
 اسلق كان عوضا من اللحم وفي بعضها عرفة بفتح الجمة وكسر الراء بين ان اسلق يجرى في المرقى الشدة نجيح ١٣ اخرجه
 قوله قوله راجل قائم اشار به الى الشيشين احداهما ان رجالا في الترجمة جمع راجل لا جمع رجل وان في ان ارجل
 بمن الماشى كما في سورة الحج ياتوك رجالا والركبان جمع ركبان اشار به الى الترجمة ان الصلوة لا تسقط عند العجز
 النزول عن العارية فانهم يصلون ركباناً فخرى يؤمرون بالركوع والسجود الى اى جبهته شاولو قال عياش بن الاكاس

قوله فقام كل واحد منهم فركم لنفسه ركعة) ينبغي حملها على قيامهم على التعاقب لا على قيامهم
 معاً كما لا تضيح الحواشي المطلوبة بوضع هذه الصلوة بل قد جاء التعاقب في رواية ابى داود صريحاً من حديث ابن مسعود ولفظه فقام هؤلاء اى الطائفة الثانية ففوضوا
 ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا ورجع اولئك الى مقامهم فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلموا اذ ذكره المحقق ابن حجر قوله فقاموا اذ اختلفوا قياماً قد وقع ههنا في الكتاب اختصار
 محل وتضعيف وقد ساق الاسباع على وجهه عن جاهد قال اذا اختلفوا قياماً هو الاشارة بالراس وعن ابن عمر مثل قول جاهد اذا اختلفوا قياماً هو الاشارة بالراس وزاد ابى
 عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فان كثرة الخوف المصنف اذا اختلفوا قياماً كما تصحيف من قوله اذا اختلفوا قياماً واما ما بعد ذلك فهو محذوف في غير موضعه كما يستفاد مما ذكره المحقق
 ابن حجر والله تعالى اعلم

قول الله تعالى
 ان تقصروا من الصلوة الى قوله عذابا مهينا

النبي صلى الله عليه وسلم وان كانوا اكثر ممن ذلك فليصلوا قريبا وركبنا باب يحرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف حدثنا حيو بن شريح
قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
وقام الناس معه فكبروا وكبروا معه وركعوا وركعوا معهم ثم سجدوا وسجدوا معهم ثم قاموا للثانية فقاموا الذين سجدوا وواحد سجدوا
إخوانهم واتي الطائفة الاخرى فركعوا وسجدوا معهم والناس كلهم في صلوة ولكن يحرس بعضهم بعضا باب الصلوة عند
مناهضة الحصون ولقاء العدو وقال الاوزاعي ان كان تهمنا الفتح ولم يقدر واعلى الصلوة صلوا ايماء كل امرئ لنفسه فان لم يقدر وا
على ايماء آخر والصلوة حتى ينكشف القتال او ياتوا فيصلوا ركعتين فان لم يقدر واصلوا ركعة وسجدتين فان لم يقدر واصلوا
بجزءهم التكبير ويؤخرونها حتى ياتوا بية قال مكحول وقال انس بن مالك حضرت منا هضنة حصن تستر عند اضاءة الفجر اشتد
اشتعال القتال فلم يقدر واعلى الصلوة فلم نصل الا بعد ارتفاع النهار فصليناها ونحن مع ابي موسى ففتح لنا قال انس بن مالك
ويايسرني بتلك الصلوة الدنيا وما فيها حدثنا يحيى بن عمار عن ابي بن كثير عن ابي سلمة عن جابر
ابن عبد الله قال جاء عمر يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله ما صليت العصر حتى كادت الشمس ان تغيب فقال
النبي صلى الله عليه وسلم وانا والله ما صليت بها بعد قال فترك الى بطان فتوضأ وصلى العصر بعد ما غابت الشمس ثم صلى المغرب بعدها باب
صلوة الطالب والمطلوب راكبا وايماء وقال الوليد ذكر في الاوزاعي صلوة شرحبيل بن السمط واصحابه على ظهر الدابة فقال كذلك الامر
عندنا اذا تخوفت الفوت واوحى الوليد يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة حدثنا عبد الله بن محمد بن
اسماء قال حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي من الاحزاب الا في بني قريظة
قريظة قادرك بعضهم العصر في الطريق وقال بعضهم لا نصلي حتى ناتيها وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فلم يعترف احد منهم باب التكبير والغسل بالصبح والصلوة عند الغارة والحرب حدثنا مسد قال حدثنا
حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب وثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلبي ثم ركب
فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك ويقولون عهد والخميس قال و
الخميس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبى الذراري فصارت صفيحة لاذخية الكلبى وصارت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل صداقها عتقها فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سالت اسما ما مهرها فقال امهرها نفسها قل قبيس

واذا كانوا معه الثانية الصلوة بها لا يجزيهم يؤخروها وقال فقال من تلك يحيى بن جعفر مبارك الشمس تغيب وقائما قال
في الوقت باب قال واحدا التكبير يا ابا محمد انس بن مالك مامرها

ان النبي صلى الله عليه وسلم وعمره وظهرها اخوة الصلوة حتى نزلوا الى بطن ففعلوا فيه كذا في الحديث ١٢
الطالب الذي يريد الغلبة على الغير والمطلوب هو الذي يفر من طلبه الغير ١٣
ابن بطال اما استدلال الوليد بقصة بني قريظة على صلوة الطالب راكبا فلقد وجد في بعض طرق الحديث ان الذين في الطريق
صلوا ركبا ما كان بينا ولم يوجد ذلك احتمل ان يقال ان زيد بن اسلم كان سارعا للذين صلوا في بني قريظة مع ترك
الوقت وهو فرض ترك سارعا للطالب ان يعمل في الوقت راكبا بالامام ويكون ترك الركوع والسجود ترك
الوقت انتهى فليس هذا فالجزء في المطلوب قوي ويطابق الحديث لاتي للتميز من باب الفتح اذ في هذا الباب فغنه الى
حقيقة اذ كان الرجل مطلوبا فلما سار سارا وان كان لا يملك لنادا قال مالك وجماعة من اصحابه ساء كل واحد
منها يصل على دابته وقال الاوزاعي والشافعي في آخره من يقول ابي حنيفة وهو قول عطاء والحسن والثوري و
محمد بن ابي نوره عن الشافعي ان خلف الطالب فوت المطلوب لوما والاظلام ١٤
يقال هربت المرأة وامرئها اذا جعلت لها ممر او اذا سقطت اليها ممر وهو الصداق وقال الشيخ قلب الدين
الحلي صوابه مبرأ يعني بمنذت الالف ١٥ اسماء الرجال باب يحرس بعضهم بعضا في صلوة بن شريح
الحصن المنزلة المتولى في حربه الخوالي الحصى الابرش الزميري هو محمد بن الوليد الشامي الحصى الزميري
هو ابن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المدني احد الفقهاء السبعة باب الصلوة عند هضنة
الم قال الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو فيما ذكره الوليد بن مسلم في كتاب السير باب صلوة الطالب و
المطلوب الا بعد الله بن محمد بن اسماء بن عبيد بن حمزة بن الضبي البصري هو محمد بن عيسى بن اسماء وهو عم
عبد الله الرازي نافع بن مولى ابن عمر بن عبد الله بن مالك بن عبد الله بن مسعود هو ابن مسعود الاسدي حماد بن
زيد بن وهب الازدي الحنظلي ابو اسمعيل البصري عبد العزيم بن صهيب الباني البصري شاميت الباني هو ابن
اسلم ابو محمد البصري ١٦ حل اللغات تحب ان تفق وتكن تستمر مدينة مشهورة من كور الالهوا فحقت
سنة عشرين في خلافة عمر كذا قال القسطلاني الذراري جمع الدرية وهي الولد ١٧

بعضهم اي بعض المسلمين بعضا قال ابن بطال ومحل هذه الصورة اذا كان العدو في جهة
القبلة فلا يفرقون بين صلوات الصورة الماشية في حديث ابن عمر قال الطحاوي ليس
بذلك بخلاف القرآن لولا ان يكون ما في القرآن اذا كان العدو في غير القبلة كذا في الحديث ١٢
من هضنة يقال هاضنة اي قادمه ومنها هضن القوم في الحرب اذا نهض كل فريق الى صاحبه والحصون جمع حصن
وهو كل موضع حصين لا يصل الى وجوده كذا في القاموس ١٣
يا منوا انما ارادوا ان يفر من بن عمرو الاوزاعي ان كان تهمنا الفتح اي تمكن فتح الحصن والحال انهم لم
يقدروا على الصلوة اي على اتمامها لانها لا تداركها في رواية القاسم ان كان بها الفتح قيل انه تصيب ١٤ ع
١٥ قوله وركبنا مكحول اي يقول الاوزاعي ومكحول هو ابو عبد الله المشيقي فقيه اهل الشام اتى به في قوله في صلوة
من يذبح ويكبل فيرك قال الكرمي قوله وركبنا مكحول يحتمل ان يكون من تنوين كلام الاوزاعي وان يكون تعليقا
من البناوي ١٦ ع
١٧ قوله من تستر بعن الله التوقية الاولى ونحوه ان يثبته بينهما مهله ساكنة وفي آخره
رله وهي مدينة مشهورة من كور الالهوا بنحو زمستان وهي بلسان العامة مشهورة فحقت مرتين الاولى صلوا
والثانية هضنة وكان ذلك في سنة ست اوسبع اوتسع عشرة قال الواقدى لما فرغ ابو موسى الاشعري من
فتح السوس سار الى ترونها يومئذ البرزقان وقتت على يديه وسك البرزقان وادخل به الى عربن الطائفة ١٨ ع
١٩ قوله ما يبرئني بتلك الصلوة اي بدل تلك الصلوة ومقابلتها وقوله الدنيا ما فعل ما يبرئني وقيل
منها لو كانت في وقتها كان احب الي من الدنيا وما فيها ١٩ ع
٢٠ قوله ما صليت العصر في المثل
الظهر والعصر والغروب والعشاء ايضا وفي الترمذي لرب صلوات قال ابن العربي ضمن من جمع بان المنعرق
كانت وقتها يوما فكان ذلك في اوقات مختلفة تلك الايام قال وهذ الولي انتهى ورميان الحديث في باب
من صل بالناس جماعة بعد ذلك الوقت مشروعا بقرعة لانه لا يملك ان يمسوا وهو قوله ولقاء العدو لان في الدنيا

قوله وان كانوا اكثر ممن ذلك جاء في رواية مسلم وغيره فان كان خوف اكثر من ذلك واشد من ذلك اللفظ واضح فحال القسطلاني في تفسيره في الكتاب
وان كانوا اي العدو واكثر ممن ذلك اي من الخوف الذي يمكن معه القيام في موضع ولا يخفى ان توصيف الناس بانهم اكثر ممن الخوف غير مناسب اذ الواجب في اسم التفضيل هو الجائسة
ولا جائسة بين الخوف والناس والوجه ان يقل وان كانوا المؤمنين اي خوفهم اكثر من ذلك كما هو رواية مسلم وغيره وان كانوا اي الخوف اكثر من ذلك اي ممن يمكن معهم
القيام ونالله تعالى اعلم

كِتَابُ الْعِيدَيْنِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجَمُّلِ فِيهِمَا حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي

سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِبَاسِ مَنْ
يُحِلُّ لَهُ أَنْ يَلْبَسَ ثِيَابَ الْغَنِيِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْغَنِيِّ إِذَا كَانَ فِي عَمَلٍ يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ
وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ فَاسْتَبْرَقَ ثِيَابَ الْغَنِيِّ فَهُوَ أَحْسَنُ وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ
وَلَمْ يَكُنْ يَتَّقِ اللَّهَ فَلْيَلْبَسْ ثِيَابَ الْغَنِيِّ وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ وَكَانَ يَتَّقِ اللَّهَ فَلْيَلْبَسْ ثِيَابَ الْغَنِيِّ
وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ وَكَانَ يَتَّقِ اللَّهَ فَلْيَلْبَسْ ثِيَابَ الْغَنِيِّ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجَمُّلِ فِيهِمَا حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِبَاسِ مَنْ
يُحِلُّ لَهُ أَنْ يَلْبَسَ ثِيَابَ الْغَنِيِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْغَنِيِّ إِذَا كَانَ فِي عَمَلٍ يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ
وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ فَاسْتَبْرَقَ ثِيَابَ الْغَنِيِّ فَهُوَ أَحْسَنُ وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ
وَلَمْ يَكُنْ يَتَّقِ اللَّهَ فَلْيَلْبَسْ ثِيَابَ الْغَنِيِّ وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ وَكَانَ يَتَّقِ اللَّهَ فَلْيَلْبَسْ ثِيَابَ الْغَنِيِّ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجَمُّلِ فِيهِمَا حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِبَاسِ مَنْ
يُحِلُّ لَهُ أَنْ يَلْبَسَ ثِيَابَ الْغَنِيِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْغَنِيِّ إِذَا كَانَ فِي عَمَلٍ يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ
وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ فَاسْتَبْرَقَ ثِيَابَ الْغَنِيِّ فَهُوَ أَحْسَنُ وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ
وَلَمْ يَكُنْ يَتَّقِ اللَّهَ فَلْيَلْبَسْ ثِيَابَ الْغَنِيِّ وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَمَلٍ لَا يَكْتَسِبُ بِهِ رِزْقَهُ وَكَانَ يَتَّقِ اللَّهَ فَلْيَلْبَسْ ثِيَابَ الْغَنِيِّ

حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا سعيد بن سليمان اخبرنا هشيم قال اخبرنا عبيد الله بن ابي بكر بن انيس عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغد ويوم الفطر حتى ياكل تمرات وقال مروي بن رجاء حدثني عبيد الله بن ابي بكر قال حدثني انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ياكلهن وترايات الأكل يوم الفطر حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلوة فليعد فقام رجل فقال هذا يوم نشتى فيه اللحم وذكر من جيرانه فكانت النبي صلى الله عليه وسلم صدقة قال وعندى جدعة أحب الي من شاتي لحم فرخص له النبي صلى الله عليه وسلم فلا أدري أبلغت الرخصة من سواه أم لا حدثنا عثمان قال حدثنا جوير عن منصور عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضحية بعد الصلوة من صلتى صلاتنا ونسكك نسكنا فقد أصاب النسكك ومن نسكك قبل الصلوة فأنه قبل الصلوة ولا نسكك له فقال ابو بردة بن نيار قال البراء يا رسول الله فأتى نسكك شاتي قبل الصلوة وعرفت أن اليوم يوم اكل وشرب وأحببت ان يكون شاتي اول شاة تذبح في بيتي فذبحت شاتي وتعدت قبل ان اتى الصلوة قال شاتك شاة لحم فقال يا رسول الله فان عندنا قالنا جدعة أحب الي من شاتين ففتجزى عنى قال نعم ولن تجزى عن احد بعدك يا ابى الخرج الى المصلى بغير منبر حدثني سعيد بن ابى مرجم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن ابى سرح عن ابى سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحية الى المصلى فأول شى يبدا به الصلوة ثم يتصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم فان كان يريد ان يقطع بعثا قطعاه او يأمر بشى أمر به ثم يتصرف فقال ابو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو امير المدينة في اضحى او فطر فأتينا المصلى اذا منبر بناه كثير بن الصلت فاذا مروان يريد ان يرتقيه قبل ان يصلى فحبست بثوبه فحبست في فارتفع فخطب قبل الصلوة فقلت له غيرتم والله فقال ابو سعيد قد ذهب ما تعلم فقلت ما أعلم والله خير مما أعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلوة فجعلتموها قبل الصلوة باب المشى والركوب الى العيد لا بغير اذان ولا إقامة حدثنا ابراهيم بن المنذر الجعفي قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى في الأضحية والفطر ثم يخطب بعد الصلوة حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن ابى جريح اخبرهم قال اخبرني عطاء عن جابر ابن عبد الله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة قال واخبرني عطاء ان ابن عباس ارسل الى ابن حدثنا ثنا لا اول تذبح اول ما يذبح فقال قال انجزى عن رسول الله وان قال فحبسته خيرا والله مما ٢ والصلوة قبل

مرحى بشدة الجبر كعمل الخلف فيه في الاحتجاج به وليس له في الجزاء غير هذا ولذا ما دونه بصورة التخليق وداثة ذكر التمرح في اخباره بعد الشرح من السنن وما يشبهها والاشارة الى ان الأكل من غير ما يوزن من غير ما يوزن من غير ما يوزن فانه اى النسك قبل الصلوة حاصل المعنى من نسك قبل الصلوة فلا اعتبار بنسك لفظا لنسك كما لا يتصور والبيان له ١٢٤ قوله وتعدت من العذر فيه المطالب للزمت لانه صلح لم يعف ابابرة لما قال له تعدت قبل ان اتى الصلوة ١٢٤ قوله الى المصلى بغير منبر ما لم يمتد به المعروف بينه وبين باب المسجد الف ذراع قاله عمر بن شيبان ١٢٤ قوله ويومئذ هم اى فى حق الفطر ليضحو لهم ومعنى يعظهم اى يتوجه بمواقب الامور كذا فى العين ١٢٤ قوله يا مرجم اى بالحلال والحرام كذا فى القسطاني ١٢٤ قوله يقطع بعثا بئنا بمعنى المبعوث اى الجيش اى لو اذوا ان يعرف قوما من غيرهم بعثهم الى العز ولا فؤادهم ويعثهم ١٢٤ قوله او يامر بالنسب اى ان كان يريد ان يامر بشى لا يامر وليس مكررا لامر السابق لان المراد من الاخير الامر بما يتعلق بالبحث ١٢٤ قوله يذبح ثم يخطب لمروان واصحابه اى انجز سنة رسول الله صلعم وعقبا فاسم كذا يوقد من الصلوة على الخطبة ١٢٤ قوله وفى التوضيح فى سلم ان الذى انكر عليه ليرى سعيد ومع بعد العفة اشى ١٢٤ قوله ما علم الاى الذى اعلمه لانه هو طريق الرسول صلعم فكيف يكون غيره فمراد قوله والله قسم معروض بين المبتدأ والخبر ١٢٤ قوله فعملت اى الخطبة فالقرينة تدل على هذا وان لم يكن ذكر الخطبة قال الكرماني فان قلت كيف جاز مروان تغيير السنة قلت تعدت الصلوة على الخطبة فى العيد ليس واجبا فجاز تركه قال ابن بطلان ان ليس تغيير السنة لما فعل رسول الله صلعم فى الحج مشد ولان التمسك قد روى اجتاده الى تركه الا ان كان فيه صلوة اشى قال الجعفي عن ابو سعيد فعل الشى صلعم على الشيعين وجم مروان على الاولية فاعترضه تركه الا ان كان فيه صلوة اشى قال الجعفي عن ابو سعيد فعل على اصل السنة وهو اشترط الخطبة اولى من المحافظة على بيته فيها ليست من شرطها اشى قال السيوطى فى التوضيح فى سلم اول من خطب قبل الصلوة مروان ولعبد الزان عن الزهري مطوية ولان المنذر بن ابن سيرين زياد

بالعرة وجمع عياض بن مغيرة هو الذى فعل ذلك فغير مروان وهو ما علم على الدررته وزياد هو ما علم على البقرة اشى قال الكرماني قال مالك ان عثمان قدمها ليدرك الناس الصلوة ١٢٤ قوله ثم يخطب مرتين فى ان الصلوة قبل الخطبة وانما حكم المشى والركوب وان الصلوة بغير اذان واقامة فالمراد بالليل على العلم الا ان يقال عدم التعرض المشى والركوب على تساويا ولعل البخارى اراد بذكرها فى التمرح وعدم ذكر ما يدل على حكمها فى الباب ان يشترط ان لا يذبح ثم يخطب على ما علم والاذان والاقامة فاشى فيها ما ذكره بعد ما ذكر الحديث قال الكرماني قال العين يترضى ابن السنين فقال ليس فيها ذكر من الاعاديث ما يدل على المشى والركوب وايضا بان عدم ذلك مشعر بتبويض كل منها وان لا يترضى لانهما على الاخر فقلت هذا ليس بشى ولكن يشائى فى ذلك من قوله وهو يتوكل بالمال لان فيه تحقيقا عن مشقة المشى فكذلك فى الركوب هذا المعنى فغنى كل من التوى والركوب ارتفاع وان كان الركوب ابلغ فى ذلك وفى الخبر الجارى وانما المشى والركوب فلما روى عن علي بن ابي طالب فى الترمذى وعن سعد بن ابن ماجه وان كان فى اسنادها ضعفا ولحديث جابر حيث بين فيه الخروج من غير بيان الركوب فانظر ههنا المشى وكذا الظاهر من قوله يذبح الصلوة ان لم تكن الاذان والاقامة والا كان الظاهر ذكر اذانها او صلوة ذلك اليوم مخصوصة بتوابعها فاقام مقام البيان ١٢٤

اسماء الرجال باب الاكل الخمر من عبد الرحيم المشهور بصاعقة سعيد بن سليمان اشى لقبه سعد بن شيبان بالتحقيق فيها السلى الواسع باب الاكل يوم النحر مسدود هو ابن مسدود الاسدى اسمعيل هو ابن علي بن ايوب هو ابن ابي تيمر السخياى عثمان هو ابن ابي شيبان ابراهيم بن عثمان الجعفى الكوفى الخواصى بكر بن ابي شيبان جريح هو ابن عبد الحميد الضبي الاذى مقصور هو ابن المعتز الكوفى الضبي عامر ابن شراجيل باب الخروج الى مسجد بن ابى مرجم ابو محمد المصرى محمد بن جعفر بن ابى كثير العبدى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر بن عياض هو القرضى الدنى باب المشى والركوب انس بن عياض ابو محمد الدنى عبيد الله بن عمر العرى نافع مولى ابن عمر ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمى هشام هو ابن يوسف اصغنا بن ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح عطاء هو ابن ابراهيم بن جابر الانصارى ابن الزبير عبد الله حل اللغات تجزى عنى او تقضى حجت اى يذبح

من سواه املا) مبنى على انه ما بلة لله ما سيجى فى حديث البراء من قوله صلى الله عليه وسلم ولن تجزى عن احد بعدك (قوله فاول شى يبدا به الصلوة) هذا من قبيل قوله لان قول بيت وضع للناس الذى يبيكة فى الاشداء والكنة المخصصة مع تعريف الخبر لكون المبتدأ اسم تفضيل وقد اجاز وامثله (قوله باب المشى والركوب الى العيد بغير اذان ولا إقامة) هكذا فى رواية ابى ذر ابن عسار هكذا فى باب المشى والركوب الى العيد والصلوة قبل الخطبة بغير اذان ولا إقامة فقيل بتصويب رواية الجهم لئلا سيجى فى الباب الذى بعده بيان تأخير الخطبة عن صلوة العيد وهو عين فقد يدل الصلوة على الخطبة قلت والذى يظهر ان محط الترجمة فى هذا الباب هو قوله بغير اذان ولا إقامة فلا يضر وجود قوله والصلوة قبل الخطبة ولا يوشى التكرار بالنظر الى البيان الذى بعده كما لا يضر عدمه فانه مقصود بيان الفرق بين الجمعة والعيد بان المشى والركوب الى الجمعة معلق بالليل لقوله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وكذا الصلوة فى الجمعة تكون باذان واقامة بخلاف العيد فى كل ذلك فان السعى اليها بلاذنه من اذان واقامة وكذا الصلوة ثم استدلت على ذلك بحديث تأخير الخطبة عن الصلوة ولعل وجه الاستدلال والله تعالى اعلم ان المعلوم عند اجتماع الذراع والخطبة فى صلوة هو ان يكون لدى اعد عند الخطبة والصلوة ليفيد التذرع فانه

الصلوة والفطر والاضحية

الصلوة والفطر والاضحية

جَدَعَةُ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَبَةِ فَقَالَ اجْعَلْهَا مَكَانَهَا اَوْ قَالَ اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ جَدَعَةٌ عَنْ اَحَدٍ بَعْدَكَ يَا بَ فَضَّلَ الْعَمَلُ فِي اَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَادَّكَرَ وَاللَّهِ فِي اَيَّامِ مَعْلُومَاتِ اَيَّامِ الْعَشْرِ وَالْاَيَّامِ الْمَعْدُودَاتِ اَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو وَابُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ اِلَى الشُّوقِ فِي الْاَيَّامِ الْعَشْرِ يَكْتَبِرَانِ وَيَكْتَبِرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهَا وَكَتَبْتُ بِرَأْسِي عَلَى خَلْفِ النَّافِلَةِ حُكْمًا ثَمَّ اَعْرَضْتُ عَنْهَا فَجَدْتُهَا شُعْبَةً عَنْ سَلِيمٍ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطَّانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا الْعَمَلُ فِي اَيَّامِ فَضْلِ مِنْهَا فِي هَذِهِ قَالُوا وَلَا الْجِهَادَ وَلَا الرَّجُلَ خَرَجَ يَخَاطِرُ نَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ يَا بَ التَّكْبِيرِ اَيَّامًا مِثْلِي وَاِذَا عَدَّ اِلَى عَرَفَةَ وَكَانَ عَمْرُؤُا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَكْبُرُ فِي قَبْتِهِ بِمِثْلِ فَيَسْبِيهِ اَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيَكْتَبِرُونَ وَيَكْتَبِرُ اَهْلُ الْاَسْوَاقِ حَتَّى تَرْتَجِمَنِي تَكْبِيرًا وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَكْتَبِرُ بِمِثْلِ تِلْكَ الْاَيَّامِ وَخَلْفَ الصَّلَاةِ وَعَلَى فِرَاشِهِ وَفِي فُسْطَاطِهِ وَجَلِيسَةٍ وَمِشَاةٍ وَتِلْكَ الْاَيَّامُ جَمِيعًا وَكَانَتْ مَيْمُونَةٌ تَكْبُرُ يَوْمَ النَّحْرِ وَكَانَ النَّسَاءُ يَكْتَبِرْنَ خَلْفَ اِبْنِ عَمْرٍو وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَالِي التَّشْرِيقِ مَعَ الرَّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ حُدُثًا اَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ اِبْنِ بَكْرِ الثَّقَفِيُّ قَالَ سَأَلْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَنَحْنُ عَادِيَانِ مِنْ مِثْلِي اِلَى عَرَفَاتٍ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ يَلْبَسُ الْمَلْبِيَّ لَا يُتَكَبَّرُ عَلَيْهِ وَيَكْتَبِرُ الْمَكْتَبِرُ فَلَا يُتَكَبَّرُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبِي عَنْ عَامِرٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ اُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا نَتَوَمَّرَانِ نَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ حَقِي نَخْرُجُ الْبَكْرُ مِنْ خِدْرِهَا حَقِي نَخْرُجُ الْحَيْضُ فَيَكُنُّ خَلْفَ النَّاسِ فَيَكْتَبِرْنَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ بَدْعَاهُمْ يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ يَا بَ الصَّلَاةِ اِلَى الْحَرْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ تُرَكِّزُهُ الْحَرْبَةُ قَدَّامَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ثُمَّ يَصَلِّيُ يَا بَ حَمَلِ الْعَنْزَةِ اَوْ الْحَرْبَةِ بَيْنَ يَدَيْ الْاَقَامِ يَوْمَ الْعِيدِ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو عَمْرٍو وَالْوَزَّاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْدُمُ اِلَى الْمَصْلِيِّ وَالْعَنْزَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَحْمَلُ بِالنَّصْبِ بِالْمَصْلِيِّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَصَلِّيُ اِلَيْهَا يَا بَ خُرُوجِ النَّسَاءِ وَالْحَيْضِ الْمَصْلِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ اُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ اَمْرَانِ نَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ وَعَنْ اَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَمْرٍو وَزَادَنِي حَدِيثٌ حَفْصَةَ قَالَتْ اَوْ قَالَتْ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَيَعْتَزِلْنَ الْحَيْضُ الْمَصْلِيُّ يَا بَ خُرُوجِ الصَّبَا

فقال كيف هو فقال صالح فقال من اصابك فقال اصابني

وَيَذْكُرُ اللهُ فِي اَيَّامِ مَعْلُومَاتٍ وَيَذْكُرُ اللهُ فِي اَيَّامِ مَعْدُودَاتٍ فِي اَيَّامِ مَا الْعَمَلُ فِي اَيَّامِ فَضْلِ مِنْهَا فِي هَذِهِ مَا الْعَمَلُ فِي اَيَّامِ فَضْلِ مِنْهَا فِي هَذِهِ هَذَا الْعَمَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا الْحَزَّارِيُّ اَخْبَرَنِي فَضْلِي تَصَلِّيُ خُرُوجِ الْحَيْضِ اَقْرَبَنَا اَمْرًا تَابِينَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في العشر من رمضان واليوم واليوم وهو السور والديوث في كتاب الحيض ١٢ ع ١٠ قوله ويعتبرن الحيض من باب الكون البراغيز والامر بالاعتزال اما ما يلزم الاختلاف بين الناس من صلوة بعضهم وذكر صلوة بعضهم اولئك الخمس الموضع اولئك تؤذي جوارها ان حدث اذى منها ثم اعلم ان هذا كان في ذلك الزمان لا يهتدون عن المعتادة بخلاف اليوم وهذا مع عن عائشة لورأي رسول الله صلوات الله عليه وسلم ما حدثت النساء لشهين المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل فاذا كان الامر قد تفرق في زمن عائشة حتى قالت هذا القول فماذا يكون اليوم الذي لم يفتقد فيه وتشب المعاصي في الكبار والعفاريق ان الله العفو والتوفيق ١٢ عمدة القاري اسماء الرجال باب فضل العمل في شهر رمضان من ان الامم مسلمة البطين كوفي لقبه بعظم بطنه باب التكبير ايام من الجحيم كان عمره خمس وعشرون سنة وكان ابن عمر فيما وصل ابن المنذر والفاكي في اخبار مكة من طريق ابن جزيج ابان بن عثمان بن عفان وكان امير اعلى المدينة في زمن ابن عمر بن عبد الملك بن مروان عمر بن عبد العزيز اذ اخذ الفداء الراشد بن وماد وصل ابو بكر بن ابي الدرداء في كتاب العبد ابو نعيم هو الفضل بن دكين مالك بن انس امام دار الهجرة عمر بن حفص الخفي الكوفي يروي عن ابي حفص بن غياث قاضي الكوفة عالم جواهر سليمان الاحول حفص بن بنت بزين الاعداء بنت محمد بن سيرين ام عظيمه نسيه بنت كعب الانصارية عبد الوهاب ابن عبد المجيد الشافعي عميد الشافعية عمر بن حفص بن عامر بن عمر العمري نافع ابو عبد الله عملي ابن عمر باب حمل العنزة ابو الوليد هو ابن مسلم القرشي مولاهم ابو عمرو هو عبد الرحمن بن عمرو نافع مولى ابن عمر السابق باب خروج النساء ابو عبد الله بن عبد الوهاب النخعي حماد بن زيد بن درهم الاذوي الوهاب هو السنياني محمد هو ابن سيرين الانصاري ام عظيمه نسيه بنت كعب الانصارية باب خروج الصبيان الى المصلين حل اللغات تورنج اي تسنرب وتخرج مشي موضع المشي تسوكه اي توزع العنزة بنتيات وهي اقصر من الرمح طر فمخرج العواتق جمع عاتق وهي التي عقت من الخمره او من قدرها الوهاب الخدور جمع خدوا والكسرو هو الستر ١٣

له قوله قال ابن عباس واذكروا الله في اوله ان الايام المعلومات هي العشر الاولي من ذي الحجة ١٢ ا ع قوله في الايام العشر اي الاول من ذي الحجة قال البرماوي كان كرميا بنوا كرميا ما لبثت اسبب الترجمة الا ان المصنف كثيرا ما يضيف الى الترجمة ما لا يوافق ما لبثت استطراد او قال في الفتح ان ابراهيم بن ابي ايام التشريق بايام العشر فاصح ما بيننا من اعمال الحج قاله السطواني ١٣ ع قوله كبر محمد بن ابي ايام التشريق كما مره الدارقطني في رواية موصولا وقال السفاقي لم يثبت ابي محمد اعلى هذا احد من بعض الشافعية يكره عقيب النوافل والجنائز على الاصح وعن مالك قولان والشوكانة يفتن بالفرائض وقال ابن بطال وهو قول الشافعي وسائر الفقهاء لا يرون التكبير الا خلف الفريضة وبه قال ابو الطيف وهو المشهور عن احمد ١٤ ع قوله يمسك امره بنفسه اي يمسكها في البسك بالجمع ١٥ ع قوله ترمج يتشديد الجيم تعرب وتحرر وهي مبالغة في اجتماع رشح الاصوات كذا قال السيوطي في التوضيح قال العين وقد دلت هذه الآثار على استحباب التكبير او وجوده على الاختلاف في ايام التشريق ولها عقيب الصلوة وفيه اختلاف من وجوه ١٦ ع قوله عاديان من فدا يعفدو المعنى نحن سائر من من من سويجهان الى عرفات والمطابقة في قوله ويكبر المكروه قال الخطابي وابن بطال معنى التكبير في هذا الايام ان الجارية كانوا يذبحون طواغيتهم جعل التكبير استنساخا للذبح يشبه تعالى في الايام التي ذكرها في ١٧ ع قوله محمد ذكر في بعض النسخ غير منسوب وقال ابو علي وفي روايتنا عن ابن اسكن والي احمد والي زيد شامخ عمر بن حفص لم يذكره محمد قبل عمر بن جزم ابو نعيم ولا يصح عن بعض شيوخه ثنا محمد بن ابي حفص فعل هذا واسطة بين البخاري وبين عمر بن حفص وقد حدث عنه كثيرا بلا واسطة واجبا نأبوا واسطة قيل الراعي سقوط الواسطة في هذا السنه وجرم الكرماني بالواسطة فقال محمد بن ابي يحيى الذي ١٢ ع محقرا ١٨ ع قوله والعنزة بنتيات وهي اقصر من الرمح في طرفه نافع واستشكل بما سبق من النبي عن حمل السلاح يوم العيد واجيب بان النبي انما هو عن نون الذي يكلمه ١٩ ع قوله العواتق جمع عاتق وهي التي بلغت وسيت بها لما نعتت عن اماتها في الخمره او من قدر الوهاب وقال ابن الاثير يروي في حديث ام عبيدة امرنان يخرج

الرواية والمراد بهذه ايام عشر ذي الحجة كما جاء مصرحاً به في غير واحد من روايات الكتب ووقع في بعض روايات هذا الكتاب في اياه العشر افضل من العمل في هذه اي ايام التشريق الا ان هذه السياق شاذة لا عبرة به لخالفته لروايات هذا الكتاب وروايات سائر الكتب بقي ان الحديث على الوجه الصحيح لا يطابق الترجمة والجواب ان فضل عشر ذي الحجة انما هو لوقوع لعمال الحج تقع في ايام التشريق كالرمي والطواف وغير ذلك من تمتاته فيمنعني ان يكون لها نصيب من الفضل وضيمتها في الحديث عائد الى العمل قيل يتاويل الاعمال كما قالوا في قوله تعالى او الطفل الذين لم يظهروا وقيل يتاويل القرية اي ما القرية في ايام افضل منها وهذا القائل والوجه الاول بان غلط لان الطفل يطلق على الجمع بخلاف العمل قلت وهو غلط لان العمل مصدر واطلاق المصدر على الجمع ما صرح به غير واحد من ائمة العربية والتشيع شاهد صدق على ذلك قال تعالي ان الذين امنوا وعملوا الصالحات اننا لنضفيح اجرهم احسن عدا فقد قالوا لعلنا نكفي المبتدئين اهلون من احسن هم المؤمنون او شمول من احسن لهم ولا يخفى ان المؤمنين يحسنون اعمالهم والله تعالي اعلم ثم المتبادر من هذا الحديث عرفان كل عمل من عمل البر اذا وقع في هذه الايام هو افضل من نفسه اذا وقع في غيرها وهذا من باب تفضيل الشيء على نفسه باعتبارين وهو شائع كثير واصل اللغة في مثل هذا الكلام لا يفيد الا فضلية بل

فنزلت قصر بني خلف فأتيتها فحدثت أن زوجه أختها غزى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة فكانت آخرها معية في ست غزوات قالت
فكنا نقوم على المرضى ونداوى الكلى فقالت يا رسول الله اعلى احدنا بأس اذا لم يكن لها جلباب لا تخرج فقال لتبئس صاحبها من جلبابها
فليشهدن الخيرو ودعوة المؤمنين قالت حفصة فلما قدمت أم عطية اتيتها فبئساتها سمعت في كذا وكذا فقالت نعم يا بني وقل ما ذكرت النبي
صلى الله عليه وآله الا قالت يا بني قال لتخرج العواتق وذوات الخدور وشك ايوب والحبيص فتعزل الحبيص المصلي
وليشهدن الخيرو ودعوة المؤمنين قالت فقالت لها الحبيص قالت نعم ليس الحائض تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا يا اب
اعتزال الحبيص المصلي حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد قال قالت أم عطية أمرنا ان نخرج فنخرج
الحبيص والعواتق وذوات الخدور وقال ابن عون او العواتق وذوات الخدور وفا الحبيص فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن
مصلاهم يا اب النحر والذبح يوم النحر بالمصلي حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني كثير بن فرقة عن تافع عن ابن
عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان ينعز او يذبح بالمصلي يا اب كلام الامم والناس في خطبة العيد واذا سئل الإمام عن شيء وهو يحط
حدثنا مسدد قال حدثنا ابو ارقم قال حدثنا منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم يوم النحر بعد الصلوة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقام ابو
بردة بن يثار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فنجعلت واكلت واطعمت
اهلي وجيرانى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فات عندي عما فاجذعة لربي خيرة من شاة لحم فهل تجزى عني قال نعم
لن تجزى عن احد بعدك حدثنا حماد بن زيد عن ايبوب عن محمد ان انس بن مالك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى يوم النحر ثم خطب فامر من ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحة ففقه رجل من الأنصار فقال يا رسول الله حيران لي اما قال بهم خصامة
واقا قال هم فقروا في ذبحت قبل الصلوة وعندي عن ابي ابيات عن ابي ابيات قال حدثنا مسلم قال حدثنا شعبه عن
الاسود عن جندب قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم
يذبح فليذبح باسم الله يا اب من خالف الطريق اذا رجع يوم العيد حدثنا محمد بن ابي بكر قال اخبرنا ابو ثميلة يحيى بن واخبر عن قليم بن
سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق تابعة يونس بن محمد عن قليم بن
سعيد عن ابي هريرة وحديث جابر صم يا اب اذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقري لقول النبي صلى
الله عليه وسلم اذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقري لقول النبي صلى

فقلت قلت يا ابنا قلبا يا ابنا قالت وتعتزل فيعتزل فقالت حدثنا بالمصلي يوم النحر قال فاكلت عنقا جذعة واطفقت فاني وقال محمد بن

قال العيني او تخفيف الزحام او للمؤمن كيد لا عدل ولا ن ظريرة الى المصلي كانت على اليمين فلو جمع منها لرجع على
جهة الشمال وقيل يذبح ١٣ له قوله وحديث جابر مع كذا عند جمهور الرواة عن القري بن وهو مشكل اذ لم يذكر
غيرة حتى يكون هو مع من ذكره او على الجبا ان سقط قوله وحديث جابر مع من رواه ابي ابراهيم النسفي عن ابي ابياتي
غلا اشكال فيها قال ووقع في رواية ابن اسكن تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وفي هذا
توجيه قوله ومع ذلك الاشكال في قوله تابعه فانما يتابعه ليعرفه واذال هذا الاشكال ابو يعقوب في المستخرج فقال
اخرجه ابنا عن محمد بن ابي ثميلة وقال تابعه يونس بن محمد عن فليح وقال محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن
ابي هريرة وحديث جابر مع وهذا جزم ابو سعوي في الاطراف فيكون الساقط من رواية القري بن على رواية
ابن اسكن وقال محمد بن الصلت عن فليح فقط وعلى رواية الباقر بن سفيان اسناد محمد بن الصلت جميعه كذا في الفتح
وتلخيصه قال الكرماني حاصل الكلام ان العوايق اطراف لثمنه وهي بنقصان قوله وحديث جابر مع واما
طريقة ابي سعوي وهي بزيادة حديث ابن الصلت لطريقة القري بن ١٢ اسماء الرجال باب
اعتزال الحبيص المصلي الحديث ابن عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي بن عون بن عبد الله بن
البحري ام عطية نسبة الانصارية باب النحر والذبح ابي عبد الله بن يوسف هو النسيب الليثي هو ابن
سعد الامام كثر من فقه المدنى فزبل معرفة مولى ابن عمر بن عبد الله بن باب كلام الامام الامام مسعود هو ابن
مسعود البصري الشيباني حاصر بن شراشل حامد بن عمر البكري حماد بن زيد الازدي اليوب هو السخاني
محمد بن يونس بن الانصاري مسلم هو ابن ابراهيم الغرابي شعبة هو ابن الجراح الشكلي الاسود هو ابن قيس
البحري الكوفي جندب هو الجعفي باب من خالف الطريق الخ محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي وغيره
ولا ينشوبه انه محمد بن مقاتل قال ابن جرير الاول هو المعتمد فليح بن سليمان ابو يعقوب المدنى سعيد بن
الحارث بن السخلي الانصاري المدنى قاضيها جابر بن عبد الله الاحاري واخر اس واصل ابن ابي شيبه
وقال مكرمته واصله ابن ابي شيبه ايضا ١٢

له قوله قصر بني خلف بفتح الجمة واللام هو بالبصرة منسوب الى خلف جد طلحة بن
عبد الله بن خلف لاني نفس طلحة بن عبد الله بن خلف المزاعي المعروف
بطلحة الطلحي ١٢ عيني قوله زوج انها قيل هي اخت ام عطية وقيل غيرها ونس القري بن انها ام
عطية ولم يزل اسم الزوج اسطواني ١٢ قوله داوى الكلى بفتح الكاف وسكون اللام جمع الكليم وهو
المجروح ١٢ عيني فس قوله من جلبابها اي تعبرها بجلبابها لا استباح او لشركها فيه ان كان واسعاً او هو
مباغية اي يخرج من دون ثياب في ثوب واحد ١٢ فتح الباري قوله فليشهدن الخيرو ودعوة المؤمنين وهو
المدينت وعبادة المرضى ودعوة المؤمنين كالاتحاد لصلوة الاستسقاء ١٢ فس قوله نعم يا ابى اي
معدى ليا اوافيه يا ابى وهذه رواية كريمة والى الوقت واخبرها بابا وقد تقدم ان فيه اربع روايات الاول بزه
وانثية يا ابنا لثمنه عيني باب الالهة بالنسبة وكذا الالهي عيني ١٢ كذا في العيني قوله لتخرج العواتق
ذوات الخدور كذا في رواية الاثرين وكذا في رواية العواتق وذوات الخدور وشك ايوب ليعين بل هو يواو
الطغف اول كذا في التلخيص والعيني والعواتق جمع عائق وهي البنت التي بلغت قال القسطلاني والحمد لله
بالمرور والسر والبيت والمراد من يفلح خروجه من البيوت كذا في الجمع ١٢ قوله فقلت لها القائل
المرأة والمقول لها ام عطية قيل يحتمل ان يكون القائل حفصة والمقول لها المرأة وهي اخت ام عطية ١٢ ع
قوله عن اقا حذرة بضمها وفي بعضها عن اقا مذكورة بالامانة قال صاحب القاموس عن اقا كساب الاخي من
اولاد المعزوفى الجمع عندي حذرة اي من العزوفاء واذ من الضان مجزية غير من شاة لحم اي سمى وطيب لها
قال القسطلاني هذه المراجعة الواقعة بينه صلى الله عليه وسلم وبين ابي برة ابن تيار الاول تمد على الخمر الاول من
الزحمة وثايلها على ان في منها ١٣ قوله باسم الشاة يتكلم به وانما كذا في قوله فليشهدن الخيرو ودعوة المؤمنين
يوجب الاحتمال بقران محمد بن زفر السن وابلو يوسف في رواية وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعن اب
يوسف انما سنة وروى وقال الشافعي واحمد هو قول اكثر اهل العلم ١٢ ع قوله ولما خالف الطريق تشهدن
الطريقان او اهلها او ليتحرك به اهلها او يستغنى فيها او ليتصدق على فقرائها او يذبحها او يمشى على راسه
او للفقائل يتخير الى الالمفطرة والرضى اولها ثمار شعارة الاسام او ليخضع للمنافقين او اليسود او يذبحهم بكثرة من
معه او يذبح من اصابتها العين فمضى قول يعقوب عليه السلام بغيره لانهم صلوا من باب واحد قال القسطلاني

الصلوات عن النبي عن سعيد بن ابي هريرة

حل اللغات خلف بفتح الجمة واللام هو بالبصرة منسوب الى خلف جد طلحة بن
الكاف وسكون اللام البرقي عنقا كساب الاخي من اولاد العزوفاء بفتح العين على فرسخين من
البصرة كان بها قروان من لاس ١٢ ع ليثير الى مخالفة ما روى عن علي رضي الله عنه ولا يشرى
الى مصر جامع لعموم الحديث المذكور ١٢

أنا سنا منذا دركتا يوترون بثلث وان كلاً لو سمع وأرجوان لا يكون بشئ منه بأسٌ حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال
 حدثني عروة أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي إحدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته تغني بالليل فيسجد
 السجدة من ذلك قدر ما يقرب أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلوة الفجر ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى
 يأتيه المؤذن للصلاة **باب** ساعات الوتر قال أبو هريرة أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوتر قبل النوم حدثنا أبو اليمان قال حدثنا
 حماد بن زيد قال حدثنا أنس بن سيرين قال قلت لأبي عمر آية الركعتين قبل صلوة الغداة أطيل فيهما القراءة قال كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلي ركعتين قبل صلوة الغداة وكان الأذان بأذنيه قال حماد أي بسرعة حدثنا
 عمر بن حفص قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثني مسلم بن يسير قال قلت لابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 صلى الله عليه وسلم وإنما وترت إلى الشعر **باب** إيقاظ النبي صلى الله عليه وسلم أهله بالوتر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال
 حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت
باب يجعل إخراج صلاته وترًا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا **باب** الوتر على الدابة حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن
 ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار أنه قال كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فقال سعيد فلما خشيت الصبح
 نزلت فأوترت ثم لحقت فقال عبد الله بن عمر إن كنت فعلت خشيت الصبح فنزلت فأوترت فقال عبد الله اليس لك في رسول الله
 أسوة حسنة فقلت بلى والله قال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير **باب** الوتر في السفر حدثنا موسى بن اسمعيل قال
 حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يؤمى إيما صلاته
 الليل إلا الفرائض ويوتر على راحلته **باب** القنوت قبل الركوع وبعده حدثنا مسدد قال حدثنا أحمد بن زيد عن أيوب عن محمد بن
 سيرين قال سئل أنس بن مالك أقنت النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فقيل أو قنت قبل الركوع قال بعد الركوع يسيرًا حدثنا
 مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال سألت أنس بن مالك عن القنوت فقال قد كان القنوت قلت قبل الركوع أو بعده
 قال قبله قال فإن فلانا أخبرني عنك أنك قلت بعد الركوع فقال كذب إنما أقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرًا لعله كان بعث
 قومًا يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلاً إلى قوم من المشركين دون أولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فقنت رسول

عن بالصلوة النبي تطيله نطيل نطيل بالليل الركعتين للوتر ٢٣ رضي الله عنه ٢٤ صلى الله عليه وسلم الفرض ١٢ وقتت ١٢ من زياد

لم قول قبل النوم - أي خشية أن يستول عليه النوم فامر بالافتداء بالفتنة - ١٢ ع ١٣ قوله كان يشهد يدان
 الأذان أي الإقامة بأذنيه بعم الذال وسكونها والمقصود من ذلك ما كان يبذل القراءة فيها وبمجرد حال من فاعل يعلى
 ووضع الترجمة قوله من الليل لأنه لم يسم بجمع اجزله الليل كذا في الكافي والعلواني أي انقطعت منها شيئاً كثيراً
 ١٢ قوله واستنى وتره إلى الإسراء كان آخره صلواته من آخر الليل ويقال فعله صلوات
 الليل وأوسطه بيان الجوازات نحو الوالي آخر الليل تنبيه على أنه الأفضل لمن شق بالانباته ١٢ ع ١٣ قوله
 فأوترت - الغاء فيه تسمى الغاء الغيبة تقديره فحتمت فحوضات فأوترت في الإشارة إلى أن المستحب لكل أحد
 أن يوتر أهل الليل صلاة الوتر إذا نامت قبل الأيتار وفيه تأكيد لمر الوتر وانتقال بقوله تعالى ولعرايك بالصلاة
 ١٣ ع ١٤ قوله اجعلوا آخر صلواتكم بالليل وترًا أي من هذا الحديث مكان الأول استجاب تأنير
 الوتر والثناء في فيه الدلالة على وجوب الوتر واشتراك العلماء فيه فقال القاصي البواطيب والموادن العلماء كافت
 قالوا إنه سنة حتى أبو يوسف ومحمد وقال أبو حنيفة وحده واجب ورد العيني كما سما وأثبت قول عدة من العلماء
 بوجوبه ولو سلم فلا يصح أبداً فيفتن خلافات أهدا إذا كان استدلاله بالخبر من حديث الباب ومنها ما في السنن
 الأثرية قال سلم الوتر حتى واجب على كل مسلم الحديث قال ابن الهمام ورواه ابن حبان والحاكم وقال علي بن خرطوما
 ومنا حديث أبي سعيد الخدري قال سلم من قام عن وتره فيصليهما إذا أصبح أو
 ذكره قال الحاكم صحيح علي بن شاذان الشيباني ولم يخرجه ونقل صحيحه أيضا ابن الجاهدين
 شيوخه ذكره العيني ومنها ما رواه أبو داود وقال مسلم الوتر حتى من لم يوتر فليس منا الوتر حتى
 حتى من لم يوتر فليس منا وهذا حديث صحيح ولذا أخرجه الحاكم في مستدركه وصححه فان قلت في الإسناد أبو الوائس
 وقد تكلم في البخاري وخبره قلت قال الحاكم ونسب ابن معين وقال ابن أبي حاتم سمعت ابن يقول هو صالح الحديث وذكر
 علي بن الجارود في الشفاء هذا ابن معين هذا الشأن وكفى به حجة في توثيقه ذكره العيني وما روى عن عبادة
 أنه لما بلغ ابن أبي عمير عن النصارى يقول الوتر حتى فقال كذب بوجه فالجواب عندنا أننا كذب الرجل في قوله كوجب
 الصلاة ولم يقل به أحد كذا في العيني وتمازى في فتح القدير والعيني ١٢ ع ١٣ قوله كان يوتر على البعير وروى العيني

سنة

قوله كل الليل (وتر) المراد أجزاء الليل الصالحة لذلك وهي ما بعد العشاء على البدلية فأحياناً صلى أول الليل وأحياناً وسطه وأحياناً آخره
 والله تعالى أعلم بقوله اجعلوا آخر صلواتكم كاستبدال بصيغة الأمر ههنا وفي حديث آخر من يقول بوجوب الوتر يكن يرد عليه ان صيغة الاورفي هذه الحديث للندب قطعاً إلا يقول أحد
 يجعل الوجوب آخر الصلاة وقوله اليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة كما تهارد ما تعد فعله صلى الله عليه وسلم جازاً ولو تقتدى به في الجواز ففعله أحياناً سيما في وقت الحاج كمثل
 هذا الوقت ولم يرد في غيره والنزول ترك الاقتداء به كيف وقد جاء أنه كان ينزل أحياناً حتى قالوا أنه الأولى ان تسمى والله تعالى أعلم بقوله إلى قوم المشركين دون أولئك قال بكرطبي
 فان قلت فيما صحق دون أولئك قلت يعني غير الذين دعوا عليهم وكان بين الهدى عليهم وبينه عهد فغدروا وقتلوا القراء دعوا عليهم وكان بين المدعو عليهم وبينه
 عهد فغدروا وقتلوا القراء فدعوا عليهم ١٢ ع

الله صلى الله عليه وسلم حديثنا احمد بن يونس قال حدثنا زائدة عن التيمي عن ابي مجلز عن انس بن مالك قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم...

ابواب الاستسقاء

باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء حديثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان...

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف حديثنا قتبية قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرابي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ راسه من الركعة الاخيرة يقول اللهم انجز عياش بن ابي ربيعة اللهم انجز سلمة ابن هشام اللهم انجز الوليد بن الوليد اللهم انجز المستضعفين من المؤمنين اللهم اشد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف وان النبي صلى الله عليه وسلم قال غفار غفر الله لها واسلم سلمها الله قال ابن ابي الزناد عن ابيه هذا اكله في الصبح حديثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن ابي العشي عن ابي الضمعي عن مسروق قال كنت عند عبد الله فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى من الناس اديارا فقال اللهم سبعا كسبع يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شئ حتى اكلوا الجلود والميتة والجيف وينظر احدكم الى السماء فيرى الدخان من المجموعات...

باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف كتاب الاستسقاء اجعلها سنين كسني يوسف...

وهو الرغ ان يكون خمر مبردا مخزونا اي هو امين ١٣ ع ١٤ قوله لا راعل اي يتعمم مما يعبرهم والارامل جمع ارملة وهي الغيرة التي لا تزوج لها والمناجبة للترجمة من حيث انهم اذا كانوا يراون الله في فسقيهم فاحرى ان يقربوه للسؤال انتهى كذا في القسطنطيني ١٣ ع ١٥ قوله استسقى بالعباس اي متوسلا به في حديثه الى صالح فلما صدر عنهم العباس المنزلة عن عروة بن الاسود انهم اتوا جونا اليك بعم نبيك وصنوا ايرقا سقنا العيث ولا تجلسنا من القاطنين ثم قال قل يا ابا الفضل فقال العباس السلام لم ينزل بلا ولا يذهب ولم يكف الا بوجهه فقد توجه في اليوم ايك المكان من نبيك وبه ايدنا اليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة فاسقنا القيث فارضت السماء شائب مثل الجبال حتى انصبت الارض ١٣ ع

١٤ قوله قلت النبي صلى الله عليه وسلم مطابقة للترجمة من حيث ان فيه مشروعية العقوت كما في الحديث السابق وهو في نفس الامر من ذلك الحديث وكذا مطابقة الحديث الا في ١٣ ع ١٤ قوله قول رواد كان هذا على التقابل لينقلب حالهم من الجذب الى الخصب لا يمان السنه والبر ذهاب البوميفة ١٣ كذا في العيني ١٤ قوله هذا كذا في الصحيح يعني ان روي عن ابيه هذا الحديث بهذا الاسماء فبين ان الدعاء المذكور كان في صلوة العشاء ويدل على هذا قوله في الركعة الاخيرة من العشاء وقيل في الظهر والعشاء على كل حال قد بينا ان مسوخ ١٣ ع ١٥ قوله من الناس اي قريش والامم للعباد باراى عن الاسلام ١٣ ع ١٦ قوله حقت بتشديد الصادى استاصلت واذهبت النبات فانكشفت الارض ١٣ ع ١٧ قوله الخيف كعب جمع جيفة وهي جثة الميت اذا اذراع حتى انخص من الميت لانها لم تطهر ذكاه ١٣ ع ١٨ قوله فيرى الدخان من الجوع لان الجائع يرى بينه وبين السماء كهيئة الدخان من ضعف بصره ١٣ ع ١٩ قوله فادع الله لم يقع في هذا السياق التقرح باز وما لم يقع ذلك في سورة الدخان ونظما سقني لم يسقوا ١٣ ع ٢٠ قوله قال الشعر وويل فانكعب ان اشطر يا محمد عليم وذلك ان قريشا غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستصغروا عليه قال الله من علم سبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة اكلوا فيها الطعام والميتة من الجهد حتى جعل اهدم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع كالواربنا اكشف عنا الغراب انا مؤمنون فقيل لانه كشفنا عنهم ما دوا فدعا به فكشف عنهم فعدوا فاستقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله فانكعب يوم تاتي السماء بدخان مبين الى قولنا منتقمون قال الرازي مسجود واورده المصنف في التفسير وكذا في العيني ١٣ ع ٢١ قوله فقد مضت الى آخره من كلام ابن مسعود ولم يدره الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن دحية الذي يقتضيه النظر الصحيح حمل امر الدخان على قضيتين اهدسا وقتعت وكانت والاخرى سقني ١٣ ع ٢٢ قوله والزام بكسر اللام قيل انه الفتح الذي اصابهم يوم بدر فعلى هذا يكون البطشة والزام واحدا وعن الحسن الازمعي وعنه موت كذا في العيني وقيل انه قطع وقيل هو الاصل يوم بدر قاله كمانا ١٣ ع ٢٣ قوله واية الروم قال تعالى الم غلبت الروم في ادنى الايام الاية ووقع كما اخبر عنه ١٣ ع ٢٤ قوله وارضى بفتح الصاد ومنها وجه الفتح ان يكون معطوقا على قوله سيدا في البيت الذي قيل

البرهان والعلل اشارت الى الذين دعاهم والله تعالى اعلم قوله باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف اجعلها سنين كسني يوسف اجعلها سنين كسني يوسف اجعلها سنين كسني يوسف...

على الاكام والظراب وبطون الاودية ومنايات الشجر قال فاقلمت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسالت انس بن مالك اهو
 الرجل الاول فقال ما ادري باب الاستسقاء على المنبر حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال بينما
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال يا رسول الله فخط المظرف اذ الله ان يسقينا فدا فمطرنا فما كدنا ان
 نصل الى منازلنا فما زلنا نمطر الى الجمعة المقبلة قال فقام ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه عنا فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا قال فلقد رأيت السحاب يتقطع يمينا وشمالا فيمطرون ولا يمتطراهل المدينة باب من اكتفى
 بصلوة الجمعة والاستسقاء حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن شريك بن عبد الله عن انس قال جاء رجل الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال هلك المواشي وتقطعت السبل فدا فمطرنا من الجمعة الى الجمعة ثم جاء فقال تهدمت البيوت وتقطعت
 السبل وهلك المواشي فقام فقال اللهم على الاكام والظراب والودية ومنايات الشجر فانجيات عن المدينة انجيات الثوب باب الدعاء
 اذا تقطعت السبل من كثرة المطر حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن شريك بن عبد الله بن ابي نهر عن انس بن مالك قال جاء
 رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلك المواشي وتقطعت السبل فدا فمطرنا من الجمعة الى الجمعة ثم جاء فقال تهدمت البيوت
 من جمعة الى جمعة فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلك المواشي فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤوس الجبال والاكام وبطون الاودية ومنايات الشجر فانجيات عن المدينة انجيات الثوب باب
 فا قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة حدثنا الحسن بن بشر قال حدثنا معاذ بن عمران عن
 الوزاعي عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رجلا شك الى النبي صلى الله عليه وسلم هلاك المال وجهد العيال فدعا
 الله يستسقى ولم يذكراته حول رداءه ولا استقبل القبلة باب اذا استشفعوا الى الامم ليستسقى لهم لم يردهم حدثنا عبد الله
 ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن شريك بن عبد الله بن ابي نهر عن انس بن مالك انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 يا رسول الله هلك المواشي وتقطعت السبل فدا فمطرنا من الجمعة الى الجمعة فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلك المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ظهور الجبال والاكام و
 بطون الاودية ومنايات الشجر فانجيات عن المدينة انجيات الثوب باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط حدثنا محمد
 ابن كثير عن سفين قال حدثنا منصور والاعمش عن ابي الضمى عن مسروق قال اتيت ابن مسعود فقال ان قريشا يطبوا عن الاسلام
 فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فاخذهم سنة حتى هلكوا فيها واكوا الميتة والعظام فجاءه ابوسفين فقال يا محمد جئت تامر بصلوة الرحم
 وان قومك قد هلكوا فادع الله عز وجل فقرا فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين الآية ثم عادوا الى كفرهم فذلك قوله تعالى يوم
 نبطش البطشة الكبرى يوم بدر و زاد اسباط عن منصور فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الفيت فاطبقت عليهم سبعا

بن مالك النبي فادع الله فادع الله يسكها بطون انقطع اذا انقطع النبي انقطعت انقطعت السبل وهلك المواشي انما منكم قومون قال

هو غلط وقال ابو عبد الملك الذي زاده اسباط وهم واختلفوا لان ركب سنة عبد الله بن مسعود عن حديث
 انس بن مالك وهو قول فدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الفيت الاول وكذا قال الفاظ مشرف الدين الرياني
 وقال وحديث عبد الله بن مسعود كان بكه وليس فيه نذوا ولا حب من البخاري كيف اورد نذوا وكان من الغالب
 رواه الثقات وقد ساء بعد بعضهم البخاري يقول لا مانع ان يقع ذلك مرتين وفيه نظر لا يخفى وقال الكرماني فان
 قلت قصه قريش والتماس ابي سفيان كانت في مكة لا في المدينة قلت القصه كية القدر الذي زاد اسباط
 فان وقع في المدينة انتهى قال العيني وفي العسطلاني والهاج البرهاني ان سفيان يروي عن منصور واقعة مكة
 وسوال اهل مكة وقصته قبل الهجرة وزاد اسباط عن منصور ذكر الواقعتين لان الثانية مسببة من الاولى ولا
 ان السوال فيها مما كان بالمدينة انتهى ١٢ اسماء الرجال باب الاستسقاء على المنبر
 هو ابن سرمد ابو عوانة الموضح البشكري قساقه بن دعامه باب من استسقى الزعيم الشد بن مسلة
 العقبى مالك العام باب الدعاء اسمعيل هو ابن ابي اوس مالك هو ابن انس الامام باب ما قيل
 ابو الحسن بن بشر بكسر الهمزة وسكون الجيم ايجلي الكون معاني بعن الهم وفتح الغار هو الوصل يا قوتة العلاء
 الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن عمرو بن العقبى ثقات ١٥ باب اذا استشفع الزعيم
 ابن كثير الجدي البصري سفيان هو الثوري اي ابن سفيان مسروق منصور هو ابن المعتز الكوني الاعمش سليمان
 ابن مران ابي العتيق سلم بن صبيح مسروق هو ابن الابرص وزاد اسباط بفتح الهمزة هو ابن نصر الاسباط بن محمد
 حل اللغات اقلعت الاقلاع عن الامراكف عن قحط المطر ايجس
 انجابت انكشفت وانقطعت المواشي جمع ماشية تقع على الاابل والبقر والغنم والاشجار
 المجهد بالضم العاطفة وبالفتح المشقة ابطنوا تاخروا سنة جدد وقط ١٣

العتاف والاراي اجتس والاب الوقت في نسخة قحط بعن العاقف وكسر الهمزة قطلاني قوله
 وتقطعت السبل يعني بسبب كثرة الجاه لانه انقطع المرحى فنكحت المواشي من عدم الاري اودم ما يكسها من المطر
 يدل عليه رواية النسيان من كثرة الماء ١٢ قوله فانجيات عن المدينة بالجيم والموعدة يقال انجيات
 السماء اي انكشفت والوجه الغريبة في السحاب قال الفظالي معناه انقطعت معاني استدارة حولها فكانت اسطمانا
 كذا في الكرماني وفي التوشيح اي خرجت عنها كما يخرج الثوب عن لا يبرأ انتهى وانقطعت كما تقطع الثوب مشرفة
 ١٣ قس قوله وجهد العيال بفتح الجيم ومنها العاطفة وبالفتح المشقة ومطابقة الحديث للترجمة في
 قوله ولم يذكره حول رواه فان قلت كيف المطابقة وليس في الحديث ذكر العاطفة قلت هذا الحديث برواية اسحق
 عن انس مختصر من حديث مطول ياتي ذكره بعد الواب انشاء الله تعالى وفيه ذكر يوم الجمعة وانقطعت ايضا على
 ما نقلت عليه ١٣ يعني قوله ولم يذكره الاري من انس اوسن دون كما قلنا وقال الكرماني ولم يذكر
 اي انس وفيه شيطان احدها عدم التحويل والاخر عدم استقبال القبلة قال الكرماني عدم التحويل والاستقبال
 متفق عليهما اذا كان الاستسقاء في غير العصر او اياما الخلف فيها قلت ان ابا حنيفة يوجب بهذا الحديث على
 عدم سنية التحويل مطلقا كذا في العيني قال في البداية وما رواه كان تغاؤلا قال ابن الهمام في اعتراف برواثة
 ومنع استنانه لانه فعل لا امر لا يربح الى معنى العبادة والله تعالى اعلم ١٣ قوله فادع الله ابوسفين
 صخر بن حرب يعني والد صخر وكان جدي قبل الهجرة يقول ابن مسعود البطشة الكبرى يوم بدر ولم نقل ان ابوسفين
 قدم المدينة قبل بدر ١٤ قوله جئت تامر بصلوة الرحم يعني الذين هلكوا يدعوك من ذوى رحمتك
 فينبغي ان فصل رحمتك بالدماء ولم يقع دعاءه لم بالقرع في هذا السياق ١٣ قوله فادع الله ابوسفين
 كشف الله عنهم ما ودوا الى كفرهم فابطلهم الله يوم البطشة اي يوم بدر ١٤ قوله وزاد اسباط اي
 ابن نصر وهو الصحيح وعرض على البخاري بزيادة اسباط هذا فقال الداوي ادخل قصه المدينة في قصه قريش و

ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة

وشكا الناس كثرة المطر فقال اللهم حوالينا ولا علينا فانحدرت السحابة عن رأسه فسقوا الناس حولهم **باب الدعاء اذا كثرت المطر حوالينا ولا علينا** حدثني محمد بن ابي بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام الناس فصاحوا فقالوا يا رسول الله فخطب المطر واحمرت الشجر وهلكت البهائم فادع الله ان يستقينا فقال اللهم اسقنا مرتين وايم الله ما نرى في السماء قرعة من سحاب فنشأت سحابة وامطرت ونزل عن المنبر فصلى فلما انصرف لم تنزل المطر الى الجمعة التي تليها فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم يخطب صا حواليا له هدمت البيوت وانقطعت السبل فادع الله يعيسها عنا فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم حوالينا ولا علينا وتكشفت المدينة فجعلت تمطر حولها وما تمطر بالمدينة تطرأ فنظرت الى المدينة وانها لفي مثل الاكليل **باب الدعاء في الاستسقاء** قال لنا ابو نعيم عن زهير عن ابي اسحق خرج عبد الله بن يزيد الانصاري وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن ارقم فاستسقى فقام لهم على رجله على غير منبر فاستسقى ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقيم قال ابو اسحق وراى عبد الله بن يزيد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عباد بن تميم ان عتبة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقى لهم فقام فدعا الله قائما ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه فاستسقاء حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه اخرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى فتوجه الى القبلة يدعوه وحول رداءه ثم صلى ركعتين يجهر فيها بالقراءة **باب كيف حول النبي صلى الله عليه وسلم ظهره الى الناس** حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم خرج يستسقى قال فحول الى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعوه ثم حول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيها بالقراءة **باب صلوة الاستسقاء ركعتين** حدثني قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه **باب الاستسقاء في المصل** حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر سمع عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المصل يستسقى واستقبل القبلة فصلى ركعتين وقلب رداءه قال سفيان واخبرني المسعودي عن ابي بكر قال جعل اليمان على الشمال **باب استقبال القبلة في الاستسقاء** حدثنا محمد بن ابي بكر قال اخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد ان عباد بن تميم اخبرنا ان عبد الله بن زيد الانصاري اخبرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصل يصلي وانه لما دعا او اراد ان يدعوا استقبال القبلة وحول رداءه قال ابو عبد الله عبد الله بن زيد هذا ما نرى في الاول كوفي هو ابن يزيد **باب رفع الناس ايديهم مع الامام في**

قال حدثنا ابن مالك النبي فامطرت لم ينزل المطر رسول الله فقال فتكشفت بهم فاستسقى وروى عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهر حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه

١ قوله فسقوا الناس برفع الناس على الهل من الغير او قال على لغة اهل البراغيت وهو انما نصب على الاخصاص اي عنى الناس الذين في المدينة وحولها **٢** قوله فخطب المطر واحمرت الشجر وهلكت البهائم فادع الله ان يستقينا فقال اللهم اسقنا مرتين وايم الله ما نرى في السماء قرعة من سحاب فنشأت سحابة وامطرت ونزل عن المنبر فصلى فلما انصرف لم تنزل المطر الى الجمعة التي تليها فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم يخطب صا حواليا له هدمت البيوت وانقطعت السبل فادع الله يعيسها عنا فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم حوالينا ولا علينا وتكشفت المدينة فجعلت تمطر حولها وما تمطر بالمدينة تطرأ فنظرت الى المدينة وانها لفي مثل الاكليل **٣** قوله فاستسقاء حدثنا ابو نعيم قال لنا ابو نعيم عن زهير عن ابي اسحق خرج عبد الله بن يزيد الانصاري وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن ارقم فاستسقى فقام لهم على رجله على غير منبر فاستسقى ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقيم قال ابو اسحق وراى عبد الله بن يزيد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عباد بن تميم ان عتبة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقى لهم فقام فدعا الله قائما ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه فاستسقاء حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه اخرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى فتوجه الى القبلة يدعوه وحول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيها بالقراءة **٤** قوله فاستسقاء ركعتين حدثني قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه **٥** قوله فاستسقاء في المصل حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر سمع عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المصل يستسقى واستقبل القبلة فصلى ركعتين وقلب رداءه **٦** قوله جعل اليمان على الشمال حدثنا محمد بن ابي بكر قال اخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد ان عباد بن تميم اخبرنا ان عبد الله بن زيد الانصاري اخبرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصل يصلي وانه لما دعا او اراد ان يدعوا استقبال القبلة وحول رداءه قال ابو عبد الله عبد الله بن زيد هذا ما نرى في الاول كوفي هو ابن يزيد **٧** قوله رفع الناس ايديهم مع الامام في

تفادوا واوقف صلى الله عليه وسلم بالوحي تغير الحال عند قلبه الرواد فلو فعل غيره تعين ان يكون نقا ولا وهو تحت الامثال فلا يتم بالاستدلال والاشارة علم بحقيقة الاحوال انشئ كلام على في شرح الموطا **٨** قوله استقبل القبلة فضلى الى قال ابن بطال حديث ابي بكر بن ابي بكر يدل على تقديم الصلوة على الخطبة لانه ذكر ان صل قبل قلب الرواد وهو اضبط للعقبة من ابن عمر الذي ذكر الخطبة قبل الصلوة قلنا لا نزاع في جواز الامرين وانما النزاع في الافضل **٩** قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه اشار بقوله هذا ان عبد الله بن زيد الانصاري هو عم عباد بن زيد واشار بقوله ما نرى في **١٠** قوله الاول اي المذكور في باب الدعاء في الاستسقاء وقال ابو عبد الله ابن يزيد بلغنا المقارع خطي كوفي والاشارة بما غير عبد الله بن زيد صاحب الاذان قال الكرماني وقال الحسين قيل كان الاذان ان يذكر في باب الدعاء في الاستسقاء قائما لان قلبها تكبر ان فيه وكان الاول بيان نقا نراها هناك وليس بهذا ذكر عبد الله بن زيد **اسماء الرجال** **١١** باب الدعاء اذا انزل محمد بن ابي بكر المقدسي البصري معتمر هو ابن سليمان البجلي عم عبد الله بن زيد بن عمر بن حفص بن عاصم العمري ثابيت هو ابن اسلم البناني باب الدعاء في الاستسقاء ابو نعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الكوفي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال ابو اسحق هو عمر المذكور اليه ايمان الحكم بن ثابت الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة البصري الزهري هو ابن شهاب عباد هو ابن ابي عمير عبد الله بن زيد المازني باب الجهر بالقراءة ابو نعيم الفضل بن دكين ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب كيف المزمز آدم هو ابن ابي اياس باب صلوة التقيمية هو ابن سعيد بن جميل النخعي عباد هو ابن تميم بن غزيرة الانصاري المازني عن عمه عبد الله بن زيد بن ماسم المازني وهو اخو ابي لامر باب الاستسقاء ابو عبد الله ابن محمد هو السندي باب استقبال القبلة محمد هو ابن سلام البجلي عبد الوهاب بن عبد الحميد النخعي ابن سعيد الانصاري ابو بكر وعبد الله المذكورون انفا باب رفع الناس الموطا حل اللغات تكشفت تكشفت الاكليل بالكره هو اماط بالشي وروضه مكللة محفوظه بالنور وعصا بن تزي بن الجواهر وبسي الساج اكليل كذا في **١٢** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه **١٣** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه **١٤** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه **١٥** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه **١٦** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه **١٧** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه **١٨** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه **١٩** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه **٢٠** قوله فاستسقاء ركعتين حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى يدعوه

الإستسقاء وقال أيوب بن سليمان حدثني أبو بكر بن أبي أؤيس عن سليمان بن بلال قال يحيى بن سعيد سمعت أنس بن مالك قال أتى رجل أعرابي من أهل البادية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت الماشية هلكت العيال هلك الناس فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعوهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعون قال فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا فما زلنا نطر حتى كانت الجمعة الأخرى فأتى الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله يشق المسافر ومنع الطريق بشق أي مل وقال الأؤيسى حدثني محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد وشريك قال سمعنا أنسًا عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه يا أيها رفع الإمام يده في الاستسقاء حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا يحيى وابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء وأنه يرفع حتى يرى بياض إبطيه باب ما يقال إذا مطرت وقال ابن عباس كصيت المطر وقال غيره صاب واصاب يصوب حدثنا محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا عبيد الله عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رمى المطر قال اللهم صيبنا نافعًا تابع القاسم ابن يحيى عن عبيد الله ورواه الأوزاعي وعقل عن نافع باب من تمطر في المطر حتى يتجادر على محبته حدثنا محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا الأوزاعي قال حدثنا أسحق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري قال حدثني أنس بن مالك قال أصابت الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يوم الجمعة قام أعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا أن يسقينا قال فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وفاق السماء قرعة قال فثار سحاب أمثال الجبال ثم لم ينزل عن منبر حتى رأيت المطر يتجادر على محبته قال فطربنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه إلى الجمعة الأخرى فقام ذلك الأعرابي أو رجل غيره فقال يا رسول الله هدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فما جعل يشير بيديه إلى ناحية من السماء أو تقرحت حتى صارت المدينة في مثل الجوبة حتى سال الوادي وادي قناة شهرًا قال فلم يجع أحد من ناحية الأحداث بالحد باب إذا هبت الرياح حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني حميد أنه سمع أنس بن مالك يقول كانت الرياح الشديدة إذا هبت عرف ذلك في وجه النبي صلى الله عليه وسلم قال نهرت بالصبأ وهلكت عاد بالذبور باب ما قيل في الزلازل والرياح حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب

ابن اعرابي قال هلكت معه جهة من الغنم

ابن عبيد الله قال أخبرنا فانه كان امطرت ابو الحسن المروري نصبا بن المبارك النبي فقام السحاب وفي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انسا

أذا استقبلت القبلة ويقال لها القبول لأنها تقابل باب الكعبة إذ مهبها من مشرق الشمس قال ابن الأعرابي مهبها من مطيع الرياح إلى بنات النش ونهرتها بالصبا كان يوم الاحزاب وكانوا يهتفون عشر الغامين حاصروا المدينة فأسلم الله عليهم ريح الصبا باردة في ليلة شائية فسفت التراب في وجوههم والطفات نيرانهم وقلعت قيامهم فانهم ما من غير قتال ومع ذلك فلم يهلك منهم احد ولم يستسلم لما علم النبي من رافة نبيه عليه السلام فبقوا رجاء ان يسلموا فسطلوا في قوله بالدبور. بفتح الدال التي هي من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة ايض في ما في دور باب ١٢
ابن بلال شيخ المؤلف القرشي الاذري أبو بكر بن أبي اؤيس الاصبغى المدني سليمان بن بلال البجلي مولاهم قال الاؤيس هو عبد العزيز بن عبد الله واصله ابو نعيم محمد بن جعفر بن ابي كثير المدني يحيى بن سعيد بن ابي نصر وشريك هو ابن عبد الله بن ابي نضر باب رفع الامام يده الا محمد بن بشر بن عثمان البصري يحيى بن ابراهيم سيد القطن البصري ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد بن ابراهيم بن ابي عروة البصري قتادة بن ابراهيم وعاصم البصري باب ما يقال عبد الله هو ابن المبارك الروزي عبيد الله بن عمر العمري تابع مولى ابن عمر القاسم بن محمد بن الصديق تابعه القاسم بن يحيى بن عطاء الواسلي قال ابن عمر انفت على هذه الرواية موهولا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عجيل هو ابن خالد بن ابي نافع مولى ابن عمر المذكور باب من نطر الخ محمد بن مقاتل ابو الحسن الروزي عبيد الله بن المبارك المذكور الاوزاعي عبد الرحمن المذكور
باب اذا هبت الرياح سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم البصري محمد بن جعفر الملقب حميد بن ابي حميد الطويل باب قول الرسول هو ابن ابراهيم شعبة بن الحجاج الكلبي الحكم هو ابن عتيبة بن محمد هو ابن جبر المفسر باب ما قيل ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ١٢ حل اللغات
بشيق بالوهمة المفتوحة والجمجمة المكسورة وباللقاف كذا قيده كراخ في المنفرد والذو بالوقت بشيق بفتح الجيم وقيد به بالاصملى اي مل او تاخر او استمد عليه الضرب ومنه حطرت تعرض للمطر وتطلب نزول عليه يتجادر ما ينزل وينصب سكتة شدة وجد من الجدب ١٢ قرعة قطعة سحاب تثار اي يلعج الجود بفتح الجيم وسكون الواو والمطر الكثير الصبا الريح التي تجي من قبل نهر اذا استقبلت القبلة الذبور بفتح الدال التي هي من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة الزلازل مع زلزلة وهي حركة الارض اعلم بقيل تابوكما قال اولاما لا دابة التقييم لان الرواية اعم من ان يكون على سبيل التابيع ام لا ولا لتألم برد ما ينزل من اسطر عبيد الله بن خلف القاسم فتابيع عظمها عليه السلام

رسول الله له قوله في الرجل اي المذكور في الام في مثل العمد عن النكرة السابقة فان قلت قد مر انسا قال لا ادري هو الرطل او غيره قلت لا ساقاة اذربا شئ ثم تذكر او كان ذكرا ثم شئ ١٢ ع قوله بشيق بالوهمة والمجمجمة المفتوحة وقيل بالكسر وباللقاف قال الكرماني وفي الفصح قال الخطابي يشق ليس بشيق اما هو يشق يعني بلام ومثله يشق الطريق اي صادقا وعل وشق الثوب اذا اصابع ندى المطر قلت وهي رواية ابي اسمعيل قال الخطابي ويحتمل ان يكون يشق بالميم اي صارت الطريق زلقومته مشق الخط والبال والريم مقدار بان اي حبيب السامع يشق بقرب الخبز وقال ابن بطال لم اجد يشق معنى وفي نوادر السهلي يشق بالنون اي نشب انشئ وانشط كلام هؤلاء ان الذي وقع في رواية البخاري تعريف وليس كذلك بل لوجه من اللغة كما قالوا في المنفرد كراخ يشق بالوهمة تاخر ولم يتقدم فعل هذا يشق بهتا ضعف عن السفر وغيره انشئ قال صاحب القاموس وفي استسقاء البخاري يشق المسافر اي تاخر ولم يتقدم او وحس اول وعجز عن السفر كثره المطر كثره الباشق عن الطيران في المطر وكثره عن الصير والاصواب سقى او شق باللام او مشق ١٢ قوله باب رفع الامام يده في الاستسقاء كذا في النوى والسهملي ولا تكرار في بائتين الريحتين به وسابقتا لان الاو في ابيان الامومين الامام في ريش اليمين وبه لا ثبات رغبها لاني الاستسقاء قال ابن الميراث ١٢ قوله لا يرفع قال النووي هذا الحديث ظاهره يوجه انه لم يرفع صلى الله عليه وسلم يده الا في الاستسقاء وليس الامر كذلك بل قد ثبت ريش يديه في مواضع غير الاستسقاء وهي اكثر من ان تحصى فينبغي ان هذا الحديث على انه لم يرفع الرضيع ايلغ حيث يرى بياض ابطيه الا في الاستسقاء وان المراد انه يرفع وقدره غيره يرفع فقدم رواية المشيخين فيه كما في قوله كصيب اي قال ابن عباس في تفسير قوله تم او كصيب من السماء والمراد المطر واما ذكر البخاري بهنا لانه عليه السلام صلى الله عليه وسلم صيبا ناديا ١٢ ع قوله صاب واصاب بيان الاستسقاء السيب وشار الى ان معنى صاب واصاب واحد وكثيره مضارع الجوز يعرف من سانه من مدفرواته واوى وترك مضارع المزبدلان غير خارج الى البيان ١٢ ع قال العين والظاهر ان الساب قد مر اللفظ صاب على يصوب واما ان الصاب يصوب واصاب ١٢ ع قوله اذا هبت الريح جواب مقدمه لانه هبت الريح ما يصنع من قول او فعل ووجه قول هذا الباب في البواب الاستسقاء ان المراد من الاستسقاء نزول المطر والريح وفي الغالب يأتي بل ان الرياح على اناس منها الريح الذي يسوق السحب المطرة ١٢ ع قوله عرف ذلك اي هو بها اي اثره ليجي غير محتمل ان يكون في ذلك الريح هدمه فمدان يصب ام العتوبة منسوب العاصمين منهم كذا في البني والقططاني ١٢ قوله نهرت بالصبأ بالصبأ الريح التي تجي من قبل نهر

ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحيايته
 فاذا رايتهم فصلوا وادعوا الله باب الصدقة في الكسوف حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن
 عائشة انها قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقام فاطال القيام ثم ركع
 فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل
 في الركعة الاخرى مثل ما فعل في الركعة الاولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس و
 القمر ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحيايته فاذا رايتهم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قل يا الله محمد والله ما
 من احد الا غير من الله ان يزي في عبدي او تزي امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضعلتم قليلا ولبكيتم كثيرا باب التداين
 بالصلوة جامعة في الكسوف حدثني اسحق قال اخبرنا يحيى بن صالح قال حدثنا معاوية بن سلام الجشبي القشقي قال حدثنا
 يحيى بن ابي كثير قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن عبد الله بن عمرو وقال لما كسفت الشمس على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نودي ان الصلوة جامعة باب خطبة الامم في الكسوف وقالت عائشة واسماء خطب النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقييل عن ابن شهاب ح وحدثني احمد بن صالح قال حدثنا عتبسة قال حدثنا يونس
 عن ابن شهاب قال حدثني عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خسفت الشمس في حياوة النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى
 المسجد قال فصنف الناس ذراة فكبروا فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم قال سمع الله لمن
 حمده فلم يسجد وقرأ قراءة طويلة هي ادنى من القراءة الاولى ثم كبر وركع ركوعا طويلا وهو ادنى من الركوع الاول ثم قال سمع
 الله لمن حمده رتبنا ذلك الحمد ثم سجد ثم قال في الركعة الاخرى مثل ذلك فاستكمل اربع ركعات في اربع سجود وانجلى الشمس
 قبل ان ينصرف ثم قام فاثني على الله بما هو اهله ثم قال هما ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحيايته فاذا رايتهم فانزعوا
 الى الصلوة وكان يحدث كثيرين عيسى ان عبد الله بن عباس كان يحدث يوم خسفت الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة فقالت
 لعروة ان احاك يوم خسفت الشمس بالمدينة لم يزد علي ركعتين مثل الضمير قال اجل لانه اخطأ السنة باب هل يقول كسفت
 الشمس او خسفت او قال الله عز وجل وخسف القمر حدثنا سعيد بن عفير قال ثنا الليث قال حدثني عقييل عن ابن شهاب قال

الثانية انجلى لا يخسفان فاذا رايتهم حدثنا اخبرني بالصلوة جامعة حدثنا ابن بكير ووصف وهو رايتها ٢ الشمس حدثني

غير ما ومن هذا الاضطراب الكثير وفي بعض رواياتنا بحمل روايات التعدد على الامال في الركوع اكثر من السجود
 ولا يسعون لموت احد ولا لحيايته فاذا رايتهم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قل يا الله محمد والله ما
 من احد الا غير من الله ان يزي في عبدي او تزي امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضعلتم قليلا ولبكيتم كثيرا باب التداين
 بالصلوة جامعة في الكسوف حدثني اسحق قال اخبرنا يحيى بن صالح قال حدثنا معاوية بن سلام الجشبي القشقي قال حدثنا
 يحيى بن ابي كثير قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن عبد الله بن عمرو وقال لما كسفت الشمس على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نودي ان الصلوة جامعة باب خطبة الامم في الكسوف وقالت عائشة واسماء خطب النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقييل عن ابن شهاب ح وحدثني احمد بن صالح قال حدثنا عتبسة قال حدثنا يونس
 عن ابن شهاب قال حدثني عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خسفت الشمس في حياوة النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى
 المسجد قال فصنف الناس ذراة فكبروا فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم قال سمع الله لمن
 حمده فلم يسجد وقرأ قراءة طويلة هي ادنى من القراءة الاولى ثم كبر وركع ركوعا طويلا وهو ادنى من الركوع الاول ثم قال سمع
 الله لمن حمده رتبنا ذلك الحمد ثم سجد ثم قال في الركعة الاخرى مثل ذلك فاستكمل اربع ركعات في اربع سجود وانجلى الشمس
 قبل ان ينصرف ثم قام فاثني على الله بما هو اهله ثم قال هما ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحيايته فاذا رايتهم فانزعوا
 الى الصلوة وكان يحدث كثيرين عيسى ان عبد الله بن عباس كان يحدث يوم خسفت الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة فقالت
 لعروة ان احاك يوم خسفت الشمس بالمدينة لم يزد علي ركعتين مثل الضمير قال اجل لانه اخطأ السنة باب هل يقول كسفت
 الشمس او خسفت او قال الله عز وجل وخسف القمر حدثنا سعيد بن عفير قال ثنا الليث قال حدثني عقييل عن ابن شهاب قال

شرح السنة زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وضو القمر لوجوب حدوث تغير في العالم من موت
 ولادة وعسرو فخطبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كل ذلك باطل ذكره على القاري في المراقبة قال العيني فان
 قلت الحديث ورد في حق من زعم ان ذلك لموت ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فما فائدة قوله ولا لحيايته لئلا يظن به احد
 قلت لا تدفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كون سببا للفقدان ان لا يكون سببا للايجاد فخرج الشارح العيني
 ع ١٣ ك ٢ قوله ثم ركع قال الخطابي اختلفت الروايات في هذا الباب فروى اربع ركعتين في اربع
 ركعات واربع سجود وروى انه ركعها في ركعتين واربع سجود وروى انه ركع ركعتين في ست ركعات واربع
 سجود وروى انه ركع ركعتين في عشرة ركعات واربع سجود وقد ذكر ابو داود انهما قال العيني قال
 الطيب صلوة الكسوف والسنون ركعتان بالصفة التي ذكرت اى بركعة الركوع عند الشافعي واهم رواها عند
 ابي حنيفة في ركعتان في كل ركعة ركوع واحد وسجودان ويصل الكسوف والسنون بالجماعة عند الشافعي واحمد
 وفرولى عند ابي حنيفة اى ان لم يوجد امام الجماعة عند الكسوف واما عند مالك فيصلى كسوف الشمس جماعة وخيف
 القرف فروي وروى كما ذكر الصلوات قال ابن جرير لم ير ابو حنيفة بغير الركوع مع جماعة الاحاديث به قال العيني
 القاري قال العيني استدلال اصحابنا بحديث ابي بكر الذي رواه البخاري في باب قبل هذا الباب وكذلك روى
 جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صلوة الكسوف ركعتان منهم ابن مسعود واخرج حديث ابن جرير في صحيحه
 ومنهم عبد الرحمن بن سمرة اخرج حديثه مسلم واخرجه الحاكم واخرجه النسائي ومنهم النعمان بن بشير اخرج حديثه
 الطحاوي ونظير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في كسوف الشمس كما تصلون ركعة وسجدة وخرج ابن عبد البر بصحة
 هذا الحديث والحديث اخرج ابو داود والنسائي ايضا ومنهم عبد الله بن عمرو بن العاص اخرج حديثه الطحاوي
 قال كسفت الشمس على عبد النبي صلى الله عليه وسلم فقام بالناس فلم يكبر ركع ثم ركع فلم يكبر يرفع ثم رفع فلم يكبر يسجد ثم سجد
 فلم يكبر يرفع ثم رفع وفعل في الثانية مثل ذلك فرفع رأسه وقد اتمت الشمس واخرجه الحاكم وقال صحيح ولم
 يخرجها من اجل عطاء ابن السائب قلت قد اخرج البخاري العطاء بهذا مقرونا بالي بشر وقال ابوبن جوفن قد
 اخرج ابو داود ايضا واحمد بن مسعود والبيهقي في سننه ومنهم قبيصة اخرج حديثه ابو داود انتهى كلام ابي حنيفة
 ملخصا قال ابن العمام احاديث تعدد الركوع اضطربت واضطرب فيها الرواة ايضا فمنهم من روى ركوعين كما
 تقدم ومنهم من روى ثلث ركوعات ونحوها والاضطراب موجب للضعف فوجب ترك روايات التعدد الى

والرواية التي تروى في الكسوف

ان مطلق الكسوف يكون لاحد الامرين اما الموت عظيم ولولادته كما كانوا يتوهمون ذلك في الشبه فعلى ذلك التوهم توهموا ان هذا الكسوف لموت ابراهيم ذنبي صلواته عليه وسلم
 بذلك كون مطلق الكسوف لموت او حياية ويحتمل ن ذكره للمباينة في انه ليس للموت على معنى انه لا يعلق له بموت احد اصلا لايان يكون له ولا يان يكون لموت احد لحيايته كما نهم كانوا يظنون
 متعارف والله تعالى اعلم (قوله باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت) مفاد الكلام انه يصح استعمال كل منهما في الشمس والقمر فاق بالاروية لبيان استعمال الحسن في القمر والجمي في
 لان اوله يقيد استعمال الحسن والشمس واخره استعمال الكسوف فيهما جميعا والله تعالى اعلم وسندي

ابن عمر رضي الله عنهما ثنا محمد بن عيسى عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يركب في صلاة من ركعتين ركعة من ركعتين لم يركب في صلاة من ركعتين ركعة من ركعتين
 القبر لا ينكسفان لموت احدهما ولكنهما ايتان من آيات الله فاذا رايتوهما فصلوا واحدا ^{١٥٨} ثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال خبرنا
 معمر بن الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلى الله
 عليه وسلم فصلى بالناس فاطال القراءة ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع رأسه فاطال القراءة وهي دون قراءة الاولى ثم ركع فاطال
 الركوع وهو دون ركوعه الاولى ثم رفع رأسه فسجد سجدتين ثم قمر فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك ثم قام فقال ان الشمس و
 القبر لا ينكسفان لموت احدهما ولا لحياته ولكنهما ايتان من آيات الله يريها عبادة فاذا رايتهم ذلك فافزعو الى الصلوة **باب** الذكر في
 الكسوف رواه ابن عباس ثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال خسفت
 الشمس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فرعا يخشى ان تكون الساعة فاتي المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود رأيت في ذلك ما لم يقبله وقال
 هذه الآيات التي يرسل الله عز وجل لا تكون لموت احد ولا لحياته ولكن يخوف الله بها عبادة فاذا رايتهم شيئا من ذلك فافزعو الى الصلوة
 الله ودعاؤه واستغفاره **باب** الدعاء في الكسوف قاله ابو موسى وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا زائدة
 قال حدثنا زائدة عن علقمة قال سمعت المغيرة بن شعبه يقول نكسفت الشمس يوم مات ابراهيم فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتوهما فادعوا الله و
 صلوا حتى يتجلى **باب** قول الامام في خطبة لكسوف ما بعد وقال ابو اسامة حدثنا هشام قال اخبرتني فاطمة بنت المنذر عن
 اسماء قالت فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب فحمد الله بما هو اهله ثم قال ما بعد **باب** الصلوة في كسوف
 القمر حدثنا حماد بن عمار بن عاصم عن عمرو بن شعيب عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر
 الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن الحسن بن عمار عن ابي بكر قال
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عيسى بن مريم ردا على ابي عبد الله الى المسجد وثاب اليه الناس فصلى بهم ركعتين فاجتلت الشمس فقال
 ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله وانما لا ينكسفان لموت احد فاذا كان ذلك فصلوا واذا دعا حتى يكشف ما بكم وذلك ان ابنا النبي
 صلى الله عليه وسلم يقال له ابراهيم مات فقال الناس في ذلك يا نبي الله صلى الله عليه وسلم صب المرأة على رأسها الماء اذا طال الامام القيام في الركعة الاولى **باب**
 الركعة الاولى والكسوف اطول حدثنا محمد بن عجلان قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن يحيى بن عمار عن عائشة ان النبي صلى
 الله عليه وسلم كان اذا كان ذلك فصلوا بعد قولان الشمس والقمر الحديث ولوغ من المتعود ١٣ قوله في
 يكسف ما بكم يوم اول وقت الشين وفي رواية حتى يكشف غاية المقدام صلوا من ابتداء الكسوف منتهين
 اما الى الجملة او احداث التذامر وابتداء موضع الزجر اذا مر بالصلوة بعد قول ان الشمس والقمر فس
 كخ قوله فقال الناس في ذلك اي قولوا كما لو لا يتقدمون من ان الذين توجب لهم في العالم
 من موت وحرقة علم صلعم ان ذلك باطل ١٣ ش ٤ قوله **باب** صب المرأة الا قال صاحب التوضيح
 لم يذكر البخاري فيه حديثا فانه لا يتحقق به حديث اسما الذي معنى في باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف قلت
 ما بعد بن اعين القبول والا واما ما قيل في ان المنصف ترمم بها او من باضا ليزكر ما طريقا او مدشا كما جرت
 عادة فلم يعمل عنده وكان الاديق بهذه الزجر حديث اسما المذكور قبل سبعة ابواب فانه نفس في ١٣ راع
اسماء الرجال مسود هو ابن مسعود بن عبد الرحمن البصري بجزي هو ابن مسعود القطان
 البصري السهيلي هو ابن ابي خالد المسمى الكوفي قيس هو ابن ابي حازم الكوفي ابني مسعود عقبة بن عامر
 الانصاري البصري عبد الله بن محمد اسدي هشام هو ابن يوسف الصعاني محرر راشد الاذي مولاهم
 البصري الزهري هو ابن هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عروة والد هشام المذكور باب
 الذكر في الكسوف محمد بن العلاء الهلالي البكري الكوفي الواسطة عماد بن اسامة الكوفي برويد بن حبان
 ابن ابي بردة بن ابني موسى الاشعري ابني بردة جدي برويد المذكور ابني موسى عبد الله بن قيس
 الاشعري باب الدعاء ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطالسي زائدة هو ابن قدامة الكوفي المغيرة
 ابن شعيب الثقفي باب قول الامام هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام بنت ابي بكر الصديق باب
 الصلوة الزمخشري هو غيلان المروزي سعيد بن عامر الضيق البصري شيخه بن الجراح بن الورد الحسن
 يونس هو ابن عميد احمد انز البصري الحسن بن ابني الحسن البصري ابو محمد عبد الله بن عمرو المنقري المقدم
 عبد الوارث بن سعيد السهلي يونس والذنان بده مروا نفا باب الركعة الاولى الزمخشري بن غيلان
 المروزي ابو احمد محمد بن عبد الله الزبير الكوفي سفيان هو الثوري يحيى بن سعيد الانصاري عروة بنت
 عبد الرحمن الانصاري هو يتقدم يرحون النقي قبل رايتهم في قوله ثم نقضوا ذكر يونس لان قطا انما يفتح لير

الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احدهما ولا لحياته

ابن سيرين عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
 لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتوهما فصلوا واحدا ^{١٥٨} ثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال خبرنا
 معمر بن الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلى الله
 عليه وسلم فصلى بالناس فاطال القراءة ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع رأسه فاطال القراءة وهي دون قراءة الاولى ثم ركع فاطال
 الركوع وهو دون ركوعه الاولى ثم رفع رأسه فسجد سجدتين ثم قمر فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك ثم قام فقال ان الشمس و
 القبر لا ينكسفان لموت احدهما ولا لحياته ولكنهما ايتان من آيات الله يريها عبادة فاذا رايتهم ذلك فافزعو الى الصلوة **باب** الذكر في
 الكسوف رواه ابن عباس ثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال خسفت
 الشمس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فرعا يخشى ان تكون الساعة فاتي المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود رأيت في ذلك ما لم يقبله وقال
 هذه الآيات التي يرسل الله عز وجل لا تكون لموت احد ولا لحياته ولكن يخوف الله بها عبادة فاذا رايتهم شيئا من ذلك فافزعو الى الصلوة
 الله ودعاؤه واستغفاره **باب** الدعاء في الكسوف قاله ابو موسى وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا زائدة
 قال حدثنا زائدة عن علقمة قال سمعت المغيرة بن شعبه يقول نكسفت الشمس يوم مات ابراهيم فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتوهما فادعوا الله و
 صلوا حتى يتجلى **باب** قول الامام في خطبة لكسوف ما بعد وقال ابو اسامة حدثنا هشام قال اخبرتني فاطمة بنت المنذر عن
 اسماء قالت فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب فحمد الله بما هو اهله ثم قال ما بعد **باب** الصلوة في كسوف
 القمر حدثنا حماد بن عمار بن عاصم عن عمرو بن شعيب عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر
 الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن الحسن بن عمار عن ابي بكر قال
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عيسى بن مريم ردا على ابي عبد الله الى المسجد وثاب اليه الناس فصلى بهم ركعتين فاجتلت الشمس فقال
 ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله وانما لا ينكسفان لموت احد فاذا كان ذلك فصلوا واذا دعا حتى يكشف ما بكم وذلك ان ابنا النبي
 صلى الله عليه وسلم يقال له ابراهيم مات فقال الناس في ذلك يا نبي الله صلى الله عليه وسلم صب المرأة على رأسها الماء اذا طال الامام القيام في الركعة الاولى **باب**
 الركعة الاولى والكسوف اطول حدثنا محمد بن عجلان قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن يحيى بن عمار عن عائشة ان النبي صلى
 الله عليه وسلم كان اذا كان ذلك فصلوا بعد قولان الشمس والقمر الحديث ولوغ من المتعود ١٣ قوله في
 يكسف ما بكم يوم اول وقت الشين وفي رواية حتى يكشف غاية المقدام صلوا من ابتداء الكسوف منتهين
 اما الى الجملة او احداث التذامر وابتداء موضع الزجر اذا مر بالصلوة بعد قول ان الشمس والقمر فس
 كخ قوله فقال الناس في ذلك اي قولوا كما لو لا يتقدمون من ان الذين توجب لهم في العالم
 من موت وحرقة علم صلعم ان ذلك باطل ١٣ ش ٤ قوله **باب** صب المرأة الا قال صاحب التوضيح
 لم يذكر البخاري فيه حديثا فانه لا يتحقق به حديث اسما الذي معنى في باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف قلت
 ما بعد بن اعين القبول والا واما ما قيل في ان المنصف ترمم بها او من باضا ليزكر ما طريقا او مدشا كما جرت
 عادة فلم يعمل عنده وكان الاديق بهذه الزجر حديث اسما المذكور قبل سبعة ابواب فانه نفس في ١٣ راع
اسماء الرجال مسود هو ابن مسعود بن عبد الرحمن البصري بجزي هو ابن مسعود القطان
 البصري السهيلي هو ابن ابي خالد المسمى الكوفي قيس هو ابن ابي حازم الكوفي ابني مسعود عقبة بن عامر
 الانصاري البصري عبد الله بن محمد اسدي هشام هو ابن يوسف الصعاني محرر راشد الاذي مولاهم
 البصري الزهري هو ابن هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عروة والد هشام المذكور باب
 الذكر في الكسوف محمد بن العلاء الهلالي البكري الكوفي الواسطة عماد بن اسامة الكوفي برويد بن حبان
 ابن ابي بردة بن ابني موسى الاشعري ابني بردة جدي برويد المذكور ابني موسى عبد الله بن قيس
 الاشعري باب الدعاء ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطالسي زائدة هو ابن قدامة الكوفي المغيرة
 ابن شعيب الثقفي باب قول الامام هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام بنت ابي بكر الصديق باب
 الصلوة الزمخشري هو غيلان المروزي سعيد بن عامر الضيق البصري شيخه بن الجراح بن الورد الحسن
 يونس هو ابن عميد احمد انز البصري الحسن بن ابني الحسن البصري ابو محمد عبد الله بن عمرو المنقري المقدم
 عبد الوارث بن سعيد السهلي يونس والذنان بده مروا نفا باب الركعة الاولى الزمخشري بن غيلان
 المروزي ابو احمد محمد بن عبد الله الزبير الكوفي سفيان هو الثوري يحيى بن سعيد الانصاري عروة بنت
 عبد الرحمن الانصاري هو يتقدم يرحون النقي قبل رايتهم في قوله ثم نقضوا ذكر يونس لان قطا انما يفتح لير

الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احدهما ولا لحياته

قوله يخشى ان تكون الساعة

عند من تأخر الساعه الى ظهور مقدمات علامات قلمها امالان غلبة الخشية والهشنة ونجاة الامور العظام تدمل الانسان عما يعلم واما لانه يجوز ان يكون ظهور المقدمات قبلها وتأخرها مشروطا عند الله تعالى بشروط غير معلومة فمن الجواز تخالف بعض تلك الشروط وتقدم مقيام الساعة لذلك والله تعالى اعلم والشواحي حملوا ذلك على ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احدهما ولا لحياته

ابن داود ابو الزبير قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال اخبرنا يزيد بن خصيفة عن ابن قسيط عن عطاء بن يسار انه اخبره انه سأل زيد بن ثابت فزعم انه قرأ على النبي صلى الله عليه وآله والنجم فلم يسجد فيها حدثنا آدم بن ابي ايسر قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على النبي صلى الله عليه وآله والنجم فلم يسجد فيها باب سجدة اذا السماء انشقت حدثنا مسلم بن ابراهيم ومعاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال رأيت ابا هريرة قرأ اذا السماء انشقت فسجد بها فقلت يا ابا هريرة المارك تسجد قال لو لم ار النبي صلى الله عليه وآله تسجد لم اسجد يا ب من سجد لسجد والقارى وقال ابن مسعود لتمام بن حدث لم وهو غلام فقرا عليه سجدة فقال اسجد فانك انا ما فيها حدثنا مسد قال حدثني يحيى قال حدثنا عبد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله يقرأ علينا السورة في السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا موضع وجهه باب ازحام الناس اذا قرأ الامام السجدة حدثنا بشر بن ادم قال حدثنا علي بن مسهر قال اخبرنا عبدة الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فنزدحم حتى ما يجد احدنا وجهه موضع يسجد عليه باب من رأى ان الله عز وجل لم يوجب السجود وقيل لعمران بن حصين الرجل لسمع السجدة ولم يجلس لها قال رأيت لو قعد لها كانه لا يوجب عليه وقال سلمان ملكه اغد ونا وقال عثمان انما السجدة على من استمعها وقال الزهري لا يسجد الا ان يكون طاهرا فاذا سجدت وانت في حصر فاستقبل القبلة فان كنت راكبا فلا عليك حيث كان وجهك وكذا السائب بن يزيد لا يسجد بسجود القاص حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني ابو بكر بن ابي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن ربيعة بن عبد الله بن الهذيل التيمي قال ابو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى اذا جئت السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى اذا جاءت السجدة قال يا ايها الناس انما نتموا السجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا ثم عليه ولم يسجد عمره وزاد نافع عن ابن عمر ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء باب من قرأ السجدة في الصلوة فسجد بها حدثنا مسد قال حدثنا معمر قال سمعت ابي قال حدثنا بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجدت فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وآله فلا ازال اسجد فيها حتى القاه باب من لم يجد موضعا للسجود من الزحام حدثنا صدقة بن الفضل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدة الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا مكانا للموضع وجهه ابواب تقصير الصلوة بسور الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في التقصير ونسجد حتى يقصر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم و

حدثنا محمد بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن ابي بكر بن ابي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن ربيعة بن عبد الله بن الهذيل التيمي قال ابو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى اذا جئت السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى اذا جاءت السجدة قال يا ايها الناس انما نتموا السجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا ثم عليه ولم يسجد عمره وزاد نافع عن ابن عمر ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء باب من قرأ السجدة في الصلوة فسجد بها حدثنا مسد قال حدثنا معمر قال سمعت ابي قال حدثنا بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجدت فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وآله فلا ازال اسجد فيها حتى القاه باب من لم يجد موضعا للسجود من الزحام حدثنا صدقة بن الفضل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدة الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا مكانا للموضع وجهه ابواب تقصير الصلوة بسور الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في التقصير ونسجد حتى يقصر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم و

حدثنا محمد بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن ابي بكر بن ابي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن ربيعة بن عبد الله بن الهذيل التيمي قال ابو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى اذا جئت السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى اذا جاءت السجدة قال يا ايها الناس انما نتموا السجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا ثم عليه ولم يسجد عمره وزاد نافع عن ابن عمر ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء باب من قرأ السجدة في الصلوة فسجد بها حدثنا مسد قال حدثنا معمر قال سمعت ابي قال حدثنا بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجدت فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وآله فلا ازال اسجد فيها حتى القاه باب من لم يجد موضعا للسجود من الزحام حدثنا صدقة بن الفضل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدة الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا مكانا للموضع وجهه ابواب تقصير الصلوة بسور الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في التقصير ونسجد حتى يقصر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم و

حدثنا محمد بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن ابي بكر بن ابي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن ربيعة بن عبد الله بن الهذيل التيمي قال ابو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى اذا جئت السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى اذا جاءت السجدة قال يا ايها الناس انما نتموا السجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا ثم عليه ولم يسجد عمره وزاد نافع عن ابن عمر ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء باب من قرأ السجدة في الصلوة فسجد بها حدثنا مسد قال حدثنا معمر قال سمعت ابي قال حدثنا بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجدت فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وآله فلا ازال اسجد فيها حتى القاه باب من لم يجد موضعا للسجود من الزحام حدثنا صدقة بن الفضل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدة الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا مكانا للموضع وجهه ابواب تقصير الصلوة بسور الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في التقصير ونسجد حتى يقصر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم و

ابواب تقصير الصلوة بسور الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في التقصير ونسجد حتى يقصر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم و

حُصَيْنَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ اَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ عَشْرَ يَوْمًا فَجَعَلَ عَشْرًا قَصْرًا وَعَشْرًا مَدِينَةً اَوْ اَمَّامًا
 حَدَّثَنَا ابُو مَعْمُرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ ابِي اسْمَعِيلَ سَمِعْتُ اَبَا يَسْمَعَةَ يَقُولُ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ
 فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قُلْتُ اَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا قَالَ اَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا يَا اَبَا الصَّلُوَّةِ بِمَنْى حَدَّثَنَا مَسْدُ قَالَ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ اخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْى رَكْعَتَيْنِ وَإِنِّي يَكُرُّ عُمْرًا وَمَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ
 مَنِ مَارَتْهَا تَمَّتْ بِهَا حَدَّثَنَا ابُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ قَالَ اَنَا ابُو اسْمَعِيلَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَا كَانَ بِمَنْى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنِي قَتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ الْاَعْشى قَالَ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 زَيْدٍ يَقُولُ صَلَّى بِنَا عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِمَنْى اَرْبَعَ رَكْعَاتٍ فَقِيلَ فِي ذَلِكَ لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّى
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ ابِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِمَنْى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمَنْى رَكْعَتَيْنِ فَلْيَتِ حَقِّي
 مِنْ اَرْبَعِ رَكْعَاتٍ رَكْعَتَانِ مُتَّفِقَتَانِ يَا اَبَا كَمَا اَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّتِهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ اسْمَعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 اَيُّوبُ عَنْ ابِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصْحَابُهَا لَبْسُهُمْ رَابِعَةٌ يَلْبَسُونَ بِالْحَجِّ فَاَمْرَهُمْ انْ يَجْعَلُوهَا عِبْرَةً لِأَنَّ
 كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ تَابِعَهُ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ اَبِي ذَرٍّ قَالَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَرِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ
 يَقْصُرَانِ وَيُقْصِرَانِ فِي اَرْبَعَةِ يَوْمٍ وَهُوَ سِتَّةٌ عَشَرَ يَوْمًا حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ قَالَ قُلْتُ لَأبي اسْمَاعِيلَ حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُثْمَانَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ لَمْ يَحْرَمْ حَدَّثَنَا مَسْدُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ اخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ مَعَهَا ذُو حُرْمَةٍ تَابِعَهُ اَحْمَدُ بْنُ اِبْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا اَبُو ذَرٍّ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو اسْمَعِيلَ يَقُولُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُجِزُّ
 لِمَرْأَةٍ تَوَافُرٌ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ انْ تُسَافِرَ سِتْرَةً يَوْمًا وَلَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ تَابِعَهُ يَحْيَى بْنُ اَبِي كَثِيرٍ وَسَهَيْلٌ وَمَالِكٌ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ
 اَبِي هُرَيْرَةَ يَا اَبَا يَقْصُرُ اِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ وَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَاصِرٌ وَهُوَ يَرَى الْبَيْوتَ فَلَمَّا رَجَعَ قِيلَ لَهُ هَذِهِ الْكُوفَةُ قَالَ لَا
 حَتَّى نَدْخُلَهَا حَدَّثَنَا ابُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَابْرَاهِيمَ بْنِ مُيْسِرَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى الظَّهْرَ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ اَرْبَعًا وَالْحَضَرَ بِدِي الْحَلِيفَةِ رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ

رسول الله ٢ فاقمنا آقمة ٢ بن عمر اخبرنا رسول الله ٣ بن سعيد قال من اراد ركعتان الهدى يوما وليلة سفر وهي ابن ابراهيم ٢ فوق ٣ ثلثا
 معها ذومحرم عن الامم ذي محرم الا ومعها ذومحرم اخبرنا عن الصلوة النبي
 بقصر الصلوة الرباعية لان مترود امتي تباها فرغ حاجز قال القسطلاني قال السيوطي والابن داود من هذا الوجه
 سبعة عشر ولين وجه اخر من ابن عباس خمس عشر ومن حديث عمران بن حصين ثمان عشرون وجمع اليه بقية بان من
 قال تسع عشر في رواية الخريزني ومن قال سبعة عشر هذا ما في شئ في حديثه اجماعا وهو رواية خمس عشر
 ضعفها النووي انتهى ١٣
 قوله قوله انما يمشي الايام في الحديث السابق لان ذلك في فتح مكة وبذات في
 الواح قال السيوطي قال على القارى في القارة والحديث بظاهره في مذاهب الشافعي من ان الايام اربعة
 يجب الاتمام انتهى وفي النبي وقال مالك وادم وعند ابى مينيقة يقصر ما لم يتوالا اقامة خمسة عشر يوما ويحكه ابن
 الى شعبة بسند صحيح عن جاهد كان ابن عباس اربع عشرة على اقامة خمس عشر صلى الربا وقال محمد بن ابي انانسانا ابو حنيفة
 ثمانين من مسلم بن جاهد من عبد الله بن عمرو وفي البداية وهو ما في ابن عباس وابن عمر قال ابن الهمام
 اخبرنا الطحاوي عن ابن عباس اربعة عشر سنة في الصغرة الاربعة ١٤
 قوله قوله انما يمشي الايام في الحديث السابق لان ذلك في فتح مكة وبذات في
 كان بنى مناه صلى بنا والحال انما اكثر اوقاتنا في سائر الاوقات اما في ديل يجوز على ان يجوز القصر في السفر
 من غير خوف ودد على من زعم ان القصر يفسد بالتحرف او الحرب ١٥
 قوله قوله لو صلى اربعة يوما في الحج
 وان لم يصح في الحديث بغيره فانما معروفه من الواقع ١٦
 قوله قوله انما يمشي الايام في الحديث السابق لان ذلك في فتح مكة وبذات في
 سمع بدرى لا لا يجوز انما يمشي الايام في الحديث السابق لان ذلك في فتح مكة وبذات في
 وابن ماجه ١٧
 قوله قوله فرأينا بنى فارس والفرخ ثلاثة ايام وقال ابن مغيرة
 اصح ما في الميزان ان ثلثة ايام ذراع ونمساها وقيل اربعة ايام ذراع ١٨
 قوله قوله لا تسافر المرأة في
 مطالبة لثلاثة من حيث ان اثنين الابهام الذي في الترجمة ففسره لولا بقوله صلى النبي صلعم السفر لوما وليلة وتاريخيا
 بقوله وكان ابن عمرو ثلثة ايام هذا الحديث لان ابهام الترجمة والمطالقة تناول الكل ١٩
 قوله قوله لا تسافر المرأة في
 بر يد او في اخرى يوشين وضعت رواية الثالث عن ابن عمر قال القاصم في بيان ما ذكره ليس يتفرقا ولا يختلف
 لانا في مواطن مختلفة لو ازلت متفرقة في ثلث كل من سمعها بالثلاثة منادان حدث لبا واحد ثلث مرات بها على
 اختلاف ما سمعها وبسبب اختلاف هذه الروايات اختلف الفقهاء في تفسير السفر واقل السفر اثنان متفرقا قال
 الطحاوي اختلفت الروايات في ثلثة كل من سمعها بالثلاثة منادان حدث لبا واحد ثلث مرات بها على

اي كمر يقصر عليه في الاقامة وقوله حتى يقصر اي لاجل ان يصح له التصر حاله الاقامة الواجب ان يتقصر على القصر الذي كان عليه في حالة التسويف وهكذا جمع الكلام
 الى ما ذكرنا من معناه وقوله فعن اذا سافرا تسعة عشر اي اقامنا في بلدة مسافة من غير اخذ بين لها وطعنا وصدق الحديث يدل على هذا المعنى فلو كان يصلي ركعتين
 ركعتين كناية عن قصر الواجبة او ركعتين مرضع اربع فانها محل القصر او فيما سوى المغرب وترك الاستثناء لفظا لظهوره قوله امن ما كان يمكن اعتباره صفة لحن اي
 صلى بنا حينها امن الاكوار والله تعالى اعلم قوله لا تسافر المرأة مع زوجها الا في سفره من اجل ان سفرها بلا زوج ولا فسفر المرأة مع الزوج هو الاصل اه سدى

عائشة قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتان فاقرت صلوة السفر واتمت صلوة الحضر قال الزهري فقلت لعروة فيما بال عائشة تتم قال تاوكت ما تاوول عثمان ياكي يصلي المغرب ثلثا في السفر حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله اذ اعجبه السائر في السفر يؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله بن عمر يفعلها اذا اعجبه السائر وزاد الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال قال سالم كان ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة قال سالم واخر ابن عمر المغرب وكان استصخر على امراته صفية بنت ابي عبيد فقلت له الصلوة فقال هو فقلت له الصلوة فقال سر حتى سار ميلين او ثلثة ثم نزل فصلى ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وآله يصلي اذا اعجبه السير وقال عبد الله رأيت النبي صلى الله عليه وآله اذا اعجبه السير يقيم المغرب فيصليها ثلثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بعد العشاء حتى يقوم من خوف الليل باب صلوة التطوع على الذوات حيثما توجهت به حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الواعظ عن الزهري عن عبد الله بن عامر عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله يصلي على راحلته حيث توجهت به حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وآله عليه وسلم كان يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عرقبة عن نافع قال كان ابن عمر يصلي على راحلته ويوتر عليها ويخبر ان النبي صلى الله عليه وآله كان يفعلها باب الائمة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال ثنا عبد الله بن دينار قال كان عبد الله بن عمر يصلي في السفر على راحلته اينما توجهت به يؤمى وذكر عبد الله ان النبي صلى الله عليه وآله كان يفعلها باب ينزل المكتوبة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عامر بن ربيعة اخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وهو على الراحلة يسبح يومى برأسه قبل اى وجه توجه ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله يصنع ذلك في الصلوة المكتوبة وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال قال سالم كان عبد الله يصلي على دابته من الليل وهو مسافرا يبالى حيث كان وجهه قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يسبح على الراحلة قبل اى وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال حدثني جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة باب صلوة التطوع على الجمار حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا هم قال اخبرنا انس بن سيرين قال استقبلنا انس بن مالك حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمرف رأيت الصلوات ركعتين ركعتين النبي قال رسول الله يعظم على الدابة بين ربيعة حيثما النبي بن عمر حيثما كان حدثنا انس

اولا كساها لتلوعات ثم كره بعد ذلك فسخ وكان ما فعل ابن عمر من وتره على الراحلة قبل علمه بالسخ ثم لما علم رجوع اليه ويجوز ان يكون التورع منه كالسجود كذا في المعنى نقل عن الطحاوي ومروان في ص ٢٠٩ في باب التورع على الدابة

له قولين قدم من الشام. وكان انس بن مالك سايرا في الشام يشكون الجماع الشقي الى عبد الملك ابن مروان وكان ابن سيرين خرج اليه من البصرة ١٢ قس ع هه قوله لعين التمر. يقع التورع وسكون اليم موضع بطون العراق مما يلي الشام كذا في قس ١٣ اسماء الرجال باب يصلي الواو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى عزة الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمرو زاد الليث ابن سعد على رواية شعيب في قصة صفية وصلد الاسماعيل يونس هو ابن زياد بن ابن شهاب الزهري باب صلوة التطوع على الجمار حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا هم قال اخبرنا انس بن سيرين قال استقبلنا انس بن مالك حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمرف رأيت الصلوات ركعتين ركعتين النبي قال رسول الله يعظم على الدابة بين ربيعة حيثما النبي بن عمر حيثما كان حدثنا انس

اولا كساها لتلوعات ثم كره بعد ذلك فسخ وكان ما فعل ابن عمر من وتره على الراحلة قبل علمه بالسخ ثم لما علم رجوع اليه ويجوز ان يكون التورع منه كالسجود كذا في المعنى نقل عن الطحاوي ومروان في ص ٢٠٩ في باب التورع على الدابة

له قولين قدم من الشام. وكان انس بن مالك سايرا في الشام يشكون الجماع الشقي الى عبد الملك ابن مروان وكان ابن سيرين خرج اليه من البصرة ١٢ قس ع هه قوله لعين التمر. يقع التورع وسكون اليم موضع بطون العراق مما يلي الشام كذا في قس ١٣ اسماء الرجال باب يصلي الواو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى عزة الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمرو زاد الليث ابن سعد على رواية شعيب في قصة صفية وصلد الاسماعيل يونس هو ابن زياد بن ابن شهاب الزهري باب صلوة التطوع على الجمار حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا هم قال اخبرنا انس بن سيرين قال استقبلنا انس بن مالك حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمرف رأيت الصلوات ركعتين ركعتين النبي قال رسول الله يعظم على الدابة بين ربيعة حيثما النبي بن عمر حيثما كان حدثنا انس

اولا كساها لتلوعات ثم كره بعد ذلك فسخ وكان ما فعل ابن عمر من وتره على الراحلة قبل علمه بالسخ ثم لما علم رجوع اليه ويجوز ان يكون التورع منه كالسجود كذا في المعنى نقل عن الطحاوي ومروان في ص ٢٠٩ في باب التورع على الدابة

له قولين قدم من الشام. وكان انس بن مالك سايرا في الشام يشكون الجماع الشقي الى عبد الملك ابن مروان وكان ابن سيرين خرج اليه من البصرة ١٢ قس ع هه قوله لعين التمر. يقع التورع وسكون اليم موضع بطون العراق مما يلي الشام كذا في قس ١٣ اسماء الرجال باب يصلي الواو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى عزة الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمرو زاد الليث ابن سعد على رواية شعيب في قصة صفية وصلد الاسماعيل يونس هو ابن زياد بن ابن شهاب الزهري باب صلوة التطوع على الجمار حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا هم قال اخبرنا انس بن سيرين قال استقبلنا انس بن مالك حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمرف رأيت الصلوات ركعتين ركعتين النبي قال رسول الله يعظم على الدابة بين ربيعة حيثما النبي بن عمر حيثما كان حدثنا انس

قوله وحيثما توجهت به اي في اى جهة توجهت الدابة اليها

يقوم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بينهما بركعتين... قال حدثني يحيى بن عبد الصمد قال حدثني حرب قال حدثني يحيى بن عبد الصمد قال حدثني حرب قال حدثني يحيى بن عبد الصمد...

عمارة

بينهما ثنا انا بن عبد الوارث ثنا النبي ثم نزل ثم جمع بينهما ثقت النبي فاذا سئى شاكي محسن نبي الله وحدثني اخبرنا وزاد ثنا الحسين انه سأل...

اسماعيل ففسره الى تعبير انما يبادى في قول من صلى ثمانية ركعات لم يدرى ما قال الاستيعاب لا يقع في رواية كريمة وغيره... اسماء الرجال اسمعني هو ابن ابراهيم بن رابح بن ابي بصير... حل اللغات عند شيبان بن يوسف...

له قوله صلى الله عليه وسلم ربنا هو المحفوظ من عتيق الراوي في الكتب المشهورة بدون ذكر العزم ومقتضاه ان كان لا يجمع بين الصلوات الا في وقت... فيمنه صلى الله عليه وسلم في صلاة التطوع انما كان في صلاة التطوع...

بجواز التطوع

المرض والسفر فصلاوته على نصف صلاته القائم في الاجر مثلاً والله تعالى اعلم

اقول اعود بالله من النار قال فليقينا ملك اخر فقال لي لم تر عرق قصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يعمل الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل وكان بعد لا ينام من الليل الا قليلا باب طول السجود في قيام الليل حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته يسجد السجدة من ذلك قد راى يقرا احدكم خمسين آية قبل ان يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلوة الفجر ثم يضطج على شقته الايمن حتى يأتيه المنادى للصلوة باب ترك القيام للمريض حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن الاسود قال سمعت جندبا يقول اشكى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلة اوليلتين ثم حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن جندب بن عبد الله قال احتبس جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت امرأة من قريش ابطأ عليه شيطانها فزلت والضحى والليل اذا سمع ما ودعك ربك وما قلى باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على قيام الليل والتواكل من غير ايجاب وطرق النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليها ليلة للصلوة حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معاوية عن الزهري عن بنت الحارث عن امر سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة فقال سبحان الله ما ذا انزل الليلة من الفتنة ما ذا انزل من الخزان من يوقظ صواحب الحجرات يا رب كاشية في الدنيا عارية في الآخرة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان علي بن ابي طالب رضى الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال الا تصلين فقلت يا رسول الله انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الى شيئا ثم سمعته وهو يقول فخذوه وهو يقول وكان الانسان اكثر شئمى جدا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدهم العمل وهو يحث ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس فيفرض عليهم وما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة الضحى قط واني لا استحيها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلواته ناس ثم صلى من القبلة فكثرت الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة والرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اصبر قال قد رأيت الذي صنعتم ولم ينعتني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان باب قيام

فكان حدثنا ثقفى ثنا ابن قيس عن النبي صلوة حدثنا الثقفى

الغوية وخرج الرء بعد ما هلمت ساكنة اى لم تخف والعين لا خوف عليك بعد هذا قال الثقفى انما هذا شارح من روى ابي عبد الله ما هو محمود لانه عرض على ان يترجم عني عننا وقيل له لا بدوع عليك وذلك لصلواته ١٣ تو شحج
 ١٤ قوله لو كان يصلي سجدة لولا اني لا للشرط ولذلك لم يذكر لها جواب وبس فتدبر من فضيلة قيام الليل وعليه بوب البخاري بهذا الباب ١٢
 ١٥ قوله سفيان وهو الثوري نفس عليه المزني في الاطراف وفي رواية الترمذي سفيان بن عيينة وكذلك في رواية مسلم ولا يعجز بذلك ان الظاهر ان السواد حدث به على الوجوه فحمل عنده كل واحد ما لم يحمله الاخر وحمل عن الثوري الامرين فحدث به مرة كما في الحديث الاول ومرة كما في هذا الحديث
 ١٦ قوله امرأة من قريش وهي الموردة بنت حرب بن امية اخت ابي سفيان بن حرب امرأة ابي لبك كذا في التوشيح ومطابقة للترجمة من حيث ان هذا من نسخة الحديث السابق كما في التفسير وفضلا على القرآن ويدفع بهذا ما قاله ابن التين وكذا احتباس جبرئيل في هذا الباب ليس في موضع وذلك لان الحديث واحد لا يحدده وان كان السبب مختلفا ١٣
 ١٧ قوله قيام الليل والواكل من غير ايجاب اشتملت الترجمة على امرين الترمذي ونحوه لا يوجب في حديث ام سلمة على الاول وهذا ما كتبه ثقفى ان قلت بل يؤخذ من الاحاديث الاربعة نفي الايجاب ويؤخذ من حديث من قولها كان يدع العمل ويتركه خشية الاخرة ١٣
 ١٨ قوله ماذا انزل من الخزان المراد بانزال الاموال والارزاق والارزاق فادس والروم او اوى اليه بما يقع بعده من الفتنة وغيره فغيره بالانزال المراد بالارزاق والارزاق فادس والروم - كذا في الحديث ١٢
 ١٩ قوله من يوقظ صواحب الحجرات زاد في رواية شعيب عن الزهري عن الثقفى في الادب وغيره يريادوا وحتم يبعثين بذلك نظير المطابقة بين الترجمة والحديث فان فيه التحريض على صلوة الليل وعدم الايجاب يؤخذ من ترك الامم بذلك قاله السطواني وفيه دلالة على ان الصلوة تجب من شر الفتن كذا ذكره الكرماني ١٣
 ٢٠ قوله رب كاشية في الدنيا عارية في الآخرة هما تخفة يادى معاوية في الآخرة بغيره الترمذي او عارية من المسات اى رب نفي في الدنيا لا يفعل غيرا فغيره في الآخرة وهو كالبیان موجب الايقان

لمؤ هذا طرف من الحديث السابق فلذلك ذكره ولا فلا مناسبة له بالترجمة قوله ما ذا انزل الليلة من الفتنة ما ذا انزل من الخزان كان المراد قد انزله او اوحى اليه بانته سينزل والله تعالى اعلم - قوله وهو يقول وكان الانسان الخ كانه عدلا تمسك بالتقدير في دار التكليف من الجبال الذموم لانه لوصح التمسك به في هذه الدار ليطول دائرة التكليف بخلاف التمسك به لمن خرج عن دار التكليف اذا تاب عما ايلاهم عليه من الفعل فانه من الاحتجاج الصحيح كما قال فخرج ادم موثى والله تعالى اعلم
 ر قوله وما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة الضحى محمول على نفي رؤيتها كما جاء في بعض الروايات عنها وعلى نفي البداهة فلا ياتي ما جاء عنها انه كان يصلي حين يربح عن السفر ويحتمل انها اخبرت اولها بالنفي مطلقا على حسب ما رعت ثم علمت انه كان يصليها حين الرجوع عن السفر بالسماح من غيرها فكتبت بذلك والله تعالى اعلم

النبي صلى الله عليه وسلم الليل حتى تروم قد مائة وقالت عائشة حتى تفطر قدامها ^{سنة} والفطور الشقوق انفطرت انشقت ^{سنة} حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
 وسرعن زياد قال سمعت المغيرة يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يقيم اول يصلي حتى تروم قدامها وساقاه فيقال له فيقول افلا يكون
 عبد اشكور يا رب من نام عند الشجر حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو بن دينار بن عمرو بن اوس اخبرنا
 ان عبد الله بن عمرو بن العاص اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احب الصلاة الى الله صلاة داود واحب الصيام الى الله صيام
 داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوماً ويفطر يوماً ^{سنة} حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحق بن عمار بن ابي
 اشعث قال سمعت ابي قال سمعت مسروقاً قال سألت عائشة اى العمل كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قلت متى
 كان يقوم قالت يقوم اذا سمع الصارخ ^{سنة} حدثنا محمد بن سعد قال حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث قال اذا سمع الصارخ قام
 فصلي ^{سنة} حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال ذكر لي عن ابي سلمة عن عائشة قالت ما الفاه السحر
 عندي الا انما تعنى النبي صلى الله عليه وسلم ^{سنة} باب من تسعروا يوم حتى صلي الصبح ^{سنة} حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا روح
 قال حدثنا سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت تسعروا فيما فرغوا من سحورهما
 قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصليا فقلنا لا نس بن مالك كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال قد
 ما يقرأ الرجل خمسين آية ^{سنة} باب طول الصلوة في قيام الليل ^{سنة} حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الاعشى عن
 ابي وايل عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فلم يزل قائماً حتى هممت بامر سوء فلما يا هممت قال هممت ان اقعده
 واذا النبي صلى الله عليه وسلم ^{سنة} حدثنا حفص عمر قال حدثنا خالد بن عبد الله عن جصين عن ابي وايل عن حذيفة ان النبي صلى
 الله عليه وسلم كان اذا قام للتهجد من الليل يشوش فاه بالسواك ^{سنة} باب كيف صلوة الليل وكيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل
^{سنة} حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال ان رجلاً قال يا رسول الله
 كيف صلوة الليل قال مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوترت واحدة ^{سنة} حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني ابو جبرة

قيام الليل للنبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم قام حتى تفطر تنفطر ليقوم يصلي ليقوم يصلي السجود حدثني رسول الله من سحر ثم قام الى الصلوة
 من سحر ثم قام الصلوة اخبرنا طول القيام في صلوة الليل القيام في صلوة الليل باب كيف كان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي

عادته وقد بينت عادة في الحديث الاخر ولفظ الشهد مع ذلك مشعر بالسر والاشك ان في السجود نحو ما على دفع
 النوم فهو مشعر بالاستعداد للاطلائ فقال في فتح الباري وبقرب التوضيحات انتهى قال العمري قال شارح الترمذي
 وجدنا قال حديث حذيفة بن اليمان في الرجز من صلح كان لا يدخل بالسواك الذي هو من تيممته قيام الليل فكيف يخل بطول
 القيام الذي هو من السواك انتهى والتدريسي في الباب اسماء الرجال الموفين الفضل بن وكين
 الكوفي في مسعر كبير هو ان كرام كبر الكاف وتخفيف المدلة العامري المدلى كراياو بكر الازدي وخفة التميمية
 ابن علقمة السخري المغيرة هو ابن شعبة بن مسعود بن مقبب الشقي صمالي اسلم قبل الهجرة باب من
 نام عند سمر على بن عبد الله بن الحسن بن المديني سفيان هو ابن عيسى ابو محمد الكوفي عمرو بن دينار الكوفي ابو محمد
 عمرو بن ادس بن ابي ادس الشقي تايحي عماران هو ابن عثمان المرزبي ابي عثمان بن جبلة المرزبي شعبة
 هو ابن الجراح بن ابي الوداع العسلي اشعث بن ابي الشنابلة الهمداني الكوفي مسروق هو ابن الازدرع بن مالك
 الهمداني ابو عاصم الكوفي مخضرم ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفي الاشعث بن ابي الشنابلة المذكور موسى بن
 اسحاق الشاذلي ابي موسي بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن خوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن خوف باب
 من سحر الخ يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورق روح هو ابن عبادة ابو محمد البصري سعيد هو ابن ابي غروبة بن
 اشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي باب طول الصلوة الياسمان بن حرب الازدي البصري شعبة بن
 الجراح العسلي الاعشى سليمان بن مردان ابي وايل شقيق بن سلمة عبد الله هو ابن مسعود حقيق بن
 عروة بن خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطمان حصين بن عبد الرحمن السلمي ابي وايل شقيق بن سلمة
 حذيفة بن ابي اليمان باب كيف صلوة الليل ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شبيب هو ابن ابي حرة الحمصي
 الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مسدد هو ابن مسهر الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطن شعبة بن الجراح
 العسلي الوجرة نصر بن عمران السبعي حل اللغات الصارخ الذي مال الفاه السحراى واحدة
 السحور بالفقه اسم لا يشهر وقد تضمنت قصص في شوض يدك

القول في قول له اى يقال له لم
 تصح بذاقة غفر الشوك ١٢ قس قوله افلا يكون عبد اشكور الفاه السحور الفاه السحور بيانه ان الشركسب
 المغفرة والتهجد هو اشكور فلو اشركه كذا في الكرماني ١٣ قوله اذا سمع الصارخ الصارخ هو الذي لا
 يكون الصارخ في الليل قال ابن ناصر وهو اول ما يصبح نصف الليل غالباً وهو ما نحن نقول ابن عباس نصف
 الليل او قبلة لتقليل او بعده لتقليل وقال ابن بطال يصرح عند ثلث الليل كذا في القسطنطيني والظاهر لغيره
 من حيث ان عادة صلوة النوم عند السحر غالباً كما يدل عليه حديث عائشة الا في قالت ما الفاه السحور عندي الا انما
 دلايل هذا يقوم اذا سمع الصارخ لان قيامه حين صوت الصارخ يوجب الفرج عن الصلوة عند السحر فقيامه ومن
 ثم قال الكرماني فان قلت كيف دلالة حديث مسروق على الرجز قلت معناه اذا سمع الصارخ قام ثم ينام
 الى السحر والله تعالى اعلم ١٤ قوله ما الفاه السحر بالفاه اى مادونه والسحر فرج يانه داخل والمراد نوم
 بعد القيام على ما هو المراد من الرجز ١٥ قوله من سحورهما يقع السين اسم لما يشهر وقد تعقدت لادوية
 والوحدون قسطاني ١٦ قوله هممت اى قصرت بالسر سوء يقع السين واصنافه امر ليه قال القسطنطيني و
 في الكرماني وكذا في العيني ويجوز ان يكون سوء صفة لا امر ١٧ قوله واذا راى صلح اى اشركه اذا راى يقع
 لانه يخرج عن الصلوة قال العيني قال الكرماني فان قلت العقود جائز في الفل مع العقدة على القيام فما معنى سوء
 قلت سوءه من جهة ترك الادب وصورة الحماقة وغيرة الشقي الادب مع الابرة والكبر انتهى ١٨ قوله
 يتوش فاه اى يدك او يفسل قال ابن بطال هذا الحديث لا دلل في هذا الباب لان شوش الفم لا يدل على
 طول الصلوة قال ويكن ان يكون ذلك غلظاً من ان سخ كعبه في غير موضعه وان الجارى اجتمعت من شبيب
 كما به ولغيره مواضع مثل هذا يدل على ان مات قبل تحرير الكتاب قال العيني يكن ان يعتذر عن الجنادى في وضع
 هذا الحديث بنا هو حسره ما جايتا سببه وهو ايق الزهري في طول القيام في صلوة الليل وحديث
 حذيفة في قيام التهجد والتبدير والشهر قال يكون طول الصلوة وطول الصلوة غالباً يكون بطول القيام فيها وان كان
 يقع ايضا بطول الركوع والسجود انتهى وفي القسطنطيني قال ابن رشيده اذا واه قولاً اذا قام الى السجود اى اذ قام

عن الليل

تتمت قصص في شوض يدك

وقوله فيقول له اى يقول له القائل انت مغفور له فلا سبب هذا الاجتهاد
 وهذا بناء على انه يرون الاجتهاد في العبادة لطالب المغفرة فيرون ان من غفر له لا يحتاج الى الاجتهاد فارشدهم صلى الله تعالى عليه وسلم الى ان الاجتهاد فيها قد يكون اداء لشكرها انعم
 الله تعالى به وحينئذ يزيد بزيادة النعم والمغفرة من اجل النعم فتقتضي زيادة الاجتهاد في العبادة لا تزكده قوله وكان ينام نصف الليل الخ طاهرة انه ينام نصف الاول من الليل ويقوم
 الثلث بعد النصف ويلزم منه انه كان ينام متصلاً بغروب الشمس وهذا بعيد غير متعارف وايضا قد رغب النبي صلى الله تعالى عليه سلم الناس في هذا الفعل فلينظر على هذا الوجه لما
 استقام ترغيب المسلمين فيه اصلاً اذ لا يجوز لهم ان يناموا متصلاً بغروب الشمس الى نصف الليل فكان المراد انه كان ينام من حين ينام الى نصف الليل لانه يستوعب نصف الاول
 بالنوم وان كان ظرفية النصف بتقدير ان ينام متصلاً بالاستيعاب ويجوز ان يحمل قوله يقوم ثلثه على انه يقوم شيئاً من اول الليل و شيئاً من وسطه بحيث يبلغ الكل الثلث فيحتمل ان يعزب
 النصف والثلث والسدس من وقت النوم لانه من تأمر الليل فان قلت فيلزمه الجهالة اذ لم يعلم انه لم يعلم انه من اى وقت ينام قلت وقت النوم معتاد ومتعارف عند غالب الناس
 فحمل عليه فتزعم الجهالة والله تعالى اعلم قوله كان اذا قام للتهجد من الليل يتوش فاه بالسواك اى اهتماماً بالصلاح الصلوة وطلباً لادائها على التواضع واحسن الاشك
 ان التطويل احسن واوالبى بالمرعاة من ذلك فمن يهتم بأحوال الصلوة على ذلك الوجه ينتهه منه ترك الطويل فهذا وجه مطابقة والله تعالى اعلم وقوله ينزل بنا اى نزولاً يليق
 بجناحه المقدس والحاصل ان التفويض والتسليم اسلم القدر الذي تضمنه فاه معلوم وهو ان الثلث الاخير وقت استجابة وعموم وفوره مغفرة فينبغي لطالب الخبر ان يدرکه ولا

عن ابن عباس قال كان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة ركعة يعني بالليل ^{١١٣٩} حدثنا اسحاق قال اخبرنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن ابى حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت تسعة وتسعة واحد عشره سوى ركعتي الفجر حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتي الفجر ^{١١٤٠} يا ب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وتومه وما نسيم من قيام الليل وقوله يا ايها المرسل قم الليل الا قليلا تصفه الى قوله سبحا طويلا وقوله علم ان كن تحصوه فتاب عليكم الى قوله استغفروا الله ان الله غفور رحيم قال ابن عباس نشأ قام بالحبيشية وطأ مواطة للقران اشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه ليؤا طرأ اليها ^{١١٤١} حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نطق ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رايته ولا تأمرا الا رايته تابعه سليمان وابو خالد الاحمر عن حميد ياب عقدا الشيطان على قافية الرأس اذ لم يصلي بالليل ^{١١٤٢} حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب عند كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا أصبح خبيث النفس كسلان ^{١١٤٣} حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا اسمعيل بن علي قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجاء قال حدثنا سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا قال ما الذي يتلغ رأسه بالبحر فانه يأخذ القرآن فيرضه وينام عن الصلوة المكتوبة ياب اذا نام ولم يصلي بال الشيطان في اذنه ^{١١٤٤} حدثنا مسدد قال اخبرنا ابو احو قال حدثنا منصور عن ابى وايل عن عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقبل ما زال نائما حتى اصبح ما قام الى الصلوة فقال بال الشيطان في اذنه ياب الدعاء والصلوة فمن اخرا ليل وقال كانوا قيلنا من الليل ما يجعون ينامون ^{١١٤٥} حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن ابى سلمة وابي عبد الله الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني فاستجب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له ياب من نام اول الليل واحيي اخره وقال سلمان لاني الدرداء ثم فلما كان من اخر الليل قال قم قال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن وحدثنى سليمان قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق عن الاسود قال سألت عائشة كيف كان صلوة قوله عز وجل يا ايها المرسل قم الليل الا قليلا نصفه او نقص منه قليلا او زد عليه ورتل القرآن ترتيلا اناسلق عليك فولا تقبل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قليلا ان لك في النهار سبحا طويلا وقوله علم ان كن تحصوه فتاب عليكم فاقرء وما تيسر من القرآن علم ان سيكون منكم مرضى واخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله واخرون يقائلون في سبيل الله فاقرء وما تيسر منه واقيموا الصلوة واتوا الزكوة واقضوا الله قرضا حسنا ما تقدم ولا تؤخروا من خير تجدوه عند الله هو خيرا واعظما اجرا واستغفروا والله ان الله غفور رحيم ^{١١٤٦} قال ابو عبد الله انس بن مالك شيئا انه لا يفطر ياب محمدا يصيب على مكان يضرب مكان ^{١١٤٧} الله عز وجل ^{١١٤٨} وقول الله تعالى ^{١١٤٩} وبالاسحارهم يستغفرون ^{١١٥٠} ما يجعون نامون ^{١١٥١} ما ينامون قال ابو الوليد كانت

له قوله سبحانه وتسع واحد عشره اي تارة تسع ركعات وتارة تسع ركعات وثلاثة احد عشره بسبب اتساع الوقت وضيقه او عند من مرض وغيره او ركعتيه قاله السخاوي ومبني في رواية القاسم عن محمد بن علي بن غالب احوال الصلوة كذا في البيهقي ١٢ **له** قوله يا ايها المرسل يعني الملقب في التاب قم الليل الا قليلا اي من رتل القرآن اي تيسر فيه قوله قيلت اي القرآن ما فيه من الاواخر والنوحي ناشئة الليل اي قيام الليل اشد وطأ في الايام السبعة يعني أقفل على العمل من ساعات النهار فاجز ان التوب على قدر الشدة وقرا ابو عمرو وابن عامر اشد وطأ بكسر الواو ودال الف والبا قون فتح الواو وسكون الطاء بغير مد من قرأها كسر يعني اشد مواطاة اي مواظبة بالقلب والسمع ومن قرأها بفتح اليم في الياوم والبا في القول واقوم قيلت يعني اثبت القراءة سيما طويلا تقرها وتقبلها في مماكك وشوا انك تعلم ان لمن خصوه اي لمن لطيفوا قيام الليل فتاب عليك هداية عن الترخيص في ترك القيام المقدرة فقرأها ما تيسر بغير فصلها ما تيسر عليك من قيام الليل وهو تسع لاول ثم تسع جيبا بالصلوات التسع قرأها حسنا اي ساثر الصدقات المستحقة وساهه قرأها تايكيا للجملة كذا في البيهقي والعسقلاني وغيرهما **له** قوله ليل قافية الرأس اي قناه او مؤخر العنق او مؤخر الرأس او وسطه ^{١١٥٢} **له** قوله ثلاث عقدة عندك ان شئت فعل الشيطان بانا ثم يفعل الساحر بالسحر قال صاحب الشافية المراد منه تشفير واطا الزكوة قد صد عليه سدا وقدر عقدا وقال ابن بطال قد فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى العقدة يقول عليك ليل طويل فكانت يقولها اذا اللانام الاستيقاظ ^{١١٥٣} **له** قوله اجمع شيطا اي سروره بما وقعته تعالى من الطاعة وطيب النفس لما بارك التلوة لنفسه والايح خبيث النفس بركه ما كان اعتقاده او نواه من فعل الخير كسلان يعني بقاء اثر شيطان الشيطان عليه وشوم تفريطه ^{١١٥٤} **له** قوله في فنه اي يترك حفظه والعمل به وينام عن الصلوة يعني فاها عنا حتى يخرج وقتها وهذا قلعة من المدينة سياتي في كتابه ^{١١٥٥} **له** قوله بال ^{١١٥٦} **له** قوله وينام عن الصلوة المكتوبة المراد بها العشاء الاخره وغيره بالنسبة للترجمه ^{١١٥٧} **له** قوله بال الشيطان ان اذا نال السمتان ان يكون حقيقه لان زنت انما ياكل ويشرب ويشق وقال الطحاوي هو استعادة عن تحمك فيه وانفاؤه له وخص الاذن دون العين فان المسامح هي موارد انتباهه وخص البول من الاخصين لان البول

الاجزى اي اياها الملقب في شيا به قافية الرأس قناه او مؤخر العنق او مؤخر الرأس او وسطه يرفضه يتركه

التي صلى الله عليه وآله بالليل قالت كان ينم اولة ويقوم اخره فيصلى ثم يرجع الى فراشه فاذا اذن المؤذن وثب فان كانت به حاجة اغتسل واتوضأ وخرج باب قيام النبي صلى الله عليه وآله بالليل في رمضان وغيره حدثنا عبد الله بن يوسف قال خبنا مالك وعز سعيد بن ابى سعيد المقبري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن انه اخبرنا انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا قالت عائشة فقالت يا رسول الله اتنا من قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا يترك قلبي حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرني ابى عن عائشة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وآله يقرأ في شئ من صلوة الليل جالسا حتى اذا كبر قرأ جالسا فاذا بقى عليه من الشورة ثلثون آية او يعون آية قام فقرأهن ثم ركع باب فضل الظهور بالليل والنهار وفضل الصلوة بعد الوضوء بالليل والنهار حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا ابوسامة عن ابى حنيفة عن ابى زرعة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله قال لبلال عند صلوة الفجر يا بلال حدثني بارحى عمك عملة في الاسلام فاني سمعت ذلك نعليك بين يدي في الجنة قال ما علمت عملا ارجى عندي ابي لما تطهر ظهورا في ساعة ليل نهار الاصلية بذلك الظهور ما كتب لي ان اصلي باب ما يكره من التشديد في العبادة حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وآله فاذا حبل ممدود بين السارين فقال ما هذا الجبل قالوا هذا جبل لزينب فاذا فترت تعلقت فقال النبي صلى الله عليه وآله لا تحلوه لي يصل احدكم نشاطة فاذا فتر فليقعده وقال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابية عن عائشة قالت كانت عندى امرأة من بني اسد فدخل على رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وسلم فقال من هذه قلت فلانة لولدتنا بالليل فذكر من صلواتها فقال ما عليكم بما تطيقون من الاعمال فان الله لا يبعث حتى تمكوا باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه حدثنا عباس بن الحسين قال حدثنا مبشر بن اسمعيل عن الاوزاعي وحدثني محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال انا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابى كثير قال حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فتترك قيام الليل وقال هشام حدثنا ابن ابى العشرين قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان قال حدثني ابوسلمة بهذا مثله وتابعة عمرو بن ابى سلمة عن الاوزاعي باب حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن ابى العاص قال سمعت عبد الله بن عمرو قال قال لي النبي صلى الله عليه وآله الم اخبرنا انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت

رسول الله كان قلت باب فضل الصلوة عند الظهور بالليل والنهار عند الظهور

فذكرت حدثنا اخبرنا اخبرني بقوم الليل ثنا ابن ابي كثير
له قوله فان كانت به حاجة اى حاجة للجماع فعنى حاجته بذا الممزوف جواب الشرط ولفظ اغتسل يدل عليه وليس بجواب كذا في القسطلاني ١٢ قوله ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقرأ في رمضان الا وادواه ابن ابى شيبه والبطراني والبيهقي من حديث ابن عباس ما رواه عليه السلام ان كان يصلي في رمضان عشرتين ركعة سوى الوتر فضيف معهما نعمة للعظيم نعم ثبوت العشرتين من زمن عمرو بن لوط في المواضع بزيادته رومان قال كان اناس يقولون في زمن عمرو بن الخطاب ثبوت عشرتين ركعة وفي المواضع باحدى عشرة ركعة ويصح بينها بانه وقع ولا ثم استقر الامر على العشرتين فاذا التواترت فتمثل من هذا كل ان قيام رمضان سنة احدى عشرة ركعة بالوتر سنة جماعة فعلم عليه السلام وترك العزوف واذا زاد لولا خشية ذلك لو اطلبته بكم ولا شك في تحقق الامر من ذلك لوقفة صلواته فيكون سنة وكونها عشرتين سنة القلاء الراشدين وقوله صلوات عليكم بسنتي وسنة القلاء الراشدين ندم الى سنتهم كذا قال ابن الهيثم ١٣ قوله فلا تسأل عن حسنهن وطولهن معناه من في سائر ما كان السن والوطن مستغنيا نطقوا حسنهن وطولهن عن السؤال عزرو الوصف ذكره الترمذي ١٢ قوله ولا ينام قلبى يس في محارفة لما معنى في باب الصبي الطيب وهو السلم ان صلوات من صلاته صلاة الوتر وطلعت الشمس لان طلوع الشمس تعلق بالعين اذ هو من المحسوسات لاسن المعقولات ١٤ قوله فضل الظهور بالليل والنهار وادراكه في رواية فضل الصلوة عند الظهور بالليل والنهار وفي بعض النسخ بعد الوضوء موضع عند الظهور واقتصر الاستغناء على الشق الثاني من رواية الكشيبي وعليه اكثر الشرح وحديث الباب لا يطاق الا بالاشتق الثاني من رواية الكشيبي هذا ما ذكره الشيخ وفي فتح الباري الشق الاول ليس بظاهر في حديث الباب الا ان عمل اشارة بذلك الى ما ذكره في بعض طرقه ١٥ قوله فقال النبي صلى الله عليه وآله لا يحتمل ان يكون كراهة للتفتي اى لا يكون هذا الجبل اوليا بعد ويحتمل ان يكون للتفتي اى لا تغفوه ١٦ قوله لا يمل حتى تمسها بفتح ميم والمسا اى ترك شئ استغفالا لا بعد من غير ان يقطع لانه لا يقطع لانه حتى تغفلوا العمل ملا ولسا من كثرته اى

احملوا حسب وسلك ما فاح اذا اتيتم على فورا امل بكم معاينة الملوك كذا في الجمع ومنما مر في باب احب الدين الى التزاد ومثله ١٣ قوله قال هشام ان هذا لعقود رواه لا يسئلي وقائدة ذكره الشيخ على ان زيادة عمرو بن الحكم بن ثوبان من يحيى بن يحيى والى سلمة من المزيدي في فصل الاسانيد لان يحيى قد مره بسبعة من ابى سلمة ولو كان بينهما واسطة لم يهرج بالتمديد ١٤ قسطلاني ١٢ قوله لا يجر ولا يذردون الوادى تابع ابن العشرين على زيادة عمرو بن الحكم عمرو بن ابى سلمة ومثله سلمة كذا في قسطلاني ١٦

اسماء الرجال باب قيام النبي صلى الله عليه وآله بن يوسف التقيس مالك بن ابى اسد الامام محمد بن المثنى العززي الهمداني البصري يرمى هو القنطان هشام بن ابى هريرة ابن الازهر باب فضل الصدقات الاصلح بن نصر السدي الروزي الواسطة مدارج اسامة الكوفي ابى حسان بن التميمي يحيى بن سعيد ابى زكريا بن جبريل ابى باب ما يكره من التشديد في العبادة ابو معمر بفتح الميم عبد الله بن عمرو والشعري محمد الوارث بن سعيد السدي عبد العزيز بن صهيب البنانى باب ما يكره من ترك قيام الليل عياض بن الحسين البغدادي القطراني ليس له في البخاري سوى هذا الحديث ١٢ قس مبشر عند المنذر البجلي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو هشام بن ابى عمارة الشامي ابن ابى العشرين عبد الحميد بن غريب الدمشقي كاتب الاوزاعي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن ابى كثير الطائى مولاهم ابو نصر الهيثم بن عمرو بن ثوبان المدني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعه اى تابع ابن ابى العشرين عمرو بن ابى سلمة ابو حفص الشامي باب على بن عبد الله بن ابى جعفر المدني سفيان بن عيينة السالمي عمرو بن دينار ابو محمد الاثرم البجلي مولاهم ابى العباس السائب بن قزوح الشاعر الاعشى اى بنى المشهور عبد الله بن عمرو بن العاص محل اللغات وتب نهض اى قام اللذيق التوفيق يقال وف الطائر اذا ترك جناحيه الملل ترك شئ استغفالا لا بعد من غير ان يقطع لانه لا يقطع لانه حتى تغفلوا العمل ملا ولسا من كثرته اى

الجزاء والشرايح حلوا بالحاجة على الحاجة الى الاهل بلا اعتبار تقدير مضاف في الكلام وقواجزاء الشرط محذوف اى قضه بقريظة اغتسل وهذا بعيداذا الظاهر ان الوقت بعد الاذان لا يباح ذلك والعجب انهم استدلوا على ذلك برواية مسلم كان ينم اول الليل ويحيى اخره ثم ان كانت له حاجة الى اهله قضى بقريظة اغتسل وهذا بعيداذا الظاهر ان الوقت بعد الاذان فانما قضى عليه المأذون لم يكن جنبا وتوضاء ولا يحفظ انه موافق لما قلنا فهو ليل لنا عليهم لا لهم فافهم قوله فاني سمعت ذلك نعليك لانه لا يحتمل ان يكون له تاويلا لا يدري وعلى تقدير ان يكون تاويله ظاهرة يجعل التقديم على نحو تقدم الخدم على المولى وبالحاجة ما في هذه الرؤيا من تشريف بلال لا يحفظ والله تعالى اعلم اه مستدى

اِنِّي افْعَلُ ذَلِكَ قَالَ فَاِنَّكَ اِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ وَنَفَقَتْ نَفْسُكَ وَانْ تَنَفَّسْتَ حَقًّا وَلَا يَهْلِكُ حَقًّا فَصُمْ وَأَقِمْ وَقَرِّمْ **بَابُ**
 فَضْلٍ مِنْ تَعَارُفٍ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى حَدَّثَنَا صَدَقَةَ قَالَ اخْبَرَنَا الْوَلِيدُ هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ
 قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَادَةُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَعَارَفَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
 لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لِحَمْدِ اللَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَأَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا
 اسْتَجِيبَ لَهُ فَإِنْ تَوَضَّأَ قَلَّتْ صَلَاتُهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الرَّهَيْثِمِيُّ
 أَبِي سِنَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَقْضِي فِي قَصَبِهِ وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَحَاكِمَ لَا يَقُولُ الرَّوْثَ يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ رَوَاحَةَ وَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ أَنَا أَنَا الْهَدْيُ بَعْدَ الْعَصِيِّ فَقُلُوبُنَا بِهِ مُتَوَقِّنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ
 يَبِيئُ بِحَافِي جَنِبَةٍ عَنْ فَرَاشَةٍ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْمَشْرُوكِينَ الْمَضَاجِعُ تَابِعَهُ عَقِيلٌ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ أَخْبَرَنِي الرَّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كَانَتْ بِيَدِي قِطْعَةٌ اسْتَبْرَقْتُ فَكَانِي لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا وَارْتَبْتُ إِلَيْهِ وَرَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ أَتَيْانِي إِرَادَانِ يَذْهَبَانِي إِلَى النَّارِ فَتَلَقَا هُمَا
 مَلَكٌ فَقَالَ لَمْ تَرَعْ خَلِيئًا عَنْهُ فَقَصَّصْتُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدِي رَوَى يَأْيُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ
 كَانَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَكَانُوا لَا يَزَالُونَ يَقْضُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّوْيَا فِي اللَّيْلِ السَّابِعَةِ مِنَ
 الْعَشْرِ إِلَّا وَاعْرِفُوا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْهَا فَكَيْفَ تَعْرِفُونَهَا مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ **بَابُ**
 الْمَدَامَةِ عَلَى رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ هُوَ ابْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ
 مَالِكٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَائَيْنِ وَ
 لَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا أَبَدًا **بَابُ الضَّبْعَةِ** عَلَى الشَّقِ الْأَيْمَنِ بَعْدَ رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ **بَابُ**
 مَنْ تَحَدَّثَ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَضْطَجِعْ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَلَا اضْطَجِعْ حَتَّى يُؤْذَنَ بِالصَّلَاةِ **بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّلَوُّعِ مَثْنِي مَثْنِي**

اِذَا فَعَلْتَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ حَقِّي حَقِّي بِرَبِّ الْفَضْلِ شَأْنًا وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَلَّى حَدَّثَنِي يَقْضِي لِبْنِ رَوَاحَةَ كَمَا انْشَقَّ
 أَنْارٌ فِي رُؤْيَا تَوَاطُطَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ثَمَانِ ثَقِي ثَقِي يُؤْذَنُ نُوْدِي

مالك بن انس وحكاة القاسمي يعاص عن عمرو بن جمهور العلما والاس عن عمارات الاول دوى ابن اشجينة منصف
 عن الحسن اساس انما ليست مقصودة بالذات وانما المقصود افضل بين ركني الجوف بين العريضة وهو معنى من الشافعي
 انتهى قال القسطلاني انكار ابن مسعود وقول النخعي هي مجموعة الشيطان محمول على ان لم يجلها الامر بغيره وكلام ابن مسعود
 يدل على اننا انما نكلمه في قوله في انكاره اذا سلم فقد فضل ١٢ قوله شئ مني اني اكون ككثيرين وكثيرا كيدا
 به ابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحدان صلوة الليل شئ مني وهو ان يسلم في آخر كل ركعة صلوة النساء
 فاصح عنهما وعندنا في حيزه الرابع في الليل والنهار وعندنا شافعي فيها شئ مني وذكره النخعي مع الدلائل لكل واحد منهم من
 الروايات وان ذلك ١٢
 اسماء الرجال باب فضل من تدارس الليل الاصحده هو ابن الفضل المرزوي الوليد هو ابن مسلم القرشي
 مولاهم الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عيسى بن هاني العنسي ابو الوليد الشافعي جنادة ابن ابي امية الازدسي
 ابو عبد الله الشافعي يحيى هو ابن عبد الله بن بكر الخزازي الليثي العام المصري يونس هو ابن يزيد الازلي
 ابن شهاب هو الازهري سليمان بن ابى سنان المدني ابو النعمان محمد بن الفضل السدي حاد بن زيد بن دهم
 الازدي اليوب هو الشيباني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني ابن عمر عبد الله ابو عبد الرحمن باب
 المدائمي عن ركني الفجر عبد الله بن يزيد المكي ابو عبد الرحمن القرشي من كبار شيوخ البخاري سعيد بن ابي اليوب
 الخزازي مولاهم المصري ابو يحيى بن مفضل بن جعفر بن شريميل بن ربيعة القرشي عراك كتاب ابن مالك القرشي
 ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الضبعة ابو الوالد السودي محمد بن عبد الرحمن النوفلي بن عروة باب
 من تحدث بشر بن الحكم العبدى النيسابورى مفيان هو ابن يونس سالم ابو النضر بن امية ابى سلمة بن عبد الرحمن
 المذكور باب ما جاء في حل اللغات نفهت بفتح النون وكسر الفاء كالت وايسر
 تعاد انية القصص كتب جمع قصصه وبلغت بين المواضع الوقت اباطل من القول والنمطش
 ساطع مرتفع يما في يرتفع كذا في القسطلاني استبرق الدربان الخليط تواتلت توافقت
 الضبعة بكسر الفاء اليه وبجوز الفتح على ارادة المرة

الفاء اي كلفت واعيت وقيد الشح قلب الدين بفتح الفاء وعلامة بفتح الهمزة في قوله وهو امره معلوم
 بالزوم والقيام ولا شك انه يقتضى ترك التسليم في ذلك قال النخعي ١٢ له قوله في قصصه بكسر القاف جمع قصصه
 ولقمتها في البيهقي في احوالها التي كان يذكرها الصاحب في قوله في الجوف الجوف قوله في قوله في قوله في قوله
 ان اخافه القائل لهذا هو رسول الله صلعم والمعنى ان النبي سمع ابا هريرة وهو يخطب في الجوف ان ذكر رسول الله
 وذكر ما قاله من قوله صلعم ان اخافه لا يقول الرفث الى ابا طي من القول والنمطش انما قال ذلك حين اشهد عبد الله
 بن رواحة الابيات المذكورة في ذلك ان حسن الشرح محمود حسن الكلام ١٢ قوله وقينا رسول الله الى
 آخره بيان لما قاله عبد الله بن رواحة قوله كذا في قوله ان القرآن والجملة مما يه ما يه قوله معروف فاعل انشق وقوله من الفجر بيان
 معروف وقوله ساطع صلعم اي انه يتلو كتاب الله وقت الشقاق الوقت الساطع من الفجر قوله بعد المعنى اي بعد
 الصلاة فقلوا صلعم ان قال اي من المفيات قوله اذا استغسلت اي حين استغسلت قوله المعانيج جمع منضج
 كما شرح به في قوله تنجاني جوفهم من المعانيج كذا في قوله ١٢ هه قوله استبرق وهو بالياء
 المغني فادى معرب ١٢ هه قوله ترع جمول مضارع الروح اي لا يكون بك خوف ١٢
 هه قوله تواتلت بغير جزم ولا في ذواتها بالهمزة لوزن فاعلت وكذا في اصل الدمي اي اي توافقت
 اي في انها في العشر الاخر من رمضان فمن كان مستوحيا في اي من كان طالبا وجتمدا فليطلبها من العشر الاخر
 كذا في القسطلاني والكرمانى ١٢ هه قوله باب الضبعة بكسر المعجمة من الضبعة لان المراد اليه ويكوز الفتح على
 الالة المرة قاله القسطلاني واختلفوا في هذا سعة اقول كما ذكره العيني مفصلا وخلصا ما ذكره ان احدهما سنة واليه
 ذهب الشافعي واصحابه والشافعي سب وروي ذلك عن جماعة من الصحابة والشافعي انها واجب مفروض وهو قول
 ابن حزم والراعي انها بدعي ومن قال به من الصحابة عبد الله بن مسعود وابن عمر على اختلاف عن من ذكره ذلك من
 الثابتين الاسود بن زيد وابراهيم النخعي وقال هي مجموعة الشيطان وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومن الامة

مستيقظة حدثني والاضطجع هذا لا يتا في ما اخرج المصنف قبل ابواب التهجذ وغيره من ان كلامه عليه الصلوة والسلام او اضطجعه كان بعد فراغه من صلوة الليل لاحتمال
 وجوده بعد صلوة الليل وركعتي الفجر جميعا قوله باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى اي مطلقا ليلا او نهارا فقط دامه ليلا فغنى عن البيان او قد بين سابقا قيل لحيث يدل على ذلك
 بقوله عليه الصلوة والسلام صلوة الليل مثنى مثنى بان يستدل به على النهار بالقياس حينئذ يصير له عرض لمفهوما الحديث فان مفهومه ان صلوة النهار ليست كذلك والاشققت
 فائدة تخصيص الليل فلا يقبل القياس رده بان ذلك لولم يكن تخصيص الليل في الحديث لفائدة اخرى واما اذا كان لفائدة اخرى فلام مفهومه فائدة التخصيص هو ان الليل
 محل للتوفيق وهم قياس صلوة الليل على الوتر فنص على الليل دفعا لذلك القياس واذا ظهرت للتخصيص فائدة سوى المفهوم فلام مفهومه فاجم الاستدلال بالقياس قلت هذا

قال محمد بن زيد كذا ذلك عن عمار وابي ذر وانس وجابر بن زيد وعكرمة والزهرى وقال يحيى بن سعيد الانصارى ما دركت فقهه
 ارضنا الا يتسلمون في كل اثنتين من النهار حدثنا ابي قتبية قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر
 ابن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذ هموا حكم
 بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم
 فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امرى
 او قال في عاجل امرى واجله فاقدري له وليتبرك لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امرى
 او قال في عاجل امرى واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويأتي حاجته حدثنا
 المكي بن ابراهيم عن عبد الله بن سعيد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي سمع ابا قتادة بن ربعي الانصاري
 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
 عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف حدثنا يحيى
 ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء حدثنا ادم
 قال اخبرنا شعبه قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطف اذا جاء
 احدكم والامام يخطف او قد خرج فليصل ركعتين حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سيف بن سليمان المكي قال سمعت جابرا يقول
 اتى ابن عمر في منزله فقبل له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل الكعبة قال فاقبلت فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج
 واجد بلا عند الباب قائما فقلت يا بلال اصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة قال نعم قلت فابن قال بين هاتين الاسطوانتين
 ثم خرج فصلى ركعتين في وجه الكعبة وقال ابو هريرة اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم بروكعتي الاضيق وقال مالك عدا على النبي
 صلى الله عليه وسلم وابوبكر وعمر بعد ما امتد النهار ووقفنا وراءه فركع ركعتين باب الحديث بعد ركعتي الفجر حدثنا علي بن عبد الله
 قال حدثنا سفين قال ابو النضر حدثني عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين فان كنت مستيقظة
 حدثني والا اضطجع قلت لسفين فان بعضهم يرويه ركعتي الفجر قال سفين هو ذاك باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماها تطوع حدثنا
 بيان بن عمرو وقال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جريج عن عطاء بن عبيد بن عمير عن عائشة قالت لم يكن النبي صلى

عن قولنا

ابي الخوالي النبي فريضة المجلس حدثنا علي بن ابي بصير قال قال ابو عبد الله رسول الله ما شئت حدثني ابي عن ابنة بنته ذلك سماها

لا يدعها قبل الظهر وروي مسلم وابوداود والترمذي عن عائشة كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعاً وروي الترمذي عن
 علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في بيتي قبل الظهر الا ركعتين
 خرج بحمل ان يكون من ثمة كلام بلال وان يكون كلام ابن عمر قالوا نعم ثم انا من جملة اعدائهم الباب
 اثبات الشروع ثم في مثل ولا اختلاف في مشروعية لاهدوا ما اختلفوا في الافضل قال الشافعي ان الافضل
 في صلاة الليل والنهار ثلثي ثلثي وقال ابو حنيفة الا فضل فيها اربع اربع وقال ما جاء في الليل ثلثي وفي النهار
 رابع والاخبار وردت على احوال فكل اخذ بما ترجم عنده وما يوافق منه في حنيفة ما ورد عن عائشة كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصلي اربع ركعات لا يفتل بينهن بسلام بدها ابو بصير في سننه وما في مسلم من حديث حمادة
 ان عائشة قالت ما شئت من ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ثلثي اربع ركعات الحديث وما في الصحيحين من حديث
 عائشة رضي الله عنها في بيان صلاة الليل يصلي اربعاً فلا تسأل عن سنن وطولهن ثم روي فلا تسأل عن سنن وطولهن
 الحديث فهذا الفضل بقيد المراء والالتفات ثانياً فلا تسأل الكفاية ذكره ابن الهيثم ١٣
 اسماء الرجال تشييبه هو ابن سبيد شقيق عبد الرحمن بن ابي الموالي اسم زيد وقيل ابو الموالي جده
 ابو محمد مولى آل علي بن ابراهيم بن بشر بن فرقد البرجمي القمي النخعي عبد الله بن سعيد بن ابي هند
 المديني آدم هو ابن ابي اسحق العسقلاني مشيخته هو ابن الجراح الشامي عمرو بن دينار ابو محمد المكي ابو نعيم
 الفضل بن دكين مجاهد هو ابن جبرال نام المفسر باب الحديث بعد ركعتي الفجر المكي بن عبد الله هو المديني سفين
 هو ابن عبيدة السلمي ابو النضر سالم بن ابي امية مديني ابي ابو امية ولا يروي ذرو الوقت ولا يصلي ابو النضر
 حدثني عن ابي سلمة قال بن جبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربع ركعات في كل صلاة من غير ان يركع ركعتين
 وكان يركع من اثنا عشر ركعة باب تعاهد ركعتي الفجر ابو بيان بن عمرو ابو محمد العابد يحيى بن سعيد
 هو ابو الهيثم ابن جبرني عبد الله عطاء هو ابن ابي رباح عبيد بن ابراهيم القاسم ١٣
 حل اللغات معاشي حياتي تعاهد التوقف

له قوله ارضنا الراوي بالمدنية ومن فقها ارضنا الزهري وناصح وسيدون المسيب
 وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وعضد بن محمد بن علي بن الحسين ورميعة بن ابي عبد الرحمن وعبد الرحمن
 ابن هرم واخرون وروي من يرويه في الحديث ١٢ يعني قوله بلنا الاستخارة اي صلاتها وادعاها من طلب الخيرة
 على وزن العينة اسم من توك اختاره التذويق باب الاستفعال للطلب اي اطلب منك الخيرة اي
 وفي الامور كلها وروي على العموم اي جليلها وحقرها وكثيرها وقليلها ولذلك قال صلح يسأل احدكم ربح حتى تسع لعله
 قوله كما يلحق السورة من القرآن دليل على انها من الاستخارة وادعاها من طلب الخيرة في قوله اني استخيرك اي اطلب منك
 بيان ما هو خير لي بطلب البادية وفي قوله بعد ذلك التعليل اي بانك اعلم واقدر وقوله واستقدرك اي اطلب منك
 ان تجعل لي قدرة على العموم اي جليلها وحقرها وكثيرها وقليلها ولذلك قال صلح يسأل احدكم ربح حتى تسع لعله
 استأثرت بما لا يعلمه فيرك الامن اذ قيلت في كل امرى او قال في عاجل امرى واجله بنزله
 الا لفاظ كلها او يدل الاخرين ذكره الشيخ في اللغات وقال علي بن الرضا قال الجبري اوتي موضعين للتحير اي انت
 مخيران شئت قلت عاجل امرى واجله او قلت معاشي وعاقبة امرى قال الطبري الظاهر انك في ان الصلح
 قال عاجل امرى او قال عاجل امرى واجله ويكمل ان يكون الشك في امر صلح قال في ديني ومعاشي وعاقبة امرى
 او قال يدل الا لفاظ الثلاثة في عاجل امرى واجله ولفظ في العادة في قوله في عاجل امرى واجله وهذا ما جعل المراد
 الدين والديني والاعمال والعبادة ١٣ له قوله فاقدره لي هو بضم الراء وكسر الهاء اي ارض به وبه
 لي من القدر لامن القدرة ١٢ لغات ١٤ له قوله ثم ارضني به من الارضاء اي اجعلني راضياً بذلك الجبري
 طلبه منك وقد تراءى يحصل اليقين وانشراح الصدر من غير شك ودفعته وهذا هو الاصل المعتبر في الباب ١٣
 لغات ١٥ له قوله وبني حاجته فاهره ان يذكر بالسان بعد قوله هذا الامر لا يذكره ولا يركع ولا يصلي ان يتصور
 الى جهة في هذا الوقت والشرط ١٢ لغات ١٦ له قوله ركعتين قبل الظهر قال محمد بن طلوع وهو من وقد بلغنا ان
 ابي صلح كان يصلي قبل الظهر اربعاً وساق الحديث ثم قال اخبرنا بذلك بكبرون ما روي عن ابي بصير عن
 ابي الهيثم الانصاري قال ابي روي ابو داود والنسائي من رواه محمد بن المنذر عن عائشة ان النبي صلى

تظويل بلا طائل كثير اذ يكفي لانتقاء المفهوم ان السؤال كان عن صلوة الليل فقط والتخصيص في الجواب اذا كان مبنياً على التخصيص في السؤال فلا مفهوم فافهم ر قوله صليت مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ الظاهر ان المراد به العية في مجرد المكان ارضنا للشاركة والاختفاء في الصلوة اذا الاقتداء في الرواتب غير معروف ويحتمل على بعدانه اتفق
 المشاركة ايضاً والله تعالى اعلم اه مستدى

الله صلى الله عليه وسلم على شئ من النوافل اشدا تعاهداً امته على ركعتي الفجر باب ما يقرأ في ركعتي الفجر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ثلث عشرة ركعة ثم يصلي اذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين حدثني محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن عمته عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم وحدهنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلوة الصبح حتى لا يقول هل قرأ بآية القرآن باب التطوع بعد المكتوبة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعد المغرب وسجدتين بعد العشاء وسجدتين بعد الجمعة فاما المغرب والعشاء ففي بيته وحده حتى اخي حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر وكانت ساعة لا يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها تابعه كثير من فريدي وايوب عن نافع وقال ابن الزناد عن موسى ابن عقبة عن نافع بعد العشاء في اهله باب من لم يتطوع بعد المكتوبة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو قال سمعت ابا الشعثاء جابر قال سمعت ابن عباس قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً قلت يا ابا الشعثاء اظنته آخر الظهر وعجل العصر وعجل العشاء وآخر المغرب قال وانا اظنته باب صلوة الضحى في السفر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن توبة عن مورق قال قلت لابن عمر اني تصلي الضحى قال لا قلت فابوبكر قال لا قلت فالتبى صلى الله عليه وسلم قال لا اخاله حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثني عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول ما حدثنا احداً انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى غير مرة في فاتها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيته يوم فتم مكة فاعسَلَ وصلى ثمان ركعات فلم ارسَلْ قط اَخَفَ منها غير انه يتم الركوع والسجود باب من لم يصل الضحى وراة واسعاً حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم سبعة الضحى واني لا اسمعها باب صلوة الضحى في الحضرة قاله عتيان عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عباس هو الجعفي عن ابي عثمان التهمدي عن ابي هريرة قال قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث لا ادعهن حتى اموت ثلاثة ايام من كل شهر وصلح

٢٣٣ غندر قال ثنا النبي الكتاب ابواب التطوع قال سجدتين النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبحها اخبرنا

احاديثها نفي الحديث ابن عمر بن الخطاب ما كبرت ابى هريرة التي نزل حديث النبي صلى الله عليه وسلم على السفر وحديث الاثبات على الحضرة يوزن ذلك انه ترجم لحديث ابى هريرة بصلوة الضحى في السفر كما ذكره القسطلاني قال العيني ويسكن ان يقال معنى الترجمة باب صلوة الضحى في السفر بل فصل اولاً وذكر حديث ابن عمر بن الخطاب الذي نفي مطلقاً وحديث ابى هريرة الذي نفي مطلقاً ثم طلب التوفيق بين الحديثين فيقال عدم رواية ابن عمر لاستسلام عدم الوقوع في نفس الامر ويؤكد المراد من نفي ابن عمر في المداورة لا نفي الوقوع اصلاً وبغير ذلك حديث عائشة ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى وسجدتين منها في السفر صلحاً كان يصلي الضحى احياناً فرادى في السفر عدم المداورة كما هي النوى في الصلاة من العلماء من قول عائشة ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها في بعض الاوقات فتركها خشية ان يعرض قال وهذا مجمع بين الاحاديث وكذا قال ابن عمر انها محدثة وانما من احسن ما اوردوا جواب الغاشم عن ابن عمر اني ملاذتها انتهى كلام العيني كما تقدم

اسماء الرجال باب ما يقرأ في
عبد الله بن يوسف هو النيسى مالك الامام المدني مشاهير بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام محمد بن جعفر بن محمد بن شعيب بن ابي الجراح العنقي محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصاري عمته عمرة بنت عبد الرحمن المذكور احمد بن يوسف هو النيسى البربري زهير هو ابن معاوية الجعفي يحيى هو ابن سعيد الانصاري محمد بن عبد الرحمن وعروة عنهما قريباً باب التطوع بعد المكتوبة مسدد هو ابن مسدد الاسدي يحيى هو العسقلاني عميد السند هو ابن عمر بن العنقي نافع مولى ابن عمر بن عبد الله المدني باب من لم يتطوع في السفر على بن عبد الله هو ابن عبد الله بن سفيان هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار والشعثاء جابر هو ابن زيد الازدي ثم الجوني باب صلوة الضحى في السفر مسدد هو ابن مسدد الاسدي يحيى بن سعيد القلان شعيب بن الجراح العنقي توبة بن كيسان بن المورخ العنقي ابى مورق ابو العنقي العنقي البصري آدم بن ابي ياس العسقلاني شعيب بن الجراح العنقي عمرو بن مرة بن عبد الله الجعفي باب من لم يصل الضحى في السفر بن ابي ياس العسقلاني ابى ابي ذئب عبد الرحمن الازدي محمد بن مسلم بن شهاب مسودة بن الزبير بن العوام باب صلوة الضحى في السفر مسدد بن ابراهيم شعيب بن الجراح تقدم حل اللغات مواجيب جمع مرافض كبره هو البيت المشتمل للتغوط

خفيفتين يقرأها بقلها ايسر الكافرون وقيل هو الله احد رواه سلم والوداود ١٢٥٥ قوله بل قرأ بآية القرآن وفي رواية مالك بل قرأ بآية القرآن الملائس المعنى انها شملت في قرارة صلح الفاتحة وانما معناه انه كان يطيل في النوافل خلف تخفيف في قرارة ركعتي الفجر كما ذكره في غير ما قبل لا مطا بقية بين الحديثين والترجمة حتى قال الاستيعاب حتى هذه الترجمة ان يكون تخفيف ركعتي الفجر ويكفي ان يوجه وجه المطا بقية بان كل مرة ما لا يستقام عن ما يسهل الشئ مثلاً اذا قلت ما لا انسان معناه ما اذ قد يستقام بهما عن حصة الشئ كقولك تسلى وما تلك بيحك يا موسى اي ما كونها وبنها ايضا قوله ما يقرأ الاستقام عن حصة القرارة في ركعتي الفجر بل هي قصيرة او طويلة فقوله خفيفتين يدل على انها كانت قصيرة ١٢٥٥ قوله في بيته قيل لان فعل النافذة اليسيرة في البيت افضل من المسجد بخلاف التارية واجب بان الظاهر انه غير الصلوة والسلام انما فعل ذلك لتساخر الناس في الشارقالا وبالليل يكون في بيته انتهى وحديث العيين صلواتها الناس في يومك فان افضل الصلوة المراد في بيته الا المكتوبة يدل على خفيفية النوافل في البيت مطلقاً قاله القسطلاني قال الشيخ في اللغات وفي ما يشبهه السارية من جامع العنقيان على المغرب في المسجد في ان خاف الشغل ليدرج ال البيت وان لم يخف ذلك فالأفضل ان يكون في البيت انتهى وما ورد من صلوة الضحى عليه وسلم كان يطيل القرارة في الركعتين ليد المغرب حتى يتفرق اهل المسجد رواه الوداود ومحل على بيان الجواز ١٢٥٥ قوله وكانت ساعة الخوقات ذلك هو ابن عمر التي كانت الساعة التي بعد طلوع الفجر ساعة لا يدخل النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان صلوة الضحى عليه وسلم لم يكن يشتمل فيها بل لائق كذا في العيني والقسطلاني ١٢٥٥ قوله في اهل بيته من بعد الشد قاله ابن عمر في العيني ان قال ليد العشاء في اهل بيته في بيته انتهى وفي القسطلاني بدل قوله في بيته انتهى والله نعم اعلم ١٢٥٥ قوله ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً فم من ان لم يتطوع بعد الظهر والمغرب والام لا يصدق جميعاً والمطابقة وسبق الحديث مع بيان في باب تأخير الظهر الى العصر في ١٢٥٥ وانما بعض متعلقان في مكة والله تعالى اعلم بالمعصوب ١٢٥٥ قوله لا انا له برقع الام وكسر الهزة في الاشارة ونحوها في لغة قاله صاحب القاموس اي لا اظنه صلح ملبها واستعمل ايراد المؤلف هذا الحديث بهنا اذا التفت في باب من لم يصل الضحى واختلف راي الشراخ فيه فحمله على غلط الشراخ وابن الميزان على انه لما نعت منه اي المؤلف

قوله باب ما يقرأ في الركعتين المذكور في الباب ما يدل على تعيين المقروء في ركعتي الفجر بل ذكر ما يدل على تخفيف القراءة فيهما فلذلك قيل كلمة ما للاستفهام عن صفة القرارة اي هل هي طويلة او قصيرة قلت فعلى هذا يجب اعتبار الفعل اعني يقرأ بمعنى المصدر اما بتقدير ان اوبد ونها اي ما القرارة اي ما كصفتها فاقدم قوله هل قرأ الخ بيان لكمال المبالغة في التخفيف ومثله لا يفيد الشك في القرارة ولا يقصده ذلك والله تعالى اعلم قوله قلت لابن عمر اني تصلي الضحى الحديث وان كان في نفي صلوة الضحى مطلقاً لكن استدلال به على نفيه في السفر استدلال بمحدث عائشة على نفيه في الحضرة لانه قد يمنع اطلاقه بان ابن عمر لعله ما اطلع عليه بناء على اثباته في السفر بحديث امره في وعلى اثنائه في الحضرة بحديث ابى هريرة فصار حاصل ما ذكر ان امر صلوة الضحى على التوسع لاحرج فيه فعلا ولا تركا والله تعالى اعلم

الركعتين في البيت

الضحي ونوم علي وتر حدثنا علي بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن انس بن سيرين قال سمعت انس بن مالك قال قال رجل من الانصار وكان فخر النبي صلى الله عليه وسلم اني لا استطيع الصلوة معك فصنع النبي صلى الله عليه وسلم طعاما فداها الى بيته ونصه له طرف حصير بماء فصلى عليه ركعتين وقال فلان بن فلان بن الجارود لانس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحي فقال رأيتاه صلى غير ذلك اليوم يا رب الركعتين قبل الظهر حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم عشرين ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل صلوة الصبح وكانت ساعة لا يدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فيها حدثتني حفصة انه كان اذا اذن المؤذن وطلع الفجر صلى ركعتين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة تابعه ابن ابي عدي وعمر بن شعبة يا رب الصلوة قبل المغرب حدثنا ابو عمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين وهو المعلم عن عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابى ايوب قال حدثني يزيد بن ابى حبيب قال سمعت مرثد بن عبد الله اليزني قال اتيت عقبة بن عامر الجهني فقلت الا اعجبك من ابى تميم يركم ركعتين قبل صلوة المغرب فقال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك لان قال الشغل يا رب صلوة النوافل جماعة ذكره انس وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني اسحاق قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل فحة جحرها في وجهه من يدركت في دارهم فزعم محمود انه سمع عتيان بن مالك الانصاري وكان مبن شهيدا بدلاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت اصلي لقومي بني سالم وكان يحول بيني وبينهم واذا جاءت الامطار فيشق علي اجتيازها قبل مسجدهم فحمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اني انكرت بصري وات الوادي الذي بيني وبين قومي يسيل اذا جاءت الامطار فيشق علي اجتيازها فوددت انك تأتي فتصلي من بيتي مكانا اتخذة مصلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ففعل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر بعد ما اشتد النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال ابن حنبل ان اصلي من بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم

الانصاري فقال جازود قال باب الركعتان هو ابن زيد كانت عن هو الممقري النبي فقلت حدثنا كان النبي في فشق فقلت اني النبي ان شاء الله نصلي يصلي اصلي

ه قوله نوم علي وتر هذا يشبه في حق من لم يشق بالاستيقاظ فاما من وثق به فان خير افضل حديث مسلم فان لا يقوم من آخر الليل فيوتر اوله ومن طبع ان يقوم اخره فيوتر آخر الليل وقد روي ان ابا هريرة كان يتردد من الحديث بالليل على التبريد فامر بالضحى بدلا من قيام الليل ولما امره صلعم ان لا ينام الا على وضوء ولم يامر بذلك ابا بكر ولا عمر من كثرة وردت الوضوء بالليل ايضا لابي العلاء والوالي ذر كما عند السنيان فيقول خصم بذلك كونهم يترددون صوما بما يشق به في تسليطه في قوله نفع لطرف جبريل بن جبريل اوله ليلتين ١٢ مجمع قولان يتخذها الناس سنة اختلف السلف في الشغل قبل المغرب فاجازة طائفة من الصحابة والقبائل وجمعتهم هذا الحديث واما الرواية عن جماعة من الصحابة وغيرهم انهم كانوا لا يصلون ما وقال ابن العربي اختلفت الصحابة فيما ولم يفعلها احد وقال سعيد بن المسيب ما اذنت فقيل يا يسيلها الاسعدي بن ابي وقاص وذكر ابن حزم ان عبد الرحمن بن عوف كان يصليها وكذا ابى بن كعب وانس ابن مالك وجابر ومحمدة اخرون من اصحاب الشجرة وابن ابي عمير وسئل عنها الحسن فقال حسبان لمن اراد بها وجب الشدة في وقال ابن بطال وهو قول احمد وسحق وقال ابن بطال قال النخعي لم يصليها ابو بكر ولا عمر ولا عثمان وقيل ان حديث عبد الله المزني محمول على ان كان في اول الاسلام كذا في النخعي في القسطلاني ولم يذكرها اكثر الشافعية في الروايات قد نقلها بعضهم من الروايات وتعقب بان لم يثبت انه عليه الصلوة والسلام وانكبت عليها والى صحح النووي انها سنة لا امر بها في حديث الباب وقال مالك لعمر السخنة وعن احمد الجوزي ان النبي قال ابن الهمام في فتح القدر الجواب المعارضة بما في ابى داود عن طائفة قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما اذنت اهل علي بن عبد الله صلوا عليها وركعتين بعد العصر سكنت عن ابى داود والسندي لجه في تحفة وبنها صحيح وكون معارضه في ابى داود لا يستعمل لقد يبريد اشترى بها في الوضوء بل يطلب الترجيح من فاضل دخول من قال اصح الاحاديث ما في الصحيحين ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما اشتمل على شرطهما من غيرهما ثم ما اشتمل على شرطهما ثم لا يجوز التمسك به اذا اصبحت ليس الا لا احتمال لبعدها على الشروط التي اجزها فاذا فرضت الشروط في رواية حديث في غير الكتابين فلا يكون الحكم باجمعيهما في انك بين من انك لم تكلمهما او احدهما بان الرواية المعتبرة تلك الشروط ليس مما يقع فيه مطابقة الواقع فيكون الواقع ملافا وقد اخرج مسلم عن كثير من الصحابة ممن لم يسلم من غوائل البرج وكذا في البخاري جماعة كعلمهم فذا الامر في الرواية على اجتهاد العلماء فيهم وكذا في الشروط

ه قوله نوم علي وتر هذا يشبه في حق من لم يشق بالاستيقاظ فاما من وثق به فان خير افضل حديث مسلم فان لا يقوم من آخر الليل فيوتر اوله ومن طبع ان يقوم اخره فيوتر آخر الليل وقد روي ان ابا هريرة كان يتردد من الحديث بالليل على التبريد فامر بالضحى بدلا من قيام الليل ولما امره صلعم ان لا ينام الا على وضوء ولم يامر بذلك ابا بكر ولا عمر من كثرة وردت الوضوء بالليل ايضا لابي العلاء والوالي ذر كما عند السنيان فيقول خصم بذلك كونهم يترددون صوما بما يشق به في تسليطه في قوله نفع لطرف جبريل بن جبريل اوله ليلتين ١٢ مجمع قولان يتخذها الناس سنة اختلف السلف في الشغل قبل المغرب فاجازة طائفة من الصحابة والقبائل وجمعتهم هذا الحديث واما الرواية عن جماعة من الصحابة وغيرهم انهم كانوا لا يصلون ما وقال ابن العربي اختلفت الصحابة فيما ولم يفعلها احد وقال سعيد بن المسيب ما اذنت فقيل يا يسيلها الاسعدي بن ابي وقاص وذكر ابن حزم ان عبد الرحمن بن عوف كان يصليها وكذا ابى بن كعب وانس ابن مالك وجابر ومحمدة اخرون من اصحاب الشجرة وابن ابي عمير وسئل عنها الحسن فقال حسبان لمن اراد بها وجب الشدة في وقال ابن بطال وهو قول احمد وسحق وقال ابن بطال قال النخعي لم يصليها ابو بكر ولا عمر ولا عثمان وقيل ان حديث عبد الله المزني محمول على ان كان في اول الاسلام كذا في النخعي في القسطلاني ولم يذكرها اكثر الشافعية في الروايات قد نقلها بعضهم من الروايات وتعقب بان لم يثبت انه عليه الصلوة والسلام وانكبت عليها والى صحح النووي انها سنة لا امر بها في حديث الباب وقال مالك لعمر السخنة وعن احمد الجوزي ان النبي قال ابن الهمام في فتح القدر الجواب المعارضة بما في ابى داود عن طائفة قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما اذنت اهل علي بن عبد الله صلوا عليها وركعتين بعد العصر سكنت عن ابى داود والسندي لجه في تحفة وبنها صحيح وكون معارضه في ابى داود لا يستعمل لقد يبريد اشترى بها في الوضوء بل يطلب الترجيح من فاضل دخول من قال اصح الاحاديث ما في الصحيحين ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما اشتمل على شرطهما من غيرهما ثم ما اشتمل على شرطهما ثم لا يجوز التمسك به اذا اصبحت ليس الا لا احتمال لبعدها على الشروط التي اجزها فاذا فرضت الشروط في رواية حديث في غير الكتابين فلا يكون الحكم باجمعيهما في انك بين من انك لم تكلمهما او احدهما بان الرواية المعتبرة تلك الشروط ليس مما يقع فيه مطابقة الواقع فيكون الواقع ملافا وقد اخرج مسلم عن كثير من الصحابة ممن لم يسلم من غوائل البرج وكذا في البخاري جماعة كعلمهم فذا الامر في الرواية على اجتهاد العلماء فيهم وكذا في الشروط

قوله اوصاني خليلي الى قوله ونوم علي وتر قلت ليس المراد ظاهرة اذ النور بعد الوضوء غير مطلوب انما المراد لازمه وهو تقديم الوتر على النور فانهم اهستدي

ه قوله نوم علي وتر هذا يشبه في حق من لم يشق بالاستيقاظ فاما من وثق به فان خير افضل حديث مسلم فان لا يقوم من آخر الليل فيوتر اوله ومن طبع ان يقوم اخره فيوتر آخر الليل وقد روي ان ابا هريرة كان يتردد من الحديث بالليل على التبريد فامر بالضحى بدلا من قيام الليل ولما امره صلعم ان لا ينام الا على وضوء ولم يامر بذلك ابا بكر ولا عمر من كثرة وردت الوضوء بالليل ايضا لابي العلاء والوالي ذر كما عند السنيان فيقول خصم بذلك كونهم يترددون صوما بما يشق به في تسليطه في قوله نفع لطرف جبريل بن جبريل اوله ليلتين ١٢ مجمع قولان يتخذها الناس سنة اختلف السلف في الشغل قبل المغرب فاجازة طائفة من الصحابة والقبائل وجمعتهم هذا الحديث واما الرواية عن جماعة من الصحابة وغيرهم انهم كانوا لا يصلون ما وقال ابن العربي اختلفت الصحابة فيما ولم يفعلها احد وقال سعيد بن المسيب ما اذنت فقيل يا يسيلها الاسعدي بن ابي وقاص وذكر ابن حزم ان عبد الرحمن بن عوف كان يصليها وكذا ابى بن كعب وانس ابن مالك وجابر ومحمدة اخرون من اصحاب الشجرة وابن ابي عمير وسئل عنها الحسن فقال حسبان لمن اراد بها وجب الشدة في وقال ابن بطال وهو قول احمد وسحق وقال ابن بطال قال النخعي لم يصليها ابو بكر ولا عمر ولا عثمان وقيل ان حديث عبد الله المزني محمول على ان كان في اول الاسلام كذا في النخعي في القسطلاني ولم يذكرها اكثر الشافعية في الروايات قد نقلها بعضهم من الروايات وتعقب بان لم يثبت انه عليه الصلوة والسلام وانكبت عليها والى صحح النووي انها سنة لا امر بها في حديث الباب وقال مالك لعمر السخنة وعن احمد الجوزي ان النبي قال ابن الهمام في فتح القدر الجواب المعارضة بما في ابى داود عن طائفة قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما اذنت اهل علي بن عبد الله صلوا عليها وركعتين بعد العصر سكنت عن ابى داود والسندي لجه في تحفة وبنها صحيح وكون معارضه في ابى داود لا يستعمل لقد يبريد اشترى بها في الوضوء بل يطلب الترجيح من فاضل دخول من قال اصح الاحاديث ما في الصحيحين ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما اشتمل على شرطهما من غيرهما ثم ما اشتمل على شرطهما ثم لا يجوز التمسك به اذا اصبحت ليس الا لا احتمال لبعدها على الشروط التي اجزها فاذا فرضت الشروط في رواية حديث في غير الكتابين فلا يكون الحكم باجمعيهما في انك بين من انك لم تكلمهما او احدهما بان الرواية المعتبرة تلك الشروط ليس مما يقع فيه مطابقة الواقع فيكون الواقع ملافا وقد اخرج مسلم عن كثير من الصحابة ممن لم يسلم من غوائل البرج وكذا في البخاري جماعة كعلمهم فذا الامر في الرواية على اجتهاد العلماء فيهم وكذا في الشروط

قوله اوصاني خليلي الى قوله ونوم علي وتر قلت ليس المراد ظاهرة اذ النور بعد الوضوء غير مطلوب انما المراد لازمه وهو تقديم الوتر على النور فانهم اهستدي

قوله اوصاني خليلي الى قوله ونوم علي وتر قلت ليس المراد ظاهرة اذ النور بعد الوضوء غير مطلوب انما المراد لازمه وهو تقديم الوتر على النور فانهم اهستدي

عليه وسلم فكبر وصفنا وراءه فصلتى ركعتين ثم سلكم في سلمنا حين سلمت وحبستة على خزيمة تصنع له فسمع اهل الدارات
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي ثياب رجال منهم حتى كثر الرجال في البيت فقال رجل منهم ما فعل مالك لا آراه فقال جل منهم
ذلك متفق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك الا تراة قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله فقال
الله ورسوله أعلم آتوا فحين فوالله لا تزى وده ولا حد يثية الا الى المتافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار
من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال عهود بن الربيع فحدثها قوما فيهم ابوايوب الانصاري صاحب رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم في غزوته التي تولى فيها يزيد بن معاوية عليهم بارض الروم فانكروها على ابوايوب قال والله ما اظن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكري ذلك على فجعلت لله على ان سلكني حتى اقبل من غزوتي ان اسأل عنها عتبان بن مالك ان
وجدته حيا في مسجد قومه فقلت فاهللت بحجة او بعمرة ثم سيرت حتى قدمت المدينة فاتيت بنى سالم فاذا عتبان شيع
اعنى يصلى لقومه فلما سلكم من الصلوة سلمت عليه واخبرته من ان انا ثم سألته عن ذلك الحديث فحدثني كما حدثني اول مرة
باب التطوع في البيت حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب بن ايوب وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلواتكم ولا تغتروها وتبعه عبد الوهاب بن ابي عبيد **بسم الله الرحمن الرحيم**
باب فضل الصلوة في مسجد مكة والمدينة حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الملك عن قرعة قال
سمعت ابا سعيد اريعا قال سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وكان غزاه مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة **و**حدثنا علي قال
حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام
ومسجد الرسول ومسجد الاقصى حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن ابي عبد الله
الاعرج عن ابي عبد الله الاخرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة في مسجدى هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد
الحرام **باب** مسجد قباء حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال قال حدثنا ابن عثينة قال اخبرنا ايوب عن نافع عن ابن عمر ان لا يصلى
من الضحى الا في يومين يوم يوم يقدم بركة فانه كان يقدمها ضحى فيطوف بالبيت ثم يصلى ركعتين خلف المقام ويوم يأتي مسجد قباء

وسلمنا فحبتة رسول الله ذلك فقالوا فقال اومره صلواته ابن عمير المسجد النبي وهو الذي قل

له قوله خزيمة بفتح الخاء و كسر الزاي
الجميعة وسكون التيمية وبالارطام من العم والديق الغنيم واين الدار الى اهل مكة ١٢
قول في غزوة التي تولى فيها وكان في سنة خمس وعشرين وقيل بعدها في خلافة معاوية وصلوا في تلك الغزوة الى
الغسفة ظهيرة وما حرمها ١٢ **له** قوله فانكرها على فان قلت ما سبب الازكار قلت اما ليس سلم ان
يدخل عصاة الامم النار وقال نوح ومن بعض الله ورسوله فان لنا رجمه ولما حكم بالظلم ونحوه الحكم بالظلم هو ما
ان كان بين الظلم ومن الاكرام ولو وقع مثل هذه القضية لا مشرو نقلت اليها وما غير ذلك والله تعالى اعلم قاله
المكراني ونقل منها يعني ١٢ **له** قوله لا تشد الرحال هو كناية عن السفر لا يقصد موضع قبلة التقرب الى
الشر الا الى هذه الثلاثة تغليبنا لثانها وانما قل في شد الى قبول الطالين والى المواضع الغامضة فحرم ويصح قوله
في مجمع البحار في فتح الباري قال الشيخ ابو محمد الجويني يحرم على اهل بلد غير المدينة واشارة القاصي حين الى اختياره
وبه قال جماعة طائفة ويدل عليه ما رواه اصحاب السنن من انكاد ببيعة الغنم على اهل بيوتهم فوجه الى الطور
وقال لو لم يرد لك قبل ان تخرج ما خرجت واستدل بهذا الحديث ووافقه ابو هريرة والصحيح عند الامم الحريين
وغيره من الشافعية انه لا يخرج اجمالا عن الحديث باجماعه

ه قوله في شد الرحال الى هذه المساجد بفتح طير ما فانما جاز ومنتان المراد لانه
الرجال الى مسجد من المساجد الصلوة في طير غيره واما قصد زيادة صالح ونحوها فلا يدل تحت التمس ويؤيده ما في
مسند عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الى مسجد يبتغي فيه الصلوة غير المسجد الحرام والمسجد الاقصى
ومسجدى انتهى كلام ابن حجر وكذا في السنن ١٢ **هـ** قوله في مسجدى هذا بالاشارة يدل على ان
تضعيف الصلوة في مسجد المدينة يقتضيه صيغة صلوة الذي كان في زمانه مسجدون ما حدثت فيه بعده من الزيادة
في زمن الخلفاء الراشدين وبعدهم تقليدا للاسم الاشارة وبيروني في تضعيف ذلك بخلاف المسجد
الحرام فانه لا يقتضيه بما كان لان الامل يبعه اسم المسجد الحرام وكذا في السنن ١٢ قال علي واخره ابن تيمية في الطال فيه والحب
الطبرى واورد انما اراد الله لا بها وان الاشارة في الحديث انما هي لا يخرج ظهيرة من المساجد النبوية الصلوة وبان
الامام مالك سئل عن ذلك فاجاب بجمع المصورة انتهى كلام القاري مخترقا قال الشيخ في اللغات والمختار عند
الجمهور ان الحكم بالفضل يفتى في شأنه وورد في السنة الى مسجد الى صنعاء المين كان مسجدا وقد نقل المذهب الطبرى
درجوع النووي عن تلك المقالة واسم الاشارة النبوية والتعظيم والا حلالا من مسجد قباء ثم لا ينبغي ان الحكم في غير الصلوة
من العبادات كذلك في المناقب وقد روى ذلك الشيخ في عن جابر كذا ذكر في فتح الباري ١٢ **هـ** قوله في

قال الحق بن جرحضم اوله بلفظ النبي والمراد النبي قلت يمكن جعله نميا لفظا ايضاً والفرق بحسب حركات الدال فان ضم فهو نبي وان فتح او كسر فهو نبي فكان كلامه المحقق مبنى
على الرواية والله تعالى اعلم لكن قد يقال ان ضم فهو نبي للفظ والنبي فلا تتم الرواية ايضاً فمنه قل ثم تقدم الكلام لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد فلا يرد شد
الرجال الى التجارة او تحصيل العلم او غيرها وشد الرحال كناية عن السفر لا مطلق الركوب بلا سفر فلا يرد الاشكال بذلك النبي صلى الله عليه وسلم واهل المدينة الى مسجد قباء
اذ مثله لا يصح سفر او الله تعالى اعلم -

فانه كان يأتيه كل سبب فاذا دخل المسجد كره ان يخرج منه حتى يصلي فيه قال وكان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يزوره راكبًا وما شياً قال وكان يقول له انما اصنع كما رأيت اصحابي يصنعون ولا امتع احدا ان صلي في اي ساعة شاء من ليل او نهار غير ان لا يتحرر واطلوع الشمس ولا غربها باب من اتى مسجد قباء كل سبب حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله يأتي مسجد قباء كل سبب ما شياً وراكبًا وكان عبد الله بن عمر يفعلها باب اتيان مسجد قباء راكبًا وما شياً حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله يأتي مسجد قباء راكبًا وما شياً زاد ابن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع فيصلي فيه ركعتين باب فضل ما بين القبر والمنبر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة حدثنا ابن سعد بن باويهج عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي باب مسجد بيت المقدس حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبه عن عبد الملك قال سمعت قرعة مؤذني يزيد قال سمعت ابا سعيد الخدري يحدث باربع عن النبي صلى الله عليه وآله فايجئني وانقنيتي قال لا تسافر المرأة يوفين الا ومعهما زوجها او ذمعهما ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد صلاتين بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس ولا تضئ الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجد ي بسم الله الرحمن الرحيم باب استعانة اليد في الصلوة اذا كان من امر الصلوة وقال ابن عباس يستعين الرجل في صلواته من جسده بما شاء ووضع ابواسحق قلسوته في الصلوة ورفعها ووضع على رضى الله عنه كفه على رضى اليسر الا ان يحك جلدًا او يوطئه ثوبًا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن مغيرة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس انه اخبره عن عبد الله بن عباس انه بات عند ميمونة ام المؤمنين رضى الله عنها وهي خالته قال فاضطجعت على عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وآله في طرفي طولها فانما رسول الله صلى الله عليه وآله حتى انتصف الليل وقبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وآله فجلس فمسح النوم عن وجهه بيديه ثم قرأ العشر الايات نحو آية سورة ال عمران ثم قام الى شئ معلقا فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال عبد الله بن عباس ففتمت فصنعت مثل ما صنعتم ثم ذهبت ففتمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وآله يده اليمنى على رأسى واخذ باذني اليمنى ففتلها بيده فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح باب ما بين ٢ من الكلام والصلوة حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا الاعشى عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وآله وهو في

باب ما بين بيتي النبي صلى الله عليه وآله قال العيني هو الصحيح من الرواية وروى مكانه ما بين حجرتي ومصلاتي وفي رواية قري ومنبري والموتى واخذ قال صاحب مجمع البحار يعني ينقل الى الجنة او العباد فيقول في روضتي والجنة واسحق من الحوض او جعل روضتي كما جعل صحن الذكر رماض الجنة فانه لا يزال مجمع الملايكه والجن والانس كمن كمين للذكر كراي كروضته من رياض الجنة في نزول الرحمة او ينقل من الجنة كراي الا سورتي وفي المعاني قال اهل التحقيق ان الكلام محمول على الحقيقة بان ينقل هذا المكان الى الجنة الفردوس الا على ما يثبتك مثل سائر بقاع الارض انتهى قال العيني وعمل كثير من العلماء الحديث على ظاهره فقالوا ينقل ذلك الموضع بعيدا الى الجنة قول مؤيد بن حزم في لسانه من لزوم عبادة الله عز وجل في الجنة من الحوض قال جصاص ذكره العلماء ان المراد بهذا الخبر بعينه الله تعالى على حوضه قال وهذا هو الظاهر وكذا ان له هناك حوض على حوضه اع ٣٠ قوله من جسده بما شاء لا يطلقه عليه من بين هذا الاثر الذي يبره وبين الترمذي لا يقيد الترمذي بقوله اذا كان من امر الصلوة اجيب بان الآثار وان كانت مطلقة وهي معتبرة في نفس الامر لان العمل بالظاهر لا يردى الى جواز العبث وهو غير وارد لاجل هذا اع ٣٠ قوله الا ان يحك الجلد بالاسطوانة من بقية اثره على وجهه من لثمن ثمرة الترمذي كذلك رواه مسلم بن ابراهيم كان على لثامه في الصلوة فكبر كبر بيده اليمنى على رضى اليسر فلا يزال كذلك حتى يرحض الا ان يحك جسدا او يوطئه ثوبا كذا في الفتح الباسدي اع ١٣ قوله فيصليها بكرة الشاة اي يدكسها بيده لينتبه عن غفلة ادب الاشارة وهو القيام عن بين الامام اذا كان الامام وجمعه اولها لانه يكون ذلك كان ليل وفي الرواية السابقة

باب ما بين بيتي النبي صلى الله عليه وآله قال العيني هو الصحيح من الرواية وروى مكانه ما بين حجرتي ومصلاتي وفي رواية قري ومنبري والموتى واخذ قال صاحب مجمع البحار يعني ينقل الى الجنة او العباد فيقول في روضتي والجنة واسحق من الحوض او جعل روضتي كما جعل صحن الذكر رماض الجنة فانه لا يزال مجمع الملايكه والجن والانس كمن كمين للذكر كراي كروضته من رياض الجنة في نزول الرحمة او ينقل من الجنة كراي الا سورتي وفي المعاني قال اهل التحقيق ان الكلام محمول على الحقيقة بان ينقل هذا المكان الى الجنة الفردوس الا على ما يثبتك مثل سائر بقاع الارض انتهى قال العيني وعمل كثير من العلماء الحديث على ظاهره فقالوا ينقل ذلك الموضع بعيدا الى الجنة قول مؤيد بن حزم في لسانه من لزوم عبادة الله عز وجل في الجنة من الحوض قال جصاص ذكره العلماء ان المراد بهذا الخبر بعينه الله تعالى على حوضه قال وهذا هو الظاهر وكذا ان له هناك حوض على حوضه اع ٣٠ قوله من جسده بما شاء لا يطلقه عليه من بين هذا الاثر الذي يبره وبين الترمذي لا يقيد الترمذي بقوله اذا كان من امر الصلوة اجيب بان الآثار وان كانت مطلقة وهي معتبرة في نفس الامر لان العمل بالظاهر لا يردى الى جواز العبث وهو غير وارد لاجل هذا اع ٣٠ قوله الا ان يحك الجلد بالاسطوانة من بقية اثره على وجهه من لثمن ثمرة الترمذي كذلك رواه مسلم بن ابراهيم كان على لثامه في الصلوة فكبر كبر بيده اليمنى على رضى اليسر فلا يزال كذلك حتى يرحض الا ان يحك جسدا او يوطئه ثوبا كذا في الفتح الباسدي اع ١٣ قوله فيصليها بكرة الشاة اي يدكسها بيده لينتبه عن غفلة ادب الاشارة وهو القيام عن بين الامام اذا كان الامام وجمعه اولها لانه يكون ذلك كان ليل وفي الرواية السابقة

باب ما بين بيتي النبي صلى الله عليه وآله قال العيني هو الصحيح من الرواية وروى مكانه ما بين حجرتي ومصلاتي وفي رواية قري ومنبري والموتى واخذ قال صاحب مجمع البحار يعني ينقل الى الجنة او العباد فيقول في روضتي والجنة واسحق من الحوض او جعل روضتي كما جعل صحن الذكر رماض الجنة فانه لا يزال مجمع الملايكه والجن والانس كمن كمين للذكر كراي كروضته من رياض الجنة في نزول الرحمة او ينقل من الجنة كراي الا سورتي وفي المعاني قال اهل التحقيق ان الكلام محمول على الحقيقة بان ينقل هذا المكان الى الجنة الفردوس الا على ما يثبتك مثل سائر بقاع الارض انتهى قال العيني وعمل كثير من العلماء الحديث على ظاهره فقالوا ينقل ذلك الموضع بعيدا الى الجنة قول مؤيد بن حزم في لسانه من لزوم عبادة الله عز وجل في الجنة من الحوض قال جصاص ذكره العلماء ان المراد بهذا الخبر بعينه الله تعالى على حوضه قال وهذا هو الظاهر وكذا ان له هناك حوض على حوضه اع ٣٠ قوله من جسده بما شاء لا يطلقه عليه من بين هذا الاثر الذي يبره وبين الترمذي لا يقيد الترمذي بقوله اذا كان من امر الصلوة اجيب بان الآثار وان كانت مطلقة وهي معتبرة في نفس الامر لان العمل بالظاهر لا يردى الى جواز العبث وهو غير وارد لاجل هذا اع ٣٠ قوله الا ان يحك الجلد بالاسطوانة من بقية اثره على وجهه من لثمن ثمرة الترمذي كذلك رواه مسلم بن ابراهيم كان على لثامه في الصلوة فكبر كبر بيده اليمنى على رضى اليسر فلا يزال كذلك حتى يرحض الا ان يحك جسدا او يوطئه ثوبا كذا في الفتح الباسدي اع ١٣ قوله فيصليها بكرة الشاة اي يدكسها بيده لينتبه عن غفلة ادب الاشارة وهو القيام عن بين الامام اذا كان الامام وجمعه اولها لانه يكون ذلك كان ليل وفي الرواية السابقة

بقوله ما كبا وما شياً (الواد ما معنى) او ادعتاهما والجمع باعتبار اجتماع الامرين بالنظر الى مطلق الزيارة اي كان يزوره راكبًا نارية وما شياً اخرى وان كان بالنظر الى خصوص كل زيارة لا يكون الا احدها والله تعالى اعلم - (قوله الفطر والاضحى) تخصيصها الكون في الاصل واياها التثنية من توابع الاضحى اه سدى بقوله فامرنا بالسلوك اي بتذكر ذلك الكلام الذي كنا نتكلمه الا في الصلوة محل للذكر فلا يتصور فيها ان يأمر الناس بالسلوك والله تعالى اعلم اه سدى -

الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلوة شغلا حدثنا ابن نمر قال حدثنا
 اسحق بن منصور السلولي قال حدثنا يريم بن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
 حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى هو ابن يونس عن اسمعيل عن الحارث بن شبيل عن ابي عمير والشيباني قال قال لزيد
 ابن ارقم ان كنا للتكلم في الصلوة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلمنا صاحبنا حاجته حتى نزلت حافظوا على الصلوة والصلوة
 الوسطى وقوة مؤدب الله قنيتان فامرنا بالسكوت يا ب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلوة للرجال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال
 حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم بين بني عمرو بن عوف ووجانت
 الصلوة فجاء بلال ابا بكر فقال حبس النبي صلى الله عليه وسلم فتوة للناس قال نعمان شتم فاقام بلال الصلوة فتقدم ابو بكر فصلى فياء النبي
 صلى الله عليه وسلم في الصفوف يشبهها شقا حتى قام في الصف الاول واخذ الناس بالتصفيح فقال سهل هل تدرين ما التصفيح هو
 التصفيح وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في الصلوة فلما اكثر والتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم في الصف فاشار اليه مكانك فرجع
 ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقري وراة فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يا ب من ستمى قوما وسلم في الصلوة على
 غير مواجهة وهو لا يعلم حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا ابو عبد الصمد العتيبي عبد العزيز بن عبد الصمد قال حدثنا حصين بن
 عبد الرحمن عن ابي وايل عن عبد الله بن مسعود قال كنا نقول التحية في الصلوة ونسكت ونسكت بعضنا على بعض فسمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى
 عباد الله الصالحين اشهدان لا اله الا الله واشهدان محمد عبده ورسوله فانكرا فاعلمتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في
 السماء والارض يا ب التصفيح للنساء حدثنا علي بن عبد الله قال حدثني سفيان قال حدثنا الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التصفيح للرجال والتسبيح للنساء حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي حازم عن سهل بن
 سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيح للنساء يا ب من رجع القهقري في صلاته او تقدم بامر ينزل به روية
 سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا يونس قال الزهري اخبرني انس بن مالك ان
 المسلمين بيناهم في الفجر يوم الاثنين وابو بكر يصلي بهم ففجأهم النبي صلى الله عليه وسلم قد كشف ستر حجرتة عائشة فنظر اليهم وهم
 صفوف فنبسهم بعضهم فلكس ابو بكر على عقيبته وقلن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يخرج الى الصلوة وهم المسلمون ان
 يفتتنوا في صلاتهم فرحبا بالنبي صلى الله عليه وسلم حين رآوه فاشار بيدهم ان اتوا ثم دخل الحجره وانحى الستر وتوفى ذلك اليوم صلى الله عليه

لشغلا حافظوا على الصلوات الالية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى الحارث بن شبيل في التصفيح في صلاته ويقدم النبي على غيره
 مواجهة على غيره وهو لا يعلم التسبيح للرجال والتصفيح للنساء اخبرنا والتصفيح الصلوة بيتنا ففجئهم في الصلوة فلنكس رجاء فتوفى

الذي سلم والاحتجاج بهذا الخبر صلح غير صحيح لانه من خصائصه ولا يروى عن ابن البراء الا على عدم جواز ذلك غيره وقال بعض
 المالكية ايضا ما خراي بكر وتقدم صلح صلح ولا ينعزل ذلك بعد النبي صلح قال النبي صلح قال النبي صلح قال النبي صلح
 فان قلت ذكر في الزهري لفظ التسبيح والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله
 المذكور في سائر المواضع انتهى وسبق الحديث مع شرحه في باب من دخل يوم النسي في صلاته وفي ذكر التسبيح ويحيى
 في ١٣٥٩ في باب دفع الادي في العلو ١٣ قوله التيته مفروا بالرفع وغيره قوله في الصلوة وهو يتقول
 القول بابتدائه في حكم الصلاة كقلت قهقهة ونحوه كذا في قرسك ١٣ قوله التيته مفروا بالرفع وغيره قوله في الصلوة وهو يتقول
 جبرئيل ويكاتبك كما في باب يتخير من الدعاء بعد التشهد ١٨٥ مع شرحه وفيه الملاحظة كذا في قس ١٢
 ٨ قوله التصفيح للنساء وهو عند الفقهاء ان تعرب المرأة بلن كنها الايمن على ظهر كنها اليسرى والتسبيح
 هو قول سبحان الله ملك اسماء الرجال النجاشي ملك الحبشة الذي من الهجرة الاولى اولى المدينة من الهجرة
 التي نزلت وكان رسول الله صلح جبرئيل في مكة من الهجرة الاولى اولى المدينة من الهجرة
 ايضا امراهم بن موسى بن يزيد بن زاذان القيس الغدار عيسى هو ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي اسمعيل
 هو ابن ابي خالد بن سعد الاحمسي الجبلي الحارث بن شبيل الاحمسي الذي هو صاحب كتاب الكون هو سعد بن ابي اسحاق
 زبير بن ابي رزم الاضاري المزني باب ما يجوز من التسبيح الزبير بن ابي عازم واسمه سلمة يروي عن ابيه
 سلمة بن دينار المدني باب من سمي قوما لا يحرمون بن عيسى العنبي بعزم الهجرة اليه والكل هو شقيق بن سلمة الي
 سلمة بن عبد الرحمن بن خوف يحيى هو ابن جعفر البجلي سفيان الثوري الي عازم هو سلمة بن دينار المدني
 عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي ١٣

له قوله فلما
 رجعنا من عند النجاشي بفتح النون وقيل بكسر باء ملك الحبشة الى مكة من الهجرة الاولى اولى المدينة من الهجرة الثانية
 وكان النبي صلح جبرئيل في مكة من الهجرة الاولى اولى المدينة من الهجرة الثانية
 واشتد ذلك عليهم فصد بعضهم الهجرة فراد بهم من الفتنة قال ولما رأى رسول الله صلح ما يصيب اصحابه من
 البلاء وما هو فيه من العافية مكانه من الله ومن عمره الى طالب وانه لا يقدر على ان ينعم ما هم فيه من البلاء
 قال لهم لو خرجتم الى ارض الحبشة فان بها ملكا لا يظلم عنده احد منكم حتى يجبل الله لكم فيها فخرج عند
 ذلك المسلمون من اصحابه صلح الى ارض الحبشة وقال الواقدي كانت هجرةهم الى الحبشة في رجب سنة خمس من
 الهجرة ولما رجعوا من عند النجاشي كان يومهم في مكة وذلك لانهم بلغوا ان المشركين اسلموا فخرجوا الى مكة فوجدوا الامر
 بخلاف ذلك واشتد عليهم الذي فرجوا اليه ايضا وكان ابن مسعود مع العرقين واختلف في مراده بقوله فلما
 رجعنا بل لاد الرجوع في الاول والثاني في قول اني كل منهما فرقة تتن محقرة وايضا قال النبي ذكر ابو عمرو في التفسير
 ان الصحيح في حديث ابن مسعود انه لم يكن الا بالمدنية وبها نهي عن الكلام في الصلوة وقد روى عددا بما يوافق
 حديث زيد بن ارقم وصحبه زيد بن ارقم صلح كانت بالمدنية وسورة البقرة هدية ولهذا قال الخطابي انما نسخ
 الكلام بعد الهجرة هدية لسيرة هذا يدل على اتفاق حديث ابن مسعود وزيد بن ارقم على ان الترخيم كان بالمدنية انتهى
 وتام ما في الحديث لا يصدق هذه الحاشية فالاعتماد على قول وكفى اولى ١٣ شغلا بضم الشين والفتح وسكون
 العين والسين في التوضيح اي نوعا من الشغل لا يبيح معه الاشتغال بخبره قاله الكرماني ويجوز ان يكون التوضيح اي
 شغلا عظيما هو اشتغال بالاشغال في دون غيره في مثل هذه الاشارة ع قوله فامرنا بالسكوت قال
 العتيبي واكره ما في واجهوا على ان الكلام فيما مادا ما لم يتجر به لغير صلحنا بجل الصلوة واما الكلام لصلحنا فتال
 ابو حنيفة وماك والشافعي واصلح جمل الصلوة وحجزة الاوامي وبعض اصحاب مالك وقال ابو حنيفة كلام الناس
 ايضا سهل وكذا عند الاثني قليل سبق لسائر اصحابنا الاجملا لا كان قريب الاسلام انتهى مطلقا منها ١٣
 ٤ قوله مكانك اي الازم مكانك بين من الامام كما كنت واما رفع اليد فلا كان يدور هو سنة عند الدعاء
 واما الحرة فيشر الحديث دفع قهقهة بنحو بعض الرسول الامامة اليه قاله الكرماني ١٣ قوله فتقدم رسول

حل اللغات
 حانت حضرت التصفيح هو ضرب الكف على الكف مكانك اي الازم
 مكانك القهقري الرجوع الى خلف التصفيح عند الفقهاء ان تعرب المرأة بلن كنها الايمن على ظهر كنها
 اليسرى ١٣
 ع العم بفتح الهمزة وشدة الهمزة موضع لولادة بين حلب وانطاكية مناعا شدة العم ولقب وملك بن حنظلة
 وقبيلة وهم العميون ١٣ عه متعلق بقوله لرجعنا المذكور في متن الحديث ١٣

وسلم باب اذا دعيت الامم ولدتها في الصلاة وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرون قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى امرأة ابنتها وهو في صومعته قالت يا جريح قال اللهم امي وصلاقي فقالت يا جريح قال اللهم امي وصلاقي قالت يا جريح قال اللهم امي وصلاقي قالت يا جريح حتى ينظر في وجهه الميايس وكانت تاوي الى صومعته راجية ترعى الغنم فولدت فيقول لها امين هذا الولد قالت من جريح نزل من صومعته قال جريح ابن هذه التي تزعم ان ولدها لي قال يا بابوش من ابوك قال راعي الغنم باب سمح الحصى في الصلاة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة قال حدثني معيقب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجل يستوي التراب حيث يسجد قال ان كنت فاعلا فواحدة باب بسط الثوب في الصلاة للتسجود حدثنا مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم نستطع احدا ان يمشي وجبهة من الارض بسط ثوبه فسجد عليه باب ما يجوز من العمل في الصلاة حدثنا عبد الله بن مسleme قال حدثنا مالك عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة قالت كنت امدد رجلي في قبلة النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فاذا سجد غمزني فرفعتها فاذا قام وددتها حذانا محموقا قال حدثنا شيبان قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى صلاة فقال ان الشيطان عرض لي فشدت على ليقطع الصلاة على فامكنني الله منه فذعته ولقد هممت ان اوتقه الى سارية حتى تصبحوا فتنظر واليه فذكرت قول سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي احد من بعدي فرداه الله خاسما باب اذا انفلتت الدابة والصلوة وقال قتادة ان اخذ ثوبه يديه السارق ويدع الصلاة حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الازرق بن قيس قال كنا بالاهواز نقابل الحرورية فبينما انا على جرف هراذ اجاء رجل يصلي فاذا الجاء اتيه بيده فجعلت الدابة تنازعة وجعل يتبعها قال شعبة هو ابو هريرة الاسلمي فجعل رجل من الخوارج يقول اللهم افعل بهذا الشخص فلما انصرف الشيخ قال اني سمعت قولكم واني غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوات اوسبغ غزوات اوتقاني وشهدت تيسيره واني ان كنت ان ارجع مع ادبني احب الي من ان ادعها ترجع الي ما فيها فيشق علي حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري عن عروة قال قالت عائشة خسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ سورة طويلة ثم ركع فاطال ثم رفع رأسه ثم استقم ثم قرأ سورة اخرى ثم ركع حتى قضاها وسجد ثم فعل ذلك الثانية ثم قال انهما آيتان من آيات الله فاذا رأيت ذلك فصلوا حتى يفرج عنكم لقد رأيت في مقامى هذا كل شئ وعدته حتى لقد رأيت اريد ان اخذ قطعا من الجنة حين

قال ابو عبد الله النبي صومعة فقال فقالت وجه الحصاة بن افاطمة النبي رجلى فرفعتها مددتها يقطع وتنظروا قال النضرين شميل فدعته حرف اذ جاء اذ رجل او ثمانيا او ثمان ارجع النبي بسورة جليل في رايته

اي يدعون والصواب فزعزعت بالهلهة وتخفيف العين الا ان بعض شعبة كذا قال بشدة يد العين والساو هذه الزيادة ساقطة عند ابوي ذر والوقت والاصل وابن عساكر ومطالقة للزجر من قول فزعزعت على معنى دفعت من حيث كون عملا يسير انتهى كلام القسطلاني ١٣ قوله تخرج السارق ويدع الصلاة مطالقة للزجر من حيث ان دابته الصلي اذا انفلتت لان يقبعا على ما جرى فكذلك اذا اخذ السارق ثوبه ١٤ قوله بالاهواز يفتح الهزة وسكون الهمزة والواو اي قال الكرمانى بن ابي ارض خوزستان وقال صاحب العين الهمواز يفتح كوردين البصرة وكذا لكل كوزة منها اسم ويجوز الهمواز ولا تغرد واحدة بهوز اع ١٥ قوله وجعل يقبعا اي جعل قليل كما في رواية عمرو بن مرقوق اخذها ثم رجع القهقري ومشي قليل بدون الانحراف عن القبلة لا يشهد الصلاة كذلك في القسطلاني ١٣ قوله قطعا بسر القاف ما يقطف اي يقطع ويحتمى كالذبح بمعنى المذبح والمراد بفتح قوله من الغيب اي يرافقه ١٤ انطلقني اسماء الرجال باب اذا دعيت الامم الى الليث بن سعد اللام العربي باب سمح الحصى في الصلاة ابو نعيم الغفل بن دكين شيبان ابو ابن عبد الرحمن النخعي ربيحي هو ابن ابي كثير الي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف معيقب بالهضم ابن ابي فاطمة الدوسي المدني حليف ابي عبد شمس بن سائب بن الوليد باجر البجيري باب بسط الثوب الهمواز هو ابن مسعود الاسدي البصري بشر كسر الهمزة ابن المغفل بن لاحتى الرقاشي البصري باب ما يجوز من العمل الهمواز الشد بن سلمة القصبى مالك الامام المدني بابي سلمة بن عبد الرحمن الزهري محمود بن فيلان العدوي مولا هم المروزي شعبة بن سواد المدائني شعبة بن الجراح العنكي محمد بن زيار الجاهلي باب اذا انفلتت الدابة الى ادم هو ابن ابي اياس شعبة بن الجراح الازرق بتقديم الراء على الواو الهمواز البصري جرف هم اسم نهر وجعل بالهمزة محرفا محمد بن مقاتل هو المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس بن يزيد الهمواز ابن شهاب هو الازهرى محرفه بن الازهر بن العوام ١٥ حل اللغات

له قوله لو دعيت الامم ولدتها في الصلاة جواب اذا دعيت تقدمه بل تجب اجابتها اولادها اذا دعيت بل يهل الصلاة اولادها في المسلمين خلاف ذلك لم يذكر الجواب ١٣ عني قوله لا يموت لشي في معنى الدعاء قوله حتى ينظر عظم الياء على صيغة الجوهول قوله الميايس جمع مومسة وهي الفاجرة المتجبرة به قال ابن الجوزي اثبات الياء فيه غلط والصواب مدحفا قلت ليس يغلط لان العرب يشبهون الكسرة فيغير صورة الياء اع ١٤ قوله يا بابوش يفتح مومسة اولى وضم اخرى فواو ساكنة فيسين همزة الصغير او اسر او الرضخ او لم كذا في الجمع قال الليث في رواية علي ان الكلام لم يكن ممنوعا في الصلاة في شرعهم فلم يجب امره وال ان الكلام مباح له استجيب دعوة امره فيه وقد كان الكلام بها ما يبني في شربنا الا لا تنزل وتقوم اشد قاتنين فاما الآن فلا يجوز للمصلي فاذا دعته امره او غيره ان يقطع صلاته لقول صلح لاطاعة الخلق في محبة الناس وحق الشرع وجعل الذي شرع فيه اكد من حق الابون حتى يفرغ منه يمكن العلماء يستبين ان يخفف صلاته ويوجب ابو جريح قال صاحب المنوع ومرح اصحابنا فقالوا من خصائص النبي صلح انه لو دعى انسانا وهو في الصلاة وجب عليه الاجابة ولا يتصل صلاته قاله الليث وفي الدر المنثور ويجب لما غابته ملوف وغزلق وجرين لالذراء اعدوا له بالاستفاضة الا ان النخل فان علم انه يصلي لا بأس من ان لا يجيبه وان لم يعلم اجابته انتهى ١٥ قوله من ابوك قال راعي الغنم وسماه ابا جازا والمراد من ذلك تجيب ان هذا الصغير ما من كان وهو المطلوب بهنا او يكون في شرعهم انه يقطع وفيه دلالة على محنة وقوع الكرامات من الاولاد وهو قول جمهور اهل السنة والعلماء خلافا للمعتزلة كذا في الليثي ١٣ قوله يسوي التراب حيث يسجد اي في المكان الذي يسجد فيه قال الكرمانى فان قلت كيف يدل على التربة قلت لان الغالب ان في التراب الحصى فيلزم من تسوية التراب مس الحصى انتهى قال الليثي وقيل ترجم بالهضم وفي الحديث التراب ليس على الحق الحصى بالتراب في الاختصار على التسوية مرة وقيل اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرقه بلفظ الحصى كما اخرج مسلم انتهى ١٦ قوله فان كنتي انك تكون مشغولا في صورة يكون اخذها مع ما وصي صورة المرء القسطلاني ١٤ قوله فذعته بالذال الهجرية والعين الهجرية المفتوحة وشدة الغوية فعل ماض يشتمك وحده من الذعنة اي غزته غمرا شديد اوردى من الدرع وهو الرفع من قوله يوم يدعون الى تاجهم وعلى هذا الصلح دعيت ودعت ادغم العين في الراء كذا في العيني والقسطلاني زلوني رواية كريمة عن الكشيبي مبنيا ثم قال النضر بن شميل فذعته بالذال الهجرية وتخفيفها اي فذعته ولما ذعته بالذال والعين المشددة الهملتين مع تشديد المشاة من قول الله يوم يدعون بقاء الصلاة بعد الاجابة فلا يدل عليه الحديث والاستدلال به صهيبي على ان شرع من قبلنا شرع لنا كما لم يظهر خلافه والله تعالى اعلم

ذوقه باب اذا دعيت الامم ولدتها في الصلاة اي يجب كما يدل عليه حديث الباب واما

رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمَ وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحِطُّ بِبَعْضِهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُوبَ بْنَ لُحْيٍ وَهُوَ الَّذِي سَبَّ النَّبِيَّ
 بِأَبٍ مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالنَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ وَيَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْرٍ وَنَفَخَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَجُودِهِ فِي كَسُوفِ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ
 بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَبْرَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نَجْمًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَتَعَيَّنَ عَلَى أَهْلِ
 الْمَسْجِدِ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَبِلَ أَحَدَكُمْ فَأَذَاكَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَذُرُّنَ أَوْ قَالَ لَا يَتَنَحَّضْنَ ثُمَّ نَزَلَ فَخَرَّهَا بِيَدِهِ وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو إِذَا بَرَّقَ أَحَدُكُمْ
 فَلْيَبْزُقْ عَنِ يَسَارِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عُنْدُ رُحْدَانَا شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ
 أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَانْتَبَهَ فَجَاءَ رِيَهُ فَلَا يَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيَسْرَى بِأَبٍ مَنْ صَفَّقَ
 جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ فِيهِ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبٍ إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّيِ تَقَدَّمَ أَوْ انْتَظَرَ فَانْتَظَرَ
 فَلَا يَأْسُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سَفِيانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَ النَّاسُ يَصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَسَلَمَ وَهُمْ عَائِدُونَ طَأَزَهُمْ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ فَيَقِيلُ لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُمْ حَتَّى تَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا بِأَبٍ لِيُزِيدَ
 السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 كُنْتُ أَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيُرْدَعُ عَلَيَّ فَلَمَّا رَجَعْنَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَقَالَ إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشَفَا حَدَّثَنَا
 أَبُو عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا كَثِيرٌ عَنْ شَيْخَيْهِ عَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ لَهُ فَأَطْلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا
 اللَّهُ بِهِ أَعْلَمُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي
 أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ وَقَالَ أَمَا مَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ أَصْلِي وَكَانَ عَلَى رَأْسِي رَحْلَةٌ فَتَوَجَّهْتُ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ
 بِأَبٍ رَفَعَ الرَّيْدِي فِي الصَّلَاةِ لَاهِرٍ يَنْزِلُ بِهِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ بَلَغَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بَنِي عَمْرٍو بَنِي عَوْفٍ بَقِيَاءٌ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ فَخَرَجَ يُصَلِّيُ بَيْنَهُمْ فِي أَنَابِيسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَحَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَبَسَ وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوَدَّعَ النَّاسَ
 قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتُمْ فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ وَكَبَّرَ لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْفُقُهَا شَفَقًا حَتَّى

الكسوف إذا لا يتخفف فحكما إذا كان أحدكم قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقدي حتى يستوي الرجال في الصلوة رسول الله
 شقلا ما الله أعلم به ان ابطأت وقد حانت ان شئت وكبر للناس
 لم قوله جعلت اي طفت فان قلت لم قال هبنا بلطف جعلت
 ولم يقل في التأخير بل قال تأخرت قلت لان التقدم كاد ان يقع بخلاف التأخر فاذ وقع كرماني تس
 لم قوله عمرو بن لبيد الام وفتح الملهة وشدة التخيبة وسبغني في قصة خواتم انه صلوا قال رأيت عمرو
 بن الحمزومي يجر فعبير في ان روكان اول من سبب السوايب وهي جمع سائبة وهي التي كانوا يسيبونها لاعتقهم
 فلا يمل عليها شئ فان قلت السوايب هي السبيبة كيف يقال سبب السوايب قلت معناه سبب النوق
 التي تسمى بالسوايب وقال الامخشي في قوله ما جعل الله من بكرة ولا سائبة كان يقول الرجل اذا قدمت
 من سفرى او برئت من مرضى فاقى سائبة اي لا تترك ولا تطرد من ماله ورمي قاله العيني والكرمانى قال
 القسطلاني فان قلت من اين تؤخذ الماطبة بين الترحمة والمديهة ايجب من التقدم والتأخر المذكورين
 عملا على اليسر دون الكثرة المبط فاقم وسبغني المديهة في صلوة الكسوف انتهى وقال الكرماني تعنى المديهة
 بالترحمه هو ان فيدمر تسبب السوايب مطلقا سواء كان في الصلوة ام لا انتهى قال ابن جرير في الفتح وجه
 تعليق المديهة بالترحمه من جهة جواز التقدم والتأخر السير لان الذي ينظف وابتدئ يتخلل الى التقدم وانما
 كما وقع لابن برزقة واظرب الكرماني فقال وجه تعليقه بها ان فيدمر تسبب السوايب مطلقا سواء كان في
 الصلوة ام لا انتهى ١٢ له قوله نفع النبي صلوات الله عليه وسلم عاقدي حتى يستوي الرجال في الصلوة رسول الله
 عن ابيه من عبد الله بن عمرو وفيه ثم نفع في آخر سجوده فقال ان اف اف اخوه واخرجه الترمذي والنسائي والمام
 وقال صحيح ما ذكره البخاري بصيغة الترمذي لادن رواية عطاء بن السائب عن ابي رافع في الاحتجاج
 به وبهذا استدلال ابو يوسف على ان المعنى اذا قال في صلواته اواح لا تصد صلواته وقال ابو حنيفة ومحمد
 تصد لادن من كلام الناس واجابا بان ذلك انما نفع ١٣ له قوله وقال ابن عمر الموقوت وهو حمل
 الترحمة لكذا في العيني ١٤ له قوله جلوسا لما عرف من ضيق اذ الرجال انطلق اليه من على عوداتهم قال

رقوله باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلوة كلمة ما يحتمل ان تكون استفهامية اي اتي فم يجوز من اقسام البصاق والنفخ او موصولة اي باب لقم الذي
 يجوز من اقسام البصاق والنفخ لكن فيه ان ما ذكره في الكتاب وان علم منه في البصاق ما يجوز وهو ما في اليسار وما لا يجوز بعضه ما يجعل وما يجوز لكن لم يجز في النفخ
 ذلك فالوجه ان يجعل النفخ عطف على ما يجوز لا على البصاق اي وباب النفخ او يجعل ما موصولة ومن قوله من البصاق بيانية وتعتبر الجواز في مقابلة الحرمة والحديث
 يفيد ان البصاق مطلقا لا يفيد الصلوة فان الذي هي عنه ما سبغني عنه لكونه مفسدا للصلوة بل لكونه منافيا لحالة النجاسة ولذلك جوز البصاق في اليسار ولو كان مفسدا لم يجوز
 فالتأصل ان كلام البصاق والنفخ وان كان يظهر به بعض الحروف فهو غير مفسد للصلوة نعم البصاق الى القبلة او اليمين لا يحل لمناياته لقتضى النجاسة لا لافساد
 الصلوة هذا ما يقتضيه ظاهر عبارة المصنف والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اهسدى ر قوله باب اذا قيل للمصلي الخ لا يلزم منه ان يقال له ذلك في الصلوة حتى يقال لادلالة
 في الحديث على ذلك بل هو اعلم من القول له في الصلوة او خارجها والقصود ان مراعاة المصلي في الصلوة حال غيره او اطاعته بعض او امره في الصلوة لا يبطل الصلوة والله

الصلوات في الصلاة
 بيان

قام من الصف فاخذ الناس في التصفيح قال سهل التصفيح هو التصفيق قال وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التفت
 فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشيا ربه يا مبروء ان يصلي فرفع ابو بكر يده فحمد الله ثم رجع القهقري وراعه حتى قام في الصف و
 تقدما رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقل يا ايها الناس ما لكم حين ناكم شي في الصلوة اجنتم
 بالتصفيح انما التصفيح للتساءل من نايه شي في صلاته فليقل سبحان الله ثم التفت الى ابي بكر فقال يا ابا بكر ما منعك ان تصلي
 حين اشرت اليك قال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب الخصر في الصلوة** حدثنا
 ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد بن ابى هريرة قال سمى عن النبي عن الخصر في الصلوة وقال هشام وابو هلال عن ابن سيرين
 عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنا محمد بن ابى هريرة قال سمى
 النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **باب تفكر الرجل الشئ في الصلوة** وقال عمر بن الخطاب لا يجزئ جيبتي وانا في الصلوة حدثنا
 اسحق بن منصور قال حدثنا روح قال حدثنا عمرو بن سعيده قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال صليت مع النبي
 صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام سرايغا ودخل على بعض نساءه ثم خرج ورأى ماني فوجوه القوم من تعجبهم لسرعة فقال ذكرت وانا
 في الصلوة تباعدنا فكرهت ان يسئ او يبديت عندنا فامرت بقسمته **حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن جعفر عن العرج**
 قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن بالصلوة ادبر الشيطان له فراه حتى لا يسمع التاذين فاذا سكت المؤذن اقبل
 فاذا توب ادبر فاذا سكت اقبل فلا يزال بالمرأ يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدرى كم صلى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن اذا فعل
 احدكم ذلك فليستعذ سجدتين وهو قاعد وسمعه ابو سلمة عن ابى هريرة **حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عثمان بن عمر قال**
اخبرنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري قال قال ابو هريرة يقول الناس اكثر ابو هريرة فليقت رجلا فقلت بقر رسول الله صلى الله
عليه وسلم البارحة والعممة فقال لا ادري فقلت الم تشهد ها قل لي قلت لكن اتادري قرأ سورة كذا وكذا **بسم الله الرحمن الرحيم**
باب ما جاء في الشهادة اذا قام من ركعتي الفريضة **حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد**
ابن بجنة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من بعض الصلوات ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرا
تسليمة كيقبل التسليم فوجد سجدتين وهو جالس ثم سلم **حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد**
عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن بجنة انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر ولم يجلس بينهما فلما
قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك **باب اذا صلى خبسا **حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم****

في بالتصفيح يده ناكم في الصلوة ان تصلي للناس حينما بالناس حيث اشرت عليك **حدثنا** **ابو هريرة** عن ابى هريرة نبي **حدثنا**
 نبي ان يصلي الرجل **حدثنا** **ابن ربيعة** عن اخبرني بما وسورة القرض **حدثنا** **ابن انس** عن عبد الرحمن الاعرج

الاصح هو
 التصفيق قيل هو بالمد العزب بظا هاء على صفة الاخرى وهو الازداد والشيء وبالفتح والقاف مزب احد الصفتين
 على الاخرى وهو اللغو واللعب وقال يونس بن ايوب التصفيح للنساء مزب بالسين من يمينها على كفا اليسرى
حدثنا **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 موضع الترجمة واستنبط ان رفع اليدين للاداء ونحوه في الصلوة لا يبطلها ولو كان في غير موضعها قسما في
حدثنا **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 على عدم جواز ذلك لغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 من دخل يوم الناس في صلاته **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 الفتح وعاش الى خلافة عمر وعرفه وانما يقبل ابو بكر الى ابي بكر تحمير نفسه استخفا لا لمرتبته عنده صلى الله
 عليه وسلم **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 ضد التحويل قال النووي الصحيح ان المختصر هو الذي يصلي ويده على خافته وقال الهروي هو الذي ياقض بيده
 العما يتواكف عليها وقيل يقرأ سورة فيقرأ من اولها آية وآيتين وقيل هو من يفت من الصلوة ولا يهد فيها
 وركوعها وسجودها وقيل يختصر الآيات التي فيها السجدة في الصلوة فيسجد فيها والاول هو الصحيح ووجه النسي عنه قيل
 لان فضل اليهود وافعل الشيطان اولان ابيض يهبط من الجنة كذلك اولاد فعل التكبر بين روي انه استراحت
 اهل النار كذا في الكرماني والشيخ **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 نسي على المفحولة ولا ينحصر في ذلك بل يفت في الغلظة والقائه وضم الكاف المشددة ولا يصلي في
 الشئ كذا في القسطلاني وفي بعض قديم الرجل وقع اتفاقا لان المكلفين فيه سواء وقال النسب اشكره قال
 لا يمكن الاحتراز عن في الصلوة ولا في غيرهما جعل الله للشيطان من السبل على الانسان ولكن ان كان في

الاصح هو
 التصفيق قيل هو بالمد العزب بظا هاء على صفة الاخرى وهو الازداد والشيء وبالفتح والقاف مزب احد الصفتين
 على الاخرى وهو اللغو واللعب وقال يونس بن ايوب التصفيح للنساء مزب بالسين من يمينها على كفا اليسرى
حدثنا **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 موضع الترجمة واستنبط ان رفع اليدين للاداء ونحوه في الصلوة لا يبطلها ولو كان في غير موضعها قسما في
حدثنا **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 على عدم جواز ذلك لغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 من دخل يوم الناس في صلاته **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 الفتح وعاش الى خلافة عمر وعرفه وانما يقبل ابو بكر الى ابي بكر تحمير نفسه استخفا لا لمرتبته عنده صلى الله
 عليه وسلم **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 ضد التحويل قال النووي الصحيح ان المختصر هو الذي يصلي ويده على خافته وقال الهروي هو الذي ياقض بيده
 العما يتواكف عليها وقيل يقرأ سورة فيقرأ من اولها آية وآيتين وقيل هو من يفت من الصلوة ولا يهد فيها
 وركوعها وسجودها وقيل يختصر الآيات التي فيها السجدة في الصلوة فيسجد فيها والاول هو الصحيح ووجه النسي عنه قيل
 لان فضل اليهود وافعل الشيطان اولان ابيض يهبط من الجنة كذلك اولاد فعل التكبر بين روي انه استراحت
 اهل النار كذا في الكرماني والشيخ **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا **حدثنا** **ابو هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا
 نسي على المفحولة ولا ينحصر في ذلك بل يفت في الغلظة والقائه وضم الكاف المشددة ولا يصلي في
 الشئ كذا في القسطلاني وفي بعض قديم الرجل وقع اتفاقا لان المكلفين فيه سواء وقال النسب اشكره قال
 لا يمكن الاحتراز عن في الصلوة ولا في غيرهما جعل الله للشيطان من السبل على الانسان ولكن ان كان في

قوله باب يفكر الرجل اي الشخص اعلم ان يكون رجلا او امرأة او الرجل والمرأة وغيرهما من الصغار من التواضع فكيف يذكر الاصل ثم الظاهر ان مراده ان التفكير
 لا يبطل الصلوة نعم ما لا يتعلق بالصلوة فترك التفكير فيه مهما كان مطروبا هسدي ر قوله فقلت لم تشهد ها الظاهر انه يتقدم الاستفهام اي الم تشهد ها وذلك ليعين ان علم
 معرفته كان لعدم حضوره الصلوة او لاجل ذهوله عنها فلما قال بل تعين ان كان للذهول وبه تبين الفرق بين ابى هريرة وغيره بالذهول وعدمه وهو سبب اكثر ابى هريرة
 دون غيره وقيل في معنى قوله لم تشهد ها اي شهودا تاما وكانه بناء على انه اخبار فلا بد من التقيد ليكون صادقا ولا يخفى ان قولنا لا يناسب الاخبار فتأمل

عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمساً فقيل له ازيد في الصلوة فقال وما ذاك قال صليت خمساً فسجد سجدتين بعد ما سلم باب اذا سلم في ركعتين او في ثلاث فسجد سجدتين مثل سجود الصلوة او طول حدثاً ادم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر فسلم فقال له ذواليدنين الصلوة يا رسول الله انقصت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصح له حتى ما يقول قالوا نعم فصلى ركعتين اخر او من ثم سجد سجدتين قال سعد ورايت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلم وتكلم ثم صلى ما بقى وسجد سجدتين وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم باب من لم يتشهد في سجود في الشهو وسلم انس والحسن ولم يتشهد او قال قتادة لا يتشهد حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ابي بن ابي تيممة السخيتي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذواليدنين انقصت الصلوة ام نسيت يا رسول الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذواليدنين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخرين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده او طول ثم رفع حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال قلت لعبد الله بن مسعود في سجود في الشهو تشهداً فقال ليس في حديث ابي هريرة باب يكبر في سجود الشهو حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد بن ابي هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلواتي العشي قال محمد واكثر ظني انها العصر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم ابوبكر وعمر فها بانه ان يكلما وخرج سرعان الناس فقالوا قصرت الصلوة ورجل يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ذواليدنين فقال انسيت ام قصرت فقال لما نسيت لم تقصر قال بلى قد نسيت فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او طول ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع رأسه فكبر فسجد مثل سجود او طول ثم رفع رأسه فكبّر حدثنا ابي الليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن محبنة الاسدي

قال سجد ومخول الله اخريين مالك عن ابيوب قال قال الله فيها السرعان ذواليدنين

من قريب ١٣ قوله ثم رفع اي من المسجد في الصلاة لان ظاهره ان صلح لم يتشهد في هذه الصلوة وادى ابن الهيثم ان ليس في حديث ذواليدنين تشهد ولا تسليم قبل ذلك فيقولون في حديث ابن الهيثم ان يكون مسلم شهد فيها وسلم ولم يشق ذلك الحديث واثان في انه لم يتشهد فيها ولم يسلم والحق المسلمون بآيات المسجد بين سنن الصلوة تاكيد بها والاول يتخرج بما في الروايات من رواية ابن الهيثم عن عثمان بن عيين ان ابي سلمة صلى بهم في مسجد سيدتين ثم تشهد ثم سلم واخرج الترمذي وقال حديث حسن غريب واخرج النسائي ايضا واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين واخرجه ابن حبان ايضا وقال ابن مسعود والشيبي والثوري وقادة والحكم والبيهقي وعلماء تشهد وسلم ويقال ابو عبيد ومالك والشافعي واحمد والسنن كذا في البيهقي ١٣ هـ قوله ليس في حديث ابي هريرة في سجود ودوره في غير حديثه قال القسطلاني في الحديث وفي رواية ان نعيم قال لم اخفها فيه من ابي هريرة في حديث واحد اي ان يتشهد اثنتي عشرة مرة قوله فها بانه ان يكلمها وفي رواية ابن عون فها بانه يزاد العير والمعنى انها غلب عليها احترامه وتكثيره اي عن الاعراض عليه واما ذواليدنين فغلب عليه حرصه على تعلم العلم كذا في الفتح ١٣ هـ قوله وسرعان فخرج الهلات ومنه من يكن الروايات عنهم اوله وسكون الراء جمع سريع وهم اول الناس خروجا من المسجد وهم اصحاب الهلات قالوا ١٣ هـ قوله اسماء الرجال علقمة بن قيس النخعي عبد الله بن سعد باب اذا سلم المزمز آدم بن ابي ياس شعيب بن ابراهيم بن الجراح سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابني سلمة بن عبد الرحمن بن عوف سليمان بن حرب الازدي الواسطي البصري حماد بن ابراهيم زيد الجمضي البصري سلمة بن مغيرة البصري البصري باب يكبر في سجود السجود السجود بن عرين الثالث بن سحرة الجوزي يزيد بن ابراهيم القسري الليثي هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو ابوهريرة الطائفي عبد الرحمن بن هرمز ١٣ هـ قوله من عان الناس بالملات المقصود الذين يسارعون الى المشي ويوقدون عليه بسرعة في وقتك سرعان الناس منكرة اوائل المتبقون الى الامم ويمكن وقال عياض من غير الامم في البخاري سرعان اناس بهم العين واسكان الراء وهو جمع سريع كقنبر وقنبران وكثيب وكثبان ١٣ هـ قوله لابي الوقت وابن عساكر بالف ثم واو على خلاف القياس ١٣ قس قوله الحق

ما يقول قالوا نعم لا يخفى ان قوله نقصت الصلوة وهو المذكور في هذه الرواية ليس بحق فلا يصح هذا الجواب بالنظر اليه فجاوبهم بذلك مبني على ما سبق وبالجمله في هذه الرواية وقع في السؤال اختصار من الرواية والجواب مبني على ما كان عليه السؤال بالحقيقة ويمكن اخراجه الجواب على هذه الرواية بالنظر الى لام السؤال ولما حمل النقصان في الصلوة على ما يعنى النقصان بوجه من الله تعالى او بنسيان منه صلى الله تعالى عليه وسلم ليدلح فيه السؤال بتامه اعنى قصورت الصلوة ام نسيت فذاك مفيد للاستفهام اذ هذا العام واقع عند ذواليدنين قطعاً عما الشك بالنظر الى خصوص النقصان من حيث الوجدان والنيان كما لا يخفى والله تعالى اعلم قوله قال ليس في حديث ابي هريرة كان المصنف يبي الاستدلال بذلك على ان مقصود الصحابة بذلك هذه الاخبارات تحقيق الاحكام الشرعية لا بيان القصص فعد ذلك مذكورهم مثل هذا الشيء الذي لو كان لما تم الحكم الشرعي بدونه ودليل عدمه والله تعالى اعلم قوله فقال له انس ولم تقصر احسن ما ذكر في الجواب ان هذا الخبر يخبر بحسب ظنه اوهو كناية عن اني لم اشعر بشئ منها لان عدم الشيء يستلزم عدم الشعور به واعتبار الظن في الاخبار اوجله كناية عن عدم الشعور غير بعيد فان اكثر الاخبارات في مجرى العرف انما هي مبنية على الظنون حتى اشتبه على العلماء بسبب ذلك حقيقة الصادق والكتاب فذهب كثير منهم الى ان مدارها على مطابقة الاعتقاد وعدمه وسواء اعتبر بانها الظن او اعتبارها كناية عن عدم الشعور فهو خبر صادق قطعاً لا يقال سؤال ذواليدنين عن الواقع فكيف يطابقه الجواب على تقدير الظن مثلاً لا نقول ليس معنى الجواب على هذا الجواب نفى الظن نفسه بل نفياً بحسب الواقع في الظن اي اظن انهما ليسا باواقعين في الخارج لانه ليس لي ظن بوجودها في الخارج وان كان بعض منهما في الخارج والحاصل انه جواب يتعلق الظن بغيرها في الخارج لانه جواب بان ظنه لم يتعلق بهما وغير المطابق هو الثاني دون الاول فان الاول متعارف في مجازي العرف قطعاً والفرق بين الوجهين يحصل عند التأمل والله تعالى اعلم

صلى على وجهه من ايقظنى هذا الاستعمال

حليف بنى عبد المطلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلوة الظهر وعليه جلوس فلما اتته صلواته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم وسجد هما الناس معه مكان ما سبى من الجلوس تابعه ابن جريح عن ابن شهاب في التكبير باب
 اذ المريد ركع صلى ثلاثا واربعاً سجدتين وهو جالس حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام بن ابي عبد الله الذي استوائت
 عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انودي بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط حتى لا
 يسمع الاذان فاذا اذن الاذن اقبل فاذا ثوبت بها ادبر فاذا افضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ويقول اذكر كذا و
 كذا اما لم يكن يذكر حتى يظن الرجل ان يدرى كم صلى فاذا المريد احكم ركعكم صلى ثلاثا واربعاً فليسجد سجدتين وهو جالس
 باب التثويب في الفرض والتطوع وسجد ابن عباس سجدتين بعد وتيرة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
 ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احكمكم اذا قام يصلي جاء الشيطان فليس
 عليه حتى لا يدرى كم صلى فاذا وجد ذلك احكمكم فليسجد سجدتين وهو جالس باب اذا اكلتم وهو يصلي فاشربوا سدياً واستمع
 حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو بن بكر عن كريب ان ابن عباس والمسيورين مخزومة وعبد الرحمن
 ابن ابراهيم بن ابي اسحق قالوا اقرأ عليها السلام مناجياً وسلمها عن الركعتين بعد صلوة العصر وقول لها انا اخبرنا
 انك تصليها وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عنهما وقال ابن عباس وكنت اضرب الناس مع عمرو بن الخطاب عنها قال كريب فدخلت
 على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما ارسلوني فقالت سل ام سلمة فخرجت اليهم فاخبرتهم بقولها فردوني الى ام سلمة بمثل ما ارسلوني
 به الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لئن لم يبعث الله نبياً بعد محمد لكانت امة من امة محمد بن عبد الله
 بنى حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه قولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين واراك
 تصليهما فان اشار بيده فاستأخرني عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال يا ابنتي ابى امية سألت عن
 الركعتين بعد العصر ولئن اتاني ناس من عبد القيس فمشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان يا ابى الاشارة في الصلوة قاله
 كريب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل
 ابن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني عمرو بن عوف كان بينهم شئ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في انايس معه فحس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوة فاجاب بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم قد حيس وقد حانت الصلوة فهل لك ان تومئ للناس فقال نعمان شئت فاقام بلال وتقدم ابو بكر فكبرت للناس وجاء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في الصفوف حتى قام في الصف فاخذ الناس في التصفيق وكان ابو بكر لا يلتفت في صلواته فلما اكثر الناس التفت فاذا

قيل له ضراط التأذين باب للشمس ارسلوا عنك تصليها عليها فقال يصليها فقولي ٣ الركعتين يا بنت اناس قال فتقدوا اخذ

انقصها اذا اتاها قال لا وهذا بل ما قال بعض الشافعية ان الاصل الاقتصار على صلوة يوم
 ويل بر ولا دليل اعظم واقوى من هذا وهما شئ آخر بلهم وهو ان صلواتهم كان يداوم عليها وهم لا يقولون بر الاقتصار
 الا شرفاً فان عورضوا يقولون هو من خصا صلواتهم في الاستدلال بالحدوث يقولون الاصل عدم التخصيص
 قطع من العيني ١٢ هـ قوله الجارية وفي رواية النادم ولم يعلم اسمها قيل يكتم ان يكون بنتها زيب
 قلت هذا عدس وتعين ١٢ ع هـ قوله ففعلت الجارية فيجوز الاستماع المصلى الى كلام غيره وفيه
 لولا ان يضر ذلك صلواته ١٢ ع هـ قوله فاشار بيده في دليل على ان اشارة المصل بيده ونحوها
 لا تبطل الصلوة وفيه مطابقة للترجمه ١٢ ع هـ قوله فاخذ الناس في التصفيق اي شرعوا فيه
 وهذا موضع الترجمة لان التصفيق يكون بايديهم كما يذكر كتابنا بالاشارة قال السطواني والعيني ويمكن ان
 يؤخذ من قوله التفت اي ابو بكر لان الالتفات في معنى الاشارة قال العيني ومحدث مع متعلقاته في باب
 من دخل يوم الناس من ١٢ ع وفي باب دفع الايدي في الصلوة لا يرتزل به ١٢ ع

اسماء الرجال ابن جريح هو عهد الملك بن عبد العزيز
 فيها وصل عبد الرزاق باب اذا لم يدرك صلى الزبدي بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر ابي باب السوسنة
 الفرخ الزماليك الامام ابن شهاب هو الزهري باب اذا كرم الزبدي بن سليمان بن يحيى الجعفي ابن وهب
 هو عبد الله بن كبر هو ابن عبد الله بن ابي جريح مولى ابن عباس بن عبد الرحمن بن ابي ذر الغفري الزهري
 المعاني عم عبد الرحمن بن عوف ١٢ سطلاني والتقريب باب الاشارة في الصلوة فقيس بن سعيد الشافعي
 مولاهم ابني يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبادته القاري المدني نزيل الاسكندرية الي حازم سلمة بن
 دينار الامرح المدني ١٢
 حل اللغات التثويب الاقامة يخطو
 قال القاضي عياض بكر الطائري يوسوس واكثر الرواية على العموم ومعناه السلوك والبر والى يد لوليم
 يظن بفتح الطاء اي يصير ان يدرى بكر الهمة وهي نافية اي ما يدي ١٢
 ع والطائفة من حيث ان ابن عباس كان يرى الوتر سنة ومع هذا سجد فيه ١٢ ع

له قوله ولما نظر السطل الاذان والحار
 يعز من ثقل الحمل او هو عبارة عن ثقل ساعد الاذان قاله الطيبي وهو حقيقة او مجاز عن الثقل نفسه شبر ذلك
 اشغل بصوت يلا السمع ثم ساهه مطرا فقيما له وهو يخرج من الدرر وقوله حتى لا يسمع غايه الا اباري ابعده
 بحيث لا يسمع ولا يذو الطراد ويقوى الاول حديث ابعده حتى يكون مكان الرواد ١٢ ع هـ قوله
 حتى يخطف اري يوسوس قال العيني اكثر الرواة بهم الطراد المتقون على ان لا يسمعوا الا ما في ايضا وفي الجمع معناه السلوك
 اي يد لوليم بن عمرو وقيل في شغل السمع اي في يد بله هو فيه كذا في السطواني ١٢ ع هـ قوله ثلثا اواربعاً
 فليسجد سجدتين ليس فيه تعيين مصل السجود وقدره والدار قسني مر فوما اذا سبى احدكم فلم يبدوا زادوا ونقص فليسجد
 سجدتين وهو جالس ثم يسلم وروي ابو داود نحوه فان قلت هذه الروايات تدل على ان سجدتين السجود السلام
 قلت روايات الفعل متعارضة فيقول لنا رواية القول وهو حديث ثوبان وكل سوسوسه بان بعد ما يسلم من غير
 فصل من الزيادة والتقصان سالما من المعارض فتمثل به ثم اختلفوا في الروايات حديث فقال الحسن البصري وطائفة
 من السلف بظاهره وقالوا اذا اشك المصل فلم يبدوا ولو نقص فليس عليه الا سجدتين وهو جالس فقال مالك
 والشافعي واحمد وآخرون متى شك في صلواته لا يبدوا على اليقين عملاً بحديث ابي سعيد رواه مسلم وغيره قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلواته لم يدرك صلى ثلاثا واربعاً فيطرح الشك ولين على ما استيقن ثم يسجد سجدتين
 قبل ان يسلم الحديث هذا يزيد ما في العيني فان قلت حديث ابي سعيد المذكور قولي وفيه ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم
 فلم يبق حديث ثوبان سالما من العارضة فالجواب ما قاله ابن الامام ان الكلام في سجود سطلاني الاطلاق ولم يبارئ
 حديث ثوبان في رواية قول وفيه الحديث وسائر الروايات خاصة في الشك على ان العولوية في الشك قد تعارضت
 ايضاً بما لدى ابو داود والنسائي من ان جسر واسن من في البخاري في باب التوجه نحو القبلة اذا شك احدكم في صلواته
 فليوتر الصواب فليتم عليه ثم يسجد سجدتين فهذا شريح عام قولي انتهى ١٢ ع هـ قوله ثم يديه يصليها
 واجج به قوم وقالوا لابي اس ان يصلي الرجل بعد العصر كسنتين والجمود على ان من خصا صلواته ويدل عليه ما ورد ان
 صلواته قال موت بها ايضاً من الدليل عليه ما جاء في رواية اخرى عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله قاسم اليه رسول الله صلى الله عليه وآله يأمرك ان يصلي فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ورجع القهقري وراة حتى قام
 في الصلوة فتقدم رسول الله صلى الله عليه وآله فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شئ في الصلوة اخذتم
 في التصفيق انما التصفيق للنساء من تابه شئ في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا التفت يا ايها
 ما منعك ان تصلي للناس حين اشرت اليك فقال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله حدثنا
 يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني الثوري عن هشام عن فاطمة عن أسماء قالت دخلت على عائشة وهي تصلي قائمة
 والناس قيام فقلت ما شان الناس فاشارت برأسها الى السماء فقلت اية فاشارت برأسها اي نعم حدثنا اسمعيل قال حدثنا مالك
 عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وآله في بيته وهو شاك جالساً وصلوا وراة
 قوم قياماً فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامم ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا : **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

كتاب الجنائز

**باب ما جاء في الجنائز ومن كان اخر كلامه لا اله الا الله وقيل لو هب بن ميثم ليس له ان يشرك بالله شيئاً دخل الجنة فقلت وان زني وان
 سرق قال وان زني وان سرق حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق عن عبد الله قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله من مات يشرك بالله أدخل النار وقلت انما من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة **باب الامر باتباع الجنائز****

بالتاس ايتها الناس الصلوة بالناس ثنا ابن ابي اويس شاك في الجنائز ليس مفتاح الجنة الا الله فقلت وقلت **باب الجنائز**

بفتح قلت مقصود بفتح في اول الامر فان قلت هذا ايضا غير مجزوم به لامتناع العطف قلت لا شك ان ذلك
 جاء عن عبد معلق بن بيشية البزاز ثم لم يكن الاعمال طامات ودلائل ونحن نحكم بحسب قول ابن بطال الانسان العوائد
 التي هي الاسلام عليها انتهى وفي العيني قال الداودي قول وهب ممول على التشديد والعلم ببلوغ حديث
 الى ذكره قوله يشرك بالشرك الذي يمتنع من ان يشرك بالشرك بالشرع والجنة فقلت
 قال ابن مسعود قلت انما الى اخوه والذي لا يشرك بالشرك هو القائل لا اله الا الله فهذا وقع المطالبة للرجوع كذا في
 العيني قال الكرماني من علم ابن مسعود هذا الحكم قلت من حيث ان اشياء السبب لوجوب اشياء السبيل
اسماء الرجال يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل
 مصر ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشي مولاهم ابو محمد العمري هشام بن ابي عروة بن الزبير فاطمة بنت
 المنذر بن زبير اسماء بنت ابي بكر الصديق اسمعيل بن ابي اويس مالك الامام المدني هشام بن ابي
 عروة بن الزبير بن العوام باب ما جاء في الجنائز ابو موسى بن اسمعيل السيوذي الشافعي ممدى بن ميمون
 الازدي واصل بن جيان بالتحية الاهدب الاسدي الكوفي معروف بن سويده الاسدي الباهلي الكوفي عمر
 ابن حفص النخعي الكوفي ابي هو حفص بن غياث بن طلق الكوفي النخعي الامش سليمان بن مهران الكوفي شقيق
 ابو اسد بن سلمة الكوفي باب الامر باتباع الجنائز ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الجراح
 ابن ابي عمير الكوفي **حل اللغات** الجنائز بفتح الجيم جمع جنازة بفتح وكسر اسم الميت في النخش
 او بفتح اسم كذا في وبالكسر اسم النخش بفتح الجيم جمع جنازة بفتح وكسر اسم الميت في النخش
 بفتح اسم كذا في وبالكسر اسم النخش بفتح الجيم جمع جنازة بفتح وكسر اسم الميت في النخش
 بفتح اسم كذا في وبالكسر اسم النخش بفتح الجيم جمع جنازة بفتح وكسر اسم الميت في النخش

له قوله
 ما كان ينبغي لابن ابي قحافة قال اما استفقار النفس لان الامامة حمل الربا سنة وموضع الفضيلة واما لا يشرك
 استدل بشئ رسول الله صلى الله عليه وآله حتى غلبت الى الصف الاول على انه لو اراد ان لا يتقدم اصلا لما شق
 الصلوة واما ان امر الصلوة كان في جنوة رسول الله صلى الله عليه وآله لم يختلف ويستعمل من حال الى حال ولم يكن
 يا من ان يحدث الله تعالى في تلك الحال امر من زيادة وتفحصان او تبدل بيته منها وهو لا يعلم لكذا في
 الكرماني قال العيني ولما بن عبد البر لا يجمع على عدم جواز ذلك لغيره **له قوله** اي لم تقدر
 لقولها فاشارت قاله القسطلاني وفي رواية ان لم يزل في العيني وفي الاصل النقول عن ابي بكر الصديق والرسول
 تعالى العلم وبهذا الحديث قلعة من حديث سبق في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والراس **وهي** وفي
 باب صلوة النساء مع الرجال في المسوق ص ٢١٨ **له قوله** وهو شاك اي يشك عن الخراف
 مزاجه ام يرضى وقال الحميدي هذا منسوخ لان النبي صلى الله عليه وآله في مرضه الذي توفي فيه قامه او اناس خلفه قيام والرسول
 في باب انما جعل العالم ليؤتم به قاله الكرماني ص ١٢٣ **له قوله** كتاب الجنائز جمع الجنازة بفتح الجيم
 وكسرها ويقال بفتح للميت وبالكسر النخش الذي عليه الميت ويقال بكسره وهي من جنسها استمر **له**
 قوله لا اله الا الله اي هذه بكسر والواو وهي من جنسها استمر **له**
 جواب من النخش بذكره في الحديث اي دخل الجنة كما رواه ابو داود باسناد حسن والحاكم باسناد صحيح واخر بالنسخ
 لابي ذر بن ابي اناسم وهو بكسر لا اله الا الله والغير في ذر آخر باسناد حسن والحاكم باسناد صحيح واخر بالنسخ
 قوله لا اله الا الله قال الكرماني فان قلت ما هي الامامة يدخل الجنة قطعاً ولو لم يرد من النار فكيف يقال الام

كتاب الجنائز ر قوله باب ما جاء في الجنائز ومن كان اخر كلامه لا اله الا الله الجنائز جمع جنازة بالفتح والكسر لغتان للميت وقيل بالكسر
 للنخش وبالفتح للميت والمراد ههنا الميت قوله ومن كان اخر كلامه الخ عطف على الجنائز بمنزلة التفسير فصاح المعنى باب ما جاء فيمن كان اخر كلامه لا اله الا الله وقيل رواه بقوله من كان اخر
 كلامه ذكر حديث رواه ابو داود باسناد حسن والحاكم باسناد صحيح الا انه حذف جواب من وهو دخل الجنة قلت ولا يخفى بعدة ثم انه جعل هذه الترجمة كالشرح لاحد
 الباب واشاره الى محل الحديث الياب على من كان اخر كلامه لا اله الا الله وطريق حمله ان يجعل قوله لا يشرك بالله كناية عن التعرُّف بالقرن وهو جملة حاوية فقيد متقنة الموت بكتفها باللسان
 وطريق تلك المقارنة هو ان يكون اخر كلامه لا اله الا الله كما جاء في حديث ابي داود والحاكم وهذا امسك دقيق لتأويل احاديث الباب يعني عما ذكره في تأويلها من حمل
 قوله دخل الجنة على دخوله بالآخرة وهو بعيد غير مستقيم اذ يلزم ان يدخل جحد النبوة وغيرها الجنة اذ لم يشرك بل يلزم ان من لم يشرك ولم يوجد بان كان شاكاً
 مثلاً يدخل الجنة فلا بد من تأويل اخر وهو جعل قوله لا يشرك بالله شيئاً كناية عن نفي مطلق الكفر فاقم ولا يخفى انه يحمل دخول الجنة على ما فهمه المصنف على
 الدخول ابتداء كما هو المتبادر اذ لا يستبعد ان يكون اجزاء الله تعالى هذه الكلمة السعيدة على لسانه في هذه الحالة من علامات انه سبق له المغفرة من الله تعالى والرحمة
 فيكون اهل هذه الكرامة من الذين قال الله تعالى فيهم ان الذين سبق لهم من الجنة اولئك عنها مبعدون والله تعالى اعلم والعجب ممن قال كان المؤلف اراد ان يفهم معنى
 قوله من كان اخر كلامه الخ بالموت على الايمان مطلقاً قلت ولا يخفى ما فيه اما اول فلان حمل قوله من كان اخر كلامه على هذا المعنى بعيد جداً واما ثانياً فلانه فتح الف
 للمعهود اذ المعهود وضع الترجمة شرحاً للحديث او مثله يستدل عليها بالحديث لا يوضح الترجمة ليكون الحديث شرحاً لها واما ثالثاً فلان حديث ابي ذر وهو معلوم بالاشكال
 محتاج الى التأويل بخلاف حديث من كان اخر كلامه فينبغي ان يحمل حديث ابي ذر وهو على حديث من كان اخر كلامه ليزول به الاشكال واما حمل حديث من كان اخر
 كلامه على حديث ابي ذر وهو ما يزيد في الاشكال فأتى فائدة في هذا الحمل والله تعالى اعلم - قوله وقلت انما من مات الا لله فقلت وقلت **باب الجنائز** بفتح الجيم جمع جنازة بفتح وكسر اسم الميت في النخش
 والاقتصاص هذا اللفظ من حديث جابر مرفوعاً وكانه اخذه من مفهوم الخلاف بناء على انحصار الدارين الجنة والنار وقيل اخذه من كون الشرك سبباً لحوال للتر
 وانتفاء السبب لوجوب انتفاء المسبب وعند انتفاء التارعتين دخول الجنة لا انتفاء دوا اخرى ولا يخفى ان الحديث لا يفيد انحصار السببية والشرك فيجوز وجود سبب اخر لدخول النار والله
 تعالى اعلم ر قوله باب الدخول على الميت بعد الموت اذ ادرك في كفته) كانه اراد به ان يكون مدارج حقيقة اولى حكم المدرج المقصود انه لا ينبغي الدخول عليه بلا مشاورة ان
 يطعم منه على ما يكره الاطلاع عليه فلا يتكلم ان دخول ابي بكر كان قيل التلقيب بل قيل الغسل فلا يوافق الترجمة واما حديث جابر نحل الاستدلال هو من الصحابة عن
 الكشاف تقريري النبي صلى الله عليه وسلم اياهم على النبي -

أبى وينهونى والنبي صلى الله عليه وآله لا ينهاني فجعلت عمى فاطمة تبكى فقال النبي صلى الله عليه وآله تبكين أولاد تبكين فما زالت الملائكة تظلمه بأجنحتها حتى رفعوه ونابغ ابن جريح قال اخبرني عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وآله يئس من أبي هريرة قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله نعى أبا النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج إلى المصلى فصفت بهم وكبراً ربيعاً حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وآله أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذ جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب وإن عيسى رسول الله صلى الله عليه وآله لتذرفان ثم أخذها جبالين الوليد من غير امرأة ففتحه باب الأذن بالجنة وقال أبو رافع عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وآله ألا أذنتموني حدثنا محمد بن جهماد قال اخبرنا أبو معاوية عن أبي اسحق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال مات إنسان كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعود فمات بالليل فدفعوه ليلاً فلما أصبح اخبروه فقال ما منعكم أن تعلموني قالوا كان الليل فكرهنا وكانت ظلمة أن نشق عليك فاتي قبرة فصلي عليه باب فضل من مات له ولد فأحسنه وقول الله وبشر الصابرين حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن أس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الجنة إلا دخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الرحمن بن الأصبهاني عن ذكوان عن أبي سعيد أن النساء قطن للنبي صلى الله عليه وآله جعل لنا يوماً فوعظهن فقال أيا امرأة مات لها ثلثة من الولد كن لها جنات من النار فقالت امرأة وثلاث قال واثنان قال وقال شريك عن ابن الأصبهاني حدثني أبو صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال أبو هريرة لم يبلغوا الجنة حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يموت مسلم ثلثة من الولد فيم النار إلا جعلته القسم باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصدري حديثاً

ويهنونى عنه فأنزلت اخبرني ابن المنكدر الى الميت الناس فيه اخبرنا رسول الله الاذن من سلام ينعكم بحثينا فاحتبه وقال الله عز وجل النبي تلك اخبرنا وقال ثلث كانوا لها الا كانوا لها قال ابو عبد الله وان منكم اوطرها

وهو الذي لا يتكلم الا في حق الله تعالى...
١ قال العيني...
٢ قوله تعالى...
٣ قوله تعالى...
٤ قوله تعالى...
٥ قوله تعالى...
٦ قوله تعالى...
٧ قوله تعالى...
٨ قوله تعالى...
٩ قوله تعالى...
١٠ قوله تعالى...
١١ قوله تعالى...
١٢ قوله تعالى...
١٣ قوله تعالى...
١٤ قوله تعالى...
١٥ قوله تعالى...
١٦ قوله تعالى...
١٧ قوله تعالى...
١٨ قوله تعالى...
١٩ قوله تعالى...
٢٠ قوله تعالى...

البيت الناس مطلقاً ومفعول يئس حذوف اي يئس الى الميت الى الناس او يئسهم بموته بنفسه وبأولادهم به ولا يحتاج الى ان يبعث من يحيى عنه هذا الخبر لا يخلو عن ايراث حزن وسوء للسامعين قوله باب الأذن بالجنة قلت الاقرب الايدان بمعنى الاعلام واما الأذن فالظاهر انه بمعنى العلم وهو غير مناسب لقوله لا يموت مسلم ثلاثة من الولد فيم النار المشهور عندهم نسب يلج على انه جواب للنفى لكن يشكل ذلك بأن الفاء في جواب النفي تدل على سببية الاول للتاني قال تعالى لا يقضى عليهم فموتوا وموت الاولاد ليس سبباً لانهم لا يرثون سبباً للجنة منها وعند الدخول في هائل الوفاة حتى لسببية غير مرادة هذا الاقرب للطلب ان من مات له ثلاثة ولد لا يدخل النار بعد ذلك إلا جعلته القسم على تقدير كونه جواباً يصير المعنى انه لا يموت مسلم ثلاثة ولد حتى يدخل النار بسببه إلا جعلته القسم وهذا أهون فأسد قطعاً لازمه ان موت ثلاثة من الولد لا يتحقق لمسلم قطعاً وأنه لو تحقق لدخل ذلك المسلم النار اتماماً الاقدار جعلته القسم فالوجه الرفع على ان الفاء عاطفة للتحقيب والضم انه بعد موت ثلاثة ولد لا يتحقق الدخول في النار إلا جعلته القسم واقرّب ما قيل في توجيهه النصيب ان الفاء بمعنى الواو المفيدة للجمع وهي تنصب المضارع بعد النفي كالفاء والمعنى لا يجتمع موت ثلاثة من الولد ولو لم تكن النار إلا جعلته القسم للعلم أهون كلمات بعيدة منها ما ذكره الحافظ ابن جرير حيث قال ان السببية حاصلة بالنظر الى الاستثناء لان النفي اثبات وكان المعنى ان تخفيف الولوج بسبب عن موت الاولاد هو ظاهر لان الولوج عام وتخفيفه يقع بأمر منها موت الاولاد بشرطه انتفاء ولا يخفى ان اذا اصحنا السببية بالنظر الى الاستثناء فلنا من اعتبار الاستثناء ولا قبل جعله جواباً يصلح بذلك ان يكون جواباً وحيداً يكون الاستثناء معتبراً معه قبل ان يصير جواباً واقعاً في حين النفي فلا يكون الاستثناء الا من النفي فيفيد الكلام انه يلزم النار إلا جعلته القسم وهو خلاف المطلوب ثم اذا جعلنا هذا المعنى جواباً للنفي مسبقاً عمداً دخل عليه النفي كما هو أدب الجواب يلزم ان هذا المعنى منتف لا يتقاء ما دخل عليه النفي كما لا يخفى

ادرك قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا امرأة عند قبري تبكي فقال انقوا الله واصبري يا ابى غسل الميت وضوءه بالباء واليستر وحطت ابن عمر بن الخطاب عن زيدا وحمله وصلى ولم يتوضأ وقال ابن عباس المسلم لا ينجس حياً ولا ميتاً وقال سعد لو كان نجسا ما مسسته وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينجس احدنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ايوب السخيتي عن محمد بن سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيته ابنته فقال اغسلها ثلثا وخمسا واكثر من ذلك ان رأيتهن ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخرة كافرور او شيئا من كافرور فاذا فرغتن فاذا نبتي فلما فرغنا اذناها فاعطانا حقوة فقال اشعرنها اياه تعني ازاره باب ما يستحب ان يغسل وتر احدنا محمد قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلها ثلثا وخمسا واكثر من ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخرة كافرور فاذا فرغتن فاذا نبتي فلما فرغنا اذناها فالتقى الينا حقوة فقال اشعرنها اياه فقال ايوب حدثني حفصة بمثل حديث محمد وكان في حديث حفصة اغسلها وترا وكان فيه ثلثا وخمسا وسبعا وكان فيه انه قال ابدءوا بيها منها ومواضع الوضوء منها وكان فيه ان ام عطية قالت ومشطناها ثلثة قرون باب يبدء بيها من الميت حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا اسمعيل ابن ابراهيم قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في غسل ابنته ابدن بيها منها ومواضع الوضوء منها باب مواضع الوضوء من الميت حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع عن سفين عن خالد الجذاعي عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت لما غسلنا بنت النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ونحن نغسلها ابدءوا بيها منها ومواضع الوضوء منها باب هل تكفن المرأة في ازار الرجل حدثنا عميد الرحمن بن حماد قال حدثنا ابن عون عن محمد عن ام عطية قالت توفيته ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اغسلها ثلثا وخمسا واكثر من ذلك ان رأيتهن فاذا فرغتن فاذا نبتي فلما فرغنا اذناها فترع من حقوة ازاره وقال اشعرنها اياه باب يجعل الكافر في الاخرة حدثنا حماد بن عمرو قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت توفيته احدي بنات النبي صلى الله عليه وسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلها ثلثا وخمسا واكثر من ذلك ان رأيتهن بماء وسدر واجعلن في الاخرة كافرور او شيئا من كافرور فاذا فرغتن فاذا نبتي قالت فلما فرغنا اذناها فالتقى الينا حقوة وقال اشعرنها اياه وعن ايوب عن ام عطية بنت بخوة وقالت اني قال اغسلها ثلثا وخمسا وسبعا واكثر من ذلك ان رأيتهن قالت حدثنا ام عطية وجعلنا راسها ثلثة قرون باب نقض شعر المرأة حدثنا احمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن جريج قال ايوب وسمعت حفصة بنت سيرين قالت حدثتنا ام عطية انها جعلت راس بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة قرون نقضته ثم غسلته ثم جعلته ثلثة قرون باب كيف الاشعار للميت وقال الحسن الخرقه

محمد بن ابي ثناء قال غسل ابدان ثنى يغسل ابدان قال بنت رسول الله في اخوه في اخوه قال قلت ينقض بان حدثنا ابن وهب ابنة قيل منهن اسم بنت يونس وميعة بنت عبد المطلب وسلي بنت قانف في رواية الهادو وقاله بالالف والنون ١٣ اربع قوله باب كيف الاشعار للميت اي هذا باب يذكر فيه كيف الاشعار للميت في قوله صلح اشعرنها اياه وانما اورد هذه الترجمة مختصا بقوله كيف الاشعار من هذه الغلظة قد ذكرت في الاماويث المذكورة غير مرة تنبيها على ان الاشعار منها في هذا الطريق اللغات وهو قولنا ان الاشعار والغنما فيه على ما يوجب الآن في حديثه وبه المطابقة للترجمة ١٣ اربع قوله الترجمة الخامسة اشارة الى ان الميت يكفن بحسب الثواب كمن هذا في حق السادة في حق الرجال بثلاثة وهو كفن الستة في ثمنها ١٣ اربع اسماء الرجال آوم بن اليااس شجيرة بن الجراح ثابت اليااس باب غسل الميت اسمعيل بن عبد الله بن ابي ايس مالک الاسام باب ما يستحب ان يغسل الميت محمد بن الحسن وقال اليااس في كفن ان يكون محمد بن سلام اليوب هو اسمعيل بن محمد هو ابن سيرين ام عطية هي شقيقة الانصارية باب يبدء بيها من الميت فماله بن مهران الغناء موالنازل البصري حفصته بنت سيرين ام المذيل الانصارية البصرية باب مواضع الوضوء من الميت يحيى بن موسى بن عبد ربه السنياني البجلي المشهور بخت وكيع هو ابن الجراح بن طبع الرواسي الكوفي سفينان هو الثوري فماله هو ابن مهران الغناء باب هل تكفن المرأة الا عبد الرحمن بن ابي عبد الله البصري ابن عون عبد الله البصري محمد هو ابن سيرين الانصاري ام عطية نسبية الانصارية باب يجعل الكافر في الاخرة حدثنا حماد بن عمرو قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت حدثتنا ام عطية انها جعلت راس بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة قرون نقضته ثم غسلته ثم جعلته ثلثة قرون باب كيف الاشعار للميت وقال الحسن الخرقه اشعرها بثلاثة قرون اي ثلاثة قرون اذ نبتت اي عنت متبع ثلاث نوات لام الفعل ونون الفسوة ولون الوقاية فادعت الاول في الثانية ١٣.

له قوله وحط بشرة النون اي استعمل الخيط او غيره من انواع الخيط يجعل على الرأس الميت ولبسته وجده ان يمسر وسطا بقية للترجم من حيث ان الخيط يستلزم الغسل وكان قال غسل وجفد قاله اليعقوبي وقال السجستاني ان الخيط يعلق بهذا الاثر فاجده بالترجم من جهة ان المصنف يرى ان المؤمن لا ينجس بالموت فان غسله انما هو للتعباد لو كان نجسا لم يغير الماء السدولا المادونه لو كان نجسا لم يمسس ان يمسس بالمس من اعنائه ١٣ اربع قوله اشعرنها اياه من الاشعار وهو اليااس والشعار والشعار هو الذي يلبس الجسد والغير الاول للثغرات والثاني للميت والثالث للمقوم ١٣ اربع قوله ومشطناها ثلثة قرون اي جعلنا شعرها ثلثة قرون مضفا لرياحن حلتها بالمشط قال السجستاني ان كفن ليس فيه تفرغ على تقريبه معلم بثلاثة قرون كمالا يعني ١٣ اربع قوله مواضع الوضوء زاد ابو زرعة من اي من الابنة والبداءة باليااس ومواضع الوضوء مما زادته حفصة في روايتها عن ام عطية على اخيها حمرا والحكمة في امره معلم بالوضوء محمد بن ابراهيم المومنين في امور الاخرة والتجميل والمذهب الخفيفة كالاشافية في سنة الوضوء للميت كمن قال الخفيفة لا يستغسل ولا يستنشق بعد الاخراج المومن العلم والانت ١٣ اربع قوله فترع من حقوة اي معقد الاثار منه واستعمال القومها على الميتة وفي السابق على الجواز وقول الركني ان الجواز والسابق حقيقة وهم لانه في اصل الوضوء لمعقد الاثار من الجسد الا ان يلبس ان استعماله في الاثار حقيقة عريفة قال السجستاني ان الخيط هو في الوضوء حقيقة لانه مشترك بين المعينين والمشارك حقيقة في المعينين او اكثر والدليل على ذلك ان الجوهري قال الحقوا الارثم قال والحقوا ايضا الحقوه مشد الاثار التي وفي التاموس القوم كمش والارثم كمش ومعه كالحقوة ١٣ اربع قوله باب نقض شعر المرأة اي الميتة عند الغسل وذكر المرأة فترع خرقه الغالب لان حكم الرجل الميت كذلك اذا كان شعره مضغورا فيحصل الماء الى اصول الشعر لاجل التظيف ١٣ اربع قوله قال ايوب وسمعت حفصته اي الرواية معلومة على مقدارها سمعت كذا وسمعت حفصته ١٣ اربع قوله انهن جعلن اي النساء الاتي باشرن غسل بنت رسول الله صلعم

فقال وقال سعيدي قال ابو عبد الله الغنص القذر فترع

ذلك على من تأمل في نظائره ومنها قوله تعالى لا يقضه عليهم فيموتوا فيلزم ان لا يتحقق موت ثلاثة ولد حتى يترتب عليه دهر الولوج الاجملة القسم كمالا يتحقق القضاء عليهم حتى يترتب عليه وهو محتم ولا يخفى انه فاسد جدا فانهم

للعامة تشد بها الغدلين والوكين تحت الدرع ^{١٢٦١} حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن جويران ان ايوبا اخبرنا قال سمعت ابن سيرين يقول جاءت ام عطية امرأة من الانصار من اللقي يا عن النبي صلى الله عليه وسلم قد مات البصرة تبارك الله بنا لها فلم تذكره فحدثنا قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلها ثلثا وخمسا واكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخرة كافورا فاذا فرغتن فاذا نغيتي قالت فلما فرغنا القى الينا حقوة فقال اشعرنها اياه ولم تزد علي ذلك ولا ادري ائى بناته و زعم ان الاشعار الفقه فيها وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر ولا تؤزير باب هل يجعل شعر المرأة ثلثة قرون حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن هشام عن ابي الهذيل عن ام عطية قالت ضفرنا شعر بنت النبي صلى الله عليه وسلم تعني ثلثة قرون وقال وكيع عن سفيان ناصيتها وقربها باب يلقى شعر المرأة خلفها ثلثة قرون حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام ابن حسان قال حدثنا حفصة عن ام عطية قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم فان اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلها بالماء وسدر وتدا ثلثا وخمسا واكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلن في الاخرة كافورا وشيئا من كافور فاذا فرغنا اذناه فلقى الينا حقوة فضفرنا شعرها ثلثة قرون والقيناها خلفها باب الثياب البيض للكفن حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحيطوه ولا تحجره والاساة فانه يبعث يوم القيمة فليتبيا باب جبير عن ابن عباس قال بيما رجل واقف بعرفة اذ وقع من راحلته فوقصته او قال فاوقصته قال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحيطوه ولا تحجره والاساة فانه يبعث يوم القيمة فليتبيا باب جبير عن ابن عباس قال بيما رجل واقف بعرفة اذ وقع من راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحيطوه ولا تحجره والاساة فانه يبعث يوم القيمة فليتبيا باب كيف يكفن المحرم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بصير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا وقصه بعيرة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تحجره واراء

تشد بها الغدلين والوكين احمد يعني ابن صالح حدثنا ابن وهب لا رسول الله وقال يلقى خلفها قال يجعل فلقينها ٢ بالمبارك فيهن ٢ بن زيد فقال فاوقصته فانه يبعث النبي

ابن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تحجره واراء
 البني وغيرهم التي كذا في عمدة القاري ١٢ - قوله ليس فيها قميص ولا عمامة قال القسطلاني في بعض نسخي وجودهما بالكلية ويحتمل ان يكون المراد لغير الممدود والى الثلاثة فخرته عن القميص والعمامة والاول اطروقه قال الشافعي وبان في قال المالك بن نويرة ان القميص عندنا نقي من غير استجماب لان ابن عمر بن ابي النضر في حصة الثوب قميص وعمامة وثلاث لغات انتهى ١٣ - قوله فاوقصته او قال فاوقصته شك من الراوي والمعروف عند اهل اللغة بدون الهزة فالثاني شاذ اذ كسرت غنة والغير المرفوع في وقصته للراوية والمنسوب للرجل قال القسطلاني وقال الشافعي كون الامل في فاعلة غلات الظاهر وقال الخليل في معناه انها مخرجة كسرت غنة والوقصه في اربعة ذكركم ان ١٣ - قوله ولا تحيطوه بتشديد السين المكسورة الا لا يحتمل ان شي من غسلا او في كنهه نحو طلاء نحوها في العجمه الى لا تحيطوا اسر بل بقولنا ان حرام من منع ستر اسنان كان رجلا ووجهه وكيفية كان امرأة ومن منع الحيط فاذا ظهره وشعره ١٣ - قوله فانه يبعث يوم القيمة طيبا اي حال كونه قائما بيك العم والحق انه يشترط يوم القيمة على الميتة التي مات عليها يكون ذلك طيبا كغيره كالتشديد ياتي واوداه تشد وما في رواية طيبه اي على بيته بلدا شعره يصنع ونحوه واجتبه في الشافعي واحمد واستحق وايل ان المهر ان المحرم على امره بعد الموت ولها حكم ستره وتطهيره وهو قول عثمان وعلي وابن عباس ومطارد الثوري ووجهه سبب البوحفة وما لك والاولى الى ان يمنع به ما يمنع بالليل وهو يروي عن عائشة وابن عمر وادس لانا جادة شربت فطلبت بالموت كالصلاة والعيام وقال صلوات اقامت ابن ارم انقطع علم الحديث واجا بول عن حديث الباب بان ليس عاما بل يفظ لان في شخص معين ولذا قال فانه يبعث الخادم بقل يبعث يوم القيمة طيبا لان محرم فلا يتعدى حكمه الى غيره الا بدليل والشرعاني اعلم بالصواب كذا قال القسطلاني ١٣ - قوله فاوقصته او قال فاوقصته بحداديين وبكسر اي قلمه سريرا قاله في الجمع والمطابقة للترجمة بطريق المفهوم من منع المنوط بالمحرم بها ١٣ -

على المعنوية والفاعل الغير الذي في ريشه الرابح الى الغاسل بالقرينة الدلالة عليه ويروي الغدنان والوركان مرفوعين لانها مفعول ثان من الفاعل فشي الاولى في ريشه على بناه المعلوم وفي الثانية على بناء الجمل ومطابقة هذا اللفظ لوجه من حيث ان شد الغدنين والوركين بالقرينة الا انه من هولها وقد نشر الاشعار في آخر حديث الباب بالفتح وهذا المقدار يستأنس به في وجه المطابقة قاله القسطلاني ١٣ - قوله تبارك الله ما جعله عالمة وتبارك من البادية وهي الاسراع والمعنى انها اسرعت في الجحيم لبعرة لاجل ابنا الذي كان فيها ولم تذكره لانها ماتت قبل مجيها وما خرج الى موضع آخر قال ابن المنذر ليس في اماريت غسل البيت من حديث ام عطية ومطرد قول الامام في ١٣ - قوله فانه يبعث يوم القيمة فليتبيا باب جبير عن ابن عباس قال بيما رجل واقف بعرفة اذ وقع من راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحيطوه ولا تحجره والاساة فانه يبعث يوم القيمة فليتبيا باب جبير عن ابن عباس قال بيما رجل واقف بعرفة اذ وقع من راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحيطوه ولا تحجره والاساة فانه يبعث يوم القيمة فليتبيا باب كيف يكفن المحرم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بصير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا وقصه بعيرة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تحجره واراء

حدثنا ابن وهب لا رسول الله وقال يلقى خلفها قال يجعل فلقينها ٢ بالمبارك فيهن ٢ بن زيد فقال فاوقصته فانه يبعث النبي

فَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِكُلِّ حَدِيثٍ مُسَدَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ عَبْدِ سَاقٍ قَالَ
 كَانَ رَجُلًا وَقَفَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُرْفَةٍ فَوَقَّعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ قَالَ أَيُّوبُ فَوَقَّعَتْهُ وَقَالَ عُمَرُو فَاقْصَصْتُهُ فَمَاتَ فَقَالَ انْعِسِلُوهُ بِمَاءٍ
 وَسِدْرٍ وَكَفَنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا تَحْنُطُوهُ وَلَا تَحْمُرُوا رَأْسَهُ فَانَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَيُّوبُ يُلْتَمَى وَقَالَ عُمَرُو مُلْتَمَى بَابُ الْكَفَنِ وَالْقِيَامِ
 الَّذِي يُكْفَى وَلَا يُكْفَى وَمَنْ كَفَنَ بِغَيْرِ قِمِيصٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَهْمٍ تَوَفَّى جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَعْطَيْتُ قِمِيصَكَ أَكْفَنَهُ فِيهِ وَصَلَّ عَلَيْهِ وَاسْتَعْفَلَ لَهُ فَأَعْطَاهُ
 قِمِيصَهُ فَقَالَ إِذْنِي أَصَلَّ عَلَيْهِ فَأَذَنَتْهُ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ فَقَالَ لَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تَصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ أَنَا بَيْنَ خَيْرَ
 قَالَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ فَانزَلَتْ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ
 أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَسْمَعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعَ جَابِرًا قَالَ اتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
 بَعْدَ مَا دُفِنَ فَأَخْرَجَهُ فَتَفَّتَ فِيهِ مِنْ رِيْقِهِ وَالْبَسَهُ قِمِيصَهُ بَابُ الْكَفَنِ بِغَيْرِ قِمِيصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ هِشَامِ
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَفَّنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَكُونٌ كَرِيفٌ لَيْسَ فِيهَا قِمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى عَنْ هِشَامِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ لَيْسَ فِيهَا قِمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنُ عُيَيْنَةَ لَا يَقُولُ ثَلَاثَةً وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سَفْيَانَ يَقُولُ ثَلَاثَةً بَابُ الْكَفَنِ بِالْعِمَامَةِ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سُكُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قِمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ بَابُ الْكَفَنِ
 مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ وَالزُّهْرِيُّ وَعُمَرُو بْنُ دِينَارٍ وَتَادَةُ وَقَالَ عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ الْحَنْطُوطُ مِنْ جَمِيعِ
 الْمَالِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ يُبَدَأُ بِالْكَفَنِ ثُمَّ بِالَّذِينَ ثُمَّ بِالْوَصِيَّةِ وَقَالَ سَفْيَانُ اجْزَأَ الْقَبْرُ وَالْغُسْلُ هُوَ مِنَ الْكَفَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ قَالَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَوْمَ مَا بَطَّعَ عُمَرُو فَقَالَ قَتَلَ مَعْصِبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَكَانَ خَيْرًا مِنْهُ فَلَمْ
 يُوجَدْ لَهُ مَا يَكْفِنُ فِيهِ الْبُرْدَةُ وَقَتَلَ حَمْزَةُ أَوْ رَجُلٌ أُخْرِيَ عَنْهُ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مَا يَكْفِنُ فِيهِ الْبُرْدَةُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَحَلَّتْ لَنَا
 طَيْبَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا ثُمَّ جَعَلَ يَنْكِي بِأَبِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ الْاُثْرُوبُ وَاحِدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَيْ بَطَّعَهُ وَكَانَ صَاحِبًا فَقَالَ قَتَلَ مَعْصِبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهُوَ
 قَلْبِيًا وَقَافًا فَاقْصَعْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَلَّى الْكَفَنِ فِي الثَّيَابِ الْبِيضِ وَالْعِمَامَةِ بِطَعَامِهِ بُرْدَةُ بُرْدَةٌ

الكفن لو من بعض الكفن والارض من حكم الكفن في ارض من راس المال لان الشك ١٢ هـ قوله نقل
 مصعب بن عمير بن جابر القرشي العبدى كان من اجلة العمارة بنحو رسول الله صلعم الى المذنبه يعقروهم القران ويقفونهم
 الدين وحوالته من جمع الجمة بالمذنبه قبل الهجرة وكان الى الجاهلية من اثم الناس ليسوا واليهنم باسا واصنم جمالا فلما
 اسلم نهدي في الدنيا وتكشفت وفيه نزل رجال مدقواما هو والذئب عليه مثل يوم احد شهيدوا في السنة حرة ١٢ عمدة القارى
 له قوله كان يجرى من بين قال عبد الرحمن كان مصعب يجرى من انما قاله توامعا وبها نفسه كما قال صلعم
 لاقتضوني على يونس بن متى فقال عبد الرحمن من العشرة البشرية ١٢ عمدة القارى ك هـ قوله فلم يوجد له
 ما يكفن فيه. هذا موضع التردد لان ظاهره انه لم يوجد ما يكفن الا البردة المذكورة ١٢ قس
 اسماء الرجال مسدود هو ابن مسعود الاسدي البصري البواسن عماد بن زيد
 ابن دهم البصري عمرو هو ابن دينار الكوفي يوب هو اسفانياى باب الكفن في القميص هو مسدود هو ابن مسعود
 شيعة بن سعيد القطن عميد الشعب من عمرى فاعول بغير المذنبى مالك بن اسفيل بن زياد البندى الكوفى
 ابن يزيد هو سفيان بن ابى عوف بن عوف الهلال ابو محمد الكوفى عمرو هو ابن دينار الكوفي جابر هو ابن عبد الله
 الاضامى باب الكفن بغير قميص الوجودى النعمان الفضل بن يونس بن سعيد الثورى هشام هو ابن عروة
 ابن زبير بن العوام مسدود هو ابن مسعود الاسدي شيعة هو ابن سعيد القطن هشام هو ابن عروة المذكور
 قريبا باب الكفن بالعمامة اسفيل هو ابن الياءوس عبد الله المسمى مالك هو الامام الامسى المسدنى
 ويره قال عطاء بن ابي رباح وصله اللدى والزهرى محمد بن مسلم وصله عبد الرزاق عمرو بن دينار المسكى
 فتاوة هو ابن دعامة السدوسى باب اذا لم يوجد الوجه بن مقاتل الروزى عبد الله بن المبارك الرورى شعبة
 ابن الجراح العكلى هـ غلط من الطيب لا كفن الموتى واجسامهم خاصة ١٢ مجمع.

كيف اول الكفن. بعم اليا وفتح الكاف وتشديد الغاد من كيف في اللوطين اى خطبت ما شئت اولم تحنط وضبطت بعينهم
 يفتح اليا وضم الكاف وتشديد الغاد مسدود ابن رشيد اى ليترك بالباس قميص الصالح لئلا يتسوا كما كان كيف
 عن الميت العذاب لولا وضبطه اخرون الى بسكون الكاف وكسر الفاء ووزم البسب بانه العواص بان اليا سقطت
 من الاكاتب اى صلوا كيف اول الكفن قال ابن بطال فالرولى كان القميص او قميص الاول لولى كذا فى قس وك ١٢
 هـ قوله فاعطاه قميصاى صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عبد الله قيصر وهذا صرح فى ان ابنه هو الذى اولى له
 رسول الله صلعم قيصر وفى الرطبة انا فى بسن جابر قال انى صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بصير فافترقت فبى من ريقه
 والبسة قيصر وكان اهل عبد الله بن ابي عثمان على النبي صلعم المشقة فى حضوره فنادوا الى تمييزه قبل وصوله صلعم فلما
 وصل امر بافراغ عن التبراج از البردة من الكفن فى قيصر والصلوة علىه فبى سبب بلما قيل فى تاويله ان منى قوله فى
 حديث ابن عمر فاعطاه اى اتم بذلك فاطق على الوعد اسم العيشة بما زاد التحق وقومها وقال ابن الجوزى يجوز ان
 يكون اعطاه قميصين قيصرا الكفن ثم افترجه بالبسة غيره والثرا اعم فان قلت بل هو اعطاه القميص مع انه راسه انكفتين
 قيل اعطاه اولها لا يزل الرجل الصالح وقيل تأييفا لغيره مع علم ان قميص لا يتغير مع كونه فروى انه اسلم من الخزرج الف
 ملاوذه يطلب الاستشفاء بثوب صلعم وقال ابنه هم انما البسة قيصر مكا فاة لما منع فى الباس العباس عمر صلعم
 قيصر يوم بدكما ذكره المؤلف ايضا ويبنى فى صلا ١٢ ملاه متفظ من ع قس وك ١٢ هـ قوله قال
 ابراهيم اى النفس ووصل قوله اللدى وانما يبدأ بالكفن اوللان النبي صلعم لم يستغفر فى حديث حمزة ومصعب
 بن عمير ربه عليها دين ولولم يكن مقدما على الدين لاستغفر لانه موضع الحاجة الى البيان وسكوت الشارع فى وضع
 الحامة الى البيان ١٢ منى هـ قوله قال سفيان هو الثورى اجرا القبرى هو عمر القبرى وجر الغسل من جنس

قوله فقال ليس الله نهاك ان تصلى على المنافقين، فان قلت كيف لعمران يقول او يعتقد ذلك وفيه اتهم للنبي صلى الله
 تعالى عليه سلم باذكاره لئنه عن قتل لعله جوز النسيان والسهو فاراد ان يذكره ذلك ويمكن ان يقال قوله ليس الله نهاك ليس لتقرير النبي بل للتردد بين النبي وعدمه
 ليتوسل به الى فهم ما ظنه شهيا واما ما يشعر به كلام بعضهم ان الله كان متحققا لان الصلوة استغفار للميت وقد نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاستغفار للمشركين لقوله تعالى فاذا
 للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين فليس يتحقق الا بالبر من كون الميت منافقا ان يكون مشركا الظاهر ان الحكم كان فى حق المشركين وهو النبي وفى حق المنافقين
 التخيير ثم قوله لمع وهو الله تعالى اعلم قوله بعد ما دفن فاخرجه) هذا الحديث يخالف لحديث عمر بن الخطاب بن عمار روية ابن عباس عن عمر كما ذكرها الترمذى وصحتها فيها
 دعى صلى الله تعالى عليه وسلم للصلوة عليه فقاهر اليه الى ان قال ثم صل على الميت حتى فرغ منه فانه هو يخرج فى انه صلى الله تعالى عليه سلم كان مع الجنازة الى ان اتى به
 القبره قد تكلف بعضهم فى التوفيق بما لا يفتح الا يراى بالكلية والله تعالى اعلم. قوله فلم يوجد له ما يكفن فيه الا البردة) اى تكفن فيه والتكفن فيه من غير بحث وتفتيش عن
 كون البرد المذكور يبلغ الثلث امر لادليل على ان الكفن من كل المال وقال القسطلانى قوله البردة مرضع الترجمة لان الظاهر انه لم يوجد ما يمكنه الا البردة المذكورة اه والله تعالى
 اعلم

من حاجة غيري سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجعل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحداً على ميت فوق ثلث الاعلى زوج
 اربعة اشهر وعشراً باب زيارة القبور حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يا امرأة تبكي عند قبر فقال اتقى الله واصبري قالت اليك عني فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها انه النبي صلى الله
 عليه وسلم فانت يا ابى النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوا بين فقالت لم اعرفك فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى باب قول النبي
 صلى الله عليه وسلم يعتب الميت ببعض بكاء اهله عليه اذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى قُواْ اَنْفُسَكُمْ وَاَهْلِيكُمْ نَارًا وَقَالَ النبي صلى
 الله عليه وسلم كلتم راع وكلتم مسؤل عن رعيته فاذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة ولا تيرمزوا رزماً ووزراً اخرى وهو قوله وان
 تدع متقلبة الى جملها لا يجمل منه شئ وما يرخص من البكاء في غير نوح وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلم الا كان على ابن
 اهل الاول كفل من دمها وذلك لانه اول من سن القتل حدثنا عبدان ومحمد قالانا عبد الله قال اخبرنا عاصم بن سليمان عن ابى
 عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابى قبض فأتينا فارس يقرئ السلام ويقول ان الله ما
 اخذ وله ما اعطى وكل عندنا باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فاسلئت اليه فقسم عليه لياتيها فقام ومعه سعد بن عباد بن
 جبيل وابى بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرغوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تتعقعق قال حسبته انه قال كانتا شئ
 ففاضت عيناها فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عبادي وانما يرحم الله من عباده الرحماء حدثنا
 عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا نبينا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر قال فرأيت عينيه تدمعان قال فقال هل منكم رجل لم يقارف الليلة فقال
 ابو طلحة انا قال فانزل قال فنزل في قبرها حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني عبد الله بن عبيد الله
 بن ابي مليكة قال ثويت بن عثمان بمكة وجئنا لشهداها وحضرها ابن عمر وابى عيسى وابى لجالس بينهما او قال جلست الى

علي الهندي يقول يقول على المنبر يا رسول الله ببكاء سببه النوح ذنوناً بائنة انه ابنة وكل شئ معه ففاضت فانا انا للنبي ثنا

او اتم يفعلون الشروع بهم عن ذلك فانه رسال عثمان ذلك من سيرة ١٢ ع قوله وهو كقول وان
 تدع متقلبة الى جملها لا يجمل منه شئ وما يرخص من البكاء في غير نوح وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلم الا كان على ابن
 اهل الاول كفل من دمها وذلك لانه اول من سن القتل حدثنا عبدان ومحمد قالانا عبد الله قال اخبرنا عاصم بن سليمان عن ابى
 عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابى قبض فأتينا فارس يقرئ السلام ويقول ان الله ما
 اخذ وله ما اعطى وكل عندنا باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فاسلئت اليه فقسم عليه لياتيها فقام ومعه سعد بن عباد بن
 جبيل وابى بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرغوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تتعقعق قال حسبته انه قال كانتا شئ
 ففاضت عيناها فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عبادي وانما يرحم الله من عباده الرحماء حدثنا
 عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا نبينا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر قال فرأيت عينيه تدمعان قال فقال هل منكم رجل لم يقارف الليلة فقال
 ابو طلحة انا قال فانزل قال فنزل في قبرها حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني عبد الله بن عبيد الله
 بن ابي مليكة قال ثويت بن عثمان بمكة وجئنا لشهداها وحضرها ابن عمر وابى عيسى وابى لجالس بينهما او قال جلست الى
 علي الهندي يقول يقول على المنبر يا رسول الله ببكاء سببه النوح ذنوناً بائنة انه ابنة وكل شئ معه ففاضت فانا انا للنبي ثنا

عند الصدمة الاولى . قال الخطابي المعنى ان الصبر الذي يجد عليه صاحب ما كان عند مفاجاة الصدمة بخلاف ما بعد
 ذلك فانه بعد الايام يسوق الى ان يطال اراد ان لا يتبع عليها مصيبة الهلاك وقد اخرجنا عن المعاصم في التزج من ان
 صلح لم يتر المرأة المذكورة عن زيارة قبرها وانما امرها بالصبر فدل على الجواز من هذه البيضة كذا قال العيني وغيره
 قال السطواني واستدل به على زيارة القبور سواء كان الاثر طرماً او امرأة المتني وقال العيني وروى في الاباحة
 اعاديش كثيرة منها حديث بريدة اخبرني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور فزوره وبال حديث وراه
 الترمذي ايضا وقال والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون زيارة القبور باسناد وهو قول ابن المبارك والشافعي و
 احمد والسنيني وروى الترمذي حديث الى اربعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زوارات القبور وقال هذا حديث
 حسن صحيح ثم قال وقد راي بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور فلما رخص دخل
 في الرخصة الرجال والنساء انتهى ويؤيده ما في الترمذي من ان من قبلة ان ما نشره قبلت ذات يوم من المقابر فقلت
 لها يا ابا حنيفة من اين اقبلت قالت من قبر ابي عبد الرحمن فقلت لما ليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يثني عن
 زيارة القبور قالت نعم كان يثني عن زيارتها ثم امرهم بزيارتها وقال بعضهم انما يكره زيارة القبور للنساء لقوله
 وكثرة جرحه وروى ابو داود عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمقابر من عليها المساجد
 والسورج وقال ابن عبد البر ولعله كره الزيادة لغيره من الصلوات فكيف المقابر كذا في العيني وسطر وقال
 في آخره واصل الكلام من هذا ان زيارة القبور كرهت للنساء بل حرام في هذا الزمان ولا سيما في هذا الزمان
 قوله اذا كان النوح الى آخره . ليس من الحديث المرفوع بل هو من كلام بني تميم قاله ابن اسحاق ١٢ ع
 قوله من سنته . بعلم السنين وتشهد النون وكسر الفوقية اي من مادته وطريقته اذا كان من الحرب من يامر بذلك
 اهل كذا هو لا يكره ومنه بعض المصنفين المرفوعة اي من اجله ١٢ ع قوله يقول الله له وجه
 الاستدلال بالآيتين الشخص اذا كان نوحاً فاهل يقفون به فهو سبب النوح اهل فاذا في اهل من النسب ١٢ ع
 قوله كلتم راع الى . هذا يغل سائر جهات الوقاية فان الرجل اذا كان راعاً لا يلهو بعبادته وشربها

من جملة المستثنى حتى يقال انه استثناء محقق شديدين بحرف واحد بان يقال على زوج مستثنى من علي ميت واربعه اشهر وعشراً مستثنى من فوق ثلاث فقد صرحوا بمنعها وعلى هذا
 فلهذا الرواية بواسطة هذا المقدار ايضاً من ادلة وجوب لعدة والله تعالى اعلم . قوله فلم تجد عنده بوا بين لعل اسأق هذا الحديث لا فائدة ما كان عليه النبي صلى الله
 عليه وسلم من التواضع فذكر انها ما عرفته اولاً اذ ليس من شأنه الامتياز عن احاد الناس في الشئ حتى يعرف به كما هو شأن اكابر الدنيا ثم حين جاءت الى الباب فما وجدت لها بيتاً
 عن الوصول اليه كما يوجد على ابواب اهل الدنيا والله تعالى اعلم . قوله اذا كان النوح من سنته . اي سنة الميت او الاهل وافراد الصمير لمراعاة اللفظ ومرجع التوهين احد
 وهو ان الميت قد عود اهله في حياته بالبكاء على الميت والنياحة عليهم ورضى به اقرهه على ذلك . اذا اعتياد الاهل عادة لا يكون الا بتسامح صاحب البيت في امرهم وتقديرهم
 عليه فاذا كان كذلك ووقع من الاهل البكاء والنياحة عليه يصير كان الميت ما وقاهم عن هذه العصبية ولم ير اعلم كما ينبغي ويصير كمن سن
 لهم ذلك فيصير عاصياً فيعذب لذلك وقوله وما يرخص من البكاء عطف على اول الترجمة قوله لم يقارف الليلة اي لم يجامع قبل قال ذلك تعريضاً بختان فانه جامع لتلك
 الليلة فلم يستحسنه صلى الله تعالى عليه وسلم لا فيه من الغفلة عن حال هل البيت مع انها من بناته صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتضاه شدة الاهتمام بما مرها ثم قيل لعل وقوع
 مثل هذا من عثمان لعذر في ذلك اذ يحتمل انه طال مرضها فاحتاج الى الوقاع ولم يكن يظن انها تموت تلك الليلة وليس في الخبر ما يقتضئ انه واقف بعد موتها او بعد احتضارها
 والله تعالى اعلم

احدها ثم جاء الآخر فنجس الى جنبي فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان ان تنهني عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعدب ببكاء اهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدثت قال صدرت مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيداء اذ هو يركب تحت ظل سمرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركبان قال فنظرت فاذا صهيب فاخبرته فقال ادع لي فرجعت الى صهيب فقلت ارسل فاجتأب اليه المؤمنين فلما اصاب عمر دخل صهيب يبكي يقول واخاه فقال له عمر يا صهيب اتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعدب ببكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعدب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لي يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه وقالت حسبك القرآن ولا تزوروا زورا ولا تزروروا زورا قال ابن عباس عند ذلك والله هو اضحك وابكي قال ابن ابي مليكة والله ما قال ابن عمر شيئا حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا علي بن مسهر قال اخبرنا ابو اسحق وهو الشيباني عن ابى بردة عن ابيه قال لما اصاب عمر جعل صهيب يقول واخاه فقال عمر اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعدب ببكاء الحي حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن بكر عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت انما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها اهلها فقال انهم لي يتكفون عليها وانها لتعدب في قبرها باب ما يكره من النياحة على الميت وقال عمر وعمر بن يبيكين على ابى سليمان ما لم يكن نفع او لقلقة والنقع التراب على الرأس واللقلقة الصوت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سعيد بن عبيد عن علي بن سبيع عن المغيرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كذبا على ليس ككذب على احد من كذب على متعبدا فليتبوا مقعده من النار

بكر
عائشة
عمر

آية الوازرة يوم القيمة ١٢ كنه قوله والله ما قال ابن عمر شيئا قال الرزين بن الميرسكوت لا يدل على الا زمان فقلد كره البراءة وقال الطائفة الرواية اذا ثبتت لم يكن في دفعها سبيل باطن وقد رواه عمرو بن وبيس فيها حكيت عائشة ما روى روايتها بوزان يكون الجزان صحيحين مما ولا منافاة بينهما فالحيت انما تومر العقوبة بما تقدم من ديمية البهم على ذلك حلا بجمهور البيهذيب البهاري في قوله اذا كان النوع من سنه كذا في قس ١٢ كنه قوله قال عمر اي للمات قاله من الوليد سنة احدى وعشرين بمصر او بمصر قرا او بالمدية واجتمع نسوة بنى المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر انك ارسل اليهن فانهن فقال دعوهن يبكين على ابى سليمان الخ وابو سليمان كنية خالد بن الاثر وصلوا المؤلف في تاريخه الاوسط ١٢ قس ١٢ كنه قوله نفع او لقلقة قال الاسعيلي النقع بينا الصوت العالي والقلقة حكاية صوت ترويدا الواضحة قال الرزني والحقيق ادرشك يطبق على الصوت وعلى الغناء ولا يبدان يكونا مرادين لكن حمله على وضع التراب اولي لانه قرن بين اللقلقة وهي الصوت ١٢ قس ١٢ كنه قوله ان كذبا على ليس ككذب على احد من كذب على متعبدا فليتبوا مقعده من النار اي فليتبوا مقعده من النار كذا في قس ١٢

له قوله اذا كنا بالبدياء مغارة بين مكة والمدية قوله فاذا هو يركب اصحاب اهل عشرة فاخرة ساخرين قوله تحت ظل سمرة يفتح السين الملهة ومنهم الهم شجرة عظيمة من الغضاة قوله فاذا اصيب بعم الصادق بن سنان بن قاسم بالشاف وكان من السابقين الالويين المعذبين في السنة ١٢ قس ١٢ كنه قوله فلما اصيب عمر يني بالجرحة التي مات فيها في رواية الروب ان ذلك كان عقيب الجوز المذكورة ونظير فلما قد مات لم يثبت عمر ان اصيب وفي رواية عمرو بن دينار لم يثبت ان طسطلان ١٢ كنه قوله لعبد بعض ركا اهل بعلبة قيده ببعض البكاء فحمل على ما فيه نياحة جحا بين الالاديه قال القسطلاني ولعل قوله قد كان عمر يقول بعض ذلك اشارة الى هذا الخبر كذا ذكره علي بن القفاة والذبياني اعلم وعلمه حكم ١٢ كنه قوله يرحم الله عمر قال الطيبي هذا من الآداب المستنيرة على سنن اول قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فاستغفرت من عمر ذلك القول فجلت قولنا يرحم الله عمر تميمة او دفعا لما يوشح من سببه الى الخطأ ١٢ قسطلان ١٢ كنه قوله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتل ان يكون جرحها بذلك كونها سمعت صريحا من النبي صلعم انقضا عذابها بالكا فزاد في ذلك من القرآن فان قلت الآية عامة للمؤمنين والكا فزاد في زيادة العذاب عذاب فلما ان اصل العذاب لا يكون بفعله فكذا في رواية اخرى فلهذا سمعنا بالآية قلت العادة قاتمة بين المؤمنين والكا فزاد في انما يوصون بالنيحة بخلاف المؤمنين فلنقل الميت وان كان مطلقا مقيد بالمؤمنين وهو الكا فزاد في زيادة العذاب ١٢ كنه قوله ولما سمعوا صوتك واياي ان الهرة لا يملكها ابن ادم ولا تسب لربها فكيف يعاقب طيب فضلا عن الميت وقال اللؤلؤي معناه ان التزلزل في البكاء فلا يذوب على ما ذكر قيس قال الكرماني لعل خزنة هذا الكلام ان الملك يمتل الله والادوية ثم قال قال اولي فيه ان يقال بظاهر الحديث وان لادن يذوب باذنته ويكون البكاء عليه علامته كذا في قوله يذوب بغيره وهو السبب في وقوع الغيرة والسرمان عما يفعل وتفتيس

قوله ان الله لي يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه) كأنها فهمت ان معنى هذا الحديث هو ان الله يزيد الكافر عذابا جزاء لكفره كما قال تعالى فلن نزيدكم الا عذابا الا ان الله اجري عادته باظهار الزيادة عند البكاء فصار كان البكاء سببا للزيادة لان الزيادة جزاء للبكاء ولا يتصور مثل ذلك في تعذيب المؤمن بسبب البكاء فصار هذا الحديث على فهمها غير مخالف لقوله تعالى ولا تزروروا زورا ولا تزروروا زورا بخلاف حديث تعذيب المؤمن فلا يرد ان هذا الحديث مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزروروا زورا ولا تزروروا زورا فانه لا يرد ان هذا الحديث ليس المراد بذلك ان الخالق هو الله تعالى فلا يعاقب العبد بذلك اصلا بل المراد ان الله تعالى لا يعاقب العبد بذلك الا ان عذاب الميت ببكاء اهله ولا شرعا ما عقلا ولا شرعا ما عقلا فلان الفعل مخلوق لله تعالى فلا يتجه عذاب العبد به اصلا من قاهر به ولا غيره لولا الشرع واما شرعا فلان الشرع ما ورد الا بعد اذ من قامت به المعصية فلا يعذب غيره فلا يصح القول بعذاب الميت ببكاء اهله فالى الاول ارشاد ابن عباس بقوله والله اضحك وابكي بعد ان نقل عن عائشة ما يكون فيه اشارة الى الثاني اعني قوله تعالى ولا تزروروا زورا ولا تزروروا زورا وهذا الوجه ادق وعلى الوجهين لا يرد ان هذا الكلام يقتضي ان لا يعذب احد بفعله اصلا لا الفاعل ولا غيره لان الخالق مطلقا هو الله تعالى - بقى انه قد فهم تحصيل الظالم ذنوب المظلم بعد ان تقسم حسنة بين المظلمين فاذا فرغت توضع سيئات المظلمين عليه فاما معنى قوله تعالى ولا تزروروا زورا ولا تزروروا زورا فانه لا يعذب احد ولا يعذب به بذنب غيره لان لا يعمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله وبينهما فرق والحاصل انه تعالى لا يؤخذ احد بذنب غيره ابتداء ويمكن ان يؤخذ به بعد تحصيل عمل الخير لانه بناء على ان اعماله تقتضي التحصيل جزاء عليها ومن هذا القبيل من سن سنة سيئة الحديث وحديث لانه اول من سن القتل وقوله تعالى ولا يعذب احد ولا يعذب به بذنب غيره لان لا يعمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله وبينهما فرق الكاف للمساواة بمعنى المساواة وكثيرا ما تحي الكاف للمساواة والمطلوب من نفي المساواة اثبات الاشدية والاعظمية والله تعالى اعلم وقيل بل معناه انه ليس مثله في السهولة فيكون دونه في السهولة وما يكون اقل سهولة يكون اكثر شدة فيكون مدخول الكاف اعلى في وجه الشبه الذي هو السهولة قلت ويمكن ان يجعل وجه الشبه خفة الاثمة فيقال ليس مثله في خفة الاثمة فيكون الكذب على الغير اكثر خفة بالنظر الى الشرك والكذب على الله صلى الله عليه وسلم اقل خفة يكون اكثر شدة لكن اعتبار العلوي مدخول الكاف تحقيقا لثبات التشبيه واما عند نفي التشبيه كما هنا فغير لازم اذ وجود التشبيه هو الذي يقتضي كون المشبه اقوى في وجه الشبه واما عده فما بقي معه المشبه مشبهها حتى يكون اقوى البتة والله تعالى اعلم نعم قد ينفي التشبيه لبيان ان مدخول الكاف اشد قوة بحيث لا يقاربه المشبه حتى يشبه به لان التشبيه كما يقتضي نوع نقصان في المشبه كذلك يقتضي قرينه الى المشبه به وعند انتفاء القرب لا يحسن وقد ينفي لبيان ان غير مدخول الكاف اشد فلا يصح التشبيه وعلى التقديرين ينبغي ان يكون المدخول الكاف اقوى حتى يكون النفي في موضع يتوهم فيه الاثبات فان ذكر النفي في موضع لا يتوهم فيه الاثبات قليل الفائدة مثل ان لا يطير فانه كلام قليل الجدوى واعتبار توهم ان مدخول الكاف اقوى لا يخفى بدهة فلا قرب ان يعتبر ههنا نفي المساواة والله تعالى اعلم

قوله ان الله لي يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه) كأنها فهمت ان معنى هذا الحديث هو ان الله يزيد الكافر عذابا جزاء لكفره كما قال تعالى فلن نزيدكم الا عذابا الا ان الله اجري عادته باظهار الزيادة عند البكاء فصار كان البكاء سببا للزيادة لان الزيادة جزاء للبكاء ولا يتصور مثل ذلك في تعذيب المؤمن بسبب البكاء فصار هذا الحديث على فهمها غير مخالف لقوله تعالى ولا تزروروا زورا ولا تزروروا زورا بخلاف حديث تعذيب المؤمن فلا يرد ان هذا الحديث مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزروروا زورا ولا تزروروا زورا فانه لا يرد ان هذا الحديث ليس المراد بذلك ان الخالق هو الله تعالى فلا يعاقب العبد بذلك اصلا بل المراد ان الله تعالى لا يعاقب العبد بذلك الا ان عذاب الميت ببكاء اهله ولا شرعا ما عقلا ولا شرعا ما عقلا فلان الفعل مخلوق لله تعالى فلا يتجه عذاب العبد به اصلا من قاهر به ولا غيره لولا الشرع واما شرعا فلان الشرع ما ورد الا بعد اذ من قامت به المعصية فلا يعذب غيره فلا يصح القول بعذاب الميت ببكاء اهله فالى الاول ارشاد ابن عباس بقوله والله اضحك وابكي بعد ان نقل عن عائشة ما يكون فيه اشارة الى الثاني اعني قوله تعالى ولا تزروروا زورا ولا تزروروا زورا وهذا الوجه ادق وعلى الوجهين لا يرد ان هذا الكلام يقتضي ان لا يعذب احد بفعله اصلا لا الفاعل ولا غيره لان الخالق مطلقا هو الله تعالى - بقى انه قد فهم تحصيل الظالم ذنوب المظلم بعد ان تقسم حسنة بين المظلمين فاذا فرغت توضع سيئات المظلمين عليه فاما معنى قوله تعالى ولا تزروروا زورا ولا تزروروا زورا فانه لا يعذب احد ولا يعذب به بذنب غيره لان لا يعمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله وبينهما فرق والحاصل انه تعالى لا يؤخذ احد بذنب غيره ابتداء ويمكن ان يؤخذ به بعد تحصيل عمل الخير لانه بناء على ان اعماله تقتضي التحصيل جزاء عليها ومن هذا القبيل من سن سنة سيئة الحديث وحديث لانه اول من سن القتل وقوله تعالى ولا يعذب احد ولا يعذب به بذنب غيره لان لا يعمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله وبينهما فرق الكاف للمساواة بمعنى المساواة وكثيرا ما تحي الكاف للمساواة والمطلوب من نفي المساواة اثبات الاشدية والاعظمية والله تعالى اعلم وقيل بل معناه انه ليس مثله في السهولة فيكون دونه في السهولة وما يكون اقل سهولة يكون اكثر شدة فيكون مدخول الكاف اعلى في وجه الشبه الذي هو السهولة قلت ويمكن ان يجعل وجه الشبه خفة الاثمة فيقال ليس مثله في خفة الاثمة فيكون الكذب على الغير اكثر خفة بالنظر الى الشرك والكذب على الله صلى الله عليه وسلم اقل خفة يكون اكثر شدة لكن اعتبار العلوي مدخول الكاف تحقيقا لثبات التشبيه واما عند نفي التشبيه كما هنا فغير لازم اذ وجود التشبيه هو الذي يقتضي كون المشبه اقوى في وجه الشبه واما عده فما بقي معه المشبه مشبهها حتى يكون اقوى البتة والله تعالى اعلم نعم قد ينفي التشبيه لبيان ان مدخول الكاف اشد قوة بحيث لا يقاربه المشبه حتى يشبه به لان التشبيه كما يقتضي نوع نقصان في المشبه كذلك يقتضي قرينه الى المشبه به وعند انتفاء القرب لا يحسن وقد ينفي لبيان ان غير مدخول الكاف اشد فلا يصح التشبيه وعلى التقديرين ينبغي ان يكون المدخول الكاف اقوى حتى يكون النفي في موضع يتوهم فيه الاثبات فان ذكر النفي في موضع لا يتوهم فيه الاثبات قليل الفائدة مثل ان لا يطير فانه كلام قليل الجدوى واعتبار توهم ان مدخول الكاف اقوى لا يخفى بدهة فلا قرب ان يعتبر ههنا نفي المساواة والله تعالى اعلم

وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يمتح عليه يعذب بما يمتح عليه حدثنا عبد بن ابي عن شعبة عن قتادة عن
سعي بن المسيب عن ابن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب في قبره بما يمتح عليه تابعه عبد الواعلي قال حدثنا
يزيد بن ابراهيم قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة قال قال ادم عن شعبة الميت يعذب بكاء النبي عليه باب حدثنا علي
ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن المنكر قال سمعت جابر بن عبد الله قال حجى باني يوم احد قد مثل به حتى وضع
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سمي ثوبيا فذهبت اريد ان اكشف عنه فنهاني قومي ثم ذهبت اكشف عنه فنهاني قومي
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع فسمع صوت صاخي فقال من هذه فقالوا بنت عمرو واخيت عمرو وقال فلتمتكي اولتكي فما
زالت الملائكة تظلمه باجنتها حتى رفع باب ليس متما من شق الجيوب لحدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان قال حدثنا زيد
الياسمي عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس متما من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا
بدعوى الجاهلية يا ابت رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي
ابن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودي عام حجة الوداع من وجع اشتدني فقلت اني قد بلغتني
من الوجع وانا ذوميل ولا يثني الابنة لي افاصدق بلثي مالي قال لا فقلت فاشطر فقال لا ثم قال لا ثم قال لا ثم قال لا ثم قال لا ثم قال لا
اغنياء عديرون ان تنارهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى مات جعل في امر تلك
قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عبدا صالحا الا زددت به درجة ورفعة ثم لعلك ان تخلف حتى ينتفع
بك اقوام ويفتر بك اخرون اللهم امض واصحابي هجرة ولا تروهم على اعقابهم لكن البأس سعد بن خولة يروي له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان مات بمكة يا ابت ما ينهي من الخلق عند المصيبة وقال الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن جابر
ان القايم بن خزيمة حدثه قال حدثني ابو بكرة بن ابي موسى قال وجه ابو موسى وجعاً فغشي عليه ورأسه في حجر امرأته من اهله فلم
يستطيع ان يرد عليها شيئاً فلما افاق قال انابري من بري منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحالقة والشاقة يا ابت ليس متما من ضرب الخدود حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا عبد الرحمن بن جابر قال حدثنا سفيان عن اعمش عن
عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس متما من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

من يشار من نيم حدثنا يقول تظلم الايامي باب رثى النبي بنت بالشرط قال هليل واخلف ان عن حدثنا شعبة عن قتادة عن
مقال ابو عبد الله يعني ليس من سنتنا قال ابو عبد الله ليس منا ليس من سنتنا
له قوله قد مثل به نعم
الميم وشهد المشقة المسكورة اي جدد الفلانة او ذكره او شئ من الهلوة حس ويجوز بتوقيف المشقة ما المشقة
فمن يشار من نيم قوله من نيم به هو انكار في نفس الامر وان لم يصرح به في المطاوعة لترجمة ١٢
له قوله فلتمتكي اولتكي بكسر اللام وفتح الهم استقام عن قانية اولتكي ثمك من الراء على استقام وفتح الهم
المتى تبي هذه المرأة عليه اولافان اللطيفة اقلته يا جويتا فلا ينجي البكا ولا جلا لعمول هذه المتزوجة بل بل ينجي ان
ليخرج بذلك ١٣ قوله باب رثاء بكسر الراء وحذف المشقة والهدوء فغنن تاليه بالامانة من رثيت
اليت رثيت اذا عدت محاسن ورثات بالهزة لغة فيه وفي بعضها بفتح الهم وفي بعضها بفتح الراء وسكون المشقة
وبالاء مصدر كذا في الكرماني فان قيل رواه احمد بن ماجه بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الراء في قوله فاذا نسي غننه
كيف يفعل فاجواب ان الرثية المشي عنها ما فيه مع الميت وذكر ما ساء الباعث على النهج المرحوم في الوعدة
او فعلها مع الاجتماع لما اذن الاثر رثاء دون ما عدل ذلك والرواية توجب عليه السلام في قوله صلى الله عليه وسلم مات بمكة
بعد الهجرة من امدح الميت الشيخ المرحوم كذا ذكره القسطلاني ١٣ له قوله ثم قال الشق يجوز فيه النسب على
الخراب لا على تقدير بطلان الشق والرفع على ان فاعل فعل محذوف اي يكتيك الشق او على ان جازاً محذوف الخبر
او كسر اي المشروع الشق او قلت كاف ١٤ فس له قوله انك ان تدر لك ان تدره قال جابر رويته ففتح الهزة
وكسرها وكلاهما صحيح قيل لا يجوز كسر لانه جواب له والاصل كما قال ابن مالك ان تركت ورتك انبيا في رثاء النبي
فوزت الغاء والبيته وانظر قوله صلى الله عليه وسلم فان جاءها جبارا والا استخ بها وقوله لعل ابن امية البيهية والا عد في الملوك ١٢
ع كة قوله لانه اي فقر او جمع ما كل يتكففون الناس اي يطمون الصدقة من كف الناس وقيل
يسا كونهم باكهم قوله وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى مات جعل في امر تلك
له قوله واخلف يعني الغل في مكة بعد اصحابي المهاجرين النضرين ملك قال ابو نعيم ان يكون
لما سب النبي صلى الله عليه وسلم انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى مات جعل في امر تلك
بل بقي بعد اصحابي فاجاب صلح بعزب من قوله لن تنفق نفقة وهو قوله انك لن تخلف الا قال القسطلاني هذا
لا استقام الا مصدر من سعة من فقه المقام بكسر الهمزة والواو فيكون متاد في هجرة كما نص عليه في بعض الروايات ان قال
تحديث ان الموت بالارض الذي اجرت منها جارية صلح بان ذلك لا يكون وان يطول عمره ١٢ عسبن
له قوله ثم لعلك ان تخلف المراد بكتلة طول عمره اي يطول عمره ولا تموت بكرة فانه عاش زيادة على
اربعين سنة حتى فتح العراق وتوقع به المسلمون بالبيعة وتضرع المشركون وعل من الله ورسوله ففتح ١٣ ع
جمع له قوله لکن اباش سعد بن جهم من اصحابه بوس اي مزود بوس لخدم والتم حرم قيل انه لم يهاجر من مكة

ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتم الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن مناكب الرجال فان قعد امر بالقيام حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبرى عن ابيه قال كتاني جنازة فاخذ ابو هريرة بيد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابو سعيد قال فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبى صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابو هريرة صدق باب من قام بجنازة يهودى حدثنا معاوية بن فضالة قال حدثنا هشام بن يحيى عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله قال مر جنازة فقام لها النبى صلى الله عليه وسلم فمناقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودى قال فاذا رايتم الجنائز فقوموا حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدتين بالقادسية فمروا عليهما بجنازة فقاما فقيل لهما انهما من اهل الارض اى من اهل الذمة فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل له انها جنازة يهودى فقال اليست نفسا وقال ابو حمزة عن الاعمش عن عمرو بن ابي ليلى قال كنت مع سهل وقيس فقالا كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم وقال زكريا عن الشعبي عن ابن ابي ليلى قال كان ابو مسعود وقيس يقولان للجنازة باب حمل الرجال الجنائز دون النساء حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا الليث عن سعيد المقبرى عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت سالحة قلت قد موفى وان كانت غير سالحة قلت يا ويلها اين تذهبون بها يسمعون صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمع لصعق باب السرعة بالجنازة وقال انس انتم مشيعون فامشوا بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقال غيره قريبا منها حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حفظناه من الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تلك سالحة فخيرتقد موتها وان تلك سوى ذلك فشرتضعونه عن رقابكم باب قول الميت وهو على الجنازة قد موفى حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثنا سعيد بن ابي عمير عن ابي سعيد الخدرى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت سالحة قلت قد موفى وان كانت غير سالحة قلت لا هلهما يا ويلها اين تذهبون بها يسمعون صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمع الا انسان لاصعق باب من صفت صفتين او ثلثة على الجنازة خلف الامم حدثنا مسدد عن ابي عوانة عن قتادة عن عطاء بن جابر عن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنازة فكنت في الصف الثاني والثالث باب الصفوف على الجنازة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر بن الزهرى

فقام النبى فقما اذا عليهم مع قيس وسهل وقد موفى صعق فامشوا وامش عن ابيه عن غير ذلك

الفارسي وعن صاحب الحكمة بالتشديد عن الهروي كل الغنم ولما تشدد به الجهم فظنوا والحديث لا يناسب الترجمة من وجوه الاول ان قولنا ما ركعت في الصف الثاني والثالث لا يلزم من ان يكون ههنا الصفوف والثاني ان ليس فيه ما يدل على كون الصفوف خلف الامم واجوب عن الاول بان في حديث سلم عن جابر فمناقلنا فذل بذان قوله الا انك شك بل كان هناك صف ثالث ام لا ومن الثاني بان البخاري في نسخة العشرة روى عن قتادة بهذا الاسناد بزيادة فصفا وراه وسباق في حديث ابي هريرة بلفظ فصفا واطلف والاحاديث يفسر بعضها بعضا ولا سيما اذا كان المخرج واحدا ولا اصل متحدا كذا في الحديث ١٢

اسماء الرجال باب من تبع جنازة الامم بن يونس القتيبي البربري الكوفي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن سعيد بن كيسان المقرئ باب من قام الامم معاذ بن فضالة الزهراني بشام الدستوان البصري يحمي هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم سعيد اللطيف بن مسعود الكوفي قال ابو حمزة ادم هو ابن ابي اسحق بن عمار بن عمرو بن عبد الله الكوفي قال ابو حمزة محمد بن يعقوب العسكري واصله ابو نعيم العيش سليمان بن سران الكوفي عمرو هو ابن مرة الكوفي بن ابي ليلى عبد الرحمن بن يسار الكوفي سهل وقيس مارقيا زكريا هو ابن ابي زائدة واصله سعيد بن منصور الشعبي عامر بن شرايل الانصاري قس ابو مسعود عتبة بن عمرو الانصاري قيس هو ابن سعيد المذكور باب حمل الرجال عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي المدني الاعرج الليث هو ابن سعد سعيد المقرئ هو ابن ابي سعيد كيسان المقرئ ابو مسعود المدني باب من صف الامم هو ابن مسعود الانصاري ابو عوانة الوضائي ابن عبد الله البصري قتادة بن دعامة السدوسي البصري عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي مولاهم ١٣

حل اللغات القادسية بفتح ياء تخفيفه مد بزنة صغيرة ذات نخل ومياه وينها وبين الكوفة مرطتان او خمسة عشر فرسخا صعق اى مات او فشى عليه عه بالغات وكسر اللال وشرقة تخفيفه مد بزنة صغيرة على مرطتين من الكوفة ١٣ ومطابقة هذا الاثر من حيث ان السرعة لا تكون غالب الا في جات مختلفة ١٣ عه اى الميت في النعش وني حديث ابي هريرة اذا وضع المؤمن على سريره ١٣

١٤ قوله من مناكب الرجال كان البخاري اشار بهذا الى ان اخبار رواية من روى حتى توضع في الارض ١٢ عه قوله قد علم هذا اى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن الجلوس قبل وضع الجنازة ١٣ عه قوله صدق اى ابو سعيد وفي النسخ فقال لاني هريرة فما منعك ان تجبرني قال كنت اماما فجلست فجلست لعرف بهذا ان ابا هريرة لم يكن يراه واجبا اى وقال العيني صدق ابو هريرة ابا سعيد ما كان وجلس مع مروان على ما استقر عليه العمل ١٢ عه قوله اليست نفسا فاليقيام لما لا اجل مصوبة الموت وتذكره في رواية لم يسمتعون لما انما تعومون من معامن الملكة يعني ملكة العذاب ١٤ عه قوله واملت الرجال هو موضع الترجمة فان قلت هذا انما كيف يكون جزء في منع النساء قلت كلام الشارع مما لم يكن يحمل على الترخيص لا يجوز الاخبار ١٣ عه قوله فامشوا بين يديها وخلفها اى قال الشري واما نعت بها سواد وقال مالك والشافعي واحد المشي اماما افضل لكذا في اللغات قال محمد بن الوفا المشي اماما من المشي خلفها افضل انتهى وروى الترمذي والبرادوري عن ابن عمر ان الجنائز تتبع ومن تقدمها فكانت ليس معها ١٣

١٥ قوله منها اى من الجنائز من اى جهة كان لا احتمال ان يحتاج ما طوبى الى المعاونة والغير المذكور حال في النسخ انه عبد الرحمن بن قرقط ١٣ عه قوله اسرعوا بالجنازة اى اسرعا خفيفا بين المشي المتعاد والنجب لان ما فوق ذلك يؤدي الى التعطاع الضعفاء او مشقة ما حمل قال القسطلاني قال العسبي المراد المتوسط بين شدة السعي والمشى المتعاد يدل قوله في حديث ابي بكره وانما لكانا وان نزل ومقارنة الابل ليس بالسعي الشديد يدل عليه ما رواه ابن ابي شيبة من حديث عبد الله بن عمرو ان اياه اوصاه قال انت اذا حملت على السرير فامش مشيا بين المشيين وكن خلف الجنازة فان مقدمها للملكة وخلفها لمن ادم انتهى ١٣ عه قوله قد موفى زاد العيني كذا في الخبر الى الخبر باعتبار الثواب والاكرام الما حصل لرفي قبره فيرى به ليقاه قريبا ١٣ عه قوله قالت قولنا حقيقا قد موفى ثواب العمل الذي علمته ١٣ عه قوله قولنا الجنازة ملك الجبنة بتخفيف الياء قال صاحب المغرب سماعا من الثقات وهو اختيار قوله

قوله اسرعوا بالجنازة ظاهرة الابد الحيلة بلا سماع في المشي ويحتمل الامم بلا سماع في التجهيز وقال النووي الاول هو المتعين لقوله فشرتضعونه عن رقابكم ولا يخفى انه يمكن تصحيحه على المعنى الثاني بان يجعل الوضوع عن الرقاب كناية عن التباعد عنه وترك التلبس به فاخبرهم بقوله فخيرتقد موتها اى اليه والظاهر ان التقدير في خبر ابي الجنائز بمعنى الميت لمعابله بقوله فشر وحينئذ لا بد من اعتبار الاستحالة في ضمير اليه الراجح الى الخير ويمكن ان يقدر فلها خيرا وفضلها خيرا لانه لا تساعة المقابلة والله تعالى اعلم اهوسدى

صلى الله عليه وسلم على اصحمة النجاشي فكثر ربهما وقال يزيد بن هارون وعبد الصمد عن سليم اصحمة باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنان وقال الحسن يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب ويقول اللهم اجعله لنا قرطاً وسلفاً واحراً حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة قال صليت خلف ابن عباس قال حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عرف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال ليتعلموا منها سنة باب الصلوة على القبر بعد ما يذوق حنثاً حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال حدثني سليمان الشيباني قال سمعت الشعبي قال اخبرني من مريم النبي صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فاتهم وصلاً خلفه قلت من حدثك هذا يا ابا عمير وقال ابن عباس حدثنا محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان اسود رجلاً وامرأة كان يكون في المسجد يقم المسجد فمات ولم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم بموته فذكرة ذات يوم فقال ما فعل ذلك الانسان قالوا مات يا رسول الله قال افلا اذنتموني فقالوا انه كان كذا وكذا وصتته قال فحقر واشأته قال فدأوني على قبره قال فاتي قبره فصلى عليه باب الميت يسمع خفق التعال حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد قال وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا وضع في قبره وتولى وهو اصحابه حتى انه ليرى وهم ياتون بالليل فقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال انظر الى مقعدك من النار اريدك الله به فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فيقول لا ادري كنت اقول ما يقول الناس فيقال لا ذريت ولا تليك ثم يضرب بمطرقة من حديد فيضرب بين اذنيه فيصم صيحه فيصمها من يديه الا الثقيلين باب من احب الدفن في الرض المقدسة او نحوها حدثنا محمد بن عمار قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معاوية عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه ففقا عينه فرجع الى ربه فقال ارسلني الى عبد لا يريد الموت فرد الله عليه عينه وقال ارح فقل وقال يزيد بن عبد الصمد وتابعه عبد الصمد سلفاً وقرطاً اباناً فاتحة الكتاب فقال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً

وقال يزيد بن عبد الصمد وتابعه عبد الصمد سلفاً وقرطاً اباناً فاتحة الكتاب فقال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً

قوله له لم يعلم ان هذا الرجل محمد بن عمر... قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً

ولكنها ولا تليك الثقان تبي اخبرنا فيرد الله اليه فقال

قوله وقال يزيد بن عبد الصمد وتابعه عبد الصمد سلفاً وقرطاً اباناً فاتحة الكتاب فقال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً

قوله له لم يعلم ان هذا الرجل محمد بن عمر... قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً قال حدثنا محمد بن اسحاق قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل قرية رجلاً موعظاً وشقيماً

لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ ثَوَّرَ فِيهِ بِكُلِّ مَاعَطَتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةَ قَالَ أَي رَبِّ ثُمَّ مَاذَا قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ فَا لَانَ فَسَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى
 أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَهُ بِحَجْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَا رَيْبَ لَكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَيْبِ الْأَحْمَرِ
 بَابُ الدُّخَانِ بِاللَّيْلِ وَدُفِنَ أَبُو بَكْرٍ لِإِحْدَانِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ بَلْبِلَةً قَامَ هُوَ وَصَاحِبُهُ وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالَ الْوَالِدَانُ دُفِنَ الْبَارِحَةَ فَصَلَّوْا عَلَيْهِ
 بَابُ بِنَاءِ السَّبْعِ عَلَى الْقَبْرِ حَدَّثَنَا سَمْعِيلٌ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا اشْتكى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ذَكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَّةٌ وَكَانَتْ أُمَّرَسَلَةً وَأُمُّ حَبِيبِيَّةٍ انْتَارَتْ الْحَبَشَةَ فَذَكَرْتُهَا مِنْ حُسْنِهَا وَ
 تَصَاوِيرِهَا فَرَفَعَهَا رَأْسَهُ فَقَالَ أَوْلَيْتُكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بِنَا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ثُمَّ صَوَّرَ وَفِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَةُ وَأُولَئِكَ شَرَارُ الْخَلْقِ
 عِنْدَ اللَّهِ بَابُ مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ
 شَرِهْدَانَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالَسَ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدَمَّعَانِ فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ
 يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ إِنَّا قَالْنَا نَزَلْنَا فِي قَبْرِهَا قَالَ فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا قَالَ فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ فُلَيْمٌ أَرَأَيْتَ بَعْضَ الذَّنْبِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 لِيُقَاتِرُوا لِيَكْتَسِبُوا بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَكْثَرُ
 اخْتِذَ الْقُرْآنَ فَأَذَى الشَّيْرَةَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَمَةً فِي الْحَدِيدِ وَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمْرٌ بِهِمْ وَلَمْ يُعْسَلُوا وَلَمْ يُصَلَّ
 عَلَيْهِمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ ابْنِ الْخَيْرِ عَنْ عَقِيْبَةَ بْنِ عَامِرَانَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ صَلَاةٍ عَلَى الْمَيْتِ ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ فِي فِرْطَلِكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَنْظُرُ إِلَى
 حَوْضِي إِلَّا وَنِي أَعْطَيْتُ مَفَاتِيحَ خِزَائِنِ الْأَرْضِ وَأَوْعَاظِيهَا فِي الْأَرْضِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ
 تَنَافَسُوا فِيهَا بَابُ دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ أَوِ الثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ بِأَبٍ مَنْ لَمْ يَرِ عُسْلَ
 فَقَالَ ثَنَى فَقَامَ فَقَالُوا فَصَلَّى ذَكَرْتُ رَأْيَهَا هُنَا فِيهِمْ الصُّورَةُ أَوْلَيْتُكَ ٢ بَيْنَ سُلَيْمَيْنِ ٢ فَقَبْرَهُمَا مَبَارَكٌ أَيُّهُمَا لَكِنِّي رَجُلَيْنِ

١٤ قوله رَمِيَهُ بِحَجْرٍ أي رمى من موضع القبر لوصول إلى بيت المقدس وكان
 موسى إذ ذاك في اليمامة ١٥ قوله عن الكئيب الأحمر بالمشقة أي الرمل المجمع وبذلك صريحاً في الأعلام
 بقوله الشريف ومن ثم حصل الاختلاف فيه ١٦ قوله فصلوا عليه بمعنى جمع من الماعى أي
 صل النبي صلماً وصاحبه عليه هو كما تفصيل القول أولاً صلى فلا يكون تكراراً ومطابقاً لقوله من حيث أنهم لما قالوا دُفِنَ
 الْبَارِحَةَ لم يذكر عليهم ذلك على عدم كراهة دُفِنَ الْمَيْتِ اللَّيْلَ وَالْبَارِحَةَ فِيهِ وَتَدَمَّعَتِ مِنْهَا وَأَمَّا مَا دُفِنَ فِيهَا
 هَازِمٌ وَابْرَهَيْمُ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَاحْمَدُ فِي الْمَاجِ وَاسْتَحْتَجَّ كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَبَيَّنَّ الصَّلَاةَ عَلَى الْقَبْرِ بِأَنْ يَخُوضَ بِهَا
 صُلْبُكَ مِنْ مَقْبَرَةٍ ٢ وَابْنُ تَمِيمٍ فِي الْعِلْمِ بِالصُّوْبِ ١٣ ١٤ قوله تلك الصور أي التي مات
 صاحبها قال القريشي إنما صوروا أنفسهم الصور لئلا نسوا بها ويتذكروا أفعالهم العاتية فيجتهدون كما جاهدوا ويمجدون
 الله عند قبورهم ثم خلقهم قوم جعلوا ملوهم ووسوس الشيطان أن اسلككم كقوله لبيد
 هذه الصور وينظرونها فخر النبي صلماً عن مثل ذلك سداً للذرية المؤدية إلى ذلك يقول أبو نؤاس شرار الخلق
 عند الله وموضع الرجزة بنوا على قبره سجدوا وهو موقوف على مذمة من اتخذ القبر مسجداً ومقتضاه التحريم لا سيما وقد ثبت
 اللعن عليه من صرح الشافعي بالكرهية قال القسطلاني ١٥ قوله لم يقارف الليلة بالقات والقاء أي
 لم يجمع البرك من المباح بالخطور ليعنون جانب بنت الرسول عاصم بن عثمان بن عمرو بن عبد الله بن عثمان بن
 جاسع بعض جواربه تلك الليلة تطلق صلماً في منفر من النزول في القبر حيث لم يجز له وعلى العذر لعثمان بن خالد
 مريضاً ولم يكن يظن أن ماتت ليلة قال في الجمع والقسطلاني ١٦ ١٧ قوله قال ففتح آراه يوم الهجرة أي اعنه يعني
 يقول يقارف الذنوب لكن المرح الشفيق الأول ويؤيده ما في بعض الروايات بلطفه لا يدخل القبر بعد قارف أهل الباطن
 ففتح عثمان قال ابن حزم معاذة أن رجلاً طوله عند رسول الله بأنه لم يدب تلك الليلة لكن المكر الطواغيت تفسيره
 بالجماع وقال ابن معناه لم يتناول لاسم كقوله بكره من الحديث بعد إنشاء قاله القسطلاني قال النووي لا يشك في
 الحديث على قولهم إن المأرم والزور أول من صاح في الجانب لا احتمال أنه صلماً وعثمان كان لما عذرهما نزول القبر
 ثم يؤخذ من الجواز لو كان ثم صلوا واحداً لم يجز بعد الجماع ١٨ ١٩ قوله باب الصلوة على الشهيد
 قال الجبلي أطلق الرجزة ولم يشر الحكم لأنه ذكر في الباب حديثين أحدهما يدل على نفيها وهو حديث جابر بن عبد الله بن جابر

فصارت له بمنزلة ان يقال ذلك لئلا يغفلوا عنه ولا يتركوا من مقتضى ذلك الوقت وتلك الحالة التي كان فيها والله تعالى أعلم بقوله يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول الخ قال المظهر في شرح المصائب المراد بثوب واحد في قبر واحد ولا يجوز تجريد ما بحيث تتلاقى بشرهما أه قلت ونقله عنه غير واحد وأقره عليه لكن برده ما رواه الترمذي عن انس وفيه فذكر القتل وقتل الثياب فكف عن الرجل والرجلان والثلاثة في الثوب الواحد ثم يدنون في قبر واحد بل يرد نفسه هذا الحديث فان ما ذكره لا يناسبه قوله ثم يقول ايهما أكثر قرأنا الخ بقى انه ما معنى ذلك والشهيد يدفن في ثيابه التي عليه فكان هذا ايمس قطع ثوبه ولم يبق على بدنه ابقى منه قليل لكثرة الجروح وعلى تقديري بقاء شيء من الثوب السابق لا اشكال كونه فاصلاً عن ملاقاته بشريتها وايضاً قد اعتد بعضهم عنه بالصلوة وقال بعضهم جمعها في ثوب واحد وهو ان يقطع الثوب الواحد بينهما والله تعالى أعلم بسنن

على انما تبادر هو حديث عقبه ومن هنا وقع الاختلاف في سبب الشافعي ومالك والحمد لاسحق في رواية ابن الشهيد
 لا يصل عليه واحتموا بحدوث جابر المذكور في الباب وذهب ابن ابي حنيفة ومحمد بن الحسن وسليمان بن موسى وسعيد
 ابن عبد العزيز والاوزاعي والثوري واليوسف والبوليوسف ومحمد وحماد في رواية ابن ابي عمير عليه وهو
 قول اهل الجوزية واحتموا بحدوث عقبه في الباب انتهى ما ذكره الشافعي واخرج ابو داود في المصنف عن عطارد بن ابي ابي
 ان جابري صلماً صلى على قتلى اعداءه ابن الهمام وقال في عارض حديث جابر عندنا ثم يترجم بانه عقبه وحديث جابر
 نافع انتهى ١٢ ١٣ قوله صلى على اهل اعداء قال النووي معناه انه دعا لهم قال الشافعي بذا عدول عن المعنى النسب
 يتعظم بذا اللفظ لاجل تشبيهه في ذلك وبذلك ليس بانصاف قال الطحاوي معنى صلته صلماً لا يتعلمون ثلاثه
 معان ان كان يكون تاسماً لما تقدم او يكون من سننهم ان لا يصل عليهم الا بعد هذه المدة او يكون الصلوة عليهم جائزة
 بخلاف غيرهم فانما واجبه وابها كان فقد ثبت الصلوة على الشهيد انتهى ١٤ ١٥ قوله هو الشافعي ليس لفظ
 الشافعي في حديث الباب وانما ذكره على عادته بالاشارة الى ما ورد من لفظ الشافعي في بعضها ولكنه لم يكن على شرطه ليد
 ١٢ ع
 اسماء الرجال باب الذين بالليل عثمان جوارين
 محمد بن الحسن بن ابي شيبه الكوفي نعت جوارين عثمان بن ابي شيبه الشافعي هو ما روي عن جوارين
 باب بناء المسجد على القبر اسمعيل بن ابي اويس الاحمسي مالك الامام ابي بصير هشام بن ابي عروة بن الزبير
 باب من يدخل قبر المرأة محمد بن سنان ابي ابي بكر ابي الهيثم الواسطي في ج. سليمان اسير عبد الملك وفتح قبر
 بلال بن علي بن ابي حنيفة العاصمي باب الصلوة على الشهيد عثمان بن ابي يوسف القشيري الليثي الامام القسري
 القسري ابن شهاب هو الزهري يزيد بن ابي حبيب القسري واسم ابيه سويد بن ابي الحسير يزيد بن عبد الله البزني
 باب دفن الرجلين الراسخ بن سليمان الملقب بسعدويه الزبير الليثي الامام ابن سعد القسري ومن بعده
 تقدموا في هذه الصفة باب من لم يرا ١٦ حل اللغات يدنيه بقوله المكشيب الرسل المجمع
 الكنيستة معبد النصارى المنافسة في الشئ الرزقة فير والافراد الصوامع شقت في الارض على الاستواء
 شهيد كفيظ الترة بردة من صوف او غيره منقطعة ١٧ عه قال القسطلاني في الاراد المؤلف بذلك توجيه
 الكلام المذكور لفظ المقارفة في الحديث اي يدبر ما هو خص من ذلك وهو الجمار ١٨

الشهيد ^{١٣٢٦} حدثنا أبو الوليد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أذنبوهم في دماهم يعني يوم أحد ولم يُغسلهم بأب من يقدّم في الحد قال أبو عبد الله ^{١٣٢٧} سُمي الحد لانه في ناحية ^{١٣٢٨} ملتحقا ^{١٣٢٩} معك ولو كان مستقيما كان ضربا ^{١٣٣٠} حدثنا ابن عمار قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجتمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول أيهما أكثر أخذ القرآن فإذا أشير له إلى أحدهما قده في الحد وقال أنا شهيد على هؤلاء وأمر يدفنونهم بدماهم ولم يُصلى عليهم ولم يُغسلهم قال ^{١٣٣١} وأخبرنا الأوزاعي عن الزهري عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتل أحد ^{١٣٣٢} أي هؤلاء أكثر أخذ القرآن فإذا أشير له إلى رجل قده في الحد قبل صاحبه قال جابر فلقن أبي وعبي في نمرة واحدة وقال سليمان بن كثير حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابرا ^{١٣٣٣} باب الأذخر والحشيش في القبر ^{١٣٣٤} حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم الله مكة فلم تحل لأحد قبل ولا تحل لأحد بعدى أحلت ساعة من نهار لا يختلي عراها ولا يعصدها ولا ينفق صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لعرف فقال ^{١٣٣٥} العباس الأذخر أصغنا وقبورنا فقال الأذخر وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لقبورنا وبيوتنا وقال إبان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال ^{١٣٣٦} مثلها وقال مجاهد عن طلوس عن ابن عباس لقينهم ^{١٣٣٧} باب هل يخرج الميت من القبر والحد ^{١٣٣٨} حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدخل حفرة فأمربه فأخرج فوضعه على ركبتيه ونفث فيه من ريقه وألبسه قميصه قاله أعلم وكان كسأ عباسا قميصا وقال سفيان وقال أبو هريرة وكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصان فقال له ابن عبد الله يا رسول الله أليس أبي قميصك الذي يلي جلدك قال سفيان فيرون أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس عبد الله قميصه ^{١٣٣٩} مكافاة لها صنع ^{١٣٤٠} حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال لما حفر أحد عاني ^{١٣٤١} أبي من الليل فقل ما رأيتني إلا مقهورا في أول من يقتل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأني لا أترك بعدى أعز علي منك غير نفسي ^{١٣٤٢} رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت علي ديننا فأقض واستوص بأخواتك خيرا فأصبحنا فكان أول قتيل ودفنت معه آخر في قبره ثم لم تطب نفسي إن أتركه مع أخرفا ^{١٣٤٣} سخر جنته بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته هنية غير أذنه ^{١٣٤٤} حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن ابن أبي نعيم عن عطاء عن جابر قال دفن مع أبي رجل فلم تطب نفسي حتى أخرجته ^{١٣٤٥} فجعلته في قبري ^{١٣٤٦} باب الحد والشق في القبر ^{١٣٤٧} حدثنا عبد الله قال أخبرنا الليث بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن ليث قال ابن المبارك أحلت ساعة عليه والله قميصه أبو هريرة ^{١٣٤٨} أخبرنا فان ودفن فانيت وضعته غير هينة في أذنه عن مجاهد

الشهيد
الليث
ابن جابر
حدثنا

وكان من استشهد بعد يقول لانه تادم علينا في هذه الايام فقصنا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال به شهادة وقال ابن القيم قال بناء على ما كان مزم عليه ^{١٣٤٩} قوله واستوص بأخواتك خيرا أي اقبل وصيتي بالخيرات ^{١٣٥٠} كعب باخواتك خيرا قال وصيت النبي بكذا والواصلة به وقال ابن بطال أي اقبل وصيتي بالخيرات ^{١٣٥١} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٥٢} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٥٣} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٥٤} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٥٥} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٥٦} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٥٧} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٥٨} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٥٩} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٠} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦١} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٢} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٣} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٤} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٥} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٦} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٧} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٨} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٦٩} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٠} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧١} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٢} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٣} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٤} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٥} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٦} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٧} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٨} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٧٩} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٠} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨١} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٢} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٣} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٤} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٥} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٦} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٧} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٨} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٨٩} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٠} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩١} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٢} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٣} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٤} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٥} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٦} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٧} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٨} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٣٩٩} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي ^{١٤٠٠} كعب قوله خيرا هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صدوق عبد الله العباسي

له قوله النبي قيل بن تصيف اووم لان المدفون مع ابيه هو عمرو بن الجموح ويحمل ان يلقى العم عليه بما ذكره ابو عاتق لا سيما وكان بينهما قرابة قال النوري ان عبد الله وعمر كانا صديقين ^{١٣٩١} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٣٩٢} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٣٩٣} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٣٩٤} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٣٩٥} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٣٩٦} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٣٩٧} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٣٩٨} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٣٩٩} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها ^{١٤٠٠} كعب قوله له شئ يعجزون ولو سكون ثانيا العجم فخرج الامراء لا يجزوا ولا يقطع فلا يفتح العجم مقصودا الرطب من الكفا كما ان الليث بن اسم الياس من بني كعب بن لؤي بن عبد مناف وهو الذي يزرع الناس نحو يقول والنفراوات فانما يجوز قطعها وانختلف في الرمي فيها

ابو اليان قال خبرنا شعيب قال ابن شهاب يصلي على كل مولود متوفى وان كان لغيبه من اجل انه ولد على فطرة الاسلام يدعى ابواه الاسلام ابوه
خاصة وان كانت امه على غير الاسلام اذا استهل صار خاصا صلى عليه ولا يصلي على من لا يستهل من اجل انه سقط فلان اباه هريه كان
يحدث قال النبي صلى الله عليه وآله ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنبى البهيمه بهيمه جمعاء هل
يخسرون فيها من جداء ثم يقول ابو هريه فطرة الله التي فطر الناس عليها الاية حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
يونس عن الزهري قال اخبرني ابوسلمة بن عبد الرحمن ان اباه هريه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من مولود الا يولد على الفطرة
فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنبى البهيمه بهيمه جمعاء هل يخسرون فيها من جداء ثم يقول ابو هريه فطرة الله
التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم باب اذا قال المشرك عند الموت لا اله الا الله حدثنا اسحق
قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنا سعيد بن المسيب عن ابيه انه اخبره انه
لما حضرت اباطالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وآله فوجد عند اباجهل بن هشام وعبد الله بن ابي امية بن المغيرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لابي طالب اشي عوقل لا اله الا الله كلمة اشهدك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي
امية يا ابا طالب اترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله يعرضها عليه ويعودان بتلك المقالة حتى قال ابو طالب
اخيرا كلمة هم به هو على ملة عبد المطلب واى ان يقول لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اما والله لا استغفرت لك ما لم انه
عنه فانزل الله فيه ما كان للتي الاية باب الجريد على القبر وطى بريدة الاسلمي ان يجعل في قبره جريدان ورأى ابن عمر
فسطاط على قبر عبد الرحمن فقال انزعها يا غلام فانما يظلم عملة وقال خارجة بن زيد رأيتني ونحن شبان في زمن عثمان و
ان اشدا نأوشة الذي يتب قبر عثمان بن مظعون حتى يجاوزه وقال عثمان بن حكيم اخذ بيدي خارجة فاجلسني على قبر واخبرني
عن عمه يزيد بن ثابت قال انما كره ذلك لمن احدث عليه وقال نافع كان ابن عمر يجلس على القبر حدثنا عبيد بن جابر
ابو معاوية عن الاعمش عن طاهد عن طائوس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وآله بقبرين يعذبان فقال انهما ليعذبان وما

ان حدثني ابن ابراهيم حدثني في فقال يا ابا طالب امر عنك الجريدة على جريدتان ٢ بن موسى

ابن شبيب حدثنا النقيب ثنا عمرو بن علي عن عثمان بن حكيم عن ابي امامة ان زيدا بن ثابت قال علم يا ابن ابي
اجبر اما اني سميت من الجلوس على القبور ليرث فانما اول قول زين بن زيدا بن الجوس المنس عن ابي امامة
ما هو وقدرى من ابى هريه نحو من ذلك وهو قول ابى حنيفة والى يوسف وجمه وقدرى ذلك من على داب
عمر حتى كلام الطيوى وحقرا قال العيني فلى بنما ذكره اصحابنا في كتبهم من ان على القبور حرام وكذا النوم عليها ليس
ليس كما ينبغي فان الطيوى هو علم ان من يذهب العلماء ولا سيما يذهب الى حنيفة انتهى قال محمد بن الوالي
افرنامك قال بلقيش ان على بن ابي طالب كان يتوسد عليها ويضع عليها قال بشر بنى القبور انتهى وقال ابن
الهمام بكه الجلوس على القبر وطى انتهى اى الكراهة التزيمية ومروجه خلاف الاولى كما مر ابن الملك فى الهامق
شرح المشارق حيث قال فى بيان لا تجلسوا على القبور انتهى التزيمية لا يفرق من الاستغاث لبيت ولم يكره بعض
العلماء لما روى ان ابن عمر كان يجلس على القبور وعلينا كان يضع عليها وصلوا النبي على الجلوس لبول انتهى
وقال على القارى فى شرح الموطا فانس التزيمية وعمل على حمل على الرخصة اذ لم يكن على وجه الممانعة انتهى والاول
الاجنباء حزا من الاختلاف ١٢

اسماء الرجال ابو اليان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى مرة ابن شهاب الزهري عبدان
ومن بعده مروا اذ قريبا وبينا باب اذا قال المشرك الخ اسحق هو ابن راويه او ابن منصور يعقوب بن
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري صالح هو ابن كيسان الغناري ابن شهاب هو الزهري
سعيد بن المسيب الخزومي التابى عن ابيه السيب بن حزن هو وابوه صمايان باب الجريد على القبور
واوصى بريدة بن الحبيب الاسلمي ما وصل ابن سعد من طريق مورق العجلي وراى ابن عمر كعب بن عبيد بن سعد بن
رواية موصولة من طريق الربوب وقال خارجة بن زيد الانصاري اعد القوم ليو معاوية محمد بن حازم بالجمعين
الاعمش سليمان بن مهران الكوفى مجاهد هو ابن جبر العسرا طائوس هو ابن كيسان ٤
حل اللغات لغتته التي ضد الرشد جمعاء سليمان الا اعتناء هل تخسرون اى هل تبصرون جد عدا
مقطوعة الاذن والالغ والاطراف ١٣

لغيره بلغ الخمين المعجزة وكشفت من الغوايب وهي السئلة كفا وعبره وايضا يقال لولد الزنا ولد فيته ولغيره ولد شرقة
اى وان كان مولودا كافر الا لا يرضى على ابيه اذا كان ابواه مسلمين او ابوه فقط ١٢ قس ع
استهل اى صاح عند الولادة وقوله ما راعا حال مؤكدة من فاعل والمراد العلم بما يتبعها اى وغيره قال السقلاطى
قال العيني ومطابقه للترجمة من حيث ان المولود بين الابوين المسلمين او احدهما مسلم اذا مات وقد استهل صارفا
يصلى عليه فالصلوة عليه يدل على انه عمل على الاسلام انتهى ١٣
قبل التام ١٢
هـ قوله يهودانه لانهما يهدوا ما هما عليه ويصرفانه عن الفطرة والمراد يرضونه في
ذلك ١٢
هـ قوله كما تنبى البهيمه بالنفط الجبول بكذا لفظ العرب يقال نجت انفة بلفظ الجبول
اذا ولدت وتجهبا اليها اذ ولدها من التزويد وتولى تاجها وهي متوجرة والمتولى تاج ١٢ لغات
البرع قطع الالف ونحوه اى البهيمه لولد لسهمة اطراف فلولا تعرض الناس لبعثت كما ولدت ١٢ لغات
هـ قوله اشدا نأوشة بنى شيرى ان قبر عثمان كان مرتعقا ولا يخفى ان هذا الاثر وكذا ما بعده وكذا ما من التمر
عمره لانا سب الترجمة اصلا العلم الا ان يقال ان عرض المؤلف من وضع هذه الترجمة الاشارة الى ان وضع الجريد
على القبر لا يرفع الميت كما لا يرفع من السقلاطى بل يرفع علم الصالح وكذا لا يضره الجلوس ونحوه من علو البناء
والوثية عليه بل الشق والعزرا انما هو باعتبار علمه لا غير ما ما ورد عن صلعم من وضع الجريد فوقه خاص به صلعم وانما امر
من ايصاء بريدة فاجاب من السقلاطى ان بريدة حمل الحديث على عموم ولم يره خاصا ولكن الظاهر من تعرض
المؤلف ان ذلك خاص المنفعة بما فعله صلعم ببركة اى امره به وان الذى يرفع اصحاب القبور انما هو الاحمال الهائلة
فذلك عقيب بقوله روى ابن عمره فسطاط انتهى وكذا فى العيني ١٣
هـ قوله لانا جلسنى على قبر بسط بذ الميت
بوجوه الطيوى فى معنى الاشارة وورد الاخبار فى النبي عن الجلوس على القبر ثم قال قد سب قوم الى هذه الاثار فقلوا
وكرهوا من جعلها الجلوس على القبر فاعلم اخرون فقالوا لم يرض عن ذلك كراهة الجلوس على القبر وكذا ما روى به الجلوس
لغنا واوبول وذلك جائز فى الفقه يقال جلس فلان لغنا جلس فلان لبول واحتموا فى ذلك بما حدثنا سليمان

يستبعد اطلاق الغلغ على الماتة القريب العهد بالبلوغ فيمكن ان هذا الولد كذا وعلى هذا فلا دلالة على عذاب الصبي اذا مات ولم يسلم والله اعلم وقوله الا يولد على الفطرة
اى سلامة الطبيعة وخلو الذهن عما يبعده عن قبول ملة الاسلام من الشبهة الصارفة او التقليد المانع عن قبول الحق على ما هو المعتاد الغالب وذلك لانه مخلوقه عن تلك الصلوة
صار كما انه جبل على الملة وطبع عليه ما كان الملة لسلامتها يأسر الذهن الى قبولها اذ لم يكن عن القبول مانع والله تعالى اعلم ولعل هذا على المعتاد الغالب والمقصود
بيان حال امته لا بيان من سبق فلا يشك بالعلم الذى قتله الحضرة فقد ثبت انه طبع كافر وادبه تعالى اعلم وقوله فابواه يهودانه اى ان يهودوا له والحاصل انه ان انتقل
الى دين اخر فواسطة غيره والمراد بقوله فابواه اى مثلا والمراد بابواه ها ومن يقوم مقامها من يقدله الولد ويتبعه من شياطين الانس والجن فلا يشك باول كافر
من الانس اذ لم يتصور ان يكون كفرة باتباع الاباء وكذا يكفر كثيرا وارثا تداهم من يكون كفرة بلامدخلية الاباء وقوله لا يلد لخلق الله الاية فان قلت هذا مناف
للحديث فانه يفيد تبديل خلق الله تعالى ظاهر لما فيه من قوله فابواه يهودانه فانه يفيد ان ابويه يغيرانه عما خلق عليه قلت يحتمل ان يكون هذا نزهة فى المعنى كقوله
تعالى فلا رث ولا فسوق ولا جدال فى الحج ويحتمل ان المراد انه ليس لاحد تبديل خلق الله تعالى يجعل الولد مولودا على غير الفطرة فان الله تعالى لو خلقه على الفطرة
لا يبقاه عليها لئلا فليس لاحد ان يغير خلق الله والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان هذا الحديث لا يدل على صحة ايمان الصبي ان امن ولا على انه مؤمن من حين ولد ولا لما
احتيج الى عرض الايمان عليه حال صياحه فطما يقتله لترجمة لا تخلف عن خفاء فتامل قوله فسطاطا بتثليل الفاء وسكون السين المهمله وبطائين مهملةين هو الخباء من
شعر وقد يكون من غيره ر قوله لمن احدث عليه اى مالا يليق من الفحش قولوا وفعلا لتاذى الميت بذ لك او المراد تغوط اوبال اه سندی

يعديان في كبريما احدها فكان لا يستتر من البول واما الآخر فكان يشي بالنيمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم عزز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم صنعت هذا فقال لعلة ان يخفف عنها ما لم يبسا باب موعظة المحدث عند القبر وقعودا صحابه حوله يخرجون من الاجداث القبور بعثت اثيرت بعثت حوضي جعلت اسفله اعلاه الا يفاض الاسراء وقرأ الاعمش الى نصيب يوفضون الى شئ منسوب يستبقون اليه والنصب واحد والنصب مصدر يوم الخروج من القبور ينسلون يخرجون المحدثا عما قال حدثنا جوير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فانا انما النبي صلى الله عليه وسلم فوجدنا حوله ومعه فخصه فكس فعل ينكت بخصرته ثم قال ما منكم من احد وما من نفس منقوسة الا كتب مكرها من الجنة والنار والا قد كتبت شقية اوسعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا تتكل على كتابنا ونذكر العمل فمن كان مناصت اهل السعادة فسيصير الى عمل اهل السعادة واما من كان مناصت اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة قال اما اهل السعادة فييسرون لعمل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة ثم قرأ فاتما من اعطى واتقى الآية باب ما جاء في قاتل النفس حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد بن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف ببلية غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بمحديدة عذب بها في نار جهنم قال وقال حجاج بن منهال حدثنا جوير ابن حازم عن الحسن قال حدثنا جندب في هذا المسجد فما نسيناه وما نخاف ان يكذب جندب على النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يبرجل جراح فقتل نفسه فقال الله يدري عدي بنفسه حرمت عليه الجنة حدثنا ابواليمان قال حدثنا شعيب قال اخبرنا ابوالزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الذي يخنق نفسه خنقها في النار والذي يطعمها يطعمها في النار باب ما يكره من الصلوة على المنفقين والاستغفار للمشركين رواه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب انه قال لما مات عبد الله بن ابي بن سلول دعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي وقد قال يوم كذا وكذا وكذا وكذا اعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبر عني يا عمر فلما اكرت عليه قال اني خيرت فاخترت لواعلم اني ان ردت على السبعين يغفر له لزوجت عليها قال فضلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يبعث الا يسيرا حتى نزلت الايتان من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابدا الى قوله وهم فاسقون ولا تقم على قبرهم كفرة وايا الله ورسوله وما تواد هم فاسقون قال فعبت بعد من جرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ والله ورسوله اعلم باب سناء الناس على الميت حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز بن مصعب قال سمعت انس بن مالك يقول مر واجنزة فاشوا عليها خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر وايا اخرى فاشوا عليها شرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت فقال عمر بن الخطاب ما وجبت قال هذا اتينتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اتينتم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله في الارض حدثنا عفان بن مسلم

نصب من التسلان لا حدثني وصدق بالحسنى به الحجاج عن جراح قتل انا ثنا ثقي لو فغفر لم مؤ

ان ذلك يخص بالثقات والستين واصل المعنى ان تنادم عليه بالجزير يدل على ان الاخبار كانت خيرا فوجبت لاجته وثنائهم عليه بالشر يدل على ان الاخبار كانت شرا فوجبت لان المؤمن شديدا بعضهم على بعض كذا قاله العمري وغيره ١٣
اسماء الرجال
 الجرح عثمان بن محمد بن ابي شيبة الكوفي جزير هو ابن عبد الحميد العنبري منصور هو ابن المعتز سعد بن عبيدة السلمي ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي ابي هو ابن ابي طالب باب ما جاء في قاتل النفس مسدد هو ابن مسدد يزيد بن زريع البصري خالد هو ابن مردان الزنادي قلابة عبد الله بن زيد الجزري حجاج ابن منهل الانصاري وصلة المؤلف في ذكره ابي اسير ايل جزير بن حازم الازدي البصري المسج البصري ابواليمان الحكم بن تايغ شعيب هو ابن ابي حمزة ابوالزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب ما يكره الجزيري هو عبد الله بن بكر الخزومي مولا ام المصري الليث هو ابن مسدد الامام العربي عقيل بن خالد ابي ابن شهاب هو ابو هريرة ادم هو ابن ابي اس شعبة هو ابن حجاج عبد العزيز بن مصيب البصري ١٤
حل اللغات
 بقيع الغرقد بفتح الهمزة وكسر القاف والغرق بفتح الغين المعجمة والقاف بينهما دالسا كانه اخره دال هلمة ما عظيم من شجر العوج كان يبيت فيه فذهب الشجر وبقي الاسم لازما للكان وهو مد من اهل المدينة بمجموعة في القاموس هو ما يتوكل عليه كالعصا فكس اي ففض رأسه يكت يضرب في الارض ومنقوسة مصنوعة مخلوقة تشكل نعقد سندم نترك ١٤

له قوله لا يستتر من البول هو اما على حقيقة من الاستئمان عن الامين ويكون العذاب على كشف الحورة او على المهاد والراد الشرة من البول لعدم طابست فخرج لان الحديث يدل على ان البول بالنسبة الى عذاب البقر فموصية قائل عليه اولى ١٣ قس قوله يخرجون من الاجداث اعلم ان عادة البخاري ان يذكر تفسير بعض الفاظ القرآن المناسب لترجمة الباب والحديث الذي فيه تلميح العقائد وان كان بينهما مناسبة بعيدة قال الزين بن المير ساسية ابراهم في هذه الترجمة الاشارة الى ان المناسب لمن فحده عند القبر على ان يقصر كلامه على الازاد بقرب المعنى الى القبر ثم الى النثر ١٣ ات قس قوله في بقيع بفتح الباء الوعدة وكسر القاف وهو من الارض موضع فيه ادم شجر من حروب شتى وبه سمي بقيع الغرقد بالمدينة وهي مقبرة اهلها والغرق بفتح الغين وسكون الراء وفتح القاف وبالهمزة وهو طير شوك كان يبيت هناك فذهب الشجر وبقي الاسم لازما للموضع ١٤ مثنى قوله ومدح حرة بكسر الهمزة وسكون المعجمة وفتح الهاء وبالراء مثنى ياخذها الرطل بيده ليتوكل عليه مثل العصي ونحوه ١٤ قس قوله بغيره للاسلام كاليهودية والمغرية فهو كما قال ابن بطال اي هو كاذب كاذب ولا يخرج بهذا القول من الاسلام الى الدين الذي حلف به لانه لم يزل ما يفتقده فوجب ان يكون كاذبا كما قال الكرماني فهو على طريقت الاسلام لان اللفظ بالشئ تخطم لم قال الظاهره تغليظ المعنى قال القسطلاني ويجوز ان يكون للتشديد كما قال فوسمق مثل عذاب ما قال ١٣ قس قوله في خربت بعنم المعجمة مبنيا للمعول اي في قوله استغفرهم اول استغفرهم ان تستغفر لهم سبعين مرة الآية ١٣ قسطلاني قس قوله انتم شهداء الله على الارض الخطاب للعبادة ومن كان على صفتهم من الايمان وحكى ابن ابي عمير ان ذلك مخصوص بالعبادة لانهم كانوا يلقون بالكتبه بملات من بعد ثم قال والصلوات

قوله اخبر عني كان به معني تاخر عني على انه من اخبر عني تاخر كما قالوا في قدم بمعني تقدم ويحتمل انه بمعني اخبر عني كلامك اي بعدة واخر نفسك

كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمعون صوتها كل شئ الا الانسان ولوسمعها الانسان لصعق باب^{٩١}
 ما قيل في اولاد المسلمين وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات له ثلثة من الولد لم يبلغوا الجحش كان له حجابا من النار ودخل الجنة
 حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من الناس مسلم يموت له ثلثة لم يبلغوا الجحش الا دخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة
 عن عدي بن ثابت انه سمع البراء بن عازب قال لما توفي ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مضعافا في الجنة باب ما قيل
 في اولاد المشركين حدثنا حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال
 سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال الله اذ خلقهم اعلم بما كانوا عاملين حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
 عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين فقال الله اعلم
 بما كانوا عاملين حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كمثل البهيمة تنجب البهيمة هل تنرى فيها جدعاء باب ما قيل
 حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جدير هو ابن حازم قال حدثنا ابو بصير عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم الليلة رؤيا قال فان رأى احد قصها فيقول ما شاء الله فسالنا يوما فقال هل رأى
 منكم احدا رؤيا قلنا لا قال الكتي رأيت الليلة رجلين آتيا في اخراجهما الى ارض مقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده
 قال بعض اصحابنا عن موسى كروب من حديد يد حمله في شدة حتى يبلغ قفاة ثم يفعل بشدة الاخر مثل ذلك ويلتئم شدة
 هذا فيعود فيصنع مثله فقلنا ما هذا قالوا انطلقنا حتى آتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهما وصخرة
 فيشدهن بها رأسه فاذا ضرب به تدهدها يحجزها نطق اليه ليا حذوة فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعدا اليه
 فضربه قلنا من هذا قالوا انطلقنا فانتقمنا الى نقب مثل الثور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا اقترب ارتفعوا حتى
 قالت ويها كانوا حجاب قال ثنا ثلثة من الولد ثقي صلاته احد منكم الى الارض المقدسة قلت من به نقب

كذا في المعاني وقس ع ١٣ قول الاله من مقدسه هو يتكلم الاطلاق والتعريف بارض المسجد
 الاقضى ١٧ مجمع البحار قول كروب بفتح الكاف وضم الهمزة وهو المدينة تنطق بها اللسان من القدر
 وكذلك الكلام قول من حديد كروية من لبياق قوله يدخل في شدة بضم الهمزة والادغال والشدة بضم الشين جانب
 العلم اي يدخل الرجل القائم الكلوب في جانب ثم الرجل الجالس ١٢ عني القسطلاني قوله من يبلغ قفاه
 بالوجهة وضم الهمزة وفي التفسير بشر شدة الى قفاه وشدة الى قفاه ويمتد الى قفاه اي يقطع شقا بذن القسطلاني
 والعيني ضبطه بهنا من تلغ في شدة بفتح الهمزة فيها بشدة ولام وفيه الميم وقال الشافعي الشدة ع ١٣
 بكسر الفاء وسكون الهاء ودون آخره واء وهو الجمل الكف وقيل هو الجمل الكف وقيل هو الجمل الكف وقيل هو الجمل الكف
 وفتح الدال من الشدة وهو كسر الشين الالف ع ١٢ عني قوله فاذا اقترب به الموصلة في آخره اي اذا اقترب
 الوقوق والبرالك عليه قوله يتوقد وكشبهني فاذا اقتربت بهزة قطع ففان ففوق ففوق ففوق ففوق ففوق ففوق
 تاردا في رواية ابن اسكن والقاسي وعبدوس ففرت بلاء وفوق ففوق ففوق ففوق ففوق ففوق ففوق ففوق ففوق
 واستشكل فان بعده فاذا ادخلت وجعوا ومعنى الفتور والحود واعد وعند الميم فاذا ارتفعت من الارتقاء وهو
 الصعود قال السبيعي وهو الصحيح رواية ورواية قس

اسماء الرجال باب ما قيل في اولاد المسلمين ابن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات له ثلثة من الولد لم يبلغوا الجحش كان له حجابا من النار ودخل الجنة
 امر ابو الوليد بشان بن عبد الملك الطيبي شعبة هو ابن الجراح حبان بكسر الهمزة هو ابن موسى
 المرزوي عبد الله هو ابن المبارك الروزي شعبة هو ابن الجراح بن الوليد العجلي بن بشر جعفر بن ابي وحشية
 سعيد بن جبير السدي مولاهم ابو اليمان الحكم بن تايغ شعيب هو ابن ابي حمزة الزمري محمد بن مسلم بن شهاب
 آدم هو ابن ابي اسحق بن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عوف باب بالنسبة موسى
 ابن اسحاق بن عمار بن جابر بن حازم بن زيد الازدي البجلي عوان بن تيم العطاردي سمرة بن جندب
 ابن هلال الفزري حل اللغات تشبهاً بتمجد عطاء مقطوع الاذن شدة بالكسرة الجمل الكف
 يشدهن من شدة وهو كسر الشين الالف ع ١٢ عني قوله فاذا اقترب به الموصلة في آخره اي اذا اقترب
 عه بنان الحديثان يدلان على التوقف في امرهم والحديث الثاني من ابي هريرة يدل على كونهم في الجنة لكن من
 غير تصريح ومحدث سمرة يدل على انهم في الجنة واخرج منه الذي ياتي في التفسير ومن ثم اختلف العلماء فيه ولذا
 اهتم المؤلف في الترجمة عه ١٣ عني قوله قطع الالف والواو والياء والشدة والملا فاقس الخلق عه ١٤ عني
 عه جواب اذا واخبر بفتح الهمزة الى الناس بدل الالف والياء عه ١٤ عني قوله

الحدث اذا كان جابا بالابوين النار بالاطلاق الاول ان يكون هو مجموعا من ان يدخل بذال على ان اولاد المسلمين من
 اهل الجنة وقال النووي اجمع من يمتد من هذه المسلمين على ان من مات من اهل الجنة فمات من اهل الجنة وتوقف
 فيه بعضهم لعدم ما عشته رده وسلم بفظتوني من الانصار فقلت طوبى لهم لم يجعل سود ولم يدرك فقال النبي صلعم
 واخبر ذلك يا عاترة الحديث واجب لعناها عن السارعة الى القطع بلا دليل او قال ذلك قبل ان يعلم
 صلعم ع ١٣ عني قوله العلم بما كانوا عاملين اي الله اعلم بما هم صارتون اي من دخول الجنة وان النار والترك
 بين المنزلة وقد اختلفوا في ذلك فتقبل انهم من اهل الجنة لان ربنا لا يورث ويورث من اهل الجنة نظر الى اصل الفطرة
 وقيل انهم من اهل الجنة وقيل انهم من اهل الجنة لا شيعين ولا معتزليين وقيل من علم الشدة من اهل الجنة وقيل انهم
 عليهم ان عاشوا داخل الجنة ومن علم من اهل الجنة ولا يدخل النار ويكفي بالوقف في امرهم وعدم القطع بشئ وهو الاول
 لعدم التوقف من جهة الرسول صلعم بكونهم من اهل الجنة ولان اهل النار اهل امرهم بالامتنان الذي عليه الكثر
 السنة من التوقف في امرهم وقال ابن حجر بن ابي عمير ان ينزل فيهم شئ فلا ياتي في ان الاصح انهم من اهل الجنة بلما
 قال على القاري في الرقاة ويؤيد قول ابن حجر ما قاله النووي في شرح مسلم اختلف العلماء في من مات من اهل الجنة
 المشركين فسلم من يقول بهم تبع لانهم في النار ومنهم من توقف فيهم وان مات وهو الصحيح الذي ذهب اليه
 المحققون انهم من اهل الجنة واستدلوا بشان حديث ابراهيم عليه السلام حين رآه النبي صلعم وجول اولاد الناس
 فقال صلعم اما الولدان الذين حولي فكل مولود يولد على الفطرة قال بعض المسلمين يا رسول الله اولاد المشركين فقال
 صلعم واولاد المشركين رده البخاري في صحيحه في التفسير منها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يؤتى
 على المولود الا الحنيف حتى يبلغ فيهم الحجة وهذا مستفق عليه قال الطيبي بعد نقل هذا القول والاعلم عند الله الحق التوقف
 لما ورد في حديث خديجة في اولادها وحدثت الوائدة والموودة في التاريخ لحدث ابراهيم عليه السلام قالوا
 ان بيني السلام على حديث عائشة وقولها مصفوف من عصا في الجنة فعل هذا اولاد المشركين الذين كانوا بين يدي
 ابراهيم هم المشركون الذين لم يسلوا فيهم في المال آمنوا ما قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فيقتل ان يولد
 بالعباد الاستعمال في الدنيا لان حتى تقتضى ظاهرا ان يكون العذاب في الدنيا التي مختصرا عه ١٣ عني قوله
 قالوا اي ما بالمولود قال الطيبي القادما لتعقيب او للسيره او جزاء شرط مقدر اي اذا تقرر ذلك فمن غير كان
 بسبب البرية كما بتعليمها اياه او ترغيبها فيه او كونه تجارا في الدين يقتضى ان يكون حكمه حكم غيره وخص الا بوان بالذكر
 للقال ع ١٢ عني قوله فتنبخ البهيمة بلفظ الجمول اي تلبه بالكذا لفظ العرب والهداء بفتح الهمزة وسكون الدال
 والدخل هو الاذن انما يربها اليها والمعنى ان البهيمة تولد سليمة من الهدر فلولا تعجز الناس عن ان يبعث كما ولدت
 لتغير فيها الى تربية ورضاغة والله تعالى اعلم قوله الله اذ خلقهم اعلم في المصائب اذ اذ تعلق بجمد وى اي علم ذلك الا اذ خلقهم والجملة معترضة بين المبتدأ والخبر و
 لا يصح تعلقها بافضل التفضيل لتقدّمها عليه وقد يقال بجواز مع التقدم ملاقة طرف فيتسع فيه احد قلت وهذا يقتضى ان اذ ظرف ولا يخفى ان علمه تعالى اذ في قوله قد يمد فبقيد
 بوقت الخلق الحادث غير علمه الا ان يقال بقدم صفة التكوين كما هو عند الماتريدي والاقرب ان يجعل طرفا على القول بجد وث الخلق كما هو
 مذهب الاشاعرة وتأويل حين قدر خلقهم في الازل والله تعالى اعلم ويمكن ان يجعل طرفا على ان الكلام اخبرنا عن ثبوت العلم عند الخلق لاحد وثه عنده والله تعالى اعلم قوله
 يولد على الفطرة يحتمل انه ذكره الحديث لبيان انه ينفذ النجاة ولا يولد الكفرة بناء على ان المراد بالفطرة الاسلام وحينئذ يلزم التعارض بين هذا الحديث والحديث السابق
 ويحتمل انه ذكره لتبنيبه على ان الفطرة لا تحتمل على الاسلام بل على سلوة الطبع دفعا للتعارض بين هذا الحديث وبين السابق والله تعالى اعلم له سندا

قوله ان له مرضعا في الجنة كانه من باب التشريف للان الجنة تحتاج
 لاصغير فيها الى تربية ورضاغة والله تعالى اعلم قوله الله اذ خلقهم اعلم في المصائب اذ اذ تعلق بجمد وى اي علم ذلك الا اذ خلقهم والجملة معترضة بين المبتدأ والخبر و
 لا يصح تعلقها بافضل التفضيل لتقدّمها عليه وقد يقال بجواز مع التقدم ملاقة طرف فيتسع فيه احد قلت وهذا يقتضى ان اذ ظرف ولا يخفى ان علمه تعالى اذ في قوله قد يمد فبقيد
 بوقت الخلق الحادث غير علمه الا ان يقال بقدم صفة التكوين كما هو عند الماتريدي والاقرب ان يجعل طرفا على القول بجد وث الخلق كما هو
 مذهب الاشاعرة وتأويل حين قدر خلقهم في الازل والله تعالى اعلم ويمكن ان يجعل طرفا على ان الكلام اخبرنا عن ثبوت العلم عند الخلق لاحد وثه عنده والله تعالى اعلم قوله
 يولد على الفطرة يحتمل انه ذكره الحديث لبيان انه ينفذ النجاة ولا يولد الكفرة بناء على ان المراد بالفطرة الاسلام وحينئذ يلزم التعارض بين هذا الحديث والحديث السابق
 ويحتمل انه ذكره لتبنيبه على ان الفطرة لا تحتمل على الاسلام بل على سلوة الطبع دفعا للتعارض بين هذا الحديث وبين السابق والله تعالى اعلم له سندا

كادوا يخرجون فاذا احدث رجعا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا اقالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على فخر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر قال يزيد بن هارون وهب بن جريدين حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه جارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رماه الرجل بجري في فيه فردة حيث كان لجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بجري فخرج كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقد ها فصعد ابي في الشجرة فادخلني دار المار قطن احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخروا منها فصعد ابي الشجرة فادخلني دار هي احسن وافضل منها شيوخ وشباب قلت طوفت ما لي الليلة فاجبراني عما رأيت قالا نعم اما الذي رأيتك يشق شدقه فكذاب يتحدث بالكذب فنجعل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيتك يشدخ رأسه فرجل عليه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيتك في الثقب فهم الزناة والذي رأيتك في النهر اكلوا الربوا والشيء الذي في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك حازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عاصمة المؤمنين واما هذه الدار فقد انا والشهداء وانا جبرئيل وهذا اميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوق مثل السحاب قالا ذلك منزلك فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمل فلو استكملت ايتت منزلك يا ب موت يوم الاثنين حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخلت على ابي بكر فقال في كم كنتم اليوم صلوا لله عليه قالت في ثلثة اثواب بيض سحرية ليس فيها قبيص ولا عمامة وقال لها في اي يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين قال فاي يوم هذا قالت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الليل فنظر الى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردة من زعفران فقال اعسلوا ثوبي هذا وزيد واعليه ثوبين فكفوني فيما قلت ان هذا خلق قال ان الحق احق بالجدي من الميت انما هو الممثلة فلم يتوق حتى امسى من ليلة الثلاثاء ودفن قبل ان يصير باب موت الفجاءة بغتة حدثنا سعيد بن ابي مرير قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي اقبلت نفسها واظن انها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجران تصدقت عنها قال نعم يا ب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فاقدرك اقبرت الرجل اقبرة اذ جعلت له قبورا وقبرته دفنته كفا تا يكونون فيها احياء وتدفنون فيها امواتا حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمان عن هشام ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعد في مرضه اين انا اليوم اين انا غد الاستبطاء اليوم عائشة فلما كان يوم قبضه الله بيني وسعري وغري ودفن في بيتي حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن هلال بن ابي عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره غير انه خشى او خشي ان يتخذ مسجدا وعن هلال قال كنا في عروة بن الزبير ولم يولد لي حدثنا محمد بن ابي خنيس قال اخبرنا ابو بكر بن عياش عن سفيان

كادوا يخرجون فاذا احدث رجعا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا اقالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على فخر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر قال يزيد بن هارون وهب بن جريدين حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه جارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رماه الرجل بجري في فيه فردة حيث كان لجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بجري فخرج كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقد ها فصعد ابي في الشجرة فادخلني دار المار قطن احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخروا منها فصعد ابي الشجرة فادخلني دار هي احسن وافضل منها شيوخ وشباب قلت طوفت ما لي الليلة فاجبراني عما رأيت قالا نعم اما الذي رأيتك يشق شدقه فكذاب يتحدث بالكذب فنجعل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيتك يشدخ رأسه فرجل عليه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيتك في الثقب فهم الزناة والذي رأيتك في النهر اكلوا الربوا والشيء الذي في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك حازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عاصمة المؤمنين واما هذه الدار فقد انا والشهداء وانا جبرئيل وهذا اميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوق مثل السحاب قالا ذلك منزلك فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمل فلو استكملت ايتت منزلك يا ب موت يوم الاثنين حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخلت على ابي بكر فقال في كم كنتم اليوم صلوا لله عليه قالت في ثلثة اثواب بيض سحرية ليس فيها قبيص ولا عمامة وقال لها في اي يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين قال فاي يوم هذا قالت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الليل فنظر الى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردة من زعفران فقال اعسلوا ثوبي هذا وزيد واعليه ثوبين فكفوني فيما قلت ان هذا خلق قال ان الحق احق بالجدي من الميت انما هو الممثلة فلم يتوق حتى امسى من ليلة الثلاثاء ودفن قبل ان يصير باب موت الفجاءة بغتة حدثنا سعيد بن ابي مرير قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي اقبلت نفسها واظن انها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجران تصدقت عنها قال نعم يا ب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فاقدرك اقبرت الرجل اقبرة اذ جعلت له قبورا وقبرته دفنته كفا تا يكونون فيها احياء وتدفنون فيها امواتا حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمان عن هشام ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعد في مرضه اين انا اليوم اين انا غد الاستبطاء اليوم عائشة فلما كان يوم قبضه الله بيني وسعري وغري ودفن في بيتي حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن هلال بن ابي عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره غير انه خشى او خشي ان يتخذ مسجدا وعن هلال قال كنا في عروة بن الزبير ولم يولد لي حدثنا محمد بن ابي خنيس قال اخبرنا ابو بكر بن عياش عن سفيان

كادوا يخرجون فاذا احدث رجعا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا اقالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على فخر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر قال يزيد بن هارون وهب بن جريدين حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه جارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رماه الرجل بجري في فيه فردة حيث كان لجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بجري فخرج كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقد ها فصعد ابي في الشجرة فادخلني دار المار قطن احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخروا منها فصعد ابي الشجرة فادخلني دار هي احسن وافضل منها شيوخ وشباب قلت طوفت ما لي الليلة فاجبراني عما رأيت قالا نعم اما الذي رأيتك يشق شدقه فكذاب يتحدث بالكذب فنجعل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيتك يشدخ رأسه فرجل عليه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيتك في الثقب فهم الزناة والذي رأيتك في النهر اكلوا الربوا والشيء الذي في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك حازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عاصمة المؤمنين واما هذه الدار فقد انا والشهداء وانا جبرئيل وهذا اميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوق مثل السحاب قالا ذلك منزلك فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمل فلو استكملت ايتت منزلك يا ب موت يوم الاثنين حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخلت على ابي بكر فقال في كم كنتم اليوم صلوا لله عليه قالت في ثلثة اثواب بيض سحرية ليس فيها قبيص ولا عمامة وقال لها في اي يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين قال فاي يوم هذا قالت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الليل فنظر الى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردة من زعفران فقال اعسلوا ثوبي هذا وزيد واعليه ثوبين فكفوني فيما قلت ان هذا خلق قال ان الحق احق بالجدي من الميت انما هو الممثلة فلم يتوق حتى امسى من ليلة الثلاثاء ودفن قبل ان يصير باب موت الفجاءة بغتة حدثنا سعيد بن ابي مرير قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي اقبلت نفسها واظن انها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجران تصدقت عنها قال نعم يا ب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فاقدرك اقبرت الرجل اقبرة اذ جعلت له قبورا وقبرته دفنته كفا تا يكونون فيها احياء وتدفنون فيها امواتا حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمان عن هشام ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعد في مرضه اين انا اليوم اين انا غد الاستبطاء اليوم عائشة فلما كان يوم قبضه الله بيني وسعري وغري ودفن في بيتي حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن هلال بن ابي عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره غير انه خشى او خشي ان يتخذ مسجدا وعن هلال قال كنا في عروة بن الزبير ولم يولد لي حدثنا محمد بن ابي خنيس قال اخبرنا ابو بكر بن عياش عن سفيان

التَّارِثَةُ حَدَّثَنَا أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى قَبْرَهُ فَقَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ التَّمِيمِ سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْحَائِطُ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذَ وَافِي بَنَاتِهِ فَبَدَّتْ لَهُمْ قَدَمًا فَفَزَعُوا وَظَنُوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا وَجَدَ وَالْحَيَّا يَعْلَمُ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةَ لَا وَاللَّهِ مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقْبَمُوا عَنْهَا وَصَتَّ عَيْدُ اللَّهِ ابْنُ الزَّيْبِرِ لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ وَادْفِنِي مَعَ صَوَّاحِي بِالْبَقِيعِ لَا أُرِي بِهِ أَبَدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ رَأَيْتُ عَمْرًا يَأْتِي عِبَادَ اللَّهِ بِنُصُوحٍ وَبِأَعْيُنِهِ يَنْصُرُ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام ثم سلمها أن أدفن مع صاحبتي قالت كنت أريد أن تنفسي فلا وثرتني اليوم على نفسي فلما قبل قال له ما لك قال يا أمير المؤمنين قال ما كان شيء أهقر لي من ذلك المضيغ فإذ أقبضت فاحملوني ثم سلموا ثم قل يستأذن عمر بن الخطاب فإن أذنت لي فأذنتوني والأفردوني إلى مقابر المسلمين أتني وأعلمنا حدًا أحق بهذا الأمر من هؤلاء النصارى الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ فمن استخلفوا بعدى فهو الخليفة فاسمعوا له وأطيعوا فسمى عثمان وعليًا وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوفٍ وسعد بن أبي وقاصٍ وولجٍ عليه شاب من الانصار فقال أشير يا أمير المؤمنين ببشرى الله عز وجل كان لك من القدامى في الاسلام ما قد علمت ثم استخلفت فعدلت ثم الشهادة بعد هذا كله فقال ليتني يا ابن أخي وذلك لكفارة لا على ولا لي أوصي الخليفة من بعدى بالمهاجرين الاولين خيرا ان يعرف لهم حقهم وان يحفظ لهم حرماتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين تبتوا والدار والايام ان يقبل من محبتهم ويعف عن مسيئتهم واوصيه بدمه الله ودمه رسوله ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من وراءهم وان لا يكفوا قوتي طاقهم يا ابن أخي من سب الاموات حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن اعمش عن عمار بن عاصم عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قد تابتوا على بن الجعد وعبد بن عرعرة وابن ابي عدي عن شعبة ورواه عبد الله بن عبد القدوس عن اعمش وعبد بن عمار بن ابي عمير قال حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ابولهب للنبي صلى الله عليه وسلم تبتا لك ساير اليوم فنزلت تبت يدك ابي لهب وتب

كتاب الزكوة باب وجوب الزكوة وقول الله عز وجل واقيموا الصلوة واتوا الزكوة وقال ابن عباس حدثني ابوسفيان فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا امرنا بالصلوة والزكوة والصدقة والعفاف حدثنا

ابن ابي المغيرة قال قال عمر بن الخطاب قال وقال كفانا ان يقبل ويفقد صلى الله عليه وسلم عنه قال حدثنا اعمش عليه لعنة الله لعنة الله بسم الله الرحمن الرحيم باب وجوب الزكوة بسم الله الرحمن الرحيم وقال الله عز وجل بسم الله الرحمن الرحيم كتاب وجوب الزكوة لا يكفوا قوتي طاقهم يا ابن أخي من سب الاموات حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن اعمش عن عمار بن عاصم عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قد تابتوا على بن الجعد وعبد بن عرعرة وابن ابي عدي عن شعبة ورواه عبد الله بن عبد القدوس عن اعمش وعبد بن عمار بن ابي عمير قال حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ابولهب للنبي صلى الله عليه وسلم تبتا لك ساير اليوم فنزلت تبت يدك ابي لهب وتب

باب وجوب الزكوة وقول الله عز وجل واقيموا الصلوة واتوا الزكوة وقال ابن عباس حدثني ابوسفيان فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا امرنا بالصلوة والزكوة والصدقة والعفاف حدثنا

ابن ابي المغيرة قال قال عمر بن الخطاب قال وقال كفانا ان يقبل ويفقد صلى الله عليه وسلم عنه قال حدثنا اعمش عليه لعنة الله لعنة الله بسم الله الرحمن الرحيم باب وجوب الزكوة بسم الله الرحمن الرحيم وقال الله عز وجل بسم الله الرحمن الرحيم كتاب وجوب الزكوة لا يكفوا قوتي طاقهم يا ابن أخي من سب الاموات حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن اعمش عن عمار بن عاصم عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قد تابتوا على بن الجعد وعبد بن عرعرة وابن ابي عدي عن شعبة ورواه عبد الله بن عبد القدوس عن اعمش وعبد بن عمار بن ابي عمير قال حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ابولهب للنبي صلى الله عليه وسلم تبتا لك ساير اليوم فنزلت تبت يدك ابي لهب وتب

وقوله واوصيه بدمه الله اي باهل دمه الله تعالى قوله قال ابولهب عليه لعنة الله يمكن ان يقال هذا هو ذكر شوار الموتي بشرهما ويقال ذكر ابي لهب في القلان مع انه مأمور بالقرعة الى يوم القيمة لوجب ذكر ابي لهب بعد الموت وهو من باب ذكر شوار الموتي والله تعالى اعلم (كتاب الزكوة)

ابو عاصم الصنعاني بن مخلد عن زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 بعث معاذا الى اليمن فقال ادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله واتى رسول الله فان هم اطاعوا ذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم
 خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا ذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنياهم
 وترد في فقرهم حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة عن
 ابي ايوب ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعلي يد خلتي الجنة قال ماله ماله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ارب ماله تعبد الله لا
 تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم وقال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن عثمان وابوه عثمان بن عبد الله
 انهما سمعا موسى بن طلحة عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا قال ابو عبد الله اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما هو عمر وحدثنا
 محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا وهيب عن يحيى بن سعيد بن حبان عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان
 اعدا بيتا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلي على عمل اذ عملته دخلت الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة
 وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان
 ينظر الى رجل من اهل الجنة فينظر الى هذا حدثنا مسدد عن يحيى عن ابي حيان قال حدثني ابو زرعة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم بهذا حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ابو جهمرة قال سمعت ابن عباس يقول قديما وقد عبد
 القيس على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان هذا الحبي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضرة ولستنا نخلص اليك الا في
 الشهر الحرام فمرنا بشئ نأخذه عنك وندعوا اليه من وراءنا قال امركم باربع وانها لكم عن اربع الايمان بالله وشهادة ان لا اله الا الله
 وعقد بيته هكذا واقام الصلاة وابتاع الزكاة وان تؤدوا خمس ما غنمتم وانها لكم عن اربع الايمان بالله وشهادة ان لا اله الا الله
 وابو النعمان عن حماد الايمان بالله وشهادة ان لا اله الا الله حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي جهمرة عن
 الزهري قال حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر وكفر
 من كفر من العرب فقال عمر كيف تقابل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقبل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
 فمن قالها فقد عصم ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال والله لا اقاتلن من قرى بين الصلاة والزكاة فان الزكاة
 حق المال والله لومتعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان قد شرح

قال في الصلاة حق البدن
 قد تقدم على الناس اربك محمد بن قيس فقال عن ابي هريرة ان حدثني عن رجل

بفتح المعجمة وسكون النون وفتح الفوقية وهي البراءة والنفوس والنفوس بفتح النون وكسر القاف جذع ينقر وسطه فيؤتى فيه
 والرفق اي المطن بالرفق اي انما كمن الانبات في هذه الآية المتخذة لانها تسرع الاسكار فربما شرب منها من
 لا يشرب نيك ولا يمشي بها في مسلم فانتبهوا في كل وعاد ولا تشربوا سكران كذا في القسطلاني ١٣
 من كفر من العرب بعض بعبادة الاوثان وبعض بالرجوع الى اتباع سبلتهم وهم اهل اليمان وغيرهم واستمر بعضهم على
 الايمان الا انهم اتبعوا اول ما غنموا من الزكاة بالزمن النبوي لانه تعالى قال فخذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وكل
 عليهم الاية فيقره صلعم لا يطهرهم ١٣ قس قوله عناقا بفتح العين هي التي من ولد العنان ما لم يبلغ سنة ذكره
 مبالغته او على سبيل الفرض ١٣

اسماء الرجال ابو ماسم النبيل البصري زكريا بن اسحق المكي ابي معبد
 هو تاذمولى ابن عباس حفص بن عمر الحنظلي شعيبه هو ابن الحجاج السكلي موسى بن طلحة بن عبيد الله
 القرظي ابي الوب خالد بن زيد الانصاري وقال بهز هو ابن اسد العمى البصري شعيبه هو ابن الحجاج
 محمد بن عبد الرحيم البغدادي عرف بصاحفة البراءة سمعته عفاف بن مسلم العفاد الانصاري البصري
 وهيب هو ابن خالد بن عثمان بن يحيى بن سعيد بن حبان بالتحية الشيبى البوحيان الى زرعة وهو بن
 عمرو بن جرير الجعفي الكوفي مسدد هو ابن مسدد الاسدي البصري يحيى هو ابن مسدد القفطان الى حبان بن يحيى
 بن مسعود بن حبان بالتحية المشددة فيهما والذكر في الاسناد السابق ذكره او لا واسمه وبنه بكيشة البوزورعي
 هو بن عمرو المذكور في الاسناد السابق حجاج بن مسعود السلمي الانطلي حجاج بن زيد بن وهب الازدي
 البوهمري بالجيم نهر بن عمران الشيبى وقال سليمان هو ابن حرب وصلقي الغازي والبوالمغان محمد بن الفضل
 في الجنس عماد هو ابن زيد حل اللغات العفاف الكف من الحارم وحوارم المردة وتي ادبر
 المختصر البراءة والنفوس التقدير جذع ينقر وسطه فيؤتى فيه العناق بالفتح الانثى من المعز
 عنه بالنون والقاف والدال المهملة والجره ١٣ قس

له قوله ادعهم اي ادع اهل اليمن اولي الى
 المشاء ذين فان هم اطاعوا ذلك اي لايتان يا شهادتين فاعلمهم بفتح الهزة من الاعلام فان هم اطاعوا
 لذلك اي لوجب الصلاة فاعلمهم ان الشرا ففرض عليهم صدقة اي زكاة كذا في العين قال القسطلاني وفي
 نسبه بدأ بالهم فالاهم وذلك من السلف في الخطاب لانه لو طاب لهم بالجمع في اول الامر لغرت نفوسهم
 من كثرة تباينهم قال العين لم يرتبه ترتيب الوجوب وانما ترتيبه لبيان الاترى ان وجوب الزكاة
 على قوم من الناس دون الآخرين وان لزومها بمعنى القول على المال ١٣ قوله ارب اخذوا في
 هياة هذه الكلمة وفي معناها ايضا اني الاول فقيس ارب بفتح الهزة وكسر الراء وتنوين الباء وقيل
 بفتحين وتنوين وقيل ارب كمن على صيغة الماضي وروى هذا عن ابي ذر وقيل بكسر الراء كسح فيه اربعة
 اقوال ولما في المعنى فحق الوجه الاول معناه صاحب الحاجة وهو خير مبتدأ ممدود تقديره هو ارب ولما في صلعم
 انه حريص في سؤالاته ماله متعجباً من حرصه بطريق الاستفهام وفي الوجه الثاني في معناه لارب اي حاربه فيكون
 ارتقاء على انه مبتدأ خبره ممدود وفي الوجه الثالث والرابع معناه احتاج فسال عن حاجته. طلقظ من
 العين ١٣ قوله وقد عبد القيس هو ابو قبيلة وكانوا اربعة عشر قبيلة ويروى اربعون وجمع بان لهم
 وفادتين او اربعة عشر اشراقهم ١٣ قس قوله انما بالفت بعد النون هذا المعنى منصوب على الاختصاص
 اي اعني هذا المعنى وقوله من ربيعة خبران وجاء في رواية اخرى من ربيعة والمعنى اسم لنزل القبيلة ثم سميت
 القبيلة به لان بعضهم يسمي بعضهم كذا في العين ١٣ قوله في الشهر الحرام جنس يشمل الاربعة الحرم وهو
 بذلك فمره القتال فيها ١٣ قس قوله وعقد بيته كذا كما يقصد الذي بعد وادعة وقوله وشهادة
 عطف تفسيره ١٣ قس قوله وان تؤدوا خمس ما غنمتم ذكر لهم هذه لانهم كانوا مجاورين للجزيرة
 كانوا اهل جبار ومن ثم ولم يذكر في هذه الرواية صيام رمضان كما ذكره في باب اداء الخمس من الايمان اما لنعفلة
 الراوي او لاختصاره ولم يذكر في نشره عندهم ذكره القسطلاني اوله لم يكن يفرض حج ومرض الحديث مع متعلقاته
 في الباب المذكور في ص ١٣ قوله عن الدباء بضم الدال وشدة الوعدة وبالمد القرع اليا بس والشم

لاجلها جاء قوله حتى يقولوا لا اله الا الله اي حتى يظهر الايمان فهذا كناية عن ذلك فلا يروا انه لا بد من الشهادة بالنبوة وبه يحصل التوفيق بينه وبين ما وقع في بعض
 الروايات من الزيادة وقول ابي بكر رضي الله تعالى عنه فان الزكاة حق المال كانه اشار به الى قوله عليه الصلاة والسلام لا يجحده اي يعنى الاسلام ولعل ذلك هو سر شرح صدر
 ابي بكر رضي الله تعالى عنه للقتال فعلم ان القتال لا يخالف المحيىث بواسطة هذا الاستثناء والله تعالى اعلم ولا يشكك الحديث بان القتال بينهم يبيح الجزية اما لان الحديث قبل
 شرع الجزية اولان المراد بالناس مشركوا مكة وانما لهم والله تعالى اعلم

الله صد ربي بكر ففرت الله الحق باب البيعة على ايتاء الزكوة فان تابوا وقاموا الصلوة واتوا الزكوة فآخوناكم في الدين حد ثنا
 محمد بن عبد الله بن محمد قال حد ثنا ابي قال حد ثنا اسمعيل عن قيس قال قال جرير بن عبد الله بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على
 اقام الصلوة وايتاء الزكوة والتصم بكل مسلم باب اثم فانه الزكوة وقول الله تعالى والذين يكفرون الذهب والفضة ولا ينفقونها
 في سبيل الله الى قوله تعالى قد فوجوا كنتم تكفرون حد ثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال حد ثنا ابو الزناد ان
 عبد الرحمن بن هرمز اعرج حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وآلي ابل على صاحبها على خيرا كانت اذا هو
 لم يعط فيها حقها تطاة باخفاها وتاتي الغنم على صاحبها على خيرا كانت اذا لم يعط فيها حقها تطاة باظلافها وتطه بقرورها
 قال ورون حقها ان تحلب على الماء قال ولاياتي احدكم يوم القيمة بشاة يحملها على رقبتها لها يعار فيقول يا محمد فاقول لا املك لك شيئا
 قد بلغت ولاياتي ببعير يحمله على رقبتة له رغاء فيقول يا محمد فاقول لا املك لك شيئا قد بلغت حد ثنا علي بن عبد الله قال حد ثنا
 هاشم بن القاسم قال حد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح التماري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له ماله يوم القيمة شجاعا فرعله زبيبان يطوقه يوم القيمة ثم يأخذ بلهزيمته يعني
 بشد فيه ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا ولا تحسبن الذين يقولون الاية بما آثمهم الله من فضله هو خير لهم بل هو شر لهم
 سيطقون ما يخلو به يوم القيمة باب ما ادى زكاته فليس يكنز ليقول النبي صلى الله عليه وسلم لیس فيما دون خمس اواق صدقة حد ثنا
 احمد بن شعيب بن سعيد قال حد ثنا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم قال اخبرنا مع عبد الله بن عمر قال عرابي
 اخبرني عن قول الله تعالى والذين يكفرون الذهب والفضة قال ابن عمر من كفرها فلم يؤد زكاتها فويل له انما كان هذا قبل ان
 تنزل الزكوة فلما انزلت جعلها الله طهرا للاموال حد ثنا اسحق بن يزيد قال اخبرنا شعيب بن اسحق قال انا اوزاعي قال اخبرني
 يحيى بن ابي كثير عن عمرو بن يحيى بن عمارة اخبره عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي الحسن انه سمع ابا سعيد يقول قال النبي صلى الله
 عليه وسلم لیس فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة اواق صدقة حد ثنا
 علي بن ابي هاشم سمع هاشما قال اخبرنا حصين عن زيد بن وهب قال مررت بالريذة فاذا انا باني ذرفت له ما انزلت من ذلك
 هذا قال كنت بالشام فاختلفت انا ومعاوية في الذين يكفرون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله قل معاوية نزلت

الاية ٣ الى تكفرون وهو رغاء ولايات من الله بلهزيمة شديده لا تحسبن خمسة اواق قال وليس خمس ثنى هذه الاية

الذود يطلق على المذرك والمؤنث وتركوا القياس في الجمع كما قالوا تلتئم وتقبل انما جاز لان معنى الجمع كقولهم
 تسسس دهمط كذا في المعنى مراره ان اداون هذه المقادير لاصدقة فيه فليس يكنز فلا يدخل تحت قوله والذين
 يكنزون الاية كما لو كان الكثرنا وادى زكوة فلو ليس يكنز وهذه الجملة يحصل المعايير للزكوة ١٢ قوله
 وليس فيما دون خمسة اواق صدقة يعني الهزاة وهم السنين جمع وسق بكسر اللوا فتحمدا والفتح اشتر عمل بهر وقيل هو
 ستون صاعا وما به اربع اشعاع والاشعاع ابو يوسف ومحمد قال ابو حنيفة قليل ما اخبرته الارض وليرة سوار واج ما يأتي
 في باب العشر فيما يسقى من حنظل قال في سققت السماء والعيون وكان عشرها العشر فان كثر ما عام وبيوم قوله وما
 اخبرنا عن من الارض وسياق من دعوى التحفيص في كلام المؤلف مع جوابه في الباب المذكور في ص٢٤ انشاء الله
 تعالى واخرج عبد الرزاق عن معمر بن ساه بن الفضل عن عمر بن عبد العزيز قال فيها المكتت الارض من قليل او كثير
 العشر واخرج نحوه عن جاهد وابراهم النخعي واخرج ابن ابي شيبة ايضا عن بولاد نحوه ١٣ سقط من المعنى
 قوله بالريذة يفتح الراء الواو واللام المعجمة موضع على ثلث مراحل من المدينة ودير قبر ابي ذر ١٢
 قسطنطين اسماء والحال باب البيعة الا ابي ابو عبد الله بن نعيم الهذلي ابو هشام الكوفي استعمل هو ابن ابي
 خالد المعنى الجملي مولاهم الكوفي اليا بن قيس هو ابن ابي حازم عن ابي بصير المحض باب اثم نكاح زكوة الخ
 ابو اليمان هو الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي المدني على بن
 عبد الله المدني هاشم هو ابو النضر التميمي ابي صالح اسد ذكوان المدني باب ما ادى زكاته محمد بن شعيب
 المحبلي البصري يونس هو ابن يزيد الازلي ابن شهاب هو الزهري خالد بن اسلم القرشي العدوي استعمل بن
 يزيد ابو النضر الاموي مولا بن شعيب بن اسحق بن عبد الرحمن الاموي مولا بن بهر بن عبد الله مشق الاوزاعي
 جده الحسن بن عمرو سمع ابا سعيد هو النخعي اسد سعد بن مالك على بن ابي هاشم عميد الله البزدي
 هشام بن بشير بن الصفيق فيما ابن القاسم بن دينار حصين بنع المله الاولى وفتح اشية ابن عبد الرحمن السلمي
 ابو المنذر الكوفي زيد بن وهب ابو سليمان الهذلي الكوفي حل اللغات يعاد اي صوت شجاع الية
 الذكر قرع كثرة سرد الويدة يفتح الراء الواو واللام المعجمة موضع على ثلث مراحل من المدينة ودير قبر ابي ذر

قال في ذلك لان الجسد لا يقدر بمهرا ١٢ قسطنطين قوله فان تابوا اي من الكفرة والاية تكبير الحكم الترجمة
 لان معنى الاية لا يدخل في التوبة من الكفرة ولا يزال اخوة الامنين في الدين الا باقامة الصلوة وايتاء الزكوة كنزك
 بيعة الاسلام لا يتم الا بها كذا في المعنى ١٢ قوله من كفرها ما كانت اي حسن ما كانت في القوة والسمن تكون
 انقل لوليتها وادته تكا بها كذا في القسطنطين والمعنى ١٢ قوله من كفرها ان تحلب على الماء حتى تسقى
 اليانسا بن السليل والسكين الذين يزلون على الماء ولان في الرق على الشاة لانه اهلون لنا قال ابن بطال يريد
 حتى الكرم والمواسة لان ذلك فرض وقيل كان بذا قبل فرض الزكوة ١٢ مع قوله يعار بعن التيمية
 والعيون الهزاة اي صوت والسمن المشمش ثغرا بعن المشمش والعيون المعجمة معدو واسياح الغنم ايضا قس
 قوله شجاعا اي الهية الذكر قرع اي سقط شعره كثره سم وطول عمره زبيبان اي زبدتان في شاة
 يقال تكلم فلان حتى زيدت شدته اي خرج الزبد عليها او ما بان يزعجان من فيرا او انكنا ان السواد وان فوق
 عينه بطوقه بلعظ الجمل اي جعل كالطوق في عنقه والبهزتين المعجنتين بشد قبه اي هاجبي الغنم كذا في المعاني
 والجمع والمعنى ١٢ قوله ليس فيما دون خمس اواق جمع اوقية بعن الهزاة وتشديد الياء هي في ذلك
 الا من كان له يوم دنه والآن يتكلم باختلاف البلاد ولا يتبعها كان كذا في المعاني قال القسطنطين ليس
 في ما دون خمس اواق صدقة فليس يكنز لانه لا صدقة فيه فاذا اذ شاعها علم ولم تؤد زكاته فويل له
 انما كان هذا قال ابن بطال يريد بقوله انما كان هذا قبل ان تنزل الزكوة قوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل
 العظوى ما فضل عن الكفاية فلما فرضت الزكوة تسحك ومطابقتها من حيث المفهوم لان مفهوم قوله من كفرها
 الخ اذا ادى زكاته لا يستحق العويدة ١٢ مع قوله ليس فيما دون خمس اواق يجوز جمع اوقية بعن الهزاة
 وتشديد الياء اي ارجون دهمها بالنعوض المشهورة والايام كذا قال النووي في شرح المهدى ١٢ قس
 قوله خمس ذود يفتح المعجمة وسكون الواو والفاء هي من الابل من الاشارة الى العشرة والرواية
 المشهورة خمس ذود بالاضافة وروي فينوبن خمس ويكون ذود بالاضافة وزيادة الراء في خمس نظرا الى ان

قوله شجاعا) بضم الشين وتكسر وهي المعية ولعل ذلك في بعض الاحوال وما في الاحاديث من انها
 تصف وتحيى في التاري في حل اخرى فلاتا في والله تعالى اعلم (قوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم لیس فيما دون الخمس
 كنز او يبعث ان ما ادى منه الزكوة بعد وجوبه هو مال العجب فيه الزكوة سواء فاذا علم بالحدوث حال ما لا يجب فيه الزكوة وانه لاصدقة فيه بل هو كله حلال لصاحبه فكذلك
 ما ادى منه الزكوة بعد وجوبها والله تعالى اعلم والهراد بالكنز الذي يكون سببا للتعذيب بنص الكتاب والله تعالى اعلم (قوله انما كان هذا) اي ما يفهم من ظاهرها من الضيق
 والافالدية في الزكوة فلامعنى انها منسوخة بنزل الزكوة كما يقتضيه ظاهر كلام ابن عمر والله تعالى اعلم اهستدي

في اهل الكتاب فقلت نزلت فينا وفيهم فكان بيني وبينه في ذلك فكتب الى عثمان يشكوني فكتب الى عثمان ان اقدم المدينة
 فقد منها فكثر على الناس حتى كانوا لم يروني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال لي ان شئت تمنيت فكنت قريباً فاذك الذي
 انزلني هذا المنزل ولو اقرروا علي حبشياً سمعت واظعت حدثنا عياش قال حدثنا عبد الواعظ قال حدثنا الجريدي عن ابى العلاء
 عن الريحان بن قيس قال جلست في حديثي اسحق بن منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال قال حدثنا الجريدي
 قال حدثنا ابو العلاء بن الشخيران الريحان بن قيس حدثهم قال جلست الى ملا من قرين فجاء رجل خشن الشعر والثياب الهيأة
 حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف يحيى عليه في نار جهنم ثم يوضع على حلة ثدي احدهم حتى يخرج من غض
 كتفه ويوضع على نفض كتفه حتى يخرج من حلة ثديه ينزل ثم ولي فجلس الى سارية وتبعته وجلست اليه وان لا ادري من
 هو فقلت له لا اري القوم الا قد كرهوا الذي قلت قال انهم لا يعقلون شيئاً قال لي خيلي قال قلت ومن خيلك تعني قال النبي
 صلى الله عليه وآله يا ابا ذر ان تصير احداً قال فنظرت الى الشمس ما بقي من النهار وانا اري ان رسول الله صلى الله عليه وآله يرسلني في حاجة له
 قلت نعم قال ما احب ان لي مثل احد ذهباً نفقه كله الا ثلثة دنائير وان هو لا يعقلون انما يجمعون الدنيا والآخرة ولا والله لا اسألكم نياً
 ولا استفتيهم عن دين حتى اتى الله باب انفاق المال في حقه حدثنا محمد بن الشثري قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدث
 قيس عن ابن مسعود قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله ما لا فسلطه على هلكته في الحسب ورجل
 اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها باب الرياء في الصدقة لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمين والاذى كالذي
 يتيقن ماله رياء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر الا قوله والله لا يهدي القوم الكافرين قال ابن عباس صلينا ليس عليه شيء وقال
 عكرية وابيل مطر شديد والظل الذي باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل الا من كسب طيب لقوله تعالى قول معروف و
 معفرة خير من صدقة يتبعها اذى والله غني حليم باب الصدقة من كسب طيب لقوله تعالى يمتحن الله الرياء ويؤتي الصدقات و
 الله لا يحب كل كفار أثيم ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات واقاموا الصلوة واتوا الزكوة لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم
 يحزنون حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا النصر قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من تصدق بعدل تبره من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها
 لصاحبه كما يربي ابي احدكم فلو ان احدكم فلو حتى تكون مثل العجل تابعكم سليمان عن ابن دينار وقال ورقاء عن ابن دينار عن سعيد بن يسار عن
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله ورواه مسلم بن ابي مريم وزيد بن اسلم وسهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله
 باب الصدقة قبل الرد حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي
 صلى الله عليه وآله يقول تصدقوا فانه ياتي عليكم زمان يبشئ الرجل بصدقاته فلا يجيد من يقبلها يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها

ذلك وكتب ذلك ثنى انا ثنى ثنى حسن عليهم كتفية يا ابا ذر شيخا رسول الله
 باب الصدقة من كسب طيب لقوله تعالى ويؤتي الصدقات الى قوله ولا هم يحزنون ثنى وان لصاحبها

على ان الربا يحرقه الله حرام دل ذلك على ان الصدقة التي تتقبل لا تكون من جنس الحق انسى كذا في قس ١٣
 قوله لا يجزى اى عبد الرحمن قال الكرماني لم قال اولاً تا بعد دنائياً قال ورقاء او ثانياً رواه قلت الاول
 متا بعد لان اللفظ فيه بعينه لفظه والثالث رواه لا تا بعد لاقتلاف اللفظ وان اتى المعنى واثان لم يكن على سبيل
 النقل والرواية بل على سبيل المذاكرة قال بلفظ القول ١٣
 اسماء الرجال
 عياش هو ابن الوليد الرقام البصرى عبد الله بن
 ابن عبد الله بن عياش بن عبد الله بن عياش بن منصور هو الكوفي المروزي عبد الصمد بن
 عبد الوارث بن سعيد العنبري مولى ابيهم السجستاني البصرى باب انفاق المال في حقه محمد بن المشيخ هو العنبري
 الامم البصرى يحيى بن سعيد القطن اسمعيل بن ابي خالد كوفي قيس هو ابن حازم الجعفي ابن مسعود
 هو عبد الله الهذلي باب الرياء في الصدقة قال ابن عباس وصلنا بن جريدي قال عكرمة هو بن عباس
 وصله بن حديد باب الصدقة من كسب طيب عبد الله بن منير ابو عبد الرحمن المروزي ابا الشعر هو سالم بن
 ابي امية ابي صالح هو ذكوان السمان تابعه سليمان هو ابن بلال ورقاء هو ابن عمر ابي شكري ابن دينار
 عبد الله بن كوسم بن ابي مرثد السلمي المدني زيد بن اسلم العدوي مولى عمر بن عبد الله هو ابن ابي صالح يروي عن
 ابيه باب الصدقة قبل الرد ادم هو ابن ابي اسحق شعبة هو ابن الجراح معبد بن خالد الكوفي
 القاسم حارثة بن وهب الخزازي هو ابو عبد الله بن عمر الامم ١٣ حل اللغات الوصف بلغ الرار
 وسكون القاد الجعري اخوه نادر الجعري الحماة الحليفة بلغ الامم بن منير من الشري يتزلزل فيكون وتضطرب
 لا اري بهم الهزة لا من الظل شتمت يا ابا ذر خفيف غلول بالضم خيانة القلو بلغ العفا هو الامم
 حسين يعظم عه بمضاعفة الاجراء يزيد في الكمية ١٣ قس عه قد خالف ورقاء عبد الرحمن فعمل شيخ ابن
 دينار فيسب معبد بن يسار بدل ابي صالح ١٣ ع

له قوله كتب اى معوية وكان عامل عثمان على دمشق لما حش ان يقع بين المسلمين خلافات
 وقتنه ١٣ قطلان عه قوله كثر على الناس حتى كانوا لم يروني وفي رواية الطبري انهم كثروا عليه يسألون عن
 سبب فرودهم من الشام قال ثنى عثمان على اهل المدينة خشيته معوية على اهل الشام وقال ابن بطال لما راى الولد
 كثره الناس عليه وتجمعهم من حاله ان يعاينه عثمان في ذلك فذكره لعثمان فقال عثمان ان كنت خشى وقوع
 فتنة فاسكن مكانا قريباً من المدينة فزل الربة وهم من قولان شئت تمنيت من التنى وهو التبايع ١٣ ع
 عه قوله بشر الكانزين اى الذين يكتزون الذهب والفضة ولا يؤدون ذكواتها ولهم من ان الذين يؤدوا
 لا يطلق عليهم اسم الكانز المستحق لثوابه المطايع للزجر ١٣ عه قوله برضف بلغ الرار وسكون البعثة
 جمارة حمزة يحيى عليه اى الرضف ثم يوضع على حلة ثدي احدهم فيخرج الى الملهة والامم وحي ما نشر من
 الشدي وطال حتى يخرج من نفض كتفه بعين التون وسكون المعجز اخوه صادم معوية ويسمى الغضروف وهو العلم الرضفي
 على طرف الكتف او هو عله ١٣ عه قوله الاثنية وما نير قال القسطنطيني واحداً له واخر لعق ربه واخر
 لدن قال الكرماني يمتحن ان هذا كان دنيا او مقدار كفاية افرجات تلك البيلة صلح كذا في العين قال القسطنطيني
 هذا محمول على الاولوية لان جميع المال وان كان ما جاكن لا يتبعون خطر الملهة فكان الترك السلم وكان مذنب
 اى نذارة يرمح على الانسان او فادار ما دل حاجته ١٣ عه قوله فيجها اذى اى يتبعها يوم القيمة الذى ووجه
 مطايعه الرعية اى ان الذى بعد الصدقة يبتلها فكيف بالاذى المقارن لها وذلك ان الغال تصدق بسال
 مضروب والغائب مؤذع صاحب المال فكان اولى بالابطال ١٣ عه قوله ويرى الصدقات قال الكرماني
 فان قلت لفظ الصدقات ما لم يكون من كسب الطيب وغيره فكيف يدل على الزجر قلت هو مقيد بالقرات
 التى من الخلال بغيره السابق نمو ولا يجوز ان يثبت من تنفقون انتهى قال ابن بطال لما كانت هذه الآية شتمت
 ر قوله باب الرياء في الصدقة اى يبطل لها استندى

فاما اليوم فلا حاجة لي فيها ^{١٢٢} حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكثركم المال فيفيض حتى يهزم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب ^{١٢٣} حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم النبيل قال اخبرنا سعدان بن بشر قال حدثنا ابو مجاهد قال حدثنا فجل بن خليفة الطائي قال سمعت عدني بن حاتم يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجلان احدهما يشكو العيلة والاخر يشكو قطع السبيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قطع السبيل فانه لا يأتي عليك الا قليل حتى تخرج العيلة الى مكة بغير خفيروا ما العيلة فان الساعة لا تقوم حتى يطوف احدكم بصدقته فلا يجد من يقبلها منه ثم ليقتن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجمه ثم ليقولن له المأوتك مالا فليقولن بلى ثم ليقولن المارسلك اليك رسولا فليقولن بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار ثم ينظر عن شماله فلا يرى الا النار فليقتن احدكم النار ولو بشرق تمره فان لم يجد فبكلية طيبة ^{١٢٤} حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن جرير عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لياتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد احدا يأخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء **باب** اتقوا النار ولو بشق تمره والقليل من الصدقة ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من انفسهم كمثل جنة برية الى قوله من كل الثمرات ^{١٢٥} حدثنا ابو القاسم بن سعيد قال حدثنا ابو النعمان هو الحكم بن عبد الله البصري قال حدثنا شعبة عن سليمان عن ابي وايل عن ابي مسعود قال لما نزلت اية الصدقة كنا نحامل فجاء رجل فصدق بشئ كثير فقالوا امرأى و جاء رجل فصدق بصاع فقالوا ان الله لعني عن صاع هذا فنزلت والذين يلزمون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجيدون الاجهاد هم الاية ^{١٢٦} حدثنا سعيدي بن يحيى قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو عمش عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب المدا وان لبعضهم اليوم لمائة الف ^{١٢٧} حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عبد الله بن معقل قال سمعت عدني بن حاتم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمره ^{١٢٨} حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني عبد الله بن ابي بكر بن خزيمة عن عروة عن عائشة قالت دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيئا غير تمره فاعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت ودخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فآخبرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتي من هذه البنات بشئ كمن له بستان التاريا **باب** افضل صدقة الشيخ ^{١٢٩} الصحيح لقوله تعالى وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان ياتي احدكم بها يقبلة ^{١٣٠} ثقي رسول الله عليكم عليكم لا يجد ^{١٣١} وكذلك حدثني الحكم و ابن عبد الله الحكم بن عبد الله فقال ثقي رسول الله

ذ دخل **باب** ائى الصدقة افضل وصدقته الشيخ لقوله ^{١٣٢} له قوله فيفيض بفتح التميمية من فاض الاء ايضا اذا امتلأ واقامه مائة و في المغرب فاض الماء اذا انصب عن استلانة واقامه صخرة عن كثرة كذا في العين والقططاني ^{١٣٣} قوله حتى بهم بضم اوله وكسر الباء من اجراء الامرازا القلق وفتح اوله وضم الباء من هم الشئ احزنه وقيل من هم بمعنى قصدوا على بذرهم المال فاعل ومن يقبل مفعول وعلى الاولين بالفتح كذا في التوشيح والعيون ^{١٣٤} قوله العير بغير العين المعطية وسكون التميمية الابل التي تحمل الحيرة وفي المطالع العير القافلة وهي الابل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارة ولا تسمى عيرا اذا كانت كذلك كذا في العين ^{١٣٥} قوله خبير بفتح الخاء المعجمة الجوز الذي يكون القوم في ضامة ودمته والمراد منه حتى يخرج العاقل من اشراك والعراق وهو الهالي مكة بغير الهدية ^{١٣٦} قوله بين يدي الله بضم التاء هبات والامة في اشراك كالمكانيين ونحوه طائفتان الفوطنة والمالوة بما را بسا قاله العيني ^{١٣٧} قوله ليس بينه وبينه حجاب هذا على سبيل التمثيل والا فالهاري سمانه وتمه لا يحطشش ولا يحجب حجاب وانما يستتر بعم ابيصارنا بما وضع فيها من الحجب المعز عن الاهدك في الدنيا فاذا كان يوم القيمة كثر شفعا من ابيارنا وقوا حتى زاه مساينة كاذري القريل الهدي عيني ^{١٣٨} قوله ترجمان كغفوان وزعفران ودهقان المضرب لسان وقد ترجمه وعرفه الفعل يدل على اصالة الاء ^{١٣٩} قال موسى ^{١٤٠} قوله يلذن به بضم اللام وسكون المعجمة اى يتجشأ اليه ويرغب فيه من لا يلوذ ليا اذا التقي اليه واعظم قال الودى ليس فيه من قيم غيره هذا والله علم يكون عند ظهور الفتن وكثرة القتل في الناس ^{١٤١} قوله والقليل بالجر عطف على قوله بشق تمره من عطف العام على الخاص والتقدير اتقوا النار ولو بالقليل من الصدقة والقليل يشق شق التمر وغيره ^{١٤٢} قوله وشق الذين الا ذكر هذه الآية كبرية لاشتمالها لقليل النفقة وكثيرا لان قوله الاموال يتناول القليل والكثير فيها حتى على الصدقة فذكر بايتاسب التوبيب والابتغاء الطلب قوله تثبيتا عطف على ابتغاء مرضات الله والتقدير يستغف من وتشتين من انفسهم بالاخلاص وذلك بهذا المال بوشقيق الروح وبذلك على النفس من سائر العبادات الشاقسة ^{١٤٣} قوله كمثل جنة برية وهي عند الجمهور المكان المرتفع المستوي من الارض وخصها لان شجرها ازرقي ومن ثم اصابها طول اى مطر عظيم القطر فانت اكلا اى ثمرها واطل اضعف المطر قيل هو اندي يعني نفاقتهم نازية عند الشرهان كانت متقا وتجب احوالهم كذا في العيني والقططاني ^{١٤٤} قوله

كن نحامل بضم النون ويا لاء المله اى نحامل على لعمرونا بالاجرة قال الخطابي يريد تكلف العمل لعمرونا تصدق به ^{١٤٥} قوله الابدان اى طاقتم مصدرا جدي الامرازا بلغ ذروة تمام الآية فيسجدون منهم سجد الله منهم اى جازاهم على سجدتهم ولهم عذاب اليم على كفرهم ^{١٤٦} قوله نحامل بضم التميمية وكسر اليم وضم اللام فعلا مقارعا ولفظان ذوقا بل بفتح الفوقية واليم واللام فعلا مائتا اى تكلف العمل بالاجرة ليكسب ما تصدق به ^{١٤٧} قوله لما نزلت بفتح ما نزلت اسمها ونحوه قوله بعضهم باليوم طرف وميسر الالف الدرهم او الدرهم والهدو والمقصود وصف شدة الزمان في ايام رسول الله صلعم وكثرة الفتوح والا موال في ايام الصحابة ^{١٤٨} قوله تقول تعالى وانفقوا مما رزقناكم على الترجمة بهذه الآية لان معناها التمهيد من التسوية بالاتفاق استبعاد الملل اجملا واشتمالها لجلول الابل والتمهيد في فضل صدقة الشيخ الصحيح لان فيها مجاهدة النفس على الاتفاق خوفا من يوم الابل مع قيام المنع وهو الشيخ فلذلك كانت صدقته افضل من صدقة غيره ونحوه هو يوم المطالبة بين الترجمة والآية ^{١٤٩}

اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي عبد الرحمن هو الاء عرع عبد الله بن محمد السدي سعدان ابن بشير الجيني ابو محمد سعد الطائي محمد بن العلاء ابو بكر الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الاشجري برير بن عمير الله عن جده ابي بردة ابي بردة بضم الباء اسمها عامر او المارث عن ابي ابي موسى الي موسى عبد الله بن قيس الاشعري **باب** اتقوا النار ولو بشق تمره هو ابن الحجاج العنكي سليمان بن مران الاعمش ابي وايل شقيق بن سلمة ابي مسعود عقبته بن عمرو البدرى سعيد بن يحيى البغدادي يروي عن ابيه ابي يحيى بن سعيد ابن الاعمش ومن بعده اسحاق بن في الاسناد السابق سليمان بن حرب الواشجي شعبة بن الحجاج ابي اسحق عمرو السبيعي عبد الله بن معقل هو الوليد الزبني بشر بن محمد السنياني الرزدي عبد الله بن الهادي الروزي عمر هو ابن راشد الازدي مولا هم الازهرى هو ابن شباب **باب** فضل صدقة الزال محل اللغات العيلة بفتح العين الهبة الفقير السبيل الطريق يلذن به بضم اللام ويكون الزال المعية اى يتجشأ اليه كذا نحامل اى نحامل على ظهورنا يلهدون ليعيون بفتح ترحه اى بما فيها او لصفها ^{١٥٠} قوله فتا لومرا اى قال المنافقون انه مراء ولما حصل انهم تكلموا فيمن اعطى القليل والكثير لان مرادهم ان لا يتصدق احد

الموت الى اخرها وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا مما رزقكم من قبل ان ياتي يوم لا يبغ فيه ولا حيلة ولا شفاعاة الاية حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان **باب** حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن فراس بن الشعبي عن مسروق عن عائشة ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قلن للنبي صلى الله عليه وسلم اينا سرع بك لحو قال اطولكن يد فأخذوا قصبة يد رعونها فكانت سودة اطولهن يدا فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وكانت اسرعنا لحو قال صلى الله عليه وسلم وكانت تحب الصدقة **باب** الصدقة العائلية وقوله الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية الاية فلهما اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون **باب** صدقة السر وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقوله ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الاية ويكفر عنكم ومن سياتكم والله بما تعملون خبير **باب** اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لا تصدق بصدقة يخرج بصدقتها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لا تصدق بصدقة يخرج بصدقتها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لا تصدق بصدقة يخرج بصدقتها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فاني قيل له اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقة واعا الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واقا الغني فلعله يعتد فينفق مما اعطاه الله عز وجل **باب** اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو الجويرية ان معن بن يزيد حدثه قال يا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابي وجدني وخطب علي فألحني وخاصته اليه وكان ابي يزيد اخرج دنائير تصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فحمت فأخذتها فاتيت بها فقال والله ما اياك اردت فخاصته الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما اوتيت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن **باب** الصدقة باليمين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ائمة عادل وشايت نشأ في عبادة الله ورجل معلق قلبه في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفترقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله اسرها لحو قالك طول يدها بما صنعت واذا تصدق على غنى وهو لا يعلم قل انا عذاك قلبه معلق المسجد

قوله تصدق على سارق في معنى السجوب والا انكار بل الصدقة كانت عند من تحسنت باهل الهامات من اهل الجزيرة كذا في تصدق من باب السقل مرفوع على النهو المبتدأ بمذوف تقديره علم الصدقة اجرا ان تصدق قول غنى الفقر تأمل الغنى يعني اى قطع الغنى والصدقة في ما بين الاثنين اشدهم لغة للنفس **ع** قوله لفلان اى الموصى له كذا في عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارثه حاصل الغنى افضل الصدقة ان تصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه وانقصا منك به لان حال موتك وسياق الموت لان المال يرح ضرر عنك وتعلق بغيرك ويضرب بها الادل ويرث الى سيدلان يتصدق المراد في حياته بدم غير من ان يتصدق بالمال عند موته **ع** معنى قوله فاخذوا قصبة يذعنونها بلفظ جمع المذكر والقياس لفظ جمع المؤنث ومدل اليه تعظيما لشأنهم كقولهم وكانت من القانتين **ع** ف ط **ع** قوله وكانت اسرعنا لحو قال صلى الله عليه وسلم والغمير في كانت بحسب الظاهر جميع الى سودة وقد مر مره بالجمادى في تاريخ الصغير بهذا الاسناد وكانت سودة اسرعنا لحو قاله وكذا اخرج البيهقي وكذا في رواية عثمان عند عمرو بن سعد ايضا عند وصفه لظالم وقال لحو سودة بين اعلام النبوة لمن يخالط المعروف عند اهل العلم لاتفاق اهل السير على انما زينب هرج به النودى وسبق الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت في زمان عمره وبقية سودة الى ان توفيت في زمان معاوية في شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ في المعاني قال العيني وفي السلوك هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعبء من البخارى كيف لم ينسبه عليه ولا من بعده من اصحاب التابعين حتى ان بعضهم فسره بان لحو سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هي زينب بنت جحش فانها كانت الطوبى يدا المعروف وقد ذكر سلم ذلك على الصحيح من طريق عائشة قال وكانت زينب المولى يدا لانها كانت تعلم وتصدق وقال العيني ويكن ان يثاق بها على احد القولين في وفاة سودة فقروي البخارى في تاريخه بن سائر صحيح الى سعيد بن ابي هلال انه قال ماتت سودة في خلافته عمره وجزم الذهبي في التاريخ الكبير بانها ماتت في خلافته عمره وقال ابن سيدان سائر المشهور انسى من لا يفتي بظننا المجهود يروه ايضا ما في الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم **ه**

قوله تصدق على سارق في معنى السجوب والا انكار بل الصدقة كانت عند من تحسنت باهل الهامات من اهل الجزيرة كذا في تصدق من باب السقل مرفوع على النهو المبتدأ بمذوف تقديره علم الصدقة اجرا ان تصدق قول غنى الفقر تأمل الغنى يعني اى قطع الغنى والصدقة في ما بين الاثنين اشدهم لغة للنفس **ع** قوله لفلان اى الموصى له كذا في عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارثه حاصل الغنى افضل الصدقة ان تصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه وانقصا منك به لان حال موتك وسياق الموت لان المال يرح ضرر عنك وتعلق بغيرك ويضرب بها الادل ويرث الى سيدلان يتصدق المراد في حياته بدم غير من ان يتصدق بالمال عند موته **ع** معنى قوله فاخذوا قصبة يذعنونها بلفظ جمع المذكر والقياس لفظ جمع المؤنث ومدل اليه تعظيما لشأنهم كقولهم وكانت من القانتين **ع** ف ط **ع** قوله وكانت اسرعنا لحو قال صلى الله عليه وسلم والغمير في كانت بحسب الظاهر جميع الى سودة وقد مر مره بالجمادى في تاريخ الصغير بهذا الاسناد وكانت سودة اسرعنا لحو قاله وكذا اخرج البيهقي وكذا في رواية عثمان عند عمرو بن سعد ايضا عند وصفه لظالم وقال لحو سودة بين اعلام النبوة لمن يخالط المعروف عند اهل العلم لاتفاق اهل السير على انما زينب هرج به النودى وسبق الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت في زمان عمره وبقية سودة الى ان توفيت في زمان معاوية في شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ في المعاني قال العيني وفي السلوك هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعبء من البخارى كيف لم ينسبه عليه ولا من بعده من اصحاب التابعين حتى ان بعضهم فسره بان لحو سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هي زينب بنت جحش فانها كانت الطوبى يدا المعروف وقد ذكر سلم ذلك على الصحيح من طريق عائشة قال وكانت زينب المولى يدا لانها كانت تعلم وتصدق وقال العيني ويكن ان يثاق بها على احد القولين في وفاة سودة فقروي البخارى في تاريخه بن سائر صحيح الى سعيد بن ابي هلال انه قال ماتت سودة في خلافته عمره وجزم الذهبي في التاريخ الكبير بانها ماتت في خلافته عمره وقال ابن سيدان سائر المشهور انسى من لا يفتي بظننا المجهود يروه ايضا ما في الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم **ه**

قوله تصدق على سارق في معنى السجوب والا انكار بل الصدقة كانت عند من تحسنت باهل الهامات من اهل الجزيرة كذا في تصدق من باب السقل مرفوع على النهو المبتدأ بمذوف تقديره علم الصدقة اجرا ان تصدق قول غنى الفقر تأمل الغنى يعني اى قطع الغنى والصدقة في ما بين الاثنين اشدهم لغة للنفس **ع** قوله لفلان اى الموصى له كذا في عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارثه حاصل الغنى افضل الصدقة ان تصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه وانقصا منك به لان حال موتك وسياق الموت لان المال يرح ضرر عنك وتعلق بغيرك ويضرب بها الادل ويرث الى سيدلان يتصدق المراد في حياته بدم غير من ان يتصدق بالمال عند موته **ع** معنى قوله فاخذوا قصبة يذعنونها بلفظ جمع المذكر والقياس لفظ جمع المؤنث ومدل اليه تعظيما لشأنهم كقولهم وكانت من القانتين **ع** ف ط **ع** قوله وكانت اسرعنا لحو قال صلى الله عليه وسلم والغمير في كانت بحسب الظاهر جميع الى سودة وقد مر مره بالجمادى في تاريخ الصغير بهذا الاسناد وكانت سودة اسرعنا لحو قاله وكذا اخرج البيهقي وكذا في رواية عثمان عند عمرو بن سعد ايضا عند وصفه لظالم وقال لحو سودة بين اعلام النبوة لمن يخالط المعروف عند اهل العلم لاتفاق اهل السير على انما زينب هرج به النودى وسبق الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت في زمان عمره وبقية سودة الى ان توفيت في زمان معاوية في شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ في المعاني قال العيني وفي السلوك هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعبء من البخارى كيف لم ينسبه عليه ولا من بعده من اصحاب التابعين حتى ان بعضهم فسره بان لحو سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هي زينب بنت جحش فانها كانت الطوبى يدا المعروف وقد ذكر سلم ذلك على الصحيح من طريق عائشة قال وكانت زينب المولى يدا لانها كانت تعلم وتصدق وقال العيني ويكن ان يثاق بها على احد القولين في وفاة سودة فقروي البخارى في تاريخه بن سائر صحيح الى سعيد بن ابي هلال انه قال ماتت سودة في خلافته عمره وجزم الذهبي في التاريخ الكبير بانها ماتت في خلافته عمره وقال ابن سيدان سائر المشهور انسى من لا يفتي بظننا المجهود يروه ايضا ما في الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم **ه**

قوله تصدق على سارق في معنى السجوب والا انكار بل الصدقة كانت عند من تحسنت باهل الهامات من اهل الجزيرة كذا في تصدق من باب السقل مرفوع على النهو المبتدأ بمذوف تقديره علم الصدقة اجرا ان تصدق قول غنى الفقر تأمل الغنى يعني اى قطع الغنى والصدقة في ما بين الاثنين اشدهم لغة للنفس **ع** قوله لفلان اى الموصى له كذا في عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارثه حاصل الغنى افضل الصدقة ان تصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه وانقصا منك به لان حال موتك وسياق الموت لان المال يرح ضرر عنك وتعلق بغيرك ويضرب بها الادل ويرث الى سيدلان يتصدق المراد في حياته بدم غير من ان يتصدق بالمال عند موته **ع** معنى قوله فاخذوا قصبة يذعنونها بلفظ جمع المذكر والقياس لفظ جمع المؤنث ومدل اليه تعظيما لشأنهم كقولهم وكانت من القانتين **ع** ف ط **ع** قوله وكانت اسرعنا لحو قال صلى الله عليه وسلم والغمير في كانت بحسب الظاهر جميع الى سودة وقد مر مره بالجمادى في تاريخ الصغير بهذا الاسناد وكانت سودة اسرعنا لحو قاله وكذا اخرج البيهقي وكذا في رواية عثمان عند عمرو بن سعد ايضا عند وصفه لظالم وقال لحو سودة بين اعلام النبوة لمن يخالط المعروف عند اهل العلم لاتفاق اهل السير على انما زينب هرج به النودى وسبق الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت في زمان عمره وبقية سودة الى ان توفيت في زمان معاوية في شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ في المعاني قال العيني وفي السلوك هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعبء من البخارى كيف لم ينسبه عليه ولا من بعده من اصحاب التابعين حتى ان بعضهم فسره بان لحو سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هي زينب بنت جحش فانها كانت الطوبى يدا المعروف وقد ذكر سلم ذلك على الصحيح من طريق عائشة قال وكانت زينب المولى يدا لانها كانت تعلم وتصدق وقال العيني ويكن ان يثاق بها على احد القولين في وفاة سودة فقروي البخارى في تاريخه بن سائر صحيح الى سعيد بن ابي هلال انه قال ماتت سودة في خلافته عمره وجزم الذهبي في التاريخ الكبير بانها ماتت في خلافته عمره وقال ابن سيدان سائر المشهور انسى من لا يفتي بظننا المجهود يروه ايضا ما في الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم **ه**

قوله تصدق على سارق في معنى السجوب والا انكار بل الصدقة كانت عند من تحسنت باهل الهامات من اهل الجزيرة كذا في تصدق من باب السقل مرفوع على النهو المبتدأ بمذوف تقديره علم الصدقة اجرا ان تصدق قول غنى الفقر تأمل الغنى يعني اى قطع الغنى والصدقة في ما بين الاثنين اشدهم لغة للنفس **ع** قوله لفلان اى الموصى له كذا في عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارثه حاصل الغنى افضل الصدقة ان تصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه وانقصا منك به لان حال موتك وسياق الموت لان المال يرح ضرر عنك وتعلق بغيرك ويضرب بها الادل ويرث الى سيدلان يتصدق المراد في حياته بدم غير من ان يتصدق بالمال عند موته **ع** معنى قوله فاخذوا قصبة يذعنونها بلفظ جمع المذكر والقياس لفظ جمع المؤنث ومدل اليه تعظيما لشأنهم كقولهم وكانت من القانتين **ع** ف ط **ع** قوله وكانت اسرعنا لحو قال صلى الله عليه وسلم والغمير في كانت بحسب الظاهر جميع الى سودة وقد مر مره بالجمادى في تاريخ الصغير بهذا الاسناد وكانت سودة اسرعنا لحو قاله وكذا اخرج البيهقي وكذا في رواية عثمان عند عمرو بن سعد ايضا عند وصفه لظالم وقال لحو سودة بين اعلام النبوة لمن يخالط المعروف عند اهل العلم لاتفاق اهل السير على انما زينب هرج به النودى وسبق الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت في زمان عمره وبقية سودة الى ان توفيت في زمان معاوية في شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ في المعاني قال العيني وفي السلوك هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعبء من البخارى كيف لم ينسبه عليه ولا من بعده من اصحاب التابعين حتى ان بعضهم فسره بان لحو سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هي زينب بنت جحش فانها كانت الطوبى يدا المعروف وقد ذكر سلم ذلك على الصحيح من طريق عائشة قال وكانت زينب المولى يدا لانها كانت تعلم وتصدق وقال العيني ويكن ان يثاق بها على احد القولين في وفاة سودة فقروي البخارى في تاريخه بن سائر صحيح الى سعيد بن ابي هلال انه قال ماتت سودة في خلافته عمره وجزم الذهبي في التاريخ الكبير بانها ماتت في خلافته عمره وقال ابن سيدان سائر المشهور انسى من لا يفتي بظننا المجهود يروه ايضا ما في الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم **ه**

لم يُصَلِّ قَبْلَ وَلَا يَعُدُّ ثُمَّ قَالَ عَلَى النَّسَاءِ وَيَلَالُ مَعَهُ فَوَعظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَّصِدْنَ قَنْ تَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْقَى الْقَلْبَ وَالْمُخْرَصَ حَدَّثَنَا
 موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا أبو يوردة بن عبد الله بن أبي يوردة قال حدثنا أبو يوردة بن أبي موسى عن أبيه قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة قال اشفعوا توجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء حدثنا صدق
 ابن الفضل قال اخبرنا عبيدة عن هشام عن فاطمة عن أسماء قالت قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لا تؤك فيوكي عليك حدثني عثمان بن
 أبي شيبة عن عبيدة وقال لا تحصى فيحصى الله عليك باب الصدقة في ما استطاع حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح وحديثي
 محمد بن عبد الرحيم عن حجاج بن محمد عن ابن جريح قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عطاء بن عبد الله بن الزبير اخبرني عن أسماء بنت
 ابي بكر أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لا تؤك فيوكي فوجى الله عليك أرفعتي ما استطعت باب الصدقة تكفر الخطيئة حدثنا
 قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعشى عن ابي واثل عن حذيفة قال قال عمر بن الخطاب اياكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن الفتنة قال قلت انا حفظه كما قال قال انك عليه بجرى كيف قال قلت فتنة الرجل في اهله وولده وجاره تكفرها الصلاة
 والصدقة والمعروف قال سليمان قدام يقول الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليس هذين اريد ولكن اريد
 التي توجب كموح البحر قال قلت ليس عليك منها يا امير المؤمنين بأس بيننا وبينك بابي معلق قال فيكسر الباب أم يُفتم قال قلت
 لا بل يكسر قال فانه اذا كسر لم يعلق ابدا قال قلت اجل فبهنا ان نساله من الباب فقلنا لسروقي سله قال فسأله فقال عمر قال فقلنا انتم
 عمر من تعني قال نعم كما ان دون غد ليلة وذلك اني حدثتة حديثا ليس بالاغليط باب من تصدق في شرك
 ثم اسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معاوية عن الزهري عن عروة عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول
 الله الايت اشياء كنت تبحث بها في الجاهلية من صدقة او عتاقة وصلية لحم فهل فيها من اجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت
 على ما اسلف من خير باب اجر الخادم اذا تصدق بامر صاحبه غير مفسد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن
 الاعشى عن ابي واثل عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تصدقت المرأة من طعام زوجها غير مفسد
 كان لها اجرها ولزوجها بما كسب والغازي مثل ذلك حدثني محمد بن العلاء قال حدثنا ابواسامة عن يزيد بن عبد الله عن
 ابي يوردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن المسلم الامين الذي يثق وربما قال يعطى ما امر به كما لا هو قاطب به

وَعَلَى بِلَالٍ اِذْ جَاءَهُ لِيَقْضِيَ حَدِيثَنَا جَاءَتِ الْوَالِدِي لَا تُؤْكِي فَيُؤْكِي اللَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا ثَمْنًا أَقْدَمًا تَمَّ يَنْفِقُ طَبِيْبًا طَبِيْبَةً

واضح لا يظهر من معدن الصدق وراس العلم وهو من قول محمد بن ابي اليسر بالاقايط وهو مع الغلوقة وهي ما يغلوها
 عن الشارع ونهى الشارع عن الاغلوقة وبها من قول الرازي فان قلت قال اولادك ينك وينها بابا ما خلقا وقال
 ثانيا لها ب عمر قلت لا ما غابرة بينا لان المراد بقوله ينك وينها اي بين زناك وبين زمان الفتنة وجودها
 كذا في الاثر في ١٣ قوله اسلمت على ما سلف من خير قال القسطلان ان هذا لا يخرج على القواعد الاصولية
 لان الكافر لا يخرج من حال كفره عبادة لان شرطه اليه وبى متفردة منه وانما ينكب لذلك الجير بعد اسلامه لفتلا
 من التمسنا نفا او المني انك ببركة فعل الجير يدبته الى الاسلام لان الابداء عنوان الغايات او انك
 بفعلك ذلك اكتسبت لها عابا جميلة فانتفعت بتلك الطباع في الاسلام وقد قدمت لك العادة معونة على
 فعل الرياسي قال الرازي وذهب ابن بطال وغيره من المحققين الى ان الحديث على ظاهره او اسلم الكافر
 على الاسلام يشاب على ما فعل من الجير في حاله الكفر ١٣

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التبريزي القسري عبد الواحد هو ابن زياد البغدادي صدقة بن
 الفضل ابو الفضل المرزوق عمدة بن سلمان ابو محمد الكوفي هشام هو ابن عمرو بن الزبير القاسمي بنت السند
 ابن الزبير اسماء بنت ابي بكر الصدوق بن زون الزبير بن عبد الصمد فيما استطاع ابن جريح عبد الملك
 ابن عبد العزيز بن جريح محمد بن عبد الرحيم المعروف بما عرفت ابو اسحاق بن محمد بن جريح بن جريح
 عبد الملك المذكور ابن ابي حنيفة عبد الله بن عمير بن عبد الله بن ابي حنيفة بن ابي حنيفة بن سبيد
 ابو رجاء العتيقي جده هو ابن عبد الحميد الاعشى سليمان بن مهران ابي واثل شقيق بن سلمة حذيفة هو ابن الهيثم
 باب من تصدق في الشرك عبد الله بن محمد السدي هشام هو ابن يوسف قاضي صنادق عمر هو ابن راشد
 الازدي الازهرى هو ابن شاب عمرو هو ابن الزبير حكيم بن حزام الامسدي باب اجر الخادم قتيبة هو ابن
 سعيد الشافعي جده هو ابن عبد الحميد الاعشى سليمان بن مهران ابي واثل شقيق بن سلمة مسروق هو ابن ابي
 محمد بن العلاء بن كريب ابو كريب الهذلي ابو اسامة عماد بن اسامة بن يزيد بن عبد الله بن ابي يوردة بن ابي موسى
 عن جده ابي يوردة هو ابن ابي موسى الاشعري ١٣

القلب بضم القاف وسكون اللام نومعة هو اسوار وقيل هو مخصوص بما كان من عظم
 والمخض بضم الخاء وسكون الراء المشقة ١٣ فس ٢ قوله ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء بيان
 ان الساعي ما جرد على كل حال وان غاب سيرة قال النبي صلى الله عليه وسلم والثدي عون العبد ما كان العبد في عون ابيه ولما جلي
 كبير ان يشفع عند صغير فان شفيع منه ولم يقضه الا شقيق لان يتأذى لا يشفع فيصنع عنده بيرة لترود وجسا
 فابيت ٤٢ قوله لا تؤك فيوكي من الامراكه يقال اوكى ما في سقانه اذا شفه بالوكاد وهو الخيط الذي يشده
 رأس القرية واوكى علينا اي على قوله فيوكي عليك على صيغة الجمول والمعنى لا تؤك ما لك من الصدقة خشية نقاده
 فيوكى الله عليك اي يملك ويقطع مادة الرزق منك فذلك الحديث على ان الصدقة تسمى المال وتكون سببا الى
 البركة والزيادة فيرد مطابقة للرجح من حيث المعنى لان علم من عن الامراكه وهو لا يقبل الا لاداءه فان المعنى
 لا تؤك فيوكي قد ذكرنا في اول هذا الكتاب قوله لا تؤك فيوكي على ١٣ قوله لا تؤك فيوكي على ١٣ قوله لا تؤك فيوكي على ١٣
 وذكرنا الانفاق في سبيل الله وحصل الشرح في حيزين احدهما ان الخمس عنك مادة الرزق ويقطع بقطع البركة حتى
 يصير كاشي للمعدن والآخر انما يسبكون تشك في الآخرة ١٣ ه قوله لا تؤك فيوكي بعين هلمه من
 اوجبت الشارع في الوارد اذ جعلت فيه وعيتم الشئ حلفته والمراد لازم الابداء وهو لا ساك فيوكي الله عليك
 بضم التثنية وكسر العين والنصب جواب للنبي واصله الى الله سبحانه وليس النبي للتخريف ١٣ فس
 ه قوله لا تؤك فيوكي ما استطعت من الرزق بالصاد والراء المعجمين وهو العطاء ليس بالخير والعلة ان الشئ الغف
 وصل اي ما دمت مستطيرة قادرة على الرزق وقال اكرها في معناه الذي استطعت او شيئا استطعت فما موصولة او موصولة
 وقال النودي معناه مما يرعى به الزبير وهو زودها وتقديره ان لك في الرزق مراتب وكلما برضاها الزبير فافغى اسماها
 ١٣ ميني ه قوله انك لجرى بفتح جيم ومدى كسر السوال من الفتنة في ايام صلح فانت اليوم جري على
 ذكره عالم به او قال على جنة الانكلا انك بسور مقدم على قول النبي صلى الله عليه وسلم ١٣ ه قوله توجب كموح البحر
 شبه يوم البحر لانه عظماء وكثرة شيوعه ١٣ ه قوله باب معلق المقصود من انك تلك الفتى لا يخرج
 منها شئ في حياتك ١٣ ه قوله فيكسر الباب ام يفتح اشار الى موتك بدون النقل لان رجوا ان
 الفتنة وان بدت تسكن اي ان كان يهيب موتك دون قتله ولان ظهر بسبب قتله فلا تسكن ابدا ١٤ ه
 قوله فيينا بكسر الباء اي خفا ان نسأل حذيفة كان حذيفة ميبا فباب اصحابه ان يسألوه من الباب يعني من المراد
 من الباب وكان مسروق ابراهم اهل سؤال لكثرة طرد وعلو منزله فسأله فقال ابو عمرى الهاب الذي كنى به عنتم قالوا
 انك لم تمن من اي من تصدق من الهاب قال حذيفة نعم علم على انك فتركه ان دون غدا يعني ان كان لا شك ان
 اليوم الذي انت فيه يسبق الغدا الذي ياتي بعدك فتم على ذلك ليقول وذلك اني عدت في حديث عمر بن عبد

حل اللغات القلب بضم القاف وسكون اللام اسوار مخصوص بضم الخاء المعجمة
 وسكون الراء المشقة لا تؤك فيوكي بالوكاد وهو الخيط الذي يشده برأس القرية لا تحصى من الاصعاد
 وهو معرفة قدر الشئ وذا اذا عداد هو من باب القاطلة واحصاء الله بها المراد بقطع البركة او حبس مادة الرزق
 او الحامسة طرية في الآخرة لا تؤك فيوكي المراد بها لازم الابداء اي لا تسلك الرضخ وهو العطاء والسر
 اجل نعم هبتنا خفا اديت اشياء اي اخبرني عن حكم اشياء تحتفت القميد بنف من الافعال والتفصيل
 الامقا ١٣ عليه يجعل في الاذن كالقطر ١٣ ه اشهد بقره هذه الفتنة الى كل عمره ١٣

نفسه في دفعه الى الذي امره به احد المتصدقين باب اجر المرأة اذا تصدقت او اطعت من بيت زوجها غير مفسدة ^{١٣٢٩} حدثنا
 ادم قال اخبرنا شعبة قال حدثنا منصور والاعمش عن ابي وايل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم تعني
 اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها ^{١٣٣٠} وحديثي عن حنيفة قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن مسروق
 عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اطعت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة ^{١٣٣١} فلها اجرها وله مثله وللحازن مثل ذلك له
 بما اكتسب ولها بما انفق ^{١٣٣٢} حدثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة فلها اجرها وللزوج بما اكتسب وللحازن مثل ذلك ^{١٣٣٣} باب قول الله
 عز وجل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واقام من بخل واستغنى الآية اللهم اعط منفق ما لم يحلف ^{١٣٣٤} حدثنا
 اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن معاوية بن ابي مزرعة عن ابي الخطاب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاما من يوم يصم
 العباد فيه لا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقاً خلفاً ويقول الاخر اللهم اعط ممسكاً تلفاً ^{١٣٣٥} باب مثل المتصدق والبخل
 حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل البخل والمتصدق
 كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد ^{١٣٣٦} وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد ان عبد الرحمن حدثه سمع ابا
 هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل البخل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثدييهما الى تراقيهما فاما
 المنفق فلا ينفق الا سبغت او وكرت على جلده حتى تخفى بئانه وتغفو اثره واما البخل فلا يريد ان ينفق شيئاً الا لزقت كل حلقه مكانها
 فهو يوسعها فلا تتسع تابعه الحسن بن مسلم عن طاوس في الجبتين وقال الليث حدثني جعفر
 عن ابن هرم قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم جنتان باب صدقة الكسب والتجارة لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا
 انفقوا من طيبات ما كسبتم الآية ومما اخرجنا لكم من الارض الى قوله عني حميد باب على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل
 بالمعروف ^{١٣٣٧} حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سعيد بن ابي بزدة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 على كل مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد فليعمل بيده فينفق نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجد قال يعين ذال الحاجة
 الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف ولمسك عن الشرف فانها له صدقة ^{١٣٣٨} باب قدركم يعطى من الزكاة والصدقة ومن
 اعطى شاة ^{١٣٣٩} حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ابي هريرة قال قالت بعث الى
 ثنا ثنا كان مثل ما فيه العباد كل منفق كل ممسك رسول الله ثنا يحيى ولا تتسبح لقوله رسول الله قال

ان الصدقة تكون بال موجود او بعدد او بتفصيل او بغير مال وذلك اما فعل وهو الامانة او ترك وهو الاسك عن
 الشكرين مع نية القربة ^{١٣٤٠} اسماء الرجال باب اجر المرأة اذا تصدقت آدم بن ابي اسحق شعبة
 ابن الجراح الكشي منصور هو ابن المعتز الاعمش ومن بعده مروا قريبا عمر بن حفص بن غياث بن مطلق
 يحيى بن يحيى التميمي حمير هو ابن عبد الحميد منصور بن المعتز شقيق بن سلمة مسروق بن ابي جعفر باب
 قول الله اسمعيل بن ابي اديس اخي ابو بكر اسير عبد الحميد سليمان هو ابن بلال ابى الحباب سجد بن يسار
 باب ش المتصدقين البخل موسى هو ابن اسمعيل التميمي هو ابن غياث بن ابي اسحق مسروق بن ابي جعفر
 طاوس بن كيسان ابو اليمان الحكم بن ابي شعيب هو ابن ابي حمزة البزازاد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن
 ابن هرم الحسن بن مسلم بن ياق حنظلة بن ابي سفيان الليث هو ابن سعد عطر هو ابن ربيعة ابن هرم
 عبد الرحمن الاعرج باب على كل مسلم صدقة مسلم بن ابراهيم الازدي القصاب شعبة هو ابن الجراح باب قدركم
 يعطى احمد بن يونس التميمي البرعي الوشاح عبد بن ابي خالد الفراء ابو النازل حفصة بنت سيرين ام
 البنزين الانصاري ام عيسى بن سبيد الآبية ^{١٣٤١}
 حل اللغات خلفا بفتح اللام اي عواما شدي بفتح المشددة وكسر الدال المهلة وتشديد الشاة التميمية جمع ندى
 تواقى بفتح اوله وكسر القاف جمع تزوقة العظمين المشرفين في اعلى الصدور رأس العظمين الى طرف ثغرة الترسبغت
 امتدت غلظت وفرت كلت تخفى تسربناته اي اسابره تغفو تمولزقت الصفت الملهوف
 المتزودى بفتح الواو وكسر الراء الغنة ^{١٣٤٢} عه ذكر هذه الآية بها اشارة الى الترسب في الانفاق و اشارة الى
 على شاطئ المللوم والعاجز تلهف
 التمدد لمن يبخل ^{١٣٤٣}
 على الشئ تحسره ^{١٣٤٤}

قوله اعط منفق ما لم يحلف خلفا وهو بطل ما
 قبله اعط منفق على قول الشرحون حرف العطف كما هو بديهي لئلا يفتقد ان قول الشرحون
 بالمدح يعني تيسر اليسرى لراعاة الخلف ما كع ^{١٣٤٥} قوله ما من يوم الا يغفون عن ذنوبهم
 ومن نائة وتيسر العباد صفة يوم ما كان مستثنى من مذكور هو بغير ما اي ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل
 فيه احد الملكان يقولان كيت وكيت فتمت مشقته من ذنوبه غير يوصف للمكين كذا في العتي والفتي ^{١٣٤٦}
^{١٣٤٧} قوله اعط منفقاً خلفاً بفتح اللام اي عواما شدي بفتح المشددة وكسر الدال المهلة وتشديد الشاة التميمية جمع ندى
 تبيل الشاة كذا لان الشاة ليس ببعية ^{١٣٤٨} قوله جبتان من حديد يعني الجيم وتشديد الموحدة كالتامة
 ومن رواه بها بالنون فقد صحف و هي بالوحدة ثوب مخصوص ولا مانع من الملاحقة على الدرر قوله من ثدييهما
 بضم المشددة وكسر الدال المهلة وتشديد التميمية جمع ندى قوله الى تراقيهما بفتح اوله وكسر القاف جمع تزوقة العظمين
 المشرفين في اعلى الصدور رأس العظمين المشرفين الى طرف ثغرة الترسبغت بفتح اللام اي عواما شدي بفتح المشددة وكسر الدال المهلة وتشديد الشاة التميمية جمع ندى
 ففيعن بجملة اي امتدت وغلظت قوله او وفرت من الوفر شك من الراوي اي كلت قوله حتى اي تسربناته بضم
 الموحدة والنون اي اسابره تغفو بضم الجيم وتشديد الموحدة اذا سرت وكفوا اثره اي تجوزة سويها
 وكذا لما المران ابو اذاهم بالصدقة ^{١٣٤٩} نسخ لما صدره وطابت بها نفس فتوسعت بالانفاق والبخل اذا حدث لفسر
 بالصدقة شحنت لفسر وصاق صدره وانقبضت يراه كذا في القسطلا ^{١٣٥٠} قوله جنتان بالنون بدل
 الموحدة ودجحت هذه الرواية على السابغة بقول من حدبها الجنة في الاصل الحسن وسببت بها الدرر لانهما تجر ما جابها
 اي تحسرت ^{١٣٥١} قسطلا في قوله صدقة الكسب والتجارة اشارة بهذه الترجمة الى ان الصدقة انما يتصدق بها اذا كانت
 من كسب طلال ولم يذكر فيها حدشا الكفاة بالاية ولم يحد على شرط ^{١٣٥٢} عه قوله من لم يجد كانه فمومن
 الصدقة العظيمة فبين ان المراد من ذلك ولو باقائه المللوم والامر بالمعروف قال العتي قال القسطلا الى اصل

قوله الا ملكان ينزلان فيقول احدهما لا يقبل الا نكدة في قوله هذا على تقدير عدم سماع الناس ذلك اذ لا يترتب عليه ترغيب ولا تهيب بلا سماع لان نقول بفتح
 صادق بقوم مقام السماع فينتهي للمأقل ان يلاحظ كل يوم هذا الدعاء بحيث كانه يسمعه من الملكين فيفعل بسبب ذلك ما لو سمعه من الملكين لفعل وهذا هو
 فائدة اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك على ان المقصود بالذات الدعاء لهذا وعلى هذا اسواء علموا به ام لا ثم قوله اعط ممسكاً تلفاً حملة الجهم هو على ضياء ماله وحملة
 ابن العربي الصوفي على توفيق الصدقة والله تعالى اعلم قوله باب قدركم يعطى من الزكاة الخ كذا في المصنف في الترجمة اشياء ليستخرج لها احاديث فيها لا يتيسر
 له استخراج الاحاديث الا لبعضها ولعل هذا الباب من هذا القبيل فان الحديث الذي ذكره لا يوافق الا لجزء الاخير من الترجمة وهو ومن اعطى شاة والله تعالى اعلم وربما
 يقال انه اكتفى في الجزء الاول بانها ما ورد في الشرع للقدر حد ونه عليه بعدم ذكر حديثه له والاصل عدم التمسك به في ذلك الا بالشرع فاذا لم يرد في الشرع فالوجه القول بالاطلاق
 فيه رد على الخفية القائلين بكراهة قدر النصاب والله تعالى اعلم

سَمِيَةَ الْاِنْصَارِيَةَ بِشَاةٍ فَارْسَلَتْ اِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقَالَتْ لَا اِلَّا مَا ارْسَلْتَ بِهِ نُسَيْبَةَ مِنْ ذَلِكَ الشَّاةِ
 فَقَالَ فَهَاتِ فَقَدْ بَلَغَتْ عَلَيْهَا يَا بَنِي زَكْوَةَ الْوَرِقِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنِ يُوْسُفَ قَالَ اخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ سَمِعْتُ اِبْنَ سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِي مَادُونِ خَمْسٍ ذُو صِدْقَةٍ مِنَ الْوَيْلِ وَلَيْسَ فِي مَادُونِ خَمْسٍ
 اَوَاقٍ صِدْقَةٍ وَلَيْسَ فِي مَادُونِ خَمْسَةٍ اَوْ سِتِّ صِدْقَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
 قَالَ اخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ سَمِيْعٍ اَبَاةً عَنْ اَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْدِي اِبْنَ اَبِي اَرَابَةَ فِي الزَّكْوَةِ وَقَالَ طَاوُسٌ قَالَ مُعَاذُ لَهْلَهْلِ
 الْيَمَنِ اتُوْنِي بِعَرْضِ ثِيَابٍ خَمِيصٍ اَوْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانٌ لِلشَّعِيرِ وَالذَّرَّةِ اَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرٌ لاصحابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَنَا خَالِدٌ فَقَدْ احْتَبَسْتُ اِدْرَاعَةً وَاَعْتَدْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصَدَّقْ اَوْ لَوْ مِنْ حُلِيِّكَ فَلَمْ
 يَسْتَثْنِ صِدْقَةَ الْعَرَضِ مِنْ غَيْرِهَا فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْقَى خُرُصَهَا وَسَعْبَهَا وَلَمْ يُخَصَّ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ مِنَ الْعَرُوضِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنَا اَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثَمَامَةُ اَنَّ اَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ اَللّٰهُ رَسُوْلُهُ وَمَنْ بَلَغَتْ صِدْقَةُ بِنْتٍ فَنَاصٍ
 وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَ بِنْتٍ لَبُوْنَ فَانَهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمَصْدَقُ عَشْرِيْنَ دِرْهَمًا اَوْ سِتِّيْنَ فَانَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتٌ فَخَاصٌ عَلَيَّ وَجْهَهَا
 وَعِنْدَهُ اَبْنٌ لَبُوْنَ فَانَهَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ حَدَّثَنَا مَوْمِلٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَمْعِيْلٌ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ اَبِي رِيْحٍ قَالَ قَالَ بَنُو
 عَبَّاسٍ اشْهَدْ عَلَيَّ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَرَأَى اَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ النِّسَاءُ فَاتَاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِرٌ ثَوْبَهُ فَوَعظَهُنَّ
 وَاَمْرَهُنَّ اَنْ يَتَصَدَّقْنَ فِجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْقَى وَاشارَ اَيُّوبُ اِلَى اُذُنِهِ وَاِلَى حَلْقِهِ **بَابُ اَللَّيْجِجِ بَيْنَ مَتَفَرِّقٍ وَلا يَفَرِّقُ بَيْنَ مَجْتَمِعٍ وَيَذَكِّرُ**
 عَنْ سَالِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنِ عَبْدِ اللهِ الْاِنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي اَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثَمَامَةُ اَنَّ اَنْسَا
 حَدَّثَنَا اَنَّ اَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ اَللّٰهُ رَسُوْلُهُ اَللّٰهُ يَتَصَدَّقُ النَّفْرَةَ وَالْمَصْدَقُ رِضْوَانُ اللهِ عِنْدَهُ صِدْقَتُهُ بِنْتٌ تَكُنُّ النَّبِيَّ مُفْتَرِقٌ مُفَرَّقٌ مَا

فَقَلَّتْ تَمْلِكُ ثَمَّ حَدَّثَنِي خَمِيْسٌ وَاَعْتَدْتُ ٢ تَصَدَّقْتُ النَّفْرَةَ ٢ الصَّدَقَةُ رِضْوَانُ اللهِ عِنْدَهُ صِدْقَتُهُ بِنْتٌ تَكُنُّ النَّبِيَّ مُفْتَرِقٌ مُفَرَّقٌ

جموع باليود وواشاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون تليطين ما نأشاة و شامان يكون عيسا أيضا ثلث شياه فيفرخونا
 حتى لا يكون على كل واحد الاشاة واحدة فتؤمن ذلك وهو قول الثوري والادوازي وقال الشافعي تفسيره وان يفرق
 الساعي الاول ليا فخذ من كل واحد شاة و الثاني ليا فخذ ثلثا فاطعن واحد من صوب الخطاب الشافعي الى الساعي كما
 حكاه ابن الداودي ومرفوعه الى مالك وقال الظاهري عن الشافعي انه مر به اليها انسى مطعظ من كلام النبي والقسطاني
 قال ابن العماد اذا كان النصاب بين شركاء وصوت الخطيبين باجماع المرحى والمرح والراعي والمخل والمجلب
 تجب الزكاة في عهده اى عند الشافعي فيقول عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوه لتفرق الجمع وعندها
 لا يجزى ولا يوجب على كل واحد فيما دون النصاب لان هذا الحديث ففي الوجوه لا يجمع بين الاطلاق المتفرقة اذ المراد بالجمع
 والتفرق في الاطلاق لا الاكتمال الا يرى ان النصاب المفرق في الكنته مع وحدة الملك تجب فيه على لا يفرق بين مجتمع اذ
 لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلاً او المائة والعشرين بجعلها ثمانين او ثلثة ولا يجمع بين متفرق اذ لا يجمع مثلاً بين
 الاربعين المتفرقة الملك بان يكون شراكة بجعلها ثمانين او اقل من عشرين انتهى ١٣ **قوله** خشيته
 الصدقة فنصب على ان مفعول له وقد نزع فيه العطف والجمع ويجوز ان يكون خشيته الساعي ان يقبل الصدقة
 و خشيته رب المال ان يقبل الصدقة فامر كل واحد منها ان لا يحدث شيئاً من الجمع والتفرق كذا في ع قس ١٣

اسماء الرجال نسيبته اى ام عطية الماضية لان العتق الظاهر ان يقول بعث الى بغير
 المتكلم كتبنا جرت عن نفسها بالظاهر قس باب زكاة الدوق محمد بن الشافعي العوي الزين عبد الوهاب هو ابن الجعيد
 يحيى بن سعيد الانصاري عمرو هو ابن يحيى بن عمارة السابق الى سيد هو الزنديق باب العرض في الزكاة محمد بن
 عبدالرحمن المثنى بن عبدالنصارى ابن اس بن مالك الانصاري المعري القاسم ثمامة بن عبدالرحمن ابن
 الانصاري ان انساً جده ثمامة قادم النبي صلى الله عليه وسلم ... مؤمل محمد بن هشام البحرى اسمعيل هو ابن عطية
 ايوب هو السخياتى باب لا يجمع الزكاة محمد بن عبدالرحمن تقدم الى هو عبدالرحمن المثنى ومن بعده تقدم موانى
 الباب السابق ١٣ حل اللغات اواق جمع اوقية وهى اربعون درهما العوض يقع العين وسكون الراء بالاضاد
 المجمع خلاف الدنا ثور والراء ادم اداع جمع درع اعتقد جمع عند وهو المعدن السلاح والدواب ثوب خوص
 بالضم كشواره ١٤ **عه** من كلام البخارى ذكره بكيفية استدلاله على اداء العرض في الزكاة ١٣ **ع**
ص اخرج المؤلف هذا الحديث باسناد واحد في عشرة مواضع مقلعاً من حديث ثمامة عن انس قال المزى في
 الاطراف ستة في الزكاة الاكل منها واثبات لا يجمع بين متفرق واثبات ما كان من خيلتين واثبات من بلغت عنده
 صدقة بنت مناض واثبات زكاة الغنم واثبات لا يوفد فى الصدقة هرمتون فى الخسب واشارة الى الساس وذكرك الميثاق
 واخرجه ابو داود وجماعته فى الزكاة واخرجه النسائى وابن ماجه ايضا كذا فى الخسب واليسنى والقسطاني ١٣ **ع** اى وجه
 الزكاة التى ارضها الله تعالى كرس **ع** بالامانة ولا بد ذرنا شر ثوب بغير امانه مع الرفع ١٣ قس

قوله لا يجمع بين متفرق) معناه عند الجمهور على النهى اى لا يشغى لما لا يكون يجب على مال كل منهما
 صدقة وما لا يفرق بان يكون لكل منهما اربعون شاة فيجب على كل منهما شاة ان يجمعها عند حضور المصدق فلو اراد ان يجمعها اذ عند الجمهور يؤخذ من كل المال شاة
 واحدة وعلى هذا قياس ولا يفرق بين مجتمع اذ ليس لشريكين قائلها مجتمع بان يكون لكل منهما ثمانية شاة وشاة فيكون عليه عند الاجتماع ثلاث شياه ان يفد قائلها بان يكون على
 كل واحدة فقط والحاصل ان الخلط عند الجمهور مؤثر في زيادة الصدقة ونقصانها لكن لا ينبغي لهما ان يفعلوا ذلك فلو اراد ان يجمعها اذ عند الجمهور يؤخذ من كل المال شاة
 اى ليس له الجمع والتفرق خشية نقصان الصدقة اى ليس له اذ اراد اى نقصاناً فى الصدقة على تقدير الاجتماع ان يفرق او لا يفرق نقصاناً على تقدير التفرق ان يجمع وقوله
 خشية متعلق بالفعلين على التنازع او يفعل بعم الفعلين اى لا يفعل شئ من ذلك خشية الصدقة واما عند ابن حنيفة فلا اثر للخلط فمعنى الحديث عندة على ظاهره النهى
 على ان النهى راجع الى العهد وحاصله نفي الخلط لتفى الاثر لاشرا للخلط والتفرق في تقليل الزكاة وتكثيرها اى لا يفعل شئ منها خشية الصدقة اذ لا اثر له في الصدقة والله

١٣

كان من خليطين فاقها يتراجعان بينهما بالسوية وقال طاووس وعطاء اذا علم الخليطان اموالهما فلا يجتمع مالهما وقل سفين لا
 تحب حتى يتم لهذا الرجوع شاة وللهذا الرجوع شاة حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انساحداثة ان
 ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان من خليطين فانما يتراجعان بينهما بالسوية باب زكاة الايل ذكر ابو بكر
 وابودر وابوهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثني الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابن
 شهاب عن عطاء بن زيد عن ابي سعيد الخدري ان اعرا بيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهبة فقال ويحك ان شاة شديدة
 فهل لك من ابل تؤدى صدقتها قال نعم قال فاعل من وراء البكار فان الله لن يترك من عمالك شيئا باب من بلغت عنده صدقة
 بنتي فحاض وليست عنده حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انساحداثة ان ابا بكر كتب له
 فريضة الصدقة التي امر الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ببلغت عنده من الايل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعندة حقة
 فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسر تالة او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة
 وعندة الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما وشاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده
 الابنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطى شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقة بنت لبون وعندة حقة فانها تقبل منه
 الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما وشاتين ومن بلغت بنت لبون وليست عنده وعندة بنت فحاض فانها تقبل منه
 بنت فحاض ويعطى معها عشرين درهما وشاتين باب زكاة الغنم حدثنا محمد بن عبد الله بن المشي الانصاري قال حدثني
 ابي قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن النسي ان انساحداثة ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لما توجه الى البحرين باسم الله الرحمن الرحيم
 هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله به رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها
 فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطى في اربع وعشرين من الايل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى
 خمسين وثلاثين ففيها بنت فحاض اثني عشر فاذا بلغت ستين وثلاثين الى خمسين واربعين ففيها بنت لبون اثني عشر فاذا بلغت ستا واربعين
 الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمسين وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت يعني ستة وسبعين
 الى تسعين ففيها بنت لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي
 كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الايل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربيها فاذا بلغت خمسا
 من الايل ففيها شاة وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين
 با شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلث مائة ففيها ثلث شاة فاذا زادت على ثلث مائة ففي كل مائة شاة فاذا كانت سائمتها الرجل

تتا لم يترك منها مئتا صلى الله عليه وسلم فما دونها الغنم فان لم يكن فيها بنت فحاض اثني عشر فاذا بلغت ستين وثلاثين الى خمسين واربعين ففيها بنت لبون اثني عشر فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمسين وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت يعني ستة وسبعين الى تسعين ففيها بنت لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الايل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربيها فاذا بلغت خمسا من الايل ففيها شاة وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين با شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلث مائة ففيها ثلث شاة فاذا زادت على ثلث مائة ففي كل مائة شاة فاذا كانت سائمتها الرجل

ثلث ما يملك غيرها فاذا زادت واحدة فليس فيها شيء من الايل ما فيها الرجوع شاة في كل مائة شاة وبقول
 التي في حقه وماك والشافي واهم في الصبح عند الشورى والسوق والافدا من جماعة ابن الاثير بقول مسلم بن
 مسعود قال الشافي والنخعي والشافعي من جازى اذ زادت على ثلث مائة واحدة فليس فيها شاة الى اربعين فاذا زادت
 واحدة يجب فيها خمس شياه وهي بزيادة عن اربعة مائة مائة شاة في كل مائة شاة في الايل والبقرة اسماء الرجال
 قال حادس بن هوان كسان اليان وعطلة بن ابي ابراهيم بن محمد بن عبد الله الانصاري وبنيته
 الرواة مروا في هذه الصفة والسابقة باب زكاة الايل على بن عبد الله بن الوليد بن سلم القرشي الاوزاعي
 عبد الرحمن بن فرخان بن شهاب بن الزهري باب من بلغت ٦٠ ورواه حديث الباب تعدوا بغيره في بقية
 الصفة باب زكاة الغنم رواه في الباب ايضا بن اسحق بن
 حل اللغات ويحك كبر رمة ولو جمع لمن وقع في كبره لا يستتمها يتروك اي من يتعك من وتر
 الجذعة بالجم والذال العجوة التي تم لها اربعة سنين وولعت في القامة الحقة بجر الى الملة وفتح القات
 مشددة التي كرها ثلاث سنين وولعت في الرابعة ٣
 م يلقى لا يكون المال بينهما مشا فاذ يسمي بخل الجوار والمير خط الشيوخ عندها ١٢ ك للمع اي
 الايري سفيا للخط لا تتركها الا ليراه ابو حنيفة ١٣ ع ك بصر المير فتح القات المشددة التي لسا
 ثلث سنين وولعت في الرابعة ١٣ قس م موضع معروف بين بحري فادس والذم مغارب جزيرة العرب
 ويقال بواسم لا يقسم مشددة على مدون معروفه قاعدتها ١٤ ج م ع سميت بها لانها هذعت
 مقدم اسانها اي اسقطت ١٥ قس
 اعلمه وما بينها مغنم اور مختار عمله وفي الطيبي والسن بن صالح ١٦ م اي اكثر الخول ١٧

١٤ قوله ما كان من خليطين. ان قال ابن الهمام قالوا لان كان بين علي بن ابي طالب وسنن شاة من الايل لا
 ست وثلثون ولا اربعين وعشرون فان كل واحد من علي بن ابي طالب وشاة واحدة الساعي من مائة شاة وشاة
 اعلم ان النبي قال السطواني ولو كان للرجل مائة شاة ولا اقل من مائة شاة فانه الساعي الشاتين الواجبين من صاحب
 المائة مائة شاة في مائة شاة من صاحب المائة مائة شاة في مائة شاة من صاحب المائة مائة شاة في مائة شاة
 شاة وصاحب المائة مائة شاة في مائة شاة من صاحب المائة مائة شاة في مائة شاة من صاحب المائة مائة شاة في مائة شاة
 العقيل قال الكرماني فان قلت لم يمنع من الهبة قلت لانها كانت معذرة على السائل شاة عليه ١٢ م
 قوله من وراء الجمار فان قلت لا سكن ثم قلت المقصود فاعلم ان الجوار من المدينة ولم يرد من حقيقة ذلك
 ١٣ ك قوله فان الشاة من ابل بكر الشاة الغنمية من وبقية اي من يتعك وهو المستعمل في الملة
 بدل من وفي بعضها لم يترك بسكون الغنمية من الترك. كذا في السطواني ١٣ م قوله حقة طروقة الجمل
 الملة فلوله يعني مغنم حقة لغيره اي استغنت ان يشاها الفعل من طرفها الفعل فاذا هزم ما يعني ما معناه ١٤ قس م
 ١٤ قوله في سائمتها اي راجعها قال الكرماني وهو يدل على ان لا زكاة في العلوة اما من جهة اعتبار معلوم
 الصفة ولما من جزة ان لفظه في سائمتها بدل من باعادة الجوار والمير في حكم المطر فلا يجب في مطلق الغنم فان قلت
 لا يجوز ان شاة مائة في صدقة الغنم فله لان لفظ الصدقة ياباه قلت لا سلم ومن سلمنا لفظه في صدقة يتسلسل
 بقرض او بكتب مقدما اي فرض في صدقتها شاة او بكتب في شان صدقة الغنم يذادها اذا كانت اربعين الى اربعة وعشرين
 يكون شاة جبرمدا مذكور اي فركها شاة او بالعرض فيها شاة وقال الشافي شاة رقع بالا جبرمدا قوله في صدقة
 الغنم في موضع الجوار وكذا شاتان والصدق فيها شاتان والجزء من اثنى عشر كراما وكذا نقله ابن ١٥ م
 قوله فاذا زادت على مائة يعني مائة من الايل في صدقتها شاة او بكتب في شان صدقة الغنم يذادها اذا كانت اربعين الى اربعة وعشرين
 اعلم ان الشاة في اقل من اربعين من الغنم وان في اربعين شاة وفي مائة واربين وعشرين شاتان ومن

قوله ما كان من خليطين) معناه عند الجمهور وان ما كان مائة من الايل الخليطين من المال فاخذ الساعي من ذلك المئتين يرجع الى صاحبه بحصته
 بان كان لكل عشرة وواحد الساعي من مال احدهما يرجع ببقية نصف شاة وان كان لاحدهما عشرة وواحد الساعي من مال احدهما يرجع على صاحبه بربعين
 بالثلثين وان اخذ منه يرجع على صاحبه عشرين بالثلث وعند ابي حنيفة يحمل الخليط على الشريك اذ المال اذا تم فلا يخذ زكاة كل الا من ماله واما اذا كان المال بينهما
 على الشركة بلا تميز ولفظ من ذلك المشترك فعنده يجب التراجع بالسوية اي يرجع كل منهما على صاحبه بقدر ما يساوي ماله مثلا لاجد ما يرجع بقدره وللآخر ثلثون والمال

ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربهما وفي الرقة ربع العشر فان لم تكن الا تسعين ومائة فليس فيها شئ الا ان يشاء ربهما باب لا يؤخذ في الصدقة هزيمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قل حدثني ثمانية ان اسفا حدثت ان ايا بكر كتب له التي امر الله رسوله صلى الله عليه ولا يخرج في الصدقة هزيمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق باب اخذ العناق في الصدقة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري وقال لليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال قال ابو بكر والله لو متعوني عنقا كما تواتر وتودونها الى رسول الله صلى الله عليه لقاتلتهم على معاها قال عرفنا هو الا ان رأيت ان الله شرح صدر ابي بكر بالقتال فعرفت انه الحق باب لا تؤخذ كرائم اموال الناس في الصدقة حدثنا امية بن بسطام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معمر عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه لما بعث معاوية اليه قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عباد الله فاذا عرفوا الله فاخذهم الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فاخذهم ان الله تعالى قد فرض عليهم زكوة تؤخذ من اموالهم وترد على فقراءهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس باب ليس في ما دون خمس ذود صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي معصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في ما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس ما دون خمس ذود من الابل صدقة باب زكوة البقر وقال ابو حنيفة قال النبي صلى الله عليه وعرفون ما جاء الله رجل ببقرة لها خوار ويقال جوار يجارون يرفعون اصواتهم كما تجار البقرة حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن المعمر بن سويد عن ابي ذر قال انتهيت اليه يعني النبي صلى الله عليه قال والذي نفسي بيده اوالذي لاله غيره او كما حلف ما من رجل تكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدى حقها الا اتي بها يوم القيمة اعظم ما تكون واسمته تطوة يا خفاها وتنطه بقر ونها كلها جازت عليه اخرها زدت عليه اولها حتى يقضى بين الناس رواه بكير عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه باب الزكوة على الاقارب وقال النبي صلى الله عليه والقرابة والصدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال

باب الزكوة رسول الله صلى الله عليه تجارون يرفعون اصواتهم الى النبي اجرة القرابة واجرة الصدقة

الزكوة صلواتها في قربان ان شاء الله تعالى في حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود في باب الزكوة على الزنا
 كذا قال في كتابه ابراهيم بن تانث الغيرة قال الكرماني وفي بعض ارجان اي الشخص المتفق ١٢
 اسماء الوجال باب اخذ العناق الا ابو اليمان
 الحكم بن نافع المعنى شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب الليث هو ابن سعد الامام ما
 وصل اليه في الوباء عن ابي صالح عن الليث بن عبد الرحمن بن خالد المعنى امير مصر ابن شهاب
 هو محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري باب لا تؤخذ كرائم اموال الناس
 العيش يريدين ذبح ابو معاوية البصري روح بن القاسم التميمي العنزي اسمعيل بن ابي امية الاموي
 الملك يعني هو ابن عبد الله بن محمد بن صيفي الملك ابي معمر فاخذ بالنون والفاء والذال المجرم مولى ابن عباس
 باب ليس فيما دون الا عمدة الشد بن يوسف التميمي مالك هو الامام المدني باب زكوة البقر
 وقال ابو حمزة عبد الرحمن السامري وصل في ترك الجبل الاعمش سليمان بن مزان الكوفي المعروف بسويد
 الاسدي الكوفي ابي ذر الغفاري باب الزكوة على الاقارب عبد الله بن يوسف التميمي ١٣
 حل اللغات طروقة الجمل بفتح الاء فحولة بمعنى مفعولة صفة حمزة
 اي استتمت ان يفتها بالحل بجملة سميت بذلك لانها جازت مقدم ١٤ اسما اي اسقطت اسما
 الرامة الوقتة بكسر الراء وتخفيف القاف اللفظة المفروية وغيرها الهوممة بكسر الراء والكبيرة التي سقطت اسما
 العوار بالفتح العيب وبالضم الجور التيس هو فعل الغنم المصدق بكسر الراء المشددة اشد الصفات
 العناق بالفتح الاثني من اولاد العزاة التي تلبس ابيته اشروان كان ذكر افو جدي كرائم اموال الناس
 اي نفاش اموالهم خوار صوت البقر جازت مرت ١٥ ابن عبد الله بن انس يروي
 عن جده انس بن مالك ١٦ هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ١٧
 والوسق ستون صاعا ١٨ جمع اوقية والواقية اربعون دها وسبق الحديث مع بيان في ص ٢٤٥
 اسم عبد الرحمن وقيل المنذر بن مسعود ١٩

له قوله واحدة اما منصوب بنزع
 ان نفس اي بواحدة وما مال من غير ان تصفة وفي بعض الرواية بشاة واحدة بالجر ٢٠ قوله في الرقة
 بكسر الراء وتخفيف القاف الوقتة والهاء عوض عن الواو نحو العدة والوعود من اللفظة المفروية وغيرها ٢١
 قوله بفتح الراء بكسر الراء والكبيرة التي سقطت اسما قال العنقلاني ٢٢ قوله ولا ذات عوار
 بفتح العين ونمسا وهو العيب اي لا تؤخذ ذات عيب وقيل بالفتح العيب وبالضم العور ٢٣ قوله
 ولا تيس هو فعل الغنم ويكره ابن اللين ان من المعرعة اذا كانت ما يشبه كذا او بعضها ان لا يؤخذ من الزكوة الا ما كانت
 كذا وكذا فمؤخذ الذكر ٢٤ قوله الا ما شاء والمصدق يتخفف الصاد وكسر اللال بواحدة احدقات الذي
 هو وكيل الفقير ان في بعض الزكوة اي بان يؤدى اجتهاده الى ان ذلك خير لهم وبعه فالاستثناء راجع لما من البر
 والعود الزكوة ٢٥ قوله لا تؤخذ كرائم اموال الناس من اولاد العزاة التي تلبس
 ابيته اشروان كان ذكر افو جدي يدل على انها مأخوذة في الصدقة وهو ذهب البخاري فلذا ترجم بالترجمة
 المذكورة واجاب المانعون انما خرج قول الصدوق على المبالغة بهيل الرواية الاخرى لو نحو في مقال والعقال
 ليس فيه زكوة ويشترط قول غيره اعداد عليهم السلام ولا تأخذوا كرائم اموال الناس والسقطاني وسبق باقي مقالات
 الحديث في ص ٢٤٩ ٢٦ قوله توق كرائم اموال الناس اي احذوا فخذوا اموالهم اي منصف كان
 قوله لا تؤخذ كرائم اموال الناس اي لا تؤخذ كرائم اموالهم اي منصف كان
 لا اعرف من يروي عن النبي اي ما يشي ان تكونوا على هذه الحالة فاعرفكم بها ٢٧ قوله جوار يعنم الليم
 مسوزيل خوار بمعنى رشح الصوت ٢٨ كذا في ٢٩ قوله كلما جازت اي امرت عليه اخر منادات
 على لفظ الجمل ويروي على العلوم في الفاعل لما الاو والاولى ولما الاخرى قوله ليرى على رجل ٣٠ قوله
 قوله حتى يقضى بين الناس معناه يعاقب بهذه العقوبة الى ان يفرغ الحساب ٣١ قوله
 الزكوة على الاقارب ليس المراد من الزكوة ههنا معناها الشرعي اي ايتاء جز من النصاب الى فقير مسلم غير ههنا
 ونحوه وانما المراد ههنا اجرة من مالك لشدة غنمك المحتاج وكنتسب به الاجر والثوبة عند الله والذكوة معان
 في اللفظ مع ما ذكرنا فيمنه ياتسبم ما في الباب من الاحاديث مع الترجمة ٣٢ عمدة القاري ٣٣ قوله لاجران

مشترك غير مقرر فخذ الساعي من صاحب اربعين مسنة ومن صاحب ثلاثين تبسبوا واعطى كل منهما من المال المشترك فيرجع صاحب اربعين بأربعة اسباع للتبسب على صاحب ثلاثين وصاحب ثلاثين بثلاثة اسباع المسنة على صاحب اربعين والله تعالى اعلم قوله من الغنم من كل خمس شاة اي من كل خمس شاة من الغنم قوله باب الزكوة على الاقارب يحتمل ان مراده بالزكوة مطلق الصدقة الشاملة للزكوة اذ الاصل اتحاد الاحكام لا ما علم بالشرع من الاختلاف ولم يعلم ههنا عند المصنف ما يدل على اختلاف الاحكام في هذا الباب بل ظاهر النص يقتضي الجواز فان الله تعالى قد جعل الفقراء والمساكين وسائر انواع مصارف الزكوة على الاطلاق فمن يدعي التقيد يحتاج الى دليل والله تعالى اعلم

حدثنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة ملا من نخل
 كان احب امواله اليه بغير حياء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس
 فلما نزلت هذه الآية لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما يحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك
 وتعالى يقول لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما يحبون وان احب اموالي الي بغير حياء واتها صدقة لله ارجو بربها وذخرها عند الله فضعها يا
 رسول الله حيث اراك الله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بجزء ذلك مال رابع وقد سمعت ما قلت وفي اري ان تجعلها
 في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبعي عنه تابعة روح وقال يحيى بن يحيى واسماعيل عن مالك
 رابع بالياء حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري
 قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ارضه او فطر الى المصلي ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ففر
 على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريبتكن اكثر اهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما
 رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احدكن يا معشر النساء ثم انصرف فلما صار الى منزله جاءت زينب امرأة
 ابن مسعود تستاذن عليه فيقيل يا رسول الله هذه زينب فقال اي الزانية فيقيل امرأة ابن مسعود قال نعم ائذ ناولها فاذن لها
 قالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي فاردت ان تصدق به فرعما بن مسعود انة وولده احق من تصدقت
 به عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم باب ليس على المسلم في
 فرسه صدقة حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن
 ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في فرسه وعلامة صدقة باب ليس على المسلم في عبده حدثنا
 مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن خثيم بن عراك بن مالك قال حدثني ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ابن حنبل قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا خثيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه باب الصدقة على البهي حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى بن عمار
 ابن ابي ميمونة قال حدثنا عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد الخدري يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا

باب حياء نزلت باب حياء بن ابي كثير هو من اسلم وابتكركم وقتل ذلك بليت حلي فاردت قال النبي

الفرس المفروعا جسيما ودار من الفرس الملايس لانسان روبا وقدرى ما يوجب حمل هذا الحمل وهو ما في
 الصبيح من حديث ما نفي الزكوة الخيل ثلثة هي لرجل ابر ورجل ستر ورجل وزر وساق الحديث التي قولنا ما
 التي هي ستر فرجل رطباً تخفياً وتعقفا ولم ينس حق الله في رقابها ولا يهورها فبذا لا يقبل ان اويل بالعارية لان
 ذلك مما يملك على عبده في ظهورها فخطف رقابها ينفي لراة ذلك اذا نفي الثابت في رقاب الاثنية ليس الا ان
 وهو نهورها حمل شظي الغزاة والحدج ونحو ذلك هذا هو الظاهر الذي يجب البقاء معه انما ينحصر مطلقا
 وهو ما ثور من عمر وعثمان بانها كانا يهدقان الخيل ذكره في البرهان لان اصحاب الخيل وجدوا في زمانها ١٢
اسماء الرجال
 مالك الامام المدني وقال يحيى بن يحيى النيسابوري وصلى في الوصايا واسماعيل بن ابي اويس وصلى في التفسير
 كلاهما عن مالك بن انس المدني ابن ابي مريم هو سيدي محمد بن الحكم بن ابي مريم الحمصي محمد بن جعفر هو ابن
 ابي كثير الانباري زيد بن اسلم الواسطي العدوي مولى لمرحاض بن عبد الله بن سعد القرظي العامري باب
 ليس على المسلم في فرسه صدقة آدم هو ابن ابي ياس شعبة هو ابن النجاشي عبد الله بن دينار رسول ابن عمر
 سليمان بن يسار مولى لميمونة عراك بن مالك النخعي المدني باب ليس على المسلم في عبده صدقة
 صدق هو ابن مسهر الكوفي يحيى بن سعيد القطان يعقوب بن عراك بن مالك النخعي المدني باب
 الصدقة على الرثاخي معاوية بن فضال اليزيدي البصري هشام الدستوائي هو ابن ابي عبد الله بن يحيى هو ابن ابي
 كثير الطائي ابو نصر كمال بن ابي ميمونة هو يونس بن علي بن اسامة المدني عطية بن يسار الملاي ابو محمد المدني
حل اللغات ١٢ يفتح الموصدة وسكون الجوهل وبل فخر مكرمة
 هنا قال في القاموس قل في الافراد رخ ساكنة وزح مسورة وزح موزنة معضومة ومكروم زح ليل لانه الاول
 مؤنن وان في مسكن ويقال زح زح مسكين وزح زح مشدود من كثر تعال عند الرضا والواجب بالنسبة او المعز
 والمرح انتهى فمن توتنه يشبه باسما الاصوات سراج اي ذور زح العشير الراجح للشب بضم الهم
 العقل الحازم بالياء المهملة والواو الضابط لانه ١٢ وفي رواية عن ابن عباس هذه الآية تسمى آية الزكوة
 ١٢ يحيى

بهر جاد قد اختلف فيه بل هو بكسر الهمزة او فتحها وبل بعدها همزة ساكنة او تحميتة وبل الراء معضومة او مشدودة
 وبل حوب ام لا معضومة او مشدودة او غير مشدود وبل هو اسم قبيلة او امرأة او اير او ارض او بيتان فنقل
 في فتح الباري ونحوه العيني عن نهاية ابن الاثير فتح الموصدة وكسرها وفتح الراء ونصبا مع المد والقصير قال في
 ثمان لغات انتهى والذي اريته في النونية يفتح الراء وكسرها وفتح الراء ونصبا مع المد والقصير وكذا نقله
 في الطبي ومثل هذا فيكون عشر ١٢ قسلا في ١٢ قوله يفتح الموصدة وسكون الجوهل وهي كمنته
 تعال عند الرثاخي والواجب بشي فمن توتنه يشبه باسما الاصوات ١٢ قس قوله مال رابع بالموصدة فيها
 اي يرمع صاحب في الاخرة ومعناه ذودن كلاب ذنار ١٢ ك رعلوا فاعل بمعنى مفعول اي مال مر بوح ١٢ قس
 ١٢ قوله رابع بالياء قال النوري معناه رابع عليك اجره ومنفعة في الاخرة قول ويحمل ان يراد ما من
 شاة الراجح اي الذباب واللغات فاذا ذهب بالخير فهو اولى كراني ومطابقتة للزجر وكذا مطابقتة الحديث
 بالوجه الذي ذكره العيني من التوجيه في لفظ الزكوة من ترجمة الباب ١٢ ١٢ قوله اذهب من الازباب
 واللب العقل الخاص من الشوايب والمازم الضابط لانه وهو ما لانه فان اذ كان الضابط لانه يتعادى فيه
 اولى كذا في الجمع قال القسلا في يني اهن اذا اردن شيئا فالين الرجل عليه حتى يفعلوا سواء كان خطأ او صوابا ١٢
 ١٢ قوله انه وولده الحق الزكوة استدل به لان نفعه على جواز نفع زكوة المرأة لزوجها العقيم ومنه قوله على
 الشوطر لان الولد لا يعطى من الزكوة الواجبة اتفاقا وعليه ابو حنيفة ومالك وعلى الاول الشافعية واهم في رواية القسلا في
 فتح الباري ١٢ قوله ليس على المسلم في فرسه صدقة استدل به مالك والشافعية واحمد واسحق قالوا لا زكوة
 في الخيل اصلا اي اذا لم يكن للبيارة اما اذا كانت للتجارة نفي انما سم الزكوة اذا حال عليها الحول اتفاقا ومن قال بقوم في
 عدم الزكوة في الخيل ابو يوسف ومحمد قال ابراهيم النخعي وحماد بن ابي سليمان والزهري وفتح الزكوة في الخيل
 المتناسلة اما في الذكور المنفردة والاناث المنفردة فروا بانها منقطع من الجني قال ابن الهمام وفي فتاوى قاضيان
 قالوا انتهى على قولها وكذا راع قولها في الاسرار وما شئس الائمة وصاحب التمه فزج قول ابو حنيفة ومنه ومجوا
 على ان الامام لا يأخذ صدقة الخيل جبر او حديث ليس على المسلم في فرسه صدقة تاويله فرس الغازي لان انصافه

وقوله وان ما ينبت الربيع قيل هو الفصل المشهور بالانبات وقيل هو الزهر الصغير المنفرد عن الزهر الكبير والله تعالى اعلم
 وقوله يقتل قيل يقتل يراد ما يقتل قال العيني قلت لا بد من تقدير يراد لان قوله ينبت الربيع فعل وقاعل ولا يصلح ان يكون لفظ يقتل مفعولا لا يتقد يراد ما
 قلت وهذا عجيب منه فان المفعول مقدر وهو ضمير يراجع الى الموصول اعني ما ينبت لكن الوجه ان يقال ان الجار والمجرور اعني ما ينبت الربيع يكون خبر الان ويقتل فعل
 لا يصلح ان يكون اسما لان فيقتل ربا الموصولة لتكون اسما لان وايضا لا بد من شئ يرجع اليه ضمير يقتل وايضا المعنى يقتل اذا لا يصح ان يعد نفس يقتل لذي
 هو فعل من الافعال من جملة ما ينبت الربيع بل لا بد ان يعد من جملة شئ يقتل وعلى هذا فلا يصح الجواب باعتبار ان ضمير ان محذوف اي ان الشان نعم يمكن ان يقال
 ان كلمة من في قوله ما للتبعض ومن التبعضية اسم عند البعض تصلح للايتداء فهي اسما لان وموجه الضمير يقتل والله تعالى اعلم

حوله فقال ان مما اخاف عليكم من بعدى ما يفتم عليكم من زهرة الدنيا وزينتها فقال رجل يا رسول الله اوبى اتي بالخير يا لئله فسكت النبي
 صلى الله عليه وسلم فبقي له ما شئت ككلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك قريناً انه ينزل عليه قال فسَمَّ عنه الرَحَضَاءُ وقال ايزنا السائل
 وكانه حَمْدُه فقال انه لا ياتي بالخير بالشر وان ما ينبت الربيع يقتل اوبى الا اكلة الخضرا كلفت حتى اذا امتدت خاصرتها استقبلت
 عين الشمس فتلطت وبالت وترعت وان هذا المال خفرة خلوته فنعمة صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل
 او كما قال النبي صلى الله عليه وآله من ياخذها بغير حقها كالذي يأكل ولا يشبع ويكون شهيداً عليه يوم القيمة **باب الزكوة**
 على الزوج واليتام في الحج قال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا
 الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قال فدكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي عبيدة عن
 عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بمثله سواء قالت كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من حليلكن
 وكانت زينب تنفق على عبد الله وايتامه في حجرها فقالت لعبد الله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم عني ان انفق عليك و
 على ايتامه في حجري من الصدقة فقال سلى انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من
 الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي فمترعتنا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم عني ان تصدق علي زوجي وايتامه في
 حجري وقلنا لا تخبرنا فدخل فساله فقال من هما قال زينب فقال اي الزيانب قال امرأة عبد الله قال نعم لها اجران احد القرابة و
 اجر الصدقة **حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبيدة عن هشام عن ابيه عن زينب بنت امة سلمة عن امة سلمة قالت قلت**
يا رسول الله الى اجر ان تنفق على بنى ابي سلمة انما هم بنيتي فقال انفق عليهم فلما اجروا نفقت عليهم يا رسول الله تعالى وفي
الرقاب والغارين وفي سبيل الله ويذكر عن ابن عباس يعق من زكوة ماله ويعطي في الحج وقال الحسن ان اشترى اباه من الزكوة جاز
ويعطي في المجاهدين والذي لم يحج ثم تلا انما الصدقات للفقراء الآية في ايها اعطيت اجرت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالكا احتبس
اذ لعة في سبيل الله ويذكر عن ابي لاس حبلنا النبي صلى الله عليه وسلم على اهل الصدقة للحج حدثنا ابا اليان قال انا شبيب قال ثنا
ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فقيل منة ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن
عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيراً فاغناه الله ورسوله واما خالد فانكم تظلمون خالد اقد
احتبس اذ لعة واعطه في سبيل الله واما العباس بن عبد المطلب فعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة ومثلها معها
تابعه ابن ابي الزناد عن ابية وقال ابن اسحق عن ابي الزناد هي عليه ومثلها معها وقال ابن جردج حدثت عن الاعرج مثله **باب**

قرباناً فارينا الخضراء فانها اكلت حتى قال ايتام النبي انفق فقلنا فقال ابنة عزوجل وفي الرقاب وفي سبيل الله اجرت اذ لعة
 عن ابي هريرة امر بالصدقة واعطه عم مثله
 قوله اوبى اتي بالخير بالشر بفتح الواو الهزلة لاستفهام اي تصبر على زهرة الدنيا عقوبة وبالواو
 قوله فرأينا بفتح الواو الهزلة من الروية والحموي والسمللي فرأينا بفتح الواو الهزلة ولسبني
 فاربنا بفتح الواو المشمومة على الراء المكسورة كذا في القسطاني قال النبي وكل ما جاء من هذا اللفظ بمعنى روية
 العين فهو مفتوح الاول وكان من الضمن والسنان فهواري وانبت بفتح الهزلة انتهى قوله
 الرضاد بفتح الواو وفتح الهزلة والصاد الجعزة هو عرق بفتح الواو وكثير ما يستعمل في عرق الحمى والمرض انتهى
 قوله وكان الله صلى الله عليه وسلم بفتح الواو الهزلة وكان الناس قولوا صلى الله عليه وسلم بفتح الواو الهزلة
 عن سوال راغب علموا انه حمه فقال ان لا ياتي بالخير الا ان ما غنى الله ان يكون خير لو كان خيراً ما كان هو
 يكون شرار الذي نفتت عليك ففصيحكم نعمة الله وشره في ايها في غير الامر الشرير ولا يتعلق ذلك بضم النعمة
 ولا ناسب اليها مذهب ذلك مثلاً فقال وان ما ينبت الربيع يقتل اوبى الا اكلة الخضرا اوتيم نعم اوله
 وكسر اللام اي يقرب من القتل وسقط في البخاري هنا لفظة حطا وهو بفتحين والاصيب البعير من كلب حبيب
 بكسر الزاي يشترق فيفسدك او يقارب السالك كذلك الذي يكسر من جمع الدنيا لا يسا من غير لها وينع ذال حق حقة
 يملك في الاخرة يدخل النار وفي الدنيا باذي الناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مختصر من ع
 الخضراء مستثناة مفرغ اي يقتل الكلبة ككلم الاكلة الخضرا بالهزة المذكورة الهزلة بقوله اكلت حتى اذا امتدت
 الحزاع **قوله تلطت** اي الفتت ما في بطنها يقينا بان يستقبل عين الشمس حتى يها
 وسهل خروجها وبالت فيقول الانفراع فسلت بعين المقصد محمود العاقبة وان جاز هذا الاقتصاد ارجا واقرب
 من الاسراف المذموم لطلب الشهوة المكروزة في الانسان لكنه يرجع عن قريب عن ذلك المذموم وينتهي الى
 التوب وعلاج نفسه بما يطره فيه الاشارة الى الاقتصاد في الشهوات كما ان الاول المذكور في قوله يقتل اشارة الى
 الاسراف والتجاوز من الحد لايعدان يدعي ان في الحديث تلويحاً الى قسم ثالث وهو الاذي في الدنيا وزينتها
 مطلقاً كذا في اللغات وغيره **قوله وفي الرقاب** اي للمصرت في فك الرقاب بان يعاد الكاتب
 الصيف ليا بس قاله استثناء منقطع اي تكون اكلة الخضرا او تنتفع باكلها فكأنها اخذت الكلا على الوجه الذي ينبغي وقيل متصل مفرغ في الوثبات اي يقتل كل اكلة
 الا اكلة الخضرا والله اعلم **قوله قال نعم ولمها اجران** الخ ولعله صلى الله تعالى عليها ان لها في ذلك حتى سمعت ذلك من النبي صلى الله تعالى عليه تصد الى
 زيادة تحقيق الامرو والتثبيت عند هأويه يحصل التوفيق بين هذه الروية ورعاية ابي سعيد السابقة والله تعالى اعلم **سندى**

[قوله الا اكلة الخضراء هو كلاً]
 اي بكرة ويذكر في

الاستغفار عن المسألة ^{١٣٦٩} حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد
 الخدري ان انا سأل ابا بصير قال سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده فقال ما يكون عندي من
 خير فلن ادخره عنكم ومن يستغف يعفه الله ومن يستغفر يغنيه الله ومن يصبر يصيره الله وما اعطى احد عطاء خيرا او سعة من
 الصبر ^{١٣٧٠} حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي
 نفسي بيده لان ياخذ احدكم حيلة فيحط على ظهره خيرة من ان يأتي رجلا فيسأله اعطاه او منعه ^{١٣٧١} حدثنا موسى قال حدثنا
 وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم حيلة فيأتي بجزمة حط على
 ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خيرة من ان يسأل الناس اعطوه او منعه ^{١٣٧٢} حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي بصير
 عن الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه ثم سألته
 فاعطاه ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضر خلو ^{١٣٧٣} فمن اخذه بسخاوة نفس يورث له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان الذي
 يأكل ولا يشبع اليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احد بعدك شيئا حتى افارق
 الدنيا فكان ابو بكر يدع حكيم الى العطاء فياتي ان يقبله منه ثمان عمر دعاه ليعطيه فاتي ان يقبل منه شيئا فقال عمر اني اشهدكم
 يا معشر المسلمين على حكيم اني اعرض عليه حقة من هذا الفتي فياتي ان ياخذها فلم يرزأ حكيم احد من الناس بعد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حتى توفي بآب من اعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا اشرف نفس وفي امور الهمم حتى للسائل والمحرور ^{١٣٧٤} حدثنا
 يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن الزهري عن سالم ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يعطي العطاء فاقول اعطه من هو اوفر اليه مني فقال خذ اذا جاءك من هذا المال شيء وانت غير مشرف ولا سائل
 فخذها وما لا تتبعه نفسك يا ب من سأل الناس تكثر ^{١٣٧٥} حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر قال
 سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما ينزل الرجل يسأل الناس حتى ياتي يوم
 القيمة ليس في وجهه مزرعة لحم ^{١٣٧٦} قال ان الشمس تدنو يوم القيمة حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبينما هم كذلك استغاثوا يادهم ثم
 يموسى ثم محمد صلى الله عليه وسلم وزاد عبد الله ^{١٣٧٧} قال حدثني الليث قال حدثني ابن ابي جعفر فيشفع ليقتضى بين الخلق فيمشي حتى
 ياخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمد اهل الجحيم كلهم وقال معلى ^{١٣٧٨} حدثنا وهيب عن الثعالب بن راشد عن
 عبد الله بن مسعود اخي الزهري عن حمزة بن عبد الله انه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسألة يا ب قول الله تعالى

ناسا ثم سألوه فاعطاهم ^{١٣٧٩} ومن يستغف العطب اخذ وكان باب وفي امور الهمم معلوم للسائل والمحرور المحارف ومن اعطاه الله شيئا من غير
 مسألة ولا اشرف نفس فيبنيهاهم ^{١٣٨٠} بن مسعود بن اسد عز وجل

١ قوله من يستغف العطب اخذ وكان باب وفي امور الهمم معلوم للسائل والمحرور المحارف ومن اعطاه الله شيئا من غير
 مسألة ولا اشرف نفس فيبنيهاهم ^{١٣٨٠} بن مسعود بن اسد عز وجل

٢ قوله اعطاه او منعه لان حال المسؤل اما العطاء فيه المنزول السؤال واما الشئ فغيره والتمس
 والمراد ان العلم ان ماله حديث هذا الباب على كراهية المسئلة وهي على ثلاثة اوجه حرام ومكروه ومباح فالحرام لمن
 سأل وهو غني عن زكوة او فقر فوق ما هو به والمكروه لمن سأل ما عنده ما ينفعه عن ذلك ولم ينظر من الفقر
 فوق ما هو به والمباح لمن سأل بالمعروف قريبا او صدقا او بالسلطان عند العزوة لاجاب لاجاب النفس واخذ
 الراؤدي في الباع ولما الاخذ من غير مسألة ولا اشرف نفس فلا بأس به ^{١٣٨١} قوله خضره بفتح الخاء
 وكسر الصاد وعلوه بعين الميم وسكون الهمزة والفتحة باعتبار حسن الظاهر ولو كان غنيا او فقرا في ابا من لمعات
 شرح الشكوة للشيخ عبد الحق المحدث الدرعي ^{١٣٨٢} قوله بسخاوة نفس اي بغير الحاج واشرف او من
 لا يظهر بالشرح وانسباط ونسب المعنى الاول مقابلة بقوله ومن اخذه باشراف نفس ^{١٣٨٣} المذات ^{١٣٨٤} قوله
 الارزأ بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الزاي وبالهمزة معناه لا انقل مال احد بالطلب يدك او بعد سوالك
 او لا ارزأ غيرك وفي رواية لا استغف قلت فوالله لا يكون بعدك تحت
 يد من ايدي العرب ^{١٣٨٥} قوله في ان يقبله من اي يتبع ان يقبل عطاه من اي بكر ثم من عروجه
 الا شاع من اخذ العطاء من احد حقا لا من غير ان يقبل من احد شيئا فبما والاخذ فبما ولا يغفر ان يفعل
 غلات ما قاله ^{١٣٨٦} قوله في امور الهمم الهمم هنا بوجوه عند كراهية الراء وفي رواية المستعمل الهمم مقدمه

على قول من اعطاه الله الاموال الذي يحسب فيها جرم الصفة لتعطف قيل هو الذي لا يكاد يحسب وقيل المصاب بشره
 او زرعوا او اشوهوا ^{١٣٨٧} قوله عز وجل لم ينم الهمم وسكون الزاي وبالهمزة وزاد في القاموس كسر الهمم وهي ابن
 التي نفع الهمم والوازي القطع من الهمم ^{١٣٨٨} قوله قال ان الشمس اي قال النبي صلعم ان الشمس
 اذا دنت يوم القيمة يكون اذا بال من لا لهم في وجهه الكراهة من غيره ^{١٣٨٩} قوله المستغف اي في الجزر
 الاول من الحديث ولم ير الزيادة التي بعد الشرح في صالح ^{١٣٩٠} قوله

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو النخعي مالك هو الامام المدني ابن شهاب هو الزهري موسى هو ابن ابي
 التبوذي وهيب هو ابن خالد بن بلان ابا ابي مولا اسم ابو بكر البصري هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
 عبيد الله بن عثمان المرزوي عبد الله هو ابن المبارك المرزوي يونس هو ابن يزيد الابرص هو
 ابن شهاب حكيم بن حزام بن خويلد الاسدي ابن ابي خديجة ام الملائكة رضي الله عنها باب من اعطاه الله الا
 يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الخزرجي العري يونس هو ابن يزيد الابرص هو ابن شهاب سالم هو ابن
 عبد الله بن عمر رضي الله عنهما باب من سأل ان سئل عبد الله بن ابي جعفر المصري ابو بكر الفقيه تولى بن كاتبة
 قيل اسم ابيه يسار بالتحية وقال معلى هو ابن اسد العمي ما وصل اليه في وهيب مصفرا ابن خالد تقدم قريب
 الثعالب بن راشد الجزري المدني باب قول الله تعالى ^{١٣٩١}

حل اللغات

نفذ اي فرغ وفيه ان ادخوه عنكم اي ان يجعله ذخيرة لغرمك من يستغف اي من طلب العفة عن السؤال
 محتطب بجمع الحطب من عنته فمقتطعا اهل الجمع اهل المشو ^{١٣٩٢}
 في الحمار بفتح الراء الذي ليس له في الاسلام سهم وقيل الذي لا يكاد يكسب ^{١٣٩٣}

لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ الْحَقَّ وَأَكْمَرُ الْغَنِيِّ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجِدُ غَنِيٌّ يُغْنِيهِ إِلَّا الْفَقْرَاءُ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ
 حَقًّا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَعْيَاءً مِنَ التَّعَفُّفِ إِلَى قَوْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلَيْهِمْ حُدُثًا نَحْنُ جَاهِلُونَ مِنْهَا قُلْ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا
 عُمَرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الَّذِي لَيْسَ
 لَهُ غَنِيٌّ وَيَسْتَعِينُ أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ الْحَقَّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ
 عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا كَاتِبُ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنْ أَكْتُبَ إِلَى يَشْعَبِ سَمِعْتَهُ
 مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُتِبَ إِلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَاضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فِيهِمْ لَمْ يَعْطِهِ وَهُوَ عَمِيْرٌ إِلَى
 فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنْ لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلِمْتُ مَا أَعْلَمُ
 فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنْ لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلِمْتُ مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنْ لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا ثَلَاثَ مَرَاتٍ قَالَ إِنْ لَأُعْطِيَ الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشِيئَةً أَنْ يَكْتُبَ فِي النَّارِ عَلَى
 وَجْهِهِ وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ بِهَذَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضْرِبِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِيَدِهِ فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتَفِي ثُمَّ قَالَ أَقْبِلْ أَيَّ سَعْدًا فِي الرَّجُلِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَلْيَكُونُوا قَلْبًا وَمُكِبًا كَتَبَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فَعَلَهُ غَيْرَ
 وَاقِعٍ عَلَى أَحَدٍ فَادَّوَقَ الْفَعْلَ قُلْتُ كَيْفَ اللَّهُ لَوَجْهِهِ وَكَيْبَتِهِ أَنَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ كَيْسَانُ هُوَ الْبُرْهَانُ وَهُوَ قَدْ أَدْرَكَ ابْنَ
 عُمَرَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ
 الْمَسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَكِنَّ الْمَسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنِيًّا يُغْنِيهِ وَلَا يَفْطِنُ بِهِ فَيَتَّصِقُ
 عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بِنِ عِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ إِدْرِيسَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ يَأْخُذَ أَحَدٌ أَحَدًا حَبْلَهُ ثُمَّ يَغْدُوَ وَحَبْلُهُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ لِي الْجَحْلُ فَيَحْتَطِبُ فَيَبِيعُ فَيَأْكُلُ وَيَتَّصِقُ خَيْرًا مِنْ أَنْ
 يَسْأَلَ النَّاسَ يَا أَبَا حَرِثَةَ التَّمْرُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حَمِيلَةَ السَّعْدِيِّ
 قَالَ عَزَّ وَنَامَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَجَاءَ وَادِي الْقُرَآءِ إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَيْضَةٍ لَهَا فَعَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ إِخْرُصًا وَادِي
 الْقُرَآءِ تَحَلَّى الْأَشْوَعُ بِسُوءِ اللَّهِ النَّبِيِّ الْأَمْوَالُ بَيْنَ كَيْسَانَ مِنْهُمْ مِنْهُ هَذَا جَمَعَ أَقْبَلَ فَيَكْتُبُ لَهُ الْقُرَآءِ

كذا في القسطنطينية والعين وقال في رواية سلمة قتالا لا يرضى فيها قول مرة بعد
 مرة لانك نقاش وبنا شعرا صلحهم من الحارة في السنة ومطابقه لمرحومين حيث ان الرجل الذي ترك رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هو ايضا ترك السؤال مع مراجعته سعد بن سبيح ثلاث مرات انتهى ١٣ قوله قد فلكيوا
 المذكور في سورة الشعراء معناه فلكيوا بلفظ الجمل من الكلب وهو اللقاة على الوجه وفي بعضها قلبوا بفتح القاف وكسر
 الهمزة وكذا في المنكور في سورة الملك وعادة البخاري ان اذا كان في القرآن لفظا مناسب لفظ الحديث يذكره اسطرادا
 كذا في الكرماني ١٢ قوله باب فرض التمر بالمشاة وسكون الهم لا يذو بالمشاة وقسح المسيم
 والمنسرح من بفتح القاف والجمعة وقد كسر وسكون الراء بعد ما صاد بهله هو حوز ما على النخل كرايحي على ما يعرف مقوله
 عشرة فيثبت على ما ذكره ويكي بينه وبين التمر ١٣ قوله غزوة تبوك بفتح الغوية وسكون الهمزة غير
 منصرف بينها وبين المدينة اربع عشرة مرحلة من طرف الشام ١٤ قوله عن ابى هريرة
 اسماء الرجال
 ابن الجراح العكي محمد بن زاذلاناني يعقوب بن ابراهيم هو الدردق خالد بن عبد الله بن ابراهيم بن
 اشوع هو سبيح بن عمرو بن اشوع الهذلي قاضي الكوفة الشيعي عامر بن شرجيل كاتب المغيرة ومولاه اسمه
 وراؤف بنع الواد وشدة الراب بالجملة مطوية بن ابي سفيان مغيرة بن شعبة بن سعد بن مغيب الشقفي محمد
 ابن غزير بن الوليد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يعقوب بن ابيد وابوه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
 ابن عوف الزهري وعنه سبيح بن علف على السائين اي قال يعقوب بن ابراهيم بن صالح هو ابن كيسان بن اسمعيل
 ابن محمد قال سمعت ابا محمد بن سعد بن ابي وقاص بهذا الحديث في هذا الحديث فهو من سلم لان لم يذكر سعدا في نسخة
 يحدث بهذا قال الكرماني ١١ الاشارة في قوله هذا اي قول سعد بن سعد بن اسمعيل بن عبد الله هو ابن ابي اوس
 المدني مالك الامام ابي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاموي عبد الرحمن بن هرم بن ابان بن عبد الله بن
 ساسل بن ركا بفتح السين ابو بشر الدارمي وهيب هو ابن خالد بن جملان عمرو بن يحيى يسكنون الهمم لمناذني
 عباس بنشد بن الوعدة هو ابن ساسل الساعدي ابي محمد اسمه المنذر وعبد الرحمن حل اللغات الخافا الخافا
 خدوص التمر هو حوز ما على النخل من الرطب كرايحي على ما ذكره ويعرف مقدار عشرة وادي الغوي مدينة
 قديمة بين المدينة والشام ١٥ بر بيان اكب لادم وكب متعود هو مغرب ان يكون القاهرة بالهجرة
 والمعدى بمذقنا ١٢ قوله بفتح الغوية ومنه الوعدة آخرة كانت بينهما دين المدينة اربع عشرة مرحلة من طرف
 الشام ١٣ قوله وكبر الغني اي اي قدر من الغني يحرم به للسؤال وكانه استنبط من
 قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غني يغنيه ان ما يغني الانسان اي يستد حاجته فقوت اليوم فهو غني يحرم السؤال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اه سندي

قوله وكبر الغني اي اي قدر من الغني يحرم به للسؤال وكانه استنبط من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غني يغنيه ان ما يغني الانسان اي يستد حاجته فقوت اليوم فهو غني يحرم السؤال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اه سندي

فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخروها من فيه فقال اما علمت ان ال محمد لا ياكل الصدقة يا ب من باع ثمارك او نخلة او رصنة او زرعاً وقد وجب فيه العشر او الصدقة فاذا زكوة من غيره او باع ثمارك ولم تجب فيه الصدقة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الثمرة حتى يبد وصلاحها فلم يحظر البيع بعد الصلاح على احد ولم يخص من وجبت عليه الزكوة ممن لم تجب حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول نبي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع التمري حتى يبد وصلاحها وكان اذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب عايتها حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال نبي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبد وصلاحها حدثنا قتيبة عن مالك عن حميد بن اسد بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يبيع الثمار حتى تربي قال حتى تحماز يا ب هل يشترى صدقته ولا بأس ان يشتري صدقة غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهي المتصدق خاصة عن الشراء ولم يثبه غيره حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر كان يحدث ان عمر بن الخطاب تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يشتريه ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره فقال لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر لا يشتري ان يبتاع شيئاً تصدق به الا جعله صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر يقول حصلت على فرس في سبيل الله فاصاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتريه ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بديهم فان العائد في صدقته كالعائد في غيره يا ب ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم والله حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة قال اخذ الحسن بن علي تمر من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كج كج ليطر حرمها ثم قال اما شعرت انا لان اكل الصدقة يا ب الصدقة على مولى او زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن عقير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال النبي صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا نعم ميتة قال انما حرمنا اكلها حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها اردت ان تشتري بيرة للعق و اراد مولى لها ان يشتريها ولاعها فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اشترها فانما الولاء لمن اعنت قالت واوتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة التمرة الثمرة عايتها يشتري يترك فظننت لا تشتري لا تشتريه مني فقال

الصدقة قوله ابا هريرة قال اخذ الحسن بن علي تمر من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كج كج ليطر حرمها ثم قال اما شعرت انا لان اكل الصدقة يا ب الصدقة على مولى او زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن عقير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال النبي صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا نعم ميتة قال انما حرمنا اكلها حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها اردت ان تشتري بيرة للعق و اراد مولى لها ان يشتريها ولاعها فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اشترها فانما الولاء لمن اعنت قالت واوتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة التمرة الثمرة عايتها يشتري يترك فظننت لا تشتري لا تشتريه مني فقال

الصدقة قوله ابا هريرة قال اخذ الحسن بن علي تمر من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كج كج ليطر حرمها ثم قال اما شعرت انا لان اكل الصدقة يا ب الصدقة على مولى او زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن عقير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال النبي صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا نعم ميتة قال انما حرمنا اكلها حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها اردت ان تشتري بيرة للعق و اراد مولى لها ان يشتريها ولاعها فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اشترها فانما الولاء لمن اعنت قالت واوتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة التمرة الثمرة عايتها يشتري يترك فظننت لا تشتري لا تشتريه مني فقال

الصدقة قوله ابا هريرة قال اخذ الحسن بن علي تمر من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كج كج ليطر حرمها ثم قال اما شعرت انا لان اكل الصدقة يا ب الصدقة على مولى او زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن عقير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال النبي صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا نعم ميتة قال انما حرمنا اكلها حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها اردت ان تشتري بيرة للعق و اراد مولى لها ان يشتريها ولاعها فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اشترها فانما الولاء لمن اعنت قالت واوتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة التمرة الثمرة عايتها يشتري يترك فظننت لا تشتري لا تشتريه مني فقال

ما تصدق به على بريدة فقال هولها صدقة ولنا هديئة باب اذا تحولت الصدقة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد بن حصف بن بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل النبي صلى الله عليه وآله على عائشة فقال هل عندكم شئ فقالت لا الا شئ بعثت به الينا نسيت من الشاة التي بعثت لهما من الصدقة فقال انها قد بلغت محلها حدثنا يحيى بن موي قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله اتي بلحم تصدق به على بريدة فقال هو عليها صدقة وهولنا هديئة وقال ابوداؤد اباننا شعبة عن قتادة سمع انس عن النبي صلى الله عليه وآله باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صفي عن ابي عبد مولى ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك ستاتي قوما اهل الكتاب فاذا اجتمعهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله جبار يا ابى صلوة الامام ودعائه لصاحب الصدقة وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها وصل عليهم ان الله يحب المتكفين

الاية حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وآله اذا اتاه قوم بصدقة منهم قال اللهم صل على آل فلان فاتاه ابي بصدقة فقال اللهم صل على آل ابي اوفى باب ما يستخرج من البحر وقال ابن عباس ليس العتبر بركان الهوشى دسيرة البحر وقال الحسن في العتبر واللؤلؤ الخمس وانما جعل النبي صلى الله عليه وآله في الركاز الخمس ليس في الذي يصاب في الماء وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هزرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار فرمى بها في البحر فخرج الرجل الذي كان اسلفه فاذا بالخشبة فاخذها لاهله فخطب فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال باب في الركاز الخمس وقال مالك وابن ادریس الركاز من الجاهلية في قليله وكثيره الخمس وليس المعدن بركان وقد قال النبي صلى الله عليه وآله في المعدن جبار وفي الركاز الخمس واخذ عمر بن عبد العزيز من المعدن من كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان من ركاز في ارض الحرب ففيه الخمس وما كان من ارض السلم ففيه الزكاة وان وجدت

بأن القسطنطيني فانما استخرج من ارضه على فلان ملكات

مما تحولت بها على ثلث اهل كتاب فان اطاعوا فان اطاعوا فرض فترد بينهما وقوله الله عز وجل لولا قوله سكن لهم ان صلاحك سكن لهم

١٥ قوله قد بلغت محلها بكسر اللام اي مكان الذي حمل وذلك ان صلح ما تصدق بهما على نسيت صارت ملكا لما قطع لها القربى بالبيع وغيره فلما ابرتها صلح وتحولت اي انتقلت عن حكم الصدقة جازلا القبول والاكل كذا في قس ١٣

١٦ قوله حيث كانوا اظهروه ان المؤلف يخرج جواز نقل الزكاة من بلد المال وهو سبب الخفية والامح عند الشافعية والمالكية عدم الجواز قس ومراد ببيت الباب مع بيان في قس ٣٧

١٧ قوله واتق دعوة المظلوم اي تجنب الظلم مثلا يدوم عليك المظلوم قوله فانما اي فان الشان وهو تعلق بالانقاء وتكسب الدعوة لمن يقصد الى السلطان متظفلا فلا يجب عنه قاله العيني قال السلطان انما ذكره عقب المنع من اخذ الامانة لا لشارة الى ان اخذها ظلم فانه ليس بينه وبين الشاهب وان كان المظلوم ماصيا لما ورد دعوة المظلوم مستجابة وان كان عاجزا

١٨ قوله اللهم صل على آل فلان كذا في رواية الاكثرين ولا في ذي من فسلط العيني واخذ لان المال يطلق على ذات الشئ كذا في العيني والسلطان

١٩ قوله اللهم صل على آل ابي اوفى يريد ابا اوفى نفسه كما مر في اغفره وادعاه له امثالا لانه لم يزل عليه من خصائص صلح اذ بكره ان يذكره غيره

٢٠ قوله ليس العتبر بركان في لغة العرب بركان في لغة العرب وهو ما سئله نوح من الطيب وفي القاموس روث وادب بخرية او بخرع عمن فيه انتهى قيل يجوز ان يكون قال ابن سينا وما يحكي ان روث وادب او قيسا او من زبد البحر بعد قيل ان خشب خشب وقيل ان نبات قوله وهو البحر في المجلات اي دعوة

٢١ قس قوله ليس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٢٢ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٢٣ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٢٤ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٢٥ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٢٦ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٢٧ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٢٨ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٢٩ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٠ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣١ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٢ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٣ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٤ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٥ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٦ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٧ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٨ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٣٩ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٠ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤١ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٢ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٣ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٤ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٥ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٦ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٧ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٨ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٤٩ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

٥٠ قوله في الركاز الخمس في الذي يصاب في الماء لان الذي يستخرج من البحر لا يسمى في لغة العرب ركازا

الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء هو عطف على اخذ الصدقة بتاويل المصدر اي والرد في الفقراء ويجوز في مثله ان يكون ان كذا يجوز الرفع كما في قوله تعالى وفي آياته يريكم البرق وقوله حيث كانوا الضامير فيه اما للاغنياء والفقراء جميعا والمقصود بيان انه لا يجوز نقل الزكاة كما عليه الجمهور والفقراء فقط وحيث لتعميم امكنة الفقراء والمقصود بيان جواز النقل والحديث اعنى من اغنياء هم وفقرائهم ان فسر ياغنياء تلك البلدة وفقرائهم اي يكون دليل على عدم جواز النقل وان فسر ياغنياء المسلمين وفقرائهم يكون دليل على جواز النقل والله تعالى اعلم وقوله وانما جعل النبي صلى الله عليه وآله في الركاز الخمس هو بالواو في كثير من النسخ وهو الظاهر لانه من كلام لمصنف ذكره في الكلام الحسن وبالفاء في بعض النسخ اعنى فانما قاله للتعليل اي ولا يصح فانما والله تعالى اعلم وقوله ليس في الذي يصاب في الماء اي ولو كاذل كذا في كتاب الحديث الاسهل على الذي ذكره في الباب فكيف في غيره ولهذا المعنى ذكر الحديث الذي ذكره

لقطة في ارض العَدُوِّ فَعَرَفَهَا قَان كانت من العَدُوِّ وَفِيهَا الْخُمْسُ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ الْمَعْدِنُ رَكَزٌ مِثْلُ دَفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ لِأَنَّهُ يُقَالُ
 أَرَكَزَ الْمَعْدِنُ إِذَا أُخْرِجَ مِنْهُ شَيْءٌ قِيلَ لَهُ فَقَدْ يُقَالُ لِمَنْ وَهَبَ لَهُ الشَّيْءَ وَرَجَحَ رَجْحًا كَثِيرًا أَوْ كَثُرَتْ مَرَّةُ ارْكُزْتُمْ مَا قَصَنَهُ قَالَ لِيَا مَسِينُ
 أَنْ يَكْتُمَهُ وَلَا يُؤَدِّي الْخُمْسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَنْ ابْنِ سَلَمَةَ
 ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَجْمَاءُ جِبَارٌ وَالْبَيْرُجِبَارُ وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ بِأَبٍ
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَنَحْسَبَةَ الْمُصَدِّقِينَ مَعَ الْإِمَامِ حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ
 بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ اسْتَعْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِيِّينَ صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى
 ابْنَ اللَّثَنِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ بِأَبٍ اسْتَعْلَمَ ابْنَ الصَّدَقَةِ وَالْبَائِنَةَ الْأَبْنَاءَ السَّبِيلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ
 قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا مِنْ عَدْنِيَّةِ اجْتَوَى الْمَدِينَةَ فَرَخَّصَ لَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتُوا بِأَبْلِ الصَّدَقَةِ فِي شَهْرٍ
 مِنْ الْبَائِنَةِ وَأَبْوَالِهَا فَيُقْتَلُوا الرَّاعِي وَاسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمِعُوا عَيْنَهُمْ
 وَتَرَكُوهُمْ بِالْحَجْرَةِ يَعْضُونَ الْحِجَابَ تَابِعَهُ ابْنُ قَلْبَةَ وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ يَابٍ وَسَمِ الْأَمَامِ ابْنَ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي اسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ اللَّهِ بِنِ ابْنِ طَلْحَةَ لِيَحْتَكِلَهُ فَوَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْبَيْسَمُ لِيَسْمِيَ ابْنَ الصَّدَقَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ فَرَضِ صَدَقَةِ الْفَطْرِ وَرَأَى أَبُو الْعَالِيَةِ وَعَطَاءُ بْنُ سَيْرِينَ صَدَقَةَ الْفَطْرِ فَرِيضَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
 السَّكَنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَمِيعُ بْنُ هُوَيْرِثٍ جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ تَاقَمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفَطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْرَهُمَا أَنْ
 تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ **بَابُ صَدَقَةِ الْفَطْرِ عَلَى الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا

الجزء
 المجلد الاول
 الجزء الثاني
 الجزء الثالث
 الجزء الرابع
 الجزء الخامس
 الجزء السادس
 الجزء السابع
 الجزء الثامن
 الجزء التاسع
 الجزء العاشر
 الجزء الحادي عشر
 الجزء الثاني عشر
 الجزء الثالث عشر
 الجزء الرابع عشر
 الجزء الخامس عشر
 الجزء السادس عشر
 الجزء السابع عشر
 الجزء الثامن عشر
 الجزء التاسع عشر
 الجزء العشرون

قوله وقال بعض الناس اراد به ابا حنيفة رحمه الله تعالى قال ولكن لا يرى الا حنيفة
 ثم قال ابن بطال ذهب ابو حنيفة والشورى وغيرهما الى ان المعدن كالركاز واخرج لهم يقول العرب اركز الرجل اذا
 اصاب ركازا وما يقطع من الذهب والفضة المعدن والركاز واحد فاذا علم ذلك بطل التشريح على ابي حنيفة
 كما ذكره العيني ١٣ **قوله** لا يري المعدن اذا خرج منه شئ اشار به الى تخطيل من يقول ان المعدن
 هو الركاز وليس كذلك لان المعدن لا يخرج من شئ الا اذا اراد المعدن وانما قالوا اركز الرجل فاذا اراد المعدن
 فكيف يجره الا انما يقول القائل فيقال ذهب له اراد اذ اراد يجره ان يقال كل واحد من الذهب والفضة والتمار
 كما ذهب فيه الحنفية وليس كذلك بل الواجب فيه ربح العسر ومعنى اركز الرجل صادر ركاز من قطع الذهب كما ذكرنا ولا
 يلزم منه ان اراد به لشيء ان يقال اراد ركاز بل الواجب في ذلك ان يركب ويحمله في حمله ولو لم يركب من
 افضل بهنما ما هو الا امر من ولا افش في ذلك ومعنى فعله لشيء الصيرورة كما ذكرنا الجيرى صادر فاذا قطع المعدن
 اي صادر ركازا ١٣ **قوله** ثم ناقضه بذلك امره من اخرج من المعدن او المعدن يجب فيه الخمس لان
 ركازا وانما لا يري المعدن في الركاز وهو متناول للمعدن ويكثر من المعدن حتى لا يظلم المعدن بقوله
 ليس بمنزلة قسمة لان قسمة من كمال هذا القائل غير ارباب معدن هذا بل انا مل وتوعد صدقنا شاعرك من كاتب قولنا
 وآفته من العلم اسقم بيان ذلك ان الحنيفة من ابي حنيفة انما قال من وجد ركازا فلا بأس ان يقطع الخمس
 للمالكين وان كان مما جاءه ان يأخذه لنفسه قال وانما اراد ابو حنيفة ان يرد المالك في بيت المال فلذلك
 لان يأخذ الخمس مما كان في بيت المال فيكون في المعدن انما قال البخاري انما ناقضه فهو متصرف وقال العسقلاني قد
 اعترض ابن بطال على المؤلف في هذا القسمة بان الذي اجاز ابو حنيفة كما انما هو اذا كان محتاجا اليه يعنى
 ان يتناول ان لرحقا في بيت المال وتضييق في النسخ فاجاز ان يأخذ الخمس لنفسه عوضا عن ذلك لاننا سقط الخمس
 عن المعدن لهما ووجه فيه انتمى ١٣ **قوله** لا يري المعدن قال ابن بطال عرض البخاري في هذا الباب
 اشبات وضع الصدقة في صنف واحد من الاصناف الثمانية ففلا للشاغل الذي لا يجوز القسمة الا على الثمانية
 والجزء قاطعة لا يصلح افرادها السبل بالاشفاق على اهل الصدقة ومعه حديث الباب في ١٧٩ **قوله**
 قوله وم الو يوم يفتح الواو هو ان يفتح الواو في قطع الاذن واصطناع السمة وهي العلامة كما قال الرماني
 وفي القاموس الو يوم الثرى والميوم المكواة ١٣ **قوله** يركب من التخييك وهو ان يقطع الصدقة ويجعلها

(قوله والمعدن جبار) يحتل ان المعنى ان اهلكه هدر ويحتل ان المراد منه هدر
 لا شئ فيه ورد بانه يختلف معنى جبار في المواضع الثلاثة ويلزم ان لا يجب شئ في المعدن لكونه قد يقال ان المعنى الاول قليل الجدى لانه مفهوم من قوله والبيرجبار و
 ذلك لان المراد من البيرجبار ايما البيرجبارية وما في حكمها من الحفريات لظهور عموم الحكم للكل فذلك المعدن بعده بان جبار بهن المعنى يفضي الى خلو المكان
 عن الاقادة وايضا لظهور تخصيص المعدن دون غيره من الحفريات فأكثرة واما التناسب فكما ان مقتضى الاول وهو قوله العجماء جبار والبيرجبار المعنى الاول كذلك مقتضى
 الاخر معنى وفي الركاز الخمس المعنى الثاني بل يحصل بالمعنى الثاني التناسب بين كل اثنين كالعجماء والبيرجبار والمعدن والركاز ولا يحصل بالمعنى الاول بل يصير قوله وفي
 الركاز الخمس كلاً جانياً وقابل في رد المعنى الثاني انه يلزم ان لا يجب شئ اصلا في المعدن وقد يجب عنه بالتزامه ولا يتأ فيه وجوب الزكاة فيما خرج منه لظهور انه لا
 شئ في المعدن نفسه اذا كان الواجب الزكاة في النقدين سواء اخرجناهما من المعدن او غيره كيف والركازة في النقدين على العموم واجب عند الكل حتى عند من اوجب وظيفة
 في المعدن اذا لا يسقط بهما عندهم زكاة النقدين للخارجين منه بشرطه بان يبلغ النصاب وحال عليه الجول فوظيفة المعدن ليس نفس الزكاة فهو فيها مع ثبوت الزكاة في
 النقدين وهذا ظاهر كيف ومصارف وظيفة المعدن عند من يشترطها بان يبلغ النصاب وحال عليه الجول فوظيفة المعدن ليس نفس الزكاة فهو فيها مع ثبوت الزكاة في
 نفسه من حيث خصوص كونه معناه شيئاً ولا يتلقى النفي ايجاب الزكاة عنه في النقدين على العموم والله تعالى اعلم اهـ سندى -

قوله والمعدن جبار) يحتل ان المعنى ان اهلكه هدر ويحتل ان المراد منه هدر
 لا شئ فيه ورد بانه يختلف معنى جبار في المواضع الثلاثة ويلزم ان لا يجب شئ في المعدن لكونه قد يقال ان المعنى الاول قليل الجدى لانه مفهوم من قوله والبيرجبار و
 ذلك لان المراد من البيرجبار ايما البيرجبارية وما في حكمها من الحفريات لظهور عموم الحكم للكل فذلك المعدن بعده بان جبار بهن المعنى يفضي الى خلو المكان
 عن الاقادة وايضا لظهور تخصيص المعدن دون غيره من الحفريات فأكثرة واما التناسب فكما ان مقتضى الاول وهو قوله العجماء جبار والبيرجبار المعنى الاول كذلك مقتضى
 الاخر معنى وفي الركاز الخمس المعنى الثاني بل يحصل بالمعنى الثاني التناسب بين كل اثنين كالعجماء والبيرجبار والمعدن والركاز ولا يحصل بالمعنى الاول بل يصير قوله وفي
 الركاز الخمس كلاً جانياً وقابل في رد المعنى الثاني انه يلزم ان لا يجب شئ اصلا في المعدن وقد يجب عنه بالتزامه ولا يتأ فيه وجوب الزكاة فيما خرج منه لظهور انه لا
 شئ في المعدن نفسه اذا كان الواجب الزكاة في النقدين سواء اخرجناهما من المعدن او غيره كيف والركازة في النقدين على العموم واجب عند الكل حتى عند من اوجب وظيفة
 في المعدن اذا لا يسقط بهما عندهم زكاة النقدين للخارجين منه بشرطه بان يبلغ النصاب وحال عليه الجول فوظيفة المعدن ليس نفس الزكاة فهو فيها مع ثبوت الزكاة في
 النقدين وهذا ظاهر كيف ومصارف وظيفة المعدن عند من يشترطها بان يبلغ النصاب وحال عليه الجول فوظيفة المعدن ليس نفس الزكاة فهو فيها مع ثبوت الزكاة في
 نفسه من حيث خصوص كونه معناه شيئاً ولا يتلقى النفي ايجاب الزكاة عنه في النقدين على العموم والله تعالى اعلم اهـ سندى -

مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعاً من تمر او صاعاً من شعير على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين باب صدقة الفطر صاعاً من شعير حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى قال كنا نطعم الصدقة صاعاً من شعير باب صدقة الفطر صاعاً من طعام حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابى سفيان عن ابى سفيان الخدرى يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام او صاعاً من شعير او صاعاً من تمر او صاعاً من اقيط او صاعاً من زبيب باب صدقة الفطر صاعاً من تمر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا الليث عن نافع ان عبد الله بن عمر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر صاعاً من تمر او صاعاً من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدينين من حنطة باب صدقة الفطر صاعاً من زبيب حدثنا عبد الله بن منير سمع يزيد بن ابى حكيم العدي قال حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم قال حدثني عياض بن عبد الله بن سعد بن ابى سفيان عن ابى سعيد الخدرى قال كنا نعطها في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام او صاعاً من تمر او صاعاً من شعير او صاعاً من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت الشمراء قال زى مديان هذا يعدل مدينين باب الصدقة قبل العيد حدثنا ادم قال حدثنا حفص بن ميسرة قال حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر قبل خروج الناس الى الصلوة حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا ابو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابى سعيد الخدرى قال كنا نخرج في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعاً من طعام قال ابو سعيد وكان طعاماً الشعير والزبيب والاقيط والتمر باب صدقة الفطر على الحر والمملوك وقال الزهري في المملوكين للتجارة يزكى في التجارة ويزكى في الفطر حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم الفطر اوقال رمضان على الذكور والاثني عشر والمملوك صاعاً من تمر او صاعاً من شعير يعدل الناس به نصف صاع من بركان ابن عمر يعطى التمر فاعوزاهل المدينة من التمر فاعطى شعيراً وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى ان كان يعطى عن بنتي وكان ابن عمر يعطيهما الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم او يومين قال ابو عبد الله بنى يعنى بنى نافع قال كانوا يعطون ليجمع الفقراء باب صدقة الفطر على الصغير والكبير قال ابو عمرو ووراهى عمرو بن علي وابن عمر وجابر وعائشة وطاوس وعطاء وابن سيرين ان يزكى مال اليتيم وقال الزهري يزكى مال المجنون حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعاً من تمر او صاعاً من شعير او صاعاً من الكبر والتمر والمملوك

١٩

ان الصدقة لا تخرج عن كافر ولا زانية بغلول من المسلمين ومنه من هذه تمييز من يجب عليه او عنه بعد وجود شرط الاسلام. كذا في القسطلاني ١٢٠١٢ قوله يزكى بفتح الكاف بضمها ليعطى او يكسر باسما للفاعل اي يؤدى الزكاة في التجارة زكاة تيسر آخر الخمول وفي الفطر زكاة ابدانهم قال القسطلاني هذا قول الجمهور وقال الخفيف لا يلزم السيد زكاة العطر عن جسد التجارة اذ لا يلزم في مال واحد اذ كان انثى ١٢٠١٣ قوله فعل الان س. اي مؤنوية ومن مع قال الكرماني فان قلت التخصيص خلاف الظاهر فيكون المراد به الصغار فيصير اجماعاً سكوتياً قلت الاصل في الامام ان يكون مجلس الصادق على القليل والكثير والاستفراق مما زانته قال العيني هذا ليسف ١٢٠١٤ وذكر ابن الهمام عن مجاهد قال كل شئ سوى الخنطة فيصير صاعاً وفي الخنطة نصف صاع ونحوه عن طاوس وابن المسيب وابن الزبير وسعيد بن جبيرة وبسطه واخرجه الحماوي عن جماعة كثيرة ثم قال فهذا كل ما روينا في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه وعن جماعة كثيرة ثم قال فهذا كل نصف صاع وما سوى الخنطة صاعاً وما عدا ذلك اهلنا اهدانا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من اتبعوا من غير خلفاء ذلك فلا ينبغي لاحد ان يخالف ذلك اذ قد هاجروا جماعة من اهل بيته وعمره عثمان وعلي انثى منقحة ائمة من كلامه فيلحقه رقم ١٢٠١٥ قوله يبطسها الذين يخطوننا. اي الذي يخطسها بالاسم يقبضها ويضربها ابن بطال وقال ابن ابي عمير معناه من قال انا فقير والاول اظن ولو يده ما دفع في نسمة الصفاة عقب الحديث قال ابو عبد الله يبطسها كالوايعطون ليجمع للفقر ١٢٠١٦ فتح الباري اسماء الرجال ملك هو الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب صدقة الفطر صاعاً من شعير قبيصة بن عقبة هو العامري زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عياض بن عبد الله هو عامر الا في باب صدقة الفطر صاعاً من تمر احمد بن يوسف بن عبد الله بن يوسف الليثي هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر باب صدقة الفطر صاعاً من شعير حدثنا ابن يونس هو ابي زيد المروزي سفيان الثوري ومن بعده تكرر في هذه الصفة باب الصدقة قبل العيد اوم هو ابن ابى ياسر العسقلاني حفص بن ميسرة الصنعاني نزيل الشام موسى بن عقبة الاسدي الامام في النفس ازي نافع مولى ابن عمر ماز بن فعالة ابو زيد البصري ابو عمرو من لحقه هم الساقون قال ابو سعيد هو الخدرى باب صدقة الفطر الخ. ابو النعمان محمد بن الفضل السوسي حماد بن زيد بن درهم الا زوى المفضل ابو هو السخيتي نافع مولى ابن عمر باب صدقة الفطر على الصغير والمسدود هو ابن سبره بن يحيى هو ابن سعيد القطان عميد الله هو ابن عمر العري ١٢٠١٧

١ حل اللغات العدل بالفتح وبكسر الشل والظهير وقال الاخفش بالكسر الشل وبلغ مصدره البر الشامي. اعوز اصاح ١٢

١ قوله واثنى المرأة المزوجة لا تجب فطرهما على زوجها عند ابى حنيفة والثوري وابن المنذر والديلمي جهرهم وقال الشافعي وماك في الصحيح انسابه للنفقة ١٢٠١٨ قوله من اقط قال في القاموس الاقط مشددة ويحرك وكلف ودخل وايل شئ يتخذ من الخيش الغني انثى وفي العين هو لبن محضف يابس سخر يطبخ به ويقال له بالفارسية ما سبته انثى قال القسطلاني وان اسد الخ جوهه لم يكسر ١٢٠١٩ قوله فعل الناس. اراد به ما وتيرة ومن معك حرج به في الرواية الاخرى عدل قال في القاموس العدل اي بالفتح المثل والانهير كعدل اي بالكسر انثى وقال الاخفش بالكسر المثل وبالفتح مصدر من تشبته به و هو يبع الصاع قس قال العيني قال النووي هذا الحديث معتد به في حنيفة ثم قال بان فعله صوابي وقد قاله الفقه ابو سعيد وغيره من الصحابة ممن هو اهل صبيته من العلماء اهل البيت صلواتهم وقد اخرجوا عنه بنو ابي ردة لا قول سمع من النبي قلنا ان قوله فعل صوابي لا يثبت لانه قد وافقه غيره من الصحابة بل لم يقبله يدين قوله في الحديث فاخذ الناس بذلك والفظه الناس للجمهور وكان اجماعاً ولا يفرقوا لفظه الى سعيد لذلك يقول انما خلا ازال اخرج لانه لا يقدر في الاجماع سيما اذا كان فيه اللغاة الاربعة او لقول اراد الزيادة على قدر الواجب نظراً وبجوهي بعض بيان في الصحفة الآتية انشاء الله تعالى ١٢٠٢٠ قوله السرار بفتح السين المهملة وسكون الهم وبعده باراد معدودة وهو البر الشامي ويطلق على كل بر ١٢٠٢١ عدة القارى ١٢٠٢٢ قوله امر بزكاة الفطر قبل خروج الناس. ظاهره يقتضى وجوب الاداء قبل صلوة العيد وكذا محمول على الاستيجاب وذلك يحصل العناء والفقر في هذا اليوم ويستره يحون من الطواف قاله العيني قال الكرماني في رخص الاخير الى آخر السناد ان الحديث الذي اطلق فيه يوم الفطر وقال احمد لرجح ان يكون باس بالثاخرين يوم الفطر اي انثى ١٢٠٢٣ قوله ان يخرج في مناسبه صلوات يوم الفطر صاعاً من طعام قال ابو سعيد وكان طعاماً. الزقال العيني هذا يدل مرصاً على ان المراد من قوله من طعام انه احد الاصناف المذكورة اي لا الهرقانة والاطباقة في قوله يوم الفطر من لا يدل على اخرجها قبل المزوج الى الصلوة مرصاً انثى قال صدق الشريفة العلم ان الواجب عند الشافعي صاع من الحجاز وهو خمسة اطلال وثلاث وطل وعندنا نصف صاع من العراق وهو متون من عن المن اربعون اشار والاشارة اربعة مث قليل ونصف مثقال فالمن مائة وثمناون مثقال انثى مثقرا وفي الدر المنثور والاصح المعتبر ما يبع الفاديين درهمان ماض او درهم ١٢٠٢٤ قوله على الحر والمملوك. سبق باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين قال ابن المنذر من الترتبة الاولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ وَجوب الحج وفضلُه وقول الله تعالى وَيَلْبَسُ عَلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعٍ إِلَيْهِ

كِتَابُ الْمَنَاسِكِ سَيِّدَانَهُ وَمَنْ كَفَّرَاتِ اللَّهِ غَفِي عَنِ الْعُلَمَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ مَخْتَمٍ

فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ وَحَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسِهَا وَرَدَّ الْفَضْلُ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ مَخْتَمٍ

عَلَى عِيَادَةِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَيْسَتْ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَاجَحَّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَا تَوَكَّلْ

رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لَيْشَمَهُدُ وَآمَنَافَحَهُ لَهُمْ فِجَاجًا الْطَّرِيقُ الْوَاسِعَةُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ

وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَلِيمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَكُبُ رَاحِلَتَهُ

بِيَدِي الْخَلِيفَةُ ثُمَّ هَلَّ حِينَ تَسْتَوِي بِهِ قَائِمَةٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَزْعِيُّ سَمِعَ عَطَاءَ بْنَ يَسْحَانَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَهْلًا رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذِي الْخُلِيفَةِ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ

يَعْنِي حَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بِأَبِ الْحَجَّ عَلَى الرَّحْلِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَهَا أَحْمَدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْرَبَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ وَقَالَ عَبْدُ شَيْبَةَ وَالرَّحَالُ فِي الْحِجَّةِ فَانَهَا أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ وَ

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بِنْتُ ثَابِتٍ عَنْ ثَمَامَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حَجَّ النَّسُّ عَلَى رَحْلٍ وَلَمْ يَكُنْ

شَيْخًا وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ زَائِلَتَهُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِيْمَانُ بْنُ

نَابِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْمُرْتُمْ لِمَا اعْمُرْتُمْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِذْ هَبَّ بِأَخْتِكِ فَأَعْرَبَهَا

مِنَ التَّنْعِيمِ فَأَحْبَبَهَا عَلَى نَاقَةٍ فَأَعْمَرْتُ بِأَبِ الْفَضْلِ الْمُبَرُّورِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ

عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ الْمَسْتِئَبِ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قِيلَ ثُمَّ مَاذَا

قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْلُوفٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قِيلَ ثُمَّ مَاذَا

قوله ولينس على الناس حج البيت...
 فممن واجب على الناس حج البيت من استطاع الإبدل من ان من استطاع ولا استطاعه على الزاد والراحلة
 وتخليته السبل ان يذكر الآية ان وجوب الحج قد ثبت بها قوله ومن كفر من كفرة من محمد بن قيس بن الجان الترمذي عن
 الوالدين ثم البهات في حديث ابن عمر بن ابي الاسلام غير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام الجوفى حديث ابى موسى بن
 اى الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويديه وكنز ادب ابيه في قوله اخبرني الاحاديث فالجواب بو جهن
 احدهما جزى على الفئات الاحوال ولا شئ من كادوى اذ غير السلام قال محمد بن ليم بن ابي لهي عن اهل من ازبدين غزوة
 غزوة لمن حج افضل من اربعين حجة والا ففون لفظه من مرارة والمراد من الفضل الاعمال كما يقال فلان اشغل
 ان اس من اعلمه ومنه قوله عليه السلام فحرم كبرك لاهله انتمى كلامه شرح اختصار ذكره في كتاب الايمان ١٣
اسماء الرجال
 كتاب المناسك عبد الله بن يوسف التميمي مالمك الامام المذنب ابن شهاب هو الزهري
 سليمان بن يسار مولى يمينه باب قول الله تعالى احمد بن موسى القسري المصري ابن وهب بن عبد الله
 القسري يونس بن يزيد اللخمي ابراهيم بن موسى التميمي المعروف بالفراء الصغير الوليد هو ابن مسلم القسري
 الاموى او واسم عبد الرحمن بن عمرو وعطاء هو ابن ابراهيم القسري باب الحج على الرجل الخ وقال ابان
 هو ابن يزيد العطار البصري ما وصل اليه من مالمك هو ابن دينار البصري الزاهد ابو يحيى القاسم هو ابن محمد
 ابن ابى بكر الصديق قال محمد بن ابي بكر المدمى وصله الاسين يزيد بن زريع ابو موسيويه البصري عزرة
 بفتح العين المهدي وسكون الزاى وفتح الراء ثابت الانصارى عمرو بن ملى هو الغلاس البصرى ابو عاصم
 الغنك بن محمد النبيل اليمى بن نابل ابو عمران الجبشى الكلى باب فضل الحج البور عبد العزيز هو ابوالادنى
حل اللغات
 المناسك جمع منسك وهو التعمير ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سمي
 الاموال كل ما سلك الاستطاعة الزاد والراحلة في طريق عميق لبيد ليشهد ويطهر والمستطوع موضع
 عن طرف حرم مكة من جهة المدينة على ثلثة اميال من مكة الزايلة في الاصل البير الذى يستظهره الرجل
 يميل ساعده وطعامه والمراد بها حاطة مشاعر احبته على حقيقته الرجل وادارها خلفه بنا اذا كان
 بصيغة الماضي كما في رواية ابى زرد وكشيبى بصيغة الامر مبرور مقبول نرى نعتقه
عنه جمع منسك وفتح السين وكسرها وهو التعمير ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سمي الاموال كل ما
 منسك ١٣ يبنى جمع هو البير الذى يميل ساعده وطعامه والحاصل ان من لم يكن عنده غيره لم يحمل ساعده وطعامه
 وهو ما كتب عليها ١٣-ع

عَلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنَ اسْتِطَاعِ إِلَى سَيِّدَانَهُ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَيِّدَانَهُ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنَ اسْتِطَاعِ إِلَى سَيِّدَانَهُ

عَلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنَ اسْتِطَاعِ إِلَى سَيِّدَانَهُ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنَ اسْتِطَاعِ إِلَى سَيِّدَانَهُ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنَ اسْتِطَاعِ إِلَى سَيِّدَانَهُ

في نسخة من كتاب المناسك

يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهمل اهل المدينة من ذى الحليفة واهل الشام من الحجة واهل نجد من قرن قال عبد الله ويبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهمل اهل اليمن من يلمم باب مهمل اهل الشام حدثنا مسد قال حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذال الحليفة واهل الشام الحجة واهل نجد قرن المنازل واهل اليمن يلمم فبين لهم ولعمن اتى عليهم من غير اهل مكة لمن كان يريد الحج والعبرة فمن كان دونهم فمهله من اهله وكذلك حتى اهل مكة يهلون منها باب مهمل اهل نجد حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سالم عن ابيه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهمل اهل المدينة ذوالحليفة ومهمل اهل الشام فهبة وهي الحجة واهل نجد قرن قال ابن عمر عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه و مهمل اهل اليمن يلمم باب مهمل من كان دون المواقيت حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن عمرو بن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل المدينة ذال الحليفة واهل الشام الحجة واهل نجد قرن المنازل واهل اليمن يلمم ههنا اهل من غيرهم ممن اراد الحج والعبرة فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة باب ذات عرق لاهل العراق حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما قدم هذا المصراين اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان اهل نجد قرننا وهو جوار عن طريقنا وان ان اردنا قرن شق علينا قال فانظر واحذوها من طريقكم فحدثهم ذات عرق باب الصلوة بذى الحليفة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اخبرنا بالبطحاء بذى الحليفة فصلى بها وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعريين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد يهمل لهم وكذلك عن ابن عيسى لهم من وقتنا حتى انهم ههنا في المصيرين قرن قريبا باب من انما بالبطحاء وصلى بذى الحليفة صلى

بسطا الام واثباته وازاد الودود لذلك فيغيره من اي وكذا من كان اقرب من هذا الاقرب ١٢ منقطع من ع
 قس له قوله اهل مكة وغيرهم من هو يبارف اهل مكة حتى ابتداء فيذكر الكرماني ان دوس
 فيما ابينا المرحوم في القسطا في قوله يهلون منها اي من مكة قال الشيخ عبد الحق في اللغات هذا مخصوص بالجوا
 العبرة فيل لاهل مكة من الحمل انتهى قال الطيبي يذيل على ان الملك يقاتل نفس مكة سواء احرم الحج او عرة
 والمذهب ان المصير يخرج الى ادنى المل يهمل منه لانه صلح امره انما اراد ان يهمل بان يخرج الى المل يهمل
 والمذهب مخصوص بالبحر انتهى ١٣ له قوله لاهل المدينة ذوالحليفة بالتحريف وهو قريب المدينة انتهى
 لان يهمل على واهل اهل الشام ميمعة اي اذا اردوا من غير طريق المدينة وكذا اهل مصر وهي الحجة بضم الجيم وهو
 السمي بربيع قاله القاري في شرح الموطا في الدر المختار وهي بقرب ربيع سميت بذلك لان السيل اجتمعها
 قال محمد في الموطا وقد خص لاهل المدينة ان يهملوا من الحجة لانه وقت من المواقيت بلخا من النبي انه قال
 من احب مكة ان يستحب شيا به الى الحجة فليفضل اخبرنا بذلك ابو يوسف عن اسحق بن راشد عن محمد بن علي
 عن ابي مسلم انتهى قال القاري ويسمى هذا السند سلسلة الذهب ١٤ له قوله لاهل اليمن يلمم بفتح
 الاول والثاني والرايع وسكون الثالث ويقال العلم بالهجرة هو الاصل واليه يدل مساهذا الحديث وان اطلق
 فيها ان ميقات اهل اليمن يلمم من المرادنا ميقات تامة فاحتمل ان نجد اليمن ميقات الهمام ميقات نجد الجواز
 بدليل ان ميقات اهل نجد قرن فاطمى اليمن وازيد ليعده وهو تامة من خامسة ١٥ قال القسطا في ١٤ له قوله
 لما فتح بذان المصراين بضم قادميا للفقول وهذا نائب عن القائل والمصراين البصرة والكوفة صفة لولا بل
 ذم عن الكشيبي فتح بذان المصراين بفتح القاري لما فتح الثلثا في القسطا في قال النبي فان قلت هما من غير
 المسلمين وبنيت في ايام عمر بن الخطاب كيف يقال لما فتح بذان المصراين قلت المراد بفتحها غلبة المسلمين على ارضها
 وبنيت البصرة والكوفة فاذن فرس في ١٤ له قوله ولان نجد قرننا قد يكتب بدون الالف ويقرب بالفتوح
 على اللفظة العربية الا ان يقال انه علم للفتحة كالمكرمان في ١٤ له قوله فندم ذات عرق اي فندم عمر لم ذات
 عرق وهو الجبل العتيق وقيل العرق من الارض الارض السبعة تبيت طرفا وبيها وبين مكة اثنا عشر واديون مسالا
 كذا في القسطا في قال الكرماني واختلفوا ان ذات عرق صارت بتوكيد رسول الله صلى الله عليه وسلم بها جوارف والاصح هو
 الثاني كما هو ظاهر لفظ الصحاح وعليه نفس الشافعي انتهى وصح العين الاول وبسط الكلام في في عمدة القاري العلم ان
 العلماء اختلفوا ان افضل الترام الح من هذه المواقيت لوس منزل لانا في فقال مالك واستحق احرامه من

المواقيت النفل واجتباها حديث الابواب وقال النوزي واليونيفته والشافعي والآخر من الاحرام من المواقيت
 رخصه وان عمته وفي ذلك على فضل صحابه بعد فاقم احراموا من قبل المواقيت وهم ابن عباس وابن مسعود وابن عمر
 وغيرهم قالوا بهم اعرف بالسنة وفي تعلق البخاري كره عثمان ان يرم من خراسان وكرمان قال ابن بزيبة في
 هذا الاثر ان قول منهم من جوزه مطلقا ومنهم من كره مطلقا ومنهم من اجازته في البيهرون العريب وقال الشافعي
 واليونيفته الاحرام من قبل المواقيت افضل من قولى على ذلك وفي رواية ابى داود ومن اهل الحجة ادعوا من
 المسجد الاقصى الى المسجد الحرام عطف الثلث لما تقدم من ذمهما تاخر ووجبت له الجزية ١٢ عن مشرف له قوله
 من طريق الشجرة التي عند مسجد ذى الحليفة ويدخل المدينة من طريق المعريين بالملات والاراضة مبعوثه
 موضع نزول المسافر اذ افر السبل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذى الحليفة فهو اقرب الى المدينة منها ١٢ كذا في
 ع قس اسماء الرجال
 مالك الامام نافع مولى ابن عمر باب مهمل اهل الشام مسد هو ابن سرمد حماد هو ابن زيد مسد
 وطاؤس تقريبا قريبا باب مهمل اهل نجد احمد هو ابن عيسى الهذلي المصري ابن وهب بن عبد الله
 المصري ابو محمد يونس بن يزيد الاثري باب مهمل من كان دون المواقيت فتبينة هو ابن سعيد شقفة
 حماد هو ابن زيد الازدي عمرو هو ابن دينار المكي طاؤس هو ابن كيسان الهذلي باب مهمل اهل اليمن
 معلى بن اسد التميمي ابو اليشم وهيب بن خالد ومن بعده مروا قريبا باب ذات عرق الا على بن مسلم
 سبيد الطوسي سكن بغداد عبد الله بن نير الهذلي ابو هشام الكوفي نافع مولى ابن عمر باب خروج النبي
 صلح الجاهليهم بن المنذر القرشي الحزامي المدني انس بن عياض المدني عميد الشد بن عمر بن حفص تقدم
 قريبا نافع مولى ابن عمر ١٣
 حل اللغات يعلمه ويقال العلم
 بالهجرة وهو الاصل واذا بدل منها وهو جبل على مرتلين من مكة المعروس موضع نزول المسافر اذ افر السبل او
 مطلقا وهو اسفل من مسجد ذى الحليفة فهو اقرب الى المدينة ١٢
 ع اي قالوا لان العلم يستعمل بمعنى القول المنص ١٢ قس ع اي هذه المواقيت لاهل من على مذق
 المفاك ١٢ الطيبي ع في العاموس يلمم او الملم او المرم ميقات اليمن جبل على مرتلين من مكة ١٢ للمع
 ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ع اي التي تسكونها الى مكة من يهمل ١٢ قس ع موضع
 على ستة ايام من المدينة ١٢ او شق
 عه البصرة والكوفة ١٣
 عه ظاهرة في العريب دون البعيد والشا علم

وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اهل رسول الله
 ذى الحليفة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا موسى بن عقيبة قال سمعت سالم بن عبد الله قال سمعت
 ابن عمر وحدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن موسى بن عقيبة عن سالم بن عبد الله انه سمع اياه يقول ما اهل رسول الله
 صلى الله عليه واله عند المسجد يعنى مسجد ذى الحليفة باب ما يلبس المحرم من الثياب حدثنا عبد الله بن يوسف
 قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمرات رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس
 القميص ولا العائمه ولا التيراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا حادلا ولا يجرد نعليه فليلبس خفين وليقطع ما اسفل من الكعبين ولا
 تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران او ورس قال ابو عبد الله يغسل المحرم رأسه ولا يترجل ولا يجك جسده ويلقى القبل من
 رأسه وجسده في الارض باب الزكوب والورداني في الحج حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب بن جريد قال حدثني ابي
 عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان أسامة كان رد النبي صلى الله عليه وسلم من عرفه الى المزدلفة
 ثم اردت الفضل من المزدلفة الى متى قال فكلها قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة باب ما يلبس المحرم
 من الثياب الوردية والازرق عائشة الثياب المعصفرة وهي حرمة وقالت لا تلبسوا ولا تبرقوا ولا تلبسوا ثوبا يورس ولا زعفران و
 قال جابر لا يرى المعصفر طيبا ولم تر عائشة بأسا بالحلي والثوب الاسود والمؤرد والخف للمرأة وقال ايها المصنف ان يلبس ثيابه
 حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى بن عقيبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس
 قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وادهن ولبس ازاره ورداءة هو واصحابه فلم ينة عن شيء من الوردية
 والاوزان يلبس الا المزعفر التي تردع على الجمل فاصبح بذي الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء اهل هو واصحابه
 وقد يدنه وذلك لخمس بقين من ذي القعدة فقد مر فكة لا ربع ليال خلون من ذى الحجة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة
 ولم يجل من اجل بدنه لانه قد ما ثم نزل باعلى مكة عند الحجون وهو مهل بالحج ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من
 عرفه وامر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا ومن رؤسهن ثم يحلوا وذلك لمن لم يكن معه بدنه قلدا
 ومن كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب والثياب باب ما من بذي الحليفة حتى اصبح قاله ابن عمر عن النبي صلى
 الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا ابن جريح قال حدثني ابن المنكدر عن انس بن مالك

عن ما يلبس القميص الخفين الزعفران ولا ورس ثنا رديف رسول الله لا تلبسوا حدثني يدننه كان يصيح ثي محمد
 وكسرنا شاي التي كثر فيها الاغفران حتى ينفضه على من يلبسها والردع اثر الطيب يقال تردع اذا سطر ١٢
 قرص قوله وقد بدهن بعلم الوردية وسكون الدال المهلة مع بدنه بفتحات قال النووي هي البهر
 ذكر ان اوائل ما يشترط ان تكون في سن الاخيثة وهي التي اشكلت خمس سنين ١٢ تردع قوله
 عن المجون بفتح اللام ونون التيم موضع بكه عند المحصب وهو البيت على ميل ونصف ١٣ ع قوله
 قوله من بات بذي الحليفة مراده بهذه الترجمة من وجبة المبيت بالقرب من بلدة تسمى بمر تاخره ١٣ قس
 اسماء الرجال يونس بن يزيد الايلي ابن شاب بوزجرى سالم بروى من ابيه عبد الله بن
 باب الابلان عند سجد الايلي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عبيدة موسى بن عبيدة الاسدي مولى
 آل اليزيديان في الفخازي سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عبد الله بن سلمة القتيبي مالك الاسام
 الذي مولى وسالم المذكوران انا عبد الله بن يوسف التميمي مالك الدار عبد الله بن محمد السدي
 وهيب بن جريح حازم بن زيد الازدي العمري يونس هو ابن زيد الايلي عبد الله بن عبد الله احد
 الغنم السبعة لبست ماشته واصله سعيد بن منصور باسناد صحيح والجمود على جواره المحرم فلا لا ينيفه
 وقال انه طيب ١٣ قس وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري واصله الشافعي وسدد ولم تراءى ماشته باسا
 بالحلي والثوب الاسود والمؤردوسيا في موصول في باب طواف النساء والخف للمرأة واصله ابن ابي
 شيبة باب من بات بذي الحليفة عبد الله بن محمد السدي البغلي هشام بن يوسف الصنفاني
 ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح الاموي ابن المنكدر هو محمد التميمي المدني ١٣
 حل اللغات العائرة جمع عائرة سميت
 بذلك لانها تم جمع الرأس بالتغطية البرانس جمع برنس بعلم النون قلنسوة طويلة اوكل ثوب رأسه منه
 وداعة كان اوجبه الخفاف بكسر الخاء جمع خف ورس بنت اصغر مثل نبات السمس طيب الريح
 يصبح به بين الصخرة والحرة اشرط في بلاد اليمن الاذرع اذرع وخرار وهو للنفط الاسفل
 والوردية جمع رواد وهو للنفط الاعلى لا يلبس من الشام وهو ما ينظف النفث المورد المصهور على
 لون الورود المحجون بفتح الراء المهلة ومنم الجيم المنفخة الجبل المشرق على المحصب بمذا السجد العقبة وفي
 المشارق وغيره بقبرة اهل مكة على ميل ونصف من البيت عه الاذراف ان يركب الاكب خلفه
 آخره عه الثوب المورد المصهور بالوردية يعني على لون الورود ١٣ عه تلعين لا شاربانه هدي
 قوله فكلها قال لم يزل الحرج لعل هذا نقل بالمعنى بلكلامها جميعا اي كلامها جميعا
 ومعناه ذلك لان كل واحد منهما قال هذا الكلام اذا الظاهر ان اسامة ذكر تلبسته من عرفات والفضل ذكر تلبسته من عرفات
 وذكر والله تعالى اعلم

بن المنكدر

قال صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعاً وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى اصبح بذي الحليفة فلما ركب لرحلته واستوت به اهل حذثا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابه عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعاً وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين قال واحسبه بات بها حتى اصبح باب رفع الصوت بالاهلال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابه عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة الظهر اربعاً والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بها جميعاً باب التلبية حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبيك اللهم ليبيك ليبيك لا شريك لك ليبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لك لا شريك لك حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن الوعثري عن عمارة عن ابي عطية عن عائشة قالت اني لاعلم كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبى ليبيك اللهم ليبيك ليبيك لا شريك لك ليبيك ان الحمد والنعمة لك تابعت ابي معاوية عن الاعمش وقال شعبة اخبرنا سليمان قال سمعت خبيثة عن ابي عطية قال سمعت عائشة باب التعميد والتسليم والتكبير قبل الاهلال عند الركوب على اللابة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابه عن انس بن مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه بالمدينة الظهر اربعاً والعصر بذي الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى اصبح ثم ركب حتى استوت به على البلاء حمد الله وسبحه وكبر ثم اهلل بحجر وعمره واهل الناس بهما فلما قدمنا امر الناس فحلوا حتى كان يوم التروية اهلوا بالحج قال ونحو النبي صلى الله عليه وسلم بدنا تبيديها ما وذي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة كبشيين امحين قال ابو عبد الله قال بعضهم هذا عن ايوب عن رجل عن انس باب من اهل حين استوت به راحلته حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم حين استوت به راحلته قائمة باب الاهلال مستقبل القبلة او قال ابو عمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا صلى الغداة بذي الحليفة امره بالجلوس فركبت ثم ركب فاذا استوت به استقبال القبلة قائماً ثم يلبى حتى يبلغ المحرم ثم يسبك حتى اذا جاء فاطوى بات به حتى يصبح فاذا صلى الغداة اغتسل ورعمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك تابتة عن ايوب في الغسل حدثنا سليمان بن داود ابو الزبير قال حدثنا فليح عن نافع قال كان ابن عمر اذا اراد الخروج الى مكة اذهن بدهن ليس له رائحة طيبة ثم يأتي مسجد ذي الحليفة فيصلي ثم يركب فاذا استوت به راحلته قائمة احرم ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل باب التلبية اذا انحدرت في الوادي

رسول الله بن مالك راحلته بحجة قائمة الغداة بذي الحليفة بالغداة لبي ذاطوى فيه واذا

الحديث ما ان شاذ الشاذ في باب التمتع بعد ستة ابواب في ٢٩٦ قال القسطلاني ١٣ ع قوله كبشيين المئين تشبیه طم وهو الابيض الذي يخالط سواد وكان الخمر ليدنات في مكة والذبح للكباش الذي لا يشبه في المدينة يوم العيد ١٤ ع قوله استوت به راحلته فيه دليل لذهب المالكية والشافعية ان يسئل اذا نعت به راحلته او توجه بطريق ما شيا وفي قول عبد الشافعية عقيب الصلوة جالساً لمحمد بن ابي بكر عن الزندي وحسن وهو ذهب الشافعية ١٣ قس ٩ قوله ذاطوى بضم الطاء مقصوراً ومنه ذاطوا لانه يركب الطائر فيصرفه وجمع على عدم المعرفة باليونانية وفي القاموس بتشديد الشا وقال الكرماني اللغ الفصح وهو واذا يقرب مكة في صوب طريق العمرة ويحرف اليوم بغير الزايد ذهب الشافعية والشافعية ان يركب وقت التلبية الى شروعه في التملك ١٣ قس اسمااء الرجال قتيبة هو ابن سعيد الشافعي عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي الوب هو ابن ابي عمير السخني في قوله تابتة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي البعري سليمان بن حرب الواحشي الازدي حماد بن زيد بن درهم الازدي البعري الوب السخني في قوله تابتة باب التلبية ابو عبد الله بن يوسف التيس مالک هو الامام المدني تافع مولى ابن عمر محمد بن يوسف الفريابي سفيان الثوري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عمارة بن عمير ابي عطية مالک بن عامر الهذلي تابعه اي تابع سفيان الوب ومعاوية العزبر وقال شعبة ابن الجراح فيما وصله ابو داود والطبراني سليمان الاعمش الكوفي خبيثة بن عبد الرحمن الجعفي الكوفي ابي عطية مالک المذكور باب التعميد الاموي بن اسمعيل التبوذي وهيب هو ابن خالد ابو بكر البعري الوب السخني في قوله تابتة بالجرمى تذكر ذكره ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريح عبد الملك صالح بن كيسان الضفاري الوب تافع مولى ابن عمر باب الاطلاق وقال ابو عمر ففتح الجين عبد الله بن عمرو المقدي فيما وصله ابو نعيم عبد الوارث هو ابن سعيد والباقون مردا قرناً فليح هو ابن سليمان الخزاعي المدني اسمه عبد الملك وفتح لقبه تافع مولى ابن عمر باب التلبية الوب حل اللغات الاهلال التلبية يوم التروية هو ثامن ذي الحجة سمى به لانهم كانوا يركبون دوابهم بالمدينة ويحملونها الى عرفات الكباش الاصم هو الكباش الابيض الذي يخالط سواد ١٣ ع موضع على ستة اسماء من المدينة ١٣ ع اي بعد الاستواء على اللابة لاحال وضع الرجل في الركاب ١٣ ع قيل هو ابو قلابه وقيل حماد بن سلمة ١٣ قس

١٤ قوله واستوت به اهل وهاذا الشافعي وعند الشافعية على عقيب الصلوة لاروي ابن عباس قال اني لاطم الناس بذلك اهل بالحج معين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك القوام ففطت عنه فلما استقلت به ناقترا اهل فقالوا انما اهل معين استقلت به ناقتهم ثم معنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما على شرف البيداء اهل وادرك ذلك من اقوام وايم الله لقد اوجب في مسله. والحديث بما مر في ابن داود ١٣ ع قوله وسمعتهم يصرخون بها اي بالحج والعرة والشعر في ستمهم رابع الى النبي صلى الله عليه وسلم ومن مع من العمارة وفي الحديث حجة اليهود في استجاب رفع الصوت بالتلبية قال العيني وشي وقال العيني فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قادراً افضل من التمتع والافلو قال الهلب انما سمع النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بها وانما اخبر عن قوم وقد يمكن ان يسمع قوما يصرخون بحج وقوما بعرة وقال الكرماني فيمن ان يكون على سبيل التوزيع بان يكون بعضهم صارفانج وبعضهم بعرة فكل هذا نصف منها ان لا يكون الحديث حجة عليها وجمع هذا هو حجة عليها وعلى كل من كان في مذابها ولا يوجد في الرد عليهم الا في قول صلعم ليبيك بحجة وعرة معاً لما بيني ان شاذ الشاذ في التلبية ١٣ ع قوله ليبيك معناه كما في القاموس اي التلبية على طلائع الباء بعد اليب واجابة بعد اجابة او معناه اجابه وقدمى لك من وادى او معناه يجتبي لك من امرأة لبيته حجة لزوجها او معناه اغلص لك انتهى اللهم ليبيك يعني يا الله اجيبك فيما دعوتنا كذا في قس وع قال العيني قيل انه اجابة لغيل عليه السلام ١٣ ع قوله ان الحمد لله الذي يفتح العزة وكسرها فافكر على الاستيناف كان قال ليبيك ثم استأنف كلاماً آخر فقال ان الحمد لله الذي يفتح العزة وكسرها فافكر على لان الحمد والنعمة لك وانكسر اجود عند المهور كذا في قس وع ١٣ ع قوله على البيداء بفتح الموحدة مع المد الشرف الذي قد ام ذى الحليفة كذا في قس وع ١٣ ع قوله الى الحج وعرة اي قارنا بينا واهل الناس اي الذين كانوا معه بها اي الحج وعرة اقتدار صلعم وفي العيين عن جابر بن عبد الصلوة والسلام لبي بالحج وعرة وسلم في لفظ اهل بالحج مفرداً وعند الشافعية عن ابن عمر ان كان متمتاً وفيها ايضا عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج وعرة الى الحج وسمع الناس قال التروي في المجموع والصلوات الذي يعتقد صلعم احرماً اولاً بالحج مفرداً ثم ادخل عليه بالعمرة فصار قارناً فمن روى انه كان مفرداً وهم الاكثر ومن اتهموا اول الاحرام ومن روى انه كان قارناً اتهموا آخره ومن روى انه كان متمتاً اراد التمتع اللغوي وهو الانتفاع وقد اتفق بان كفاه عن الشك في فعل واحد ولم يحج الى افرار كل واحد يعمل انتهى وبها في ما بحث

رقوله استقبال القبلة قائماً قال القسطلاني رحمه الله تعالى اي مستوي على ناقتة غير فائل او وصفه بالقيام لقيامه ناقتة اهـ اي فهو وصف له جمال المتعلق واستدلاله بالحيث الذي لا استقبال القبلة بناء على ان القبلة تكون لمن يتوجه الى مكة من المدينة اما فالعادة فوضلة تقضى بالاستقبال عند استواء الراحلة بالتحقق

قالت قلت بلى قال اوباس انفري قالت عائشة فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وهو مضطرب من مكة وانا منهبطة عليها وانا مضطربة وهو منهبط منها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فبنا من اهل بكة ومنا من اهل الحجاز ومنا من اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمعوا بالبحر فاجتمعوا بالبحر والعمرة لم يجزوا حتى كان يوم النحر حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عندنا قال حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً وعثمان يتعشى عن المتعة وان يجتمع بيتهما فلما رأى اهل بيته اليتيم بعمرة وجدة قال ما كنت لادع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول احد حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج ١٢ فجزا الفجور في الارض ويجعلون المحرم صفر ويقولون اذا برأ الذب وعفا اثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمره من النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة مهيئين بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة فتعظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اني الجبل قال جله كله حدثنا محمد بن المثني قال حدثنا عندنا قال حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فامرته بالحج حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك ٧ وحدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله فاشان الناس حلا بعمرة ولم يحل انت من عمرك قال اني لبدت رأسي وقلدت هدي فلما احل حتى انحر حدثنا ادم حدثنا شعبة قال حدثنا ابو جهمرة نضر بن عمران الضبي قال سمعت فنهاني ناس فسألت ابن عباس فامرني فرائيت في المنام كأن رجلاً يقول لي حج مدبر وعمرة متقبلة فأخبرت ابن عباس فقال سنة النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لي اقم عندي واجعل لك سهماً من مالي قال شعبة فقلت لم فقال للرويا التي رايت حدثنا ابو نعيم حدثنا ابو شهاب قال قدمت ممتعة ملة بعمرة فدخلنا قبل التروية بثلاثة ايام فقال لي انا من اهل مكة تصير الان حجتك مكية

له قولنا من اهل بكة. الإيفر
 بجة فلم تفي ذلك ٢ من صفر فامرني ثني اخبرني حجة مدبرورة فاجعل قال قال حجتك مكية

الاشعة الافراد والتمتع والقران واختلفوا في اهل الفضل بحسب اختلافهم فيها فعلم عليه الصلوة والسلام في حجة الوداع وبذبح الشافية والماكين ان الافراد افضل لانه صلح اختياره لولا انه التمس ثم القران وقال ابو حنيفة القرن ثم التمس ثم الافراد وجوز لزمج القران بما سبق من الاثار ويقول تعالى واتوا الحج والعمرة لشدة قال احمد واخرون افضلها التمس ثم الافراد ثم القران واتوا الحج والعمرة لانه صلح اختياره لولا انه التمس ثم القران مما استدرت لم اتسق الهدى وبعلمت عمرة اتسق كلام القسطلاني ملقطا ١٢

اسماء الرجال
 محمد بن بشارة الهدي البصري غندر بن محمد بن جعفر البصري شعبيته بن الجراح العجلي الحكم بن عتيق بن عتبة بن الصفيح الفقيه الكوفي طلي بن حسين بن علي بن الملقب بنين العابدين مروان بن الحكم الاموي موسى بن اسماعيل التبوذي النخعي وهيب بن خالد ابو بكر البصري ابن طاوس بن عبد الله بن ابيس طاوس بن كيسان اليهاني محمد بن المثني الغزالي الرضوي غندر بن محمد بن جعفر شعبيته بن الجراح قيس بن مسلم الهدي طاروق بن شهاب الجبلي ابي موسى الاشعري اسمعيل بن ابي اويس الاموي المدني مالك الامام المدني الاموي آدم بن ابي اساب شعبيته بن الجراح العجلي ابو جهمرة باليم والراء الوهمي الغنلي ابن دكين ابو شهاب الاكبر الحناط البانون موسى بن نافع السدي الكوفي عطاء بن ابي رباح القرشي مولاهم المكي حبل اللغات لهدت من التلبيد وهو ان يجعل الحرم برأسه مشيما من نحو الصمغ يجمع الشعر ولا يدخل فيه قمل مبرور مقبول ستهما نيبيا. هـ اي اربعين واذا بس اذا حاجته الى طواف الوداع لان ساقط من الخس ١٤ ك هـ اي ذبيبة اثر الجراح من الطريق وذبيبة اثر الدر ١٢ نس هـ صبغت ليلة رابعة من ذي الحجة ١٣ ع لـ تزيها الافراد ١٢ نس

دلالة على ان بعضهم كان مفردا ايضا فعلم من ان المراد بالفتح كان على التمييز لا على الكيد وعلى ان كيد كان بالكتابة قال الكرماني قالت عائشة لا تزي الا ان لا يجفك الهوا بالعمرة قلت ذلك المن كان عند الزوج واما الانقسام الى هذه الشئ فوجود ذلك اتسق قال العيني ان الروايات عن عائشة مختلفة فيما احوت برحمتي قال مالك ليس العمل عندنا على حديث عروة عن عائشة وقال ابو عمر الاحاديث فيها اضطراب انتهى ١٣ هـ قوله يني عن المتعة وكذا امر معاوية قال العيني اجمع المسلمون على اباية التمتع في جميع الاعصار واما اختلفوا في فضل الاماروي عن ابي الوثين عمرو عثمان قواما كانا نسيان من التمتع وقيل كان نهي تنزيه وقيل انانيسا من فسخ الحج الى العمرة وقد اكره كثير علماء الصحابة وما الغزوي والحق مع المنكرين انتهى ملقطا ١٢ هـ قوله يجعلون الحرم صفر لاني يجمع الاصول من الصمغين قال النووي كان ينبغي ان يكتب بالالف ولكن على تقديره في اهل البدر من قسريته منصوبا لان مصروف بلا غلات والمراد يجعل ذلك انهم كانوا يؤخرون حرمه الحرم الى صفر فيعملون المحرم صفر ١٢ توشيح هـ قوله برأ الذب بفتحين المجرح الذي يكون في ظهر الايل من اصطكاك الاقتاب ١٢ قس هـ قوله اني لبدت رأسي يتشديد الوجوده من التلبيد وهو ان يجعل الحرم في رأسه شيئا من الصمغ يجمع الشعر والشاة يقع فيه الغنل والتقليد يعقب الثني في عنق الهدي من انتم يعلم انه بدى ١٢ ك ع لـ قوله رمى الحجر الذي يذران من ساق الهدي لا يجعل من عمل العمرة حتى بهل بالحج ويبرخ من وفيدانه لا يحل حتى يخر هديه ويوقول ابي حنيفة واهم وفيه استجاب التلبيد والتقليد قاله العيني قال الكرماني ما دخل التلبيد في الاحلال وعدم قلت الغرض بيان اني مستخدم من اول الاسريان يدوم اجراما الى ان يبلغ الهدي محمله اذا التلبيد انما يتخرج العين طال امر امره ويكت كين اني فضل اعلا والمقصود التقليد وذكر التلبيد ليس ان الواقع اول كيد الارور وفيه دليل انه صلح كان قارنا لان عمرة اتسق قال القسطلاني اجمع العلماء على جواز انواع

وقوله ان من اهل بالحج الى قوله لم يجعلوا هذا بظاهرة يقتضي انه ما همهم بفسخ الحج بالحج مع ان الصمغ الثابت برطوبة اربعة عشر من الصحابة هو انه امر من لم يسق الهدي بفسخ الحج وجعله عمرة من جعلتهم عائشة رضي الله تعالى عنها وحينئذ لا بد من حمل هذا الحديث على من ساق الهدي وبه تندفع المناقاة بين الاحاديث والله تعالى اعلم وقوله كانوا يرون ان العمرة الحاء الظاهر ان الضمير لاهل الجاهلية بل هو المتعبد لقوله ويجعلون الحرم صفر ولعل مقصود ابن عباس انه كما كان اهل الجاهلية يبألغون في نفا العمرة في اشهر الحج كذلك جاء الشرع بالمبالغة في طلب العمرة في اشهر الحج حتى يفسخ الحج الى العمرة وكلامه يعرض يوهمان الضمير للصحابة ولكنه وهم ساقط وذكر غالب العلماء ان مقصود ابن عباس بذلك التنبيه على ما يسببه وقم الامر بالفسخ اي امر بالفسخ ليعلمون العمرة في اشهر الحج مشروعة وذلك لان اهل الجاهلية ما يرونها مشروعة في اشهر الحج فبين لهم بامرهم بالفسخ انما مشروعة ولهذا يقولون الفسخ كان مخصوصا بالصحابة لان الفسخ لا يشق لانتفاء العلة ويرد عليه انه كان كذلك لقال ابن عباس بخصوص الفسخ بالصحابة مع ان مذهب انه لا يختص بهم بل يضمهم وغيرهم الى القيامة وذلك لما علم من مذهب ان خصوص العلة عنده يفيد خصوص الحكم كما قال في الرول فانه لا يرى الرول سنة لغير الصحابة لخصوص العلة نعم مذهب القائلين بخصوص الفسخ بالصحابة ان خصوص العلة لا يستلزم خصوص الحكم فليزعم عليه انه وان ثبت ان العلة بيان مشروعية العمرة في اشهر الحج كما قرئتم فلا يلزم منه خصوص الفسخ بالصحابة بل مقتضى اصلكم ان يضم الحكم لهم ولغيرهم فمن اين التخصيص ثم قد اعتدض على كون علة الفسخ ما ذكره ابو جهمرة كثيرة منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اعتمر قبل ذلك مرات متعده في اشهر الحج مع خلق كثير من الصحابة وذلك يلقي في بيان المشروعية. ومنها ان الفسخ عندهم حرام ومشروعية الشئ لا يجعل بيانها باكثر كتاب محمول الى غير ذلك والله تعالى اعلم وقد يقال ان احاديث الفسخ صريحة بالفرق بين من ساق الهدي فلا يجعل له الفسخ وبين غيره فيجب على مقتضى الفرق جواز الفسخ له والا فلا يبقى فرق فيجب ان يضمن من ساق الهدي ايضا بالفسخ لاجل مصلحة المشروعية فانهم والله تعالى اعلم

فدخلت على عطاء استفتيته فقال حدثني جابر بن عبد الله انه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ساق الين معه وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم اهلوا من احد اركم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصر واتم اقيموا حلالا حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قد متم بها متعة فقالوا كيف نجعلها متعة وقد ستمينا بالحج فقال افعلوا ما امرتكم فلولا اني سقت الهدى لفعلت مثل الذي امرتكم ولكن لا يحل متى حرام حتى يبلغ الهدى حجة ففعلوا قال ابو عبد الله ابو شهاب ليس له مستند الا هذا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد الا عور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان وهما بعسفان في المتعة فقال علي ما تريد الي ان تنهي عن امر ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عثمان وعفي عنك قال فلنارأي ذلك على اهل بينهما جميعا باب من لبي بالحج وسماه حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت جاهدا يقول حدثنا جابر بن عبد الله قال قد منا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة باب التمتع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثناهما عن قتادة قال حدثني مطرف عن عمران بن حصين قال تسعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن قال رجل براهيه فاشاء باب قول الله عز وجل ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وقال ابو بكر بن فضيل ابن حسين البصري حدثنا ابو معشر البراء قال حدثنا عثمان بن غيات عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن متعة الحج فقال اهل المهاجرون والانصار وازواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع واهلنا فلما قد منا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اهلا لكم بالحج عمرة الا من قلد الهدى طفتا بالبيت وبين الصفا والمروة وايقنا النساء ولبسنا الثياب وقل من قلد الهدى وفاته لا يحل له حتى يبلغ الهدى حجة ثم امرنا عشية التروية ان نهل بالحج فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفتا بالبيت وبالصفا والمروة فقد تم حجتنا وعلينا الهدى كما قال الله عز وجل فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم الشاة تجزي فجمعوا المشركين في عام بين الحج والعمرة فان الله انزله في كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ويا حاه للتاس غير اهل مكة قال الله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام والشمع الحج التي ذكر الله تعالى في كتابه شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن تمتع في هذه الاشهر فعليه دم او صوم والوقت الجماعة

فاستفتيته استفتيته الا اخبرنا النبي فنزل فطفتا بالصفا وبين الصفا وقد

له قوله وهو لم يامرهم بالحق لانهم يملكون بعد قليل بالحق لان بين دخول مكة وبين يوم التروية اربعة ايام فقط ١٢ قسطنطين ٣ قوله وها بعسفان جلة مالته اي كانان بعسفان وهو بضم السين وسكون السين المجلتين وبالغفار وبغداد لثون قرية ما بين بيننا وبين مكة ستة وثلاثون ميلا ١٢ قس قوله فقال على ما تريد الي ان سئني اي ما تريد لاداه متبته الي السبي او ضمن الاداة معنى الميل ١٣ قس قوله اهل بها اي العمرة والحج وبها هو القرآن فان قلت كيف تقول هذا القرآن والا حلال فبينما كان في التمتع قلت من وجوه التمتع ان يتبع الرجل بالعمرة والحج ويوان جمع بينهما فيلبي بها جميعا في اشهر الحج او غير ما يقول لبيك بعمرة وحجة معا وبها هو القرآن وانما جعل القرآن في باب التمتع لان المتبع ان يتبع برك النصب في السفر الى العمرة مرة والى الحج اخرى ويتبع بجمعها ولم يرم لكل واحد من مفاضة ومن الحج الى العمرة فدخل تحت قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى قاله النبي ١٢ قس قوله فطفتا بالعمرة اي جعلنا الحج عمرة ويؤخذ من فتح الحج الى العمرة وقد ذكرنا في مسود عند الجمهور موضع الترجمة قوله لبيك بالحج فانه لبي وسماه ١٣ قس قسطنطين ٤ قوله ونزل القرآن وهو قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج الآية ولم ينزل بعد هذه الآية آية تنسخ هذه الآية ١٢ عيني ٥ قوله قال رجل براهيه فاشاء هو عمر بن الخطاب لاشان بن عفان لان فرامل من بني عسافان من بعده تابا لذي ذلك كذا في القسطنطين وقد راجعت والاختلاف في في الصفة الماحية ١٣ ٥ قوله ذلك اشارة الى التمتع لانه سبق فيها وهو قوله فاذا امنتم اي اذا تكلمتم من اداء التماسك لمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام ع وجبى تمتع في هذه الصفة ١٣ ٩ قوله اجعلوا خطاب لمن كان اهل بالحج مفردا لانهم كانوا ثلاث فرق قال النبي اي السنوه الى العمرة لبيان مخالفتها كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في اشهر الحج وبها خاص بهم في تلك السنة كما في حديث جلال عبد الله داود ١٢ قس ١٤ قوله فطفتا بالبيت اي فطفتا فطفتا بفاء العطف ١٢ قس ١٥ قوله وايقنا النساء اي واقفناهن والمراد غير الحكم لان ابن عباس كان اذا لم يدرك الحكم وانما حكي ذلك عن الصحابة ١٢ قس ١٦ قوله فانه لا يحل له اي لا يحل له شيء من مخطورات الاحرام ١٣ قس ١٧ قوله ثم امرنا عشية التروية اي بعد الظهر من ذي الحجة ان نهل بالحج من مكة قوله فاذا فرغنا من المناسك من الوقت بعرفة والبيت بمزولة والرمي واللق ١٢ ع ١٨ قوله فقد تم حجتنا وكشيتنا

وقدم بالواد بدل الفاء ومن قوله فقد تم حجتنا الى آخر الحديث موقوف على ابن عباس ومن اوله الى هنا مرفوع ١٢ قس ٥ قوله لم يجر اي الهدى فصيام ثلاثة ايام في الحج في ايام الاستقبال به بعد الاحرام وقبل التملك ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانهما عبادات بدنية فلا تقدم على وقتها وتجب قبل يوم عرفة لانه يستحب للحاج فطره وقال ابو عبيد في اشهره بين الاحرام والاحب ان يصوم سابع ايام الحج وثلاثة ايام من يوم النحر واما المشركون عند الاكثرة في يوم النحر والاشركون في يوم النحر واولا ثلثة ايام بعد ما لقوله تصيام ثلاثة ايام في الحج في وقت وذو الحجة وكلما وقت عندهم وان اذ نسي عن صوم ايام التشرقي ولان ما يجزى ليس من وقت الحج عندنا قال القسطنطين ١٣ ١٤ قوله وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم تفسير من ابن عباس يعني الرجوع الى البيت والمستحب ان يكون صوما بعد رجوعه الى اهلها جواز ذلك مجمع عليه ويجوز اذا رجع الى مكة بعد ايام التشرقي في مكة وفي الطريق وهو محكي عن مجاهد وعطاء وهو قول مالك ولشافعي اربعة اقوال اصحها عند رجوعه الى اهلها انتهى وقال ابو عبيد الرجوع هو الفرار من افعال الحج كذا في ك قوله ذلك هو اشارة الى الحكم الذي هو وجوب الهدى او الصيام او هاتوا المسجد الحرام ثم اهل الحرم ومن كان منه على دون مسافة القصر من عند الشافعية وقال ابو عبيد لفظ ذلك اشارة الى التمتع لانه حكم فلا تمتع للحاضرين ولا قران وهم اهل المواقيت ومن دونها وقال مالك هم من كان بمكة او بذي طوى كذا في الكرماني والقسطنطين قال العيني وعند الشافعي واحمد مالك ان المك لا يكره له التمتع ولا القران وقال ابو عبيد يكره فان تمتع او قرن فخطبه دم جبهه بهاني حق الاقاضي مستحبان ويؤزر الدم شكا ١٣ اسماء الرجال قتيبة هو ابن سعيد الثقفي شعبة بن النجم عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفي سعيد بن المسيب ابن حزن الخزومي باب من يس بالحج الا مسدو هو ابن مسرر حماد بن زيد بن درهم الاذي اليوب هو اسخيتا بن مجاهد هو ابن جبر المسهر باب التمتع الا موسى بن اسيل البيهقي الشافعي همام هو ابن يحيى ابن دينار الخوذي قتادة بن دعامة السدوسي مطرف بن اسحق كسين البصري عمران بن حصين ابو يزيد العمالي باب قول الله عز وجل البراء بالمشهد هو ابن يوسف بن يزيد البصري عثمان بن غيات البصري عكرمة بن عبد الله هو ابن ابن عباس لقيت عكرمة بن بري عالم بالفسيفساء ابن عباس عبد الله بن عمر النبي صلعم عه رجاء بن يعقوب البصري ٤

قوله باب قول الله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام اسم الاشارة الى التمتع والمعنى التمتع مباح او مشروعة لغو المكي وبه قال الحنفية واليه يشير كلام ابن عباس فايدوا المصنف يدل على انه اختار هذا التفسير والثاني انه اشارة الى وجوب الدم ولو الصور والمعنى وجوب احد الاضحية على غير المكي واما المكي فاذا تمتع فلا يجب عليه شيء وبه قال الجمهور ويؤيده قرب المشرك اليه ويؤيد الاول الاصل في قوله لمن لم يكن فان المناسب بالمعنى الثاني كلمة على وهذا التأييد اقوى من تأييد قرب المشرك اليه وكان لهذه احوال المصنف الى توجيهه والله تعالى اعلم اه سندي

الْفُسُوقُ الْمَعَاصِي وَالْجِدَالُ الْمَرَاءِي بِأَبِ الْإِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ
 عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ فِي الْحَجْرِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ يَبِيْتُ بِذِي طُوًى ثُمَّ يُصَلِّي بِهِ الصَّبِيحَةَ وَيَغْتَسِلُ بِحَدِيثِ
 أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِأَبِ دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا وَلَيْلًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ بِأَبِ مِنْ ابْنِ يَدٍ دَخَلَ
 مَكَّةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ
 مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا وَيُخْرِجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى بِأَبِ مِنْ ابْنِ يَدٍ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ مَسْرُودِ بْنِ مَسْرُودٍ الْبَصْرِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كِدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَةِ
 السُّفْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بِنِ الْمَشْتَمِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو سَأْدَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كِدَاءٍ وَخَرَجَ مِنْ كِدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ
 وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كِدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ
 قَالَ هِشَامُ وَكَانَ عُرْوَةَ يَدْخُلُ عَلَى كِلَيْهِمَا مِنْ كِدَاءٍ وَكَدَى وَكَثُرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كِدَى وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ مِنْ كِدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ وَكَانَ عُرْوَةَ
 أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كِدَى وَكَانَ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ مِنْ كِدَاءٍ وَكَانَ عُرْوَةَ يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا وَكَانَ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كِدَى وَأَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 كِدَاءٌ وَكَدَى مَوْضِعَانِ بِأَبِ فَضْلِ مَكَّةَ وَبَيْنَهُمَا وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمَّا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ
 مَسَاجِدًا وَعَهْدَنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَأَسْمِعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا
 آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعْهُ قَلِيلًا ثُمَّ اضْطَرَّةً إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ
 الْمَصِيرُ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ

لنبي بآت النبي صلى الله عليه وسلم بذي طوى حتى أصبح
 يفعلها قال أبو عبد الله كان هو مستد كاسمه قال أبو عبد الله سمعت يحيى بن معمر يقول سمعت يحيى بن سعيد يقول لولت مسددة التبتة في بيته في شته
 لا استحق ذلك وما بالي كتي كانت عندي أو عند مسددة كداء كلها وكلتا يدخل وأكثر ما كان يدخل لأقوله إنك أنت التراب الرحيم

أسماء الرجال باب الاغتسال الإيعقوب بن إبراهيم بن كثير الدور في العمري بن عليته
 بعلم العين وفتح اللام وشدة التخمية هو اسمون بن إبراهيم بن سم وعليته امر الأوب هو السخني نافع
 سولي ابن عمر باب دخول مكة الإسدي هو ابن مسرود الإسدي شيخه هو ابن سعيد القطان عميد الله
 ابن عمر العمري نافع سولي ابن عمر باب من من يدخل الإبراهيم بن المنذر معمر بن عيسى بن يحيى القزاز
 مالك العام المدني نافع سولي ابن عمر باب من من يخرج الإسدي إلى آخره الإسدي هو ابن مسرود
 أنقاني الإسدي حديث باب دخول مكة شارة الحميري أبو بكر عبد الله بن الإبراهيم محمد بن المشي العنبري
 الأزني محمود هو ابن فيلان المرزوق الواسعة حاد بن أسامة القرظي مولاهم أحمد بن محمد بن يكون هو ابن
 عيسى الشترى الهجري كذا في أوائل الحج وقال أبو علي بن السكن عن الفريرى هو بنى النواضع كما أحمد بن صالح
 العمري وكذا قال أبو عبد الله وليس هو ابن أخي وهب لأن المؤلف لم يخرج عنه شيئا ١٢ فس ابن وهب
 عبد الله العمري عمرو هو ابن المارث العمري عبد الله بن عبد الوهاب الحمي البصري حاتم هو ابن أسد بن
 الكوفي هشام عن ابن عمر عروة بن الإبراهيم العام موسى هو ابن أسد بن المقرئ وهيب هو ابن خالد
 العمري هشام عن ابن عمر ما تقدم الآن عليه كان يولد بالحجارة ١٢ قس
 حل اللغات
 ذي طوى بكسر الطاء اسم بئر أو موضع بقرب مكة ولولا ذر
 طوى لغيرها ويجوز فتحها والتونين ودمرهما في القاموس من حرف جعل اسم واد ومكان وجعل مكة ومن لم
 يعرف جعل بلدة وبقعة وجعل معرفة الثنية العليا التي نزل منها إلى العلا ومقابر مكة بحسب المحسب
 وهذه الثنية كانت صبية الرقعي فلهذا معاوية ثم عبد الملك ثم المهدي ثم سهل مناسفة إحدى عشرة وثلاثمائة
 موضع ثم سلت كلها في زمن سلطانات مهمل الملك المؤيد في حدود العشرين وثلاثمائة الثنية السفلى
 التي باسفل مكة عند باب شبكية وكان بناء هذا الباب عليها في القرن السابع ١٢ قس البطحاء قال الجوهري
 الألبان سليل واسع فيه دقاق الحمصي مشابهة للناس من ثياب القوم إلى موضع أزار جعوا إليه أي جلسا
 البيت مرجعا ومعاذيا تون كل عام ويرجعون إليه أو موضع ثوب يشابون بمجردهم مقام إبراهيم
 الجوهري المعروف أو السمر الحرام أو الحرم أو مشاعر الحج الركن جمع ركن السجود جمع ساحد القواعد الأساس
 عه اشتغوا في ضبط كداء وكذا قالوا كداء من العلي بالفتح والمد والسفلى بالضم والقفر وقيل بالعكس
 وقال النووي وهو غلط ١٢ قس

له قول اسك عن
 التلبية أي يتركها والنظائر بها مذاهبها واختلفوا فيه قال مالك وصاحبه يقطع التلبية إذا توجه إلى عرفات
 وقال أبو حنيفة وصاحبه والشافعي وأحمدوا سق لا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة والجمهور حديث ابن
 عباس فلم يزل النبي صلعم يلى حتى رمي جمرة العقبة كما رمي صفا ٢٩ كذا في العين وفس ١٢ له قوله ثم فذل
 مكة أي نهارا كما هو ظاهر لكن ذكر في الترمذي ليلنا أيضا قال الكرماني كلمة ثم للزافي فوازم ان يدخل نهارا ذلك
 الليلة والليلته التي بعدها أو علم منه الدخول نهارا ودخوله ليلنا ثابت في عمرة البعثة ذكرا في الترمذي وذكر حديث
 الدخول نهارا لكونه على شرطه وأنه يذكره ليلنا على ذلك ١٢ مقتط من كدوع له قوله باب من أين يدخل
 مكة أي يذابا في جواب من يسأل ويقول من أين يدخل الحرم مكة وكذا باب الاصح فيه جواب من يقول
 من أين يخرج مكة وبهذه الخبيثة تطابق ما حديث الباقين بها ١٢ له قوله من الثنية العليا التي
 ينزل منها إلى السفلى مقبرة أهل مكة يقال لها كداء بالفتح والمد يخرج من الثنية السفلى وهي التي أسفل مكة عند
 باب شبكية يقال لها كدى بضم الكاف مقصود بقرب شعب الشاميين وشعب ابن الزبير عند قريظة ١٢
 ع له قوله خرج من كدى من أعلى مكة كذا رواه الواسعة فقلب والصواب ما رواه غيره ودخل من كداء
 من أعلى مكة ثم ليركن إلى الوهم به من دون إلى أسامة لان أحمد رواه عن أبي أسامة على الصواب
 كذا في الفتح ١٢ له قوله وكانت أقربها إلى منزله اعتدرا لابي عروة لانه روى الحديث وفعله لانه
 رأى ان ذلك ليس بحتم وكان ربما فعله كثيرا ما يفعل غيره فقصه التيسر كذا في فتح الباري ٤ له قوله و
 بنينا نهارا قال العين فان قلت ليس في احاديث الباب ذكر بيان بيان مكة فليقتصر على قوله باب فضل
 مكة قلت لما كان بيان الكعبة سببا لبيان مكة وهاهنا التفتي به انتهى وفي التسطليان قوله وفي بنائها أي
 الكعبة ١٢ له قوله وقوله بالبحري باب في تعيين قوله ثم واذا جعلنا في نهاره اربع ايات سبق كلما
 في رواية كدى وفي رواية الباقين بعض الآية الاولى وفي رواية ابى ذلك الآية الاولى وفي قوله في قوله التواب
 الرقيم ١٢ له قوله واما ما من القتل والخاثة وقيل اسما من الجنون والجزام والهرس وقيل اسما
 من ايدي الجبابرة فانما قصده قوم تحزبه البهوكا صاحب الغيل قوله واتخذوا قرأنا نافع وابن عامر بصيغة الماضي
 والبايون بلفظ الامر هو عطف على اذكروا قول من مقام إبراهيم صلى قتل هو صريح الحرم وقيل هو مكة وقيل
 ليست. والاصح الجوز الذي فيه اثر قد يبره ف هذه الحاشية نقلت من المتقول عن موضع اختصار ١٢

بنائها الاما يتطوق ببنا الكعبة من الاحاديث وفيه اشعار بان بناء الكعبة فيه شرف وفضل لها ولبنائها واهلها اي فضل ونجواي فخروا لله تعالى اعلمها سندي

وكتبت من حديث الخليل بن احمد كذا في الفتح

لَكَ وَفِي ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُّسْلِمَةٌ لَكَ وَإِنَّا مَنَّا سَكَنًا وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ رَبِيعٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلْ أَرْضَكَ عَلَيَّ رَقَبَتِكَ فَخَرَّ عَلَى الْأَرْضِ فَطَعَت عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ إِرْفَى إِزَارِي فَشَدَّ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْجَرٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا أَلَمْ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ افْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ لَوْلَا حُدُوثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ الَّذِينَ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتِمَّمْ عَلَيَّ قَوَاعِدُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجِدَارِ رَأَى مِنَ الْبَيْتِ هُوَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَمَا لَهُمْ لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ قَالَ إِنَّ قَوْمًا قَصُرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ قُلْتُ فَمَا شَأْنُ بَابِهِمْ فَتَرَفَعَا قَالَ فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمًا لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاءَ وَوَأَوْ يَمْنَعُوا مِنْ شَاءَ وَوَلَوْلَا أَنَّ قَوْمًا حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَخَافُوا أَنْ تُتَكَرَّرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ يَدْخُلَ الْحِجْرَ فِي الْبَيْتِ وَإِنَّ الصُّقَى بَابٌ بِالْأَرْضِ حَدَّثَنَا عَبِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا حُدُوثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ ثُمَّ لَبَيْتُهُ عَلَى آسَاسِ إِبْرَاهِيمَ فَإِنْ قَرِيشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا وَقَالَ أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ خَلْفًا يَعْنِي بَابًا حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمًا حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ لَمَرَّتْ بِالْبَيْتِ فَهَدَمُوا فَادْخَلَتْ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ وَالزُّقْتَهُ بِالْأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَلَمَّ بِهِ آسَاسُ إِبْرَاهِيمَ فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهِ قَالَ يَزِيدُ وَشَرِهَتْ ابْنُ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَادْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ وَقَدْ رَأَيْتُ آسَاسَ إِبْرَاهِيمَ فِي حِجَارَةٍ كَأَنَّهَا سَجِيَّةُ الْإِبِلِ قَالَ جَرِيرٌ فَقُلْتُ لَهُ لِمَ مَوْضِعُهُ قَالَ أَرِيكَ الْآنَ فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ فَشَارَى لِي مَكَانَ فَقَالَ هُنَا قَالَ جَرِيرٌ فَخَرَرْتُ مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا بَابٌ فَضِلَّ الْحَرَمُ وَقَوْلُهُ إِنَّمَا أُبْرِتُ أَنْ أُعْبِدَ رَبُّ هَذِهِ الْبَلَدِ الَّذِي حَرَمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَقَوْلُهُ أَوْلَمْ تَمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا أَمَّا مَا يُجِبِي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رَزَقْنَا مِنْهُ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَمَّدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ جَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ثُمَّ يَقُولُ وَطَعَّتْ لَهَا فَقَالَ قَالَ لِحَدِّ قَصُرَتْ لِيَدْخُلُوا لِيَدْخُلُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ جَعَلْتُكَ أَنْ النَّبِيِّ بِالْجَاهِلِيَّةِ

واجاب صاحب الصحاح بان لا من فيه ولا خطأ والرواية صواب ويوجه بقوله ان قوله تد ولا تكونوا اول كافر ان تقليد اول فريق كافر وقيل قد يوجهان فغلبا يستعمل للمفرد الجمع والمؤنث والمذكر كقوله تد ان من الله قريب من المحسنين كذا في قس كقوله قال يزيد بن ابي رومان وشهدت ابن الزبير من هدموا كعبه قد هدمتني بلخ الارض وحين بناه كان في سنة خمس وستين قال الازدي في نعت جادى الاخرة سنة اربع وستين جمع بينهما بان الابدان كان في سنة اربع والانهما في سنة خمس اقس كقوله كاسنة الابن جمع عام في كتاب مكة للفاكي من طريق ابى ادريس عن يزيد بن رومان فكتفوا الراي لابن الزبير عن قواعد ابراهيم وهي محو اشارة الخلف الخواص من التوق ورواه بخيا من رولوا بعضه بعضا ع ١٢ ع ٩ قوله فخرت بتقدم الراي الميم على الراء المهله اي قدمت ستمه اذرع بالذال العجمه جمع ذراع ع ١٢ قس ع ٩ قوله فضل الحرم اي المكى وهو اعاط بكرة من جوانبها جعل الله نعمه حكمها في الرمة تشريفها لساكني حرمها ثم جعل الله تعالى فيه كراما ليس يحرم في غيره من المواضع ودفعة من طريق المدني عن ثناء ابيان ومن العراق على سبعة ومن البصرة على تسعة ومن جهة على عشرة والسبب في تعدد بعض وقرب بعضها ما قيل ان السد تم لما اهبط على آدم عليه السلام بيتا من ياقوته اعاد له ما بين الشرق والغرب فخرت الجن والشياطين ليقربوا منها فاستغاث منهم بالسد تعالى وقات منهم على نفسه فبقت السد ملائكة فغوا بكرة فوقفوا مكان الحرم ع ١٢ قس ط في مختصر اسماء الرجال عبد الله بن محمد السدي البصري ابو عاصم هو النبي شيخ الزلف ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن دينار ابو محمد الكوفي جابر بن عبد الله الانصاري عبد الله بن سلمة بن ابي القاسم مالك الناصبي الكوفي ابو الاحوص سلام بن سليم البصري الاشعث بن ابي الشعثا والحمالي مبيد بن اسيل بن عبيد بن عبيد الله القرشي البصري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام بن ابي عروة بن الزبير بن العوام بيان بن عمر بن ابي ابيد بن هارون كاجزم بن ابي ابراهيم جريز ابن حازم بن عبد الله الازدي البصري يزيد بن رومان المدني هو سولى الازهر عروة بن الزبير بن العوام ما كتبه الصدوق بنت ابى بكر الصدوق بن عياض فضل الروم على بن عبد الله بن جعفر المدني جريز بن ابي ابراهيم البصري الكوفي مشهور هو ابن المعتز الكوفي جاهد بن جبر الامام في التغيير طاوس هو ابن كيسان اليان ع ١٢ حل اللغات حصر وقع له محنت شخصت وارتفعت الوقت الصقت عه ليس شكاني قولها فانما الى اظنة المشقة كذا جرى على ما يتا في كلام العرب من التزويد للتعريف بزيادة اليقين ع ١٢ قس

قوله لا بيت الكعبة قال البصري كل شئ على الارض فوكب ومن سميت الكعبة للبيت الحرام لانهما عمر وعلوه وقيل سميت به لتكبيرها اي ترفعها انتهى قال السيوطي في تاريخ مكة لانه ان الكعبة المنخفضة بنيت عشر مرات وبنى بناها المنفعة عليهم السلام وبنى آدم عليه السلام وبنى اولاده وبنى ابراهيم عليه السلام وبنى العاقلة وبنى جبريم وبنى قصي بن كلاب جد النبي صلعم وبنى قريش قبل بدء صلعم وبنى ابن الزبير وبنى الجارح بن يوسف الشقفي انتهى وفي سير الحسبي والحق ان الكعبة لم تبني جميعا الا ثلث مرات الاولى بناها ابراهيم عليه السلام والثانية بناها قريش وكان بينهما الف سنة وسبعمائة سنة والثالثة بناها عبد الله بن الزبير وكان بينهما ثمان مائة سنة واما بناها المنفعة وبناء آدم وبناء غيره فلم يقع واما بناها جبريم والعاقله ونحوها فانما كان ترميمها ولم تبني بعد ما جميعا الا مرتين مرة من قريش ومرة من عبد الله بن الزبير انتهى والشد اعلم بالصواب ع ١٢ ع ٩ قوله طعنت بيناه اي شققتا وارتفعتا الى السماء والمعنى انهما ارتفعا في فوق وفي الدلائل البيهقي عن عباس بن ماثية قريش الكعبة انفردت رولين رولين ينقلان الحجارة فكنت انا وابن اخي جملنا فاحذر اذرتا فبينما هو اعمى اذمرع فسمعت وهو شامس بهمة الى السماء قال فقلت لابن اخي ما شئت قال سميت ان اعشى عريا تا قال فكنتم حتى انظر الله عز وجل نبوته ع ١٢ قس ع ٩ قوله اني بكر الازد وسكوننا اي اعشى كذا في القسطلاني فان قلت الترجمة بيان مكة وفي احاديث الباب بيان الكعبة قال البصري قلت قد ذكرت في اول الباب ان بيان الكعبة كان سببا لبيان مكة والسبب والسبب طاعة فليت شمس بهذا الوجه العاقلة انتهى ع ١٢ قوله لفلقت اي لردت على قواعدهم ابراهيم وفيه دليل على انكباب البشر العزيرين ودفعا لأكبرهم لان قصور البيت المرمن اثنان طاعة من المسلمين ورجوعهم عن دينهم ع ١٢ قس ع ٩ قوله ان توكل قهرت بهم النفقة بفتح الصاد المشددة اي النفقة الطيرة التي اغرجهوا وديروى كهرت بهم الصاد المنخفضة ودي ابو الحسن في السيرة ان ابا وهب بن مابدين بن عمران بن مخزوم قال لغرضي لا تدخلوا بي من كسبكم الا طيبا ولا تدخلوا فيه من غيري ولا يدخل ربا ولا مغلظة احد من الناس كذا في البيهقي ودفن واختلفوا في ان الحجر كان من البيت او من غيره وعلى التقديرين فلا يصح صلوة مستقبل الير وهو مستقبل لشي من الكعبة لان الاحاديث فيه احاد تفيد الظن وبها هو المذهب عندنا الخليلي والمالكية وهو الذي صحه الرازي والنووي كذا في البيهقي ع ١٢ قوله حديث عبد الامانة عند جمع الرواة قال الطبري وهو ابن العصب هو ابو عمرو ابو الجاهل الذي كان يجر العبيد وقرده

الاصحاب شرفوا لسانهم بتكليمه شامسا ع ١٢ قس

صلى الله عليه يوم فتم ملكة ان هذا البلد حرمه الله لا يعصده شوكه ولا يقطع لقطته الا من عرفها يا توريث
 دور ملكة وبيعها وشراؤها وان الناس في المسجد الحرام سواء لقوله ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد
 الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحد يظلمون ذقه من عذاب اليم قال ابو عبد الله اليم
 الطاري معوقا محبوسا حدثنا اصبح قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن عمرو بن
 عثمان عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله اين تنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من ربايع او دور وكان عقيل
 ابا طالب هو وطالب ولم يرته جعفر ولا علي شيئا لهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب يقول
 لا يريث المؤمن الكافر قال ابن شهاب وكانوا يتأولون قول الله عز وجل ان الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم في
 سبيل الله والذين اؤوا ونصروا اولئك بعضهم اولياء بعض الآية باب نزل النبي صلى الله عليه مكة قال ابو عبد الله نسبت
 الله والى عقيل وتورث الدير وتباع وتشتري حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة ان اباه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه حين اراد قدر مكة منزلا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر حدثنا
 الحميدي قال قال حدثنا الوليد قال حدثنا الازدعي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 من الغد يوم الغدر وهو بي نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعني بذلك المحصب وذلك ان قريشا
 وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب او بني المطلب ان لا يبايعوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله
 عليه وسلم وقال سلامة عن عقيل ويحيى بن الصفاك عن الازدعي اخبرني ابن شهاب وقال ابن هاشم وبني المطلب قال
 ابو عبد الله بغى المطلب اشبهه باب قول الله تعالى واذا قال ابراهيم ربي اجعل هذا البلد امنا واجنبني وبني ان نعبد الاصنام
 ربنا ثم اضللنا كثيرا من الناس الى قوله لعلمهم يشكرون باب قول الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قيا ما للناس و
 الشهور الحرام الى قوله وان الله بكل شئ عليم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا يزيد بن سعد عن الزهري
 عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرب الكعبة ذوالسويقين من الحشة حدثنا يحيى بن
 بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ح وحدثني محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
 محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانوا يصومون عاشورا قبل ان يفرض رمضان وكان يومنا تشر فيه
 الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء ان يصومه فليصمه ومن شاء ان يتركه فليتركه حدثنا احمد

مسجد ٢ تعالى عز وجل ثم انا الحسين ثنا رسول الله ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض وان الله بكل شئ عليم اخبرني

حديث بهذا الباب وهكذا كل ترجمة هي مشددا والحمد لله اعلم باب قوله ذوالسويقين مشددا موقفا
 تعبير الساق الصفة للتيقير ولا ينافي ما ذكر من قوله جعلناه امنا لان الامن الى قرب القبة وخراب الدنيا
 تس قوله كانوا يصومون اي المسلمون كانوا يصومون يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من محرم
 وكان فرضا فلما نزل فرض رمضان نسخ صوم يوم عاشوراء وهو يوم غير مفروض قوله وكان يومنا تشر فيه
 اي عاشوراء يوما تشر فيه الكعبة لا يبينها من ان سنة في الاعظام والاحكام وهذا موضع الترجمة ١٣ قسطا في
اسماء الرجال
 توريث دور ملكة الا اصبح بن الفرج ابن وهب عبد الله بن يونس بن يزيد اليميني ابن شهاب الزهري
 علي بن حسين بن زين العابدين عمرو بن عثمان بن عفان اسامة بن زيد بن عاصم بن زيد بن ابي
 صلعم ابو اليمان اليمن بن نافع شبيب هو ابن ابنة الزهري هو ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن
 بن عوف الحميدي عبد الله بن الزبير المكي ابو الوليد بن مسلم القرشي الاموي دمشقي الازدعي عبد الرحمن
 ابن عمرو قال سلامة هو ابن رافع بن خالد اليميني هو ابن خزيمة عقيل بنهم الهيثم بن خالد عم سلامة
 باب قول الله تعالى ان الله اعلم بن عبد الله بن المديني سفيان هو ابن عيينة السليبي بن سعد بن جازان بن سعيد
 ابن المسيب المزوني شيخه هو ابن عبد الله بن بكر المزوني محمد بن مقاتل الروزي مجاور مكة عبد الله
 ابن الهيثم المرزوقي محمد بن ابي حفصة اسمه مسيرة البصري الزهري عروة المذكوران اولوا الحمد بن حفص
 ابن عبد الله بن راشد السلمي **حل اللغات** لا يعصده لا يقطع لا يتقير لا يخرج من
 مكانه العاكف المقيم الياء السا فردياع بالجمع ربح الحنة والمنزل المشتمل على ابيات او السارد
 تقاسموا على اللغو اشددة قلبا تقوى تسرع الشهر الحرام الذي يؤدي فيه الحج وهو ذوالحجة
 عاشوراء باليوم العاشر من المحرم عمه اي قوله والذين كفروا بالما سبه قوله العاكف ١٣
 عمه يشير الى ان المراد بقوله قيا ما اي قواما وانها ما دامت موجودة فالدين قائم ولهذا الورد في الباب قصة
 بهم الكعبة في آخر الزمان ١٣ فتح

منه قطع سائر الاشجار بالطريق الا في ١٢ طيس قوله ولا يقطع لقطته الا من عرفها لقطته يفتح القاف
 والعامية تسكنها وهي لا يقطع واقتلوا في لقطه الحرم قال لا كية والخليفة لا فرق في لقطه الحرم وغيره لمعوم
 حديث اخر عن عاصم او كانا ثم عرفنا سنة من غير فصل وقيل المراد بالتعريف بهذا الدوام عليه والافلا فائدة
 للتخصيص اي فلا يستنفقا ولا يتصدق بها بخلاف سائر البقاع وهو المهر قولي الشافعي وقال في الجمع
 نقلنا عن الطيبي والاكثر على ان لا فرق ومعنى التخصيص ان لا يتوهم اذا نادى في الموسم جازلا الملك ١٣
باب قوله خاصة قبة المسجد الحرام اي المساواة انما هي في نفس المسجد لا في سائر المواقع من مكة لقوله
 ثم بعد تعقيب لقوله وان الناس في المسجد الحرام سواء ١٢ قس ع قوله في دارك بمكة قال في الفتح
 حذفت اداة الاستفهام من قوله في دارك بدليل رواية ابن خزيمة والطحاوي يقطع تنزل في دارك يقال
 فكانه استفهام اولان مكان نزوله ثم لم ينزل في داره فاستفهم عن ذلك انتهى وتعقبه العيني كمن ما قاله في الفتح
 انظر قيل ان هذه الدار كانت لما نظم بن عبد مناف ثم حارت لابن عبد المطلب فسميا بين ولده فمن ثم صار النبي صلى
 الله عليه وسلم حق ابيه عبد الله بن عبد المطلب وديما ولد النبي صلعم قاله الفاسي ولا ظهر قوله وهل ترك عقيل من
 ربايع انما كانت مكة ولذا اضاف الى نفسه فيقول ان عقيل تعرف فيها كما فعل الواسطيان بدور المساجدين ويقتل غير
 ذلك وقال الداودي وعزيره ان كان كل من باجر من المؤمنين باع قربة الكافر فداره فاضى النبي صلى الله عليه وسلم
 تعرفات الجارية تاليفا لقبول من اسلم منهم ١٣ قسطا في هه قوله تسمى لفت على بن هاشم الى قوله حتى يسلموا
 بعين ايدوسون السين قال النودي تمالفا على اخراج النبي هاشم وبني هاشم وبني المطلب من مكة الى هذا الشعب وهو
 خيف بني كنانة وكثيرا منهم الصيغة السطورية فيما انواع من الباطل فاسئل الله على الارضه فاكلت ما فيها من الكفر
 وذكر ما يباين ذكر الله ثم فاجبر جبرئيل النبي صلعم بذلك فاجبره عبد المطلب فاجبرهم عن النبي صلعم فوجدوه كما قال
 فسقط في ايديهم وملكوا على رؤسهم والعصاة مشهورة وانما اختار النزول هناك شكر الله نعم على النعمة في دخولها
 ونفعا لما اتقاهم فدهمهم كذا في البصير وقس ١٣ قوله واذا قال ابراهيم اللهم يذكره بنافيه ومن غرضه
 لا شاعر ان لم يجد شيئا بشرطه مناسب لما او ترجمه الابواب اولان ثم الحق بكل باب كما انفق ولم يساعده الزمان بالحق

لقوله باب قول الله تعالى جعل الله الكعبة الحرام اي باب بيان ما يقترب على جعلها قيا ما
 من فضلها وبيان انه لا متى تقبى قيا ما الله تعالى اعلم

ابن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم بن الحجاج بن جاج عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة عن ابي سعيد الخدري
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليحج البيت وليعمرن بعد خروجي يا جوج وما جوج تابعه ايان وعمران عن قتادة وقال عبد الرحمن
 عن شعبة لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت والاول الكثر قال ابو عبد الله سمع قتادة عبد الله وعبد الله ابا سعيد ياب كسوة
 الكعبة حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سفين قال حدثنا واصل الاحدب عن ابي وائل
 قال جئت الى شيبه حر وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن واصل عن ابي وائل قال جلست مع شيبه على الكريسي في الكعبة
 فقال لقد جلس هذا المجلس عمر فقال لقد هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمته قلت ان صاحبك لم يفعل قال
 ها المرأين اقتدي بها ياب هدم الكعبة قالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم حدثنا عمرو
 ابن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله بن الاحس قال حدثني ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كاني به اسودا فحج يلقها جرجا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد
 ابن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغرب الكعبة ذوالسويقتين من الجبشة ياب ما ذكرني الحجر الاسود
 حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعشى عن ابراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمران بن جابر عن ابي اسود فقيل له فقال
 اني لا علم انك جرجا لا تنفع ولولا اني رايت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما قبلتك ياب اغلاق البيت ويصلى في ابي نواحي
 البيت شاء حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه
 البيت هو واسامة بن زيد وبلال بن رباح فاعلقوا عليه الباب فلما افتحا كنت اول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى
 فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمين ياب الصلوة في الكعبة حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد
 قال اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل ويجعل الباب قبل الظهر
 يشي حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع فيصلي يتوحي المكان الذي اخبره بلال ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم صلى فيه وليس على احد باس ان يصلي في ابي نواحي البيت شاء ياب من لم يدخل الكعبة وكان ابن عمر يحج
 كثيرا ولا يدخل حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد عن عبد الله بن ابي اوفى قال اعتمر

ولا يبر ولا مشراه ما يفعل العامة يشتر من بني شيبه لزمه رده وانفق على ذلك الراجح وقال ابن الصلاح
 الامريه الى الامام يعرف في مصارف بيت المال بيضا وعطارا وخروجها ذكره الازدي ان امركان يترع كسوة الكعبة
 كل سنة فيقسمها على الحج وعند الازدي عن ابن عباس وعائشة انها قالوا باس ان يلبس كسوتهم من عات
 اليرمن جانف وجنب وغيرهما اتمى ١٣ هـ قوله بين العمودين اليمين بتجفيف البارد انتم جعلوا
 الالف بدل احدى ياد النسبة يجوز سبويه التشديد وفي الشكوة عن ابن عمر جعل عمودا عن ياره
 وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة وداره وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى مشق عليه النبي قال
 النبي مطا بقتر في قوله فاغلقوا عليهم فان قلت من جملة الترمذ قوله ويصلي في ابي نواحي البيت وهذا يدل على
 التغيير وفي الحديث بين اليمين وهو يدل على التعيين قلت لم يكن صلواته صلواته في ذلك الموضع فهدوا ما
 وقع اتفاقا وهذا في التغيير ولن سلما ان كان قصدوا لم يكن قصده تهما وانما كان اختيارا لذلك الموضع
 لزيه فضل على غيره فلما يدل على التعيين ١٣ اسماء الرجال
 ابي هو حفص المذكور قاضي نيسابور ابراهيم هو ابن طهمان ابو سعيد الخراساني الحجاج هو الاسلمي البسامي
 الاحول قتاوه هو ابن دعامة السدوسي تابع عبد الله ابان بن يزيد العطارد عمران الطعان
 وصلها احمد باب كسوة الكعبة عبد الله بن عبد الوهاب الجبلي البصري خالد بن الحارث الهجري واصل
 الاحدب الاسدي ابي وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي قبضه عن عقبة السواني ياب بدم الكعبة
 عمرو بن علي ابي الصيرفي شيخي بن سعيد هو الطعان البصري جليل الشهد بن الاغصان النخعي الكوفي
 ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة النخعي الاحول شيخي بن بكير هو الخدومي البيت
 هو ابن سعد الامام البصري يونس هو ابن يزيد الازلي ياب ما ذكرني الحجر الاسود محمد بن كير العبدى
 الاعمش سليمان الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي ياب اغلاق البيت قتيبة هو ابن سعيد الشافعي الليث
 هو ابن سعد المصري ياب الصلوة في الكعبة احمد بن محمد هو السمسار ابو العباس الروزي وقال اللزقطني
 هو ابن شيبويه وروى الروزي وغيره الاول ياب من لم يدخل الكعبة مسدد هو ابن سريدا الاسدي خالد
 ابن عبد الله الطعان الواسطي اسمعيل بن ابي خالد الجبلي عبد الله بن ابي اوفى علقته بن خالد الاسلمي
 حل اللغات لا ادع لا ترك صفراء ولا بيضاء ذهبها لافضة الفح من
 الفح وهو تدا في حدود القديين وتباعدا لعقبين ولم يدخل يتوحي يقصد
 عمه على وزن الفعل بظا ثم عاد مملتا ثم جهم من الفح وهو تدا في حدود القديين وتباعدا لعقبين كذا في
 الجبني والقا موسى ١٣ عمه قوله جرجا رجالا كوجرة بابا باي هو ابو اوبيل من الغميراني في بقلمنا ١٣

له اكله اعلم رسول الله حدثنا قتيبة
 له قوله يعني على من يهبطه لولم وكذا بالنون الثقيلة وكذا قوله من قوله بعد خروجي جوج وما جوج هما اسمان
 الجمان بدليل منع الصرف وقري في القرآن مهورين وقيل يا جوج من الزك وما جوج من الجبل والديلم
 وقيل هم على صنفين طول مفرطوا الطول وقصار مفرطوا القصر ذكره اليعنبي وقال في اول الباب ان المؤلف
 جعل الآية الكريمة ترجمة وشار بها الى امور الاول اشار فيه الى ان قوم امورا من وانما من امرهم وفتا
 بالكعبة المشرفة يدل عليه قوله تعالى لاننا انما نكلمك على يدى السويقتين يشك امورهم فلذلك اورد حديث
 ابي هريرة في رواية سبعة لهذا وجه المطابقة والثاني اشار به الى تعظيم الكعبة وتوقيرا يدل عليه قوله بيت الحرام حيث
 وصفتها بالحرمه فاورد حديث عائشة مره في مناسبة لهذا فتشع فيه المطابقة وذلك في قوله وكان يوما تشر فيه
 الكعبة والثالث اشار به الى ان الكعبة لا تنقطع الزوار عنها ولهذا جوج وما جوج الذي يكون فيه من
 الفتن ما لا يوصف فلذلك اورد حديث الى سيدنا سبعة لهذا ١٣ هـ قوله الاول اكثر ايراد الجاردي
 بالاول من تقدم ذكرهم قيل شيبه وانما قال اكثر لانفاق اولئك على اللفظ المذكور وانظر اشارة بما يتجلى في
 قال ذلك لان ظاهرهما التعارض لان الاول يدل على ان البيت تج بعد اشرطه اساعوا في بدل على انه
 لا يج ويكن الجمع بينهما بان يقال لا يلزم من ج الناس بعد ما جوج وما جوج ان يستع الحج في وقت ما عند
 قرب غمورا الساعة والذي يظهر والله اعلم ان يكون المراد بقوله يعني البيت اى مكان البيت يدل على
 ذلك ما روي ان الجبشة اذا خربوه لم يهر بعد ذلك على ما ياتي في انشاء الله تعالى كذا في فتح الباري واليعنبي و
 قس ١٣ هـ قوله صفراء ولا بيضاء اى ذهبها ولا فضة الا قسمته بالتدبير باعتبار المال قال القرطبي
 غلط من ظن ان المراد بذلك حلية الكعبة وانما اداد الكعبة الذي بها وهو ما كان يهدى اليها فهدى ما يهدى
 الحاجية وانما الحللي فحيتية عليها كالقناديل فلا يجوز هداها الى غيرها كذا في اليعنبي ١٣ هـ قوله قلت ان
 صاحبك لم يفعل يعني النبي صلى الله عليه وسلم والصدوق لم يتجرنا لما قصده قال اى عمرها المران اسه
 الرطلان الكاملان اقتدى انا ايضا بها فلا فعل ما لم يفعل فتركه على حاله قال شارح التراجم وجه مناسبة
 الحديث فترجمه ان الكعبة لم تزل مخرقة تقصد بالهدايا تعظيمها فالكسوة من باب التعظيم لها ايضا قلت
 لعل الكعبة كانت كسوة وقت جلوس عمر فحيت لم يكرهه وقرر هادل على جوارها والمديف فحضر والمراد من
 الكسوة تولاها بالذهب والفضة بذا كذا في الكرماني قال اليعنبي ويحتمل ان يكون اخذه من قول عمر لا خسر
 حتى اقمه مال الكعبة فالما يطلق على كل ما يتولى به فيدخل فيه الكسوة قال صاحب التلخيص لا يجوز بيع
 استار الكعبة المشرفة وكذا قال ابو الفضل ابن عدلان لا يجوز قطع استارها ولا قطع شئ من ذلك ولا يجوز نظر

قوله لقد هممت ان لا ادع الخ موافقة الحديث للترجمة اما باعتبار ان الحديث يدل على ان تعظيم الكعبة بوضع الاموال فيها مشروعة معتاد من قديم الزمان وقد
 قرع الشارح ورجع عمر عما قصد من تقسيمها الى ابقاها على حالها فاذا كان ذلك التعظيم مشروعا مع انه غير ظاهر فيكون التعظيم بالكسوة مع انه تعظيم ظاهر وزيادة
 باهرة مشروعا بالادع وما باعتبار ان عمر راي قسمة اموال الكعبة لا وضعها في كسوتها فاعلم ان كسوتها دون حاجة للمسلمين وبه يعلم انه ينبغي قسمة الكسوة بين المحتاجين

اد انزلت والله تعالى اعلم اه سندي

رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يسأله من الناس فقال له رجل ادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال لا باب من كبر في نواحي الكعبة حدثنا ابو عمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال ات رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابي ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فخرجت فخرجوا صوب ابراهيم واسماعيل عليهما السلام في ايديهما الا زلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه باب كيف كان بدء الرمل حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد دهب بن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وقد وهبهم حتى يشرب فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرموا الاشواط الثلاثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يأمرهم ان يرموا الاشواط كلها الا ابقاء عليهم باب استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلاثا حدثنا اصبح قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف تحت ثلثة اطواف من السبع باب الرمل في الحج والعمرة حدثنا محمد بن النعمان قال حدثنا ابي بصير عن نافع عن ابن عمر قال سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة اشواط ومشى اربعة في الحج والعمرة تابعه الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن ابى مرجم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال للركن اما والله اني لاعلم انك حجر لا تصبر ولا تنفع ولولا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك فاستلمته ثم قال وقالنا وللرمل انما كنا راينا به المشركين وقد اهلكهم الله ثم قال شئ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تحب ان تتركه حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما قلت لنافع كان ابن عمر يمشي بين الركنين قال انما كان يمشي ليكون ايسر لاستلامه باب استلام الركن بالحج حدثنا احمد بن صالح ويحيى بن سليمان قال حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعيرة استلم الركن بحجج تابعه الدراودي عن ابن اخي الزهري عن عمه باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين وقال محمد بن بكر اخبرنا ابن

٢٠٠ مكة امر لقد فقط وقد وهبهم انحدونا عن ابن شهاب السبعة محمد بن سلام محمد هو ابن سلام بن ابي كثيره النبي ما
 وقال آخرون ليس بسنة فمن شاء فعل ومن شاء تركه روى ذلك عن جماعة من التابعين ١٣
 قوله الا ابقاء بكر الهزلة وسكون الوحدة والقاف مدودا وهو مرفوع فاعلم لم يمنعه وهو الركن والشفة
 اي لم يمنعه صلح امرهم بالرمل في الركنين اذ هم كذا في قس ع ١٢
 قوله حجب بعنهم ان من
 الخب من مزب من العدوى اي رمل كذا قال الكرماني ونس قال العيني هو من النصب على انه مفعول ثان لرأيت
 وهو يفتح الياء وكسر الهمزة وفي التوسيع بعنهم انما اي يسرع في مشيهم وكذا في الصراح من نهر بصر ١٢
 قوله انما كذا رايته من الراية اي اودنان نظره القوة للمشركين بالرمل يجعلون انما لا يعجز عن مقاديرهم
 فانما حجة اليوم الى ذلك ١٢
 قوله يستلم الركن بحجج اي يولي الى الركن حتى يصيبه وراى سلم
 ويقبل الحجج كذا في القسطلاني ١٢
 اسماء الرجال
 ابو عمر نافع بن عبد الله بن غزالفه البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولا ام ايوب هو
 السخيتاني عكرمة مولى ابن عباس باب كيف كان بدر الرمل سليمان بن حرب الواشي البصري حماد هو
 ابن زيد بن درهم اليوب السخيتاني سعيد بن جبيرة كوفي الاسدي باب استلام الحجر الصبيغ بن العفر بن
 سعيد الاموي ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الازلي ابن شهاب الازهي سالم بن ابي عبد الله
 ابن عمر باب الرمل في الحج والعمرة محمد بن ابي سلام بن جزم بن اسكن ورجع ابو بلال اليان اذ ان رافع وقيل
 هو البخاري نفسه بدليل رواية عن الراوي الثاني مرتب بن النعمان الجوهري البغدادي قلعج بن سليمان الخزاز
 نافع مولى ابن عمر سعيد بن ابى مرجم يزيد بن اسلم عن ابي اسلم العدوي هو كوفي عن ابن الخطاب مسدد هو
 ابن مسدد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان عميد الشد بن عمر بن نافع مولى ابن عمر باب
 استلام الركن الاحمد بن صالح ابو جعفر المصري يحيى بن سليمان البعض ابن وهب عبد الله المصري يونس
 ابن يزيد الازلي باب من لم يستلم وقال محمد بن بكر البرساني ابن جرير عبد الملك بن عبد العزيز
 حل اللغات الاضلام جمع زلم يفتح الازاي
 ومنها وهي الاكلام او القدار وهي اعواد نحتوها وكتبوا في اهداها افضل وفي الاخرى افضل ولا شئ في الاخرى فالاول
 احد هم سفر او حاجرة القابا فان خرج افضل فعل وان خرج لا تفعل لم يفعل وان خرج الاخرى افضل من خرج
 واحد منها فكانت سبعة على صفة واحدة قاتلهم الله اي بعينهم لم يستقسما اي لم يطلب القسم والاول هو
 المشي مع تقارب في الخطوة دون العدو والوثوب الاشواط جمع شوط والمراد به هنا الطوفة حول الكعبة
 الاستلام المسح باليد مشتق من السلام بالفتح وهو التمجيد او من السلام بالكسر وهو الحج والمراد من الاستلام التقبيل
 يحجب من الخب وهو ضرب من العدوى اي يرمل الحجج بكسر الهمزة وعصا موجهة الازاي
 النودي سبب تركه دخول ما كان في البيت من الامنام والصور ولم يكن المشركون يتركونه لغيرها فلما كان
 الفتح امر بالازال للصور ثم دخلها وروى احمد بن مسند عن جابر قال كان في الكعبة صور فامر النبي صلعم عمر بن
 الخطاب ان يحرقها فبلى عمره فوفاها ما يرفعه صلعم وما فيها شئ ١٢ ع ٢
 قوله ان يدخل البيت
 اي استفتح عن دخول البيت قوله وفيه الكعبة اي الاصنام اطلق عليها الائمة باعتبار ما كانوا يزعمون ١٢ ع ٣
 قوله الا لزام جمع زلم وهي الاكلام وقال ابن التين الا لزام القدار وهي اعواد نحتوها وكتبوا في اهداها افضل وفي
 الاخرى لا تفعل ولا شئ في الاخرى فالاول احد هم سفر او حاجرة القابا فان خرج افضل فعل وان خرج لا تفعل لم يفعل
 وان خرج لا شئ اعاد الا خرج حتى يخرج الرمل افضل او لا تفعل كذا في العيني والجميع ١٣ ع ٤
 قوله اما والشدة
 باشيات الالف بعد الهمزة وفي بعضها حمزة للتخفيف قد علموا ويروي لغد علموا اي اهل الجاهلية انما اي ابراهيم
 واستعمل عليها السلام لم يستقسما اي لم يطلب القسم اي معرفته ما قسم له وما لم يقسم به اي بالالزام كذا في
 القسطلاني قال العيني قيل وجه ذلك انه كما كانوا يفعلون اسم اول من احدث الاستقسام بالالزام وهو عمرو
 ابن لحي فكانت نسبتهم الاستقسام اليها افتراء طيبها ٥
 قوله فكر في نواحيه ولم يصل فيه حجج المؤلف
 بحديث ابن عباس بهذا كونه يري تقدم حديث بلال في اثبات الصلوة في كسار في باب العشر فيما يستق من
 ماء السماء من كتاب الزكوة ولا ملاحظة في ذلك بالنسبة الى الترجمة لان ابن عباس اثبت التكبير ولم يتحرض
 لرطل بلال واثبت الصلوة في البيت ولغاها ابن عباس فاحتاج المؤلف بزيادة ابن عباس اي في التكبير
 وقدم اثبات بلال على نفي ابن عباس في الصلوة في البيت لانه لم يكن مع النبي يومئذ وانما استدل عليه تامة
 لاسامة وقاره لانه افضل مع اهل البيت كون الفضل معتم الا في رواية شاذة وايضا بلال مثبت فيقدم
 على الثاني في زيادة علمه كذا في قس ع ١٢
 قوله كيف كان بدء الرمل اي مشروعية الرمل وهو يتبع
 سرعة المشي مع تقارب في الخطوة ومع بزكته كذا في العيني والدردوش ١٢ ع ٤
 قوله ان يرموا الاشواط
 الشفة يرمى المشركين توهم بهذا الفعل لانه اقطع في تكبيرهم ولذا قالوا كذا في سلم بولاد الذين زعمتم ان الحمى وانهم
 هؤلاء اهلهم من كذا وكذا والاشواط جمع شوط بفتح الشين والمراد به هنا الطوفة حول الكعبة زادوا بالاشارة فوهموا
 على النظرية وامرهم صلعم ان يمشوا ما بين الركنين اليمانيين حيث لا يرامهم المشركون لانهم كانوا يمشون الى الجحيم قبل
 قبيحان كذا في القسطلاني قال العيني اختلفوا بل بوسنة من سنن الحج لا يجوز تركها او ليس بسنة لانه
 كان لعمري وقد زالت ممن شاء فعله امتيا لافروى عن عمرو بن مسعود وابن عمر سنة وروى قال الائمة الاربعة

جرح اخبرني عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء انه قال ومن يتقى شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الاركان فقال له ابن عباس
انه لا تستلم هذين الركنين فقال له ليس شيء من البيت بمسجور وكان ابن الزبير يستلم هذين كثرنا ابو الوليد حدثنا
عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال لما راى النبي صلى الله عليه وسلم البيت الا الركنين اليمانيين باب تقبل البحر
حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا وارقاء اخبرنا زيد بن اسلم عن ابيه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر قال
لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلكك حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن الزبير بن عري قال سأل رجل بن
عمر عن استلام الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله وقال رأيت ان زوجته اليت ان جعل رأيت
باليمن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله وقال محمد بن يوسف الفربري وجدت في كتاب ابي جعفر قال ابو عبد الله
الزبير بن عدي كوفي والزبير بن عري بصري باب من اشار الى الركن اذا أتى عليه حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد
الوهاب قال حدثنا خالد بن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما أتى على الركن أشار اليه بشيء
باب التكبير عند الركن حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا خالد الخداعي عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف
النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما أتى الركن أشار اليه بشيء عنده وكثيرا بعد ابراهيم بن طهمان عن خالد الخداعي باب من
طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا حدثنا اصمغ عن ابن وهب قال اخبرني
عمر بن محمد بن عبد الرحمن قال ذكرت لعروة قال فاحبرني عاتكة ان اول شيء بدأ به حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة انه توضأ
ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج ابوبكر وعمر ومثله ثم حججت مع ابي الزبير فاوّل شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين الانصار
يفعلونه وقد اخبرني امي انها اهلت هجرتها والزبير وفلان وفلان بعمره فلما أتموا الركن حلوا حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا
ابو صمرة انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عتبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في الحج
او العمرة اول ما يقدم سعى ثلاثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول يحث
ثلاثة اطواف ويشي اربعة وانه كان يسعى بطون المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة باب طواف النساء مع الرجال وقال في عمرو
ابن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريح اخبرني عطاء مزمع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمتنعهن وقد طاف نساء

يستلم الاركان هذا الركنان مسجورا عدني ان رجت ٣٠٢ ووجدت هذا كتاب البخاري هذا الى الركن ٢ على ثنا ابن الزبير اخبرنا

الفضلاني ثم قال البخاري قال الكرماني لما جئنا الى مكة وبلغنا الى الركن الذي اذ مسح الركنين من الطواف فامرنا فخرجوا من
الطواف حلوا واما السعي والحقق فيما عدا بعض العلماء ليسا بركنين انتهى قلت لا بد من السعي والحقق لان الكلام على
مذهب الجمهور واداء بقوله عن بعض العلماء ما ذهب اليه ابن عباس وابن ابي عمير وهو يردده وعليها ذلك وفي
المدينت مملوينة الوضوء للطواف واختلفوا على وجوب او غير ذلك البهيفة ليس بشرط فلو طاف على غير
وضوء صح طواف فان كان للقدم خيلة صدقة وان كان للزيارة فعليه شاة وقال مالك والشافعي واحمد هو
شرط ١٣ قوله اذ مسح اي مسح مع نصب على انه مفعول ثان لا خبرني اي اخبرني بزمان المسح كما كيف
يسجن قوله بن هشام هو ابراهيم في امرته التي بالنا من قبل ابن ابي عمير بن عبد الملك او المراد قوله محمد
ابن هشام قوله كيف تمنع بينا الخطاب لابن هشام وبالبا اي كيف تمنع مانع قوله لعدا كذا اي طوافه قوله
حجرة بفتح الحاء وسكون الهمزة وبعدها ما ينسب على النظرية اي تاجرة حجرة عن الرجال ولا بد من التمشي
حجرة بفتح الحاء والواو الهمزة اي في تاجرة بينها حاجز يستمر قوله انطلق عنك اي عن حجرة نفسك لاجلك قوله
بخبر من وفي رواية فكن بمنزلة منكرات وفي رواية بعد الزواجر مستتر قوله ولينهن كن اذا دخلن البيت فمن حتى
يدخلن والتموي من يدخلن واخرج الرجال بضم الهمزة اي اذا ردوا الدخول وقفن قائمات حتى يدخلن حال كون
الرجال فخرين منه قوله درعا موردا اي قميصا حر لونه لون الورد ١٢ قوله

له قوله ليس شيء من البيت مسجور قال القسطلاني اجاب عنه
امام الشافعي بما نال من استلامها بالبيت وكيف نجزه ونحن نطوف به ولكن نصح السنة فحلا وتركا ولا كان
ترك استلامها بالركن ترك الاستلام ما بين الاركان بجزء ولا قائل به انتهى ١٣ قوله الا الركنين اليمانيين
لانها على القواعد ابراهيمية وهو مذهب ابي حنيفة ايضا ١٤ قوله ما قبلكك من مساجد معلوم مشروطة
وان لم يعقل معناه لكن فيه تعظيم للحجر وتبرك به وورد في قوله اني يوتي به يوم القيمة وله لسان واذا يشهد من استلمه
بالتوحيد اقس ١٥ قوله رأيت اي اخبرني ان زوجته بالواد ويدونها مبنيا للمفعول من الزاجرة
قوله ان غلبت على صيغة الجمول اي اخبرني عن عمه عند الازد عام والهمزة ١٦ قوله اجعل رأيت
باليمن اي اجعل لفظ رأيت باليمن وكان السائل يفتي بقوله رأيت في محل النسب لانه مفعول اجعل بالذوق
المذكور وقوله باليمن في محل النسب على الحال حاصل بهذا الكلام اي انكنت طالب السنة فترك الركني وقول
أرأيت نحوه باليمن واتبع السنة ولا تعرض لغير ذلك وانما قال ذلك لانه فهم منه معارضة الحديث بالرأي
قوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام ابن عمر عاده للتاكيد ومنه ان لا يرى الزحام عندا في ترك الاستلام
وقد روي سعيد بن منصور عن طريق القاسم بن محمد قال رأيت ابن عمر عاده على الركن حتى يدعى ودوي الفاسي
من طريق ابن عباس كراهية المزاحمة وقالا لا تؤذي ولا تؤذي ١٢ عمدة القاري شرح البخاري للعيسوي -
١٧ قوله طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعير قال ابن بطال استلامها باليمن راكبا يمكن ان يكون شكوي به انتهى
وقد صرح به ابو داود في سنن قال النووي قال اجابنا الفضل ان يطوف ماشيا ولا يركب الا بعذر ومرض
او نحوه او كان ممن يتجاءر في ظهوره ليستشفى ويقصد به وان كان يفرغ عذرا براكه كونه طواف الاولة
وقال مالك والبيهقي ان طاف راكبا بعد اداءه والا فلا شيء عليه وان كان يفرغ عذرا فليغيره فليغيره قال ابو حنيفة
وان كان يركب اعاد الطواف. ملحقه من العتيق ١٣ قوله ذكرت لعروة اي ذكرت لعروة بن الزبير
ما قيل في حكم القادم الى مكة وحذف اليماني صوتة السواحل ونحوه واقترع على المرفوع وقد ذكره سلمة
١٤ قوله ثم لم تكن عمرة انما سأل عن فتح الحج الى العمرة على مذهب من يرى واتجى بما روي من ذلك
في حجة الوداع فاعلم عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل بذلك بنفسه وانما جاد بعده وفي اعراب عروة وجبان
الرفيع على ان كان تامر ويكون معناه لم تحصل عمرة والنسب على ان كان ناقصة ويكون معناه لم تكن
تلك الفعلة عمرة كذا ذكره العتيق ١٥ قوله فلما سموا الركن معلوا اي الحجر الاسود وسكره يكون في اول
الطواف ولكن لا يحصل التملك بمجرد المسح في اول الطواف فلا بد من التقدير وتقدمه فلما سموا الركن وسواطه
وسميت وحلقوا حلوا اي من احراسهم وحذف المقدم بها العلم به وعدم خطائه وهو مذهب الجمهور كذا ذكره العتيق و

اسماء الرجال ابو الوليد هشام بن عبد الملك ليث
الامام المصري باب تقبل الحجر احمد بن سنان القطن الواسطي يزيد بن هارون الواسطي زيد بن اسلم
مولي عمر تقدم مسدد هو ابن مسدد حماد بن زيد الازدي اليماني بن عمر بن الحارث الازدي بن عبد الله بن عبد
ابن يارون الواسطي يزيد باب من اشار الى محمد بن المثنى الخزازي اليماني البصري عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي
خالد هو ابن مهران ابو المنازل الزاهد حكيم بن عبد الله مولى ابن عباس باب التكبير الهمداني مسدد بن مسهر
الاسدي خالد بن عبد الله الطمان خالد الهذلي وعكرمة بن الذكوان انا باب من طاف بالبيت اصمغ
هو ابن العزيز المصري ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن ابي رثمة محمد بن عبد الرحمن ابو الورد السودي
ابراهيم بن المنذر بن عبد الله الاسدي ابو صمغرة النخعي بن عياض اليشقي المدني موسى بن عتبة الامام بن العنابي
ناصح مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني باب طواف النساء الخ وقال في عمرو بن علي ابي البصري هذا من باب
الزيارة اليها من قبل النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع المسمى بالركن الاسدي المسمى بالركن الاسدي المسمى بالركن الاسدي
يحبب بنم الخاء وبالموحدة المشددة اي يرط على اي يسرع المسيل الوادي الذي بين الصفا والمروة وهو
قبل الوصول الى الميل الاضطر المعلق المسجل ان يمازى الميلين الاضطر من حمارة مقبلة

القسطلاني ثم قال البخاري قال الكرماني لما جئنا الى مكة وبلغنا الى الركن الذي اذ مسح الركنين من الطواف فامرنا فخرجوا من
الطواف حلوا واما السعي والحقق فيما عدا بعض العلماء ليسا بركنين انتهى قلت لا بد من السعي والحقق لان الكلام على
مذهب الجمهور واداء بقوله عن بعض العلماء ما ذهب اليه ابن عباس وابن ابي عمير وهو يردده وعليها ذلك وفي
المدينت مملوينة الوضوء للطواف واختلفوا على وجوب او غير ذلك البهيفة ليس بشرط فلو طاف على غير
وضوء صح طواف فان كان للقدم خيلة صدقة وان كان للزيارة فعليه شاة وقال مالك والشافعي واحمد هو
شرط ١٣ قوله اذ مسح اي مسح مع نصب على انه مفعول ثان لا خبرني اي اخبرني بزمان المسح كما كيف
يسجن قوله بن هشام هو ابراهيم في امرته التي بالنا من قبل ابن ابي عمير بن عبد الملك او المراد قوله محمد
ابن هشام قوله كيف تمنع بينا الخطاب لابن هشام وبالبا اي كيف تمنع مانع قوله لعدا كذا اي طوافه قوله
حجرة بفتح الحاء وسكون الهمزة وبعدها ما ينسب على النظرية اي تاجرة حجرة عن الرجال ولا بد من التمشي
حجرة بفتح الحاء والواو الهمزة اي في تاجرة بينها حاجز يستمر قوله انطلق عنك اي عن حجرة نفسك لاجلك قوله
بخبر من وفي رواية فكن بمنزلة منكرات وفي رواية بعد الزواجر مستتر قوله ولينهن كن اذا دخلن البيت فمن حتى
يدخلن والتموي من يدخلن واخرج الرجال بضم الهمزة اي اذا ردوا الدخول وقفن قائمات حتى يدخلن حال كون
الرجال فخرين منه قوله درعا موردا اي قميصا حر لونه لون الورد ١٢ قوله

الذي صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت بعد الحجاب او قبل قال اي لغري لقد ادركته بعد الحجاب قلت كيف يخاطبهن الرجال قال لم يكن يخاطبهن كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال لا تخاطبهم فقالت امرأة انطلقى نستلم يام المؤمنين قالت انطلقى عنك وايت يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حين يدخلن واخرج الرجال وكنت اتي عائشة انا وعبيد بن عمير وهي حيا ورة في جوف ثبير قلت وفاقحها قال هي في قبعة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك ورايت عليها درعا مودا حدثنا اسمعيل ثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكى فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت من وراء الناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور يا اي الكاهن في الطواف حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام بن ابن جريح اخبرهم قال اخبرني سليمان الاحول ان طائفة اخبره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان يسير او يجيظ او يمشي غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال قد بيده ياب اذا راى سيرا الوشيا يكره في الطواف قطعه حدثنا ابو عاصم عن ابن جريح عن سليمان الاحول عن طائفة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف بالكعبة زمام او غيره فطعه ياب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال ثنا يونس قال ابن شهاب حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق بعثه في الحجة التي امره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان باب اذا وقف في الطواف وقال عطاء في من يطوف فتقام الصلاة او يذبح عن مكانه اذا سلم عرجه حيث قطع عليه فيبني ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمن بن ابي بكر ياب طاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى لسبوعه ركعتين وقال نافع كان ابن عمر يصلي لكل سبوع ركعتين وقال اسمعيل بن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة افضل لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط الا صلى ركعتين حدثنا قتيبة قال حدثنا سفين عن عمرو وقال سألنا ابن عمر ايقع الرجل على امراته في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة قال قد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألت جابر بن عبد الله فقال لا يقرب امرأة حتى يطوف بين الصفا والمروة ياب من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف سبعا وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة ياب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى

التي ادركت يخاطبهن الرجال يخاطبن حجة تستلني حتى يكرهه عليه بالناس الا لا يخرج باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين

تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وصواميته صلعم عليها ١٣ ٩ قوله لم يقرب الكعبة بعد طوافها اي للقدم قال العيني ظاهرا الحديث ان لا طواف بعد طواف القدر ومن لا يفتن منه لانه صلعم لانه ترك الطواف بعد طواف القدر خشية ان يظن اهدانه واجب وكان يجب التحفيف على امته ١٣ ٩ قوله خارجا من المسجد حاصله ان ليس ركعتي الطواف موضع معين بل يجوز اقامتها في اي موضع اراد الطائف وان كان ذلك خلف المقام افضل ولذلك ذكره عتيق بهذا الباب باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ١٢ ٩ قوله وصل خارجا من الحرم اي بذي طوى وبذا وصل اليه في الدنيا فلهذا عزمه ذلك كونه طواف بعد الصبح وكان لا يرى النفل بعده مطلقا حتى تطلع الشمس ١٢ ٩ سقطت اسماء الرجال اسمعيل بن ابي يونس الا سمى مالك هو الامام المدني باب الكلام في الطواف ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء هشام هو الصنفاني ابن جريح عبد الملك تقدم سليمان هو ابن ابي مسلم طائفة هو ابن كيسان باب اذا راى سيرا الوشيا يكره في الطواف قطعه حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف سبعا وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة ياب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى

١٣ ٩ قوله لم يقرب الكعبة بعد طوافها اي للقدم قال العيني ظاهرا الحديث ان لا طواف بعد طواف القدر ومن لا يفتن منه لانه صلعم لانه ترك الطواف بعد طواف القدر خشية ان يظن اهدانه واجب وكان يجب التحفيف على امته ١٣ ٩ قوله خارجا من المسجد حاصله ان ليس ركعتي الطواف موضع معين بل يجوز اقامتها في اي موضع اراد الطائف وان كان ذلك خلف المقام افضل ولذلك ذكره عتيق بهذا الباب باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ١٢ ٩ قوله وصل خارجا من الحرم اي بذي طوى وبذا وصل اليه في الدنيا فلهذا عزمه ذلك كونه طواف بعد الصبح وكان لا يرى النفل بعده مطلقا حتى تطلع الشمس ١٢ ٩ سقطت اسماء الرجال اسمعيل بن ابي يونس الا سمى مالك هو الامام المدني باب الكلام في الطواف ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء هشام هو الصنفاني ابن جريح عبد الملك تقدم سليمان هو ابن ابي مسلم طائفة هو ابن كيسان باب اذا راى سيرا الوشيا يكره في الطواف قطعه حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف سبعا وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة ياب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى

١٣ ٩ قوله لم يقرب الكعبة بعد طوافها اي للقدم قال العيني ظاهرا الحديث ان لا طواف بعد طواف القدر ومن لا يفتن منه لانه صلعم لانه ترك الطواف بعد طواف القدر خشية ان يظن اهدانه واجب وكان يجب التحفيف على امته ١٣ ٩ قوله خارجا من المسجد حاصله ان ليس ركعتي الطواف موضع معين بل يجوز اقامتها في اي موضع اراد الطائف وان كان ذلك خلف المقام افضل ولذلك ذكره عتيق بهذا الباب باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ١٢ ٩ قوله وصل خارجا من الحرم اي بذي طوى وبذا وصل اليه في الدنيا فلهذا عزمه ذلك كونه طواف بعد الصبح وكان لا يرى النفل بعده مطلقا حتى تطلع الشمس ١٢ ٩ سقطت اسماء الرجال اسمعيل بن ابي يونس الا سمى مالك هو الامام المدني باب الكلام في الطواف ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء هشام هو الصنفاني ابن جريح عبد الملك تقدم سليمان هو ابن ابي مسلم طائفة هو ابن كيسان باب اذا راى سيرا الوشيا يكره في الطواف قطعه حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف سبعا وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة ياب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى

عمر بن الخطاب عن الجرمي حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن زينب عن أم سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني محمد بن حذب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن زكريا الغساني عن هشام عن عروة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو بمكة واراد الخروج ولم تكن ام سلمة طافت بالبيت وارادت الخروج فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقيمت الصلاة للصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون ففعلت ذلك ولم تصل حة ^{بالحج} وصحبت يا ب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمر بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قديم النبي صلى الله عليه وسلم نطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة يا ب الطواف بعد الصبح والعصر وكان ابن عمر يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد صلاة الصبح فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى حدثنا الحسن بن عمر البصري قال حدثنا يزيد بن زريع عن حبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة ان ناسا طافوا بالبيت بعد صلاة الصبح ثم قعدوا الى المذبح حتى اذا طلعت الشمس قاموا يصلون فقالت عائشة قعدوا حتى اذا كانت الساعة التي يكره فيها الصلوة قاموا يصلون حدثنا ابراهيم ابن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا عبيد بن حميد قال حدثني عبد العزيز بن زريع قال رايت عبد الله بن الزبير يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين قال عبد الله بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر ويخبر ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل بيتهما الا صلاههما يا ب المريض يطوف راكبا حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن خالد الجداء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه لشيء في يده وكبر حدثنا عبد الله بن مسleme قال حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن توفيل عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس واني راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور يا ب سقاية الحاجر حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي الاسود قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني بمكة ليالى منى من اجل سقايته فاذن له حدثنا اسحق بن شاهين قال حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فاشرب منه ثم اتى

عن زينب فاراد صلاة الصبح ثم قال لعقداني ها اخبرنا ابنة لحنه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣ فتأولة العباس الدلو

والمطابقة من حيث ان الوقت محل سبب طواف صلح على ان كان عن شكوى ويؤيده رواية ابى داود عن حديث ابن عباس بلطف قدم ابي صلح وهو يشكي لظفاح على راحته انشئ كمنه ١٢ هـ قوله سقاية الحاجر هو المصدر من سقى واتى في قوله ثم جعل السقاية في رجل اخيه مشربة الملك قال ابن الاثير سقاية الحاجر ما كانت قريش تسمية الحاجر من الزبير المنبوز في الماء وكان يلبسها عباس بن عبد المطلب في الجاهلية والاسلام وروى القاسم بن عطاء سقاية الحاجر زمزم كذا في الحديث ١٣ هـ قوله فاذا نزلت قال النودي يلبس على مسئلتين احداهما ان البيت يبنى ليالي ايام التفرقة ما مودبه ولم هو واجب او سنة قال ابو عبيدة سنة والاخرى واجب وانما تبة بموزن الا ان سقاية ان يتركوا كذا البيت ويذهبوا الى مكة ليستسقوا بالليل المار من زمزم ويجعلوه في الجاهل كذا في الحديث ١٤ هـ قوله اسقني قال صلح توافعا وارشادا الى ان الاصل الطهارة والنظافة حتى يتحقق وزلا ابو علي بن السكن في رواية فتأولة العباس الدلو اسقطني

اسماء الرجال آدم هو ابن ابي ياس العسقلاني شقيه بن الحجاج الشكلى عمرو بن دينار المكي باب الطواف بعد الصبح والعصر يزيد بن زريع ابو طلحة البصري جعيب هو المعلم ابو محمد البصري عطاء هو ابن ابي دباح المكي عروة بن الزبير بن العوام ربه امراء يم بن المنذر هو الخزامي ابو ضمرة هو اس بن عياض المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي الاسدي نافع مولى ابن عمر المدني الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفراني عميدة بفتح العين وكسر الهمزة وسكون التثنية ابن حميد مصفرا النخعي النوي عبد العزيز بن زريع الاسدي المكي نزيل الكوفة باب المريض يطوف راكبا اسحق هو ابن شاهين خالد بن عبد الله السعدي الواسطي كرمته مولى ابن عباس ابو عبد الله عبد الله بن مسleme النخعي مالك الامام المدني عروة بن الزبير بن العوام ام سلمة ام المؤمنين باب سقاية الحاجر عبد الله ابن عمر ابو بكر البصري ابو ضمرة اس بن عياض عميدة اس بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر اسحق بن شاهين الى آخر الاسناد مروا في هذه الصفحة ١٢

حل اللغات المذكور الواسط سقاية الحاجر قال ابن الاثير هو ما كانت قريش تسمية الحاجر من الزبير المنبوز في الماء - ١٢

له قوله ولم فصل حتى خرجت من المسجد ومن مكة ثم صلت فذل ذلك على جواز صلوة الطواف خارج المسجد لو كان شرطه الا انما اقربا الي صلح عليه وعلى ان من نس ركعتي الطواف فقطها بما حيث ذكرها من صلح اجزاء وهو قول الجمهور قال العسقلاني قال العيني وهو قال ابو عبيدة والش فقي وقال الثوري يركبها حيث شاء ما لم يخرج من الحرم وقال مالك ان لم يركبها حتى يتأخر ورجع الى بلاه بغيره انشئ ١٢ هـ قوله باب الطواف بعد الصبح والعصر اي هذا باب في بيان حكم الطواف بعد صلوة الصبح وبعد صلوة العصر بقدر تقدير الكلام ولكن بقدر هذا باب في بيان حكم الصلوة عقب الطواف بعد صلوة الصبح والعصر وان لم يقدر كذا لا يقع المطابقة بين الترتيب وبين اعادة باب وانما اطلق ولم يبين الحكم لورود الآثار المتخلفة في هذا الباب ١٣ هـ قوله صلى الركعتين بذي طوى بفتح الطاء وادنى طريق التسليم ينزل فيها امير الحاج فمن نود جعل اسمها النوادي ومن منع جعل اسمها للبقعة مع العبيدة قال الطحاوي لهذا عمره اخصر الصلوة الى ان يدخل وقتها وبها محضرة جماعة من الصحابة ولم يكره احد انما اخذ ذلك لانه لا ينبغي لاحد ان يبيت بالبيت الا ان يبني حينئذ الا من عذر كذا في الحديث اي بعضه ١٤ هـ قوله اذا كانت الساعة التي يكره فيها الصلوة قاموا الصلوة قاموا اي التي عند طلوع الشمس وكان المذكورين كانوا يخرجون ذلك الوقت فاخروا الصلوة اليه فصدوا ذلك المكرت عائشة عليهم بذا ان كانت ترى ان الطواف سبب لما يكره مع وجوده الصلوة في الاوقات المنبهة ويحتمل انها كانت فعل النسي على عموم ويدل على ذلك ما رواه ابن ابي شيبة باسناد حسن عن عائشة انها قالت اذا اردت الطواف بالبيت بعد صلوة الفجر والعصر فطفت واخرا الصلوة حتى تغيب الشمس وحتى تطلع فصلح بكل اسبوع ركعتين كذا في فتح الباري ١٥ هـ قوله ينهي عن الصلوة عند طلوع الشمس الخ وهو جواز لا يفتنه ومن معر قال الكرماني فان قلت ما وجه تعليق هذا الحديث بالترجمة قلت تعلقه اما من جهة ان الطواف مستلزم للصلوة التي سئل عنه انشئ ١٦ هـ قوله لم يدخل بيتنا الا صلح بذا من خصا صلح والدليل عليه ما رواه ابو داود عن حديث ذكوان مولى عائشة عن عائشة انها عدتة انه صلح كان يبني بعد العصر ويصلي عند ويواصل ويصلي عن الوصال وتام المصحة مرفى باب ما يصلى بعد العصر في صفة ١٥ هـ والله اعلم ١٦ هـ قوله وهو من غير قال العسقلاني لا كراهة في الطواف راكبا من غير عذر على المشهور عند ابن ابي عمير قال النودي كنه خلاص الاول وعندنا نظيفة المشي من واجبات الطواف الا ان عند

ما كانت ان الطواف صلوة او من غير

زمزم وهم يسقون ويعلمون فيها قال اعدوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لتزلت حتى اصنع الحجل على هذه يعنى عاتقة
 وشارالى عاتقة باب ما جاء في زمزم وقال عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال انس بن مالك كان ابو ذر
 يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقفي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء
 بطست من ذهب متبلى حكمة وایمانا فاقرعها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فخرج بي الى السماء الدنيا فقال جبرئيل لحازن
 السماء الدنيا افتح قال من هذا قال جبرئيل حدثني محمد بن سلام قال اخبرنا القزاري عن عاصم عن الشعبي ان ابن عباس
 حدثه قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم قال عاصم فخلف عكروة ما كان يومئذ الا على بعيد
 باب طواف القارين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهلنا بعمره ثم قال من كان معه هدي فليهل بالحج والعمره ثم لا يجئ حتى يجلي منهما فقد است
 ملة وانا حائض فلما قضينا حجتنا ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين اهلوا بالعمرة
 ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا حدثني يعقوب
 ابن ابراهيم قال حدثنا ابن علقمة عن ايوب عن نافع ابن ابي عمير دخل ابنة عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال اني لا آمن ان
 يكون العام بين الناس قتال فيصددوك عن البيت فلواقبت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش بيته و
 بين البيت فان يجلي بيته وبينه افعلك كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم
 اني قد اوجبت مع عمرتي حجتا قال تم قدم طواف لها طوافا واحدا حدثنا قتبية بن سعيد قال حدثنا ليش بن نافع ان ابن عمر
 اراد الحج عام نزل الحجاج بن اليزيد فقبل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا تخاف ان يصددوك فقال لقد كان لكم في رسول الله
 اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البادية
 قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجة عمرتي واهدي هديا اشتراه يقدي ولم يزد على ذلك فلم
 يخجر ولم يجلي من شئ حرم منه ولم يجلي ولم يقصر حتى كان يوم النحر فخر وخلق وراى ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه

وقيل في قوله
 فقال
 قال هو ابن سلام
 قال وراى ان
 قال فان قيل
 قال

مع اولي وجمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسعى سبعين وهدن عن فعل ذلك ومعه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ذلك وروى محمد بن الحسن في الثمار عن ابي حنيفة عن منصور بن العنبر عن ابراهيم الخليلي عن
 ابي نصر الاسدي عن علي بن ابي طالب قال اذا قلت بالحج والعمرة فطف لهما طوافين واسع لهما سبعين بين الصفا
 والمروة وقال منصور فلقبت بابها هو ليفي بطوان واحد من قرن قدمته بهذا الحديث فقال لو كنت سمعت
 اني ابى الطوافين واما بعد فلا اني ابى اني وانه قال ابن اسود والشمسي والشمسي وجابر بن زيد وعبد الرحمن بن
 الاسود والثوري والسنن بن صالح اني كلام القاري ١٣ قوله عام نزل الحجاج اى في عام نزل الحجاج
 ابن يوسف اشقني قال الزبير بن ابي عمير سئل على وجه المكالمة بذلك ان علامات منوية بن يزيد بن منوية ولم
 يكن استسلف بقى ان سبلا خليفة شهر بن وهب واما ما جميع راى اهل الجبل والعمرة من اهل مكة بقى ليعود عبد الله
 ابن الزبير وباب اهل الشام وعمر مروان بن الحكم ثم لم يزل الامر كذلك الى ان توفى مروان وولى ابنه عبد الملك
 ففتح الاسلام الى خوخان بن ابي ايوب بن الزبير ثم بعث جيشا اثر عليهم الحجاج فخدم مكة واقام المصارع اول
 شعبان سنة اثننتين وسبعين مائة الى ان غلب عليهم وقتل ابن الزبير وعليه ١٣ نس

اسماء الرجال باب ماجاء في زمزم الزمزان عبد الله بن عثمان الموزي عبد الله بن مروان
 المبارك يونس بن يزيد الزهري هو ابن شهاب محمد بن سلام البيهقي القزاري مروان بن معاوية
 عاصم بن عمار بن سليمان الاحول الشفيعي عاصم بن شريك بن ابان بن عثمان بن ابي شريك بن يوسف
 النخعي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري عروة بن الزبير يعقوب بن ابراهيم البغدادي ابن
 علي بن ابي شيبة هو ابن شهاب محمد بن سلام النخعي قال محمد بن ابي بكر بن محمد بن ابي شيبة
 اشقني ليس هو ابن سعد الامام المصري نافع بن ابي عمير ابو عبد الله المدني ابن عمر بن ابي عبد الله بن عمر
 ابن الخطاب حل اللغات قديدا بقاء مضمومة ودايين مهملتين بينهما تحية ساكنة مصغر يونس بن ابي عمير

لو ان تغلبوا لفلما يجوز لى لو ان يجتبع عليكم ان اس اذ اذ اذ في قد علمت من الغنم في الاقتداء في فعلهم كما كانت
 نزلت اى من راجع الى ١٣ نس لـ قوله في زمزم بلغ الرابين وسكون الميم في المسجد الحرام سميت به
 لكثرة ما شابه مال زمزم اذا كان كثيرا بينا وبين الكعبة قريب من اربعين ذراعا ١٤ لـ قوله من ذهب
 كان بذال قبل تحريم استعمال الاواني من الذهب قال القسطلاني قال ابن ابي عمير ان ذلك فعل الملكة وليس بالزام
 ان يكون ملكه ملكا ١٥ لـ قوله طافوا طوافا واحدا اى يوم النحر جميعا وعليه الشافعي وعندنا بلزم
 طوافان طواف قبل التوقف بعمره وطواف بعده بالح كذا ذكره ابن الملك قال القاري في المراقبة لا شك انه
 صلح كان قارنا لما صحرا النوى وغيره وقد مر حديث جابر بن عبد الله بن عمر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فكيف طوافهم واحد ولا يجمعون صلح الله الامان يقال ان هذا ايضا من خصوصيات متخلفة ببعض الصحابة
 او المعنى اسم طافوا طوافا واحدا للحج بعد الرجوع من منى فقولوا واحدا كيد لم يرد في توم تعدوا الطواف للقتال
 بعد الوقوف اشقني ومروان بن الحكم في سنة ٢٩٩ ١٣ لـ قوله فخره بالح بخر بعد اذ قوله في الدار بخره
 والجملة وقت ما والمراد من الظهور كونه الذي يركبه وحاصل المعنى ان عبد الله بن عمر كان عازما على الحج والحضر
 موكوبه يركب عليه فقال له ابنه عبد الله في الامان ان يكون العام اى في هذا العام قتال فيصدوك اى يصدوك
 عن البيت وذلك كان في عام نزل الحجاج لعثمان بن عبد الله بن الزبير ١٢ نس لـ قوله كما فعل رسول الله
 صلح من اشقني حيث منهوه من دخول مكة يمين في المدينة فضمة مشهورة ١٣ لـ قوله طافوا طوافا واحدا
 طوافا واحدا اى للعمرة والحج بعد الوقوف بخره وبها موضع الترحمة وحملوا ليا ليا بطوافين وسبعين للقارن على ان
 المراد بقوله طوافا واحدا اى طواف كل منهما طوافا يشيرا طوافا الاخر ولا يخفى ماني ذلك وقدرى سيد بن منصور
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلح قال من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وبها موضع في المراد قاله
 القسطلاني قال علي القاري في شرح التوطا ولما رواه النسائي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طافست

قوله واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا طاهرة انهما تماماقتصرا وامن الطوافين اللذين طافهما السابقون على
 احد هاهنا الا اول ما التا في وليس الامر كذلك بل هما ايضا طافوا الطوافين الاول والثاني جميعا وذلك لا خلاف فيه وقد جاء صريحا عن ابن عمر في صحيح مسلم عنه وبدء
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة الى ان قال ونحوه يه يوم النحر واذا طاف بالبيت وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدى من الناس
 ثم ذكر عن عائشة انها اخبرت بمثل ذلك وسبغ في هذا الحديث في الكتاب ايضا في باب سوق البدن فالمراد كما سبق انهم طافوا طوافا واحدا والسابقون طافوا للركن
 طوافين والله تعالى اعلم اه سندي قوله قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول اى ياول طواف طائفه بعد النحر والخلق فانه هو ركن الحج عند هم لذي طائفه حين القدوم
 وان كان هو المتبادر من اللفظ فانه للتقدم وليس يركن للحج والله تعالى اعلم ولا يخفى ان بعض روايات حديث ابن عمر يبعد هذا التاويل ويقضى ان الطواف الذي
 يجزئ عنهما هو الذي حين التقدم وفي رواية الكتاب السابقة ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا وسبغ في الكتاب في باب من اشتري الهدى من الطريق بلفظ ثم قدم فطاف
 لهما طوافا واحدا فلم يجلي حتى حل منهما جميعا وسبغ في باب العصر وكان يقول لى ابن عمر لا يجلي حتى يطوف طوافا واحدا يوم يدخل مكة وفي بعض روايات
 صحيح مسلم فخرج حتى اذا جاء البيت طاف به سبعا وبين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه ورأى انه يجزئ عنه هدي وفي اخرى ثم طاف لهما طوافا واحدا بالبيت
 وبين الصفا والمروة ثم لم يجلي منهما حتى حل منهما جميعا في رواية اخرى ثم انطلق يهل بهما جميعا حتى قدم مكة فطاف بالبيت والصفا والمروة ولم يزد
 على ذلك ولم يخجر ولم يجلي حتى كان يوم النحر فخر وخلق ورأى انه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول والنظر في هذه الروايات يبعد ذلك التاويل لكن القول
 بانه ما كان يذرى طواف الافاضة مطلقا والقارن ايضا قول بعيد بل قد ثبت عنه طواف الافاضة في صحيح مسلم كما ذكرنا في القول السابق عنه فانما انه لا يذرى طواف

الاول وقال ابن عمر ذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وآله **باب الطواف على وضوء** حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي انه سأل عروة بن الزبير فقال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فآخبرتني عائشة ان اول شيء بدأ به حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمرة مثل ذلك ثم حج عثمان فرأيتك اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حجبت مع ابي الزبير بن العوام فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهجرين والانصار يفعلون ذلك ثم لم تكن عمرة ثم اخبر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها عمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا احد منهم مضي ما كانوا يبدأون بشيء حين يصنعون اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يجيئون وقد رأيت ابي وخالتي حين يقدا ما لا تبدان بشيء اول من البيت يطوفان به ثم انما لا يجيئان وقد اخبرتني ابي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما سمعوا الركن حلوا **باب وجوب الصفا والمروة** وجعل من شعائر الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت عائشة فقلت لها رأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فوالله ما على احد جناح ان لا يطوف بالصفا والمروة قالت بسما قلت يا ابن ابي ان هذه لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل فكان من اهل يثرب ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان تطوف بالصفا والمروة فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية قالت عائشة وقد سن رسول الله صلى الله عليه وآله الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرنا ابا بكر بن عبد الرحمن فقال ان هذا العلم ما كنت سمعته ولقد سمعت رجلا من اهل العلم يذكر ان الناس الا من ذكرت عائشة ممن كان يهل لمناة كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله تعالى انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نطوف بالصفا والمروة فانزل

ابن الزبير وكان ثم لا تكون حتى تصنعوا حتى وجعوا يا ابن ابي ان هذا العلم مناة ولم

ان هذا العلم يقع الامم التي هي من كبره فبشر العلم فعل هذا قوله عن ابن عمر بن الزبير والابو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يقال له ادهب قريش عشرة صلواته ١٤٣ - هـ قوله ما كنت سمعته وقبح خبر الان و لفظ كنت بلفظ المتكلم وكلمة ما نافية ولي رواية الكشي عن قوله علم خبران وكلمة ما موصولة ولفظ كنت بلفظ الخطاب ١٤٣ ع قوله ولقد سمعت رجلا من القائل هو ابو بكر بن عبد الرحمن المذكور قوله الا من ذكرت عائشة هذا الاستثناء معترض بين اسم ان وهو قوله ان من وبين خبرها هو قوله من كان يهل لمناة ولفظ سلم ولفظ سمعت رجلا من اهل العلم يقولون انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا بين بدين اخرجين من امرنا بابتة وقال آخرون من الانصار انما امرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله قال ابو بكر بن عبد الرحمن فادابا قد نزلت في هؤلاء وهو لا يرفق قلت ما وجه هذا الاستثناء قلت وجهه ان اشار به الى ان الرجال من اهل العلم الذين اخرجوا ابو بكر بن عبد الرحمن اطلقوا ولم يقتصروا بابتة وان عائشة رخصت الانصار بذلك وهو قولنا في صدر الحديث وكلمة انزلت في الانصار ١٤٣ ع قس اسماء الرجال باب الطواف على وضوء احمد بن عيسى القسري الاصل ابن وهب عبد الله القسري عمرو بن الحارث القسري البوهمية باب وجوب الصفا والمروة ابو اليمان الحكيم بن نافع المحض شعيب هو ابن ابي جرة المحض الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير ابن العوام القرشي عائشة زوج النبي صلعم حل اللغات مناة اسم صنم كانت في البلبية مششلة ثنية مشرفة على قديبه

عروة بن الزبير حذف المؤلف المسؤل عنه وقد مره مسلم في رواية فقال ان رجلا من العراق قال لي سلم عروة عن رجل يهل بالبحر فاذا طاف بيل ام لا فاذا قال لك لا يعمل فقل لان رجلا يقول ذلك نساء فقال لا يعمل من اهل البحر قال لا يعمل فان رجلا كان يقول ذلك قال بسما قلت فبهدال الرجل نسائي فحدثت فقال قل لرجلان رجلا كان يخبران رسول الله صلعم قد فعل ذلك وما شان اسماء والزبير فعلا ذلك قال فحدثت فذكرت لذلك فقال من هذا فقلت لا ادري قال فما بال لا ياتيني بنفسه يسأني انه عراقي قلت لا ادري فقال انه قد كذب قد حج رسول الله صلعم الحديث ١٢٣ ع قوله انه توضأ وهو موضع الزمعة قال القسطلاني وهو شرط عند الجمهور لا يصح الطواف بدون الطهارة من النبت وسر العورة كحديث الترمذي الطواف بالبيت صلوة فيدل على اشتراطها ما ذكره في لانه شبهت بها انتهى قال العيني واتيح من يرى وجوب الطهارة للطواف كالصلوة ولا حاجة لمن في ذلك لان قوله توضأ لا يدل على وجوب الطهارة قطعاً لا احتمال ان كان وضوءه صلعم على وجه استباح فان قلت قال صلعم الطواف بالبيت صلوة قلت التشبيه لا عموم له وليند لا دور فيله ولا سجود ولو كان حقيقة كان احتاج الى التحليل وتسلم انتهى ١٣٣ ع قوله ثم لم تكن عمرة قال عياض كان السائل لعروة انما سأل عن نسخ الحج الى العمرة على نذهب من يرى ذلك واتيح بالمراتب صلعم لم بذلك في حجة الوداع فاعلم عروة ان النبي صلعم لم يفعل ذلك بنفسه ولا من هاديه وفي الحرب عمرة وجران الرفع على ان كان تامته ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنسب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعل عمرة واتيح بهذا الحديث من يرى ان الا فراد بالبحر هو الفاضل ولا حاجة لمن في ذلك لوجود اهاد بيت كثيرة ولت على ان صلعم كان قائماً قاله العيني وسبق الحديث في ٣٠٣ ع قوله ان هذا العلم هو رواية الاكثرين اشار به الى كلام عائشة وقوله ما كنت سمعته بلفظ المتكلم وما نافية وقبح خبروا في رواية الكشي

الافاضة للقارن لكن الحج بل يرى ان الركن في حقه هو الاول والافاضة سنة او نحوها وهذا لا يخلو عن بعد - او انه يرى دخول طواف العمرة في طواف القدر والحج من سنين الحج للمفرد الا ان القارن يجزئه ذلك عن سنة القدر والحج وعن فرض العمرة وتكون الافاضة عنده كالحج فقط - هذا غاية ما ظهر لي في التوفيق بين روايات حديث ابن عمر ولما احدا تعرض لذلك مع اليسر وجمع الطرق الاقيل ان المراد بالطواف السعي بين الصفا والمروة ولا يخفى بعده ايضا فان مطلق اسم الطواف يصرف الى طواف البيت سيما وهو مقتضى الروايات فليحظر بوجه والله تعالى اعلم بقوله لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما اي لو كان المراد بالنسب ما تقول وتحمل النص عليه من المعنى وهو الوجوب لكان نظمه فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما تريد ان الذي يستعمل للدلالة على عدم الوجوب عيناه ورفع الاثم عن الترك واما رفع الاثم عن الفعل فقد يستعمل في اللفظ المباح وقد يستعمل في التندوب والواجب ايضا بناء على ان المخاطب يتوهم فيه الاثم فينطبق بنفي الاثم وان كان الفعل في نفسه واجبا وفيما نحن فيه كذلك فلو كان المقصود في هذه الدلالة على عدم الوجوب عينها لكان الكلام اللائق بهذه الدلالة هو ان يقال فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما - قال الفاضل اني في شرح مسلم احتج عروة لعدم الوجوب بالادية لانها دلت على رفع الحرج عن الفعل وراى ان رفع الحرج عنه يجعل على عدم الوجوب فعارضته عائشة بان رفع الحرج اعم من الوجوب والتدب والاباحة والكرهية - والاعم لا يدل على الاختصاص على التعيين وانما يتم الاستدلال بالادية لو كانت التلاوة ان لا يطوف بهما لانه يكون معنى الآية حينئذ رفع الحرج عن الترك وهي خاصة بعدم الوجوب اه

اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كُلِّهِمَا فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَخَرَّجُونَ
 أَنْ يَطُوفُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَخَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ
 وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّافَاَ حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ يَا بَ ما جَاءَ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ السَّعْيُ مِنْ
 دَارِ بَنِي عَبَادٍ إِلَى زِقَاقِ بَنِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ يُونُسَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعِ بْنِ
 عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَافَ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ خَبَّتْ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا وَكَانَ يَسْعَى بَطْنِ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّافَاَ
 وَالْمَرْوَةَ فَقُلْتُ لَنَا نَافِعٌ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَمشِي إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِي قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَرُوحَ عَلَى الرُّكْنِ فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُوهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمُرِهِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّافَاَ
 وَالْمَرْوَةَ يَا قِيَامُ امْرَأَتِهِ فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ
 سَبْعًا وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ لَا يَقْرَبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ حَدَّثَنَا
 الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَطَافَ بِالْبَيْتِ
 ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ تَلَا لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لَأَنْسَ بِنَ قَالِكَ أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ فَقَالَ نَعَمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ
 حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ عَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَيْسَى قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الصَّافَاَ
 وَالْمَرْوَةَ لِيُرَى الْمُشْرِكِينَ قَوْلَهُ زَادَ الْحَمِيدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِينٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ يَا بَ تَقْضَى
 الْحَائِضُ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ وَإِذَا سَعَى عَلَى غَيْرِ وَضْعٍ بَيْنَ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّهَا قَالَتْ قَدِمْتُ مَلَّةً وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّافَاَ وَالْمَرْوَةَ
 قَالَتْ فَشَكَرْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ افْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ قَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
 قَالَ أَهْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلْحَةَ وَقَدِيمَ عَلِيٍّ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ

كلاهما والمرورة بعد ذلك ٢ هو ابن حاتم ابن ميمون فطاف لقد السهم قال تظهوري

عليه السلام على ما عرجه به البخاري وروى ابن ابراهيم عليه السلام لما امر بالناك عرض له الشيطان فمنا السهم
 فمنا بقدره فمنا عليه السلام ١٢٤٢ ع ٩ قوله حتى تطهري يسكون الطاهر وهم الساركون فيها وقتت عليهم
 ال اصول وضبط العين كما في هذا الخبر بتشديد الطاء والهاء تطهري اي حتى يتطهركم وتغتسلوا ويؤدبوا رواية
 مسلم حتى تغتسلوا قاله الشيطان قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير
 كلما الا الطواف بالبيت انتهى ١٢ ٩ قوله وقال لي خليفته بن خياط على سبيل المذكرة اذ لو كان على
 سبيل التحمل لقال حدثنا ونحوه ١٢ ٩ قوله غير النبي معلم ينصب غير على الاستثناء ولا في ذم الجرا
 صفة لا احد قال ابو جابر لا يجوز الرشح كذا في القسطاني قوله وطلعت قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير
 والته تاتي العلم ١٢ اسماء الرجال باب ما جاد في السهم الخ محمد بن عبيد قال ابن ابي عمير وهو
 الصواب وهو جزم ابن ابي عمير وقال وزاد ابو ذر في روايته هو ابن حاتم علم حاله انما اسم جدران كانت رواية الهذلي
 فيه غيبوبة انتهى عيسى بن يونس السبيعي الكوفي جليل الشدة من عمر بن حفص بن غوث بن محمد بن الخطاب على
 ابن عبد الله بن الوليد بن سفيان بن عيينة السلمي عمرو بن دينار الكوفي المكي ابن ابراهيم بن بشير بن فرقد
 السلمي ابن جرير بن عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المذكور احمد بن محمد المعروف بابن شبيب الروزي جليل الشدة
 ابن الهادي المروزي عاصم بن ابي سليمان الاحول البصري زوال الحميري هو ابو بكر عبد الله بن ابي عمير المكي شيخ المؤلف
 سفيان و عمرو و طاهر فقد صوابا باب تفضي الى فضل عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام
 المدني عبد الرحمن بن القاسم بروي عن ابيه القاسم بن محمد بن محمد بن ابي بكر الصديق بن محمد بن المنذر بن العزري الاموي
 عبد الوهاب بن عبد الجبار الشافعي وقال لي خليفته هو ابن خياط اي على سبيل المذكرة عبد الوهاب هو الشافعي
 المذكور حبيب المعلم ابو محمد البصري عطاء هو ابن ابي رباح القرظي جابر بن عبد الله الانصاري

له قوله ذلك اي الطواف بينهما بعد ذكر الطواف بالبيت
 وفي بعضها بعد ذلك وتوجه ان يقال لفظ ما ذكر بدل من ذلك اوان ما مصدرية والركات مقدمه كما في زيد
 اسد اي ذكر السهم بعد ذكر الطواف كذا الطواف واضحا جليا مشروعا ما موراه ١٢ ٩ قوله من دار بني
 عمار بن لبيح العيني وتشديد الموحدة ابن جعفر قوله ال زقاق بن ابي حسين تصغير بني ابن حسن ولا في ذم المشتلي
 والكشيب بن ابي الحسين قال سفيان في رواه الفاكي هو بين العليلين وقال البراهوي كالمكرمان في دار بني عباد من
 طرف مفا وزقاق بن ابي حسين من طرف المردة ١٢ ٩ قوله بطون السبيل. نصب على الظرفية
 اي المكان الذي يجمع فيه السبيل ولم يبق اليوم بطون السبيل لان السبيل كسبه فليس بين السبيلين ثم انتهى ١٢
 ٩ قوله الا ان يراهم بلفظ الجمل اي يمشي به ولا يرمل يكون السير لا سلا من عند الازدحام كذا في
 ١٢ ٩ قوله قد قدم النبي معلم اي قدم مكة الخ قال الكرماني فان قلت ما وجه مطابقة الجواب السؤال
 قلت معناه لا يجل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم واجب التاب وهو لم يجل من عمره حتى سقى النبي ١٢ ٩ قوله
 فلا يفر بها بنون ان كبر الشبهة حتى يطوف بين الصفا والمروة اجتمعت الخيفة به وبما لا بد الاية على ان اسنى
 بين الصفا والمروة واجب وهو منسب الحسن وعطاء وقنارة والتوري حتى يجب بزراد ومن عطاء سنة
 وقال مالك وان شافى واحمد واسحق والبوخري وداود هو فرض لا يبيع الخ ال ابراهيم احمد استحب واختر
 القاضى وجوبه وان جاره بالدم وقال ابن قدامه وهو اقرب الى الحق كذا في البيني ١٢ ٩ قوله ثم تلافة
 كان لم الخ قال البيني هذه الاعاديث الثلاثة عن ابن عمروت على ان العمرة جارة عن الطواف بالبيت سبعا
 والصلوة بركتين خلف المقام والسعي بين الصفا والمروة فلو بقى منها بعض خطوة لم يصح سعيه ولو كان ما كبا
 اشترط ان يسير ابر حتى تضع حافزا على الجبل وان سجد على الصفا والمروة فلو اكمل وليس هذا الصعود فضا ولا
 واجبا بل هو سنة مشككة وبعض الدرر مستثناة فالحذر من ان يخلطها واره فلا يصح سعيه وبقي ان يصعد
 على الدرر حتى يستيقن انتهى ١٢ ٩ قوله يرمى المشركين قوته وقد ورد ايضا سبب آخر وهو سعيها جسة

وجها للترقيق بين هذه الرواية عن عائشة وبين رواية اخرى عنها ذكر فيها السبب بوجه اخر وكذا بين هذه الرواية وبين ما يبيح من حديث النس والحاصل تحريم
 طواف من السعي بين الصفا والمروة لاسباب متعددة فنزلت الآية في الكل والله تعالى اعلم اه سندي ر قوله غير ان لا تطوفى بالبيت قيل لا تاخذت ذلك لان مقصود
 استثناء الطواف من جملة ما يقضى الحاج و يمكن ان يقال المقصود بيان الفرق بينهما وبين الحاج فمما استثناء من مقدر اي لا فرق بينكما غير ان لا تطوفى وعلى هذا فكلما
 لا في موضعها ثم ظاهر الحديث يفيد ان لها السعي وبه استدلال المصنف على جواز السعي بلا طوافه لكن المشهور عدم جواز السعي قبل الطواف فكان المراد بالطواف
 في الحديث هو وما يتبعه والسعي من توابعه وعدم جوازه ليس لان الحيض ما نع عنه وانما هو لان تقديمه على الطواف يغفل بالتبعية وفي الاقتصار على الطواف
 تنبيه على ان الحيض يمتنع عنه اصالة وعن غيره ان كان بالتحب فلا ينافي ما ذكرنا من دلالة الحديث على جواز السعي بلا طوافه والله تعالى اعلم اه سندي

هَذَا فَقَالَ أَهَلَّتْ بِهَا أَهْلٌ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ يَجْعَلَهَا عِمْرَةً وَيَطُوفُوا بِهَا وَيَقْبَلُوا الْأَدْمَانَ مِنْ مَعَهُ الْهَدْيَ فَقَالُوا نَنْطَلِقُ إِلَى مِثْيَ وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُورٌ مِثْيَا فَلَمَّا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوَاسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا هَدَيْتُ وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحْلَلْتُ وَحَاضَتْ عَائِشَةُ فَسَكَتَ الْمَنَاسِكُ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطْفُفْ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا طَهَّرَتْ طَافَتْ بِالْبَيْتِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنْطَلِقُونَ بِحِجَّةٍ وَعِمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِحِجٍّ فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّعْنِيمِ فَأَعْمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ حَدَّثَنَا مَوْقَلٌ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ كُنَّا نَمْتَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فَقَدِمَتْ أَمْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ فَخَدَّتْ أَنَّ أَحْتَمًا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِ غَزَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَكَانَتْ أَحْتَى مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ قَالَتْ كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْبِيَّ وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى فَسَأَلْتُ أَحْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ هَلْ عَلَى أَحَدِنَا بَأْسٌ أَنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جَلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ قَالَ لَتَلْبِسَنَّهَا صَاحِبُهَا مِنْ جَلْبَابِهَا وَلَتَشْهَدَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا قَدِمَتْ الْأَعْرَابِيَّةُ سَأَلَهَا وَقَالَتْ سَأَلْنَاهَا قَالَتْ وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدًا الْأَقَالْتُ بَيِّنًا فَقُلْتُ اسْمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَتْ تَعْمُرُ بَيِّنًا فَقَالَتْ لِتَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْحُدَى وَالْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْحُدَى وَالْحَيْضُ فَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ وَتَعْتَرِضُ الْحَيْضُ الْمَصْلِيَّ فَقَالَتْ الْحَائِضُ فَقَالَتْ أَوْلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا يَا بَابَ الْإِهْلَاءِ مِنَ الْبَطَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِيِّ وَالْحَاجِجِ إِذَا خَرَجَ إِلَى وَفِي وَسَمِعْتُ عَطَاءَ عَنِ الْجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَلْبِسُ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ وَاسْتَوَى عَلَى رَأْسِهِ وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحْلَلْنَا حَقَّ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَظَهْرٍ لَيْسْنَا بِالْحَجِّ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطَاءِ وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ جُدَيْحٍ لَأَبْنِ عُمَرَ أَنَّكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلًا النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ طَهَّرْتَهُمْ أَنْتَ حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ لَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ حَقَّ تَبِعَتْ بِهِ رَأْسَهُ يَا بَابَ أَيْضًا يَصَلِّي الظُّهْرَ فِي يَوْمِ التَّرْوِيَةِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ الْأَزْرُقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قُلْتَ أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ بَنِي قُلْتَ فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ قَالَ يَا أَبِطَحٍ ثُمَّ قَالَ أَفَعَلَ كَمَا أَفَعَلَ أَمْرًا وَكَأَنَّكَ حَدَّثَنَا عَلَى سَمْعِ أَبِي بَكْرٍ عَنِّي قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ لَقِيتُ أَنَسًا ح وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَنْ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ خَرَجْتُ إِلَى مِثْيَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَلَقِيتُ أَنَسًا ذَاهِبًا عَلَى حِمَارٍ فَقُلْتُ ابْنَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْيَوْمَ الظُّهْرَ قَالَ انْظُرْ حَيْثُ يُصَلِّي أَمْرًا وَكَأَنَّكَ فَصَلِّ يَا بَابَ الصَّلَاةِ بِمِثْيَ حَدَّثَنِي أَبُو بَرَاهِيمَ ابْنُ الْمُنْذَرِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى

قَالُوا النَّبِيُّ فَقَالَ سَأَلْتُمَا فَقَالَتْ بَابًا قَالَا قَلْنَا قَلْنَا بَابِي فَقَالَا وَتَشْهَدْنَ وَالْحَاجِجُ مِنَ يَلْبِسُ تَهْلُ ثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ثَنِي رَأَيْتُمَا حَدَّثَنَا

١ قوله منطلق الى ميثى اي انطلق بهنك المرة لا تنقاس السجود فذكر احدنا بقطر منها يوم من باب الميعة اي نفضى الى ميثى النساء ثم خرم بالحق عقب ذلك فتخرج وذكر احدنا لغيره بالجماع يعطيه ميا وعال والحق تنا في التزويف تناسب الشعث فكيف يكون ذلك **٢** قوله فبلغ النبي صلعم يعني بلغ النبي صلعم قولهم هذا هو صلعم تمشوا به وقلوبهم لا تطيب به لانه صلعم غير متنجس وكانوا يكونون مواضع صلعم **٣** قوله لولا استقبلت من امرى الازلي او لعرفت في اول الحال ما عرفت اخر من جواز العرة في الشهر الحج لما اهديت اي كنت متمتعا اذ لم تكن اهل الجاهلية ولا حلت من الاحرام لكن المتنع الا حلال لصاحب الهدي هو المخرج والبقاير حتى يبلغ الهدي عمله وذلك في ايام الخمر قال النووي الحج به من قال انما المتنع افضل لانه صلعم لا يتنجس الا بالافضل وقال الكرماني فاجاب القائلون بتفضيل الافراد صلعم انما قال من اجل نوح الحج الى العرة الذي هو خاص بهم في تلك السنة فقط مما لفت للها بلية وقال هذا الكلام تلييب القلوب اصحا لان صلعمهم كانت لا تنصح بلع الحج قال الطحاوي الحج بهذا الحديث قوم على جواز نوح الحج في العرة وقالوا من طاف من الحجج بالبيت قبل وقوعه بغيره ولم يكن من ساق الهدي فانه يحل قتل اداءه هو لادجاعة الظاهرة وادعاهم قال وضاعف اخر من فقالوا ليس لاهد عمل في حجة ان يخرج منها انما ما قلت الا ابا لآخرين مما اهرات اليمين والفقهاء منهم احمد وابو حنيفة ومالك والشافعي واصحابهم واجابوا عن الحديث ان كان خاصا بهم في جنتهم تلك دون سائر الناس بعدهم والله يعل عليه حديث بلال بن العباد قال قلت يا رسول الله انما اريت نوحا حجنا بهذا لادجاعة الامم للناس عامنة قال بل كل خاصه افره ابوداود ودين ماجة هذا كل من العيين مختصرا **٤** قوله قالت بيضا صلعم بابي اي افديه فاعيد الهزرة يار وقلب اليار المضافة اليها الشافعيين بابا بقلب التحية الفاك في حق **٥** قوله اذ ليس تشهد عرفه الحج فيه التزوية لان معناه تشهد الوقوف بعرفة والوقوف بعرفة ودرسه الجمار وغير ذلك من افعال الحج غير الطواف بالبيت وبهذا موافق القول جابر فنسكت المناسك كلها غير الطواف قال العيني ومالده بيت في ص **٦** قوله من البطي وغيره اي من وادي مكة وغيره اي من غير بطي ومكة وهو سائر اجزاء مكة قوله المكي الذي من اهل مكة وادار الحج قوله وللماح اي الذي هو الاقاني الذي يريد المتنع اذا خرج من مكة الى ميثى وانما قيد بهذا لان شرط الخروج من مكة ليس الا المتنع **٧** قوله اذا خرج الى ميثى كذا وقع في طريقه الى الوقت وفي معظم الروايات اذا خرج من ميثى بكنة من فوجه مكة الى الفا هروما ووجه مكة من ميثى ان يكون اشارة الى الثلاث في بيقات المكي في مذبح الشان فغيره

اسماء الرجال مؤمل بن
 هشام الشكري البصري اسمعيل هو ابن علي بن ابي اليوب السخريان حفصة بنت سيرين باب الامال من البطاء الخ عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله سعيد بن منصور قال ابو الزبير لم ير من سلم بن ندس يفتح العوقية وسكون الدال المملة ومنم الراد آخرة سين هجلة المكي فيما وصله احمد مسلم من طريق ابن جزيه عنه قال عبيد بن جزيه فيما وصله المؤلف في باب نسل الرعين في العيين وفي اباس باب ابن يعلى الظاهر المسمى الازرق هو ابن يوسف عبد العزيز بن ربيع الاسدي ابو عبد الملك المكي ابا بكر بن عياش بن سالم بن الاسدي الكوفي الساطع الميراثيم بن المنذر بن الجوزي ابن وهيب عبد الله العمري ابو محمد يونس هو ابن يزيد الامل بن شهاب هو الازهرى

حل اللغات
 فنسكت المناسك اي اتت بافعال الحج العواتق جمع عاتق وهي التي له عتاقق بيت ابها الى زوجها لانهما عتقت عن اباشا في الخدمة والخروج الى الخوانج الكلي كالحرجي ورتا ورتا الجلباب بكسر الجيم خارا واسع كالمحفقة تعطف به المرأة رأسا وصدرا الحد ودرمع خرد هو السستر **٨** جمع خرد با كسر هو الستر والمراد من يقل خرد من البيوت **٩** مجمع عنه كناية عن السفر فابتداء الاستواء هو ابتداء الخروج من البلدة به المطالبة **١٠** هو ابن ابي سليمان هو ما وصله مسلم **١١** قوله اي الرجوع من ميثى **١٢**

رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى ركعتين وبوبكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق
 الهمداني عن حارثة بن وهب الخزازي قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر مما كنا قط وامنه بمبنى ركعتين حدثنا قبيصة
 ابن عقبة قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم
 ركعتين ومع ابي بكر ركعتين ثم تفرقت بكم الطريق فباليك خطي من اربع ركعتان متقبلتان باب صوم يوم عرفة
 حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن الزهري قال حدثنا سالم قال سمعت عميرا مولى ابي الفضل عن ابي الفضل قالت سألت
 الناس يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم بشرا بفسرية باب التلبية والتكبير اذا غدي من
 منى الى عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامي قال اخبرنا مالك عن محمد بن ابي بكر الثقفي انه سأل انس بن مالك وهما غاديان
 من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهمل فلا يتكبر عليه ويتكبر المالك
 منا فلا يتكبر عليه باب التهجير بالرواح يوم عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامي قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن
 سالم قال كتب عبد الملك الى الحجاج بن ابي عمير في الحج فجا ابان عمر وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح
 عند سرادق الحجاج فخرج وعليه لحفة معصفرة فقال مالك يا ابا عبد الرحمن فقال الرواح ان كنت تريد السنة قال هذه
 الساعة قال نعم قال فانظري حتى افيض على رأسي ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار بيدي وبين ابي فقلت ان
 كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر الى عبد الله فلما راي ذلك عبد الله قال صدق باب الوقوف
 على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابي النضر عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ابي الفضل بنت
 الحارث ان انا ساءا اختلفوا عندنا يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت
 اليه بقدر لبن وهو واقف على بعير فشربه باب الجمع بين الصلاتين بعرفة وكان ابن عمر اذا قاتته الصلوة مع الامام جمع
 بينهما وقال الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان الحجاج بن يوسف عامر بن ابي الزبير سأل عبد الله
 كيف نصنع في الموقف يوم عرفة فقال سالم ان كنت تريد السنة فهجرا بالصلوة يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر صدق قائم

رسول الله ركعتين متقبلتين حدثنا كائنظري فصاح في الوقوف
 صدر من خلافته واما ذكر صدره وقيده بلان عثمان ام الصلوة بعد ست سنين كما ذكره العيني ومروحه في
 ص ١٢٢٢ ١٢٢٢ قوله عن الزمكا قط قال اكرمان فان قلت شرط ان يستن بعد النفي قلت اولا
 لا سلم ذلك وثانيا لم يسن ابا علي سيبان الجوزي ما يقال انه متعلق بمردود اي ما كان اكثر من ذلك
 قط استثنى قال القسطنطيني الجمل حاليه وما مصدرية ومعناه الجمع لان ما اضيف اليه الفعل يكون جمعا وامنه
 رفع عطفا على اكثره الضمير فيه راجع الى ما وادخل على النبي صلى الله عليه وسلم والجال انا اكثره كاشاني
 سائر الاوقات آمنة ويجوز ان يكون نافية خبر البعد الذي هو من فاعله منصوب على انه خبر كان وان قلت
 نحن ما كنا قط في وقت اكثر من ذلك الوقت ولا آمن منا فيرد ويجوز اعمال ما بعد ما فيها قبلها اذا كانت بمن
 ليس فلما يجوز تقدم خبر ليس عليه يجوز تقدم خبر ما في معناه عليه استثنى ١٢٣ قوله فباليك خطي من اربع
 ركعتان متقبلتان وفي بعض النسخ ركعتين وهو على مذاهب الفراء حيث جوزت زيد فاقا بنصب خبر
 بهيت كاسمه وخبره ليت عثمان صلى ركعتين بدل الاربع كما كان النبي صلى الله عليه وسلم وما جابه يفعلوه وفيه
 كراهية مما لفظه ما كانا عليه وقيل معناه انا اتم ما تبعه عثمان وليست التي قبل منى من الاربع ركعتين فسرخ
 ك قال الدوادوي حشيش ابن مسعود ان لا تجزى الاربع فاعلمنا وتبع عثمان كراهية فلا ذوا خبر ما يعتقده وقيل
 بمريدانه بولس اربعيا لينا نقبل كما نقبل الركعتان كذا في العيني ١٢٤ قوله صوم يوم عرفة لم يسن مكر
 لما كان الاختلاف فيه قال ابن بطال اختلف العلماء في صومه فقال ابن طرم يصوم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا خلاف ان
 وانا لا اصوم واطلق كثير من المشافهين كراهية وان كان لا ينعف بسبب الصوم فقط وقال صاحب التوضيح و
 المذهب عندنا استحباب الفطر مطلقا وبه قال جمهور اصحابنا وهو جواز لا فرق ولم يذكر الجوزي كراهية بل قالوا
 يستحب فطره كما قال الشافعي واختصاصا ماك وابوعنيفة والثوري الفطر بذاتي حق الحجج لئلا ينعف عن الدعاء
 واعمال الحج اقتداء بالشارع اما غير الحج فصوم مستحب وما نزلت من صوم بغير سنتين فحوم عليه هذا
 لمستط من العيني قال محمد بن شاذ صوم يوم عرفة ومن شاء فطر وانا صوم فطره فان كان اذا صام ينعف عن الدعاء
 في ذلك اليوم لا فطر افضل من الصوم استثنى قال القاري والافلا من العاكس ١٢٥ قوله لما ذكر
 عليه منى للفا على اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة منى للفعال قوله وبكرنا المالك فلا يتكبر عليه وهو
 انه اخرج في تكبير ذلك الوقت بل يجوز كسائر الافكار ولكن ليس التكبير يوم عرفة سنة بل هو من قاله لطلال وكذا

كان يهل منا المهمل فلا يتكبر عليه الخ الظاهر انهم كانوا يجمعون بين التلبية والتكبير فمرة يكبر هولا وهيل الخرون ومرة بالعكس فيصدق في كل مرة انه يهل
 المهمل ويكبر المالك بل ان بعضهم يلبى فقط وبعضهم يكبر فقط والظاهر انهم ما فعلوا كذلك الا لانهم وجدوا صلى الله تعالى عليه وسلم يفعلها اذ يستبعد انهم
 يخالفون النبي صلى الله عليه وسلم ويكون النبي على ذكر واحد وهم يا تون بذكر اخر ثم يلتمسون ذلك الذكرا لا خذوا الا قرب انهم يجمعون والنبي صلى الله عليه وسلم
 يجمع والله تعالى اعلم وعلى هذا فالاقرب للعامل ان يجمع - ثم رأيت ان الحافظ ابن حجر في باب التلبية والتكبير عداة الفخر وهو صريح في ذلك - قال فخذ احمد و
 ابن ابي شيبة والطاوي من طريق مجاهد عن معمر بن عبد الله خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتك التلبية حتى رمى حمرة العقبة الا ان يجارطها
 بتكبيرها والله تعالى اعلم اه سندي

كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة فقلت لسالم افعَل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سالوه هل تتبعون في ذلك الا
 سنته يا ابي قصر الخطبة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسleme قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان
 عبد الملك بن مروان كتب الى الحجاج ان ياتم لعبد الله بن عمر في الحج فلما كان يوم عرفة جاء ابن عمر ونامعه حين زاعت
 اوزالت الشمس فصاح عند فسطاطه اين هذا فخرج اليه فقال ابن عمر الزواح فقال الان قال نعم فقال انظر في افض علي
 ماء فنزل ابن عمر حتى خرج فسار بيني وبين ابي فقلت لو كنت تريد ان تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجل الوقوف
 فقال ابن عمر صدق يا ابي التعجيل الى الموقف قال ابو عبد الله يزداد في هذا الباب هم هذا الحديث حديث مالك عن ابن
 شهاب ولكني اريد ان ادخل فيه غير معاد يا ابي الوقوف بعرفة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو
 قال حدثنا محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال كنت اطلب بعير الى ح وحديثا مسند قال حدثنا سفيان عن عمرو بن سفيان عن
 ابن جبير عن ابيه جبير بن مطعم قال اضللت بعيرا لي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة فقلت
 هذا والله من المحسن فما شانه ههنا حدثنا فروة بن ابى المغيرة قال حدثنا علي بن مسleme عن هشام بن عروة قال عروة
 كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة الا الحنيس والحنيس قریش وما ولدت وكانت الحنيس يحتسبون على الناس يعطى
 الرجل الرجل الثياب يطوف فيها وتعطى المرأة المرأة الثياب تطوف فيها فمن لم تعطه الحنيس طاف بالبيت عرياناً وكان
 يفيض جماعة الناس من عرفات ويفيض الحنيس من جمع قال واخبرني ابي عن عائشة ان هذه الآية نزلت في الحنيس ثم
 افيضوا من حيث افاض الناس قال كانوا يفيضون من جمع فدفعوا الى عرفات يا ابي السيرة اذ ارفع من عرفة حدثنا عبد الله
 ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال سئل اسامة وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص قال هشام والنص فوق النعق قال ابو عبد الله فجوة
 متسع والمجمع فجوات وجاء وكذلك ركوة وركاء مناص ليس حين فرار يا ابي النزول بين عرفة وجمع حدثنا مسد قال
 حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن موسى بن عقيقة عن كريب بن مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله
 عليه وسلم حيث افاض من عرفة مال الى الشعب فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله تصلي قال الصلوة اما لك حدثنا
 موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع قال كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع غير انه يهر بالشعب
 الذي احناه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فينتفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع حدثنا اسمعيل

يتبعون ذلك زاعت الشمس اوزالت ابيض ان كنت باب التعجيل الى الموقف بن مطعم اطلب فرفط وكان الجمع حين اتصل

١٤ قولنا انظر في اي اسلمنى قولنا ابيض بضم الهزة والفتح على الاستيناف والتكثير يعني ابيض بالجمع لانه
 جواب الامر ١٣ قس ٢ قولنا كنت في الخطاب مجاز وكلمة لومعني ان يعنى لجمود الشرطية بدون ملاحظة
 الاشارة فاقم ١٢ قس ٣ قولنا باب التعجيل الى الموقف كمنادى في هذا الباب بهذه اللفظة عند الاكثريين
 بغير حديث فيه وسقط من رواية ابى ذر بن عمار اصل ١٢ قس ٤ قولنا ابو عبد الله الخ ما حصل هذا
 الكلام ان المؤلف ينسب ان حديث مالك المذكور قبل كان مناسبا ان يدخل في هذا الباب ولكن ما دخلت فيه
 لان لا ادخل فيه مكررا لان لم يظفر بطريق آخر غير الطريق المذكورين فلذلك لم يدخله وبهذا يدل على ان لا يجيد
 حديثا ولا يكرره في هذا الكتاب الاغادة من جهة الاستاد ومن جهة المتن فان وقع في فاض من ذلك يكون
 اتفاقا قالا تصدق ذلك فلو نادى فليل الوقوع كذا في المتن وغيره ١٢ قس ٥ قولنا قال كرماني وكلمة
 هم بفتح الهاء وسكون الهمزة قبل انا فارسية وقيل عربية ومعناها قريب معنى ايضا انتهى قال البني والظاهر وقع منه
 هذه اللفظة في كلامه من غير قصد فنقل من على هذا الوجه وان هذه اللفظة فارسية وليست بحريية والظاهر علم قولنا غير
 معادى غير كرماني فان وقع ما يلزم الكرماني فاجده لا تخون فواتر استاذية او متينة كتحديد اسم او تفسير اسم او زيادة
 لادب منادى ذلك مما يقف عليه بعد التتبع وما وقع لهما سوى ذلك في غير قصده هو نادى الوقوع والحاصل منه انه
 قال ان زيادة الحديث المذكور كانت مناسبة ان تدخل في هذا الباب ولكن ما دخلت لان اريد ان ادخل في هذا الباب
 غير معاد كذا في القسطلاني ١٣ قس ٦ قولنا الحنيس فما شانه ههنا اي هذا الخروج من الحرم وبلغ ههنا قال
 في الجمع الحنيس بضم الحاء وسكون الهمزة جمع الحنيس وهو قریش ومن ولدته وكانت وجدية قيس لانهم حنيسوا في بينهم
 تشدوا والحنيس اسم الشجيرة كانوا يطوفون بالعرفه حتى يقولون نحن اهل الله فلا يخرج من الحرم وكانوا لا يدخلون
 البيوت من ابوابها وهم حنيسون ١٢ قس ٧ قولنا يفيض جماعة الناس اي يفيض الحنيس الاقاصد الزحف والدفع
 في السير كمنه كذا في الجمع قولنا عرفات هو علم للموقف وهو مشرف اذ لا تارثت فيها قولنا يفيض الحنيس من جمع
 بفتح الحاء وسكون الهمزة من المزدلفين وسببت به لان آدم عليه السلام اجمع فيما صح حوا عليها السلام وانذلت منها اي
 وني منها اولاد الجمع فيما بين المصلتين واهلها يزودون اي يتفرقون الى العدة عز وجل بالوقوف فيسار ١٣ قس ٨
 قولنا دعوا بجمع الدال المهملة مبنيا للمفعول اي امرؤا بالذهاب الى عرفات حيث قيل لم يفضوا ولا يفيضون
 ففعلوا بالاولاد والذوال سلم جوال عرفات يعني امرؤا بالذهاب الى عرفات بفتح الهمزة والذوال سلم

١٤ قولنا انظر في اي اسلمنى قولنا ابيض بضم الهزة والفتح على الاستيناف والتكثير يعني ابيض بالجمع لانه
 جواب الامر ١٣ قس ٢ قولنا كنت في الخطاب مجاز وكلمة لومعني ان يعنى لجمود الشرطية بدون ملاحظة
 الاشارة فاقم ١٢ قس ٣ قولنا باب التعجيل الى الموقف كمنادى في هذا الباب بهذه اللفظة عند الاكثريين
 بغير حديث فيه وسقط من رواية ابى ذر بن عمار اصل ١٢ قس ٤ قولنا ابو عبد الله الخ ما حصل هذا
 الكلام ان المؤلف ينسب ان حديث مالك المذكور قبل كان مناسبا ان يدخل في هذا الباب ولكن ما دخلت فيه
 لان لا ادخل فيه مكررا لان لم يظفر بطريق آخر غير الطريق المذكورين فلذلك لم يدخله وبهذا يدل على ان لا يجيد
 حديثا ولا يكرره في هذا الكتاب الاغادة من جهة الاستاد ومن جهة المتن فان وقع في فاض من ذلك يكون
 اتفاقا قالا تصدق ذلك فلو نادى فليل الوقوع كذا في المتن وغيره ١٢ قس ٥ قولنا قال كرماني وكلمة
 هم بفتح الهاء وسكون الهمزة قبل انا فارسية وقيل عربية ومعناها قريب معنى ايضا انتهى قال البني والظاهر وقع منه
 هذه اللفظة في كلامه من غير قصد فنقل من على هذا الوجه وان هذه اللفظة فارسية وليست بحريية والظاهر علم قولنا غير
 معادى غير كرماني فان وقع ما يلزم الكرماني فاجده لا تخون فواتر استاذية او متينة كتحديد اسم او تفسير اسم او زيادة
 لادب منادى ذلك مما يقف عليه بعد التتبع وما وقع لهما سوى ذلك في غير قصده هو نادى الوقوع والحاصل منه انه
 قال ان زيادة الحديث المذكور كانت مناسبة ان تدخل في هذا الباب ولكن ما دخلت لان اريد ان ادخل في هذا الباب
 غير معاد كذا في القسطلاني ١٣ قس ٦ قولنا الحنيس فما شانه ههنا اي هذا الخروج من الحرم وبلغ ههنا قال
 في الجمع الحنيس بضم الحاء وسكون الهمزة جمع الحنيس وهو قریش ومن ولدته وكانت وجدية قيس لانهم حنيسوا في بينهم
 تشدوا والحنيس اسم الشجيرة كانوا يطوفون بالعرفه حتى يقولون نحن اهل الله فلا يخرج من الحرم وكانوا لا يدخلون
 البيوت من ابوابها وهم حنيسون ١٢ قس ٧ قولنا يفيض جماعة الناس اي يفيض الحنيس الاقاصد الزحف والدفع
 في السير كمنه كذا في الجمع قولنا عرفات هو علم للموقف وهو مشرف اذ لا تارثت فيها قولنا يفيض الحنيس من جمع
 بفتح الحاء وسكون الهمزة من المزدلفين وسببت به لان آدم عليه السلام اجمع فيما صح حوا عليها السلام وانذلت منها اي
 وني منها اولاد الجمع فيما بين المصلتين واهلها يزودون اي يتفرقون الى العدة عز وجل بالوقوف فيسار ١٣ قس ٨
 قولنا دعوا بجمع الدال المهملة مبنيا للمفعول اي امرؤا بالذهاب الى عرفات حيث قيل لم يفضوا ولا يفيضون
 ففعلوا بالاولاد والذوال سلم جوال عرفات يعني امرؤا بالذهاب الى عرفات بفتح الهمزة والذوال سلم

الذي احناه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فينتفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع حدثنا اسمعيل

من الانتقاض وهو كناية عن قضاء الحاجة اي يستحب

ابن جعفر عن محمد بن ابي حنيفة عن كريب بن مولى ابي حنيفة عن اسامة بن زيد انه قال روت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشغب الايسر الذي دون المزدلفة اناخ فبال ثم جاء فصبت عليه الوضوء فتوضأ وضوءاً حقيقياً فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة اناك فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى المزدلفة فصلى ثم روت الفضل بن رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع قال كريب فاجبرني عبد الله بن عباس عن الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبى حتى بلغ الجمره باب امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الافاضة وشارته اليهم بالسوط حدثنا سعيد بن ابي مرير قال حدثنا ابراهيم بن سويد قال حدثني عمرو بن ابي عمرو ومولى المطلب قال اخبرني سعيد بن جبير مولى واليه الكوفي قال حدثنا ابن عباس انه دفع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفه فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم وراة زجرأ شديد اضراباً بالاول فاشار بسوطه اليهم وقال ايها الناس عليكم بالسكينة فان البرليس بالايضاة اوضعا وسرعا وحلا لكم من التخلل بينكم وجزنا حلالاً لها بينما باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن موسى بن عقبة عن كريب عن اسامة بن زيد انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفه فنزل الشغب بال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت له الصلوة قال الصلوة اناك فجا المزدلفة فتوضأ فاسبغ ثم اقيمت الصلوة فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بعبارة في منزله ثم اقيمت الصلوة فصلى ولم يصلي بينهما باب من جمع بينهما ولم يتطوع حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع كل واحدة منهما باقامة ولم يسبغ بينهما ولا على اثر كل واحد منهما حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عدي بن ثابت قال حدثني عبد الله بن يزيد الخطوبى قال حدثني ابوتوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة باب من اذن واقام لكل واحدة منهما حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا ابواسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول حج عبد الله فاتيتم المزدلفة حين اذان بالعمرة اوقربيا من ذلك فامر رجلاً فاذن واقم ثم صلى المغرب وصلى بعد هاتركتئين ثم دعا بعشائه فتعشى ثم امر اري فاذن واقم قال عمرو ولا علم للشك الا من زهير ثم صلى العشاء ركعتين فلما طلع الفجر قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة الا هذه الصلوة في هذا المكان من هذا اليوم قال عبد الله هما صلاتان متحولان عن وقتها صلوة المغرب بعدما ياتي الناس المزدلفة والفجر حين يترفع الفجر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعلها باب من قدم ضعفة اهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويذعون ويقدم اذا غاب القمر حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال قال سالم وكان عبد الله بن عمر يقدم ضعفة اهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بليل فيذكرون الله ما يداهم ثم يرجعون قبل ان يقف الامام وقبل ان يقدم منهم من يقدّم منى لصلوة الفجر ومنهم من

مزدلفة توضأ ٢٢٠ بن عباس رضي للايل ٢٢١ ووضوا ٢٢٢ وسوطا بمزدلفة فبال ثم بال وتوضأ المغرب والعشاء فلما كان حين طلع فلما حين طلع

له قوله حتى بلغ رمى الجمرة اي جمرة العقبة ويروي حتى بلغ رمى الجمرة قال البني وبقال الوضوء والاشفي واحمدوا حتى كما رمى ٢٢١ ٢٢٢ قوله جزا لفتح الزاى وسكون الجيم وفي آخره راد وهو الصياح فحث الابن قوله ومن راد في رواية كريمة وصوتها ايضا بعد ضربا وكانه يصيح من ضربا فحفظ صوتا عليه ٢٢٣ بين قوله عليهم بالسكينة اعطوا ١٠ لازوا السكينة في السير يعني السرفق وعدم المزاحمة وعلى ذلك بقوله فان البرلى الخ ليس بالايضاة اي السير السريع من اوضح اذا سار سيراً شديداً انما ناسهم عن الاسراع اليها فلو كانوا يمشون بها بعد السافة ١٣٢ ٢٢٤ قوله اوضعا اسرعوا اشار الى تفسيرها في القرآن من قوله تعالى ولا وضعا للايمان ولا وضعا للايمان ولا وضعا للايمان الاية قوله خلا لها بينها هذا تفسيرها في سورة الكهف ١٢٢ ٢٢٥ قوله ولم يسبغ الوضوء قال القرطبي اختلف الشرح في قوله ولم يسبغ بل المراد به اتقصر على بعض الاعضاء فيكون وضوءه ناقصا او اتقصر على بعض العمد فيكون وضوءه شاملاً قال وكلاهما محتمل لكن يعضد من قال بالاش في قوله في الرواية الاخرى وضوءه خفيف لانه لا يقال في ان قص خفيف فان قلت هذا يدل على انه توضأ وضوء الصلوة ولكنه خفيف ثم لما نزل توضأ وضوءاً آخر وسبغ الوضوء لا يشترط مرتين للصلوة واحدة قال ابن عبد البر قلت لا نسلم عدم مشروعية تكرار الوضوء للصلوة واحدة ولئن سلمنا فيحتمل انه توضأ ثانياً عن حديث طار ١٢٣ ٢٢٦ قوله ثم اناخ كل انسان بعيره قال البني كانهم فعلوا ذلك شريطة ما يحصل فيها من التشويش بقياها انتهى قال الكرماني فيه ان يسير العمل اذا تخلل بين الصلاتين فيزقح مقام الجمع بينهما انتهى ١٢٢ ٢٢٧ قوله من اذن واقام لكل واحدة منها اي من المغرب والعشاء فيه لعلمنا بسنة احوال اعداء النبي صلى الله عليه وسلم لكل منها ولا يؤذن لواحدة منها الا في النظم مرة واحدة لا في الاذن والا اذا نزلت وانما لا يؤذن لا في الاذن ولا في النظم من مذهب الشافعية والمنابلة والاربع الاذان والاقامة لا في الاذن فقط وهو قول ابى حنيفة والى مس انه يؤذن لكل منها ويقيم وهو قول مالك والسادس لا يؤذن لواحدة منها ولا يقيم واصل هذه الاقوال اما الاخبار والاشرا واضطراب في ذلك من ابن عرفة روى عن من عمل الجمع

بينها بالاذان والاقامة ودوي عند ايضا باقاة واحدة ودوي من فوقها باذان واحدة ودوي من سبها باذان واحدة اقامته واحدة ودوي من سبها بالجمع باقاة من الجنى ونا من ٢٢٢ ٢٢٣ قوله بشار لفتح العين ما يتعشى من الماكول ١٢٢ ٢٢٤ قوله فاذا ن واقام وكذا روى الطحاوي عن عمر بن الخطاب ثم قال ما كان من فعل عمرو تاخذ اذنا يتكلمون الناس تعرفوا انهم فاذا ن بجمع وكذلك نحن نقول اذا تفرق الناس عن الاما لاجل مشاؤون غيره وكذلك معنى ما روى عن عبد الله بن مسعود ١٢٣ ٢٢٥ قوله متحرفا ٢٢٦ قوله متحرفا بلطف الجملين التحويل اما تحويل المغرب فهو تحويله الى وقت العشاء الاخرة ولما تحويل الصبح فالمراد قبل وقتها المتداول قبل طلوعه لان ذلك ليس بجائز باجماع المسلمين كذا قال النووي في شرح مسلم كما يفيد قوله الات حين يترفع الفجر يطلع ١٢٢ ٢٢٧ قوله يترفع الفجر ويروي برفع ذراى وبين جموع من باب نرفع الفجر يطلع وكذا في البني وقس فكيفها لم يذكر اهل هو يترفع بالنون او بالوجهة كمن يترفع الزكوى بالوجهة وكذا هو في جميع النسخ الموجودة عندي مكتوب الصورة الواحدة الا المنقول عنه فغير مكتوب بالنون بالتعلم وكذا افذه في الجمع في ن لرفع ١٢٢ ٢٢٨ قوله الحرام بمسفة المشعر لانه يحرم فيه الصبي وغيره لان من الحرم ولا نذو حرمه ١٢٢ ٢٢٩ اسماء الرجال محمد بن ابي حنيفة مولى آل حرب باب امر النبي صلى الله عليه وسلم الى مرير بن يحيى البصري ابراهيم بن سويد بن حيان المدني ليس له في البخاري غير هذا الحديث قال البني وتكلم في ابراهيم ولكن هذا البخاري ثقة باب الجمع بين الصلاتين عبد الله بن عباس مالك الامام كريب مولى ابن عباس باب من جمع بينهما آدم هو ابن ابي ياس ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن المدني الا بصرى هو ابن شهاب خالد بن مخلد بن يحيى سليمان بن بلال القرظى يحيى بن سعيد الانصاري باب من اذن الفجر وهو خالد بن زورع ابو الحسن ثم يهر هو ابن مسعود بن يحيى بن عبد الله السبيعي عبد الرحمن بن يزيد النخعي باب من قدم الفجر يحيى بن حبان بن عبد الله بن بكير الليث بن سعد الامام المصري لونس هو ابن يزيد الايلي سالم هو ابن عبد الله بن عمر حل اللغات السكينة القطار الزبير هو الصياح لث الايل البراء الخبير العشاء لفتح العين هو ما يتعشى من الماكول ارى بضم الهزئة اي المن يترفع يطلع

تأويل
تأويل
تأويل

ابى اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجت مع عبد الله الى مكة ثم قد منّا جمعاً فصلى الصلاتين كل صلوة وحدها باذان واقامة والعشاء بينهما ثم صلى الفجر حين طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال ان رسول الله صلى الله قال ان هاتين الصلاتين حولتا عن وقتها في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعاً حتى يعتموا وصلوة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتى اسفر ثم قال لو ان امير المؤمنين افاض الان اصاب السنة فما درى اقوله كان اسرع امر دفع عثمان فلم يزل يلبى حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر باب متى يذفع من جمع حدثنا حجاج بن منهل قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت عمرو بن ميمون يقول شهدت عمر صلى بجميع الصلوة وقف فقال ان المشركين كانوا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون اشركت بغير واث النبي صلى الله عليه وآله خالفه ثم افاض قبل ان تطلع الشمس باب التلبية والتكبير عداة الفرجين يرمى جمرة العقبة والارتداد في السيد حدثنا ابو عامر الضحاك بن مخلد قال حدثنا ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله اورد الفضل فاخبر الفضل انه لم يزل يلبى حتى رمى الجمرة حدثنا هير بن حرب حدثنا وهب بن جريح قال حدثنا ابى عن يونس الرابلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة كانت ردف النبي صلى الله عليه وآله من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى متى قال فكلها قال لم يزل النبي صلى الله عليه وآله يلبى حتى رمى جمرة العقبة باب فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى الى قوله حاضري المسجد الحرام حدثني اسحق بن منصور اخبرنا النضر بن شميل قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا ابو جهمرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فامرني بها وسألته عن الهدى فقال فيها جزورا وبقرة او شاة او شتر في دم قال وكان ناسا كرهوها فتمت فرأيت في المنام كأن نسا تينادي حج وبرور ومتعة متقبلة فأتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة ابى القاسم صلى الله عليه وآله وقال آدم وهب بن جريح وعند رعن شعبة عمرة متقبلة وحج وبرور باب ركوب البدن لقوله والبدن جعلناها لكم من شعاب الله لكم فيها خير فادكروا اسم الله عليها صواب فاذا وحيت جنوها الى قوله ويشهر المحسنين قال مجاهد سميت البدن لبدنها القانع السائل والمعتز الذي يعتر بالبدن من غني او فقير وشعاب الله استعظام البدن واستحسانها والعتيق عتقه من الجارية يقال وجبت سقطت الى الارض ومنه وجبت الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله راى رجلاً يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها قال انها ابراهيم قال حدثنا هشام وشعبة قال حدثنا قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله راى رجلاً يسوق بدنة فقال اركبها قال انها

لاصاب حتى اخبرنا رسول الله بن زيد رسول الله قال رسول الله حدثنا ان المنادي فكلوا منها واطعموا القانع وليداتها المعتز الى قوله لتكبروا والله على ما هديتم وبشير المحسنين قال اركبها ثلثا

ابن المسيب والسنن البصري القانع السائل والمعتز الذي يتعز ولا يسأل وقال مالك حسن ما سمعت فيه ان القانع الفقير والمعتز اللذان قال الزجاج القانع الذي يفتح بما يعطاه ١٢ ٣ له قوله قال اركبها وبك فيه دليل على جواز ركوب البدنة المذمومة قال الشافعي يركبها مندوبة وقال احمد بدون الحاجة وقال ابو حنيفة لا يركبها الا عند الضرورة وقال بعضهم يجب ركوبها لطلق الامر والمندوبة كانت اليه عليه من اكرام الجيرة والسنة وانما لفظ وبك فنده الكثرة اصلها من وقع في ملكه فيقول لانه كان مناجاة وقد وقع في تعب وجهد قيل هي كقصة تجري على اللسان وتشتغل من غير قصد الى ما وضعت له كقولهم لا ب ولا ام له ولا ام كرواني

اسماء الرجال ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي حجاج بن منهل شعيبه هو ابن الحجاج العنكي ابى اسحق عمرو السبيعي عمرو بن ميمون بن مهران البصري باب التلبية الواجب صم هو النبل ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي ديارح السلم القرشي زهير بن حرب بن شادو النساني وهيب بن جريح بروي عن ابيه جريح بن حازم بن زيد البصري يونس هو ابن يزيد ابى عميد الشد بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والفقهاء السبعة باب فمن تمتع الفجر ابى اسحق ابن منصور الكوفي الروزي النضر بن شميل المازني الواحش شعيبه بن الحجاج العنكي ابو حمزة نضر بن عوان الضبي باب ركوب البدن ابو عميد الشد بن يوسف هو القيس مالک الامام البدن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الامسرج عبد الرحمن بن هرمز مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الاذي هشام هو ابن ابى عبد الله منزه بوزن جهر الدسوقي شعبة بن الحجاج بن الورد العنكي الواسطي ثم البصري قشادة بن دعامة عه و هو ابن بكر الشد وقال الكوفي ليس في الحديث ذكر التكبير فكيف دلالة عليه ثم اجاب بان المروي في الحديث في خلاف التلبية وهو مخترع من الحديث الذي في ذكر التكبير او غيره ان يستدل بالحديث على ان التكبير مشروع لفظ لم يزل دليل على اداية التلبية انتهى قلت قوله او غيره الذي يرد هو عبارة خشنة والواجب الصريح في حديثه ان التكبير عادة البخاري اذا ذكر ترجمته ذات اجزاد وليس في حديثه الباب ذكر هذه الاجزاء كلها ولكن كان حديثه آخره ذلك الجزاء الذي لم يذكره في الحديث بل ذكره في نسخة بعض الصحاب وبيوت عن كذا ذكره العيني في شرحه ١٣

لا بركبها لان المراد به الطعام الذي يتعز به والواو فيه لئلا ١٢ له قوله حتى يعتموا يعتموا اليان من العتام وهو الرجل في وقت العشاء الاخرة كذا في العيني ١٣ له قوله اشركت بغير بلفظ الامر من الاشراق اي يطلع عليك الشمس ويشير بفتح المشية وكسر الملام وسكون التمية وبالراء جمل عظيم بالزلفعة على يسار اللهايب منها الى من هو منفرد وكسره بدون التمام لانه سادى مفرد مع قوله قال الكرماني ١٢ له قوله جزود بفتح الجيم وهم الراجي وهو من الاصل يقع على الذكر والانثى ١٤ له قوله اشركت في دم بكسر الشين العجوة وسكون الراء في مشاركتها في لامة دم وذلك لان البدنة والبقرة تجوز عن سبع ١٥ له قوله الشد اكبر انما يقال هذا من سبع المراما بسرة ومن الحقيقة انما هو نجس عن روايه التي وقعت فتواه التي هي السنة ١٦ له قوله سنة الى القاسم ارتفاع سنة على ان غير مبتدأ مخروفا اي هذا سنة ابى القاسم اي طريقته وهو الميمون عن ربه عز وجل لما اجمل وانما حدث به ابن عباس بعرضه ان فتواه صحيح قاله العيني قال القسطلاني واستانس بالرويا لا قام به الدليل الشرعي فان الرويا الصالحة جز من سنة ولا يبين جز من النبوة كما في الصحيح انتهى ١٧ له قوله وقال آدم وهيب بن جريح وطلبه الجاهل اشار بهذان اصحاب شعبة كلفه كواو عمرة الا الفخذ فان سنة ١٨ له قوله باب ركوب البدن اي في جواز ركوبها والبدن بفتح الموحدة وسكون الدال جمع بدنة بفتحات سميت لعظم بدنها ١٩ له قوله قوله تع والبدن جعلناها لكم من شعاب الله اي من اعلام الشريعة التي شرعها الله واصفا ان اسرها تعظيما لها وموضع الاستدلال في جواز ركوب البدن قوله لكم فيها خير يعني من الركوب والطلب لما روي ابن ابي عمير وغيره باسناد جيد عن ابي اسحق بن ابراهيم النخعي كلف فيها جز من شاة ركوب دن شاة وطلب وفي تفسير النخعي في قوله لكم فيها خير من اجاز ان ظهر بارك ومن احتاج الى لبنها شرب كذا في العيني ٢٠ له قوله ليدننا بفتح الباء وسكون الدال في رواية بعضهم وفي رواية الاكثرين بفتح الباء وفتح الدال وفي رواية الكشيبي بن عبد الله اي ليعنا منها قال ابو بصير البدنة ناقصة تخبر بكسر سميت بذلك لانهم كانوا يسمونها نسا والبدن الشمين والاكشاد وبدن اذا ضم وبدن بالشد بزيادة السن كذا في العيني ٢١ له قوله والقانع الزهد من كلام البخاري وكذا قال ابن عباس وسيد

جمع مزدلفة للنسك لا للسفر كذهب الشافعي رحمه الله تعالى وكان له هذا اجزما البهقي بانه مد رج انتصار المذهبه بعد ان نقل عن احمد تودد في رفعه ووقفه وانته خبير بان صحیح رواية الكتاب يرد ذلك الجهر فلا عبوة به وكونه جاء موقوفاً في بعض الروايات لا ينافي الرفع فانه معنى الجزم بخلاف الرواية الصحيحة الصريحة والله تعالى اعلم بقوله اركبها ويملك الظاهر ان المراد به مجرد الزجر لا الدعاء عليه بسندى

بَدَتْ فَقَالَ رَكِبَهَا قَالَ اَتَمَّهَا بَدَتْ قَالَ رَكِبَهَا ثَلَاثًا يَا بِنْتِ سَاقِ الْبَدْنِ مَعَهُ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ تَكْرِيقَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ تَمَّتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ وَبَدَأَ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهْلًا بِالْحَجِّ فَتَمَّتْ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ
 الْهَدْيَ وَمَنْهُمْ مَنْ لَمْ يَهْدِ فَأَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَأَنَّهُ لَا يَجِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى
 حِجَّتَهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطْفِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَيَقْضِ وَيَجْلِلْ ثُمَّ لِيَهْل بِالْحَجِّ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي
 الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَمَا كَانَ مِنْ قَدِيمِ مَكَّةَ وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا فَرَكِعَ حِينَ قَضَى طَوَافَ
 بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ فَاتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَجْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ
 حَتَّى قَضَى حِجَّتَهُ وَحَرَّ هَدْيَهُ يَوْمَ الْفَجْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْدَى وَسَاقِ الْهَدْيِ مِنَ النَّاسِ وَعَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَمَّتْهُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَتَمَّتْ
 النَّاسُ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَ فِي سَاقِ مَكَّةَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ مَنْ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ حَدَّثَنَا
 ابْنُ النُّعْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لِأَبِيهِ أَقَمْنَا فِي الْأَمْنِ مَا أَنْ تَصَدَّ عَنْ الْبَيْتِ
 قَالَ إِذَنْ أَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فَمَا نَأْشُرْكُمْ فِي قَدِ أَوْجَبْتُ عَلَى
 نَفْسِي الْعُمْرَةَ فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ قَالَ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدِ أَهْلًا بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ وَقَالَ مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ اشْتَرَى
 الْهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ ثُمَّ قَدِمَ مَكَّةَ فَطَافَ لَهَا طَوَافًا وَاحِدًا فَلَمْ يَجْلِلْ حَتَّى أَهْلَ مِنْهَا جَمِيعًا بِأَبٍ مِنْ أَشْعَرٍ وَقَلَّدَ ذِي الْحَلِيفَةِ ثُمَّ
 آخَرَهُ وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَهْدَى مِنَ الْمَدِينَةِ قَلْدَةً وَأَشْعَرَ بِذِي الْحَلِيفَةِ يَطْعُنُ فِي شِقِّ سَنَابِلِهِ الْأَيْمَنِ بِالشَّفْرَةِ وَ
 وَجْهَهَا قِبَلَ الْقِبْلَةِ بَارِكَةً حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ
 الْمُسَوَّرِ بْنِ عَفْرَةَ وَمَرْوَانَ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَدِيثِ فِي بَعْضِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِذِي الْحَلِيفَةِ
 قَلَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَلْفُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَتَلَتْ
 قَلْدًا بَدَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ثُمَّ قَلَّدَهَا وَأَشْعَرَهَا وَأَهْلَاهَا وَأَحْرَمَ عَلَيْهِ شَيْءًا كَانَ أَحْلَ لَهُ بِأَبٍ قَتَلَ الْقَلْدَ اللَّبْدَنَ
 وَالْبَقْرَ حَدَّثَنَا مَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَ نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ
 النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ يَحْلُوا أَنْتَ قَالَ أَنَّى لَبِدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِي وَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذْ هَدَى

من الدر حل ومن المدينة فما لم تحلل فلا ثنا
 معناه انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث بالهدى ولا يحرم فلماذا لا يجنب عن محظورات الاحرام قال النووي فيه
 دليل على استحباب بعث الهدى الى الحرم وان لم يذهب اليه يستحب له جزع غيره وفيه ان من بعث به يبرئ اليه
 محرما ولا يحرم عليه شي ما يجر على الحرم وهو من بيننا ومذهب العلماء كافة الا رواية حكيت عن ابن عباس وابن عمر
 وعطاء وسعيد بن جبيرة والحكاية الغاية ايضا عن ابن الراعي اذا فعل ذلك اجنب ما يجنبه الحرم ولا يبرئ محرما
 من غيرية الاحرام والصحيح ما قال الجمهور لهذه الاعداد الصحيحة ١٢ ٨ قوله لاني لبدت رأسي من التلبيد
 وهو ان يجعل الحرم في رأسه شيئا من الصمغ يجتمع الشفر وتلقا يقع فيه الفل كذا في النبي ومرا لم يثبت مع بيان
 في صحيحه ١٣ ٩ قوله وقد كنت بهي فيه الزجر لان لفظ الهدى يتناول الابن والبقرة جميعا لانه من
 النبي صلى الله عليه وسلم اهداها جميعا ١٤
 باب من ساق البدين مع يحيى بن بكر بن يحيى بن عبد الله بن بكر الخزومي الليث
 هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو محمد بن سلم الزهري سالم بن عبد الله بن عمر هو عبد الله بن شهاب
 من اشترى الهدى الى ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد اليبوب السخني نافع مولى
 ابن عمر باب من اشعر قلد له احمد بن محمد هو ابن شيبويه قاله الدرر لفظي اهو الروزي المعروف ببردويه ووجه
 المزي عبد الله هو ابن المبارك معمر هو ابن راشد الازدي الزهري هو ابن شهاب عمرو بن الزبير بن العوام
 المسعود بن قزعة امره ما ذكره اخذ عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري مروان بن الحكم بن ابي العاص
 القرشي الاموي بن عم عثمان وكاتبه في خلافة الوليد بن الوليد بن كوفى الخلع بن عبد الصارم القاسم
 ابن محمد بن ابي بكر باب نسل القلد المراد هو ابن سرمد الاسدي يحيى بن سعيد القطن عم عبد الله بن
 عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله بن اخيه حفصة ام المؤمنين عم عبد الله بن يحيى الليث
 هو ابن سعد المصري مروة بن الزبير بن العوام بنت عبد الرحمن بن سعد بن زياره الانصاري

١٣

قوله تمتح رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المراد صلوات الله عليه وسلم بل هو قوله صلى الله عليه وسلم
 الاخر بل معناه ان صلوات الله عليه وسلم اتم بالحج مفروضا ثم احرم بالعمرة فصار قادرا في آخره والقادر هو تمتح من حيث اللفظ
 ومن حيث المعنى لانه ترفه بالحج والعمرة معا بين الاحاديث وانما لفظا فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج
 فهو محمول على التلبيد في أثناء الاحرام قال النووي ١٣ ٨ قوله وبدء رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرام قال ابن بطال
 انما يريد ان يدا عين امرهم بالتمتع ١٢ ٨ قوله وسببه اذا رجع الى اهل بظاهرة افذاش فاض لان المراد
 حقيقة الرجوع وقال اصحابنا معناه اذا فرغتم من افعال الحج والفرغ سبب الرجوع فاطلق المسبب على السبب
 وهو بانه مفضل في ٢٩ ١٢ ٩ قوله وفعل شئ ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة ما مصدرية اي شئ فعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقا على فعل هو قول من اهدى يعني من كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الهدى معه كذا في الخبر و
 قال الكوفي وفي بعضا وقع هناك لفظه باب وعلى هذه النسبة فاعل فعل ابن عمر بن الليث هو الاول ولفظ
 عن عروة عطف على عن سالم فهو قول ابن شهاب استه ١٢ ٥ قوله اقم من الاقامة اي
 اقم عندنا لا ترح هذه السنة فان في سنة الفضة الجاه فليكون فيها قتال يهدك عن البيت فاني لا استنأى الفضة
 والمستنأى وغيره لا يمتنع كسر الهمزة وسكون الباء على لضم من كسر حرف المضارعة اذا كان من باب علم يهمل ع
 ضن ودر الحديث مع بيان في صحيحه ١٢ ٤ قوله من اشعر الاشعار الا اعلام وهو ان يطرب شعره سائما
 اليمن بمحذوفة حتى يتخلط بالدم ظاهر وهو من قول ابن حزم في المحلى قال ابو حنيفة كره الاشعار وهو مشد وقال
 هذه طامة من طوام العالم ان يكون مشد شئ فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم آت مكل عقل يتعقب حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولا تعلم فيما تقدم من السلف قلت هذا سافه وقلة حيار لان الطموى الذي هو علم هذا سبب الفقهاء لاسيما
 بذهب الى حنيفة ذكر ان ابا حنيفة لم يكره اصل الاشعار ولا كون سنة وانما كره ما يفضل على وجه يخاف منه لانه
 سراية الجرح لاسيما في حياضه فادرسه لاجل من لا يراهم في ذلك واما من وقف على الحد
 ففقط الجردون العلم فلا يكره ١٢ ٤ قوله وما حرم عليه شئ يفتح المراد بالمراد محظورات الاحرام

يُرْهَى مِنَ الْمَدِينَةِ فَاقْتُلَ قَلَائِدُ هَدْيِهِ ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ بِأَبْشَارِ النَّبِيِّ وَقَالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمَسْوُورِ
 قَدْ نَبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ بِالْعِمْرَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْنَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ
 عَائِشَةَ قَالَتْ فَتَلَّتْ قَلَائِدُ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْعَرَهَا وَقَلَّدَهَا وَقَلَّدَتْهَا ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ فَمَا
 حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حَلٌّ بِأَبٍ مِنْ قَلْدِ الْقَلَائِدِ بِيَدِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفَ قَالَ أَنَا مَالِكُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ
 ابْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ مَنْ أَهْدَى
 هَدْيًا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُخْرَجَ هَدْيُهُ قَالَتْ عَمْرَةَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَا فَتَلَّتْ قَلَائِدُ هَدْيِ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءًا حَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى يُخْرَجَ الْهَدْيُ بِأَبٍ تَقْلِيدَ الْغَنَمِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نُعَيْمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ
 عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ أَهْدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً غَنَاءً وَحَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْلُدُ الْغَنَمَ وَيَقِيمُ فِي أَهْلِهَا حَلًّا حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ
 قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَحَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ كُنْتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ الْغَنَمَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَبْعَثُ بِهَا تَمِيمُكَ حَلًّا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْرُوقٍ
 عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ فَتَلَّتْ لَهْدَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْنَى الْقَلَائِدِ قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ بِأَبٍ الْقَلَائِدُ مِنَ الْعِهْنِ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ
 قَالَ حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ فَتَلَّتْ قَلَائِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدِي بِأَبٍ تَقْلِيدَ
 النَّعْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ ارْكَبْهَا قَالَ ارْكَبْهَا قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبًا بِأَبٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّعْلِ
 فِي عُنُقِهَا تَابِعَهُ مَهْدِيُّ بْنُ بَشَّارٍ أَخْبَرَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ تَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِأَبٍ الْجِلْدِ لِلدَّنِّ وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَشُقُّ مِنَ الْجِلْدِ الْأَمْوَضِعَ السَّنَامُ وَذَا نَحَرَهَا نَزَعُ جِلْدَهَا فَخَافَ أَنْ يَفْسُدَ هَذَا الدَّمُ
 ثُمَّ يَصْدُقُ بِهَا حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ أَبِي نَجْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِضْوَانَ عَنِ
 قَالَ أَمْرًا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَصْدَقَ بِجِلْدِ الدَّنِّ الَّتِي تَحْرُتُ وَجِلْدُهَا بِأَبٍ مِنْ أَشْتَرَى هَدْيَهُ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَلَّدَهَا

قَالَ ابْنُ أَبِي نُعَيْمٍ
 قَالَ ابْنُ أَبِي نُعَيْمٍ
 قَالَ ابْنُ أَبِي نُعَيْمٍ
 قَالَ ابْنُ أَبِي نُعَيْمٍ

يَجْتَنِبُهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَزْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ

من المداوة والحكة في الرأس إلى السفر واليه فيقول المكن فيه ان العرب تسمى المنسل مركبة كونها تسمى عن
 صاحبها وجل من غزير من الطريق فكان الذي قلده بالنعْل خرج عن مركبة لشدة جوارحه وبطوره في النظر إلى هذا يستحب
 النعلان في التقليد ١٢ فخرج ٩ قوله لا يتبين من الجلال الاموضع السنام ما يظفر الأشعار ولا يستر تحتها
 قال ابن بطال كان مالك والوعيفه والشافعي يرون تجليل البدن ١٢ ر ١٢ قوله ان تصدق بجمال
 البدن التي تجرت بلطف الحكم والاب الوقت ينهم النون وكسر الهمزة والفتح المراد وسكون التوقية قال في العيني
 الظاهر من هذا الامر الاستجاب كما قال محمد بن المؤيد يعني ان يتصدق بجمال البدن وخضبطها وان لا يعطى الجوارح
 ذلك ولا من لحمها ١٢ ١٢ قوله باب من اشتري بهدية بسكون الدال وفتح التخيبة ويجوز بكسر
 الدال وتشديد التخيبة وقد سبق هذا الباب وترجمته كنه زاد منها ذكر التقليد وتاريخه في قوله وقدره باقتدار
 ما صدق عليه الهدى وهو البدنة ولا يسجل وقدره بالذكيرة باعتبار الهدى ١٢ فخرج اسماء الرجال
 باب اشعار البدن الى وقال عروة بن الابر فيما سبق موصول المسور هو ابن محرمه عبد الله بن
 مسنة القعبي الفخ بن حميد الانصاري القاسم بن محمد بن الصديق باب من قلده زياد بن ابي سفيان
 هو الذي استلمه مخوية وامره على العرائين باب تقليد الغنم الى الوعيفه الفضل بن وكين الامعش
 سليمان بن مهران ابراهيم بن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي ابو النعمان محمد بن الفضل عبد الواحد
 ابن زياد الباقون تقدموا نفا ذكر يا هو ابن ابي زائدة فاسر هو ابن شراييل النخعي مسروق هو ابن
 الابدع باب نقله من العين الزعمرو بن علي الجعفي البصري معاوية بن معاذ بن نصر الجعفي ابن
 عون عبد الله الوعظ البصري القاسم بن محمد بن ابي بكر باب تقليد النعل الى محمد هو ابن سلام كما قال
 ابن السكن وقيل محمد بن المشي عبد الاعلى هو الساسي محرم هو ابن راشد باب الجلال الوعيفه هو ابن عقبة
 السواني ابن ابي نجيب عبد الله بن يسار المكي محماد هو ابن جبر المفسر باب من اشتري بهدية
 حل اللغات العهن كسر العين الصوفين الصبورين ويقال كل صوف عهن

له قوله مع الى بفتح الهمزة وكسر الهمزة وهو ابو بكر السدي وكان
 بعث صلى الله عليه وسلم بهدية مع ابو بكر سنة تسع عامج ابو بكر بالان س ١٢ ر ١٢ قوله حتى تحمر الهدى اي
 حتى تحمر ابو بكر الهدى ويروي حتى تحمر صيفه الجبول وقال الكرماني فان قلت عدم المزمرة ليس مغيا الى النحر
 اذ هو باق بعده قلت هو غاية ليجرم لا يتم بجرم اي المزمرة المنبهة الى الضم والفتح الطحاوي هذا الحديث من
 ثمانية عشر طريقا كلها في بيان حريم من قال لا يجب على من بعث بهدية ان يخرج من ثيابا ودون ذلك في مما يذكر
 الحرم ابو جرد في الاحرام ر ١٢ ر ١٢ قوله اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما قال ابن سفيان مطابقتة
 للزمرة من حيث ان من لوازم الهدى التقليد ١٢ ر ١٢ قوله قبلة الغنم وراجح اشافعي على ان الغنم تقبل
 قال احمد واسمى والبولوروا بن حبيب وقال مالك والوعيفه لا تقبلد لنا تصعب عن التقليد وقال ابو عمر ارجح من
 لم يره بان الشارح اناج حريم واحدة لم يهد فيها غنما واكثر واحد يهدى بالسود الذي في البهاري في تقليد الغنم قال ابو بصير
 لا يعرف اهل بيت عائشة انتهى وادعى صاحب المصنوع ان الشارح ذكر في الحديث ١٢ ر ١٢ قوله فتلقت الهدى
 اهدى صلى الله عليه وسلم الخ قال ابن سفيان فان قلت هذا الحديث لا يدل على ان الهدى يكون التقليد لظن فلما يطلق الترجمة
 قلت لغظة الهدى يتناول الغنم بالان لا يفر من اهل البيت الى الحرم والبعث اراوان هذا الحديث بالهدية بين السنين
 يدل على انه شمله في حكم تقليد الغنم انتهى ١٢ ر ١٢ قوله من العهن بكسر المعجمة وسكون الراء وفي آخره نون وهو
 الصوف المصنوع والوانا ويقال كل صوف عهن والفظفة منه عهنه وجمع عهنون ذكر في الوعيفه وفي المحكم
 الصبورع اي لونه كان وقال ابن قرقول هو الاحمر من الصوف ١٢ ر ١٢ قوله فتلقت قلادتها اي بالبدن
 او الهدايا من عهن اي صوف والثر ما يكون مصبوغا ليكون الخيل في العلامة وفيه رد على من كره القلادتين الا واد
 واختار ان يكون من نبات الارض وهو مستقول عن ربيعة ومالك وقال ابن النخعي لسواد الاولي مع القول
 بجواز كونها من الصوف ١٢ ر ١٢ قوله تقليد النعل الام فيه لعينس يتناول الواحدة وما فوقها وفي حكمها
 خلاف فخذ الشورى الشرط فعلمان في التقليد وعنه غيره يجوز الواحدة وقال آخرون لا يتبعين النعل في التقليد
 بل كل ما قام مقامها بجزى حتى اذن الاداة والعقد

لوقوله فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله تعالى له حتى فخر الهدى
 غاية لقوله فلم يحرم له لبيان انه حرم عليه شيء بعد التحليل لبيان انه لم يحرم عليه شيء أصلا لا قبل التحول بعده فظاهر لا يقول أحد بخلافه ولما قبله فما حرم له هذا
 المحرم فما حرم أصلا لولا كان شئ حراما لكان إلى هذا الحد فاذا المكيين إلى هذا الحد فلا حرمه أصلا وهو المطلوب فالغاية في مثل هذا الأداة الدوام وكلامه الكرماني يشعرون بما أغاية
 للمنفى لا للنفي ودخل على الحرمة المنتهية إلى التحريم فما وجدت حرمة منتهية إلى التحريم ولما كان هذا يفيد بالمفهوم وجود حدة أخرى وهو فاسد افاد ان النزاع ما وقع
 الا في الحرمة إلى التحريم تلك الحرمة المتنازع فيها وأما غيرها فلا يقول به أحد والله تعالى اعلم

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقيب عن نافع قال اراد ابن عمر الحج عام حجة الحرة في عهد ابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال ونخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بظاهرا للبيداء قال ماشان الحج والعمرة الا واحد اشهد كما اني قد جمعت حجة مع عمرة واهدي هديا مقلدا اشتراه حين قدم فطاف بالبيت وبالصفا والهررة ولم يزد على ذلك ولم يجبل من شئ حرمة منه حتى يوم النحر فخلق ونحر وراى ان قد قضى طوافه للحج والعمرة بطوافه الاول ثم قال كذلك صنع النبي صلى الله عليه وآله ياب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير امرهن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحج من ذي القعدة لاذى الحج فلما ادونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدى اذا طاف وسعى بين الصفا والهررة ان يحل قالت فدخل علينا يوم النحر بلجم بقر فقلت ما هذا قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اذواجه قال يحيى فذكرته للقاسم فقال انتك بالحديث على وجهه ياب النحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمع خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله كان ينحر في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقيب عن نافع ان ابن عمر كان يبعث بهديا من جمع من اخير الليل حتى يدخل به منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حجاج فيهم الحر والمملوك ياب من نحر بيده حدثنا سهل بن بكر قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وذكر الحديث قال ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبعة يدين قياها وقضى بالمدينة كسيتين املحين اقرنين مختصرا ياب نحر الابل المقيدة حدثنا عبد الله بن مسleme قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر اتي علي رجل قد اناخ بدنته ينحرفها قال ابعتها قياها مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال شعبة عن يونس قال اخبرني زياد ياب نحر البدن قائمة وقال ابن عمر سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس صواف قياها حدثنا سهل بن بكر قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين فبات بها فلما اصبح ركب راحلته فجعل يهلل ويسبح فلما علا البيد آء لبي بهما جميعا فلما دخل مكة امرهم ان يحلوا ونحر

حج الحرة حجت الحرة اذا واجلا الحج حتى فتح وحلق الحج هكذا قالوا بن عمر حدثني النبي سبع يكسيتين مقيدة قياها من سنة محمد حتى

فليس في تخصيص ابن عمر صلى الله عليه وسلم ودلالة على ان من المناسك كذا كان شديد الاشباع للسنة نعم في منحره صلى الله عليه وسلم فضيلة على غيره ١٢ قس كه قوله فيم اي في الجاهل الحر المملوك مراده ان لا يشترط ان يكون المديح الاحرار دون العبيد ١٣ قس كه قوله مختصرا حال من فاعل ذكره هذا الباب ومديته ساقط لجميع الزواة الا ان من استعمل وحده ومديته هذا الباب ياتي بعد باب اخرى ثم هذا الاسناد بعينه الكذا في كه قوله بعثنا اي اثر ايقال بعثت الناقه اي اثرها قوله في ما مصدره من فاعله وانما يصح على حال المقدرة ويقال بعثنا اي بعثنا افعالنا قياها على الصدرة قال الحرمان او ما مله محذوف نحو محرقا قوله مقيدة نعيب على حال من الاحوال المترادفة او المشددة ومعناه معقولة برجل وهي قائمة على الاثلاث ١٤ قس كه قوله سنة محمد نصب بباطل محذوف تقديره اتبع سنة محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك ويجوز الرفع اي سنة محمد صلى الله عليه وسلم رواية اخرى فاما سنة محمد صلى الله عليه وسلم وبقوله الشافعي واحمد وقال ابو مينة والشورى بجزءه وقائمة واستب عطارد بن نجر باذنه معقولة واما البقرة والغنم فيستحب ان يذبح مشطوطة على جنبها الا يسر ١٥ قس كه اسماء الرجال ابراهيم بن المنذر الحارثي المدني ابو ضمرة عياض الجيش المدني موسى بن عقيب الاسدي المدني نافع مولى ابن عمر المدني ياب ذبح الرجل البقر عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زبارة الانصاري ياب النحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم يعني اسماعيل بن ابراهيم بن راهوية خالد بن الحارث الهجري نافع تقدم الا ان ابراهيم بن المنذر قدم ان انس ابن عياض هو ابو ضمرة الجيش المدني موسى بن عقيب ونافع تقدم ياب من نحر بيده سهل بن بكر بن بشر اللادي البصري ابو بشر وهيب هو ابن خالد بن عجلان اليوب السخيتاني ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجسري انس هو ابن مالك الامام المدني ياب نحر الابل المقيدة يزيد بن زريع الهجري يونس هو ابن عبد الله بن دينار البجلي زياد بن جبير بن حية الشقيقي البصري ياب نحر الابل من بكره وهيب واليوب والوقاية وانس تقدم موالات حل اللغات

الردية سنة اربع وستين وهي السنة التي مات فيها يزيد بن معاوية وهي بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بساوم الذين خرجوا على علي بن ابي طالب قوله في عهد ابن الزبير ايام عبد الله بن الزبير من العوام استشكل هذا لانه مغاير لقوله في باب طواف القارن من رواية البيهقي عن نافع عام نزل الحجاج بابن الزبير لان نزول الحجاج بابن الزبير كان في سنة ثلث وستين في آخر ايام ابن الزبير وحجة الردية كما سبق قريبا في سنة اربع وستين وذلك قبل ان يتسمى ابن الزبير بالخليفة واجيب باحتمال ان الراوي اطلق على الحجاج وابنا عمه حردية بما صح ما بينهم من الخوض على اية الحق او باحتمال تعدد الفقهة قال صاحب الفتح وغيره قس كس الاحتمال الثاني في ياباه قوله في عهد ابن الزبير ١٦ قوله في النحر الحج بضم النون وفتح الراء لا يظن الحج اي من خرج من المدينة ولم يقع في نوسم الا ذلك لانهم كانوا لا يعرفون العمرة في اشهر الحج ١٧ قس كه قوله فلما ادونا من مكة اي بسرت كما جازنا او جوارها بالبيت وسبغهم كما في رواية جابر بن عبد الله بن جبير في الموضين وان العزيزة كانت حين ابراهيم بفتح الحج السنة ١٨ قس كه قوله نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل لا مطابقة بين الحديث والتمهيد لان الترجمة بالذبح والحديث بلفظ النحر واجيب باننا اشار بلفظ الذبح الى ما ورد في بعض طرق الحديث بلفظ الذبح وسبنا في هذا سبعة ابواب في باب ما ياكل من الهدن وما يصدق ونحر البقرها من العلماء الا ان الذبح مستحب عند قول تعالى ان الذبح ما كرم ان تذبحوا البقرة واستقام ما نشره عن الهم لما دخل به عليها استدبره المؤلف لقوله في منحر النبي صلى الله عليه وسلم كان الذبح جعله لم يفتح الحج الى الاستفهام كمن ذلك ليس وافلا احتمال ان يكون عليها بذلك تقدم عليها بان يكون استاذين في ذلك كما دخل الهم عليها عند ان يكون هو الذي وقع الاستفهام فيها او يكون في ذلك فاستفهم من قال في فتح الهباري وقال النووي هذا محمول على انه استاذ ذنن لان الشبهة عن غير لا يجوز الا بالذبح قال البرماوي وكان البخاري على بان الاصل عدم الاستفهام كذا في قس ١٣ هه قوله في منحر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهم وسكون النون وفتح الهاء الموضع الذي نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منحر العمرة الاولى التي نزل مسجد النبي ١٣ قس كه قوله نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحره بدل من الجرد السابق ومعنى كذا نحر

قوله عام حجة الحرة بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي رضي الله عنه لما حكموا بموسى الاشعري وعمرو بن العاص وانكروا على علي في ذلك وقالوا شككت في امر الله وحكمت عدوك وطالت خصومتهم ثم اصبحوا يوما وقد خرجوا وهم ثمانية الاف وامرهم ابن الكواء عبد الله فبعث اليهم على عبد الله بن عباس فناظر فخرج منهم الفان وبقى ستة الاف فخرج اليهم على فقاتلهم

باب تصدير المتمتع بعد العمرة حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقيب اخبرني كريب عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة امر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحلوا ويحلقوا ويقتصر ويا بزيارة يوم النحر وقال ابو الزبير عن عائشة وابن عباس اخبر النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة الى الليل ويذكر عن ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت ايام مئتي وقال لنا ابو نعيم ثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه طاف طوافا واحدا ثم يقبل ثم ياتي مئتي يعني يوم النحر ورفعة عبد الرزاق قال حدثنا عبيد الله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فافضنا يوم النحر فاضت صفة قالا النبي صلى الله عليه وسلم من اهلها فقلت يا رسول الله انها حائض قال حائضتني هي قالوا يا رسول الله افاضت يوم النحر قال انحرجوا ويذكر عن القاسم وعروة والاسود عن عائشة افاضت صفة يوم النحر يا ب اذا رمي بعد ما امسى او حلق قبل ان يذبح ناسيا واجاهلا حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له في الذبح والحلق والترقى والتقديم والتأخير فقال لا يخرج حدثنا علي بن عبد الله ثنا يزيد بن ربيع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر مئتي فيقول لا حرج فساله رجل فقال خلقت قبل ان اذبح فقال ذبح ولا حرج قال رميت بعد ما امسيت فقال لا حرج يا ب الفتيا على الدابة عند الجحرة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لما اشعر فخلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فجاءه اخر فقال لما اشعر فخرت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج فبما سئل يومئذ عن شيء قدام ولا اخيرا قال افعل ولا حرج حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد ثنا ابي ثناء بن جريح قال حدثني الزهري عن عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر فقام اليه رجل فقال كنت احسب انك اقبل كذا اقبل كذا فقال قلت قبل ان انحر فخرت قبل ان ارمي اشباك ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج قال لم تن كلهم فاسئل يومئذ عن شيء الا قال افعل ولا حرج حدثنا اسحق بن منصور نا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ثني عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته فذكر الحديث تابعه معمر عن الزهري يا ب الخطبة ايام مئتي حدثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا فضيل بن غزوان ثنا عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال يا ايها الناس

الرواية
فقد
اخبرني
وقال
اخبرني
في
في

له قوله الى الليل راي آخر طواف الزيارة الى ما بعد الزوال واما الحمل على ما بعد الغروب فبعد فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة انه عليه الصلوة والسلام طاف يوم النحر فبالا ويحل على بارواه ابن جابر ان صلح رمي جرة العقبة ثم تحركت كتيب للزيارة ثم افاض وطاف بالبيت طواف الزيارة ثم رجع الى منى فحلق النحر والعصر والمغرب والعشاء وقد روى عنه ما ثم ركب الى البيت ثانيا وطاف طوافا آخر بالليل وان الاحاديث تحمل على اليوم الاول وحدثت الباب على بغيره الايام وقد روى البيهقي انه صلح كان يزور البيت كل ليلة من يالي منى كذا في شرح ١٣ له قوله كان يزور البيت له يلوون بالبيت ايام منى اى بعد اليوم الاول من ايام التشريق كما مر عن البيهقي ١٢ شك له قوله ثم ياتي منى يعني يوم النحر فيه المطابقة للجمعة لان مقتضاه ان يكون خرج منها الى مكة لاجل الطواف قبل ذلك ١٣ ع له قوله ويذكر عن القاسم بن اشاد البخاري بهذه الصيغة الى ان اباسن بن عبد الرحمن بن مفرغ عن عائشة في رواية عنها بذلك ان طريق القاسم فقد اخرج مسلم واما طريق عروة فاخرج البخاري في المنزى واخرج مسلم ايضا واما طريق الاسود فاخرج البخاري في كتاب الايض واخرج الطحاوي من سبع طرق ١٤ ع له قوله فقال لا حرج اى الاثم ولا ذنبا قال القسطلاني قال اعني اعلم ان العلماء في هذا الباب اقوالا فذهب عطاء وطاوس وجاهل الى ان قدم نسكا على نسك ان لا حرج عليه وروى الشافعي واحمد واسحق بن عمار وداود وابن جرير والاشعبي وهو نفس الحديث ونقله ابن عبد البر في المجموع طاوس وعطاء وسعيد بن جبيرة وعكرمة بن ماهد الحسن وقناة والنخعي والبيهقي وعروة بن الماجشون وغيرهم وقال البيهقي فان كان قادرا فادمان وقال زفران كان قادرا فاعلى ثلثه وما روى للقران وما تقدم للماق وقال ابو يوسف ومحمد والاشعبي وغيرهم يقول صلى الله عليه وسلم لا حرج في التوضيح وقول ابي حنيفة وزفران الف الحديث فلا حرج قلت ما خالف الامم ما خالفوا البيهقي في مصنفه حدثنا سلام بن المطيع عن ابراهيم بن ماجر عن ابي عبد الله بن عباس قال من قدم نسكا من حبه او اخره فليطريق ذلك وما واخره حرج الطحاوي عن ابراهيم بن ماجر نحوه ثم اجاب البيهقي من حديث الباب ونحوه ان المراد بالخرج المنى هو الاثم ولا يستلزم ذلك نفي القدية وقال الطحاوي هذا من عباس احد من روى عن ابي صلى الله عليه وسلم انما سئل يومئذ عن شيء حرم ولا اقل لا حرج فلم يكن معنى ذلك عنده على الاطلاق في تقديم ما قدمه من الاثم ولا يخرجه مما ذكرنا ان فيه الدم ولكن معنى ذلك عنده على الذي فعلوه في حجة ابي صلى الله عليه وسلم على الجبل بالحكم فيه كيف هو فخرهم به ليعلموا انهم في المسانف ان شئنا انما سلمنا نكلام ابي ١٥ له قوله بن كعب الام في ما يتعلق يقال اى قال لاجل هذه الافعال الحسن افضل ولا حرج او متعلق بمزود نحو قال يوم النحر من

او متعلق بما حرج اى لا حرج لاجل انك وسما بقره للجمعة تؤخذ من قوله يخطب يوم النحر في رواية صالح بن كيسان ومعه على راحلة فان قلت قال الاستيعاب ان صالح بن كيسان قد روى قوله على راحلة قلت ليس كما قال فقد ذكر ذلك يونس عند مسلم ومعه عند احمد كلاهما عن الزهري وقد اشار البخاري الى ذلك بقوله لا يدرى عن الزهري اى في قوله وقف على راحلته واما لا على ان كان عند الجحرة فمن حديث عبد الله بن عمرو ايضا الذي اخرج في كتاب العلم في باب السواك والفتيا عند البخاري قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجحرة وهو يسأل الحديث وهو واحد والروى واحد ١٦ ع له قوله باب الخطبة ايام منى الاحاديث التي ذكرها في هذه الترجمة كلها مطابقة للاديث جابر عن ابن عباس قبل الاداء البخاري بهذا الروع من زعم ان يوم النحر خطبة في الصلاة وان المذكور في هذا الحديث من قبل الوصايا العاشر لائل ان من شذبا لا في فالاذا البخاري ان يبين ان الراوى قد سماها خطبة كما سمى النبي وقتعت في عرفات خطبة وقد اتفقوا في مشروعية الخطبة بقرعات فكانت الحق المتفق عليه استهتت كذا في بعض النسخ من رواية ابن النيرة اسماء الرجال باب تفسير المتن كريب مولى ابن عباس باب زيارة يوم النحر اى حسان بن موسى بن عبد الله العدوي البصري البجلي هو الفضل بن وكين شيخه بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الخزازي جعفر بن ربيعة شريك بن حنيفة القرشي الاحمسي جعفر بن عبد الرحمن بن مهران موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب بن ابيان خالد البصري ابن طاوس عبد الله بن مهران بن ابيه طاوس بن كيسان البجلي بن عبد الله بن مهران بن زيد بن زريع البصري خالد هو ابن مهران الخزاز عكرمة مولى ابن عباس باب الفتيا على الدابة الى عبد الله بن يوسف القيسى مالك الاسم الذي ابن شهاب الزهري عيسى بن طلحة القرشي سعيد بن يحيى بن سعيد بن ابيان الاموي ابن جرير عبد الملك الاموي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اسحق بن منصور بن مهران الكوسج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري صالح بن ابيان كيسان المروزي باب الخطبة ايام منى علي بن عبد الله المديني شيخه بن سعيد القطان فضيل بن غزوان الكوفي عكرمة مولى ابن عباس حل اللغات نعم اشعر اى لم اقبل اعراض مع عز بن بكير في القامسية ١٧ ع اى طواف الزيارة الذي يهون من اركان الحج ويس طواف الاضحية ١٨ ع عله اى تقدم بعض هذه الاشياء المشبهة على بعض فان قلت ما وجد لائل على كونها ناسيا او جاهلا قلت الحديث مختصر من الطول الذي هو المذكور فيه كالحديث الذي في الباب بعده قال المروزي ١٩

قوله باب الخطبة ايام منى لعله اريد بايام منى ما يشمل يوم عرفة ايضا بناء على ان ابتداءه يكون بمعنى او تعليقا وبه ظهر مناسبة الحديث الثاني بالترجمة والله تعالى اعلم

رمى الجمار من بطن الوادي حدثنا محمد بن كثير نا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال روى عبد الله من بطن الوادي فقلت يا ابا عبد الرحمن ان ناسا يرمونها من فوقها فقال والذي لا اله غيره هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة وقال عبد الله بن الوليد نا سفين ثنا الاعمش بهذا باب روى الجمار بسبع حصيات ذكره ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبه عن الحكم هو ابن عتيبة عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله انه انتهى الى الجمره الكبرى وجعل البيت عن يساره ومضى عن يمينه ورمى بسبع وقال هكذا روى الذي انزلت عليه سورة البقرة يا ب من رمى جمره العقبة وجعل البيت عن يساره حدثنا ادم ثنا شعبه ثنا الحكم عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد انه حج مع ابن مسعود فراه يرمى الجمره الكبرى بسبع حصيات وجعل البيت عن يساره ومضى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة يا ب

يكثر مع كل حصاة قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد عن الواحد ثنا الاعمش قال سمعت الحجاج يقول على المنبر السورة التي تذكروها البقرة والسورة التي يذكروها آل عمران والسورة التي تذكروها النساء قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حدثني عبد الرحمن بن يزيد انه كان مع ابن مسعود حين رمى جمره العقبة فاستبطن الوادي حتى اذا حاذى بالشجرة اعتضها فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال من ههنا والذي لا اله غيره قام الذي انزلت عليه سورة البقرة يا ب من رمى جمره العقبة ولم يقف قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يا ب اذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا طلحة بن يحيى ثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه كان يرمى الجمره الدنيا بسبع حصيات يكبر على اتركل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمى الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمى جمره ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عنها ثم ينصرف ويقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل يا ب رفع اليدين عند الجمره الدنيا والوسطى حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا يحيى عن سليمان بن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يرمى الجمره الدنيا بسبع حصيات يكبر على اتركل حصاة ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمى الجمره ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عنها ويقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل يا ب الدعاء عند الجمرتين حدثنا محمد ثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمره التي تلي مسجدا منى يرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم امامها فوق مستقبل القبلة رافعاً يديه عوكان يطيل الوقوف ثم يأتي الجمره الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم يتخذ ذات الشمال مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعاً يديه يدعو ثم قال عن جعل فجعل فرماها سبع ويسهل مستقبل القبلة حدثنا بذلك فيسهل ويدعو فيقوم فقول جمره ثم

له قول من بطن الوادي قال محمد بن الوافل ومن حيث ما رمى فهو جمره وهو قول ابي حنيفة والعمارة انتهى ١٣ قوله اي السبع ابن عمر والوليد نا سفين عن ابن عباس بسبع او سبع والعمارة الذي عليه الجمهور والاجاب بسبع كما صح عن ابن مسعود وجابر بن عباس وابن عمر وغيرهم ١٤ قوله فاستبطن الوادي اي دخل في بطن الوادي قوله اذا حاذى بالشجرة اي اذا بلغها واليه فانه اذا كان هناك شجرة عند الجمره وقدرى ابن ابي شيبة عن الشافعي قال رأيت القاسم وسالما وناظرا يرمون من الشجرة قوله اعترضها اي الشجرة قالوا ليهنم قلت معناه انها من عرضها يرمي عليه الراوي قوله فرمى اي الجمره قوله يكبر كلما حاله ١٥ قوله جمره العقبة وهي الجمره الكبرى وليست هي من منى بل هي حد منى من جهة مكة وهي التي يابح النبي صلعم الانصار عندها على الجمره والجمرة الحصى سميت بذلك لاجتماع الناس بها يقال جمر بنو فلان اذا اجتمعوا فقبل ان العرب تسمى الحصى الصغار جمره سميت تسمية الشئ بلا زهر كزاني العيني ١٦ قوله قال ابن عمر اي عدم الوقوف عند جمره العقبة عن النبي صلعم في الحديث الاتي في الهاب الثاني ان شاء الله تعالى ١٧ قوله اذا رمى الجمرتين اي الاولى والثانية غير جمره العقبة قوله يقوم اي يقف عندها طويلا واختلوا في مقدمه فكان ابن مسعود يقف عندها بقدر سورة البقرة مرتين وعن ابن عمر بقدر سورة البقرة وعن بقدر سورة يوسف وكان ابن عباس يقف بقدر سورة من المثين ولا توقفت في ذلك عند العلماء وانما هو ذكره وما كان لم يقف ولم يدع فلاحرج عليه عند العلماء الا الثوري قاله استحب ان يطعم شيئا او يهوى ١٨ اي منى قوله وسهل بهنم اوله وسكون المعمله وكلمته اي يقصد السهل من الارض وهو المكان المصطب الذي لا ارتفاع فيه قال الكرماني اي ينزل الى السهل من بطن الوادي يقال السهل القوم اذا نزلوا عن الجبل الى السهل كذا في عمدة القاري ١٩ قوله الدنيا بهنم الدال وكسر باي القربة الى السهل فيجوز ان يرمى من ثانيا يوم النحر ٢٠ قوله حدثنا محمد وفي بعضنا وقال محمد ذكره جمره من سببه واختلف فيه فقال ابو علي بن السكن هو محمد بن بشارة وقال الكلابي

هو ابن بشارة وابن المشي ثم قال ودوي الجمره في جامع البياض عن محمد بن عبد الله الذي لم يرمه باحد منهم ١٢ عني ١٣ قوله ان رسول الله صلعم الجمره التي تلي مسجدا منى يرميها بسبع حصيات حدثنا لا يهضر انتهى قال ابن جرير الفتح اعرب الكرماني فيه لان رواه الحديث بقوله في هذا بطن الوادي وهو كما لو ساق المشي باسناد آخر ولم يعين المتن بل قال بطن الوادي واختلاف بين اهل الحديث ان الاسناد يشمل هذا السياق موصول وفاهه من تقدم المتن على بعض الاسناد انتهى مخلصا وتعقبه العيني ١٤

اسماء الرجال محمد بن نضر العبدي البصري الاعمش سليمان ابن عمران الكوفي عبد الرحمن بن يزيد النخعي باب روى الجمار بسبع حصيات حفص بن عمر النخعي البصري شعيب بن الحجاج النخعي ابراهيم بن ابراهيم بن يزيد النخعي باب من رمى جمره العقبة آدم هو ابن ابي ياسين عبد الرحمن العسقلاني شيعته ومن بعده مروان بن السند سابق باب يكبر مع كل حصاة مسدود هو ابن مسدود الاسدي عبد الواحد هو ابن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي الحجاج هو ابن يوسف الشافعي نايب عبد الملك قال فذكرت ذلك اي الذي سمعته من الحجاج لابراهيم اي النخعي استبطنها ما شئت لا تقصدا للرواية عن الحجاج لانهم يكن اهل ذلك ابن مسعود وهو عبد الله

ابن ابي شيبة هو اخو ابي بكر بن يوسف بن يزيد الا ابي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عمر بن الخطاب باب رفع اليدين الخ اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس يروي عن اخيه عبد الحميد بن عبد الله باب الدعاء عند الجمرتين عثمان بن عمر بن قادم العبدي البصري مما وصله الاستيعاب

حل اللغات اعترضتها اي انها من عرضها ليسهل بهنم تخيطة اي يقصد السهل من الارض عه اي لم يقل سورة البقرة ونحوها بالاضافة ولم يرد ذلك ودوي النساء لا تقولوا سورة البقرة قولوا السورة التي يذكريها البقرة فربما ابراهيم عليه بقوله حدثني عبد الرحمن المز ١٣ كذا في ١٣. عليه ابن السمان وثقه يحيى بن معين وقال ابو حاتم ليس بالقوي وليس له في الجمره هذا الحديث بتاييد سليمان كما جاء عن يونس ١٣

الذي يقوله ابن السمان

يأتى الجعزة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها قال الزهري سمعت سالم
 ابن عبد الله يحدث بمثل هذا عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان ابن عمر يفعلها باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل
 الإفاضة حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين بن عبد الرحمن بن القاسم وكان افضل اهل زمانه انه سمع اباة وكان افضل اهل
 زمانه يقول سمعت عائشة تقول طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديها تين حين احرمه ولجله حين احل قبل ان يطوف و
 بسطت يديها باب طواف الوداع حدثنا مسدد ثنا سفين بن عبد الرحمن عن ابن عباس قال امر الناس ان يكون
 اجرهم وهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض حدثنا اصيب بن الفرخ انا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادة ان انس
 ابن مالك حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدته بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به
 تابعه الليث قال ثني خالد عن سعيد بن وهب عن ابي هلال عن قتادة ان انس بن مالك حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا حاضت
 المرأة بعد ما افاضت حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان صفية بنت حيي
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احابستنا فقلوا انها قد افاضت قال فلا اذن حدثنا ابو النعمان
 ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة ان اهل المدينة سألوا ابن عباس عن امرأة طافت ثم حاضت قال لهم تنفرو قالوا لا تأخذ بقولك وقد
 قول زيد قال اذا قدمتم المدينة فاسألوا فقد من المدينة فاسألوا فكان في من سألوا ام سليم فذكرت حديث صفية رواه خالد
 وقيادة عن عكرمة حدثنا مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال رخص للحائض ان تنفرا اذا افاضت قال
 وسمعت ابن عمر يقول انها لا تنفر ثم سمعته يقول بعد ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لهم حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن منصور
 عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا الحج فقدم النبي صلى الله عليه وسلم طواف بالبيت
 وبين الصفا والمروة ولم يحل وكان معه الهدي فطاف من كان معه من نساءه واصحابه وحل منهم من لم يكن معه الهدي
 فحاضت هي فبسكتنا منا بسكتنا من حجنا فلما كان ليلة المحضبة ليلة التفركت يا رسول الله كل اصحابك يرجع بحج وعمره غيري قل
 ما كنت تطوفين بالبيت ليالى قديما قلت بلى قال فاخرجي مع اخيكي الى التنعيم فاهلي بعمره وموعدك مكان كذا وكذا فخرجت
 مع عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت بعمره وحاضت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلقى اناك لحابستنا انا كنت

ابو ايمن ام انس بن مالك وكانت من فاضلات الصحابات. كذا في نسك له قوله رخص بعض الرار
 مينا للمفول وللذاني رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للحائض ان تنفرا اذا افاضت قال
 لا تنفروا ذلك قبل موت ابن عمر انا ابن عباس قال في حديث من النبي صلى الله عليه وسلم رخص
 اي للبيضا وبن مراميس الصحابة فان ابن عمر سمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وبن مراميس
 والعلوي فقال ابن عمر ان كانت كانت تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للحائض ان تنفرا اذا افاضت
 ليلة المحضبة ليلة التفركت يا رسول الله كل اصحابك يرجع بحج وعمره غيري قل ما كنت تطوفين بالبيت ليالى قديما قلت بلى قال فاخرجي مع اخيكي الى التنعيم فاهلي بعمره وموعدك مكان كذا وكذا فخرجت
 مع عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت بعمره وحاضت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلقى اناك لحابستنا انا كنت
 اسماء الرجال باب الطيب
 بعد رمي الجمار عبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق باب طواف
 الوداع مسدد بن سعد بن ابي بكر بن ابي طالب يروي عن ابيه طائوس بن كيسان الصبيغ بن
 الفرخ بن سعيد الاموي مولاهم الفقيه المصري ابو عبد الله بن وهب هو عبد الله المصري عمرو بن خالد
 اليربوعي الانصاري الليث بن سعد الامام خالد بن زيد السكسكي باب اذا حاضت المرأة
 عبد الله بن يوسف الشيباني مالك الامام المدني عبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن
 ابي بكر الشعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن ابي اذرى اليربوعي هو سفيان بن عيينة بن عروة بن
 ابن عباس مسلم بن ابراهيم الفراء يروي عن ابيه طائوس بن كيسان الصبيغ بن عمرو بن خالد
 طائوس بن كيسان اليربوعي هو سفيان بن عيينة بن عروة بن خالد بن زيد السكسكي باب اذا حاضت المرأة
 المعتمر الكوفي ابراهيم بن يزيد الشامي الاسود بن يزيد النخعي

فلا فذكرت فندم وطاف وطاف كانت الحصباء تطوفت قلت
 له قوله سمع اياه اي القاسم بن محمد
 ابن ابي بكر الصديق وهو احد الفقهاء السبعة كذا في الكرماني والقسطلاني قال البيهقي والكرماني ومحمد ايضا كان من نسك
 فريش ولربادة كثيرة واجتهد واقرنته ١٢ له قوله من اعلم اي من اهل الاحرام والحل من اهل يس
 سناه في المدا والاعلان لان التكليف لا يجوز الا بعد الاصل وهو عكس الاحرام قوله قبل ان يطوف اي بالبيت طواف
 الزيارة قال علقمة وسالم وابراهيم النخعي والبرقيفة واليوسف ومحمد والشافعي واحمد في الصحيح وابو ثور والحق
 اذ ادى الحرم جرة العقبة ثم طاف من كل شئ كان محظورا بالاحرام الا النساء واختلفوا في حكم الطيب فقال ابو حنيفة
 واصحابه ورواه الشافعي واصحابه واحمد في رواية حكم الطيب حكم اللباس فيحمل اللباس واصحابه يمدون الباب
 وقال مالك واحمد حكم الطيب حكم الجماع فلا يدخل لرحتي يحل الجماع ومطابقة الحديث للرحمة فلا يهره من قولها
 طيبت الا ١٣ له قوله بالبيت حرك ان يعني طواف الوداع لا بد ان يكون آخر العمرة قال النووي هو
 واجب يلزم بركه على الصحيح عندنا وهو قول اكثر العلماء وقال مالك ودواد وبن المنذر هو سنة لا شئ سنة
 تركه وقال الغزيرة هو واجب على الاقاني دون المكى واليثقاني ومن دونهم والطائفة للرحمة لو فذ من قول ان يكون
 آخر عمرة بالبيت وهو لا يكون الا بالطواف وهو في آخر العمرة طواف الوداع ١٢ يعني له قوله بالمحصب
 متعلق بقوله صلى ثم رقد رقدته بالمحصب اسم مكان منسج بين سني وكلمة هو بين الجليلين الى المقابرة
 لا اجتماع الصحابة في كل السبل اليه ١٢ له قوله بعد ما افاضت اي بعد ما طافت طواف الافاضة
 الذي هو ركن وجواب اذا حذرت تقديره بل يجب عليها طواف الوداع ام يسقط عنها بسبب الحيض واذا
 وجب بل بغيره ام لا ١٣ له قوله احابستنا اي ما نعتنا من السفر لاجل طواف الافاضة
 بسبب الحيض فقامت عليه العسوة والسلام انما تطهرت بهزلة الاستحمام ثابته للكشيري ١٢ سطلان
 له قوله قال فلا اذن اي فلا حيس علينا اذن لما نهد فعلت الذي وجب عليها وهو طواف الافاضة الذي
 هو ركن الحج وهو منسج للرحمة لان حاصل المعنى ان طواف الوداع ساقط عنها بسبب الحيض وبذا قول عوام اهل
 العلم ١٢ له قوله ونذر بالفداء والودا بالنصب لان الواو للمعية والفاء للسمية وتبها النفي وزيد
 هو ابن ثابت افرض الصحابي اي هو يقول لا تنفرو حتى تطهروا وطوف ١٢ كع قس له قوله ام سليم يرضع

قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلقى اناك لحابستنا انا كنت بذلك التغليظ والتشديد ثم هذا الحديث مما يدل على ان طواف الافاضة فوجب يحتبس الانسان لاجله ولاجل احتباسه بحتبس رفقته ولذلك تعالى اعلم

طقت يومه النحر قالت بلى قال فلا بأس انفري فلقيته مضعدا على اهل مكة وانا منهبطة وانا مضعدة وهو منهبط وقال مستند قلت
لا تبايعه جدير عن منصور في قوله لا باب من صلى العصر يوم النفر بلا يطم حدثنا محمد بن المثنى ثنا اسحق بن يوسف ثنا سفيل بن
الثوري عن عبد العزيز بن ربيع قال سألت انس بن مالك اخبرني بشئ عقلتة عن النبي صلى الله عليه وآله ابن صلى الظهر يوم التروية
قال بمثي قلت فابن صلى العصر يوم النفر قال بلا يطم فعل كما يفعل امرأه كحدثنا عبد المتعالى بن طالب حدثنا ابن وهب
اخبرني عمرو بن الحارث ان قتادة حدثه ان انس بن مالك حدثه عن النبي صلى الله عليه وآله انه صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء
ورقد رقدته بالحصب ثم ركب الى البيت فطاف به باب المحصب حدثنا ابو نعيم ثنا سفيل بن هشام عن ابيه عن عائشة
قالت انما كان منزلا ينزله النبي صلى الله عليه وآله ليكون اسمع لخروجه تعنى الا يطم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيل بن هشام عن عمرو بن
دينار عن عطاء عن ابن عباس قال ليس التحصيب بشئ انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وآله باب النزول بذي طوى
قبل ان يدخل مكة ونزول البطحاء التي بذي الحليفة اذ ارجع من مكة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عتبة
عن نافع ان ابن عمر كان يبني بذي طوى بين الثنيتين ثم يدخل من الثانية التي باعلى مكة وكان اذا قدم مكة حاجا ومعتبرا
لم ينخ ناقة الا عند باب المسجد ثم يدخل فياقي الركن الاسود فيبدا به ثم يطوف سبعا ثلثا سبعا واربعاشيا ثم ينصرف فيصلي
سجدة ثم ينطلق قبل ان يرجع الى منزله فيطوف بين الصفا والمروة وكان اذا صد عن الحجر والعمرة انا خر بالبطحاء التي بذي الحليفة
التي كان النبي صلى الله عليه وآله ينخ بها حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث قال سئل عبيد الله عن المحصب
فحدثنا عبيد الله عن نافع قال نزل بها رسول الله صلى الله عليه وآله وعمر و ابن عمرو وعن نافع ان ابن عمر كان يصلي بها يعقب المحصب
الظهر والعصر احسبه قال والمغرب قال خالد الاشك في العشاء وهجج هججة وبذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله باب من نزل
بذي طوى اذ ارجع من مكة وقال محمد بن عيسى ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا قبل بات بذي طوى حتى اذا
اصبح دخل واذا نقر بذي طوى وبات بها حتى يصبح وكان يذكر ان النبي صلى الله عليه وآله كان يفعل ذلك باب التجارة ايام الموسم
والبيع في اسواق الجاهلية حدثنا عثمان بن الهيثم انا ابن جدي قال عمرو بن دينار قال ابن عباس كان ذوا الجواز وعكاظ متجرا
الناس في الجاهلية فلما جاء الاسلام كانهم كرهوا ذلك حتى نزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في موااسم الحج

عن منزل تعنى بلا يطم والنزول بالبطحاء بذي الطول فيبتدا ركنين التحصيب من ذي

ايرال ومن ابن الهيثم انها كانت ودار قرن المنازل مخرجة على طريق صفاء قوله ثم الناس بلغ الميم وسكون
الظوقية اي مكان تهادتهم ١٢ قس ع ١٤ قوله في موااسم الحج كلام الراوي ذكره تفسير الآية الكريمة قاله
الكرما في ونا فانه ما زاره المصنف في آخر حديث ابن عيينة في البيوع قرأها ابن عباس وروى الطبراني باسناد
صح عن ايوب عن عكرمة انه كان يقرأ ذلك ورداه ابن ابي ثوري سنده كان ابن عباس يقرأها على علي بن ابي طالب
القرارة الشاذة وكما عند الامم من تفسيره فتح الباري لمختره قال القسطلاني وغيره وقد كان ابن ابي عمير يسمون
بكاذا صبح مال ذي القعدة عشرين يوما ثم يقوم سوق بجنه عشرة ايام الى مال ذي الحجة ثم يقوم ذوا الجواز
ثمانية ايام ثم يتوجهون الى منى للحج ولم يزل هذه الاسواق قائمة في الاسلام الى ان اول ما ترك منها سوق عكاظ
زمن الخوارج سنة تسع وعشرين ومائة ثم تركت بجنه وذوا الجواز ١٢

اسماء الرجال باب من صل العصر الى محمد بن المثنى الغنزي
البحري اسحق بن يوسف الاذرق الواسطي وابن وهب عبيد الله المعري ابو محمد القرشي مولاهم عمرو
ابن الحدث بن يعقوب الاضاري مولاهم المعري قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي باب المحصب
البيهقي الفضل بن دكين بشاش عن ابيه عروة بن الزبير عن علي بن عبد الله المدني عطاء بن سويان بن ابراهيم
باب النزول بذي طوى ابراهيم بن المنذر المزني الوضعية اش بن عياض البجلي موسى بن عتبة الاسدي
مولى ابي الوهب الامام في المغازي نافع مولى ابن عمر خالد بن الحارث بن عبيد بن سليمان البجلي البوسني
البحري نافع مولى ابن عمر باب من نزل بذي طوى وقال محمد بن عيسى بن الطباع البصري حماد بن ابراهيم
سلمة فاما جزم به الاستيعاب او هو ابن يزيد كما جزم به المزي نافع المذكور الان باب التجارة ايام الموسم الى
عثمان بن الهيثم الموزن البصري ابن جريج هو عبد الملك المكي عمرو بن دينار المكي النخعي مولاهم

حل اللغات مصعدا اي صاعدا الا يطم هو
البطحاء التي بين مكة ومنى وهي ما انبسط من الوادي واتسع وهي التي يقال لها المحصب والعرض ودها
ما بين الجبلين الى المقبرة يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة ذي طوى موضع ما سفل مكة
صعدا رجع احسبه انه جمع هجعة اي بنام نومة ذوا الجواز سوق كان بناحية عرفة الى جانبها
وقيل موضع بيني كان لسوق في البادية عكاظ صحرا مستوية لا علم فيها ولا جبل ولا من الانصاب التي كانت
في البادية وقيل كان على طريق صفاء ودار قرن المنازل بمرحلة جنوبا للناس اي مكان تهادتهم
عه وهو البطحاء التي بين مكة ومنى وهي ما انبسط من الارض واتسع وهو المحصب ع ودها ما بين
الجبلين الى المقبرة ١٢ عله وعلمه الحنفية ١٢ عله ويقال بي على بريد مكة وهي مكة ١٢ قس

له قوله فلقية مضعدا على اهل مكة اي قالت عائشة
فلقية صلح بالمحصب حال كونه مضعدا بعزم الميم وكسر العين اي صاعدا على اهل مكة وانا اي وال حال انما منهبط عليهم
١٢ قس ١٤ قوله وقال مسدوا التعليق لم يقع في رواية ابى ذر وثبت لغيره قوله تاجر جريدي تابع مسدوا
جدي بن عبد الحميد عن مسدود فوصل البخاري ورواه جدي بن باب النسخ والقران ١٤١٤ قال فيه ان كنت
لفظ ليالي قدما كنت قلت لا والفرض من السواحل انك كنت تتسقت فلما قلت لا كما رواه مسدود لم ياب العروة
فان قلت لا يلزم من نفي التفتح الاحتمال ان العروة لا احتمال ان تكون قائمة قلت والاكثر على انها كانت قائمة
ورواية مسلم مرتبة بقرنها ولم يصلح بالعروة نافذة تليها تقبلا حيث اردت ان تكون لما عروة مفردة مستقلة
ولما ان كانت مفردة فالمراد بالعروة على سبيل الاجاب ١٢ ع ١٤ قوله ليس التحصيب بشئ وهو النزول
في المحصب اي ليس من امر الناس الذي يلزم فعله انما هو منزل نزل رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة الى الطائف
فيه الصلوات والمغزيبات فيه ليلة الراجع عشر من منازل صلح كان النزول في بطنها لوقد فعله بعده
القلباء ١٢ قس ١٤ قوله بذي طوى بتلخيص الطاء موضع عند باب مكة بهرون وشيخ كوفي الجمع قال القاري
في شرح الوطأ هو وادي طريق التميمي ينزل فيه امير الحاج ١٢ ١٤ قوله بذي طوى الخليفة اعلم ان
النزول بذي طوى قبل ان يدخل مكة والنزول بالبطحاء التي بذي الحليفة عند جود عيسى بن مينا من مناسك
الحج ان شاء فخلوا ان شاركه العيني قال القسطلاني ليس من مناسك الحج وانا لو فخذ من اماكن نزوله
صلى الله عليه وسلم ليس من مناسك الحج بل لا يخلو من مناسك الحج من افعال من عكز اشق ١٢ ١٤ قوله مثل عبيد الله
بالتصغير هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عامر بن مخزوم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن
عسار بن الحر بن النضر بن كلاب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن
عن النبي صلى الله عليه وسلم والبريل عليه مارواه مسلم عن نافع ان ابن عمر كان يرى التحصيب سنة وكان يصلي
الظهر يوم النفر بالمحصب قال قد حسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده قال العيني قال محمد بن الوطأ
هذا اي التحصيب من ومن ترك النزول بالمحصب فلا شئ عليه وهو قول ابى حنيفة رحمه الله تعالى ١٢ ١٤
قوله في اسواق الجاهلية اي في بيان جواز التجارة في ايام الموسم وفي بيان من يبيع البضاعة في اسواق الجاهلية
وهي ايام موسم مكة بغير الملة وتحصيف الكائن وفي آخره جملة وذو الجواز بفتح الميم والجمع المحففة آخره ذى الحجة
بفتح الميم والجمع والنون المشددة على اميال يسيرة من مكة بناحية منظران وجنابا شرف الملهة وتحصيف
الموصلة وطين ميمية وكانت بارض ياق من مكة على سبيل مراحل الى جهة اليمن ولا ذكر لآخر في هذا الحديث
ينقطع من قس ع ١٢ ١٤ قوله كان ذوا الجواز كانت بناحية عرفة الى جانبها وعكاظ قال ابو عبيدة
انها فيما بين النخلة والطاقف الى بلد يقال له الفتنق وهو اموال وكل شقيق بينه وبين الطائف عشرة

انا ابن جدي اخبرني عطاء عن عروة بن الزبير قال سألت عائشة قالت ما اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب حدثنا
 حسان بن حطان ثناهما عن قتادة سألت انسًا كراما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربعا عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث
 صدته المشركون وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم وعمرة الجحرة اذ قسم غنيمه اراه حين قلت كم
 حج قال واحدة حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثناهما عن قتادة سألت انسًا فقال اعمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب
 ومن القابل عمرة الحديبية وعمرة في ذي القعدة وعمرة مع حجة حدثنا هذبة ابن خالد ثناهما وقال اعمر اربع عمر
 في ذي القعدة الا التي اعتمر مع حجة عبرته من الحديبية ومن العام المقبل ومن الجحرة اذ قسم غنيمه حين و عمرة
 مع حجة حدثنا احمد بن عثمان ثنا شريح بن مسلم ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال سألت مسروقًا و
 عطاء وجماعة فقالوا اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج قال وسعد البراء بن عازب يقول اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في ذي القعدة قبل ان يحج مرتين يا أي عمرة في رمضان حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس
 يخبرنا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا امرأة من الاصحاح ماها ابن عباس فنسيت اسمها ما منعك ان تخبري معنا قالت كان لنا فاض
 فركبه ابوقلان وابنه لزوجهما وابنها وتركنا نضيم عليه قال فاذا كان رمضان اعمرى فيه فان عمرة في رمضان حجة او نحو
 ما قال يا أي العمرة ليلة الحصى وغيرها حدثنا محمد بن ابي معاوية ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم موافقين لهلال ذي الحجة فقال لنا من احب منكم ان يهل بالحج فليهل ومن احب ان يهل بالعمرة فليهل بعمرة فلو
 لا اني اهديت لاهللت بعمرة قالت فبنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بالحج وكنت ومن اهل بعمرة فاطلني يوم عرفة وانا حائض فشكوت
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارفضي عمرك واسك وامتشطي واهلي بالحج فلما كان ليلة الحصى ارسل معي عبد الرحمن الى
 التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرك يا أي عمرة التنعيم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو وسمع عمرو بن اوس ان
 عبد الرحمن بن ابي بكر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ان يردف عائشة ويعبرها من التنعيم قال سفين مرة سمعت عمرو و
 سمعته من عمرو وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء ثني جابر بن عبد الله
 ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطحة وكان على قدم من اليمن ومعه
 الهدى فقال اهلت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم اذن واصحابه ان يجعلوا عمرة يطوفوا ثم يقصروا

اربع الذي النبي في ذي القعدة رسول الله تحجبتين في فاعمرى هولاء سلام بعمرة هدى اصحابه بالبيت

له قوله عمرة المدينة بتخفيف
 اليا روتشددو هي قرية كبيرة سميت بهر هناك قال الخطابي سميت بشجرة الدباب هناك واختلقت في انهارها
 كانت في شوال او في ذي القعدة قال البيهقي الصحيح هو الثاني وقد عد الناس بذه في عمرة صلى الله عليه وسلم
 وان كان صدق البيت فخر المدي وعلق وانما نية عمرة القطار وبن ما ذكره و عمرة من العام المقبل في ايضا
 في ذي القعدة سنة سبع واثنا عشر عمرة الجحرة في العتبان احد ما كسر الجهم وسكون اليمن المهله وفتح الاراض
 وبعد الالف ثون واثنا عشر بصر اليمن وتشديد الراء وهي ما بين الطائف ومكة وهي الى مكة اقرب هي في ذي
 القعدة ايضا سنة ثمان وهي بعد الفتح والرابعة هي التي مع حجة صلى الله عليه وسلم وكانت اقلها في ذي الحجة
 بلا خلاف ولما احرامنا فاصبح ان كان في ذي القعدة فطلق من اليمن ١٢ له قوله قلت كم حج قد
 سقط من رواية حسان نية العمرة الاربعة وقد استظهر المؤلف رحمه الله بطريق الى الوليد ان بيت ذكرها فيسا
 حيث قال و عمرة مع حجة لظاهره ان سؤالا كم حج متفرع على ذكر قوله و عمرة مع حجة في رواية حسان من سقط بذه
 الجملة والله اعلم بالصواب قوله قال واحدة قال النووي معناه ان بعد العمرة لم يجمع الحج والعمرة واحدة وهي حجة
 الوداع في سنة عشر من الهجرة قال الواحشي ويكره اخرى يعني قبل الهجرة اثني ١٢ له قوله ناخذ باليمن
 والعمارة العمرة المسورة والى الملهة هو البعير الذي يستحق عليه قوله ابوقلان وابنه اى ابن ابوقلان قوله لزوجها
 وابنها الصغير فيهما يرجع الى المرأة المذكورة وهي ام سنان الانصارية كما عند المؤلف وصحح سلم في باب الحج
 السار ١٢ قس له قوله فان عمرة في رمضان حجة اى في الفضل وفيه ان الحج الذي نديها اليه كان
 تطوعا لان العمرة لا تجزى من حجة الطريفة كذا في التفتيح لذكره في ١٢ له قوله وغيره اى وغيره لرسالة
 الحصى وما شاركه انك انما اذا تم حجه بعد انقضاء ايام التشريق يجوز ان يبيت قال النبي صلى الله عليه وسلم
 ان العمرة تجوز في جميع السنة الا انها حكمة فلولم عمرة فلولم انما ويا ام التثنيق وقال الشافعي واحدا لايك
 في وقت ما وعنه مالك حكمة في شهر الحج اثني ١٢ له قوله موافقين لهلال ذي الحجة اى مكين ذا القعدة مستقبلي
 لهلال ذي الحجة كذا قال النبي صلى الله عليه وسلم مع متلفاة في هذا ١٢ له قوله ان يردف عائشة روت
 من الارواق معناه امره ان يركب عائشة على ناقته ويهرط من الاممار اى وان يهرط من التميم ويستغف
 من ان المعتمر الحكي ما يبدل من التزوج اى الحلل ثم يحرم بجمع فيها بين الحلل والحرام كالحج في الحج بينهما بوجوه جزية

فولم يجب الخروج لاحتوت من مكانها ليعيق الوقت لانه كان عند رجل الجراح كذا في ع قس ١٢ له
 قوله وطحة قال النبي فان قلت ما تقول فيما رواه احمد وسلم وغيرهما عن القاسم عن عائشة ان المدي
 كان مع النبي صلى الله عليه وسلم والى بكر و عمرو ذوى اليسار و ذوى اليسار اى ايضا على ما سياتى من طريق الفسخ
 عن القاسم بلطف ودجال من اصحابه ذوى قوة وبهذبة لطف ما رواه جابر بن عبد الله التميمي في كتابه ان
 كما سماه فذكر ما شاهده واطلع عليه ١٢ ع اسماء الرجال
 عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح حسان بن حسان البصرى همام هو ابن يحيى بن
 دينار العوزى قشاقق بن ومامة السدي ابو الوليد هو الطيالى همام العوزى وقشاقق السدي
 تقدم ما قريبا هدية بن خالد القيسي همام المذكور احمد بن عثمان بن حكيم الاودى مشرف بن مسلمة الشونى
 الكوفى ابراهيم بن يوسف من امير يوسف بن اسحق الهذلي السجى الى اسحق عمرو بن عبد الله
 السجى مسروق هو ابن الاعمش بن مالك الهذلي عطاء هو ابن ابي رباح مجاهد هو ابن جبر العفر
 باب عمرة في رمضان مسد هو ابن سرمد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان ابن جرير عبد الملك
 ابن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح القرشى باب العمرة ليلة الحصى محمد هو ابن سلام البيهقي
 ابو مفضلة محمد بن حازم العزير هشام من امير عروة بن الزبير بن العوام باب عمرة التميم على بن
 عبد الله المدي عمرو هو ابن دينار الملك عمرو بن اوس هو الشافعي الملك عبد الرحمن بن ابي بكر الصديقي
 محمد بن المثنى البصرى عبد الوهاب بن عبد المجيد الشافعي حبيب المعلم البصرى مولى مسقل بن يسار
 عطاء هو ابن ابي رباح القرشى حل اللغات
 صدقة من الجحرة اذ قسم غنيمه اى ما بين الطائف ومكة كذا في التفتيح لذكره في ١٢ مستقبلي
 اخلصى اى اقرب من -
 عه هو وادى على ثلثة ايام من مكة ولولم حين كانت غزوة هوازن بعد الفتح في فاس شوال ١٢ ع -
 عه التى على ليلة الغزاة وخرى والمراد ليلة البيت بالمحصب ١٢ عه ويستدل به على ان
 التقديم افضل جهات الحلال ١٢ عه

مرتين اما مبنى على عن عمرة الاحصار و عمرة القضاء واحدة كما هو اى علمنا الخفية او على ترك ذكر عمرة الجحرة لكونها كانت ليلا تخفيت على بعض اولاد الله تعالى اعلم
 قوله قبل ان يحج

وَيَحْيُوا الْأَمْنُ مَعَهُ الْهَدْيَ فَقَالُوا نَنْطَلِقُ إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرَ أَحَدٌ يَقَطُرُ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي اسْتَدْبَرْتُ
 مَا هَدَيْتَ وَلَوْلَا نِ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَخْلَلْتُ وَإِنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ فَسَكَتَ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَهَا لَمْ تَطْفُءْ أَقَالَ فَلَمَّا أَطْهَرْتُ وَطَافَتْ
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ انْتَطَلِقُونَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِالْحَجِّ فَأَمْرٌ عِبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَانَ يُخْرِجُ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْمَرْتُ بَعْدَ الْحَجِّ
 فِي ذِي الْحِجَّةِ وَاتَّسَّرَ بِنِ مَالِكِ بْنِ خُجَيْشٍ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا لَعَبَةً وَهُوَ يَمِيهَا فَقَالَ لَكُمْ خَاصَّةٌ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
 لَا بِلِ لَدَيْدِ يَأْبُ الْإِعْتِمَارِ بَعْدَ الْحَجِّ بِغَيْرِ هَدْيٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثنا يحيى ثنا هشام بن أخبرني أبي أخبرتني عائشة قالت خرجنا
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْإِعْتِمَارِ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلِيَهْلَ وَمَنْ أَحَبَّ
 أَنْ يَهْلَ بِحِجَّةٍ فَلِيَهْلَ وَلَوْلَا أَنِي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ فَمِنْهُمْ مَنْ أَهْلَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ أَهْلَلَ بِحِجَّةٍ وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهْلَلَ بِعُمْرَةٍ فَخَضْتُ
 قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَلَكَةٌ فَادْرَكْتِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَإِنَا حَائِضٌ فَسَكَتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعَى عُمَرُوتِكَ وَأَنْقَضَى رَأْسَكَ وَ
 امْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ فَفَعَلْتُ فَأَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْإِعْتِمَارِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَرَدَ فِيهَا فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمَرُوتِهَا
 فَقَضَى اللَّهُ حُجَّجَهَا وَعُمَرُوتَهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ يَأْبُ اجْرُ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدَرِ النَّصَبِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَّيْعٍ ثنا ابنُ عَرَبَةَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ ابْنِ عَرَبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ السُّودِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصِدُّ النَّاسُ
 بِنُسْكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسْكٍ فَقِيلَ لَهَا انْظُرِي فَإِذَا أَطْهَرْتُ فَأَخْرِجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي ثَمَّ انْتَبِهْنَا بِمَكَانٍ كَذَا وَكَانَتْ عَلَيَّ قَدْرُ نَفْقَتِكَ
 وَأَنْقَضْتُكَ يَأْبُ الْمَعْمَرُ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ هَلْ يُجْزِي مِنْ طَوَافِ الْوُدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَرِيدٍ
 عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمَا لَيْلَتَيْنِ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَحُجْرَةَ الْحَجِّ فَتَزَلْنَا بِسَرَفٍ فَقَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا مَعَايِبَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ذُو قُوَّةٍ الْهَدْيِ فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةً فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَا لِبِكِي فَقَالَ مَا يَبْكِيكَ قُلْتُ
 سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ فَمَنْعَتُ الْعُمْرَةَ قَالُوا وَمَا شَأْنُكَ قُلْتُ لَا أُرِيدُ أَنْ أَقَالَ فَلَا يَضُرُّكَ أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ أَدْرَكَتُ عَلَيْكَ مَا
 كَتَبَ عَلَيْهِمْ فَكُونِي فِي حِجَابِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِمَا قَالَتْ فَلَمَّا كُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مَنِيٍّ فَتَزَلْنَا النَّصَبَ فَدَعَا عَبْدًا لِرَحْمَنِ فَقَالَ خُذْ
 بِأَخْتِكَ إِلَى الْحَرَمِ فَلَمَّا هَلَّ بِعُمْرَةٍ ثَمَّ افْرَعْنَا مِنْ طَوَافِكُمَا أَنْتَ بِهَذَا فِي جُوفِ اللَّيْلِ فَقَالَ فَرَعْتُمَا قُلْتُ نَعَمْ فَتَدَا بِالرَّجُلِ
 فِي أَصْحَابِهِ فَأَرْتَعَلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ خَرَجَ مُوجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ يَأْبُ يَفْعَلُ بِالْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ بِالْحَجِّ
 حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا هَمَامٌ ثَنَا عَطَاءُ ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا اتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْبَحْرَانَةِ وَعَلَيْهِ

٢ بِالْبَيْتِ وَهَذِهِ خَاصَّةٌ لَأَخْلَلْتُ وَلَكِنَّهُ يُجْزِيهِ ٢ مَنَازِلًا نَسَفَ كَتَبَ اللَّهُ فَمَكْتُ مِنَ الْحَرَمِ الْحَرَمَ مُتَوَجِّهًا فِي الْعَرَّةِ فِي الْحَجِّ ٢ يَعْنِي

مكان بالقرب مكة ١٢ قس ج كه قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابه من لم يكن الاظاره اذ امر لاصحابه
 بفسخ الحج الى العمرة فان قلت قوله هذا كان سهواً في بغيره الرواية ان قوله لم ذلك كان بعد دخول مكة فقلت
 يجوز السهو وقوله ودعا بالبر عطف على النبي صلى الله عليه وسلم قوله ذوى قوة صفة لاصحابه قوله لى رفوع لاسم كان قوله
 وانا ابى جملة ما يرد من قول منسوبة على صفة الجبول قوله العمرة منسوب على نزاع المفاض اى من العمرة قول لاصلى
 كناية عن الخيوض وهو من الطف الكنايةات قوله كتب عليك على صفة الجبول وندره رواية الاكثرين وفي رواية ابى
 ذر كتب النبي ١٢ اعنى ه قوله تانين قال الكرماني فان قلت ظاهرها انها كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 منزلة وقد انا قالت فلقيته مسعداً وانا منسبته قلت وجاء الجمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بعد ما بها الطوف
 طواف الوداع فليقها وهي صادرة بعد الطواف وهي داخله الطواف عمرتها ثم لقيته بعد ذلك وهو بمنزلة
 بالمحسب انتهى ١٢ ه قوله ومن طاف بالمبيت هذا من عطف الخاص على العام لان الناس اعم قيل فعمل
 ان يكون من طاف صفة الناس وتوسط العاطف بين الصفة والموصوف وهو جائز كقولنا تعالى ان يقولون ان قولنا
 والذين في قلوبهم مرض ١٢ اعك ه قوله خرج موجهاً بعرض الميم ففتح الواو وتشديد الميم من التوجيه
 وهو الاستقبال لتقاء وجهه ولا من عساكر متوجهاً من باب الفعل وموضع الترجمة قوله فلهي بعمره الى اخره
 من كونه انتهى فیر بطواف العمرة من طواف الوداع ١٢ قسطاً

اسماء الرجال باب الاشارة بعد الحج محمد بن المنذر الامم العنزي شيخه بن سعيد
 القطن هشام يروى عن ابى عروة بن الاثير باب اجر العمرة الائمة سدده هو ابن مسهر بن يزيد بن زيد
 البصرى البصرى ابن عوف هو عبد الله بن عوف بن الربان البصرى باب العترة اذا طاف الى ابو نعيم هو
 الفضل بن وكين الطم بن حميد الانصاري المدني الجنابي القاسم هو محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى
 عنه عبد الرحمن هو ابن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما ابو نعيم الفضل بن وكين الكوفي
 بهام هو ابن عيسى البصرى عطاء هو ابن ابي رباح القرظى مولاهم عن ابيه وهو يعقوب بن يزيد وهو
 امرصالي مشهوران رجلا قيل هو غطاء بن ميثمة اخو يعلل حل اللغات فادركنى اى قرب منى

١ ه قوله وذكر احدنا: يقطري بالسنى وهو من باب المبالغة
 يعنى ان الحمل يعنى بنا الى مما عنة النساء ثم نعم بالح عقب ذلك فخرجه وذكر احدنا يقرب من الواقعة يقطر
 بنها وما لارج تنافى التردد تناسب الشعث فكيف يكون ذلك ١٢ قس ه قوله فقال نادى
 قد علمت انى انعامك لى عزوجل واصدقكم وبارك قولوا واستقبلت من امرى ما استمرت اى لو علمت من امرى
 فى الاول ما علمت فى الاخر ما بدت واهللت والامر الذى استبره الذى علم هو حاصل لاصحابه من مشقة النظر اوم
 عن ما بفسخ حتى انهم توقفوا وترددوا واذاجوه قس ومر فى سنة ١٢ ه قوله ولم يكن فى شىء من
 ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم واستعمل بعضهم بهذا ان عائشة لم تكن قادرة ان لو كانت قادرة لوجب عليها
 الهدى للقران واجيب بان هذا الكلام مدرج من قول هشام كانه لى ذلك بحسب علمه ولا يلزم من ذلك
 فغيره فى نفس الامر كذا فى العيون وما احديث مع بيان فى سنة ١٢ ه قوله ولكنها على قدر نفقتك
 او نفقتك كثر او ما للشيوخ ادل لك اى لما فى اتفاق المال فى الطاعات من الفضل وقبح النفس من
 شهاها من المشقة وقد وعدت عزوجل العايرين ان يؤتهم اجورهم غير حساب لكن قال الشيخ عز الدين
 ون عبد السلام ان هذا ليس بطرف وقد تكون بعض العبادة اخف من بعض وهي اكثر فضلاً بالنسبة الى الزمان
 كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام لىالى من رمضان وغيرها والنسبة للمكان كصلوة كعبتين فى المسجد الحرام
 بالنسبة لصلوة ركعتى فى غيره ونحو ذلك واجيب بان الذى ذكره لا يبيح الاطرد لان الكثرة الماصلة فيها ذكره
 ليست من ذاتها واما بحسب ما يرضى لها من الامور المذكورة فاقسم فانه دقيق وقال النووي المراد
 بالنسبة لى الزمان كذا التفهيم واستدل بظاهره بان لا يمكن ان يكون له اكثر من اهل الاجرام الا ان يكون من اهل
 البعيدة وقال الشافعى افضل يتابع العمل لا اعتبار الجواز لان ابى مسلم احرم من انتم التعميم لانه اذن لنا نشرة
 من قال واذا اتى من بين الموضوعين فانا كان الجدى حتى يكون سفره اكثر كان احب الى استنى قال العيون قلت
 اعتاره صلعم من الجواز لم يكن بالقصد منها واما ما كان حين رجع من الطائف مجتازا الى المدينة واذ لى عائشة
 من التعميم كونهما القرب واسهل عليهما من غير ما كذا فى قس ١٢ ه قوله وحرم الحج لعنيم الماء والرد وهو
 الغلات والاماكن والادوات التى يجرى وروى بفتح الراء جمع حرمة اى حرمت الحج عمدة القارى ه قوله
 فنزلن بسرف بفتح السين لهيلة وكسر الراء فادى فادى بعضا يحذف الوصدة ولا من عساكر فنزلن منزلاً وسرف

عنه وقال العيني وان جردوا بانه حذف الوصدة والله اعلم ١٢
 النصب السب ١٢

جبة وعليه اثر الخلق او قال صفة فقال كيف تأمرني ان اصنع في عمري فانزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم فثوب فقلت
 لعمرك وودت اني قد رايت النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله عليه الوحي فقال عمرت قال ايترك ان تنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم
 وقد انزل الله عليه الوحي قلت نعم فرجع طرف الثوب فنظرت اليه له عطيظ واحسبه قال كغطيظ البكر فلما سرتي عنه قال ابن
 السائل عن العمرة اخلع عنك الجبة واغسل اثر الخلق عنك واتق الصفرة واصنع في عمرك كما تصنع في حجك حدثنا
 عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انا يومئذ حديث
 السن رايت قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فلا اري على احد
 شيئا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما انما انزلت هذه الآية والانصار
 كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذ وقد يد وكانوا يخرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عن ذلك فنزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما زاد
 سفين وابو معاوية عن هشام قال ما اتخذا الله حج امرء ولا عمرته لم يطوف بين الصفا والمروة باب متى يحل المعمر وقال عطاء
 عن جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا عمرته ويطوفوا ثم يقصره او يحلقوا حدثنا اسحق بن ابراهيم عن جابر عن اسحق
 عن عبد الله بن ابي اوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعمرنا معه فلما دخل مكة طاف وطفنا معه فاتي الصفا والمروة واتيها
 معه وكنا نستتره من اهل مكة ان يروا احدنا فقال له صاحب لي اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة قال لا قال فحدثنا ما قال
 لخديجة قال بيهر والخديجة بببيت في الجنة من قصبت لا صحت فيه ولا نصب حدثنا الحميدي ثنا سفيان عن عمرو بن
 دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطوف بين الصفا والمروة اتي امرأته فقال قديم النبي صلى الله عليه وسلم طاف
 بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألنا جابر
 ابن عبد الله فقال لا يقربها حتى يطوف بين الصفا والمروة حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد ربه ثنا شعبه عن قيس بن مسلم عن طارق
 ابن شهاب عن ابي موسى الاشعري قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالبطاء وهو مريض فقال احججت قلت نعم قال بما اهلكت
 قلت لبيك يا هلال كاهل النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم ارجل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة
 ثم ايتت امرأة من قيس فقلت رأسي ثم اهلكت بالحج فقلت افتي به حتى كان في خلافة عمر فقال ان اخذنا بكتاب الله فانه يأمرنا
 بالتمام وان اخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى يبلغ الهدى فحله حدثنا احمد ثنا ابن وهب انا عمرو عن ابي

انزل عليه واتق بينهما قالت كان ما فطفنا واتيها صحب وعلى قال طاف في عمرته ياتي حج حدثني يامر بن صالح بن عيسى

العمرة لابد لها من الطواف والسعي بين الصفا والمروة وفيه بيان فنيبه فذبحته ربه كذا قال ابن عيسى
 قوله اسوة حسنة قال الكرماني ما وجد المطابق بين الجواب والسؤال فقلت معناه لا يحل لراي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واجب التلبية وهو لم يخل من عمرته حتى سعى التلبية قال القسطلاني في الرد على من قال انه
 يخل من جميع ما يحرم عليه الطواف وهو مروي عن ابن عباس ١٣ هـ قوله لا يقربها الى
 بها شرا وهو يهون ان كيد المراد من التباينة بالجماع ومقدما له لا بمجرد القرب ١٣ هـ قوله
 وهو مريض بعنه الميم وكسر النون وسكون التفتحة آخره مجرمة وهو كناية عن النزول بالبطاء ١٣ هـ قوله
 كان في خلافة عمر زاد مسلم فقال له رجل يا ابا موسى رويك بعض فتياك فانك لا تدري ما حدثت لبريدين
 في انك يدرك فقال يا ابا ايمن ان من كان اقيناه فتيبا فليتنه فان امير المؤمنين قادم عليك فاستموا به
 قال فقد علمت فذكرت لذلك فقال ان اخذنا بكتاب الله الحديث والذي انكره المتعة التي هي الاضداد
 في اشهر الحج ثم الحج من عامه كما قاله النووي قال ثم انعقد الاجماع على جواز من غير كراهية كذا في قس
 ومربياته في ٢٩ هـ مع بسط ١٣ هـ اسماء الرجال عبد الله بن القيس مالك الامام المدني
 هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشي زاد سفيان قال الكرماني هو ابن عيينة وقال غيره هو
 الثوري هو وصله الطبري والومعاوية هو محمد بن خازم الضرير وصله مسلم كلاهما عن هشام هو ابن عروة المذكور
 عن ابي عبيد بن عاصم ١٣ هـ فس باب من يخل المعتمر الى اسحق بن ابراهيم بن داود هو المروزي جري بن
 عبد الحميد الكوفي اسحق بن ابي خالد الاصمى السجستاني بن ابي اوفى ملقب بالاسلمي الصحابي
 الحميدي عبد الله بن الزبير ابو بكر سفيان هو ابن عيينة السلمي عمرو هو ابن دينار الكوفي محمد بن بشار
 العبدري البصري عسقلاني هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الجراح العسقلاني بن سلم الكوفي
 طارق بن شهاب الاصمى الكوفي احمد هو ابن عيسى التستري المصري او هو ابن صالح الطبري ابن
 وهب عبد الله المصري حل اللغات
 الخلق بفتح الخاء المعجمة مزب من الطيب غطيظ نجر صوت فيرا بوجه البكر بفتح الموحدة وسكون
 الكاف الفتى من الابل سرتي كشف شعائره وهي العلامة مناة اسم صنم قديدين موضع
 بين مكة والمدنية بمحزون لا صخب اي لا صياح لا نصب اي لا نصب

ار قوله وان اخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل الخرج كان المراد بالقول مطلق السنة واللفعل فهو من باب اطلاق القول على الفعل والله تعالى اعلم

الاسودان عبد الله مولى اسماء بنت ابي بكر حدثنا انه كان يسمعه اسماء تقول كلما مرتت بالبحر رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد نزلنا معه
 ههنا ونحن يومئذ نحفان قليل ظهرنا قليلا از وانا فاعمرت انا واخوتي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما استخنا البيت احللتنا
 ثم اهللنا من العشي بالبحر ياب ما يقول اذا رجعت من الحج والعمرة والغزوات حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن
 عبد الله بن عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اقبل من غزوا وحج او عمرة يكثر على كل شرف من الارض تلك تكبيرا
 ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اتيون عابدين وساجدين ولربنا
 حامدون صدق الله وعدة ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ياب استقبال الحاج القاديين والثلاثة على الدابة حدثنا
 معلى بن اسد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد بن عكرمة عن ابن عباس قال لتأقيد النبي صلى الله عليه وسلم استقبلة ائمة بنى
 عبد المطلب فحملوا وجلبين يديه واخرج خلفه ياب القدر وبالغداة حدثنا احمد بن الجراح ثنا انس بن عياض عن
 عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة واذا رجعت صلى بذي
 الحليفة بطن الوادي وبات حتى يصبح ياب الدخول بالعتبة حدثنا موسى بن اسمعيل ثناهما عن اسحق بن عبد الله
 ابن ابي طلحة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق اهله لئلا كان لا يدخل الؤدة او عشيبة ياب لا يطرق اهله اذا
 بلغ المدينة حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن محارب بن عمار عن جابر بن عبد الله قال نرى النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرق اهله
 لئلا ياب من اسرع ناقتة اذا بلغ المدينة حدثنا سعيد بن ابى مرثمة نا محمد بن جعفر اخبرني حميد انة سمع انس يقول كان
 النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفرا باصره رجعت المدينة اوضع ناقتة وان كانت دابة حركها حدثنا قتيبة قال ثنا اسمعيل
 عن حميد عن انس قال جد رات تابعه الحارث بن عمير وزاد الحارث بن عمير عن حميد حركها من حياها ياب قول
 الله واتوا البيوت من ابوابها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت البراء يقول نزلت هذه الآية فينا كانت
 الانصار اذا حجوا فجاؤا والمريد حلوا من قبل ابواب بيوتهم ولكن من ظهورها فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه فكأنه
 غير ذلك فنزلت ليس البريان تاوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها ياب السفر
 قطعة من العذاب حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن ابى سالم عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر
 قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى نهمته فليجعل الى اهله ياب المسافر اذا جد به السير و

عبد الله بن عمر بن الخطاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ابو عبد الله زاد

يدل الرادى عن عمار بن العاص ١٣٢ قسطاني ١٣٢ قوله قال جد رات. بعتم النجم والدرار بغيرتين كما في الفرع
 وغيره اى جد رات المدينة وفي بعض النسخ جد رات بالنون قال القاضي عياض ما رأيت في المطابع
 جد رات الشينين درجات قال ابن جرير اى جد رات رواية الترمذي ١٣٢ قس ٩٤ قوله نزلت هذه الآية فينا
 كانت الخنازير من مخصوص بالانصار وروى الحاكم وابن خزيمة في صحيحهما كانت قرش تدعى النمس وكا لؤي غول
 من الابواب في الاحرام والانصار ودا العرب لا يدخلون منها الحديث فعمل ان سائر العرب يفعلون ذلك
 الا قرش ١٣٢ قس ٩٤ قوله فكانه غير ذلك. بعتم العين بينا المنقول اى بدخل من قبل بابه وكانوا
 يخدمون اتيان البيوت من ظهورها بزا ١٣٢ قس ٩٤ قوله بعتم النجم والدرار وسكون السار اى حاجته وقال
 ابن السنين ضبطناه اى بكر النون وقوله بعتم احدكم جملة استينافية فلذلك فصلها عما قبلها والمراد بالبعث في
 الاشياء المذكورة ليس منع حقيقتها اذ المراد منع كما في ١٣٢ قس ٩٤ قوله ليعجل اى الرجوع الى اهل بيوتهم
 يتيق بن يعقوب وسعيد المقرئ ليعجل الرجوع الى اهل بيوتهم لانه اعظم لاجره وفيه كراهة التعريف عن اهل بيوتهم
 ١٣٢ قوله ليعجل الرجوع الى اهل بيوتهم به واسرع جده بالمراد اجدوا اجسد وجواب اذا قوله ليعجل الى اهل بيوتهم
 اليا ونحو الامين وقضيه الجيم وفي نسخة ليعجل ليعجل النونية والجيم والشمس كافي الفتح ويجعل بالواد وجواب
 اذا جئتم مذموم اى ما اذا ليعجل ١٣٢ قس

اسماء الرجال عمرو بن ابي المارث ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن المشهور بتبسيم عروة بن الزبير
 ياب استقبال الحاج الزمعة بن اسد السهمي ابو هزيم بن اسد البصرى به زبير بن زرع العيسى البصرى
 خالد الخزاز عكرمة مولى ابن عباس باب القدوم بالغداة احمد بن الجراح الذي الشيباني انس
 ابن عياض المدني باب الدخول بالعتبة موسى بن اسمعيل المقرئ همام بن ابى اسحق العوذى البصرى
 ياب لا يطرق اهله الا من ابراهيم الفراء يبرى البصرى شعيب بن ابى الجراح العتكي ياب من اسرع
 ناقتة البراسع بن ابي مرثمة هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مرثمة الجهمي محمد بن جعفر بن ابى
 ابى كثير المدني حميد الطويل اسعيل بن جعفر بن ابى كثير المدني ياب قول الشرا اتيون عابدين وساجدين
 بشام بن عبد الملك الطيالى شعيب بن تقدم الان الى اسحق بن عروب بن عبد الله السبيعي باب السفر
 قطعة من العذاب عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن ابى سالم عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حل اللغات حجوج موضع عند المحصب وهو جبل عند مكة مقبرة اهل مكة المشرفة
 المكان العالي ائجون راجعون والنايون كذلك درجات الصد بيعة اى طرفها الرفعة او صنع
 ناقتة اى حملها على السير السريع عه تصغير الغلة على غير القياس اى صياحه ١٣٢ عه النبي
 للزبير لا يسمون ذلك لئلا يكون كمن يطلب عشرين اذ يدركه كسفت استارها ١٣٢ عه ولا استقبال يكون من

١٤ قوله بالبحر ياب ما يقول اذا رجعت من الحج والعمرة والغزوات حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن
 وهو موضع عند المحصب وهو جبل عند المعنى مقبرة اهل مكة على يسار الدار الى مكة ويمين الخارخ منها ١٣٢
 قس ٩٤ قوله نحفان بكسر الناء جمع خفيف وسلم خفاف الحجاب وهو جمع حقيقة لفتح الماء
 المهلة والقان والومدة وى ما احتجبه الراكب فلفظ من حوا بحجر في موضع الردية قوله قليل ظهرنا اى اركبنا
 ١٣٢ قس ٩٤ قوله فلما استخنا البيت احللتنا فيه المطابقة للترجمة لان معناه لما طغنا بالبيت
 احللتنا اى مرنا حالالا والطوات ملزوم لفتح عرفا فان قلت العترة اى اهل بيتك بعد الطوات وبعد السبي بن اصف
 والمروة والعلق ايضا كيف هذا قلت ذلك من العلم بما يقال لما زنى فلان رجم والتقدير لما احسن وزنى
 رجم فلما جئت فيه من لم يوجب السبلان اسما اخبر ان ذلك كان في حجة الوداع وقد جاء من طرق اخرى صححة
 انتم طافوا وسوا فعمل ما اعمل على ما بين فان قلت في سلم وكان مع الزبير بى فلم يكل وهو ما نزلنا هنا
 اجاب النوى بان احرام الزبير وحمله منها كان في غير حجة الوداع وكذلك ما شئت ليست بداعلة فيهم لانها
 كانت حائضه كزاني العيني والنسلا ١٣٢ قس ٩٤ قوله اتيون بالرفع خبر مبتدأ محذوف جمع آتب
 اى راجع وزنا ومعناه اى راجعون الى الله عز وجل وليس المراد الاضياف بحسن الرجوع فانه تحصيل الى اصل
 بل الرجوع في حال مخصوصة والاتصاف بالادوات المذكورة تا ثبون من التوبة وى الرجوع عما جرم
 مذموم شرعا صادق الشريعة فيما وعد به من الخار ويزن ويزم الاحزاب اى يوم الاحزاب او احزاب الكفر في
 جميع الايام والمواطن وعده من غير فعل احد من الاوسيين ويحتمل ان يكون خبرا بمعنى الدعاء ١٣٢ قس
١٥ قوله باب استقبال الحاج القاديين استقبال مصدر مقفات ال مقفول بكسر الميم وفتح النون
 بصيغة الجمع صفة للحاج لا طاعة على المفرد والجمع مجازا لقوله تعالى ساروا تجرون ولا يذرا القاديين بفتح
 الميم بصيغة التثنية والثالثة بالجر كما في بعض الاصول عطف على استقبال اى واستقبال الثلاثة وى
 اليونانية والثالثة بالنسب اى واستقبال الحاج الثلاثة حال كونهم على الدابة ولا يركبوا استقبال
 الحاج الثلاثة باضافة استقبال الى الحاج والثلاثة مقفول او استقبال مشاف الى الغلامين والحاج نصب
 على المعنوية كقراءة ابن عامر الفضل بين المضافين في قوله تعالى اولادهم شركائهم بنسب اولادهم وجره كقراءة
 ع قس وقال العيني الترتيب مشتمل على جزئين فخطا بقية الحديث ليجرد اننا في ظاهرة وانا مطابقة للجزء الاول
 فطريق دلالة مجموع اللفظ انتهى ١٣٢ قس ٩٤ قوله لا يطرق اهله لئلا يكون له من السهول وهو الايمان بالليل
 ليعنى لا يدخل على اهل بيوتهم اذا قدم من سفرا واما كان يدخل غداة او عشيبة ١٣٢ قس ٩٤ قوله ودعيات
 المدينة بفتح الدال والراء والجيم اى طرفها المرتفعة والال زر عن السهمى ودعيات المدينة بواو اسكنة بعد اهل

قوله والثلاثة على الدابة الظاهر انه بالجرى باب الثلاثة اى ركوبهم على الدابة والله تعالى اعلم قوله باب المسافر اذا جد به السير يجعل حال

الطريق

عبد الرحيم انا ابو بدير شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد العمري قال وحدثنا نافع ان عبد الله وسألنا كلبا عبد الله بن عمر فقال
 خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرين فحال كفار قريش دون البيت فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم بده وخلق رأسه ياب
 من قال ليس على المحصر يدال وقال روح عن شبيل عن ابن ابي نعيم عن مجاهد عن ابن عباس انما البدل على من نقص حجه
 بالتلذذ فانما من حبسه عدوا وغير ذلك فانه يحل ولا يرجع وان كان معه هدي وهو محصر نحوه ان كان لا يستطيع ان يبعث به
 وان استطاع ان يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدى محلة وقال مالك وغيره يعرهد يه ويحلق في اى موضع كان ولا قضاء عليه
 لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحد يبيتة فحروا وحلقوا وحلوا من كل شئ قبل الطواف وقبل ان يصل الهدى الى البيت ثم
 لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدنا ان يقضى شئ ولا يعود والة والحد يبيتة خارج من الحرم حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن
 نافع ان عبد الله بن عمر قال حين خرج الى مكة معتمر في الفتنة ان صدقت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاهل بعمره من اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمره عام الحد يبيتة ثم ان عبد الله بن عمر نظر في امره فقال
 ما امرها الا واحد فالتفت الى اصحابه فقال ما امرها الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت الحج مع العمرة ثم طاف لها طوافا واحدا وراى
 ان ذلك فجزئ عنه واهدى ياب قول الله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وهو غير
 قاتا الصوم وثلاثة ايام حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن
 كعب بن جحوة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعنك اذك هو اذك قال نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل
 رأسك وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك بشاة ياب قول الله او صدقة وهي اطعام ستة مساكين حدثنا ابو نعيم
 ثنا سيف ثنى مجاهد سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى ان كعب بن جحوة حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحد يبيتة و
 رأسي يتهافت قبله فقال ابو ذؤيب هو اذك قلت نعم قال فاحلق رأسك او احلق قال في نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به
 اذى من رأسه الى اخرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة او نسك مما تيسر ياب اطعام في
 الفدية نصف صاع حدثنا ابو الوليد ثنا شعبه عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن
 جحوة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حبلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقيل يتناثر على وحي فقال ما
 كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى تجد شاة لا قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل
 مسكين نصف صاع ياب الشك شاة حدثنا اسحق اناروح ثنا شبيل عن ابن ابي نعيم عن مجاهد ثنى عبد الرحمن بن ابي ليلى
 بنعش عدو يقضوا واجدة فجزئنا فاما الصيام شاة او انسك بما تيسر يبلغ فقال ثنا

والفرق ثلثة اشع ١٣ع ١٣ه قوله الجهد بفتح الجيم المشقة وقال النووي وضع الجهد في المشقة لغته
 ايضا وقال صاحب العين بالضم الطاقه وبالفتح المشقة ومع تعيين الفتح هنا وفيه شك من الراوي بل قال
 الوجع او الجهد كذا في التبيين وقس ١٢ه قوله نقلت لاسي لا اعيد فقال سم الخ قال النووي ليس
 المراد ان الصوم لا يجزئ الا العام الهدي بل هو محمول على ان سأل عن النسك فان وجده اجبره بان يجزئ به
 الثالث وان عدمه فهو يجزئ بين اثنين ١٢ عمدة القاري ١٢ه قوله نصف صاع اس من فتح والدليل
 عليه ان في رواية احمد عن بهز عن شعبه نصف صاع واهرح من رواه بشر بن عمر عن شعبه نصف صاع
 حظه فجزئ به على صفة العزق بين النعم وغيره فان قلت في رواية الطبراني عن احمد بن محمد الخزاز عن ابي
 الوليد شيخ البخاري فيه لكل مسكين نصف صاع من ثمر قلت المحفوظ عن شعبه انه قال في الحديث نصف
 صاع من طعام والاختلاف عليه في كونه ثمر او غيره من تصرف الرواة ١٢ عيني ١٢ه قوله انسك شاة
 والمطابقة لما في الحديث او يدي شاة قال ابو عمر كل من ذكر انسك في هذا الحديث مفسرا انما ذكروا شاة وهو
 امر اختلاف فيه بين العلماء انتهى وما ورد في رواية ابي داود وغيره من لفظ البقرة فهو لا يساوي الصحيح وقد
 قال شيخنا زين الدين لفظ البقرة مكرشا ١٣ه ملقط من العين

اسماء الرجال ابو بدير شجاع بن الوليد بن قيس الكوفي عمر هو عمر بن محمد
 ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نافع هو ابن عبد الله المدني مولى ابن عمر بن عبد الله وسالها بها
 ابنا عبد الله بن عباس من قال الوقال روح هو ابن عباد ماسد اسحق بن راويه شبيل
 بكسر المعجمة وسكون الواو ابن عباد المكي اسمعيل هو ابن ابي ابيس مالك الامام المدني نافع مولى
 ابن عباس قول الله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك ما لك الامام المدني محمد
 ابن قيس المكي الا عرج القاري مجاهد هو ابن ابي جبر المفسر عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي
 كعب بن جحوة الانصاري المدني ابو محمد بن ابي مشهور باب قول الله او صدقة او نسك ابو نعيم الشافعي بن زين
 مجاهد ومن بعده تقدموا الان باب اطعام في الفدية ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطبراني
 شعبه هو ابن الجراح عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الله بن معقل بن مقرن
 بكسر الراء المشددة التام الكوفي باب الشك شاة اسحاق هو ابن داود روح هو ابن عباد
 شبيل هو ابن عباد المكي ابن ابي نعيم هو عبد الله المكي
 حل اللغات صدقت صنعت بينهما فت صدقة

١٤ه قوله بالتلذذ بفتح اللام اي بالجماع ولعن بالضم والنون والواو بالهمزة والواو لا بد بالهمزة ١٢ه قس
 ١٣ه قوله عنده بضم العين المهملة وسكون الهمزة هو رواية الاكثرين ولا بد من العداوة
 قال الكرماني العداوة الوصف الطارى على المكلف المناسب للتسهيل عليه ولعله اراد به نهنا لو طامنا كالمريض
 يبصع علف او غير ذلك ١٢ه قوله ولا يرجع اي ولا يقضى وبهذا في النفل اذا لم يقضه باقية في ذمته
 كما كانت عندنا حنيفة اذا تحلل المهر لزم القضاء سواء كان نفلا او نفرا وبه مسئله في اختلاف بين الصحابة
 ومن بعدهم ١٢ه قوله يبلغ الهدي محله قال ابو حنيفة لا يبلغ الا في الحرم لان دم الاحقاد قرب
 والاراق لم تعرف قربه الا في زمان او مكان فلا يقع قربه ووجه فلا يقع قربه بالتحلل واليه الاشارة بقوله تعالى
 ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله فان الهدي اسم لما يهدى الى الحرم ١٢ه قوله والحد يبيتة
 خارج من الحرم وهي بتجفيف اليد والاشجرة عند المحققين كالشاة في غيره وعند غيرهم بتشديد ياد وهي على
 نحو حمله من مكة وبه يجهل ان يكون من شاة كلام مالك وان يكون من كلام البخاري وعرضه الرد على
 من قال لا يجوز التحريث احصر بل يجب البعث الى الحرم فلا الاموال يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اجابوا بان الحد يبيتة هي من الحرم فرد ذلك بهذا قال الكرماني قال النبي هذه الجملة سواء كانت من كلام مالك
 او من كلام البخاري لا يدل على غرضه لان كون الحد يبيتة خارج الحرم ليس جمعا عليه وقد روى الطحاوي من حديث
 الزهري عن عروة عن المسور بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحد يبيتة خارجة في الحل ومصلها في الحرم
 ولا يجوز في قول احد العلماء قدر على دخول شئ من الحرم ان يجزئ به بدون الحرم ودوى البيهقي من
 حديث يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير عن مروان والمسور بن مخرمة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من الحد يبيتة في بيض عشرة من اصحاب الحديث بطوله وفيه وكان مضطرب في الحل وكان يصلي في
 الحرم انتهى المضطرب هو البناء الذي يضرب ويقام على اوتاد مضطربة في الارض والجماد بكسر بيت من صوف
 او وبر ابيض واذا كان من شعر يسمى بيتا انتهى كلام العيني ١٢ه قوله مجزئ من الاجزاء وهو الاوله
 انك في وهو ارض على انه جبران وفي رواية كريمة بالنسب على انه غير كان محذوفا وقطامن خطأ النسب ١٢ه ع
 ١٣ه قوله فاما الصوم كذا هو رواية الاكثرين وبكسبه في فاما الصيام وكلمة اما تفصيلية تنقضي التقسيم
 وهو محذوف تقديره واما الصدقة فهي اطعام ستة مساكين واما النسك فاقتر شاة ذكره العيني ١٢ه
 قوله بفرق بين الغاء وسكون الراء وهما في معروف بالمدنية وهو ستة عشر طرا وقال الازهر
 كلام العرب لفتح الراء والمدنون يسكونه ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن جهم عند احمد والزهدي وغيرهما

عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله راى آية يسقط على وجهه فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامر ان يحلق وهو بالبيت
 ولم يلبس لهم منهم يحلون بها وهم على طبع ان يدخلوا مكة فانزل الله الفدية فامر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطعم فرقا بين
 ستة او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام وعن محمد بن يوسف ثنا وراق عن ابن ابي نجيم عن مجاهد قال ثنى عبد الرحمن بن ابي ليلى
 عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وقبلة يسقط على وجهه مثله باب قول الله عز وجل فلا رقت حدثنا سليمان
 ابن حرب ثنا شعبة عن منصور قال سمعت ابا حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من حج هذا البيت فلم يرفث
 ولم يفسق رجع كما ولدته آية باب قول الله ولا فسوق ولا جدال في الحج حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن منصور عن
 ابي حازم عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وآله من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته آية بسم الله الرحمن الرحيم
 باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من التعمد يحكم به
 ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صيا ما الى قوله عزير ذوا نيتقام اجل لكم صيد البحر وطعامه
 متاعا لكم الى قوله اليه تحشرون باب واذا صاد الحلال فاهدى للمحرمة الصيد اكله ولم ير ابن عباس وانس بالذبح بأسا وهو
 غير الصيد نحو الابل والغنم والبقر والدجاج والخيل يقال عدل مثل فاذا كسرت قلت عدل فهو زنة ذلك قيا ما قوا ما يعد لون
 يجعون له عدلا حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة قال انطلق ابي عامر الحد يبيته فاحرم
 اصحابه ولم يحرم وحديث النبي صلى الله عليه وآله ان عدوا يغزوه فانطلق النبي صلى الله عليه وآله فيمنه انا مع اصحابه يضحك بعضهم
 الى بعض فنظرت فاذا انا بحمار وحش فمليت عليه فطعنته فانبته واستعنت بهم فابوا ان يعينوني فاكلنا من لحمه وحشينا
 ان تقطع فطلبت النبي صلى الله عليه وآله ارفع فرسي شاة واسد شاة فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل قلت اين تركت النبي
 صلى الله عليه وآله قال تركته تبعهن وهو قائل السقيا فقلت يا رسول الله ان اهلك يقرعون عليك السلام ورحمة الله اراهم قد
 خشوا ان يقتطعوا ذنك فانظرهم قلت يا رسول الله اصبحت حمارا وحش وعدي مني فاضلة فقال للقوم كلوا وهم محرمون
 باب اذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا فظن الحلال حدثنا سعيد بن الربيع ثنا علي بن المبارك عن يحيى عن عبد الله

وانه ليسقط وهو مساكين اخبرنا عن ابي حازم عن رسول الله
 فجزاء مثل ما قتل من التعمد الذي اليه تحشرون

العين والعدل بغيره قولهم زنة ذلك اي موازنه في القدر قوله قيا ما اشار به الى ما في قوله جعل الشاة المعينة
 البيت الحرام قيا ما اي قوما بغير القات نظام الشئ وعماده اي يقوم به امر دينهم ودينهم قولهم يذون اشار
 به الى ما في سورة الانعام ثم الذين كفروا بربهم يعدون اي يجعلون لعدلا اي مثالا لقائل الشئ من ذلك اقس
 ع قولهم يرم اي الوثابة قيل كيف جازله التبا ومن المقاتل يجر ابرام اجيب بان يحمي
 ان ذلك قيل لتوقيت المواقيت او ان لم ينزل الجول بكه وروى الطحاوي عن ابي سعيد الخدري قال بعث النبي
 صلعم ابا قتادة على الصدقة وخرج رسول الله صلعم واصحابه وهم محرمون حتى نزلوا عسفا فاذا هم بحمار
 وحش قال وجاد بالوقتادة وهو صل المديث كذا في ع ١٢ قولاربع بالتحقيق والتشديد اي
 ارفعني بيده واجر به قوله شاة واثاب الشين المعجزة وسكون الهزة وهو المطلق والغاية معناه ارفعني شديدا واسهل
 بيده تارة ع ١٢ قولهم بجمع بغير الغوزية ونتمها فعين مهلة ساكنة ثم بكسوة ثم نون ورواية
 الاكثر بكسر وتشديد بغيره بغيره واثاب الشين المعجزة وسكون الهزة وهو المطلق والغاية معناه ارفعني شديدا واسهل
 بوجوهين الصها والشرهما من القبوله وان في بالموعدة وهو ضعيف كانه تعجيب فان صح فغناه ان تعين موضع
 مقابل السقيا والسقيا كذا في قرية جامعة بين مكة والمدنية ١٢

اسماء الرجال مجاهد ومن بعده مروان بن محمد بن يوسف
 الفريابي ورقاء هو ابن عمر بن كليب البشكري ابن شيخ ومجاهد ومن بعدهما تقدموا باب قول الله
 فلا رقت سليمان بن حرب الواشحي شعبة هو ابن المجاج العسكي منصور هو ابن المعتز اقس وغيره
 ابا حازم هو سلمان مولى غزاة الاشجعية باب قول الله ولا فسوق ولا جدال في الحج محمد بن يوسف
 الفريابي سفيان هو الثوري منصور هو ابن المعتز الى حازم تقدم الان باب جزاء الصيد للباب
 واذا صاد الحلال لم يرم ابن عباس مما وصله عبد الرزاق وانس مما وصله ابن ابي شيبة معاوية بن
 فضالة الابراني هشام هو الدستواني شيخه هو ابن ابي كثير عبد الله بن ابي قتادة الحارث بن ربعي
 الاضاري باب اذا رأى المحرمون صيدا الا سعيد بن ربيع الروي نسبة لبيع الثياب الروية على
 ابن المبارك الثاني شيخه بن ابي كثير حل اللغات يعجزه اي يقصده فائتت اي جعلت
 ثابتا في مكانه لا حراك له تعين عين ما على ثلاثة اسماء من السقيا السقيا قرية جامعة بين مكة و
 المدينة

قوله فطعنته فانبته) من الاقبات اي حبسته وجعلته ثابتا في مكانه وقوله
 فاستعتمهم بالقاء اما بتاعلي انه مامات من طعنته بل اخذوه وديحوه ولذلك احتاج الم
 الاستعانة بهم وهو الظاهر من قوله فانبته او على انه اراد الاستعانة بهم في الحمل وغيره والله تعالى اعلم

ابن ابي قتادة ان اباة حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وآله عام الحديبية فاحرمنا صحابه ولم احرّم فاني نأ بعد وبقيّة فتوجهنا نحوهم فبصرنا صحابي بحمار وحش فجل بعض فظرت فرأيتة فجلت عليه الفرس قطعته فانيته فاستعدتهم فابوا ان يعينوني فاكلنا منه ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وآله وحشيانا نقتطع ارفع فرسي شأوا و اسير عليه شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت له اين تركت رسول الله صلى الله عليه وآله فقال تركته بتغيرت وهو قائل السقيا فلحقت برسول الله صلى الله عليه وآله حتى اتيتة فقلت يا رسول الله اين اصحابك ارسلوا يقرءون عليك السلام ورحمة الله وانهم قد خشوا ان يقتطعهم العدو وذك فانظرهم ففعل فقلت يا رسول الله انا اصدنا بحمار وحش وان عندنا منه فاضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصح المحرم المحلال في قتل الصيد حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن صالح بن كيسان عن ابي محمد سمع ابا قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله بالقاء حة من المدينة على ثلث ح وثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن صالح بن كيسان عن ابي محمد عن ابي قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله بالقاء حة ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرأيت اصحابي يتراون شيئا فنظرت فاذا احمار وحش يعني وقع سوطه فقالوا لا نعيّنك عليه شيئا انا محرمون فتناولتة فاخذتة ثم اتيت الحمارين وراء الكبة فعقرتة فاتيته به اصحابي فقال بعضهم كوا وقال بعضهم لا تاكوا فاتيته به النبي صلى الله عليه وآله وهو امامنا فسألتة فقال كوا حلال قال لنا غيروا ذهبوا الى صالح فاسألوه عن هذا وغيره وقد مر علينا ههنا باب لا يشير المحرم الى الصيد لكي يضطاد به الحلال حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب اخبرني عبد الله بن ابي قتادة ان اباة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم ابو قتادة فقال خذ واسا حل البحر حتى نلتقى فاخذ واسا حل البحر فلما انصرفوا احرّموا كلهم الا ابا قتادة لم يحرم فيناهم ليس يرون اذرا واحمر وحش فجل ابو قتادة على المحرم فعقر منها انا فافترلوا فاكلوا من لحم الصيد ونحن محرمون فحملنا ما بقى من لحم الاوتان فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وآله قالوا يا رسول الله انا كنا احرّمنا وقد كان ابو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فجل عليها ابو قتادة فعقر منها انا فافترلنا فاكلنا من لحمها ثم قلنا انا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقى من لحمها قال انكم احرّم امر ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقى من لحمها باب اذا هدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جحامة الليثي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وآله حمارا وحشيا وهم بالابواء ابودان فردّ عليه فلما ارى ما في وجهه قال اننا لم نردّه عليك الا انا حرم باب ما يقتل المحرم من الدواب حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن يوسف قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمرو بن عبد الله

اصدنا حدثني ثنا نافع مولى ابي قتادة ثنا فوقه قل حلالا فسأله الا ابو قتادة فبينما قالوا صيد فقالوا وهو فودة لم نردّه

قراد كل صيد ابي قتادة قلت ذلك مذبح وهذا نفس الصبيحا ومذبح الحلال مباح اللحم بالصيد الجليل اودب الله ولما الى منة فلا يصح تملكه اسلما قال الكرماني وعلل المصنف ايضا ذكر قوله ايضا لبيع بين الروايات قال الليثي اخرج به الشعبي وطاوس وجماهد وجاهر بن زيد والثوري والبيهقي بن سعد وما لك في رواية اخرى في رواية على ان الحرم لا يجل لاكل صيد بحر حلال قيل لانه اقصر في التعليل على كونه محرما فدل على ان سبب الانتفاع خاصة وهو قول علي وابن عباس وابن عمر رضي الله تعالى عنهم وقال عطارد في رواية وسيد بن جبير واليونان والبولسفة ومحمد بن احمد في رواية الصبيح الذي اصطاده الحلال لا يحرم على الحرم ذكره الليثي وعديت الى قتادة حمير واصفهم وذكر الرازي احاديث اخرى ايضا وبسطه ١٣ هـ قوله جناح اي اثم وجرم وجناح بالرفع اسم ليس مؤخر ١٣ هـ

اسماء الرجال عبد الله بن محمد السدي سفيان هو ابن عيينة الملاي صالح ابن كيسان المؤدب الى محمد نافع مولى ابي قتادة ابا قتادة هو الحارث ويقال عمرو النعمان بن سبب الانصاري على بن عبد الله المدني والباقر بن السائقون باب لا يشير الحرم الى موسى بن اسمعيل التوزلي ابو عوانة الوضاح يشكر عثمان بن موهب التميمي المدني الثاني باب اذا هدى للمحرم الحرم عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب ما يقتل المحرم عبد الله بن يوسف وما لك تقدمنا نافع مولى ابن عمر عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر

حل اللغات الكبة بفتح تاء من جروا وعقرته يعني قتلته امامنا اي قدما المحرم بفتحين جمع حمار عقر اي قتل الامان النسي من الحمار الواد جبل من عمل الفرع سى بذلك لما فيه من الوفاء واذان موضع يقرب المحفة او قرية جامعة من ناحية العزج جناح اثم جمع دابة وهي ما يدب على وجه الارض ولوعبر بالحيوان وكان يشغل الغراب والحداة كذا نظرا الى جانب الاكثر ١٣ هـ رفع الجبرم وسكون التحيمة وفتح القان موضع من بلاد بني غفار بين الحرمين ١٣ هـ

اله قولان تعطف اي يقطع العدو عن النبي صلعم لانه يفتق ١٣ هـ قوله بالقاعة بقاف ومارملة خفيفة على ثلث مراحل من المدينة قبل السقيا بنحو ميل قال عياض كذا قيده الناس كهم ورواه بعضهم عن الحارثي بالغاء وهو يوم والصبوب بالقاف وزعم ابن اسحق في المغازي انها بغاء وجم وروى ذلك عليه ابن هشام ١٣ هـ قوله سنا في الحرم لمانا فانه يندوبين ما سبق انما يقتضى انحصار عدم الاحرام في ابي قتادة فقد يريد بقوله وسنا غير الحرم نفسه فقط بدليل الاماويث الدالة على الانحصار ١٣ هـ قوله بين وقع سوطه قال الكرماني لفظ بين كلام الراوي تفسير لما يدل عليه لان عينك عليه يعني قالوا لا نعيّنك على اخذ السوط حين وقع سوطه قال العيني قلت بهذا التركيب لا يتضح الا بالاشياء المقدرة فقد يره فاذا حمار وحش فركبت فرسي وانفرت الريح والسوط فسقط من السوط فقلت نا ولون فتناولوا لعيّنك عليه وكذا وقع في رواية ابي عوانة عن ابي واود الحارثي عن علي بن المديني انتهى ١٣ هـ قوله فتناولتة فاخذتة وفي رواية ابي عوانة فتناولتة بشئ فاخذتة وهذا يندفع سوال الكرماني في التناول هو الاخذ فما ندة فاخذتة قوله من ورا اكره بفتحات وهي الس من جروا قوله كوله حلال مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف وظهر في رواية ابي عوانة فقال كوله فهو حلال ويروي حلالا بالنصب فان صحت الرواية فهو منصوب على انه صفة مصدر محذوف اي اكله حلالا ١٣ هـ قوله خرج حاجا قال الاسمعيلى هذا غلط فان القصة كانت في عمرة ولما الخروج فكان في خلق كثير وكانوا كلهم على البادية لا على ساحل البحر لعل الراوي الخروج مما فجر بالاحرام عن الخ غلط قال ابن حجر لا غلط في ذلك بل هو على الجواز السابع وايضا فارجح في الاصل قصد البيت فكانه قال خرج قاصدا للبيت ولهذا يقال للعمرة الحج الاصغر ١٣ هـ قوله بالابواء يقع الهمة وسكون الواو والمدودان يفتح الواو وشفة المهلبة وبالنون مكانان بين مكة والمدن من اعمال الفرع قوله لم نردّه وفي بعضها لم نردّه قال عياض رواية المحدثين يفتح الدال وقال المحققون انه غلط والصبوب عنهما قوله حرم بضمين جمع حرام اسه محرمون ولام التحليل محذوفه والمستثنى من مقدراى لا نردّه لعل من الحلال ابا با حرام فان قلت لم نردّه وقد

قوله
الذي
الذي
الذي

صلواته عليه وسلم وحديثنا مسدداً حدثنا ابو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر يقول حدثتني احدي نسوة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم وحديثي اصبح بن الفرج اخبرني عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر قلت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الذوات لا حرج علي من قتلهن الغراب والمجداء والفارة والعقرب والكلب العقور حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قل خمس من الذوات لا حرج علي من قتلهن في الحرم الغراب والمجداء والعقرب والفارة والكلب العقور حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثناء الا عمش ثنا ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بني اذ نزلت عليه والمرسلات وانها ليلتوها واني لا تلقاها من فيها وان فاه لوطب بها اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها فابتدرونها فذبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيت شركها قال ابو عبد الله انما اردنا بهذا ان منى من الحرم واتهم لم يروا بقتل الحية باسأحدثنا اسمعيل ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزع فويستق ولم اسمعه امر بقتله باب لا يعضد شجر المحرم وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد المقبري عن ابى شريح العدوي انه قال العمرو ابن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذني لي ايها الامير احدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعتة اذ ناي وعاه قلبي وابصرته عيناى حين تكلم به انة حيد الله واتى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يجعل لامرعي يومئذ من بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دم ولا يعضد بها شجرة فان احد تم خص لقتال رسول الله فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فليلي شريح ما قال لك عمر وقال انا علم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيد عاصياً ولا فارقاً ولا فارقاً ولا فارقاً قال ابو عبد الله حربة بليية باب لا يقصد الحرم حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة فلم يجعل احد قبلي ولا جعل احد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار لا يدخل خلالها ولا يعضد شجرها ولا يقصد صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لم يعرف فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدري ما لا يقصد صيدها هوان ينجيه من الظل ينزل مكانه باب لا يجعل القتال بمكة وقال ابو شريح

عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر قلت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الذوات لا حرج علي من قتلهن الغراب والمجداء والفارة والعقرب والكلب العقور حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قل خمس من الذوات لا حرج علي من قتلهن في الحرم الغراب والمجداء والعقرب والفارة والكلب العقور حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثناء الا عمش ثنا ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بني اذ نزلت عليه والمرسلات وانها ليلتوها واني لا تلقاها من فيها وان فاه لوطب بها اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها فابتدرونها فذبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيت شركها قال ابو عبد الله انما اردنا بهذا ان منى من الحرم واتهم لم يروا بقتل الحية باسأحدثنا اسمعيل ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزع فويستق ولم اسمعه امر بقتله باب لا يعضد شجر المحرم وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد المقبري عن ابى شريح العدوي انه قال العمرو ابن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذني لي ايها الامير احدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعتة اذ ناي وعاه قلبي وابصرته عيناى حين تكلم به انة حيد الله واتى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يجعل لامرعي يومئذ من بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دم ولا يعضد بها شجرة فان احد تم خص لقتال رسول الله فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فليلي شريح ما قال لك عمر وقال انا علم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيد عاصياً ولا فارقاً ولا فارقاً قال ابو عبد الله حربة بليية باب لا يقصد الحرم حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة فلم يجعل احد قبلي ولا جعل احد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار لا يدخل خلالها ولا يعضد شجرها ولا يقصد صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لم يعرف فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدري ما لا يقصد صيدها هوان ينجيه من الظل ينزل مكانه باب لا يجعل القتال بمكة وقال ابو شريح

الجمعة وسكون الراد بعد ما سودة وهي السرة كذا ثبت تفسيره في رواية الاستسلي وقال ابن بطال الخربة بالعلم الفاضل وبلغ السرة وفي النبات الخربة يعني بالفتح السرة والجب والبلية قال ابن بطال سكوت الى شريح عن جواب عمرو بن سعيد يدل على ادراج الير الى التفصيل المذكور قلت يرد هذا ما رواه احمد بن مسعود وزاد في آخره قال ابو شريح نقلت لعروة كنت شاد وكنت ما شاد وقد مرنا ان يبلغ شادنا غابنا وقد بنيتك فذا بنا دى على صوتنا ان لم يول ففسخ ذكره الجيني ١٣ هـ قوله لا يدخل خلالها بابا بقصروني رواية القابسي بالمد وهو الرطب من النبات وانتقله قطع واحشاشه ونقصه التحريم بالرطب اشارة الى جواز رمي اليايس وانتشاره وهو صريح الجويني لشافعية لان النبات اليايس كالصيد الميت وقال ابن قدامة من في الاستنفاذ الاذخر اشارة الى تحريم اليايس من الحبش ويدل عليه ان في بعض طرق حديثه الى هربرة لا يحتمل حبشيشه وفي اللغات قال في البداية فان قطع حبشيش الحرم او شجره هو ليس بمملوك وهو ما لا يبيته انما من تعبيرة قسمة الاما جف من ١٣ هـ قوله ولا يلتقط بصيغته الجمول ومنه لا يلتقط معنى لا يحل الانتقاط ويجوز ان يكون على صيغة المعلوم فكان الاما جف في المعرفة زائدة واختلقت في نقطة كمنه فالتقت طائفة حكما حكم سائر البلاد وقال ابن المنذر وروينا هذا القول عن عمرو بن عباس وعائشة وسعيد ابن المسيب وروى قال ابو حنيفة ومالك واحمد وقالت طائفة لا تحمل البنية يعني ابدال وليس لو اجد بالالاشاء اى ابدال وهو قول الشافعي وابن ممدى وابى يزيد بن سلام كذا في الجيني ١٣ اسماء الرجال مسدود هو ابن مسعود الاسدي ابو عوانة الوضاح يشكرى زيد بن جبير عن عمر بن حنبل الكوفي اصبغ بن العزيم بن سعيد الاسوي عبد الله بن وهب المصري يونس هو ابن يزيد الابل ابن شهاب هو الازهرى سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن سليمان الكوفي ابو سعيد ابن وهب ديونس وابن شهاب تقدموا عروة بن الزبير بن العوام عمر بن حفص بروى عن ابن جعفر بن عياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ايراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود الكوفي ابو عمران الكوفي الغيبة ثمة الاسود بن يزيد بن قيس الكوفي حفص بن عروة بن مسعود الكوفي الليث هو ابن سعد الامام ابى شريح قيل اسمه خويلد بن عمرو بن خالد وقيل كعب بن عمرو الخزاعي باب لا يقصد صيده الحرم محمد بن المثنى الزين العزى عبد الوهاب الكوفي خالد بن ابي ابيان ازل عكرمة سولى ابن عباس باب لا يجعل القتال بمكة قال ابو شريح خويلد السابق مما وصل قبل حل اللغات وقيت خلعت ومنعت لا يعضد لا يقطع البعوث جمع بعث وهو البعش وعاء اى حفظة يسفلك يصب لا يعيد لا يجير لا يخفى خلالها

له قوله الغراب اى الابقع الابلق كما هو مصرح في الرواية الاخرى والجمعة على وزن العنزة والجماد بالكسر والمد والفتح والكلب العقور وفي حكم الكلب العقور السبع الصائل عندنا قال علي القاري في الرقعة قال النبي صلى الله عليه وسلم على قتل خمس من الدواب في الحرم والحرام وبين الجنس ما هبت ذل هذا على ان حكم غيره من الجنس غير حكم الجنس والامم يكن للتفصيل على الجنس فائدة وقال بياض ظاهر قول الجمهور ان المراد اعيان ما سمى في هذا الحديث وهو لا يراد قول مالك والى حنيفة وليذا قال مالك لا يقتل الحرم الوزع وان تكلف ذاه انتل كلام العيني وضرب الطيبى الكلب العقور بالسبع الذي يعقر ويقتل كالا سدو والذئب والغراب ١٣ هـ قوله وقيت بعجم الوادى حفظت شركم بالنصب لانه مفعول ثان للفعل الجمول اى ان الله تعالى سلما منكم كما سلمكم منا ولم يلقها حرمكم كما لم يلقكم حرمه ١٣ هـ عمدة القاري ١٣ هـ قوله وانهم لم يروا يقتل الحية باسأحدثنا اسمعيل ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزع فويستق ولم اسمعه امر بقتله باب لا يعضد شجر المحرم حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة فلم يجعل احد قبلي ولا جعل احد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار لا يدخل خلالها ولا يعضد شجرها ولا يقصد صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لم يعرف فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدري ما لا يقصد صيدها هوان ينجيه من الظل ينزل مكانه باب لا يجعل القتال بمكة وقال ابو شريح

هذا الحديث فان شئت فقل جعل قوله لا يجعل القتال بمكة هو قول بعض الفقهاء وهو الذي يدل عليه ظاهر الكتاب فقد قال الله تعالى ولا تقبلوا لهم عند المسبح الحرام حتى

ولا تقربوه طيباً فانه يبعث يمهل **باب الإختسال للمحرم** وقال ابن عباس يدخل المحرم الحنم ولم يراين عمر وعائشة بالحاق بأسا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن زيد بن اسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه ان عبد الله بن عباس والمسورين فخرمة اختلفا بالابواء فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فأرسلني عبد الله بن عباس الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القريتين وهو مستر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك عبد الله بن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضعه ابي ايوب يدها على الثوب فطأه حتى بداني رأسه ثم قال لانسان يصب عليه اصيب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بها وادبر فقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل **باب لبس الخفين للمحرم** اذا لم يجد النعلين حدثنا ابو الوليد ثنا شعبه اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد ازار فليلبس السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين **باب لبس السلاح للمحرم** وقال عكرمة اذا خشى العدو وليس السلاح واقتدى ولم يتابع عليه في القدية حدثنا عبد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم لا يدخل مكة سلاحا الا في القراب **باب دخول الحرم ومكة** بغير احرام ودخل ابن عمر حلالا وانما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاهلال لمن اراد الحج والعمرة ولم يذكر العظاين وغيرهم حدثنا مسلم ثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال

العباس قلت العباس اسألك وقال سراويل المحرم القميص رسول الله لا يدخل مكة سلاح ولم يذكر المحطابين

١ قوله يمهل يعني اليه من الابلال اي يرفخ صوته بالسلبية وهي جملته وقتت حال من الضمير الذي في بعث اجبت الشافية بهذا الحديث على بقا احرام البيت في احرام ولا يجوز ان يلبس الخيط ولا يجر رأسه ولا يمس طيبا وير قال احمد واسحق وقتلت الخفية والمالك يقطع الاحرام بوتره ويفعل بما يفعل بالحي وهو قول الاوزاعي ايضا وجوابهم عن اذاعة عن ابن عمر في قوله لا يدخل مكة حتى قاضاهم لا يدخل مكة حتى قاضاهم الامر لا يتحقق وجوده في غيره فيكون فاضا بذلك الرجل ولو استمر بقاؤه على احرامه لاعتقده بقية من سنة ١٣ ع **٢** قوله بالقراب بالاسم مطا بقية لما تروم من حيث ان في الك من ازاله الا الذي ك في الغسل ١٣ ع **٣** قوله بالابواء بفتح الباء وسكون الهمزة وسكون الواو معناه موضع قريب من مكة والبادية بمعنى في اي اقلعت وبها نازلان في الاولاد قوله الى ابي ايوب واسم خالد بن زيد بن كليب الانصاري وفي رواية ابن عبيد بن جريح بفتح المعلة وسكون الراء آخره جيم وهي قرية جامة قريبة من الاولاد قوله بين القريتين هما جابا البناد الذي على رأس البير لوضع خشب البكرة عليهما وقد اختلف العلماء في غسل المحرم رأسه فذهب ابو حنيفة والثوري والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق الى انه لا بأس بذلك ووردت الرخصة بذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس وجابر وعليه الجمهور ومجموع حديث الباب وكان مالك يكره ذلك للمحرم وذكر ابن عبد الله بن عمر كان لا يلبس رأسه الا من احتلام ١٣ ع **٤** قوله فليلبس السراويل الخ قال العيني قال القميص اخذ بظنهم اذ جاز ليس الخف والسراويل للمحرم الذي لا يجر الثعل والازلا على حالها واشترط الجمهور قطع الخف ونقي السراويل ولو لبس ثوبا منها على حاله لم يمتنع الحديث ابن عمر وليقنعها حتى يكون اسفل من الكعبين وقد قلنا ان المطلق بها محمول على المقيلا مستواها في الحكم والاصح عندنا شافية جواز لبس السراويل بغير نقي كقول احمد واشترط الفسق محمد بن الحسن واما الحرمين وطائفة وعن ابي حنيفة منع السراويل للمحرم مطلقا ومنه عن مالك وقال ابو بكر الرازي من اصحابنا يجوز لبسه وعليه القدية انتهى كلام العيني قال الطحاوي انما نقل لا يلبس الخفين اذا لم يجد النعلين ولا السراويل اذا لم يجد الازلا ولو قلنا ذلك كنا من الغيبين لهذا الحديث نعم او جيبا عليه مع ذلك الكفارة بالمال لكل القامئة الموجبة لذلك ثم قال بنو قول ابي حنيفة والابن يوسف ومحمد انتهى كلامه **٥** قوله اذا خشى العدو الضمير في خشى يرجع الى المحرم بدلالة القرينة قوله واقتدى ولم يتابع عليه في القدية بلفظ الجمهور من كلام البخاري اي لم يتابع عمرته على قوله واقتدى يعني لم يقل احد غيره بوجوب القدية عليه قال النووي لعلا اراد اذا كان محرما فلا يكون مخالفا للجماعة وقتت كلام البخاري انه نزع عليه في جواز لبس السلاح عند الخشية ونحوه في وجوب القدية ١٣ ع **٦**

قوله في القرباب بكسر القاف قال الكرماني القرباب جراب قلت ليس بجراب ولكن شبه الجراب يطرح الراكب فيه سيفه بغمده وسوطه وقد يطرح فيه زاد من تمر وغيره بذا كان مام القضية ١٣ ع **٧** قوله ولم يذكر المحطابين اي الذين يحملون الحطب الى مكة للبيع ونحوهم شاذ به الى ان يذهب من من دخل مكة من غير ان يرد الحج والعمرة فلا شئ عليه واستدل على ذلك بمنع حديث ابن عباس من اراد الحج والعمرة وقد اختلف العلماء في هذا الباب فذهب الزهري والحسن البصري والشافعي في قول مالك في رواية ابن وهب وداود بن علي واصحابه الظاهرية الى ان لا بأس بدخول الحرم بغير احرام وذهب عطاء بن ابي رباح والبيهقي والشافعي واصحابه وماك في رواية ديمى قوله للشيخ والشافعي في المشهور عندنا محمد والي ثور والحسن بن حي لا يصلح الاحرام منزلا من دار البيقات الى المصارف يدخل مكة الاحرام فان لم يفعل اساء ولا شئ عليه عند الشافعي والي ثور وعند ابي حنيفة عليه حية او عذرة وقال ابو عمر لا الم خلافا بين فقهاء الامصار في الخطاين ومن يدرى ان اختلاف الى مكة ويكره في اليوم والليلتهم لا يورون بذلك لما عليهم فيمن المشقة ١٣ ع **٨** اسماء الرجال **باب الاغتسال للمحرم** الخ ولم يراين عمر بن الخطاب وصلى النبي وما نشئته وصلد مالك عبد الله بن يوسف القيسى مالك الامام المدني زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب بن عبد الله بن عباس المدني **باب لبس الخفين** ابو الوليد بن شاذل عن عبد الملك الطحاوي شعبة بن الحجاج السككي عمرو بن دينار المكي جابر بن زيد الازدي البجلي احمد بن يوسف بن احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي القيسى الكوفي ابراهيم بن سعد القرشي المدني كان على قضاء بنو اد ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب آدم هو ابن ابي اسحق شعبة بن الحجاج عمرو بن دينار هو المكي ابو محمد الاثرم الجهمي مولا جهم جابر بن زيد هو ابو الشعثاء الازدي الامام **باب لبس السلاح** الخ وقال عكرمة مولى ابن عباس ما لم يبق الافظ ابن جرير وصلى عبد الله بن موسى العيسى مولاهم الكوفي اسراويل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق عمر بن عبد الله السبيعي البراء بن مازب **باب دخول الحرم** الخ مسلم هو ابن ابراهيم القصباء وهيب هو ابن خالد ابن طاووس هو عبد الله يروي عن ابيه طاووس بن كيسان اليمامي **حل اللغات** يمهل اي يرفخ صوته بالسلبية طأطأ خفف الا اذا روي ان يمشى في الوسط اقتدى اي اعطى القدية يدعوه اي يتركه قاضاه من القضاء وهو الفصل والحكم القرباب شبهه قارب يطرح فيدارك ١٣ ع **٩** اما للتغير عن البناية واما لتنظيف قال ابن النضر اجمعا على ان الحرم يغتسل من الجناب ١٣ ع

حتى تاضاهم غاية الاغتسال

قوله اسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه الخ هذا لا يتخلو عن اشكال لان الخلاف بينهما كان في اصل لغسل لافى كيفيته فالظاهر ان رساله كان للسؤال عن اصله الا ان يقال ارسله ليسا لعزل الكيفية على تقدير جواز الاصل فلما علم جواز الاصل ببشارة ابي ايوب سكت عنه وسأل عن الكيفية لكن يقال محل الخلاف كان للفصل بلا احتلام فمن اين علم بجواز فعل ابي ايوب جواز ذلك الا ان يقال لعله علمه ذلك بقدر ان رأته والله تعالى اعلم قوله فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم الظاهر ان هذه الواقعة كانت في عمرة القضية وكذا هذه المقاضاة كانت هناك وظاهر كلام القسطلاني يفيد ان الواقعة كانت في عمرة القضية الا ان المقاضاة كانت في عمرة الحربية وهذا غير مستقيم لان عمرة الحربية كانت قبل عمرة القضية فلا يصلح

ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من غنم ففعل
الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر فقالت ان فريضة الله ادركت ابى شيخنا
كبير الا ثبتت على الراحلة افاخرج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع يا ابى جبر الصبيان حد ثنا ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد
عن عبيد الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول بعثني اوقد منى النبي صلى الله عليه وسلم في الثقل من جمع بليل حد ثنا
اسحق بن عمار بن ابراهيم بن ابي شهاب عن عمة قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله
ابن عباس قال اقبلت وقد ناهزت الخيل اسير على انا ان لي ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي يمني حتى سرت بين يدي بعض
الصف الاول ثم نزلت عنها فرغت فصفقت مع الناس وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يونس عن ابن شهاب يمني في حجة
الوداع حد ثنا عبد الرحمن بن يونس ثنا حماد بن اسماعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حجرتي مع النبي صلى الله
عليه وسلم وانا ابن سبع سنين حد ثنا عمرو بن زارة انا القاسم بن مالك عن الجعيد بن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن
عبد العزيز يقول للسائب بن يزيد وكان السائب قد حجرتي به في ثقل النبي صلى الله عليه وسلم يا ابى جبر النساء وقال لي احمد بن محمد ثنا
ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اذن عمر لا زواج النبي صلى الله عليه وسلم في اخرج حجة حجها فبعثت معهن عثمان بن عفان و
عبد الرحمن بن عوف حد ثنا مسد ثنا عبد الواحد ثنا حبيب بن ابي عمرة قال حدثنا عائشة بنت طلحة عن عائشة ام
المؤمنين قالت قلت يا رسول الله الا نغزو ونجاهد معكم فقال لكن احسن الجهاد واجمله الحج حج مبرور فقالت عائشة فلا ادع الحج
بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم حد ثنا ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن ابي عبد مولى ابن عباس
عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل الا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله
اني اريد ان اخرج في جيش كذا وكذا وامرأتى تريد الحج فقال اخرج معها حد ثنا عبد الله بن زيد بن ربيع قال ثنا حبيب المعلم
عن عطاء عن ابن عباس قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجة قال لا تصان الا نصارية ما منعك من الحج قالت ابو فلان يعيني

رجل
ابن منصور
رسول الله
انا

يعتقده معصية ١٤٤ ع
له قوله لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم
فيقتضي ان يحرم سفرها بدون محرم معها قليلا كان او كثيرا الحج او غيره انتهى ومروى في بعض بيان في ص ٢٢٢ وبسبب في الصفة
التي فيها ايضا انما انما في ١٣ ك
قوله اخرج معهما اذ نزلت به بعض اهل العلم فوجب على الزوج السفر
مع امرأة اذا لم يكن لها غيره وبما قال احمد وهو وجه لاشيعة والمشهور ان لا يلزم كالولي في الحج عن المريض واستدل به على
ان ليس للزوج منع امرأته من الحج الفرض وبما قال احمد وهو وجه لاشيعة والاصح عندهم ان لمستها يكون الحج على
الترخي قال النووي في الحديث تقدمه الا من الامور المتعارضة ١٣ فتم السارى مختفرا
اسماء الرجال ابن شهاب الزهري الفضل هو ابن عباس باب حج البهتان
ابو النعمان محمد بن الفضل السدي حماد بن زيد بن درهم الازدي عميد الشريعة بالتصغير ابن ابي زيد المكي
اسمعي بن هاشم بن منصور الكوفي الرومي يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري ابن ابي شهاب محمد بن
عبد الله عن عمه ابن شهاب الزهري عميد الرحمن بن يونس السهمي الرقي حاتم بن اسمعيل الكوفي سكن البصرة
محمد بن يوسف الكندي عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي النيسابوري والقاسم بن مالك الكوفي الجعيد
ابن عبد الرحمن بن اوس الكندي باب حج النساء الخ وقال لي احمد بن ابي الموفى قال بالسند السابق وقال لي
احمد بن محمد بن الوليد الازدي المكي مسد هو ابن مسد الازدي البصري عميد الاواحد هو ابن زياد الجعدي
البصري حبيب بن ابي عمرة القصاب النخعي الكوفي ابوالنعمان محمد السدي حماد بن زيد تقدم عمرو هو
ابن دينار المكي جسدان لقب عبد الله بن عثمان بن زيد بن زريع البصري حبيب المعلم ابو محمد البصري
عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي
حل اللغات النقتل آلات السفر وتاخر ناهزت
الجلد اي قاربت السيلوخ بالاخطام تدعت اكلت من نبات الارض
عنه بجم الصاد وسكن تخيفا جمع الحبر الذي يسط في البيوت اي لا تخرج من بيوتك وتلزم الحصر ١٢
مجمع البرار عنه شارب كانت او نحوها ١٢ قس

له قوله في النقتل بفتح الشدة والقاف المغنزة وهو الاسنة والراديسا
آلات السفر وشاخ المسافر من قولهم نقتل بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلف والخطبة للزمن من حيث ان
ابن عباس كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فذفل تحت قوله باب حج البهتان ولبسوا
اروفه يديت الاخر المصريح فيه بان كان مع قد قارب الاخطام وبذا لا يدل على ان حجة الاسلام سقطت من ابن عباس
بل اختلفوا بل يعتقد الصبي ام لا وقد اجمع بظاهرها الحديث واودوا اصحابها من الظاهرية واما من اهل الحديث
على ان الصبي اذا حج قبل بلوغه كفى ذلك من حجة الاسلام وقال الحسن البصري وعطاء بن ابي رباح ومجاهد والنفق
والشورى والوجيفة والبولوسعت ومحمد مالك والشافعي واحمد وآخرون لا يميز الصبي حرج حجة الاسلام
وعليه بعد بلوغه حجة اخرى كذا في عمدة القاري محقق ١٣١ ك
قوله اذن عمر الخ وكان متوقفا في
ذلك اعتمادا على قوله تعالى وقرن في بيوتكم وكان يرى تحريم السفر عليهم اولاً ثم لظهور الجواز في آخر خلافة فاذن
ابن وسمع ذلك جماعة من الصحابة من غير تكليفهم الا ان يذهب وسودة لم يثبت ابى داود وغيره ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لئن شئت لرجعت حجة الوداع ثم تطوروا المفسر كذا في القسطلاني وع ١٢ ك
قوله فبعثت
معن عثمان بن ابي بكر قال ان قلت عثمان وعبد الرحمن لم يكونا حرمين بن فليف اجاز بهن وفي الحديث
لا تسافر المرأة ليس معها زوجا او ذموم قلت النسوة الثقات يقمن مقام الحرم والرجال كلهم مما لم يسن لان ابن
احسان المؤمنين انتهى قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت النسوة الثقات يقمن مقام الحرم وهذا الحديث الصحيح الذي ياتي عن
قريب لاسا امرأة الحديث ما قوله او الرجال كلهم علم ابن ابي عمير جواب ابى حنيفة لام الازدي حين سئل
عنه انتهى مختفرا ١٣١ ك
قوله لكن يشهد به النون منه مما عمة الموثق وهو غير صحيح والرجح بدل متزوج بدل
البدل ويجوز ان يكون ارتفاع حج على اذ نجرت اذ محذوف اي هو حج ميرود وقال التيمي لكن يتخيف النون و
سكو نسا حسن مبتدأ اذ حج ١٢ ك
قوله حج مبرور اختلفوا في المراد بالحج المبرور فبعضه هو الذي
لا تحاطه شئ من ما تم وقيل هو المقبل وقيل هو الذي لا يرا فيه ولا سمع ولا رقت ولا شوق وقيل هو الذي لم

قوله الانغزو ونجاهد معكم اعلم ان المراد في النسخة هو الالف الواحد بين
الواوين لا غير لان الشرح اختلفوا في ان العطف بين الفطين بالواو وعليه الكرماني والبرقائي وغيرهما ما يوجب عليه الكرماني ليس الغزو ونجاهد بمعنى
واحد فان الغزو والقصد الى القتال ونجاهد اي بنفسه في القتال او ذكر الثاني تأكيد الاول انتهى وقال المحقق ابن حجر قال الكرماني ليس الغزو ونجاهد بمعنى
وقد رواه ابو كامل عن ابي عوانة شيعه مسد بلفظ الانغزو معكم اخرج الاسماعيلي واغرب الكرماني فقال ليس الغزو ونجاهد وكانه ظن ان الالف متعلق بنغزو فشرح على ان
الجها ومعطوف على الغزو وبالواو ويجعل الواء واها قال القسطلاني الذي وجدته في ثلاثة اصول معتمدة الانغزو ونجاهد بالالف واحدة بين الواوين وهي الف الجمع والواو
الثانية لها والواو الجمع بلا ياء في الكرماني في الاصل المعتمد وما ذكره الكرماني من الفرق بين الغزو ونجاهد فقد ذكره في القاموس ايضا وبالجملة فيمكن ان يكون فيها وايتان
والعطف والاشك والعلامة عبد الله تعالى انتهى غنظن القسطلاني ان ما ذكره ابن حجر لا يقيم الا على تقدير الفرق بين الواوين لكن الموجود الف واحدة فاعترضه بانه
لعله وجد في رواية الفين وهذا ظن فاسد منشؤه ظن ان الواو في نغزو وجمع فلا بد من الف بعد ذلك كما به وهذا باطل قطعاً الواو في نغزو هي الالف الكلمة من غزا ونغزو
بالنون للمتكلم الغير ولا يدخل فيه الواو الجمع اصله كيف ولو كان فيه والواو الجمع وكان في نجاهد والواو الجمع ايضا فالالف بعد هذا الواو لا يتعلق بهذا الواو ولا يتعلق بالواو الثانية
ويلزم منه ان العطف بين الفطين يتولى تقدير وجود الف واحدة بين الواوين وما وجد الفين فلا يصح اصلا وكلام المحقق ابن حجر ظاهر فانه مبني على وجود الف واحدة بين الواوين
لان الكرماني اخطأ حيث ظنه متعلقاً بالواو ونغزو مع انه متعلق بالواو الثانية فالصواب للقاري ان يقرأ ونجاهد بالعطف بالواو ونجاهد في الكلام لما رأيت من
كثرة الخطأ بين الالف والواو اعلم حقيقة المراد في قوله الامع ذي رحمة محرم اي هو ومن يقوم مقامه كالزوج له سند

زوجها وكان لنا فصحان حج علي احدهما والاخر يسقي ارضنا قال فات عمرة في رمضان تقضى حجة او حجة معي رواه ابن جريج عن
 عطاء قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت ابا سعيد وقد غزا مع النبي صلى الله
 عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال اربع سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبني
 وانقنتي ان لا تسافر امرأة مسيرة يوقين ليس معها زوجها او ذواتها ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلاة بعد صلاة تين بعد
 العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد ومسجد
 الاقصى باب من نذر المشي الى الكعبة حدثنا محمد بن سلام الفزاري عن حميد الطويل قال حدثني ثابت عن انس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم راى شيخا يهاذي بين ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر ان يشي قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغيتي وامره
 ان يركب حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سعيد بن ابى ايوب ان يزيد بن
 ابى حبيب اخبرنا ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال نذرت اخي ان تمشي الى بيت الله وامرتني ان استفتي لها النبي
 صلى الله عليه وسلم فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لمتش ولتركب قال وكان ابو الخير يفرق عقبة قال ابو عبد الله وثنا ابو عم
 عن ابن جريج عن يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة فذكر الحديث ثم قال سمعنا الله الرحمن الرحيم
فصائل المدينة باب حرم المدينة حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم ابو عبد الرحمن الاحول عن انس
 ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من احدث فيها حدثا
 فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين حدثنا ابو عمر ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 المدينة وامر ببناء المسجد فقال يا بتي التجار تاموني قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنبتت ثمرها بالخرب فسويت
 وبالخل فقطعت فصفاوا الخيل قبلة المسجد حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني اخي عن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن سعيد
 المقبري عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين ابتي المدينة على لساني قال واى النبي صلى الله عليه وسلم بنى حارثة فقال
 اراكم يا بنى حارثة قد خررتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفان بن عمار عن
 عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما عندنا ثنى الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين

ناظم تقضى حجة معي اخذت من ذواتهم حرم مسجد فاستفتيتك لمتش فضيلة باب حرم المدينة باب ما جاء

فقالوا من عمر بن المشي فلا هي عليه ودوي عن علي وابن عمر من نذر المشي الى بيت الله تعالى فغير عزازي المشي
 ما استطاع فاذا اجر ربك واهدى شاة وهو قول عطاء والحسن ويرى قال ابو حنيفة وكذا ان ركب وهو جرحا جزو
 يفر عن يمينه لئلا يراه الهادي وقال الشافعي الهدي في هذه الاحكام وحدهم قوله صلى الله عليه وسلم فتركب
 ولتد وقال مالك يجوز يمشي ما ركب وعليه الهدي وهو مروى عن ابن عباس ايضا ودوي عن النخعي وابن
 المسيب كذا في اليعنى ١٢ **ك** قوله لا يحدث فيها الحرام منها المفعول اى لا يعمل فيها مخالفة للكتاب
 والسنة ١٣ **هـ** قوله حرم ما بين لابي المدينة الخ ايجاز الابهري والشافعي وماك واحمد و
 اسحق وقالوا المدينة لحرم فلا يجوز قطع شجرها ولا اخذ صيدها ولكن لا يجب الجزاء في عدم وقال الثوري وابن
 المبارك والحنيفة وصاحبه ليس للمدينة حرم كما كان لكه واجابوا عن الحديث بارى صلى الله عليه وسلم ما اراد
 بذلك تحريم صيد المدينة وشجرها انا اراد بذلك بقا ذنبه المدينة ليستطيعوا بها ولغوها ذكره العين وبسطه
 ويدل عليه حديث الثوري ١٢ **و** قوله طين عاربا بين العلمه والالف والهمزة والراء والهمزة
 بالمدينة ويروي ما بين حمير يودون الالف قال عياض الكزواة البخاري ذكره واعير قاله اليعنى قوله لا كذا في
 سلم الى ثور وهو ايضا جبل بالمدينة كما حققه في القاموس ١٢

اسماء الرجال رواه ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن مسعود
 رمضان عطاء هو ابن ابى رباح وقال عبيد الله بن عمرو الرقي مما وصله ابن ماجه عبد الكريم هو ابن مالك
 الجزري سليمان بن حرب الواسطي البصري قاضي مكة مضطربة هو ابن الجراح عبد الملك بن عبد العزيز
 بن عدى الكوفي باب من نذر المشي الى الكعبة الفزاري هو مروان بن معاوية شيخي قيس هو ابو اسراييل
 وقيل اسم قيس وقيل قيسر ابراهيم بن موسى بن يزيد التيمي الفراء هشام بن يوسف بن عبد الرحمن
 ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن ابي الخير هو ثور بن عبد الله عقيقه بن عامر الجعفي ابو عاصم هو ابي جليل
 التيمي ابن جريج مران يحيى بن ايوب ابى العباس الغافقي المعري يزيد بن ابى حبيب ومن بعده
 تقدم ما باب حرم المدينة ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ثابت بن يزيد الاحول البصري ابو عمر
 هو عبد الله بن عمرو بن ابى الجراح المقري المتقدي الوارث بن سعيد العنزي البصري ابى التياح هو
 يزيد بن حميد الضبي اسمعيل بن عبد الله الاويسى محمد بن بشار الملقب ببندر عبد الرحمن بن حميد العنزي
 الاعشى سليمان بن مهران ابراهيم التيمي هو ابن يزيد بن شريك بروى عن ابيه يزيد بن ابي حنيفة
 حل اللغات انقنتى اى انقنتى اى انقنتى اى انقنتى اى انقنتى اى انقنتى اى انقنتى اى انقنتى
 انما منوني اى ابى ليونى بانقنتى عاثر جليل بالمدينة اختلف من الاخبار وهو نقض الحمد ١١

له قوله ما بين حرم المدينة فامر وامره فقالوا حرمه وقال
 وفي عمرة رمضان كان لنا ناضح ولسلم ناضحان والناضح اهل يستحق عليه ١٢ **د** قوله ان عمرة
 في رمضان تقضى حجة يعنى في الثواب وليس المراد ان العمرة تقضى بما فرض الحج وان كان ظاهرا به يشعر بذلك
 بل هو من باب البالغة والحق ان اقصى ما كمال للتعريب فيه ومطابقة للزمنة في قوله ما منكم من الحج
 ومر الحديث في ١٢ **هـ** قوله فاجتنبى وانقنتى بلغ الهمزة الممدودة وفتح النون وسكون القاءت
 صيغة جمع المؤنث الماضى اى اجتنبى اى الادب وهو من عطف المشي على مرادف نحو انا اشكو ابنى وحزنى الى الله
 ١٢ **و** قوله مسيرة يوقين وفي حديث ابن عمر القعيد بثلاثة ايام وفي حديثه الى هجرة يوم
 وليلة وقد افادوا العلماء بالطلاق لا اختلاف التقديرات قال النووي ليس المراد من التعمير ظاهرا بل كل ما يسي
 سفرا فالمرأة منبهة عن الابا حرم قال القسطلاني ولا تشك ان الاعتباط في ذلك كمن ربه تحت عن الطرادى في
 ١٢ **ز** قال اليعنى والمطابقة تؤخذ من قوله لا تسافر امرأة الزان السفر اعم من ان يكون للحج او غيره انتهى مختفرا ١٢
ح قوله لا تشد الرحال الزان قال الشيخ عبد الحق المحدث الديلمى في الصلوات شرح المشكوة شد الرحال
 كناية عن السفر الى بقصد موضع بقية التقرب الى الله الا احدها الثلثة عظيمة ثنا فان ما سواها تشاور في
 الغفل ففى اى مسجد يصلى كتب له مثل ما في غيره بخلاف المساجد الثلثة لما بين الله لنا على لسان رسول الله
 عليه وسلم في مقادير كضعيف الثواب للمصلى في كل منها ثم المراد لا يرمل من حيث قصد ذوات الامكنة واما ان
 كان اليها حاجة من تعلم العلم او نحو ذلك ففى آخر فظاهرها النهي عن المسافرة الى موضع سوى هذه المواضع
 قيل المراد لا يجب قصد ما سوى المساجد الثلثة بالنزول ولا يتوقف النزول ولا يلزم الواقعة واختلف في شد
 الرحال الى قبورها لئلا يفتن والى المواضع الغاضلة فحرم وبمعنى كذا في الجمع الجواز وقيل المراد لا تشد الرحال ولا يسافر
 الى مسجد من المساجد الا الى المساجد الثلثة لان المستثنى منى في المستثنى المفرد يجب ان يكون من جنس
 المستثنى فاذا استثنى المساجد الثلثة يعنى ان يكون المستثنى منها ايضا مشكاه وهذا كما ترى في قوله من وكان
 يعنى المتبادر الى الغنى مثلا لانصاف هو النهي عن السفر الى مكان الا المساجد الثلثة والامكنة من جنس المساجد طراز
 جنس بعيدا يجب في المستثنى المفرد ان يكون جنسا قريبا للمستثنى ويكون ان يقال المراد بان الالهام بشأن
 الارحال الى البقاع الثلثة المبركة وما يشار الى الفضل والمبالغة في بيان فضلها ومزيتها على ما عداها يعنى لو شاة
 احدان يركب السفر يعنى ان يسافر اليها ويهتم بشأنها تكونوا افضل البقاع والله اعلم انتهى كلام الشيخ في
 الصلوات بلا تغيير ١٢ **ط** قوله وامره ان يركب واخرج اهل الظاهر هذا الحديث وكثير من عقبة الا في

عله ولا يزيد ما في نسخة احمد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الى قبور النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى غيره

عائرا الى كذا من احدث فيها حدا تاواوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال
 ذقة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن تولى قوما بغير
 اذن مواليد فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال ابو عبد الله عدل فداء ياب فضل
 المدينة وانها تنفي الناس حدثا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الجبابر سعيد بن يسار يقول
 سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقريه تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكلد
 ن حيث الحديد ياب المدينة طابة حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان ثنى عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد عن
 ابي حميد قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك حتى اشر فناعلى المدينة فقال هذه طابة ياب لاديتي المدينة حدثنا
 عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يقول لو رأيت الطباء بالمدينة لترتع
 مادعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين ابيها حرام ياب من رغب عن المدينة حدثنا ابو اليان ان اشعيب عن
 الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يتروكون المدينة على خير ما كانت لا
 يغشها الا العوا في يريد عوا في الطبر والسباع واخر من يمشى راعيان من مزيعة يريد ان المدينة يتعقن بغنمها فيجبلها وهاو شا
 حتى اذا بلغا ثبته الوداع خرا على وجوهها حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن
 الزبير عن سفين بن ابي زهير انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يفتحهم اليمن فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهلهم ومن
 اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتحهم الشام فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهلهم ومن اطاعهم والمدينة خير
 لهم لو كانوا يعلمون ويفتحهم العراق فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهلهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ياب
 الايمان يارزلى المدينة حدثنا ابراهيم بن التذرى ثنا انس بن عياض ثنى عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص
 ابن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليأرزلى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها ياب اثممت
 كاداهل المدينة حدثنا الحسين بن حريث انا الفضل عن جعيد عن عائشة بنت سعد قالت سمعت سعدا قال سمعت النبي

الله قوله ذمة المسلمين واحدة - اي
 اما نهم صح سوادهم من اهدا واكثر مطرف او وضع فاذا امن الكافر فادعهم بشرطه المعروف في الفقه
 لم يكن لاحد يقضه ١٢ قس - الله قوله ومن تولى قوما بغير اذن مواليد لم يجعل الاذن شرطا لجواز الادعاء
 وانما هو تأكيد التحريم لانه اذا استاذن من ذلك منعه وما لا يمينه وبين ذلك قاله الخطابي وغيره ويحتمل
 ان يكون كنى بذلك عن بيعه فاذا وقع ببيعها اذ انتمت الى مولاه الثاني وهو غير مولاه الاول او الراد بمولاه
 الخليف فاذا اراد الانتقال من لا ينقل الا بالاذن ١٣ فتح الباري - الله قوله تنفي الناس اي انزالهم
 والرد الى النفي الاخراج ولو كانت الرواية بالقاف لصل لفظ الناس على عمومهم ١٤ فتح الباري - الله قوله
 امرت بقريه اي امرت باهجرة اليها او سكناها فالاول محمول على ان قاله بكرة وان في على ان قاله بالمدينة ١٥
 هه قوله تاكل القرى هي تغلبها وتظفر عليها يعني ان اهلها يغلب على ساكني البلاد فتفتح بيها لان الاكل
 غالب على الاكل يقال اكلت بني فلان اي تغلبنا بهم ونظرونا عليهم وقيل يحتمل ان يكون المراد باكلها القرى
 غلبه فغلبا على غيرها ١٦ كذا في قس - الله قوله يقولون يثرب وهي المدينة اي ان بعض النافقين
 يسمونها يثرب واسما الذي يطبق بها المدينة وقدم بعض العلماء من كراهة تسمية المدينة يثرب وقالوا تقع في
 القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين ودوى احمد فوما من سمي المدينة يثرب فليستغفر الله وبي طابة
 وسبب هذا الكراهة لان يثرب اسم التنزيب الذي هو التوبيخ واللامامة ومن التزب وهو الضاد وكاها
 مستبغ وكان صلعم بحسب الاسم وكبره الاسم التوبيخ كذا في فتح الباري ١٧ كه قوله الكبر هو الكسر
 كبر الماء وهو المطين وكيل يوق يتلخ به النار والمطين الكور قال في الجمع وفي القاموس الكبر بالكسر ذق
 يتلخ فيه الماء واما المطين من المطين فكلوا انتهى كذا في الكرماني ١٨ هه قوله من تبوك - بخفة الموحدة موضع
 في طرف الشام يبتدو بين المدينة اربع عشرة مرحلة وهو مصرف وكذا طابة وهي اسم من اسماء المدينة وكذا طيبة
 على وزن شبيبة وهي تايبت طاب وطيب بمعنى طيب ١٩ هه قوله ترتع اي تزي وتقبل تبسط قوله
 ما زعرتها اي ما اخفتها وما نفرتها قوله ما بين لابتيها اي لاجن المدينة اي شريفة وعزيرة ولانها بين ابنيها
 الاخيرين الا انها يرجحان الى الاوليين لانها بها ودوى ما بين جيلها وفي رواية ما بين ما زعرتها ودرسه
 ما بين حريتها ومن هذا قال بعض النحويين هذا حديث مضطرب وع درجته في الصغر ٢٠ هه
 قوله يتروكون بناء الخطاب في رواية الاكثرين والمراد بذلك غير اهل المدينة من نسل النبي

قوله يتروكون المدينة على خير ما كانت لعل المقصود بالبيان الاخبار عن دهر الخير في المدينة الى اخرها والله تعالى اعلم قوله والمدينة خير لهم اي خير ولا لئلك
 التاركين لها من تلك البلاد التي لا جعلها يتروكون المدينة فلا دليل في الحديث على تفضل المدينة على مكة وقوله لو كانوا يعلمون ليس المراد به انه خير على تقدير العلم اذ لئلك
 خير لهم علموا ولا بل المراد لو علموا بذلك لما قاروها وقد يجعله كلمة لوللتمني لكن قد يقال كذا فيهم يبلغهم الخبر ويفارقونها فالملك قد علموا بذلك ليلو عنهم الخبر ومع ذلك
 قاروها فكيف يصح لو علموا بذلك لما قاروها قلت يمكن دفعه بان المراد لو علموا بذلك عيانا وليس الخبر كالمعاينة او يقال هو من تنزيل العالم الذي لا يعمل بعلمه بمنزلة الجاهل
 كانه ما علم وهذا هو الذي على تقدير التعمق وقد يقال المعنى المدينة خير لهم لو كانوا من اهل العلم اذ البلدة الشريفة لا ينتفع بها الا اهل الشريفة الذين يعملون على مقتضى
 العلم واما من ليس من اهل العلم فلا ينتفع بالبلدة الشريفة بل ربما يتضرر في بيرية البلدة ليست الا لاهلها ومن يليق بهم الاقامة فيها والله تعالى اعلم

والا
 الاعوان
 الخوافي
 السباع والطيور هي بنت سعد

صلى الله عليه يقول لا يكيد اهل المدينة احد الا اتماع كما ينماع الملح في الماء **باب** اطام المدينة ^{١٨٤٨} حدثنا علي بن عبد الله ثنا
سفيان ثنا ابن شهاب اخبرني عروة قال سمعت أسامة قال أشرف النبي صلى الله عليه على اطام من اطام المدينة فقال هل ترون
ما اري اني لاري مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر تالعة معبر وسليمان بن كثير عن الزهري **باب** لا يدخل الدجال المدينة
^{١٨٤٩} حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه قال لا يدخل المدينة
رعب المسمم الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان تخذنا اسمعيل ثنا مالك عن نعيم بن عبد الله المجرم عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها اطاعون ولا الدجال ^{١٨٥١} حدثنا يحيى بن بكر ثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به ان قال يا في الدجال وهو محرور عليه ان يدخل نقاب المدينة ينزل
بعض السباخر التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الرجل الذي حدثنا
عنتك رسول الله صلى الله عليه حديثه فيقول الدجال ان قتلت هذا ثم احببته هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم
يحببه فيقول حين يحببه والله ما كنت قط اشد بصيرة متى اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه ^{١٨٥٢} حدثنا ابراهيم بن
المنذر ثنا الوليد ثنا ابو عمرو وثنا اسحق ثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه قال ليس من بلد الا سيطوة الدجال والملكة والمدينة
ليس من نقابها نقب الاعليه الملائكة صافين يحرسونها ثم تحرف المدينة بأهلها ثلث رجات فيخرج الله اكل كافر ومناق
باب المدينة تنفي الخبث ^{١٨٥٣} حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن محمد بن المنكر عن جابر قال جاء اعرابي الى النبي
صلى الله عليه فبايعه على الاسلام فجاؤا من الغد محموموا فقال اقلبي فابى ثلث مرات فقال المدينة كالكتير تنفي خبثها وتبضع طينها
^{١٨٥٤} حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيدا بن ثابت يقول لما خرج النبي
صلى الله عليه الى احد رجح ناس من اصحابه فقالت فرقة تقتلهم وقالت فرقة لا تقتلهم فنزلت فما لكم في المتأقين فسين قال
النبي صلى الله عليه انها تنفي الرجال كما تنفي التارخبت الحديد **باب** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب بن جبر ثنا ابي قالت
سمعت يونس عن ابن شهاب الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه قال اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت مكة من البركة
^{١٨٥٥} تالعة عثمان بن عمرو عن يونس حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه كان اذا قدم من
سفر فنظر الى جذرات المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها من جنبها **باب** كراهية النبي صلى الله عليه ان يعرض المدينة
^{١٨٥٦} حدثنا ابن سلام القزاري عن حميد الطويل عن انس قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد ففكره رسول الله صلى

لكل اشد مني بصيرة ٢ اليه ينصه طيبها رسول الله الحال حدثني

على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة لكن لا يلزم من حصول فضيلة المفضول في شيء من الاشياء
شبهت الا فضلية له على الاطلاق واما من ناقض ذلك بان يلزم ان يكون الشام وايمين افضل من مكة لقوله
صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا واعدادنا ثلثا فقد تعقب بان انك لا يستلزم الكثير المخرج
به في حديث الباب ١٣ فتح

اسماء الرجال

باب اطام المدينة على بن عبد الله المديني عروة بن الزبير اسامة بن زيد بن حارثة تابعه اي تابع
سفيان مخرجه راشد واصله المؤلف في الفتن سليمان بن كثير العبدى الواسطي **باب** لا يدخل الدجال
المدينة عبد العزيز بن عبد الله الادبسي ابي بكره نفع بن حارث بن كلدة القعقي السمعي بن اسب
اويس عبد الله المدني مالك الامام المدني يحيى هو ابن عبد الله بن بكر المزوني الليث هو ابن
سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب الزهري ابراهيم بن المنذر الاسدي المسترزمي
الوليد بن مسلم الدمشقي ابو عمرو هو عبد الرحمن الافزاعي اسحق هو ابن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري
المدني **باب** المدينة تنفي الخبث عمرو بن العباس ابا هبى البصرى عبد الرحمن بن حميد محمد بن المنكر
القيسي المدني جابر اسلمى سليمان بن حرب الواشي شعبة هو ابن الجراح العنكي عدي بن ثابت
الانصاري الصمالي عبد الله بن يزيد بن خلف الانصاري الصمالي **باب** عبد الله بن محمد السدي وهب
بن جبر بن روى عن ابي جبر بن حازم يونس هو ابن يزيد الايلي عثمان بن عمر البصرى فيما وصله الذهبي
في الزهريات قتيبة هو ابن سعيد بن جميل البغلاني اسمعيل بن جعفر الانصاري الازرق حميد هو ابن
ابي حميد الطويل البصرى **باب** كراهية النبي صلى الله عليه وسلم الوابن سلام هو محمد السلي مولاهم البخاري البكندى
القزاري هو مروان بن معاوية

حل اللغات

اخبرني لا يسلط عليه اي لا يقدر على قتله فتوحيف نزول ينصع من النصوص وهو النصوص
جمع القتب لفتح النون والوقف المراد بها الدغل والابواب وقيل الطرق التي يسلكها الناس ١٣
فتح الباري

له قوله ينزل بجملة ستانفة
كان قال لاقال اذا كان الدخول عليه مما كيف يفعل قال ينزل بعض السباخر كسرسين جمع سبخة وهي الارض
التي تلوها الموحدة والادوات كتبت شيئا والمعنى ان ينزل فانح المدينة على الارض سبخة من سبخات انا تسطاني
٢ قوله فيقولون لا اى اليهود ومن يصدق من اهل الشقاوة او العموم يقولون ذلك خوفا من لا تصدقوا
له لويقصدوا بذلك عدم الشك في كفره وادجال ١٢ قس ٣ قوله اشد بصيرة معنى اليوم لان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان علامة الدجال ان ينجي المقتول فزادت بصيرة بحصول ملك العلامة وروى
اشد من بصيرة اليوم فالفضل والمفضل عليه كلاهما هو نفس الحكم كنه مفضل باعتبار غيره ١٢ قس ع -
له قوله نقب وبما سكنوا من انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون والقاف وبها معنى المراد بها
المدافع كذا في الفتح ٣ قوله تحرف المدينة الوابن يحيى بها زلزلة بعد اخرى ثم تالفة حتى يخرج
منها من ليس مخلصا في ايمان ويحق بها النون التي نص فلا يسلط عليه الدجال ١٢ فتح الباري ٣ قوله
اقلني ظاهره ان سأل الاقاله عن الاسلام وبرزم عياض وقال غيره انما استقله من الهجرة والالكان تنه
على الردة وحمل بعضهم على الاقاله من المقام بالمدينة ٣ قس ٤ قوله وتنص بفتح النون وسكون
النون من التنصع وهو الخلووس والمعنى انها اذا نفت الخبيث كبر الطيب واستقر فيها واما طيبها فبضم
الاکثر بالنصب على المفعول كذا في الفتح قال الكرماني ان من التصنيع وطيبها مفعول انتهى قال العيني
الظاهر ان من الانصاع انتهى قال في الفتح والعيني ان في رواية المشيبي بنى بالتثنية اوله ورغ طيبها على
القاعية وطيبها بالجمع بالتثنية ١٢ قس ٥ قوله باب بالتثنية بلا مرتبة فهو بمعنى الفضل من
الباب السابق كذا هو الاكثر من وسقط من رواية ابى ذؤيبه حديثان فتمت سيرة الاول لما سبق من الترجمة
من جهة ان تضعيف البركة وكثيرها يقتضى تقليل ما يضافها فتناسب نفي الخبث ومناسبة الثاني من
جهة ان حب الرسول صلى الله عليه وسلم للمدينة يناسب طيب ذاتها واهلها ١٢ قس ع -
٩ قوله من البركة اي بركة الدنيا بقرينة قوله اللهم بارك لنا في شامنا ومدنا ويحتمل ان يريد بها هو
ان من ذلك لكن يستثنى من ذلك ما خرج بدليل كضعيف الصلوة بركة على المدينة واستدل به

الله عليه وسلم ان تعري المدينة وقال يا بني سلمة لا تختسبون ان اكرم فاقا موابا اب خذ ثمانسدة عن يحيى بن عبيد الله
 ابن عمر ثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة
 من رياض الجنة ومنبري على حوضي حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت
 لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابوبكر وبلال فكان ابوبكر اذا اخذته الحصى يقول كل امرئ مصعب في اهله و
 الموت ادنى من شرك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه الحصى يرفعه عقيرته يقول الا ليت شعري هل ابين ليلة بواد وحول اذا خمر
 وجليل وهل اردن يوما مائة مجنة وهل بيدون لي شامة وطفيل ثم اللهم العن شيبه بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وامية بن
 خلف كما اخرجونا من ارضنا الى ارض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حسب البنا المدينة كحبنامكة واشد اللهم بارك
 لنا في صاعنا وفي مدنا وصحح بالنا ونقل حماها الى الجحفة قالت وقد منا المدينة وهي اوبارض الله قالت فكان بطحان يجرى
 فحلا يعنى ماء اجنا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن
 عمر قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك وقال ابن زريع عن روح بن القاسم عن زيد بن اسلم عن ابيه
 عن حفصة بنت عمر قالت سمعت عمر حوكة وقال هشام بن زيد بن اسلم عن ابيه عن حفصة سمعت عمر قال ابو عبد الله كذا
 قال روح عن امه

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب وجوب صوم رمضان وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون حدثنا قتبية بن سعيد ثنا اسمعيل بن

كتاب الصوم

جعفر عن ابى سهيل عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان اعرا بيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تاثر الرأس فقال يا رسول الله
 اخبرني ماذا فرض الله على من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ماذا فرض الله على من الصيام فقال
 شهر رمضان الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ماذا فرض الله على من الزكوة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام
 فقال والذي اكرمك بالحق لا تطوع شيئا ولا تقص ما فرض الله على شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم ان صدق
 او دخل الجنة ان صدق حدثنا مسدد ثنا اسمعيل بن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال صام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء
 وامر بصيامه فلما فرض رمضان ترك وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صومه حدثنا قتبية بن سعيد ثنا الليث عن
 يزيد بن ابى حبيب ان عراك بن مالك حدثه ان عروة اخبره عن عائشة ان كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية

الاختصاص في كتاب الصوم ليشهد الله الرحمن الرحيم كتاب الصيام باب وجوب رمضان وفصله فيما يفرض فقال شاذان ادخل

ومقاديرها وعز ذلك ما رواه اول الحج واحكامه ويحمل ان الحج لم يكن مفروضا مطلقا او على السائل ١٢
 ك الله قوله ان صدق فان قلت مفروما اذا تطوع لا يطع قلت هذا مفوم الخالفه لكن له
 مفوم الموافقة ايضا وهو اذا تطوع يكون مفعا بالطريق الاول وهو مقدم على مفوم الخالفه ١٣
 ك الله قوله يوم عاشوراء وهو بالمد على المشهور وحكى فيه القصر ثم الاكثر على انه هو اليوم العاشر
 من الحرم وقيل اليوم التاسع كذا في شرح المؤطا قال الكرماني انفقوا على ان صوم عاشوراء في زمانسنة
 واختلفوا في زمان صلح كان واجبا ام سنة ولفظ امر ظاهره يقتضي كونه واجبا فنسخ رمضان انتهى قال
 محمد في المؤطا صيام عاشوراء كان واجبا قبل ان يفرض رمضان ثم نسخ شهر رمضان من شاء صام ومن شاء
 لم يصم وهو قول ابى حنيفة والعامه قبلنا انتهى ١٤
 باب مسد هو ابن مسر بن الاسدي يحيى هو ابن سعيد القلبي
 عميد الشد بن عمر بن عبيد بن عبد الرحمن وهو قال عبيد الله حفص بن عاصم ابى ابن عمر بن
 الخطاب عميد بن اسمعيل اسمعيل بن اسمعيل بن عبد الله القرشي الكوفي الباهلي ابواسامة هو حماد بن اسامة
 هشام بن عروة بروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير المعري الليث بن سعد الامام
 المعري خالد بن يزيد ابو عبد الرحيم المعري زيد بن اسلم بروى عن ابيه اسلم بن عمار بن عمار بن عمار بن
 الله عن قتبية بن سعيد اشعق اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني ابى سبيل نافع بروى عن ابيه
 مالك بن ابى مامر ابى اسعوى المدني عبد مالك الامام طلمعة بن عبيد الله احد العشرة المبشرة اعرابها
 تقدم في الايمان انه صام بن ثعلبة مسد هو ابن مسر بن الاسدي اسمعيل بن عبيد هو ابن ابراهيم بن
 عطية امر ابى الرب هو اسعوى نافع مولى ابن عمر بن عبد الله بن قتبية بن سعيد اشعق الليث
 هو ابن سعد الامام يزيد بن ابى حبيب ابى رجاء المعري عراك بن مالك الغفاري المدني عروة بن
 الزبير بن العوام باب فضل الصوم عهد الشد بن سلمة القعبي مالك الامام المدني ابى الزناد
 عهد الله بن وكان الاعرج عبد الرحمن بن هرز
 حل اللغات تعرى نحو وعك اي حرم
 العقيدة الصوت اذخر حشيش معروف جليل بنت ضعيف مجنة موضع على اميال لميرة بن
 كعب بن جارية مر الظران وقيل على ريد بن كعب وهو سوق بجز الشامة والطفيل جبلان على نحو ثلثين ميلا
 من مكة تاثر الرأس اي منتفش شعر الرأس ومنتشر

له قوله روضة من رياض الجنة حقيقة بان يكون مقتطعا منا كما ان
 الجبال السوداء والليل منها او ما جاز بان يكون من اطلاق اسم السبب على السبب فان ملازمة
 ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة ولا مانع من الجمع في من الجنة والعمل فيها يوجب لها جنة روضة
 في الجنة كذا في تفسير ادهو كروضة في نزول السعادات او ان ذلك الموضع بعينه تنتقل في
 الجنة كذا في العين ١٢ له قوله ومنبري على حوضي قال اكثر العلماء المراد من منبره بعينه الذي كان يوضع
 على حوضي وقيل ان له هناك منبرا على حوض وقيل ان ملازمة منبره للاعمال الصالحة تورد صاحبها الحوض و
 هو الكوثر في شرب منه كذا في القسطلاني والعيني وقال العيني ذكره في الحديث هنا من حيث ان لفظ باب
 مجردا يعني فصل وله تعلق بالباب السابق من حيث ان فيه كراهة اعراض المدينة وفي هذا ترغيب في سكتنا با
 ١٣ له قوله صحح بعين الهم والمهودة المشددة اي يقال للاصمك الله بالخير والعزم
 صياك اوسق صوم وهو شراب الغداة والموت قد يقاها فلا يسى حيا ١٢ قس ع له قوله اذا قطع
 بلفظ العلوم من الاقلع عن الامر وهو الكف عنه بروى بلفظ الجمول قوله عقيرته كعقيرته وهو الصوت اذا
 نقي بر اوبى وييل بفتح الهم وكسر الامم الاولى وهو التمام وهو بنت ضعيف يحشى به خاص البيت وجمنة
 بفتح الهم والهم وتشديد النون موضع على اميال من مكة والشامة بالجمجمة والطفيل بفتح الهملة وكسر الفاء
 به جبلان ولفظ اردن ويبدون بنون التاكيد الخفيفة من الورد والهدو وهو الطود ١٢ ك ع
 هه قوله يجرى غملا بفتح النون وسكون الهم الذي يظهر على وجه الارض ١٣ ك له قوله
 في بلد رسولك وقد وقع كذا وروى الشهادة ودفن مع صاحبها جدي في بقعة واحدة من اشرف البقع كذا في
 العين ١٣ ك له قوله قال روح عن المؤلف ان المشهور ان زيد بروى عن ابيه لا عن امرئ بروى
 اسند روايته الى امرئ الله علم بالاصواب ١٣ ك له قوله كتاب الصوم كذا الاكثر في رواية النسفي
 كتاب الصيام وثبت البسملة للجمع والصوم والصيام في اللغتين الاسك وفي الشرح اسك مخصوص بشرائط
 مخصوصة ١٢ ع له قوله تاثر الرأس بان تاثره اي منتفش شعر الرأس ومنتشره ١٢ ك ع
 له قوله الا ان تطوع شيئا بفتح الهم والهملة منقطع وقيل منقطع قاله الكرماني
 والعيني قال القاري في المراتة والمعنى الا ان تطوع في التطوع فانه يجب عليك اتمامه لغيره ولا تطلبوا
 اتمامه ولا جماع الصيام على وجوب الاتمام انتهى ١٢ له قوله بشرائح الاسلام اي ينصب الزكوة

ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحرمه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء فليصمه ومن شاء افطر
باب فضل الصوم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 عليه وسلم قال الصيام جنة فلا يرفق ولا يحمله فان امرؤ قاتله او شاتمته فليقل اني صائم مرتين والذي نفسي بيده لا تخوف
 فما الصائم اطيب عند الله من ربح المسك يترك طعامه وشرايه وشهوته من اجل الصيام لي وانا اجزي به والحسنه بعشر
 امثالها **باب الصوم كفاية** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا جامع عن ابي وائل عن حذيفة قال قال عمر بن الخطاب
 النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة انا سمعته يقول فتنة الرجل في اهله وقاله وجاره يكفرها الصلوة والصيام والصدقة
 قال ليس اسأل عن ذه انما اسأل عن التي تموج كما يموج البحر قال ان دون ذلك بابا مخلصا قال فيفتحه او يكسر قال يكسر قال ذلك
 اجدر ان لا يفتنك الي يوم القيمة قلنا ليس روق سله اكان عمر يعلم من الباب فسالكه فقال نعم كما يعلم ان دون غد الليلة **باب**
الريان للصابغين حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال ثنا ابو حازم عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة بابا
 يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم يقال ابن الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد
 غيرهم فاذا دخلوا غلق فلم يدخل منه احد حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا معن حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن
 عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله نودي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا
 خير فمن كان من اهل الصلوة ودعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصيام
 دعي من باب الريان ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة فقال ابو بكر يا ابي انت واخي يا رسول الله ما على من دعي
 من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعي احد من تلك الابواب كلها قال نعم وارجوان تكون منهم **باب هل يقال رمضان**
 اوشهر رمضان ومن راني كلة واسعا وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقال لا تقدر موا رمضان حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل

فليصم افطرا **كأن** **حديثان** **عن** **النبي** **وان** **فقلنا** **ان** **غدا** **دون** **الليلة** **انا** **قال** **يقول** **راه**

نعم اي انزيد عن مالك اكراما وتبجيرة لمن الدخول في ابوابها لا تستعمل الدخول من اهلها معا ويحتمل ان يكون الجنة
 كالقلعة التي لها اسوار يحيط بعضها ببعض وكل سور باب فبهم يدعي من الباب الاول فخط ومنهم من يجاوز
 الالباب اثني عشر بابا في الجمع والكرمان ١٢ **الله** قوله ومن راي كل واسعا اي جائزا بالاصح والخبير
 الامانة واشار البخاري بهذه الترجمة الى حديث ضعيف رواه ابو المعشر بنج المدني عن سويد المقرئ عن ابي هريرة
 مرويا لا تقبلوا رمضان فان رمضان اسم من اسما الله وقد وكل قولوا شهر رمضان انتهى وهو قول اصحاب مالك
 وقال النخاس وهو قول ضعيف لانه لم يسمع نطق به انتهى وقد تمسك بتفسيره بالشهر لورود القرآن به حيث قال
 شهر رمضان مع احتمال ان يكون معذ لفظا شمر من الاحاديث من تعرف الرواية وكان هذا هو السرفي عدم جزم
 المصنف بالحكم الذي اختاره المحققون ان لا يكره وفي التوضيح بنا قول ثالث وهو قول اكثر اصحابنا ان كان
 هناك قرينة تدل على الشهر فلا يكرهه والافكره واختلف في تسمية هذا الشهر رمضان فقيل لانه مرض فيه الذنوب
 اي تحرق لان الرضا شدة الحر وقيل وافق ابتداء الصوم فيه زمانا حازا وقيل لما نقلوا اسما الشهر عن اللغة
 القديمة سموا به بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمضان الحزينة كما لم ينطق من الفصح والحق ١٣ **الله**
 قوله من صام رمضان هذا قطع من الحديث الذي ياتي في الباب الذي يليه وكذا قوله لا تقدر موا رمضان وعلم البخاري
 من حديث ابي هريرة على ما سياتي في ذكرها هنا الصوم قول من يقول رمضان بغير قيد بشر كذا في المعنى ١٣
اسماء الوجاه **باب** الصوم كفاية على بن عبد الله المدني جامع بن
 راشد البصري الكوفي الى داخل شقيق بن سلمة حذيفة بن ايمان من باب الريان للصابغين خالد بن
 مخلد الجعفي سليمان بن بلال التيمي المدني ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج القاسم المدني سهل هو
 ابن سعد الساعدي ابراهيم بن المنذر الخزازي معن بن عيسى بن يحيى القرظي المدني مالك النمام المدني
 ابن شهاب هو الهري جهميد بن عبد الرحمن بن عوف من جهميد بن سويد الشقي اسمعيل بن
 جعفر الانصاري مولى زريق **حل اللغات** جنة اي وقاية وسنة لا يرفق اي لا يفتن
 في الكلام لا يحمله اي لا يفعل فعل الجمال كالتسمية بوجه اي تضطرب الريان تقويض العطشان
 ع اي اجازي عليه جزاء كثير بغير حساب ١٢ **ع** هو اسم علم لشقيق من الري من العطف وسى
 بذلك لانه جزاء العائنين على عطشهم ١٣

له قوله الصوم جنه بفتح الجيم كل ما ستر ومنه
 الجن وهو اترس قال عياض معناه ليس من الانام او من النار ارجح ذلك وبالخير قطع النووي قوله فلا
 يرفق بتثنية الفاء معناه لا يفتن ولا يحمله اي لا يفعل شيئا من افعال الجاهلية كالنسيان والسفوف
 والسخرية والسعيدين منصور ولا يجمد ١٣ **ع** قوله فليقل اني صائم قيل يقولون ليس اني صائم
 بهما من شاتمته وقيل بقلبه بجره بفساد القلب باللسان في صوم الفرض وبالقلب في النفل قال ابن العربي
 الخلاف في النفل واما الفرض فليس اني صائم ١٣ **ع** قوله لا يفتنك اي لا يفتنك في النفل والام وسكون
 الواو بعدها فاء قال عياض هذه الرواية العجيبة وبعض الشيوخ يقول يفتح النفل والظن به هو خطأ
 وحكى عن القاسم الوجين وبالفتح في شرح المنذوب فقال لا يجوز فتح النفل في الفصح قال السيوطي
 صحف من فتح النفل وهو تخرجه ربح الغم من الصوم ١٣ **ع** قوله انا اجزي به بيان لكثرة ثوابه لان الكرام
 اذا اجزوا ثوابي بنفسه الجراد انقضت عظمت وسعته اي انا اجزي به لا تجزي بخلاف سائر العبادات فان جزاءها قد
 ينفوس الى الملائكة وقد اكثر في معنى قوله الصوم لي وانا اجزي به ملخص ان الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع في
 غيره لانه لا يظهر من ابن آدم بفعله واما هو في القلب او اذ احب العبادات الى الله والاضافة للتثنية
 او ان الاستغناء من الطعام ونحوه من صفات الرب فلا يقرب الصائم اليه كبقية صفات العبادات اليروان
 الصيام لم يعبد به غير الله وتم وانفقوا على ان المراد بالصيام هنا صيام من سلم صيام من المعاصي قولوا وافعلوا
 ملتقنا من الفصح والمعنى ١٣ **ع** قوله في ابله بان ياتي من اجلهم لانهم لا يدخلون لومال بان ياخذ من غير
 ما خذه ويصرف في غير مصرف قوله كما يوحى البحر شرب مومج البحر شدة عظمت وكثرة شيو عجا كذا في ع ١٣
ع قوله ذاك اجدر اي الكسر اولي من الفتح ان لا يفتنك الي يوم القيمة فالنظر لانه لا يسكن ١٣ **ع**
ع قوله دون غير الليلة اي كما يعلم ان الليلة هي قبل الغداي على واصل جليا ع ومر الحديث
 في ص ١٣ **ع** قوله زويين قال الحسن البصري يعني درابدين دينارين ثوبين وقال غيره يريد
 شيئين درهما ودينارا ووردها وثوبا فالمراد بالزوج الصنف ١٣ **ع** قوله ما علمي من دعي من
 تلك الابواب من مزودة ما نافية ومن تامة اي ليس اعنيان ومزودة عليه ان يدعي من جميعها فل احد
 يدعي من جميعها ودوي لا توي عليه اي لاحادة عليه ومقتضاها ان ياول مزودة بمعنى حذر اي ليس علمي من دعي
 من جميعها ودوي بل لا تكفره فكل يدعي احد منها يخص بتلك الكرامة ١٣ **ع** قوله قال

قوله اطيب عند الله من

رجح المسك اي صاحبه بسببه اكثر قبوله ووجاهة عند الله وازيد قريامته تعالى من صاحب المسك بسبب ربحه وهو تعالى اكثر قبوله بسببه من اقباله على
 صاحب المسك بسبب ربحه وقوله يترك طعامه وشرايه وشهوته ذكره تعليلا لذلك على انه حكاية عن الله تعالى وقوله الصيام لي اي ان المفرد يعلم ثوابه وكذلك بقوله وانا اجزي
 به والحاصل ان اختصاصه من بين سائر الاعمال بانته بخصوص بعض الامور لانه انما اجزي به من اجزاء ما لا يحمله
 وقد قال تعالى انما يوفي الصابرين اجرهم بغير حساب وقوله والحسنه بعشر امثالها وان ذلك العظيم هو المتولى لجزائه مما ينساق الذهن منه ان اجزاء ما لا يحمله
 المراد بهم من غلب عليهم الصوم من بين العبادات ولعل غير الصائم لا يوفق للدخول منه وان دعي منه فمن دعي من جميعه الا يوفق للدخول من هذا الباب الا اذا كان
 صائما والله تعالى اعلم قوله ما علمي من دعي من تلك الابواب من ضرورة اي من حاجة الى ان يدعي من تمام تلك الابواب اذ الدخول من باب واحد يكفي في المطلوب
 ٢ عظيتمه ولا

ابن جعفر عن ابي سفيان عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وتحدثني
يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال قال ثني بن ابي انس مولى التميميين ان ابا جحزة انه سمع ابا هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين باب روية
الرهلال حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا اتيتموه فصوموا واذا اتيتموه فافطروا فان عمم عليكم فاقدر رواله وقال غيره عن الليث قال ثني عقيل ويونس
لرهلال رمضان باب من صام رمضان ايمانا واحتسابا ونية وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبعثون على نياتهم حدثنا
مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له
ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه باب اجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان
حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان جبرئيل يلقاه كل ليلة في
رمضان حتى ينسلي يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا يقية جبرئيل كان اجود بالخير من الريح المرسله باب من لم
يدع قول الزور والعمل به في الصوم حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا ابن ابي ذئب ثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه باب هل يقول اني صائم
اذا شتم حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف عن ابن جريح اخبرني عطاء عن ابي صالح الزيات انه سمع ابا هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله كل عمل ابن ادم الا الصيام فانه لي وانا اجزي به والصيام جنة واذا كان يوم صوما حاكم

احتمس ابى الطيالزي عن صفحان التميمي عن ابي هريرة بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

<p>قوله فتحت ابواب الجنة بتشديد الراء وتخفيفها كما اخرج حفص بن غزوة في تفسيره ومسلم بن احمد في تفسيره فان ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصعدت الشياطين الارض والسموات وتفتح ابوابها لتلقوا ما نزل من السماء من الغيث والبرق والبرق الصالحين عند الله سبحانه وان سمع المكلف ذلك من المجرى الصادق فيزيد نشاطه وقيل محمول على تنزه نفوس الصوام عن ربح الفواحش وتخليصها عن بواعث المعاصي بفتح السموات وتوجه به ذلك الى دخول الجنة والتباعد من النار حتى كان الجنان تفتح ابوابها واليران غلقت مدخلها كذا في الطبي وعاشية السيد ١٢ له قوله فاقدروا لكم الدال ومنها واختلفوا في هذا التقدير فقيل معناه قدره وعد الشهر الذي كتم فيه ثلاثين يوما اذا لاصل بقضاء الشهر وهذا هو المرعى عند الجمهور وقيل قدره والمراد ان القوم يسهروا قال الكرماني ١٣ له قوله من الرزق المرسله بفتح السين اي المبعوثه لتفتح الناس هذا اذا جعل الامم في الرزق للجنس وان جعلها بالعدد يكون المعنى من الرزق المرسله للرحمة كذا في العين ومر الحديث في ص ١٢ له قوله قول الزور وهو الكذب والويل عن الحق والعمل بالباطل والنية قول والعمل به اي بمقتضاه مما نهي الله عنه ١٤ له قوله فليس لشئ عاجز هذا مما زعم عدم الالتفات والقبول ١٥</p>	<p>اسماء الرجال ابى سعد هونان بن مالك عن ابي مالك بن ابي عامر بن ابي يحيى هو ابن عبد الله بن بكر الخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري ابن ابي اسير الوسي نافع وكان نافع هذا اخوان بن مالك بن ابي عامر بن مالك بن انس الامام باب رواية السائل الاموي بن بكر الخزومي الليث هو ابن سعد المعري عقيل هو ابن خالد بن شهاب الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمرو قال غيره اي يخرجه بن بكر ورايه بن عبد الله بن صالح كاتب الليث ١٢ قس باب من صام رمضان المسلم بن ابراهيم الاذري القضاة البصرى هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير الى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب اجود ما كان الاموي بن اسمعيل التوزكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب من لم يدع الا ادم بن ابي اياس بن عبد الرحمن العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب هل يقول اني صائم الى صائم الى ابراهيم بن موسى بن يزيد هشام بن يوسف الصنعاني ابن جريح عبد الملك الاموي عطاء هو ابن ابراهيم القريشي ابى صالح ذكوان الزيات حل اللغات سلسلت الشياطين شدت بالاساسل حقيقه</p>
---	---

قوله فتحت ابواب الجنة تقدر بالدرجة الى العباد ولهذا جاء في بعض الروايات ابواب الرحمة وفي بعضها ابواب السماء وهذا يدل على ان ابواب الجنة كانت مغلقة ولا ينافيه
قوله تعالى جنت عدن مفتح لهم الابواب اذ ذلك لا يقتضي دولا كونهما مفتحة وقوله غلقت ابواب النار اي تبيعد اللعاب عن العباد وهذا يقتضي ان ابواب النار كانت مفتح
ولا ينافيه قوله تعالى حتى اذا جاءوها فتحت ابوابها ليجوز ان يكون هناك غلق قبيل ذلك وغلق ابواب النار لا ينافي موت الكفرة في رمضان وتعذيبهم بالتأنيبه اذ يكفي في
تعذيبهم فتح باب صغير من القبر الى النار غير الابواب المعهودة الكبار وقوله وسلسلت الشياطين اي غلقت ولا ينافيه وقوع المعاصي اذ يكفي في وجود المعاصي شرارة النفس
وخبايتها ولا يلزم ان يكون كل معصية بواسطة شيطان ولا يمكن لكل شيطان شيطان ويتسلسل وايضا معصواته ما سبق ابليس شيطان فمعصيته ما كانت الا
من قبل نفسه والله تعالى اعلم قوله ايمانا واحتسابا اي طلبا للاجر وهما في الاعراب مفعول له اي الحال له على ذلك الايمان بالله وابوابه في فضله مثلا وكذا الحال له
طلب الاجر من الله لا الرياء والسمعة وقرع القسطلاني حالا في المواضع كلها فقال اي حال كون قيا به ايمانا واحتسابا وهكذا هو ولا يخفى بعده اما اول فلان القيام لا يكون
نفس الايمان فلا يصح الحمل بين الحال وصاحبها واما ثانيا فلان ظاهر كلامه يقتضي انه حال من القيام ولا ذكر للقيام الا في ضمن الفعل فكأنه جعله حالا من الفعل نفسه
ولا يخفى ان الفعل لا يصلح ان يكون ذاهلا فافهم قوله باب اجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان اجود ما يكون بالرفع مبتدأ خبيرة يكون في رمضان اي
اجود اكون النبي صلى الله عليه وسلم يتحقق ويوجد في رمضان ونسبة الجود الى الكون مجازية الا انه صار مجازا شائعا في مثل هذا التركيب حتى كانه لشبوحة لحق الحقيقة
وقوله وكان اجود ما يكون في رمضان قال ابن الحاجب الرفع في اجود هو الوجه لانك ان جعلت في كان ضميرا يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن اجود بصحة خبر اوله
مضاف الى ما يكون وهو كون ولا يستقيم الخبر لا يكون عما ليس يكون الا ترى انك لا تقول زيد اجودا ما يكون فيجب ان يكون اما مبتدأ خبيرة قوله في رمضان والخبر خير او يد
من ضمير في كان فيكون من بدل الاشتغال كما تقول كان زيد علمه حسنا وان جعلته ضميرا للشأن تعين رفع اجود على الابتداء والخبر وان لم يجعل في كان ضمير العين
الرفع على انه اسمها والخبر في رمضان اه والحب من القسطلاني حيث فعل هذه الكلام في شرح الترجمة وهو لا يتعلق بالترجمة اصلا وانما يتعلق بلفظ الحديث وقوله
فاذا يقية جبرئيل الخ قيل يحتمل ان يكون زيادة الجود بجود لقاء جبرئيل او بعد رسته آيات القرآن لما فيه من الحث على مكارم الاخلاق والثاني اوجه كيف والنبي صلى
الله عليه وسلم على مذهب اهل الحق افضل من جبرئيل فما جالس الا افضل الا المفضل اه قلت تكن قراءة النبي القرآن في صلوة الليل وغيرها كانت دائمة ويمكن ان
يكون لنزول جبرئيل عن الله تعالى كل ليلة تأثيرا يقال يمتن ان يكون مكارم الاخلاق لا الجود وغيره من الملائكة ام يكونها جلية وهذا لا ينافي افضلية الانبياء عليهم السلام
باغتبار كثرة الثواب على الاعمال او يقال يزول الجود كان بمجموع اللقاء والمدايسة والله تعالى اعلم ويقال انه كان صلى الله عليه وسلم يختار الاكثر في الجود في رمضان لفضله واشكر
نزول جبرئيل عليه كل ليلة فاتفق متارة ذلك بنزول جبرئيل والله تعالى اعلم وقوله فليس لله حاجة كناية عن عدم القبول قال البيضاوي ليس المقصود من شرعية
الصوم نفس الجوع والعطش بل ما يتبعهما من كسر الشهوات واطفاء تأثرة الغضب وتطهير النفس الامارة للمطهنة فاذا لم يحصل له شيء من ذلك لم يسأل الله بصومه ولم
يقبله اه وقيل ليس لله الادة في ذلك فوضع الحاجة موضع الادة وورد عليه انه لو لم يرد الله تركه لطعامه وشرابه لم يقع الترك ضرورة ان كل واقع تعلقت الادة بوقوعه
ولو لا ذلك لم يقع قلت ويمكن الجواب بانه تسامح في العبارة ومراده ما يلزم الادة عادة من المحبة والرضا وان لم يكن ذلك لزم الادة بالنظر الى الله تعالى على مذهب اهل

فلا يرفق ولا يصعب فان سائبة احدا وقتلة فيقل اني امر و صائم والذي نفس محمد بيده لا تخوف في الصائم طيب عند الله
 من ربح المسك للصائم فرحتان يفرحهما اذا افطر فرح واذ لقي ربه فرح بصومه **باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة**
 حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال بينا انا امشي مع عبد الله فقال كنا مع النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال من استطاع البائة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له
 وجاء قال ابو عبد الله البائة النكاح **باب قول النبي صلى الله عليه وآله اذا رايتهم الهلال فصوموا واذا رايتهم فافطروا** وقال صلى
 عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله **باب قول النبي صلى الله عليه وآله اذا رايتهم الهلال فصوموا واذا رايتهم فافطروا**
 ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فافطروا
 له **حدثنا عبد الله بن مسleme ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الشهر
 تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فافطروا واذا رايتهم فافطروا واذا رايتهم فافطروا**
 سمعتم قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي صلى الله عليه وآله الشهر هكذا وهكذا وخمس الايام في الثالثة **حدثنا ادم حدثنا شعبة
 ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وآله اوقال ابو القاسم صلى الله عليه وآله صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته
 فان اغمى عليكم فافطروا حتى تروا الهلال** **حدثنا ابو عاصم عن ابن جريح عن يحيى بن عبد الله بن صفى عن عكرمة بن
 عبد الرحمن عن امر سامة ان النبي صلى الله عليه وآله قال من نساها شهر فافطرها تسعة وعشرون يوما غدا وراحم فليل له انك
 حلفت الا تدخل شهر فاقال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمان بن بلال عن
 حميد بن انس قال قال الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نساها وكانت انفك رجله فاقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم
 نزل فقالوا يا رسول الله اليت شهر فاقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين **باب شهر اعياد لا يتقصان** **حدثنا مسد ثنا معمر
 قال سمعت اسحق هو ابن سويد عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله ح وحدثني مسد ثنا معمر عن
 خالد الخزاز قال قال النبي صلى الله عليه وآله قال شهران لا يتقصان شهر اعياد رمضان و******

الحل في الصوم انما يجب برؤية الهلال والامانة تكون تسعة وعشرين يوما فهذا الحديث بين ذلك ١٣
 والحل في الصوم انما يجب برؤية الهلال والامانة تكون تسعة وعشرين يوما فهذا الحديث بين ذلك ١٣
 والحل في الصوم انما يجب برؤية الهلال والامانة تكون تسعة وعشرين يوما فهذا الحديث بين ذلك ١٣

باب الصوم انما يجب برؤية الهلال والامانة تكون تسعة وعشرين يوما فهذا الحديث بين ذلك ١٣
 والحل في الصوم انما يجب برؤية الهلال والامانة تكون تسعة وعشرين يوما فهذا الحديث بين ذلك ١٣
 والحل في الصوم انما يجب برؤية الهلال والامانة تكون تسعة وعشرين يوما فهذا الحديث بين ذلك ١٣

له قول ولا يصعب بالصوم والمسلم والدار المعجزة في
 رواية الاكثرين وروى بعضهم بالسين بدل الصاد ومعها واحد وهو الحسام والاصحاب قالوا الجني ورا الحديث في
 الصفح ٣٢٥ مع شرحه ١٣ **له** قوله يفرح بها اي يفرح بها فذات اليا واصل الغير كما في قوله تع
 ليصبر اي فيصبر فيراد برؤيته فاصح في قوله يفرح الفرحين قيل الغير بدل ذلك ع **له** قوله من ما
 يوم الشك هو اليوم المشتمل لان يكون اول رمضان بان علم بالبرغم او غيره والراد الصوم بغير رمضان
 والمشاغرة انما هي حيفة والشك في ذلك والاكثرون ان لا يصوم يوم الشك وان صام فليس عليه النفل
 ويستحب ذلك عندنا لمن صام يوما يتأكد للثواب ويفطر غيره بعد نصف النهار وقال الامام احمد وجماعة
 اذا كان بالصائم فليس يوم الشك ويجب صوم رمضان وكان ابن عمر وكثير من الصحابة اذا معني من
 شعبان تسعة وعشرون يوما التمسوا الهلال فان رآوه او سمعوا غيره صاموا والا فان كان المطلع صافيا
 اصبحوا مضطربا وان كان فيه غلظ صاموا وعملوا بالجمود على صوم النفل لعمات قال العيني مطابقة للترجمة من
 حيث ان مقتضى معناها ان لا يصام يوم الشك لان صلى الله عليه وسلم علم الصوم برؤية الهلال فلا يصام
 اليوم الذي هو غير شعبان اذا شك فيه **له** قوله فاقد رواله بكر الدال ومنها وقبل الفهم خطأ
 رواية واقتضى اني معناه والخيار الذي عليه الجمهوران المراد قوله تمام ثلثين واكثر هذا العدد في الشهر النبوي
 كمنه في كفا في الرواية الاخرى فاكملوا عدة شعبان ثلثين قال في المواهب هذا ذهب مالك والبي
 حيفة وجمهور السلف واللف وقال بعضهم ان المراد بقدر منازل القروية صاحب النجوم حتى يعلم ان
 الشهر ثلثون او تسع وعشرون وهذا القول غير مدفان قول الجمهور لا يعتمد عليه **له** قوله
 ونفس الابهام في الثالثة كذا لاكثر بالمعجزة والنون اي قبض والا انما ناس انقباضه وللشبهتين ومبس
 بالجماد الهللة ثم الموهدة اي منع فتح الباري قال العيني مطابقة للترجمة من حيث ان معنى الترجمة يدل على

الستة وبالجملة فالله تعالى عن العلمين فلا يجتأجر الى شيء فلا يد من تأويل في النفي ثم المطالب من هذا الكلام التحذير من قول الزور ولا ترك الصوم نفسه عند ارتكاب الزور
 قوله كل عمل ابن ادم الا الصيام فانه لي ذكره في تفسيره وجوها غالبا لا يتناسب هذه المقابلة والوجه فيهما ان جميع اعمال ابن ادم من باب العبودية والخدعة تتكون لا ثقة
 به مناسبة لحالة اختلاف الصوم فانه من باب التزود عن الذل والشرب ولا استغناء عن ذلك فيكون من باب الخلق با خلاق الرب تعالى والله تعالى اعلم قوله لا تصوموا حتى
 تروا الهلال لعل المراد الذي عن الصوم بنية رمضان والصوم على اعتقاد الاعتراض والا فلانهم عن الصوم قبيل رؤية هلال رمضان على الاطلاق ويمكن ان يكون المراد لا
 يجب عليكم الصوم حتى تروا الهلال وقوله ولا تفطروا واي من غير ذلك ومبهم وقوله حتى تروا الهلال اي حتى يرى من يثبت برؤيته الحكم قوله الشهر تسع وعشرون الخ اي
 قد يكون كذلك كما يكون واقيا وهو الاصل والمقصود بيان انه مختلف فلا عبرة بالايام بل المدار على رؤية الهلال الا عند ضرورة الغيم قوله الشهر يكون تسعة وعشرون يوما
 اي وهذا الشهر كذا يكون واقيا وهو الاصل انه واقف الحلف الشهر بالهلال والافطروا بالايام كانا باعتبار عدة ثلاثين فان قلت لو وافق الحلف الشهر بالهلال لما كان لسؤال السائل
 وجه قلت لعل وجهه عدم علمه برؤية الهلال تلك الليلة والله تعالى اعلم اه مستدعي

ذوالحجّة قال ابو عبد الله وقال احمد بن حنبل ان نقص رمضان ثم ذوالحجّة وان نقص ذوالحجّة ثم رمضان وقال ابو الحسن
 كان اسحق بن راهويه يقول لا ينقصان في الفضيلة ان كان تسعة وعشرين او ثلاثين **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تكتب
 ولا تحسب حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس ثنا سعيد بن عمرو ثنا سمع ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا
 امة امية لا تكتب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين **باب** لا يتقدم رمضان بصوم يوم
 او يومين **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 سلم قال لا يتقدم من احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صومه فيصوم ذلك اليوم **باب**
 قول الله اهل لكم ليلة الصيام الرفث الى نساءكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم قات
 عليكم وعفا عنكم قال ان ياشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم **حدثنا** عبد الله بن موسى عن اسحاق بن عمار عن ابي اسحق عن
 البراء قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحضر الافطار فانه قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى
 يمسي وان قيس بن صرفة الانصاري كان صائما فلما حضر الافطار رأت امرأته فقال لها عندك طعام قالت لا ولكن انطلق
 واطلب لك وكان يوقه يعجل فغلبته عينه فجاءت امرأته فلما رآته قالت خيبة لك فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر
 ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية اهل لكم ليلة الصيام الرفث الى نساءكم ففرحوا بها فرحا شديدا ونزلت وكلاؤ
 اشريوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر **باب** قول الله وكلاؤا شريوا حتى يتبين لكم الخيط
 الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتوا الصيام الى الليل فيه البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** حجاج بن منهال
 ثنا هشام بن احمد عن عبد الرحمن بن عدي بن حاتم قال لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيض من
 الخيط الاسود عمدت الى عقال اسود والى عقال ابيض فجعلت تحت وسادتي فجعلت انظر في الليل فلا يستبين لي فقد
 علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار **حدثنا** سعيد بن ابي مرجم ثنا ابن
 ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد **حدثني** سعيد بن ابي مرجم ثنا ابو غسان محمد بن مطرف ثنا ابو حازم عن سهل
 بن سعد قال انزلت وكلاؤا شريوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل من الفجر فكان رجال اذا ادا
 الصوم ربط احداهم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله بعد من

لا يتقدم من صوما الى قوله ما كتب الله لكم عينا فجاءته فنزلت الى قوله ثم اتوا الصيام الى الليل **الحجج** اخبرني له ذلك
 عبد العزيز بن ابي حازم ثنا رجلاه فلا يزال يتبين ليستبين راجعا
 له قوله لا ينقصان في الفضيلة قيل معناه لا ينقص ثواب ذي
 الجوارح ثواب رمضان لان فيه المناسك والاصح ان المراد ان يزين الشهرين وان نقص عددهما في الحساب
 فكهما على الكمال في العبادة للتلايق في صدورهم شك اذا صاموا تسعة وعشرين وان وقع الخطأ
 في عشرة لم يكن في جسمه نقص كذا في الكرماني وفيه اقول اخر ذكرها النبي وابن جرير **له** قوله قال انا
 اى العرب امية اى جماعة قريش مثل قوله امية من الناس يستقون قوله امية نسبة الى الام لان المرأة هذه
 صفتها غالبا وكيل اداد امية العرب لانها لا تكتب ولا تحسب قوله لا تكتب ولا تحسب بيان كونهم كذلك لان الكتابة
 فيهم كانت عزيزة قال الله تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم **له** قوله بصوم صوم
 اى المتأدوا وعلته ان الرجل يشق له ان يستريح من الصوم ليحصل له قوة ونشاط وكيل هو انتقال الصوم الفضل
 بالفرض فانه لو رثت الشك بين الناس **له** قوله عندك طعام قالت لا اى ليس عندي
 طعام ظاهر هذا الكلام انه لم يجرى صوم بشئ لكن ذكر في مرسل السدي ان ابا بتر فقال استبد لي برطينا فان
 التمر حرق جوفى **له** قوله وكان يومه بالنصب اى وكان قيس في يومه يعمل اى في ارضه وصرح بها
 ابو داود في رواية وفي مرسل السدي كان يعمل في حيطان المدينة بالاجرة فعلى هذا قوله في ارضه اعن افسه
 اختصاص **له** قوله غيبة تك منصوب لانه مفعول مطلق يجب حذف عامله وقيل اذا كان
 بدون الام بسبب نصه والواجب والغيرة الروان يقال غاب بسبب اذا لم يزل ما ظله **له** قوله فزرت
 بذه الآية قال الكرماني فان قلت ما وجه التسمية بينها وبين مكانه فليس قلت لما صدر الرفث حلا لانا لاكل و
 الشرب بالطريق الاولى وحيث كان عليها المفهوم نزلت بعده وكلاؤا شريوا يعلم بالمنطوق تعريضا بتسهيل
 الامر عليهم ودخا لجنس العز الذي وقع لقيس ونحوه والمراد بالآية هى بما سما الى آخره حتى يتناول وكلاؤا شريوا
 فانظر من ذكر نزلت ثانيا هو بيان نزول لفظ من الفجر بعد ذلك انتهى قلت اعتمد السبيل على الجواب الثاني
 وقال ان الآية نزلت بتامها في الامرين معا كذا قال النبي وغيره **له** قوله عمدت الى عقال بكر
 المهلة اى جعل وفى رواية في مجاله فخذت خطين من شعره فخلها يستبين لي وفى رواية في مجاله فلا يستبين الابيض
 من الاسود ظاهره ان عبد الله كان حاضر لما نزلت هذه الآية وهو يقضى تقدم اسلامه وليس كذلك لان نزول فرض

ادوات

الفجر فعله وانما يعني الليل والنهار **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحورك ما اذ ان بلال حدثنا عبيد بن اسمعيل**
عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر والقاسم بن محمد عن عائشة ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن بين اذا هما الا ان
يرقى ذا وينزل ذا **باب تعجيل السحور حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم عن سهل**
ابن سعد قال كنت استخرفي اهلي ثم يكون سريعتي ان ادرك السحور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب قدركم بين السحور وصلوة**
الفجر حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثقاته عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام
الى الصلوة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية **باب بركة السحور من غير ايجاب لان النبي صلى الله عليه وسلم**
واصحابه واصلوا ولم يذكروا السحور حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
فواصل الناس فشق عليهم ففهمهاهم قالوا فانك تواصل قال لست كهيئتكم اني اظلم اطعمم واسقى حدثنا ادم بن ابي اس
ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة **باب**
اذ انوى بالنهار صوماً وقالت ام الدرداء كان ابو الدرداء يقول عندكم طعام فان قلنا قال فاني صائم يومى هذا وقلة ابو طلحة
وابو هريرة وابن عباس وحذيفة حدثنا ابو عامر عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
رجلاً ينادى في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليمة او فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل **باب الصائم يصوم جنباً حدثنا**
عبد الله بن مسleme عن مالك عن سفيان بن عيينة عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن
قال جئت انا وابي حتى دخلنا على عائشة وامر سلمة ح وثبتنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن
ابن الحارث بن هشام ان ابا عبد الرحمن اخبرني وان عائشة وامر سلمة اخبرتا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه
الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث اقسم بالله لتفزعن بها ابا هريرة ومروان
يومئذ على الهدية فقال ابو بكر فذكر ذلك امروالولان مروان اقسم على فيه لما ذكره لك فذكر قول عائشة وامر سلمة فقال كذلك
عبد الرحمن لابي هريرة في ذكرك امروالولان مروان اقسم على فيه لما ذكره لك فذكر قول عائشة وامر سلمة فقال كذلك

لا يمنعكم من سحورك ما اذ ان بلال حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر والقاسم بن محمد عن عائشة ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن بين اذا هما الا ان يرقى ذا وينزل ذا

النبي صلى الله عليه وسلم ما باب من ترك السحور ولم يذكروا سحور انك رسول الله كنت فقال لتقرعن اني اذكر لم اذكر ذلك

اسماء الرجال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما باب من ترك السحور ولم يذكروا سحور انك رسول الله كنت فقال لتقرعن اني اذكر لم اذكر ذلك

قوله لا يمنعكم بسكون البين المشيبي ولا كثره بون التاكيد والسحور يعني السمين اسم ما يشرب من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى بالغيب قيل ان الصواب بالضم لانه بالغيب اطعام بلال والاشرب في الفعل لا في الطعام ١٢ عمدة القاري **ك** قوله حتى يطلع الفجر وفي رواية حتى يقال لم يصححت في الصحاح قال الشيخ في اللغات ويستعمل هذا لانه لا يكون بعد وجود الصبح واخبار الناس اياه به كيف جاز ما كل والشراب الى اوائمين ويجاب بان الروايات الصريحة ولو كل ويشرب قبيل ذلك انتهى ١٢ **ك** قوله لم يكن بين اذا هما سياق الحديث يقتضي ان بين الاذان والطلوع الفجر زمانا طويلا فكيف يقول لم يكن بين اذا هما الواجب بان معنى بين اذا هما اي بين نزول بلال بعد الاذان وصعود ابن ام مكتوم كذا في التلخيص قال القاري في المرافقة قال العلماء معناه ان بلالا كان يترحم بعد اذان للعداء ونحوه ثم يقرب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل ١٢ **ك** قوله ان ادرك السحور بهرواية المشيبي والشمسي والجمهور ان ادرك السحور وهو الصواب ولو يروى ما تقدم في الروايات ان ادرك صلوة الفجر اذ اذبح **ه** قوله ففهمهاهم قال الكرماني في اختلافنا في ان من تحريمه واشربه والظاهر الاول انتهى قال المشيبي انه لو هبطه ذلك لاشفى وجاعته من اهل الفقه والاشرا والاصل على كل حال ٢٢ **ه** قوله تسحروا فان قلنا انما كان من الفجر وهو الوقت الذي يتحضر به القعدة التي تتلطف فحواه وقد اكد هذا الام والنون المشددة والتشبيهي تسحروا من القرع بالفتح والراء من تسحروا اي هيرة بهذه القعدة يقال فرغت بكذا اسمع فلان اذا علمت به الامام مرضى وقال الكرماني ويروى تسحروا من السحور وذلك لان ابا هريرة كان يروي من صحيحه انما الصوم ولو يفتح به ٢٢ **ك** قوله ثم قدرنا اي قال ابو بكر بن عبد الرحمن ثم بعد ذلك قدرنا ان الاجتماع بذي الحليفة ٣٣

ان يحمل اللفظ على الدوام اي لا تتقدمه على التقديم لها فيه من ايام حقوق هذا الصوم بوصات الا لمن يعتاد المد والهة على صوم اخر الشهر مثلاً فانته لودا وعليه لا يتوهم في صومه اللوق بومضان والله تعالى اعلم وقوله ولم يكن بين اذا هما الا ان يرقى ذا وينزل ذا اعلم بقوله باب تعجيل السحور وفي بعض الاصول الصحيحة تاخير السحور وهو ظاهر وعلى الاول المعنى التعجيل في اكله خوفاً من طلوع الفجر بسبب كثرة التأخير وقوله فشق عليهم ففهمهاهم ظاهر في ان النبي لم يكن نهي تحريمه او كراهة وانما نهي شفقة وبعض الروايات صريحة في ذلك وقوله ومن لم يأكل فلا يأكل هذا هو محل الترجمة وهو ظاهر في جواز الصوم بنية من نهار في صوم الغرض لما تدل الاحاديث على افتراض صوم عاشوراء من جملتها هذا الحديث فان هذا الاهتمام يقتضي الافتراض وما قيل انه امسك لا لصوم مردوداً به خلافاً لظاهر فلا يصح لبلال بل لا يخلو بل لا يخلو نعم قد قام الدليل فيمن اكل قبل ذلك وما قيل انه جاء في اني داود انهم اتوا بقية اليوم وقضوا قلنا هو شاهد صدق لنا عليكم حيث خص القضاء بمن اتهم بقية اليوم لا بمن صام تمامه بنية من نهار فقد جازى في حاله ما يوجب الاستدلال لاننا نقول دل الحديث على شيئين احدهما وجوب صوم عاشوراء والثاني ان الصوم الواجب في يوم بعينه يصح بنية من نهار والتمسوخ هو الاول ولا يلزم من نسخة نسخة الثاني ولا دليل على نسخها ايضاً بقي فيه وهو ان الحديث يقتضي ان وجوب الصوم عليهم ما كان معلوماً من الليل وانما علم في النهار وجبنا صراحتاً بالنية من النهار في حقهم ضرورياً كما اذا شهد اليهود بالهلاك يوم اشك فلا يلزم جواز الصوم بنية من النهار بلا ضرورة وهو المطلوب والله تعالى اعلم

حدثني الفضل بن عباس وهو أعلم وقال همام بن عبد الله بن عمر عن أبي هريرة كان النبي صلى الله عليه وآله يأمر بالفطر والأول
 استند باب المباشرة للصائم وقالت عائشة يحرم عليه فرجها حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم
 عن الأسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وآله يقبل ويأثمه وهو صائم وكان أملككم لأبيه قال ابن عباس إن حاجة و
 قال طاووس غير أبي الأريزيه أوحى لأحاجة له في النساء باب القبلة للصائم وقال جابر بن زيد إن نظر فأمثي يتم صومه
 حدثنا محمد بن المثني ثنا يحيى عن هشام أخبرني أبي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وحديثنا عبد الله بن مسلمة عن
 مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم فطرت حدثنا
 مسدد ثنا يحيى عن هشام بن أبي عبد الله ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة عن أمها قالت بينما أنا مع
 رسول الله صلى الله عليه وآله في الخبلة إذ حضت فأنسلت فأخذت ثياب حبيقتي فقال مالك أنفست قلت نعم فدخلت
 معة في الخبلة وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وآله يغتسلان من اناء واحد وكان يقبلها وهو صائم باب اغتسال الصائم
 وبل ابن عمر ثوباً فالتقى عليه وهو صائم ودخل الشعبي الحمام وهو صائم وقال ابن عباس لا بأس ان يتطعم القدر أو الشئ
 وقال الحسن لا بأس بالمضمضة والتبديد للصائم وقال ابن مسعود إذا كان صوماً أحديكم فليصم ذهيناً فترجلاً وقال أنس بن
 لي أذن أن يغم فيه وأنا صائم وكان ابن عمر يستاك أول النهار وأخوه وقال ابن سيرين لا بأس بالتسواك الرطب قيل طعم
 قال والماء طعم وانت تمضوض به ولم يرأس والحسن وإبراهيم بالكحل للصائم بأساً حدثنا أحمد بن صالح ثنا ابن
 وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن عروة وبي بكر قال قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وآله يدركه الفجر في رمضان من
 غير حلم فغسل ويصوم حدثنا اسمعيل ثني مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة
 انه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن قال كنت أنا وأبي فذهبت معاً حتى دخلنا على عائشة قالت اشهد على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان كان ليصم جنباً من جماع غير احتلام ثم يصومه ثم دخلنا على أم سلمة فقالت مثل ذلك قال أبو جعفر
 سألت أبا عبد الله إذا فطر يكفر مثل المجامع قال لا أتري الأحاديث كتم يقضه وان صام الدهر باب الصائم إذا أكل أو شرب

وهو أعلم يأمرنا قال سعيد مارب حاجة مارب حاجة حاجات وقال جابر بن زيد ان نظر فأمثي يتم صومه حدثني بينا فالفاء
 يوم صوم ويذكر عن النبي صلى الله عليه وآله استاك وهو صائم وقال عطاء بن أزد رديفة لا يقول يفطر ولا يبلغ ريقه بن الحارث

الغامغاه حضرت قال الشيخ والكرمان ١٢ له قولان يتطعم القدر أي بدوق يعرف بعد ذلك بطرف لسانه ولا
 يصل إلى الجوف من شئ من الماء من القدر وعلف الشئ طير من علف النعام على الناس قال الكرماني قال الشيخ
 مطابقة للجمعة من حيث ان التطعم الذي من الشئ الذي هو اذ قال الطعام في الغم من غير طبع لا يعز الصوم فإيصال
 الماء إلى البهرة بالطريق الأولى ان لا يعز الشئ ١٢ له قولان يبينان أي هو ما هو من غير طبع لا يعز الصوم فإيصال
 اراد الجاهل الرطل من كره الاغتسال للصائم لا ذكره خشية وصول الماء ملقحة فاعلها باطلة بالمضمضة والتسواك وبدوق
 القدر نحو ما وان كرهه لفرق فإيضا فقد استحب السلف للصائم التزلف والتزلف بالزيت والادان والمكحل ونحو ذلك فذلك
 ساق هذه الآثار في هذه الترجمة ١٢ ان له قولاً بزين فإيضا مركبة من آب وهو الماء وزن هو شئ الخوض
 وفي بعضها يقصر البهزة قال الكرماني قال الشيخ وهو فارسي معرب ولذلك لا يعرف بوجه البهزة وسكون الهمزة
 دفع الراء وهو الخوض ١٢ له قولان باب الصائم إذا أكل أو شرب فإيضا ما سمي به يجب عليه القضاء اولاً وهي
 مسئلة الخائف مشورة فذهب الجمهور إلى عدم الوجوب وعن مالك يطل صومه ويجب عليه القضاء قال
 عياض هذا هو المشهور وهو قول شيخنا زهير وجميع اصحاب مالك لكن فرقوا بين الغرض والنفل قال الدرودي
 فعل ما كان عليه الحديث واوله على دفع الأثم ١٢ فتح الباري

اسماء الرجال باب المباشرة إلى شعبة هو ابن المهاج العثلي الحكم بن
 ابن عتيبة قال ابن عباس ما وصل ابن أبي حاتم قال طاووس وهذا ما وصله الزناق باب القبلة
 للنائم الخ قال جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي محمد بن المشي الغنزي الامن البصري هشام يروي عن
 ابي عروة مسدد هو ابن مسدد يحيى بن سعيد القطان باب اغتسال الصائم الخ قال ابن سيرين
 هو محمد ما وصل ابن أبي شيبه بهناه ولم يرأس هو ابن مالك ما وصله ابو داود الحسن البصري ما وصل
 عبد الرزاق وابراهيم الخنفي مراده وسعيد بن منصور احمد بن صالح المعري ابن وسب عبد الله المعري
 يونس بن يزيد الطائلي أبي بكر هو ابن عبد الرحمن بن الديرث السمييل هو ابن أبي اويس الهمصلي -
حل اللغات المباشرة لمس بشوة الرجل
 باب الصائم الخ
 بشوة المرأة لأبيه أي لما جتمه أو لعنوه الخيلة ثوب من صوف لم يعلم انسلت أي ذهبت في
 خفيته متوجلاً من التزلف وهو تسريح الشعر وتطيفه. أئذن قال في القاموس هو حوض يفتسل فيه
 وقد تخذ من نحاس. أفتحه فيه أي التقى نفس فيه. عه لنا ما حاجات الواقعة ١٢

له قوله وهو أعلم أي الفضل أعلم بما روى العمدة عليه في ذلك لا على وقوع في رواية السنن من التام
 بن أعلم أي انداج النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في رواية معروفي رواية ابن جرير فقال ابو هريرة ايها قاله قال
 ثم قال بها علم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سواها وان جرير في رواية فرج ابو هريرة عما كان يقول في ذلك
 وكذا وقع في رواية محمد بن عبد الرحمن عن عائشة ان روى ١٢ له قوله والاول اسنن أي القوى اسنادان
 حديث عائشة وام سلمة في ذلك جاد عنهما من طرق كثيرة جدا يعني واحد عن ابن عبد البر مزج وتواروا ابو هريرة
 فالكراويات عن عائشة ان يفتي به وجاد عنه من طريقين بدين ان كان يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم علم بين ابو هريرة
 كما مضى ان لم يسمع ذلك من النبي صلعم انما سمعته من اوسلة الفضل واسامة قال ابن جرير قال يعني اختلف العلماء
 فيمن صح فيها وهو يريد العموم بل يصح صومهم لا على سيرة اقول الاول ان الصوم صحيح مطلقاً فمما كان او تلوعا
 انرا نسل من طلوع الفجر عند انوارها انسيها ان العموم الحديث وبقال على وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عمرو
 ابن عباس وهو الذي عليه جماعة فقهاء الاصحاب لعراق والحجاز ماك واليونانية والشافعي والثوري والليث والاوزاعي
 واصحابهم واهل اليمن وغيرهم وجماعة من الحديث قائلان في ان لا يصح صوم من اصاب جنباً مطلقاً وبقال العظم بن
 عباس واسامة بن زيد وابو هريرة ثم روى عن ابو هريرة كما مر وانما الشافعي بين ان يوزع الفضل على ما بين ام لا
 فان علم واخره عمداً لم يصح والا صح روى ذلك عن طاووس وعروة بن الزبير وابراهيم الخنفي والراجح التقوية بين الغرض
 والنفل فلا يبرز في الغرض ويبرز في النفل روى ذلك عن الخنفي ايضا وكاه صاحب الاكامل عن الحسن البصري والقياس
 ان يتم صومه ويقضه روى ذلك عن سالم بن عبد الله والحسن البصري ايضا وعطارد بن ابي رباح والسادس ان يستحب
 القضاء في الغرض دون النفل كجاه في الاستسكان عن الحسن بن صالح بن ابي حنيفة والسابع ان لا يبطل صوم الا ان تطلع
 الشمس قبل ان يفتسل ويصل فيبطل صومهم قال ابن حزم على مذهبه في ان المعصية عند تبطل الصوم انتهى مختصراً ١٢
 له قوله كان اعلمكم لادب قال النووي روى في هذه اللفظة بكسر الهمزة وسكان الراء يعقبن ومعناها بالسكر
 الحاجة وكذا الفتح ولكنه يطلق ايضا على العنق ومضى كما هو الذي ينبغي ثم لا حيز من القبلة ولا يتسبب هو باي نفسكم انكم مثله
 في استباحته لا يملك نفسه ويامن الوقوع فيما يتولد من الانزال وانتم لا تسكنون ذلك فطريكم الانفكاك عننا ١٢ روى
 له قوله ثم منكت. قيل كان منكم تبيها على انها حاجية العقبية يكون البغ في الشفة بدم شيا قليل منكت
 سروداً يذكر كانهما من رسول الله صلعم وما لمعه كذا في الكرماني وقال ابن جرير قد يكون العنك حملاً لا فيلها حسن
 نفساً انتهى وذكر عياض في وجه آخر ايضا ذكره الحسن بن طه ١٢ له قوله انفتحت الصبح ان بلغ النون وكسر

وقوله كذا لك حدثني الفضل ولفظ حديثه من ادركه الصوم جنباً فلا يصوم وقد يقال حديث عائشة فعل فلا يعارض القول لاحتمال التخصيص في الفعل فالوجه ان يقال ذلك اذا لم يمكن
 التوفيق وقد امكن ههنا بان يجعل حديث أبي هريرة كناية عن الجماع على ما هو في القرآن والستة في الكناية عن امثال هذه الاشياء والله تعالى أعلم -

ناسياً وقال عطاء ان استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس لم يملك رده وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شئ عليه و
 قال الحسن ومجاهدان جامع ناسياً فلا شئ عليه حدثنا عبدان ان يزيد بن زريع ثنا هشام بن سيار عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسى فاكل واشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه يا ب السواك الرطب واليابس للصائم يذكر
 عن عامر بن ربيعة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا اخصى او اعد وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 لو ان اشق على امتي لا امرهم بالسواك عند كل وضوء ويروى نحوه عن جابر بن زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخص
 الصائم من غيره وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يتلوه ريقه حدثنا
 عبدان ان عبد الله انما معمر شئ الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران قال رايت عثمان توضع فافرغ على يده ثلثاً ثم تمضمض
 استنثر ثم غسل وجهه ثلثاً ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثاً ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلثاً ثم غسل وجهه ثلثاً ثم غسل اليسرى

ثلثاً ثم قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع وضوءي هذا ثم قال من توضع وضوءي هذا ثم يصلي ركعتين ويجد نفسه فيها
 بشئ عقرلة ما تقدم من ذنبه يا ب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضع فليستنشق بخيرة الماء ولم يمتد بين الصائم وغيره
 وقال الحسن لا بأس بالسعوط للصائم ان لم يصل الى حلقه ويكحل وقال عطاء ان مضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضير
 ان يرد ريقه وما بقي في فيه ولا يمتص العلك فان ازد ريق العلك لا اقول انه يفسد ولكنه يهمل عنه يا ب اذا جامع في
 رمضان ويذكر عن ابي هريرة رفعه من افطر يوماً في رمضان من غير عد ولا مرض لم يقضه صياماً للدهر وان صامه وبه قال
 ابن مسعود وقال سعيد بن المسيب والشعبي وابن جبير وابراهيم وقتادة وحما يقضي يوماً مكانه حدثنا عبد الله بن منير
 سمع يزيد بن هارون انا يحيى بن سعيدان عبد الرحمن بن القاسم اخبره عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام بن خويلد
 عن عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره انه سمع عائشة تقول ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق قال مالك قال
 اصبت اهلى في رمضان فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكحل يدعى العرق فقال اين المحرق قال انا قال تصدق بهذا يا ب اذا جامع
 في رمضان ولم يكن له شئ فصدق عليه فليكفر حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري اخبرني حفيد بن عبد الرحمن ان
 اياه ربه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال مالك قال وقعت على امرأتي و
 انا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد ربة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال
 فهل تجد اطعام ستمين مسكيناً قال لا قال فمكت النبي صلى الله عليه وسلم فينا نحن على ذلك اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيها تبر والعرق

لا بأس ان لم يملك رده سواك الرطب يبلخ يتبلخ مضمض لا يضره ان لم يزد رده ويضعه ولكن فان استنثر حلقه لا بأس لم يملك
 حدثنا هو بن زهير قال سمعنا قال فقال بعرق
 له قولان استنثر ال آخره الاستثناء
 اخرج ما في الالف بعد الاستثناء وتبين هو نفس الاستثناء اي ان استنثر فدخل الماء في حلقه ان لم يملك
 دفع الماء بان غير فان ملك دفعه فلم يضر حتى دخل حلقه افطر ووقع في روايته ان ذر السواك لا بأس لم يملك
 باستنثاره وبه على هذا جملة مستأنفة كالتمثيل لقوله لا بأس قول وقال الحسن دخل حلقه الذباب فلا شئ عليه و
 عن ابن عباس والشعبي اذا دخل الذباب لا يضره وقالت الاميرة الربيعه وقتادة بن زيد بن العوام بن خويلد
 المغلوب يدور في حلقه الذباب لا يضره في ذلك كان سبي ١٢ مطلق من فاع
 فيتم صومه ورواية الترمذي فلا يضره الا ان لم يملك فاضطرب الناسي بالاكل او الشرب ١٣
 التمثيل كون الناسي لا يضره ووجه ذلك ان الرزق لما كان من الله ليس فيه للعبه تمثيل فلا ينسب اليه شبه الاكل
 ناسياً بل لا يضره للعبه فيه والافا لاكل مستعده حيث جازله الفطر رزق من الله ثم باجماع العلماء وكذلك يورد
 وان لم يملك الفطر على نذبه اهل السنة ١٤
 رواية الكشيته ووقع في رواية اكثر سواك الرطب واليابس كقولهم سجد الجاسع واشار بهذه الترجمة الى الرد
 على من كرهه للعامة الاستيناف بالسواك الرطب كالماكية والشعبي كذا في الفتح ١٥
 اي هو متناول للصائم ايضا كما انعام لسواك الرطب واليابس وكل وقت وقال الشافعي يكره بعد الزوال
 لان الخلوفاً اما يحصل بعده وهو ايب عند الله من رزق المسك ١٦
 الافعال كذا يورد رواية اكثر من لم يملك يبلخ بغير فورية ونحوه من باب الفعل ومناسبة للترجمة من جهة
 ان اقصى ما ينشئ من السواك الرطب ان يخلل منه في الفم شئ من ذلك الشئ كما لمضمضة فاذا قد فرغ من فيه لا يضره
 بعد ذلك ان يتلوه ريقه ١٧
 كقوله بئس اي بما لا يتعلق بالصلاة فلو غفر له وفي بعضنا لا يضره ووجه
 الاستثناء هو الاستغناء بالانكارى المعتمد للشفى ووجه تعلق الحديث بالباب في قوله لو نسا فان معناه توضع وضوء
 كاملاً ما جعله السنن ومن جملة السواك ١٨
 كقوله فليستنشق بخيرة وهو ثوبه الالف وقد كبر الميم
 انما للماء ١٩ عمدة القارى
 كقوله ولم يميز بين الصائم وغيره بل ذكره على العموم ولو كان بينها فرقاً
 لميزه النبي صلى الله عليه وسلم لكن جازم الصائم من غيره في الباقية في ذلك كذا في الفتح والعين ٢٠
 قوله لا بأس بالسعوط بفتح السين وقد يروى بعضنا وهو الدواة الذي يصب في الالف قاله العيني وفي الفتح قال

الكوفون والاوزاعي واساق بفتح القاء على من اسقط وقال مالك والشافعي لا يجب الا ان يصل الى حلقه
 انتهى ١٢ قوله ولا يضره العلك الا لو استنثر ويضعه والاول اولي والملك كبر العين المملة وسكون
 اللام كل ما يوضع ويترقى في الفم كالمسطلي واللبان فخص في مضمضه كزواله ان كان لا يتبلب من شئ فان ازدرد
 فالجمهور على انه يفسد كذا في الفتح ١٣
 قوله وروى قال ابن مسعود اي بما ولد عليه حديث الى ابي هريرة
 ووصله الطبراني والبيهقي قال ابن مسعود من افطر يوماً في رمضان متعمداً لم يقضه ثم قضى طول الدهر لم يقبل
 من زور من على مثله ١٤
 قوله يقضي يوماً مكانه اي قال ابو اليمان ان عليه القضاء فقط من غير
 كفارة وعند الجمهور يجب عليه القضاء والكفارة لحديث ابي هريرة على ما ياتي قال الزهري هو خاص بذلك
 الرجل قال الخطابي لم يضره برباها وقال قوم هو منسوخ ولم يقم دليل سنة ١٥
 قوله مالك
 بكسر الميم وفتح الطوقية هو شبه الزبيل يسع عشرة صاعاً والعرق بفتح الملهة والراد قيل بسكون الراء هو
 المنسوخ من النخوص ١٦
 اسماء الرجال
 عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يزيد بن زريع ابو مويبة البصرى
 هشام هو القسطلاني قاله ابن جرير والعمري قال القسطلاني هو الفردوسي كما فرح به مسلم في صحيحه لا الدستواني
 وان قاله الحافظ ابن جرير انتهى والتميم بالصواب ابن سيرين هو محمد الانصاري باب السواك ابو عبدان
 هو عبد الله تقدم عبد الله بن ابي المياك المروزي عمر هو ابن راشد الازدى الزهري محمد بن مسلم بن
 شهاب حمران هو ابن ابان مولى عثمان بن عفان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال الحسن
 ابو البعري واصله ابن شيبه وقال عطاء هو ابن ابي رباح واصله سجد بن منصور باب اذا جامع
 الخ قال سعيد بن المسيب النابسي الفقيه واصله مسدد وغيره والشعبي عامر بن شراجل وابن جبير هو سعيد
 وابراهيم الخنفي واصله هذه الثلاثة ابن ابي شيبه وقتادة بن دعامة وحماد بن ابي سليمان واصله
 عبد الرزاق عبد الله بن يزيد بن ابي خالد بن يونس بن ابي عبد الله الانصاري عبد الرحمن بن
 القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق باب اذا جامع الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شبيب هو ابن ابي هريرة
 هو ابن شهاب جيسد بن عبد الرحمن بن عوف بن حنبل اللغات موصاة مصدر يسع بمن ارادة ويجوز ان
 يكون بمعنى المرصق افرغ صب السعوط ما يصب من الدواة في الالف المكمل شبه الزبيل يسع خمسة
 عشر صاعاً العرق هو اسم من النخوص فيتم

المِكْتَلُ قَالَ ابْنُ السَّائِلِ فَقَالَ اَنَا قَالَ خَذْ هَذَا فَصَدَّقْتَنِي بِهِ فَقَالَ الرَّجُلُ اَعْلَى اَفْقَرُمَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابِتَيْهَا يُكْرَهُ لِحَدِيثَيْنِ
 اَهْلُ بَيْتِ اَفْقَرُمِنِ اَهْلِ بَيْتِي فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ اَنْبِيَابُهُ ثُمَّ قَالَ اطْعِمْهُ اَهْلَكَ يَا أَبَ الجَامِعِ فِي رَمَضَانَ
 هَلْ يُطْعِمُ اَهْلَهُ مِنَ الْكِفَارَةِ اِذَا كَانُوا جَاهِلِينَ حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ ثَنَا جَدِيرُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ ابِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنِّي اَخْرَجْتُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ اجْعِدْ مَا تَحْرَرُ رِقَبَةً قَالَ لَا قَالَ
 اِفْتَسَطِ بِحُرْمَةِ رَمَضَانَ مَتَابِعِينَ قَالَ لَا قَالَ اجْعِدْ مَا تَطْعَمُ سِتِينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفِيهِ
 تَمْرٍ وَهُوَ الزَّبِيلُ قَالَ اطْعِمْ هَذَا عِنْدَكَ قَالَ عَلِيٌّ اَحْوَجَ مِنَّا وَابْنُ لَابِتَيْهَا اَهْلُ بَيْتِ اَحْوَجٍ مِنَّا قَالَ فَاطْعِمْهُ اَهْلَكَ يَا أَبَ الجَامِعِ وَالْقَوِيُّ
 لِلصَّائِمِ وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ سَالِمٍ ثَنَا معاويةُ بْنُ سَلَمَةَ ثَنَا يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمعة ابا هريرة اذا قاء فلا
 يُفطر انما يفطر ولا يوجع ويذكر عن ابي هريرة انه قال يفطر والاول اصمه وقال ابن عباس وعكرمة الصوم ما دخل وليس مما خرج
 وكان ابن عمر يحتمهم وهو صائم ثم تركه فكان يحتمهم بالليل واحتجهم ابو موسى ليلاً ويذكر عن سعد بن زيد بن ارقم
 امر سلمة احتجهم وصايا ما وقال بكير بن اعين علقمة كنا نحتمهم عند عائشة فلا نثني ويروي عن الحسين عن غير واحد من فروعهم افطر
 الجاهل والمجور وقال لي عياش ثَنَا عبد الاعلى ثَنَا يونس عن الحسن بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام قال نعم ثم قال الله اعلم
 حدثنا علي بن اسد ثَنَا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجهم وهو حرم وهو حرم وهو
 صائم حدثنا ادم بن ابى اياس ثَنَا شعبة قال سمعت ثابتا البنانى قال سئل انس بن مالك اكنتم تكرهون الجاهل للصائم قال
 لا الا من اجل الضعف وزاد شيابة ثَنَا شعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم باب الصوم في السفر والا فطر حدثنا علي بن
 عبد الله ثَنَا سفيان عن ابى اسحق الشيباني سمع ابن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل
 فاجد حلي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجد حلي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجد حلي فاجد حلي فاجد حلي فاجد حلي فاجد حلي
 ثم رمى بيده ههنا ثم قال اذا رايتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم تابعه جدير وابوبكر بن عياش عن الشيباني عن ابن
 ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر حدثنا مسدد ثَنَا يحيى عن هشام بن ثنى ابي عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي
 قال يا رسول الله انى اسرود الصائم وحدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي
 صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان

سمعت ثابتا البنانى يسأل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم
 عنما قال احتجهم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم

فَقَالَ خَذْهَا الزَّبِيلُ مَتَى يَقُولُ اِنَّهُ الْفَطْرُ تَعْنِي قَالَ فَقَالَ خَذْهَا مَعَكَ خَذْهَا مَعَكَ خَذْهَا مَعَكَ خَذْهَا مَعَكَ خَذْهَا مَعَكَ خَذْهَا مَعَكَ خَذْهَا مَعَكَ خَذْهَا مَعَكَ خَذْهَا مَعَكَ

ان العطر المذكور فيها كان لاجل الحاجة بل انما ذلك كان لمنعه آخر وهو ان الجاهل والحكم كان يتأبان ربما لذلك
 قال مسلم ما قال وكذا قال الشافعي فحل فطر الجاهل والحكم بالجموع والجموع على سقوط اجزاء الصوم وحصل نظير ذلك ان بعض
 الصائبة قال تتكلم يوم الجمعة لا جمعة لك فقال النبي صلصم صدق ولم يامر بالامانة فدل على ان ذلك محمول على استطاق
 الاجر منها ما قال النجاشي في شرح السنن ان معنى قوله افطر الجاهل والحكم انها تعوضا لافطرها الجاهل والحكم فانها لا تأكل من
 شيء يوجد عند الصائم وانما الجموع فطرية من ذلك ان هذا على التخليص كما تكلم من صام الدهر لا صام طاهر
 وبما قيل ان احاديث الجاهل والحكم منسوخة بحديث ابن عباس الذي ياتي من قريب انشاء الشرع وكان هذا
 هو السنن في ابراهه حديث ابن عباس بعد هذا اطلق من ع ف ك ه قوله فاجر لي امر من حديث السويدي
 اي لتسوية والجموع ان يحرك السويدي بالماء حتى حتى يستوي وكذلك اللبن ونحوه والجموع كسائر اجزاء الصوم
 به الاشارة به يكون كالثبت فشب قوله الشمس بالرفع على ان من يتركها من منقذ اي هذه الشمس التي ما عرفت ان
 ويكون في النصب على معنى انظر الشمس وهذا من ان الفطر لا يخل الا بعد ذلك لما رأى من منقذ الشمس ساطعا وان
 كان جرمها غائبا ولا يريده قوله ان عليك منها ذكره البخاري وسبغ في كتابه ١٢

اسماء الرجال

باب الجاهل في رمضان الا عثمان بن ابي شيبة نسبة
 لده والوه محمد وهو اخو ابى بكر بن ابي شيبة جرمهم هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن العمة الزهري هو محمد بن مسلم
 حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب الجماعة الخ قال يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي معاوية بن
 سلام بقشه يد الام قال ابن عباس وعكرمة مما وصلنا الى شيبة ابو موسى عبد الله بن تيس الا شعبة فيها
 وصلنا الى شيبة ويذكر عن سعد ما وصلنا في الوفاة حس وزيد بن ادم قمر ما وصلنا عبد الرزاق وام سلمة مما
 وصلنا الى شيبة وقال بكر هو ابن عبد الله الشيخ معلى بن اسد الذي هو ابن اسد البصري وهيب هو ابن
 خالد باب الصوم في السفر والا فطر جرمهم مران مسدد هو ابن سمر بن اسد يحيى بن سعيد القفطان
 هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير حل اللغات انساب جمع ثاب وهو الانسان الملاحظ
 للبعثات وهو ابنه لايولوج اي لا يدخل فاجد حلي من البحر وهو الفطر اي افطر السويدي بالمارا والسبي
 بالمار وحرك لافطر عليه اسود الصوم اي انا

(قوله) تجلسا تحذرقية بكلمة ما مصدبة اي هل تجد اعتاق رقية ادموصولة اي هل تجد اوه رقية ادموصولة رقية بدل عنها اي هل تجد شيئا تحذرقية اي رقية وجعل رقية بدلا من ما على نقدير كونها مصدبة يستلزم ابدال ككرة من معرفة وقد انكره اللعنة

شئت فاطر ياب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر حدثنا عبد الله بن يوسف أن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطراً فطر الناس قال أبو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد ياب حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن اسمعيل بن عبيد الله حدثه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن راحة ياب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسين بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلاً رجلاً قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر ياب لم يعب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضاً في الصوم والافطار حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ياب من أفطر في السفر ليراه الناس حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا أبو عوانة عن منصور عن جاهد عن طاووس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بأماء فرعه إلى يده ليريه الناس فأفطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر من شاء صام ومن شاء أفطر ياب

وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ابن عمر وسليمة بن الأكوع نسختها شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر إلى قوله تشكرون وقال ابن نعيم ثنا العجمي ثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن أبي ليلى ثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فسق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكيناً ترك الصوم من يطيعه ورخص لهم في ذلك فنسختها وأن تصوموا خير لكم فأمروا بالصوم حدثنا عياش ثنا عبد الأعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قافية طعام مسكين قال هو منسوخة ياب متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن عباس لا بأس أن يفرق لقول الله فدية من أيام أخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصح حتى تبدل برمضان وقال إبراهيم النخعي إذا فطر حتى جاء رمضان أخر يصومها ولم ير عليه طعاماً ويذكر عن أبي هريرة مرسلًا وابن عباس أنه يطعم ولم يذكر الله الأ طعاماً أما قل فعدة من أيام أخر حدثنا أحمد

رسول الله قال ليريه يديه فيه ليراه أحبنا مسكين جاز حل ان يطعم

و نقل ابن المنذر وغيره من على وما نشئ وجوب التناج وهو قول بعض أهل الظاهر وروى عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر قال يعقوب بن مينا ومن عاتقه نزلت فعدة من أيام أخر تنابتات وفي الموطأ أنساقرة إلى بن كعب وهذا من صحيح يظهره وجوب التناج فكان كان اولاداً واجهتم شح ولا يخلف الجوزون للفقير ان التناج اول ١٣ فتح قوله ولم يذكر الله الاطعام الخ. هو من كلام البخاري قاله نقلاً عن أبي نوح الباري قال على القاري في شرح الموطأ اعلم ان فدية من رمضان لم يجز له تأخير فدية الى دخول رمضان أخر ان أخره من غير تأخير وعمل رمضان آخره ولا يصح القضاء على يوم مدونهما من مالك والشاخي واهم وقال الوضيفة واصحابه يجوز لها ان تجزوا لفكارة عليه واختاره الزين من اصحاب الشافعي انتهى ١٢

اسماء الرجال باب عبد الله بن يوسف التيسري يحيى بن حمزة الدمشقي عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأشعري بن اسمعيل بن عبيد الله بن إدريس بن العوفي واسمها عبيدة (ابن عبيدة) وليست الكبرى السماع فقرة العصابة وكلها ما زوجت ابني المدد الى المدد او نحو غير ذلك مالك الانصاري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم آدم هو ابن ابي اياس السقلائي شعبة بن الجراح اشك باب لم يعب الا عبد الله بن مسleme التبعي مالك الامام المدني حميد بن هوان بن حميد الطويل باب من افطر الا موسى بن اسمعيل التبوذكي الوعوانة الوضاح اشكري مشهور هو ابن معتز الكوفي مجاهد هو ابن جبر الانام في التفسير طاووس هو ابن كيسان البجلي عياش بشرة التميمية والشين المعوية هو ابن الوليد الرعام كذا ينهم من الكاشف والتقريب واليسني وكذا هو في النسخ الصحيحة وفي السقلائي في الطيور بمصر فيات ضبط بالتتمية والتثنية والتالفة خطأ والصواب هو الاول عبد الله بن عبد الله بن الساسي البصري عميد الله بن عمر القري تافيع مولى ابن عمر محمد بن يونس الربيعي

حل اللغات فراهي زحاما اي قوما مزومين. البر الطامة. شهد حضر كذا يدل موضع بينه وبين الدرزية سبيع مرسل او نحو باعه هو من كلام البخاري والمراد من الاطعام الفدية تأخير القضاء ١٣

لا اعظم للم يذكر جواب الكفاءة بما ذكره في الباب كما اشار الى تعذيب مادي من على باساضيف ان من اشغل غيره رمضان في الشهر ثم سافر فليس لان يفطر قوله من شهر رمضان الشهر ١٢ اف قوله والكديد يفتح بكاف وكسر الهاء الاولى بين جارية وبنها وبين مكة قريش من مرحلتين وعسفان بعظم المهلة الاولى وسكون الثانية وبالفاء والنون قريش على الدية برد من مكة وقديدهم القاف وفتح المهلة الاولى وسكون التتمية بينهما ١٣ كذا قال الكرماني ١٢

١٣ قوله في بعض اسفاره. فاد مسلم في شهر رمضان وبه في غير سفر الفتح لان عبد الله بن رواحة استشهد قبلها بلا خلاف في فدية مائة وغيره فدية بدلان ابا الدرداء لم يكن بينه وسلم ١٢ توشيح ١٤ قوله وما فينا صائم الا ما كان الخ. فيه المطابقة للرمزية لان الصوم والافطار لولم يكونا مباحين في السفر ما صام النبي صلعم وابن رواحة وافطر الصحابة كذا في السقلائي ١٣

١٥ قوله لمن ظلل عليه الخ. اشار بهذه التزمه الى ان بسبب قوله صلعم ليس من البر الا ما ذكر من الشفقة ومن روى الحديث مجرداً فقد افترقه القصة وبما اشار اليه من اعتبار شدة الشفقة يسبح بين حديث الباب والذي قبله فالما حل ان الصوم لمن قوي عليه افضل من الفطر والمفطر لمن شق عليه الصوم او اعرض عن قبول الرخصة افضل من الصوم وان لم يتحقق الشفقة في الصوم والافطار ١٤ قوله لم يعب الصائم على المفطر الخ. قال محمد في الموطأ من شامه في السفر من شامه الفطر والصوم افضل لمن قوي عليه انتهى اي بقوله ثم وان تصوموا اجرهم وبيت قال مالك والشاخي وقال احمد والاذاعي الفطر أحب مطلقاً لحديث ليس من البر الصيام في السفر وقال بعض أهل الظاهر لا يصح الصوم في السفر فسكاً بالحديث المذكور والجمهور ملوه على مسافر صومه الصوم ويؤديه ما وروى سيب ورواه فراهي زحاما وجملة قائل عليه الحديث قاله على القاري في شرح الموطأ ١٣

١٥ قوله نسختها من تصوموا خير لكم قال الكرماني فان قلت كيف وجب نسختها وما والخير لا يقتضي الوجوب قلت معناه الصوم خير من التطوع بالفدية والتطوع باسنة بدليل انه خير من التطوع بالسنة لا يكون الا واجباً انتهى قال ابن جرير في الفتح والفتقنت هذه الاشارة الى ان قوله وعلى الذين يطيقونه فدية مسبوخه وخالف في ذلك ابن عباس فذهب الى انها يمكن ان تنسخ مخصوصة بالشيخ الكرمية ونحوه وسبأ في بيان ذلك والبحث فيه في كتاب التفسير انشاء الله تعالى انتهى ١٣

١٦ قوله لا بأس ان يفرق. ظاهر صحيح البخاري يقتضي جواز التفرقة لما لو عرف في الرمزية من الآثار كما تروى وهو قول الجمهور

قوله وما فينا صائم الا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن راحة ياب (لا يخفى ان الظاهر الا الذي وابن راحة واما هذه العبارة فحملها على ان ما مرصولة وقعت موقع من كان تاماً ومن الجارية بيا نية يقتضى انه تطويل واثبات بعبارة ديكلة بلا فائدة فالوجه ان يحمل على ان استثناء من مفهوم الكلام اي ما كان فينا صوم من احد الا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم ويمكن حمل ما هو متعارف على انه مصدر على وزن الفاعل والله تعالى اعلم قوله فسختها وان شقها وان شقها وان شقها وان شقها فان كونه تاسخاً نظير الظاهر على تقدير النسخ ان معناه ان الصوم خير من الفدية فهو من جملة المنسوخ فالوجه على القول بالنسخ ان الناسخ هو قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه كما تقدم في رواية ابن عمر وسليمة بن الأكوع والله تعالى اعلم

ابن يونس ثنا زهير ثنا يحيى عن ابي سلمة قال سمعت عائشة تقول كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع ان اقصي
 الا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي صلى الله عليه وسلم او بالنبي صلى الله عليه وسلم باب الحائض تترك الصوم والصلوة وقال ابو
 الزناد ان السنن ووجوه الحق لتأني كثيرا على خلاف الرأي فما يجد المسلمون بدئا من اتباعها من ذلك ان الحائض تقضي الصيام
 ولا تقضي الصلوة حدثنا ابن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر اخبرني زيد بن عياض عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم ليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها باب من مات وعليه صوم وقال الحسن ان صام عنه
 ثلثون رجلا يوما واحدا جاز حد ثنا محمد بن خالد ثنا محمد بن موسى بن ابي عبيد الله بن عمار بن الجراح عن عبيد الله بن
 ابي جعفر بن محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام
 عنه وليه تابعه ابن وهب عن عمرو رواه يحيى بن ايوب عن ابن ابي جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا معاوية بن
 عمرو وثنا زائدة عن الاعشى عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر فاقتضيه عنها قال نعم فدين الله حق ان يقضى قال سليمان فقال الحكم سلمة
 ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث قالوا سيعنا بما هذا يذكره ابن عباس ويذكر عن ابي خالد الاصحاح
 قال ثنا الاعشى عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال قالت
 امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ان اختي ماتت وقال يحيى وابو معاوية ثنا الاعشى عن مسلم عن سعيد بن ابي عن ابن عباس قال قالت امرأة
 للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وقال عبيد الله عن زيد بن ابي ائيسة عن الحكم عن سعيد بن ابي عن ابن عباس قال قالت امرأة للنبي
 صلى الله عليه وسلم ماتت امي وعليها صوم نذير وقال ابو حريز ثني عكرمة عن ابن عباس قال قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت امي و
 عليها صوم خمسة عشر يوما باب متى جعل فطر الصائم واكثر ابو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس حدثنا محمد بن
 ثنا سفين ثنا هشام بن عروة قال سمعت ابي يقول سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم حدثنا اسحق الواسطي ثنا خالد
 عن الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فاما غابت الشمس قال لبعض القوم
 ان اسحق بن عمار بن ابي سليمان

ثنا حدثني لا تصلي ولا تصوم في يوم واحد انه قال قال ابن جبيرة بن جبير ان امي ماتت حدثنا ابن ابي مريم

صلى الله عليه وسلم بددين العباد حجة لنا لانها قالت اقتضيه عنها وقال الرايت لو كان على امرئ انك قد اذيتنا
 سألنا هل كنت تقضي لانه لا يجب عليها ان تقضي دين ائمتنا قال ابن عبد الملك في هذا من عظيم يدل على وهم الرواة
 وبدون هذا يعجز العديف قال القرظي انما لم يقل ماك بحديث ابن عباس لا مواعدها ان لم يجد عليه عمل اهل المدينة
 الثاني انه حديث اختلف في منته واصله الثالث انه رواه البراءة في اخره من شاء ويزيد في الوجوب الذي
 قالوا به الرابع انه معارض لقوله ولا تروا زادة وذاخرى وقوله ولا تطلب كل نفس للاعياض
 قوله عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة وعطاء ومجاهد انه من كل من صام ففطر
 ان يكون ارادة الفطر والشكر بغير ترتيب فيكون شيخ الحكم مطروحة البطين سعيد بن جبيرة وشيخ مسلم مجاهد قال
 العيني قال الحكم في المتبادر الى الذين رواه عن الحكم عن ابن ابي اوفى قال اذا قبل الليل من ههنا اي من
 جهة المشرق كما سأل في والمراد به وجود الظلمة وها ذكر في هذا الحديث ثمانية امور لانا وان كانت متلازمة في
 الاصل لكنها تكون في الظاهر غير متلازمة في الاصل فقد بين اقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون اقبال حقيقة
 بل لوجود غلظت ضوء الشمس وكذلك ارباب الهند فمن ثم قيل بقوله وغربت الشمس اشارة الى اشتراط تحقق اقبال
 والادبار وانها بواسطة غروب الشمس لا بسبب آخر كما في الفتح قال العيني قال شيخنا الظاهر انه لا يراه صفة الظهور
 الاشارة فان يعرف الفتح والشمس بمرؤية بعضها ويؤيده اقصاره في حديث ابن ابي اوفى على اقبال الليل فقط وقد
 يكون الغيم في المشرق دون المغرب او مكره وقد يشاهد مغيب الشمس فلا يحتاج من الى امر آخر

له قوله الشغل به هو بمنزلة من ان الشغل هو الشغل او هو بغيره
 مذكور في الخبر تقديره هو الشغل هو الشغل لما فتح الباب له قوله من ذلك اي من جملة ما هو خلاص الراي
 قضاء الصوم لا العسكرة فان مقتضاها ان يكون قهرا بما تيسر وفيه في الحكم لان كمالها عبادة تركت لعذر من قضاء
 الصوم واجب فقط كما في قوله لوما وادراك في يومين جازان يقع قضاء الصوم رمضان كل في اليوم الواحد
 ليست الذي فات عن ذلك كما لا يري في بعض الاصلان في في الصلوة الا انشاء الله ثم في قوله صام عنه
 وليه اختلفوا فيه على احوال اهداها جواز الصيام عن الميت كما هو ظاهر الحديث الصحيح به اصحاب الحديث ورواه
 الشافعي في القديم وثاني في جوان يلزم الوفاء عن الميت كل يوم سكتا من فح وهو قول الزهري وما لك
 والشافعي في الجديد وان لا يصوم احد من اهل البيت الا اذا وصى به وروى البيهقي والنووي القول
 القديم لاشي لصحة الاحاديث فيقال العيني ليس القول القديم مذهبنا لرفاد غلظت كثيرة القديمة واشهد على نفسه
 بالارواح عننا لكذا نقله عن اصحابه قال الحكم في الشافعي قولنا ان اشركها بالاصح عندنا قال احمد ظاهره وقال الكشي
 لا يصوم احد من اهل البيت الا اذا وصى به او لو اوصى به لا يطعمه في يومه ذلك مقام الصيام عن الميت
 من غير انشاء الله يطعمه عن كل يوم نصف صاع من بر او صاع من غيره وهو قول ابي حنيفة وذا اذا وصى به فان لم
 يوص فلا يطعم عنه ويجوز انما انما في ما رواه الشافعي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي
 احد من اهل بيته عن غيره وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وعليه صوم شهر فليطعم عن مكان
 كل يوم سكتا قال القرظي في شرح الموطا اساده من ولنا قاعدة في مثل هذا الباب وهي ان الصلوة اذا روي
 شيئا ثم انما جازا لغيره لما انشاء لان فتواه بخلاف ما رواه انما يكون نظيره نسخ عنه ولا يمكن ان يخالف ما رواه
 من النبي صلى الله عليه وسلم لاجل اجتهاده لا لمصادمة للنسب وذا لا يقال في حق الصلوة وقدره في الصلوة والسواوي بسند
 صحيح من عروة قلت لعائشة ان امي توفيت وعليها صيام رمضان ايطعم ان يطعم ان اقصى عنها فقالت لا وان تصدق منها
 مكان كل يوم على سكتين من صياك انتمى وقد اجمعوا على انه لا يصلي احد فوجب ان يرضوا اختلف فيه الى ما اجمع
 عليه بلطقت من العيني في قوله فدين الله الحق اي من يكون العباد وحقوقهم وتقدير الكلام حق العبد
 يقضي في حق الله وداثر الروايات كذا في افعال الرايت لو كان عليها من اكنت تقضيها قالت نعم قال فدين الله
 حق قال الحكم في قال العيني اجمع بين ذكرنا من اجمع بحديث عائشة السابق في جواز الصوم عن الميت
 وجواب المناهية عن ذلك ما قاله ابن بطال عن ابن عباس رواه وقد اختلف في قوله قد اقره ما رواه وشيخه

قوله صام عنه وليه وهذا الحديث صريح في جواز الصوم عن الغير والجمهور على خلافه ولذلك اوله بعضهم بحمله على معنى انه يتدارك ذلك
 وليه بالاطعام فكانه صام وادعى بعضها انه منسوخ وكل ذلك خلاف مقتضى الادلة يظهر ذلك لمن يتأمل فيما ذكره من الدواعي والادلة ولعلك كثيرا من محقق الشافعية اختاروا جواز الصوم
 عن الميت وقالوا انه هو مقتضى الادلة ودليل على خلافه وتكرير قول امامهم الرجوع اليه وهذا هو الاصح والله تعالى اعلم

صلى الله عليه وسلم بددين العباد حجة لنا لانها قالت اقتضيه عنها وقال الرايت لو كان على امرئ انك قد اذيتنا

قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم في اطعم واسقي حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا فيكم ارا دان يواصل فليواصل حتى الشحرقا لو فانك تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيتكم اني ابيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني حدثنا عثمان بن ابي شيبة وعبد الله بن عروة عن ابيهم عن عروة عن ابيه عن عائشة قالت فلي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انك تواصل قال اني لست كهيتكم اني يطعمني ربي ويسقيني قال ابو عبد الله لم يذكر عثمان رحمة لهم باب التنكيل لمن اكثر الوصال رواه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل يا رسول الله قال وايتكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخروا عنكم كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا حدثنا يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايتكم والوصال مرتين قيل انك تواصل قال اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فاكفوا من الاعمال ما تطيقون يا ابا هريرة قال اني سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فيكم ارا دان يواصل حتى الشحرقا لو فانك تواصل يا رسول الله قال لست كهيتكم اني ابيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني باب من اقسامه على اخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء اذا كان اوقى له حدثنا محمد بن بشر ثنا جعفر بن عون ثنا ابو العيس عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اخي النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فراهي ابا الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك قالت اخوك ابوالدرداء ليس له حاجة في الدنيا فاجاء ابوالدرداء فصنع له طعاما فقال كل فاني صائم قال ما انا باكل حتى تأكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابوالدرداء يقوم قال نعم فاما ذهب يقوم فقال نعم فلما كان من اخير الليل قال سلمان قم الان فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا و لاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان باب الصوم شعبان حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم

عنه

قال يقول اذا يسقيني حدثني اخبرني هوالين سلمه حدثني من فاكم من بن موسى العجل انك اني اذ ارفق مبتدلة

حديث الى حجة بنا واما القضاء فليس في شيء من طرق الا ان الاصل مدد وقد اقره الشاذلي ولو كان القضاء واجبا لبيد مع حاجته الى البيان انتهى قلت في رواية البراء بن محمد بن بشير عن ابي بصير في هذا الحديث فقال اقسمت عليك شطرنج فاجابني ذكرها في الترجمة وان لم يقع في رواية اقول وما القضاء فالجواب عن ان القضاء ثبت في غيره من الاحاديث وتذكرها قاله الاميني وذكر الاحاديث وبسط الكلام قال محمد بن ابي الوفاء اخبرنا ما كتبتنا الزهري ان عائشة وحفصة اجبتا صائمتين شطرتين فاذهبا طعاما فافطرنا غير ذلك غيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فقالت حفصة ودينتي وكانت ابنة ابيها يا رسول الله اني اجبت انا وعائشة صائمتين شطرتين فاذهبا لنا طعاما فافطرنا غير ذلك غيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فافطرنا ما افطره عليه القضاء وهو قول ابي حنيفة والعامية من قبلنا انتهى ١٢ اسماء الرجال عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر محمد بن همام بن سلام البجلي عن عروة بن ابي بصير عن ابن الزبير بن العوام باب التنكيل الخ ابو اليمان الحكم بن ثابت بن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري محمد بن يحيى بن موسى البجلي لقبه اخت اصل من الكوفة عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر بن همام بن راشد الازدي همام بن ابي شيبة الصنعاني ابراهيم بن حمزة بن همام بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام يزيد بن ابي عبد الله بن الداد عبد الله بن خباب المدني من موالى الانصار باب من اشتم الخ محمد بن بشير العبدى البصرى بن جعفر ابن عون الخ زوى القرشي ابو العيس اسمعيل بن عبد الله بن سعود بن عوف بن ابي حنيفة يروى عن ابيه ابي جحيفة وهيب بن عبد الله السواني سلمان بن عبد الله الفارسي ابي الدرداء عوف بن عمرو بن عمار بن عيسى الانصاري باب صوم شعبان عبد الله بن يوسف الشيباني مالك الامام ابي النضر هو سالم بن ابي امية ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حل اللغات التنكيل من الكمال وهو العقوبة عليه سبب التحريض باؤهم عن ترك الوصال كما مر.

ايامك والوصال انتصاب الوصال على التحريض يعني عند الوصال قوله مرتين وفي رواية احمد بن عبد الرزاق بهذا الاسناد ايامك والوصال ايامك والوصال نفق بهذا قوله مرتين اختصارا من البخاري او من نسخة ٤١٣ قوله فاكفوا بفتح اللام لان من كلفته بهذا الامر اكلف به من باب علم يعلم اي اولعت به والمعنى هبنا نكفوا ما تطيقون كذا في البيهقي وقال العسقلاني بعلم الامم اي عملوا المشقة يقال كلفت كذا اذا اولعت به انتهى وفي الكرماني بفتح اللام وكذا في القاموس وكذا في الجمع بفتح اللام كمن في التوضيح بالفتح وكذا في غياض بالف وصل وفتح اللام كذا رواه الجمهور وهو الصواب وبعضهم بالفتح القطع ولام مسودة ولا يفتح لغة انتهى ١٢ قوله حتى السمر فان قلت روى ابن خزيمة من طريق عميرة بن حميد عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواصل الى السمر ففعل بعض اصحابه فنهاه فقال يا رسول الله انك تفعل ذلك الحديث فلما هره يعارض حديث ابي سعيد بن ابي حنيفة في حديث ابي صالح اطلاق النبي عن الوصال وفي حديث ابي سعيد جوازها الى السمر قلت ذكره وان رواية عميرة بن حميد شاذة وقد قاله ابو موسى وهو اصعب اصحاب الاعشى فلم يذكر ذلك على تقدير ان يكون رواية عميرة محفوظة فالجواب ان ابن خزيمة جمع بينهما بان يكون النبي عن الوصال اولا مطلقا سواء اجمع الليل او بعضه ثم غفل النبي بجمع الليل فالجواب الوصال الى السمر ففعل حديث ابي سعيد على هذا حديث عميرة على الاول وقيل يحمل النبي في حديث ابي صالح على كراهة التنزيه وفي حديث ابي سعيد على ما فوق السمر على كراهة التبريم ١٣ مع نسخ قوله اذا كان اوقى له اي ليفطر بان كان معذورا فيه بان غزم عليه اخوه في الافطار يروى ارفق والسنة صحيح فيها وهذا نصرت البخاري واختياره وفيه خلاف بين الفقهاء قاله العيني وفي الدر المختار ولا يفسر اشرع في نفس بلا عذر في رواية وهو الصحيح وفي اخرى يحمل بشرط ان يكون من نية القضاء واختارها الكمال وتاج الشريعة وصدرها والصفحة عند التليق والمضيف ان كان صاحبها لا يرضى بمجرده صومه ويتأذى بتركه الا فطره في الاصل ١٤ قوله مبتدلة من البتة اي لا يستر ثياب البتة المراد انما تذكره ليس ثياب الزينة حال بعضهم ذكر القسم لم يقع في

قوله فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال (اي) هذا مبني على انه خرجوا ان النهي كان من باب الشفقة عليهم فقط كما هو صريح رواية عائشة وليس النهي للتحريض بل ولا للكرهية اذ لا يظهر فيهما حومة الوصال اذ كراهته تعارض تكبيرة بل اهل النبي صلى الله عليه وسلم اياهم والدليل عن بيان التحريض والكرهية الى التحريض صريح في ذلك اذ لا يجوز له ابقاءهم على الوصال ولا لهم فعله لو كان حراما او مكروها بل واجب عليهم ان يبين لهم ان النهي للحرمة اذ للكرهية فلا يجوز لهم فعله وعلى هذا القول بان الوصال حرام او مكروه مشكل جدا فانهم قلت بل في قوله اني لست كهيتكم اني يسقيني ربي اشارة الى انه ليس المدار على الخصوص من حيث الدين بان خص اباحة الوصال له دون تعهد بل المدار على اختصاص الاقتدار به حتى لو قدر من قدر يجوز له ذلك فانهم اه سدى

حقى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر رمضان وما رأيت اكثر
صياما منه في شعبان **حدثنا** معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة ان عائشة حدثته قالت لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم يصوم شهرا اكثر من شعبان فاته كان يصوم شعبان كله وكان يقول خذوا من العلى ما تطيقون فان الله لا يئيل حتى تملوا
واحبت الصلوة الى النبي صلى الله عليه وآله ما ديم عليه وان قلت وكان اذا صلى صلوة داوم عليها **باب** ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وآله
وافطاره **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ما صام النبي صلى الله عليه وآله شهرا
كاملا قط غير رمضان ويصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم **حدثنا** عبد العزيز
ابن عبد الله ثنى محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى تظن ان لا يصوم
منه ويصوم حتى تظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا يشاء تراه من الليل مصليا الا رأيتة ولا نأثما الا رأيتة **وقال** سليمان بن حميد
انه سأل انس في الصوم **حدثنا** محمد بن ابي خالد الاصحدي قال سألت انس عن صيام النبي صلى الله عليه وآله فقال ما كنت احب
ان اراك من الشهر صائما الا رأيتة ولا مغطا الا رأيتة ولا من الليل قائما الا رأيتة ولا نأثما الا رأيتة ولا مسست خرة ولا خيرة
الين من كف رسول الله صلى الله عليه وآله ولا شيمت مسكة ولا عذبة اطيب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وآله **باب** حق
الضيف في الصوم **حدثنا** اسحق انا هارون بن اسمعيل ثنا علي بن المبارك ثنا يحيى ثنى ابو سلمة ثنى عبد الله بن عمرو بن
العاص قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله فذكر الحديث يعنى ان لزورك عليك حقا وان لزورك عليك حقا فقلت وما
صوم داود قال نصف الدهر **باب** حق الجسم في الصوم **حدثنا** محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الازرقى ثنا يحيى بن ابي كثير
ثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله يا عبد الله الم أخبرك انك تصوم
التهار وتقوم الليل قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم واقطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان
لزورك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بجسدك ان تصوم من كل شهر ثلثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها فاذا
ذلك صيام الدهر كله فشدت عليه فشدت علي قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود ولا تزد عليه
قلت ما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر قال فكان عبد الله يقول بعد ما كبر يالىتى قيلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم
باب صوم الدهر **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب بن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان عبد الله
ابن عمر وقال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وآله انى اقول والله لا صوم من التهارة ولا قوم من الليل ما عشت فقلت له قد قلته باذنت
واخي قال فانك لا تستطيع ذلك فصم واقطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام

فما النبي الله فادوم ثنى ثنى انس بن مالك انس بن مالك حبيب بن عبيدة روى قلت ابن مقاتل لا لعينك فاذن فان

عظم قال النووي معناه ان يكون جز من المحافظة على ما التزمه ووظفه على نفسه عند رسول الله صلعم فشق عليه فظفر
بجزه ولم يجز ان يتكرر التزمه فتمت ان لقبيل الرخصة فاخذ بالانف. كذا في الفقه واللين ١٣ **له** قوله
باب صوم الدهر. اى في بيان صوم الدهر هل هو مشروع ام لا وانما لم يبين الحكم في الرخصة لقدر من الاطوار والتمسك
ان يكون عبد الله بن عمرو بن العاص على ما اطلع اليه صلعم عليه من مستقبل ما روي في من في معناه من يتفرغ بصوم
ويتفرغ غيره على البراد العموم الرغيب في مطلق الصوم ١٢ **له** قوله لا يستطيع ذلك وعلم صلعم بالصلاح
الشه اياه ان يجوز ويصنف عن ذلك عند الكبر وقد اتفق لذك وبوزان يراو به الحالة الراهنة لما صلعم من ان يكلف
ذلك ويضرب على نفسه المشقة ويهون ما هو اهم من ذلك ١٢ عمدة القارى **له** قوله من صيام الدهر روى في
الفضيلة واكتساب الاجر والمثابرة تقضى المساواة من كل وجه. ومن وكذا في ١٣

اسماء الرجال معاذ بن قتادة الايزمى ابو جهمير بن هشام الدستوائى شيخه هو
ابن ابي بكر باب ما يذكر من صوم النبي موسى بن اسمعيل البزازى ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله
اليشكرى لبيد بن بشر هو جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكرى عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرظى العامرى
الاويسى محمد بن جعفر هو ابن ابي بكر المدنى حميد الطويل محمد بن سلام البيهقى ابو خالد الامرى بوسليمان
ابن حبان حميد الطويل. باب حق الضيف في الصوم اسحاق هو ابن داود بن يارون بن اسنيل الفسزى
ابو سلمة بن عبد الرحمن الايزمى المدنى باب حق الجسم في الصوم محمد بن مقاتل المرزى الجوارى عبد الله
ابن المبارك المرزى الاوزلى هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحيى بن ابي بكر الطائى فى مولاهم باب صوم الدهر ابو اليمان
هو الحكم بن مافع المصنف مشهور بكنيته شعيب هو ابن ابي حمزة الهيمى الايزمى محمد بن مسلم شباب ابو سلمة بن
عبد الرحمن تقدم **حل اللغات** الزور الضيف الجسد الجسم ١٣

عله اى فى اول الليل تارة وكذا وكذا ١٣
عله لان صام عشرة ايام فجا بغير حنات حقيقة ومن صام يوم فجا بحسنة وان كانت بشرة ك ١٣

له قوله. اى الكثرة وقد جاز معنا مفسرا ان يصوم
كل الاقبيل قال ابن المبارك ومن عادة العرب ان اذا صام احد اكثر اشهر قالوا صام ١٢ المعات **له**
قوله فان التلايل. الطلاق الملال فى حق التلايل فوجب تاويل الحديث فقال المنفقون معناه لا يعاظكم بما تارة
الملول ليقطع عظم ثوابه وفضلها ورمته حتى تقطعوا اعماكم قال السنوى ومربياته فى ص ١٣ **له** قوله ما كنت
احب ان اراه الا يبنى ان ماله فى السلوع بالصيام والقيام كان يتكف فكان تارة يوم من اول الشهر وتارة
من وسطه وتارة من آخره وكذا قيامه ما يتكف من ايرادنا او نأثما وكذا ما انا منظر افريقية بكرة المرأة
وبس المراد ان كان يسرد العموم ولا ينسحب الليل قيا ما اشد مع محتمل **له** قوله باب حق الضيف فى الصوم الضيف يكون
واحد او جمعا وقد يجمع على الاضياف والضيوف والضيقات والمرأة ضيفة وضيفة ويقال ضفت الرجل اذا تزمت
به فى ضيافته واهنفة اذا التزمت لى كوثال حق الضيف فى النظر كان اوضح قلت الذى قاله البخارى اوصى واصن
لان الضيف ليس له تصرف فى فطر الضيف بل تعرف فى صومهم بان يتكف لا جعله معين له الطلب فيه نظر اذا فى الصوم
لا فى النظر **هـ** قوله ان لزورك عليك حقا. هو اما مصدر بمعنى الزار وما جمع للزار نحو كوكب وماكب
بغير ان لرب المنزل اذا نزل به الضيف حتى ان يظفر لاجلنا سأل ١٢ كمانى **له** قوله وان لزورك عليك
حقا لروى حقا وهو الوطى فاذا سرد الوجود العموم والى قيام الليل ضعف عن حقا وهو يروى لزورك والاول
افصح ويروى وان لا عليك بدل لزورك والمراد بهم سبالا والاولى ومن مقدم الرفق بهم والالفاق عليهم وشبه
ذلك ١٢ عمدة القارى **هـ** قوله وان سجك باسكان السين المبهمة اى كفايك والباية لانه ويأتى فى
الادب وان من سجك ١٣ فتح البارى **هـ** قوله فاذا ذك. هو يتوون اذا ذك اوى التى يجب بها ان وكذا لو
مرىبا وقد يراون ههنا مقدرة كانه قال ان صمتها فاذا ذك صوم الدهر يروى بغير توين وهمى للفاجاة وفى
توجيهها ههنا تكلف قال ابن جرير فى الفصح قال الضيف لى تكلف صلا وجمان ما لها من مقدم مشق من لفظ الفجااة
تقديره ان صمت ثلثة ايام من كل شهر فاجات عشر اشهاك فى قوله ثم اذا ذك اى تقديره ثم ذك ما كفاك من الفروع
فى ذلك الوقت انتهى ١٣ **له** قوله بعد ما كبر بكرة الباء من باب علم يعلم بذاتى السن اما كبر بكرة العلم فيها فهو

غير المكثوبة فدعا لهم سليمان واهل بيتهما فقلت ام سلمة يا رسول الله ان لي خويصة قال ما هي قالت خادمتك انس فماتك خير
 اخوة ولادنيا الادعالي به اللهم ارضاه مالا ولدا وبارك له فاني لمن اكثر الانصار مالا وحديثي ابنتي أمينة انه دفن لصلي مقدّم
 الحج البصرة بضع وعشرون ومائة وقال ابن ابي مريم نايحي ابن ايوب ثني حميد سمع انس عن النبي صلى الله عليه وآله **باب**
 الصوم من اخبر الشهر حدثنا الصلت بن محمد ثنا مهدي عن غيلان ح وحدثنا ابو النعمان ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جوير
 عن مطرف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وآله انه سأل اوسا رجلا وعمران يسلم فقال يا ابا فلان اما صمت سر
 هذا الشهر قال اظنه قال يعني رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين لم يقل الصلت اظنه يعني
 رمضان وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وآله من سر شعبان قال ابو عبد الله وشعبان اصم **باب**
 صوم يوم الجمعة واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعني اذ لم يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعدها حدثنا ابو عامر
 عن ابن جوير عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن محمد بن عباد قال سألت جابرا النخعي النبي صلى الله عليه وآله عن صوم يوم الجمعة
 قال نعم زاد غير ابي عامر ان يفطر بصومه حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثناء العيش ثني ابو صالح عن ابي هريرة
 قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول لا يصوم من احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة
 وحدثني محمد ثنا عند رثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه وآله دخل عليها يوم الجمعة
 وهي صائمة فقال اصمت امس قالت لا قال اتريد ان تصومي عدا قالت لا قال فافطري وقال حماد بن الجعد سمع قتادة ثني
 ابو ايوب ان جويرية حدثته فامرها فافطرت **باب** هل يخص شيئا من الايام حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان عن
 منصور عن ابراهيم عن علقمة قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يختص من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة

وايكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يطيق **باب** صوم يوم عرفه حدثنا مسدد ثنا
 يحيى عن مالك ثني سالم ثني عمير مولى ام الفضل ان ام الفضل حدثت ح وحدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن
 ابي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان ناسا تباروا عندها يوم عرفه في
 صوم النبي صلى الله عليه وآله فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فاستأذنت اليه بقدح لبن وهو واقف على بغيره
 فشربه حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب واقفي عليه اخبرني عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة ان الناس شكوا

واستشكل ذلك مع الاذن بصيامه غيره ثانيا لما ينعف من العبادة وذا اشارته النوى وتعقب ببقاء
 المعنى المذكور صوم غيره موعنا ثانيا خوف البالغة في تعظيمه وهو منتقص بثبوت تعظيم غيره الصيام ما بعبا خوف
 اعتقاد وجوبه وهو منتقص بصوم الاثنين والخميس فاستهيا نسيته ان يعرض عليهم وهو منتقص باجادة صوم
 مع غيره مآدوها من لغة السفاري لانه يجب عليهم صوم يومين من العاشوراء وهو ضيق واقوا اولها لما
 رواه الخاتم كرفوع يوم الجمعة يوم عرفة يوم عظيم يوم صائم لانه صوم يوم عرفة يوم عظيم يوم عظيم يوم عظيم يوم عظيم
 اقوا ما نرى انا الثالث ١٢
 الوصلت بن محمد بن محمد بن محمد بن ميمون الازدي البصري المعلى مطرف بن عبد الله بن الشيخ العامري
 عمران بن حصين اسلم عام فبهر باب صوم يوم الجمعة ابو عامر النبيل العناني ابن جريح عبد الملك
 الاموي محمد بن عبد المنعم بن سليمان بن مران الكوفي الوصالح ذكوان الزيات مسدد هو ابن مسدد
 البصري البصري يحيى بن سعيد القطن شعيب بن ابي الجراح بن الوليد العناني محمد هو ابن بشار البصري غيره ومحمد
 ابن جعفر البصري شعيب بن الجراح المذكور قتادة بن دعامة السدوسي ابي ايوب الانصاري وقال حماد
 ابن الجعد البصري وعلاء البغوي في جمع حديثه بن خالد قتادة بن دعامة السدوسي ابو ايوب
 هو خالد بن زيد الانصاري جويرية بنت الحارث المصطفوية زوج النبي صلى الله عليه وآله بن يحيى شيبان الازدي
 مسدد هو ابن مسدد الاسدي يحيى بن سعيد القطن سفيان الثوري منصور هو ابن المعتز الكوفي ابراهيم
 ائحق هو ابن يزيد علقمة بن قيس النخعي وهو قال ابراهيم المذكور باب صوم يوم عرفة مسدد ويحيى تقدم
 سالم هو ابو النضر المدني عمير بن عبد الله السلمي ابو عبد الله المدني هو مولى ام الفضل بابة ام ابن عباس نسبة
 اولاد ام عبد الله المفضل باعتبار الاصل وثانيا لولده باعتبار الشبا باعتبار ما آل الرجال نفس عمير مولى عبد الله
 ابن عباس هو ابن عبد الله المتقدم ام الفضل بنت الحارث بن حزن السلمي بنت ميمونة بنت يحيى بن
 سليمان الجعفي قدم مصر ابن وهب هو عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث بكير هو ابن عبد الله بن الازدي
 كريب هو ابن ابي مسلم القرشي مولى عبد الله بن عباس ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين يوم ١٢
 عنه لا بأسه القرظية ١٢

له قول جويرية تصغير النامه وهو ما اعترفه القراء السالكين وفي رواية جويرية انك انس نفعته بصفر
 يومئذ ومعناه هو الذي يتضح في الحديث حمه لماك والي حقيقة ان الصائم المتلوع لا ينبغي له ان
 يظهر بغيره مذكر قال النبي صلى الله عليه وآله من ولدك دون ابطرا واحفاده
 قوله مقدم الجراح هو ابن يوسف الشقفي وكان قد مره صوم عاش انس بعد ذلك الى الثلث وبقا احدى
 وشيئين قال النبي صلى الله عليه وآله في النكح وفي ذكر هذا لا على كثره ما جاره من ولدك ان هذا القدر هو الذي مات منهم واما
 الذين بقوا فاحسنهم من انس ان ولدوا وولدوا لولدوا دون على نحو ما نرى انا النبي ١٢
 ضبوطه يفتح السين وكسرا وحق منما قال محمود المروزي آخر الشهر عليه توبيب الجناري وقيل هو اسطر وقيل هو
 اولاد الحديث مقيد بشعبان والمنصف الملق في الرجمة اشارته الى ان ذلك لا يتحقق بشعبان بل يوحى من
 الحديث الذب الى صيام او اخر كل شهر يكون عادة للكلف فان قلت هذا يعارض النبي بقدم رمضان بصوم
 يوم اول يومين قلت اجابوا بان هذا الرجل كان يتقار الصوم آخر الشهر فمؤخر من الدعوى في النبي فيمن رسول الله
 صلعم ان الصوم المعتاد لا يدل على النبي واما المنهي غير المعتاد فيك ملحق منها ١٣
 قوله باب صوم يوم
 الجمعة اشتموا فيه على خمسة اقوال اقدمها كراهته مطلقا والثاني اباحتها مطلقا وهو قول مالك والي حقيقة ومحمد وقال
 مالك لم اسمع احدا من اهل العلم والفقرة ممن يقتدى به نهي عن صيام يوم الجمعة وصيامه من الثالث كراهيته
 افراده بالصوم والايج ان النبي انما هو من تحريمه واختصاصه والتي تحرم الصوم الجمعة وعده ١٤
 قوله فافطري زاد ابو بصير في رواية اذا قال ابن حجر في النكح واستدل باحاديث الباب على منع افراد يوم الجمعة
 بالصيام وقال ابو الطيب البصري عن احمد بن المنذر وبعض الشافعية ونقل ابن المنذر ان حرم منع صوم من
 على والي بربره وسلمان والي ذوق قال ابن حزم لا يحل لهم من الصيام وهو ذهب الجمهور الى ان النبي فيه
 للتحريم وعن مالك والي حقيقة ولا يكرهه قال مالك لم اسمع احدا ممن يقتدى به نهي عن قول اللؤلؤي نحل النبي
 ما بلغ ماكا واستدل الخليفة بكريت ابن مسعود كان صلعم بصوم من كل شهر ثلاثة ايام وقبل ما كان يفطر يوم
 الجمعة حسنة التزوي وليس فيه حرم لانه يتحل ان يريد ان لا يفطره اذ وقع في الايام التي كان يصومها ولا يفطر
 ذلك كراهية افراده بالصوم جميعا بين الخبرين ومنه من عده من الفضا وليس بمجيد لانه لا تثبت بالاحتمال
 والمشهور عند الشافعية وجهان واختلف في سبب النبي عن افراده على اقول احدا ما يكون يوم غير واليه اياها

قوله اما صمت سر وهذا الشهر ولعل وجه هذا الحديث ان الرجل كان مهن يتاد صوم اخر الشهر فترك صوم اخر شعبان لحديث لا تقدا وارضان بصوم يوم او يومين فارشده صلى الله
 عليه وسلم هذه الامران ان ذلك فيمن لا يتعدا ودالله تعالى اعلم قوله كان يوم عاشوراء تصومه قوريش في الجاهلية لانه لا يتافيه ما سيجي من قول ابن عباس قدم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة
 فوجد اليهود ياجوز انه امر بمجموع الامرين ثم حصل الاقتصار على احد هما من بعض الرواة اما لعدم علمه بالآخر وسهو الله تعالى اعلم

حل اللغات
 خويصة تفسير فاضله ديمة واما تماروا اختلفوا ١٢
 عنه وهو قول ابن حزم ٢١٢

حدثنا ابو النعمان
 قال ابو عبد الله
 فاذا
 يعني ان يفطر بصوم
 ايصوم ان تصوم بين
 هل يخص شيئا
 انما
 قال ابو بصير
 قال ابو بصير
 قال ابو بصير
 قال ابو بصير
 قال ابو بصير

السنة من تاريخ

صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِيَامُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَلَمَّا قُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا قُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَهَمَّ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حِجْرٍ عَلَى الْمَنَابِرِ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيُّكُمْ عُلَمَاءُ كَرِهَتْ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَلْتَبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَأَنَا صَائِمٌ فَهَمَّ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَفْطِرْ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ ثنا أَيُّوبُ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ جَدِّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى قَالَ فَنَأَى حَقُّ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْكُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَامَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا أَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَيَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثنا يزيدُ هو ابنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْوَكُوعِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ أَنَّ النَّاسَ إِنْ مَنَ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بِقِيَّتِهِ يَوْمِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَأْتِي فَضْلٌ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَمَضَانَ مَنْ قَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَتَوَقَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي

صَوْمُ النَّبِيِّ لَمْ يَكْتَبْ فَلْيَصُمْ هَذَا يَوْمُ صَلَاةِ الْيَتَامَى وَتُحَى وَالنَّاسِ

الناس بداربع ركعات بالجملة بذلك في بعض ١٢ كقولهم يقول رمضان. أي فضل رمضان اوله رمضان
 ويحتمل ان يكون الامم بمعنى اي يقول عن رمضان قوله ايما نانا اي تصديقاً بوعده الله بالشواب غيرة واعتساباً
 اي للباخرة قولهم فلما تقدم من ذنبه ظهره يتناول العفائر والباخرة جزم ابن المنذر وقال النوردي العوف
 ان يخلص بالعبارة ويقطع امام الحرمين وقال القاضي عياض هو من باب الهمزة كذا في النسخة واللعن ووربها
 في ١٢ ١٣ كقولهم والامر على ذلك جملة عالية والمعنى استمر الامم به المدة المذكورة على ان كل احد
 يقوم رمضان في اي وجه كان حتى جمع عمره ١٢ يعني ك اسماء الرجال ابو عاصم الضحك
 النبيل عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان
 الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصي ابو عمر بن نافع الحسين بن عبد الله بن عمرو المنقري
 عبد الوارث هو ابن سعيد بن ذكوان العبدي مولاهم ابو يوسف هو ابن ابى تيمية السخيتاني علي بن
 عبد الله بن جعفر بن كعب السعدي مولاهم ابو الواسع بن المديني البصري الواسع حاد من اسامة القرشي
 مولاهم الكوفي ابى حميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود قيس بن مسلم اليربلي الكوفي
 طارق بن شهاب الجهلي الامعي الكوفي الصعالي ابى موهبي عبد الله بن قيس الاشعري عميد الشد بن موسى
 ابو محمد العمري مولاهم الكوفي ابن عيينة بن يوسف بن محمد الكوفي عميد الشد بن ابى يزيد المكي بن
 ابراهيم بن بشار الخطمي يزيد هو ابن ابى عمير الاسدي سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع واسم الاكوع
 سنان بن عبد الله باب فضل من قام رمضان يجي بن بكر هو ابن عبد الله بن بكر المزوي مولاهم
 العمري اليث بن سعد الملقب بشبل هو ابن خالد الابن ابو خالد المولى مولاهم ابن شهاب هو الزهري ابو سلمة بن عبد الرحمن
 ابن عوف الزهري المدني عميد الشد بن يوسف النخعي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري جده بن عبد الرحمن
 بن عوف القرشي المدني قال ابن شهاب الزهري

له قولها صيام يوم عاشوراء اي ما حكم وعاشوراء بالمعد
 على المشهور في القصر قال في الفتح قال يعني وهو اليوم العاشر من شهر رمضان المبارك من الصحابة والتابعين
 ومن بعدهم وذهب ابن عباس الى ان عاشوراء هو اليوم التاسع وقال بعض الصحابة هو اليوم الحادي عشر
 وصام ابو اسحق ثلثة ايام وقال انما صوم قبله وبعده كراهية ان يقولوا اني صوم يوم عاشوراء وبقاها هو قول لان
 الله توكرم في عشرة من الانبياء عليهم السلام انتهى ملقطا وذكرهم يعني بمفصلا ١٢ ١٣ قوله ابراهيم -
 ظاهره الوجوب كما هو منسب الى حنيفة اذ كان واجبا ثم نسخ قال يعني النسخ العمل على ان صوم يوم عاشوراء
 اليوم سنة وليس يوجب واختلفوا في كماله الاسلام فقال ابو حنيفة كان واجبا واختلف صاحب الشافعي على وجوب
 اشهره اذ لم يزل سنة من حين شرع ولم يك واجبا قط وان في كقول ابى حنيفة وقال عياض وقال بعض السلف
 كان فرضا هو باق على فرضه لم يسخ قال والفرق القائلون بهذا وصل الاجماع على ان ليس بفرض انما هو سنة
 ١٣ قوله ابن عماد في الاشارة النوردي الظاهر انما قال هذا المسموع من وجهه او غيره ما رواه اولاهم
 بار ليس يوجب ولا محرم ولا مكروه وقال ابن التين يحتمل ان يريد به استدعاء مواقيمتهم او بغير انهم يريدون صيام
 فرضا او نظرا او تليغ ١٢ ١٣ قوله فصاره قال الكرماني فان قلت ظاهره يشتر بان يذكار ابتداء
 صيامه لعاشوراء وعلم من الحديث السابق ان كان ليوم قبل تقدم المدينة قلت ليس فيه ما ينافي في صيامه قبل
 تقدمه فغناه ثبت على صيامه وادوم على ما كان عليه وقال بعضهم يحتمل ان كان يصوم يذكار ثم ترك صوم يوم ما علم
 ما عندنا من الكتاب فيه صام يول ابن عباس لم يعرف ان رسول الله صلعم كان صام قبل التقدم فان قلت كيف
 اعتمد صلعم على قول اليهود قبل قلت لا يلزم منه الاعتقاد لا احتمال نزول الوحي على وفق ذلك لوصاهم باجتهاده
 او خبر من اسلم منهم كعبه الله بن سلام او كان المخزون من اليهود عددا التواروا ليشترط في التواتر الاسلام
 ١٣ كرماني ١٤ قوله من كان اكل فليصم اي فليصم لان الصوم الحقيقي من اول السار الى آخره اذ
 القاري ١٤ قوله باب فضل من قام رمضان جمال الكرماني في النسخة على ان المراد بصيام صلوة التراويح
 قلت قال النوردي المراد بقيام رمضان صلوة التراويح ولكن الاتفاق من ابن اخذه بل المراد من قيام الليل
 ما يحصل به مطلق القيام سواء كان قليلا او كثيرا والتراويح جمع ترويح وهي اسم للجملة وسميت بالترويح لانهما

قوله فانما احق بموسى منك قوله تعالى فهداهم اقتده - وعلم بهذا ان المطلوب منه
 ترك مواقيمتهم مال الى مخالفتهم وهذا اعزم على مخالفة اليهود فلا يشك ان يجب مخالفة اليهود لا مواقيمتهم على انه كان في اول الامر يجب مواقيمتهم لما يقهروا ليقهروا ثم لما علموا منهم صرامهم على الكفر وعدم التأثير للتاليق فيهم
 في الاحاديث انهم كانوا يتخذون منه عيدا بالصوم لا يترك الصوم فقله صلى الله عليه وسلم فصوموا انتم اي ايضا مخالفة بموسى او بهر اول الامر وقيل للخالفه حيث انهم اتخذوا عيدا فامروهم
 ان يتخذوه صوما وهذا الايضاح احاديث الباب المذكورة في هذا الكتاب وغيرها وقد ثبت انه حين قصد مخالفتهم هربوا يخالفهم بزيادة صوم يوم اخر والله تعالى اعلم سدي

قوله فانما احق بموسى منك قوله تعالى فهداهم اقتده - وعلم بهذا ان المطلوب منه
 ترك مواقيمتهم مال الى مخالفتهم وهذا اعزم على مخالفة اليهود فلا يشك ان يجب مخالفة اليهود لا مواقيمتهم على انه كان في اول الامر يجب مواقيمتهم لما يقهروا ليقهروا ثم لما علموا منهم صرامهم على الكفر وعدم التأثير للتاليق فيهم
 في الاحاديث انهم كانوا يتخذون منه عيدا بالصوم لا يترك الصوم فقله صلى الله عليه وسلم فصوموا انتم اي ايضا مخالفة بموسى او بهر اول الامر وقيل للخالفه حيث انهم اتخذوا عيدا فامروهم
 ان يتخذوه صوما وهذا الايضاح احاديث الباب المذكورة في هذا الكتاب وغيرها وقد ثبت انه حين قصد مخالفتهم هربوا يخالفهم بزيادة صوم يوم اخر والله تعالى اعلم سدي

خليفة أبي بكر وصدا لمن خلافة عمرو بن عبد شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال خرجت
مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان الى المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته
الرهط فقال عمر اني اري لوجهك هو لاجل علي قارئ واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب ثم خرجت معه ليلة
أخرى والناس يصلون يصلوة قارئهم قال عمر نعم البيعة هذه والتي تنامون عنها افضل من التي تقومون يريد آخر الليل
وكان الناس يقومون آولة حدثنا اسمعيل بن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ح وحديثي يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة
ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فاصبح الناس
فتمت ثوابا فاجتمع اكثر من هم فصلوا معه فاصبح الناس فتمت ثوابا فكثر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم فصلى فصلا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهلها حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر
اقبل على الناس فتمت قد تم قال انا بعد فاته لم يخف على مكائكم ولكني خشيت ان تفرض عليكم فتعجزوا عنها فتوفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم والا مر على ذلك حدثنا اسمعيل بن مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سأل
عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة
يصل اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا فقلت يا رسول
الله اتنا م قبل ان توتر قال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي يسبح الله الرحمن الرحيم
يا ب فضل ليلة القدر و قول الله انا نزلناه في ليلة القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر الى اخره و
قال ابن عيينة ما كان في القرآن وما ادراك فقد اعلمته و ما قل وما يدريك فانه لم يُعلمه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان
قال حفظناه وايتنا حفظ من الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر
له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه سليمان بن كثير عن الزهري باب التمسوا
ليلة القدر في السبع الاواخر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

اخبرني حدثنا ثنا فضل بصلاته في فضل بصلاته عن سعيد بن ابي سعيد غيرها وقال الله عز وجل الى انصروا سورة لم يعلم انها حفظ
باب التماس ليلة القدر

بعضهم الرادح لعلنا لا كان اقراؤهم كتاب الله ١٣ ع لولم ابره في بعض الروايات تمت
البره والبره اعلمنا احدنا على نيز شال سابق واطبق في الشرع في مقابلة السنة فتكون من مضمومة والتقيس انما
ان كانت مما تندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة وان كانت مما تندرج تحت مستحب في الشرع فهي مستحبة
والاشي من قسم البلج وقد تقسم الحكم خمسة قال في الفتح اى واجبه ومنذوية وعمره ومكروية ومما هو كذا في
المكر ما في قال محمد في الموطا لا بأس في شهر رمضان ان يصلي الناس صلوة عارضة وقدرى من اتى صلوة عارضة
حسا فوعده الله حسن وماله السلوة يومها فوعده الله التبع انسى وفي الفتح قال ابن السني وغيره انما غرضك
من تعبد النبي صلوة من صلوة في تلك الليالي وان كان كره ذلك لهم فاما كرهه خشية ان يفرض عليهم وكان هذا هو
السر في ليلها بخارج الحديث فانه عقب حديث عرقها صلوة من ذلك من ذلك وخرج من ذلك لما في
الاختلاف من انفراد الكثرة ولان الاجتماع على واحد انشط لكثير من الصلوة والى قول عمر بن الخطاب ما لك
في احدى الروايتين والى يوسف وبعض الشافعية الصلوة في البيوت افضل عملا بجم قول صلوة افضل الصلوة
صلوة المراد في بيته الاممكت به وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وراى الطحاوي فقال ان صلوة التراويح في الجماعة واجبه
على الكفاية وقال ابن بطال قيام رمضان سنة من عرنا افته من فعل النبي صلوة وانما كره النبي خشية الاقتران
وعند الشافعية في اصل المسئلة ثلثة اوجه ثلثا من كان يحفظ القرآن ولا يخاف من الكسل ولا يغفل الجماعة في
المسجد يتخلف فصلاته في الجماعة والبيت سواء فمن فقد بعض ذلك فصلاته في الجماعة افضل انتهى كلام الفتح وروى
المرقاة قال النووي الصحيح بانفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل ادعى بعضهم الاجماع فيه اى اجمع الصحابة على
ما قاله بعض الامة وخالفه البيهقي فقال لم يجمعوا على ذلك بل اكرهه وقيل الا فرادى فيها افضل قالوا ومجمل من حفظ
القرآن ولا يخاف الكسل ولا يغفل الجماعة بقدره ١٣ ع قوله كانتم اى امرى بكم وما لكم بالاهتمام بالاطاعة
كن لان عن الخروج اليكم اني خشيت ان تفرض عليكم اى صلوة الليل المسماة بالتراويح كذا في الحديث وغيره و
مر الحديث مع بيان ١٣٩٨ ع قوله ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره في الرقاة اعلم ان لم يوقت
رسول الله صلوة في اربع وعشرين يوما بل يزيد في رمضان ولا في غيره من ثلث عشرة ركعة كمن كان يليل الركعات
فلما جمع عروة على ان كان يصلي بهم عشرة ركعة ثم يوتر ثلثا وكان يخفف القرنة بقدر ما زاد من الركعات وكان
طائفة من اسلمت يقومون باربعين ركعة ويوترون ثلثا واخرون بست وثلثين واورثوا ثلثا وهذا كله حسن
ولما روى ابن ابي شيبة وغيره انه صلوة كان يصلي في رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فتعريف نعم ثبت العشر

لم قوله فجمع على ابي بن كعب اى جعلهم اسما
بعضهم الرادح لعلنا لا كان اقراؤهم كتاب الله ١٣ ع لولم ابره في بعض الروايات تمت
البره والبره اعلمنا احدنا على نيز شال سابق واطبق في الشرع في مقابلة السنة فتكون من مضمومة والتقيس انما
ان كانت مما تندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة وان كانت مما تندرج تحت مستحب في الشرع فهي مستحبة
والاشي من قسم البلج وقد تقسم الحكم خمسة قال في الفتح اى واجبه ومنذوية وعمره ومكروية ومما هو كذا في
المكر ما في قال محمد في الموطا لا بأس في شهر رمضان ان يصلي الناس صلوة عارضة وقدرى من اتى صلوة عارضة
حسا فوعده الله حسن وماله السلوة يومها فوعده الله التبع انسى وفي الفتح قال ابن السني وغيره انما غرضك
من تعبد النبي صلوة من صلوة في تلك الليالي وان كان كره ذلك لهم فاما كرهه خشية ان يفرض عليهم وكان هذا هو
السر في ليلها بخارج الحديث فانه عقب حديث عرقها صلوة من ذلك من ذلك وخرج من ذلك لما في
الاختلاف من انفراد الكثرة ولان الاجتماع على واحد انشط لكثير من الصلوة والى قول عمر بن الخطاب ما لك
في احدى الروايتين والى يوسف وبعض الشافعية الصلوة في البيوت افضل عملا بجم قول صلوة افضل الصلوة
صلوة المراد في بيته الاممكت به وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وراى الطحاوي فقال ان صلوة التراويح في الجماعة واجبه
على الكفاية وقال ابن بطال قيام رمضان سنة من عرنا افته من فعل النبي صلوة وانما كره النبي خشية الاقتران
وعند الشافعية في اصل المسئلة ثلثة اوجه ثلثا من كان يحفظ القرآن ولا يخاف من الكسل ولا يغفل الجماعة في
المسجد يتخلف فصلاته في الجماعة والبيت سواء فمن فقد بعض ذلك فصلاته في الجماعة افضل انتهى كلام الفتح وروى
المرقاة قال النووي الصحيح بانفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل ادعى بعضهم الاجماع فيه اى اجمع الصحابة على
ما قاله بعض الامة وخالفه البيهقي فقال لم يجمعوا على ذلك بل اكرهه وقيل الا فرادى فيها افضل قالوا ومجمل من حفظ
القرآن ولا يخاف الكسل ولا يغفل الجماعة بقدره ١٣ ع قوله كانتم اى امرى بكم وما لكم بالاهتمام بالاطاعة
كن لان عن الخروج اليكم اني خشيت ان تفرض عليكم اى صلوة الليل المسماة بالتراويح كذا في الحديث وغيره و
مر الحديث مع بيان ١٣٩٨ ع قوله ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره في الرقاة اعلم ان لم يوقت
رسول الله صلوة في اربع وعشرين يوما بل يزيد في رمضان ولا في غيره من ثلث عشرة ركعة كمن كان يليل الركعات
فلما جمع عروة على ان كان يصلي بهم عشرة ركعة ثم يوتر ثلثا وكان يخفف القرنة بقدر ما زاد من الركعات وكان
طائفة من اسلمت يقومون باربعين ركعة ويوترون ثلثا واخرون بست وثلثين واورثوا ثلثا وهذا كله حسن
ولما روى ابن ابي شيبة وغيره انه صلوة كان يصلي في رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فتعريف نعم ثبت العشر

اسماء الرجال وعن ابن شهاب الزهري بالاسناد السابق عبد الرحمن بن
عبد القاري نسبة الى قارة بن وبيش بن محمد بن غالب المدني وكان عامل عمر بن عبد العزيز بن
اسمعيل بن ابي اويس عبد الله بن عبد الله بن ابي ابيس وهو ابن اخت الامام مالك مالك ابيس
الامام الاعظم ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري يحيى بن بكير ومن بعده تدمر موانى هذه الصفة اسمعيل تقدم
مالك والا ان سجد المغربى هو ابن ابي سعيد كيسان المدني كان جده المقبرة فنسب اليها الى سلمته بن
عبد الرحمن بن عوف الزهري باب التمسوا ليلة القدر

حل اللغات
الوهط ما بين الثلثة الى العشرة امثل اقول ايمانا واحتسابا اى تصديقا واطاعة بالارضاء الشدة
ع هذا لا يتا في لوم عن صلوة العشر في ليلة القدر اذ القلب يدرك مثل الحديث ولا يدرك
الطوع الطمس ١٣ ع مجمع البحار

أرو ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وآلي رؤياكم قد تواطأت في السبع الاواخر فمن كان متعريها فليحترها في السبع الاواخر حدثنا معاوية بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد وكان لي صديقا فقال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وآلي العشر الاوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال اني اريت ليلة القدر ثم انسيتهما او نسيتهما فالتصوفا في العشر الاواخر في الوتر في رأيت اني اسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قرعة فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل فاقبمت الصلوة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وآلي يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته باب تحترى ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر فيه عن عبادة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا ابو سهيل عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآلي قال تحترى ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابن ابي حازم والذراوردي عن يزيد بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وآلي يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فاذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تبضي وليستقبل احدى وعشرين رجعة الى مسكنه ورجع من كان يجاور مكة وانه اقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فامرهم ماشاء الله ثم قال كنت اجاور هذه العشر ثم قد بدلت ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد اريت هذه الليلة ثم انسيتهما فاتبغوها في العشر الاواخر واتبغوها في كل وتر قد رأيتني اسجد في ماء وطين فاستهلت السماء تلك الليلة فامطرت فكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وآلي ليلة احدى وعشرين فبصرت عيني فنظرت اليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلي طينا وماء حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآلي انه قال التمسوا ح وحدثني محمد اخبرني عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآلي يجاور في العشر الاواخر من رمضان ويقول تحترى ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآلي عليه وسلم قال التمسوها في العشر الاواخر في رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى تابعه عبد الوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في اربع وعشرين حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا عبد الواحد ثنا عاصم عن ابي جندب وعكرمة قال قال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وآلي هي في العشر الاواخر في تسعة بمضين او في سبع

وحدثني ان اسجد في جبينه ثنا التي وسط بمضين في النبي رسول الله صلى الله عليه وآلي ونظرت حدثني وحدثني عن من قال

من العشر وتبقى صفة لتاسعة فان قلت ما هي ليلة الحادي والعشرين ام ليلة الثانية والعشرين قلت الحادية لان المحقق المقطوع بوجوده بعد العشرين من رمضان تسعة ايام لاحتمال ان يكون الشهر تسعة وعشرين وليوافق الاحاديث الدالة على انها في الاواخر كذا في الكرماني واليعني كور في سابعة تبقى ليلة ثلث وعشرين كور في خامسة تبقى ليلة خمس وعشرين كذا في اليعني ١٣ له قوله في نوح الزمان العشر في ليلة التاسع والعشرين قوله او سبع بقين كذا الاكثر بتقديم السين في الثاني والثاني في الاول ولفظ المعنى في الاول ولفظ البقاء في الثاني وكلمته بين لفظ المعنى فيها وفي رواية الاسعيلي بقية السين في الموضوع وقد قيل ان هذا الحديث الذي ذكره البخاري مرفوعا موقوف كذا في اليعني وفتح الياس ١٣

اسماء الرجال معا في نفاضة الازهر ان الطفاوى البعري هشام هو والد ستواني يحيى هو ابن ابي كثر في سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابا سعيد هو سعد بن مالك الخدي باب تحترى ليلة القدر الاقضية بن سعيد ابو جارا الشقفي البجلي اسعيل بن جعفر الانصاري الورد ابو اسعيل تابع عم مالك بن انس عن ابيه مالك بن ابي عامر الاصبى ابراهيم بن محمد الزبيرى الاسدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والد الذراوردي هو عبد العزيز ابن محمد يزيد بن الباق هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الباق الليثي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد ابن المثنى العنزي الامم يحيى بن سيد الطمان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام القرشي محمد هو ابن سلام البكدي كما جزم به اليونيم في المستخرج ابو جابر المثنى عيدة هو بن سليمان الكوفي هشام بن عروة تقدم انفا عن ابيه موسى بن اسعيل القرشي وهيب هو ابن خالد الورد استخاني عكرمة مولى ابن عباس عبد الوهاب بن عبد الحميد الشقفي فيما وصله احمد بن عمر بن محمد الورد السوفيان خالد النذاري بالاسناد الاول عكرمة تقدم عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود اسم حميد بن الاسود ابو بكر البصري المازني عبد الواحد بن زياد البصري صاحب البصري عاصم هو ابن سليمان الاحول البصري ابي جندب هو ابي بن حميد بن سيد السوسى البصري عكرمة مكرمة ذكره

حل اللغات ادى لفتح الهرة والراء اى علم قواطت توافقت الجريد سوغ النخل سسى برانه قد جردت حوصه جوارى يعكف بداني اى ظهر استهلت السماء اى امطرت بشدة صوت وكف المسجد اى قطرماء المطر من سقفة ١٣

له قوله اذوا بضم الهرة بمجول فعل ما من من الالارة وقوله في السبع الاواخر ليس طرف الالارة قال الكرماني وسكت ومعناه انه صفة لقوله في الام في التام الواقع او كان في السبع ١٤ ع له قوله من كان تحترها اى طالبها وقاصدها لان التحرى القصد والاجتهاد في الطلب ثم ان هذا الحديث دل على ان ليلة القدر في السبع الاخر من غير تعيين وقد اختلف العلماء فيها فقيل هي اول ليلة من رمضان وقيل ليلة سبع عشرة وقيل ليلة ثمان عشرة وقيل ليلة تسع عشرة وقيل ليلة احدى وعشرين وقيل ليلة ثلث وعشرين وقيل ليلة خمس وعشرين وقيل ليلة سبع وعشرين وقيل ليلة تسع وعشرين وقيل ليلة احدى وعشرين وقيل ليلة ثمان وعشرين وقيل ليلة تسع وعشرين وقيل ليلة احدى وعشرين وقيل ليلة ثمان وعشرين وقيل ليلة تسع وعشرين في اشفاق هذه الاخر وقد قيل في السنة كلها وقيل في جمع شهر رمضان وقيل في ليلة من ليالي العشر كلها وذهب ابو حنيفة الى انها في رمضان تقدم وتاخر ومنها من يوجبها في كل شهر من العشر الاواخر من رمضان وقيل هي عند هان النصف الاخر من رمضان وعند الشافعي في العشر الاواخر من رمضان ولا تزال الى يوم القيمة وقال ابو بكر الرازي هي في شهر رمضان بشر من الشهر وروى قال الشافعي وفي قاضي عاص المشهور عن ابي حنيفة انها تدور في السنة وقد تكون في رمضان وقد تكون في غيره ومع ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وعكرمة وغيرهم فان قلت ما وجه هذه الاقوال قلت لا مانع لان مفهوم العدد والاعتبار عن الشافعي والرازي عندي انه من الله عليه وسلم كان يجيب على نوما يسأل عنه يقال له فلتقسا في ليلة كذا فيقول التمسوها في ليلة كذا قيل ان رسول الله صلى الله عليه وآلي لم يحدث بميثاقا جزا فذهب كل واحد من الصحابة بما سمعه والذاهبون الى سبع وعشرين هم الاكثرين بنا كل في اليعني قال في الفتح وروى ابي بن كعب بانها ليلة سبع وعشرين وفي التوسيع وقد اختلف العلماء فيها على اكثر من اربعين قولوا واوجها اوتار العشر الاواخر في الاوتار ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وسبع وعشرين واختلف اهل ابي حنيفة لانه لا اتمى ١٥ له قوله اني اريت ليلة على لفظ الجبريل من الرؤيا اى اعلنت بر او من الرؤيا اى ابرتها وانما ارى علاقتها وهو السجود في المار والطين كما وقع في بداية ايام ١٢ ع له قوله فاذا كان من يمسي باربع اسم كان بانصب غرزة قوله المعنى في محل النسب صفة لقوله ليلة قوله بداني اى ظهر من الراي لومن الوحي قوله وقد رايتني بضم الصاد العاقل والمفعول ضمير لشي واحد وهذا من خصائص اتصال القلوب والقدرة رايته نفس قوله وكف المسجد من قومه وكف الدمع نواظرا وكذا وكف البيت قوله فبصرت عيني هو مثل اخذت بيدي وانما لوكر بذلك في امر يترى الوصول اليه انما لا يتوب من حصول تلك المازة الغريبة ١٦

هذا الحديث رواه ابن ابي عمير في مسنده عن ابي جندب وعكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلي هي في العشر الاواخر في تسعة بمضين او في سبع

بَيِّنِينَ يعنى ليلة القدر **بَابِ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَاخِي النَّاسِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنِي خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ ثَنَا حَمِيدٌ ثَنَا أَنَسُ بْنُ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَنَا بَلِيلَةَ الْقَدْرِ فَتَلَاخِي رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ خَرَجْتَ لِأَخْبِرَكُمْ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ فَتَلَاخِي فَلَانَّ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ وَعَلَى أَنْ يَكُونَ خَيْرَ الْكُفْرِ فَالْتَمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالتَّاسِعَةِ وَالتَّاسِعَةِ وَالتَّاسِعَةِ **بَابِ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْوَاحِدَةِ مِنْ رَمَضَانَ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي الضَّمْحِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِزْرَكَ وَاحْتَمَى لَيْلَهُ وَأَيُّهَا لَيْلَةُ الْإِعْتِكَافِ **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** **بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْوَاحِدِ وَالْإِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ كُلِّهَا لِقَوْلِهِ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ** حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ تَقَرُّ بِوَهَّاءِ الْإِخْرَاقِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ أَنْ نَافِعًا أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْوَاحِدَ مِنْ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْوَاحِدَ مِنْ رَمَضَانَ حَقِّي تَوْفَاهُ اللَّهُ ثُمَّ اعْتَكَفَ زَوْجَهُ مِنْ بَعْدِهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنِي مَالِكِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْوَاحِدِ مِنْ رَمَضَانَ فَاعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يُخْرَجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ قَالَ مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْوَاحِدَ فَقَدْ أُرِيَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْوَاحِدِ وَالتَّمَسُّوَهَا فِي كُلِّ وَتَرَفِطْرَتْ التَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيضٍ فَوْقَ الْمَسْجِدِ فَبَصُرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَبْهَتِهِ أَتْرُ الْمَاءِ وَالطِينِ مِنْ صَبِيحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنْ يَابِ الْحَائِضِ تَرَجَّلَ الْمُعْتَكِفُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا يَحْيَى بْنُ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُضْغِي إِلَى رَأْسِهِ وَهُوَ مُجَاوِرٌ لِلْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ **بَابُ الْمُعْتَكِفِ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ الْوَاحِدَ** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ الْمَسْجِدُ فَأَرْجَلُهُ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ الْوَاحِدَ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا **بَابُ غَسْلِ الْمُعْتَكِفِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ **بَابُ الْإِعْتِكَافِ لِأَحَدٍ ثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ**

بَيِّنِينَ يعنى ليلة القدر في بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاعتكاف باب الاعتكاف في العشر الاواخر وقد ثنا ثنى

عطف على لفظ الاعتكاف الاول وقيد به بالساجدة لا يصح في غير الساجدة واكدوا بلفظها اشارة الى ان الاعتكاف لا يقتضى بمسجد دون مسجد وفيه خلاف اع ١٢ **هـ** قوله ثم اعتكف الزواجر من بعده قال الزوى في رد المحتار لعمدة السالكين الساجدة صلى الله عليه وسلم كان اذن لمن كان عند ابى حفصه انما يصح اعتكاف المرأة في مسجد بيتها وهو قول قديم للشافعي ضعيف عند اصحابنا اع ١٢ **هـ** قوله لا يدخل البيت الواحدة وفي رواية مسلم الواحدة الانسان وفرد الزهرى بالبول والغائط وقد انفردوا على استثنائها واختلفوا في غيرهما من اللغات مثل ميازة المريض وشهودا الجمعة والجماعة فلهذا بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلعم وغيرهم وبه قال الشافعي واين المبارك ما قال بعضهم ليس لان يفعل شيئا من هذا قاله ابى وهو قول ابى حنيفة قال محمد في الموطأ لا يخرج الرجل اذا اعتكف الا للغائط والبول واما الطعام والشراب فيكون في معتكفه وهو قول ابى حنيفة اع ١٣ **هـ** اسماء الرجال باب رفع

معرفة ليلة القدر الحمد بن محمد بن الثنى العنزي خالد بن الحارث الهيمى باب العمل في العشر الاواخر ابي يعقوب هو عبد الرحمن بن عبد الباقان العامري ابى الضمى هو مسلم بن صبيح مضر بن مسروق هو ابن الاعدس ابن مالك البغدادي باب الاعتكاف في العشر الاواخر اسمعيل بن عبد الله بن ابى اويس الامصبي ابن وهب هو عبد الله المصري يونس بن يزيد ابى تافعا مولى ابن عمر اسمعيل هو ابن عبد الله تقدم يزيد بن عبد الله ابن عبد الله بن ابى عبد الله المدني باب اللفظ تزل محمد بن الثنى العنزي الامم شيبه بن سعيد القفان هشام بن عروة عن ابى عروة بن الزبير عن العوام قتيبة هو ابن سعيد الشافعي السبلى الليث الامم المصري ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زادة الانشادية باب غسل المعتكف محمد بن يوسف هو العنزي ابى سفيان هو ابن عيينة السبلى منصور هو ابن ابي العنمر الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد الثنى الاسود بن يزيد الثنى باب الاعتكاف

بسم الله الرحمن الرحيم هو ابن مسعود الاسدي يحيى هو القفان عم عبد الله هو ابن عمر بن عبد الله **حل اللغات** الدلاخى انقاصم والتنازع كان المسجد على عريش اى مظللا بمجرده ونحوه مما يستعمل به يريدان لم يكن له سقف يكتف من المطر وكعت تقاطر قوجيل استمشا وتشرح يعنى اى يدرى ويميل بجواد معتكف يبشرف اى يبس بشرى من غير حجاب ١٢

له قوله رفع معرفة ليلة القدر وانما قيد بالمعرفة لئلا يقطن انما رفعت بالكلية وانما رفعت معرفة تعيينها قوله لتلاخي الناس اى لاجل مما هم منهم اع ١٢ **هـ** قوله من ان يكون غير ابي بكر يدان البحث عنها والطلب لها بغير من العمل بخير من هذه الجهة قال ابن بطال وقال ابن التين طهارة يدان بواجب بيتها لاقلوا من العمل في غيرها واكثره فيها واذا غيبت عنهم اكثره العمل بها وانما رفعت اع ١٢ **هـ** قوله فالتمسوها في العشر الاواخر والساجدة والفاصلة يحتمل ان يريد بانها تسعة تاسعة ليلة من العشر الاواخر فيكون ليلة تسعة وعشرين ويكون ان يريد بها تسعة ليلة تبقى من العشر فيكون ليلة احدى او اثنتين بحسب تمام العشر ونقصان اع ١٢ عمدة القارى **هـ** قوله شذوذ به اى ازاره كقولهم طهره لانه ذكوه كونه ايا من ترك الجماع واما عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد اذ لم على ما هو عادت صلى الله عليه وسلم واما عن كليهما معا اع ١٢ عمدة القارى **هـ** قوله بواب الاعتكاف الزكواتى رواية المسئل ووقع في رواية الشافعي بتقديم البسلة ولفظ الكتاب الاعتكاف في الايام السبت ويقال الاعتكاف والاعتكاف على الشئ والامكان ولزومها في اللفظ ومنه يقال لمن لازم المسجد عاكف ومعتكف كما ذكره ابن الاثير في النهاية وفي الشرع الاعتكاف الاقامة في المسجد والبيت فيه على وجه التقرب الى الله تعالى على حصة ياتى ذكرها والاعتكاف مستحب وفي الحديث سنة مؤكدة وفي التوضيح قام الاجتماع على ان الاعتكاف لا يجب الا بالاعتكاف فان قلت كان الزهرى يقول مجازا ان من كيف ترك الاعتكاف ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل الشئ ويتركه وانما ترك الاعتكاف حتى قبض قلت قال اصحابنا ان اكثر الصحابة لم يتكفوا وقال مالك لم يبلغني ان بابك وعمر وعثمان وابن مسعود ولا احد من سلف هذه الامة اعتكف الا ايا بكر بن عبد الرحمن واما انهم تركوه لشدة لان ليلة ونهده سوادا قل الاعتكاف نغلا يوم عند ابى حنيفة وبه قال مالك وعند ابى يوسف الزا اليوم وعند محمد ساعه وبه قال الشافعي واهم في رواية ومكي ابو بكر الرازي عن مالك ان مدة الاعتكاف عشرة ايام فيلزم بالشروع ذلك وقالت الامة الاربعة وانما علم الصوم من شرط الاعتكاف الواجب وقال عبد الله بن مسعود وغيره واسحاق واحمد في رواية ان الصوم ليس بشرط في الواجب والنفل وبه قال الشافعي في الجهد وعبد القتيبة الصوم شرط للصحة الواجب منه وصحة التطوع فيما روي الحسن عن ابى حنيفة فلهذا قال اقله يوم باسقاطه من النبي قال القارى في المرقاة اما رواية في رواية الاصل بل قيل ان هذا الرواية عن العلماء الشافعية فليس بشرط لان معنى النفل على ما ستمه انتهى قال في الدر المنثور وبه يفتى ويبنى يعنى بيان في الصغرى الاية ان شاء الله تعالى اع ١٣ **هـ** قوله والاعتكاف في المساجد

ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوف بندرك يا أبا
اعتكاف النساء حدثنا أبو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن عمار عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر
الاولا من رمضان فكنيت اضرابا له خيابة فيصلي الصبح ثم يدخله فاستاذنت حفصة عائشة ان تصير خيابة فاذنت لها فقتر
خيابة فلما رأته زينب بنت جحش ضربت خيابة اخرها فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم رأى الخبيبة فقال ما هذا فاحبر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اني نذرت ان يعتكف في ذلك الشهر ثم اعتكف عشر من شوال يا أبا الخبيبة في المسجد حدثنا
عبد الله بن يوسف انما لك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بنت عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف
فلما انصرف الى المكان الذي اراد ان يعتكف اذا الخبيبة خيابة عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشر من شوال يا أبا هل يخرج المعتكف لحواله الى باب المسجد حدثنا ابو اليمان اننا
شعيب عن الزهري اخبرني عن علي بن حسين ان صفيته زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم تزود في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتعدت عند ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي
صلى الله عليه وسلم معها يقبلها حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة ممر رجلان من الانصار فسلموا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم علي رسلكما انما هي صفيته بنت حبي فقالوا سبحان الله وكبر عليه ما فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغة الدم وان خشيته ان يقذف في قلوبكم اشياء يا أبا الاعتكاف وخرج
النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين حدثنا عبد الله بن منير سمع هارون بن اسمعيل ثنا علي بن المبارك ثنا يحيى بن
ابي كثير قال سمعت اباسلمة بن عبد الرحمن قال سألت اباسعيد الخدوي قلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة
القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين قال فخطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين فقال اني رايت ليلة القدر وانى نسيتمها فالتمسوها في العشر الاواخر في التوفيق اريتم الى اسجد
في ماء وطيب فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليزجج فرجع الناس الى المسجد ما ترى في السماء قرعة قال فجاءت

ابنة ترون فيه الحسين وخرجت حتى اريتها نسيتمها ان اسجد ومن كان

له قول ابن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر موضع السؤال سياتي في التذرين وجه آخر ان ذلك كان بالعبادة
لمدحوا من حين فيه العظمى من زعم ان الحركات ثم كان قبل المنع من الصيام في الليل لان غزوة حنين متاخرة
عن ذلك ١٢ ع ١٣ قوله ان اعتكف ليلة قال الكرماني فيه انه لا يشترط الصوم يوم الاعتكاف
اشتم لان الليل ليس نفرا الصوم فلو كان شرطا لامره النبي صلى الله عليه وسلم به وورد عليه بان في رواية شعبة عن عبد الله
عنه سلم لوما يدل ليلة وقد جمع ابن حبان وغيره بين الروايتين بان نذرا الاعتكاف يوم وليلة فمن اطلق ليلة
لاداء يومين او اطلق لوما دلالة ليلة على ان نذرا الاعتكاف في يومين ورواه ابن عمر بن رواحة في رواية
ع قال الشيخ في المعاني استدل به ان النبي صلى الله عليه وسلم في رواية ان الصوم ليس بشرط الاعتكاف ثم اجاب نحو ما
مر من النبي وقال في حديثه وماك الصوم شرطا في الاعتكاف مطلقا واجبا كان او نفلا وبه رواية الحسن
عن ابي حنيفة في حديثه ما نذرت الاعتكاف الا بصوم روه ابو داود انتهى مختار قال في القاري في الرقابة
ان في رواية الاصل وهو قول محمد بن قيس ان نذرا الاعتكاف في يومين ليس بشرط لان معنى النفل على
الاسامة وروى عن علي بن ابي طالب في الاعتكاف يوم الا ان يجعل على نفسه نذرا انتهى ١٤ قوله فاوف
بنذرك قال في القاري الامر لنذرك ان كان نذره قبل الاسلام قال الطبري دل الحديث على ان نذرا الجاهلية
اذا كان موافقا للحكم الاسلامي وجب الوفاء به وقال ابن الملك ان نذرا الاسلام عليه الشافعي وقال ابو حنيفة
لا يصح نذره انتهى كلام علي في الرقابة شرح المشكوة ١٢ قوله اعزب لربنا بكر ان نذرا الجاهلية وبالمد
وهو الجاهلية من ورواه عن علي بن عمار بن ابي حنيفة في صحيحه ثم يرد الاستدلال على ان
مبدأ الاعتكاف من اول النذار ورواه قال الاوزاعي والثوري والليث في امره قوله ورواه في الامنة لا بد من
والتحقق الى ان يدخل قبل الغروب اذا اراد الاعتكاف عشر او شهر او لولا الحديث على ان دخل من اول الليل
وكن اما على نفسه في المكان الذي اعرفه بصلاة الصبح ١٣ فتح ميني طبعه قوله ابر ترون بهن
الهمزة للاستفهام الاكاري والبر هو العادة وترون بلفظ المعلوم من الراي ولفظ الجمل بمن تظنون كس

قوله فترك الاعتكاف ثم اعتكف عشر من شوال قال ابن جرير في قوله ان النوافل المتأخرة اذا قامت تعض
استجابا واستدل به بالاكثية على وجوب قضاء العمل من شرع فيه ثم ابطر انتهى قال العيني قال
عياض انكر صلح فلعن لاذن ان يكون غير مخلصات بل ادون العقب والمبايات به ولان المسجد مجمع الناس
ويعزه العرب والمنافقون وهن محتاجات الى الدخول والخروج فيبتذلن بذلك ١٢ قوله ترويه
من الاحوال المقدرة في رواية عمر التي تاتي في صفة ابيس فاقترت اذوه ليل قوله ثم قامت تعقب اي ترد
الى بيتها فقام معها ١٤ قوله على رسلكما بكر الراي على بيتكما الرسل امير السلسل وجاء في الكسر
والفتح بمعنى التوجه وترك الجملة قوله قال سمان النخاس حقيقة اي نذره الله تعالى عن ان يكون رسوله
بالايشي او كونه عن العجب من هذا القول ١٤ قوله بلغ الدم اي يبلغ الدم وهو الشرب من طين
الشبيهة بشدة الاتصال وعدم المفارقة قال الشافعي معناه ان نذرا الاعتكاف على الكفر لولا ان نذرا الله تعالى في المطامير
بكانها نصية لهما ١٤ قوله واني نسيتمها يقع الظنون في رواية الكشيبي نسيتمها بلفظ الوزن وتزيد
السين ١٤ ومر الحديث مع بيان في قوله ١٢ اسماء الرجال

باب اعتكاف النساء ابو النعمان عن ابن ابي عمير السدي عن حماد بن زيد عن ابي بصير
هو ابن سعيد الانصاري عمرة هي الانصارية تقدمت انفا باب الابعية في المسجد عبد الله بن
يوسف القتيبي مالك الاما والياقون معنوا في الاسناد السابق باب بل يزوج المعتكف ابوالان
الكرم بن ابي الحمي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمي الزهري هو ابن شهاب علي بن عيسى بن علي بن زين
العابد بن باب الاعتكاف الا عبد الله بن منير المروزي هارون بن اسمعيل هو ابوالحسن البصري
علي بن المبارك الساني البصري يحيى بن ابي كير الطائي مولا هم ابوالنضر السامي ١٣

حل اللغات الحناء بالكسر ولد هو الحنمة من ورواه عن ابي بصير وهو يكون على ثوبين او ثلاثة
تروون تظنون تظنون تظنون على رسلكما اي على بيتكما
(قوله فيصلي الصبح
تزيد غله في بعض روايات هذه الحديث الصحيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الغرور ودخل في معتكفه وظهره ان المعتكف يشروع في الاعتكاف بعد صلاة الصبح مذهب
الجمهور انه يشروع فيه من الليل العادي والعشرين وقد اخذ بظاهر الحديث قوله لا اتموه صلوة على انه يشروع من صبح العادي والعشرين فلذا رده عليهم الجمهور بان العلة من صلى الله عليه
كان يعتكف العشر الاواخر وكان يحث اصحابه على اعتكاف العشر وعدد العشر عند الليالي قيد خيل فيها ليلة الاولى والا يتوهنا العدد اصلا وايضا من اعظم ما يطلب بالاعتكاف في العشر
الاولا وادراك ليلة القدر كما يدل عليه تتبع الاحاديث وهي قد تكون ليلة العادي والعشرين كما في حديث ابي سعيد فينبغي له ان يكون معتكفا فيها لان يعتكف بعدها قال الامام النووي
في العوابع عن الحديث تاويله انه حقل للمعتكف لا تقطع فيه وتغلى بنفسه بعد صلوة الصبح وان ذلك وقت ابتداء الاعتكاف بل كان قبل المغرب معتكفا لا يتأخر في حيلة المسجد فلما
صلى الصبح انقروا ورواه الحافظ ابن حجر بان حجبها به مشكل على منته الخروج عن العبادة بعد الدخول فيها اه قلت ولا قرب انه ما ترك الا قبل الشروع اذ يستعبد الترك بعد الشروع لادق مصلحة
سيما على قول من لا يجوز الخروج بعد الشروع فهذا التأويل مشكل على قوله وفي هذا التأويل اشكال اخر وهو ان قولها كان اذا اراد ان يعتكف يعطى انه كان يدخل المعتكف حين يريد
الاعتكاف لانه يدخل فيه بعد ما شرع في الاعتكاف من الليل وايضا المتبادر من لفظ الحديث انه بيان لكيفية الشروع في الاعتكاف فلو فرض انه شرع في الاعتكاف من الليل الا انه دخل
المعتكف وقت الصبح لم يكن الحديث بيا لكيفية الشروع ثم لا زهد التأويل بان يكون السنة للمعتكف ان لم يثبت اول ليلة في المسجد ولا يدخل في المعتكف لانها يدخل فيه من

سجادة فمطرت واقامت الصلوة فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطين والماء حتى رأيت الطين في أرنبتك وجبهته باب
اعتكاف المستحاضة حدثنا قتيبة بن سعيد عن خالد بن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم امرأة من أزواجه مستحاضة فكانت ترى المحمرة والصفرة فربما وضعتا الطست تحتها وهي تصلي باب زيارة
المرأة زوجها في اعتكافه حدثنا سعيد بن عفير ثنا الليث بن عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علي بن حسين
ان صفية زوجة النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته عن زوجها عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر بن الزهري عن علي بن حسين
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وعندة أزواجه فرحن فقال لصفية بنت حيي لا تعجلي حتى أنصرف معك وكان بينهما في
دار أسامة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم معها فلقية رجلا من الانصار فنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم أجاز فقال لها النبي
صلى الله عليه وسلم تعالينا يا صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم
واني تخشيت ان يلتقي في انفسكما شيئا يا اب هل يذرا المعتكف عن نفسه حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا اخي عن
سليمان بن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان صفية بنت حيي أخبرته عن زوجها عبد الله ثنا
سفيان قال سمعت الزهري يخبر عن علي بن حسين ان صفية بنت النبي صلى الله عليه وسلم وهو معتكف فلما رجعت
مشى معها فابصره رجلا من الانصار فلما ابصره دعاها فقال تعال هي صفية بنت حيي وربما قال سفيان هذه صفية فان
الشيطان يجري من ادمه مجرى الدم قلت لسفيان انتة ليل قال وهل هو الا ليل يا اب من خرج من اعتكافه عند الصبح
حدثنا عبد الرحمن بن بشر نا سفيان عن ابن جريح عن سليمان بن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سفيان وحدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال واظن ان ابن ابي ليبيد ثنا عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال
اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشرة وسط فلما كانت صبيحة عشرين نقلنا متاعنا فانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه فاني رأيت هذه الليلة ورأيتني أسعد في ماء وطين فلما رجعت الى معتكفه اوجبت

مستحاضة من أزواجه وضعت الحسين حدثنا الحسن قال قال اخبرني الحسين حدثنا الحسين وقال عبد الرحمن

له قول في ارنبتك بفتح الهزة وسكون الراء وفتح النون
والوجه طوت الالف ١٢ ل ع قول امرأة من أزواجه مستحاضة فيروى عن قال ان لم ينقل ان المرأة
من أزواجه مسلم استحاضت وقد وقع في رواية سعيد بن منصور عن عكرمة ان ام سلمة كانت عاكفة وهي مستحاضة
فاذا وبذلك معرفة بينها كذا في فتح الباري ١٢ قول فرحن من الرواح وهو فعل جماعة النساء ١٢ ك
له قول ثم اجاز الهزة مفتوحة قبل الجيم وبعد الالف زاي وسقطت الهزة في رواية لابن مسكان
جاز واجاز يمين اي مضيا ١٢ ش قول جري الدم واداءه لائل فقال اني خفت ان تظن ان
الشيطان يجري الى اخره وفي رواية عبد الرحمن بن اسحق ما اقول كما هذا ان يكونا تظنان شر او لم يكن قد علمت ان
الشيطان يجري من ادم جري الدم والحاصل من هذه الروايات ان الشيء لم ينسبها الى انها يظنان به
سواء تفرق عنه من صدق فيما نها وكن حشى عليها ان لو سوس لها الشيطان ذلك لانها غير معصومة فقد يغضب
بها ذلك الى السلاك فبادر الى اعطاسها صلا للعادة وتعليقها من بعد اذا وقع لمرض ذلك كما قال الشافعي ١٢ فتح
الباري ١٢ قول من يدرى المعتكف الجزاى بل يدرى المعتكف من نفسه بالقول والفعل وقد ورد في
حديث الباب الدرع والقول وهو قوله مسلم بن صفية او هذه صفة وتزوج بالفعل ايضا لان المعتكف ليس
باشدق في ذلك من المعلى ١٢ كه قوله فابصره رجلا بالازداد في السابق فليدرى رجلا من قول
على السعد قال في الفتح ان احداهما كان تبعا للآخر وخص احداهما خطابا للثانية دون الآخر ويكمن ان يكون
الزهرى ان يشك فيه فتاة يقول رجلا واداءه رجل وقد رواه سعيد بن منصور عن مشيم بن الزهرى فليدرى
رجلا او رجلا بالشك واداه مسلم بن جريح عن حديث انس بالافراد ١٢ قسطلان ١٢ قوله هل هو
الليل ١٢ اي هل وقع الايمان الالف اليل وقد وقع للناس في نفس الحديث ان صفية است التي مسلم ذات

ليلة وفروى هل هو الا ليل ١٢ له قول حدثنا عبد الرحمن بن بشر كذا الا انراى فسوبا وليس في رواية
الاصحى وكثير قول ابن بريدة ذكره السنن وهذه تعليقا فقال قال عبد الرحمن قوله حدثنا محمد بن عمرو قال سفيان
ابن عيينة وهو القائل ايضا واثن ابن ابي ليبيد حدثنا والاصل ان سفيان في ثلثة اشياخ هرثوه برمن الى
سلمة ومحمد بن عمرو بن علقمة الليثي ولم يخرج له الا بروى الاممرونا ١٢ فتح الباري ١٢ له قوله فلما كانت
صبيحة عشرين نقلنا متاعنا فير اشياخ باهم اشكلوا الليالي دون الايام فيوافق الزهرى من علم الهلب على نقل
المتاع وما يشا من البر من آكل الاكل والشرب والنوم اذ لا حاجة لهم بها في ذلك اليوم فاذا كان المسافر هو اخذنا
ولذلك قال نقلنا متاعنا ولم يقل خربنا وقد تقدم في باب تحريم ليلة القدر من وجه آخر فاذا كان من ليس من
عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين ليلة ربح وبذلك يجمع بين الطرفين فان العترة واحدة والحدث واحد
وهو حديث ابي سعيد ١٢ قس اسماء الرجال باب اعتكاف

الاصح بعد صلوة العجر وهو غير متعارف عند الجمهور وهذا الازم عليهم والى يلزم عليهم ترك العمل بالحديث واما وعند ذلك لاجابة الى التاويل فاذ هو واجاب بعض المتألمة عن
الحديث بجمله على الجواز بمعنى ان المسلمون للمعتكف ان يدخل من الليلة وجاز له ان يدخل من صبح تلك الليلة فيلزم صلى الله عليه وسلم بفعله ذلك الجواز وهذا لا يناسب قول الجمهور
لانهم يقولون ان الليلة الاولى جزء من زمان الاعتكاف المسنون وهو اعتكاف العشرة واخرها يترك هذه الليلة مع احتمال انها ليلة القدر والاعتكاف وضع لالتما بها بعيدا وايضا ظاهر
لحديث يزيد ان الدخول من الصبح كان دابة صلى الله عليه وسلم والحاصل على الجواز ياتي ذلك واجاب القاضي ابو يعلى من المتألمة بجمل الحديث على انه كان يفعل ذلك في يوم العشرين
ليستظهر بياض يوم زيادة قبل يوم العشرين - قلت وهذا كما جرد للاحرار من المدينة وان احرم من ذي الحليفة وعلى هذا الجواب التعويل عندى - وحاصله منع ان المراد بالصبح في
الحديث صبح احدى وعشرين كما فهم من يقول بظواهر الحديث بل المصباح عشرين قد دخل ليلة احدى وعشرين في الاعتكاف كما هو من هب الجمهور - قلت وهذا الجواب
هو الذي يفيد النظر في حديث ابي سعيد وبه يظهر التوفيق بين احاديث الباب لمن ينظر فيها من غير ارتكاب تاويل لشي منها فهو اولى وبالاتفاق اخرى يقول انه يلزم منه ان
يكون السنة الشرع في الاعتكاف من صبح العشرين استظهارا باليوم الاول وان كان المقصود ما بعده وهذا شئ لا يقول به الجمهور فكيف يجاب عنهم بذلك الجواب ان هذا
امر لا يتأ فيه كلام الجمهور - فانهم ما تعرضوا له لا اثباتا ولا نفيًا وانما تعرضوا لدخول ليلة احدى وعشرين وهو حاصل غاية الامران قواعدهم تقتضى ان يكون هذا الامر سنة
عندهم وعدم التعرض ليس دليل على عدمه فالقول بان سنة غير مستبعد ومثل هذا الايراد وارد على تاويل الامام النووي مع ظهور مخالفتها لظواهر الحديث وغير ذلك مما
سبق وتاويل القاضي ابي يعلى مخال عن ذلك كله فهو اولى بالقبول ويمكن الاعتذار عن عدم تعرض الجمهور لهذه السنة لا اثباتا ولا نفيًا بل الحديث محتمل لتاويلات متعددة فلم
يتعرضوا لشي من الكيفيات بطريق الاستئناس لا اثباتا ولا نفيًا بل احاطوا بذلك الى فهم العاملين ونظروا لظاهره فكل من يقرب عنده شئ من التاويلات فليعمل على وفق ذلك والله
تعالى اعلم اسندى - تورحاشية السندي للجلد الاول من صحيح البخارى بعون الله تعالى سبحانه

قال سفيان قال حدثنا عبد الرحمن بن سفيان قال

السماة فطرونا فولدي بعثه بالحق لقد هاجت السماء من اخير ذلك اليوم وكان المسجد عربيا فلقد رأيت على انفه واربتته
 اثر الماء والطين باب الاعتكاف في شوال حدثنا محمد بن انا محمد بن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت
 عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فاذا صلى الغداة حل مكانه الذي اعتكف
 فيه قال فاستاذنته عائشة ان تعتكف فاذن لها فصربت فيه قبة فسمعت بها حفصة فصربت قبة وسمعت زينب بها
 فصربت قبة احدى فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغداة ابصر اربعة قباب
 فقال هل هنا خبر خبرهن فقال ما حملهن على هذا الابرار عروها فلا اراها فترعت فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في اخر العشر
 من شوال باب فمن لم يزر على المعتكف صوما حدثنا اسمعيل بن عبد الله عن اخيه عن سليمان بن عبيد الله بن عمر عن
 نافع عن عبد الله بن عمر بن عمر بن الخطاب انه قال يا رسول الله اني ندرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له
 النبي صلى الله عليه وسلم اوف بندرك فاعتكف ليلة باب اذا ندر في الجاهلية ان يعتكف في المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له رسول الله
 عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان يعتكف في المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اوف بندرك باب الاعتكاف في العشر الاوسط من رمضان حدثنا عبد الله بن ابي شيبه ثنا ابو بكر عن ابي
 حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة ايام فلما كان في العام الذي قبض فيه
 اعتكف عشرين باب من الابدان يعتكف ثم يبدله ان يخرج حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن ثنا عبد الله انا ابو زاعي ثني
 يحيى بن سعيد حدثني عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من
 رمضان فاستاذنته عائشة فاذن لها وسالت حفصة عائشة ان تستاذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت
 ببناء فنيق لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بناء فيصير يابنية فقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة
 وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الباردن بهذا ما انا بعتك فرجع فلما افطر اعتكف عشرة ايام من شوال باب المعتكف يدخل
 رأسه البيت للغسل حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة انها كانت ترحل
 النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرها ينادي لها رأسه

٢ هو ابن سلامه واذا دخل الغد من لم يزر عليه صوما اذا اعتكف له من لم يزر عليه اذا اعتكف صوما باب اذا اعتكف من لم يزر عليه صوما قال
 ابو قاسم قال انا ثنا ابنة فابنة لابنية

كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فشا فرما فلم يعتكف فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ويحتمل
 تعدد هذه القصة بتعدد السبب فيكون مرة بسبب ترك الاعتكاف بعد السفر ومرة بسبب عرض القرآن
 مرتين واما مطابقتها الحديث للرواية فان الظاهر ان الطاهر ياطاق العشر من انها متواترة فيتمتع لذلك العشر الاوسط
 او اقل المطلقة في هذه الرواية على المقيد في الروايات الاخرى ١٣ فتح الباري ١٩ قوله ينادي لها اي ينادي
 رأسها ينشط وكان باب الحجر الى المسجد وكانت عائشة تقعد في حجرها من وراء العتبة ويتعد رسول الله
 صلعم في المسجد خارج الحجر فيميل اليها ٢٤
 اسماء الرجال
 باب الاعتكاف في شوال محمد بن ابي سلام اليكسدي محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي شيخ
 ابن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية باب من لم يزر على المعتكف صوما اسمعيل بن
 عبد الله بن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد بن عبد الله سليمان بن ابي بلال اليميني عبيد الله بن عمر بن
 حفص بن عاصم بن طرنا فتح مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني باب اذا ندر في الجاهلية عبيد بن سليمان
 الباري القرشي الكوفي ابو اسامة بن عمارة بن اسامة بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر
 تقدم باب الاعتكاف في العشر الاوسط عبد الله بن ابي شيبه الكوفي ابو بكر هو ابن عياض المعتسري
 ابني حسين ثمان بن عاصم ابني صالح وكان السان الزيات باب من اراد ان يعتكف في المسجد
 هو ابن المهاك الروزي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن سعيد الانصاري عمرة بن الانصارية باب
 المعتكف ابو عبد الله بن محمد السندي الجعفي هشام بن يوسف الصنعائي معمر بن راشد الازدعي
 البصري الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عمروة هو ابن الزبير بن العوام ٢٤

له قوله وكان المسجد عربيا اي مظللا بمزيد نحوه مما يستقل به يريد
 لم يكن سقف بكن من المطر ١٣ ذكر في قوله واربتته هو اما من باب العطف الكبري واما ان يروى بالفتح
 الاوسط وبالاربتة الطرف ١٣ قوله في كل رمضان بالفتح لان ذكر فوالس عليه من فرفوف ١٣
 سلطان له قوله فاذا صلى الغداة حل بالجار المهد من اللؤل وهو الزول وهو رواية الكشي
 وعمره دخل من الدخول وكان هو الموضع الذي من المسجد الذي يصعد من الاعتكاف وهو موضع حفصة
 كذا في عمدة القاري شرح البخاري للعلامة الترمذي ١٣ قوله فصربت فيه قبة من من الجوامع بيت صغير
 وهي من بيوت العرب ١٣ مجمع له قوله اربع قباب بكسر القاف جمع قبة واحدة منار رسول الله صلعم
 وثلاثه لعائشة وحفصة وزينب فمد على ان الاعتكاف شرط المسجد للنساء ايضا فلو لم يكن المسجد شرط
 ما وقع ما ذكر من الاذن والتمتع قال الشيخ في اللغات وجوز النفي للنساء في مسجد البيت وهو قول تقدم
 لاشافعي ونقل عن بعضهما بان الاعتكاف المرأة في المسجد مع زوجها نكاح في الامام احمد ١٣ له قوله
 ما حملن ما نافية واخرها على حمل او ما استغفارية واخرها بقرينة الاستفهام مرفوع على ما عرفت وغيره محذوف
 تقدمه ابركان او ما صل ١٣ ع له قوله في آخر العشر من شوال وفي رواية ابي مخنف حتى اعتكف
 في العشر الاواخر من شوال والمجمع بين الروايتين هو ان المراد بقوله آخر العشر من شوال انها الاعتكاف ١٣ فتح الباري
 يعني له قوله باب من لم يزر على المعتكف اي في بيان قول من لم يزر على الشخص صوما اذا اعتكف
 وصوما منصوب لانه مفعول الزوية يعني لم يشترط الصوم لصحة الاعتكاف قاله اليميني ومرا الكلام فيه عن قريب
 في كتابه ١٣ له قوله اعتكف عشرين قيل السبب في ذلك انه صلعم علم بانقضاء اجله فاراد ان
 يستكثر من اعمال الخير ليس لانه الاجتهاد وفي العمل اذا اجتهدوا قصى العزم ليقولوا الله على غير اعمامه وقيل السبب
 فيه ان جبرئيل كان يجارده بالقرآن فلما كان العام الذي قبض فيه عارضه به مرتين فلذلك اعتكف قدها كان
 يعتكف مرتين وقال ابن العربي يحتمل ان يكون سبب ذلك انه لما ترك الاعتكاف في العشر الاخير بسبب
 ما وقع من الزواجر واعتكف بدله عشر من شوال اعتكف في العام الذي يليه عشرين ليتحقق قضاء العشر في
 رمضان انتهى وقوي من ذلك انه انما اعتكف في ذلك العام عشرين لانه كان في العام الذي قبله سافر وويل
 لذلك ما خرج النساء والفتن والابو داود وصحاح ابن حبان وغيره من حديث ابي بن كعب ان النبي صلعم

حل اللغات

قاب بكسر القاف جمع قبة ١٣

ع كانه اشار بذلك الى ان الاعتكاف لا ينقض بالعشر الاخير وان كان في اخره ١٣ ع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْبُيُوعِ

وَقَوْلُهُ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا وَقَوْلُهُ إِذَا تَكُونُ تِجَارَةٌ حَاضِرَةٌ تَدِيرُ وَهِيَ بَيْنَكُمْ بَابٌ مَاجَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ۚ

وَأَذَكَرُ وَاللَّهُ كَثِيرٌ الْعَلَمُ تَفْلِحُونَ وَآذَارًا وَتِجَارَةً أَوْ لَمَعًا نَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوكُمْ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّازِقِينَ وَقَوْلُهُ لَأَتَاكُمُ أَمْوَالُكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَنْتُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَجِدُ ثَوْبًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَلِّ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنْ أَخَوْتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَا لَبِطْتُ فَإِنَّهُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظًا إِذَا نَسُوا وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ وَكُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصَّفَةِ أَعْمَى حِينَ يَنْسُونَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ يَحْدِثُهُ أَنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى يَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا قَوْلُ قَبْسَطُ نَمْرَةٍ عَلَى حَقِّي إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَيْءٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ أَنِي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي وَأَنْظُرَ أَيُّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلَتْ لَكَ عَنْهَا فَذَا حَلَّتْ تَزَوُّجَتَهَا فَقُلْ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سَوْقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ قَالَ سَوْقٌ قَيْنَقَاءَ قَالَ فَعَدَّ إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْغَدُ وَفَمَا لَيْتَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثْرُ صَفْرَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَنْ قَالَ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ كَمْ سَقَيْتَ قَالَ زَيْنَةَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلِمْتُ لَوْ بَشَاءَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا زُهَيْرُ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى ۚ الْأَلْيَحِينَ ۚ إِلَى الْخُرُوفِ السَّفَقُ فَانظُرْ ۚ قَالَ قَالَ قَيْنَقَاءَ أَوْ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ

الرجلان على القاهر والمواصة حتى يهيرا كالاخوين نسبا قال ابو عمر الصحيح ان المواصة وقعت في المدينة بعد بئانه...
المراد بها الطيب الذي يستعمل منه الزفاف سقت اي اعطيت زينة نواقة اي خمسة دراهم
عليه شلثة ويترك وكلف ورجل وابل شئ يتخذ من البيض الغني ۱۳ ق.

له قول كتاب البيوع وقوله داخل الشرايع وحرم الربوا وقوله الان تكون تجارة حاضرة تدير ونها بيكم...
المراد بها الطيب الذي يستعمل منه الزفاف سقت اي اعطيت زينة نواقة اي خمسة دراهم
عليه شلثة ويترك وكلف ورجل وابل شئ يتخذ من البيض الغني ۱۳ ق.

كتاب البيوع وقوله كان يشغلهم صفق بالاسواق الظاهر ان كان فيها المشان والحيلة بعدة خبره وقيل صفق اسمكان وجيلة يشغلهم خبره على قول من يجوز تعدد بيع الخبز في مثله بعد دخول الناسخ والله تعالى اعلم قوله فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شئ قيل يفيد تخصيص عدم النسيان بعد ما المقالة فقط ودرواية باب العلم بتقيد عدم نسيان شئ بعد ذلك ولا يخفى انه مبيى على ان من في قوله من مقالة بيانة وهو بيان الشئ مقدم عليه ويمكن ان تجعل من ابتداء آية لا تبدأ القافية في الزمان والمقالة معدوم حيثما وجد حيثما يكون مفاد هذه الرواية العموم كقادر رواية باب العلم والله تعالى اعلم اسدي

ثنا حميد عن انس قال قدّم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن اقايمك مالي نصفين وازوجك قال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فما رجع حتى استفضل اقطا وسمنا فاتي به اهل منزله فمكثنا يسيرا وما شاء الله فجاؤ وعليه وصار من صفرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال ما سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو عن ابن عباس قال كانت عكاظ وعجوة وذي الحجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام فكاهم تاتوا فيه فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواضع الحج فقرأها ابن عباس يا رب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات حدثنا محمد بن المثنى ثنا بن ابي عدي عن ابن عيون عن الشعبي سمعت النعمان بن بشير سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وحده ثنا علي بن عبد الله حدثنا ابن عيينة ثنا ابو فرقة عن الشعبي سمعت النعمان بن بشير سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وحده ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابي فرقة سمعت الشعبي سمعت النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وحده ثنا محمد بن كثير انا سفين عن ابي فرقة عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان له استئنان له اترك ومن اجتراء على ما يشك فيه من الاثم وشك ان يواقع ما استبان والمعاصي حصى الله من يزرع حول المحمي يوشك ان يواقعه يا رب تفسير المشتبهات وقال حسان بن ابي سنان ما رأيت شيئا أهون من الورع دغ ما يريك الى ما لا يريك حدثنا محمد بن كثير انا سفين انا عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين ثنا عبد الله بن ابي مليكة عن عتبة بن الحارث ان امرأة سوداء جاءت فزعمت انها رضعها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل وكانت تحت ابنة ابي اهاب التميمي حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص عمها اخيه سعد بن ابي وقاص ابن ابي وقاص من ابي وقاص فاقبضه قالت فلما كان عام الفتح اخذته سعد بن ابي وقاص قال ابن ابي عمير هذا ابي وقاص فقام عبد بن زهبة فقال اخي واخي وليدة ابي ولد علي فراشه فقسا وقال النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي

١٢ حدثني منه قرأها مشتبهات قال قال عن ابي ذريرة حدثني حدثنا المشتبهات الشبهات فتبسم وقد كانت بنت
وهو النسخ بفلوق او طيب لرون ١٢ ع ٤ قوله بهم بيم مفتوحة وبها سكتة وفتح تحية آخره بهم وهي كالت
رمانية معناها ما اذا امرك ذكره الهوى وغيرة قاله العيني قال الكرماني معناها ما عاكفك وما شاكك وقيل هي كالت
رمانية وكان استنكر الصخرة التي رآها عليه انتهى قال العيني قيل قيل ان ذلك كان في ثوبه دون بدنه وذي سبب
ما كجوانه قال الشافعي وابو حنيفة لا يجوز ذلك للرجال انتهى ١٣ ع ٤ قوله كانت عكاظ بعن العيون وتخفيف
الكاف وبالجيم وبجزة بفتح الجيم والميم وتشديد النون ووزن الجواز من الحقيقة وكان الاسلام كان تامة قولها تاتوا
فيه اي اجتمعوا الاثم يعني تركوا التجارة فيها احتراز عن الاثم قوله في مواضع موسم سمى بالموسم لانه معلوم بجمع
الاسم اليروقا من بهاس هذه اللفظة في جملة القرآن لانه على ما هو المشهور كع ورا الحديث مع شرح لانه في
ص ١٣٤ ع ٤ قوله الحلال بين اي واضح كالمثل والجزء كالمثل والحق ليس يوازيه المثل والمرم
لا يرضى الا العلماء وقد يقع ايضا لم يشبهه حيث لا يظلم ترميم اعداء المسلمين فالورع اجتناب ١٤ ع ٥
قوله وشك ان يواقع ما استبان اي من كثرة تعاطي الشبهات يصادف الحرام وان لم يتغيره او يتبادر السائل و
يتبرن عيرت يفتح في الحرام عدا ١٤ ع ٥ قوله في السنة وهو بكسر الهمزة ومضمون مضمون بفتح اللام
ويصح الغيرة شبه المعاصي بالحي من جهة وجوب الانتعاش عنها ١٤ ع ٥ قوله تفسير المشتبهات جمع مشتبه
وهي التي تشبه بغيره متماثلين تشبه مرة بذمرة هذا كذا في العيني قال في الفتح اما المعص ان يعرف العريق الى
معرفتها بجمع فذكر اولها ما يضبطها ثم اورد احوالها فيؤخذ منها مراتب ما يجب اجتنابها منها ثم في باب فيه بيان
ما يجب منها ثم علف باب فيه بيان ما يكره انتهى ١٤ ع ٥ قوله ارضعتها اي ارضعت عقبه وامر ان ارضع
ابن ابي اسماء بنت ١٢ ع ٥ قوله كيف وقد قيل قال الطيبي كيف سवाल من المال وقد قيل
حال وبها يستبان عاظا بيل فيها يعني كيف تباشرها وتغضي اليها وقد قيل انك الخوا بان ذلك بعين
ذوي المروة والورع وهذا محمول عند الاكثر على الاخذ بالاحتياط والحش على التورع من مظان الشبهات الحكم بنبوت
الرضاع وشا والكلاب بجر وشادة المرمعة اذ لم يكن بجهنم صلح تراخي واودا شادة بل كان ذلك مجرد اخبار
المال بغيره ١٢

قوله بارك الله لك في اهلك ومالك المشهور رواية كسر لام مالك
واما بالنظر الى الدرية فيمكن فتحها ايضا على ان ما موصولة ذلك جاد ومجور وصلته ويكون ذكره بعد ذكر الاهل من باب التعميم بعد التخصيص لكن الكسر اشهر فهو اولى والله تعالى اعلم
قوله الحلال بين قد سبق تحقيقه في كتاب الايمان وقوله فمن ترك ما شبه عليه من الاثم من بيان ما شبهه ويحتل انها تقليدية الا ان الحمل على التعليل
لا يتأسس ما بعد اذ التعليل فيما بعد بعيد والله تعالى اعلم قوله ما رأيت شيئا أهون من الورع دغ ما يريك الخ بيان للورع يتعدى بالبتدأ أي
هو اي الورع هذا الحديث اي العبل بمقتضاه والله تعالى اعلم اه سندي

استفسار وانا هو كما يقبل فيه شادة النساء اللبس وهو لا يشبه الا بشادة ارج وقال مالك وابن
الهيث والابن شجرة ارضيت بشادة امرأتين ومن ابن عباس ارضيت بشادة المرمعة وملغما وبقال
السنن واحمد واسحق انتهى وفي العيني قال المعاني ارضيت الرضاع بما يشبهه المال وهو شادة بغير ارضيت
وامرأتين ولا يقبل شادة النساء المنفردات لان ثبوت المرمعة من لوازم الملك في باب النكاح وعند
الشافعي ثبتت بشادة ارج نسوة وعندما ك ما رأيتين وعند احمد حفصة ورا الحديث في كتاب العلم في
ص ١٢٤ ع ٥ قوله ابن اخي بالرفع اي هو ابن اخي مشبه بقدره لانه في ١٢ ع ٥ قوله
فساوقا اي بعد ان تنازعا وتخاصما في ذمها الى التي صلح سائقين ١٢ ع

اسماء الرجال حميد بن ابي عبد الطويل الش هو ابن مالك فقام النبي
صلى الله عليه وسلم عبد الله بن محمد السندي عمرو هو ابن دينار المكي باب الحلال بين الخ حميد بن
المثنى السندي ابن ابي عدي هو ابن ابراهيم مولى جلي سليم ابن عيون عبد الله بن عون بن ارباب البصري
الشعبة مامر بن شراجل النعمان بن بشير بن سعد الانصاري ابو فرقة هو عروة بن الحارث الاكبر
عبد الله بن محمد هو السندي محمد بن كثير العمدي البصري سفيان هو ابن سعيد الشوري ابو فرقة
والشعبي والنعمان تقدم موالا ان باب تفسير الشبهات وقال حسان بن ابي سنان البصري محمد بن
كثير هو العمدي عبد الله هو ابن عبيد الله بن ابي طيكة بن ابي سلمة بن ابي الاحول عقبة بن العلاء هو ابو سروة
يحيى بن قزعة القرشي المؤذن مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري عروة بن الزبير بن العوام
وليدة زعمت بن قيس العامري اي حارية ولم تسم
استفضل اي رزق وهو اي مطع مهيم كلمة بانية معناها ما اذا امرك تاتوا اي اجتمعوا الاثم
العيني تركوا التجارة في الحج حذرا من الاثم بويلد من الرعب وهو الشك تاسا وقتا تافدا و ١٣ ع ٥
هو احد احوالها التي عليها مدار الاسلام والشا في الاعمال بالنيات والشا من حسن اسلام المتركة
المال بغيره ١٢

لم تلهمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن ابي المنهال قال كنت ابحر في الصرف فسالته زيد بن ارقم فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم وحديثي الفضل بن يعقوب ثنا الحجاج بن محمد قال ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار وعلم بن مصعب انهما سمعا ابا المنهال يقول سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف فقالا كنا بآب جديين علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان كان يد ابيد فلا بأس وان كان نسيما فلا يصلح باب الخروج في التجارة وقول الله تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله حدثنا محمد بن انا محمد بن زيد انا ابن جريج اخبرني عطاء عن عبيد بن عمير ان ابا موسى الاشعري استأذن علي بن ابي طالب فلم يؤذن له وكان في مشغولا فرجع ابو موسى ففرغ عمر فقال الماسم صوت عبد الله بن قيس اذ نواله قيل قد رجعت فدعا فقال كنا نؤمر بذلك فقال تاتي علي ذلك بالبينة فابطلق الى مجلس الانصار فسألهم فقالوا لا يشهد لك على هذا الا اصغريا ابوسعيد الخدري فذهب بابي سعيد الخدري فقال عمر اخفي علي من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهام في الصفاق بالاسواق يعني الخروج الى التجارة باب التجارة في البحر وقال مطرا بأس به وما ذكره الله في القرآن الا بحق ثم تلا وترى الفلك فيه مواخر لتبتغوا من فضله الفلك السفن الواحد والجمع سواء وقال مجاهد تعجر السفن من الريح ولا تخمر الريح من السفن الا الفلك العظيم وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرون عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل خرج في البحر فنقص حاجته وساق الحديث باب قول الله واذا راوا تجارة اولمها انفسوا اليها وركوك قائما وقوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كانوا يتجرون ولكنهم كانوا ذانبا هم حتى من حقوق الله لم تلهمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله حدثنا محمد بن سعد بن فضيل عن حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال اقبلت عير ونحن نصلي يوم الجمعة مع النبي صلى الله عليه وسلم فانفص الناس الا اثني عشر رجلا فنزلت هذه الآية واذا راوا تجارة اولمها انفسوا اليها وركوك قائما باب قول الله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جوير عن منصور عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا حدثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره باب من احب اليسط في الرزق حدثنا محمد بن ابي يعقوب الكوفي ثنا حسان بن يوسف قال قال محمد بن الهري عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سركا تخمر السفن الريح قال ابو عبد الله حدثني عبد الله بن صالح ثني الليث بهذا

كان القوم حدثني حدثني كلوا حدثني اخبرنا فله حدثنا محمد

على الفاعلية لان الرزق هي التي تعرف السفينة في الاقبال والادبار انما تسطبان كقوله خرج في البحر اشارت الى ان ركوب البحر يزل مشارقا فالوقا من تقدم الزمان وابتدأ شرع من قبلنا شرع لنا ما لم ينقض الله على انكاره ونظا الحديث طرقت من حديث ياتي بتامر في كتاب الكفارة انشاء الله تعالى ١٣ قوله وقال قتادة المذكرة اوقع جميع ذلك معاد في رواية المستمسك وسقط لغيره الا السفن فانه ذكرها هنا وضربها فيها معنى كذا وقع كذا في نسخة الصنفاني ١٢ قوله في نسخة اخرى غير منقفة في وجه لا يملك فان قلت الطعام ما للزوج فلما يجوز لها الانفاق منه ولما للزوجة فلما دخل للزوج فقلت هو للزوج ويزاد وبنار على عادتهم انهم يامرون الزوجه بالانفاق على الفقراء من طعام البيت ١٢ كقوله من غير امره اي من غير امره ثم يبرر الزوجه قال الكوفي كيف يكون لها اجر وهو بغير امر الزوج فاجاب بقوله قد يكون باذنه ولا يكون بامر ثم قال قد تقدم ان لا ينقص بعضهم اجر بعض فلم يكن له النصف ثم اجاب بقوله ذلك فيما كان بامر او اجراما بونصف الاجر ولا ينقص عما هو امره الذي هو النصف قال المنذري هو من اجبها ما هو امره في الشبهة بكل منها اجر كامل و هما اثنتان فكانا نقصان ١٢ ع اسماء الرجال ابو عاصم الصنك بن محمد النبيل الشيباني البصري ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي عمرو هو ابن دينار الكوفي المشاهير بكريم عبد الرحمن بن مطعم باب الزوج في التجارة الا محمد بن سلام البيهقي محمد بن يزيد الخزازي ابن جريج عبد الملك تقدم عطاء هو ابن ابي ديارح اسلم القرشي حميد بن عبد الصخر ابن ابو عاصم القاسم باب التجارة في البحر وقال مطر هو ابن طهمان ابو جابر البصري هو ابن ابي اسلم الكوفي ابو حاتم باب قول الله واذا راوا تجارة اولمها انفسوا اليها وركوك قائما بن ابي شيبة اطروابي بكر جسر بن حميد بن عبد الرحمن السلمي الكوفي باب قول الله تعالى الا عثمان بن ابي شيبة اطروابي بكر جسر بن عبد الحميد العنبي الكوفي منصور بن ابي عمير الكوفي ابني واصل شقيق بن سلمة الكوفي مسروق هو ابن الاعمش الكوفي يحيى بن جعفر ابو ذر الكوفي عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي البصري همام بن منبه بن كامل الصنعاني باب من احب اليسط في الرزق بن ابراهيم ابو بشام الغزوي يونس هو ابن يزيد الازلي حل اللغات الهام في استغنى الصفاق الشبايع السفن جمع سفينة سميت بها لانها تسفن وجم المادى تشرف الغنص تفسر

قال الرازي في الزهيب والفضة وقال الليث السفن غنص الدرهم على الدرهم قلت الصرف من انواع البيع وهو بيع الثمن بالثمن ١٢ عمدة القاري له قوله نسيما بفتح النون وكسر السين وسكون التيمية بعدا همزة وكسبية نسي نسيما بفتح النون وبالهمزة اي نسيما ١٢ ع قوله وقول الشرا بجر علف على الخروج تقديره وفي بيان المراد في قول الله وهو با حة الانتشار في الارض والابتداء من فعل الله وهو الرزق والامر فيه لا بابا حة كما في قوله تعالى واذا حملتم ما صطادوا ١٢ عمدة القاري له قوله الا اصغريا قال النودي قالوا ذلك انكارا على عمر فخره قالوا انما حديث مشهور بيننا معروف عندنا حتى ان اصغريا يحفظه وسمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وليس يدرك خبر الوالد من خات عمر مساعة ان س الى القول على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كل من وقت له قضية وضع فيها حديثا فالمراد سد الباب خوفا من غير ابي موسى لاشكا في روايته فانه عند عمر اجل من ان يملك به ان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقدر وزم الخيو فان من دون ابي موسى اذ بلغت هذه القضية وادار وضع حديث خات من مثل قضية ابي موسى فامتنع منه كذا في الكوفي ١٢ ع قوله قال مطر هو مطر بن طهمان كان يكتب الصحاح فلذلك قيل له الوترق قال الكوفي ان الظاهر مطر بن فضل الروزي شيخ البخاري وفي رواية الحموي ووجه مطر موضع مطر وليس يصح وهو معروف قوله لا بأس به اي بر كوك البحر يدل عليه لفظ البكرة في البحر لانه لا يكون في البحر الا بالركوب قوله وما ذكره في القرآن الا بحق لما في مطران الآية سبقت في معرض الاثبات استدل على الاباحة واستدل حسن قوله وترى الفلك مواخر جمع مخرجة ومعنى مواخر حواري وقال الاخر شري سواق قوله الفلك السفن بعين السين والفاء جمع سفينة الظاهر ان من كلام البخاري يريد ان للو من الفلك في الآية لم يرد بل مواخر قوله يخرج في البحر اي شق يقال عزت السفينة اذا شقت الماء بعوت وقيل المخر الصوت نفسه قوله من السفن مخرقة لشيء منقوف اي لا تخر الرزق شيئا من السفن الا الفلك العظام وهو بالفتح بدل من شق ويجوز فيه النصب قال الكوفي فان قلت كل السفن مواخر للريح قلت اثر الشق في العظام الاثر الثاني ١٢ ع قوله يخرج في البحر اي شق في البحر المخرجة ١٢ ع شق السفن الريح بفتح السين على الفاعلية ونصب الريح على المفعولية قال عياض وهو رواية الاصيل وهو العوالب ويدل عليه قوله تعالى مواخر فيه اذ جعل الفعل للسفن وقال ابو جهميد وغيره هو شق الماء ودل هذا الفاعلية برفع على الفاعلية لان زروا بن مسكر من الرزق وفي نسخة قال عياض وهي لا تخر السفن بالنصب الترخ بالفتح

ابن جريج

في الشري والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عاقبة حديثنا على بن عياش ثنا ابو غسان عهد بن مطرف ثني عهد بن النكد عن
 جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى يا اب من انظر
 موسرا حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور ان رجعي بن حراش حدثه ان حذيفة قال قال النبي صلى الله عليه
 تلقى البلاء ثمة روج متن كان قبلكم فقالوا اعملت من الخد شيئا قال كنت امرفتيا في ان ينظر واوتجا وزوعن الموسر
 قال قال فتجا وزوعنه قال ابو مالك عن رجعي بن حراش كنت ايسر على الموسر وانظر المعسر تا بعه شعبة عن عبد الملك
 عن رجعي وقال ابو عوانة عن عبد الملك عن رجعي فانظر الموسر واتجا وزوعن المعسر وقال نعيم بن ابي هند عن رجعي فاقبل
 من الموسر واتجا وزوعن المعسر يا اب من انظر معسرا حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثني الزبيدي عن الزهري
 عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يمد ايمن الناس فاذا ارى معسرا قال لفتيا نه
 تجا وزوعنه لعل الله ان يتجا وزعنا فتجا وزعنا والله عنه يا اب اذ ابين البيعان ولم يكتما ونصحا ويذكر عن العدا بن خالد قال كتب
 الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله من العدا بن خالد ببيع المسلم المسلم لا داء ولا خشة ولا غائلة وقال
 قتادة الغائلة الزني والسرقاة والاباق وقيل لا براهيم ان بعض الغاسين يسقى ارضي خراسان وسجستان فيقول جاء امس من
 خراسان وجاء اليوم من سجستان فكرهه كراهية شديدة وقال عقبة بن عامر لا يجبل لامرئ ان يبيع سلعة بعلم ان بها
 داء الا اخبره حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن صالح ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث رفته الى حكيم بن
 حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا فان صدقا وتينا بورك لهما في بيعهما وان
 كذبا وكما حقت بركة بيعها يا اب بيع الخاط من امر حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى سعيد
 قال كنا نرقي تمر الجبج وهو الخاط من الثمر وكنا نبيع صاعين بصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم
 يا اب ما قيل في التمار والجزر حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى حذيفة عن ابي اسحق عن ابى مسعود قال جاء رجل من

له قول في عتاف رجة في محل النسب على الحال وهو يفتح العين
 ان ينظر والمعسر وتجا وزوعن الموسر قال ابو عبد الله له نص من امس

الكعب بن مالك قال ابن جرير هذا القدر الى ما اخرجه الترمذي وابن ماجه وابن جرير مرفوعا من طلب حقا
 فليطلب في عتاف وان اذ يروان انتهى ١٣ له قوله رم الشد صلا ناهه الدماء ويكمل الجز قوله سمى
 يكون الميم الجواد والسالم ١٤ ع ٣ له قوله واذا اقتضى اي طلب فقنا حقه بسو له ١٥ ف
 له قوله من انظر موسرا اختلفوا في مد الموسر قال الشوري وابن المبارك واهل الشام سمعوا من غيره ثمنون
 درهم او ثمانين من الذهب فموسر وقال الشافعي قد يكون الشخص بالدم غنيا بكسبه وقد يكون فقيرا بالالف
 مع ضعف في نفسه وكثرة عياله وعنا صاعنا على ما ذكره صاحب المبسوط والهيظ الغني على ثلث مراتب الاولى
 الشفي الذي يتعلق به وجوب الزكوة وان فيه الغني الذي يتعلق به وجوب صدقة الفطر والاصح وجوب الزكوة
 وهو ان يملك ما يفضل من حوائج الولاية ما يبلغ قيمته ما نفي درهم مثل دور لا يسكنها وحوائث يوجها ونحو
 ذلك والثانية في الغني غنمة السوايل قيل ما قيمته ثمنون درهما وقال عامر العلماء من ملك قوت يوم
 وايسر به غنمة يرم عليه السوايل وكذا الغني القوي المكسب يرم عليه السوايل قاله العيني ١٤ له قوله ان
 ينظر واوتجا وزوعن الموسر هو رواية ابى ذر الشفي وبه المطابقة والنجا والسامة في الاقتدار والاستيفاء
 ١٥ ع ١٤ له قوله يد بين الناس قال في القاموس دايته اقرضته واقرضني انتهى قال في الفتح وفي
 السائل ان رجلا لم يمس قط وكان يد بين الناس قوله تها وزوعنه زاد النساء فيقول رسول الله فمذا يسروا
 ترك ما عسر ووجها وزود في لفظ النجا والظنار والوضحة ومن القاموس انتهى وفيه المطابقة ١٦ له
 قوله اذا بين البيعان لفتح الموصلة وتشديد التثنية اي البائع والمشتري فكل واحد منهما ما فيه من عيب وقوله
 ونصحا من باب عطف العام على الخاص وجواب اذا محذوف تقديره اذا بينا ما فيه ولم يكن بورك لهما
 فيهما كما في حديث الباب وقال ابن بطال اصل هذا الباب ان لعينة المسلم واجبة ١٧ ففتح ١٨ له قوله يبيع
 المسلم المسلم منصوب على انه مصدر من يرضخه لان معنى البيع والشراء متقاربان ويجوز الرفع على كونه خبر
 المبتدأ المحذوف اي يبيع المسلم المسلم الثاني منصوب لوقوع فعل البيع عليه فان قلت في بعض الروايات
 هذا ما اشترى العدا بن خالد من رسول الله الذي قلت رواه البخاري هي المشهورة ١٨ ك ع ١٩ له قوله
 لا واد اي لا عيب ولا خشة كسر اللام المعجمة وسكون الموصلة اذ بها الحرام واذ عهدين لانه من قوم لا ياكل
 سبيهم ولا تاكله اي ولا يورد قتل المراء الا باق كزافي العيني وفتح ١٩ له قوله ان بعض الغنمين يفتح
 النون وتشديد الجيم وكسر الميم جمع الغناس وهو اللطال في الدواب ٢٠ ع ٢١ له قوله يسمي
 ارضي بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التثنية هو مربوط الراء بمعنى الاصطبل او جبل يدين
 او جبل يدين في الارض وببرز طرفه يشد به العلية والمعنى ان الغنمين كانوا يسمون مربوط باسهار البلاء واليسوا
 على المشتري بقولهم ذاك يهو اسم محبوب من خراسان وبستان فخرص عليها المشتري ويطحن انها قريبة
 با جلب ٢٢ ففتح ٢٣ له قوله ما لم يتفرقا اختلفوا في معناه فذهب جمع الى ان معناه التفرق بالابدان فانبتوا
 لها خيار المجلس وقالوا سها المتبايعان وهما المتبايعان لان البيع من الاساءة المشتقة من افعال الغاملين
 وهي لا يقع في الحقيقة الا بعد حصول الفعل منهم وليس بعد العقد لتفرق الالتميز بالابدان وذهب آخرون الى
 انها اذا تعاقدت مع البيع ولا خيار لهما الا ان يشترطا وقالوا المراد بالتفرق التفرق بالاقوال ونظيره قوله تعالى وان

يتفرقا يعني الشكلا من سعت فان المراد تفرق الزوج والزوجة بالطلاق وهو ما يقول وان لم يتفرقا با بدها كذا في
 الطبي والعمات قال محمد بن الوطاء وتفرقه عندنا على ما بلغنا عن ابراهيم النخعي ان قال المتبايعان بالبياد
 ما لم يتفرقا قال ما لم يتفرقا عن مطلق البيع اذا قال البائع وربيك فلان يرمح ما لم يقبل الا اخر
 قد اشترت فاذا قال المشتري قد اشترت بكذا وكذا فلان يرمح ما لم يقبل البائع قد جبت وهو قول ابى حنيفة
 والعمارة من فقها لنا ١٣ له قوله فان صدقا اي في الاخبار عما يتعلق به من الثمن وموضع البيع وتوذك
 قوله ويانا اي بين كل واحد منهما ما يملك الى بيانه من عيب ونحوه في السلسلة او الثمن ١٤ ع ١٥ له
 قوله وكما اي ثمننا البائع عيب السلسلة والمشتري عيب الثمن ١٥ ع ١٦ له قوله الجاهل باب من انظر موسرا
 احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس القيسي البربري زهير مصطفي هو ابن معاوية ابو عبيدة الجعفي
 منصور بن بن العسر السلمي الوعاب يفي بن حراش ابو يونس الكوفي قال الهمزة الكوفي قال ابو عوانة الوضام
 ابن عبد الله الشكوي مما وصله المولف في ذكر ابن اسرائيل - هشام بن عمار السلمي يحمي بن حمزة الحضرمي الزهري
 محمد بن الوليد بن عامر الزهري محمد بن سلم بن شباب عيب اللهد بن عبد الله بن عقبة بن مسعود
 باب اذا بين البيعان الزسليمان بن حرب الواسطي شعبته بن الجراح العنكي قتادة بن عامر
 السدوسي صالح الهائليل بن ابى مرهم العنبي عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن
 عبد المطلب النخعي باب بيع الخط من التزاج الوقيع الفضل بن دكين شيبان هو ابن سيبك
 القيسي يحمي هو ابن ابى كزاط الطائي ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابى سعيد هو احمد بن باب
 ما قيل في الهام والجزر عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الا عمش سليمان بن مهران الكوفي
 شقيق هو ابن سلمة الوداع الكوفي ابى مسعود عقبة بن عمرو الانصاري

حل اللغات فتيان جمع فتي وهو النادم حراكان او مملوكا ينظر والجنم اوله
 وكسر الشاي يسلبوا يتجادون اي يتسامحون الاداء اي لا عيب وقيل الداء المرض كما هو المشهور الخبشة كسر
 الراء وقيل بهنما نوع من الحبث وقيل يراد بها الاطلاق السيرة الغائلة الجورا الغناسين جمع غناس
 وهو اللدال ارضي بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التثنية هو مربوط الراء بمعنى الاصطبل او جبل يدين
 في الارض وببرز طرفه يشد به الراء محقت من الخن وهو الغنسان وذباب البركة الخلف بكسر اللام التمر
 الجمع من الراء مختلفة وقيل هو بوع دوى الجمع الرطل الحما هو يتابع الحم الجزار الذي يجره جزال
 عه قال عياض هذا مقلوب والصواب كما في الترمذي والسائي وابن ماجه وابن مسعود موملوان الترمذي
 العداد من محمد رسول الله صلعم او الذي في الجناري صواب ايضا بان يكون اشترى بمعنى باع وعلق الصايج
 على تعدد الواقعة فلما قرع شعسه وسبب الكراهية ما يمتنع من الغش والهمذ والتمس ١٢ ان
 ارباب ما قيل في الدعاء والجزار اي هل لك بكذا ما اتصل بان كان محووت
 النبي صلى الله عليه وسلم وقد رها على ذلك اوهوم من الامور العادلة والله تعالى اعلم

الإصاري يكتفي أبا شعيب فقال لعالمه قصاب اجعل لي طعاما يكفي خمسة فاني أريد ان أدعو النبي صلى الله عليه وآله وسلم خمسة فاني قد عرفت في وجهه الجوع فبأعاهم فجاء معهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن هذا قد تبعنا فان شئت أن تأذن له فاذن له وإن شئت أن يرجع رجعه فقال لا بل قد أذنت له بأب ما يمتحق الكذب والكتمان في البيع حدثنا بدل بن الحنفية ثنا شعبة عن قتادة سمعت أبا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بينهما **باب** قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم التي هلكوا فيها فمضاعفة الآية حدثنا آدم بن أبي إياس ثنا ابن أبي ذئب ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال آمن المحال آمن من المحرام **باب** إكل الربوا وشاهدة وكاتبه وقوله تعالى الذين يأكلون الربوا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربوا إلى قوله أصحاب النار هم فيها خالدون حدثنا محمد بن بشر ثنا غندار ثنا شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الخيل البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد ثم حرم التجارة في الخمر حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جدير بن حازم ثنا أبو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليليلة رجلين أتيا نيا فخرجاني إلى الأرض مقدسة فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا راى الرجل ان يخرج رمي الرجل بحجر في فيه فردة حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه مجر فوجد كما كان فقلت من هذا فقال الذي رأيت في النهر كل الربوا **باب** مؤكل الربوا قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا إن ما كسبتموه لم يظلمون قال ابن عباس هذه أخراية نزلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم حدثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة قال رأيت أبا بشرى عبد إجماعا فامر بها حمله فكسرت فسألته فقال نعمي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ثمن الكلب وثمن الدمامي عن الواشمة والموشومة وأكل الربوا ومؤكله وعن المصور **باب** يمتحق الله الربوا ويؤثر في الصدقات والكلب

معها قال عز وجل وانقوا الله لعلكم تفلحون **باب** قوله هم فيها خالدون لقوله

العلوي من النبي في هذا الحديث ويزهوا به كان حكم الكلاب ان تقتل وكان لا يجل اسماها وقد وردت فيه احاديث كثيرة فمن كان على هذا الحكم فممن حرام ثم لما ابيح الانتفاع بالكلاب لا لصلياد ونحوه ونهى عن قتلها نسخ لما كان النبي من بيعها وتناول ثمنها. ملقط من العيني ١٣ **باب** قوله ومن الدم وهو اجرة الجامة قال الاكثرون في النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الشربة على المشهور وذلك لانه صلح اجتم وأصل اجرة ولو كان حراما لبطد ونقل ابن التين عن كثير من العلماء انه ما نزل من غير كرامة كالبنا واليناط وسائر الصناعات وقالوا معنى نبي من ثمن الدم أي السائل الذي حرم الله وقال أبو جحيفة اجرة الجام من ذلك أي لا يجوز اخذه وهو قول ابن جرير والنفسي كذا في العيني ويصحب بعض بيانته في باب ذكر الجام في ١٣٤ **باب** قوله من ثمن الواشمة والموشومة الوشم ان تغرز الجلد بآخرة ثم تمشي بكل او ينخل فيزرق اثره او يخرق وهو حرام لانه تغير للخلق من فعل الجاهل وتجنس موضع ١٣ مجمع البحار **باب** قوله وكل الربوا ومؤكله أي ونهى أكل الربوا عن اكله وكذا نهي مؤكله من اطعمه غيره ويقال المروان الأكل اخذه كاستسقى من ومن المؤكل معطيه كالمقرض والنبي في هذا كل من فعل الواشمة وفعل الواشمة وفعل الأكل وفعل المؤكل وخص الأكل من بين سائر الانتفاعات لانه اعظم المقاصد **باب** اسماء الرجال بدل بن الجبرين من البربر الواسطي شعبة هو ابن الجاه العنق قتادة بن عامر السدي أبا الخليل هو صالح بن ابي مريم الضبي **باب** قال الله تعالى الزاد من ابي ياسر العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرظي سعيد هو ابن كيسان المقربي **باب** أكل الربا ابو محمد بن بشار العمدي البصري فمندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الجاه تقدم مفسود هو ابن المعمر الكوفي ابي الفتح مسلم بن ميثم الكوفي مسوق هو ابن الاصحاح الكوفي جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدي ابو النظر البصري والد وهب الجرجاني عمران الطاردي سمرة بن جندب بن طلال الفزاري حليف الانصار **باب** مؤكل الربوا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيبي شعبة بن الجاه العنق عون بن ابي جحيفة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله **باب** يمتحق الله الربوا **باب** حل اللغات ذروا تركوا الواشمة من الوشم وهو ان يغرز الجلد بآخرة ثم تمشي بكل ويل يزرق اثره او يخرق يمتحق من المحرم وهو الباطل.

باب قوله لعالمه قصاب اجعل لي طعاما يكفي خمسة قال القسبي الحمام هو الجوز والرقاب على قياس قولهم عطارا وتاردا الذي يبيع ذلك فعلى هذا تحصل المطابقة ولكن في عرف الناس الحمام من يبيع اللحم والجوز من يبيع الجوز والرقاب من يبيع القصاب من يبيع الغنم ١٣ **باب** قوله غاس غسسه أي احد غسسه وقال الرازي جازان يقول غاس غسسه وغاس اربعة ومن السلب انما صبح طعام غسسه لعلم ان النبي يستحب من اصحابه غيره ١٣ **باب** قوله لا تأكلوا الربوا اضعا فامضا غسسه كما لو في اياه اذ اهل اهل الدين اما ان يقضى واما ان يرلى فان قضاه ولا يزداد في المدة وزاده الاخر في القدر وهكذا كل عام ١٣ **باب** قوله لا يبالي المرء بما اخذ الخبز فيه المناسبة للاية من حيث ان اكل الربا لا يبالي من اكل الاضغاف المتاعفة بل هي من الحلال ام من الحرام ١٣ **باب** قوله لما نزلت آية البقرة الجزع مطعة للاية التي هي مثل التزوية من حيث ان آيات الربوا التي في آخر سورة البقرة بيئته لاحكامه ١٣ **باب** قوله ثم حرم تجارة في الخمر قال عياض تحريم الخمر في سورة المائدة وهي نزلت قبل آية الربوا طويلا لئلا يكون هذا سائرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر تحريم التجارة بين حرم الخمر مرة اخرى بعد نزول آية الربوا لانه في الشاعرة ١٣ **باب** قوله وسط النهر والواو يروي على وسط النهر والواو في الرواية الاولى والواو في الثانية وقد وردت تقديره وهو على وسط النهر وعلى الرواية الثانية تكون على متعلقه بقوله قائم ولا يجوز ان يكون قوله وعلى وسط النهر متقدما على المبتدأ وهو قوله رجل بين يديه حجارة لان الرجل الذي بين يديه حجارة هو على شرط النهر على وسط كما تقدم في كتاب الجنائز كذا في العيني والمكراني وما الحديث مطول ما لا يحسن بيانته في آخره في ١٣٦ **باب** قوله لا تأكلوا الربوا يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الخ كذا وقع في جميع الروايات ووقع عند الرازي الى قوله لا تأكلوا ولا تأظلمون وضربا لا تأظلمون باخذ الزيادة ولا تأظلمون بان يحبس رؤس امواتهم ١٣ فتح **باب** قوله هذه آخرة نزلت قال ابن التين عن الرازي عن ابن عباس آخرة نزلت وانقوا الربوا ما تزوجون فيه الى الله قال فاما يكون ذلك من الرواية لغير ما سئنا او غير ذلك انتهى واجيب بان ليس بوجه بل بان ان الأيمان نزلت بجملة واحدة فصح ان يقال لكل منها آخرة كذا في العيني قال في الفتح كان البخاري اذا يذكر هذا الاثر عن ابن عباس تفسير قول عائشة لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة انتهى ١٣ **باب** قوله من ثمن الكلب في اختلاف العلماء فقال الحسن وربيعة ومحمد بن ابي سليمان والاوزاعي والشافعي وحمود وادود وماك في رواية من ثمن الكلب حرام وقال عطارد بن ابي رباح وابراهيم النخعي والوجهية والبولوسف ومحمد بن كنانة وسحنون من المالكية والكلاب التي تشقق بها جوزيها وبيع اثمنا ومن ابي حنيفة ان الكلب العقور لا يجوز بيعه ولا يباح ثمنه واجاب

قوله وعلى وسط النهر رجل ان الرجل مشرف على وسط النهر محاذ له ويكون العنق وفوق الوسط ويكون هذا الرجل فوق الوسط بحيث يبلغ حجره الى العنق في النهر من أي طرف يريد الخروج ويمكن ان الوسط تصحيف وكان الاصل على شط النهر كما هو في صحيح ابي عوانة واما جعل قوله وعلى وسط النهر متعلقا بالرجل الاول بتقدير المبتدأ أي وهو على وسط النهر منقطعا عن الثاني فيجوز جدا بوجه لا تخفى على الناظر والله تعالى اعلم اه سندي

قوله وعلى وسط النهر رجل ظاهر هذه الرواية وكذا رواية كتاب الجنائز من هذا الصحيح ان الجاهل والمجرور خير مقدم ورجل مبتدأ مؤخر والمعنى ان الرجل مشرف على وسط النهر محاذ له ويكون العنق وفوق الوسط ويكون هذا الرجل فوق الوسط بحيث يبلغ حجره الى العنق في النهر من أي طرف يريد الخروج ويمكن ان الوسط تصحيف وكان الاصل على شط النهر كما هو في صحيح ابي عوانة واما جعل قوله وعلى وسط النهر متعلقا بالرجل الاول بتقدير المبتدأ أي وهو على وسط النهر منقطعا عن الثاني فيجوز جدا بوجه لا تخفى على الناظر والله تعالى اعلم اه سندي

الله لا يحب كل كفار أثيم ^{٢٨٤} خذنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال قال ابن المسيب إن أباه يروة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منسقة للساعة ^{٢٨٥} محقة للبركة ^{٢٨٦} باب ما يكره من الحلف في البيعة خذنا عمرو بن محمد ثنا هشيم أنا القوام عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى أن رجلاً قام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلاً من المسلمين فنزلت إن الذين يشتركون بعهدي الله وأيمانهم ثمناً قليلاً الآية ^{٢٨٧} باب ما قيل في الصواع وقال طاؤس عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يختلي خلاها قال العباس أو الأذخر فإنه لعينهم ويؤتوهم فقال الأذخر خذنا عبدان أنا عبد الله أنا يونس عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين أن حسين بن علي أخبرني أن علياً قال كانت لي شارب من نصيبي من المغنم وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني شارباً من الخمس فأما أردت أن آتيني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعدت رجلاً صواعاً من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتي بأذخر أردت أن أبيعك من الصواعين واستعيزت به في وليمة عرسى خذنا اسحق ثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عزه مكة ولم تجل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار لا يختلي خلاها ولا يعصده شجرها ولا يتفر صيدها ولا يلتقط لقطتها إلا لمعرف فقال عباس بن عبد المطلب الأذخر لصاغتنا ولسقف بيوتنا فقال الأذخر فقال عكرمة هل تدري ما يفر صيدها هوان تمنحه من الظل وتنزل مكانه قال عبد الوهاب عن خالد لصاغتنا وقبورنا باب ذكر القين والمحلل خذنا محمد بن بشر ثنا بن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي الضمعي عن مسروق عن خباب قال كنت قيناً في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دين فأتيتُه أنقاضاً قال لا أعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا أكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم تبعث قال دعني حتى أموت وأبعث فسأوتُ ما وولداً فأقضيك فنزلت أقرأت الذي كفر بإياتنا وقال أوتين ما وولداً ^{٢٨٨} باب الحياض خذنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول إن حياض طاد عار رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام صنعة قال أنس بن مالك فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام فقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزاً ومرقاً فيه دباء وقد يد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالى القصعة فلم أزل أحب الدباء من يومئذ ^{٢٨٩} باب التساج خذنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم سمعت سهل بن سعد قال جاءت امرأة بريدة قبل أن تدرون ما البردة فقيل له نعم هي الشملة منسوجة في حاشيتها قالت يا رسول الله اني نسجت هذه بيدي اكسوكها فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها فخرج الينا وأتمها أزاراً فقال رجل من القوم يا رسول الله

المحسنين فاستعين ثني حلت حدثني فقال فأبعث ^{٢٩٠} ٢ اطلع الغيب اه اتخذ عند الرحمن عهداً ^{٢٩١} يستبخر فقال منسوجة

أى سنة ومنه من قال هي منسوب إليها وفيه انصاف التي قربت إليها كانت لروحه فإذا كانت لغيره فالسحب ان ياكل بما يشاء قال القرظي ما تبخر من حوالى القصعة لان الطعام كان مختلطاً فكان ياكل ما يجبر منه وهو الدباء ويترك ما لا يجبر وهو القديد هذا كله منسوج من العيني والكرمانى ^{٢٩٢} قول البردة بعنم الموحدة كسار مريح يلبسها الاعراب والشملة كسار تشتمل به قوله منسوج ديروى منسوجة أى هو منسوج قوله فى حاشيتها قال القرظي حاشيتها ناصيتها الثابتة فى طرفها الهدب كذا فى الحديث قال الكرماني قيل معناه ان لها بداً ويختل ان يكون من باب القلب أى منسوجة فيها حاشيتها وأتقدم الحديث بهذه العبارة فى كتاب البنا منسوجة ومريض يباد أيضاً فى طائفة أسماء الرجال يحيى بن بكير يروى ابن عبد الله بن بكير الخزوي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام يونس بن يزيد الامامى بن شهاب هو الزاهر ابن المسيب هو سعيد وكان ممن إلى هريرة باب ما يكره من الحلف الإ عمرو بن محمد بن تدي البغدادي هشيم هو ابن بشير الواسلي القوام هو ابن حوشب الشيباني الواسلي ابراهيم بن عبد الرحمن السككي الكوفي عبد الله بن ابى اوفى الواسلي باب ما قيل فى الصواع الخ قال طاؤس هو ابن كيسان اليماني ابو عبد الرحمن الجبيري مولاهم فيما وصله المؤلف فى باب لا ينظر صيد الحرم من كتاب الحج عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان الازدي يونس وابن شهاب ثقفا على بن حسين بن علي بن زين العابدين حسين بن علي بن ابي طالب رضى الله عنهما عليا هو ابن ابي طالب اسحق بن شاذان الواسلي خالد بن عبد الله هو سلطان خالد الشاذاني هو الهذلي عكرمة مولى ابن عباس باب ذكر القين الخ ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي سليمان هو الواسلي ابو الضمعي سلم بن صبيح باب النياط عميد السند بن يوسف التميمي مالك الامام المدني باب التساج يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الخزوي يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد المدني ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج

قوله منسقة للساعة محقة للبركة كلاً ما بلغها اسم المكان للمباغزة ويروى كلاً ما بلغها الغامل بعنم الميم وكسرها ثانياً قال القرظي المحدثون يشتركون فيها والاول المصوب والمباغزة كذا فى حديث ع قال الكرماني فان قلت ما وجه تسكن الحديث بالبركة قلت المقصود ان طلب المال بالمعصية مذموم للبركة كذا فى الاما كان محملاً لرجال او قصديان ان المروى من الرضا بن البركة ^{٢٩٣} قولنا قام سلعة أى روى يقال قامت السوق أى راجت ونفقت قوله حلف بالله صلت لحلف او بوسم ولقد جازى ك ع ^{٢٩٤} قوله لقد أعطى بها أى بدل سلعة أى حلف بان أعطى كذا وكذا وما أخذت ويكذب فيه تروى سلعة ^{٢٩٥} قوله فى الصواع أى بفتح الصاد على وزن فاعل بالشد يد هو الذى يبل العياض ويجمع الصاد مع صانع والمراد بهذه الازمنة والى بعد ما من اصحاب الصنائع التيمية على ان هذه كانت فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم واقرب مع العلم به فيكون على جوازها وما عدها يوحىء بالقياس ^{٢٩٦} قوله من بني قينقاع أى بفتح القافين وسكون التيمية ومن النون وكسرها ونحتها ويصير على اعادة الهمى ويصح على اعادة التيمية ^{٢٩٧} قوله ذكر القين والحدود قال ابن سيد اهل القين الحدود ما ركل صانع عند العرب قيناً وقال الزجاج القين الذى يصلح الاستم والقيين ايضا الحدود وكان الجارى اعتمد القول العاشرانى الشاير بينهما وليس فى حديث الباب الا ذكر القين فكانه الحق الحدود به فى الترجمة ^{٢٩٨} فتح قوله كنت قيناً أى صاوداً قوله على العاص بن وائل بالهمزة بعد الالف وذكر ابن الكلبي عن جماعة من الجاهلية انهم كانوا يذوقونهم العاص بن وائل وعقبة بن ابي ميط والوليد بن المغيرة والى بن خلف ذكره العيني ^{٢٩٩} قوله حتى يميتك الله الخ قال الكرماني فان قلت هذا شعر ياد بعد المائة واليهجست فكيف قلت الكفر بعد ما عجز عن كذا قال لا الكفر به التمسى قوله اطلع الغيب عن ابن عباس الخ فى السور المحفوظون بما يهد علم الغيب حتى فى الجنة هو اولاً قولنا اخذ عند الرحمن عهداً عن ابن عباس ام قال لا الا الله وعن قتادة ام قدم كلاً ما فى فهو مبرجوه كذا نقله العيني وقال فى الحديث ان العمد لا يعرضه همنة صنعة اذا كان عدلاً ^{٣٠٠} قوله باب النياط أى بفتح الناء المعجمة وتشديد التيمية ويشتمل هذا لفظاً بفتح المعجمة وتشديد النون وهو بياض الخط وبها لفظ بفتح المعجمة وتشديد الهمزة وهو بياض الخط منهم يمسى بن ابي عيسى كان خياطاً ثم صار خياطاً ^{٣٠١} قوله فخرنا قال الاستسكيل الخ الذى ياد به النياط كان من شير وديار بعنم الهذلي وشدة الهمزة وبالمد والقرع وحوالى بفتح الام لا يفرغ وفى الحديث الا جابه الى الدعوة وقد اختلف فيها فتم من او جهها ومنهم من قال

حل اللغات السلعة بكسر السين المتاع وما يتجر فيه محقة أى مذمومة اقام سلعة أى رويها من قويم قامت السوق أى راجت ونفقت الشادف المنسنة من الابل الصواع ما بلغ المعلى لا يختلي لا يقطع لا يعصده لا يقطع الصلغة جمع صائغ القديد العلم المملوح المنجف فى الشمس البردة بعنم الموحدة كسار مريح يلبسها الاعراب ع باعجه والتمتية ^{٣٠٢} اف عمه العلم المملوح المنجف فى الشمس

اكتسبها فقال نعم فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سألها اياه و
 لقد عرفت انه لا يريد ساكلا فقال الرجل والله ما سألتك الا لتكون كفي يوم اموت قال سهل فكانت كفته باب النجار حدثنا
 قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابي حازم قال اتي رجال سهل بن سعد يسألونه عن المنبر فقالت بعث رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الى فلانة امرأة قد ستها سهل ان مري علاك النجار يعمل لي اعودا اجلس عليهم اذا كلمت الناس فامرته
 يعملها من طرف الغابة ثم جاء بها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فامر بها فوضعت فجلس عليها حدثنا خلاد بن
 يحيى حدثنا عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان امرأة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله
 الا جعل لك شيئا تقعد عليه فان لي علاما فجارا قال ان شئت قال فعملت له المنبر فلما كان يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه
 وسلم على المنبر الذي صنيع فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى اخذها
 فضمها اليه فجعلت تاتي ان الصبي الذي يسكت حتى استقرت قال فيكيت على ما كانت تسمع من الذكر يا بشري الامام
 الحواجر بنفسه وقال ابن عمر اشترى النبي صلى الله عليه وسلم جملها من عمر واشترى ابن عمر بنفسه وقال عبد الرحمن بن ابي بكر
 جاء مشرك بغنم فاشترى النبي صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بغير حدثنا يوسف بن عيسى ثنا ابو معاوية ثنا
 الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعما بنسيئة ورهنه درعة
 باب شري الدواب والحمد واذا اشترى دابة او جملا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل ان ينزل وقال ابن عمر قال النبي
 صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب يعني جملا صعبا حدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر
 ابن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطاني جملي واعيا فاتي علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما
 شأنك قلت ابطا على جملي واعيا فتخلفت فنزل بجحنة بمحنة ثم قال اركب فركبت فلقد رأيتة الكفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال تزوجت قلت نعم قال بئرا ثم قال بل ثيبا قال فلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاجبت ان تزوج
 امرأة تجمعهن وتمسطنهن وتقوم عليهن قال اما انك قادم فاذا قدمت فالكيس الكيس ثم قال اتبيع جملك قلت نعم
 فاشترى مني بأوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي وقدمت بالغداة فجتنا الى المسجد فوجدته على باب المسجد قال
 الان قدمت قلت نعم قال فدع جملك وادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت فامر بلالا ان يوزن لي اوقية فوزن لي بلال فارح

علمت التجارة فامرته كانت كادت تنشق شري الحواجر بنفسه والحجر فقد ابكر ارضيت فتقوم فقال فادخل

له قوله من طرف بلطع المهلة بالمدشيرة والغاية بتفيف الوعدة الاجمعة وهي اسم موضع بالبحر زقار الكرماني
 ومحدث باطل من في كتاب الجوه مشرف في ١٩٥٥ هـ قوله فصاحت النخلة اي الفزع وذلك
 ان النخلة التي جعل للفزع حيا من بها فليس عظيم من اعلام نبوة صلعم ودليل على صحة رسالته كرواني النبي قولتان
 اثنين الصبي قال في القاموس ان انا وينا تاوه ١٣ هـ قوله قال لبثت على ما كانت اي على فراق
 ما كانت ولا بد من هذا التقدير ليعلم المعنى قاله الكرماني قال النبي فان قلت من فاعل قال قلت يمثل ان
 يكون احد الرواة الحديث لكن صرح ويح في رواية عن عبد الواحد بن ايمن باذ النبي صلعم اخرج ابن ابي شيبة واهم
 عن النبي وكذا في ١٣ هـ قوله باب شري الامام الحواجر بنفسه كذا في زهر من غير الكشيبي وسقطت
 الترجمة للباقيين وبعضهم شري الحواجر بنفسه اي شري الرجل الحواجر بنفسه وهو اعم واغنى الحواجر منصوب على
 المعنوية عند ذكر لفظ الامام وعند سقوطه بجر وبالاضافة وقائمة هذه الترجمة وقع وهم من ترجم ان تعاطى ذلك
 بقدر في الرواة كذا في فتح الباري وجملة القاري ١٣ هـ قوله اشترى النبي صلى الله عليه وسلم الزبيذ التليق
 وصلا بنجار في كتاب البيرة وسيا في انشاء الله تعالى قوله واشترى ابن عمر بنفسه هذا التليق ثبت في رواية الكشيبي
 ووجه وسيا في موصول باب قوله وقال عبد الرحمن بن ابي بكر جاهد مشرك اليهودي من حديث باقي موصول في
 او اخر البيهقي في باب الشراء والبيع مع الشريكين قوله واشترى اي النبي صلعم من جابر بغير اذنا طرف من حديث
 موصول في باب الذي يبيع هذه التليق تطابق الترجمة بلا خلاف وقائمة ثانيا جواز ما شرة الكبير الشريف والى كم
 شري الحواجر بنفسه وان كان لهم من يكتفون لاظهار التواضع والاقتداء بالنبي صلعم ومن بعده من الصحابة والتابعين
 والعلمين ١٣ هـ قوله ودرهم درهم هو درهم الحرب ودرهم الحديث في ١٣ هـ قوله
 واذا اشترى دابة فهذا ايضا من جملة الترجمة قوله وجملة لا مائل نحو اللهم الا ان يقال انما ذكر الجبل على النصوص كونه
 مذكورا في حديث الباب لان الشراء وقع عليه فيه ١٣ هـ قوله فاربطا على جملي قال في القاموس ابطا
 عند اسرع ابطا اي اخره انتهى قال النبي الجبل زودق الناقة والجمع جمال وجمال وجمال وجمال على
 يطلق عليه البيركا في رواية ابو داود ان جابرا قال بئر يعني بيرة من النبي صلعم قوله واعيا اي عمر بن الخطاب
 الى مقصده لبيته وعجزه عن المشي انتهى كلام النبي ١٣ هـ قوله فقال جابر قال الكرماني جابر ليس
 هو فاعل قال ولا مئادي بل هو عمر بن الخطاب المذروف انتهى قال النبي لما قوله ليس هو فاعل قال فصيح و
 اما قوله ولا مئادي في غير صحيح بل هو مئادي تقديره فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا جابر هذفت من حرف
 الشراء وكذا وقع في رواية الطحاوي فقال فادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما شالك يا جابر فقال
 سه بين ربح بعد قيام مجلسه ١٣ هـ على صيغة الجول من الشكيت ١٣ هـ بعث بنسبة وندبته باخرة ١٣ هـ

اعيانا مني يارسول الله الحديث انتهى كلام النبي لكن لا يخفى ان ما وقع هنا من قوله فقلت لم يظهره بصدق
 ما قاله الكرماني ١٣ هـ قوله بئرا بفتح اوله وسكون المهلة وضم الجيم اي يطبخ قاله في النسخ قال النبي في
 جملة وقعت حالا وهو مضاف لجمان بالجار المهلة والجيم والنون والهمزة كسر الجيم عصى في لاسر اعوجاج يلقط
 به الرابك ما سقط منه قوله الكرماني انتهى لا يتجاوز رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تزوجت اي تزوجت
 انتهى ١٣ هـ قوله فالكيس الكيس جواب اذا اذ انتصار بفعل مضمر اي فالزم الكيس وهو بفتح الكاف
 وسكون التميمية وفي اخره سين همله واختلفوا في معناه فقال الجاهلي ان الولد قال الخطاب في هذا مشكل وله
 وجهان اما ان يكون مضى على طلب الولد واستعمال الكيس والرفق فيه اذ كان جابرا لوالده اذ كان او يكون
 امره بالتوقف والتوقي عند اصحابه البرماني في ان يكون مانعا فيقدم عليها طول القيد وامتداد العزبة والكيس شدة
 المحيظة على الشيء وقيل الكيس هنا الجماع وقيل العقل كانه جعل طلب الولد عطلا وقال النودي والمراد
 العقل حش على ابتغاء الولد ١٣ هـ قوله باوقية بضم هزة وشددة ياء ووقية بفتح واوقية و
 ليست باوقية وكانت قد ياربين ودرهما كذا في الجمع وفي الكرماني قال الجوهري الاوقية في الحديث الجون
 ودرهما واما ما يتعارفها الناس اليوم فهي وزن عشرة دراهم وخمسة اسباع ودرهم انتهى واختلفت الروايات
 بينها ففي رواية ابن ابي عمير خمسة اواق وزوايا اوقية وفي بعضها باوقيتين ودرهم اودرهين وفي بعضها باوقية
 ذهب وفي رواية ياربجة ودرهم وفي الاخرى باوقية ولم يقل ذهبا وسبعا نقل الحديث بالسنة كذا ذكره النبي
 ودرهم وجه التوفيق ايضا وكذا ذكره النودسي في شرح مسلم كتاب البيوع وقال النبي والمطابقة للترجمة في
 لفظ الجمل لانه من الدواب انتهى مختصرا قال ابن حجر في الفتح ليس في حديثي الباب ذكر لجملة كانه اشتد الما كذا
 في الحكم بالابل لان حديثي الباب انما فيس ذكر بيرة وجعل ولا اختصاص في الحكم المذكور بدارة دون دابة فهذا
 وجه الترجمة انتهى ١٣

من لاسر اعوجاج يلقط به الرابك ما سقط منه قوله الكرماني انتهى لا يتجاوز رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تزوجت اي تزوجت

لي في الميدان فانطلقت حتى وكيت فقال ادعوا لي جابرا قلت لان يدعوني الجمل ولم يكن شئ ابغض الي منه قال خذ جملك
 ولك ثمنه يا ابى الاسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الاسلام حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو
 ابن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ وحيثة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام تاتموا من التجارة فيها فانزل
 الله ليس عليكم جناح في مواسم الحج قرأ ابن عباس كذا يا ابى شراى الابل الرهيم والاحرب الهائم الخالف للقصد
 في كل شئ حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال قال عمرو وكان ههنا رجل اسمه نواس وكانت عنده ابل هيم فذهب
 ابن عمرو فاشترى تلك الابل من شريك له فجاء اليه شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال ممن بعها فقال من شيخ كذا وكذا
 فقال ويحك ذاك والله ابن عم فجاءه فقال ان شريكى باعك ابلاه وما ولم يعرفك قال فاستقرها فلما ذهب يستقرها قال عنها
 رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وى سمع سفيان عن عمرو يا ابى بيع السلاح في الفتنة وغيرها وكرة عمران
 ابن حصين بيعة في الفتنة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن ابي عن ابي محمد
 مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله عام حنين فاعطاه يعنى الذرع فبعث الذرع فابتعت
 به مخرفا في بنى سلمة فانه اول ما تأثلت في الاسلام يا ابى في العطار وبيع المسك حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا
 عبد الواحد ثنا ابو بردة بن عبد الله سمعت ابا بردة بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله مثل الجليس
 الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكبير الحداد لا يعبدك من صاحب المسك اما ان تشترىه واما تجد راحة
 وكبير الحداد يحرق بيتك او ثوبك او تجد منه ريحا خبيثة يا ابى ذكر الحجام حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن
 حميد عن انس بن مالك قال حجد ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وآله فامر له بصاع من تمر وامراهلة ان يخفقوا من خراج
 حدثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وآله واعطى الذي
 حجه ولو كان حرا لم يعطه يا ابى التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء حدثنا شعبه ثنا ابو بكر بن حفص
 عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال ارسل النبي صلى الله عليه وآله الى عمر بن الخطاب حذرا وسيرا فراهها عليه فقال اتى لم يرسل
 بها اليك لتلبسها انما يلبسها من لا خلق له انما بعثت اليك لتستمع بها يعنى تبيعها حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك

فضلا من ريكم والاحرب نوايسى نواسه ولم يعترف فقال لاول ثنى قال لا يعبدك اقا تشترىه واتجد بدناك الحذاء تستمتع

ان قد اسود من طول ما لبس اى من طول ما استعمل والذي يكره استعماله للرجال والنساء مثل المنزلة التي فيها
 تصاوير فان استعمالها يكره للرجال والنساء ١٢٩ قوله بحله حرير بجم الهاء والياء وهى واحدة الخليل
 وهى بروداين ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله او سيرا كبر السن واليه ونوع التفتيح والبردي
 برودية خطوط صفرة قبل هى المشلعة بالبرود وقيل انها حرير مرفوع كبرودى على النصف وقال بعض المتأخرين على
 الاضافه فخرج فان قلت فالترجمة مائة للرجال والنساء وحرير ليس الحرير فخصه بهم قلت هذا الحديث يدل على
 بعض الترجمة والذي بعده على تمامها ١٣٠ اسماء الرجال
 باب الاسواق التي ازمى بن عبد الله المدينى عمرو بن دينار المكي شيخ مولاهم باب
 شراى الابل الهيم على بن عبد الله ومن بعده مروا انفا باب بيع السلاح في الفتنة ذكره عمران بن حصين
 الخراعى ابو سعيد فيما وصله ابن عدى في كاملين طريق ابي الاشهب عن ابي رجاء عن عمران ورواه الطبراني
 في الكبير ومن وجرا آخر عن ابي رجاء عن عمران مرفوعا واسباه ضيف ابن ابي عمير بن موسى الى ابي يوسف الانصارى
 لى قتادة هو الحارث بن ربهى الانصارى باب في العطار وبيع المسك موسى بن اسمعيل التبوذكى
 عبد الوارث بن زياد العبدى البوردة بن عبد الله بن ابي بردة اسمه برودى موهدة وراء مصغرا ابا بردة بن
 ابي موسى بضم الموهدة واسمه عمرو وهو جد ابي بردة بن عبد الله بن عمرو بن ابي موسى عبد الله بن قيس
 الاشعري . باب ذكر الحجام الا عبد الله بن يوسف الكيسى مالك الامام المدينى حميد بن ابي حميد
 الطويل مسدوه هو ابن مسرود الاسدى خالد هو ابن عبد الله الطمان الاسطى خالد هو ابن عمران الخزاز
 البصرى عكرمة مولى ابن عباس باب التجارة الخ آدم هو ابن ابي اسحق السعقلاني شعبة بن الحجاج
 العنكى ابو بكر بن حفص هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن ابي وقاص عبد الله الكيسى ومالك
 الامام تقرا نافع مولى ابن عمر القاسم بن محمد بن العدينى

له قوله الابل الهيم
 بكسر الهمزة والواو والياء والهمزة المشددة والذى لا يردى وفي الجمع باء اطلاقا اى مرينا جمع الهيم
 وهو الذى اصابه النام وهو واحد الهيم العيش فتمسك الماد معا ولا تروى كذا في النباية ١٢٩ قوله الهائم
 الخ قال ابن التين ليس النام واحد الهيم وما ادرى لم ذكر النامى النام منى وقد اشرت غيره ما نفاه كذا في
 الفتح قال العيني واجب من هذا بان النامى ان الهيم من الابل كذا فى قوله المنفر من شميل شبعها
 بالرجل النام من الشق فقال النام الخالف للقصدي كل شئ فكذلك الابل الهيم تملك القصد في
 قياما وقودها ودودها مع الشمس كرا براء اشى ١٣٠ قوله لا عدوى تفسيره لقوله رضينا بقضاء رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم يعنى بجمه بان لا عدوى وهو اسم من الاعداء يقال اعداه الاعداء بعد ان يعيبيه
 مثل ما بصاحب الماد وقد اطلت الشارح بقوله لا عدوى يعنى ليس الامر كذلك دائما الذى عز وجل هو الذى يرس
 وينزل للماد وكذا قال من اعدى الاول ١٣١ عمن قوله مرفقا بفتح الميم وسكون العجمة وفتح الراء بعد
 فاء وهو البستان ومطابقة الحديث للترجمة في الجزء الثاني من هذا هو قوله وغير اى وغير الفتنة فان بيع الهى
 قتادة ودره كان في غير ايام الفتنة وبهذا يرد على الاستنباط في قوله هذا الحديث ليس في شئ من الترجمة كذا في
 العيني وذلك في الفتح ويحك ان المراد براء هذا الحديث جواز بيع السلاح في الفتنة لمن لا ينشئ من الضرولان
 ابا قتادة باع دره في الوقت الذى كان القتال قائما فيهم بين المسلمين والمشركين واقراه بنى صلعم على
 ذلك والظن به انه لم يبيع من يعين على قتال المسلمين فيستفاد منه جواز بيعه في زمن القتال لمن لا ينشئ منه
 انتهى ١٣٢ قوله كبر الحداد بكسر زى ينبغ فيه الحداد لما الهيم من الظن فقول له في القاسموس قال
 في الفتح ليس في حديث الباب سوى ذكر المسك وكان الحق العطار يرا شراى كها في الرامة الطيبة اشى قال
 العيني صاحب المسك اعم من ان يكون ماعدا او يكره ولكن القرينة الحامية تدل على ان المراد منه باليه فيقع
 المطابقة بين الحديث والترجمة ١٣٣ قوله باب ذكر الحجام قال العيني لما ذكر في باب موكل الروادى
 عن ثمن الدم الذى هو الحامة وظهره اكرم عقد هذا الباب هنا وفيه حديثان يدلان على الجواز ذكره الجليل على ان
 النسي المذكور فيه ما فسوخ كما ذهب اليه بعض العلماء واما انه محمول على التزوير كما ذهب اليه آخرون انتهى ١٣٤
 قوله من خراج بفتح الخاء وهى موهدة السيد على عمده ان يودى اليه كل يوم وفي الحديث دليل
 على جواز التجارة وجواز اخذ الاجرة عليها وهو قول ابي حنيفة وصاحبه كذا في العيني قال محمد بن الوطيان با
 ان يبيع الحجام اجرا على حمامته وهو قول ابي حنيفة ١٣٥ قوله فيما يكره لبسه للرجال والنساء قوله
 العيني المراد من قوله لبسه يعنى استعماله ويذكر العيسى ويراو به الاستعمال كما في حديث انس فتمت الى مصير

قال ابن التين

حل اللغات اقله المنع فانما اى تحرجوا من الهم وكذا عن الهيم بكسر
 الهماء وسكون التفتيح جمع الهيم وهى الابل التي بها الهيام وهو ايشبه الاستسقاء تشرب من ظلالها
 وفي القاموس الهيم الابل العطاش ويحك كلمة تويج حنين وادب من مكة والطائف وادرافات وعام
 حنين في السنة اثنا عشر من الهجرة مخدفا بستانا تأثنته من الامل اى تزنته اصلا للمالى . العطار الذى
 يبيع العطار ١٣٦ مسدوه برودية خطوط صفرة وحرير مرفوع
 عنه عند القاسمى بكسر النون وتخفيف الواو وعند المشيخى بالفتح والتشديد ويزاد النسبة ١٣٧ يعنى
 سمه اى من الاعدام است لا يعبدك صاحب المسك اهدى الفاضلين ١٣٨

عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أم المؤمنين أنها أخبرته أنها اشترت تمرقة فباعتها وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهية فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فإذا ذنبت فقلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه التمرقة قالت قلت اشتريتها لك لتتعد عليا وتوسد لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أصحاب هذه الصور يوم القيمة يعدون فيقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال إن البيت الذي فيه هذه الصور لا يدخله إلا من أتى بالسلعة أحق بالسوم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني التجار آمنوني بما أعطكم وفيه خرب ونخل يا بكم تجوز الخيار حدثنا صدقة أنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد سمعت نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا ويكون البيع خيارا قال نافع وكان ابن عمر إذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه حدثنا حفص بن عمر ثنا همام عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وزاد أحمد ثنا بهز قال قال همام فذكرت ذلك لأبي التياح فقال كنت مع أبي الخليل لما حدثه عبد الله بن الحارث هذا الحديث يا بكم إذا لم يوقت الخيار هل يجوز البيع حدثنا أبو النعمان ثنا أحمد بن زيد ثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ويقول أحدهما لصاحبه اختر أو بما قال أو يكون بيع خيار يا بكم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وبه قال ابن عمر وشريح والسعبي وطاوس وابن أبي مليكة حدثنا سمعنا أن أصحابنا هوان هلاك شعبة قال قتادة أخبرني عن سالم أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث سمعت حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وتينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكفرا لم يحق بركة بيعهما حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار يا بكم إذا خيرا أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع حدثنا قتيبة ثنا نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يختارا أحدهما الآخر فتبا على ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن تباعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع يا بكم إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع حدثنا محمد بن يوسف أنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

الصورة المتبايعان يفترقا بهذا في الخيار رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني ابن منصور الليثي فان

له قوله تمرقة يعني نون واد وكسرهما وجمعهما تمارق ويعني تفرق وجمعت باوسادة صخرة كذا في البيع وفي القاموس التفرق والتفرقة مثلثة الوسادة الصغيرة أو الميرة أو الطنفة فوق الرطل انتهى قال مطبقه للجزء الثاني من التمرقة ان كان اللبس بعناه الاصل وان جعلناه بمعنى الاستعمال كما ذكرناه بطابق للجزءين جميعا قال الكرماني فان قلت الاشارة الى التفرقة فكيف يدل على الخاص الذي هو التجارة التي عقد عليها الباب قلت حرمة الجزء مستلزمة لحرمة الكل ومعنى حلقته قد تم وهو لم يسهو الحيوان

١٣ له قوله احق بالسوم. بفتح الهاء وسكون الهمزة اي احق بذكر قدر الشئ ولذا قال صلى الله عليه وسلم ثامنوني اي قدروا ثمنه فانكفتم منه فهذا اي قدره الشئ والسوم معناه تعيين الثمن ١٣ له قوله يجوز الخيار هو بضم الخاء اسم من الاختيار او التخيير وهو طلب خبر الامر من منضار البيع او سؤا وهو خياران خيار المجلس وخيار الشطرنج والكلام هنا على خيار الشطرنج والتميز معقود لبيان مقداره وليس في معنى الباب بيان ذلك قال ابن المنير لعله اخذ من عدم تحديده في الحديث انه لا يتقيد بل يفوض الامر فيه الى الحاجة لتفاوت السلع وقد روى البيهقي عن نافع عن ابن عمر فوعا الخيار ثلثة ايام وهذا كان محققا من الحديث الذي اخبره اصحاب السنن ورواه الحنفية والشافعية في ان امد الخيار ثلثة ايام وانكر مالك التوقيت بثلثة ايام بغير زيادة ١٣ فتح الهادي محققه له قوله لم يتفرقا قال في البيع ذهب معظم الاثر من الصحابة والاشعريين الى التفرق بالابدان وقال ابو حنيفة ومالك وغيرهما اذا تعاقدا صح وان لم يتفرقا وظاهر الحديث يشهد لاوله فان روية ابن عمر ان اذا اراد ان يتم البيع قام استثنى ومرتبته في ص ٢٤ له قوله او يكون بيع خيارا وفي رواية البيهقي ان البيع بالخيار ثلثة ايام وانما مالك التوقيت بثلثة ايام بغير زيادة لان مفهومه انما اذا تفرقا سقط الخيار ولازم العقد البيع الخيار اي بيع شرطه الخيار فان الخيار باق الى ان يلغى الاصل وهذا الوجه جار على المذنبين وثانيا انه استثنى من اصل الحكم والمصنف ممنوعون من قوله بيع الخيار اي بيع استقسط الخيار لغيره اي الخيار ثابت الا اذا شرط عدم الخيار لثان معناه ان يبعا يقول احد المتبايعين لا خيار فيقول اخرت فانما يسقط الخيار وان لم يتفرقا انتهى ١٣ له قوله او يخرجهما الاخر قال بعضهم يخرجهما بلسان الراعطفا على قوله لم يتفرقا ويحتمل نصب الراد على ان او بمعنى الا ان انتهى واخبار البيهقي التي في فقط قال النووي ممن ادر يخرجهما الاخر يقول لاخرى امعا البيع فاذا اختار وجب البيع اي لازم والبر

قال الخطابي هذا موضع شئ في جملة خيار المجلس وهو يسهل لكل تاويل مخالفة لظاهر الا حديث وكذلك قوله في آخره وان تفرقا بعد ان تباعا فيه البيان الواضح ان التفرق بالبدن هو القاطع للخيار ولو كان معناه التفرق بالتفرق لكان الحديث من قائمة انتهى قال البيهقي او مع شئ ثبوت خيار المجلس فيما اذا وجب احد المتبايعين والاخر ميزان شادده وان شاد قبله واما اذا حصل الايجاب والتفوق في الطرفين تقدم العقد فلا خيار بعد ذلك الا بشرط شرط فيه او خيار العيب والدليل عليه حديث سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا واذا فذل احد منهما من البيع ما هو وبتجزئة ثلث مرات قال الخطابي قوله واذا فذل احد منهما ما هو يدل على ان الخيار الذي للمتبايعين انما هو بطلب العقد البيع بينهما فيكون العقد بينه وبين صاحبه فيما يراه منه لا فيما سواه اذا خلافت بين المتبايعين في هذا الباب بان الافتراق المذكور في الحديث هو بطلب البيع بالابدان انه ليس للمتبايع ان يافذ ما من بين البيع ويترك بقية وتمازعه ان يافذه كلا او يدعه كله انتهى فذل هذا ان التفرق بالتفرق بالابدان. وكذا ذكره البيهقي في الوجال باب صاحب السلعة الاموسي بن اسمعيل التبوذكي عبد الوارث هو ابن سعيد بن التياح يزيد بن حميد باب كم يجوز الخيار الا بعد حقه هو ابن الفضل الرموزي عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي يحيى بن سعيد الاضاري نافع بن ابان بن عمر بن ابن الحارث المازدي همام هو ابن يحيى الاذري قشادة بن دعامة السدوسي ابى الخليل صالح بن ابى مرزم الضبي عبد الله بن الحارث بن نوفل الباقلي حكيم بن حزام بن نوح بن الاسدي وزاد احمد بن سعيد اللارمي مما وصله ابو عوانة بهز هو ابن راشد همام هو ابن يحيى المذكور باب اذا لم يوقت الخيار ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي باب البيعان بالخيار الا بشرط من البيع المذكور في قاضي الكوفة وصله سعيد بن منصور الشافعي عامر بن شاذان وصله ابن ابي شيبة طاوس هو ابن كيسان وصله الامام الشافعي في الام عطاء هو ابن ابى رباح الحلبي ابن ابى بركة عبد الله وصله ابن ابي شيبة ١٣. فتقريبه بن سعيد الشافعي ليث بن سعد الامام نافع بن ابى عمير بن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب حل اللغات حلقته صورتهم السوم وكرهه عيين للثمن ثامنوني بما أعطكم اي قدروني ثمن ما أعطكم خرب جمع خربة ١٣ له ما رجحنا الى بيان من عيب ونحوه في السلعة والثلث ١٤ عه اي كتم البائع عيب السلعة والمشترى عيب الثمن ١٣ عه عليه كان اراد به الراد على من خص الخيار في المشترى دون البائع فان الحديث قد سوى بينهما في ذلك ١٣ عه

قوله اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا الخ هذه الرواية صريحة في خيار المجلس فاعلم على التفرق على التفرق بالاقوال على ان الحمل على التفرق بالاقوال غير ظاهر بوجه منها ما ذكره الراجح فقال حمل التفرق على انه بلا بدان اظهر من حمله على التفرق بالاقوال والعمل بالظاهر والى وايضا فالتساوي ليس بينهما عقد بالخيار ثابت لهما بالاصل ام سدى -

قال كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا **البيع الخيار** حدثنا اسحق ثنا حبان ثنا همام ثنا قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا قال همام وجدت في كتابي يختار ثلث مرار فان صدقا وبيننا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتمنا فعلى ان يربحا رجلا ويحقا بركة بيعهما قال وحديثنا همام قال حدثنا ابو التياح انه سمع عبد الله بن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته قبل ان يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري واشترى عبدا فاعتقه وقال طأرس فيمن يشترى السلعة على الرضا ثم باعها وجبت له والرخصة** وقال لنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو بن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنيت على بكر صعب لعرق كان يغلبني فيتقدم امام القوم فينجزه عمر ويؤده ثم يتقدم فينجزه عمر ويؤده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فقال هولك يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنيه فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هولك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت وقال الليث ثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال بعث من ابيد المؤمنين عثمان بن عفان مالا بالواد بمال له بخيار فلما تباعدنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية ان يراد في البيع وكانت السنة ان المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال عبد الله فلما وجب بيعي وبيعه رأيت اني قد غنبتة بائي سقته الى ارض ثمود بثلاث ليال وساقني الى المدينة بثلاث ليال **باب ما يكره من الخداء في البيع** حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ في البيوع فقال اذا يا عت فقل لا خلافة **باب ما ذكر في الأسواق** وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة فقلنا هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع وقال انس قال عبد الرحمن ذكروني على الشوق وقال عمر الهاني الضفك بالاسواق **حدثنا محمد بن الصباح** ثنا سفيان بن زكرياء عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم حدثني عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببنياء من الارض يخسف باولهم اخيم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف باولهم واخرهم ثم يخشون على انيائهم **حدثنا قتيبة** ثنا جابر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة احدكم في جماعة تزيد على صلواته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك بانة اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلاة لا يهتف الا بالصلاة لم يخبط خطوة الا رفع له بها درجة وحطت عنه بها خطيئة والملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاة الذي يصلي فيه اللهم صل عليه اللهم ارحمه **المعجزة** ث

حدثني اخونا مالم يتفرقا بخيار حدثنا وقال الحميدي قال ابو عبد الله قال فقال ثنى قال لم

لا يتعدى الى غيره ١٢ **الله** قوله يغزو جيش الكعبة اي يقصد مسكر من العسكر كخراب الكعبة قوله بغيره
 هي مكان معروف بين مكة والمدينة قوله باولهم واخرهم زاد الزمزمي ولم ينج اوسم يعني كلهم قوله وفيهم اسواقهم
 اي اهل اسواقهم قوله ثم يخشون على انيائهم اي يخشون بالكل بشيخوخة او بالاشارة ثم يعامل كل احد في الشرف بحسب
 قدره ان شرفه وشراخه فخره **باب ما يكره من الخداء في البيع** بيان لقوله صلى الله عليه وسلم اني ابيعكم بغير علم اذ انتم جاهلون
 ببيان لقوله صلى الله عليه وسلم اني ابيعكم بغير علم اذ انتم جاهلون ببيان لقوله صلى الله عليه وسلم اني ابيعكم بغير علم اذ انتم جاهلون
 قاله العيني وفي البيع قوله لم يهتف الا بالصلاة لم يخبط خطوة الا رفع له بها درجة وحطت عنه بها خطيئة وحطت
 في ١٢٤ **اسماء الرجال** **باب اذا كان البائع او المشتري**
 يوسف الظهري عبد الله بن دينار والاعدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولاهم عمران بن عمر بن عبد الله
 تقدم اسماق هو ابن منصور بهام هو ابن يحيى الازدي قتادة بن دعامة السدوسي ابي الخليل هو صالح
 ابن ابي مرزم عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى
 الاسدي ابو خالد الكشي ابن ابي خديجة ام المؤمنين همام هو المذكور انفا ابو التياح هو يزيد بن حميد الضبي البعري
 مشهور بكنية عبد الله بن الحارث وحكيم بن حزام المذكوران **باب اذا اشترى شيئا** وقال طأرس
 هو ابن كيسان اليمني فيما وصله سعيد بن منصور وعبد الرزاق من طريق ابن طأرس عن ابي هريرة
 هو عبد الله بن ابي هريرة المكي عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافر الضبي المصري سالم بن زياد بن ابي عبد الله بن
 عروة **باب ما يكره من الخداء في البيع** يوسف بن عيسى بن مالك امام دار الهجرة ابن انس
 عبد الله بن دينار تقدم **باب ما ذكر في الأسواق** وقال انس فيما وصله في الباب المذكور ايضا
 محمد بن الصباح هو ابن سفيان الدوالي السعدي بن زكريا هو ابو يزيد الاسدي محمد بن سوقة ابي بكر
 الفتوى الكوفي من صفارات ابن قتيبة مرزوقه جابر هو ابن عبد الحميد الاعمش هو سليمان بن مهران ابي
 صالح هو ذكوان الزيات ١٣ **حل اللغات** من ساعته اي على الفور لا يكره بلوغ الوعدة و
 سكن الكفات ولدان اول ما يركب والصعب المنقور خبيث حصن بلفظ اليهود على نحو است مرام
 من المدينة من جهة الشمال والمشرق يراون في اصله يراون في غنبتة خدعتة لا خلافة اي لا خدعة

له قوله كل بيعين. يشهد به التفسير قوله لا بيع بينهما
 لازم قوله حتى يتفرقا اي فيلزم البيع ج بالفرق قوله الا يبيع فيلزم ما شرطه كما تقدم كذا في النسخ
 والعين ١٢ **له** قوله وجدت في كتابي. يعني المحفوظ الذي هو رواية من الوجود في كتابي بغير تكرار
 بعضا باضافة الالف لثمة مراد في بعضا بخيار لفظ الفعل قال ابن السني وقول همام الا يبيع محفوظ والرواية على
 لم يقبل قوله سما اذ وجدته في كتابي وكذا بعضه البوداد ١٢ **له** قوله اذا اشترى عبدا فاعتقه. اس
 قبل ان يتفرقا وهذا ما ثبت بالقياس على الهبة الشاربه بالهدية ك قال العيني ولم يذكر جواب اذا
 كان الاختلاف فيه فان المايكة وانفذه جعلوا القبض في جميع الاشياء والتعليق وعند الشافعية والحنابلة
 يكفي التعليق في الدور والعقار دون المنقولات ١٣ **له** قوله على الرضى. اي على شرط ان الرضى به جاز
 العقد قوله وجبت اي السلعة او المايكة ١٤ **له** قوله على بكر بلفظ الوعدة وسكون الكاف ولدان
 اول ما يركب وصعب صفة اراد به المنقولات لم يزل ما يركب ١٥ **له** قوله تصنع به ما شئت. يعني
 من الشرفات فيخرج من يقول الا فرقي بالكلام الاتري ان سيدنا صلعم وهب الجمل في ساعة لابن عمر قبل
 الشرفي ولو لم يكن الجمل لهما وهب لقبل الا فرقي ١٦ **له** قوله وكان السنه. اراد ان هذا السبب
 في خروج من بيت عثمان وانه فعل ذلك ليبس البيع ولا يتجى حيار في شرفه قلت قوله وكان السنه تدل على
 ان كان كذا في اول الامر فان الزمن الذي فعل ابن عمر ذلك فكان الشرفي بالابان متروكا كذا قال ابن
 بطال ١٧ **له** قوله غنبتة. اي عثمان وبين وجه غنبتة بقوله باي سقته الخ حاصلا ابن عمر
 الخبط في القرب من المدينة لذلك قال رأيت غنبتة انه ان الغنن لا يردو البيع ومطال لغتة للزهرية من حيث
 ان لبنا ليعين الشرف على حسب الادوية قبل الشرفي شفا واجازة ١٨ **له** قوله باب ما يكره من الخداء
 في البيع كان اشار بهذا ان الخداء في البيع مكره ولكنه لا يفسح البيع الا ان شرط المشتري الخيار على ما يشتر به
 العقدة المذكورة في الحديث ١٩ فتح الباري **له** قوله لا خلافة بغير العجوة وتخفيف الامم اي لا خدعة لان
 الدين النصيرة ذهب الشافعية والحنفية على ان الغنن غير لازم فلما خيار للمبتوعين سوار على الغنن او كثر وهو الخ
 من مواشي ماك واجالوا من الحديث بانها واقعة وعين وكذا حال قال ابن العربي يعني ان كل شخص بصاحبه

هذا الحديث في قوله لا يبيع بينهما

فيه ما لم يؤذ فيه وقال احدكم في صلوة ما كانت الصلوة تحبسه حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة عن حميد بن بطويل
 عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما
 دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسمي ولا تكلموا بكنتي حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير بن حميد عن انس
 قال دعا رجل بالبقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لم اعنك فقال سموا باسمي ولا تكلموا بكنتي حدثنا
 علي بن عبد الله ثنا سفيان بن عبيد الله بن ابي يزيد عن نافع بن جبيرة عن مطعم عن ابي هريرة الدوسي قال خرج النبي
 صلى الله عليه وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا اكله حتى اتى سوق بني قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فقال اتم
 لكم اتم لكم فحسبته شيئا فظننت انها تليسه سماعا او تغسله فجاء يشتد حتى عانقه وقبله وقال اللهم احبته واجب من يحبه
 قال سفيان قال عبيد الله اخبرني انه راى نافع بن جبيرة او تروكعة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو صمرة ثنا موسى بن
 عقبة عن نافع ثنا ابن عمر انهم كانوا يشدرون الطعام من الركبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبعت عليهم من ينعمهم
 ان يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يباع الطعام وقال ثنا ابن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم ان يباع الطعام اذا اشتراه
 حتى يستوفيه باب كراهية الضعف في السوق حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء بن يسار لقيت عبيد الله
 ابن عمرو بن العاص قلت اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال اجل والله انه لموصوف في التوراة
 ببعض صفته في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا او مبشرا او نذيرا وحررا للاقبيات انت عبدى ورسولى سميتك المتوكل
 ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه الله حتى يقبض به الملة
 العوجاء يان يقولوا اله الا الله ونفقه بها عينى واذا نكصم وقلوب غلف تابعة عبد لعزير بن ابي سلمة عن هلال قال
 سعيده عن هلال عن عطاء بن ابي سلمة قال ابو عبد الله غلف كل شئ في غلاف فهو اغلف سيف اغلف وقوس غلفاء و
 رجلا اغلف اذا لم يكن فختونا باب الكيل على البائع والمعطى وقول الله تعالى واذا كانوا هم اوزونهم فخصرون يعفوا كوالهم

تسموا احبته الشخب يفقه بها اعيننا محميا واذا نكصم وقلوب اغلفا قاله ابو عبد الله لقول الله

المكليات والموزونات اذا كانت طعاما ١٢ له قوله الملة العوجاء راي مله العرب وصفها بالعوج لادخل
 فيها من عبادة الاصنام وتغيرهم مله ابراهيم عليه السلام عن اسحاق مينا ١٣ له قوله المين عمى الاميين
 جمع عين وعمى جمع عيار ويروى بالاضافة فعلى هذا معنى جمع عمى وكذا جمع عمى على الروايتين جمع صارا وادام اما الغلف
 فهو جمع غلف سواد كان مشافا او غيره وترك الاضافة فيه بين كذا في الحديث ١٤
اسماء الرجال
 فخرج البعض الكوفي ابو عثمان محمد بن ابي الطويل عمى بن عبد الله المدنى عبيد الله بن ابي يزيد الكوفي سولى آل
 فارظ بن شيبه نافع بن جبير بن مطعم الكوفي المدنى ابراهيم بن المنذر الخزازى المدنى ابو صمرة هوان بن مياض
 المدنى موسى بن عقبة هوان بن مياض المدنى مولى آل الزبير بن العوام نافع مولى ابن عمر ابى كريبه
 الضعيف ابو محمد بن سنان الكوفي ابا اهل البصرى فليح هوان بن سليمان ابو يحيى الحرانى هلال هوان بن مياض
 الاصم القرشى المدنى عطاء بن يسار السلالى ابو محمد المدنى مولى ميمونة عبد العزيز بن ابي سلمة الاحمدي بن
 ابن عبد الله هلال هوان بن مياض المدنى وقال سعيده هوان بن مياض هلال ماصلة المدنى في مسنده ويعقوب
 بن سفيان في تاريخه والطبراني جميعا باسناد واحد هلال هو المذكور في مسنده الحديث عطاء هوان بن يسار المذكور
 ابن سلام ابو عبد الله الصعابى الاسرائيلى باب الكيل على البائع وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها وصله السنان وابن حبان
 في حديث لما اشترى من طارق بن عبد الله الهامى واصحابه رجلا بهيما من ثور وراس الهم رجلا بخرامهم بالاكل
 من الثمر ١٥ قس عبدان هو عبد الله بن عثمان الروزى جريم هوان بن جبر الهيمه مغيرة بن مقسم ابى بشاش الكوفى
 الشعبي هو عامر بن شراييل
حل اللغات
 اللغات كسر الفاء بعد باون ممدودة اسم موضع المشع الذى امام البيت الضباب بالسر قلادة من طيب
 ليس فيها ذهب ولا فضة او من قرفل او فريشتى اى يسهرك الركبان جمع ركب والمراد به جماعة
 اصحاب الابل في السفر الضغب رفع الصوت بالانعام ونحوه اللفظ سبى التلق الغلظ قاسى القلب
 عه لحن حذفت الراء واصل العمل وفيه وجأ آخره هوان يكون على حذفت المسافات وهو المكيل والموزون اى
 كوا المكيلهم ١٦
 عله قيده بالتحول يخرج منها ما يصدر بالابن والبنات فانه ايضا كنية كما مرح بابا لى في شرح الكافية قال ان صدره
 بالاب والام والابن والابنت فوكنية انتهى ذكره في باب المعرفة والكرة ١٧

له قوله سموا امر من التسمية ويروى من الفعل قولوا لكموا من الكناية والتكثير واكثر
 كذا في الحديث قال الكرماني فان قلت الامر للوجوب ام لا والنسب للتميز ام لا قلت اختلفوا فيها والصحح انه ليس
 للوجوب والتميز قال الكرماني الاسم العلم اما ان يكون مشعرا بمرح او دم هو الغلب واما ان لا يكون فاما ان يصد
 بنحو الابل والام فهو كنية او لا وهو الاسم قاسم الفى صلعم محمد وكنية ابو القاسم ولعمري محمد رسول الله وسيد المرسلين
 مثلا صلعم واصل اهل القاهر يقولون لا تكلموا على منكى بكية صلعم وبه قال الشافعى وقال القاضى منقذ قوم تسمية الله
 بالقاسم لئلا يكون سببا للكنية وقال قوم يجوز السكنى بالى القاسم لغير من اسمه محمد وجمد ويجوز التسمية باحمد ومحمد
 ما لم يكن كنية بابى القاسم وقد روى جابر بن صلعم من نسى باسمى فلا يكتفى بكنتى ومن نكس كنتى فلا يكتفى باسمى واخر
 الرمزي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جمع بين اسمه وكنتيه وذهب قوم الى ان النسب مشهور بالابا من حديث
 على وطيمه وهو قول الجمهور من السلف وصحت جماعة ابناءهم محمد وكنوم ابا القاسم قال المازرى قال بعضهم
 النبى مقصود بنحوه ابنى صلعم وبه قال مالك وجوز ان يسمى محمد وكنتى بالى القاسم مطلقا وقال ابن جرير النبى في
 الحديث للتميز والاداب للتميز انتهى ١٨ له قوله اعنك مشتق من العتابة اى لم ادرك فان قلت ما دبر
 تعلقه بالتميز قلت كان في البقيع سوق في ذلك الوقت قال الكرماني وكذا في الفتح ايضا ١٩ له قوله
 لا يكتفى ولا الكفر اما من جانب النبى صلعم فلعل كان مشغولا بالقر لوجوب اوزيره واما من جانب ابي هريرة فلعل
 وكان ذلك شأن الصحابة اذا لم يروا منه نشاطا قول حتى اتى سوق بنى قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة سقط بعض
 الحديث عن ان قل ودوا به مسلم تميز ولعمري حتى جاد سوق بنى قينقاع ثم انصرف حتى اتى فناء فاطمة كذا في الفتح
 والحديث ٢٠ له قوله فقال اى النبى صلعم ثم كعب بمره استقمام ونفع مشقة وكعب بضم الهمزة ونفع الكف
 يقال على من يمين اهدى العيف والآخر للثيم والراوية الاول الادب الحسن وقيل الحسين ٢١ له قوله
 فحسبه شيئا اى معتد فاطمة من المباداة الى الخروج قيدا والفاعل فاطمة قوله سموا باسمى بالسر السنين الهيمه بعد ما
 ويومده قال الخطابي هو قلادة تتخذ من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة وقال اللاذقى من قرفل وقال الهرمسي
 هو خيط من فريش الصبيان والجرارى ٢٢ ففتح له قوله من الركبان وهم الماعز من اصحاب الابل في السفر
 ٢٣ له قوله حتى يخلوه لان القبض شرط وبالنقل المذكور يجمع القبض والمطابقة للترجمة من حيث
 ان السوق اسم لكل مكان وقع فيه الشاي فلا يتحقق الحكم المذكور بالكان المعروف بالسوق على وجه كل مكان يقع
 فيه الشاي والعموم في قوله في الحديث شياخ الطعام ٢٤ ففتح له قوله حتى يستوفيه اى يقبضه قال القاضى
 مياض اشكلوا في جواز بيع المشروبات قبل قبضها فنعمه الشافعى في كل شئ وانفرد عثمان النبى فاما زه في كل شئ ومنه
 ابو حنيفة في كل شئ الا العقار وما لا ينقل ومنه آخرون في سائر المكليات والموزونات ومنه مالك في سائر

قوله سموا باسمى الخ وذلك لانه لا يخاف اذا من جهة المشاركة في الاسم لانه لا يحل ان يتكلم باسمه صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا بخلاف
 الكنية فالمشاركة فيها قد تؤدى الى اذا والله تعالى اعلم اه سندي قوله فجلس بفناء بيت فاطمة اعطى على مقدر اى ثور جمع فجلس وقوله فحسبه شيئا اى حسابا قليلا اى حيث
 قليلا قوله يا ايها النبى الخ لعله يكون حكاية عما انزل الله تعالى عليه في القرآن وغيرها اذ لا يمكن الخطاب معه صلى الله عليه وسلم في التوراة حين انزلت التوراة والله تعالى اعلم
 ر قوله ويفتح بها اى هذه الكلمة او تلك المسئلة بعد ان تصير مستقيمة او باقامتها اه سندي

او وزوالهم كقوله يسمعونكم يسمعون لكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم اكلوا حتى يستوفوا ويذكروا عن عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لذة اذ بلغت فكل واذا ابتغت فاكتل حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعماً فلابيغته حتى يستوفيه حدثنا عبدان ان جابر بن عبد الله عن الشعبي عن جابر قال ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يرضعوا من دينه فطلب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلم يفعلوا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فصنف تمرنا العجوة على جدقة وعذق زيد على جدقة ثم ارسيل الي فقعلت ثم ارسلت الي النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فجلس على اعلاه وفي وسطه ثم قال كل للقوم فكلتهم حتى اوفيتهم الذي لهم وبقى تمري كانه لم ينقص منه شئ وقال فراس عن الشعبي ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما زال ليكل لهم حتى اذى وقال هشام عن وهب عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم جندلة فاقوله باب ما يستحب من الكيل حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدى كيرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كينوا طعماً فكمم يبارك لكم باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدة فيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمتم المدينة كما حرم ابراهيم مكة ودعوت لها في مديها وصاعها مثل ما دعا ابراهيم لمكة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في ملكي اللهم وبارك لهم في صاعهم ومديهم يعني اهل المدينة باب ما يذكر في بيع الطعام والمحركة حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم عن الازاعي عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوا حتى يؤثروا الى رحا لهم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن ابن طوائس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع الرجل طعاماً حتى يستوفيه قلت لا بن عباس كيف ذلك قال ذلك دراهم يدراهم والطعام موزجاً قال ابو عبد الله موزجون موزجون حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة ثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاماً فلا يبيغه حتى يقبضه حدثنا علي ثنا سفين قال كان عمرو ابن دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن اوس انه قال من كان عندك صرف فقال طلبة انا حتى يجمع خازنتا من الغابة قال

نبيعها اداه حديثي وقد هم ثق نحن اخبرنا قال بيبيعه له قوله اذا بيعت فكل فيه الزهري لان معنى قوله اذا بيعت فكل هو معنى قوله في الزهري باب الكيل على البائع قوله فكل والفارق بين الكيل والاكتيال ان الكيال يستعمل اذا كان الكيل لنفسك كما يقال فلان كئيل لنفسه وكاسب لنفسه وغيره وكذلك الاشتراء والشراء اعم اكد ع لة قوله حتى يستوفيه اي يقبضه والطلبه من حيث ان فيه من بيع الطعام الا بعد الاستيفاء وهو القبض واذا اذ اذ البائع يبدد الكيل عليه وهو معنى الزهري ع لة قوله فعصفت تمرنا اصنافاً اي اعزل كل صنف من على حدة قوله العجوة على جدقة اي ضاع العجوة على حدة والعجوة من اجود التمر بالمدينة قوله وعذق زيد اي ضاع عذق زيد والعذق نوع الابلحوسوسون الذال العجوة وذيقه علم شخص نسب اليه هذا النوع من التمر والمطالبة في قوله لان امر من كالميل كذا في المعنى ع لة قوله يبيع للمسلم ويشترى بالذال العجوة يجوز فيها المركبات الثلث وهو امر من الزاد وهو قول العرابين قوله اي العجوة في الموضوعين ع لة قوله كينوا طعماً فكمم يبارك لكم اي يبارك لكم بكم بالجزم وهو اي يروى ببارك بكم فيه قال ابن بطال الكيل مندوب اليه فيما يفتق المرء على عياله انتهى ثم استعمل الكيل لانه يعرف بما يفتقره وما يستغنيه كذا في البيهقي قال في مجمع البحار قالوا الاوان كئيل عند الخروج من اللابزج كثر من الحاجة او اكل بشرط ان يبقى الباقي مجهولاً انتهى فكل هذا الورد حديث عائشة كان عذق شطر شعير فاكلت من حتى طال على فكلته ففتق لاشا كانت ما بقي وكذا لا يجد حديث ثوبان في كئيل الكئيل لانه في معنى الاصطلاح والخادم والتضييق اما اذا كئيل على معنى معرفة المقايير وما يكى الانسان فهو الذي في حديث الباب كذا قاله اليعني قال صاحب الفتح والذي يظهر لي ان حديث المقدم محمول على الطعام الذي يشترى فالبركة يحصل فيه بالكيل لا يكتال امر الشارح واذا لم يكتال الامر في الاكتيال نزلت البركة من شوم العصيان وحدثت عائشة محمول على انها كانت لا تشتري فذلك دخله القبض انتهى قال اليعني هذا ليس يقبل وكيف يقول حديث المقدم محمول على الطعام الذي يشترى وهذا غير صحيح لان البخاري ترجم على حديث المقدم باستجاب الكيل والطعام الذي يشترى الكيل فيه واجب فهذا الظهور الذي اداه الى ان جعل المشتب واجباً والواجب مستجاباً ع لة قوله والحركة بفهم المهلة وسكون الكاف حسب السمع عن اليعني وقال الكرماني الكفة احتكار الطعام اي حصره ليس به الغلاء هذا بحسب الفقه والما الفقهاء وقد اشترطوا بالاحتكار المذكورة في الفقه كذا في المعنى قال النووي الحرام من الاحتكار ما هو في القوات وقت الغلاء والتجارة ولو زجر الغلاء لا يباعها من قرية او اشترها في الرض وخارها او اتاها عن الغلاء يبيعه في المال وكذا في الجمع ع لة قوله مجازفة

نفس على انه صفة مصدر محذوف اي يشترون الطعام شراءً مجازفةً ويجوز ان يكون نصباً على الحال اي حين حال

كونهم جازفين والجزاف مشقة الجيم والكسر الفصح واشهر وهو ابيع بلائيل ولا وزن ولا تعد برو المطالبة لانه من حيث ان يتضمن معنى بيع الطعام كمثل القبض لان الايراد المذكور فيه عبارة عن القبض وهو مضمحل في كل واحد من اشتراط القبض قالوا العين والفتح فيه اشتراط بان الاحتكاك لا يمنع في حاله مخصوصة بشرط مخصوصة انتهى مختصراً وفي عهد القاري قال القرقطي في حديث الباب دليل من سوي بين الجزاف والكيل من الطعام في المنع من بيع ذلك متى يقبض ولما ان نقل الجزاف فقبضه قال الكوفيون والشافعي والبوثوري واهل حنابلة وغيرهم ع لة قوله ذاك درهم بربوا اتم والطعام مرصاً اي موزجناه ان يشترى من انسان طعاما يدرهم الى اهل بيت يبيعه منا ومن غيره محمول ان يقبضه يدرهمين مثلاً فلا يجوز لانه في التقدير يبيع درهم بدرهم والطعام غائب فكان قد باع درهم الذي اشترى به الطعام يدرهمين فهو يربوا ولا يبيع غائب بناجراً طبعه وقيل معناه ان يبيعه من آخر ويسجل به ١٢ مدة القاري ع لة قوله من كان عنده درهم من غير ان يبيعها بالتمل لان الصرف يبيع احد الفقهاء من الآخر قول من الغابة بالتمل المعجزة والباء الموحدة في الاصل الا بوجهات الشجر الكائفة والملاونا غابة المدينة وهي موضع قريب من امن عوايلها وما اموال ابن المدينة ع لة

اسماء الرجال وقال فراس بسم الغداء يسمى المكتوب وصل المؤلف في او افران باب الوصايا الشعبية عامر بن شرابيل باب ما يشتري من الكيل ابراهيم بن موسى بن يزيد الرازي الوليد بن سلم القرضي ثور بن يزيد الحمصي خالد بن سعدان الكلعي باب مكة صاع النبي صلى الله عليه وسلم موسى بن اسمعيل النخعي ابو ذؤيب الهجري وهيب هو ابن خالد الهجري عمرو بن يحيى بن حمارة الانصاري عبد الله بن سلمة القعبي مالك الامام المدني باب ما يذكر في بيع الطعام اسحق بن ابراهيم بن داود الويلدي بن سلم الجوزي عباس الدمشقي الازاعي عبدالرحمن بن عمرو الزهري هو ابن خباب سالم عن ابيه عبد الله بن عمر موسى بن اسمعيل البوذي وهيب بن خالد بن طائوس عبد الله عن ابيه طائوس بن كيسان ابي الهيثم ابو الوليد بشام بن عبد الملك الطائسي شهير هو ابن الحجاج العنكي عبد الله بن دينار العدوي موسى بن عمر بن عمرو بن المديني الزهري ابن شاب عمرو بن دينار الكلعي مالك بن اوس بن المدائني هجري باليونان لدولية

حل اللغات
العجوة ضرب من اجود التمر بالمدينة العذق نوع من التمر ذوقه حلو او شبه حلو وهو قطع العرابين والغير في لغتهم المكيبال بجرهيم انه الكيل المحكوة بانضم ص من سلع عن البيع يترجم به الغلاء المجازفة من الجزاف بالكر على الاشهر والافصح وهو ابيع بلائيل ولا وزن ولا تقدره موجهاً اي مؤخر الغالبة موضع قريب من المدينة من عوايلها به اموال ابن المدينة ومناهل المشير الشريف النبوي ١٤

سُفَيْنٌ هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ قَالَ اخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ اَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الذَّهَبُ بِالْوَرَقِ رَبِّي الْإِهَاءُ وَهَاءُ وَالزُّبُرُ بِالزُّبُرِيِّ الْإِهَاءُ وَهَاءُ وَالْمُرُّ بِالْمُرِّ الْإِهَاءُ وَهَاءُ وَالشَّعْبِيُّ بِالشَّعْبِيِّ رَبِّي الْإِهَاءُ وَهَاءُ يَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَبَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ حَدَثًا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا سُفَيْنٌ قَالَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عُمَرَ وَبِنِ دِينَارٍ سَمِعَ طَاءً وَسَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَمَا الَّذِي نَمَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يَبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا أُخْبِتُ كُلَّ شَيْءٍ الْإِمِثْلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ زَادَ سَمِعِيلُ مِنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يُقْبَضَ يَابُ مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جُزْأً فَإِنْ لَا يَبِيعُهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ وَالْإِدْبُ فِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَاعُونَ جُزْأً يَعْنِي الطَّعَامَ يُضَيُّونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ يَابُ إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ فَبَاعَ أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَا دَرَكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مَجْمُوعًا فَهُوَ مِنَ الْبَيْتَاءِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ ابْنِ الْمُغْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ يَوْمَ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِهَاءُ يَأْتِي فِيهِ بَيْتُ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي الثَّهَابِ فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يُدْعَ الْإِهَاءُ وَأَنَا ظَاهِرًا فُخْبَرْتُ بِأَنَّ ابْنَ بَكْرٍ قَالَ مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ الْإِهَاءُ حَتَّى فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لَأَبِي بَكْرٍ أَخْرِجْ مَا عِنْدَكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ ابْنَتَايَ يَعْقُوبُ عَائِشَةُ وَسَمَاءُ قَالَ اشْعُرْتُ أَنْتَ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَالَ الصَّعْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الصَّعْبَةُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَّتُهُمَا الْخُرُوجَ فَخُذْ أَحَدَهُمَا فَقَالَ قَدْ أَخَذْتُهَا بِالْثَمَنِ يَابُ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَسْتَوْفِيهِ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرَكَ حَدَّثَنَا سَمِعِيلُ ثَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَسَلِمُ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَائِعٍ وَلَا تَبْتَاعُوا وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أَخِيهَا لَتَكْفًا مَا فِي نَفْسِهَا يَابُ بَيْعِ الْمَرْأَةِ وَقَالَ عطاءُ أَدْرَكَتِ النَّاسَ لَا يَرُونَ بِأَسَابِيعِ الْمَغَانِمِ فِيمَنْ يَزِيدُ حَدَّثَنَا

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الدَّانِ رَحَلَهُ ٢٣١ عُمَرَ يَتْبَاعُونَ وَمَاتَ ثَنَا الْأَمَدِيُّ حَدَّثَنَا قَالَ لَا يَبِيعُ لَا يَسْتَوْفِي لَتَكْفِي

بِالْمَنْ فِي الْمَطْلُوعِ لِلْمَرْءِ الْأَوَّلِ مِنَ الزَّهْرِيِّ هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ قَالَ اخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ اَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الذَّهَبُ بِالْوَرَقِ رَبِّي الْإِهَاءُ وَهَاءُ وَالزُّبُرُ بِالزُّبُرِيِّ الْإِهَاءُ وَهَاءُ وَالْمُرُّ بِالْمُرِّ الْإِهَاءُ وَهَاءُ وَالشَّعْبِيُّ بِالشَّعْبِيِّ رَبِّي الْإِهَاءُ وَهَاءُ يَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَبَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ حَدَثًا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا سُفَيْنٌ قَالَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عُمَرَ وَبِنِ دِينَارٍ سَمِعَ طَاءً وَسَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَمَا الَّذِي نَمَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يَبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا أُخْبِتُ كُلَّ شَيْءٍ الْإِمِثْلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ زَادَ سَمِعِيلُ مِنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يُقْبَضَ يَابُ مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جُزْأً فَإِنْ لَا يَبِيعُهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ وَالْإِدْبُ فِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَاعُونَ جُزْأً يَعْنِي الطَّعَامَ يُضَيُّونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ يَابُ إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ فَبَاعَ أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَا دَرَكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مَجْمُوعًا فَهُوَ مِنَ الْبَيْتَاءِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ ابْنِ الْمُغْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ يَوْمَ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِهَاءُ يَأْتِي فِيهِ بَيْتُ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي الثَّهَابِ فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يُدْعَ الْإِهَاءُ وَأَنَا ظَاهِرًا فُخْبَرْتُ بِأَنَّ ابْنَ بَكْرٍ قَالَ مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ الْإِهَاءُ حَتَّى فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لَأَبِي بَكْرٍ أَخْرِجْ مَا عِنْدَكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ ابْنَتَايَ يَعْقُوبُ عَائِشَةُ وَسَمَاءُ قَالَ اشْعُرْتُ أَنْتَ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَالَ الصَّعْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الصَّعْبَةُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَّتُهُمَا الْخُرُوجَ فَخُذْ أَحَدَهُمَا فَقَالَ قَدْ أَخَذْتُهَا بِالْثَمَنِ يَابُ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَسْتَوْفِيهِ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرَكَ حَدَّثَنَا سَمِعِيلُ ثَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَسَلِمُ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَائِعٍ وَلَا تَبْتَاعُوا وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أَخِيهَا لَتَكْفًا مَا فِي نَفْسِهَا يَابُ بَيْعِ الْمَرْأَةِ وَقَالَ عطاءُ أَدْرَكَتِ النَّاسَ لَا يَرُونَ بِأَسَابِيعِ الْمَغَانِمِ فِيمَنْ يَزِيدُ حَدَّثَنَا

من الزهري قال البيهقي الذي كان عمرو بن دينار عن الزهري هو الذي حفظناه عن الزهري بلا زيادة فيقال الكرماني وعزير من تصديق عمرو قال بعضهم أهدا كرماني في قوله بذلك ما أهد في بل غرض بنو شي آخر وهو الإشارة إلى أن حفظ من الزهري بالساعة انتهى ١٣ قوله الإهاء بكسر الهمزة معناه مات وبفتحها معناه فخذ قال النودي في القصر والمد والهمزة مفتوحة ويقال بكسر ومعناه التقابض كذا في كرماني قال الطيبي محلله النصب على النظرية والمستثنى من مقدمتين ببيع الذهب والفضة ديوان في جميع الأزمنة إلا عند الضرورة والتقابض ديوان في البواقي كذا في البيهقي ١٣ قوله لا حسب كل شئ إلا المثلما لا المثل كل شئ إلا مثل الطعام في أنه لا يجوز المشتري أن يبيع حتى يقبض من البائع الذي اشتري منه اشتقوا في بيع المبيع قبل القبض فقال الشافعي لا يبيع سوا ذلك طعاما أو عقارا وقال أبو حنيفة يجوز في التقادير قال مالك لا يجوز في الطعام ويجوز فيها سواه كذا قال الطيبي ١٣ قوله ولا يبيع على ترك الأبل والدماراه تعزير من يبيعه قبل أن يورده إلى راحته ١٣ قوله باب إذا اشترى متاعا إلى أبي ياب يذكر فيه إذا اشترى شخص متاعا أو اشترى دابة أو وقع في البيع عند البائع أو مات البائع قبل أن يقبض المبيع وجواب إذا جردت ولم يذكره مكان الاختلاف فيقال ابن بطال اختلف العلماء في بلاك المبيع قبل القبض فذهب أبو حنيفة والشافعي إلى أنه من تلف من البائع وقال أحمد واستحق والموثوق من المشتري وإنما مالك ففرق بين الثياب واليوان فقال مالك ما كان من الثياب والطعام فبلك قبل القبض فضلا عن البائع وقال ابن القاسم لأنه لا يعرف بلاك ولا يبيع عليه وإنما الدواب واليوان والعقار فخصه من المشتري ١٣ عمدة القاري ١٣ قوله فوضع عند البائع جابج أو مات بكذا في أكثر النسخ الموجودة لما المنقول عنه فقيه متعلق أو مات مكان قوله جابج أو مات لما في البيهقي فلا يجوز بلكه جابج أو مات أصلا بل ينظر فوضع عند البائع أو مات وكذا في الفتح والشرح العلم ١٣ قوله ما أدركت الصفقة حيا أي ما كان عند العقد غير ميت قوله نحو عاصفة لقوله حيا أي لم يتغير من ماله فمومن المتابع أي المشتري وهذا التعليل وصله الطحاوي وقال ذهب ابن عمر إلى أن الصفقة إذا أدركت شيئا حيا فذلك عند البائع فمومن منها المشتري فدل على أن ابن عمر كان يرى أن المبيع يتم بالاتفاق قبل التفريق بالأبواب انتهى ع ف كن يعارضه ما روي عن ابن عمر إذا اراد أن يبيع شئ لوجب له أن يورده الزهري قال البيهقي لاخذ بالقول الأول لا تاقوى ١٣ قوله الصبيحة بالنصب أي ما يريدوا طلب الصبيحة مكسفة المزوج ويجوز الرفع أي مراصة الصبيحة أو مطلوبها وكذا الفظة الصبيحة التي يربها بالنصب أي أن يربها أو طلب الصبيحة أيضا أو الرفع مكسفة ويجوز الرفع أي مطلوبها أيضا الصبيحة أو الصبيحة مبذولة ١٣ ع قوله قد أخذت ما

حل اللغات المشتري له يورثنا من الروع وهو الفرع المتناجش والنجش زيادة الشئ بلا زيادة غيره فنكف أي نقبل ١٣ عه للولويان بجر ١٣

بشر بن محمد انا عبد الله انا الحسين المكتوب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رجلا عتق غلاما له عن ذر فاحتاج
فاخذته النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه باب النجش ومزقال
لا يجوز ذلك البيع وقال ابن ابي اوفى الناخش اكل الربوا خائن وهو خداع باطل لا يحل قال النبي صلى الله عليه وسلم في
النار ومن عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد حدثنا عبد الله بن مسleme ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال نرى النبي صلى الله
عليه وسلم عن النجش باب بيع الغر وجبل الحيلة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع جبل الحيلة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجز والى ان تسبح
الناقة ثم تسبح التي في بطنها باب بيع الملامسة وقال انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن جعفر ثنى
المليث ثنى عقيل عن ابن شهباب اخبرني عامر بن سعد ان ابا سعيد الخدري اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المتابذة
وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقبله او ينظر اليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر
اليه حدثنا قتيبة ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال قال نبي عن لبستين ان يحتبى الرجل في الثوب الواحد
ثم يرفعه على منكبه وعن بيعتين اللباس والبياذ باب بيع المتابذة وقال انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم عنه
حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن الملامسة والبياذة وحدثني عياش بن الوليد ثنا عبد الاعلى ثنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد
قال نرى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين الملامسة والبياذة باب النهي للبايع ان لا يحفل الا بالبقرة
والغنم وكل محفلة والمصراة التي صرى لبنها وحقن فيه وجمعة فلم يجلب اياما واصل التصرية حبس الماء يقال منه صريت
الماء اذا حبسته حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا بيل والغنم فمن ابتاعها بعد فانه بخير النظرون بعد ان يجلبها ان شاء امسك وان شاء ردّها وصاع تمر ويذكر عن ابي صالح و
عجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم عن ابن سيرين صاعا

له قول من بشر بن مني اذا اشفقوا في بيع الدبر نذ بسب الوميفقه وما لك جماعة روى عنه ثنا ربيع عنك ثنا ربيع عنك

من اب الكوفة الى ان ليس للسيدان بيوع دبره واداهه الشافعي واهموا السخن وهم من مالك بن ابي هريرة عن عذبة الموت
ولابن جوزي حال الجنوة واجت المانون بقوله صلى الله عليه وسلم المدبر لا يباع ولا يوهب وهو من الثلث قال ابو
الوليد الباجي ان عذبة رويح المديرة في ما غير القرون وهم حضور شوا فرون وهو اجماع منهم ان يبع المدبر لا يجوز والواجب
عن حديث الباب انها قبيصة يمين يحمل السادل وتا ولربعض المالكية على انه لم يكن له مال غيره فقدره
ويكفل اذ يباع منفعته بان اجره ويكفل اذ يباع في وقت كان يباع الحر المولى من كادوي ان صلى الله عليه وسلم
باع حره بمئة نسح بقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة. ملقط من العيين وسجني في باب بيع الدبر
في ص ٢٩٣ ١٣ ٤ قوله ان نتيج الناقه الخ بلقط الجبول الى ان نكرا ان قتره ثم تلدها كما ذكره الشافعي
ويجزي في ص ٢٩٣ ١٣ ٤ قوله يبع للملاسة في المغرب الملامسة والتماس ان يقول لصاحبها انما
توبك والمست ثوبى فقد وجب البيع ومن ابي عبيد بن ابي يقول البيع بكذا فماذا السك وجب
البيع ويقول المشتري كذا كذا ١٣ ٤ قوله يبع المتابذة وهى ان يبتذل واحد منهما ثوبه الى الاخر ولم
ينظر واحد منهما الى ثوب صاحبه وقيل ان يجعل المنبذ نفس البيع ١٣ ٤ ه قوله باب النهي للبايع ان
لا يحفل به كذا في معجم الروايات واذ نازة وقد ذكره اليونيم بدون لا ويكفل ان تكون مفسدة ولا يجعل بينا للثمن
وقيل النهي للبايع ان ياتى ان المالك لو حصل جمع الثمن لتولد الوضوء لم يجرم وذكره القرافي في الترمذ وان
لم يذكر في الحديث اشارة الى انما في معنى الابل والغنم فلا فالرد وانما اشتر عليها الغنم عندهم والتحفيل بالمهلمة
والفداء التبع سميت بذلك لان الثمن يكثر في مرضها وكل شئ كثره فقد حفلة ١٣ ٤ ه قوله وكل محفلة
بالنصب مطلقا على المشقول وهو من عطف العام على الخاص ما اشار الى ان الخاص غير النعم من مأكول اللحم بالنعم
للمباح بينهما وهو نفع المشتري وقال المنايلا وبعض الشافعية تنقص ذلك بالنعم واشفقوا في غير الماكول كالامكان
والجارية قال صحيح لا يرد لثمن عودا وبقال المنايلا في الامان دون الجارية ١٣ ٤ ه قوله والمصراة
مرفوعة لانه مبتدأ وخبره قولها التي صرى لبنها والمصراة اسم مفعول من الصرية يقال صريت الناقة بالتخفيف وصريتها
بالشدة يدا صرتها اذا حفلتها قوله وحسن فيه معنى صرى وعطف عليه على بسيل العطف التفسيرى لانه مبتدأ والخبر
في فيه يرجع الى الثرى يبره يبره ذكره اللبني كذا في المعنى ١٣ ٤ ه قوله فانه بخير النظرون الخ الخ يجر الامر من له انما
وقوله كان الرجل يبتاع الجزور جمل الحيلة على هذا يكون اجلا للبيع و
به المبيع غيره فاضافة البيع اليها في قوله يبع جمل الحيلة لادنى ملايسة اى بيعا مشتملا على هذا الاجل والمتبادر من لفظ الحديث اى جمل الحيلة هو البيع والمعنى ان يبايع
النهي اما الثاني فلكون المبيع معدوما واما الاول فلكون الاجل مجهولا والله تعالى اعلم وجمل الحيلة بالفتحين فيها والاول مصدر والثاني بمعنى المجدولة اى المجدولة التى
حملتها اى التى في بطن امها اى الى ان تحبل المجدولة التى هي في بطن امها هذا على تقدير الاجل واما على تقدير بوان الحبل هو المبيع فيحمل على معنى المجدول فيصير
المعنى يبع مجبول للمجدولة اى ولد التى هي في بطن امها هذا هو الظاهر في تحقيق اللفظ واما ما ذكره الشراح فلا يوافق المقصود والله تعالى اعلم وقوله ان يحتبى الرجل بالثوب
الواحد ثم يرفعه على منكبه الظاهر ان المراد الاحتباء باليد والعجز والمجور حال اى حال كونه الرجل في ثوب واحد ثم يرفعه ذلك الثوب على منكبه فصيير العورة مكشوفة
بخلاف ما اذا احتبى بالثوب وليس معه الا ذلك الثوب فانه تمكشت عورته وان لم يرفعه الثوب الى منكبه والحاصل ان النهى عنه هو الاحتباء بحيث تنكشف عورته
والله تعالى اعلم اه سدى قوله وكل محفلة اى كل ما يصلح ان تحفل (قوله لا تصروا) هو قوله تعالى لا تتركوا انفسكم

وهو من قول من بشر بن مني اذا اشفقوا في بيع الدبر نذ بسب الوميفقه وما لك جماعة روى عنه ثنا ربيع عنك

من طعامٍ وهو بالخيار ثلثًا وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعاً من تمرٍ لم يذكر ثلثًا والتمر أكله ثمانية عشر شيئاً
 أبي يقول ثنا أبو عثمان عن عبد الله بن مسعود قال من اشترى شاةً فحفلةً فرددَها فليردْ معها صاعاً من تمرٍ مني النبي صلى الله عليه
 أن تلقى النبي صلى الله عليه وآله ثلثاً عبد الله بن يوسف أن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله
 قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لبادٍ ولا تصرفوا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير
 النظرين بعد أن يحلبها إن رضى بها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعاً من التمر باب أن شاء ردة المصطرة وفي حلبتها صاعاً من
 تمرٍ ثنا محمد بن عمرو ثنا العجلي ثنا ابن جريح أخبرني زياد أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اشترى غنماً مصطرةً فاحلبها فإن رضى بها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاعاً من تمرٍ
 باب بيع العبد الزاني وقال شريح إن شاء ردة من الزنا حد ثلثاً عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنى سعيد المقبري عن أبيه عن
 أبي هريرة أنه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وآله إذا زنت الأمة فبئن زناها فليجلدها ولا يترّب ثمان زنت فليجلد لها
 ولا يترّب ثمان زنت الثالثة فليبعها ولو جبل من شعر حد ثلثاً اسمعيل ثنى مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
 عبد الله عن أبي هريرة وزياد بن خالد أن رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحضن قال إن زنت

فأجلد لها ثم إن زنت فاجلد لها ثم إن زنت فبيعها ولو يضيف قال بشر بن عباد في الثالثة والرابعة باب الشراء والبيع مع النساء حد ثلثاً أبو اليمان
 شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير قالت عائشة دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله فذكرت له فقال لها رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اشترى واعتيق فأنتا الولاء لمن أعتق ثم قام النبي صلى الله عليه وآله من العشي فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال
 أقابعاً ما بال أناس يشترطون شروطاً ليس في كتاب الله من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط
 شرط الله أحق وأوثق حد ثلثاً حسان بن أبي عمارة سمعت نافعاً يحدث عن عبد الله بن عمر أن عائشة سأوت
 بريدة فخرجت إلى الصلوة فلما جاء قالت انهم أبوان يبيعوها إلا ان يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وآله إنما الولاء لمن أعتق
 قلت لنافع حراً كان زوجها أو عبداً فقال ما يدريني باب هل يبيع حاضر لبادٍ بغير أجر وهل يعينه أو يصبغه وقال النبي
 صلى الله عليه وآله إذا استنصم أحدكم أخاه فليتنصم له ورخص فيه عطاء حد ثلثاً علي بن عبد الله حد ثلثاً سفيان غزاسمهيل

٢ قال أبو عبد الله لا يبيع يملكها من تمر محمد بن عمرو بن حبل
 له قولان في بيعه
 أي يستقبل والثمن بال استقبال وهو نعمت الودعة والام وشدة القات ويروي بال تخفيف قوله البيوع أي أصح
 البيوع والمراد من البيوع البيعات ع ٤ قوله لا تلقوا الركبان مجال في الجمع تلحق الركبان بوزن استقبل
 المعزى والمعزى قبل وصوله إلى البلد وبخبره بكساده مع كذا في المعزى من سلة بلكوس واقل من ثمن المش انتهى ٣
 له قوله لا يبيع بعثكم على بيع بعض المراد بالبيع المبايعه أعم من الشراء والبيع وهذا أثر في المتفقين على
 مبلغ ثمن في المساومة وهو محل الشك في النكاح أيضاً كذا في البداية قوله ولا تناجشوا من النجش وهو أن يزيد في
 الثمن لا يرضيه فيها بل يندفع غيره ويشتره كذا في الكراهة في قوله ولا يبيع حاضر لبادٍ لا يتولى المعزى البيع من قبل
 البدوي لان فيه التضييق على الناس ومرميان هذه الثلث في الصفحة ٨١ ٣٣ ٤٦ أيضاً ٣ له قوله في
 طلبها الخ ظاهره ان صاع الفري من مائة ماهرة واحدة كانت أو اكثر فكل ما يطل عن أكثر العمداد وإن قدمت
 عن الشافعية والخانكس وعن أكثر المالكية يرون على كل واحدة مائة ع ٥ قوله ولا يترّب من التزريب
 وهو التقييد والاستقصاء في اليوم أي لا يزيد في الحدود أو يوزر بالكلام قال الخطابي معناه أنه لا يفتقر على التزريب بل
 يقام عليها العتق مالك هو بيع في العبد والامة وهو قول أحمد والسرخسي والشافعي كل ما يفتق من
 الثمن فويعيب وقالت الشافعية هو بيع في الجارية دون العتق ثم هل يجلد بها السيد قال مالك والشافعي
 وأحمد نعم وقال أبو حنيفة لا يقيم القدر للحدود الام بخلاف التزريب ع ٦ قوله ليس في كتاب
 الله التذكري في ليس بامتنان المذكور والمراد من كتاب الله حكم الله قس وفي الحديث أشكال من حيث
 ان هذا الشرط يشهد البيوع ومن حيث انها دعوت البائع وشروط لم لا يبيع فكيف إذن مسلم لعائشة قبل المراءاة
 والتزوج لم لا مسلم كان بين لم ان هذا الشرط باطل لا يبيع فلهذا أوقال لعائشة هذا قولوا والحكمة فيه أي في أدنى فيه لم يطل
 ان يكون الشك في قطع ثمنه من ذلك كما ان لم في الاحرام في تزويج الوداع ثم أمرهم بسنة وجعل عرة فيكون بلوغ
 زهرهم عما عداوه من منع العورة في الشراء وقد يشتمل المفسدة البسيطة في تحصيل مصلحة عظيمة كذا في النووي ويصح
 الزيادة في بيان في الصفح الأربعة ١٣ له قوله ما يدري قال العيني كذا استنبهنا في أي شيء يدري أنه
 يبعثني أنتي وسياتن بيان في كتاب النكاح ان شاربته تعالى ١٤ له قوله بل يبيع حاضر لبادٍ غير جازم قال ابن

قوله عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه
 قال من اشترى شاةً في هذا الحديث على اصول علمائنا الحنفية يجب ان يكون له حكم الرقيق فانهم صرحوا بان الحديث مخالف للقياس ومن اصولهم ان الموقوف اذا خالف
 القياس فهو في حكم الموقوف فطلعتنا ان الحديث قدر داه ابو هريرة وهو غير فقيه ورواية غير الفقيه اذا خالف جميع الاحكامية ترد لانه اذا ثبت عن ابن
 مسعود ومورقوا الموقوف في حكم المرفوع ثبت من رواية ابن مسعود أيضاً وهو من اجلاء الفقهاء بالاتفاق على ان الحديث قد جاء برواية ابن عمر وخرجه ابو داود
 بوجه والطبراني بوجه اخر برواية انس اخرجه ابو يعلى ورواية عمرو بن عوف اخرجه البيهقي في الخلافيات كذا ذكره المحقق ابن حجر والله تعالى اعلم اهـ سندي

محمد بن عمرو بن حبل
 حد ثلثاً أبو اليمان
 حد ثلثاً شعيب
 حد ثلثاً حسان بن أبي عمارة
 حد ثلثاً سفيان غزاسمهيل
 حد ثلثاً علي بن عبد الله
 حد ثلثاً سفيان غزاسمهيل
 حد ثلثاً محمد بن عمرو بن حبل
 حد ثلثاً شعيب
 حد ثلثاً حسان بن أبي عمارة
 حد ثلثاً سفيان غزاسمهيل
 حد ثلثاً علي بن عبد الله
 حد ثلثاً سفيان غزاسمهيل

عن قيس سمعت جريز يقول بآيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقلم الصلوة
 آيتاء الزكوة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم حدثنا محمد بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب
 ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فقلت لابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر
 لباد قال لا يكون له سمسار بائ ولا بيع حاضر لباد بآخرة حدثنا ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب
 ابن عبد المجيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار حدثني ابي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر
 لباد وبه قال ابن عباس بائ لا يشتري حاضر لباد بالسمرية وكهه ابن سيرين وابراهيم اللباني والمشتري وقال ابراهيم ان
 القرب تقول بغي ثوبا وهي تعني الثمري حدثنا المتكفي بن ابراهيم انا ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع
 ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيعا المرأة على بيع اخيه ولا تبا جشوا ولا يبيع حاضر لباد حدثنا محمد بن المشي
 ثنا معاذ قال قال ابن عوف عن محمد بن انس بن مالك ثمين ان يبيع حاضر لباد يا ابى النضر عن تقي الركبان ان بيعة
 مردود لان صاحبها عاين اليم اذا كان به عالما وهو خداع في البيع والجدع لا يجوز حدثنا محمد بن ابي بكر عن ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب
 عبيد الله العمري عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد يخذل
 عياش بن الوليد ثنا عبد الله بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب
 يكن له سمسار حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن ابى عثمان عن عبد الله بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب
 قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي البئوع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى تهبط بها الى السوق يا ابى منتهى التلعي حدثنا
 موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب ان
 نبيعة حتى تبلغ به سوق الطعام قال ابو عبد الله هذا في اعلى السوق ويبيته حديث عبد الله بن علي بن ابي طالب حدثنا مسدد ثنا يحيى
 عن عبيد الله بن نافع عن عبد الله بن علي بن ابي طالب قال كنا نبيعون الطعام في اعلى السوق فيبيعونه في مكانه فهاهم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان يبيعوا في مكانه حتى يقولوا يا ابى اذا اشترط في البيع شرطا لا تجل حدثنا عبد الله بن يوسف
 نا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءني ريرة فقالت كاتبت اهل على تسع اواق في كل عام وقتة فاعينني
 فقلت ان احب اهلك ان احدها لهم ويكون ولاءك لي فعلت فذهبت ريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فاجاءت من

قال السبع لا يبيع ٢٠ به قال ابن عباس الصباح لا يبيع للمشتري وهو اخبرني النبي لا يبيع لا يبيع
 حديثي لا يكون حديثي يتبعون مكانهم ٢ قال ابو عبد الله هذا في اعلى السوق ويبيته حديث عبد الله بن علي بن ابي طالب

اسماء الرجال
 عازم ابو عبد الله الكوفي جريز هو ابن عبد الله بن جابر التيمي صاحب مشهور الصلوات بن محمد بن ابي عبد الله الواحد
 ابن زياد العبدى معمر هو ابن راشد الاذوي مولاهم ابو عروة البصري نزيل اليمن عبد الله بن طائس يروي عن ابي
 طائس بن كيسان التيمي بن ابي من كراهه عبد الله بن صباح العطار البصري ابو علي الخفي هو عبد المجيد
 الخفي نسبة الى بنى حنيفه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار يروي عن ابي عبد الله بن دينار العسوي مولاهم المدني
 مولى ابن عمر باب لا يشتري الا قال ابراهيم مستدلا ما ذهب اليه من النسوة في الكراهة بين بيع حاضر لباد
 ودين شرارة المحكي بن ابراهيم التيمي ابن جريز هو عبد الملك بن عبد العزيز الاسوي مولاهم ابن شهاب بن محمد
 ابن سلم الهمزي مهدي بن المسيب القرشي الخزومي محمد بن المشي الغنزي الزمني معاذ في هوابن معاذ قاضى البصرة
 ابن حنون هو عبد الله بن اربطان ابو عوان البصري محمد هو ابن سيرين باب النبي عن تعلق الركبان الا عبد الله بن
 عمر بن حفص بن عاصم العمري عياش بن الوليد هو الرقام البصري عبد الله بن ابي عبد الله بن علي البصري الرازي ابو محمد
 وكان يقضى لواقيل له ابوها معمر تقدم مسدد هو ابن مسدد الاسدي يزيد بن زريع تقدم الرازي مصنف ابو
 معاوية البصري التيمي هو سليمان بن خلف بن ابي عثمان هو عبد الرحمن بن منهل السدي باب النبي السلقى ورس بن
 اسمعيل التيمودي جريز هو ابن اسام بن عبد الصمى البصري مسدد هو ابن مسدد الاسدي تقدم مسيحه
 ابن سعيد القطان عميد الشرا العمري باب اذا اشترط في بيع عبد الله بن علي بن ابي طالب هو القتيبي مالك الاسام
 المدني هشام بن عروة بن الزبير بن العوام
حل اللغات
 شئ يعلمنى الركبان جمع ركاب السمسار الدلال تعنى تقصده وتربطه بسيط يزل الادواق جمع اوقية وهي
 على الاصح ان يكون دهبها اجزاء اقنوعا الربوي في الغنسة مطلق الزيادة وفي الشرع الزيادة الى الية عن العوض
 عه اي منى جواز السلق وهو على سوق البلد وما السلق فهو ما كان الى خارج البلد
 عه الذي ياتي بعده حيث قال لا يبيع حاضر لباد هو الطعام في اعلى السوق ففهم من ان السلق الى خارج البلد هو
 المشي عند لا يبر ١٢

له قولوا تلقوا الركبان اصله لا تلقوا الركبان جمع ركاب اي لا تستقبلوا الذين يسلمون
 المتدع الى البلد لا شرط منهم قبل قدوم البلد معوزة السمك في اليمن ورمي الاضطره اسامة ١٠ له قوله
 لا يكون له سمسار اي دلا في اهل اليمن والاصل القيم بالامر والافق لم يستعمل في سواها والشره الغيرة ومعناه ان يبيع
 له بالاجرة ١٢ يعنى له قول ان يبيع حاضر لباد وقال النووي الاحاديث يضمن تحريم بيع حاضر لباد وبه
 قال الشافعي والاکثرون قال اصحابنا المراءون يقدم من غريب من البادية او من بلاد اخر يترافع ثم الحاجه اليه ليجي بسعر
 يوزن فيقول له لم يري انك تتردد في البيوع على الشراء بما على من قال اصحابنا وانما يترافع به هذه الشروط وبشرط ان يكون مالها
 بالنسي فلو لم يعلم النسي او كان المشاعر مما لا يترافع في البلدم يترافع النسي قال الكرماني فان قلت ان في الحديث ذكر الالم
 ليول على الترجمة قلت النسي عام لا بالاجرة ولا بغير الا اجر النسي قال ابن بطال الادامحس ان يبيع حاضر لباد لا يجوز
 يا جريز يوزن في ربه واستدل على ذلك بقول ابن عباس فكانه قيد به مطلق حديث ابن عمر النسي وهو الواجب
 له قوله في ثوب او في ثوبى تعنى الشراى تقصد وتريد هذا الكلام قاله ابيهم في معرض الاجتماع فيما ذهب اليه
 من النسوة بين بيع حاضر لباد وبين شراى له ١٢ يعنى ف له قوله ولا تبا جشوا ان النسي هو ان يبيع حاضر لباد
 السلعة بفتحها ويرد وجهها ويريد في الثمن ولا يري يترافع بها لبيع غيره فكذا في الجمع كما مر قال العيني ومطابقته في قوله
 ولا يبيع حاضر لباد لفظ السمسرة وان لم تكن مذكورا في الحديث فتباد الى الذهن من الام في قوله لباد ١٢ يعنى
 له قوله مردود قال العيني اي باطل مردود اذ وقع وقد ذهب البخاري في هذا الى مذمومة الظاهرية وقال بفتحهم
 جزم البخاري بان البيع مردود بناء على ان النسي يقتضى العداك من ذلك عند المحققين فيما يرجع الى ذات النسي لما
 اذا كان يرجع الى امر خارج فيبيع البيع ويثبت النسي بشرط ان يخلت هو لا للمحققين هم النسي فان مذموم في باب
 النسي كذا انتهى كلام الجوينى ١٣ له قوله السلعة بالجمع مسعة وهي المناع والطائفة من حيث ان تلقى السلعة
 مثل تلقى الركبان ١٤ اع ١٥ قوله حتى يتكلموا اي يقبضوه لان العرف في قبض المتقول ان يتكلم عن مكانه
 عك ١٦ قوله لا تمل مسفة لقول شرطها وليس هو جواب اذا وجواب اذا انقضت تقديره لا يفسد البيع بذلك ١٧ اع
 له قوله ادواق جمع اوقية وقديتها وقيته وليست بنا ليه كانت قد مر اربعين درهما كذا في الجمع قول في كل
 مام وقية تلح الواو من غير همزة قاله السطواني وفي القاموس الاوقية بالسهم ستة مثاقيل كالأوقية بالحجم وفتحها
 مشددة واربعون درهما انتهى ١٨

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **الذَّهَبُ بِمِثْلِ الْوَرِقِ وَالذَّهَبُ بِمِثْلِ الْوَرِقِ بِمِثْلِ الْوَرِقِ** بِمِثْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا
 مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا مِثْلَهُ بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا**
عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ وَلَا مِثْلَهُ بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِمًا نَاخِرًا يَأْتِي بِعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ
نِسَاءً حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا ضَعَّانُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَدِيمٍ أَخْبَرَنِي عَنْ رُوَيْنٍ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ
الْخَدْرِيَّ يَقُولُ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالرَّهْمُ بِالرَّهْمِ فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ سَمِعْتَهُ
مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَوْحَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ كُلُّ ذَلِكَ لِأَقُولُ وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَكِنْ أَخْبَرْتُ وَأَسَاءَةٌ
أَنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي الْأَعْيُنِ النَّسَائِيِّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ سَلِيمَانَ بْنَ حَرْبٍ يَقُولُ لِأَبِي الْأَعْيُنِ النَّسَائِيِّ قَالَ
هَذَا عَدْنَا فِي الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ وَالْمَخْطَةِ بِالشَّعِيرِ مَتَفَاضِلًا لَأَبَسَ بِهِ يَدَا بَيْدٍ وَلَا خَيْرَ فِيهِ نَسِيئُهُ يَا بَيْعِ الْوَرِقَ بِالذَّهَبِ
نَسِيئَةً حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُثْمَانَ شَعْبَةَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ أَبَا الْمُهَالِمِ قَالَ سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ
أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ هَذَا خَيْرٌ مِنِّي فَكُلُّهُمَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دِينًا
يَأْتِي بِعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ يَدًا بَيْدٍ حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ أَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْمَعِيلَ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي
بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالذَّهَبِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَأَمْرَانِ نَبَا عِ الذَّهَبِ فِي الْفِضَّةِ
كَيْفَ شَيْئًا وَالْفِضَّةَ فِي الذَّهَبِ كَيْفَ شَيْئًا يَأْتِي بِعِ الْمَزَابِنَةَ وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالشَّمْرِ وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالكَوْهِ وَبَيْعُ الْعَرِيَّةِ بِالْمَرْوَةِ وَبَيْعُ الْوَرِقِ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُ وَصَلَاحَةٌ وَلَا تَبِيعُوا الشَّمْرَ بِالتَّمْرِ قَالَ سَالِمٌ أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالْمَرْوَةِ أَوْ بِالتَّمْرِ وَلَمْ يَرْخِصْ فِي غَيْرِهِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمَزَابِنَةَ

بيع الورق بالذهب والذهب بالذهب والعكس وهو بيع الذهب بالورق قلت الباء تنزل على الثمن اذا كان العوضان من النقدين
 الذين هما النقديتان اما اذا كانا نقدين فلا تفاوت فيهما فقلت فيهما المعنى سواء كما في قوله زكريا بن ابي
 معاذ عن زكريا بن ابي عمير وهو الذي كان كل من المتبايعين يدفع صاحبه من حقه وخصه بذلك ليس بهذا الاسم لان مداره على
 الجنس الذي لا يؤمن فيه التفاوت فالحق سمة والتدافع فيه الاثر من قوله في كتابه في بيع التمرا بالمشاة
 وسكون الميم بالتمرا بالمشاة وفتح الميم والرود بالوط فاصفة فان سائر التمرا يكون ببيعها بالتمر وقرن البيع والذهب وهو
 الايسر من العنب بالكرم يكون الراد شمرا الكرم من المراد هنا نفس العنب قوله والمماثلة من النقل وهو الزرع وموضعه
 وهي بيع الخطة في سبيلها بخرقة صافية وقيل ببيعها ببيع الزرع قبل ادراك حرم المزابنة والمماثلة لانه لم يعرفها من قبلها
 متقدر بفتح ط من الفتح والجمع والكرمان ١٣ قوله لا تبيعوا التمرا حتى يبدو وصلاحة قال ابن الهمام في فتح القدير
 لا خلاف في عدم جواز بيع التمرا قبل ان ينظر في عدم جوازه بعد الظهور قبل بدو الصلاح بشرط التمرك ولان جوازه قبل
 بدو الصلاح بشرط القطع فيما يتحقق به ولا في الجواز بعد بدو الصلاح مكن بدو الصلاح عندئذ ان يامن العارضة والصلاح
 وعند الشافعي هو ظهور النضج وبدو الحلاوة والغلابة وانما هو في بعضها قبل بدو الصلاح على اختلاف في معناه لا بشرط
 النضج فحدث الشافعي وما كان واحدا لا يجوز عندئذ ان كان مجال لا يتحقق به في الاكل ولا في علف الدواب فيه
 خلاف بين الشافعيين في الجواز وسبقا في بيان المعنى مشايخنا والصحيح انه يجوز لانه مال متحقق في ثاني الحال
 وان لم يكن متحققا به في الحال وقد اشار محمد في كتاب الزكوة الى جوازه انتمى كلام ابن الهمام. وسيجيء بعض بيان
 في الصفة الا حقه ان شاء الله تعالى ١٣

اسماء الرجال

القيسي مالک الامام المدني تابع مولى ابن عمر بن باب ببيع الدنار على من عبد الله العدني حتى اك
 ابن محمد بن الوهام النبيل البصرى عمرو بن دينار الكوفي ابو محمد لا ثم البصري مولى ابى اسامة بن زيد بن عبد الله بن
 سليمان بن حرب الازدي الواسطي البصرى القاهني بركة باب ببيع الورق الاحضض بن عمر الخوصي حبيب
 ابن ثابت بن قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولى تيم الكوفي ابا المنهال هو ابن سلامة اليراعي بالتمنية
 والمهله البصرى باب ببيع الذهب عمران بن بصره البصرى يقال له صاحب الايام من العوام هو ابن
 عمر الكلابي الواسطي شيخه بن ابي اسحق البصرى مولا ام البصرى الخوصي عبد الرحمن بن ابي بكره واسمه نفع
 ابن الحارث الشافعي باب ببيع المزابنة قال انس هذا ما وصلني ببيع المزابنة شيخه بن بكره واسمه ابي عبد الله
 الخزومي ونسبه لجدته بشرته به عقيل هو ابن خالد الازلي ابن شهاب هو الهجري فزيد بن ثابت بن الضحاك
 ابن لؤذان الانصاري الهجري سماي مشهور كتب الوحي عبد الله بن يوسف ومن بعده تقدموا
 عنه اى كل واحد من هذين الصنفين لظن في حق الآخر فخر منه وتقدم على نفسه كما عهده مطابقه من حيث انه
 متقدم من الحديث الذي فيه ذكره بابه اراءه سمه العربية العظيمة لقوله لا تدبروا لغيره انه يبيع للحرى ما يملك النخل من الحرى
 له ثم يخرجه وذاك هو ببيع مجاز الا انه لم يملك فيكون براء ببعده كذا في البراهين ١٣

مثلا بمثل مثلا بمثل ان قال وكفى وكفى قال بالفضة بالذهب
 له قوله مثلا بمثل مثلا بمثل كذا في رواية اخرى الى بياح مثلا بمثل وغيرها في زر
 مثلا بمثل وهو مصدر في موضع الحال اى الذهب بياح بالذهب موزنا بموزن المصدر موزن اى يوزن وزنا بوزن
 ١٣ قوله ولا تشفوا بضم اوله وكسر الشين المجرى وتشد ياء الغاد من الاضافات وهو التفضيل والتشف
 بكسر الشين الزيادة والتفقدان وهو من الاضداد يقال شفت الدرهم اذا زاد او نقص ١٣ ك ف ع
 قوله ثانيا جزم من الجزم بالنون واليه والواو الغائب المؤجل وبالجملة وان جزم الماضى لى لاجل التقابل في المجلس
 ١٣ ك ع قوله ثانيا بفتح النون وبالهمزة المنصوب اى مؤجلا مؤخر يقال انشاء نساء ونسبية
 كذا في الفتح وما ذكر من النون والسين والهمزة قال في القاموس نساءت ابيح نساءت وبعثت بضمها بضم ونسبته
 ياخه والشي لا اسم من اتي ١٣ قوله ذلك بالفتح اى لم يكن الا السماع من صلعم ولا الوجودان في كتاب الله
 وفي رواية لم اسم من رسول الله صلى الله عليه واله في كتاب التره بوزن بالفتح على اذ مفعول مقدم وقام قوله لا قول
 وقوله انتم علم برسول الله صلعم منى لا نتم بالعين كاطين عند ملازمه صلعم وان كانت ضمير ١٣ ك ع قوله
 لا اى الا في النسبية علم ان الصرف هو بيع الذهب بالفضة او بالذهب وبالعكس ولا بشرط ان مع النسبية مع
 اتفاق النوع واختلافه وهو البيع عليه ومع اتفاقه في النوع الواحد وهو قول الجمهور قال في ابن عمر مروج
 وابن عباس واختلف في رجوعه وقد روى الى حكم من طريق جيان العدوي سألت ابا جهم عن الصرف فقال كان
 ابن عباس لما يرمى بربا ساذنانا من حره ما كان من ربينا بعين براء بيد وكان يقول انما الربا في النسبية فلقه الوعيد
 فذكره القصة الحديث في التره والظن بالخطه والشعير والشعير والذهب بالذهب والفضة بالفضة بيدا مثلا مثلا بمن
 في قوله وقال ابن عباس استغفر الله والى ابن عباس بن عبد الله بن ابي اسحق والعلامة من حديثه اسامة
 واشتغوا في الجمع بين حديث ابن سعيد فيقول مسوخ كمن الترش لا يثبت بالاحتمال وقيل المعنى لاربا الربوا
 لانها اشبه بغير الترميم التور عليه بالعقاب الشده بدواما القصد في الاكل لاني للاصل والابن اسحق في قوله الفضل
 من حديثه اسامة انما هو بالمعنى فيقول عليه حديث ابن سعيد لان ذلك لانه المنطوق ويحل حديثه اسامة على الربا
 الا كذا في الفتح قال الكرماني فان قلت ما التفتيح بين حديثه اسامة وحديثه ابن سعيد قلت انما يختلف
 بحسب اختلاف اعتقاد السامع فقل كان يعتقد الربا في غير الجنس حاله فيقول كذا لا يتقده لاربا اى النسبية اى فيه
 مطلقا وقوله الصلحان باء محمول في لاربا ويات وهو كمن الدين بالدين مؤجلا بان يكون لاربا يكون مؤجلا في بيعه
 لغيره وهو مؤجلا وان باء محمول على الاجناس المتخلفة فان لاربا فيما من حيث انها مثل لاربا
 متخالفها ليد بيدا ويحل وحديث ابن سعيد بين فوجب العمل بالبين وكسرت لى لجملة عليه وهو مسوخ وقد اجمع
 المسلمون على ترك العمل بظاهره انتهى ١٣ ك ع قوله ثانيا اى بغير حال حاضر في المجلس فان قلت الترجمة هي

هي بوزن كريمة بهمة في اخرها وبادغام وجعلت هزة وكسرتون كجلسة والراد يوعند اختلاف الجنس الا في التاجيل والتاخير الى اجل لاني التفاضل او المراد لا يكون الربو
 لازما في الاموال الربوية الا في التاجيل واما في التفاضل فلا يلزم بل يكون عند اتحاد الجنس ويترجم عند اختلافه او المعنى لا يكون الربو عادة الا في التاجيل واما بيع الجنس
 متفاضلا فنقل ما يقع فلا يظهر الربو فيه عادة لكن هذا المعنى لا يتناسب هذا الوقت ولو فرض هذا المعنى فكانه كان الامرك ذلك في وقته والله تعالى اعلم قوله باب ببيع
 الذهب بالورق اى يجوز تفاضلا وقوله يدا بيد اشارة الى انه محل الحديث والعامل انه قصد الاستدلال بالحديث على جواز البيع تفاضلا والحديث باطلاقه يدل
 عليه وزاد في الترجمة يدا بيد ليكون كالشرح للحديث والله تعالى اعلم واستد

اشترأء الثمر بالتمركيلا وبيع الكرم بالزبيب كيدا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفيان
 مولى ابن ابي احمد عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزينة والمحاكلة واشترأء الثمر بالتمركي
 رؤوس النخل حدثنا مسد ثنا ابو معوية عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة
 والمزينة حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص
 لصاحب العريفة ان يبيعها بخرصها باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة حدثنا يحيى بن سليمان ثنا ابن وهب
 اخبرني ابن جريج عن عطاء وابي الزبير عن جابر قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب ولا يباع شئ منه الا
 بالدينار والدرهم الا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مالكا وسأله عبيد الله بن الربيع اخذك داود عن
 ابي سفيان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قال نعم حدثنا
 علي بن عبد الله ثنا سفيان قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال سمعت سهل بن ابي حنيفة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نهي عن بيع الثمر بالتمر ورخص في العرية ان تباع بخرصها ياكلها اهلها رطباً وقال سفيان مرة اخرى الا انه رخص
 في العرية يبيعها اهلها بخرصها ياكلونها رطباً قال هو سواء وقال سفيان قلت ليحيى وانا غلام ان اهل مكة يقولون ان النبي صلى
 الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا فقال وما يدري اهل مكة قلت انهم يزرونه عن جابر فسكت قال سفيان انها اردت ان جابرا
 من اهل المدينة قيل لسفيان وليس فيه نهي عن بيع التمر حتى يبد وصلاحه قال لا باب تفسير العرايا وقال مالك العرية
 ان يعرى الرجل الرجل الخلة ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له ان يشتريها منه بتمر وقال ابن ادريس لا تكون الا
 بالكيل من التمريدا بيدي ولا تكون بالجفاف ومما يقويه قول سهل بن ابي حنيفة بالاوسق الموشقة وقال ابن اسحاق في
 حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت العرايا ان يعرى الرجل في ماله الخلة والتختين وقال يزيد عن سفيان بن حسين
 العرايا بخرصها كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون ان يتنظروا بها رخص لهما ان يبيعوها بما شاءوا ومن التمر حدثنا
 محمد هو ابن مقاتل ثنا عبد الله انا موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رخص في العرايا ان تباع بخرصها كيدا قال موسى بن عتبة والعرايا اخلاص معلومات ياتيها فيشترها باب بيع الثمار

كلما اغترب يوم النسي عن بيع الثمر بالتمر وتغيب بالتمر عن باسئنا والعرايا ١٢ له قوله ياتيها فيشترها ما
 يشترى ثم تبيع معلوم وكانه اخبره العلم ولم يجره في شئ من الطرق عند الامام ولا عند الامراء منهم انما اشتق من
 من عودت اذا تبت وترددت اليراس من العري بمعنى التمرد ١٣ فتح الله قوله باب بيع الثمار كذا في مجمع عمرة
 بيع التمر وهو يتناول الرطب وغيره ويحرم بكم السلة لقوة الاقليات لهما بين العلما فقال ابن ابي اسحاق في التمر
 لا يجوز بيع التمريز ان يمد مسلحا مطلقا وهم من نقل الامعاء على البطان وقال يزيد بن ابي حبيب يجوز مطلقا
 ولو بشرط التمريز وهم من نقل الامعاء في ارضها وقال الشافعي ومحمد مالك في رواية ان شرط القيلم بطلان الاصل
 وقال الحنفية يبيع من لم بشرط التمريز والنسي محمول على بيع الثمار قبل ان يوجد مسلحا وقيل هو من ظهره من النسي فيه
 للتمريز قال في الفتح واليعني ومعه بعض بيان في الصفح ٣٨٤ ج ١٢ اسماء الوجاهل واؤذن العيين
 مولى لم يردن ثمان المتوفى سنة خمس وثلاثين ومائة. فبس الوصية هو محمد بن قاسم الضرير الكوفي مالك و
 نافع وزيد بن ثابت فقد حوا باب بيع التمريز في روض النخل شيخه بن سليمان ابو سعيد الكوفي سكن مصر ابن
 جريج تقدم الآن عطاء وهو ابن ابي رباح الكوفي ابو محمد بن محمد بن سلم بن تدرس الاسدي مولاهم. فبس
 من التمريز ١٤ عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحمصي مالكا هو ابن السن الامام المدني عبيد الله بن
 الربيع وكان ربيع حبيب المشهور واؤذن الحسين ابي سفيان مولى ابن ابي احمد بن عبد الله المدني
 يحيى بن سعيد الانصاري بشيخه انصار بن يسار الانصاري باب تفسير العرايا سهل بن ابي حنيفة عامر
 ابن ساعدة الانصاري وقال ابن اسحق محمد صاحب المغازي وصله الرمزي وقال يزيد هو ابن بزور
 الواسلي سفيان بن حسين الواسلي وصله الامام احمد محمد بن مقاتل الرمزي عبيد الله بن المبارك
 الرمزي موسى بن عتبة الاسدي الامام في المغازي نافع مولى ابن عمر باب بيع الثمار وقيل ان يزيد و
 صاحبها وقال الليث هو ابن سعد ابي الزناد عبد الله بن ذكوان هل اللغات اوسق من وسق
 وهو ستون صاعا وهو ثلثون وسق وطلعا اهل الجواز ورجمته وثمانون رجلا اهل العراق على اتمه. فقول
 مقدار الصاع والمد يعرجى بسبب الله مشهور كذا حتى قال الامام ابو جعفر السمرقاني ان
 بعض القان وسكون الزاوي ١٥ ج ١٢ في بيع النخلة في سبيلها بخرصها كذا في المغازي في بيع التمريز
 بخرصها مثل كذا في المغازي في بيع التمريز بخرصها كذا في المغازي في بيع التمريز بخرصها كذا في المغازي
 والغرض ان سفيان حدث مرتين عن لفظين والمعنى واحد ١٦ ج ١٢ عه هو بن كاسم بن ابي حنيفة
 قال ابن ابي عمير ورواه ابن بطال في جزم الزمزم باد الشافعي ١٧ يعني

ارخص اخبرنا ان رخص فرخص انا
 له قوله الا العرايا جمع عرية كما سيأتي برانته مفعلا قال العيني
 مطابقة للزجزة في قوله ولا يباع شئ من الا بالدينار والدرهم وها الذيب والفضة فان قلت ليس في الحديث
 ذكر رؤوس النخل قلت المراد من قوله بيع الثمر التمركي كما نرى على رؤوس النخل ١٢ عمدة القاري له قوله خمسة
 اوسق هو جمع وسق كفس وسق واوسق واوسق من كسر واوستون صاعا والاصل في الوسخ الحمل وكل
 شئ وسق فخره حمله. مجمع ومعط بقية الحديث للزجزة من حيث ان الحديث السابق في ذكر العرايا وذا
 الحديث في العرايا فهو مطابق لمن يده اليه والمطابق للمطابق لذلك المطابق ١٣ عه قوله
 ان تباع بدل من العرية قوله فخره صاعا وكسر الاسم الشئ الخروض ومعناه بقدر ما فيها اذا صادفها
 قوله رطب ارضي في بعضها فخره صاعا وكسر الاسم الشئ الخروض ومعناه بقدر ما فيها اذا صادفها
 ايا شون لا اشتري والا لكان هو المشتري لا البائع قلت العنبر في باكلها اهلها جمع الى الثمار التي يبدل عليها الخرص و
 اهل الثمار هم المشترون ١٤ عه قوله هو سواء اي هذا القول مثل القول الاول سواء لتفاوت بينهما
 اذا نظير للتمريز في باكلها ما عدا ما عدا في الاول والمرفوع الى اهل الخروض في صلحا واحد وقيل ان يرد
 سواء المساواة بين التمر والرطب على تقدير الجفاف ١٥ عه قوله انما اردت اي انما كان السائل
 لي مثل قوله يحيى بن سعيد انهم يروون من جابر ان جابر من اهل المدينة فرخص الحديث الى اهل المدينة ١٦ عه
 له قوله وليس في رواية في هذا الحديث والفاظ بلغة قيل هو علة بن الدين ١٧ عه قوله قال لا اي
 ليس فيه نهي عن بيع التمريز ويبدو صلحا وان كان هو يحيى بن ابي اسحاق في رواية غيره ١٨ عه قوله العرايا جمع عرية
 بفتح الميم وكسر اللام وتشديد التيمية الخلة واصلها عطية ثمرة النخل كانت العرب في الدرب تطوع اهل النخل بذلك
 على من لا تملق يقال عري الخلة اذا افرزها عن غيرها بان اعطاهم الاخر على سبيل التيمية لئلا يفرق لعلها بمعنى مفعولة
 تال في التوشيح قال العيني ويحتمل ان يكون فخره بمعنى فخره من عري ليرى انا فخره لولا انما عريت من جملة التمريز
 انتهى كذا في الجمع ١٩ عه قوله قال مالك هو ابن انس صاحب المذهب ان يعرى الرجل الرجل الخلة من
 انما عري هو ان اعطاه احد ماله او يبيع له ثم يتأذى بدخوله غير فرخص لاي اللواجب ان يشترها ما يشترى
 رطبها من اهل المواسب له يترى ياييس كذا في الفتح وغيره كذا في الفتح ابو حنيفة الا انه قال كان قولان يشترها ما
 ان يبيع بدلها ثم كذا في الجمع وهذا جاز لان المواسب الاول اعني ثمرة العرية لم يصرح بها للمواسب بل مادام مطلقا
 بانك الواجب فما يعطى من التمريز يكون عوضا عن ثمنه بخرصه واما سمي ذلك بخرصها لان الصورة عوض
 يعطى للتمريز عن خلف الودع والوجوه في البنية كذا في التامر شرح السدي قال في الفتح وسق الوضيفة صور البيع

قوله ولا يباع شئ من الا بالدينار والدرهم العصارا في بالنسبة الى نوع التمور والله تعالى اعلم - قوله باب بيع النخل قبل ان يبد وصلاحها انظر في هه رواية بيع ثمر النخل
 وافردة لمواخفة الحديث الذي ذكره واورد في الحديث اهتماما ببيانها لان غالب ثمراتهم كان ثمر النخل وعلى هذا القول في الحديث اي عن بيع ثمره من عطف الخاص
 على العام والله تعالى اعلم اه سندي

قبل ان يبدوا صلاحها وقال الليث عن ابي الزناد عن عروة بن الربيع يحدث عن سهل بن ابي حنيفة الانصاري من بني
 حارثة انه حدثه عن زيد بن ثابت قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون القمار فاذا جدد الناس وحضر
 تقاضيهما قال المتبايع انما اصاب الثمر الذي اصابه اصابه قساما غير ان يبايعون القمار فاذا جدد الناس وحضر
 عليهما وسلم لما كثرت عند الحوصرة في ذلك فاما لا فلا يتبايعوا حتى يبدوا صلاح الثمر كما منسوخة يثبتر بها لكثرة خضومتهم
 قال واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار أرضه حتى تطلع الثريا فيبتين الاصفر من الاحمر قال
 ابو عبد الله ورواه علي بن بن بحر ثنا حكيم ثنا عيسى عن زكرياء عن ابي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد حدثنا
 عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمار حتى يبدوا صلاحها
 نهي البايع والمبتاع حدثنا ابن مقاتل انا عبد الله انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهي ان ثباع ثمره النخل حتى تزهر قال ابو عبد الله يعني حتى تمحرح حتى تشاهد ثمره حتى تشاهد ثمره حتى تشاهد ثمره
 سليمان بن حبان ثنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ثباع الثمرة حتى تشاهد
 قال تخمها وتصفها ويؤكل منها ياب بيع النخل قبل ان يبدوا صلاحها حدثنا علي بن المهدي ثنا معلى بن منصور
 الرازي ثنا هشيم انا حميد انا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن بيع الثمرة حتى يبدوا صلاحها وعن النخل
 حتى تزهر قيل وما يزهر قال تخمها وتصفها قال ابو عبد الله كتمت انا عن معلى بن منصور الا اني لم اكتب هذا الحديث عنه
 باب اذا باع الثمار قبل ان يبدوا صلاحها ثم اصابته عاهة فهو من البايع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد
 عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمار حتى تزهر قيل له وما تزهر قال حتى تمحرح وقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ارأيت ان منع الله الثمرة بغير ما أخذ احدكم مال اخيه وقال الليث ثنا يونس عن ابن شهاب قال لو ان رجلا
 ابتاع ثمرا قبل ان يبدوا صلاحها ثم اصابته عاهة كان ما اصابه على ربه اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا تبثوا الثمر حتى يبدوا صلاحها ولا تبثوا الثمر حتى يبدوا صلاحها ولا تبثوا الثمر حتى يبدوا صلاحها
 ابن غياث ثنا ابى ثناء الاعمش قال ذكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم ثنا عن الاسود عن عائشة ان النبي
 صلى الله عليه وسلم اشترى طعنا من يهودي الى اجل ورهنه درعه باب اذا باع ثمره خيره منه حدثنا قتيبة
 عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجلا على خيرة فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيرة

كان يتبايعون اجذ الدمان الدمان فلا يتبايعوا قيل وما تشقه حدثني الطويل النخيل بن مالك لا يتبايعوا رسول الله فرهنه

الغالب في الحديث ١٣ قوله اشترى رجلا قيل هو سواد بن غزيرة وقيل مالك بن مسمعة ذكره الخليل
 قوله بتمر جنيب لمع الجيم وكسر النون قال مالك هو الكيس قال الطحاوي هو الطيب وقيل العلب وقيل الذي
 اخرج منه روية وحشفه ١٣ ع قال اسماء الوجال قال واخبرني خارجة اي قال
 ابو الزناد واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت احد القصار السبعة في المدينة ان اباه زيد بن ثابت الانصاري
 طعن بن جراحان الرازي حكاه بفتح الهاء وشددة الكاف ابن سلم ابو عبد الرحمن الرازي عن عبيدة بن
 سعيد بن العريس الكوفي الرازي ذكره يابن قائله الرازي باب بيع النخل الزرع على بن الليثم البغدادي
 بشيخه بالتحفة ابن بشر الواسطي حميد هو الطويل البويهي البصري باب اذا باع الثمار قبل ان يبدوا
 ابن يوسف الكندي مالك الامام المدني حميد الطويل المذكور وقال الليث هو ابن سواد الامام وصلى
 الزهري في الزهريات يونس هو ابن زيد الهمداني ابن شهاب الازهري باب شري الطعام الى اجل الاعمش
 سليمان بن عمران الكوفي باب اذا باع ثمره خيره منه هو ابن سعيد الشقفي سعيد بن المسيب
 هو المخزومي باب قبض من باع الا
حل اللغات
 الحيد القطع الدمان فساد النخل قبل ادراكه وانما يقع ذلك في المبيع بخروج قلب النخلة اسود معقونا
 مواضع كصداع اسم يجمع الامراض وهو ما يقع في الثمرة فكسقام اي انقضاء قبل ان يبيسر بلحا
 او غشي يصيبه حتى لا يربط عاهات وجوب واقات تعيب الثمر جنيب بوزن عظيم نوع جيد
 من الوراثة والتوقيل العلب وقيل ثمر ذلك ابروت من الثاير وهو التلخج وهو ان يمشط طلع الاثا
 ويؤخذ من طلع النخول فيؤخذ فيه يكون ذلك باذن الشرايعه ما لم يؤخذ
 وهو ان يبيسر الى الصفه التي يطلب كونه على تلك الصفه وهو يظهور النضج والبلادة
 ووزال العفوصة وبالنسبة واللين والبلون والطلب الاكل ١٣ ع للمع اي مع الغروي البودا ودرغوما
 اذا طبع النخيل ما رقت العاهة عن كل بلد والجم هو الثمر باوطوعها مما يقع في لول فصل العيب و
 ذلك عند اشتداد الحر في الجاز ١٣ ع قال ابن الاعراب في ذي النخله يز او اظلمت ثمرة واذ هي اذا حمر
 واصفر وقال غيره يز هو غطا وانما يقال يز في وقتها هو بالوزن والاشارة الى ع ١٣
 عليه هي كل افة لا تصنع فيها الاودي كالبرد والبرق والجرل ١٣ ع

الى ثمر ابن عوف
 وانما يقال له يز لانه يزرع عليه فيقول انما اذا طال النخل وازى اذا حمر واصفر ١٣ ع
 ان منع الثمرة الزيادة الثمره لان الثمرة اذا اصابته آفة ولم يقبضها المشتري يكون من ضمان البايع فاذا قبضها
 فهو من مال المشتري ويقال جهودا لصفه والشورى والبرص والبولوسف وحمد والشاغي في اليد وغيرهم هذا
 ما قاله النبي وقال ابن جبرني الفتح واستدل بهذا على وضع الجوارح في الثمر يشري بعد بدها حرم يعسر ما حرم
 فقال مالك بضع عنه الثلث وقال احمد وابو عبيد بن الجراح في الفتح وقال الشافعي والكونيون لا يبيع على البايع
 بشيخ وقال الامام ابو حنيفة اذا بيعت الثمرة قبل بدها حرم البايع فقلت جعلت فطرا الحديث في رواية
 جابر بن مالك بن ابي نسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى النخل على ابي جندب بن محمد بن ابي سعيد بن جندب
 وبيته فقال النبي صلعت تصدقوا بثلثيها ذلك وقاد وبيته فقال خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك الا خير مسلم و
 اصحاب السنن قال لتمام تبطل دين الغرابة بذهب الثاير على ان الامر بوضع الجوارح ليس على عموموا الله علم
 ١٣ ع قوله لم يخذ احدكم مال اخيه اي لو كتف الثمر لا يبيع في مقابلة العوض كيف ياكل بغير عوض فغير الجراد
 الحكم على الثاقب لان تطرق الشف الى ما يدا صلاحه يمكن وتدم كقرقر الى ما لم يبد صلاحه من فانيط الحكم على

هكذا قال لا والله يا رسول الله اننا اخذنا الصاع من هذا بالصاعين والضاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تفعل بع الجمع بالداهم ثم ابتع بالداهم جنيبا باب قبض من باع نخلا قد ابرت وارضا مزروعة او بلجاجة قال ابو
عبد الله وقال لي ابراهيم ثنا هشامنا ابن جريح سمعت ابن ابى مليكة يخبر عن نافع مولى ابن عمر انا نخل بيعت قد ابرت لم يذكر
التمر فالتمرك لذي ابرها وكذلك العبد والحزب سمي له نافع هوزاء الثلاث حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فتمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع باب بيع الزرع بالطعام كيدا
حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة ان يبيع تمر حايطه ان
كان نخلا بتمركيلا وان كان كرقا ان يبيعه بذيب كيدا وان كان زرعان يبيعه بكيل طعامه عز ذلك كله باب بيع النخل باصله حدثنا
قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابرنا نخلا ثم باع اصلها فللذي ابر ثم النخل
الا ان يشترط المبتاع باب بيع الخاضرة حدثنا اسحق بن وهب ثنا عمر بن يونس ثني ابي ثناء استحق بن ابي طلحة الانصاري عن
انس بن مالك انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحاقلة والخاضرة والملكسة والمناذبة والمزينة حدثنا قتيبة ثنا
اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع التمرا حتى تزوهو فقلنا لانس ما زهوها قال تممر او تصفر
الايت ان منع الله التمرا بم تسهل مال اخيك باب بيع الجمار واكله حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ابو عوانة عن
ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يأكل جمدا فقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن فادى
ان اتول هي النخلة فاذا اتا احد ثمرهم قال هي النخلة باب من اجرى امر الالمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والاجارة والمكياك و
الوزن وسنتهم على نياتهم ومناهبهم المشهورة وقال شريح للغزالين سنتكم بينكم وقال عبد الوهاب عن ايوب عن محمد
لا بأس بالعرش با حد عشر و ياخذ للنفقة رجحا وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهديا ما يكفيك وكذلك بالمعروف وقال
الله تعالى ومن كان فقيرا فلينكأ بالمعروف واكتري الحسن من عبد الله بن مرداس جمارا فقال بكم فقال بدلتين فركبه ثم
المراد من في التمره حواء واليتم في الامن ما في العرف و

له قول راجع الي التمر الذي يقال له الجح وهو نوع من الجيم وسكون اليم التمر
المختلف واجموا ان التمر لا يجوز بيع بعضه بعضا مثل الاشلا مثل وسواذ فيه الطيب والدرين وان كان على اختلاف
انواعه جنس واحد كذا في الفتح قال النبي وقد اجمع يمد يث الباب من اجاز بيع الطعام من يبل نقدا وبعناه منه
طعا ما قبل الاقتراى وغيره وهو قول الشافعي والي حنيفه والي ثورولا يجوز فلهذا ما ك ١٣ له قوله فادى
بضم الهزة وكسر الومعة مخفقا على المشهور ومثله والاشلا مشققة من التبر وهو التثقيب والتلقيح ومنها فشق
طلع النخلة التي ليندريش من طلع النخلة المذكور في ابي اري له قوله فانما لذي ابرها قال في الفتح قد استدل
مستوفى على ان من باع نخلا وعليها ثمره مؤبرة لم تدخل التمرة في البيع بل يستمر على ملك البائع ويغفره على انها
اذ كانت في غير ثمره الا ان دخل في البيع وتكون التمرة في ذلك قال جمهور العلماء ان النخلة لا يملكها الا باذن الله تعالى
تكون للبائع قبل ان يبر ويجوز وعكس ابن ابي ليلى فقال تكون التمرة مطلقا وهذا لا يخلو من النخل من
يشترط التمرة والا فلي ما شرط قال النبي ان ابان يبيع ما كره الا بالادوية فهذا المعنى ليس
في الاصول معقول الخطاب واستعمل ما كذا في الفتح من ان السكوت من حكم التمرة والاشلا من الاصول
دليل الخطاب انتهى كلام النبي مختصرا ١٣ له قوله عن الزانية مريانا غير مة قال النبي هذا الحديث
مشتمل على ثلثة احكام الاول بيع التمرا المشتمل على رؤس النخل بالتمر وهو المراد بانه وهو غير جائز والثاني بيع التمرا
على رؤس الاكرم بالزبيب كسوا وهو ايضا غير جائز والثالث بيع الزرع على الارض بكيل
من طعام وهو المحظور وهذا معنى قوله وهو ايضا غير جائز ١٤ له قوله باب بيع الخاضرة مفاعلة من
الخضرة بالارو والاعنا والجمعين والمراد باي بيع الثمار والي يبيع وهو مصلها ١٥ له قوله
نسي عن الجمل عليه السلام قال قال النبي في بيع الثمرات معلوم كالثلث والربع ونحوها وقبل بيع
الطعام في سبيل باير وقيل بيع الزرع قبل لادها وانما نسي عنها لانها من المكس ولا يجوز فية اذا كان جنس واحد
لاشلا يشمل وياد يبيع الملمسة والمناذبة مريانا في ١٦ له قوله وهو ياكل الجمار ثم
الجيم وشدة اليم تخم النخل فيه المطابقة للغير الشاني من التمرة وهو قوله واكثر قال الكرماني والذي يدل على
بيع الجمار قلة جواز الاكروا على الحديث مختصرا فيما فيه ذلك او غرض الاشارة الى ان لم يجره جازا بشروط انتهى قال
البيهقي قال ابن بطال بيع الجمار الا من الباهات باختلاف وكل ما انتفع به الاكل في بيعه جائز انتهى ١٧ له
قوله انا حديثهم ابي ابراهيم فنعني مخر السن ان تقدم على الاكروا كالم في حضورهم قوله الكرماني والمراد به
في ص ١٨ له قوله من اجرى امر المصار على ما يتعارفون بينهم اي على عرفهم وعوائدهم في اجواب
البيوع والامالات والمكياك وفي بعض النسخ واكيل والوزن مثلا يشك كل شئ لم ينص عليه الشارع ان يكيل
او وزن في يعمل في ذلك على ما يتعارفون على ذلك البلدة مثلا الا ان لم يأت فيه نص من الشارع ان يكسلي
او وزن فيعتبر فيه عادة اهل كل بلدة على ما ينهم من العرف فيه فانه في البلاد المصرية يكال وفي البلاد الشامرية
يلوزن ونحو ذلك من الاشياء لان العرف من قواعد الفقهية ١٩ له قوله وسنتهم
علقت على ما يتعارفون بينهم اي على طريقهم الشائبة على حسب مقامهم وعاداتهم المشهورة وما حصله الكلام
ان البخاري نهد بهذه التمرة اشياء على العرف والعادة ٢٠ له قوله قال شريح بعض
الحجة وابمال الجار من الحديث الكندي القاضي في عدلهم والغير الوون هم يا ليون للغزوات قوله وسنتكم
منسوب بنو الامور وفروع بالابداء اي ما حكم معتبرة في معاملتهم ك ١٢ له قوله لا بأس بالعرش

بالثلث ابرت انا عن ابن عمر عن عمر ان ايمانن خلة انه قال يا نخل
ان كان بكيل طعانا ابرت باصلها انا يشترطه حدثني ثمر التمر

بالرفع على ان بيتا او موقودا باء مشراى العشرة بباع باء مشرو بالنصب اي بالعرش اي لا بأس ان
يباع بالاشارة بانها باء بشارف باءى عشرة فيكون داس المال عشرة والزرع وشار او جود فخور في التمرة
الاشارة الى ان كان في عرفه ببلدان المشتري بعشرة وراهم بباع باءى عشر فباعه المشتري على ذلك العرف
لم يكن له بأس كذا في الفتح والبيهقي قال ابن بطال اختلف العلماء في ذلك فاجازه قوم وكرها آخرون ومن كرهه
ابن عباس وابن عمرو وسوق الحسن وبنو قاتل احمد واستحق قال احمد بايحه مردود واجازته ابن السيب والنخعي و
هو قول مالك والثوري والاوزاعي وميم من كرهه لا يبيع بجهول وميم من اجازته بان العرف معلوم والزرع معلوم
واصل هذا الباب بيع العبرة على تغير بدم ولا يحل مقدارها من الطعام فاجازه قوم واداه آخرون ومنهم من
قال لليلوم الاقضية الواحدة ع ١٤ له قوله خذني ما يكفيك الخ فيه الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم قال
خذني ما يكفيك وذلك بالعرف وهو عادة ان س يذابد على ان العرف على ١٤ ع ١٤ له قوله
بالتين تشلية والفتح يفتح النون وكسرهما وهو سدس العدد قوله فذبه هذفت اي فخرى الحسن بدلتين فاذنه
فكره قوله ثم جاء اي الحسن مرة اخرى الى عبد الله بن مرداس فقال الجمار الحمد بالكاره ويجوز فيها النصب على
المغولية اي حفر حمارا او الطلب ف والرفع على الابداء اي الجمار المطلوب او الطلبه او نوح ذلك قوله ولم يشاطر
اي الاجرة اعتمادا على الاجرة المحتملة للعرف بذلك وفي المطابقة قوله في بيت الحسن الى عبدالله
ساحب الجمار نصف درهم فذره على الدلتين وانما آخر على سبيل التعلل واكرم ١٤ ع ١٤ القادى.

اسماء الرجال وقال لي ابراهيم على سبيل المذكرة حدثنا هشام قال الذي ابراهيم
هو ابن المنذر وهشام هو ابن سليمان الخزومي قال ابن جرير يثل ان يكون ابراهيم هو ابن موسى الرازي وشاه
هو ابن يوسف الصنهاي قال البرماوى كالكرمانى وفيه هو ابراهيم بن موسى الفرار الرازي الصغير وهشام هو
ابن يوسف الصنهاي ا قس باب بيع الزرع بالطعام كيدا قتيبة هو ابن سعيد تقدم الحديث هو ابن
سعد الامام المهري نافع مولى ابن عمر باب بيع النخل باصله رواة اسناده البواب والاسحاق هم المهردون
باب بيع الخاضرة اسحق بن وهيب العلان الواسطي عمرو بن يونس بن القاسم
الحفي ايانا في الصحيح بن ابي طلحة زيد بن سهل قتيبة هو ابن سعيد الشافعي اسمعيل بن جعفر بن ابي بشر
الانصاري حميد بن ابي حميد الطويل الش بن مالك ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله الشكري
ابى بشر هو جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس البصري مجاهد هو ابن جرير الامام المشهور ابن عمر هو عبدالله
ابن عمرو الخطاب باب من اجرى امر المصار على ما يتعارفون قال عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي مما وصله
ابن ابي شعبة عن ابيوب السخاني بن عبد الله بن يوسف هو القيسي

حل اللغات
الخاضرة بيع الثمار المحبوب فخر المجد صلاحها الجمار بغير الجيم وتشه يد اليم قلب النخلة وقيل شجها
الغزاليين اليامين للغزوات سنتكم فادكم ١٢ ع الجار بضم الجيم وتشه يد اليم قلب النخلة ويقال

قال ابن جرير
بالاخرة
١٣
١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠

جاء مرة اخرى فقال الجمار الجمار فركبه ولم يشارطه فبعث اليه بنصف درهم حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن
 حميد الطويل عن انس بن مالك قال حجج رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوطيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر
 امره ان يخففوا عنه من خواجه حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة قالت هذنا اقر معاوية لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم اباسفلين رجل شعيم فهل على جناح ان اخذ من ماله سراقا قال خدي انت ونيك ما يكفيك بالعرف
 حدثنا اسحاق ثنا ابن نمير ثنا هشام وحديثي عهد بن سلام قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة يتحدث
 عن ابيه انه سمع عائشة تقول ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف انزلت في ولى اليتيم الذي
 يقيم عليه ويضلم في ماله ان كان فقيرا اكل منه بالمعروف باب بيع الشريك من شريكه حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا
 معمر بن الزهري عن ابى سلمة عن جابر قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحد وود
 صرفت الطرق فلا شفعة باب بيع الارض والدور والعروض مشاعا غير مقسم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا
 معمر بن الزهري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال
 لم يقسم فاذا وقعت الحد وصرفت الطرق فلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن قيس قال سمعت ابا عبد الله قال ما
 لم يقسم تابعة هشام عن معمر وقال عبد الرزاق في كل مال لم يقسم ورواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري باب اذا اشتري
 شيئا لغيره بغير اذنه فرفض حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابو عاصم انا ابن جريج اخبرني موسى بن عقيب عن نافع عن ابن عمر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثة نفر يمشون فاصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فاحتطت عليهم صخرة قال
 فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بانفضل عمل عملتموه فقال احدهم اللهم انى كان لى ابوان شيخان كبيران فكننت اخرج فارغى
 ثم اجمى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى فيشر بان ثم اسقى الصبية واهلى وامراتى فاحتبست ليلة فجمت فاذا هما نائمان
 قال فكرهت ان اوقظهما والصبية يتضاغون عند رجلى فلم يزل في لودى حتى اجهما حتى طلعت الفجر اللهم ان كنت تعلمانى فعلت ذلك
 ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نرى منها السماء قال ففرج عنهم فقال الاخر اللهم ان كنت تعلمانى فكننت اجمى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى
 عني كاشدا ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطيهما مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين
 رجلينها قالت انى ولا تقص الحاتم الا يحق ففقت وتركتها فان كنت تعلمانى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة قال
 ففرج عنهم الثلثين وقال الاخر اللهم ان كنت تعلمانى فاستاجرت اجمى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى
 الى ذلك الفرقى فزرعته حتى اشترى منه بقر ورعيها ثم جاء فقال يا عبد الله اعطني حتى فقلت انطلق الى تلك البقر وراعيها
 فقال استمزي بي قال قلت ما استمزي بك ولكنها لك اللهم ان كنت تعلمانى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فكشف عنهم

بجاء مرة اخرى فقال الجمار الجمار فركبه ولم يشارطه فبعث اليه بنصف درهم حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال حجج رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوطيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر امره ان يخففوا عنه من خواجه حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة قالت هذنا اقر معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم اباسفلين رجل شعيم فهل على جناح ان اخذ من ماله سراقا قال خدي انت ونيك ما يكفيك بالعرف حدثنا اسحاق ثنا ابن نمير ثنا هشام وحديثي عهد بن سلام قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة يتحدث عن ابيه انه سمع عائشة تقول ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف انزلت في ولى اليتيم الذي يقيم عليه ويضلم في ماله ان كان فقيرا اكل منه بالمعروف باب بيع الشريك من شريكه حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن ابى سلمة عن جابر قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحد وود صرفت الطرق فلا شفعة باب بيع الارض والدور والعروض مشاعا غير مقسم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر بن الزهري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحد وصرفت الطرق فلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن قيس قال سمعت ابا عبد الله قال ما لم يقسم تابعة هشام عن معمر وقال عبد الرزاق في كل مال لم يقسم ورواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري باب اذا اشتري شيئا لغيره بغير اذنه فرفض حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابو عاصم انا ابن جريج اخبرني موسى بن عقيب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثة نفر يمشون فاصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فاحتطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بانفضل عمل عملتموه فقال احدهم اللهم انى كان لى ابوان شيخان كبيران فكننت اخرج فارغى ثم اجمى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى فيشر بان ثم اسقى الصبية واهلى وامراتى فاحتبست ليلة فجمت فاذا هما نائمان قال فكرهت ان اوقظهما والصبية يتضاغون عند رجلى فلم يزل في لودى حتى اجهما حتى طلعت الفجر اللهم ان كنت تعلمانى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نرى منها السماء قال ففرج عنهم فقال الاخر اللهم ان كنت تعلمانى فكننت اجمى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى عني كاشدا ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطيهما مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين رجلينها قالت انى ولا تقص الحاتم الا يحق ففقت وتركتها فان كنت تعلمانى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة قال ففرج عنهم الثلثين وقال الاخر اللهم ان كنت تعلمانى فاستاجرت اجمى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى فاحلب فاجى بالحلاب فاتي به ابوى الى ذلك الفرقى فزرعته حتى اشترى منه بقر ورعيها ثم جاء فقال يا عبد الله اعطني حتى فقلت انطلق الى تلك البقر وراعيها فقال استمزي بي قال قلت ما استمزي بك ولكنها لك اللهم ان كنت تعلمانى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فكشف عنهم

اشتمى قال العيني شرع من قبلنا يلزمنا ما لم يقص الشارع الا انكاره وانه من طهر في آخره الجواز وهو صلى
 الله عليه وسلم ذكر هذه القصة في معرض المدح والثناء على فاعلموا واقروا على ذلك ولو كان لا يجوز لبيته ...
اسماء الرجال
 الطويل ابو عبيدة البصرى ابو طيبة واسم ديار وقيل نافع وقيل مسيرة مولى محبة بن مسعود الانصاري
 وكانت هذه الجماعة سبع عشرة فقلت من رمضان نس ابو نعيم هو الفضل بن دكين الكوفي بشام يروى
 عن ابى هريرة عن عروة بن الابير بن العوام بن مصاد بن ابى سفيان بن عتبة بن ابى سفيان بن حرب بن
 امية الاموى ابن نعيم بن عبد الله النخعي ابو هشام الكوفي بشام تقدم اكان محمد بن سلام يشهد الامام البيهقي
 عثمان بن فرقد الطار البصرى هشام بن عروة مكره ذكره باب بيع الشريك الخ محمود هو ابن زياد بن
 العدوى مولاهم معمر هو ابن راشد الاذى مولاهم الازهرى محمد بن مسلم بن شهاب بن عبد الرحمن
 ابن عوف الازهرى المدني جابر بن عبد الله الانصاري باب بيع الارض لى محمد بن محبوب النابى بنم الورد
 وخلفه النون ابو عبد الله البصرى عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى محمد و الازهرى تقدم الى سلمة
 ابن عبد الرحمن مراهنا جابر بن عبد الله تقدم مسدد هو ابن مسدد عبد الواحد بن زياد المذكور معمر
 وعبد الرزاق مراهنا داود عبد الرحمن بن اسحق فيما وصله مسدد في مسنده عن بشر بن المغفل عن ابن الزبير
 باب اذا اشترى شيئا من يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدوقى الوفا م هو النخعي بن محمد بن ابي جريج
 هو عبد الملك بن عبد العزيز موسى بن عقيب بن ابي عياش الاسدى المدني نافع مولى ابن عمر
حل اللغات
 الدانق هو سدس الدرهم الحلاب بكسر اللام المراد به
 الين المحلوب يتضاعون اى يتبعون باليكاد من الجوع ١٢ الفرقى كيدال يس ثلاثه اصع
 عه فيه الترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم يشارط الجمال في اجرة اعتمادا على العرف ١٢ ع
 عه بفتح المعز وهو ما يقدره السيد على عبده ان يؤديه اليه كل يوم كذا في العيني ومرياد في حلا ٣
 عه قال كرماني الفرقى بين السابيد الخلفه ان التبعة ان يروى الراوى الاخر الحديث بعينه
 والرواية اعم منها والقول انما يستعمل عند السماع على سبيل المذاكرة ١٢ قس

له قوله بل شجع بفتح المعز والمايخ المهلين هو الميزيل المراد به قوله نيك ويروى بنوك وباد
 في مشر الرض والنصب مطلقا ومعنوا مرعافا قلت كانت هذه القصة بكرة وسفيان فيما نكف حكم رسول الله
 صلعم في غيبته وهو في البلد قلت هذا الم يكن حكما بل فتوى ١٣ ك قوله في كل مال لم يقسم وفى بعض النسخ
 كل مال لم يقسم ومراده فاسم في العقار وسقوط الشفعة عن غيره كان اجماع من اهل العلم كروى عن عطاء
 ان قال الشفعة في كل شئ حتى في الثوب ١٤ ك قوله فاذا وقعت الحدود ومرت الطرق فلا
 شفعة لانها تكون مقسومة غير مشاعة وقوله صرفت على صيغة المجهول تشديدا للراد وتخفيفا لكان في العيني
 ويتبين بيان اختلاف المناسبات فيه في ١٥ في كتاب الشفعة ١٣ ك قوله فاحتطت عليهم صخرة
 على باب فادهم قوله ثم اجبى اى من المرعى قوله فاحلب اى
 اى يحلب حيا قولا فاجى بالحلاب بكسر اللام وتخفيف اللام وهو اللباد يحلب فيه ورواه ابنه البين
 المحلوب فيه قوله ثم اسقى الصبية بكسر الصاد جمع صبي قوله واهلى والمراد بالاهل الاقرباء نحو الاخ والاخت
 قوله فاحلبت اى تاخرت قوله يتضاعون اى يتبعون بوزن باب الضاعل من الضعاف بالمعنيين وهو الصيام
 باليكاد ١٢ ع **عه** قوله ابتغاء وجهك اى طلبا لرضاك والمراد بالوجه الذات وانتصاب ابتغاء
 على انه معنول لراى لاجل ابتغاء وجهك قوله فافرج عنا من فارج يعرض من باب نصره وقره العزبة بعرض
 الفاء وفتحها والعزبة الى الشط كاشق والعزبة الفرج الكروب قال النحاس الفرجة بالفتح الى الارواح الضم
 يرى من الحائط ونحوه دى هنا بالضم قطعنا على ما لا يخفى قوله ففرج عنهم اى ففرج بقدر ما دعا وهو اى بهاترى
 السارد في رواية المزارعة ففرج الله لهم فراوا السماء عنى **له** قوله كاشدا ما يحب الالكات ثلاثة اولاد
 تشبيه بمته باشدا لميات ١٢ ع ك **عه** قوله ولا تقص الحاتم الخ بفتح الحاء المعجمة وكسر اللام بفتح اللام
 وكسر الهمزة عن بكارتها قوله الا بالشفعة اى لا تنزل البكرة الا بالحلل عنى كرماني على جمع
 قال الشيخ في اللغات هو كناية عن النيانة في الامانة او من ازاله البكرة ١٣ **عه** قوله من ذرة بعين
 المعجمة وفتح الراء التقيف وهو صوب معرون قال العيني وفي المعراج ذره بالضم والتخفيف اوزن ومطابقة
 للزهرى في قوله حتى اشترى منه بقر فان اشترى شيئا لغيره بغير اذنه لم يملكه كذا في الخبر والزم ذلك
 فرضه وان كان في الفصح وطريق الاستدلال به يتبين على ان خرج من قبلنا شرع لنا والجمود على خلاف

سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ يَابُ جُلُودِ الْمِيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تَذْبَحَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا ابى عن صالح ثنى
ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبرنا ان عبيد الله بن عباس اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله مرشاة ميتة فقال هلا
استمتعتم باهها قالوا ايتها ميتة قال انما حخرموا كلها ياب قتل الخنزير وقال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم بيع الخنزير
حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ اِنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ مِنْ مَرِيْمٍ حَكَمًا مَقْسِطًا فِيكْسِرُ الصَّلِيْبَ وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيْرَ وَيُضَعُّ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضُ الْمَالَ
حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ يَابَ لَا يَدْأَبُ شَحْمَ الْمِيْتَةِ وَلَا يُبَاعُ وَذَكَرَهُ رَوَاهُ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا الْحَمِيدُ ثَنَا سَفِيْنُ ثَنَا
عَبْدُ وَبْنٌ دِينَارٌ أَخْبَرَنِي طَاوُسُ اِنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ فُلَانًا بِأَخٍ حَمْرًا فَقَالَ قَاتِلْ اللَّهُ فُلَانًا لَمْ يَعْلَمْ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتِلْ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ فَجَعَلُوها فَبَاغَوْها حَدَّثَنَا عَبْدَانُ اَنَا عَبْدُ اللَّهِ اَنَا يونس
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتِلْ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ
الشُّعْمُ فَبَاغَوْها وَكَلَّوا أَمْثَها قَالَ ابو عبد الله قَاتِلْهُمُ اللَّهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ قَاتِلْ لَعْنَهُمْ قَاتِلْ لَعْنَهُمْ قَاتِلْ لَعْنَهُمْ قَاتِلْ لَعْنَهُمْ قَاتِلْ لَعْنَهُمْ قَاتِلْ لَعْنَهُمْ
فِيهَا رُوحٌ وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ثَنَا يزيد بن زريع ثنا عوف عن سعيد بن ابى الحسن قال كنت
عند ابن عباس اذ أتاه رجل فقال يا عباس انى انسان انما يعيشتى من صنعة يدى وانى اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس
لا احدثك الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعته يقول من صور صورة فات الله معدبة حتى ينفخ فيها الروح وليس
بثاق فيها ايها الرجل ربوة شد يدة واصفر وجهه فقال ويحك ان ابنت الان تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شئ ليس
فيه روح قال ابو عبد الله عن محمد بن عبيد عن سعيده قال سمعت النضر بن انس قال كنت عند ابن عباس بهذا الحديث قال
ابو عبد الله سمع سعيد بن ابى عمرو بن النضر بن انس هذا الواحد ياب تحريم التجارة في الخمر وقال
جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم بيع الخمر حدثنا مسلم ثنا شعبة عن الاعمش عن ابى الضمى عن مسروق عن عائشة قالت
لما نزلت آيات سورة البقرة من آخرها خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ يَابَ اَتِمُّوْا مِنْ باءِ حُرْمَةِ حَدِيثِنا
يُسْرَى مِنْ مَرْحُومِ ثَنَا يحيى بن سليم عن اسحاق بن عمار عن سعيده بن ابى سعيده عن ابى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ
اللَّهُ ثَلَاثَةٌ اَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ اَعْطَى بِي ثَمْرَةً وَرَجُلٌ باءَ حُرْمًا فَاكل ثمته وَرَجُلٌ اسْتَجَارَ جَارِيًا فَاسْتَوَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطَ

نزيره و غيره ومن كنت خصمته قال ابن التيمى هو سحر وتعالى نعم لجميع الظالمين الا اذا اراد الله به على
 هؤلاء بالتمزيق والخصم يطلق على الواحد وما فوقه ١٢ فتح **له** قوله من اعطى في المعقول تقديره
 اعطى الصدق واليمين ثم نقض الصدق لم يف به قوله باء حرامى عالما مستدقان كان جاها فلا يدغل في هذا
 قوله فكل ثم خصص الاكل بالذكرة انما المقصود ١٣ ف رع

اسماء الرجال
 والد ابى بكر بن ابى شيبة يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى
 ابن شهاب هو الابهرى عميد الشهد بن عبد الله بن عبد بن مسعود وافغفقاء السبعة باب قتل الخنزير
 الواقعية بن سعيد الشقى ابى الليث بن سعد اللام بن محمد ميرا السلام ينزل من السماء عند المنارة
 البيناء شرق دمشق وامتن كنية على اجمرة ملكين. فس باب لا يذب الخ الحيمرى هو عبد الله بن الزبير
 الملك عمرو بن دينار الملك الجوى مولاهم طروس هو ابن كيسان اليماني ابو عبد الرحمن الحيمرى مولاهم القادى
 نية اسمذكون وطاوس لقبه عمدة بن عبد الله بن عثمان الروزى عبد الله بن الباراك الروزى يوسف
 ابن يزيد الايمى باب بيع التصاوير لعبد الله بن عبد الوهاب الجبى يزيد بن زريع هو ابو معاوية البصرى
 سعيد بن ابى الحسن هو اخو الحسن البصرى واسن مندوات قبله وليس لى اليمانى هو مولاهم سوسى هذا الحديث
 ١٣ قسطلانى. باب تحريم التجارة في الخمر هو ابن ابراهيم الازدى القصاب البصرى شعبته هو ابن الجارم
 الاعمش سليمان بن مران ابى الضمى مسلم بن مسجع باب اتم من باء حرام الشتر بن مرحوم البصرى
 شيبه بن سليم العلافى باب بيع العبيد الخ **حل اللغات** الالهة بكم الترة البلد
 سواد بن اولم يدعى حكما حاله مقسطا عاد لا يقبض يكسر اللودك وم العمود وبنه الذى يخرج منه
 جعلوها اذا بوها الخراصون الكذابون ديا من الروبو هو مرض يعلونه النفس يهتق الصد ١٣
 حدادى نقض العمه

ه اى قبل وانما لم يبيع ببيعها لا وتوضح فى الحديث جواز بيعها ١٣ عه هو يوم الغم ووجه الذى يستخرج
 منه ١٣ انارة منه ليغ الحلة وسكون الواو فى آخره فاء ابن ابى حميد ١٣ ع
 عه اى من جنى آدم ويحمل اعم منه فيدغل مثل الموقوف ١٣

له قوله بلا استمتعتم فيه التزمه لا يريد على انه يتعقد بجمل الميتة و
 ال استمتع بغير الاكل وغير الاكل اعم من ان يكون بالبيع وغيره ولا جواز الاستمتاع به سواء بيع اولم يدخ
 وهو مذيب الاهري وكان اليماني ايضا اشتهر بهذا المذهب ووجه مفهوم قوله صلح انما حرم اكلها فان يد على
 ان كل ما عدا اكلها مباح كذا فى العيني والفتح ١٢

له قوله باب قتل الخنزير اى بل
 يشترع كما شرع تحريم الكروم وتحويله الى ابيع الاشاة الى ان ما مر ليقول لا يجوز بيعه قال ابن التين شذ
 بعض الشافعية فقال لا ينس الخنزير اذا لم يكن فيه مزوة قال والجوز على جواز قتلها مطلقا كذا فى الفتح قال
 العيني ينفى ان يستثنى خنزير اهل الذمة لان مال عندهم ونحن نهينا عن التعرض الى الاموال فان قلت ياتى عن
 قريب ان عيسى عليه السلام حين ينزل يقتل الخنزير مطلقا قلت يقتل الخنزير بعد قتل الهكامة يكسر
 الصليب انتهى ١٣

له قوله جملوا بالاجمير وتحينف اليمى اى اذا بولها قال الهكمانى فان قلت كيف
 استلب به عزم على حرمه فقلت قياتا على فعلهم قال الخطا بى قيل ان الذى قال فيه عمر بن الخطاب هو بومة فانه
 خلفا ثم باءا وكيف يجوز على مثل سمرة ان يبيع عمن المزوقه شرع تحريمها كذا فى قياها بن خلفا اذ يسمى اسمها
 كادولوه بالاذية فى الشجر فعلى غرض ذلك وفيه اباط الخيل والوسائل التى يتوصل بها الى المزدورات وفيه
 ان الشئ اذا حرم يهزم حرم ثمنه انتهى قيل ان سمرة اخذها من اهل الكتاب عن قبة الجزيرة فباعها منهم معتقدا
 جواز ذلك او باء العبير من يمنة حمراء الهيمرسى خمر الازول اليه كذا فى الفتح والعيني ١٣

له قوله هو ذكرا
 بالنسبة على الاذرة البطن وفى رواية المستعمل فى آخر باب ان معناه لعنه واستشهد بان قوله تعالى قاتل
 الخراصون معناه لعن وهو تفسير ابن عباس فى قتل الخراصون الكذابون هو تفسير جاهد ١٣ ع

ه قوله
 وما يكره من ذلك اى فى بيان ما يكره من ذلك اى من استسا اذ ابيع او الصبغة وما هو اعم
 ذلك والمراد بالتصاوير الاشياء التى تصور ثم ذكر الصنف حديث ابن عباس مرغوما من مودودة فان الشد
 يعنه الحديث ووجه الاستدلال به على كراهية البيع وغيره وان ١٣ ع

له قوله فربا الرجل بالاربابية
 اى علانقره وصان مقدمه وقيل معناه ذموا مثلا نحوفا ١٣ ع

كه قوله كل شئ بالجربيل اكل من بعض
 وبجاز عن بعض النواة والمطابقة فى قوله فليك هذا الشجر وكان اليماني فهم من قوله انما يعيشتى من صنعة
 يدى واجابة ابن عباس بابا حرمه شجره اياه البيع وجوازه فرم عليه ١٣ ع

له قوله لانزلت
 آيات سورة البقرة من آخرها ي اى من اول آية الروبو الى آخر السورة قوله فرج الذى صلح اى من البيت الى
 السجد كذا فى العيني ويريد فى ذلك ٣ فى باب اكل الربوا وشاهد ١٣ ع

يعقوب بن شهاب بن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد المطلب

قوله فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح هذا فى الكافر المستحل واضح وفي غيرها كناية عن استحقاته ذلك ولا فهو يعذب ما اراد الله تعالى تعذيبه لانه لانه
 يقفر له ابتدأ وادنه تعالى اعلم قال صاحب يحمل الحديث على الاستحقات كالكفر يجوزى بذلك والمؤمن يغفر له اما ابتداء او انتهاء والله تعالى اعلم قوله نحو صارت الى النبي
 صلى الله عليه وسلم اى بالشراء منه بسبعة رؤوس كما فى مسلوبه يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة

أَجْرَهُ يَابُّ امْرَأَتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَيْعِ أَرْضِيهِمْ حِينَ اجْلَاهُمْ فِيهِ الْمَقْبَرَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَابُّ بَيْعِ الْعَبِيدِ بِالْعَبْدِ الْحَيَوَانِ
 بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً وَأَشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رَاحِلَةً بَارِعَةً أَبْعَدَ مَضْمُونَةً عَلَيْهِ يَوْمَهَا صَاحِبَهَا بِالرَّبْدَةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ يَكُونُ الْبَعْدُ خَيْرًا
 مِنَ الْبَعْدِ يَنْ وَأَشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيدًا بِبَعِيدِينَ فَأَعْطَاهَا أَحَدَهَا وَقَالَ آتِيكَ بِالْأَخْرَعَاتِ رَهْوَانِ شَاءَ اللَّهُ وَقَالَ ابْنُ السَّبَّاحِ
 لَا رِبُوفِي الْحَيَوَانِ الْبَعِيدِ بِالْبَعِيدِينَ وَالشَّاهِدُ بِالشَّاهِدِينَ إِلَى أَجْلِ وَقَالَ ابْنُ سَيَدِينَ لَا يَأْسُ بَعِيدٌ بِبَعِيدِينَ وَدَرَاهِمٌ بِدَرَاهِمٍ نَسِيئَةً
 حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ فِي السَّبْيِ صِيفِيَّةٌ فَصَلَّتْ إِلَى دُخْيَةِ الْكَلْبِيِّ ثُمَّ صَارَتْ إِلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَابُّ بَيْعِ الرَّقِيقِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شَعْبِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّ ابْنَ سَعِيدٍ الْمَخْدَرِيَّ أَخْبَرَهُ
 أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا نُصِيبُ سَبْيًا فَتُحْتِ الْإِثْمَانُ فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ فَقَالَ أَوْ أَنْكُمْ
 تَفْعَلُونَ ذَلِكَ لِأَعْيُنِكُمْ لَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ فَانْهَيْتُمْ نَسِيئَةَ كِتَابِ اللَّهِ أَنْ تَخْرُجَ الْأَوْهَى خَارِجَةً يَابُّ بَيْعِ الْمُدِّ بِرَحْمَتِ ابْنِ
 نُمَيْرٍ ثَنَا وَكَيْعٌ ثَنَا سَمْعِيلُ عَنْ سَلَمَةَ بِنْتِ كَهْمِيلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ يَا نَبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدُّ بِرَحْمَتِ ثَنَا قَتِيبةٌ ثَنَا سَيْفِينِ عَنْ
 عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ يَا عَهْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ صَلْحٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو قَالَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الرَّفْعَةِ تَرَفَى وَ
 لَمْ تَحْصُنْ قَالَ أَجْلِدُ وَهَاتِمَانُ زَنْتُ فَأَجْلِدُ وَهَاتِمٌ بِعَوْنِهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا زَنْتَ أُمَّةً أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا لِحَدِّهَا وَيُتْرَبْ عَلَيْهَا ثَمَّ أَنْ زَنْتَ
 فَلْيَجْلِدْهَا لِحَدِّهَا وَيُتْرَبْ عَلَيْهَا ثَمَّ أَنْ زَنْتَ الثَّلَاثَةَ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ جَبَلٌ مِنْ شَعْرٍ يَابُّ هَلْ يَسَافِرُ بِالْجَارِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرَأَ مِنْهَا وَلَمْ يَرِ الْحَسْبُ
 بِأَسَانٍ يُقْبَلُهَا أَوْ بِأَثَرِهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا وَهَبْتَ الْوَلِيدَةَ الَّتِي تُوطَأُ أَوْ يَبْعُثُ أَوْ عَتَقَتْ فَلْيَسْتَبْرَأْ رَحِمَهَا بِحَيْضَةٍ وَلَا تَسْتَبْرَأْ
 الْعَدْرَاءُ وَقَالَ عَطَاءٌ لَا يَأْسُ أَنْ يُصِيبَ مَنْ جَارِيَتُهُ الْحَامِلُ مَا دُونَ الْفَرْجِ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَعْلَى أَنْزَلَهُمْ إِيْمَانَهُمْ
 فَأَتَاهُمْ غَيْرَ مُؤْمِنِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَقَّارِ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ

وَدُمْتَهُمُ الْعَبْدُ بِبَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ ذَلِكَ ثَمَّ حَدَّثَ بِسَائِلِ ثَمَّ أَخْبَرَنِي الرَّجُلُ

معناه ما عليكم من زنى العزل لان كل نفس قد ردت تعالى فلهذا لا بد ان تخلقها سوا عن زنى ام لا اذ ارك هه
 قوله باع النبي صلعم المدبر فيرد دليل على جواز بيع المدبر واليه ذهب الشافعي وذهب ابو حنيفة وذاك الى ان لا يجوز
 ولو لو احدثت بان المراد فيه المدبر المقيد بان قال ان من من معنى هذا الوشمي هذا فانك حرمة المدبر لا يتحقق
 بخلاف المطلق يدل على اللامعنى الاخر كذا في اللغات ١٣ هه قوله لو لم تحصن ببيع الصاد وكسرا وبتبين
 اى ظهر زنا فان قلت ما وجه تحلف المدبر بقلك لفظ الامر المطلق الشامل للمدبرة وغيره كذا في الكرماني
 وقد مر الحديث مع بيانه في ١٣ ١٢ هه قوله ولا تستبرأ العندره وهى ايكره الا شك في برادة
 رجما قال النبي قال الشيخ في اللغات اخذنا هذا الحديث ابن شريح قال ولا يجب استبراء الكرماني
 على خلافه انتهى ١٢ هه قوله قال الشافعي انما على انما اجماع الآية وهو الاستدلال بها بان الشافعي
 مدح الى الظنين فوجه الامل انما اجماع ما ملكك ايمانهم فانسأدلت على جواز الاستمتاع بالبيع ووجهه ان خرج
 الوشمي بدليل يفتى على اصله ١٢ اسماء الرجال سليمان بن حرب الوشمي حسان بن زيد بن درهم الاذكي
 الجعفي حسان بن اسلم البناي ياب ببيع الرقيق ابو اليمان الحكم بن نافع الحمسي شعيب بن ابراهيم
 بن حمزة الحمسي الزهري محمد بن مسلم ابن محمد بن عبد الله الحمسي ياب ببيع المدبر ابن ميمون بن عبد الله
 ويحيى بن الجراح الرؤاسي اسمعيل بن ابي خالد سلمة بن كهيل المعززي عطاء بن جابر بن ابراهيم
 ابن عبد الله النضاري زهير بن حرب يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري صالح بن ابراهيم بن حسان ياب
 بل يسافر الوشمي براسن هو البصري فيها وصلها الى شيبه عطاء بن ابراهيم بن ابراهيم بن عبد العفاري
 ابن داود بن مهران الوشمي الحزازي نزيل مصر يعقوب بن عبد الرحمن القاري بن عبد الله بن ابي القاسم
 عمرو بن ابي عمرو بن المطلب المدني بن عثمان واسم ابيه ميسرة حل اللغات اجلاههم اى اخبرهم
 نسمة اى نفس او انسان لا يترب اى لا يؤمن ولا يقر او لا يتقرر على التزيب العذراء والابكر
 عه اى سهل المراد ان الماقي به يكون سهل
 السير في حش ١٣ قس هه كذا وقع بنا مختصرا وشار بذلك الى ما وقع في بعض طرق ما يناسب ترجمته
 اى صلعم عوض وجية عنما تسعة اروس ١٢ ف للعهد قولان يستبرأ اليه استبراء الجارية طلب براءة
 رجما من الحمل ١٣ عه قال النبي اختلفوا في قبلة الجارية وبها شرعنا قبل الاستبراء فاجاز ذلك الحسن
 البصري وعكرمة بن وهيب قال ابو يونس وكهز بن ابراهيم بن مهران وهو قول مالك واليه والى حنيفة والشافعي ١٢ عه
 عه قال الكرماني اى يسلمها الى صاحبها بالرغبة اى اى اى الى صاحبها الى المشتري ١٣

له قوله ببيع الرقيق كذا وقع في رواية ابو ذر
 بفتح الراء وكسر الصاد المعجمة وفيه شذوذ وان اهلها ان يجمع سلامة وليس من العقلاء والاشهاد لم يبق مطروحة سالما
 لتحرير الراد كذا في العين قال القسطلاني وفي نسخة ارضهم يسكون الراد على الافراد ١٤ هه قوله في المدبر
 عن ابي هريرة في شمير الى ما خرج في البهائم عن ابي هريرة قال بينا نحن في المسجد اذ خرج علينا النبي صلعم فقال اطلقوا
 الى اليهودية فقال اني اريد ان اعلمكم من وجهكم بماله شيئا فليبعوه وهذه القصة وقعت لعيني النبي صلعم
 انما كفى بنا اياها لشارة الراد كما خرج عنده فخر من تكرار الحديث على صورة غير فائدة زائدة كما هو الغالب من عادة
 كذا في فتح الباري ١٣ هه قوله باب ببيع العبيد اى قوله نسيئ بفتح النون وكسر السين المهمله وفتح الهززة اى
 مؤجلا بذات النسخة المعجمة القديمة من العيني ولما في الجمع فهو نسيئ بوزن كريمة وادغام اى نسيئ وبمذون
 هززة وكسرة وزن بكسرة فمى نسيئ انتهى والله اعلم كمر في ملاحق عن الكرماني والقسطلاني وقال ابن بطال
 اختلفوا في ذلك فذهب الجمهور الى الجواز لكن شرط ما لك ان يتخلف اليك وسخ الكويون وادخلت الحديث
 سمرة الخنزير في السنن ورجال الثقات الا انه اختلف في سماع الحسن بن سمرة وهو ان النبي صلعم نسيئ ببيع
 الحيوان بالحيوان نسيئ وفي الباب عن ابن عباس عن الزوار الطحاوي ورجال الثقات الا انه اختلف في وصله
 وارسال الفرج البخاري وغيره اعداد ساله وقت جابر عند الترمذي وغيره واستناؤه ليزن وعن جابر بن سمرة عن عبد الله
 في زيادات المسند وعن ابن عزة الطحاوي والبطاني واجمع الجمهور كحديث ابن عمر ان النبي صلعم امره ان يجز
 جعشا وفيه فاتباع الميعر بالبصرين بامر رسول الله صلعم اخبره الرافعي وغيره واستاده قوي وجامع البخاري بعضه
 صفيته واستشهد بآثار الصحابة قال ابن حجر في الفتح وبطل النبي ١٣ هه قوله راد اى ما كان رادها من الابل
 سواد كانت ذكرا وانثى قوله مضمونته عليه اى يكون تلك الراحلة في ضمان البائع قوله لو يوشها صاحبها اى يملكها صاحب
 الراحلة الى المشتري قوله بالرغبة بفتحها محروقة قرب المدينة بها قرأ في ذوالخفاري ١٣ عه هه
 قوله وهو البيع الراي وسكون الهاء اى سهلا والره هو السهل والمراد به ان ياتيه بمرهيا بغير مطلق ١٢ فتح
 الباري هه قوله انما نصيب سبها الراي بجماع الامام السيبية ونحن نريد ان يبيع من العزل اخراجه المذكور
 عن الفرج وقت الانزال دفعا لوصول الولد المانع من البيع اذ يبيع الامهات الا ولا يلزم تكليف الحكم بالعزل اى هو
 جائز ام لا ١٣ ك هه قوله اذ انتم تعلقون ذلك على التجيب منه قوله لا عليكم ان لا تفتلوا اى ليس عدم الفعل
 واجبا عليكم ولما من لم يجوز العزل فقال لانفي لما سألوه وعليكم ان لا تفتلوا كلام مستأنف مؤكده قال النووي

قوله يسئل عن الامة تزني ولو تحصن الى قوله تعويجها استشكل ادخال هذا الحديث في بيع المدبر واجاب العاقظ بان
 عموم الامر ببيع الامة اذا زنت ما اذا كانت مدبرة فيؤخذ منه جواز بيع المدبر في الجملة اه وهذه الدلالة العام والمطلق بمعنى اثبات حكمها لا افرادها وهي من قسم
 عبارة النص عند اهل الاصول فانكار العيني هذه الدلالة وقوله انها من اى اقسام الدلالة مردود كما لا يخفى وقوله العام لا يدل على الخاص عينا لا بمعنى ان لا يتناول
 حكمه الخاص والالغسلا الاستدلال بالعمومات مع انه مقرر محروفي الاصول فافهم قوله ولا تستبرأ العذراء المضبوط المعروفة في العذراء فتح العين المهمله وفي القسطلاني بضم
 العين المهمله وسكون المعجمة مهد وذا البكراه والله تعالى اعلم اه سندی

النبي صلى الله عليه وسلم **خيار فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفيّة بنت حيّي بن اعطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفها رسول الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغت سدّة الروحاء حلت فبني بها ثم صنع حيسا في نطح صغير ثم قال رسول الله عليه وسلم اذن من حولك فكانت تلك ولية رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفيّة ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجرى لها ولاءة بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفيّة رجلاها على ركبته حتى تركب باب بيع البيّة والاخصام حدثنا قتيبة ثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو يمكة ان الله ورسوله يحرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاخصام ف قيل يا رسول الله ابيت شعور الميتة فانه تظلي بها السفن وقد هن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شعورها اجملوها ثم باعوها فاكلوا ثمنه وقال ابو عاصم ثنا عبد الحميد ثنا يزيد قال كتب الى عطاء سمعت جابرا عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ثمن الكلب حدثنا عبد الله بن يوسف ان ابان مالك عن ابن شهاب عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوت الكاهن حدثنا جاج بن منهال انا شعبة اخبرني عن ابن ابي عمير قال رايت ابى اشتري جحشا فانما بها جهمه فكسرت فسالت عن ذلك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن ثمن الدم و ثمن الكلب وكسب الامة ولعن الواشمة والمستوشمة واكل التراب وموطاة ولعن المصورة **باب السلم في كيل معلوم حدثنا عمرو بن زارة ثنا اسمعيل بن عتبة ثنا ابن ابي نجيم قالك عن ابن شهاب عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوت الكاهن حدثنا جاج بن منهال انا شعبة اخبرني عن ابن ابي عمير قال رايت ابى اشتري جحشا فانما بها جهمه فكسرت فسالت عن ذلك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن ثمن الدم و ثمن الكلب وكسب الامة ولعن الواشمة والمستوشمة واكل التراب وموطاة ولعن المصورة****

كتاب السلم

عن عبد الله بن كثير عن ابى المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في التمراعام والعامين او قال عامين او ثلثة شك اسمعيل فقال من سلف في تمرا فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا اسمعيل عن ابن ابي نجيم بهذا في كيل معلوم ووزن معلوم **باب السلم في وزن معلوم** ووزن معلوم **باب السلم في وزن معلوم** ووزن معلوم **باب السلم في وزن معلوم**

ان يكون الاخر والمطعم كذا في الجمع الحما ١٣ للمعات **قوله** فانما جزمه **قوله** الميم جمع الكم كجوز الميم وهو الامة التي تجرمها الجاهل قوله عن ثمن الدم اي اجرة الجاهل واطلق الثمن عليه نحو اوكسب الامة اي بالزنا والواشمة هي فاعلة لا لفظ المستوشمة هي مفعول والوشم هو ان يفرغ عضو من اعضائه بارة ثم يدهن طبعا بالخيل ونحوه واكل الرواوي عن الكلوك وادواي عن المصاهرة والاشي في هذا كل من الفحل كذا في النبي ومر الحديث مع بيان في ص ١٢ في باب موكل الرواوي ١٣ **قوله** باب السلم في كيل معلوم اي في بيان حكم السلم في كيل معلوم فيما يكال كذا وقع في رواية اسمعيل ووقعت البسطة عنده مقدمه ووقعت في رواية الكشيبي بن الكتاب و الباب ولم يقع في رواية السنفي لفظ كتاب السلم واذا وقع عنده لفظ الباب والبسطة لغيره كذا في العين وفي اللغات السلم في القوم من التسليم وفي عرف الفقهاء عبارة عن بيع الشيء على ان يكون دينا على البائع بالشرط المعتبر شرعا انتهى ١٣ **قوله** محمد اختلف في محمد بن من هو قال ابو الوضال الجاهلي لم ينسب محمد بن اهدى من الرواة قال والذي عندي في هذا از محمد بن سلام وبهر جزم الكلام باذي وان ابن سلام روى عن اسمعيل ابن عتبة كذا في الفتح والعين ١٣ **قوله** جمع ضم تال الجوهري وهو الوضو بالشرط والضم ما كان مفعولا وبينهما محمول وخصوص من وجوبه

اسماء الرجال باب بيع الميتة البرصية عن سبيد الشافعي **اسماء الرجال** باب بيع الميتة البرصية عن سبيد الشافعي **اسماء الرجال** باب بيع الميتة البرصية عن سبيد الشافعي

المبيد بن سعد بن زيد بن ابى حبيب البصري الي رجاو اسم ابى سوري عطاء بن ابى رباح واسم السلم القرشي وقال ابو عاصم الغضائقي بن مخلد روى في ينيها وسلما الامام احمد عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن ابى الحكم الانصاري يزيد بن ابى حبيب المذكور باب ثمن الكلب ابى عبد الله بن يوسف القشيري مال ك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري جاج بن منال السلمي الانطاكي البصري شقيقه بن الجراح العجلي عون بن ابى حنيفة السوائي كتاب السلم عمرو بن زارة ابو محمد بن ادم اسمعيل هو ابن ابي ابي ابن سم الاسدي ووليه اسم امر ابن ابى يحيى عبد الله واسم ابى يسار ابى النبال عبد الرحمن بن مطعم الكوفي وليس بابي النبال ميامر البصري باب السلم في وزن معلوم صدقة بن الفضل الروزي ابن عبيد سفيان ابو محمد السلمي الكوفي ابن ابى يحيى عبد الله تقدم عبد الله بن كثير القسري او ابن الخطاب بن ابي داود وعنه ومع نه الاخير الجاهلي في اهل اللغات لم يسطف كما اشارها الروحاة موضع قريب من المدينة وقال في المصايح جلها العام كسافر صغير يستعجز بها ان س اي يعملونها في ممانهم يستفيون بها جملة اي اذا بوه الواشمة التي تفرز الجلد بالابرم تمشه بالكل

قوله ان الله درسوله حرم الظاهر ان ظهروه الله على انه خيرة خيرة دروسوله ومحدوت اي بلغ والجملة في البين معترضة والله تعالى اعلم كتاب السلم اذ من سلف في تمرا فليسلف في كيل معلوم وزن معلوم قال في المصايح انظر قوله عليه الصلوة والسلام في جواب هذا فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم مع ان العيار الشرعي في التمرا لثاقه الكليل لا الوزن اه ولعل مرادة ان الناس حينئذ ان يكون قوله شمرا بالثاق ليعر التما والوزنية ايضا والا يحتاج الى تاويل بان يراد في تمرا اي مثلا او في تمرا وغيره كما لا يخفى و قال القسطلاني قد اجابوا عن هذا بان الواو بمعنى او والمراد اعتبار الكليل فيما يقال والوزن فيها يوزن اه ولا يخفى ان هذا الجس بجواب عن كلام المصايح ولا يصلح له اذا التما بالثاق المتناه لا يصلح ان يرد فيه بين الكليل والوزن كما لا يصلح ان يجمع فيه بينهما وانما هو المراد المذكور جواب عما يقال كيف يصح الواو مع ان المبيع الواحد لا يصلح لاجتماع الكليل والوزن فاجابوا بحمل الواو على معنى او وقد يجاب عن هذا الايراد بتقدير او الظروف اي يكيل معلوم ان كان المبيع كيليا او في الكليل فاذهروا الله تعالى اعلم اه سندي

سألت ابن عباس فقال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل أو يوكل وحتى يؤزن قلت ما يؤزن قال رجل عنده حتى يحترق باب الكفيل في السلم حدثنا محمد بن سلام ثنا علي ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودى بنسبته ورهنة درعالة من حديد باب الزهراء في السلم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا الأعمش قال تدأكونا عند إبراهيم الزهراء في السلم فقال حدثني الأسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى اجل وارتفع منه درعا من حديد باب السلم الى اجل معلوم ورواه ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس بالطعام الموصوف بسعير معلوم الى اجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن كثير عن ابي الميزاب عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السننتين والثالث فقال أسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا ابن ابي عمير وقال في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد بن مقاتل ان عبد الله انا سفين عن سليمان الشيباني عن محمد بن ابي المجالي قال أرسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن ابي وقيل عبد الله بن ابي اوفى فسألتهم عن السلم فقالوا كنا نصيب المغنم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ياتينا أنباط من أنباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزيت الى اجل مسمى قال قلت كان لهم زرع لهم يكن لهم زرع قالوا كنا نسألهم عن ذلك باب السلم الى ان تنتج الناقة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كانوا يبيعون الجزور الى حبل الحبله فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسروا نافع ان تنتج الناقة ما في بطنها يسب الله الرحمن الرحيم يات الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحد ودلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الله بن شاذان عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحد ودورفت الطرق فلا شفعة باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقعت على سعد بن ابي وقاص فجاء المسورين مخوفة فوضع يده على احدى منكبي اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابع مبي بيتي في دارك فقال سعد والله ما اباها فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة آلاف مائة او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مائة دينار ولولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبة ما اعطيتكم اربعة آلاف وانما اعطيت بها خمس مائة دينار فاعطاها اياه باب اي الجوار اقرب حدثنا

له قوله باب الكفيل في السلم

وقوله باب الكفيل في السلم... فقال الهادي في سبقة اشبهت في ١٢٩ قال كرماني فان قلت ما وجه دلاسة الحديث بالترجمة قلت اما ان يراد بالكفالة الضمان ولا شك ان المرهون حاسن الدين من حيث ان يباع فيه يقال كفالة اذا ضمنته اياه ولما يقاس على المرهون بما مع كونها وثيقة ولما كل ما مع المرهون في حقه مما هو بالعكس فان قلت الحديث ليس فيه مقدار السلم قلت المراد بالسلم السلف سواء كان في الزمة فقد لو يفسد استثنى ١٣ قوله تدأكونا قال ابن بطال وجهه اجتماع النعمي بحديث عائشة ان المرهون لما زاد في الثمن جاز في الثمن وهو المسلم في اذا لفرق بينهما قاله كرماني ١٤ قوله باب السلم الى اجل معلوم يشترى الرومي من اجاز السلم في المال وهو قول الشافعية وهن الاكثر والى البيع وحل من اجاز الامر في قوله الى اجل معلوم على العلم بالا اجل فقط ١٥ قوله الى اجل معلوم قال النبي بذلك ما رأيت اساطين الصحابة عبد الله بن عباس وابو سعيد الخدري وابن عمر شرطوا الاجل في السلم وكذلك من اساطين التابعين الاسود والنعمي والسنن البصري وهذا كرهه علي بن ابي طالب في السلم الى اجل من الشافعية وغيرهم ١٦ قوله باب السلم الى ان تنتج الناقة على هيئة الجمل ومعناه الى ان تلد الناقة والمقصود من هذه الترجمة بيان عدم جواز السلم الى اجل غير معلوم يدل عليه حديث الباب ١٧ قوله الى اجل الجمل بالهمل والموحدة المفتوحين تارة والفتح والفتحة بصيغة الجمل وقولها في بطنها يدل من الناقة وهو الموافق لتفسير نافع في باب بيع الغرصة ١٨ قال الشافعي هو بيع الجزور من مؤجل الى ان تلد الناقة وتلد ولها وهو تفسير ابن عمر وقيل هو بيع ولد الناقة ١٩ قوله باب الشفعة وهي مشتقة من الشفع بمعنى الغنم سميت بسا لها فيما من مضم المشراه الى عقار الشفع كذا في الصلاة وفي الاصطلاح تملك الشفعة جبراً على المشتري بما قام عليه كذا في الامتن ٢٠ قوله في كل ما لم يقسم قال النبي قال كرماني لكان في النبي قال الشافعي الشفعة انما هي للشريك واليوصية للجوار وهذا الحديث جبر عليه قلت سبحان الله بكلام عجيب لان ابا حنيفة لم يقبل الشفعة الجارية على الخصوص بل قال الشفعة للشريك في نفس البيع ثم في حق البيع ثم من بعدهما كما وكيف يقول وهو وجه عليه وانما يكون جبر عليه اذا ترك العمل به وهو عمل به او لا ثم عمل به حيث الجار ولم يعمل به او جاز عملوا بايديها وجملا الا غرنا وطلات هدية فاسرة وهو قولهم اما حديث الهادي في سبقة فلا دالة فيلزم يقبل احق بشفعة بل قال احق بسبقة لا يشتمل ان يراد منه ما يبره ويقرب منه اى احق بان يتجدد ويتصدق عليه او المراد بالجار الشريك قلت هذه مكابرة وعناد وكيف يقول اذ لم يقبل احق بشفعة وقد وقع في بعض الفاظ احمد والطران وبن ابي شعبة جاز اللاتق بشفعة الدار والترزق جاز اللاتق بالدار وكيف يقول او المراد بالجار الشريك وقد خرج النساء ان ان دلا قال يارسول الله اني ليس فيما لاعد شريك ولا فيما لاول

سألت ابن عباس فقال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل أو يوكل وحتى يؤزن قلت ما يؤزن قال رجل عنده حتى يحترق باب الكفيل في السلم حدثنا محمد بن سلام ثنا علي ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودى بنسبته ورهنة درعالة من حديد باب الزهراء في السلم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا الأعمش قال تدأكونا عند إبراهيم الزهراء في السلم فقال حدثني الأسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى اجل وارتفع منه درعا من حديد باب السلم الى اجل معلوم ورواه ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس بالطعام الموصوف بسعير معلوم الى اجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن كثير عن ابي الميزاب عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السننتين والثالث فقال أسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا ابن ابي عمير وقال في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد بن مقاتل ان عبد الله انا سفين عن سليمان الشيباني عن محمد بن ابي المجالي قال أرسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن ابي وقيل عبد الله بن ابي اوفى فسألتهم عن السلم فقالوا كنا نصيب المغنم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ياتينا أنباط من أنباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزيت الى اجل مسمى قال قلت كان لهم زرع لهم يكن لهم زرع قالوا كنا نسألهم عن ذلك باب السلم الى ان تنتج الناقة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كانوا يبيعون الجزور الى حبل الحبله فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسروا نافع ان تنتج الناقة ما في بطنها يسب الله الرحمن الرحيم يات الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحد ودلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الله بن شاذان عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحد ودورفت الطرق فلا شفعة باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقعت على سعد بن ابي وقاص فجاء المسورين مخوفة فوضع يده على احدى منكبي اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابع مبي بيتي في دارك فقال سعد والله ما اباها فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة آلاف مائة او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مائة دينار ولولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبة ما اعطيتكم اربعة آلاف وانما اعطيت بها خمس مائة دينار فاعطاها اياه باب اي الجوار اقرب حدثنا

شعبة ح وحدثني علي حدثنا شعبة حدثنا ابو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة قالت قلت يا رسول الله
ات لي جارين فالي ايها اهدي قال اقرهما منك باناء

في الاجارات

بسم الله الرحمن الرحيم
باب استيجار الرجل الصالح وقال الله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين والخازن الامين
ومن لم يستعمل من ارادة حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين بن عبيد بن ابي بردة اخبرني جدي ابو بردة عن

ابيه ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وآله الخازن الامين الذي يودي ما امر به طيبة نفسه احد المتصدقين حدثنا
مسدد ثنا يحيى عن قرة بن خالد ثنا جهم بن هلال ثنا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وآله ومعى رجلان من
الاشعريين قال فقلت ما علمت انهما يطلبان العمل قل لئن اولانستعمل علي عملنا من ارادة باب رعي الغنم على قراريط حدثنا
احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى عن جده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقال الصحابة
وانت فقل نعم كنت ارضاها على قراريط لاهل مكة باب استيجار المشركين عند الضرورة واذا لم يوجد اهل الاسلام عامل
النبي صلى الله عليه وآله يهود خيبر رجل ثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن مخرم عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة واستاجر
رسول الله صلى الله عليه وآله وابوبكر رجلا من بني الذيل ثمن من بني عبد بن عدي هادي اخوتنا ولخربت الماهر بالهداية قد
غمس يمينه في ال العاصم بن وايل وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعنا اليه راحلتها واوعده غار ثور بعد ثلث
ليال فاتاها براحلتها صبيحة ليل تلك فارتحلا وانطلق معها عامر بن فهيرة والدليل الذي فاخذ بهم طريق الساحل باب
اذا استاجر اجيرا ليعمل له بعد ثلثة ايام او بعد شهر او بعد سنة جازوها على شرطها الذي اشترطها اذا جاء الاجل حدثنا يحيى
بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله قالت واستاجر رسول
الله صلى الله عليه وآله وابوبكر رجلا من بني الذيل هادي اخوتنا وهو على دين كفار قريش فدفعنا اليه راحلتها واوعده غار ثور بعد
ثلث ليال براحلتها ما صبح ثلث باب الاجير في الغزو حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن عتبة انا ابن جريح اخبرني عطاء
عن صفوان بن يعلى عن يعلى بن امية قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وآله جيش العسرة فكان من اوثق اعمالى في نفسي وكان لي
اجيرا فقاتل انسانا فعصا احدهما صبح صاحبه فانزع اصبعه فاندر ثنته فسقطت فانطلق الى النبي صلى الله عليه وآله فاخبرنيته

علي بن عبد الله على بن المديني على بن سلمة كتاب الاجارة بسم الله الرحمن الرحيم في الاجارات باب استيجار الخ كتاب الاجارة بسم الله الرحمن
الرحيم باب استيجار الرجل وطيب نفسه فقال راعي غنم او حدثني انا استاجر النبي وعده حتى فكان

وهي قومية وهو الهال الذي يشتري الاغرات المفاداة وهي طريقا للنفقة ومفاتيحا وقيل اراد به يشتري مثل خبز البيرة
من الطريق اي ليقبها فلو قد غرس عين حلف في آل العاصم الاوى دخل في جمعهم والحلف كسر الهاء العبد الذي يكون بين القوي
وانما قال غرس المالكان ما توهم انهم كانوا يغرسون ايدهم في الماد ونحوه عن التالف ولما اراد ان يفسد الشدة قوله فانه اى
ان النبي صلعم وابوبكر الرجل من امنت فلان فخرنا من ذلك ما سون ويقال امنت فلانا على كذا لئلا لم يفت منه فلان
بذات من كره في العيني والاشعري ١٢ قوله وادعاه غار ثور بعد ثلث ليال فيه المطابقة للترجمة لان
المقصود ان يحفر بها ثلثة ايام من غار ثور ثم يخدمها ما قصده من اللذات على الطريق فبذات العينة ظاهرا الترجمة وكمن
فيه ابتداء العمل بعد الشدة وقاس طيسا البخاري اذا كان ابتداء العمل بعد شرطه بعد سنة اي قال ما عمل البعير على الاجل
القريب اذلا قائل بالفضل فعمل الحديث وليلا على جواز الاجل
مطلقا وهو التحقيق بهنا كذا في العيني ١٣ قوله فاخبرنيته اي لم يثبت له قصاصا ولا ولاية كذا في الفتح
قال العيني وراجح الوصفه والاشعري في آخره قال القرطبي لم يبق احد بالقصاص في ذلك فيما علمت وانما
الخلاص في العمان فاسقط الوصفه وبعض اصحابنا ومنه الشافعي وهو مشهور به ماك وفي الحديث استيجار
الاجير للخدمة لا للخال لان على كل مسلم ان يقابل حتى يكون كلمة الله هي العليا ١٤ اسماء الرجال
طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمي جزم به المزي وقيل هو طلحة بن عبيد الله الزماني ١٥
باب استيجار الرجل المزحم بن يوسف الطبراني مسدوه هو ابن مسدود بن يحيى بن سعيد القطان حميد
ابن بلال العدوي البصري باب رعي الغنم الخ احمد بن محمد المازني القوس المكي صاحب اخبار مكة باب
استيجار المشركين الخ ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان الباسني التيمي الفرار الازلي الصفي مشام هو
ابن يوسف الصنعاني صحمر هو ابن راشد الزهرسي محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا استاجر اجيرا فريسي
ابن بكير اسم ابي عبد الله المزحمي القريشي الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد المي ابن شهاب
هو الازهرى راعا هو عبد الله بن الربيع باب الاجير في الغزو يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدوني اسمعيل
ابن علي بن عيسى بن المطهر بن الامام وتشهد يد التسمية اسم امره واسم ابيه ابراهيم بن اسم الاسدي ابن جريح
عبد الملك بن عبد العزيز مطاوه هو ابن ابي رباح صفوان بن يحيى يروي عن ابي بصير بن ابي
عبيدة التيمي ابن جريح تقدم حل اللغات الاجلولة في اللغة اسم لاجرة وفي الشرع يجمع مفعلة
معلومة باجر معلوم خرايط جمع قيرلاد هو نصف الدنانير غمس دخل الواحلة من المائل البعير القوي على
الاسفاد يستوي فيه المدكر والنوت والنا واللم الغنم جيش العسرة هو غزوة تبوك سمى بالعسرة لان النبي صلى
الله عليه وسلم نذب الناس الى الغزوة في شدة القيظ وكان وقت طيب الثمرة فعسروك وشق عليهم وكان
في سنة تسع من الهجرة ان داسقنا فقتل من القهر وهو الكل باطراف الانسان ١٦

وكل يجوز من العتق مشركين وكان اجارا لراعي الغنم

وقال ابيد عاصبة في فيك تقصمها قال احسنة قال كما يقصم الفحل وقال ابن جريح وحدثني عبد الله بن ابي ثعلبة عن جده
بمثل هذه القصة ان رجلا عصى يد رجل فاند ثنيتته فاهد رها ابوبكر ياب من استاجر اجيرافين له الاجل ولم يبين له
العقل لقوله تعالى اني اريد ان اهلك احدي ابنتي هاتين الى قوله والله على ما نقول وكين يا جرفلا يعطيه اجرا ومنه في التعزية
اجرك الله ياب اذا استاجر اجيرا على ان يقيم حائطا يريد ان ينقص جاز حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ات
ابن جريح اخبرهم اخبرني يعلى بن مسلم وعمر بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرها قد سمعته يحدث
عن سعيد قال قال لي ابن عباس ثني ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله فانطلقا فوجد افيها جدا كيريد ان ينقص قال
سعيد بيده هكذا ورفع يديه فاستقام قال يعلى حسبت ان سعيدا قال فسمعه بيده فاستقام قال لوشئت لتخذت عليه اجرا
قال سعيد اجرا تاكلكه ياب الاجارة الى نصف النهار حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وآله قال مثلكم ومثل اهل الكتابين كمثل رجل استاجر اجرا فقال من يعمل لي من غدوة الى نصف النهار على قيراط فعملت
اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل من العصر الى ان تغيب الشمس
على قيراطين فانتم هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا لانا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حاكم قالوا قال فذلك
فضلي اوتيه من اشاء ياب الاجارة الى صلاة العصر حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى
عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال انما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا
فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم انتم الذين
تعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء
فقال هل ظلمتكم من حاكم شيئا قالوا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء ياب اثم من منع اجرا جيرا حدثنا يوسف بن محمد
ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال قال الله ثلثة انا خصمهم
يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثنته ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجرا ياب الاجارة
من العصر الى الليل حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابواسامة عن يزيد عن ابى هريرة عن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه وآله قال مثل المسلمين
واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فجعلوا له الى نصف النهار فقالوا اجارة

الصفة باب اذا الاجر ثني قال يديه لا تخذت اجرا ثني المؤمنين

والقصود من تفسير قوله تعالى اني اريد ان اهلك احدي ابنتي هاتين الى قوله والله على ما نقول وكين يا جرفلا يعطيه اجرا ومنه في التعزية
اجرك الله ياب اذا استاجر اجيرا على ان يقيم حائطا يريد ان ينقص جاز حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ات
ابن جريح اخبرهم اخبرني يعلى بن مسلم وعمر بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرها قد سمعته يحدث
عن سعيد قال قال لي ابن عباس ثني ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله فانطلقا فوجد افيها جدا كيريد ان ينقص قال
سعيد بيده هكذا ورفع يديه فاستقام قال يعلى حسبت ان سعيدا قال فسمعه بيده فاستقام قال لوشئت لتخذت عليه اجرا
قال سعيد اجرا تاكلكه ياب الاجارة الى نصف النهار حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وآله قال مثلكم ومثل اهل الكتابين كمثل رجل استاجر اجرا فقال من يعمل لي من غدوة الى نصف النهار على قيراط فعملت
اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل من العصر الى ان تغيب الشمس
على قيراطين فانتم هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا لانا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حاكم قالوا قال فذلك
فضلي اوتيه من اشاء ياب الاجارة الى صلاة العصر حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى
عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال انما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا
فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم انتم الذين
تعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء
فقال هل ظلمتكم من حاكم شيئا قالوا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء ياب اثم من منع اجرا جيرا حدثنا يوسف بن محمد
ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال قال الله ثلثة انا خصمهم
يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثنته ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجرا ياب الاجارة
من العصر الى الليل حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابواسامة عن يزيد عن ابى هريرة عن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه وآله قال مثل المسلمين
واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فجعلوا له الى نصف النهار فقالوا اجارة

فغضبت اليهود والنصارى اي الكفار منهم قوله اكثر بالرفع والنسب اما الرفع فعلى تقدير ما من من ان جرحتمنا
ممنون اما النسب فعلى الال وديونان يكون خبر ان قوله لانا نصيب على التمييز قوله وقل عطاء مثلما النسب
قال الكرمي كيف كانوا اكثر عملا وقت النظر الى العسر مثل وقت العسر الى المغرب واجاب بان لا يلزم من كثرة
العمل اكثرية الزمان وقد مضى البحث في كتاب العسوة في باب من ادرك ركعة من العصر ع ومر في حكاية
قوله اليهود ولفظ على العسر المجرودون العادة الى الفرض وهو جازم على ما في الكونيين وقيل يجوز الرفع
على تقدير دخل اليهود على صفة العساة وادار العساة الى العساة وقيل في العمل الى ذهاب النسب وهو
ان يكون الواو بمعنى مع قوله على قيراط قيراطا با شكر اليريد على تعميم القيراط على جميعه ع ع قوله الى
مغرب الشمس ووقع في رواية سفيان في فضايل القرآن الى المغرب الشمس على الافراد وهو الاصل ومنها الجمع
لا يابا متباد الا لزمه المتعددة باختيار الطوائف المختلفة الا لزمه اليوم القيمة ع ع قوله انما خصمهم
يتبع على الاهدوم وقوله المذكور والمؤنث قال الخليل القصر هو موع القصة الما ههنا قوله المولى اي اعطى
العبد باسمي واليمين بتم نقص العبد ولم يبق بكذا في الحديث مع بيان في ص ٣٩٧ ع ع قوله الى الليل
قوله الى الليل بانهما لغير حديث ابن عمر لانهما استاجرهم على ان يعملوا الى نصف النهار وجيب بان ذلك
بالنسبة الى من جرح عن الامان بالوقت قبل ظهور دين آخر وبنها بالنسبة الى من ادرك دين الاسلام ولم يؤمن ع ع
اسماء الرجال باب اذا استاجر اجرا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصيرفي شام
ابن يوسف ابو عبد الرحمن قاضي ائمن ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز يعلى بن مسلم بن هرير عمرو بن
دينار المكي ابو محمد الاثرم سعيد بن جبير الاسدي الكوفي باب الاجارة الى نصف النهار سليمان بن حرب
الاذوي الوائحي حماد بن ابي زيد الازدي الوب هو السخيا في نافع مولى ابن عمر باب الاجارة الى
صلاة العصر اسمعيل بن ابى اويس مالك بن انس الاعمى الامام باب ان من منع اجرا ليوست
ابن محمد المصفرى الخراساني يعقوب بن سليم الطائفي نزل مكة اسمعيل بن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص
سعيد بن ابى سعيد المقرئ باب الاجارة من العصر الى الليل محمد بن العلاء ابو كريب الهروي ابواسامة
حماد بن اسامة بن زيد بن عبد الله بن ابى بردة بن ابى موسى الاشعري يروي عن جده ابى بردة عامرين
عبد الله بن قيس الاشعري ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعري
حل اللغات غدار اي نقض العزيمة لا ياتهم بموش وعين طيعا السلام لان التصديق بينه على ع
كتاب الاجارة قوله ومنه في التعزية اجرك الله ضبطه القسطلاني بمد الهمزة
تبع اليبونينية لكن الاقرب قصر الهمزة فان الظاهر انه صيغة المعنى من يا جرفلا نادوا بالضرورة بالد والله تعالى اعلم اسندي

وله وهو لا يوجب الا لزمه

لنا الى اجرِك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقل لهم لا تفعلوا الكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كما ياتوا وتركوا واستاجر
 اخرين بعد هم فقال اكملوا بقية يومكم وهذا لكم الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلوة العصر قالوا لك
 فاعملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال اكملوا بقية عملكم فانما بقي من النهار شئ يسيرا فابوا فاستاجر قوما ان يعملوا
 له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم مثل ما قبلوا من هذا النور باب ما استاجر
 اجيرا فترك ٢٢ اجرة فعجل فيه المستاجر فزاد ومن عمل في مال غيره فاستفضل ^{٢٢٤٢} حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني
 سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط من كان قبلكم حتى اواوا المبيت
 الى غار فدخلوا فاحد رث صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينبغيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح
 اعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنيت لا اعقب قبلهما اهلا ولا مالا فنادى بي طلب شئ يوما فلم ارج
 عليهما حتى ناما فحملت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكوهت ان اعقب قبلهما اهلا ومالا فليثت والقدر على يدي انتظر
 استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشرى باغبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففدج عنا ما نحن فيه من هذه
 الصخرة فانفجرت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر اللهم كانت لي بنت عم كانت احب الناس
 الي فاروتها على نفسها فامتنعت مني حتى التث بها سنة من السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين ومائة دينار على ان تخلي
 بيني وبين نفسي ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفرض الخاتم الا بحقه ففجرت من الوقوع عليها
 فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما
 نحن فيه فانفجرت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج ومنها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم استاجر اجراء
 فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب ففتنرت اجرة حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله
 اذ لي اجري فقلت له كل ما ترى من اجرِك من الايل والبقر والغنم والريق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اولا استهزئ
 بك فاخذ كل ما فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفجرت الصخرة
 فخرجوا يمشون باب من اجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق منه واجر الحمال ^{٢٢٤٣} حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي
 ثنا ابى ثعلبة الاعمش عن شقيق عن ابى مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر بالصدقة انطلق احدا الى
 السوق فيحامل فيصيب المداون لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا نفسه باب اجر السمرة ولم ير ابن سيرين وعطاء و

واستاجر ذلك الاجير اذ وقع فناء فخلبت عن الممت ٢ اني اذيتي من اجلك به اجدتة فحامل ٢ يعق

١٥ قوله وما عملنا باطل فقل لهم لا تفعلوا الكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كما ياتوا وتركوا واستاجر
 الى ان تدعوا الله بصالح اعمالكم وخذوا اجرهم كما ياتوا وتركوا واستاجر اخرين بعد هم فقال اكملوا بقية يومكم وهذا لكم الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلوة العصر قالوا لك
 فاعملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال اكملوا بقية عملكم فانما بقي من النهار شئ يسيرا فابوا فاستاجر قوما ان يعملوا
 له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم مثل ما قبلوا من هذا النور باب ما استاجر
 اجيرا فترك ٢٢ اجرة فعجل فيه المستاجر فزاد ومن عمل في مال غيره فاستفضل ^{٢٢٤٢} حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني
 سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط من كان قبلكم حتى اواوا المبيت
 الى غار فدخلوا فاحد رث صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينبغيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح
 اعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنيت لا اعقب قبلهما اهلا ولا مالا فنادى بي طلب شئ يوما فلم ارج
 عليهما حتى ناما فحملت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكوهت ان اعقب قبلهما اهلا ومالا فليثت والقدر على يدي انتظر
 استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشرى باغبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففدج عنا ما نحن فيه من هذه
 الصخرة فانفجرت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر اللهم كانت لي بنت عم كانت احب الناس
 الي فاروتها على نفسها فامتنعت مني حتى التث بها سنة من السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين ومائة دينار على ان تخلي
 بيني وبين نفسي ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفرض الخاتم الا بحقه ففجرت من الوقوع عليها
 فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما
 نحن فيه فانفجرت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج ومنها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم استاجر اجراء
 فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب ففتنرت اجرة حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله
 اذ لي اجري فقلت له كل ما ترى من اجرِك من الايل والبقر والغنم والريق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اولا استهزئ
 بك فاخذ كل ما فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفجرت الصخرة
 فخرجوا يمشون باب من اجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق منه واجر الحمال ^{٢٢٤٣} حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي
 ثنا ابى ثعلبة الاعمش عن شقيق عن ابى مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر بالصدقة انطلق احدا الى
 السوق فيحامل فيصيب المداون لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا نفسه باب اجر السمرة ولم ير ابن سيرين وعطاء و

قوله فتناى في طلب شئ يوما هو كسعى وجاء يعنى بعد والباء في التعدية كما انه قال بعدني فلا يظهر في الكلام ما يصلح ان يكون فاعلا ولكن ما رأيت احد تعرض له
 والا قرب ان يعتبر الفاعل ضمير السيرا والشئ كما انه ضمير اعتماد اعلى السياق اي بعدني السير في طلب شئ يوما والله تعالى اعلم بالصواب

ابراهيم والحسن باجر التمسار باسا وقال ابن عباس واباس ان يقول يع هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين
 اذا قال يعه بكذا وكذا فما كان من ربح فهو لك او بيني وبينك فلا باس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم عند شراهم حدثنا
 مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الركبان ولا
 يبيع حاضرا لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضرا لباد قال لا يكون له يمسار اياها هل يواجر الرجل نفسه من مشرك في
 ارض الحرب حدثنا عن ابن حفص ثنا ابن ابي عمير عن مسروق ثنا عتب قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص بن زائل
 فاجتمع لي عنده فاتيته اتقاضاه فقال لا والله لا اقصيك حتى تكفر بمحمد فقلت اما والله حتى تهوت ثم تبعث فلا قال اني
 لميت ثم مبعوث قلت نعم قال فانه سيكون لي ثم مال وولد فاقضيك فانزل الله افرأيت الذي كفر يا ليتنا وقال لا وتين قالوا
 ولدا يا اب ما يعط في الرقية على احياء العرب بفتح الكتاب وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا
 كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعط شيئا فيقبله وقال الحكم لما سمع احدا كره اجرا للمعلم واعطى الحسن
 عشرة دراهم ولم ير ابن سيرين يا جرح القسام باسا وقال كان يقال السحرة الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرص حدثنا
 ابوالثمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها
 حتى نزلوا على حي من احياء العرب فاستضافهم فابوان يصيغونهم فلدى سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شئ لا ينفعه شئ ففعل
 بعضهم لو اتيتهم هولاء الرهط الذين نزلوا لعلنا ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدرغ وسعينا له بكل
 شئ لا ينفعه فهل عند احد منكم من شئ فقال بعضهم نعم والله اني لارقي ولكن والله لقد استصغناكم فلم تضيفونا فيما انا
 براقى لكم حتى تجعلوا لنا جفلا فصالحوهم على قطع من الغنم فانطلق يتقل عليه ويقرا الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من
 عقال فانطلق يشي وما به قلبية قال فانوهم جعلهم الذي صلحوهم عليه فقال بعضهم اقسامه وافقال الذي رقى لا تفعلوا حتى
 تاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له الذي كان فنظر ما يامر ما يفقد مواعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له فقال وما يدريك انما رقية
 ثم قال قد اصبتم اقساموا واصبر بولي معلم سما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال شعبة ثنا ابو بشر سمعت ابا المتوكل
 هذا باب صرية العبد وتعاهد صرايب الاماء حدثنا محمد بن يوسف انا سفيان عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال حج

فلك على لابن ليقبله فشق لعل نشفينا عليه رسول الله
 له قوله باجر التمسار باسا قال
 العيني قال بعضهم وكان الم اشار الى الرد على من كرها وقد نظر ابن المنذر عن الكوفيين انهم قلت لم يقصد البخاري
 بهذا الرد على احدنا قلنا نعم بل هو لا يرون باسا بالاسمة وطريقه الرد لا يكون هكذا وبهذا الباب فيه اختلاف
 العلماء فقال مالك بن جهمان يستاجر على بيع سلعته اذا بين ذلك اجلا قال وكذلك اذا قال له بيع هذا الثوب ولك
 درهم الزمان لم يوت له ثوبا وكذلك ان جعل له في كل ما يود يار شيا ما هو محل وقال احمد لا باس ان يبيع
 من لالفت شيئا معلوما وذكر ابن المنذر عن حماد الثوري انها كره باجره وقال ابو حنيفة ان دفع له لالت درهم
 يشترى بهما باجر عشر درهم فهو فاسد وكذلك لو قال اشتر ما تير ثوب فهو فاسد فان اشترى فله اجر مشد
 ولا يجوز ما سمى من الاجراء ١٢
 ١٣ قوله لا يبيع حاضرا لباد - ومحل النبي اذا كان اهل البلدة في غوازي
 حاجته وقطع وهو يبيع من اهل البلدة في الثمن الغالي لا حلاله وهم جبرانه اما اذا لم يكن كذلك فلا باس
 به لاضدام الضرر كذا في البداية وما خشيها لابن الهمام ١٤
 ١٥ قوله هل يواجر الرجل نفسه من مشرك في
 ارض الحرب - اور فيه حديث خباب وهو اذا ذاك مسلم في عمل للعاص بن واصل وهو مشرك وكان ذلك
 بمكة وهي اذ ذاك وارحرب واطلع النبي صلعم على ذلك واقراه ولكنه يتصل ان يكون ذلك لاجل الضرورة او
 قبل الماذا ينشأ المشركين وما يذتهم وقيل الامر بفتح اذلال المؤمن ففسر وقال مالك كره اهل العلم ذلك
 الضرورة بشرط ان يكون يعمل فيما يعمل المسلم فعلا والاخران لا يبيع على ما هو ومزهره على المسلمين وقال
 ابن المنذر استقرت الذاهب على ان الصانع في حوائجهم يجوز لهم العمل لاهل الذمة ولا يعد ذلك من الذمة
 بخلاف ان يجزى في منزله وبطريق التبعير ١٦ فتح الباري ١٧
 ١٨ قوله حتى تهوت ثم تبعث فلا قال اني
 انكروا يروى هكذا فلا الكفران قلت الغار لا تدخل جواب القسم قلت المذكور مفسر المقدر ويروي اما بتشديد الياء
 وتقدره اما ان فلا الكفران ولا يغيري فلا العلم بحاله كره ودر الحديث في صفة ١٩ في كتاب البيسوع ١٢
 ٢٠ قوله في الرقية آه قال ابن درستويه كل كلام استشفى به من وجع او خوف او شيطان او حشر بخير
 واعترض على المصنف بتشيده باجر العرب بان الحكم لا يختلف باختلاف الحال والامنة واجاب ابن جهمان
 ترجم بالواقع ولم يتعذر لنفي غيره قال العيني والاصل في هذا الباب الاطلاق قائم ٢١
 ٢٢ قوله اجتمع لي عنده فاتيته اتقاضاه فقال لا والله لا اقصيك حتى تكفر بمحمد فقلت اما والله حتى تهوت ثم تبعث فلا قال اني
 لميت ثم مبعوث قلت نعم قال فانه سيكون لي ثم مال وولد فاقضيك فانزل الله افرأيت الذي كفر يا ليتنا وقال لا وتين قالوا
 ولدا يا اب ما يعط في الرقية على احياء العرب بفتح الكتاب وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا
 كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعط شيئا فيقبله وقال الحكم لما سمع احدا كره اجرا للمعلم واعطى الحسن
 عشرة دراهم ولم ير ابن سيرين يا جرح القسام باسا وقال كان يقال السحرة الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرص حدثنا
 ابوالثمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها
 حتى نزلوا على حي من احياء العرب فاستضافهم فابوان يصيغونهم فلدى سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شئ لا ينفعه شئ ففعل
 بعضهم لو اتيتهم هولاء الرهط الذين نزلوا لعلنا ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدرغ وسعينا له بكل
 شئ لا ينفعه فهل عند احد منكم من شئ فقال بعضهم نعم والله اني لارقي ولكن والله لقد استصغناكم فلم تضيفونا فيما انا
 براقى لكم حتى تجعلوا لنا جفلا فصالحوهم على قطع من الغنم فانطلق يتقل عليه ويقرا الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من
 عقال فانطلق يشي وما به قلبية قال فانوهم جعلهم الذي صلحوهم عليه فقال بعضهم اقسامه وافقال الذي رقى لا تفعلوا حتى
 تاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له الذي كان فنظر ما يامر ما يفقد مواعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له فقال وما يدريك انما رقية
 ثم قال قد اصبتم اقساموا واصبر بولي معلم سما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال شعبة ثنا ابو بشر سمعت ابا المتوكل
 هذا باب صرية العبد وتعاهد صرايب الاماء حدثنا محمد بن يوسف انا سفيان عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال حج

ذكرها العيني وسيط البحث فيه منها ما رواه ابو داود عن مباد بن العاص قال بعثت ناسا من اهل الصفة
 القرآن فاهدي الى الرجل منهم قوسا فقلت ليست بمال وادى بها في بيوت النساء ان النبي عن ذلك
 فقال ان ادوت ان تعلمك طوقا من نار فا قبلها ورواه ابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال شيخ الاسناد
 ولم يجهز اسمي كلام العيني مختصر وافق المتأخرون من مشايخ شيخ اليوم بوزاره لظهور التواتر في الامور الدينية
 ١٢ قوله ولم ير ابن سيرين هو محمد والقاسم ليغخ القات وتشهد بدالسين مبا لفقوا قسم وبهم القات
 جمع قاسم والخرص ليغخ البعير وسكون الراد الحزوم سنة ذكر القاسم والى ارض للزمته الاشرار في ان منسها
 ومنس تعليم القرآن والرقية واحد كذا قال ابن جرير قال العيني هذا جرح قال العيني بذا جرحه في تصف
 ١٣ قوله اجتمع لي عنده فاتيته اتقاضاه فقال لا والله لا اقصيك حتى تكفر بمحمد فقلت اما والله حتى تهوت ثم تبعث فلا قال اني
 لميت ثم مبعوث قلت نعم قال فانه سيكون لي ثم مال وولد فاقضيك فانزل الله افرأيت الذي كفر يا ليتنا وقال لا وتين قالوا
 ولدا يا اب ما يعط في الرقية على احياء العرب بفتح الكتاب وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا
 كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعط شيئا فيقبله وقال الحكم لما سمع احدا كره اجرا للمعلم واعطى الحسن
 عشرة دراهم ولم ير ابن سيرين يا جرح القسام باسا وقال كان يقال السحرة الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرص حدثنا
 ابوالثمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها
 حتى نزلوا على حي من احياء العرب فاستضافهم فابوان يصيغونهم فلدى سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شئ لا ينفعه شئ ففعل
 بعضهم لو اتيتهم هولاء الرهط الذين نزلوا لعلنا ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدرغ وسعينا له بكل
 شئ لا ينفعه فهل عند احد منكم من شئ فقال بعضهم نعم والله اني لارقي ولكن والله لقد استصغناكم فلم تضيفونا فيما انا
 براقى لكم حتى تجعلوا لنا جفلا فصالحوهم على قطع من الغنم فانطلق يتقل عليه ويقرا الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من
 عقال فانطلق يشي وما به قلبية قال فانوهم جعلهم الذي صلحوهم عليه فقال بعضهم اقسامه وافقال الذي رقى لا تفعلوا حتى
 تاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له الذي كان فنظر ما يامر ما يفقد مواعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له فقال وما يدريك انما رقية
 ثم قال قد اصبتم اقساموا واصبر بولي معلم سما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال شعبة ثنا ابو بشر سمعت ابا المتوكل
 هذا باب صرية العبد وتعاهد صرايب الاماء حدثنا محمد بن يوسف انا سفيان عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال حج

فانستفا فوهم اى عليه السلام ليد غ اى نسخ الجبل بالضم ما يعطى على العمل فنشط اى حل عقال بالسر
 حمل يشد به ذراع البهيرة فقلبة بحركات اى علمه سى بران الذي تعبيره يتقلب من جنب الى جنب الصلوية
 فعيلة بمعنى مقولة ما يقدره السيد على عبده في كل يوم

قينا هذا اشارة الى بانك
 قينا هذا اشارة الى بانك

الوطنية النبي صلى الله عليه وآله فامر له بصيام اوصاعين من طعاور وكلم موالية فخفف عن عتبه واصريته باب خروج الحجاج
 حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وآله واعطى الحجاج اجرة
 حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد بن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وآله واعطى الحجاج اجرة ولو علم
 كراهية لم يعطه حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن عمرو بن عامر قال سمعت ابا يقول كان النبي صلى الله عليه وآله يحتجم ولم يكن
 يظلم احدا اجرة باب من كلم موالى العبد ان يخففوا عنه من خراجه حدثنا ادم ثنا شعبة عن حبيد الطويل عن انس بن
 مالك قال دعا النبي صلى الله عليه وآله غلاما فجعله فامر له بصيام اوصاعين او قد ين فكله فيه فخفف من ضربته باب ما
 جاء في كسب البغي والاماء وكرة ابراهيم اجر الناحية والمعنية وقول الله ولا تكرر هو اقبياكم على البغاة ان اردن تحصنا الى قوله
 عفور رحيم وقال مجاهد فتيا تكلم ما تكلم حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن
 ابن الحارث بن هشام عن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن حدثنا
 مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن محمد بن حجاوة عن ابي جازر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وآله عن كسب الاماء باب
 عسب الفحل حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث واسماعيل بن ابراهيم عن علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر قال نهي النبي صلى الله
 عليه وسلم عن عسب الفحل باب اذا استاجر ارضا فبات احدها قال ابن سيرين ليس لاهله ان يخرجوه الى تمام الاجل
 وقال الحسن والحكم واباس بن معاوية تسمى الاجارة الى اجلها وقال ابن عمر اعطى النبي صلى الله عليه وآله خيبرا بالشرط فكان
 ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وآله وابي بكر وصدا من خلافة عمر ولم يذكر ان ابا بكر وعمر جدد الاجارة بعد ما قبض النبي
 صلى الله عليه وآله حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبيد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله خيبرا
 اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شرط ما يخرج منها وان ابن عمر حدثنا ان المزارع كانت تتركى على شئ ستمائة نافع لا حفظه و
 ان نافع بن خديج حدث ان النبي صلى الله عليه وآله نهي عن كراء المزارع وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر حتى اجلاهم عمر
 بسهم الله الرحمن الرحيم باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة وقال الحسن وقادة اذا كان يوم احواله عليه فليتا جاز
 وقال ابن عباس يتخارج الشريكان واهل الديار فيأخذ هذا عينا وهذا دينان توعد لاجلهم يرجع على صاحبه حدثنا
 عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال مظل الغني ظلم فاذا اتبع

حجاجا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرهها فان الله من بعد اكرهها عقور رحيم قال فتيا تكلم الاماء رسول الله بسم الله الرحمن الرحيم

له قول في كسب البغي والاماء بينهما عموم وخصوص وهي فقد يكون البغي امرت تكون مرة والبغي لئح
 الموهبة وكسب البغية وتشديد التقييد وهي الزانية ١٢ ١٣ قوله ذكره ابراهيم الزكاني البخاري اشار بهذا الاثر الى
 ان النبي في حديث ابي هريرة يقول على ما كانت عليه الحرة فيه ممنوعة او تجرالى امر ممنوع شرعا بما صح ما بينهما من
 ارتكاب المعصية ١٢ ١٣ قوله نهي عن ثمن الكلب مرهين في كتاب البيهقي في ص ٢٤٩ اما قوله مبر
 البغى فالحال لم يما يفرض الزانية على الزنا سها مملوكة على صورتها وهو حرام باجتماع المسلمين قال النووي في شرح
 مسلم وكذا ذكره في الاشياء واما حلوان الكاهن فهو ما يطواه على كراهته قال الخطابي وحلوان الكاهن حرام
 قال واخرق بين الكاهن والعراف لان الكاهن انما يتعاطى الاخبار عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعى
 معرفة الامور والعراف الذي يدعى معرفة الشئ المسروق وكران الفاتحة ونحوها من الامور كذا ذكره النووي في
 شرح مسلم وايضا في قول النووي والقاضي في بيان ما يباح للمسلمين على تحريم حلوان الكاهن لانه عوض عن تحريم
 ولانه اكل المال باي حال وكذا اجماع على تحريم اجرة الغنية للفقراء وان تحريم النوح ١٣ ١٤ قوله عن كسب
 الاماء قال البيهقي المراد من كسب الاماء هو الكسب الذي يحصل لامرته بالفقير ولا الذي يحصل بالعتاة الباطنة فقير
 منى عنه ١٣ ١٤ قوله عن عسب الفحل بفتح الفحل بفتح الهاء وسكون الشا فيه كذا الذي يوضع على ضرب الفحل و
 العسب ايض مزاريب ويقال ماؤه ولم يرد النبي عن الاعارة لان فيه قطع النسل وانما هو كذا الذي يوضع على
 غير مملوك ولا يدري بل يقع الام الاول تعلق الناحية ١٢ ١٣ كما في قوله اذا استاجر ارضا فبات احدها فبات
 متفخخ الاجارة ام لا ولا يجوز على عدم الفسخ وفيه الكوفيون الى الفسخ واحتجوا بان الوارث ملك الرقبة والمنفعة
 تتبع لها فلا تفتت يد الاستاجر عنها يموت الذي اجره ١٣ ١٤ قوله قال ابن عمر اعطى النبي صلى الله عليه وسلم
 الخمر ما يفتت من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى النبي صلى الله عليه وسلم الخمر ما يفتت من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم
 ان عقد الاجارة لا تنتسخ بموت احد المتعاقدين ذكره النبي ثم قال قال ابي حنيفة من جازى البغية ان قضيت فبرم
 لكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج على وجه المن عليهم والصلح لان النبي صلى الله عليه وسلم
 حكما فبئس فلوكان صلى الله عليه وسلم انما جازى بغيره في ايديهم بشرط ما يخرج منها وكان ذلك خراج مقاسمة
 وهو جازى كخراج التوظيف والازراع في حوزة المزارعة والعاية وخراج المقاسمة ان يوقف الامام
 في الخراج شيئا مقدرا عشر اوقيا اوريا ويرك الاراضى على ملكه ما عليهم فلان يخرج الاراضى شيئا فلا شئ عليهم النبي
 مختصرا ١٣ ١٤ قوله اذا كان يوم احواله عليه فليتا جازى اذا كان لعمال عليه يوم احواله عليه فليتا جازى
 جازى افضل وهو الوارث اي جازى جازى وهو مملوك اذا كان مملوكا فله ان يرجع وذوب الجسور الى عدم
 الخروج مطلقا وقال ابو حنيفة يرجع صاحب الدين على الجاهل اذا مات الجاهل عليه فله ان يرجع بالمال ولو جازى الوارث
 ولم يكن له بيتة وقال شريح وعثمان الغنى والشبي والشبي واليوسف ومحمد آفرون وقال الحكم لا يرجع لمداد
 جازى يموت ولا يترك شيئا فان الرجل يوسر مرة ويوسر اخرى وقال الشافعي واما الوارث واليوسف ومحمد آفرون وقال الحكم لا يرجع لمداد

عنه
 في
 في
 في

احدكم على ملي فليتيغ باب اذا حال على ملي فليس له رد ومن اتيه على ملي فليتيغ معناه اذا كان لاحد عليك شئ فاحلته على رجل ملي فتيغ ذلك منك فان افسلت بعد ذلك فله ان يتيغ صاحب الحوالة فليتيغ معناه اذا كان لاحد عليك شئ فاحلته على رجل ملي فتيغ ذلك منك فان افسلت بعد ذلك فله ان يتيغ صاحب الحوالة فليتيغ معناه اذا كان لاحد عليك شئ فاحلته على رجل ملي فتيغ ذلك منك فان افسلت بعد ذلك فله ان يتيغ صاحب الحوالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
باب الكفالة في القرض والدُّيون بالآيدان وغيرها وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الاسدي عن ابيه ان عمر بعثه مصداً فوقع رجل على جارية امرأته فاخذ حمزة ومن الرجل كفلاً حتى قديم على عمر وكان عمر قد جلدت مائة فصداً قهم وعذراً بالجهالة وقال جريد والاشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين استبهم وكفلهم فتأبوا وكفلهم عشائرهم وقال حماد اذا تكفل بنفس فمات فلا شئ عليه وقال الحكم بن عوف قال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه ذكر رجلاً من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فقال اثبتني بالشهداء اشهد هم فقال كفى بالله شهيداً فقال فاثبتني بالكفيل قال كفى بالله وكفلاً قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر ففطن حاجته ثم التمس مركباً يركبها يقدم عليه للاجل الذي اجلته فلم يجد مركباً فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم رجح موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني كنت تسلفت فلانا الف دينار فسألني كفيلاً فقلت كفى بالله كفيلاً ففرى بك فسألني شهيداً فقلت كفى بالله شهيداً ففرى بك واتى جهدي ان اجد مركباً ابعث اليه الذي له فلما اقيروا في استودعتهما ففرى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلبس مركباً يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركباً جاء بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها لاهله حطياً فلما نشروها وجدوا المال والصحيفة ثم قدما الذي كان اسلفه

و اذا حال على ملي فليس له ركهفلاً كفيلاً جلدته فاجابة قال ابو عبد الله فيه فيه بذلك بذلك استودعتهما قد

وهي بمعنى فرجوا فلما يسد العنى فتح الباري له قوله نزع موضعها اي سوى موضع النقر من زني ما جرح عذف زوائد شعره او من الزنج وهو الفضل وهو ان يكون النقر في طرف الخشبة فسد عليه ربه ان يسكس ويحفظ ما فيه وقال بعض معناه سراً بما سيرا لزوج او شئ شقوق لها قبا شئ وقدره بالزنج قال ابن السكس مناه اصبح موضع النقر فتح الباري له قوله ثم قدم الذي كان اسلفه فاتي بالالف دينار وفي رواية اخرى ان اسلفه ثم قدم بعد ذلك فاما ربه المال فقال يا فلان مالي قد طالت النظرة فقال اما لك فخذ فخذت الى وكفى ولما انت فخذ ما لك وفي حديث عبد الله بن عمرو قال له ربه الفك فقال البخاشي لا اتقبل منك حتى تجزني ما صنعت فاجزه فقال وقد لوى الله عنك ١٢ فتح الباري

اسماء الرجال
باب اذا حال على ملي ابن ذكوان هو عبد الله القرشي الاعرج تقدم الآن باب اذا حال دين الميت الواكفي بن ابراهيم بن بشر بن فرقة البجلي قال ابو قتادة هو العارث بن ربيح الانصاري باب الكفالة في القرض الخ قال ابو الزناد هو عبد الله بن ذكوان هذا مختصر من قصة اخرجهما الطحاوي فاخذ حمزة هو ابن عمرو صامى وقد فخره ولم ينكره مع كثرة الصحابة وقال الليث هو ابن سعد الامام جعفر بن ربيعة بن شرجيل بن حسنة القرشي العمري ١٢

حل اللغات
 مركباً سفينة فقوها حطراً ذبح موضعها اي سوى موضع النقر واصحرو هو من تزج الحواجب وهو عذف زوائد الشعر ولجت دخلت فلها نشرها اي قطعا بالمنشار ١٢

عمد وفي حديث عبد الله بن عمرو با سناد فيه مجهول ان الذي اقرض هو البخاشي فيكون نسبة الى بنى امرئيل بطريق الاتباع لا من نسلم ١٢

له قوله اذا حال دين الميت على رجل جازى بن الفضل قال ابن بطال انما ترجم بالحوالة فقال ان الحال دين الميت ثم ادخل حديث سلمة وهو في الضمان لان الحوالة والضممان متقاربان واليه ذهب ابو ثور ١٢ ع قوله في القرض والديون اي ديون العاطات او هو من باب عطف العام على الخاص وقوله بالآيدان يتعلق بالكفالة قوله وغيره اي وعبر الابدان دوى الكفالة بالاموال كذا قال العيني في عمدة القاري ١٢ قوله فسد قهم بالتشديد في الفروع وغيره من الاموال المعتمدة اي صدق القائلين بما قالوا وفي بعض الاصول فسد قهم بالتخفيف اي صدق الرجل القوم واعترف بما وقع منهم ممن اعتمدوا به لما جرحوه وطمع جارية امرأته او بانها جارية لانها نسبت او اشبهت بجارية نفسه او بزوجه وتعل اجتهاد عمره اقتضى ان يجلد الجاهل بالخرقة والاقبال واجب الرجم فاذا سقطت بالعدو لم يجلد واستبطن منه الشبهة مشروعية الكفالة بالآيدان فان حمزة جاني وقد فخره ولم ينكره عليه عمرو مع كثرة الصحابة حذرت قال القسطلاني قال العيني وانما جلد عمر لرجل مائة تعزيراً وكان ذلك بحضرة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن السكس في شارب الهندس مالك في مجازاة الامام في التعزير قد لا يرد عليه بان فعل صحابي عارضه مرفوع صحيح فلا جرح فيه قلت هذا الباب فيه خلاف بين العلماء فمنه من يوجب ثوبه واثم يورث في قول الطحاوي ان التعزير ليس له مقدار محدود ويجوز لامام ان يبلغ به مائة وان يجاوز به الحدود واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله بان في حد من لم يردع بالردع ولو تفرقه او في الزجر لا شرهت الناس واما السقطة واستقاط الناس فلا يورث قيم عشر جلدات ولا عشرون فيعزروهم الامام بحسب ما يراه كذا في العيني وفيه اقوال آخر ذكرها العيني ايضا وفي الدرر التعزير كثره تسعة وثلاثون سوطاً واقل ثلث جلدات وقال ابو يوسف وبلغ التعزير خمسة وسبعين سوطاً انتهى ١٢ قوله وكفلهم معنى التكفل بتنا السبيط والتعديت لا يرجعوا الى الابدان ولا الى كفالة لازمة كذا في العيني وفي الحديث قسمة ١٢ قوله فاشا ابوا من التوبة كذا في الاكثر ووقع في رواية الاصبلي والقباسي فابوا بغيره فثمة قبل الالف قال مياض وهو مفسد للمعنى قلت والذي يظهر لي انه فابوا بغيره مودود

قوله ان عمر رضي الله تعالى عنه بعثه مصداً فوقع رجل على جارية امرأته فيه اختصار واصله بعثه مصداً فاذا رجل يقول لامرأته اي صدقة مال مولك واذا المرأة تقول بل انت فاذ صدقة مال ابنتك فسأل حمزة عن امرأته فقوله فاخبر ان ذلك الرجل زوج تلك المرأة وانه وقع على جارية لها فولدت ولداً فاعتقته المرأة قالوا فهذا المال لابنه من الجارية فقال حمزة للرجل لا رجعتك باحبارك فقيل له ان امرأته رجع الى عمر فجلده مائة ولو رجع عليه رجماً فلخذ حمزة من الرجل كفيلاً الخ وعلى هذا اقول فوقع رجل على جارية امرأة بالفلح مشكل لانه يقتضي ان الوقوع كان بعد بعثه مصداً فامتنع القضية بالعكس فيجب ان يحمل قوله فوقع على معنى فظهر وقوع رجل على جارية امرأته عنده والله تعالى اعلم اه سندي

فأتى بالالف دينار وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه قال هل كنت بعثت إلى شيئا قال أخبرك اني لم أجده مركبا قبل الذي جئت به قال فأت الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار يشدا باب قول الله والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم حدثنا الصلت بن محمد ثنا ابواسامة عن ادريس عن طلحة ابن مصرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وليكن جعلنا موالى قال ورثة والذين عاقدت ايمانكم كان المهاجرون لما قدموا المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم يريث المهاجرين نصارى دون ذوى رحمة للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت وليكن جعلنا موالى تسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم الا التصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميزاث ويوطى له حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال قديم علينا عبد الرحمن بن عوف فآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد ابن الربيع حدثنا محمد بن الصبح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا عامر قال قلت لانس بن مالك ابغاك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والانسارى في داري باب من تكفل عن مبيت دينا فليس له ان يرجع وبه قال الحسن حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجنابة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنابة اخرى فقال هل عليه من دين قالوا نعم قال فصلوا علي صاحبكم قال ابو قتادة علي دينة يا رسول الله فصلى عليه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا عمر وسمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين قدا اعطيتك هكذا وهكذا فلم يجي مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدا او دين فليا تبا فآتيتك فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحتم لي حنية فعدتها فاذا هي خمس مائة وقال خذ مثيلها باب جوار ابو بكر الصديق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يد ينان الدين قال ابو عبد الله وقال ابو صالح ثنى عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يد ينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتنا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في النهار بكرة وعشيية فلما ابطل المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا قبل الحبشة

هذا من حديث جابر بن عبد الله

فقال بشئ فيه التي قال ورث ثنى صلوا قال ابو صالح سلموية ثنا عبد الله بن المبارك

من جابر شاهدها على صسته دعواه ويحتمل ان يكون ابو بكر علم بذلك ففقدى له لعله فيستدل به على جوارش ذلك لما كمن النبي قال الكرمانى اما تصديق ابى بكر في دعواه فلقوله صلى الله عليه وسلم من كذب على محمد فليتبوا مقعده من النار فهو وعبد ولا يظن بان مثله يقدم عليه النبي قال النبي فلو وقعت هذه المسئلة اليوم فلما يقبل الائمة سنة ١٢ قوله فخذ مثيلها اي مثلي ابو بكر فخذ مثيلها ثنى قال فخذ مثيلها بغير ثلث مرات فصارا بجملة الفواضل كذا في عمدة القارى ١٣ قوله ابو صالح اتفق ابو نعيم والاصمى والجمالى وغيرهم ان سليمان بن صالح المروزي لقبه سلموية وثبت عبد الله بن ابي المبارك بذلك جزم الاصمى وجزم الاصمى بانه ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث وثبت عبد الله بن سوان وسب وزم الدماطى انه ابو صالح محبوب بن موسى والمعتد به هو الاول ١٢ فتح قوله لم نقل ابو الهيثم الخراي لم اعرف ينى ما وجدتها منذ عقلت الامم بنين بدين الاسلام وهايد ينان الدين اي يطيعان الله وذلك ان مولدها بعد بعثت بسنتين وقيل خمس وقيل سبع ولا وجه له لا جاعم انها كانت ميم باجر النبي صلى الله عليه وسلم بنت ثمان ١٣ ينى اسماء الرجال باب قول النبي الذين عاقدت الخ الصلت بن محمد بن عبد الرحمن الخارى بناد معجزة البصرى ابواسامة محمد بن اسامة القرشى مولاهم ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودى طلحة بن مصرف اليابى الكوفى سعيد بن جبيرة الاسدى مولا هم قتيبة بن سويد بن سعيد الثقفى اسمعيل بن جعفر الانصارى الزرقى حميد بن سوان بن ابى عبد الطويل محمد بن الصباح الدولابى البغدائى اسمعيل بن زكريا الخلقانى الكوفى عاصم بن سوان سليمان الاحول باب من تكفل ابو عاصم العفك بن مخلد النبيل البصرى يزيد بن ابى عبيد سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن ملكوع على بن عبد الله الدينى عمرو هو ابن دينار ملكى محمد بن على بن الحسين بن على بن ابي طالب جابر بن عبد الله الانصارى باب جوار ابى بكر الصديق روى يحيى بن بكير نسبة لجدته لشرته به واولو عبد الله الخنزومى الليثى هو ابن سعد الامام عقيل بن سوان قاله الاطربى ابن شهاب محمد بن مسلم عروة بن الزبير بن العوام ما شئت بنت ابى بكر الصديق ام المؤمنين رضى الله عنها ابوى ابا بكر وداودمان وقال ابو صالح بن سليمان بن صالح المروزي قال الخافض ابن جرير هذا التعليق قد سقط من رواية ابى ذر وساق الحديث عن عقيل وحده ١٢ قس عبد الله بن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايمى الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير تقدم الآن

المقصود من الاشارة الى ان الكفالة التزام مال بغير عوض تطوعا فيلزم كما لزم استحقاق الميراث بالملف الذى على وجه التطوع قوله عاقدت من العاقدة مفاصلة من عقد الملف وقضى عقدت وهو حلف الجارية كالوا يتولون برودسج بآية المولد ١٣ ع ف قوله دون ذوى رحمة ذوى القربان ١٢ عمدة القارى ١٣ قوله الا انتم مشتق من الاحكام المقدره في الآية المنسوخة اما تلك الآية فسخت حكم نسب الارث الا الشرف والرفادة بغير الارادة والرفادة ايضا شئ كان يتراد به قريش في الجاهلية يخرج مالا يشترى به للعلاج طعام ونسب للبيضاء وهو استثناء منقطع اى لكن الشرف ونحوه باق وثابت قال شارح الترمذى جرد الدلالة على الكفالة انها مقترمة فيجب الوفاة بها كما يجب الوفاة في عقد الاخوة فشبها بالالتزام في الوفاة به ١٢ ك قوله لا حلف في الاسلام بغير المصلحة وسكون الام وهو العهد يكون بين القوم اى لا تبا على فعل شئ كانوا في الجاهلية يتبعوا به دون واما المتماثلة في حديث انس وهو اخا قال ابن التين ذكره الشيخ اى الملف على النفس والقتال بين القبائل والقبائل فذلك منى عزه بالحديث وما كان فيها على نصرة المظلوم وصله الامام ونحو ذلك فورد فيه ما يحلف كان في الجاهلية لم يزد الاسلام الا الشدة ١٢ كذا في الجمع ه قوله فليس لان يرحم اى من الكفالة بل هى لازمة وقد استقر الحق في ذمته ويحتمل ان يريد فليس لان يرحم في الترتيب بالقدرة الذى يكفل ثم اورد فيه حديث سلمة بن الاكوع وهو الاخذ من ان لو كان لا يفتاد ان يرحم لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على الديون حتى يوفى الوتادة لاحتمال ان يرحم فيكون صلى على مديون دينه باق عليه ١٢ ف -

١٤ قوله ما لبحرين المراد مال الجزيرة والبحرين موضع بين البصرة ودمان وكان العامل عليهما من جهة على الله عليه وسلم العلاء بن الحضرمى ١٣ ع قوله قد اعطيتك هكذا وكذا في الطريق التى في الشهادات هكذا وكذا فسط يد ثلث مرات وهذه اظهر مناسبة قوله في آخر حديث الباب فقد رثنا فاذا هى خمس مائة فقال خذ مثيلها وهو دخول في الترتيب ان ابا بكر لما قام مقام النبي تكفل بما كان عليه من واجب او تطوع فلما التزم ذلك لزم ان يوفى جميع ما عليه من دين اودعه وكان صلى الله عليه وسلم يجب الوفاة بالوعد فقد روى ابو بكر ذلك قال في الفتح قال العيسى جمهور العلماء ان الوضيفة والشافعى وادمع ان انما العدة مستحب ولو جبه السن وبعض المالكية وقد استدل بعض الشافعية بهذا الحديث على وجوب الوفاة بالوعد في حق النبي صلى الله عليه وسلم لانهم زعموا انه من خصائصه ولا لانه في اصله لا على الوجوب ولا على المحصومية انتهى ١٢ ه قوله ففتى في حديثه بفتح الحاء المهملة والحذبة على الكف وقال ابن قتيبة هى الخفظة وقال ابن فارس هى من الكفيعين والغاء في فتى كلف على مذوق ثقده فخذ هكذا وانشاء بيد روى الواقى هو تفسير لقوله فخذ هكذا قاله الشيخ قال صاحب الفتح فيه قبول جرد الواحد العدل من الصحابة ولو جرد ذلك نفعا لنفسه لان ابا بكر لم يلمس

حل اللغات الجوار الامان لعرا عقل اى لم اعرف

حتى اذا بلغ برك الغمام ولقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال ابن تريدة يا ابا بكر فقال ابوبكر اخرجني قومي وانا اريد ان اسيح في الارض واعبد ربي قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وانا لك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارحل ابن الدغنة فرجع مع ابي بكر فطاف في اشراف كفار قريش فقال لهؤلاء ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق فانفذت قريش جوار ابن الدغنة وامنوا ابا بكر وقالوا ابن الدغنة مسرا يا بكر فليعبد ربه في داره فيصلي وليقرأ ما شاء ولا يؤذنا بذلك ولا يستعلن به فاننا قد خشينا ان يفتن ابناؤنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فطفق ابوبكر يعبد ربه في داره ولا يستعلن بالصلاة والقراءة في عيد ابيه ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا ببناء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرا القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم ويحبون منه وينظرون اليه وكان ابوبكر رجلا بكاء لا يملك دمه حين يقرأ القرآن فافزع ذلك اشراف قريش من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا لانا كنا اجزنا ابا بكر على ان يعبد ربه في داره وانه جاء ذلك فابتنى مسجدا ببناء داره واعلن الصلاة والقراءة وقد خشينا ان يفتن ابناؤنا ونساءنا فانه فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه في داره فعل وان ابي الا ان يعلن ذلك فسله ان يرد اليك ذمتك فاتا كرهنا ان نخفرك ولستنا مقربين لابي بكر الاستعلان قالت عائشة فاتي ابن الدغنة ابا بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترد الي فمتي فلي لا احب ان تسمع العرب اتي اخفرت في رجل عقدت له قال ابوبكر اتي ابيك جوارك وارضى بجوار الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بكه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اريت دار هرتكم رايت سبعة ذات غل بين لا يتين وهما الحرتان فهاجرتمن ها جرحيل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان ها جرح الى ارض الحبشية وتجهز ابوبكر مهاجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني ارجوان يؤذن لي قال ابوبكر هل ترجو ذلك باي انة قال نعم فحبس ابوبكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصعبه وعلف راحلتين كانتا عند ورق السلم اربعة اشهر احدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتي بالرجل المتوفي عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فان حدثت انة ترك لدينه وفاء صلى الله و الاقل للمسلمين صلوا على ما حكمه فلما اتم الله عليه الفتح قال انا اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك ديننا فعلى قضاءه ومن ترك مالا فلو رثته

فاعد فليصل فينقص اجزنا يقان فاني وهاجر بابك باب الدين قضاء عليه

١٩ قوله على رسلك بكسر الراء اي على بينتك من غير علة قوله ان يؤذن لي بناء الجمل من الازن قوله باي اي مفدي باي انت مبتدا وخبره باي اوانت تأكيد لما عمل ترجو وبالي اسم ١٢ قوله السر بضم السين شجر الطلع قال شامخ الترام لرواه في الباب ان الجرحيل لم يجره لاجل ان لا يؤذي من جهة من اجار منه كان ضمن لان لا يؤذي وان تكون العدة في ذلك عليه قال ابن بطال هذا الجوار كان معروفا بين العرب ١٣ قوله حديثنا يحيى بن بكير كذا وقع في رواية ابي ذر ال وقت لارباب ولا ترجمه وسقط الحديث ايضا من رواية المستعمل ووقع في رواية النسفي وابن شهبويه باب بغير ترجمه و بجزم الاستعمل ووقع في رواية الاصملي وكرهه باب الدين وذكر ابن بطال هذا الحديث في اشرباب من يخلف من بيت بدرين وهذا هو الاصح لان الحديث لا يتعلق له ترجمه جوارا ابي بكر حتى يكون منها اوثبت باب بلا ترجمه فيكون كالفصل منها واما الترجمة باب الدين فبعد اذا لا ينبغي بذلك ان يكون في كتاب القرض ١٢ فتح قوله الفتح اي من الثام وغير ذلك في الحديث تحريض الناس على قضاء الديون في حياتهم والتوصل الى البراءة منها ولو لم يكن امر الدين شديدا لترك النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة على المديون وانصرفت في ان صلواته على المديون كانت حراما عليه اوجازة حتى فيرد جهنم وقال النووي الصواب الجزم بجواره مع وجودها من ١٢ فتح

اسماء الرجال يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الخزومي الليث هو ابن سعد المصري ابن شهاب الزهري

حل اللغات بورت الضماد موضع با قضي بقر القارة قبيلة مشورة من بني المون يوصون بجودة الرمي اخرجني قومي اي سبوا في افراحي اسيح امير المعدوم والعدوم الفقير المل الذي لا يستقل بامره او التعل كبر الشاء وسكون القاف التوايب الخواث انالك جدار اي مجرىك طفق جعل ينقص بزم دكا ع اي كثر ابكاد اخزع اعاف نخفوت تنقص عمدك على اسلك بكسر الراء اي على بينتك من غير علم السمر هو شجر الطلع ١١ عه قال في القاموس الدغنة كثرته ام ربيعة بن ربيعة الذي اجار ابا بكر هو ابي كثره او كثرته والصحيح الاول والمحدثون يسمون ١٢

١٥ قوله برك الغمام بفتح الميم والهمزة وكسر وسكون الراء والغمام بضم الميم وكسر واخفة الميم قال صاحب القاموس هي موضع بايمن او واد مكة خمس ليال او قضي معمر الازن ١٣ قوله ابن الدغنة قال النسائي بفتح الميم وكسر الجيم وبخفة النون على مثال الكفرة ويقال بضم الدال والغين وتشديد النون وبالواو بين رويتا في الجامع المصحح ويقال بفتح الدال وسكون الغين قال ابن اسحق السمر ربيعة بن ربيع واما الدغنة فهو اسم امر ومعناه لغة الغيم المطر كع وقال القسطلاني قال مطلقا في اسمها ملك ودم من زم از ربيعة ١٢ قوله ان اسبح في الازن بفتح الهزة وكسر السين المهملة وبعد التثنية هاء ملامية اي اسبح في الازن فان قلبت حقيقة السباحة ان لا يقصد موصفا بعينه ومعلوم ان قصد التوجه الى ارض الحبشة اجيب بان عني عن ابن الدغنة جهة مقصده لكونه كافر او من الحلول ولا يصل اليها من الطريق التي قصد بها حتى يسير في الازن وحده فلما فيكون سائحا ١٢ فتح قوله كسب المعدوم اي تكسب معاونة الفقير وتحقيقه من كتاب الايمان وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد الهمزة وهو التعل اي نقل الحجرة وتقري الضيف بفتح الازن باب ضرب يعرب والتقري بالكسر مقصودا ما يبسا للضيف من طعام ونزل قوله على نوائب الحق ومع ثابته وهي ما يوجب الانسان اي ينزل بمن المهمات والحوادث وانا قال على نوائب الحق لانها تكون في الحق والباطل قوله وانا لك جار اي جرحيل فرجع مع ابي بكر كان القياس ان يقال رجع ابوبكر معك المذكور ولكن هذا من الطلاق الرجوع وادارة لازم الذي هو المصحح او من قبيل المشاكلة انما يكون راجعا او اطلق الرجوع باعتبار ما كان قبله بكرة ١٣ قوله ان يقن بفتح التثنية من التقين والتقنية على معان كثيرة واصلها الامتحان والمراعاة ان يخرج ابناؤهم ونساءهم ما هم فيه من الضلال الى الدين ١٢ قوله فينقص اي يدم حتى يكثر بعضهم بعضا بالوقوف عليه واصل النقص الكسر ومنه يتبع قاصفة ١٣ قوله وان ابي الا ان يعلن ذلك اي وان امتنع الا ان يجير بما ذكر من الصلاة وقراءة القرآن قوله ان تخفرك بضم النون من الاغفاد هو نقص العدد ١٢ قوله بفتح الميم وسكون الواو وهي الازن تعلقها بالملوحة ولان كاد تبنت مريشا لابعض الشجرة ١٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْوَكَاةِ

وَوَكَاةُ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ فِي الْقِيَمَةِ وَغَيْرَهَا وَقَدْ اشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي هَذِهِ ثَمَامَةَ بِقِسْمَتِهَا حَدَّثَنَا قَيْبُصَةُ ثَنَا سَفِيْنُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابن ابى ليلى عن علي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التي تجرت ومجلودها حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن يزيد عن ابى الخير عن عقبة بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه عطاء عطا يقسمه باعلى صحابته فبقي عتود فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صخبر به انت يا ابا اذا وكل المسلم خربيتا في دار الحرب اوفي دار الاسلام جازا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا يوسف بن الما جشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال كانت امية بن خلف كتابا بان يحفظني في صاغني بركة واحفظه في صاغيتي بالمدينة فلما ذكرت الرحمن قال الاعرف الرحمن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية فكانت امة عبد عمرو فلما كان يوم يبدى خرجت الى جبل احرزة حين نام الناس فابصره بلائ فخرج حتى وقف على مجلس الانصار فقال امية بن خلف لا تجوت ان نجاة امية فخرج معه فريق من الانصار في اتارنا فلما خشيت ان يلحقونا خلفت لهم ابنة ليشغلهم فقتلوه ثم ابوا حتى يثبغونا وكان رجلا ثقلا فلما اذركوا قلت له ابرك فبرك فالفيت عليه نفسي لامنة فمخلوه بالسبيون من تحتي حتى قتلوه واصاب احد هم رجل بسيفه وكان عبد الرحمن ابن عوف يرينا ذلك الا في ظهر قد به قال ابو عبد الله سمع يوسف صالحا وابراهيم ابا باب الوكالة في الصرف والميزان وقد وكل عمرو ابن عمر في الصرف حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابى سعيد الخدري وابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءهم بممر جنيب قال اكل تمر خيبر هكذا قال اتلنا خذ الصاعين بالصاعين والثلاثة فقال لا تفعل بيع الجمع بالدرهم ثم ابغى يالدرهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك باب اذا ابصر الراعي والوكيل شاة تموت او شيئا يفسد ذبح واصلم ما يخاف الفساد حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع المعمر قال ابنا اعميد الله عن نافع انا سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن ابيه انه كانت له غنم ترمي بسبع فابصرت جارية لنا شاة من غنمنا موتا فكسرت حجر اذ بحتها به فقال لهم لا تاكلوا حتى اسال النبي صلى الله عليه وسلم او ارسلى الى النبي صلى الله عليه وسلم من يساله وانه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك اوارسل فامر ان ياكلها قال عبید الله فيعني انهما امة وانها ذبحت تابعة عيدة عن عبید الله باب وكالة الشاهد والغائب جائزة وكتب عبید الله بن

نصه كتاب الوكالة بسم الله الرحمن الرحيم وكالة الشريك بابي بقسمها مجلس من الانصار لا تشغيل فتخلوه فقالوا وهذا اوشيا بفسد او اصلح ما يخاف الفساد اوشيا يفسد فاصله ما يخاف الفساد رسول الله

له قوله ووكالة الشريك كذا وقع للنفسي بالواو وغيره باب بدل الواو والوكالة بفتح الواو وكسر التوبيض والخطا وفي الشراع اقامة الشخص بظهوره مقام نفسه مطلقا او مقيد كذا في الف ١٢ ه قوله وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الكلام فلو من مدعيين احدهما حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر علي ان يقم على اعراسه واشرك في الهدي وسياق موسى لاني الشريك وثاني ما حديث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يقم على بده وان يقم بده وكلما تقدم موضوعا في الحج ١٢ فتح ه قوله عتود بفتح العمة وهو الغوية وهو من تولد المعر صخر الاقوى وفي الصحاح العتود ما دى وقوى واى عليه حول وقيل اذا قدر على الفساد وشاهد الزممة من قوله فتح برانت فانه لم يبر ان كان من جمل من كان لحظ في تلك العتيرة فكذلك ان شريك لم اوف ع ه قوله انت لم من التضيعة ويروي مع بر اى بالعتود وفيه الانمية بما يعطى وفيه الاختصاص بالانمية بالذبح من المعزلان العتود من اولاد المعر وفيه التوكيل بالقسمه ١٢ ه قوله كانت امية بن خلف اى كسرت بني وبينه كتابا في رواية الاسلمي عاهدت امية بن خلف وكاتبه ١٢ فتح ه قوله اعرف الرحمن اى ما عرف الرحمن الذي جعلت نفسك عبد له ١٢ ع ه قوله فكانت امية بن خلف قال الهلب ترك عبد الرحمن ان يكتب لفظ الرحمن لان التسمية علامة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الهمزية كذا في الكرمان اى لما كتب صلى الله عليه وسلم اسم الشريك الرحمن قالوا لا تعرف الرحمن كتب باسمك الهم ١٢ ع ه قوله امية بن خلف بالنسب على الاعرابي عليكم امية ولا ي ذر بارفع اى بلام امية قوله لا تجوت ان نجاة امية انا قال ذلك بلال لان امية كان يعذب بلال بالكمة عذبا كثيرة الاجل اسلامه ١٢ ع ه قوله خلفت لهم ابنة اى ابن امية واسمها على كذا في الف ١٢ ع ه قوله ليشغلهم كذا وقع في رواية ابى ذر بنون الجمع وفي بعضها بفتح الهمة بدل النون وقيل ليشغلهم كذا في القسطاني قال العين يعنى يشغلون باليد عن امية امية قوله فقتلوه اى قتلوه البره وقال عبد الرحمن فقلت بين امية وابنه افد يا بده فلما راها بلال مخرج باطلا صرة يا انصار الله راها كفر امية بن خلف فاصطابوا وانا اذوب عنه فظرب رجل ابنه بالسيف فوقع فصاح امية ما سمعت مثلكا قلت لفرسك فالتدلا انشئ حاك شيئا قوله فمخلوه بالسبيون بالجيم اى مشوه بها كذا لا يصلى والى ذر لغيره فمخلوه بالى والجيم اى ادخلوا السبا فمخلوه حتى وصلوا ليرد فمخلوه بها من حتى ووقع للمستل فمخلوه بلام واهدة مشددة فيه ان قریشا لم يكن لهم امان يوم يدرو لهندا بجز بلال ومن معه امان عبد الرحمن وقد نسخ هذا الحديث بحرقه على السنين لو اناهم وفيه الوفاة بالعدلان عبد الرحمن كان صدقا لامة

جاء في نسخة اخرى... كتاب الوكالة... هذا هو المقصود...

عمر والى قهرمانه وهو غائب عنه ان يُزكى عن اهله الصغير والكبير **حَدَّثَنَا ابُو نَعِيمٍ** ثنا **سَفِينٌ** عن **سَلْمَةَ** بن **كُهَيْلٍ** عن **ابِي سَلْمَةَ** عن **ابِي هُرَيْرَةَ** قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْوَيْلِ فِجَاءَةٌ يَتَقاضَاهُ فَقَالَ **أَعْطُوهُ** فطلبوا سيته فلم يجدوا له إلا سيته فقال **أَعْطُوهُ** فقال **أَوْ فِيتَنِي** أَوْ فِي اللَّهِ بِكَ قَالَ **النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **أَنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً** **بَابُ الْوَكَالَةِ فِي قَضَاءِ الدِّيُونِ** **حَدَّثَنَا سَلِيمٌ** بن **حَرْبٍ** ثنا **شُعْبَةُ** عن **سَلْمَةَ** بن **كُهَيْلٍ** قَالَ سَمِعْتُ **أَبَا سَلْمَةَ** بن **عَبْدِ الرَّحْمَنِ** عن **ابِي هُرَيْرَةَ** أَنَّ رَجُلًا اتَى **النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَتَقاضَاهُ فَاعْلَظَ فَنَهَمَ بِهِ **أَصْحَابُهُ** فَقَالَ **رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **دَعُوهُ** فَإِنْ لِيَصَاحِبَ الْحَقِّ مَقَالًا ثُمَّ قَالَ **أَعْطُوهُ** سِتًّا مِثْلَ سِتِّهِ قَالَوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَجِدُ إِلَّا مِثْلَ مِنْ سِتِّهِ فَقَالَ **أَعْطُوهُ** فَإِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً **بَابُ إِذَا وَهَبَ شَيْئًا لَوَكِيلٍ** أو شَفِيعٍ قَوْمٍ جاز لِقَوْلِ **النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لَوْ قَدْ هَوَّازَنَ حِينَ سَأَلُوهُ **الْمَعَانِمَ** فَقَالَ **نَصِيبِي** لَكُمْ **حَدَّثَنَا سَعِيدٌ** بن **عَقْبٍ** **حَدَّثَنَا ثَقِيفُ اللَّيْثِ** ثنى **عَقِيلٌ** عن **ابنِ شَهَابٍ** قَالَ وَزَعَمَ **عَرُوقَةُ** أَنَّ **مُرَّانَ** بن **الْحَكَمِ** وَ**الْمَسُورِ** بن **مُخْرَمَةَ** اخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ **مُسْلِمِينَ** فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ **أَمْوَالَهُمْ** وَسَبَّيَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ إِصْدَاقُهُ** فَاخْتَارُوا أَحَدِي طَائِفَتَيْنِ **أَمَّا السَّبْيُ** وَإِنَّمَا **الْمَالُ** وَقَدِ كُنْتُ **أَسْتَأْنِيتُ** بِهِمْ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم الا احدي الطائفتين قالوا فانما نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأتى على الله بما هو اهله ثم قال انا بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاءوا وتابوا واني قد رأيت ان ارد إليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بذلك فليفعل ومن احب ان يكون منكم على خطاه حتى تعطيه اياه من اول ما يعفني الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ادرى من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاءكم امركم فرجع الناس فكلهم عرفاء وهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا **بَابُ إِذَا وَكَلَّ رَجُلَانِ يُعْطَى شَيْئًا وَلَمْ يَبَيِّنْ كَمْ يُعْطَى** فاعطى على ما يتعارفه الناس **حَدَّثَنَا** **الْمَكِّيُّ** بن **ابِرَاهِيمَ** ثنا **بُنُ** بن **جَدِيحٍ** عن **عَطَاءِ** بن **ابِي رِيَّاحٍ** و**غَيْرِهِ** يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ لَمْ يُبَلِّغْهُ كَمَهُمْ رَجُلٌ وَاحِدًا مِنْهُمْ عَنْ **جَابِرِ** بن **عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ كُنْتُ مَعَ **النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ ثَقِيلٍ ثَقَالَ أَنَا هُوَ فِي الْخِرَاقِ قَوْمٍ فَمَرَّ **بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ **جَابِرُ** بن **عَبْدِ اللَّهِ** فَقَالَ **مَالِكٌ** فَقُلْتُ **أَنِي** عَلَى **جَمَلٍ** ثَقِيلٍ ثَقَالَ **أَمْعَكَ** قَضِيبٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ **أَعْطِيهِ** فاعطيته فاضربه وزجرك فكان من ذلك المكان من اول القوم

نقته ٢٠٣ وقت ٢٣٠٠ منكم ان يكون لرسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعوا لم يبلغه كله رجل منهم قال قلت فزجره

١- قول من بكر السين المهله وتشد يد النون اى قلت سن وهو احسن
 ٢- قول فاغلظ يحتمل ان يراد بالاعلاظ التشديد في المطالبه من غير كلام يقضى الكفر ونحوه لو كان المتقاضى كافرا قوله ثم به اصحابه اى قصده ليوذوه باللسان او باليد وغير ذلك فان قلت كيف يستفاد منها التزمه قلت من لفظ اعطوه وهو ان كان للمضمر كنه بحسب العرف وقراءته المائل شامل لكل واحد من وكلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضوره اقل الكرم قال النبي في توكيل الحاكم الصالح على قول عامر القفاذ وهو قول ابن ابي ليلى وما لك والشافعي وابي يوسف ومحمد لان ما كان قال يجوز ذلك وان لم يرض خصم اذا لم يكن الوكيل عدوا للخصم وفي التوضيح وبذا الحديث حجة على ابي حنيفة في قوله انه لا يجوز توكيل الحاكم بالبلد الصالح الدين الا برض خصم او بقرض او بغيره ثلثة ايام وبذا الحديث خلاف قوله انه صلح امر اصحابه ان يقضوا لمن التى كانت عليه وذلك توكيل من صلح ولم يكن صلح قائما ولا مراضا ولا مسافرا قلت ليس الحديث بحجة عليه لانه لا يفي الجواز لمن يقول لا يلزم لى لا يسقط حق الخصم في طلب الحضور والوعوى والجواب بنفسه وهو قول ابن ابي ليلى في الاصح وفيه حجة لمن قال يجوز فرض الجوان وهو قول الاوزاعي والليث وما لك والشافعي واحمد والحنفي واجاب المانعون بان منسوخ ماية الرواد هو قول ابي حنيفة وفتحا الكوفة قالوا ان استقرار الجوان لا يجوز ولا يجوز الاستقرار الاما المثل كالكليات والموزونات والعدديات المتقاربات فلا يجوز فرض مال المثل لانه لا يسبيل الى ايجاب رد العين ولا الى ايجاب القيمة لاختلاف تقويم المستوفين فقيمين ان يكون الواجب رد المثل فيخص جوازته بما لا مثل بكذا اكره لقطع من العيني ١٢٥ قوله لصاحب الحق مقال لى صولة الطلب وقوة الحجة لكن على من يظن اولى المعاملة ولما من الضيف من نفسه فيدل ما عنده واعتد رعا ليس عنده فلا يجوز الاستطالة عليه بحال ١٢٥ عمدة القارى ٣٥ قوله لقول النبي صلح هذا تحليل للزجر بيان ان دفعه يواذن كالتواضعا ان النبي صلح وكانوا وكلاء وشفعا وفي رد سبيهم الذى سياه رسول الله صلح وبه انما فقبل النبي صلح شفعا عنهم ذوا اليم نصيب من السبي ١٢٥ قوله من قفل من الطائف اى من رجع وذلك ان النبي صلح لما فتح مكة في رمضان لعشر بقين من سنة ثمان ثم خرج الى يواذن في فاس شوال لغزوم وجرى ماجرى وبهم الله عدله ثم صاد الى الطائف حين فرغ من حين وبى غزوة يواذن يوم جئنا ونزل قريبا من الطائف فغزب بيسكره وحال ابن اسحق حاصر رسول الله صلح اهل الطائف فمضى ليلته ثم عرف عنهم ثم اخرج الفتح الى العام القابل ولما انصرف عن الطائف نزل على الجحراية فبين معمر الناس ولما نزل على الجحراية انتظره يواذن بضع عشرة ليلة وهو معنى قوله في الحديث انتظرهم الى ١٢٥ عني قوله ان يطيب

بذلك من الظلاني ومن الافعال ومن التفعيل يعنى يردوا لى بما نارضوا ونفسه وطيب قلبه ١٢٥ ك -
 ١- قوله ما يضى من افاض لى من باب افعل يفعل من الضى وهو ما يحصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد وصل الضى الرجوع ١٢٥ قوله عرفاءكم جمع عريف وهو الذى يعرف امر القوم واخوالهم اى القيم بامر التقييل والمحلة ويهودون الرئيس ١٢٥ قوله يريد بعضهم العنيفين يريد رفع الي البزوهوى معنى الجمع وفى لم يبلغوا الى الحديث اولى الرسول ورجل بدل عن الكل وعن جابر متعلق بعباده وفى اكثر الروايات لفظه الغير الجرمادما دفعه لى الانداء وبزجره ويمثل ان يكون فاعل فعل مقدر نحو بند ولى التقدير لا يضى فى هذا التركيب من التعريف ولو كان كلمة كهم غير المفرد وكان ظاهرا ١٢٥ كمانى ١٢٥ قوله كان من ذلك المكان اى ذلك المكان من مكان العزب من اول من يبادرهم ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تبدل ضعفه بالقوة ١٢٥ ك اسماء الرجال سلمته بن كهيل الحضرى الويسى الكوفى باب الوكالة فى قضاء الديون سليمان بن حرب الاصحى البصرى سلمته بن كهيل تقدم باب اذا ذهب شيئا لوكيل الى سعيده بن عفيف بنهم العين المهله وسكون الفاء اسم جده واسم ابيه كثير وشبهه ليه لشهرته به ابن شهاب محمد بن سلم الزهرى المسورى بن مخزوم بكسر الميم وسكون السين المهله وفتح الواو مخزوم بفتح الميم والراء بينهما فاد مجتمعة ساكنة ابن نوفل وكان مولده بعد الهجرة بستين فيما قال يعنى بن بكير وقدم المدينة فى ذى الحجة بعد الف سنة ثمان وهو ابن ستين وقال البغوى حفظا عن النبي صلح اعادته وهديته عن ابي صلح لى خطبه على لانية الى جعل فى الصعيدين وغيرهما باب اذا وكل رجلا ان يعطى شيئا الملكى بن ابراهيم بن بشير التميمى البجلي البواسكن حل اللغات او فيتنى اعطيتنى وايا استانيت اى انتظرت ثقال اى يعطى البيه

١٢٥ وعند الواقدي كان فيهم ابو بركان السامى فقال يا رسول الله انى في هذه الخائرة الامهاتك وخالاك وجواصتك ومزجناك فاشن علينا من الله عليك ١٢٥ قسطنطاني ١٢٥ عله اى جفوة فى الكلام ١٢٥ اقا موسى

قال بعينه قلت بلى هولاك يا رسول الله قال بلى بعينه قال قد اخذته يا ربعة دنانير وراك ظهرة الى المدينة فلما دوننا من المدينة اخذت ارجل قال ابن تميم قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهل جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابى قد توفي وترك بنات فاردت ان اتكلم امرأة قد جرت وخلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال اقضيه وزدده فاعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا قال جابر لا يفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق جابرين عبد الله

باب وكالة المرأة الامام في النكاح حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال جاء امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى قد وهبت لك من نفسي فقال رجل تزوجنها يا رسول الله قال قد زوجناكها بامرناك من القرآن **باب** اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فاجازه الموكل فهو جائز وان اقرضه الى اجل مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابو عمر وثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال وكفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظ زكوة رمضان فأتاني ات فجعل يحثون الطعام فاخذته وقلت والله لا رفعك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني فاني محتاج وعلى عيال وفي حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبعت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انك قد كذبتك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فصدته فجعل يحثون الطعام فاخذته فقلت لا رفعك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلى عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله فاصبعت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انك قد كذبتك وسيعود فصدته الثالثة فجعل يحثون الطعام فاخذته فقلت لا رفعك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخبرت مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي لا اله الا هو الحي القيوم حتى تختم الالية فانك لن يزل عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخلت سبيله فاصبعت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله زعمت اني يعطيني كلمات ينفعني الله بها فخلت سبيله قال ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي من اولها حتى تختم الالية لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزل عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا احرص على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم

قلت بل قلت بل جراب الامانة رجل فاجابه قال اتى وفي فجاء ما هي ما هن لميزل لا يقربك الشيطان قلت فقلت لميزل

الرواية انتهى لقول تعالى وان يتوابعوا موامك والتعليم ليس بال كذا في البداية واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم قد زوجنا كما بما ملك من القرآن ان حصل على ظاهره يكون تزويجا على السورة لا على تعليمها فالسورة من القرآن لا يكون مما لا يجمع فيمنه يكون المعنى زوجتها بسبب ما ملك من القرآن وبجزمه وبركة فتكون الباء للسببية كما في قولكم انكم تعلمتم انفسكم باحكامكم العمل وقولهم انك اخذنا نبيه وهذا لا ينافي بتسمية المال ١٢٤ هـ قوله وان اقرضه اي وان اقرض الوكيل شيئا مما وكل فيه جاز ان اذا اجازه الموكل وقال الملب مفهوم الزميمة ان الموكل اذا لم يجزئه الوكيل مما لم ياذن فيه فهو غير جائز ١٢٥ هـ قوله جعل يحثون قال السبي اي يشتر الطعام في وعائه قلت يقال حتى يشعرو حتى يشعرو وكله بمعنى الخوف قوله فاخذته وفي رواية ابى السنوكل زيادة وهي ان ابا هريرة شكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم او لا فقال له ان اردت ان تاخذ فقل سبحان من سخرك محمد قال فقل سبحان فاذا اتى بقاء من يدي فاخذته كذا في الفصح واليعنى ١٢٦ هـ قوله وكانوا احرص شئ على الخير اي وكان الصابرة احرص اناس على تعلم الخير قبل هذا مدرج من كلام بعض رواة قلت هذا يحتمل والظاهر انه غير مدرج ولكن فيه اشكال لان مقتضى الكلام ان يقال وكان احرص شئ على الخير وغيره بل على جواز تعلم العلم من لم يعلم يعلمه ١٢٧ هـ **اسماء الرجال** باب وكانه المرأة الخ عبد الله بن يوسف التيمس مالك الامام المدني ابى حازم سلمة بن دينار الاعمري سهل بن سعد بن مالك الانصاري الساعدي باب اذا وكل رجلا الخ قال عثمان بن اليعنى بفتح الصاد والثالثة بينهما يارسا كنية آخره رسم اليعنى والمؤذن وقد ساق المؤنث من غير ان يصرح بالتمهيد وكذا ذكره في قصة ابيس وفضل القرآن كمن تحمق وصله النسي والاسمعيلى واليونيم من طرق ابى عثمان بن ابيس عوف بن ابى جميلة الاعرجى البصرى روى بالقدر والتشيع لكن اصح به الجماعة وهو من معارفنا بين **حل اللغات** بحثوا عما يافذ كلفه لا دفعك اي لا ذاهن بك رصده رقبته

له قوله قال قد اخذته باربعة دنانير... قال صلى الله عليه وسلم قد اخذته باربعة دنانير فبها ابتداء المشي بذكر النسي ١٢٤ هـ قوله وك ظهرة اي ملك ان تركب الى المدينة وهذا ما عاده من رسول الله صلى الله عليه وسلم وابعاد لا تتفادع لان كان شرطا ليس قاله الكرماني وفي رواية للنسائي وقد اعترض ظهرة الى المدينة ١٢٥ هـ قوله جرت اي اخبرت حولت الدهر وصادت ذات تجربة تقدم على تعبد الخواتم وتفقدوا ما بين قولهم قال ذلك اي قال صلى الله عليه وسلم فذلك وهو مبتدأ وخبره مخدود اي في ذلك مبارك ونحوه ١٢٦ هـ قوله اقرضه اي اقرض دينه وهو ممن الجمل وزوده اي زد على النسي فاعطاه فزاده قيراطا قيراطا لانه لم يزل يقرضه فاعطاه الزيادة مقاديرها فاعتمد بلان على العرف في ذلك فزاده قيراطا كذا في الفصح واليعنى ١٢٧ هـ قوله فلم يكن القيراط يفارق جابرين كذا في ذرو السنن بقايف قال الداودي لعين خريطة و تعقبه ابن التين بان المراد قرب سيف وان الخريطة لا يقال لما يقرب وقد وقع في رواية الاكثر جراب فهو الذي عمل الداودي على تاويل المذكورة لا مسلم من وجه آخر فاخذته اهل الشام يوم الجمعة ١٢٨ هـ قوله اني قد وهبت من نفسي رغبة المطابقة للزوجة لان قولنا قد وهبت من نفسي كان ذلك كالوكالة على تزويجها من نفسها ومن رأت تزويجها من وقد جاد في كتاب النكاح انها جعلت امرها اليه صريحا قال النووي قول الغنبار وهبت من فلان كذا ما يكثر عليه قلت لا وجه لان كماله من نسي في الوجوب وهي جائزة عند الاحقش والكوفيين فيه جواز بهيمة المرأة نفسها للنسي صلى الله عليه وسلم وهو من فضا نسف لقول تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنسي الاية ويجوز له استباحة من شاء من وهبت نفسها له بغير صداق وهذا ايضا من النكاح قال ابو عمر اجمع العلماء على ان لا يجوز لامرأة ان يطأ فرجا ودوب له وطئ دون رقبته وبغير صداق كذا في الفصح ١٢٩ هـ قوله بما ملك من القرآن قال الترمذي قد وهبت الشاشي الى هذا الحديث فقال ان لم يكن شئ يصدر قضاها على سورة من القرآن فالنكاح جائز ويصلى سورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل لصداق مثلا وهو قول اهل الكوفة واهمدا واليعنى قال اليعنى وهو قول اليعنى بن سعد واليعنى بن يوسف ومالك واهمدا في صحيح

كتاب الوكالة (قوله فرحمته فخليت سبيله فاصبعت الخ) فان قلت كيف رحمه والرحمة عليه فرع تصديقه وفي تصديقه يمكن لب لقوله صلى الله عليه وسلم قد كذبتك قلت يحتمل انه رحمه بما الحقه من العفو والفرع الذي افضاه الى هذا الكذب والى تخليص نفسه بالحيل وان كذب به في هذه الحيلة ويحتمل انه نسي قوله صلى الله عليه وسلم في كذبتك حين اكثر الاحكام والتصرع واشغل قلبه بذلك وعلى الاول قول ابى هريرة في الجواب شكاً حاجة شديدة وعيالا فرحمته انه غاف بحيث وقع لاجله في الكذب والحيل فرحمته والله تعالى اعلم اه سندي

مذاهب
عقده
لمطعم
الابن
ابن عبد الله
عليه
بالتعمان
يغيرونه
بالتعمان
مع ابى فلم
يلغى
بدرى

وسلم انما انة قد صدقك وهو كذوب تعلم من مخاطب مذلث لئال يا ابا هريرة قال لا قال ذلك شيطان ياب اذا باع
 الوكيل شيئا فاسدا فبيعة مردود حدثنا اسحق بن عمار بن سليمان بن سنان قال سمعت عبدة بن
 عبد الغافر بن سمع ابا سعيد الخدري قال جاء بلال الي النبي صلى الله عليه وسلم في امره قال له النبي صلى الله عليه وسلم
 بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع ليطلع النبي صلى الله عليه وسلم عندك اوقية او عين السباعين الربا
 لا تفعل ذلك ولكن اذا ردت انت شترى فبع التمربيع اخر كما شترى ياب الوكالة في الوقف ونفقتة وان يطلع صديقاله يأكل
 بالمعروف حدثنا قتبية بن سعيد ثنا سفين بن عمرو قال في صدقة عمر ليس على الولي جناح ان يأكل ويؤكل صديقا
 له غير متاثل ما لا وكان ابن عمر هليل صدقة عمر هدي للناس من اهل مكة كان ينزل عليهم ياب الوكالة في الحد وحدثنا
 ابوالوليد انا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن خالد وابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واغد يا انيس الى امرأة
 هذا فان اعترفت فارجهما حدثنا ابن سنان عن ابن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الوهاب الثقفي عن ابي عبد الله بن ابي عمير قال
 سمعت ابا عبد الله بن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله بن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله بن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله بن ابي عمير قال
 فضربناه بالتعال والحريدي ياب الوكالة في البدن وتعاهدنا اسمعيل بن عبد الله بن ثني مالك عن عبد الله بن ابي بكر
 ابن حزم عن عروة بنت عبد الرحمن انها اخبرته قالت عايشة انا قلت قلايك هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدتي
 ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع ابى بكر فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حله
 الله له حتى حرم الهدي ياب اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت حدثنا يحيى
 ابن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحق بن عبد الله انة سمع انس بن مالك يقول كان ابوطمحة اكثر انصارى بالمدينة مالا وكان
 احب امواله اليه يكره ان يتكلم به وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب
 فلما انزلت كن تتناول البرح حتى تنفقوا مائتا مائون قام ابوطمحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله يقول في
 كتابه كن تتناول البرح حتى تنفقوا مائتا مائون وان احب اموالي التي يكره ان يتكلم به ارجو بدها ودحوها عند الله فضعها يا
 رسول الله حيث شئت فقال بخر ذلك مال لا يحل لك ما لا يحل لك ما لا يحل لك ما لا يحل لك ما لا يحل لك ما لا يحل لك ما لا يحل لك
 يا رسول الله فقسمها ابوطمحة في اقارب وبنى عمه تابعه اسمعيل بن مالك وقال روح عن مالك راجع ياب وكالة الاموين في الخلافة

المدود والعصا والبرون الان يدعى الحسم ان صاحبه تدعى عن يوقف عن النظر فيه حتى يجبره ١٣
 قوله بالنعيمان بانصغير او ابن النعيمان شك من الراوي وقيل عندنا لم يعلل في رواية جئ بهنيمان لونيان
 فشك بل هو بانصغير او التصغير في رواية بهنيمان بغير شك ودفع عنده بالبرن بكافى النسب كان
 بالمدينة رجل يقال له النعيمان بصيغ الشرب فذكر الحديث وكذا رد ابى منة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم مر بمرجل سكران يقال له نعيمان فامر به فغضب الحديث وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعه بن الحارث بن
 سواد بن مالك بن نهم بن مالك بن البخاري الانصاري كان من شديدا وكان مزاحما قال ابن عبد البر
 كان رجلا عالما وان الذي هذه النبي صلى الله عليه وسلم ابنه ١٤ قوله عن عمر بن الخطاب
 لعقول اي مين خره ابوبكر والحديث فخره من الوكالة في البدن واما تقديرها فيتمثل ان يكون من
 مهاجرة النبي اياها بنفسه حتى قلدها بيده قال القسطلاني وكذا في الفتح والحديث في ص ٣١٤
 قوله اكثر انصارى قال الكرماني فان قلت القياس يقتضي ان يقال اكثر الانصارى قلنا ادا التقدير على
 التفصيل اي اكثر من كل واحد من الانصار ١٥ قوله بمرعاه اختلف بل هو بكسر الهمزة ولو جمعها
 ولجدها همزة او تحية او اراد مفتوحة او مضمومة معرب اولها محمود او مقصور مشرف اولها بل هو اسم قبيلة
 او امرأة او قرية او ارض كذا في الجمع قال الكرماني في اختلافات والاصح فتح الهمزة وسكون التميمية
 وفتح الهمزة وقهر الحارث وبوستان انتهى وتقديم الحديث مع متعلقا في مثل ١٦ في باب الزكاة على الاقارب
 ١٣ قوله في الفتح المضمومة وسكون التميمية واختلف في قوله في ما لا يحل لك ما لا يحل لك ما لا يحل لك
 يقال منصرف الشئ والرخصي به ١٣ قوله قال روح عن مالك مال راجع بالجملة فينا وصله
 الامام احمد عن وعبر الفرع من الاصول رواية يحيى راجع بالجملة اي مبلغ فيها صاه وقال العيني راجع بالجم
 من الراجح فيتمثل و موضع الترجمة قول ابى طمحة النبي صلى الله عليه وسلم انها مائة الف فانه صلى الله عليه وسلم
 لم يتكلم بذلك بهذا كمن القسطلاني ١٣ اصماء الوجاهل ياب اذا باع الوكيل الا اسحق
 هو ابى لا هو ابى كما ذكره ابى نعيم او ابى منصور كما ذكره ابى علي لان سلمه اخراجه هذا الحديث بعينه عن اسحق بن
 منصور لكن قال في الفتح وليس ذلك بل انم يحيى بن صالح هو ابو حاتم يحيى هو ابى النضر الطائي
 عقبة بن عبد الخالق الحوزي ياب الوكالة في الوقف التميمية بن سعيد بن اسحق ياب
 الوكالة في الحدود ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطائي الليث بن سعد الامام ابن شهاب
 هو الزهري عميد الشئ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود زيد بن خالد الجهني الصحابي ابن سلام حمزة بن عبد
 ابن ابى جهمر عبد الله بن عبد الله بن ابي علقمة بن الحارث بن عامر القريشي السوطي المكي لم يسمه
 ياب الوكالة في البدن الحارث بن اسمعيل بن عبد الله الاويسي المدني مالك الامام المدني ياب اذا قال
 الرجل الحريمي بن يحيى بن بكر بن زياد التميمي الشطلي ١٢ قس ع مات ٢٢٦ مالك الامام المدني

المدود والعصا والبرون الان يدعى الحسم ان صاحبه تدعى عن يوقف عن النظر فيه حتى يجبره ١٣
 قوله بالنعيمان بانصغير او ابن النعيمان شك من الراوي وقيل عندنا لم يعلل في رواية جئ بهنيمان لونيان
 فشك بل هو بانصغير او التصغير في رواية بهنيمان بغير شك ودفع عنده بالبرن بكافى النسب كان
 بالمدينة رجل يقال له النعيمان بصيغ الشرب فذكر الحديث وكذا رد ابى منة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم مر بمرجل سكران يقال له نعيمان فامر به فغضب الحديث وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعه بن الحارث بن
 سواد بن مالك بن نهم بن مالك بن البخاري الانصاري كان من شديدا وكان مزاحما قال ابن عبد البر
 كان رجلا عالما وان الذي هذه النبي صلى الله عليه وسلم ابنه ١٤ قوله عن عمر بن الخطاب
 لعقول اي مين خره ابوبكر والحديث فخره من الوكالة في البدن واما تقديرها فيتمثل ان يكون من
 مهاجرة النبي اياها بنفسه حتى قلدها بيده قال القسطلاني وكذا في الفتح والحديث في ص ٣١٤
 قوله اكثر انصارى قال الكرماني فان قلت القياس يقتضي ان يقال اكثر الانصارى قلنا ادا التقدير على
 التفصيل اي اكثر من كل واحد من الانصار ١٥ قوله بمرعاه اختلف بل هو بكسر الهمزة ولو جمعها
 ولجدها همزة او تحية او اراد مفتوحة او مضمومة معرب اولها محمود او مقصور مشرف اولها بل هو اسم قبيلة
 او امرأة او قرية او ارض كذا في الجمع قال الكرماني في اختلافات والاصح فتح الهمزة وسكون التميمية
 وفتح الهمزة وقهر الحارث وبوستان انتهى وتقديم الحديث مع متعلقا في مثل ١٦ في باب الزكاة على الاقارب
 ١٣ قوله في الفتح المضمومة وسكون التميمية واختلف في قوله في ما لا يحل لك ما لا يحل لك ما لا يحل لك
 يقال منصرف الشئ والرخصي به ١٣ قوله قال روح عن مالك مال راجع بالجملة فينا وصله
 الامام احمد عن وعبر الفرع من الاصول رواية يحيى راجع بالجملة اي مبلغ فيها صاه وقال العيني راجع بالجم
 من الراجح فيتمثل و موضع الترجمة قول ابى طمحة النبي صلى الله عليه وسلم انها مائة الف فانه صلى الله عليه وسلم
 لم يتكلم بذلك بهذا كمن القسطلاني ١٣ اصماء الوجاهل ياب اذا باع الوكيل الا اسحق
 هو ابى لا هو ابى كما ذكره ابى نعيم او ابى منصور كما ذكره ابى علي لان سلمه اخراجه هذا الحديث بعينه عن اسحق بن
 منصور لكن قال في الفتح وليس ذلك بل انم يحيى بن صالح هو ابو حاتم يحيى هو ابى النضر الطائي
 عقبة بن عبد الخالق الحوزي ياب الوكالة في الوقف التميمية بن سعيد بن اسحق ياب
 الوكالة في الحدود ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطائي الليث بن سعد الامام ابن شهاب
 هو الزهري عميد الشئ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود زيد بن خالد الجهني الصحابي ابن سلام حمزة بن عبد
 ابن ابى جهمر عبد الله بن عبد الله بن ابي علقمة بن الحارث بن عامر القريشي السوطي المكي لم يسمه
 ياب الوكالة في البدن الحارث بن اسمعيل بن عبد الله الاويسي المدني مالك الامام المدني ياب اذا قال
 الرجل الحريمي بن يحيى بن بكر بن زياد التميمي الشطلي ١٢ قس ع مات ٢٢٦ مالك الامام المدني

المدود والعصا والبرون الان يدعى الحسم ان صاحبه تدعى عن يوقف عن النظر فيه حتى يجبره ١٣

ونحوها حدثنا محمد بن العلاء ثنا أبو أسامة عن يزيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 الخازن الامين الذي يتفق وربا قال الذي يعطى ما امر به كاولا موقرا طيبا نفسه الى الذي امر به احد المتصدقين يسلم
 الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في الحرت والزراعة وفضل الزرع اذا اكل منه **بسم الله الرحمن الرحيم**
ابواب الحرت والمزراعة وما جاء فيه باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه وقول الله افرايتم ما تحرتون انتم تزرون
 امر عن الزارعون لو نشاء جعلناه حطاما **بسم الله الرحمن الرحيم** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة **ح** وحدثني عبد الرحمن بن المبارك ثنا ابو عوانة
 عن قتادة عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طيرا او انسانا او بهيمة
 الاكل له به صدقة وقال مسلم ثنا ابان ثنا قتادة عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان
 الاشتغال بالزراعة او جوار الحدة الذي امر به **بسم الله الرحمن الرحيم** حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا عبد الله بن سالم الجعفي ثنا محمد بن يزيد
 الالهماني عن ابي امامة الباهلي قال ورأى سكة وشيا من اله الحرت فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت
 قوم الا دخله الله ذلك قال محمد واسم ابي امامة صدي بن عجلان **باب اقتناء الكلب الحرت حدثنا معاذ بن فضالة ثنا**
هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمسك كلبا فانه ينقص
كل يوم من عمله قيد ارباع الاكل حرت او ماشية وقال ابن سيرين وابوصالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا
كلت عنم او حرت او صيد وقال ابو حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد او ماشية حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن يزيد بن خصيفة ان السائب بن يزيد حدثه انه سمع سفين بن ابي زهير رجلا
من اذ بشنوعة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى
كلبا لا يغني عنه زعاعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله قيد ارباع قلت انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اي ورب هذا المسجد باب استعمال البقر الحرة حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد ربه بن شعبة عن سعد بن ابراهيم
قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل راكب على بقرة التقطت اليه فقالت لم اخلق
لهذا خلقت الحرة قال امنت به انا و ابوك وعمك واخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال له الذئب من لها يوم السبع يوم لا راى

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الزراعة باب فضل الزرع اذا اكل منه

كتاب الزراعة بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في الحرت والمزراعة وفضل الزرع والغرس اذا اكل منه **بسم الله الرحمن الرحيم** كتاب
 الحرت بسم الله الرحمن الرحيم رسول الله وقال لنا مسلم او جوارزة او مجاورة رسول الله الا دخله الذل رجلا من عمله كل يوم

الشيء
 الشريعة بي عقد على الزرع ببعض الارض وهي فاسدة عند ابي حنيفة وقال ابو جعفر عليه السلام في حجة
 الناس اياها ونظير تعامل الامنة بها والقياس يترك بالتامل ١٢ هـ قوله وقول الله الخ
 باجر علف على قوله فضل الزرع وذكر فيه الآية لا تشاء لها على الحرت والزرع وايضا تدل على ابا حنيفة
 الزرع من جهة الامتنان به ١٣ هـ قوله ما من مسلم يغرس الخ فيه فضل الغرس والزرع واستدل
 به بعنه على ان الزراعة افضل المكاسب قيل انفسها المكسب بالهدوى والعتقة وقيل انفسها التجارة
 واكثر الاما ديش تدل على افضلية المكسب بالهدوى ١٤ هـ قوله ما يجر من عواقب الاشتغال بالزرع
 الزرع او جوارزة الحد الذي امر به كذا للسنن والى ذروا الاصيل وكريمة او جوارزة الحد في بيان مجاوزة
 الحد في رواية ابن شبيب او جوارزة الحد المراد بالحد الذي شرع سواد كان واجبا او مستند او نداء قال البيهقي لما
 ذكر له فضل الزرع والغرس في الباب السابق الا اجمع بينه وبين حديث هذا الباب لان بينهما منافاة
 بحسب الظاهر واشار الى كيفية الجمع بينهما وهو قوله ما يجر من عواقب الاشتغال بالزرع و
 ذلك اذا اشتغل به فبيع بسببه ما امر به والاخر هو قوله او جوارزة الحد وذلك فيما اذا لم يبيع ولكنه جاوز الحد
 فيه قال الدرودي يدل من يقرب من الحد فانه اذا اشتغل بالحرب لا يشتغل بالزراعة ويتا سطر عليه الحد
 ولما غيرهم فالحديث محمود لم انتهى ١٥ هـ قوله وراى سكة الواو فيه الحلال والسكة بكسر السين الهللة و
 تشديد الكاف وهي المدينة التي يحترق بها قوله الا دخله الذل وجه الدليل ما يلزم الزرع من حقوق
 الارض فيطالبهم السلطان بذلك وقيل ان المسلمين اذا قبلوا على الزراعة شغلوا عن العبودية وترك البلاد
 نوع ذل وفي الحديث علامة النبوة ١٦ هـ قوله اقتناء الكلب الحرت بالاعتاد اشتغال من
 القينة باكسروهي الا تخاذل قال ابن الميزان في الجوارزة الحرة دليل ابا حنيفة اقتناء الكلب النسي من اتخاذها
 فاذا خص من اجل الحرت في المنوع من اتخاذها كان اقل لورعا تر ان يكون ماها ١٧ هـ فتح الباب ارسي
 ١٨ هـ قوله قيراط قال الكرماني والقيراط هبنا مقدار معلوم عند الله والمراد بقص جزء من اجزاء علف فان
 قلت ما التوفيق بين قوله قيراط وقوله قيراطان قلت قيل يجوز ان يكونا في نوعين من الكلاب احداهما ان
 يزيد وقيل القيراطان في المدن والقري والقيراط في البوادي وقيل بها في زمانين فذكر القيراط اولاهم زلا
 التخليط واختلفوا في سبب النقص فقيل امتناع الملك من دخول بليته او ما يمتنع المارين من الاذى او ذلك
 مقهور لهم لا تخاذلهم ما نسي عن اتخاذها اكثر البناسات او كرامتها راخذها اولان بعضها شيطان

قوله فانه ينقص كل يوم من عمله قيد ارباع وجاء في بعض الروايات قيراطان فقيل يحتمل انه قال اول قيراط ثوق قال قيراطان قلت بل يكون الامور بالعكس اولي لها علف امر الكلاب ان
 امرها اول كان على التخليط حتى امروا بقتلها فخر لسخ القتل فانظروا هل انخر الامرين فيها ما هو الاخت والله تعالى اعلم اه سندي

القول في معنى الاو او من عطفها صاحبها كذا ذكره العيني ١٢ هـ قوله الاكل كذا في قوله الحرت او حرت او صيد قال
 العيني فان قلت بل يجوز اتخاذ غير الوجوه الثلاثة قلت قال ابن عبد البر ما حمل ان هذه الوجوه الثلاثة
 ثبتت باسنة وما عدى بافرا من في باب النظر وقيل الاصح عند الشافعية ابا حنيفة اخذوا لمرسة الدرب الما قا
 للنصوص بما في معناه انتهى ١٣ هـ قوله لا يغني عن الزرع من الاغناء وقوله عن ابي عن الكلب وروى لا يغني به
 اي لا يفيق بسبب اوله بغيره قوله ولا ضرعا الفروع اسم لكل ذات ظلف وحنف وبذلك ناية عن الماشية ١٤ هـ
 ١٥ هـ قوله يوم السبت قال ابن الجوزي اكثر الحديثين برواية نعم الباء قال والمغني على هذا اذا اخذها
 السبت لم يقدر على خلاصها فلما يربها باج غري اي الك تهرب واكون انا قريبا منها قال القرطبي كذا في
 الى حديث ابي هريرة المرفوع يتركون المدينة على غير ما كانت لا يشاء الا العواقب في زيل السباع واليطر قال
 ابن العربي هو يسكون الباء الغنم تصفيف ومعناه باسكون الالهال اي من لا يوم يعملها اربابها لعظيم ما هم
 فيه من الكرب اياها يحدث من فتنته او يريد به يوم الصبح لكن قال القاضي ان الرواية بالضم ١٦ هـ مختصرا
 اسماء الوجاهل محمد بن العلاء ابو كريب

له اغيري قال امنت به انا وبوبكر وعمرو قال ابوسلمة وماها يومئذ في القوم باب اذا قال كفتي مؤنة النخل او غيره وتشركني في
 التمر حد ثنا الحكم بن نافع انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسّم بيننا
 وبين احوالنا النخل قال لا فقالوا فلو تقفوا المؤنة وتشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا باب قطع الشجر والنخل وقال انس امر
 النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع حد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه حرق نخل بني النضير وقطع وهي التوتية ولها يقول حسان: ^{٢٢٢٤} وهان على سرة بني لؤي: حريق بالبويرة مستطير
 باب حد ثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الانصاري سمع رافع بن خديج قال كنا
 اكرهل المدينة مزدحمنا كنا نكري الارض بالناحية منها مسمى لسيد الارض قال فما يصاب ذلك وتسلم الارض ومما
 تصاب الارض ويسلم ذلك فبهينا واما الذهب والورق فلم تكن يومئذ باب المزارعة بالشرط ونحوه وقال قيس بن مسلم
 عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يرتعون على الثلث والربيع وزارع على وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود
 ابن عبد العزيز والقاسم بن عروة والابن بكر والعمرو والابن علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن
 ابن يزيد في الزرع وعامل عمه الناس على ان جاء عمر بالبدرين عنده فله الشرط وان جاء وابالبدر فلهم كذا وقال الحسن لا
 بأس ان تكون الارض لاحدها فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما وراى ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتني القطن
 على النصف وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس ان يعطى الثوب بالثلث والربيع ونحوه وقال
 معمر لا بأس ان تكري الماشية على الثلث والربيع الى اجل مسمى حد ثنا ابراهيم بن البندر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله
 عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشرط ما يخرج منه من زرع او ثمر وكان يعطى
 ازواجة مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير وقسمه عمر في ارضه وراى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهم من الماء
 والارض او يضي لهم فنهى من اختار الارض ومنهم من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت الارض باب اذا لم يشترط

وعبد الله بن عمر
 ولما كان يومئذ
 ومما روي
 ابن سيرين
 ابن جعفر
 ابن جعفر
 ابن جعفر

ابن جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يرتعون على الثلث والربيع وزارع على وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود
 ابن عبد العزيز والقاسم بن عروة والابن بكر والعمرو والابن علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن
 ابن يزيد في الزرع وعامل عمه الناس على ان جاء عمر بالبدرين عنده فله الشرط وان جاء وابالبدر فلهم كذا وقال الحسن لا
 بأس ان تكون الارض لاحدها فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما وراى ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتني القطن
 على النصف وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس ان يعطى الثوب بالثلث والربيع ونحوه وقال
 معمر لا بأس ان تكري الماشية على الثلث والربيع الى اجل مسمى حد ثنا ابراهيم بن البندر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله
 عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشرط ما يخرج منه من زرع او ثمر وكان يعطى
 ازواجة مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير وقسمه عمر في ارضه وراى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهم من الماء
 والارض او يضي لهم فنهى من اختار الارض ومنهم من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت الارض باب اذا لم يشترط

له قوله ما بها يومئذ اي لم يكونوا يومئذ حاضرين وانما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بها العلم
 بعد قرانها وقوة بعينها وما كان معرفتها بقدره الله ثم ١٣ قوله وتشركني بالربيع والنصب
 وجه الربيع تقدير الميثاق اي امنت تشركني والواو فيه المبالغة وجه النصب تقدير كونه ان بعد الواو كذا في بعض
 قال في الفتح يجوز في فتح اوله وثانته وعتم اوله وكسر ثالثة بفتح اوله وثانته بحسب
 انتهى ١٣ قوله قسم الى اي قالت الانصار لعين قدمه صلى الله عليه وسلم المدينة قالوا يا رسول الله انقسم بيننا الى
 وانما قالوا ذلك لان الانصار لما بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم لطلب العقبة شرط عليهم النبي صلى الله عليه وسلم مواصلة من باجر اليم فلما
 قدم المهاجرون قالت الانصار انقسم يا رسول الله بيننا وبينهم فبطل كل واحد منهم ففعل النبي صلى الله عليه وسلم وهو معنى
 قوله لا لانه ان يخرج شيء من عقبة الانصار انقسم فقالوا انقسموا للمؤنة وتشرككم في الثمرة ١٣ -
 قوله قوله قالوا سمعنا واطعنا اي قالت الانصار ولما جروا كلمهم سمعنا واطعنا يعني ائمتنا امر النبي
 صلى الله عليه وسلم فيما اشار اليه وبه صيغة المساقاة ١٤ قوله وان على سرعة بني لؤي اسه
 سادتهم وهم النبي صلى الله عليه وسلم واقاربها اي لا يستطيعون اليوم ان يعينوا النبي صلى الله عليه وسلم في ما قاله ذلك لان بني لؤي وبني
 النضير كانوا معا بدري ولما انتدبه حسان اجاب سيفان بن الحارث بقوله ادام الله ذلك من ضيق وحرق في
 نواحيها السعير اي ادام الله تحريق تلك الارض بحيث يحصل بنواحيها وهي المدينة وسائر ارض المسلمين
 كذا في الجمع ١٣ قوله قوله مرددا نصيب على التمييز والمزدوج اصله المزدوج من باب الانتحال وهو
 مكان الزرع ويجوز ان يكون مصدر اي كسر انزل المدينة زدما ١٤ قوله قوله يصاب ذلك
 اي فكان ذلك لبعض ما يصاب اي يقع له مصيبة ويصير واقفا فيقتل ذلك ويسلم باقي الارض تارة
 في العكس الا وهي ويحتمل ان يكون مما يعنى ربها لان حروف الجر ياتيها بعضا مقام بعض سببا من التبعية
 يناسب رب التعليلية كذا في الكرماني وفي رواية الكشميني فمما في الوضيعين ورواية الاكثر هو الاكثر لانها
 لا يناسب بتا الالباء والتعريف كذا في البيهقي ١٥ قوله فبينما على حيفه الجمول اي بينما عن هذا الكلام
 على هذا الوجه لانه موجب لمران احد الطرفين ليدوي الى الكل با على ليل لا دجور لا دخال هذا الحديث في هذا
 الباب وعلى التامخ فلما كتبت في غير موضع واوجب بان لوجها من حيث ان من اكثرت ارض المدة فلا ان
 يزود ويغرس فيها ماشا فاذا تمت المدة فلصاحب الارض طلبه بقلعه فيها من باب ابا من قطع الشجر اذ
 قوله قوله يجتني القطن من جنت الثمرة اذا اقتضت الشجرة قال ابن بطال اما اجتناء القطن
 الضمير ولما قال الثمن والحصاد ذلك غير معلوم فاجازه جماعة من التابعين وهو قول احمد بن حنبل قاسوه
 على القراض لانه يبيع بالمال على جزء من معلوم لا يدري مبلغه ومنع من ذلك مالك والزهري والشافعي
 لانه عندهم اجماعه بين جمول لا يعرف ١٦ قوله قوله ان يعطى الثوب اي لا بأس ان يعطى
 للثوب الغزل ينسب ويكسر الثلث المشوج لروايات مالك الغزل والقطع الثوب على الغزل مما اذا قال
 اصحابنا ومن وقع الى ما كان غزلا ينسب بالثوب فهذا فاسد فظي انك اجزمه قال البيهقي ١٧ قوله
 لا بأس ان تكري الماشية وذلك ان يكرى وادبه يعل لوطعا مثلا الى مرة معينة على ان ذلك بينه الا ان انا

قوله فيما يصاب ذلك الهم وقال الكرماني فكان ذلك لبعض ما يصاب اي يقع له مصيبة ويحتمل ان يكون مما يعنى ربها لان حروف الجر ياتيها بعضا مقام بعض سببا
 ومن التبعية تناسب رب التعليلية وعلى هذا الاختمال لا يحتاج الى ان يقال ان لفظ ذلك من باب وضع المظهر موضع المصداق وعلى الوجه الاول تقدير ما يصاب الارض
 وكانت الارض ما يصاب لا وكان ذلك لبعض ما يصاب الارض كما لا يخفى قلت ويمكن ان يقال من تبعية واما موصولة صلته ما محذوف اي ومما يكون ويتحقق والجارو
 المجرور خبر مقدم وقوله يصاب ذلك بتا ويل المصدر مبتدأ والمعنى ومن جملة ما يتحقق انه يصاب ذلك البعض احيانا ويصاب باقي الارض اخرى والله تعالى اعلم وقوله وعامل عمر

الاجازة
 والاعراب
 والاصناف
 والاشعار
 والادب

السنين في المزارعة ^{٢٢٣٠} كما سماه دثنايحي بن سعيد عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم
 خبير بشطرا يخرج منها من ثمر وزرع ^{٢٢٣١} باب حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو قلت لطاوس لو تركت المخابرة فانهم
 يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نبي عنه قال اي عمرو فاني اعطيهم واعينهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم لم يثبه عنه ولكن قال ان يمتح احدكم اخاه خيرة من ان ياخذ عليه خر جامعا فابا المزارعة مع اليهود
^{٢٢٣٢} حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود علما ان
 يعلوها ويزرعوها ولهم شطرا يخرج منها باب ما يكره من الشروط في المزارعة ^{٢٢٣٣} حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن
 يحيى سمع حنظلة الزرقاني عن رافع قال كنا اكرهل المدينة حقل وكان احدنا يكرى ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك
 فربما اخرجت ذة ولم تخرج ذة فيها هم النبي صلى الله عليه وسلم عنه باب اذا زرع بابا قوم بغير اذنه وكان في ذلك صلاح
^{٢٢٣٤} لهم حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 بيضا ثلثة نفر يمشون اخذهم المطرفا ووالى غاري جبل فانحطت على فم غارهم فخرجوا من الجبل فانطبقت عليهم فقال
 بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحا لله فادعوا الله به العلة يفرضها عنكم قال احد هم الله فانه كان لي والذات شيخان
 كبيران ولي صبيبة صغار كنت ارعى عليهم فاذا اخرجت عليهم حلبت فبدأت بوالدي اسقيها ما قبل بيتي والى استأخرت ذات يوم
 ولمات حتى امسيت فوجدتها ما تأميين فحلبت كما كنت احلب ففتمت عندها وسرها اكره ان اوقظها واكره ان اسقى الصبيبة و
 الصبيبة يتضاغون عند قدمتي حتى طلعت الفجر فان كنت تعلم اني فعلته ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله
 فرا والسماء وقال الاخر اللهم انما كانت لي بنت عم احببتها كما شئت ما يحب الرجال النساء فطلبت منها فابت حتى اتيها بمائة دينار
 فبغيت حتى جمعتها فلما وقعت بين رجلها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتم الخاتم الا بحقه ففتمت فان كنت تعلم اني فعلته
 ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة ففرج وقال الثالث اللهم اني استأجرت اجيرا بفرق ارضي فلما قضى عمله قال اعطني حتى تغضب
 عليه فرغب عنه فلما زل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاتها فجاءني فقال اتق الله فقلت اذهب الى ذلك البقر ورعاتها فخذ
 فقال اتق الله ولا تستهزئي بي فقلت اني لا استهزئي بك فخذ فاخذة فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
 ما بقي ففرج الله قال ابو عبد الله وقال ابن عقبة عن نافع فسعيث باب اوقاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ارض الخراج
 ومزارعتهم ومعاملتهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر تصدق باصله لا يبايع ولكن ينفق ثمرة فتصدق به ^{٢٢٣٥} حدثنا
 صدقة انا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال عمرو لولا اخرج المسلمين ما فتحتم قرية الا قسمتها بين اهلها

واخيهم يخرج صلاح حالهم حدثني خالصة فلم ناما نائمان فقد جرح علي اتيتهما فقال ولاعبها قلت تلك ولاعبها فقال

وكذلك يكون حكم اوقاف بقرية الصمابة ١٢٣٥ عن كاه قوله ما فتحت قرية على صيغة المجهول قوله قرية
 مرفوع به ويجوز ان ينادى الفاعل وقرية بالنصب مفعولها الاستنباط بين اهلها اي الذين اشفقوا على ان يبقوا
 آخر الناس لا شئ لهم فرأى ان يحبس الارض كما فعلت بارض السواد ولا يقسمها لغير المسلمين وشققة على افرام
 بدوام لغتها لم قاله عمر بن ميثم الفقيه الشام ومطابقه لغيره الثاني من الترجمة وبيان ذلك ان عمر لما فتح السواد
 لم يقسمها بين اهلها بل وضع على من به من اهل القرية المزارع فزارهم وعاملهم وبهذا يظهر ايضا دخول هذا الباب
 في ابواب المزارعة هذا المقطع من الكرماني والفتح والفتح وقال في الفتح وقد اختلف نظر العلماء في القسمه للمراض
 المفتوحة عنوة على قولين شيعيين وفي السنة اقول اشهرها ثمانية فتم مالك بصير وقتها بنفس الفتح وعن ابي
 حنيفة والثوري يميز الامام بين قسمتها ووقفيتها وعن الشافعي يملكه قسمتها الا ان يرخصه بوقفيتها من غنمها ١٢٣٦
اسماء الرجال
 مسدد هو ابن مسدد الاسدي مكي بن سعيد القحطاني عميد الشافعية ومن بعده مروان بن عبد الله بن علي
 ابن عميد الشافعية عمرو هو ابن دينار المكي طاوس هو ابن كيسان باب المزارعة مع اليهود محمد بن
 مقاتل المروزي عميد الشافعية بن المبارك المروزي عميد الشافعية هو العمري السابق نافع مولى ابن عمر باب
 ما يكره من الشروط الخ صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة هو سفيان مكي هو ابن سعيد الانصاري
 رافع هو ابن خديج الانصاري باب اذا زرع الى ابراهيم بن المنذر الخراساني ابو ضمرة اس بن
 عياض موسى بن عقبة الامام في الخازي نافع مولى ابن عمر قال ابن عقبة ابي اسنيل بن
 عقبة وهذا التعليل وصله الخولف في باب اجابة دعاء من يرواه من كتاب الادب باب اوقاف
 النبي صلعم الا صدقة بن الفضل المروزي عميد الشافعية بن ممدى البصري مالك الامام المدني زيد
 ابن اسلم العدوي مولى عمر المدني الشافعية العالم وكان يرسل عن ابيه اسلم العدوي مولى عمر بن محمد عمر هو
 ابن الخطاب ١٢٣٧
حل اللغات الشارحة نصف صبية جمع صبي
 يتضاغون يتضاغون بالياء بسبب الجرح فخرج كشف بغيت اي نظرت وطلبت
 الناس على ان جاءه عبد بالذم كلمة ان بالكسر شرطية والجملة شرطية مدخول كلمة

اسماعيل بن عقبة ما فتحتم قرية
 يتضاغون بالجمعين من ضغى يضغون وضغارا اذا صاح وفتح ع ١٢٣٥ قوله بفرق ارض الفرق
 بغيتين انا رايها خمسة عشر طلعا وذلك ثلثة اصوع كذا في التذمة باب قاله العيني قال القسطلاني الا انه
 فيه ست لغات والرواية هنا بفتح الهزلة وضم الراء وتشديد الراء انتهى قال في الفتح وتقدم في البيوع بلفظ
 فرق من ذرة فجمع بينهما الفرق كان من الضغين اذا نالها كما تاجعتين متقاربتين اطلق احداهما على
 الاخر والاول اقرب قال الكرماني او كانا جيران قال شارح التاجم وكذا قاله العيني في الدلالة على جوارزه
 من حيث ان المتاجر من الاجرار بعد اعراضه عنه تعرف فيه فلولم يكن المتعرف فيه جارا للكان معصية
 ولا يتوسل بها الى التزمتان وقد يوجب بان التوسل انما كان برد الحق الى مستحقه بزيادة النية لا بتصرفه
 كما ان الجلوس مع المرأة كان معصية والتوسل لم يكن الا بترك الزنا والمسامة بالجلس ونحوه قال العيني
 قلت لما ترك صاحب الحق المعصية ووضع المتاجر به ثانيا على الفرق كان وصفا مستانفا على ملك
 الغير ثم تعرف فيه اصلاح لا يتضح فاشترط ذلك ولم يعد تعديا فلم يمنع من التوسل بذلك مع ان جل قصده
 خلاصه من المعصية والعمل بالنية ومع هذا لو لم يكن الفرق كان ضامنا لعدم الاذن في زراعتها انتهى كلام العيني ١٢٣٦
 قوله قال ابن عقبة الذي يعني قال اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة عن نافع كما رواه عمر موسى بن عقبة
 الا انه خالف في هذه اللفظة وهي قوله فبغيت بالياء والعين المعجمة فقالتا سمعت من السبي وقال البيهقي
 وقع في رواية لا يروى قال اسماعيل بن عقبة وهو ادم والصواب اسماعيل بن عقبة ١٢٣٧ قوله
 باب اوقاف الخ في بيان حكم اوقاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبيان ارض الخراج وبيان
 مزارعتهم وبيان معاملتهم قال ابن بطال معنى هذه الترجمة ان السماية كانوا يزارعون اوقاف النبي صلعم بوقفه
 على ما كان عامل يهودي عمدة القادي قوله تصدق باصله لا يبايع هذه العبارة كناية عن الوقت
 ولفظ تصدق اطلاقا واثنا ماض والاول كلام الرسول والثاني كلام الراوي قال الكرماني ١٢٣٨ قوله
 وعن ينفق على صيغة المجهول قوله تصدق به اي تصدق عمره والعنيفة يرجع الى المال المذكور ومطابقه
 لتصدره العمل من الترجمة وهي تظهر من قوله صلى الله عليه وسلم لعمر تصدق باصله لا يبايع

على بتاويل هذا الشرط او على هذا التفسير فلا يريد ان كلمة على صرف جرده من خواص الاسم فكيف دخلت على الجملة والله تعالى اعلم اه سندي

كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بآب من احيى ارضاً مواتاً ورأى ذلك على في ارض الخراب بالكوفة وقال عمر بن الخطاب
 ارضاً ميتة فبى له ويروى عن عمرو بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في غير حق مسلم وليس لعرق ظالم فيه
 حق ويروى فيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد
 ابن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعمر ارضاً ليست لاحد فهو احق قال عروة قضي
 به عمر في خلافته باب حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر
 عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم ارى وهو في معرسة يذى الخليفة في بطن الوادي فيقول له انك ببطن اعنباركة فقال
 موسى وقد اناخ بنا سالم بالمتاخ الذي كان عبد الله يسيخ به يخرى معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اسفل
 من المسجد الذي ببطن الوادي بينه وبين الطريق وسط من ذلك حدثنا اسحق بن ابراهيم ان اشعث بن عمار
 الاوزاعي ثنا يحيى عن عروة عن ابن عباس عن عمرو بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني ات من ربي وهو بالعقيق
 ان صلب في هذا الوادي المبارك وقال عروة في حجة باب اذا قال رب ارض اترك ما اترك الله ولم يذكر اجلا معلوماً فها على
 تراضيها حدثنا احمد بن البقار ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وقال عبد الرزاق ان ابن جعفر ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان الخطاب اجلى اليهود والنصارى
 من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراجه اليهود منها وكانت ارض حين ظهر عليها الله
 ورسوله وللمسلمين فاراد اخراجه اليهود منها فسلك اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتلهم بها على ان يكفوا عملها ولهم
 نصف الثمر وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقتلهم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر الى ثيما واربعاء
 باب ما كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والتمرح حدثنا محمد بن مقاتل ان عبد الله ان
 الاوزاعي عن ابي النعمان مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع بن خديج بن رافع عن عمه ظهير بن رافع قال كهلها لقد بان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن امركان بنا رافقاً قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ما تصنعون بشيئا فلكم قلت نواجرها على الربيع وعلى الاوسق من الثمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها وازرعوها
 او امسكوها قال رافع قلت سمعاً وطاعة حدثنا عبيد الله بن موسى ثنا الاوزاعي عن عطاء عن جابر قال كانوا يزرعونها بالثلث
 والرابع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فلا يزرعها اوليتمرها فان لم يفعل فليمسك ارضه وقال الربيع

كتاب حيلة الموت في ارض بالكوفة مواتاً عن عمرو بن عوف اعتمر من ذي وقيل لها نذرهم من التمر والتمرة على الترمع على الربيع ان

العنى والكرمانى ١٣ قوله ما فكر اي امر اعلم جمع مقل من المقل وهو الزرع وقيل ما دام احضر
 قوله على الربيع لفتح الراء وكسر الموحدة وهي موافقة للرواية الاخرة وهي قوله على الاربعة فان الاربعة
 جمع ربيع وهو النور في رواية اسمى الربيع على التصدير ووقع للتشبه بين الربيع وبينه وهي موافقة
 لرواية جابر المذكورين المشهورين حديث رافع الاول والمعنى انهم كانوا يزرعون الارض ويشترطون لانفسهم
 ما يثبت على الانعام ١٣ فتح قوله ازرعوها بكسر الهمزة من زرعه يزرع اي ازرعوها بانفسكم
 قوله ازرعوها من الازرع كلمة او للتبديل للثبوت وهو تخيير من رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الامور
 الثلاثة ان يزرعوها بانفسهم او يجعلوها مزرعة للغير كما انا او يمسكوها معطلة ١٤ قوله ليمسكها
 بفتح النون من فتح بفتح وكسر با من ضرب يضرب والاسم التمسك بكسر وهى العطية اي يجعلها ميتة
 اي عادية ١٣ ك ع اسماء الرجال
 باب من احيى ارضاً الخ وقال عمر بن الخطاب فها وصل ما لك في النوطا ويروى غيره
 جابر بن عبد الله الانصاري مما افروجه الترمذي من وجه آخر عن هشام ومحمد بن يحيى بن بكير بن يحيى بن
 عبد الله بن بكير الترمذي عميد الشد بن ابي جعفر يسار الاموى القرضي محمد بن عبد الرحمن بن ابي اسود بن
 عروة بن الزبير باب قتيبة بن سعيد اشعقني ابو جابر البجلي اسعيل بن جعفر الانصاري المؤدب
 الحديث الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو بن يحيى بن ابي كريمة عكرمة مولى ابن عباس باب اذا قال رب
 ارض الخ احمد بن المقدام بكسر الهمزة بن سليمان بن ابي الاشعث البجلي البصري فضيل بن سليمان التميمي
 موسى بن عقبة الاسدي امام في البخاري مولى آل الزبير نافع مولى ابن عمر بن عبد الله المدني قال
 عبد الرزاق بن همام التميمي فينا وصل الامام احمد وسلم ابن جريج عبد الملك الاموى موسى بن عقبة ونافع
 تقديماً باب ما كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من مقاتل المروزي الواسن الجاهلي بكسر اللام بن
 الهادي المروزي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمر بن ابي النعمان عطاء بن صهيب ابي جعفر الشد بن
 موسى ابو محمد العيسى الكوفي الاوزاعي عبد الرحمن عطاء بن ابي رباح جابر مولى عبد الله الانصاري
 حل اللغات المعرس موضع القريش وهو نزول المسافر الخليل لاسرته اجلى اي اخبر
 ظهور نيب تيماء قرية من اسما القري على البصر من بلاد طي اربحاً قرية من الشام حلق جمع
 مقل من المقل وهو الزرع

١٤ قوله مواتاً بفتح الميم وتخفيف الواو وهى الارض المزبلة وعن الهادي هو ما ليس بملك لاهل
 ولا هو من مرفق البلد سواء قرب من المواتى في ظاهر الرواية قاله العيني قال في الدرر بفتح ١٣ قوله
 لعرق ظالم رواية الاكثر ثمانين عرق وظالم نعت لاهى ليس الذي عرق ظالم اولى لعرق وظالم ويروى
 بالاضافة ويكون الظالم صاحب العرق ويكون المراد بالعرق الارض وبالاول بزم مالك والشافعي ١٣ فتح
 ١٣ قوله من اعمر بفتح الهمزة من الافعال المراد من اعمر ارضاً بالاجراء نحو احمق به من غيره ووقع في
 رواية ابي ذر بن اعمر بن بلال الجعفي اي من اعمر غيره فالمراد من الغير الامام وبذا يدل على ان اذن الامام
 لا يبرهن قوله فواحق اي من غيره ووافق به الشافعي والبوليوسف ومحمد بن ابي لادن الامام نيساب
 قرب وفيها بعد من مالك فيما قرب لا يبرهن اذن الامام وقال ابو حنيفة لا يبرهن اذن الامام فيما قرب ويوجد
 فان اياه بغير اذن لم يملك وهو قول مالك والشافعي والشافعي وابن سيرين وروى قال مالك في رواية و
 احمق ابو حنيفة يقول صلى الله عليه وسلم لا يحل الا لشدة رسول في التصحيح فدل على ان حكم الارضين الى
 الامامة لا الى غيره ١٣ فتح قوله اجلى اليهود وقال الهادي في القوم عن موافقته واجلى يمسك
 واهل الاسم الاجلاء والجلال جلاء من الوطن ويجلووا على اجلاء اذا خرجت مغارقا وكلها لازم ومنتزعة كذا في
 العيني ١٣ قوله من ارض الخ احمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن ابي جعفر قال الواقدي ما بين جده وعمره
 الطائف بمسكوكا من وراة ورة الى الهمزة ١٣ فتح قوله ان يكونوا عملها اي بان يكونوا
 وكله ان مصدرية تقديره بكفاية عمل خيبر كما هو الحال والقيام بتعبها وعملها وفي رواية احمد بن عبد الله
 ان يترجم بها على ان يكونوا اي على كفايتها وهو لو صح ١٣ فتح قوله ففروا بها بفتح الفان اس
 سكونها كما في الفتح والعنى وقال العيني ويضبط بعضهم القاف ووجه ١٣ قوله الى يسار
 بفتح المشافة وسكون التثنية والمردوي بفتح الهمزة وكسر الراء بعد ما تحتها نية ساكنة ثم مملدة وبالمد ايها
 موضعان مشهوران بقرب بلاد طي على البحر من جهة الشام فك قال القرطبي تسك بعض ابن الظاهر
 على جواز المساقاة الى اجل مجهول بقوله نقرم بها على ذلك ما شئنا وهو ما فقد على انما لا تجوز الا لاجل
 معلوم قالوا بذلك لان جوابها لما طلبوا من اداء افعالهم منها فلو لم يعمل فيها ونكمت النصف وتكلمكم
 مؤنزة العمل فليتمت المسئلة اي بهم الى التقادد فتمت مشيرة وبعد ذلك ما علم على المساقاة كذا في

قوله فقيل له انك ببطن اعنباركة ولعله ذكر في الباب لاستيراد اجام الموات بالذكو والله تعالى اعلم اه سندي

ابن نافع ابو توبة حدثنا معاوية عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فلينزعها او ليقتحمها اخاه فان ابي فليمسك ارضه حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن عمرو قال ذكرته لطاؤس فقال يزرع قال ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمتهم احدكم اخاه خيرا له من ان ياخذ شيئا معلوما حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يكرى مزارعة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وصدرا من امارة معاوية ثم حدثت عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع وذهبت معه فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت اننا كنا نكرى مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بيا على الاربعة اشياء وشيء من التبن حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان عبد الله بن عمرو قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم حشي عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الارض باب كراء الارض بالذهب والفضة وقال ابن عباس ان امثال ما انتم صانعون ان تستاجر والارض البيضاء من السنة الى السنة حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج حدثني عمي اتيهم كانوا يكرون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعة اشياء ويستثنى صاحب الارض فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع كيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم وكان الذي نهى عن ذلك ما لو نظرت فيه ذوا الفهم بالحلال والحرام لم يجزوه لها فيه من المخاطرة قال ابو عبد الله من ههنا قول الليث وكان الذي نهى عن ذلك باب حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليمة ثنا هلال بن خديج حدثنا ابو عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر ثنا فليمة عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعندة رجل من اهل البادية ات رجلا من اهل الجنة استاذن ربة في الزرع فقال له الست فيما شئت قال بلى ولكن احب ان ازرع قال فبذرا فبذرا لطف نباته واستوراكة واستحصاكة فكان امثال الجبال فيقول الله تعالى دونك يا ابن ادم فانه لا يشيعك شيء فقال الاعراب والله لا تجد الا قرشيا وانصاريا فانهم اصحاب زرع وامخن فليست اصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الغرس حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد انه قال ان كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ من اصول سبلق لنا كنا نغرسه في ارباعنا فنجعله في قدر لها فنجعل فيه حبات من شعير او اعلم الالة قال ليس فيه شعير ولا ورك فاذا اصليتنا الجمعة زرعنا فقررتة الينا فكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك وما كنا نتغذى ولا نقبل الا بعد الجمعة حدثنا

ان يمتهم ثم حدث رافع بن خديج بشيء قد يعلمه شيء وقال الليث ذوالفهم قال ابو عبد الله من ههنا قال الليث الالة حدثنا وليكي انا

اي تحرك اجفاننا قولوا واستحماره من الصدق هو قلع الزرع والمعنى انكما يزرع بين ذلك وبين السنوات الاربع وانما زامره كل من القلع والصدق والتزوية والبيع الا قدرتم البصر قوله ورك بالانصب على الاطراف اي خذه قوله فاذا اي فان الشان لا يشتمك شيء من الاشياء وفي رواية محمد بن سنان لا يسلك بفتح اليد واليمين الملهية وهم العين ولم يمتحج ووجه ادخال هذا الحديث في هذا الباب يمكن ان يكون في قوله قاءم اصحاب زرع مع التنبه على ان احاديث النبي عن كراء الارض انما هو تنزيه لا منى تحريم لان الزرع لو لم يكن من الامور التي يحرم فيها الاستمرار عليه لما تمضى الرجل المذكور في الزرع في الجنة مع عدم الاحتياج اليه فيها ١٢ عني - كره قوله لفرس في ارباعنا جمع زرع وهو البذر الصغير كما نغرسه على الانبار ووجه ادخال هذا في كتاب المزارعة من حيث ان الغرس والزرع من باب واحد قاله العيني ومحدث في حقه ١٢

اسماء الرجال
مغوية هو ابن سلام بن يحيى هو ابن ابي كثير في سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قبيصة بن عبيدة الكوفي عمرو بن دينار الكوفي سليمان بن حرب الواسطي حماد هو ابن زيد بن درهم الجوب هو السخني يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الخزاز الليث الامام المصري بن سعد عليل بن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب كراء الارض بالذهب والفضة عمرو بن خالد ابن فروخ ربيعة بن ابي عبد الرحمن واسمه فروخ مولى المنكر من حنظلة بن قيس الزرق الانصاري عمالي اعداهما لغيره بن رافع المذكور قد باهوا واثنا من مظنه وقيل ييسر باب محمد بن سنان ابا ابي فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدني هلال هو ابن علي المعروف بابن اسامة المدني عبد الله بن محمد السندي باب ماجاء في الغرس فقتيل بن بن سعيد الشقي البودجاء البغلامي يعقوب بن عبد الرحمن القاري منسوب الى قارة من بني العرب واصله من سكن الاسكندرية ابي حازم هو سلمة بن دينار الاعمري المسدي سهل بن سعد الانصاري السامري حل اللغات يسمح يعطي بيدراى القى البذر الاستحصاء من الصدق هو قلع الزرع سبلق بالمرس جقند ١٢

له قوله ذكرته لطاؤس اي ذكرت الحديث المذكور انما فقال يزرع اي يجوز ان يزرع غيره بالمراد قوله قال ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عن كراء الارض بل نهى عن كراء الارض بالذهب والفضة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امر ان يرفق بعضهم ببعض ثم قال الترمذي بن حديث حسن صحيح وقال حديث رافع حديثه فيه اضطراب كذا في التبيين ومريان مذاهبه فيه في حقه ١٢ له قوله كان يكرى بضم الياء من الاكراء قوله صدراى اوائل زمان امارته فان قلت لم يذكر عليه قلت علمه ما اكرها في زمانه شيئا ولفظ حديثه على صيغة المجهول اكرها قلت بلغ التارة خطاب للرافع قاله ربيعة جمع زرع وهو البذر الصغير ما صل حديث ابن عمر انه انكر على رافع المطالبة في النبي عن كراء الارض ويقول الذي نهاه عنه صلى الله عليه وسلم هو الذي كانوا يذوقون فيه الشط والقاس وهو انهم يشترطون ما على الاربعة اشياء وطائفة من التبن وهو مجهول وقد سلم هذا ويصعب فيه آفة او بالبعك فيقع المزارعة ويتبع المزارع اورد الارض بلا شيء واما النبي عن كراء الارض ببعض ما يخرج منها اذا كان ثلثا او ربعا وما اشبه ذلك فلم يثبت والمطالبة تؤخذ من حيث ان رافع بن خديج لما روى النبي من كراء المزارع بلزم منه عادة ان اصحاب الارض انما يزرعون بانفسهم او يخون بها لمن يزرع من غير بدل يحصل فيه الموازنة ١٢ له قوله ان اشق الحرة وصله وكيع عن سليمان عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان امثال ما انتم صانعون ان تستاجر والارض البيضاء بالذهب والفضة ١٢ له قوله من المخاطرة وهي الاشارة على السالك قال الترمذي في تبيينه في ان هذه الزيادة من قول بعض الرواة او من قول البخاري قال البيضاوي والظهير السبيعي ان من كل ارباع اكرها ١٢ له قوله استاذن ربة في الزرع اي في مزارعة الزرع يعني سأل النبي تعالى ان يزرع قوله فبذرا يعني القى البذر فيه عذفت تصديره فاذا زرع فعند ذلك قام ورمى البذر في الارض الجنة فثبت في الحال فاستوى ولو ترك حصاهه وكان كل حبة مثل الجبل قوله فبذرا وفي رواية محمد بن سنان فاسرع فبذرا قوله الطرف منسوب بقوله فبذرا ووجهه بالرفح فاعله الطرف بفتح الطاء وسكون الراء هو امتداد لفظ الانسان حيث ادرك وقيل طرف العين حركتها

موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة قال يقولون ان ابا هريرة يكذب الحديث والله الموعود
ويقولون والله المهاجرين والانصار لا يحدثون مثل احاديثه وان اخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفيق بالاسواق وان اخوتي من
الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكيناً الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بلا يطني فاحضرت حين يغيبون و
ارعى حين يتسبون وقال النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضى مقالتي هذه ثم يجبعها الى صدره
فينسى من مقالتي شيئاً ايدياً فبسطت ثوبه ليس على ثوب غيري حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جبعها الى صدره
فوالذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك الى يوم هذا والله لو ايتان في كتاب الله ما حدثتكم شيئاً بديان
الذين يكتُمون ما انزلنا من البينات والهدى الى الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب في الشرب وقول الله عز وجل وجعلنا من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون وقوله افرايتكم

كتاب المساقاة

الماء الذي تشربون انتم انزلتموه من المزن انزلنا من السماء جعلنا اجافاً قلوفاً
تسكرون ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوماً كان او غير مقسوماً تجاً جامعاً من نصيب المزن والاصحاب
المرفق ابا عبدنا وقال عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشترى بئر رومة فيكون دلوها في يد المسلمين فاشترها عثمان
حدثنا سعيد بن ابى مرثد ثنا ابو عستان ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فشرب منه
وعن يمينه غلام اصغر القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتاذن لي ان اعطيه الاشياخ قال ما كنت لاؤثر بفضل
منك احداً يا رسول الله فاعطاه اياه فحدثنا ابو اليمان ان اشعب بن الزهري ثنا انس بن مالك انها حليت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم شاة داخن وهو في دار انس بن مالك وشيت ليه بالباء من البئر التي في دار انس بن مالك فاعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم القدر فشرب منه حتى اذا نزع القدر من فيه وعلى يساره ابوبكر وعن يمينه اعرابي
فقال عمر وثخاف ان يعطيه الاعراب اعطى ابا بكر يا رسول الله عندك فاعطاه الاعراب الذي عن يمينه ثم قال الاميرين قالا
باب من قال ان صاحب الماء احق بالماء حتى يروى لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعه فضل الباء حدثنا

الى قوله للرحيم بسم الله الرحمن الرحيم وقول الله عز وجل وجعلنا من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون وقوله افرايتكم الماء الذي تشربون الى قوله

قوله تشكرون باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء باب من رأى صدقة الماء فاشترها هي عن علي النبي

الراجح شاة الغنث البيوت واما مات بها والشاة تذكر وتؤنث فلذلك قال واخن ولم يقل واخنة
قال ابن الاثير الذين الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم والمطابقة في قوله ويشرب لبها بام والماء يجري
فيه القسمة وان يملك ١٢ عمدة القاري ٩ قوله على يساره. انما قال سنا بعلني وفي يمينه بمن لا يفعل
يساره كان موضعاً تقفاً فاشترى استلوا او كان الاعرابي بعيداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ كعب
قوله وفات ان يطير جملة حالته والظهير في خات يرجع الى عرفة وانما قال اعطى ابا بكر ثوبه كبراً
رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلموا الاعرابي بجملة ال ١٢ كعب ١٢ قوله الاميرين قالا بمن ضبط بالنصب
على تقدير اعطى الاميرين وبالرفع على تقدير الاميرين احق ١٢ كعب ١٢ قوله حتى يروى بفتح الواو من الروى
وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان صاحب الماء احق بالماء حتى يروى ١٢ كعب ١٢ قوله لقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعه فضل الماء. هذا لتعليل الترجمة ووجه ان منع فضل الماء انما يتصور اذا فضل
عن حاجته حاجته فزيد على اعراضه عن غيره من الفضل والمراد من حاجته حاجته نفسه وعياله وزوجه
وما شئ من هذا في غير الماء المحرز في النار فان المحرز فيه لا يجب بذل فضل الا لفظ وهو الصحيح ١٢ كعب

قوله والله الموعود قال العيني الموعود ما مصدره وما اسم زمان او اسم مكان وعلى كل تقدير لا يمنع ان يجزى
عن الشدة ومن لا يدري انما تقديره في كونه مصدره والشدة هو الواعد والملاق المصدر من الفاعل لمبا لفتة
يعني الواعد في فعله لغيره والشدة تقديره في كونه اسم زمان وعند الشدة الموعود يوم القيمة وتقديره في كونه اسم مكان
وعند الشدة الموعود في المشروء حاصل المعنى على كل تقدير فالتعالي بما سبقت ان تعددت كذا وبما سبقت
ظن في ظن السور ومطابقة للترجمة في قوله وان اخوتي من الانصار كان يشغلهم عمل الموالم فان المراد
منه علمهم في الاراضي للزراعة والغرس ١٢ كعب ١٢ قوله لومة. بفتح اللام وكسر الهمزة وهي بريدة من صوف
يلبسها الاعراب والمراد بسط بعضها للتلذذ كشاف العورة قاله العيني. ورواه يث مع بيان في ٣٤ ١٢
قوله كتاب المساقاة. اي بذلك في بيان احكام المساقاة هي العاطفة بلطف اهل المدينة
ومغروها لغوي هو الشري وي معاقرة دفع الاشجار والكروم الى من يقوم باصلاحها على ان يكون لهم
معلوم من ثمرها او اهل المدينة لغات يتحققون بما كانوا لوال المساقاة معاملة للمزارعة فمارة وللإجارة بيع
والفدانة مقارضة وللصلوة سبعة ١٢ كعب ١٢ قوله في الشرب. بكسر الشين المجمة هو حفظ من اللال قال
الوجه في الشرب بالفتح مصدره وبالفتح والغرض اسمان كذا في الكرم وفي الفتح الشرب بكسر المعجمة والمراد به
الحكم في قسمة الماء قاله العيني وقال وضبط الاصطلي بالضم والاول اولي قال ابن الميزان ضبط بالضم والاول مصدره
وقال غيره المصدر شئت والشرب في الاصطلي بكسر الضيف والحظ من الماد ١٢ كعب ١٢ قوله وقول
الله لا يعطى على ما يقرب في بعض النسخ قال الشرح وجعلنا من الماء الاية وقال تقارة كل حي مخلوق
من الماء وقيل معناه ان كل حيوان او من لا يعيش الا بالماء يقال الريح بين الس من الماء اي من النطفة وقال
ابن بطال يدخل فيه الحيوان والجمادان الاربع والشجر لها صوت اذا جفت ويبيت وحياتها خضرتها وانفرتها
قوله وقوله. بالجر عطف على قوله الاول قوله انتم انزلتموه من المزن بعن الهم وسكون الازاي جمع مزنة
وهي السحاب الابيض وكل هذه الخطابات للشركين الطبيعيين لما كانوا من موجودون من نطفة حدثت
بحركة كانه فرد الشد عليهم بهذه الخطابات ومن جعلنا قوله الاية من الماء اي مما شاهده الموعود من الاية وقول
للشرب انتم انزلتموه من المزن اي السحاب قوله جعلنا اي الماء اجابا اي مما شاهده الموعود من الاية وقول
على شرب قوله فلا تشكرون اي فلا تشكرون ١٢ كعب ١٢ قوله بئر رومة بعن الهم علم على صاحب
البئر وهو رومة النخاري قال ابن بطال بئر رومة كانت يهودى وكان يقبل عليها يقبل ويغيب فياتي
المسلمون يشربون منها فلا يمدونهم ولا يجرعون غير ما تشكى المسلمون ذلك فقال صلعم من يشربها
ويغيبها المسلمين ويكون يعيد فيها نصيب اهدم فله الجنة فاشترها عثمان بن عفان بن عبدالمطلب فاشترها
وزعم الكلبي ان كان قبل ان يشترها عثمان بن عفان بن عبدالمطلب فاشترها عثمان بن عفان بن عبدالمطلب فاشترها

الغاية في الزمان ويؤيدها وضع كلمة الى في مقابلتها فوافقت هذه الرواية رواية مسلم فاشترى بعد ذلك اليوم شيئاً وكان رواية الكتب في باب العلوة واندم ما قيل هناك
الرواية لقيد ان عدم النسيان خاص بتلك المقالة فتأمل امسدى

عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمتنع فضل
 الماء ليمتنع به الكلب حد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمتنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلب باب من حفري يترافى ملكه لم يضعن حدنا
 محمود اخبرني عبيد الله عن اسرائل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد
 جبار والبنز جبار والعجماء جبار وفي الزكاة الخمس باب المخصوصة في البئر والقضاء فيما حد ثنا عبدان عن ابي حمزة عن
 الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين يقطع بها مال امرئ مسلم هو عليها
 فاجرتني الله وهو عليه غضبان فانزل الله تعالى ان الذين يشتركون به عهد الله وايما هم ثمنا قليلا الاية فجاء الاشعث
 فقال ما حدثتكم ابو عبد الرحمن في انزلت هذه الاية كانت لي بئر في ارض ابن عمي فقال لي شهودك قلت مالي شهود قال فميتته
 قلت يا رسول الله اذن يحلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فانزل الله ذلك تصديقا له باب اثم من منع ابن
 السبيل من الماء حد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكهم ولم يعذب اليمر رجل كان له فضل
 ماء في الطريق فمتعه من ابن السبيل ورجل بايع ابا بال ابا يايعة الدنيا فان اعطاه منها رضى وان لم يعطه منها سخط ورجل
 اقام سيلته بعد العصر فقال والله الذي لا اله غيره لقد اعطيت بها كذا وكذا افضدته رجل ثم قرأ هذه الاية ان الذين
 يشتركون به عهد الله وايما هم ثمنا قليلا باب سكر الانهار حد ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا ابن شهاب عن
 عروة عن عبد الله بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار حاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شجر الحجرة
 التي يسقون بها الخيل فقال الانصاري سرح الماء ثم قاني عليه فاختموا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير اسق الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عتيك فيكون وجهه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير اسق الماء حتى يرجع الى الجدر فقال الزبير والله اني لاحسب
 هذه الاية نزلت في ذلك فلا ورتك لو تؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال محمد بن العباس قال ابو عبد الله
 ليس احد يذكر عن عروة عن عبد الله الا الليث فقط باب شرب الاعلى قبل الاسفل حد ثنا عبدان انا عبد الله
 انا معمر عن الزهري عن عروة قال حاصم الزبير جلا من الانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق ثم اسق
 فقال الانصاري اية ابن عتيك فقال اسق يا زبير حتى يبلغ الجدر ثم اسق فقال الزبير فاحسب هذه الاية نزلت في

فضل
 في
 اخبرنا
 عن
 اعمش
 قال
 اسق
 قال

في العمات وهذا القول من الرجل اما يكونه سائقا وجعل من الانصار كونه من قبله وما لزمه عند الغضب
 واما القول بكونه يهوديا فبغير غاية البعد انتهى وكيف وقد بحثي في كتابه ان من الانصار اقره شهيد
 بدر ١٣ هـ قوله الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وبالل الهمزة الجدار والمراد اصل الحائط وقدره العلماء
 بان جعل كسب الانسان امر مسلم للزبير اولاد بالعرفون واخذوا بالسائمة وحسن الجوار فقال ما قال امر
 ان ياخذ جميع خندق وغيره دليل على ان يجوز العفو من الشجرة بحيث لم يعذر الانصاري الذي تكلم بها اغضب
 صلعم كذا في الطيبي قال ابن حجر كمن حمل ذلك ما لم يؤد بشك حرمة الشارع واما ما لم يعاقب النبي صلعم
 صاحب القصة للتايف انتهى ١٢ هـ قوله حتى يبلغ وفي رواية الاكثر من غير ذكر صلعمه وفي رواية
 الاكثري حتى يرسل الماء ١٣ هـ قوله حتى يبلغ وفي رواية الاكثر من غير ذكر صلعمه وفي رواية
 الجدر وسقط من رواية الى قد ذكر المار كذا في الفتح قال العيني والمطالع من قوله اسق ثم اسق فان يعلم ميزان
 الزبير هو الاصل لان ارسال الماء يكون الاصل الى الاسفل انتهى ١٣ هـ قوله اسق
 الكرماني فان قلت المناسب للسياق ان يقول ثم اسق بدل ثم اسك قلت ليس المراد اسك المار بل اسك
 نفسك عن اسق انتهى ١٣
 اسماء الوجاهل
 باب من حضر بئر الخ محمود هو ابن غيلان العدوي الروزي عميد المشد هو ابن موسى
 شيخ المؤلف المرثلي هو ابن يونس السبعي باب المصنوعة في البئر لعبدان هو عبد الله
 ابن عثمان ابى حمزة هو محمد بن يمين الاعمش هو سليمان بن مهران تقيق هو ابن سلمة الكوفي
 باب اثم من منع الزبير من شرب الماء من النبي صلى الله عليه وسلم بن زياد البصري الاشمس سليمان
 المذكور ابو صالح ذكوان السنان باب سكر الانهار عبد الله بن يوسف التيسى الليث هو ابن
 سعد ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن زهير بن ابي عبد الله بن الزبير بن العوام باب
 شرب الاعلى قبل الاسفل عبدان هو عبد الله الروزي عبد الله بن المبارك الروزي معمر هو ابن راشد
 الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام ١٣
 حل اللغات جبار اي بدر العجماء اي البهية الزكاز ولين الجاهلية
 فاجر كاذب سرح المار اي اطلق المار شجر اختلف ١٣
 عنه هو ابن تيس كندى اي جابر من المكان الذي كان فيه الى المجلس الذي كان عبد الله بن محمد فيه ١٣ قس

كتاب المساقاة لا قوله ثوا جوس الماء اي ابقه في ارضك لا قوله حتى يبلغ الماء الجدر ثوا مسك اي عن السق والالقال وارسل الماء الى جارك

ذَلِكَ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ بِآبِ شَرِبِ الْاَعْلَى إِلَى الْكُعبَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي نَضْرٍ
 النخلافي انا ابن جويهر ثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير في شراجه من الحرة يسقي
 بها النخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فامرته بالمعروف ثم ارسلك الى جارك قال الانصاري ان كان
 ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجذر واستوعم له
 حقه فقال الزبير والله ان هذه الآية انزلت في ذلك فلا وريتك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فقال لي ابن
 شهاب فقد رت الانصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجذر فكان ذلك الى
 الكعبين باب فضل سقي الماء حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سفيان بن عيينة عن ابى صالح عن ابي هريرة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قل بيثما رجل يمشي فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فاذا هو بكلب يلهث باكل
 التراب من العطش فقال لقد بلغ هذا مثل الذي بلغني فنزل بئرا فخففه ثم امسكه بفيه ثم رقي فسقي الكلب فشكر الله
 له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا فقال في كل كبد رطبة اجر اخبرنا ابن ابي عمير شاذان بن عبد الله
 ابى مليكة عن اسماء بنت ابى بكر النخعي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الكسوف فقال دنت منى النار حتى قلت اى رب وانما هم
 فاذا امرته حسبت انه قال تخد شهاهرة قال ماشان هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا حدثنا اسمعيل ثني مالك عن تافع عن
 عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت فيما النار قال
 والله اعلم لا انت اطعمتنيها ولا سقىتها ما حين حبستها ما ولا انت ارسلتنيها فاكلت من خشاش الارض يا رب من راى ان
 صاحب الحوض والقربة احمق بما فيهما حدثنا عبيد العزيز عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال انى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقدح فشرب وعن يمينه غلام وهو أحدث القوم والا شيئا عن يساره فقال يا غلام ائذن لى ان اعطى الاشياء
 فقال ما كنت لا ادرى يصيبى منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه حدثنا محمد بن بشارة عن سعد بن شعبة عن محمد بن زياد سمعت
 ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لا ذودت رجلا عن حوضي كما تذاذ الغريسة من ابل عن الحوض
 تذودان تمنع حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر بن ايوب وكثير بن كثير يزياد احدهما على الاخر عن سعيد

ساقته ههنا سلمه ارسله قال اللد هو الاصل بئنا العطاش ٢ تابعه حماد بن سلمة والربيع بن مسلم عن

محمد بن زياد اطعمتها ارسلتها فتاكل قال ثني

البلد بطول نحو ومطابقه هذا الحديث وكذا الحديث الا ترى ان هذه المرأة لما عمت هذه المرة الالبان
 ماتت بالجوع والعطش فاستحققت هذه العذاب فلولا كانت مستحيلا لم تذب ومن هنا يعلم فضل سقي المساكين
 وهو المطابق للحديث كذا في العيني ١٣ اله قوله هو احدث القوم اى الصفر من ك ومن سيرة الحديث الصحاح
 طاهرة الى القاموس والقربة بالقدح وكان صاحب القدرح احمى بالشرف فيه شربا وسقيا وقد حنفى هذا على
 السلب فقال ليس في الحديث الا ان الامين احمى من يفره بالقدح واجاب ابن المثير بان مراد البخارى
 انه اذا استحق الامين ما في القدرح بمجرد جلوسه وانحصرت بكيف لا يتنفس بها صاحب اليد والتسبب في تحصيل
 كذا في الفتح ومراد الحديث في الصفة السابقة ١٣ اله قوله لا ذودن لاطرون كما تذاذ الغريسة من الابل
 عن الحوض اذا ادرات الشرب مع البرود اى اذا ساق الابل الى الحوض لتشرب يطرد الماء والغريسة اذا
 رآها يتهم كذا في العيني قال الكرمان واختلف فيهم فقبل هم الماء فقول الرمدون وقول العباب الكبار وقول
 كل من احدث في الدين حشا كالبهائم هو النطقة قال شارح الترمذ اذا استسقى المارة بجموسه في اليمين فلان استسقى
 المارة بماء في حوضه وقدمه اولى انتهى ١٣ اسماء الوجال محمد هو ابن سلام البيهقي ابن جرير
 هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن شهاب هو الزهري المذكور باب فضل سقي الماء عبد الله بن يوسف
 هو انيس مالك الامام المدني سقى مولى الى كراى ابن عبد الرحمن بن المارث بن هشام ابى صالح
 ابن ذكوان السمان ابن ابى مرهم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مرهم نافع بن عمر بن عبد الله النخعي
 الملكى ابن ابى مبيكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مبيكة واسم زبير بن عبد الله الاحول الملك اسماء
 بنت ابى بكر الصديق وهو اسمعيل هو ابن ابى اويس نافع مولى ابن عمر باب من راى الخقيميت بن سعيد
 الشافعى عهد العزيمى بروى عن ابيه الى ما دم سلمته بن دينار المدني سهل بن سعد السامى الانصاري
 الخرزى المتوفى سنة ثمان وثمانين او بعدها وقد جاوز المائة محمد بن بشارة هو ابو بكر بن زياد غنم هو محمد بن
 جعفر البهرى ربيب شعبة بن الجراح العنكي محمد بن زياد القرظى النخعي المدني عبد الله بن محمد
 السندي عبد الرزاق هو ابن همام معمر تقدم وكثير بن كثير بن ملثمة فيما ابن السلب بن ابى وداعة
 السهمى الكوفى حل اللغات استخرج الحرة مجارى الماء الذى يسيل المار منها والحرة موضع معروف بالمدينة يتلون تغير يهدت قال ابن فرقول لث الكلب

١ه قوله فامرته بالمعروف كذا ضبطناه في جميع الروايات على انه فعل ماض
 من الامر وى جمله معترضة من كلام الراوى دعوى الكرخاني ان بلفظ الامر قال الخطابي معناه امره بالعادة
 المعروفة التى حجت بهم في مقدار الشرب انتهى ويحتمل ان يكون المراد امره بالنقد والامر بالوسط مراعاة للجواز
 ٢ه قوله واستوعم له حقه اى استوفى له حقه واستوعب وهو من الوما كانه جعله لى وداعه
 واليعمرن قال امره ثانيان يستوفى من حقه عقوبة لانصاري وقال الخطابي هذه الزيادة تشبه ان يكون
 من كلام الزهري وكانت عادة من لا يصل بالحديث من كلامه ما يظهره من معنى الشرح والبيان ١٢ عمدة القارى
 ٣ه قوله فكان ذلك الى الكعبين ليعنى رجوع المار الى الجرد ومولده الى الكعبين وهو موضع الترمذي قال
 في الفتح ليعنى انهم لما راء وان الهدر يختلف بالطول والقصر كما سوا ما وقتت فيه الفقه فوهموه به يبلغ الكعبين
 فعملوا ذلك معيار الاستحقاق الاول فالاول والمراد بالاول هنا من يكون سببا للمد من ناحية ٣ه
 قوله فاشتد عليه وقتت القامه موضع اذا فقد به يتناول المشى اذا اشتد عليه العطش ١٢ انتهى
 قوله العطش كذا في رواية الكعبين وكذا هو من المؤطا وقوى في رواية المستلى العطاش وهو داء يصيب
 الانسان يشرب فلا يبرؤى قال ابن التين والحوباب العطش وقيل يصح على تقدير ان العطش يحدث منه داء
 ليعنى العطاش اسما للداء كالحامى قاله العيني قال ابن جرير ساق الحديث يا به وذا به ان الرجل سقى
 الكلب حتى روى ولذا كعب جوزى بالمعنى انتهى ١٣ اله قوله يطربس جملة وقتت حال من الكلب قال
 ابن فرقول لث الكلب لفتح اللد وكسر ما اذا اخرج لسانه من العطش ١٢ انتهى اله قوله تشكر الشدة
 اى انى عليه لوجب لعمه فخره فالعارة فيه السببية اى بسبب قبول عمه فخره وهو جزان يكون القاد تفسيره تفسير
 قوله تشكر الشدة لان فخره انه هو نفس الشكر ١٢ انتهى اله قوله في كل كبد رطبة اى رطبة كمن عن الخيلوة بالرطوبة
 لانما لا زمة لها والمعنى الاجزا بيت في احوال كبد حية ١٢ انتهى اله قوله ولو ان معمم فيه تعجب وتجب
 واستبعد ان قرير من اهل جهنم لان قال كيف قروا منى ويمنى ومنهم غارة المنافة المتفق عليه بعد الشرفين
 ١٢ه قوله تشكر شهاهرة اى كلفها من فخره يشكر فخرها من فخره يشرب واصل المش شمر

الاشراى لسار من العطش تروى

قوله ثم قال اسق ثم احبس حتى يرحم الله وقال القسطلاني ثم احبس نفسك عن السقى قلت ولعلك تعلم انه غير مناسب والله تعالى اعلم
 قوله لقد بلغ هذا مثل الذي بلغني قلت الوجه رفع مثل على الفاعلية كما هو المضبوط في النسخ المعتبرة وقيل هو بالنصب وهو ان كان صحيحا معنى الا انه ركبك لا تساعده المقابلة
 لان العطش قد اعتبر بالناقى قوله الذي بلغني فالاقرب ان يوصف مثله بالبلوغ ايضا فانه قوله حتى قلت اى ادب وانا معهم اى فكيف تعدن بهم وقد قلت وما كان الله ليخذ بهم
 وانت فمهم وهذا من باب غناه وفق الخلق والتصترع اليه والتوسل بكره يروى كذا لده وليس مثله متبنا على التكنيد بذلك الوعد اذ من الممكن ان يكون ذلك الوعد عند الله وفى
 علمه تعالى مفيدا بشرط قد فقد والله تعالى اعلم وقال القسطلاني هو بقصد بههزة اى وانا معهم وقد تعجب وتعجب واستبعاد من قربه من اهل النار كانه استبعد قربه
 منه وبينه وبينهم كعد المشركين اه فكل ذلك لا يناسب بخطاب الله تعالى ولا يقام التضرع والله تعالى اعلم امستدى

ابن جبير قال قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله امرأ سمعته لولا ان تاذنين ان نازل عندك قالت نعم ولاحق لكم في الماء قالوا نعم حدثنا عبد الله بن محمد
 ثنا سفين عن عمرو بن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر
 اليهم رجل حلف على سلعته ليقب اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال
 رجل مسلم ورجل منع فضل مائه فيقول الله اليوم امتعك فضلي كما منعت فضل ماء لم تغل يدك قال على ثنا سفين غير مرة
 عن عمرو بن ابي صالح يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم باب لاجمى الاله ولرسوله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن
 يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جشامة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لاجمى الاله ولرسوله وقال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حصى التقيع وان عمر حصى الشرف والترتبة باب شرب الناس
 والدواب من الائمة ما حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لو رجل اجرو لرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال
 لها في مروج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من الترح والروضة كانت له حسنة ولو انه انقطع طيلها فاستنتت شرقا او
 شرفا كانت اثارها وارواحها حسنة له ولو انها مرت بهم فترت منه ولم يرذ ان يسقى كانت ذلك حسنة له ففى ذلك
 اجر ورجل ربطها تغنيا وتعتقا ثم لم يتسحق الله في رقبتها ولا ظهورها ففى ذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونوا لاهل
 الايبل ففى على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجحر فقال ما انزل على فيها شئ الا هذه الالية الجامعة الفاذة
 فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد
 مولى المنيع عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها و
 وكأها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها واولا فشاك بها قال فضالة الغنم قال فى لك اول خيك اول الذئب قال فضالة الابل قال
 ثنى سلعته ما ماله تعلم وقال ابو عبد الله بلغنا بها كان لها ما انزل الله على فيها شئ من حدثنا الجعفي

قوله باب شرب الناس المرفوعة الاشارة الى ان ماء الاناء غير مضمخ لاحد وقام الاجتماع على جواز الشرب
 مهادون استبدان احدلان الله خلقها للناس وللهيتم وللمالك لا يذلل الله فاذا اخذ احد من شئ من ثمنه
 صار ملكا فيصرف فيه بالبيع والهبة والصدقة ونحوها فقال ابو عبيدة ومالك لا بأس ببيع الماء بالماء مقطوعا
 والى اهل وقال محمد بن سفيان والاوزون وقد صح ان المسلم يتوضأ بالماء المثلج بالصلع فغسل بذا لا يجوز عنده
 فيا القائل ولا الشية لوجوده البراوى هو الكيل والوزن وبه قال الشافى لان العلة العظم ١٢ له
 قوله فاطال لها اى شد بها في طولها كسر الطاء وفتح الواو وكسر الطيل بالياء وهو صل طويل يشده امر طرية في
 وتد الطرقت انخر في يد الفرس ليدور فيه ويرى ولا يذوب لوجه والريح الارض الواسعة ذات نبات كثيرة
 ١٢ جمع قوله من بهر يكون الهاء ونمسا لغتان فميسمان وفيه الزجره وتوضيحه ان ماء النملوكان
 مضمخا للملا حتى الى اذنه وحيت الطلعة الشارع يدل على انه غير مضمخ باحد ولا في ملك احد قاله الجعفي ١٣
 ١٤ قوله حصى الله في رقبا فيها حصى لا يجيئ في حصى وجوب الزكاة في النمل السائمة ويردنا ويطر العارح
 علف قوله ولا ظهورها اي لا يجوز حمل على زكاة التجارة لانه صلح من الحر بعد النمل فقال لم ينزل على
 فيها شئ فلو كان المراد في النمل زكاة التجارة لم يقع فيها في النمل لكان في نفع القدر ١٥ قوله القاذة
 اى المنفردة الجامعة اى لكل خير وشئ مخصوصه بشئ فيه مثل حصى حصى الخرد وغيره فمن ادى في المرشيتا وتحري فيها
 الخرد طوبى وليس فيه واجب مخصوص ١٢ المات ١٤ قوله نشاك اى استمتع بها ان كنت متاجرا
 والاقتصر قوله اى ان اخذتها ولا يترك ان لم تأخذها ولا يفتد بافجر والابى الغدب كذا للجعفي
 ودر الحديث في ١٤
 اسماء الرجال عبد الله بن محمد السند البخاري عمرو بن دينار المكي باب لاجمى الزبيحي هو ابن
 عبد الله بن بكير الخرومي الليثي هو ابن سعد المصري الامام يونس بن يزيد الابل بن شهاب
 الزهري باب شرب الناس ابو عبد الله بن يوسف التميمي ومن بعده محمد بن بكر بن محمد بن جبير
 اسمعيل هو ابن ابي الحسن مالك هو ابن الامام الجعفي ربيعة بن ابى عبد الرحمن هو المشهور
 بربيعة الرازي يريده مولى المنيع المدني
 حل اللغات الجعفي ما يعنى الامام من الموت لوماش بيننا ومنع سائر
 الناس الرعى فيه التقيع هو موضع على عشرين فرسخا من المدينة النبوية موضع معروف بين الحرمين
 وذا قد ربطها في سبيل الله اى اعدها للجماد الموج ارض واسعة فيها كل اكل كثير الطيل الحسيل
 الذي يربط به الدابة ويطلق لها تسمى الفاذة اى القليلة المثل المنفردة في منابها العفاص الوماء
 الذي فيه الشفة الكواء الخيط الذي يشده الوعاء احبل جمع حبل ١٣

قوله لم ينسحق الله في رقبتها ولا ظهورها (قيل الحق في الرقاب هو الزكاة وفي ظهورها الاعادة فهو دليل من يقول بوجوب الزكاة في الخيل وتفسير الحق بالاعارة في
 الموضوعين غير صحيح لان العطف يقتضى المغايرة وما ذاب العادة فيمن ياخذ الخيل لاطهار الفتى والعفاص ان لا يذيد على واحد ولا زكاة فيه عند احد فلا بد من
 تاويل الحديث بان المراد لم ينسحق الله لاجل تملك رقباها واباحة ظهورها وذلك الشكر يتاوى بالاعارة والله تعالى اعلم اه سندي

مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربهما باب بيع الحطب والكلام حدثنا معلى بن اسد وشهاب
 عن هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم اخيلا فياخذ حزمة من حطب فيبيع
 فيكف الله به عن وجهه خذله من ان يسأل الناس اعطى او منعه حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن
 ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يخطب احدكم حزمة على
 ظهره خيرا من ان يسأل احدنا فيعطيه او يمنعه حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام ان ابن جريح اخبرهم اخبرني ابن شهاب
 عن علي بن حسين عن ابيه حسين بن علي عن علي بن ابي طالب انه قال اصبت شارقا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 مغنم يوم بدر قال واعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارقا اخرى فاعتتها ابوقاعد باب رجل من الانصار وانا اريد ان احمل
 عليها اذ جرت الابيعة ومعى صائغ من بني قينقاع فاستعين به علي وليمة فاطمة وحزمة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه
 قينة فقلت الا يا حنظل الشرف النبوة فثار اليها حزمة بالسيف فحبت اسمتها وبقر خواصرها ثم اخذ من اكبادها قلت لابن
 شهاب ومن السام قال قد حبت اسمتها فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فنظرت الى منظر انطعتني فأتيت نبي الله صلى الله
 عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلقت معه فدخل علي حزمة فتعظ عليه فرفع حزمة
 بصره وقال هل انتم الاعبيد لا ياتي فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم مقر حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر
 باب القطائع حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم
 ان يقطع من البحرين فقالت الانصار حتى تقطع لاجواننا من المهاجرين ومثل الذي تقطع لنا قال سترن بعدى اثرة فاصروا
 حتى تلقوني باب كتابه القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن انس دعا النبي صلى الله عليه وسلم والانصار ليقطع لهم
 بالبحرين فقالوا يا رسول الله ان فعلت فاكذب لاجواننا من قريش بشلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم
 سترن بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقوني باب حلب الابل على الماء حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عزال
 ابن علي عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان تحلب على الماء باب
 الرجل يكون له ممر وشرب في حائط او في غل وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع غنلا بعد ان يؤبر فمترها للبايع وللبايع

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يخطب احدكم حزمة على ظهره خيرا من ان يسأل احدنا فيعطيه او يمنعه حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام ان ابن جريح اخبرهم اخبرني ابن شهاب عن علي بن حسين عن ابيه حسين بن علي عن علي بن ابي طالب انه قال اصبت شارقا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم يوم بدر قال واعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارقا اخرى فاعتتها ابوقاعد باب رجل من الانصار وانا اريد ان احمل عليها اذ جرت الابيعة ومعى صائغ من بني قينقاع فاستعين به علي وليمة فاطمة وحزمة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة فقلت الا يا حنظل الشرف النبوة فثار اليها حزمة بالسيف فحبت اسمتها وبقر خواصرها ثم اخذ من اكبادها قلت لابن شهاب ومن السام قال قد حبت اسمتها فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فنظرت الى منظر انطعتني فأتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلقت معه فدخل علي حزمة فتعظ عليه فرفع حزمة بصره وقال هل انتم الاعبيد لا ياتي فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم مقر حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر باب القطائع حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع من البحرين فقالت الانصار حتى تقطع لاجواننا من المهاجرين ومثل الذي تقطع لنا قال سترن بعدى اثرة فاصروا حتى تلقوني باب كتابه القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن انس دعا النبي صلى الله عليه وسلم والانصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله ان فعلت فاكذب لاجواننا من قريش بشلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم سترن بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقوني باب حلب الابل على الماء حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عزال ابن علي عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان تحلب على الماء باب الرجل يكون له ممر وشرب في حائط او في غل وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع غنلا بعد ان يؤبر فمترها للبايع وللبايع

قوله باب بيع الحطب والكلام بفتح الكاف واللام وهو الحطب سواء كان رطبا او يابسا وهو اذ قال هذا الباب في كتاب الشرب من حيث اشتراك الماد والحطب والكلام في جواز الانتفاع بهما لانهما من المباحات فلا يخصص بهما احد دون اهل من سمعت به به الا في شيء من ذلك فقد طرد كذا في التقي ومحدث الباب في كتاب الزكوة ١٢. قوله ان احل عيشا فيسرها المطابقة فانه وال على ما ترجم به من جواز الاحتطاب والاعتشاش كذا في الفتح وقيل الاذخر وبيعه من نوع الاحتطاب وبيع الحطب كذا في التقي ١٢. قوله الايا حنظل وبذا اشارة الى ما في قصيدة مطلعها الايا حنظل الشرف النبوة ومن معقلات بالفتار من السكين في البسات سناده من حزمة بالدرار ومثل من اطابها شرب به فخر من بلخ بوشاد قوله الاكحرة التقيديا ويا حنظل ومثرت بعينين جمع شارف وهي السنة من النوق والنوار كسر النون اي السنان جمع النارية وهي السنية ومن اي الشرف المذكورة معقلات اي شدت بالعتال قوله بالفتار كسر الفاء وهو المكان المشع امام الدار قوله في البسات جمع ليد وهي المزخرفة امر من التفرج بالفتاد الميم وبالميم التسمية قوله حزمة اي حزمة قوله من اطابها جمع الميم العرب تقول اطابت البرود النام واكد قوله شرب بلخ المعجزة وسكون الراء هو الجاهل يشربون الحز قوله قد راسب على انفعول لقوله ومثل والقدير المطبوع في القدر ١٢. قوله فحبت قوله فحبت بالميم والموحدة الضميمة اي قطع قوله استنما جمع ستام والمزول انسان وهذا من قبيل قوله نعم فقد صفت قلوبكم قله ولقر بالوحدة والقات اي شق خواصرها والاكباد جمع كبد قوله قلت لابن شهاب القائل ابن جريح الراوي وهو من قوله بن ابي لؤلؤ قال علي ليس من الحديث وهو مدرج وقوله قال علي هو ابن ابي طالب ذكره ابن شهاب تعليقا قوله انطعتني اي فوطني اقطع الامر ففتح اشتد ١٢. قوله بل انتم الاعبيد لا ياتي اراد به التفاضل عليهم ما يقرب الى عبد المطلب ومن قوله قال الراوي يعني لان مبداء ثواب النبي صلعم وابل طالب عمكان كالعبد لعبد المطلب في الخشوع لمصره وجواز تصرفه في مالها وعبد المطلب جد النبي صلعم والجد كاسيد ١٢. قوله باب القطائع اي في بيان حكم القطائع وهو جمع قطيع من اقطع الامام لامنا والاقطار يكون تليكا وغير تليكا واقطار الامام تسويغ من مال الله عز وجل لمن يراه اهلا لذلك واكثر ما يستعمل في اقطاع الارض وهو ان يخرج منها شيئا بجوزة اما ان يملك اياه فخره او يجعل له غلته مدة ١٢. قوله ان يقطع من البحر من شذوية بحر وهي من ناحية نجد على شط بحر فارس وهي ديار القرامطة ولما قرى كثيرة وهي كثيرة التور ١٢. قوله حتى تقطع غايه فعلم مقدمي لا تقطعون حتى تقطع لاجواننا المهاجرين قوله مثل الذي تقطع لنا وزاد في رواية البيهقي فلم يكن ذلك منه يعني بسبب قلة الفتوح لومنه وقال ابن بطال معناه انه لم يرد فعل ذلك لانه كان اقطع للمهاجرين لانه بنى النضير قوله اثرة بفتح الهزة المثناة ويروي بعلم الهزة وسكان النار و

قوله باب بيع الحطب والكلام بفتح الكاف واللام وهو الحطب سواء كان رطبا او يابسا وهو اذ قال هذا الباب في كتاب الشرب من حيث اشتراك الماد والحطب والكلام في جواز الانتفاع بهما لانهما من المباحات فلا يخصص بهما احد دون اهل من سمعت به به الا في شيء من ذلك فقد طرد كذا في التقي ومحدث الباب في كتاب الزكوة ١٢. قوله ان احل عيشا فيسرها المطابقة فانه وال على ما ترجم به من جواز الاحتطاب والاعتشاش كذا في الفتح وقيل الاذخر وبيعه من نوع الاحتطاب وبيع الحطب كذا في التقي ١٢. قوله الايا حنظل وبذا اشارة الى ما في قصيدة مطلعها الايا حنظل الشرف النبوة ومن معقلات بالفتار من السكين في البسات سناده من حزمة بالدرار ومثل من اطابها شرب به فخر من بلخ بوشاد قوله الاكحرة التقيديا ويا حنظل ومثرت بعينين جمع شارف وهي السنة من النوق والنوار كسر النون اي السنان جمع النارية وهي السنية ومن اي الشرف المذكورة معقلات اي شدت بالعتال قوله بالفتار كسر الفاء وهو المكان المشع امام الدار قوله في البسات جمع ليد وهي المزخرفة امر من التفرج بالفتاد الميم وبالميم التسمية قوله حزمة اي حزمة قوله من اطابها جمع الميم العرب تقول اطابت البرود النام واكد قوله شرب بلخ المعجزة وسكون الراء هو الجاهل يشربون الحز قوله قد راسب على انفعول لقوله ومثل والقدير المطبوع في القدر ١٢. قوله فحبت قوله فحبت بالميم والموحدة الضميمة اي قطع قوله استنما جمع ستام والمزول انسان وهذا من قبيل قوله نعم فقد صفت قلوبكم قله ولقر بالوحدة والقات اي شق خواصرها والاكباد جمع كبد قوله قلت لابن شهاب القائل ابن جريح الراوي وهو من قوله بن ابي لؤلؤ قال علي ليس من الحديث وهو مدرج وقوله قال علي هو ابن ابي طالب ذكره ابن شهاب تعليقا قوله انطعتني اي فوطني اقطع الامر ففتح اشتد ١٢. قوله بل انتم الاعبيد لا ياتي اراد به التفاضل عليهم ما يقرب الى عبد المطلب ومن قوله قال الراوي يعني لان مبداء ثواب النبي صلعم وابل طالب عمكان كالعبد لعبد المطلب في الخشوع لمصره وجواز تصرفه في مالها وعبد المطلب جد النبي صلعم والجد كاسيد ١٢. قوله باب القطائع اي في بيان حكم القطائع وهو جمع قطيع من اقطع الامام لامنا والاقطار يكون تليكا وغير تليكا واقطار الامام تسويغ من مال الله عز وجل لمن يراه اهلا لذلك واكثر ما يستعمل في اقطاع الارض وهو ان يخرج منها شيئا بجوزة اما ان يملك اياه فخره او يجعل له غلته مدة ١٢. قوله ان يقطع من البحر من شذوية بحر وهي من ناحية نجد على شط بحر فارس وهي ديار القرامطة ولما قرى كثيرة وهي كثيرة التور ١٢. قوله حتى تقطع غايه فعلم مقدمي لا تقطعون حتى تقطع لاجواننا المهاجرين قوله مثل الذي تقطع لنا وزاد في رواية البيهقي فلم يكن ذلك منه يعني بسبب قلة الفتوح لومنه وقال ابن بطال معناه انه لم يرد فعل ذلك لانه كان اقطع للمهاجرين لانه بنى النضير قوله اثرة بفتح الهزة المثناة ويروي بعلم الهزة وسكان النار و

قوله باب كتابه القطائع قيل لادلالة في الحديث الذي ذكره على المطلوب وهو مدرج بان قوله فاكذب لاجواننا صريح في المطلوب على انه جاء في بعض رواية الحديث دعا الانصار ليكتب لهما البحر من فاشا المصنف بهذه الترجمة الى ان قوله ليقطع لهم محمول على ذلك بقية تلك الرواية والله تعالى اعلم اه سندي

الممزر والسقي حتى يُرفعَ وكذلك ربّ العرية حدّثنا عبد الله بن يوسف أنّا الليث ثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن
 أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع غنلاً بعد ان توتّر فتمرها بالبيع الآن يشترط المبتاع ومن ابتاع
 عبداً اوله مال فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن عبد الله بن يوسف ثنا
 سفين بن يحيى بن سعيد بن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابتاع العرايا بخرصها تم
 حدّثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابن جريح عن عطية سمع جابرين عبد الله في النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة
 والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع التمريح حتى يبذ وصلاحه وان لا يباة الا بالدينار والدرهم العرايا حدّثنا يحيى بن قزعة
 ثنا بالك عن داود بن الحصين عن ابي سفين مولى ابن ابي احمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع
 العرايا بخرصها من التمرفي ادون خمسة اوسق او في خمسة اوسق شك داود في ذلك حدّثنا زكريا بن يحيى ثنا ابو اسامة
 اخبرني الوليد بن كثير اخبرني بشير بن يسار مولى بني حارثة ان رافع بن خديج و سهل بن ابي حنيفة حدّثاه ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثنى عن المزابنة بيع التمري بالتمرا الا اصحاب العرايا فانه اذن لهم قال وقال ابن اسحق ثنى بشير بن يسار عن
 كتاب في الاستقراض واداء الديون والحجر والتفليس باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه او ليس بحضوره
 حدّثنا محمد بن ابي جريح عن المغيرة عن الشعبي عن جابرين عبد الله قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف ترى
 بعيرك ابتيعته قلت نعم فبعته اياه فلما قدم المدينة عدوت اليه بالبعير فاعطاني ثمنه حدّثنا معلى بن اسد ثنا عبد الواحد
 ثنا الاعمش قال قد اكرنا عند ابراهيم الرهن في السلم فقال ثنى الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى
 طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعاً من خديج باب من اخذ اموال الناس يريد اداءها او اتلافها حدّثنا عبد العزيز
 ابن عبد الله الؤنس ثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله عنه ومن اخذ يريد اتلافها اتلفه الله باب اداء الديون وقول الله تعالى ان الله
 يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذ احكمم بين الناس ان يحكموا بالعدل ان الله يعظكم به ان الله كان سميعا

قال حدّثنا محمد بن ابي احمد اخبرنا قال ابو عبد الله وقال ابن اسحق محمد بن سلام محمد بن يوسف هو الليث في اذها الذين وقال الائمة

انما نزلت في الامراء يعني الكرام بين السادة وقيل نزلت في السلطان يعظ السادة يعني يوم العيد وقالوا
 بهذا جميع الامانات الواجبة على الانسان من حقوق العز وجل على عباده من الصلوات والزكوات والكفارات
 ونحوها ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغيرها فلذا ادخل البخاري الدين في الامانة لثبوت الامر
 باذنه لان الامانة مشتملة في الآية بجميع ما يتعلق بالذمّة و قوله انما يحول بلفظ الجمول من التحول وفي
 رواية الباقين في تحول ملك الفوقية على وزن فعل وصحح في حواله فيكون له ما لا يحول فافلاما لكونه ثوبا قوله
 في حواله الذي يربيع الى احواله الخبر هو قوله ذهبنا قولنا ان اكثر من اى ان اكثر من مالهم الا يكون ثوبا قوله
 الامن قال بالمال كذا وكذا معناه الامن صرف المال على اناس مننا وشا لا ما كمله قال ههنا ليس من القول
 بمعنى الكلام لان معناه صرف اوفرق او فارق او اطمى ونحو ذلك لان العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال
 كذا في اليقيني ١٢
 اسماء الرجال
 عبد الله بن يوسف التميمي الليث تقدم
 ابن شهاب هو الزهري سالم بن عبد الله يموي عن ابيه عبد الله بن عمرو عن مالك الامام نافع مولى
 ابن عمر بن جسر عن جوعيد الملك بن عبد العزيز عطاء وهو ابن ابي دباح يحيى بن قزعة القرشي المسكي
 المؤذن مالك الامام داود بن الحصين الاموي مولا لهم ابى سفيان قيل اسمه وهيب وقيل قزمان
 مولى ابن ابي احمد بن محمد بن يحيى الطائي الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الوليد بن كثير
 الخزرجي المدني ثم الكوفي رافع بن خديج الامساري اللاديسى سهل بن حنيفة بن ساعدة بن عامر
 الانصاري الخزرجي المدني ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار صاحب المغازي باب من اشترى
 بالدين محمد بن جعفر بن حبيب بن جزم اليعلم الجبالي بان ابن سلام ولان داود بن محمد بن يوسف البجلي بن جسر
 هو ابن عبد الحميد المعجزة بن معتم العنبي الكوفي الاغنى الشعبي هو عامر بن شرابيل معلى بن اسيد الحمصي
 عبد الواحد بن زياد البصري الاغمض سليمان بن مردان باب من اخذ اموال الارسليمان بن بلال
 القرشي اليميني ثور بن زيد وهو ثور بن زيد بن زيد بن ابي الغيث هو سالم المدني مولى عبد الله بن
 المطيع باب اداء الديون وقول الله تعالى ان الله يعظكم به ان الله كان سميعا
 حل اللغات الاستقراض طلب القرض المحجور المتع عن القرض بالتفليس من فلسه
 الحكم اذ حكم بان ليس مع فلس اصدده ١٢ او اعده ١٢
 عنه فيه الترجمة كما مر بانه في ص ١٢ ١٢ عن بنون الوقاية ولان في ذلك من الحموي
 والمستحلى باسقاطها من هذا كله في المنقول عن امانا في غيره فخره الى ذلك مكتوب بلا ياد بعد العين ١٢

له قول وكذلك رب العرية لان ما صاب
 العرية لا يمنع ان يدخل في مائة المعري بعد عريته بالاصلاح والسقي ولا خلاف في هذا بين الفقهاء واما من
 لم يطبق مملكة في ارض غيره فقال مالك ليس لان يدخل في طريقه بما يشبهه فتم له لا يبسطه صاحب
 وقال الكوفيون والشافعي ليس لصاحب الارض ان يذرع في موضع الطريق قال يعقوب القاري في معنى في
 كتاب البيوع في ٢٨٤ في باب تفسير العرايا ١٣ قوله ولما لم اضاقه المال الى العبة كحاقفة
 الشرة الى الخلة ١٢ ف ك ٣٣ قوله من الخابرة وهو عقد المزارعة والمخالفة بالهبة والوقف
 الزرع بابر المزابنة بالزاد والموهدة والنون بيع الكرم بالزبيب ونحوه في الرطب والتمر وما يمانا كلفاني
 البيع في باب المزابنة ونحوها كذا في الكراماني ١٣ ٣٣ قوله في الاستقراض اى في بيان حكم الاستقراض
 وهو طلب القرض قولوا لجزير المذموم لغة ومنه ما منع عن القرض وسما بة كثيرة معلما القرض والتفليس
 من فلسه الحكم تفليسا يعني يحكم بان لا يعير الى ان يقال ليس مع فلس ويقال القرض من يزيد ويوزن على
 موجوده سمي مفسا لانه صانعا فلوس بعد ان كان واداهم ودانته وهذه الترجمة كذا في رواية الى ذوقه
 بلا بسمة في اولادنا عن غير البسمة في اولادنا وفي رواية النسفي باب بدل كتاب ولكن عطف الترجمة التي
 بغيره لغير باب ١٢ يعني ٣٣ قوله باب من اشترى بالدين اى في بيان حكم من اشترى بالدين
 والحال ان ليس عنه ثمن الذي اشترى قوله ولا يولى اى القرض بمختمه وقت الشراء هذا المحض من الاول
 وجواب من مختمه تقدمه فهو جازم وقد اجعل الشراء بالدين جازم لثبوت قوله اذا نتمت بدين الى
 اجل مسمى فالثبوت فان قلت روي ابو داود في كمن طريق ساسك عن عكرمة عن ابن عباس من ثاب قال اشترى
 ما ليس عندي ثم قلت هذا الحديث ضعفه واختلف في وصله وارساله ويحتمل ان البخاري اشار بهذه الترجمة
 الى ضعف هذا الحديث المذكور قوله ابي عبيدة بن جراح في رواية يعقوب بن محمد ومطابقه الحديث للترجمة ظاهرة
 لان صلح اشترى اجل جازم لم يكن الغن حاضر اوله بطله الا بالديته ١٢ عمدة القارى ٤ قوله من اخذ
 اموال الناس بطريق القرض ابو جهمر من العاطات حال كونه يريد ادائها او اتلافها يعني قصده مجرد الاخذ
 ولا يمتد الى الاداء وجواب من مختمه عطفه كقوله اى في نفس الحديث قوله ادى الله عن اى يسر له
 ما يزيد من فضل حسن نيته وفي رواية الكشيهي اداها الله عنه وروي ابن ماجه وابن حبان والمام
 من حديث مسومة مامن مسلم يدان ويثاب يعلم الله انه يريد ادائه الا اذاه الله في الدنيا قوله اتلفه الله
 يعني يذهبه من يده فلا يشفع به لسوء نيته ويصحب عليه الدين ويعلق به لوم القليل كذا في اليقيني ١٢ -
 ك ه قوله باب اداء الديون اى في بيان وجوب اداء الديون قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات
 وغيره الآية لكنا والبوراق قس على قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واختلف المشركون في
 سبب نزول هذه الآية الكريمة والكرم على امانا نزلت في شاة عثمان بن طلحة الجعي العبدى سدان الكعبة
 حين اخذ على بن ابي طالب منة مفتاح الكعبة يوم الفتح ذكره ابن سعد وغيره وقال محمد بن كعب وغيره

وقال الحسن اذا فلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضي عثمان من اقتضى من حقه قبل ان يقلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو احق به حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير حدثنا يحيى بن سعيد اخبرني ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بن عمرو بن عبد العزيز اخبرنا ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبرنا انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل وانسان قد افلس فهو احق به من غيره قال ابو عبد الله هذا الاسناد كلهم كانوا على القضاء يحيى بن سعيد و ابو بكر بن محمد و عمرو بن عبد العزيز و ابو بكر بن عبد الرحمن و ابو هريرة كانوا كلهم على المدينة باب من آخر الغريم الى الغد او نحوه ولم يرد ذلك مطلقا وقال جابر اشهد الغرماء في حقوقهم في دين ابي نساكرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثم حاططي فابوا فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم الحائط ولم يكسره لهم وقال ساعد و عليك غدا فغدا علينا حين اصبح فدعا وثمها بالبركة فقضيتهم باب من باع مال المفلس او المعدم فقسمة بين الغرماء او اعطاه حتى ينفق على نفسه حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زبير ثنا حسين المعلم ثنا عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال اعتق رجل متاعا ماله عن ذب فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتره مني فاشتره نعيم بن عبد الله فاخذ ثمنه فدفعه اليه باب اذا قرضه الى اجل مسما و اجاله في البيع وقال ابن عمر في القرض الى اجل لا بأس به وان اعطي افضل من دراهمه فالم يشترط وقال عطاء وعمر بن دينار هو الى اجله في القرض وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هزيم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه فدفعها اليه الى اجل مسما فذكر الحديث باب الشفاعة في وضع الدين حدثنا موسى بن ابى عمير عن جابر قال اصيب عبد الله وترك عيالا ودينيا فطلبت الى اصحاب الدين ان يصنعوا بعضاهم فابوا فاتيته النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فابوا فقال صنف تمرك كل شئ منه على حدة عدني ابن زيد على حدة والدين على حدة والعجوة على حدة ثم احضرهم حتى اتيك ففعلت ثم جاء فقعد عليه وكان لكل رجل حتى استوفى وبقي التمرك ما هو كانه لم يمس وعزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم على نافع لنا فانرحف الجمل فتخلف على فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعينه ولك ظهرة الى المدينة فلما دونت استاذنت قلت يا رسول الله اني حديث عهد بعريس قال فما تزوجت بكرا او ثيبا قلت ثيبا اصيب عبد الله وترك جوارى صغارا فقتلوا

باب في بيعه عليكم الحديث بعضها من الدين على حديثه على حديثه وولده وركنه

اه قوله فمواحق من غيره. اخرج به مالك والشافعي واهموا حتى فاهم ذبموالته ظاهره الحديث وقالوا اذا فلس الرجل وعنه متاع قد اشتره فهو قائم بعينه فان ما جاز حتى ير من غيره من الغرماء و ذبب ابراهيم النخعي والحسن البصري وابن شبرمة قاضي الكوفة ووكيع بن الجراح واليوناني واليوسف ومحمد بن زفر الى ان باع السلعة السوية للغرماء واجاب الطحاوي عن حديث الباب ان المذكور من ادرك ماله بعينه وليس هو عين ماله وانما هو عين ماله قد كان وانما ماله بعينه يقع على القرض والعقود والحواري والوفاق وما اشترى ذلك فذلك ماله بعينه فمواحق ير من سائر الغرماء وفي ذلك جاء هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدل عليه ما روي عن صلح في حديث سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سرق لمتاع او فارق لمتاع فوجده عند رجل بعينه فمواحق بعينه ويرجع المشتري على البائع بالثمن. هذا المذهب من العيني وقد بطله جماعة قوله والمقدم بمجره الدال وهو الفقه قوله تقسم بين الغرماء او اعطاه بكل اللقب والشفقة فان قلت كيف دل الحديث بالبزجة قلت الاتفاق على قسمه والتقسيم بين الغرماء كما هما حقان واجبان على الشخص فكم احدهما محو الآخر واذا جاز الدرع اليه قال الغرماء بالسراطين الاولى ١٢ كرماني قوله اذا قرضته الى اجل مسما اي اذا قرض اليرسل الرجل دراهم او شيئا مما يجاز فيه القرض الى مدة معينة قوله او اجمل في البيع اي اجل الثمن في عقد البيع فبسا ان المسلمين جواها بمذوق اي جازا ونحوه اما المسئلة الاولى ففيسا خلاف فقال بعضهم لان يافذه متى احب عليه الخفية سوى ذلك العارية وغيره بل لانهم قد سمعوا من باب العدة وهو قول الحديث الحكلي واصحابه و ابراهيم النخعي وقال مالك واصحابه لم يكن له الاخذ قبل الاجل واما المسئلة الثانية فلا خلاف فيها يجوز الاجال في البيع فلا يافذه قبل اجله الا في بيع. قوله ان يسلفه اي ان يقرضه قال العيني وهو قلمة من حديث مطول وقد مرني المقالة اي في صفته وذكره في هذا الباب في معرض الاجتماع على جواز الاجل في بيع القرض وهذا جازي على ان شريطة من قبلنا يلزم ان لا يرد قوله باب الشفاعة في وضع الدين اي حط ثمن من اجل الدين وليس المراد من الوضع استقاطه بالكلية ١٢ عمدة القاري قوله اصيب عبد الله هو ابو جابر قوله من

ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس ان كان مفادا قوله بعينه ان يكون سالها وقد اخذت الحديث ليجر دور من لم يافذه يحمله على ما اذا اخذته على سبب الشراء مثلا او على البيع بشرط الخيار للبايع اي اذا كان الخيار للبايع والمتشترى مفلس فلا ينسب له ان يختار الفسخ ولا يخفى انه تاويل بعيد بل باطل عندنا معان النظر وقد ذكر ان الباعث على هذا التاويل ان ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله تعالى فخطوة الى مبصرة حيث لم يشرك للدائن عند الافلاس الا بالنظر ولا يخفى ان الاظهار فيما لا يوجد عند المفلس ولا كلامه فيه وانما الكلام فيما وجد عند المفلس ولا بد ان الدائنين ياخذون ذلك الموجود عنده والحديث يبين ان الذي ياخذ هذا الموجود هو صاحب المتاع ولا يجعل مقسوما بين تمام الدائنين وهذا لا يخالف القرآن ولا يقتضي خلافا فافهم والله تعالى اعلم اه سندي

استشهد لوم احد وهو معنى قولنا اصيب وقال الذي هو عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجي السلمي ابو جابر نقيب بدرى تمثل لوم احد قوله صنف تمرك امر من التصنيف وهو ان يجعل الشئ اصنافا ويبيع بعضها من بعض قوله بن زيد بن جهمون عن القزويني والنفق بفتح العين وسكون الهمزة النخعي في التوضيح بخط المدعي طي مدق زيد قوله والدين كسر الهمزة وسكون الهمزة ثوب من التمرك من التمرك و هو جمع لينة وهي الخلة قاله ابن عباس والهمزة الجدة ثوب لينة قوله وكل رجل في شرح العيني وقال لكل رجل ماله فان ادى اعطى لكل رجل من اصحاب الديون حتى استوفى حقه ثم قال وقد مر ان قال يستعمل لمان لينة فكل معنى يجب ما يبيع به قوله لم يس على صيغة الجمول قوله على ما خرج بالمتاع المعجر والجار المهملة وهو الجمل الذي يستعمل لمان لينة قوله فا زحفت الجمل اي كل واعني ما ورد في احوالهم ونا يقال انهم الميسر اذا اياه وقال ابن السني صوابه زحفت ثلثي الاله صبط بضم الهمزة وكسر الهمزة في اكثر النسخ وفي بعضها الفتحة والاول ابن قوله فوكزه بالاراي اي ضربه بالعصا كما هو في رواية الاثرين وفي رواية عن السهملي والحموي زكرة بالراء موضع الهواي زكزية العصي والمرد للبرائة في ضربه بها قوله ذلك ظهرا الى المدينة اراد به ذكره ليدل على المدينة قوله وسما بالنصب اي واعطاني ايضا اسمي من الغنيمة ويروي شمس بن خلف الغضالي عن طلق بن العيني ١٢

اسماء الوجال قال سعيد بن المسيب هذا ما وصل ابو عبد الله في كتاب الاموال احمد ابن يونس القيمي البرقي شبيه لجره واسم ابيه عبد الله بن سير بن مولى الجعفي عمر بن عبد العزيز بن مروان القرشي الاموي صحبته بن سعيد ومن بعده هم المذكورون باب من اخر الغريم الخ قال جابر بن عبد الله الانصاري فيما سبق قريبا موملا من طريق كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله الانصاري قال جابر بن عبد الله الانصاري فيما سبق قريبا موملا من طريق كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله الانصاري قال جابر بن عبد الله الانصاري فيما سبق قريبا موملا من طريق كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله الانصاري

ثيباً تعلمهن وتؤد بهن ثم قال ائت اهلك فقد مت فأخبرت حالي ببيع الجمل فلامني فأخبرته ببيع عيائ الجمل وبالذي كان
 من النبي صلى الله عليه وسلم وكرهه اياه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غداً وث إليه بالجمل فاعطاني ثمن الجمل والجمل
 وسفهى مع القوم ياب ما ينهني عن اضاءة المال وقول الله تعالى **وَاللّٰهُ لَا يَجِبُ الْفَسَادَ وَلَا يُصَلِّحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ** وقال
اصلاً تلك تأمرك ان تترك ما يعبد اباؤنا وان تفعل في اموالنا ما نشاء وقال **ولا تؤتوا السفهاء اموالكم والمجرى في ذلك وما ينهني**
 عن الخداء **حدثنا ابو يعقوب ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اني
 اخذت في البيوع فقال اذ ابايغت فقل لا حلاية فكان الرجل يقول **حدثنا عثمان بن ابي حمزة عن جابر بن عبد الله عن منصور بن السعدي عن ورايد**
مولى المغيرة عن المغيرة بن شعبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات وواد البنات ومنعاً
وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاءة المال ياب العبد راع في مال سيده ولا يعمل الا باذنه **حدثنا**
ابو اليمان ان اشعث بن عمار اخبرني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كلكم راع وهو مسئول عن رعيته فالامام راع وهو مسئول عن رعيته والرجل راع في اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة
في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيته والخادم راع في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال وسمعت هذلولاً
من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل راع في مال ابيه وهو مسئول عن رعيته
فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته يسجد الله الرخمين الرخيم في الخصومات ياب ما يذكر في
الاشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي **حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة قال عبد الملك بن ميسرة اخبرني قال سمعت**
النزال بن سبرة سمعت عبد الله يقول سمعت رجلاً قرأ آية سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافها فاخذت بيد
فاتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلا كما يحسن قال شعبة اظنه قال لا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا
****حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابن سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن اذينة****
قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمد على العلمين وقال اليهودي والذي
اصطفى موسى على العلمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر
بما كان من امره وامر المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني**

نزل محمد بن يوسف بن مهران في بيت المقدس في سنة ١٢٠ هـ قال فيقول لليهودي واليهودي بالانذار

بر رسول الله صلعم قال فانه المناسب للترجمة انتهى فانه شامل للمفسومين والاشقي من انتهى ١٢ هـ قوله استب
 وطلان من السب وهو استم قول رجل من المسلمين قيل هو ابو بكر الصديق وقيل في جامع سفيان عن عمرو بن
 دينار ان الرجل الذي علم اليهودي هو ابو بكر الصديق من قول والذى اصطفى محمد الذي اختار محمد صلى
 الله عليه وسلم قوله لا تخيروني ولا تفضلوني على موسى وذكره العيني ثم قال فان قلت نبينا محمد صلى الله عليه وسلم افضل
 الانبياء والمرسلين وقال اناسيد ولد آدم ولا فخر فما وجه قول لا تخيروني ولا تفضلوني قلت الجواب عن وجه اللط
 انه نهي قبل ان يعلم انه افضلهم فلما علم قال اناسيد ولد آدم ولا فخر انما نهي عن تفضيل يهودي الى تفضيل بعضهم
 فانه كفر انما نهي عن تفضيل يهودي الى التفضيل كما في الحديث من علم المسلم اليهودي الراجح اذ قاله
 تواضعوا لى الكبر والعجب الخاسر انه نهي عن التفضيل في نفس النبوة لاني ذوات الانبياء عليهم السلام
 وعموم رسالتهم وزيادة خصائصهم وقد قال نعم تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض قوله يصعقون يعني يخبرون
 صراها بصوت يصعق من صعق يصعق من باب علم ذكره العيني والمراد منه الصعقة صعقة فزع بعد
 البحث ١٢ اسماء الرجال

باب ما نهي ابو الوقيع الفضل بن دكين الكوفي عبد الله بن دينار مولى بن عثمان هو ابن
 ابي شعبة منصور بن العترة الكوفي الشعبي عامر بن شراشل واد الكوفي مولى المغيرة وكانته المغيرة بن شعبة
 ابن مسعود الشافعي اسلم قيل الجديبية باب العبد راع ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة
 الزهير بن ابن شهاب ابو الوليد هشام بن عبد الملك العباسي عبد الملك بن ميسرة السلاي الكوفي
 النزال بن سبرة السلاي التميمي الكبيري يحيى بن قزعة القرظي الكوفي موسى بن اسمعيل القرظي التيموني
 وهيب هو ابن خالد البجلي مولاهم ١٣

حل اللغات الواد زنده وروكردن الراعي الخافض المومن
 المترجم صلاح ما قام عليه الاشخاص باكثر احضار النريم من موضع الى موضع حطه طاحيه زده
 عه العربية كل من شمه حفظ الراعي ونظرة قال الكرمانى ولا اقل من كونه راعياً على افضاء وجموحه
 ١٢ مجمع البحار

له قوله باب ما نهي الراعي هذا باب في بيان النهي عن اضاءة المال وكثرة
 ما مصدرية وامانة المال مرضية وغيره وقيل انفاقة في طراقة الله والاسرار والتبذير قوله وقول الله
 عطف على ما قبله قوله لا يجب الفساد وكذا الاكثر للنسفي ان الله لا يحب الفساد والاول وقع في السلاوة
 واث في سوسن الناسخ والفساد خلاف الصلاح قوله ولا يصح كذا الاكثر ولا يصح لا يجب بدل لا يصح
 وقيل هو سوسن قوله اسلامك الى قوله ما نشاء قال المفسرون كان ينهانا عن اضاءة المال وان شئت
 وان شئت اخرجنا قوله وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية قال الطبري بعد ان حكى اقوال المفسرين في المراد بالسفهاء
 الصواب عندنا انها عامرة في حق كل سفه مفر كان او كبيراً ذكر كان لانه نهي عن اضاءة المال وليس له
 بسوء تدبير قوله والمجرى في ذلك اي في السوء هو معطوف على قوله اضاءة المال والمجرى في ذلك
 وفي الشرع المنع من التصرف في المال واليهودي على جواز المجرى على الكبر والنفقة واليهودي وبعض الظاهرية ووافق ابو
 يوسف ومحمد قال الطحاوي لادن من اهدن الصمير مع المجرى من الكبر ولا من اتبع من الاعراب ابراهيم وابن سيرين
 ومن جبه الجمهور يهتد ابن عباس انه كتب الى جده وكتبته تسألني متى يتحقق يوم القيمة فلعلي الرسل
 تقيت لحيته وانه لضعيف الاهد لنفسه ضعيف العطاء فاذا اهد نفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه
 القيمة قاله ابن جرير في التبع قال العيني واجتج ابو حنيفة يهتد ياتي الان اذا بايغت فقل لا حلاية فانه كان يفتن
 في اليهودية ومع ذلك لم يفتن من التصرف ولا جهر عليه وحجة الآخرة المذكورة وهي قوله ولا تؤتوا السفهاء
 اموالكم الآية انتهى مختصراً ١٣ له قوله لا حلاية بكسر الهمزة والفتحة اي لا حلاية بغير الهمزة والتقدير بهذه
 الكلمة لبيان الباعت على الاشرط وقد روي قل لا حلاية واشترط الهمزة لانه لا يفتن من ايام وقيل المقصود الروعة عند
 ظهور الغيب كذا في المعاني ومر الحديث في اليهودية في قوله ١٣ والمطابقة من حيث ان الرجل كان يفتن في
 اليهودية وهو من امة الملك قاله العيني ١٣ له قوله عقوق الامهات اصل العقوق القتل كان العاق
 لا يقطع ما بينها وانما خص الامهات بالذكر وان كان عقوق الاباء ايضا حرام لان العقوق اليهن اسرع لعنفقن
 قوله وواد البنات اي ذنبن ابياد وانما لا يفعلونه غيرة والنفقة وبعضه فعل تحقيقاً للموتة قوله وسفهى وجرم
 عليك منع ما يملك اعطاه قوله ويات اي وجرم عليك طلب ما ليس بكم اخذه ١٣ له قوله كلا كما
 محسن اي في القرية وافرد بها مشاهد لفظ كلا كما في الكرمانى قوله قال شعبة هو بالاسناد المذكور قوله اظنه اي قال
 ابي مسلم لا تخيروني اي لا تختلفوا في القرآن قاله العيني قال القسطلاني والمطابقة للترجمة قال العيني في قوله
 لا تختلفوا لان الاختلاف الذي يوردت السالك هو اشارة للمصومين وقال الخافض ابن جرير في قوله فانذرت بيده فانذرت

على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا درى كان
 فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد
 الخدرى قال بيثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس جاء يهودى فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي رجل من اصحابك فقال من
 قال رجل من الانصار قال ادعوه فقال اضربته فقال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر قلت اي حيث على
 عهد فاخذتني غضبه فضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تختاروا بين الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيامة
 فاكون اول من تنشق عنه الارض فاذا اناب موسى اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا درى كان في من صعق او جوسب بصعقته
 الاولى حدثنا موسى ثنا همام عن قتادة عن انس ان يهوديا رضى رأس جارية بين جدرين فقيل من فعل هذا بك افلان افلان
 حتى سبى اليه يهودى فاومات برأسها فاخذ اليهودى فاعترف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بين جدرين بالباب
 من رداء امر السفية والضعيف العقل وان لم يكن جرح عليه الا مام ويذكر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رذ على المتصدق
 قبل النبي ثم نهاه وقال مالك اذا كان لرجل على رجل مال وله عبد لا شئ له غيره فاعتقه لم يجزعتقه ومن باع على
 الضعيف ونحوه ودفع ثمنه اليه وامره بالاصلاح والقيام بشأنه فان افسد بعد مائة لاقت النبي صلى الله عليه وسلم نهي
 عن اضاعه المال وقال للذي يخدع في البيع اذا بيعت فقل لا خيابة ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله حدثنا موسى
 ابن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر قال كان رجل يخدع في البيع فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم اذا بيعت فقل لا خيابة فكان يقول حدثنا عاصم بن علي ثنا ابن ابي ذئب عن محمد بن المنكدر عن
 جابر ان رجلا اعتق عبدا له ليس له مال غيره فردد النبي صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه نعيم بن الحارث باب كلام الخصوم
 بعضهم في بعض حدثنا محمد بن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من حلف على يمين وهو فيها فاجر لم يقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال الاشعث في والله كان

كان بيننا على النبيين صلى الله عليه وسلم قيل فارت عث بابي من باع شئ

به فائدة اصل قوله على الضعيف اي الضعيف العقل قوله ونحوه وهو السفيه قوله فخرج ويروي ووقع بالواو
 وهذا اصل ما نقله النبي صلعم في بيع المدير المذكورة لان ما باع بعد دفع ثمنه اليه ونهه على طرف الرشد وامره بالاصلاح
 والقيام بشأنه ولو كان منعه لاجل سفيه حقيقته لم يكن يسلم اليه الثمن قوله فان اخذ بعدى وان افسد الضعيف
 بعد ذلك منعه اي تجزئته من التفرغ قوله لان النبي صلعم لم يعلل لما ذكره عن منعه بعد ذلك والنبي عن ابي عمير
 المال قوله وقال للذي اي قال النبي صلعم للرجل الذي كان يجرع في البيع الاخره وقدم في باب ما يكره من الفراء
 في البيع قوله ولم يأخذ النبي صلعم ماله اي مال الرجل الذي باع النبي صلعم غلامه انما لم يأخذ لانه لم يظفر عنه سنه
 حقيقته اذ لو ظفر لمع من اخذ الثمن وقدمه هذا كل من العيني قد مر من قريب في باب امانة المال ١٣
 قوله باب كلام الخصوم بعضهم في بعض الارب هذا ان كلام بعض الخصوم مع بعض من غير فاقش لا يوجب
 شيئا ان الكلام لا بد منه ولكن لا يتكلم بعضهم لبعض بكلام يجب فيه الحد والاعتذار ١٢ عمدة القارى هه قوله
 وهو فيها فاجر جملة اسمية وقعت حالا وفاجر اي كاذب والطارق الغضب على الله على المعنى الثاني من روى
 الارب اصال الشلان معناه لبيان دم القلب لادارة الانتقام وهو على الشد المال والمطالبة لونه من قوله
 اذني حلف ويذهب بما لي فان نسب اليهودى الى الحلف الكاذب ولم يجب عليه لانه فاجر بما كان يعلم منه
 وظل هذا الكلام مباح فبين عرف فسق لاق من لا يعرف فسق قال العيني ومرا الحديث في صفح ١٢

له قوله فاذا موسى باطش كلمة اذا المقاباة ومعنى باطش متعلق به بالقوة قوله جانب
 العرش اي من لوزه قوله ادرى الى اخره فان قلت ياتي في حديث ابي سعيد عقيب هذا فلا درى كان فيمن
 صعق ام جوسب بصعقته الاولى فما لم يجع بين هذه الثلثة قلت المعنى لا ادرى اي هذه الثلثة من الافاق
 او الاستسقاء او الحماسية والسنتي قد يكون نفس من لا يصعق في الدنيا قوله من استثنى النبي في قوله
 تم فصعق من في السموات ومن في الارض الامن شار الشان لا يصعق وهم جبريل وميكائيل وامرئيل
 وعزرائيل وزلازل وملائكة العرش وروى انس مر فو انما تموت الثلثة الاولى ثم ملك الموت بعد ١٣ ع
 قوله رضى رأس جارية اي دق وكسر الجارية كانت من الانصار كما خرج به في رواية ابو داود وقوله فان
 افلان الهرة فيه الاستسقاء قوله فدمت كذا ذكره ابن السني ثم قال صوابه فلامات قوله فرض رأسه بين جدرين حتى به
 عمر بن عبد العزيز وقادة والحسن وابن سيرين ومالك والشافعي واحمد والبوخاري والسنن والبخاري والترمذي
 من الظاهرة على ان القائل يقبل بما تولى به وقال عامر الشعبي وابراهيم النخعي والحسن البصري والثوري
 واليوحنيفة وصاحبه لا يقبل القائل الا بالسيوف واجتوا بما روى عن صلعم لا قوله الا بالسيوف قال العيني واورد
 فيه عدة احاديث باسنادها في هذا المعنى ثم قال بعض الشافعية في هذا الحديث حجة على ابي حنيفة حجة لم يوجب
 القصاص فبين نقله يشغل عمدا وانما يجب عنده دية مغلظة والحديث حجة عليه وفانظر غيره من الارب ما ك
 والشافعي واحمد وجابره العلم والابواب من بزان عادة ذلك اليهودى كانت تقتل الصغار بذلك الطريق
 فكان ساعيا في الارض بالسناد فقتل سبسة واعتزضوا باذنه لقتل سبسة في الارض بالسناد ولما قتل ما تفرغ
 رأسه بين الجدرين ودر بان قتله ما تفرغ كان قبل تحريم المثلثة فلما حرمت نسخت فكان القتل بعد ذلك بالسيف
 انتهى ١٢ قوله ردا راس السفيه وهو من الرشد وهو الذي يصلح دينه ودينه والسفيه هو الذي يعمل
 بخلاف موجب الشرع ويبيع هواه ويتفرغ لا للفرع او للفرع لا لبعده العقل من اهل الديانة عزما قوله
 والضعيف العقل وهو اعلم من السفيه قوله وان لم يكن واسم بما قبله يعني جرح الامام ولو لم يجز فان بعضهم يروى
 السفيه مطلقا وهو قول ابن القاسم ايضا ومنه اصح لا يرد عليه الا اذا ظهر منه وقال غيره ما من الكبيبة لا يرد مطلقا
 الا ما تعرف فيه بعد الجرح وقالت الشافعية وعندي حنيفة لا يجز بسبب سفه ولا يرد تفرقه مطلقا وعند
 يوسف ومحمد بن علي في تصرفات لا تصح مع الهزل كالبيع ونحوه ولا تجز عليه في غيرها كالطلاق ونحوه قوله رضى باع
 الى اخره بالعطف على ما قبله في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابن ذر باب من باع الخ وذكروا بلس

اسماء الرجال موسى هو ابن اسعيل اليهودي همام هو ابن يحيى بن دينار
 البصري قتادة بن دعامنة السدي باب من رواه السفيه الخ ويذكر عن جابر بن عبد الله الانصاري
 ومروان بن وهب بن محمد بن موهوب في سنه وقال مالك الامام ما اظفر ابن وهب في المطاوعة موسى
 ابن اسعيل المنقري اليهودي عبد الله بن دينار العدوي مولاهم عاصم بن علي الواسطي ابن ابي ذئب هو محمد
 بن عبد الرحمن بن محمد بن جابر بن عبد الله الانصاري باب كلام الخصوم الخ محمد بن
 سلام البيهقي هو معوية بن محمد بن قازم الضرير الامعش سليمان بن مهران الكوفي شقيق هو ابن
 سلمة البزاز الكوفي عبد الله بن محمد السدي محل اللغات يصعقون من صعق اذا اعنى
 عليه من الفرغ يهرق اي دق السقبه من السفه وهو ضد الرشد الذي هو صلاح الدين والمال ١٣

(في الخصومات) قوله فان الناس يصعقون يوم القيامة في صحيح مسلم فانه ينفتح في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض قال القاضي
 في شرح صحيح مسلم هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة وانما يصعق الاحياء وقوله ممن استثنى الله تعالى يدل على انه كان
 حيا ولم يات ان موسى رجع الى الحياة دلالة على انه حي ثم ذكر القاضي عن هذا الارب احوالا بالابواب الاحاديث - والذي يظهر ان هذه النفخة لعله يسرى في كل من له حتى ما من
 حتى وميت سوى من استثنى يسرى الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معذبين قبل ذلك فيعقدون العذاب في تلك الحالة فلذلك اذا بعثوا من تلك الحالة يقولون
 من بعثنا من مرقدا ناولي الشهداء الذين هم احياء عند ربهم ولا شك ان الانبياء احق بالحياة منهم وقد ورد في حديثهم وانهم يصلون في قبورهم شئ كثيرا فالظاهر ان بعض
 آثار هذه النفخة تسرى عليهم ثم يحصل لهم الافاقة عند النفخة الثانية وهذا معنى قوله اكان ممن استثنى الله تعالى ونحوه والله تعالى اعلم قوله فاكون اول من
 يفيق اي من الذين علم صعقهم حزما ويقيننا فلا يرد ان هذا اياتي قوله فافاق قبلي فافهم والله تعالى اعلم اه سدي (قوله بصعقة الاولى) قال القسطلاني اي بصعقة الدار

ذلك كان بين رجل بيني وبين محمد بن... فقد آتته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك بينة قلت
 لو قال فقال لليهودي اءحلف قال قلت يا رسول الله اذ يحلف ويذهب بمالي قال فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله و
 ايمانهم ثمنا قليلا الى الخرافية حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن عمرو ثنا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن
 مالك انه تقاضى ابن ابي حذردينا كان له عليه في المسجد فارتفعت اصواتها حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم و
 هو في بيته فخرج اليها حتى كشف سيجف مجرتيه فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله قال صنع من دينك هذا واولياي
 الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الربير
 عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان
 على غير ما قرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب اليها وكذت ان اعجل عليه ثم امهله حتى انصرف ثم لبثته بزنا
 فبعت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرأ على غير ما قرأتها فقال لي ارسله ثم قال له اقرأ فقرأ
 فقال هكذا انزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان القرآن انزل على سبعة احرف فاقرا واما يتسرونه باب
 اخراج اهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخذت ابي بكر حين ناحت حدثنا محمد بن بشر
 ثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لقد هممت ان امر بالصلوة فتقام ثم اختلف الى منازل قوم لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم باب دعوى الوصي
 للميت حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سيف بن عروة عن عائشة ان عبد بن زمعة وسعد بن ابي وقاص اختصما
 الى النبي صلى الله عليه وسلم في ابن امة زمعة فقال سعد يا رسول الله اوصاني اخي اذا قدمت ان انظر ابن امة زمعة فاقيضه
 فانه ابي وقال عبد بن زمعة اخي وابن امة ابي ولد علي فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا يتنا بعتة فقال هو
 لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واخيه لبيته حدثنا ابي اسود بن عمار عن عمار بن ياسر عن عمار بن ياسر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 تعليم القرآن والسنن والفرائض حدثنا ثماليت عن سعيد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فاجت برجل من بني حنيفة يقال له ثمانية بن اثال سيد اهل اليمامة فوطئة يسارية
 من سوارى المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمانية قال عندى يا محمد خير فذكر الحديث فقال

قال
 قال
 قال
 قال
 قال

له
 قوله يوسف جرت به من هبله وفتها وسكون جيم اى سترها او الباب كذا في الجمع والمراد به في ص ١٣٠ وسجى
 قربها ١٣٢ قوله وكنت ان اعجل عليه يعني في الالكار والتمريض له قوله حتى العرف اى من القرادة
 قوله وليت من السلب يقال ليست الرجل بالتمريض تليبا اذا جمعت ثيابا عند صدره في الصوم ثم جردته
 وبذا اتوى من مجرد التولى وفيه الترميم قاله العيني قال الكرماني فان قلت اكان هذا الفعل جائزا قلت نعم اذ
 اجتماعة ادى الى ذلك انتهى ١٣٣ قوله على سبعة احرف اختلفوا في معنى هذا على عشرة اقوال الاول
 قال الخليل بن القرادة السبعة وهي الالسا والافعال المؤلفة من الحروف التي يشتمل منها الكلمة فيقرأ على سبعة اجزاء
 كقوله زرع وثلث قرى على سبعة اجزاء فان قلت كيف يجوز الملاق العذر على نزول الآية وبى اذا نزلت
 مرة حصلت كما هى الا ان ترغ ثم نزل جرت آخر قلت اجابوا عنه بان جبرئيل كان يدارس رسول الله صلى الله عليه وسلم
 القرآن في كل رمضان ويعاينه اياه فنزل في كل عرفة محرف ولذا قال اقراني جبرئيل على حرف فراجعته فلم ازل
 استزده حتى انتهى الى سبعة احرف واختلف الامويون على سبعة احرف فنزه الطبري وغيره وقال
 انما يجوز محرف واحد اليوم ويحرف زيد حتى اير القاصي ابو بكر وقال الشيخ ابو الحسن الاشعري اجمع المسلمون
 على ان لا يجوز محرف واحد وسعد الله من القليلات بالاحرف التي انزلها الله تعالى ولا يسوغ لامر ان يجمع ما يطلق الله
 على من هو موجود في قوله تعالى ويحرف في القرآن غير معلومة باعيانها فيجوز على هذا بقول القاصي ان يقرأ بكل
 ما نقله اهل التواتر من غير محرف من حرف فيحفظ حرف نافع بحرف الكسائي وحرفة ولا حرج في ذلك لان الله
 انزلنا تيسيرا على عبده ووفقا وقال الخطابي لا شيه ما قيل ان القرآن انزل مرضعا للقاضي بان يقرأ بسبعة
 احرف على ما يتسرو ذلك انما هو في المعاني او تعاقب وهذا قبل اجماع الصحابة ومنه انما الآن
 فلا يستعمل ان يقرأه خلاف ما اجمعوا عليه القول الثاني قال ابو العباس احمد بن يحيى سبعة احرف مما يسمع لغات
 فصية من لغات العرب قريش ونزار وغير ذلك الثالث السبعة كلها لفضل الخير اى هو مفترق في القرآن غير
 مجتمع في الكلمة الواحدة الرابع انه يصح في الكلمة الواحدة الخاس السبعة في سورة التلاوة كالادغام وغيره ولكن
 سبعة هي سبعة الازج ورواحل وحرام وحكم ومنتها به وانشال السابع سبعة احرف هي الالسا والافعال التي
 آخر الكلمة وذكر ان مالك ان المراد به ابدال الحروف الاسمي فيجعل مكان مقفود حريم سبع بغير ما يبدل آية رحمة
 بنزيب او كسر انما من الحروف سبعة احرف الحروف والالسا والافعال المؤلفة من الحروف التي يشتمل منها
 كلمة فقرأ على سبعة احرف نحو عهد الطغوث وفتح وثلث قرى على سبعة اجزاء انتهى

الاولى وهي صفة الطول المذكورة في قوله تعالى وخزموهى صغارا ولا منافاة بينه وبين قوله او كان ممن استثنى الله لان المعنى لا ادرى اى هذه الثلاثة كانت الاقائمة
 او الاستثناء والحاسبة اهـ قلت واصله ان كلا من الروايتين وقع فيها اختصار والا فالترديد كان في كل منهما بين ثلاثة اشياء وهذا الذي قاله غير ظاهر والظاهر انه
 لا عقلة بين الاستثناء والحاسبة حتى يحسن التردد بينه بل الحاسبة سبب للاستثناء فهما كشيء واحد وسببية احدها لعدم الصعقة كسببية الاخرى كترى احدى
 الروايتين الاستثناء في الثانية ما هو سببه وهو الحاسبة بناء على ان سبب السبب سبب لان لك الشيء فالسؤال من اصله ما قاط والله تعالى اعلم اهـ سندى -

اَطْلُقُوا ثَمَامَةَ بَابِ الرِّبْطِ وَالْمَحْبَسِ فِي الْحَرَمِ واشترى نافع بن عبد الحارث دار اللسجن بمكة من صفوان بن اُمية على ان عمرتهني
 بالبيع فالبيع بيعة وان لم يرص عمر فاصفوان اربع مائة دينار وسبعون ابن الزبير بمكة حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا
 الليث بن سعيد حدثني سعيد بن ابي سعيد سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاؤنا
 برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثل فربطوه بسارية من سواري المسجد باسم الله الرحمن الرحيم
بَابُ فِي الْمَلَازِمَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا الليث بن جعفر وقال غيره ثنى الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
 ابن هروم عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابي حذر دالا سلمي دين
 فلقية فلقيه فتمكبا حتى ارتفعت اصواتهما فمزا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب واشار بيديه كانه يقول النصف فاخذ
 نصف ما عليه وترك نصفا **بَابُ التَّقَاذِي حَدَّثَنَا اسْحَقُ ثَنَا وهب بن جدور** انا شعبه عن الاعمش عن ابي الضحى عن
 مسروق عن خباب قال كنت قيتا في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل داهم فاتيته اتقاضاه فقال لا اقضى له حتى
 تكفر بعمد فقلت لا والله لا اوفر بعمد حتى يميتك الله ثم يبعتك قال فدعتي حتى اموت ثم ابعت فاولي مالا وولدا
 ثم افضيك فنزلت افرأيت الذي كفر يا ليتنا وقال لا وتين مالا وولدا **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**
بَابُ إِذَا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه حدثنا اذم حدثنا شعبه وحديثي
 محمد بن بشارة غندر ثنا شعبه عن سلمة قال سمعت سويد بن غفلة قال لقيت

كتاب اللقطة
ابن كعب فقال اخذت صرة فيها مائة دينار فايتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولاً فعرفتها فلم اجد من يعرفها
 ثم اتيتها فقال عرفها حولاً فعرفتها فلم اجد ثم اتيتها ثلثا فقال احفظ وعاءها وعددها وكاءها فان جاء صاحبها والى
 فاستمع بها فاستمعت فلقيتها بعد بمكة قال لا ادري ثلثة احوال احوال واحد **بَابُ ضَالَّةِ الْاَبْلِ حَدَّثَنَا عمرو بن**
علي بن عمران رضي اخبرني باب الملازمة قال حدثني جعفر بن ربيعة بيده قال ثنا **ابن** اذم **ابن** ب

قال في النسخة قد سمعت هذه الزيادة ثخين المصير لها ١٢٨ قوله عرفها من التعريف وهو ان يشاوي
 في الموضع الذي تقابلها وفي الاسواق والشوارع والمساجد ويقول من ضاع عن شيء فليطهره عندي **١٢٩**
 قوله وما به الومار بالمد وبكسر الواو وقد فهم يوما جعل فيه الشئ سوادا كان من جلد او خشب او غيره
 والوكاد بكسر الواو والمد المخطط الذي يشده بالهرة وغيره **١٣٠** قوله فلقيتها بعد بمكة اي قال شيخنا
 لقيت سلمة بعد ذلك بمكة وقد اوضح ذلك مسلم في روايه حيث قال قال شعبه سمعت بعد عشرين يقول
 عرفها ما واحد واكثر ذلك صحاحه ابو داود الطيالسي في سننه واخره ابن بطلال فقال الذي شك فيه جوالي بن
 كعب والقائل هو سويد بن غفلة ولم يصب في ذلك وان تعرفوا عن من شئتم المذرى والكرباني هذا المنص ماني فتح
 والعين وقال يحيى واختلفت الروايات فيه ففي رواية عرفنا ثلثا ثم اذم وفي اخرى او حولاً واعدا وفي اخرى وفي
 ثلث سنين وفي اخرى ما بين اذم ثلثه قال المذرى لم يقل احد من ابي الفتح ان اللقطة يعرف ثلثه احوال
 الا روايه جارت عن عمر وقد روي عن عمر انها تعرف سنة وفي الوضوح ومن روى تعريف سنة على واين عباس
 والهذيب مالك والكوفيون والشافعي واهم ونقل القاضي اجماع العلماء فيه انتهى كلام العيني مختصراً قال في النهاية
 فان كانت اقل من عشرة دراهم عرفها اياها وان كانت عشرة فصاعدا عرفها حولاً وهذا رواية ابن حنيفة وقوله
 اياما معناه على حسب ما يرى وقدره بمد في الاصل بالحول من غير تفصيل بين الكثير والقليل وهو قول مالك و
 الشافعي لقوله صلعم من التقتا شيئا فليعرفه سنة من غير تفصيل وهو الاول ان التقتا يحول في ملقة كانت مائة
 دينار وسدس الف درهم وقيل الصحاح ان ثيئاس من هذه القادير ليس بلانم ويغرض الى ان رأى التقتا عرفها الى ان
 يغلب على ظن ان صاحبها لا يطلبها بعد ذلك ثم تصدق به انتهى **١٣١**

ابن كعب فقال اخذت صرة فيها مائة دينار حولها قال له قوله باب الربط
 واليس في الرم كان اشاري بذلك الى ردا نقل عن طاوس فعند ابن ابي شيبة من طريق نيس بن سعد
 عنه ان كان يكره السبن بكسر السين ولا يبيح لابي شيبة لبيست عذاب ان يكون في بيت حرمه فاراد الخاري معاشره قول
 طاوس باقره ابن الزبير وصفوان وناصح وهم من الصغار وقوي ذلك بقصده ثمامة وقد ربطت في مسجد المدينة
 وهي ايضا عزم فلم يبع ذلك من الربط **١٣٢** فتح الباري **١٣٣** قوله واشترى نافع بن عبد الحارث الخرازمي من
 فضلاء الصعابة استعمل عمر على كره ووهبه لبيارة واللعبة للسنين وصفوان بن امية الهجري العمالي وكلمه على غلبت
 على ان الشرطية نظر الى المعنى قال على هذا الشرط فان قلت البيع بهذه الشروط فاسد قلت الشروط لم يكن داخلها
 في نفس العقد بل هو عدل وهو ما تقتضيه العقدة وكان بها بشرط الجواز لعمارة كان وكيل العم والوكيل ان يابذه
 لنفسه اذ اذره الموكل بالبيع ونحوه قال السلب اشترى انا نافع من صفوان السبن بشرط ان يرضى عنه بلا يتباع
 حتى لعرون لم يرض ذلك باليمن المذكور فالدار نافع باربع مائة دينار في سنة **١٣٤** قوله وبعث ابن
 الزبير بمكة اي بين عبد الله بن الزبير بمكة ايام ولايته ومفعول من محذوف تقديره سجن المديون وكونه محذوف
 للعلم به **١٣٥** قوله فلزم من غير التزم لان كعب بن مالك لزم عبد الله بن ابي حذر ولم يكره النبي صلعم
 حين وقف عليها وامر كعبا بجمع الضمف كذا في النبي وقدر الحديث في سنة في باب التقاضي والملازمة
 في المسجد **١٣٦** قوله قيتنا القين المراد قول افضيك من القضاء وهو روى افضيك من الاقيا من كذا في
 العيني والحديث مع بيانه في **١٣٧** في كتاب البيوع **١٣٨** قوله كتاب اللقطة كذا المستعمل والنسخة
 بواقر الون على البيعة وما بعدها واللقطة الشئ الذي يلقطه وهو بعم الام وفتح القاف على المشهور عند اهل
 اللغة والحديثين وقال عياض لا يجوز فيه وقال الرمنشري في الفائق اللقطة بفتح القاف والعامة تسكتها كذا قال
 وقد جزم القليل بانها يسكون قال ولما بالفتح فهو الالقطة وقال الازهري هذا هو القياس ولكن الذي سمع من العرب
 واجمع عياض اللقطة والحديث الفتح **١٣٩** قوله باب اذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه
 في حديثي ابي بن كعب اصبت صرة فيها مائة دينار وكذا المستعمل وكلمته بيئته وجدت وللبا قين فخذت ولم يبع
 في سياقه ما ترجم به وربما كان اشار الى ما وقع في بعض طرقه كذا في الفتح قال العيني وهو في رواية مسلم فان روى
 هذا الحديث بطرق متعددة وفي بعضها قال فان جاء احدكم بقر بعد ما وعاشه واكاشه فاعلم اياه فان قلت
 قال ابو داود ونهه زيادة لادها حماد بن سلمة وهي غير محفوظة قلت ليس كذلك بل هو محفوظة صحيحة فان سفيان
 وزيد بن ابي اسامة واقفا حماد بن سلمة في هذه الزيادة في رواية مسلم وكذلك سفيان في رواية الترمذي انتهى

قوله قال اطلقوا ثمامة الحق من رواية الصحيحين انه اسلم بعد ان اطلق ولذلك استدلل به المصنف فيما بعد على جواز المتن على الكافر وقدره القسطلاني وغيره عليه الا
 ان القسطلاني قال فهنا انه اطلق بعد ان اسلم واستشهد لذلك ببعض روايات ابن خزيمة ورواه على الكرماني والبرماوي في قولهما ثم اطلقه فاسلم فلا وجه لهذا الرد بعد
 ان كان قوله ما يوافق روايات الصحيحين والاقرب ان رواية ابن خزيمة شاذة لا تقارض روايات الصحيحين والله تعالى اعلم **كتاب اللقطة** قوله اخذت صرة
 مائة دينار قال القسطلاني ينصب مائة بدل من صرة قال العيني ويجوز الرفع على تقديره مائة دينار اه قلت ادعى تقدمه مائة دينار ولذا ايجز الجز بالاضافة من حيث
 علم الاعراب والله تعالى اعلم قوله ثم اتيتها ثلاثا قال القسطلاني اي مجموع اثنين ثلثه لان في بعد الميزتين الاوليين ثلاثا وان كان ظاهر اللفظ يقتضيه ثمة
 اشارة الى ان كلمة ثمة على هذا تكون زائدة قلت والاقرب ان يحصل قوله ثلاثا على تمام ثلاث مرات وهو الامة الثالثة كما في قوله تعالى قل انتم تكفرون الى قوله وقد فيها نواياها
 في اربعة ايام في تمام الاربعة وهو موافق لتمامه والله تعالى اعلم

اسماء الرجال باب الربط واليس ابن
 الزبير بن داود بن سعد بن طريق ضعيف سعيدون الى سعيد المقرئ باب في الملازمة يشك بن بكر بن
 ابن عبد الله بن بكر الخزدي الليث هو ابن سعد الامام باب التقاضي اسحق هو ابن رايه وهيب
 ابن جرير هو ابن حازم الازدي البصري شعبة بن الحجاج الاخش سيبان بن مران ابي الفتح هو مسلم بن
 صبيح الكوفي مسروق بن الاجدع خبياب هو ابن الارت باب اذا اخبره الخادم هو ابن ابي اس شعبة
 تقدم محمد بن بشارة الجدي البصري غندر هو محمد بن جعفر شعبة المذكور سلمة بن كهيل المعمرى سويد بن غفلة
 المعمرى الكوفي ابي المنعم باب ضالة الابن حل اللغات السارية الاسطوانة حذائها اي اخذها
 عنه اشلقوا اي قال مالك والشافعي لا تؤخذ ضالة الابن قال الكوفيون اغذها وتعرفها افضل لان تركها
 سب لعياها **١٣٨**

اسماعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد بن خالد الجهمي ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها وكأها ثم استنفق بها فان جاء ربه فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم فقال خذها فانما هي لك ولا خبيك اولذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فعضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اجمرت وجنتاه واخمر وجهه ثم قال مالك ولها معها جدأؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربه يا اب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق حدثنا سليمان بن حبيب ثنا شعبه عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سليمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجد سوفا فقال لي القه قلت لا ولكن ان وجدت صاحبه والا استمعت به فلما رجعتنا ججنا فمضت بالمدينة فسالت ابي بن كعب فقال وجدت مائة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا فقال عرفها حولا ثم أتيتها فقال عرفها حولا ثم أتيتها الرابعة فقال اعرف عدتها وكأها وعاءها فان جاء صاحبها والا استمخ بها حدثنا عبدان اخبرني اني عن شعبه عن سلمة هذا قال فلقيتها بعد بمكة فقال لادري ثلثة احوال او حولا واحدا باب من عرف اللقطة ولم يدفنها الى السلطان حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين بن ربيعة عن يزيد بن خالد ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها وكأها والا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الابل فمخّر وجهه وقال مالك ولها معها سقاؤها وحداؤها وتر الماء وتأكل الشجر وعفاصها حتى يجدها ربه وسأله عن ضالة الغنم فقال هي لك ولا خبيك اولذئب باب من عرفها عن ابراهيم بن ابي اسحق عن ابي اسحق قال اخبرني البراء بن ابي بكر وحدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل بن ابي اسحق عن البراء عن ابي بكر قال انطلقت فاذا انا براعي غنوا يسوقونها فقلت ممن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن قال نعم فقلت فهل انت حالب قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض فرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدي كفيه بالاخرى فحلب كثة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم داوة على فيها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانهتيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رصيت وليسم الله الرحمن الرحيم ابواب المظالم والقصاص باب في المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما نخبرهم ليوم نخص فيه الاربصاره فطعين مقبعي رء وسيرهم رافعي رء وسيرهم المقنع والمقنع واحد لا يرتد اليهم طرفهم قالوا حتى ياخذها فقال ولاني بها فعرفتها حولا ولم يرتد بها هل لمن قلت فها قال كتاب الغصب باب في المظالم بسما الله الرحمن الرحيم

ابو اسحق قال اخبرني البراء بن ابي بكر وحدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل بن ابي اسحق عن البراء عن ابي بكر قال انطلقت فاذا انا براعي غنوا يسوقونها فقلت ممن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن قال نعم فقلت فهل انت حالب قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض فرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدي كفيه بالاخرى فحلب كثة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم داوة على فيها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانهتيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رصيت وليسم الله الرحمن الرحيم ابواب المظالم والقصاص باب في المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما نخبرهم ليوم نخص فيه الاربصاره فطعين مقبعي رء وسيرهم رافعي رء وسيرهم المقنع والمقنع واحد لا يرتد اليهم طرفهم قالوا حتى ياخذها فقال ولاني بها فعرفتها حولا ولم يرتد بها هل لمن قلت فها قال كتاب الغصب باب في المظالم بسما الله الرحمن الرحيم

له قوله حتى احمرت ومنه الوجزة ما ارتفع من الكبد ونيسا السج لغات بالواو الهزجة والفتح فيما ويا بكر ايضا ومطابقة للترجمة في قوله فان جاد بها فادها اليه قال ابن ابي عمير قال في الفتح وليس يذكر الوردية فكان اشارة الى بيان دفع رواية سليمان بن بلال الماشية قبل خمسة ابواب وقد تقدم بيانها انتهى ١٣
له قوله ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق كذا الاكثر وسقطت لاجل ذلك عن ابن شبيب بن ابي لا يتركها لغيره انتهى الى اخذها من لا يستحق وكلمة بل هنا ليست على معنى الاستغناء بل هي بمعنى قد تتحقق والمعنى باب يذكر فيه قديما اخذ اللقطة ولينذ لا يحتاج الى جواب كذا في الجين قال ابن حجر اشارة بهذه الترجمة الى الرد على من كره اللفظ ومن فهم حديث الجادوم فاعا صالمة المسلم حرقوا في اخرها النسا في اسناد صحيح وعمل الجمهور على من لا يعرفها انتهى قال في الدر المنثور نريد رفعها الى ان من على نفسه تعريضا والافانك اول وفي البداية وان اخذها لنفسه حرم لانها كالغصب ووجب اي حرق نوح وغيره عند خوف منيا عما كاهم ١٣
له قوله مائة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا فقال عرفها حولا ثم أتيتها فقال اعرف عدتها وكأها وعاءها فان جاء صاحبها والا استمخ بها حدثنا عبدان اخبرني اني عن شعبه عن سلمة هذا قال فلقيتها بعد بمكة فقال لادري ثلثة احوال او حولا واحدا باب من عرف اللقطة ولم يدفنها الى السلطان حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين بن ربيعة عن يزيد بن خالد ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها وكأها والا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الابل فمخّر وجهه وقال مالك ولها معها سقاؤها وحداؤها وتر الماء وتأكل الشجر وعفاصها حتى يجدها ربه وسأله عن ضالة الغنم فقال هي لك ولا خبيك اولذئب باب من عرفها عن ابراهيم بن ابي اسحق عن ابي اسحق قال اخبرني البراء بن ابي بكر وحدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل بن ابي اسحق عن البراء عن ابي بكر قال انطلقت فاذا انا براعي غنوا يسوقونها فقلت ممن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن قال نعم فقلت فهل انت حالب قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض فرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدي كفيه بالاخرى فحلب كثة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم داوة على فيها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانهتيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رصيت وليسم الله الرحمن الرحيم ابواب المظالم والقصاص باب في المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما نخبرهم ليوم نخص فيه الاربصاره فطعين مقبعي رء وسيرهم رافعي رء وسيرهم المقنع والمقنع واحد لا يرتد اليهم طرفهم قالوا حتى ياخذها فقال ولاني بها فعرفتها حولا ولم يرتد بها هل لمن قلت فها قال كتاب الغصب باب في المظالم بسما الله الرحمن الرحيم

كتاب في المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون

الجزء

وَأَقْبَدَهُمْ هَوَاءَ جَوْفٍ لَا عَقُولَ لَهُمْ وَأَنْذَرَ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّا نَحْنُ وَإِلَىٰ آجِلٍ قَرِيبٍ نَجِدُ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعُ الرَّسُولَ إِلَىٰ قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ وَقَالَ جَاهِدْ مَهْطِعِينَ مُدْمِنِي النَّظَرَ وَيُقَالُ مَسْرِعِينَ بِأَبِّ قِصَاصِ الْمَظَالِمِ

حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا معاذ بن هشام اخبرني ابي عن قتادة عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خلاص المؤمنون من النار حُجِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّىٰ إِذَا مَا نُقُوا وَهَذَا كَمَا إِذْ نَحَلَّ لَهُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا أَحَدَهُمْ بِمَسْكِنَةٍ فِي الْجَنَّةِ أَدْلُ بِمَسْكِنِهِ كَانَتْ فِي الدُّنْيَا وَقَالَ يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا ابي المتوكل بأب قول الله تعالى لا لعنة الله على الظالمين

حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام ثنا ثني قتادة عن صفوان بن عُرْزَالِ مَازِنِي قَالَ بَيْنَمَا أَنَا مَشِيٌّ مَعَ ابْنِ عِمْرَانَ خَدِيدِ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ قَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُدِي فِي الْمُؤْمِنِ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَتَسْتُرُهُ فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا فَيَقُولُ نَعْمَا يَا رَبِّ حَتَّىٰ قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَىٰ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ سَتَرَهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّا نَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَىٰ كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَقَالَ الْكُفْرَ وَالْمِنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هُوَ لِأَنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ لَا لِعَنَةِ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ بِأَبِّ لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمَ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسَلِّمُهُ

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سألما اخبرنا ان عبد الله بن عمر اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة ففرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة بأب اخاك ظالما او مظلوما حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا هشيم انا عبيد الله بن ابي بكر بن انس وحميد اسمعنا انس بن مالك يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما حدثنا مسدد حدثنا معمر بن حميد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قال يا رسول الله هذا نصره مظلوما فكيف ننصره ظالما قل تأخذ فوق يديه بأب نصر المظلوم حدثنا سعيد بن الربيع ثنا شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد سمعت البراء بن عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم يسبح ونمنا عن سبع فذكر عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام ونصر المظلوم واجابة الداعي وبراءة المقسم حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابواسامة عن يزيد بن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه بأب الاتصاف من الظالم لقوله عز وجل لا يحب الله

مُتَابِعِي فَيَتَقَاصُونَ تَقْصَاتِهِمْ أَوْ بِمَنْزِلِهِ أَخْبَرَنِي يَقُولُ الْكَاذِبُ وَالْمُنَافِقُ تَفِي ٢ الطويل سمع رسول الله قلوا فقال القسم بعضهم

قوله قوله بقنطرة قال ابن التين القنطرة كل شئ ينصب على عين اود او وقال الكرماني فان قلت بذل الشعر بان في القيمة جسر بين احداهما بذلوا الذي على من جهنم المشهور بالهرط قلت بالمشهور وغيره ولكن ثبت بالبريل اذ واحد فلان من تاويلان هذه القنطرة من تمتد الهرط وذا بته وخذ ذلك ان شئ قال العيني سها القنطري الهرط ان شئ في الاول لابل الحزب كلهم الام دخل الجنة بغير حساب او يقطع عنق من النار فاذا اخلص من غلص من الاكبر ولا يخلص من الاالمؤمنون جلسوا على صراط خاص بهم ولا يروى الى النار من يذاعدهم من قوله اذا اخلص المؤمنون من النار الى من الهرط المصروب على النار وقال مقاتل اذا قطعوا جسر جهنم طسوا على قنطرة بين الجنة والنار فاذا بذلوا قال لهم رضوان سلام عليكم فبتم فاذنوا فالذين تولدوا بين الجنة والنار على بقنطرة كانت بين الجنة والهرط الذي على من النار ولذا سمي بالهرط ان شئ ان شئ ١٢ قوله فيتقاصون يتشبه بصد المصطبة من القصاص بمعنى يتبع بعضهم فيما وقع بينهم من الظالم البق كانت بينهم في الدنيا من كل نوع من الظالم المتعلقة بالادان والاموال قال ابن بطال القاصفة في هذا الحديث هي تقوم دون قوم هم قوم لا تستغرق مظالمهم جميع حنا تم لانها لو استغرقت جميع حنا تم كما لو امن ووجب لهم المدول ولما جاز ان يقال فيهم خلعوا من ان رضى عن الحديث والشدة علم على النصوص من لم تجع است ليرة اذ القاصفة لا يكون الا بين اثنين كالمشاهدة والمقابلة فكان لكل احد منهم على اخيه مظلمة وعلمه المظلم ولم يكن في شئ منها ما يستحق عليه ان يدفعوا صون بالمسئلات والبيانات فمن كانت مظلمة اكثر من مظلمة اخيه اخذ من حنا تة بغير ظلمين الجنة ويقطعون فيها النازل على قدر ما بقى لكل واحد منهم من الحسنات فذرية يتقاصون بغير ظلمهم من النار ١٣ قوله لا يظلم المسلمون الا ان ظلموا اول لانهم عرفوا انهم يتبعون بها سليمان بالغيرة والعشى ١٤ قوله في النجوى اي الذي يقبض بين الشتم وبين عهده المؤمن يوم القيمة وهو فضل من الشدة حيث يذكر العاصي للعبير اقول بضع كقنطرة النون والعاذ قال النبي كقنطرة حنظل وسره عن ابي الروثف وموسى عن الزبير والتفصيح ١٥ قوله عيادة المريض وهي سنة مرغية وانهاء الجنائز من فروض الكفاية وتشميت العاطس سنة وقيل فرض كفاية حكاه ابن بطال وروى قال ابن سلق من شاف فيه وقيل واجب كروا السلام ونصر المظلوم فرض واجب على المؤمنين قيل على الكفاية فمن قام به سقط عن ابايين

ركتاب المظالم (قوله كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى) قال القسطلاني اي التي تقع بين الله تعالى وبين عبده يوم القيمة قلت فحمل النجوى على النجوى المخصوصة بقربة الجواب ويمكن ان تحمل النجوى على المطلقا فيكون جواب ابن عمر بنجوى الله تعالى لا تعاد على جواز النجوى للمصلحة والله تعالى اعلمها سندا

الجمهر بالسوء ومن القول الا من ظلم والذين اذا صابهم البغي هم ينتصرون قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يستندوا فاذا قدروا
 عفووا يا ابى عفوا المظلوم لقوله ان تبدا واخيرا او تخفوا وتعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا وجزاء سيئة سيئة مثلها
 فمن عفى واصلم فأجره على الله انه لا يحب الظالمين الى قوله الى مرتبة من سبيل باب الظلم ظلمات يوم القيمة حدثنا
 احمد بن يونس ثنا عبد العزيز بن الماجشون انا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لظلم
 ظلمت يوم القيمة باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم حدثنا يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا زكرياء بن اسحق المكي عن
 يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن
 فقال اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب يا ابى من كان مثله مظلمة عند الرجل فحلمها له هل يبين مظلمته
 حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا ابي ذئب ثاسعيد المقبرى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت
 له مظلمة لا يخبره من عرضته او شئ فليتحملها منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر
 مظلمته وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه قال ابو عبد الله قال اسمعيل بن ابي اويس انما سمى
 المقبرى لانه كان ينزل ناحية المقابر قال ابو عبد الله وسعيد المقبرى هو مولى لبتى لىث وهو سعيد بن ابي سعيد واسم ابي
 سعيد كيسان باب اذا حمله من ظلمه فلا رجوع فيه حدثنا محمد بن ابي ابراهيم انا عبد الله انا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وهذه
 الاية وان امرأة خافت من بعلها نشوزا واعراضا قالت الرجل يكون عنده المرأة ليس بمستكره من يديان يفارقها فتقول
 اجعلك من شانى فى حل فنزلت هذه الاية فى ذلك باب اذا اذن له او حلله له ولم يبين كنه حله حدثنا عبد الله بن
 يوسف انا مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم اتي بشارا فشرى منه وعن
 يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام اتاذنى ان اعطى هولا فقال العلام لا والله يا رسول الله لا اؤثر بنصيبك
 احدا قال فتلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يده باب اثم من ظلم شيئا من الارض حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن
 الزهري ثنا طلحة بن عبد الله ان عبد الرحمن بن عمرو بن سهل اخبره ان سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع ارضين حدثنا ابو عمرو بن عثمان بن اشعث ثنا حسين بن علي
 بن ابي كثير ثنا محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثته انه كانت بينه وبين انايس خصومة فذكر لعائشة فقالت يا ابا سلمة

الاية ٢ هكـ فانها بينهما لاحد نزل مولى بنوليت او احلله لواحله له

انتهى كذا قاله السلب واعترض عليهما بن السنين قال ان هذا حيث يقبح المظلوم من الظالم فياخذ بقدره
 ويزا منقوعا عمدا ولا يتجاوز المظلوم قدره اصلا وانا الكلام اذا سقط الحق بل يشترط معرفة بقدره اوله والحدث
 يدل على عدم الاشارة لان اللفظ المنقول من غير تعرض الى معرفة القدر ١٣ هـ قوله ليس بمكروه منا اي ليس
 بمكروه للصبي مما لعمد الملائكة فيريد ان يفتقها بالحق قوله فتقول اي المرأة اجعلك في حل من امرى ومن كل مال
 عليك من واجب الزوجية وحقوقها ما منحها الزوج عندما افترقا وظلمت فزالت فلا جناح عليه ان يسلمها
 بينها صلى الله عليه وسلم ان كان البني وجب التبرج به بان يقال ان البخاري تانى في الاستدلال فكانه قال اذا نفذ
 الاسقاط في الحق المتوقف تخفوه في الحق المتحقق اوله واجد كذلك في الفتح ايضا ١٣ هـ قوله طوقه
 على بناء الجمل قال الظاهري في رد المحتار ان هذا ان يكلف نقل ما ظلم منها في القيمة الى المحشر فيكون كالطوق
 في عرقه والآخران يعاقب بالنسف الى سبع ارضين كما في الحديث الاخر الذي بعده قال النووي واما
 التطويق فلما لم يمكن ان يعزل من سبع ارضين ويكلف اطاقته ذلك وان يجعل له كالطوق في
 عرقه ويطلق الله عرقه كما جاء في غلط هذا كما فزع من عرقه من الاطوق ثم ذلك وطوق كزوم الطوق بخلافه ١٣ هـ
 اسماء الوجال باب الظلم ظلمات يوم القيمة احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس
 ابو عبد الله يسمي البرموي الكوفي باب الاتقاء والحدود يستحب بن موسى بن عبد الله بن يحيى المعروف بنت
 وكيع بن الجراح الرواسي باب من كانت له مظلمة الا اؤم بن ابي اياس عبد الرحمن السعقاني ابن
 ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب اذا حله المظالم محمد بن ابي القاسم المروزي عمه الشهد بن المبارك
 المروزي باب اذا اذن له المظالم بن يوسف القيسى مالك الامام المدني ابي حازم بن
 دينار هو المحدث الملقب بالرازي سئل عن رجل ظلم شيئا من الارض المظلمة بن محمد بن مسلم بن شيبا
 طلحة بن عبد الله بن عوف ابن ابي عبد الرحمن بن عوف عبد الرحمن بن عمرو بن سبيل القرشي وقيل
 الاضمارى المدني وليس له في البخاري الا هذا الحديث ١٣ هـ س سعيد بن زيد القرشي احد العشرة المبشرة
 بالجنة ومنه الله عنهم
 عمه تعلق الحديث من جهة ان الغلام لو اذن في شرب الاشياخ قبله جازان ذلك هو فائدة استيدان فلو
 اذن لكان قد تبرع بماله وهو لا يعلم قدما ليشربون ولا قدرا كان هو يشرب به ١٣ هـ فتح الباري

المتنعي كانوا اى السلف ان يستدلوا على صيغة المجهول وهو من الذل وبذا التعليل ذكره عبد بن حميد في
 تفسيره عن قبيصة عنه وفي رواية قال المنصور سالت ابراهيم بن قول والذين اذا صابهم البغي هم ينتصرون
 قال كانوا يكرهون للمؤمنين ان يذلو انفسهم بغير حق الفاسق عليهم كذا في العيني قال الكرماني نقلنا عن ابن
 بطال وفي معنى كلام ابراهيم قد روى انه صلح استعادها للذين ظلمهم الرجال واستعادوا من شانه الاعلاد وكان
 صلح لا ينضم لنفسه ولا يقصص مما جفا عليه انتهى ١٣ هـ قوله ان تبدا واخيرا او تخفوا وتعفوا عن سوء فان الله
 كان عفوا قديرا عن اسراركم فان ذلك مما يقربكم الى الله وتبذل ثوابكم لغيره فان من مقارنه ان يعفون
 عبادته مع قدرته على عقابهم ولذا قال فان الله كان عفوا قديرا ١٣ هـ قوله بل ال مرد من سبيل اي
 بل الى رجوعه الى الدنيا من حيلة فمعنى بك وذكره الايات الكريمة لانها تتضمن عفو المظلوم وصفو استحقاقه
 الاجر الجليل والثواب الجزيل ١٣ هـ قوله الماجشون بتشتيت الجيم وهذا لقب يعقوب بن ابي
 سلمة وسي يذكر ذلك ولله والى بيت ولدنا يروي بنا عبد العزيز بن الماجشون وهو ليس بعبث خاص لعبد العزيز
 وسي يذكر لان وجبت كانه محروان ١٣ هـ قوله الظلم ظلمات يوم القيمة قال ابن الجوزى الظلم
 يشتمل على معصيتين اخذ حق الغير بغير حق وهداية الرب بالمعصية والمعصية غير اشر من غيرها لا يقع غالسا
 الا بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصاف انا بنشا الظلمة القلب لانه لو استنار بتو الله لا اعتبرنا ذا سعى
 المستقون بخروجهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتسفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يفتى عن ظلمه شيئا ١٣ هـ فتح الباري
 هـ قوله من عرض بكر العين وعرض الربل موضع المرح والدم من قوله او شئ وهو من عطف العام على
 الخاص فيدخل فيه المال باعتاقه والبراهات حتى العظيمة ونحوها قوله فيستحل قال الظاهري معناه يستو سيدا بقطع وعواه
 عنه ومما يقبضه للمرجع تؤمن من معنى الحديث فانه اعم من ان يبين قدره ما يحل به او لا يبين وبذا يقوى قول من قال
 بصحة الايراد الجمل ذكره العيني ثم قال قام الاجماع على انه اذا بين مظلمة عليه فإياه فورا فذا واخلصوا اجتهادها
 لما يستوعبها ثم حمل بعضها بعضا من كل ما جرى منها من ذلك فقال قوم ان ذلك برادة له في الدنيا
 والآخرة وان لم يبين مقدارها وقال آخرون انما يصح البرادة اذا بين لدور من عاينه او قارب ذلك بالاشارة
 في ذكره وهذا الحديث جمل لئلا ان قوله صلح اغفره بقدر مظلمته فدل على ان يكون معلومة المقدور وشا رايه

قوله اتق دعوة المظلوم المقصود به النهي عن ارتكاب الظلم بما منه مع قطع النظر عما يقضى اليه من وبال الآخرة قد يقضى الى دعاء المظلوم على الظالم وذلك الدعاء يستجاب
 عند الله تعالى فينبغي للمعاقب المتعزز عن الظلم لذلك ايضا قوله اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه وعلى هذا اضعفت قوله تعالى ولا تزدر ذرا ذرة من الله تعالى ولا يعاقب
 احد بدنت غير ايتاءه لانه لا يحيل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذا كان عمله يقضى التحميل ومن هذا القبيل قوله تعالى وليحملن اثقالهوا ثقالا مع اثقالهم والله
 تعالى اعلم اسنادي

له عيالنا فقال لا حرج عليك ان تطعمهم بالمعروف حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث ثني يزيد بن ابي حبيب عن
 ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم انك بتعنتنا فنزل بقوم لا يقرؤنا فما ترى فيه فقال لنا ان نزلتم
 بقوم فامرلكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الصيف باب ما جاء في السقايف وجلس النبي صلى
 الله عليه وسلم واصحابه في سقيفة بني ساعدة حدثنا يحيى بن سليمان اخبرني ابن وهب ثني مالك ح واخبرني يونس عن
 ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره عن عمر قال حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم
 ان الانصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فقلت لابي بكر انطلق بنا فحجناهم في سقيفة بني ساعدة باب لا يمنع جار جارة
 ان يعرض حشيتة في جداره حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جارة ان يعرض حشيتة في جداره ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنهما معرضين والله لا روميين بها
 بين اكتافكم باب صبت الخمر في الطريق حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى ثنا عفان ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت عن انيس
 قال كنت ساق القوم في منزل ابي طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيحة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا يتادى الايات
 الخمر قد حوت فقال لي ابو طلحة اخرج فاهرقها فخرجت فهرقتها قال فخرت في سكرك المدينة فقال بعض القوم قد قتل
 قوم وهي في بطونهم فانزل الله ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا باب ائنيته الدور والجلوس
 فيها والجلوس على الصعدات وقالت عائشة فابتني ابو بكر مسجد ابفناء دارة يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتصفف عليه نساء
 المشركين ولينا وهم يعجبون منه والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة حدثنا معاذ بن فضالة ثنا ابو عمر حفص بن عيسى
 عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس على الطرقات
 فقالوا ما لنا بذلك انما هو حيا لسنا نتحدث فيه قال فاذا ابستم الا المجالس فاعطوا الطريق حقا قالوا وما حق الطريق قال عرض
 البصر وكف الاذى ورد السلام وامر بالمعروف ونهى عن المنكر باب الا بار على الطريق اذ لم يتأذ بها حدثنا عبد الله
 ابن مسلمة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل
 بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يا كل التري من العطش فقال لرجل
 لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ متي فنزل البئر فملأ خفة ماء فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا
 يا رسول الله وان لنا في الهائم لا جوار قال في كل ذات كبد رطبة اجر باب افاطة الاذى وقل ههنا عن ابي هريرة عن النبي

لا يقرؤنا لا يقرؤنا منه ثني اخبرني ابن مسعود خشبة لا يمتنع
 المجالس الطرق النبي فاشتمت

لا يقرؤنا بنا بنات النون لان نون الجمع لا يسقط الا في مواضع معروفة وفي رواية الاميل وكريمة باسقاط
 نون الجمع قال الكرماني لا يقرؤنا بالتشديد والتخفيف اي لا يقرؤنا اي لا يقرؤنا ١٢ هـ قوله فنزلوا منهم
 وفي رواية الكشميني فنزلوا مناسي من مالم وظاهر هذا الحديث ان قرى الضيف واجب وان الشرب ملبس
 لو اشتمت من الضيف اذنت من قرى البز هب الليث مطلقا ونص احمد باهل البوادي دون القرى وقال
 الجوزي انما هي سنة مؤكدة وليست بواجبة واجابوا عن حديث الباب باجوبة اهداهم الضلالين وثانها
 ان ذلك كان في اول الاسلام وكانت الواساة واجبة فلما فتحت الفتوح استغنت ذلك وبدل على سفر
 قول في حديث ابي شريح عن مسلم في حق الضيف وبيانها في رواية تفضل لواجبة وثالثها انه
 مخصوص بالعمل المبعوثين لقبض الصدقات من جهة الامام وكان على المبعوث ان يجمع سقيفة على وزن
 الذي يقولون لا لقيام لهم الا بذلك ١٣ فتح عك ٣ هـ قوله في السقايف وهي جمع سقيفة على وزن
 فحيلة بمعنى مفعولة وهي المكان المظلل كالساعات والحوادث بجانب الدار وكان مراده من وضع هذه الترجمة
 الاشارة الى ان الجلوس في المظلة العامة جائزة ١٤ هـ قوله في سقيفة بني ساعدة - بناقطة
 من حديث لولبي ياتي في الاشارة ان شاء الله نعم وسقيفة بني ساعدة كانوا يجتمعون فيها وكانت مشرفة عليهم
 وجلس النبي صلعم معهم فيها وقتت المياينة بخلاف ابي بكر ومنه ساعدة في الانصار في المظلة وساعدة
 هو ابن كعب بن الخزرج قال الكرماني ما وجدته في هذا الباب كتاب المظالم قلت الغرض بيان ان الجلوس في
 السقيفة التي العامة ليس مطلقا انتهى ١٥ هـ قولان يقرؤنا خشبة بالالف واللام في قوله خشبة خشبة الجمع
 ورايت صاحب التلويح ضبط بيده بعشرين ١٦ هـ قوله لار من بين اكن فكم اي لا حجتكم على
 هذه السنة ولا لاشتمك بما قال الفطالي مناه ان لم يقبلوا هذا الحكم وتعلوا به رايتين لاجلنا اي انتم على
 رفاقكم كاد بين وارا وادرك بالمنة قال الكرماني قال النبي ووقع ذلك من ابي هريرة حين كان على امره المدينة
 لروان وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال قوم معناه التذم الى الجمل وليس على الوجوب و
 قال ابو جعفر ومالك وقال مالك واكثر علماء السلف ان ذلك على التذم ومحملة على معنى قوله صلعم اذ انما
 اعدكم امر الى السيد فليمتحا وقيد بعنهم الوجوب بالاستئذان وقال قوم هو واجب اذ لم يكن في ذلك على صاحب
 الجوارح والرواق الشافعي واحمد واودو والبوادر هو مذموب كرم الخياط ١٧ هـ قوله انفسه يفتح

حل اللغات مسيد خليل لا يعقودنا اي لا يقرؤنا
 السقايف جمع سقيفة وهي المكان المظلل الفضيحة اسم للبسر الذي يجرد ويفرق ان يرطب ١٣

صلى الله عليه وسلم يسيط الاذى عن الطريق صدقة **باب الغزوة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها**
 حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على
 أطمن من أطام المدينة ثم قال هل ترون ما أنى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن
 عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لما نزل حريصاً على ان أسأل
 عمر عن المراتين من ازوج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما ان تنوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فنجحت معه
 فعذل وعدلت معه بالاداة فتبرزتم جاء فسكبت على يديه من الاداة فتوضأ فقلت يا امير المؤمنين من المراتين من
 ازوج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل لهما ان تنوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فقال **واعجباً لك يا ابن عباس**
 عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال اني كنت وجاهلي من الانصار في بني أمية بن زيد وهي من عوال المدينة
 وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوماً وانزل يوماً فاذا نزلت جئتته من خبر ذلك اليوم من الامر
 وغيرها واذا فعل مثله وكنا معشر قريش تغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذ هم قوم تغلبهم نساء وهم فطقق نساؤنا
 يأخذن من ادب نساء الانصار فصحت على امرأتى فراجتني فانكرت ان تراجعتني فقالت ولم تنكر ان اراجعتك فوالله ان
 ازوج النبي صلى الله عليه وسلم لي ارجعته وان احدهن لتعجزه اليوم حتى الليل فاقرعتني فقلت خابت من فعل منهن
 بعظيم ثم جمعت على ثيابي فدخلت على حفصة فقلت اى حفصة اتغاضب احد بكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم
 حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخبرت اقامن ان يغضب الله لغضب رسوله فمهلكين لا تستكثري على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شئ ولا تعجزيه وتسليني ما بدالك ولا يعترتك ان كانت جارتيك هي اوضامنك واحب
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عائشة وكنا تحدثنا ان غسان تئجل النعال لغزونا فنزل صاحبى يوم نوبته فرجع
 عشاء ف ضرب يابى صراً شديداً وقال ان انتم هوففرغت فخرجت اليه وقال حدث امر عظيم فقلت ما هو جاءت غسان قال
 لا بل اعظم منه واطول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءة قال قد خابت حفصة وخبرت كنت اظن ان هذا يوشك
 ان يكون فجمعت على ثيابي فصليت صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مشرباً له فاعتزل فيها قد خلت
 على حفصة فاذا هي تبكي قلت ما يبكيك اولم اكن حذرنا انك اطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري هوذا في
 المشربة فخرجت فجمعت المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلاً ثم غلبنى ما اجد فجمعت المشربة التي
 هو فيها فقلت لقلام له اسود استاذن لعمر وقد حل فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرتك له فصمت فانهرفت
 حتى جلست مع رهط الذين عند المنبر ثم غلبنى ما اجد فجمعت فقلت للقلام قد كرمته فجلست مع رهط الذين عند

له قوله يسيط الاذى عن الطريق صدقة **باب الغزوة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها**
 حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على
 أطمن من أطام المدينة ثم قال هل ترون ما أنى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن
 عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لما نزل حريصاً على ان أسأل
 عمر عن المراتين من ازوج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما ان تنوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فنجحت معه
 فعذل وعدلت معه بالاداة فتبرزتم جاء فسكبت على يديه من الاداة فتوضأ فقلت يا امير المؤمنين من المراتين من
 ازوج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل لهما ان تنوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فقال **واعجباً لك يا ابن عباس**
 عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال اني كنت وجاهلي من الانصار في بني أمية بن زيد وهي من عوال المدينة
 وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوماً وانزل يوماً فاذا نزلت جئتته من خبر ذلك اليوم من الامر
 وغيرها واذا فعل مثله وكنا معشر قريش تغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذ هم قوم تغلبهم نساء وهم فطقق نساؤنا
 يأخذن من ادب نساء الانصار فصحت على امرأتى فراجتني فانكرت ان تراجعتني فقالت ولم تنكر ان اراجعتك فوالله ان
 ازوج النبي صلى الله عليه وسلم لي ارجعته وان احدهن لتعجزه اليوم حتى الليل فاقرعتني فقلت خابت من فعل منهن
 بعظيم ثم جمعت على ثيابي فدخلت على حفصة فقلت اى حفصة اتغاضب احد بكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم
 حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخبرت اقامن ان يغضب الله لغضب رسوله فمهلكين لا تستكثري على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شئ ولا تعجزيه وتسليني ما بدالك ولا يعترتك ان كانت جارتيك هي اوضامنك واحب
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عائشة وكنا تحدثنا ان غسان تئجل النعال لغزونا فنزل صاحبى يوم نوبته فرجع
 عشاء ف ضرب يابى صراً شديداً وقال ان انتم هوففرغت فخرجت اليه وقال حدث امر عظيم فقلت ما هو جاءت غسان قال
 لا بل اعظم منه واطول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءة قال قد خابت حفصة وخبرت كنت اظن ان هذا يوشك
 ان يكون فجمعت على ثيابي فصليت صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مشرباً له فاعتزل فيها قد خلت
 على حفصة فاذا هي تبكي قلت ما يبكيك اولم اكن حذرنا انك اطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري هوذا في
 المشربة فخرجت فجمعت المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلاً ثم غلبنى ما اجد فجمعت المشربة التي
 هو فيها فقلت لقلام له اسود استاذن لعمر وقد حل فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرتك له فصمت فانهرفت
 حتى جلست مع رهط الذين عند المنبر ثم غلبنى ما اجد فجمعت فقلت للقلام قد كرمته فجلست مع رهط الذين عند

الاذى. تقديره ان يسيط وان مصدره فان قلت كيف يكون اطامه الاذى عن الطريق صدقة قلت معنى
 الصدقة اصال الشفع الى المقدق عليه والذي اطام الاذى عن الطريق قد صدق عليه بالسلامة فكان لاجر
 الصدقة ١١٢ **٢** قوله باب الغزوة اى نهاباب في بيان مجاز استعمال الغزوة وهي بضم الغين المعجمة
 وسكون الراء وفتح الفاء قال الجوهري الغزوة العلية والجمع عزفات وعزف والعلية بكسر العين المهملة ومنها وكسر
 الهمزة المشددة وبها تسمية المشددة وهي الغزوة على تفسير الجوهري واذا كان كذلك يكون عطف العلية على الغزوة
 عطفاً تفسيرياً قوله المشرفة بضم المشين المعجمة من الاشراف على الشئ وهو الاطلاع عليه في السطوح
 وغيره فيفهم من كلامه انما على اربعة اشياء الاول عليه مشرفة على مكان على سطح اى مشرفة على مكان على
 غير سطح اى مشرفة على مكان على سطح الاربع مشرفة على مكان على سطح الماء اى مشرفة على الماء
 وحكم المشرفة الجواز اذا من الاشراف على عورات المنازل فان لم يكون لم يجرى على يوم بعد الاشراف
 ولئن هو اسفل ان يتحفظ انتمى قال في الدر المنثور لا يمنع الشفص من تعرفه في ملكه الا اذا كان العزوة بجواره منزلاً
 بينا فيمنع من ذلك وعليه الفتوى بزازية واختاره في العاوية وافق به قارى البداية حتى يمشى الجدار من فتح
 الطاق وهذا جواب الشافعي استمساها وجواب ظاهر الرواية عدم المنع مطلقاً وافتى طائفة كالامام ظهير الدين
 وابن السكيت والدود ومحمد في الفتح وفي قسمة الجبتي وبرهنتي واهتمه المعنف ثم فقال وقد اختلف الاثنا
 ويشيخنا ان يقول على ظاهر الرواية انتمى قال الطحاوي قال الحموي نقلنا عن العلامة المقدسي اعلم اني وجدت
 في تهذيب القلائس قولاً يشيخنا اختاره في فتح الكوفة في البناء المشرف على ساحة الشخص او داره وهو ان
 ان كانت الكوفة للفلان وان كانت للفقير لا يمنع اى ١٣ **٣** قوله على المظنمين بناء من تصح
 قال ابن الاثير وفيه الترجمة لانه كعليه المشرفة قوله مواقع منسوب بلا عاملى وهذا اخبار بكثرة الفتن في
 المدينة وقد وقع كما ذكره صلى الله عليه وسلم في الحديث في ٢٣٢ في اى ١٣ **٤** قوله بالاداة بكسر الهمزة
 وهي اداة صيغ من جلد تسمى بالاداة قوله فبرزتم جاء فسكبت على يديه من الاداة بكسر الهمزة
 كانت يذهب على التعجب وهو ما تعجب من جلد يذبح وهو كان مشهوراً بينهم بولم يفسر واما من حرص على سؤاله
 عمالاً ليشهدوا الامام على العلم من تفسيره لا علم من القرآن قوله جاهد فرقت لانه عطف على الضمير الذي في
 كنت على غضب الكوفيين قوله من الامام الحموي اول الامام المعهود عندهم اول الامر المشرفة وجزءه اى جزء الامم

المنبر ثم علي بن ابي طالب فجمعت الغلام فقلت استاذن لعرفذ كرمثله فلما وليت منصرفا فاذا الغلام يدعونني قال اذن لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس له بينه وبينه فراش قد اثار الرمال بجانبه متكئ على وسادة من ادم حشوه هاليف فسلمت عليه ثم قلت وانا قائم طلقت نساءك فرفع بصره الي فقال لا ثم قلت وانا قائم استانس يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قد منا على قوم تغلبهم نساء وهم فذكروا فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلت لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لا يعزبني ان كانت جارتك هي اوصامتك واحب الي النبي صلى الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسم اخرى فجلست حين رأيتها تبسم ثم رفعت بصرى في بيته فوالله ما رأيت فيه شيئا يزيد البصر غير اربعة ثلثة فقلت اذم الله فليوسع علي امتك فان فارس والروم وسيع عليهم واعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متكئا فقال اوفى شاك انت يا ابن الخطاب اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم ومن اجل ذلك الخدين انشأه حفصة الي عائشة وكان قد قال ما تابدا دخل عليهن شهرا من شدة موجدها به عليهن حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل علي عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا اصبحنا بتسعة وعشرين ليلة اعدنا هاعدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسعة وعشرون وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عائشة فانزلت اية التحريم فبدأ ابي اول امرأة فقال اني ذكرك امرؤا لعلي ان لا يعجلي حتى تستأمرى ابويك قالت قد علم ان ابوي لم يكونا يا امرأتى بفراقك ثم قال ان الله تعالى قال يا ايها النبي قل لا زواجك الي عظيمات قل اني هذا استأمر ابوي فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ثم خيرت نساء فقلت مثل ما قالت عائشة حدثنا ابن سلام ان القزاري عن حميد الطويل عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نساءه شهرا وكانت انفكت قدومه فجلس في عليته له فجاء عمر فقال اطلقت نساءك قال لا وليتي البيت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم نزل فدخلك علي نساءه يا ب من عقل بعيرة علي البلاط او باب المسجد حدثنا مسلم ثنا ابو عجيل ثنا ابو المتوكل الناجي قال اتيت جابر بن عبد الله قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلت فيه وعقلت الجمل في ناحية البلاط فقلت هذا جملك فخرج يطيف بالجمل فقال الثمن والجمل لك يا ب الوقوف والبول عند سباطة قوم حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن منصور عن ابي وايل عن حذيفة قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقال لقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم

رسول الله حتى لتسعة تسع وعشرون قال بفراقه قوله ثنى عائشة عائشة قال

اول القدم عن معقل قوله فبدأ عمر الى علي ع ١٢٣ قوله علي البلاط بفتح الهمزة وهو حارة مفروضة عند باب المسجد قوله وعقلت الجمل في ناحية من نوزة الترجمة قيل بين نظر من وجهين احداهما المذكور في الترجمة على البلاط المذكور في الحديث في ناحية البلاط وناحية الشئ غيره والآخران في الترجمة او باب المسجد وليس في الحديث ذلك قلت الجواب من الاول بان يكون المراد بناية البلاط المذكور في الحديث الجمل بطرفه ولا ياتي الا بالطرف ومن الثاني بان ياتي باب المسجد كما قيل قوله فقالت امي قال جابر فقالت يا رسول الله هذا جملك وهو الجمل الذي اشتراه صلعم من منى السفر وقد مرت حفصة في كتاب البيهقي في باب شراء الدواب والحمر في ص ٢٢٤ قوله فخرج امي النبي صلعم عن المسجد قوله فجلس يطيف بالجمل امي ثم بدد بقره قوله فقال الثمن امي فقال النبي صلعم ثمن الجمل والجمل لك وبذلك على غاية كرم النبي صلعم وان جابرا منه بمنزلة قال ابن بطال في كتاب المسجد سماه البيهقي في جواز ادخال الامتعة في المسجد قياسا على البيهقي في جملك للملك والكويتيين في طهارة الجوال الا بال ورواها في غير ذلك على الشافعي في كتابها قال بجاستها واجاب الكرماني عن ذلك بقوله قول لا دليل فيه على دخول البيهقي في المسجد ولا على حدوث البول والروث فيه وعلى تقدير الحدوث فقد يغسل المسجد ويختلف من فلا حجة لهم ولا دليل عليه قلت بنو ليس يشي لان جابرا مريح باره عقل جمل في ناحية بلاط المسجد هو رهاب المسجد والرهاب حكم المسجد ع ١٢٣ قوله سباطة قوم وهي بضم السين الكناسة وقيل الترجمة ومعناها مقارب فان الكناسة الزيل الذي يكسح قاله الشيخ ومرة الحديث في ص ١٢٣ في كتاب الوضوء في باب البول قاله صاحب بيان وجب القيام ١٢ اسماها الوجاه ابن سلام هو محمد البيهقي القرظي هو مروان بن مخنف بن الحارث بن اسد الكوفي نزيل مكة وروى عن حميد بن ابي عبيد الطويل ابو بريدة البصري باب من عقل بغيره المسلم هو ابن ابراهيم الازدى الفراء يدي ابو بكر البصري ابو عجيل بفتح العين يشير بن عقبة الدورق ابو المتوكل على بن داود ويقال ابن داود الناجي البصري باب الوقوف والبول والمسليمان بن حرب الواشي بالمعجم والمهمل البصري قاضي مكة شعبة ابن الحجاج بن الورد الواسطي البصري العنكي مولاهم منصور هو ابن المعتز السلمي الكوفي ابي وايل هو شقيق ابن سلمة الكوفي حذيفة بن اليمان مسيل مسخر ويقال حصل بكسر لم يسكون العيسى بالهمزة حليف الانفاذ صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم مات في سنة ١٢ في اول خلافة علي ع

له قوله على رمال حصير كبر الراء وهو ما رمل اي سجع من حصير وغيره يقال رمل الحصير سجع والمراد صنوعه المنزلة بمنزلة الخيط في الثوب النسج وقيل الرمال جمع رمل يعني مرمول والمراد لم يكن فوق الحصير فراش ولا غيره ولم يكن بينهما ما على قوله شكى خمره مبتدا محذوف اي هو شكى قوله على وسادة كسر الواو وهي الهمزة قوله من ادم بفتحين وهو اسم جمع ادم وهو الجمل الذي يربع الصلح بالدماغ قوله لطقست نساءك همزة الاستفهام فيه مقيدة امي اطلقت قوله اسانس امي اتبعه بل يوجد رسول الله صلعم الي الرمي اول القول قول الطبيب به وقت وازيل من عظمة قوله غير امي بالفتحات جمع الهاب على غير القياس والاهاب الجمل الذي لم يربع والقياس ان يجمع الهاب على الهب بضمين قوله فليسوسع هذه الفاء عطف على محذوف لا زواجك امي يكون جوابا لامر ان مقتضى الظاهر ان يقال ادع الله ان يوسع فقد ركب الكلام بكنا وقوله فليسوسع عطف على التاكيد قوله واني شك يعني هل انت في شك والشكوك هو المذكور بعده وهو تعبيل الهبات قوله فاشترى النبي صلعم ابتداء كلام من عمر بعد فراعته من كلامه الاول فلذلك عطف بالفاء قوله من اجل ذلك الحديث امي اعترافا لما كان من اجل انشاء ذلك الحديث وهو ما روى ان رسول الله صلعم ظاهرا بريدته يوم عائشة وعلقت بذلك حفصة فقال لما النبي صلعم انتهى على وقد حوت مارية على نفسها ففشت حفصة امي عائشة فغضبت عائشة حتى حلف النبي صلعم الا لا يقربهن شهرا وهو معنى قوله ما انا بدخل عليهن شهرا وعند ابن مردويه عن ابي هريرة قال دخل رسول الله صلعم بمارية في بيت حفصة فجمعت فوجدتها مع فقلت يا رسول الله في بيتي تفعل بذا مني دون نساءك فحلفت لما لا يقربها وقال امي حرام تخمل ان تكون الآفة نزلت في الشيبين معا قوله من شدة موجدته امي من شدة غضبه قوله من عاتبه الشد وروى حتى عاتبه الشد وهذه سبب الالطمة وعاتبه الله بقوله يا ايها النبي لم تحرم ما اهل الشرك يمتحن مرضات ازا وجك قوله تسع وعشرون باللام بزي رواية الكشيبي وغيره ينسج بالهمزة قوله فانزلت اية التحريم وهي قوله يا ايها النبي قل لا زواجك الا لله الاية قوله فبدأ ابي لنا كانت اجبين اليه فقرأ عليها القرآن فانتارت الشدة صول الله الآخرة فرأى الفرح في وجه رسول الله صلعم وابتسمت ليقية السنة واخرن اختيارها وقال قتادة فلما اخرن الشد ورسول شك من الله على ذلك وقهره عليهن فقال لا يخل لك النساء من بعد ولا ان تبسطن من من ازواج ثم اعلم انهم اختلفوا في خبر امية قال النووي مذيب مالك والشافعي وابي حنيفة واحمد وجابير العلماء من خبر زوجه فاختاريت زوجا لم يكن ذلك طلاقا ولا يقع بفرقة وروى عن علي وزيد بن ثابت و الحسن واليه من نفس التحريم يقع بطلقة بانه سواد انتارت زوجا ام لا مطلقا من العيني وتس ١٢ -

حل اللغات الالاه بفتحين البلد الذي بفتح اي اطلقت الموجدة الغضب الى اي حلف انك قلت امي الفرجت وانك الفرج المكسب

فبالب قايماً باب من أخذ العصن وما يؤذى الناس في الطريق فرمى به حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يميني عن
 ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يشي بطريق وجد عصن شوك على الطريق
 فاخذه فشكر الله له فغفر له باب اذا اختلفوا في الطريق الميتة وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد اهلها البنيان فترك
 منها الطريق سبعة اذرع حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن جبير عن عكرمة قال سمعت ابا هريرة
 قال قضي النبي صلى الله عليه وسلم اذ اشأ جروا في الطريق بسبعة اذرع باب النبي بغياذن صاحبه وقال عبادة بايعنا
 النبي صلى الله عليه وسلم ان لا نتهيب حدثنا ادم بن ابي ايس ثنا شعبة ثنا عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد
 الانصاري وهو جده ابواقه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهي والمثلة حدثنا سعيد بن عفيرة ثنا الليث ثنا عقيل
 عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
 ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يتهيب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم
 حين يتهربها وهو مؤمن وعن سعيد ابى سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الى التهمة قال الفرير
 وجدت بخط ابي جعفر قال ابوعبد الله قال ابن عباس تفسيره ان يذرع منه نور الايمان باب كسر الصليب وقتل الخنزير
 حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان بن ابراهيم اخبرني سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحيزية ويفض
 الهال حتى لا يقبله احد باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر وتخرق الزقاق فان كسر صمها او صلبها او طنبولا او هالا ينسحق
 بخشبه واتى شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشئ حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
 ابن الكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى زيدا ناثوقا يوم خيبر فقال على ما توعد هذه الديران قالوا على الجمر والنسبة قال

له قوله باب من افتر الخ اي في بيان ثواب
 اتخذه الطرق فخذها الميتة حدثني عن يزيد الايمان نحو اذ قال

النون وهو الب هو في الغاربية ثم ولم يذكر جواب بل لان في تعلقا وتفصيلا باراد ان قوله بل كسر الدنان اعم من
 يكون مسلم اذى او لم يفرقان فان كان مسلم فغيره الخلف فحدثني ابي يوسف واهم في رواية لا يضمن ويستدل بها في
 ذلك ما رواه الزهري عن ابي طهارة قال قال ابي اسحق الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يضمن ولا يبرأ من
 وقال محمد بن الحسن بن علي بن احمد في رواية لان الارادة بغير كسر صمها وباب من الحديث باه متعريف
 وقال جمهور العلماء منهم الشافعي ان الامم كسر الدنان محمول على الذنب وقيل لانها لا تتولد قطيع بغيره فليست
 الخ وطعمها وانما هراة اذ اذ بكسر الدنان كان الدنان الذي فحدثنا يضمن بل خلافا لانه مقوم في مقوم وعند
 الشافعي واحمد لا يضمن لان غير مقوم في حق المسلم كذا في حق الذي وان كان الدنان لم يضمن بل خلافا
 الا اذا كان من انا قوله او خرقت بالي الخ يخرجه على صيغة الجمل عطف على قوله بل كسر الدنان والزقاق كسر الاي جمع
 ذق جمع الكثرة وفيه ايضا بخلاف المذكور فان كان شق ذق الخ لم يضمن عند محمد واهم في رواية وعنه ابي يوسف
 لا يضمن لان من جملة الامم المعروفة وقال مالك ذق الخ لا يضمنه المار ان الخراف في داخله وقال غيره يضمنه ويضمن
 على نوا العثمان وعندهم والغنوي على قول ابي يوسف خصوصا في هذا الزمان وقد روى احمد بن حنبل عن ابي هريرة
 اخذتني صلح شفرة وخرجت الى السوق وسازقات فخرجلت من شام فشق بها ما كان من تلك الزقاق قوله
 فان كسر صمها اي بل يجوز ذلك ام لا اول يضمن ام لا ولم يذكر جواب بل لان الخلف في ايضا قال اصحابنا اذا اختلف
 على نوا صليب فانه يضمن حال كونه صلبا لاهال كونه صلبا لان النوا مقر على ذلك فصار كالتلف والحق ان
 لا يضمن وقال الشافعي ان كان بعد الكسر يقطع نفع مباح لا يضمن والارادة ما بين قومه قبل الكسر وقومه بعد ولانه
 اختلف ما يخرجه قوله او طنبورا بضم الطاء وبوالاشهر وقد يفتح ويؤلف مشهورة من آلات الملاهي قوله لولا ما لم يفتتح
 بخشبته قال الكرماني يخرجه او كسر شيئا لا يجوز الانتفاع بخشبته قبل الكسر كالآلات الملاهي فهو يضمن بعد تخصيصه بغيره
 يكون او يضمن الى ان يخرجه فان كسر طنبورا الى عدل لا يفتتح بخشبته او هو عطف مقدم بغيره يخرجه كسر طنبورا بضم الطاء
 بعد الكسر انتهى وان كان في هذا الفعل يضمن على الخلفات والتفصيل فقال اصحابنا من كسر طنبورا او برطابا او
 او زمارا او فنا فوصفا من وسع هذه الاشياء جازت عند ابي حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد والشافعي ومالك كسر
 لا يضمن ولا يجوز بيعها بذلك من النبي تخفرا ١٢ اسماء الرجال باب من اخذ العصن الرسمي مولى
 ابي بكر بن عبد الرحمن بن المارث باب اذا اختلفوا موسى بن اسمعيل بن جرير بن حازم بن زيد بن
 عبد الله الاذى البصري عكرمة مولى ابن عباس باب النبي بغياذن صاحبه الخ وقال عبادة بن الصامت
 الاضادي مما وصله النولت في وفود الانصار للبيهت هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري ابي بكر بن
 عبد الرحمن بن المارث بن هشام الخنزومي المدني باب كسر الصليب على من عبد الله بن جعفر المدني البصري
 الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب بل كسر الدنان الخ شريح هو ابن المحدث الكندي ١٣
 حل اللغات الوجبة الواسعة تتشاهروا وتساموا المثلة بضم الميم الحقيرة الفاشحة في
 الاعضاء كبرج الانف وقطع الاذن وتوهمها حكمها مقسطا اي حاكما لظلاله ان جمع ون وهو اني بيرة الزقاق

من اخذ العصن اي فخص كان من اي شجر كان مما يشوش على المارين في الطريق قوله وما يؤذى هذا اعم من
 الاول لا يشوش العصن والخروجها مما يصل من الازي للناس عند المرور عليه قوله فرمى به يعني دفعه عن الطريق
 وذمى به في الطريق ١٢ ميني ٢٢ قوله اذا اختلفوا في الطريق الميتة اي اذا اختلف الناس في
 الطريق الميتة بكسر الميم وسكون التيمية وبالنونية المدروعة على وزن مفعال اصل من الامتياز والميم زائدة كقول
 مقصورة على وزن مفعال وقد فرقه الجاهل بغيره وهي الرحبة الى آخره اي الواسعة يكون بين الطريق وقيل الرحبة
 وقال ابو عمر والشيباني الميتة اعظم الطرق وهي التي يكثروا والناس بها وقيل الطريق العامة وقيل الفناء بكسر
 قوله ثم يريد اهلها اشار بهذا الى ان اصحاب الطريق الميتة اذا اولوا ان يمتروا كوا منها الطريق للمارين مقدر
 سبعة اذرع ١٣ قوله اذا اشأ جروا اي تخاصموا قوله بسبعة اذرع متعلق بقوله تقضي والمراد بالذراع
 ذراع البنيان المتعارف وقيل بما يتعارف اهل كل بلد من الذمعان قال الطحاوي علم تيمية الحديث معنى
 اولي ان يحمل عليه من حمل الطريق التي يراد ابتداءها اذا اختلف من يتهربها في قدرها كجملتها المسلمون و
 ليس فيها طريق مسلوكة وكما يعطيها الامام لمن يجبا اذا اراد ان يجعل فيها العامة ونحو ذلك وقال غيره مراده
 ان اهل الطريق اذا تراها على شئ كان لهم ذلك وان اختلفوا جعلوا سبعة اذرع وكذلك الارض التي تزرع
 مثلا اذا جعل اصحابها طريقا كان باختيارهم وكذلك الطريق التي لا تسلك الا في النوا ودرج في افئنتها الى
 ما يراعى عليه الجيران كذا في الفقه ١٤ قوله باب النبي اي في بيان حكم النهي بضم النون على وزن
 فعل من النهي وهو اخذ الشئ من احد شيئا اخر قوله غير ان صاحب المتعوب بقرينة النهي
 فلا يكون اصحابه قبل الذم كقولهم بقرينة النهي اذا اذن بالنسب جاز قوله والشرك بضم الميم وسكون المشية ويجوز فتح الميم
 وضم المشية ويجمع على مثلات وهي العقوبة في الاعضاء كبرج الانف والاذن وفتح العين ونحوها قال ابن بطال
 الانسحاب الحرم ما كانت عليه العرب من القارات وعليه وقعت البيعة في حديث عبادة قال الظاهلي معلوم ان
 اموال المسلمين محرمة قبل اول بني في الجماعة فيغزون فاذا انتموا التهبوا وافعل واحد ما وقع بيده مشاثر ابن خنيزر
 قسمة واختلف العلماء فيما يشرع رؤس الصبيان وفي الاعراس يكون فيه البيهت فكمه ملك والشافعي واهل
 الكوفيين وانما كرهه لان قدره من من لا يجب صاحب الشئ اخذه ويجب اخذه كذا في النهي ١٥
 قوله نور الايمان الايمان هو التصديق بالبيان والاقوال باللسان ونوره الاعمال الصالحة والاجتناب عن المعاصي
 واذا زني او شرب الخمر او سرق يذهب نوره فاذا ذهب نوره بقي صاحبه في الظلمة والاشارة في ان لا يخرج من
 الايمان قيل يزول الايمان اذا استمر على ذلك الفعل وقيل اذا فعل مستحلا يزول عنه الايمان فيكفر به ١٦
 قوله كسر الصليب هو المرجع المشهور للمنازي وحما يقتنين بمعنى الحاكم ومسطها اي ما ولا ويجوز بالشرعية المبرم
 وكسر الصليب لا شعاره ان النصراني كما لو عمل الباطل في تخفيره وكذا تامل الخنزير قوله ويضع الحجرية اي يتركها
 فلما قيلها بل يا مريم بالسلام وليس ذلك نسخا لشرع نبينا محمد صلعم بل الناس يحوشون قوله ويضع الحجرية اي يتركها
 يفعل ذلك با مريم صلعم ١٧ ف كسر كسر الدنان كسر الدنان جمع الدنان نوح الدنان بضم الدال وشددة

قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) يحتل ان يكون نفيا بمعنى النهي اي لا ينبغي له ان يزني والحال انه مؤمن ومقتضى الايمان التكنزه عن القبائح
 ويحتل ان المراد به التشديد والتغليظ بالحاق الزاني بالكا فزاد المراد بالزاني المستحل والمراد وهو كمال الايمان وقد روى عن ابن عباس انه يفرغ عنه نور الايمان وهذا هو
 الذي اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى اهستدي (قوله حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما) فيه تنبيه على انه لا ياتي فينا على انه نبي مرسل البنا وان كان نبيا في الواقع بل ياتي
 فينا على انه حاكم وزاد هذا التنبيه وضوحا وصفه بقوله مقسطا اذ من يجي نبي لا يحتاج الى ان يوصف بكونه عدلا بخلاف من يجي حاكما فاظهر والله تعالى اعلم

اكسرها وهاوهر يقوها قالوا لا اهر يقوها ونعسلها قال اغسلوا قال ابو عبد الله كان ابن ابي اويس يقول الحمر الانسية ينصب
 الالف والنون ^{٢٣٤٨} حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن ابي نجيم عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله بن مسعود قال
 دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحمل الكعبة ثلث مائة وستون نضبا فجعل يطعن بها بعود في يده وجعل يقول جاء
 الحق وهق الباطل الآية ^{٢٣٤٩} حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن جعيد بن عبد الرحمن بن القاسم
 عن ابيه القاسم عن عائشة انها كانت اتخذت على سهوة لها سورا فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت
 منه ثمرتين فكانتا في البيت يجلس عليهما ^{٢٣٥٠} باب من قتل دون ماله حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابي ايوب
 ثنى ابوالاسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمر وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله
 فهو شهيد ^{٢٣٥١} باب اذ كسر قصعة او شعرا لغيره حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان عند بعض نساءه فارسلت احدا من امهات المؤمنين مع خادم بقبصة فيها طعام فضربت بيدها فكسرت
 القصعة فصمها وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة وجسر المكسورة
 وقال ابن ابي مريم نا يحيى بن ايوب ثنا حميد ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ^{٢٣٥٢} باب اذا هدم حائطا فليبن مثله
 حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 رجل في بني اسرائيل يقال له جديج يصلي فجاءته اقله فدعته فاني ان يجيبها فقال اجيبها واصلي ثم اتته فقالت اللهم لا
 تميتني حتى ترضيه ووجوه المومسات وكان جديج في صومعته فقالت امرأة لافتن جريجا فتعرضت له فكلمته فاني فاتت
 راغبا فامكنته من نفسه فولدت غلاما فقالت هو من جديج فاتوه وكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضا وصلى ثم اتى
 الغلام فقال من ابوك يا غلام قال الراعي قالوا بنى صومعتك من ذهب قال لا الا من طين ^{٢٣٥٣} باسم الله الرحمن الرحيم
 باب الشركة في الطعم والنهد والعروض وكيفية ما يكال ويوزن مجازفة وقبضة قبضة لئلا يمسلمون في
 الزهد باسان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في المرح حدثنا عبد الله بن يوسف انا
 مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فامر عليهم

هر يقوها البيت ثنى قاتل النبي بالزهر فغرضت فانزلوه ^{٢٣٥٤} باسم الله الرحمن الرحيم كتاب الشركة في الشركة بسما الله الرحمن الرحيم

وسمي بالمارجزة ذلك جائز في جنس واحد في الاجناس وان تفاوتوا في الاكل وليس هذا من البراق
 شئ وانما هو من باب الابهة قوله والروض بنم العين جمع عرس يسكون الراد هو المشاع اذ اريد الشركة في العروض
 وفي ظلمات قوله وكيف قسمه ما يكال اي في بيان قسمته ما يدخل تحت الكيل والوزن بل يجوز مجازفة او يجوز
 قبضة قبضة يعني متساوية وقيل المراد بما جازفة الذهب بالفضة وانكس الحوس لجازفة القاضل فيقال ابن بطال
 قسمته الذهب بالذهب مجازفة والفضة بالفضة مما لا يجوز بالاجماع واما قسمته الذهب مع الفضة مجازفة
 فكرهما لك واما هذه الكوفون والشاقي واخرون كذلك لا يجوز قسمته البر مجازفة وكل ما حرم في القاضل
 قوله لما امر المسلمون بكسر الام وفضة اليم تسمى لدم جواز قسمته الذهب بالذهب والفضة مجازفة في الاكل
 عدم رؤية المسلمين باسما جواز وما جازفة الذهب بالفضة لا خلاف الجنس بخلاف مجازفة الذهب بالذهب
 والفضة بالفضة بل يريان البروا فيه ان معنى الشدة في الابهة وان حصل الشفاعة في الاكل فكذلك
 مجازفة الذهب بالفضة وان كان فيه الشفاعة قوله والقران في القران الجرد يروي
 والقران عطف على قوله ان ياكل بل بعضا اي ياكل هذا القدرين وذا القدر مرة ^{٢٣٥٥} باب اذا ناسر
 بشدة اليم من ان يمرى جبل ابا عبيدة امير المؤمنين قوله مزودي بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد كالحراب قوله قد وجدنا
 فقه ما بين فقيست اي وجدنا فقه ما بين اشفاقا علينا ولقد حزنا القدر او القدر بفتح الباء وكسر الهمزة والظراب
 وهي الجبال الصخرية والظلع بكسر الهمزة وفتح اللام واصل الاصل ^{٢٣٥٦} اسماء الرجال قال ابو عبد الله
 البخاري كان ابن ابي اويس اسمعيل وهو شيخ المؤلف وابن اخت الامام مالك وامين الجعج هو عبد الله
 ابن يسار محمد بن ابراهيم بن جبر العسري مع محمد بن عبد الله بن شجرة المازدي الكوفي ابراهيم بن المنذر الخراساني
 انس بن عياض الشيباني ابو حفصة المدني ^{٢٣٥٧} باب من قتل دون ماله عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن
 المقرئ مولى آل عمر بن الخطاب سعيد بن ابي ايوب الخراساني ابوالاسود محمد بن عبد الرحمن بن عروة
 عكرمة بن مولى ابن عباس ^{٢٣٥٨} باب اذا كسر قصعة الزمرد هو من مسد اللسان يتخذه هو العظمان
 حميد بن الطويل ^{٢٣٥٩} باب اذا هدم حائط المسلم بن ابراهيم المازدي الفراهيدي جهر بن مازم بن زيد المازدي
 البصري ^{٢٣٦٠} باب الشركة لا عبد الله بن يوسف النخعي

له قوله سهوة - يفتح السين المهملة وسكون الراء المضممة
 التي تكون بين يدي البيوت وقيل هي بيت صغير منحد في الارض وقيل هي الرث او الطاق الذي يوضع
 فيه الشئ قوله تماثيل جمع تماثيل وهو ما يصنع ويصور شيئا يخلق الله تعالى من ذوات الروح قوله فتمت
 اي شقروا وفيه الترميز لان هذا يدخل في قوله فان كسرنا لان التماثيل التي هي الصور تعبد كما كان الصنم تعبد
 ويجوز ادخال هذا الحديث في المقالم هو ان تلك السر الذي فيه التماثيل من الزاد الظلم لان الظلم وضع الشئ
 في غير موضعه وكذلك التماثيل والصور وضع الشئ في غير موضعه فاقدم قوله فرقتين شذوية بفتح السين
 والراء وكسرها ومنه النون وفتح الراء وهي سدادة صفيحة وقد تطلق على الطبقية كذا فسره الكرماني وقوله فكانتا
 في البيت يجلس عليهما ياتي في ذلك تفسيره بالوسادة - هذا كله من الحديث ^{٢٣٥١} قوله من قتل دون ماله
 جواب من يجوز في اي ما حكمه فبغير حديث الباب انه شهيد قال الكرماني واما لاصل هذا الحديث في هذه
 الابواب ليدل ان الانسان ان يدفع من قصده ما لظلمته انتهى ^{٢٣٥٢} قوله فارسلت احدى امهات
 المؤمنين وهي صفيحة وقيل ام سلمة واما العنابية الكاسرة فهي عائشة وقال الكرماني قوله مع خادم يطلق الحديث
 على الذكر والانثى ومنه المراد الانثى يدل تاييد الظهير في قوله فغرضت بيدها كذا في الحديث وفي الفتح وفي رواية
 ابن عسيرة فغرضت التي في بيتها يداد فامسكت الصخرة فانفطقت والفتح انتهى ^{٢٣٥٣} قوله فغرضت
 قوله فغرضت الصخرة فان قيل القصعة متخوفة فكيف صممتها بالمش لا بالقبضة لاجاب المصنف بان الصخرة
 كانت النبي صلعم في بيت زوجته فغارت الكاسرة يجعل المكسورة في بيتها وجعل الصخرة في بيت صاحبها ولم
 يكن بيتا كصخرة في بيتها في قوله ^{٢٣٥٤} قوله باب اذا هدم حائط الزمرد اي هذا باب يذكر فيه
 اذا هدم شخص حائط شخص فليبن مثله وهذا يعني من ذهب الى حيفته والشاقي والى نورفانتم قالوا اذا هدم
 رجل لآخر حائط فانه يبنى له مثله فان تعددت المائله رجع الى القيمة ^{٢٣٥٥} قوله يقال لا جبرج
 بعض الجيم الاولى الراهب وقال ابن بطال يمكن ان يكون نيبا قوله فقال اي في نفس صاحبها لئلا تدم والتمسات
 بالسملة الزاينات والصومعة يفتح المهملة واليم قوله فكلت اي في ترغيبه في ما شرتمه قوله ثم اني انكسر بالانقب
 اي انكسر الذي في المسد قبل زمان تكلم وفيه اثبات كبريات وان دعاء الولد لوالديه عجاب وان كان في مال
 الصخر وغيره الرولى من قال الوضوء مخصوص بهذه الامه لم يعم مخصوص كونهم غير مجلدين واجاب البخاري به على الترمجة
 بناء على ان شرع من قبلنا شرع ان قال الكرماني ودم الحديث في ^{٢٣٥٦} في الصلوة ^{٢٣٥٧} قوله ولقد
 يفتح النون وكسرها واهمال الدال ما يخرج الرفة عند المناجاة وهي اخراج الرقعة بالانقب في السفر وعلما

من قتل دون ماله كانه فهو منه ان يقوم لحفظ المال والدفع عنه فيقتل لذلك واما الذي يقتل من غير دفع عن المال فلا يقال له انه قتل دون ماله لانه قتل في الترجمة
 حيث قال من قاتل الى هذا والله تعالى اعلم اه مندي

ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلاث مائة وان افيهم من جرحنا حتى اذا كنا ببعض الطريق فوالله اننا ابروا بعبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله مزودى تهر وكان
يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فتي فلم تكن تصيبنا الا تمرة تمرة فقلت وما نغنى تمرة فقال لقد وجدنا فقدنا حين فبيت
قال ثمان مائة الى البحر فاذا حوت مثل الطرب فاكل منه ذلك الجيش ثمانى عشرة ليلة ثم ابروا بعبيدة بصلعين
اضلاعه فنصبنا ثمان مائة براجلة فرجلت ثم مرت تحتها فلم تصبنا ما حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم بن اسمعيل عن
يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خفت ان واد القوم واقلقوا فانوا النبي صلى الله عليه وسلم في غير ايلهم فاذن
لهم فليقمهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد ايلكم فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم
بعد ايلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى فى الناس يا تون بفضل از وادهم فبسط لذلك نطع وجعلوه على
النطع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبارك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاجتثى الناس حتى فرغوا ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله حدثنا محمد بن يوسف ثنا الوراقى ثنا ابو النجاشى
قال سمعت رافع بن خديج قال كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فنشجر جزوا فتنقسم عشرون فمات كل لحما
نصبا قبل ان تغرب الشمس حدثنا محمد بن العلاء ثنا حاد بن اسامة عن يزيد بن ابي بردة قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان الاشعرين اذا انمكوا في الغزوات وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوها ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموا
بينهم في انا واحد بالسوية فهم منى وانا منهم باب ما كان من خيلين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية في الصدقة
حدثنا محمد بن عبد الله بن النبي ثنا ثمانية بن عبد الله بن انس ان انس احدثه ان ايا بكر كتب له فريضة للصدقة
التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما كان من خيلين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية باب قسمه الغنم
حدثنا على بن الحكم الانصارى انا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع فاصابوا بلا ووعنا قال وكان النبي صلى الله عليه
وسلم في اخريات القوم فيقولون اذجوا ونصبوا القدر فاموال النبي صلى الله عليه وسلم بالقدر وفاكفت ثم قسم فعدل عشر
من الغنم ببيعير فنتدنا منها ببيعير فطلبوه فاعياهم وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل منهم بيسرة فحبسه الله ثم قال
ان لهذه اليها ثمة وايدكا وايد الوخش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا نرجوا ونخاف العدا وعدا وليست معنا كدى

فكان يقوتنا كل يوم قليل قليل اريدة اقسامه ثنا
له قوله واملقوا اي افسحوا
نقال املقوا اي افسحوا قوله بلع في اربع لغات كما في النبي قال صاحب القاموس اطلع بالسر والفتح والفتح والفتح
وكتبت بساط من الاديب والجمع النطاع ونطوع انتهى قوله ورك يشهد الراءى واعيا بركة قوله فاشحنى يكون
المهمة يد ما يشاة مفتوحة ثم مشاة اشعل من الحنى وهو الافذ بالقيين ف قوله ثم قال رسول الله صلعم
الى اخره املقوا ذلك لان كان مجوزا لصلوعه في رواية البيهقي في دلائله من حديث عبد الرحمن بن ابي عوف اللخمي
عن ابي ربيعة فاشحنى في الجيش وعاد الالطوه وبقى مشاة فاشحنى حتى بدت لواعظه وقال ابنه لانه لانه المشد
وانى رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبى الله من النادر ومطابقة للزممة فخذ من قوله فاشحنى فاشحنى لانه لانه المشد
قد عاد برك عيشقان في جميع ابدالهم وهو في معنى النهر واما ما سلم فيها بركة عيشى والحدىث اخبر الجهادى
البيهقي في الجهاد بن بشر بن مرحوم ١٣ ع ٣ قوله عشر قسم بغير القاف وفتح السين جمع قسمة قوله لهما نجا
بفتح النون وكسر اللام المعجمة وفى اخره جيم اى مشوا وقال ابن الاثير الكشي المطبوع فيل معنى مغول وفتح قسمة
اللمنم غير مخزان لا ومن باب المعروف وهو مشوح لائل ومطابقة للزممة فخذ من قوله عشر قسم ١٢
ع ٣ قوله اذ المولد اى اذ انتمى ترويه من الابدان بكسر الهمزة وهو نادر الازاد واعوان الطعام واصل من
الزل كما لم يلقوا بالزل من القدام كما في قوله اذ منتمى قوله منى اى متصلون فى وكله من به سئى اتصاله يقال
النوى معناه المبالغة فى اتمام طريقتها واتقانها فى طاعة الله تعالى ومطابقة للزممة فخذ من قوله جمعا ما كان عندنا
فى ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم ولا يخفى على المتأمل ذلك ١٣ عمدة القارى ٤ قوله ما كان من خيلين -
اى من خيلين وما اشركان اذا كان من اجداد تعرف من اتفاق مال الشركة انما انفق صاحبها فيها يتراحصان
عند النزاع بقدر انفق لكل واحد منها من انفق قليلا يزرع على من انفق اكثر من مال الخيلين فى التراجع
بينهما بالسوية وما اشركان دل على ان كل شريك فى معناها قوله فى الصدقة فبها لورود الحديث فى الصدقة
والحديث بين هذه الترجمة وبين بولا الرواة معنى فى كتاب الزكوة ٢٤ ع ٤ قوله بنى
الحليفة قال صاحب التلويح واذا حليفة هذه ليست البيعة انا هى التى من تاسعة عند ذات عرق ذكره
ياقوت وغيره قلت فى رواية سلم بكذا عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من
تهامه وذكر انما بسى انما العمل الذى يقرب المدينة وقاله النبي النوى وغيره لمن حيث ان فى الحديث روا
لتوهما وقال ابن التين وكانت سنة ثمان من الهجرة فى قضية حين قوله فى اخريات القوم اى فى اواخرهم
واعناهم وكان ينفل ذلك رافعا لمن معه ونيل المنفل ١٢ ع ٤ قوله فاكفت اى قسيت و

باب الشركة قوله وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم قداما فيه دليل على انه يجوز للقاعد ان يقوم وقت الدعاء اذا كان امرامها بشانه والله تعالى اعلم

اميلت وروى ما فيها وهو من الاكفاد قال انا امر بالا كفا لا ندعم نحو الغنم قيل ان يقسم فلم يلبس لذكره قوله
فعدل هذا معلوم على اذا كان يقسم قيمتها يومئذ قوله ففدى النون وشدة الال اى تقود وهى على وجه شدة
قوله قاريا هم اى العجزم قوله لو ابد جمع ابدية بالمصدر الموحدة المنقولة من النافذة وتايد اى كوشش وانقطع عن
المكان الذي فيه وسميت لاد ايد كوشش بذلك لا تقطعا من الناس وليف ان الاشى اذا كوشش كان ذلك
كذالك كوشش قوله فاصنعوا به بكذا اى امره باسم قوله انا نرجوا ونخاف ونظروا شك من الراوى قوله مدى
بضم الميم جمع هدية وهى السكنى فان قلت ما معنى هذا السؤال عند لقاء العدو قلت لانهم كانوا عامرين على قتال
العدوه وها لولوا سيوفهم واستمسكوا بغيره من استمسكوا لان ذلك ليسه الالة ولما لم يكن لهم سكران مقارعة للفتح قوله
ما انهرا الدم اى ما اجري واسال الدم قوله ليس السن والنظر كلمة ليس معنى الا اءراب ما يسهه النسب قوله وساعدكم
اى ساهبكم العلة فى ذلك ليست السين لاسقبال بل للاستار قوله اما السن فخطم قال القشيطى العظم قالب
لا يقطع واما يجرى ويدي وتروى النفس من طرفان يتيقن وقوع الذكاة فليد انى عنة قوله اما النظر فخرى الميتة
السنى فيه لان يشبههم لانهم كانوا يشبهونهم كذا فى فوك وفى الطبي كل ما صدق عليه اسم الغنم لا يكون الذكاة قسما
ابى صلعم فى قوله اما السن فخطم وروى قال الشافعى واصحابه وجوه العلماء وقال ابو عبيدة لاجوز بالنسب والعظم
المقتلين ويوزون بالمنفصلين وعن مالك روايات اشهر باجوازه بالعظم دون السن كيف كان انتهى ١٢

اسماء الرجال
مالك الامام الحنفى وروى عن
المدنى بشري بن مرحوم هو بشر بن عيسى بن عيسى بن مكرم الطائى القسرى نزول الجاهل بم
اسمعيلى المدنى الحارثى صدوق بهم يزىد بن ابى عبيد الاسلمى مولى سلمة بن الاكوع صلعمه هو ابن عمرو بن
الاكوع الاسلمى شهيد بيعة الرضوان محمد بن يوسف بن الفرير ابى الازدائى هو عبيد الرحمن بن عمرو الف
ابن خديج الانصارى محمد بن العلاء البكري البهوانى الكوفى حاد بن اسامة القسرى مولا لام الكوفى ابو اسامة
بريد هو ابن عبد الله بديوى عن جده اى برودة الفارثى او عامر اى موسى هو عبيد الله بن كسبى الاشعري
باب ما كان من خيلين ثنا محمد بن عبد الله بن انس بن مالك هو عم عبد الله بن النبي باب قسمه الغنم
عنى بن الحكم بن نفيان المرزبانى الانصارى النوب ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اشعركس

حل اللغات لغوب الجبل الصغير
املقوا اى افسحوا والادوية جمع وعاء التنضيج المطبوع الكفشت اى امليت كشد اى هرب
وشد وهو حى اى مال وقصدوا به جمع آبدية اى لواخر وشوا وادى ١٣
عله وايضا الحديث مسدل بالناسين لان رواية لهم من اولاد انى ١٣

أَقْبَدَ بَحْرًا بِالقَصْبِ قَالَ مَا تَهْرَأَدَمَ وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكَلِمَةٌ لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ وَسَلْحَدٌ تَكْمَعَنَّ ذَلِكَ أَقَا السِّنِّ فَعَظْمٌ وَامَا
 الظُّفْرُ فَبَدَى الحَبَشَةَ بِأَبِ القُرْآنِ فِي التَّمْرِينِ الشَّرْكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ اصْحَابَهُ حَدَّثَنَا خَلَادُ بنِ بَجِيٍّ ثَنَا سَفِينٌ ثَنَا جَبَلَةُ
 ابن سَعْدٍ سَمِعْتُ ابنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ان يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيعًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ اصْحَابَهُ
 حَدَّثَنَا ابُو الوليدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَاصَابْنَا سَنَةً فَكَانَ ابنُ الزَّيْدِ يَرِي قَنَا التَّمْرَ وَكَانَ ابنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا
 فيقول لا تَقْرُنُوا فانِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الاِوْرَانِ الاِنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ اخَاةَ بِأَبِ تَقْوِيمِ الاشْيَاءِ بَيْنَ
 الشَّرْكَاءِ بِقِيَمَةِ عَدَلٍ حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بنُ يَسْرَةَ حَدَّثَنَا عبد الوارثُ حَدَّثَنَا ايوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اعْتَقَ شَيْئًا مِنْ عِبَادِ او ثِيَابًا او قَالِ نَصِيْبًا وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ العَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ وَاَلَا فَقد عَتِيقٌ مِنْهُ مَا
 عَتِيقٌ قَالَ لا اَدْرِي قَوْلُهُ عَتَقَ مِنْهُ قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ او فِي الحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا بِشَيْرُ بنُ مُحَمَّدٍ اَنَا عبدُ اللَّهِ ثَنَا
 سَعِيدُ بنِ اَبِي عُرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّضْرِ بنِ اسْمِ عَنْ بِشَيْرِ بنِ هَيْبٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اعْتَقَ
 شَيْئًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلِيهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ فَانْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمًا المَمْلُوكُ قِيَمَةً عَدَلٍ ثَمَّ اسْتَسْجَى غَيْرَهُ شَقِيقٌ عَلَيْهِ بِأَبِ
 هَلْ يُقْرَعُ فِي القِسْمَةِ وَاَلَا سَتَهَا فِيهِ حَدَّثَنَا ابو نَعْمَانَ ثَنَا رِجَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بنَ بِشَيْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حَدِّ وَاَلَا عَزْوَجَلِ وَالواقِعِ فِيهَا كَبَلٌ قَوْمًا اسْتَهْمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَاصَابَ بَعْضُهُمْ اعْلَاهَا
 وَبَعْضُهُمْ اسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِي فِي اسْفَلِهَا اِذَا اسْتَقْوَاهُ مِنَ المَاءِ مَرًّا وَعَلَى مِنْ فَوْقِهِمْ فَقَالُوا لَوَا نَا خَرَقْنَا فِي نَصِيْبِنَا خَرَقًا وَلَمْ نُوْذِمْ
 فَوَقْنَا فَاَنْ يَدْرِكُوهُمْ وَمَا ارَادُوا هَلْكَوا جَمِيعًا وَاَنْ اَخَذُوا عَلَى اَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا بِأَبِ شَرِكَةَ اليتيمِ واهل الميراث حَدَّثَنَا
 الأوَّلِيُّ ثَنَا اِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابنِ شَهَابٍ اخْبَرَنِي عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ اَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ حَرْ وَقَالَ اللَيْثُ ثَنَا يونسُ عَنْ ابنِ
 شَهَابٍ اخْبَرَنِي عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ اَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاَنْ حِفْمٌ اَلَا تَقْسُطُو فِي الْيَتَامَى فَانْجُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ
 مَثِي وَثَلْثٌ وَرِبَاعٌ قَالَتْ يَا ابنَ اَخْتِي هِيَ الْيَتِيْمَةُ تَكُوْنُ فِي نَجْوَى لَيْسَ بِهَا شَرِكَةٌ فِي مَالِهَا فَيُجْبَى مَالُهَا وَجَمَالُهَا فَيُرِيدُ لِيَهَا اَنْ يَتْرُجَهَا
 بِغَيْرِ اَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيَهَا غَيْرُهُ فَهَوَا اَنْ يَنْكُوْهُنَّ اَلَا اَنْ يُقْسِطُوا لِهِنَّ وَيُبَلِّغُوْهُنَّ اَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنْ مَزَالِصِ
 وَاَهْوَا اَنْ يَنْكُوْهُنَّ اَطَابَ لِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ ثَمَّ اَنْ اسْتَفْتَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله باب القران في التمر الجزاس في بيان حكم القران الكائن في التمر الكائن
 فاعتيق انا عبد العزيز بن عبد الله العامري فان خفتم لى ورباع فقالت

قوله بالاستهام اي اخذ السهم اي الغيب وليس المراد من الاستهام هنا الاقرع وان كان معناها في الاصل
 واحد الاله لا معنى الا يقال بل يقرع في الاقرع قوله استهوا اي اخذ كل واحد منهم سها اي نصيبا من السفينة
 بالقرع قوله على من قومه اي على الذين قومه قوله لم نؤذ من الاذى وهو العذر قوله من فوقنا اي الذين سكنوا
 فوقنا قوله فان يركبهم وما الوداد اي فان يترك الذين سكنوا فوقهم مع ارادة الذين سكنوا تحتهم من الارق والواو
 بمعنى مع وما معدنه كقولهم جميعا اي كلهم من ساكني القوت والتمت وان اخذوا على ايديهم اي شتموهم من الخرق نجا
 جميعا يعني جميع من في السفينة وكذا اذا اقيمت الحدود والمعاذ ونهى عن النكاح حصل النجاة لكل والا يترك
 العاصي بالمعصية ويظلم بترك الاقامة اع ١٢ قوله استفتوا اي طلبوا من الفتوى في امر السارق قوله
 بعد هذه الاية وهي قوله وان خفتم العدا باع قوله فانزل الله التورم واستفتوك في النساء اي يطلبون حكم الفتوى
 في امر النساء قوله قالت عائشة اي وهبنا الاسرار عن عائشة قالت وقول الله عز وجل ان تنكحوا من انى امرأتكم
 ساقرا البخاري والمفسرون الرجل اذا كان في حجره شيئا يحل له تزوجهما فارقته رغب في ان يزوجها فانما التزم
 ان يبرأ اسوة اشلائنا من النساء فان لم يفعل فليهدل الى غيرها من النساء فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الاية الاولى في اول السورة وتارة لا يكون للرجل فيها رغبة له ما منها غيره او في نفس الامر فضا الله عز وجل
 ان يعضدا عن الاذواج خشية ان يتركوا في مال الذي يميزه وينسج قوله هي رغبة احدكم لغيره ولا في ذلك كخشية
 يتيمته باسقاط الامم والكنهية والحوى والسلمة من يتيمته قال ابن جرير وهل يوليها عن اصوب وقد تبين ان
 اوليها اليتيمى كانوا يزوجون فيهن ان كن جيبات وما يكون امواهن والا يعضلوا من طحا في ميلهن فهنوا يكلوا
 التي رويها في مالها وما لمان يماي النساء الا بالقسط اي بالعدل من اجل رغبتهن من نقلها من وجها من يفتي
 ان يكون نكاح اليتيم على السوازي العدل ١٢ كذا في العسطلاني اسماء الرجال

قوله بالاستهام اي اخذ السهم اي الغيب وليس المراد من الاستهام هنا الاقرع وان كان معناها في الاصل
 واحد الاله لا معنى الا يقال بل يقرع في الاقرع قوله استهوا اي اخذ كل واحد منهم سها اي نصيبا من السفينة
 بالقرع قوله على من قومه اي على الذين قومه قوله لم نؤذ من الاذى وهو العذر قوله من فوقنا اي الذين سكنوا
 فوقنا قوله فان يركبهم وما الوداد اي فان يترك الذين سكنوا فوقهم مع ارادة الذين سكنوا تحتهم من الارق والواو
 بمعنى مع وما معدنه كقولهم جميعا اي كلهم من ساكني القوت والتمت وان اخذوا على ايديهم اي شتموهم من الخرق نجا
 جميعا يعني جميع من في السفينة وكذا اذا اقيمت الحدود والمعاذ ونهى عن النكاح حصل النجاة لكل والا يترك
 العاصي بالمعصية ويظلم بترك الاقامة اع ١٢ قوله استفتوا اي طلبوا من الفتوى في امر السارق قوله
 بعد هذه الاية وهي قوله وان خفتم العدا باع قوله فانزل الله التورم واستفتوك في النساء اي يطلبون حكم الفتوى
 في امر النساء قوله قالت عائشة اي وهبنا الاسرار عن عائشة قالت وقول الله عز وجل ان تنكحوا من انى امرأتكم
 ساقرا البخاري والمفسرون الرجل اذا كان في حجره شيئا يحل له تزوجهما فارقته رغب في ان يزوجها فانما التزم
 ان يبرأ اسوة اشلائنا من النساء فان لم يفعل فليهدل الى غيرها من النساء فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الاية الاولى في اول السورة وتارة لا يكون للرجل فيها رغبة له ما منها غيره او في نفس الامر فضا الله عز وجل
 ان يعضدا عن الاذواج خشية ان يتركوا في مال الذي يميزه وينسج قوله هي رغبة احدكم لغيره ولا في ذلك كخشية
 يتيمته باسقاط الامم والكنهية والحوى والسلمة من يتيمته قال ابن جرير وهل يوليها عن اصوب وقد تبين ان
 اوليها اليتيمى كانوا يزوجون فيهن ان كن جيبات وما يكون امواهن والا يعضلوا من طحا في ميلهن فهنوا يكلوا
 التي رويها في مالها وما لمان يماي النساء الا بالقسط اي بالعدل من اجل رغبتهن من نقلها من وجها من يفتي
 ان يكون نكاح اليتيم على السوازي العدل ١٢ كذا في العسطلاني اسماء الرجال

قوله ما تهرأدم وذكر اسم الله على بناء المفعول بتقدير معه اي وذكر اسم الله مع استعمال تلك الالة ويمكن ان يجعل حالا فلا حاجة الى تقديره في بعض النسخ
 وذكر اسم الله عليه اي على ذبيحته وقوله فكلوه اي فكلوا ذبيحته والله تعالى اعلم اهسدى

اللعنات استهوا اي اخذوا من السفينة

بعده هذه الآية فانزل الله عز وجل وَاسْتَفْتُونَا فِي النِّسَاءِ قِيلَ اللَّهُ يَفْتِكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُبْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَىٰ النِّسَاءَ إِلَىٰ قَوْلِهِ وَتَرَغِبُونَ أَنْ تُنْكِحُوا هُنَّ وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يَتَلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْأُولى التي قال الله فيها وَأَنْ خِفْتُمْ الْأَيْتِيمَ الَّذِينَ فِي يَتِمَىٰ قَائِلَكُمْ مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ عَائِشَةُ وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَىٰ وَتَرَغِبُونَ أَنْ تُنْكِحُوا هُنَّ هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِمَّتْهُ التَّيْتُونَ فِي تَجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ فَمَهْوَانٌ يُنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتِمَىٰ النِّسَاءَ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ بِأَبِ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَغَيْرِهَا أَحَدٌ شَاعِدٌ لِلَّهِ بِنَ عَمْرِو بْنِ عَدِيٍّ أَثَامَ عَمْرٍو عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالِ إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ يُقْسَمُ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَ الطَّرِيقُ فَلَا شَفْعَةَ بِأَبِ إِذَا قَسَمَ الشَّرِكَاءُ الدُّورَ وَغَيْرِهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شَفْعَةَ تَحُلُّ تَمَامُ شَاعِدٌ لِلَّهِ الْوَاحِدُ ثَمَّ عَمْرٍو عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالِ قَضَىٰ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشَّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ يُقْسَمُ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَ الطَّرِيقُ فَلَا شَفْعَةَ بِأَبِ الْأَشْتِرَاكِ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ حَدًّا شَاعِدٌ لِلَّهِ بِنَ عَلِيٍّ ثَمَّ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ سَلِيمِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْمُهَالِبِ عَنْ الصَّرْفِ يَدَ ابْنِ يَدٍ فَقَالَ اشْتَرَيْتَ أَنا وَشَرِيكَ لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ وَنِسْبَةً فَعَلَ بِنَا الْبَرَاءُ ابْنُ عَازِبٍ فَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ تَحْدُوهُ وَمَا كَانَ نِسْبَةً فَرُدُّوهُ بِأَبِ مِشَارِكَةِ الذِّمِّيِّ وَالشَّرِيكِينَ فِي الْمَزَارِعَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَمَّ جَوْزِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَعْطَىٰ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَابِرَ الْيَهُودِ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا بِأَبِ قِسْمَةِ الْعَقْمِ وَالْعُدْلِ فِيهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَمَّ الْيَثِيبِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَقِبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ عَمًا يَقْبِيهِمْ هَا عَلَىٰ صَحَابَتِهِ ضَحَايَا فَبَقِيَ عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَحْرَبَهُ أَنْتَ بِأَبِ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ وَيَذَكْرَانِ رَجُلًا سَاوَةً شَيْئًا فَغَمَزَهُ الْخُرْفَارِيُّ عَمْرَانُ لَهُ شَرِكَةٌ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ ابْنُ الْقَرَّحِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ عَنْ زَهْرَةَ بِنْتِ مَعْبُدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدِ ادْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بَعِيَّةُ فَقَالَ هُوَ صَغِيرٌ فَسَمَّ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ وَعَنْ زَهْرَةَ بِنْتِ مَعْبُدٍ أَنَّهَا كَانَتْ تَخْرُجُ بِهِ جَدَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ فَيَلْقَاهُ ابْنُ عَمْرِو بْنِ الزُّبَيْرِ فَيَقُولَانِ لَهُ اشْرِكْنَا فَاذْكَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَاكَ بِالْبُرْكَاءِ فَيُشْرِكُهُمْ فِيمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ تَبْتَعُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ اشْرِكْنِي فَإِذَا سَكَّتْ فَيَكُونُ شَرِيكَهُ بِالنِّصْفِ بِأَبِ الشَّرِكَةِ فِي الرِّبْحِ حَدَّثَنَا مَسْدُودُ بْنُ جَوْزِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شَرِيكَه فِي مَهْلُوكٍ وَجَبَ أَحَدُهُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ بِتِيمَتِهِ قَسَمَ غَيْرُهُ لَنِي أَنَا رُدُّوهُ فَزِدُّوهُ ابْنُ عَمْرِو بْنِ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ فَسَيَكُونُ

أحداهم عن يتيمة بتيمة قسم غيره لني أنا ردوه فزيدوه ابن عمرو بن هوشب

شأنه بعينه لا ما كانت واجبة عليها صحابته فلم يكن على عبيته حرج في قسمها ولا لزم من أحد منهم طاعة من أعطاه دون ما على صاحبها وليس كذلك القسم بين حقوقهم الواجبة فانما ما سويته في القسم ١٣ ص ٥٥ قوله في عمر كذا لا ذكره في رواية ابن شبيب عن فرأى ابن عمرو عليها شرح ابن بطال والاول اصح فقدمناه سعيد بن منصور من طريق اياس بن محبوب عن ابن عمر بعد ذلك ما سوت سنة وعنده روى فخره متى اشتراها فرأى عمرنا شريكه ويزيد على اركان لا يشترط للشركة صفة ولا يشترط فيها بالاشارة اذا علمت القرينة وهو قول مالك ١٣ ص ٤٦ قوله ما بعد ام من المياينة هي المعاقدة على الاسلام قوله فيقولون لاني يقول ابن عمرو بن الزبير لعبد الله بن هشام اشركنا بفتح الهزلة يعني جعلنا شريكين لك في الطعام الذي اشترتته قوله فيشرهم يعني يعلم اهل ابي يجعلهم شركاء مع نفسه اشترته قوله في احاطت الاطراف اي من الزرع قوله كما هي اي جنتها ما ١٣ ص ٥٦ قوله ووجب عليه ان يثق كلان كان له مال به تعلق الشافعي واحمد واسحق ان العنان لا يجب على احد الشريكين الاخر لقيمة نصيبه الا اذا كان موسرا قوله قيل المعنى بفتح التاء قوله شفقنا اي نصيبا قوله يستسقي بالشيء العين بالذات ويروي يستسق بغير التاء وفي اخرى استسقى على صيغة المجهول من الالف كذا قاله النبي وقدم ما يتعلق بمحدثي الباب في الصفة في باب تقويم الاشياء واسماء الرجال في باب الشركة في المازنين عبد الله بن محمد بن شدى هشام هو ابن يوسف الصنعاني في عمره هو ابن راشد الاذوي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف جابر بن عبد الله الانصاري ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مظهر البنا في البصري باب مشاركة الذي للموسم ابن اسمعيل المقرئ التبريزي نافع هو مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب باب قسم الغنم الخ قشيعته بن سيد ابو عبد الله العنقاني القشعي الليث بن هرون سعد القشعي البوالمردى المعري الامام المشهور يزيد بن ابي حبيب ابي رداء البصري واسم امه سويد ابي الميزاب هو من ولد عبد الله بن ابي حبيص بن الفرغ هو ابو عبد الله الاموي مولاهم عبد الله بن وهب القرشي مولاهم ابو محمد المعري الفقيه سعيد هو ابن ابي ايوب مقلص الخ زاهر بن زهره بن عبد القشعي النبي باب الشركة في الرقيق مسدود هو ابن سرير

له قوله فلا شفعة قيل لا ما يقسم بين الحديث والتميز لان في التميز لزوم القسمة وليس في الحديث الناقض الشفعة واجب بالزوم من نقي الشفعة نقي الرجوع اذ لو كان للشريك الرجوع لكان ما يشرع فيه مشاعا فيتميزه وتوزع الشفعة قاله بعض من اختلف في كتاب الشفعة في ص ٣٩٦ والتميز اعلم بالصواب ١٢ ص قوله فزروه بالفاء كذلك فزروه بالفاروق بالذال المعجمة وتختيف الفاروق التوكه ويروي زروه بدون الفاء وذلك الاسم الموصول بالفعل المتضمن للشرط يجوز فيه دخول الفاء في خبره ويجوز تركه وفي نظيره النسفي فزروه بضم الفاء وتشديد الال من الرود وفي روا لا يجوز هو النسبته وهو انما يخرج فلا يجوز شئ من العرف نصيبه وانما يجوز بيدا بيديكم ومطالبة لتزوجه فزرو من قوله اشترت اننا وشريك لي شيئا وذلك لان ابا المنهال وشريكه كما اشارتنا من الذهب والفضة بيدا بيديهم وكانا شريكين فيما فأسنا لان حكم ذلك فزروهم ثم علمنا بما بغت من ابي سلمان ما كان يدا بيده فوجوا بزوما كان نسبة فلما يجوز الحديث مر في ص ٣٤٠ في اواخر البيوع في باب التجارة في البر ١٤ ص قوله فيزوين من باب عطف العام على الخاص على ان المراد من الشريكين هم المستانون فيكونون في معنى اهل الذمته واما المشرك المحرفي فلا يتصور الشركه بينه وبين المسلم في دار الاسلام على ما لا يخفى وكما انه يجوز ان يتركه في معنى الاجارة واستيجار اهل الذمته جائز واما مشاركة الذي مع المسلم في غير المزارعة فعند مالك لا يجوز لانها يتصرف الذي بمحضة المسلم او يكون المسلم هو الذي يتولى البيع والشراء لان الذي قد يتر في الرجوع والرجوع نحو ذلك مما لا يخل بالمسلم واما انما هو المير في البرية للظفر فزروه لان مالهم يردوي ما قاله مالك عن عطاء بن وهب البصري وقال البيهقي والتهودي واحمد واسحق وعند اصحابنا مشاركة المسلم اهل الذمته في شركة المقادير فلا يجوز عند ابي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف وقد عرفت في موضع قوله ان يعملوا اياي يردوه اياي باطن ارضنا ولذلك سموا بالساقاة وفيه اشياء الساقاة والمرد عتروا مالك لا يزيه ١٢ ص قوله في شقبي عتود بفتح العين وضم الفوقية وفي آخره والهمزة وهي من اولاد العزمية اذا قوى وفي الصحاح العتود ماضي وقوى والى على حول وقيل اذا قعد على السقاء وهو يبار في الوكالة في ص ٣٠٤ قال العيني يزه القسمة يجوز فيها من الماشية والسالبة مالا يجوز في القسم النبي هي تمييز الحقوق لانه صلح انا وكل عبقته على تقربق العتق ايا على اصحابه ولم يترين لاحدهم

ط ل القوارت عتود هو ابن اولاد العزمية والفقهاء السقاء والقوارت

ذوقه انه سأل عائشة عن قول الله وان خفتكم الاقتسطوا في اليتيمى فانكحوا الآية لعل سيب سوال ما في ارتباط الجزاء بالشرط من الخفاء وبما ذكرتمت عائشة قد ذال ذلك الخفاء وحصل للقائم السقاء اه سندي

عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يقام قيمة عدل ويُعطي شراؤه حصتهم ويحلى سبيل المعتق حدثنا ابوالنعمان
 ثنا جابر بن جابر عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن هنيك عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق
 بشقصا في عبدا اعتق كله ان كان له مال والا يستسعى غير مشقوق عليه باب الاشتراك في الهدي والبدن واذا اشترك
 الرجل رجلا في هديه بعد ما هدى حدثنا ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد انا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر وعن طلوس
 عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبغ رابعة من ذى الحجة فهلون بالحجر لا يخلطهم شيء فلما قدمنا
 امرنا فجعلناها عمرة وان يحل الى نساء فانفشت في ذلك القالة قل عطاء قال جابر فيروح احدا الى منى وذكره يقطر منيا
 فقال جابر بكفه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني ان اقواما يقولون كذا وكذا والله لا انا ابروا تقربوا
 عز وجل منهم ولو اني استقبلت من امري ما استديرت ما هديت ولو لانا ان معي الهدي لاحتلت فقام سراقة بن مالك بن جعشم
 فقال يا رسول الله هي لنا اولاد فقال لا بل للابيد قال وجاء علي بن ابي طالب فقال احدهما يقول لبيك يا اهل به رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وقال الاخر لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم على احرامه واشركه
 في الهدي باب من عدل عشرة من الغنم بحزور في القسم حدثنا جابر بن عبد الله عن ابي بصير عن ابي عبد الله بن رفاعه عن
 جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بندي الخليفة من هامة فاصبنا غنما وابلا ففعل القوم فاعلوا بها القدر
 فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فافكت ثم عدل عشرة من الغنم بحزور ثم ان بعيل يند وليس في القوم الا خيل يسيرة
 فرواه رجل فحبه بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الهذاه الهائم او ابدى كا وابد الوحش فما عليكم منها فاصنعوا به
 هكذا قال قال جددي يا رسول الله انا نرجوا ونخاف ان نلقى العدو وعدا وليس معنا منى اذ نجد بح بالقصب قال اعجل اورن ما انهر
 الدم وذكرنا رسول الله عليه فكلوا اليس السن والظفر وساحتكم عن ذلك اوال السن فعظموا ما لظفر فبيد الحيشة بسم الله الرحمن الرحيم
 باب الرهن في الحضر وقول الله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فبرهان مقبوضة حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام
 ثنا قتادة عن انس قال ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشييت الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة
 سنخة ولقد سمعته يقول ما اصبحت اول عهد الاصاب ولا امسى وانهم لتبسة آيات باب من رهن درعه حدثنا مسدد ثنا
 عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن والقبيل في السلم فقال ابراهيم ثنا الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله

فسيكون الرجل قال ٢٣٢ مملين المقالة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة حدثنا ابلا وغمنا وابلا ففقت عشرة ونخاف فقال
 ارنى باب ماجاء في الرهن كتاب الرهن في الحضر وقول الله عز وجل فوهن مقبوضة السلف

في الدرر يكون الدال وهو يهدي الى الحرم من الغنم قوله واليدن من باب غلف الناس على العام وهو يعتم
 موصدة وسكون الدال جمع بئذ فذكر في رابعة في صيغة بيبة رابعة قوله بملين اي حرمن قوله لا يخلطهم شيء لى
 من العمرة قوله فلما قدمنا اي ملكه قوله امرنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فجعلا با عمرة اي فعلنا تلك الفعلين انا عمرة
 اي امرنا ففقت عشرة من الغنم قوله ففقت عشرة من الغنم قوله في ذلك اي في فعلهم العمرة بعد الحج قوله
 القالة بالقات واللام ويروي القالة بالهم قبل القات وكلها بمعنى واحد ولما يرمق بالاس وذكى لما كان
 في اعتقادهم ان العمرة لا تنصح في الشرايح ولا يورون العمرة فيما جورا قوله وذكره يعفر شيئا لكايه من قريب
 العبد بالوطي قوله بكمه الادارة اشارة الى التقدير اع ٤٤ قوله اي العمرة في الشرايح او العترة قوله
 لا بل للابدي ليس الامر كما تقول بل هي الى يوم القيمة مادام الاسلام ولما جاء على بن ابي طالب اي من ابن
 قوله فقال احدهما اي احد الروايتين من عطاء وطاوس وانما قال بلفظ احدهما لان الراوي لم يكن عالما بالقيتين
 لكن روى عطاء عن جابر في باب تعقني الخافض انك ان قال اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فامر
 النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم امي اعلم اني اقيم اي يثبت على احرامه اع ٤٥ قوله واشرى في الدرر
 هذا هو محل الترجمة قال في الفتح وبدا الامثال محمول على امره صلى الله عليه وسلم جعل عليا شريكا في ثواب الدرر لان ملكه ليعلان
 جعله هديا ويحتمل ان يكون على ما احضر الذي احضره مع فراه النبي صلى الله عليه وسلم ففقت مثلا فصار شريكا لقرية وساقا لم يجع
 هديا فصارا شريكين لانه في الذي ساقه النبي صلى الله عليه وسلم كلام الفتح اع ٤٦ قوله في القسم بفتح الكاف قده
 احتر اذ اعن الاضحية فان فيما بعدل سبعة بحزور نظرا الى الغائب ولما يوم القسم فكان التظفر في القيمة
 الحاضرة في ذلك الزمان وذلك المكان ومضى حديث الباب عن قريب في باب خمسة الغنم اع ٤٧
 عمرة القلدي ٤٨ قوله لو ارن. هو بفتح الهزلة وكسر الراء وسكان النون وروى يسكون الراء وكسر النون
 وزيادة الياء الحاصلة من اشباع كسرة النون قال الخطابي صوابه وزن على وزن ارجل وهو جمعها وهو من
 اذن يارن اذا انقط وخف اي ارجل واما سلا تومت خنقا فان الذبح اذا كان بغير هديا محتاج صاحب الحق
 يدوسه وكلمة اوشك من الراوي اع ٤٩ قوله باب الرهن في الفتح وقول الشرايح ولان في ذلك باب
 بدل باب ولان بن شعير باب ما جاء وكلم ذكر الآية من لونا والرهين بفتح اوله وسكون اللام في الغنة الاتحباب
 وفي الشرع جعل مال وثيقة على دين ويطلق ايضا على العين المرهونة تسمية للفقهاء باسم المصدر واما الرهن
 بعينتين فالجمع ويجمع ايضا على رهن بكسر الراء وقوله في الحضر اشارة الى ان التقيد في الآية لا مفهوم له لانه

كتاب الرهن قوله ووهنه درعه وبقي مرهونا عنده الى ان توفي صلى الله عليه وسلم كذا في روايات الحديث وقد يقال كيف يكون ذلك مع ان اليهود الذين
 كانوا في المدينة قد قتل بعضهم واخرج بعضهم والله تعالى اعلم الان يقال ان هذا اليهودي من سكان خيبر والله تعالى اعلم اه سندي

الحديث على مشروعية في الفتح اع ٤٣ قوله وقول الشرايح بالجر عطف على ما قبل
 اي في بيان قوله تم وانتم على سفر اي مسافر اي وتداينتم الى اجل مسمى ولم تجدوا كتابا يكتب حكم قال ابن
 عباس او وجدوه ولم يجدوا كتابا او دابة او قتلوا فممن مقبوضة اي ليكن بدل الكتاب رهن مقبوضة في يد
 صاحب الحق وقد استدل بقوله ممن مقبوضة ان الرهن لا يلزم الا بالقبض كما هو مذهب الجمهور ونقل الطبري
 عن مجاهد والضحاك انها قال لا يشترع الرهن الا في السفر حيث لا يوجد الكتاب وروى داود وقال ابن
 بطال يجمع الفقهاء يجوزون الرهن في السفر والسفر مفر مجاهد وداود في السفر اع ٤٤ قوله ولقد
 رهن. هو معطوف على محذوف منه ما رواه احمدان يهوديا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجابه ولقد رهن الخوص
 اليهودي يهوديا التهم واسمه كنية كذا في الفتح اع ٤٥ قوله االه بكسر الهزلة والواو اي الدم كذا في
 انكر ما في قال العين هي ما اذ بيت من الشتم والاليز وقيل هو كل دم جامد وقيل ما لو تدم من اللادبان
 قوله سخرة بكسر النون وواو الياء الحزلة المشغرة الريح الفاسدة اع ٤٦ قوله والقيل اما بالنفس واما بالمال
 وانما اراد ابراهيم التخي ان يستدل بالحديث بان الرهن كما في الشرايح جاز في المعنونه وهو السلم كد
 من الحديث في صدره في البيع اع ٤٧

اسماء الرجال
 ابوالنعمان محمد بن الفضل السدي البصري الملقب بيارم باب الاشتراك في الهدي
 ابوالنعمان تقدم حماد بن زيد اسم جده وهم الازدي الجهشي ابواسمعيلى البصري عطاء هو ابن ابي رباح
 القرشي مولاهم جابر هو ابن عبد الله الانصاري طاوس هو ابن كيسان سراقة بن مالك بن جعشم المدني
 الصعالي الشهير باب من عدل عشرة الزمخدر بن سلام البيهقي وكعيج هو ابن جراح والرواس الكوفي
 باب الرهن في الفتح اع ٤٨ مسلم بن ابراهيم الفراهيدي هشام الدستوائي قتادة بن دعامة السدوسي
 باب من رهن درعه مسدد هو ابن مسدد الازدي عمه الواحد بن زياد البصري مولاهم البصري
 الاعمش هو سليمان بن مزاحم البصري هو ابن يزيد الخنقي ابو عمران الكوفي الاسود بن يزيد بن قيس الخنقي
 ابو عمرو
 الشوك بكسر النصب ففشت اي شامت وانشرت فقال جابر بكفه اي اشارة انه والدم
 اراقة بكثرة الاهالة بكسر الهزلة وتخفيف الهاء اذ يب من الشتم والاليز والسنخة المشغرة الريح

عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل و رهته ذرعه ياب رهن السلاح ^{٢٥١٠} حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان
قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله
فقال محمد بن مسلمة انا فاتاه فقال اردنا ان نسلفنا وسقاو وسقين قال ارهنوني نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجل
العرب قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا فينسب احد هم فيقال رهن بوسق او وسقين هذا عار علينا ولكن نرهنك
الامة قال سفيان بعد السلاح فوعده ان ياتيه فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه ياب الرهن مركوب مخلو
وقال المغيرة عن ابراهيم تركب الضالة بقدر علفها وتحلب بقدر علفها والرهن مثله حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدراذ اذ كان مرهونا حدثنا محمد بن
مقاتل اتا عبد الله انا زكريا عن الشعبي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا
ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة ياب الرهن عند اليهود وغيرهم حدثنا قتيبة
ثنا جدي بن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما و رهته
ذرعه ياب اذا اختلف الراهن والمرهون ونحوه فالبيتة على المدعي واليمين على المدعى عليه حدثنا خالد بن يحيى ثنا نافع بن
عمر عن ابن ابي مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الى ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه حدثنا
قتيبة بن سعيد ثنا جدي بن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي
الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وائمانهم ثم اقليل فقرا
الى عذاب اليم ثم ان اشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يجدكم ابو عبد الرحمن قال فحدثنا قال فقال صدق لقي انزلت
كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
شاهدك او يمينه قلت اذن يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو
فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان قال فانزل الله تصديق ذلك ثم اقر هذه الآية ان الذين يشترون بعهد
الله وائمانهم ثم اقليل الى قوله ولهم عذاب اليم ^{٢٥١١} بسم الله الرحمن الرحيم
في العتق وفضله وقول الله تعالى فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذامقربة حدثنا احمد بن يوسف ثنا
عامر بن محمد ثنا واقد بن محمد ثنا سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله قال قال لي ابو هريرة قال قال النبي صلى الله

بسم الله الرحمن الرحيم باب في العتق وفضله كتاب العتق بسم الله الرحمن الرحيم في العتق وفضله كتاب العتق

المرسوم بعشرين دينارا فقال الثوري والوفيقية واما براداشي واسحق واليورد العتق قول الراهن مع
يمينه لا يذكر الزيادة والبيتة على المدعي وهو المرهون وعن الحسن وقادة القول قول المرهون ما لم يجره
قربة رهنه انتهى ١٢ هـ قوله وهو فاجرا اي كاذب وهو من باب الكناية اذا الجور لا ذم الكذب
والطابق الغضب على الشر من باب الجواز المراد ان المرهون هو اداة اتصال العتق والاشعث بلغ الهبة
وسكون العتق في المصلحة والاشعث واليورد المرهون كنية عبد الله بن مسعود قوله وشاهدك اي لك ما يشهد
شاهدك او يمينه وهو حمل الرهن كذا في الكرماني والمراد به في كتاب الشرب ١٣ هـ قوله
بسم الله الرحمن الرحيم في العتق وفضله كذا لا يكثر اذا من شبهه بعد البسلة باب وزاد المستعمل قبل البسلة
كتاب العتق ولم يقتل باب وائتمها التسفي والعتق بكر الهبة الا انه الملك يقال عتق بعتق عتقا بكسر
اوله وعتقا قال الازهرى وهو مشتق من قولهم عتق الفرس اذا اطلاقه الرقيق بخلص بالعتق وبذهب
حيث شاد ١٣ فتح الباري ٤ هـ قوله فك رقبة المراد بك الرقبة بخلص الشئ من الرق من تسمية الشئ
باسم بعضه وانما خصت بالذكر اشارة الى ان حكم السيد على كائن في رقبة فاذا عتق فك العتق من عتق وجاء
في حديث صحيح ان فك الرقبة تنقص بين اعان في عتق حتى يبتق واذا ثبت المنفصل في الامانة على العتق
ثبت المنفصل في الشرف والعتق من باب الاولى ١٣ فتح الباري اسما الرجال

باب رهن السلاح على بن عبد الله المدي عمرو هو ابن دينار المكي باب الرهن مركوب الخ
قال المغيرة هو ابن مقسم فبنا وصله سعيد بن منصور ابو نعيم هو الفضل بن كمين زكريا هو ابن ابي زائدة
عامر بن اشعثي محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي زكريا هو ابن ابي زائدة الشعبي هو
عامر بن شرجيل باب الرهن عند اليهود وغيره بن سعيد الشافعي جريير هو ابن عبد الحميد الاعمش
دايراهيم والاسود تقدموا الآن باب اذا اختلف الراهن فخلوا بين يمين من صفوان السلمي الكوفي
نافع بن عمر بن عبد الله الحمي ابن ابي عبيدة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة اسمر زبير الاحول قتيبة
ون سعيد الشافعي جريير بن عبد الحميد منصور بن المعتز الي وائل شقيق بن سلمة في العتق احمد بن يوسف
اليربوعي القيس عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب واقد بن محمد بن زيد عامر الزكوري
سعيد بن مرجانة بن سعيد بن عبد الله ومرجانة امه علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب هـ
حل اللغات فاجر اي كاذب هو من باب الكناية اذا الجور لا ذم الكذب هـ

له قوله رهن السلاح قال ابن الميراثا ترجم لرهن السلاح بعد رهن
السلاح لان الدرغ ليست بسلاح حقيقة وانما هي آلة يتقى بها السلاح ١٣ هـ قوله من لكب بن
الاشرف اي من تصدى لشكر وهو اليهودي القرظي الشاعر وقيل انه من طي وكات امر من بني النخعي وكان
بيادى التميمي مسلم وبيوه والوسق بلغ الواو كسر استون ما قال المازري انها تقلد انقض العتق وجازع اهل
الحرب مينا عليهم ان ابن مسلمة لم يوسق لكن كره في البيع والشراء واستأش به فتمكن منه من غير عتق ولا امان
وقد قال رجل في مجلس على ان قتل كان عدوا فامر بقتله ففرمت عنقران الغدرا انها تصور بعد امان صحيح
وقد كان كعب من قضا الجهد كرماني وسيا في الحديث في المازري ان شاد الله ١٣ هـ قوله لذي
اي ذات العتق ذهب الاكثرون الى ان منفعة الرهن للراهن ونفقته لان العتق بالانعام بديل الزكوة
عبد فانت كان كفة عليه ولا يروى ابن المسيب عن ابي هريرة انه صلح قال لا يعلق الرهن صاحب الذي رهنه
لرهنه ويليه غيره وقال احمد واسحق المرهون ان يتخلف من المرهون بحلب وكوب دون غيرها بقدر بقدر النفقة
واجتبا بهذا الحديث واجب من ذلك بانه منسوخ بآية الرقبة فلو يودى الى انتفاع المرهون بفتح الرهن
به رهنه وكل قرص جرفنا فوربا والاول ان يجاب بان الباء في بنفقته ليست للبدلية بل للبيعة والسعي ان
الظهير يركب وينفق فلما منع الرهن الراهن من الانتفاع بالمرهون ولا يسقط عنه الاتفاق كما صرح به في الحديث
الاخر بما قاله الطيبي وكذا قاله كرماني ثم قال والحق ان الحديث يحمل تناول لكل من الراهن والمرهون فالحاصل
على اعداء الابدليل انتهى وقال الشيخ في اللغات وهذا الحديث يدل على ان المرهون ان يتخلف بالمرهون وينفق
عليه والجمهور على خلافه في البدلية وليس المرهون ان يتخلف بالمرهون ونفقته الرهن على الراهن وقالوا في الحديث
منسوخ بالحديث الآتي وهو حديث مرني عبارة الطيبي ١٣ هـ قوله باب اذا اختلف الراهن الخ اعلم
ان الحديث من اذ ترك ترك والمدعي عليه بخلافه واورد المصنف فيه ثلثة اهلوية الاول حديث ابن عباس
قوله كتبت الى ابن عباس عن صفوان المغول وقد ذكره في تفسير آل عمران قوله كتبت الى ان النبي صلى الله عليه وسلم
يتوزع هبة ان وكسر وسيا في الكلام على هذا الحديث في كتاب النساء ان شاد الله ولم يزلوا المصنف
منه على غير مقلات قال ان القول فيه هو قول المرهون ما لم يجره والمرهون لان الراهن كان لاشهد
لرهنه قال ابن التين صحيح البخاري الى ان الراهن لا يكون شاد الله في فتح الباري قال يعني اذا اختلف
الراهن والمرهون مثل ما اذا اختلفا في مقدار الدين والرهني قام فقال الراهن رهنك بعشرة دينار وقال

عليه وسلم ايها رجل اعترق امرأ مسلماً استنقذ الله بكل عضومته عضومته من النار قال سعيد بن مرجانة فانطلقت
 به الى علي بن الحسين فحمد علي بن الحسين الى عبد له قد اعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة الاف درهم او الف دينار فاعتقه
 يا بئس ابي الرقاب افضل حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مروان عن ابي ذر قال سألت النبي
 صلى الله عليه وسلم اي العنق افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قلت فابي الرقاب افضل قال اعلاهاثنا وانفسها عند
 اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صانعا وتصنع لآخرق قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشرفا نهما صدقة تصدق بها
 على نفسك يا بئس ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات حدثنا موسى بن مسعود ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن
 عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس تابعه علي بن
 الدر او ردي عن هشام حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا عثمان بن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنا نؤمر عند الكسوف
 بالعتاقة يا بئس اذا اعترق عبدا بين اثنين او امة بين شركاء حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابيه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعترق عبدا بين اثنين او امة بين شركاء حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابيه عن
 عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعترق شريكا له مال يبلغ ثمن العبد فؤم
 العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والافقد عتق منه ما عتق حدثنا عبيد بن اسمعيل
 عن ابي اسامة عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعترق شريكا له في مملوك فعليه
 عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوّم عليه قيمة عدل على المعتق فاعتق منه ما عتق حدثنا مسدد
 ثنا بشر بن المفضل عن عبيد الله بن اختصره ثنا ابو النعمان ثنا حماد بن عمار عن ايوب بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال من اعترق مملوكا او شريكا له في مملوك او شريكا له في مملوك او شريكا له في مملوك او شريكا له في مملوك
 نافع والافقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري اشي قاله نافع او شئ في الحديث حدثنا احمد بن المقدام ثنا فضيل بن
 سليمان ثنا موسى بن عقيب اخبرني نافع عن ابن عمر انه كان يفتي في العبد او امة تكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه
 يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعترق من المال ما يبلغ يقوّم من ماله قيمة العدل ويُدفع الى الشركاء انصباؤهم
 ويُعطي سبيل المعتق بخبر بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث وابن ابي ذئب وابن اسحق وجويرية و

اه قوله ابي مروان بعن الميم وكهيف حسن اغلاها قال ضاعا قال اول الايات الخسوف ما يبلغ ٢٠٠ زيدا وكان اعترق منه ما عتق

الرد وكسر الراء وفي آخره حاء مملوءة وفي رواية مسلم الليثي ويقال الغفاري قيل اسر مسعود والاصح ان الغفاري
 له وهو مدني من كبار التابعين ١٢٣ ع ٤٥ قوله تعين صانعا بالصاد المهملة والنون وروى
 بعضا منه وبهزة يدل لونه والاول اصح لمقابلة بالآخرق كذا في الجمع وقال السيوطي في التوشيح هو بالصاد
 المعجمة وبعد الالف تحتيه بالالتقاء وخط من قال من شرح البخاري انه روى بالصاد المهملة والنون لا يتفق
 على ان هشاما انما رواه بالمعجمة والباء وقد نسبة الازهرى الى التحييف ووافقه الدرر قاضي مقابلة بالآخرق
 وهو الذي ليس يصانع ولا يحسن العمل وقد رجحت رواية هشام بان المراد بالعتاق وذو العتاق من فخر
 به عيال وقال اهل اللغة رجل اعرق لا ينعته له والجمع عرق يعتم ثم سكنوا انتهى ١٣ ٤٥ قوله من اعترق
 يفتح العين وروى من كسر بالفتح عتق يعنى عتاقا وعتاقا والمراد بالعتاق وهو طروم العتاقه قوله اول الايات
 كذا في ذر ابن بشير والى الوقت وللباقين والايات بغير الف والواو للتوخيح والاشك وقال الكرماني
 او يعنى الواو او يعنى به لان عطف الايات على الكسوف من عطف
 العام على الخاص وليس في حديث الباب سوى الكسوف فكانه اشار به الى قوله في بعض طرقه ان الشمس
 والقرآن من آيات الله الخسوف والشمس معا وانهما يقع التحويل بان ارتساب وقوع العتق الذي
 يعنى من النار كذا في الفتح قال الكرماني كيف دل الحديث على استحباب العتاقه في الايات قلت بالقياس
 على الكسوف لانه ايضا آية انتهى ١٣ ٤٥ قوله اذا اعترق عبدا بين اثنين وكذا بين الثلاثة فصاعدا كما
 في الامتة وانما خصص العبد بالاثنتين مما فطره على لفظ الحديث كذا في الكرماني قال في الفتح قال ابن التين
 اراد ان العبد لا يملك لاشراكه في الرق قال وقد بين في حديث ابن عمر ان ابا بئس يعنى فيا يذك
 انتهى وكذا اشار الى رد قول اسحق بن راويه ان هذا الحكم يخص بالذكور وهو خطأ ١٤ ٥٥ قوله فاعطى
 شركاهه كذا اكثر على البناء للفاعل وشركاه بالصب وبضمهم فاعطى على البناء للمفعول وشركاهه بالضم
 فتح ومرميان الحديثين في باب تقويم الاشياء ٣٣٩ وبسبب ايضا بعض بيانه ١٤ ٤٥ قوله فان لم
 يكن له مال يتقوّم عليه قيمته عدل على المعتق كذا في الرواية وظهر بان التقويم بشرط ان حق من لم يكن له مال
 وليس كذلك بل قوله يتقوّم ليس جوابا للشرط بل هى صفة من له المال والمعنى ان من له مال لا يبحث ليعطيه
 اسم التقويم فالعتق يقع في نصيبه خاصة وجواب الشرط هو قوله فاعتق منه ما عتق ١٣ فتح البخاري ٤٥
 قوله فاعتق منه ما عتق على مقيضة المجهول كما هو هذا جزاء الشرط لان قوله يتقوّم عليه صفة مال وليس بجزاء فاعلم
 هذا ما قاله العين لكن في النسخته المنقول عنه فاعتق الاول بلفظ المجهول والثانية بلفظ العروق وكذا في
 ما عتق والتقدير فاعتق منه

نسخته اخرى مثل المنقول عزروني ما شئت اصرح الاول بلفظ المجهول والثانية بلفظ العروق والحقى اسم
 عثمان ١٣ ٤٥ قوله والافقد عتق منه ما عتق مربيان في ص ٣٩١ قال عبد المر لا خلاف ان التقويم
 لا يكون الا على الموصوفه فاعلموا ان وقت العتق فقال الجوسر والشافعي في الامع وبعض المالكية انه يعنى
 في المال وتجهت رواية اليوب المذكورة حيث قال فبويعتق روى الطحاوى من طريق ابن ابي ذئب من
 نافع فكان الذي يفتق ما يبلغ ثمنه فويقتق كلوا المشهور عند المالكية انه لا يفتق الا بفتح القيمه فلو اشرك
 قبل اخذ القيمه نفذ عتقه وهو احد قول الشافعي قوله حدثنا احمد بن المقدام الى آخره بطريق آخر فها روى
 عن ابن عمر اشار به الى اردوى الحديث المذكور وافق بما يفتقير ظاهره في حق الموصوفه بذلك على من لم يقبل
 به بذلك من العين ١٣ اسماء الرجال
 اى الرقاب افضل عميد الشد بن موسى بن بازام العيسى الكوفي الى ذر هو جندب بن جنادة الغفاري
 باب ما يستحب من العتاقه موسى بن مسعود ابو حفصه البندى البصرى محمد بن ابي بكر المقدسى عثمان
 بن عيسى وشدة المشتهر هو ابن علي بن الوليد العامري الكوفي هشام ومن بعده هم المذكورون باب
 اذا اعترق عبدا على بن عبد الله بن عمرو هو ابن دينار سالم عن ابيه عبد الله بن عمر عبد الله بن
 يوسف النخعي مالك هو الامام المدني نافع بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
 البهارى ابي اسامة حاد بن اسامة عميد الشد بن عمر بن حفص العمري مسدد هو ابن مسعود
 الاسدى بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشى عميد الشد بن عمر بن حفص العمري ابو النعمان هو محمد بن الفضل
 السدوسى حماد هو ابن زيد الجهمي البواسمى اليوب البصرى السخيتان نافع بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
 هو عبد الله بن محمد بن المقدم هو الاشعث الجهمي البصرى فقهيل بن سليمان البصرى موسى بن عبيدة صاحب
 المغازى نافع وابن عمر ثقفى ما رواه الليث بن سعد الامام فيهما وصله سلم والنسائي وابن ابي ذئب هو محمد
 فيهما وصله ابو نعيم في سننهم ابن اسحق محمد صاحب المغازى فيهما وصله ابو نعيم بن اسحاق البصرى فيهما وصله
 المؤلف في الشركة ١٣

حل اللغات العتاقه بفتح العين الاتاق الدارودى نسبة الى دارود قرية من قرى خراسان ١٣
 ع اى قد اعطى على بن الحسين به اى بمقالة العبد عبد الله بن جعفر وهو مرفوع لانه فاعل والغير
 المنسوب فيه مفعول الاول وقوله عشرة آيات درهم مفعول الثاني ١٣ ع

يحيى بن سعيد واسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصراً **بأن** إذا اعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة **حدثنا** أحمد بن أبي رجاء ثنا يحيى بن آدم **حدثنا** جابر بن حازم سمعت قتادة ثني النضر بن انس عن **يشير** بن هريك عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيقاً من عبد **و** ثمانية عشر من زرايع ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن **يشير** بن هريك عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيباً أو شقيقاً في مملوك فخلصه عليه في ماله ان كان له مال والا فقومه عليه فاستسعى به غير مشقوق عليه تابعه **ججاج** بن ججاج وابان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره شعبة **بأن** الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولانبة للناسي والمخطئ خيرتنا الحبيدي ثمانية عشر عن قتادة عن زارة بن اوفي عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي ما وسوست به صدورهم ما لم يغلوا وتكلموا على ما لم يعقلوا **حدثنا** محمد بن كثير عن سفين ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم النبي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولا امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لغير الله ولا نية لله ولا نية لرسوله فليس له هجرة الا لله ولا نية لله ولا نية لرسوله **حدثنا** محمد بن عيسى عن ابي هريرة انه لما قبل يريد الاسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقال انا اني اشهدك انه حرق قال فهو حين يقول يا ليله من طولها وعنائها على انهما من دائرة الكفر فحيت **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة ثنا اسمعيل عن قيس عن ابي هريرة قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم قلت في الطريق يا ليله من طولها وعنائها على انهما من دائرة الكفر فحيت قال وايق مني غلام في الطريق فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينما انا عنده اذ طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حرق لوجه الله فاعتقه قال ابو عبد الله لم يقل ابو بكر عن ابي اسامة حرق ثنا شهاب بن عطاء ثنا ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن اسمعيل عن قيس قال لما قبل ابو

٧٠٢
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة
عن ابي هريرة

له قول باب اذا اعتق الخ. والاستعلاء ان يكلف العبد الاكساب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك قال ابن جرير ان البخاري بهذه الترجمة الى ان المراد بقوله في حديث ابن عمر والفقهاء عتق من ماتت اى والافان كان المشق لان لا يبلغ قيمة بقية العبد فغير عتق الجزء الذي كان يملكه بقى الجزء الذي كان يشركه على ما كان عليه اولاً الى ان يستحق العبد في تحصيل القدر الذي يخص به باقية من الرق ان قوى على ذلك فان غير استمرت حصته الشريك موقوفه وهو ميمر من القول بقية المدعيين جميعاً والى حكم يرفع الزيادة من ماله في حديث ابن عمر والفقهاء عتق من ماتت عتق وقد تقدم بيان من جزم بانها من جملة الحديث وبيان من توقف فيها وجزم بانها من قول نافع ١٣ فتح ٣٤ قوله ونحوه اى من العتقات اى لا يقع شئ منها الا بالقصد كانه اشار الى رد ما روى عن مالك ان يقع الطلاق والعتاق ما دام كان او خطأ ذكر ان ادنا شيئاً وقد انكره كثير من اهل مذهبه قال الداودي وقوع الخطأ في الطلاق والعتاق يريد ان يلفظ بشئ غيرهما فيسبق لسانه اليها واما النسيان فقوله اذ حلف ونسى وقال القاضي في النسيان ان النسي والخطأ والعتاق والالايب والذى تكلم به من قصد قطع كلام صحيح صادر من مائل بالخطأ في النسيان والفتح ١٣٣ قوله ولا نية للناسي والنسائي. وفي رواية القاضي الناطق من اراد العتاق فصار الى غيره والخطأ من نسيان لما لا يشق واشاروا الى ان النسيان هو ما لا يشق اى ان يبين ان هذا الحديث من حديث النسيان ويشق ان يكون اشار بالترجمة الى ما روى في بعض الطرق كما ذكره وهو الحديث الذي يذكره اهل الفقه والاصول كغيره في نظر رفع الشك عن ائمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه اخرج ابن ماجه كذا في الفتح ١٣٤ قوله ما وسوست به صدورهم ما لم يغلوا اى في العتقات او تكلم في العتقات الواسوسة تردوا في النفس من غير ان تظن اليه وتستقر عنده قال القاضي الناطق ان العلم بالعتاق اربع مراتب الاول انظر الى صورة امرأة مثلاً خلف ظهره في الطريق لو انقلب اليها راها وان في ايمان الرغبات اليها ونسى ميل الطبع والاول حديث النفس والثالث حكم القلب بان ينظر اليها ونسى اعتقاد الرابع تعميم العزم الى اللغات وجزم النية ونسى عرفاً بالقلب اما الاولان فلا يؤخذ بهما وهما المراد بحديث الباب واما الثالث فالاعتقادي منه لو انقذه والا مشطراى لا يؤخذ به واما الرابع فانه لو انقذه في الايام قال في الفتح قيل لا ملازمة بين الحديث والترجمة لان الترجمة في النسيان والحديث في النفس واجاب الكرمانى بان اشار الى الحق النسيان بالوسوسة

لما انزلنا اعتبار الوسوسة لانها لا تستقر فذلك الخطأ والنسيان لا استقرار لكل منهما كذا في العتق ١٣٥ قوله والاشهاد بالرفع وغيره عزت تقديره باب يذكر فيه الاشهاد في العتق قوله يريد الاسلام جملة ما يرد وكذا قوله ومعظمه جملة ما يرد قوله اى تاها كل واحد منها وذهب الى نافية قوله وعنائها نفي العتق والتخفيف النسيان اى نسياناً وشققنا قوله دائرة الكفر اى دائرة الحرب والدلالة اخص من اللازم ويرى دارة بالاضافة الى التخيير ورجح كون الكفر به لا من زيد الاكل من الكفر فان قلت الشطر من ظاهرها لا يابى هريرة وكذا في مشهوره بالمشهور وحكى ابن القيم ان البيت المذكور لا يابى هريرة في قصيدته لانه اذا كان كذلك يكون ابو هريرة قد نسيه قال ابن بطال في العتق عند طبعه امل والنجاة مما يخاف كما فعل ابو هريرة حين انجاه الله من دار الكفر ومن مثله في اهل من الطريق وكان اسلام ابي هريرة في سنة ست من الهجرة ١٣ عمدة القارى.

اسماء الرجال يسى بن سعيد الانصاري فيها وصله سلم اسمعيل بن ابية فيها وصله عبد الرزاق كتم عن نافع عن ابن عمر النبي صلى الله عليه وسلم ياب اذا اعتق نصيباً الخ. محمد بن ابي جابر اسمره القتيبي في الطب البو الوليد الحنفى الهروي شيخه بن آدم بن سليمان القرشي سعيد هو ابن ابي عروة بن مران يشكرى مولاهم امان فيها اخرج ابو داود والنسائي موسى بن خلف التميمي فيها وصله الخطيب ياب اذا قال لعبد له محمد بن بشر العبدى الكوفي اسمعيل بن ابي خالد التميمي ابي جليل عبيد الله بن سبيد الهروي يشكرى ابو قدامة البواسمة حماد بن اسامة. اسمعيل بن ابي خالد جسي قيس هو ابن ابي مازم البجلي

حل اللغات شقيقاً اى نصيباً ١٣.
عنه قوله اختصره شعبة وكانه جواب سوال مقدمه وان شعبة احتفظ بالناس لحديث قتادة فكيف لا يذكر الاستعلاء واجاب بان هذا لا يؤثر فيه ضعفه لانه اوردته مشقراً وغيره بما مر والعدد الكثير اولى بالاحتفاظ من الواحد ورواية شعبة اخرجها سلم والنسائي من طريق غيره عن قتادة باسناد ١٣ قسط لاني
عنه اراد العتق بذلك اثبات اعتبار النية لانها لا يقهر كونها لوجه الله مع القصد واشار الى الرد على من قال من اعتق عبده لوجه الله والشيطان او للفتن عتق لوجه الله والاعتاق والزيادة على ذلك لا تقل بالعتق قاله في الفتح ١٣٤ عنه قوله للرؤاسي بنعم الزاوي بعد ما جازته نسبة الى رؤاس بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن ملحان بن بكر بن هوازن ١٣ جاج

كتاب العتق
قوله ولا عتاقه
الا لوجه الله
الظاهر المراد ههنا
هي العتاقة النافذة
والايشكل بمعاينة الكافر
مع انه ليس من اهل القرية
وقد سبق في الاحاديث انه
قال صلى الله عليه وسلم
ان اسلم رجل ان اعتق اسلمت
على ما سلعت لك من خيرا
وتعد ذلك وهذا ايقين
ان اعتاقه حال الكفر قد صح
وعلى هذا فلا يصح الاستدلال
به على انه لا بد في الاعتاق
من نية واما حديث لكل
امرئ ما نوى ولانبة للناسي
والمخطئ خيرتنا فانه لا يرد
في نية تقصيره بقوله فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله
فان الله تجاوز لي عن امتي
ان الله تجاوز لي عن امتي
بل هو دليل للخصم في الجملة
اذ الكلام فيها تكلم بالاعتاق
او الطلاق وحينئذ دخل في
قوله او تكلم في نية ان يكون
معتبراً لهذا الحديث والله تعالى
اعلم اسنادى

ابوهير قومه غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدثها صاحبه وقال انا انا اشهدك انه لله يا ب أم الولد وقال ابوهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الأمة ربتها حدثنا ابو اليمان نا شعيب عن الزهري ثنى عدو بين الزبيران عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة قال عتبة انه ابنى فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن القح أخذ سعد ابن وليدة زمعة فأقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه بعد ابن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن ابي عبد بن زمعة هذا يا رسول الله اخي ابن زمعة وليد علي فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا هو شبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد ابن زمعة من اجل انه وليد علي فراش ابيه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احببى منه يا سود بنت زمعة لما راى من شبهه بعثبة وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يا ب بيع المد بوحدا ادم بن ابي اس ثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله قال اعنى رجلا منا عبد الله عن ذبوفد عال النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر قال الغلام عامر اول يا ب بيع الولاء وهبته محمد بن ابي الوليد ثنا شعبة اخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول سمى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته حدثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا جابر عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترت بيرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتيقها فان الولاء لمن اعطى الوريق فاعتقها فاذعها النبي صلى الله عليه وسلم فخبرها من زوجها فقلت لواعطاني كذا وكذا ما نيت عنده فاخترت نفسها يا ب اذا السير اخو الرجل او عمة هل يقادى اذا كان مشركا وقال انس قال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقلي وكان علي بن ابي طالب له نصيب في تلك الغنيمة التي اصاب من اخيه عقييل وعية عباس حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب ثنى انس بن مالك ان رجلا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لفلنترك لاي احتنا عاس فداء فقال لا تدعون منه درهما يا ب عتق المشرك حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام اخبرني ابي ان حليم بن حزام عتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير فلما اسلم حمل على مائة

له قول فضل احد بها
صاحبه اصله السعدي با الحرف كما مر في الطريق الاول ونسب صاحبها بنزع النافس كما في قوله تعالى واشار موسى قومه سبعين اى من قومه وقال الكرماني قمارا متعديا بنفسه في الاشياء الثابتة بكونها صلحت المسبب والدار اذا لم يعرف موضعها كذا في البيت ١٢ له قول يا ب ام الولد ولم يذكر الحكم بابور فكذا تركه للخطا فيه قال ابوعمر اختلف السلف واختلف من العلماء في عتق ام الولد ويجوز بيعها فانها بت عن عمر بن عفان جواز بيعها دورى مثل ذلك عن عثمان وعمر بن عبد العزيز وهو قول اكثرنا بين من السن وظلوه بما يردوسالم و ابن شهاب و ابرايم والى ذلك ذهب مالك والشافعي والاوزاعي والليث واليو عفيفة والشافعي في اكثر كتبهم وقد اجازها في بعض كتبه وقال الزنى قطع في اربعة عشر موضعاً من كتبه بان الاتباع وهو الصحيح من مذهبهم وعلمه جوازها وما به و يوقول ابي يوسف ومحمد بن زفر والسنن بن صالح واحد واسمق والى جريد والى ثوركان ابو بكر الصديق وعلى بن ابي طالب و ابن عباس وابن الازهر وجابر والبو سعيد القدرى يميزون بين ام الولد و ام ولد و ام ولد قال جابر والوسعيد كذا يبيع امهات الاولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بذا قاله العيني وفي المشكوة عن جابر قال بعتا امهات الاولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و ابي بكر فلما كان عمرنا ناعنه فالتينا رواه ابو داود وقال الشبخ في اللغات احتج بمن اجاز بيع امهات الاولد قال الشافعي يبيح ان يصلم لم يظهر بيعهم اياهن فلا يكون حمة اذا علم به واقرهم عليه ويجوز ان يكون ذلك في اول الامر ثم نهي عن ذلك صلى الله عليه وسلم ولم يعلم به ابو بكر رحمه الله بعد عتقها واشتغالها باصواتهم في عمره لما بلغته النبي صلى الله عليه وسلم كما قيل في حديث جابر في السنة الذي رواه مسلم استمع بالعقبة من التمر والديق ايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و ابي بكر عتق منها تا عمره حتى قال الطيبى بذا من اقرى اللائل على بطلان بيع امهات الاولد و ذلك ان الصايع لم يولدوا في الحق مع علم تبا جوه عليه ولم يسكتوا عنه ايضاً فان قيل اوليس على من قد خالف القائلين ببطلان قبيل لم يتخل عن علمي خلفات اجتماع اراء الصايع على ما قاله عمره ولم يبع عن انة قضى بجواز بيعهم او امرها بالقتل و به بل الذي صح عنه ان كان متروكاً في القول به و هذا الذي نقل عن حمول على ان النسخ لم يبلغه اولم يحتمل بعد يوم فاض عمر علماء الصايع فيهما انتهى منقراً ١٣ له قول ان نله الاستره يتبارا اى ما لكنا وسيد و اميرنا في كتاب الايان في صب قال النبي وجير اربابنا يهوان منهم من استدل به على جواز بيع امهات الاولد و منهم من منع ذلك فكان البخارى لم يرد ذكره هذا الاشارة الى ذلك والذي علمه الجرمه لا ليدل على الجواز ولا على المنع قلت وجه استدلال الجيران ظاهر قوله ربنا ان المراد به سيد بالان ولدها من سيدها يتنزل منزلة سيدها المصير مال الانسان الى ولده فالباقى و وجه استدلال السانح ان هذا اخبار من طلبة الجبل في آخر الزمان حتى تبايع امهات الاولد فميكث ثروا الامة في الايدي حتى يشترها ولدها و هو لا يدري فيكون فيه اشارة الى تحريم بيع امهات ولا يخفى تحسف الوهمين فانه ليس كل ما فجز صلح يكونه من علامات الساعة يكون محرماً او حراماً كظا لول الرماء في البنهان و شوال المال و كوز نمين المرأة ابن قيم و امده ليس يحرام بلا شك واما هذه علامات و العلمة لا تشترط شئ من ذلك بل يكون بالجور والشواذ والبيع والحرم والواجب وغيره انتهى مع تقديمه و تا غير ١٤ له قول كان بيته الى آخر الحديث مرهيات سنة

زكيها اخي ابن وليدة زمعة من رسول الله ومن عمه العباس لنا

اول البيوع في ١٢٩٩ لعلق الحديث بالترجمة ففي قوله اخي ولد على فراش ابي وعلم صلح بان اخوه فان فيه ثبوت اميرة الولدان قلت ليس فيه تعرض لمحرمتها ولا لرقبتها اقلت الترجمة في باب ام الولد مطلقاً من غير تعرض للملك كما ذكرنا فحصل المطابفة من هذه البيوت وقيل فيه اشارة الى حرية ام الولد لان جعلها فراشاً فهي بينها وبين الزوجية في ذلك كذا في البيت ١٣ له قول عن بيع الولاد ومن بيته يعني ولاد المتق وهما لولاء مات المتق و زنته متقورة او ورثة معتقة كانت العرب تبهر وتبهر فني عن الشارع لان الولاد لا النسب فلما يزول بالازالة و فقامت الجواز والعراق يجوزون على انه لا يجوز بيع الولاد و بيته ١٤ له قول وكان على بن ابي طالب له نصيب الاله من كلام البخارى ذكره في معرف من الاستدلال على انه لا يبيح الاغ ولا العجم الملك اذ لو عتق لعنت العباس وعقيل في حصة علي من الغنيمة وكذا في حصة ابي صلح وهو صحيح على الخيفة في ان من ملك ذراع محرم منه عتق عليه واجيب بان الكافر لا يملك بالغة ابتداء بل يتجزأ فيه بين القتل والاسترقاق والغناء فلا يلزم العتق بجزء الغنيمة ١٥ قس ع له قول لا تدعون منه درهما يا ب عتق المشرك حدثنا اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام اخبرني ابي ان حليم بن حزام عتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير فلما اسلم حمل على مائة

ابن عمر بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن شهاب باب بيع المد بوحدا ادم بن ابي اس ثنا شعبة بن الجراح الثعلبي عمرو بن دينار التلي باب بيع الولاد و بيته ابو الوليد بشام بن عبد الملك الطيالى شعيب بن الجراح الثعلبي عبد الله بن دينار العدوى مولا هم عثمان بن ابي شيبه عثمان بن محمد الكوفي جزمير هو ابن عبد الحميد بن قرق الكوفي مشهور هو ابن العتمر ابن عبد الله السلمي ابراهيم بن يزيد الخنفي الاسود بن يزيد الخنفي باب اذا اسرا خوارجلهم اسمعيل ابن عبد الله بن ابي اويس بن اخت الامام مالك اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة موسى بن عقبة الامام في المغازي ابن شهاب هو الزهري باب عتق المشرك بعبد بن اسمعيل ابو محمد القرشي ابواسامة حماد بن اسامة بشام بن عمرو بن الزبير بن العوام الى عروة المذكور حكيم بن حزام بن ابي زيد بن اسد بن عبد الله القرشي لاسدي ابن اخي محمد بن محمد بن ابي حنيفة اسلم يوم الفتح و صعب ١٦ قس

عنه مراده ان امه ابن امم ونحوها من ذوى الرحم لا يستعان على من مكها من ذوى رحمها لان النبي صلح قد ملك عمر العباس وابن عمر عقييل بالغنيمة التي لهما نصيب وكذلك على ولم يتعقها عليهما ١٣ ذكرته

بعير وعتق مائة رقبة قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أريت شيئا كنت صنعها في الجاهلية كنت اتخمت
 بها يعني اتبر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلفك من خير يا ب من ملك من العرب رقيقا
 فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدك مكوا لا يقدر على شئ ومن رزقناه منارزقا حسنا
 فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستون الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون حدثنا ابن ابي مريم نال الليث حدثني عقيل عن ابن
 شهاب ذكر عروة ان مروان والمسورين مخزومة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد
 اليهم اموالهم وسببهم فقال من معي من ترون واحب الحديث الى اصدقاه فاختاروا احدي الطائفتين اما المال واما السبى وقد
 كنت استأنتيت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبي
 صلى الله عليه وسلم غير اذ اليهم الا احدي الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثني
 على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سببهم فمن احب منك ان يطيب
 ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفتي الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا لك قال انا لا
 ندرى من اذن منكم من لم ياذن فلرجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلهم يعرفواؤهم ثم رجعوا الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فاجابهم انهم طيبوه واذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن وقال انس قال عياض للنبي صلى الله عليه وسلم
 فاديت نفسي وفاديت عقيل حدثنا علي بن الحسن بن شقيق انا عبد الله انا ابن عون قال كتبت الى نافع فكتب الى ابي النبي
 صلى الله عليه وسلم واغار على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب
 يومئذ جويرة ثقي به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
 عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عدي قال رأيت ابا سعيد فسألته فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتمهنا النساء فاشتد علينا العزبة فاحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهى كائنة حدثنا زهير بن حرب ثنا جرير عن عمار
 ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بتيه وحديثي ابن سلام انا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة

وقوله قوله لا يعجلون اخبرنا اخبرني عن انا فلك كتب واحببنا

العرب حقيقا والعرب الجبل المعروف من الناس ولا واحد من نطفة سواد اقا سواد ابا دية والمدن والاعراب
 ساكنو البادية من العرب والنسب اليها اعراق وعربي واشتكت في نسبهم والاصح انهم لسيدوا الى عربي بفتحين
 وهي من تهمته لان اباهم اسميل عليه السلام نشأ بها واداد البخاري بعقد هذه الترجمة بيان اللغات في اسر قاق
 العرب والجمهور على ان العربي اذا سبي جازان يسترق واذا تزوج امته بشرط كان ولده با رقيقا تعالبا وقال
 مالك والليث والشافعي وجهم احاديث الباب وبه قال الكوفيون وقال الثوري والاوزاعي واليثر بن
 سفيان الامته ان يتور على اميه ويلزم ابيه باء اليقظة ولا يسترق وهو قول سعيد بن المسيب اجمعا ما روي عن
 عمر بن ابي القاسم قال لا يسترق ولد عربي من امته وقال الليث اما ما روي عن
 عمر بن ذر ولد العرب من الولدان كان من اولاد ابي بلزة وفيها اقره الريل من نكاح الامار فاما اليوم فمن
 تزوج امته وهو يومئذ فولده مبرس سببا عربيا كان او قريبا وغيره كذا في الحديث قال ابن جرير قد خرج المص
 الى الجواز وورد الحديث الدال على ذلك فنفى حديث المسور ما ترجم به من الحديث النس ما ترجم به من
 الغدار وفي حديث ابن عمر ما ترجم به من سبي الذرية وفي حديث ابي سعيد ما ترجم به من المباح ومن الغداء
 ايضا ويضمن ما ترجم به من البيع في حديث ابي هريرة لقول في بعض طرقه تبايخ كما سبنا وقول في الترجمة
 وقول الله عز وجل ضرب الله مثلا عبدا مملوكا قال ابن كثير من سببه الاية للترجم من جزء ان الله الملق العبد
 المملوك ولم يبقه يكون نجسا فدل على ان الفرق في ذلك بين العربي والعجمي انتهى ١٢ قوله غار على
 بني المصطلق يعني الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام وبالفتح وهي بلن من خزاعة قوله
 وهم غارون بالفتح المعجزة وتشديد الميم وفتح الميم وفتح اللام وبالفتح وهي بلن من خزاعة قوله
 اي الباقين هم على صد القتال قوله ذرنا بهم بتشديد الهمزة وتخفيفها وهو جمع ذرية قوله يومئذ اي يوم
 الغارة يعني المصطلق قوله جويرة بضم الجيم سببا اي سبى سلم وقيل وقتت في سبب ثابت بن قيس
 فكاتبته على نفسها فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتبا وتزوجها فاحل الناس ما في ايديهم من السبب المصطلق
 ببركة معاهدة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يعلم امرأة اعظم بركة على قومها منها كذا في الكرماني والبيهقي ١٣ قوله
 قوله العزل بنون زرع الذر من الفرج عند الانزال وحقا المصطلح الولد قوله ما عليكم ان لا تفعلوا قال النورس
 ومعناه ما عليكم حذروني ترك العزل لان كل نفس قدر الله ثم خلقها سواها عزلة لم لاوا النسوة

الانسان كذا في الكرماني ومر الحديث في ٣٩٤ في باب بيع الرقيق قال ابي بن توفيق انه الفوتى على
 جواز العزل من المرأة اذا اذنت فيرد زوجها واقتلوا في الامته الرومية فقال مالك والبيهقي في الاذن في
 ذلك لمولاهما وقال ابو يوسف الاذن اليها وقال الشافعي يعزل عنها بدون اذنها وبدون اذن مولاهما
 اختلف السلف في حكم وطى الوثنيات والنجوسيات اذا سبين فاجازها سعيد بن المسيب وعطاء بن رباح
 ومجاهد بن قزول شاذ لم يلقته اليد والتفق ائمة الفتوى على ان لا يجوز وطى الوثنيات بقوله تعالى ولا تتكلموا
 المشركات حتى يوفين وانما اباح الله وطى نساء اهل الكتاب خاصة بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب
 وانما اطبق الصحابة على وطى سبايا العرب بعد اسلامهن وما مر في البيهقي ١٢

اسماء الوجاهل باب من ملك من العرب
 الخ ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم النخعي مولاهم المصري اليبس بن سعد
 الامام عقيل بن خالد بن ابي طالب الزهري عروة بن الزبير بن العوام مروان بن الحكم المسور
 ابن مخزوم بن نوفل الزهري وقال الشافعي ما سبق مومولا ونهت عليه قريبا في باب اذا اسرا خوارجل
 على بن الحسن بن شقيق ابو عبد الرحمن العدي مولاهم الروزي ابن عون هو عبد الله بن ارجبان
 البصري عبد الله بن عمر بن الخطاب عبد الله بن يوسف هو النخعي ربيعة بن ابي عبد الرحمن
 النخعي مولاهم المدني ابن محمدر بن عبد الله بن جناد بن وهب النخعي الكوفي ابن حرب
 ابو عبيدة النخعي بن جبر بن جبر بن عبد الحميد بن قزوه النخعي الكوفي عمارة بن القعقاع بن شيرة النخعي
 الكوفي ابي زرعة بن هرم بن جبر بن عبد الله بن ابي سلمة بن محمد بن عبد الحميد الكوفي نفا
 المغيرة هو ابن مقسم النخعي حل اللغات الذرية نسل الثقلين استأنبت اي اخذت قفل
 رجع الحظ النقيب غادون اي غاسلون العزل نزع الذكر من الفرج بعد الايلاج ينزل فارج الفرج ١٣
 عه قوله يعني يفتح اليا اي حتى يرفع الله اليها من مال الكفار من خراج او غير ذلك ولم يرد في
 الاصطلاحى قال ابن جرير وسبب السبى وكذا قاله العيني بنا كمن يعني قال في الوكاله من الافعال
 وكذا الكرماني ١٣ عه قوله العزبة يعني المملوك وسكون الراء في الاذواج والنكاح ١٣ لغات قال العيني
 في الحديث دليل على ان العرب يجرى عليهم الرق اذا كانوا مشركين لان بني المصطلق قبيلة من خزاعة
 هو مذنب مالك والشافعي وقال البيهقي في القدم لا يجزى الله تعالى اعلم اه سندی

ولا مزيدا اه قلت النظر في التعليل وهو قوله ما من نسمة التي يفيد ان لا غير زائدة وقد قرره القسطلاني على وجه يفيد عدم الزيادة فانه قال اي كل نفس كائنة
 في علم الله لا بد من مجيها من العدم الى الوجود في الخارج سواء عزلتها ام لا فلا فائدة في عزلك فان هذا يفيد انه رغبه في ترك العزل وبين لهوان فعل العزل لا يفيد الفائدة
 التي لاجلها تريد ونه فلو تركت العزل لما نكحوا ولا اقل من ان المعنى صحيح على تقدير عدم الزيادة فالحكم بالزيادة لا يجوز والله تعالى اعلم اه سندی

عن الحارث عن ابي زرعة عن ابي هريرة وعن عمار بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال ما زلت احب بنى تميم منذ
 ثلاث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم
 فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال اعتقها فانها من ولد
 اسفييل يات فضل من ادب جاريته وعلمها حاجتنا اسمتي بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن ابي هريرة
 عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعالمها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجر
 يات قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
 ويا اولاد الذين احسانا ويا ذى القربى واليتامى والمساكين الى قوله تحت الاقوال ذى القربى القريب والمجنب الغريب الجار المجنب يعنى
 صاحب السفر حديثا ادم بن ابي اياس ثنا شعبه ثنا واصل الاحدب قال سمعت المعروزيين سويد قال رأيت ابا ذر
 الغفارى وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال انى سابت رجلا فشكا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لى
 النبي صلى الله عليه وسلم اعيرته بابه ثم قل ان اخوانكم حولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوة تحت يدي لا يطمعه مما
 ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكفوه مما يغلبهم فان كفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم يات العبد اذا احسن عبادته ربه عز وجل
 ونصه سيده حديثا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصحه
 سيده واحسن عبادته ربه عز وجل كان له اجره مرتين حديثا محمد بن كثير انا سفيان عن صالح عن الشعبي عن ابي هريرة عن
 ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايا رجل كانت له جارية اذ بها فاحسن تعليمها واعقها وتزوجها فله
 اجران وايضا عبد ادى حتى الله وحق موائيه فله اجران حديثا بشر بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري سمعت
 سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذى نفسى
 بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج والبر والى لا حببت ان اموت وانما ملوك حديثا اسمتي بن نصر ثنا ابو اسامة عن ابي اعين
 ثنا ابو صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ما لاحد هم يحسن عبادته ربه وينصه لسيدة يات كراهية
 التطاول على الرقيق وقوله عبدى وامتى وقول الله والصلح بين من عبادكم واما بكم وقال عبد اقبلكم والقبلى سيد هالد والياب
 وقال عز وجل من فتنيا لكم المؤمنات وقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم واذكروني عند ربك يعنى عند سيدك
 حديثا مسد ثنا يحيى عن عبيد الله ثنى نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نصحت العبد سيده واحسن

وقال الله تعالى وقضى سيدكم

قوما قال ابن بطال هم كانوا ينجون ما يخرجون فى الصدقات من افضل ما عندهم فاجبه صلح فلذلك
 قال هذا القول على معنى المبالغة فى نصحه لله ورسوله فى جودة الاعتقاد للصحة ١٢٣ قوله فانها
 من ولد اسمعيل فيه دليل على جواز استرقاق العرب وتملككم كما ترقق العجم الا ان عقدهم افضل قاله
 العيني قال فى الفتح ومانسبها ترجم بر من يبيع لقوله فى بعض طرقه اتباعى وقد وقع عند اسمعيل من طريق
 مسعر بن جرير كانت على ما كتبه نسخة من بنى اسمعيل فقدم بسى قولان فقالت ما كتبه يارسول الله
 ابتاع منهم قال لا طالما قدم بسى بنى العبر قال اتباعى منهم فانهم ولد اسمعيل ١٢٣ قوله وقول الله
 تعنى بالجر عطف على ما سبق قوله لانه لا يجوز اى فى نفسه مجبا سكر فخرا على الناس يرى انه غير منه فهو
 فى نفسه مجبر لانه يتقوى عند الناس بنص ١٢٤ قوله وعليه حلة حبه واحدة الخلل وبى برود بين
 ولا يسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله سابت رجلا وهو بال لغة قول المبرزة من التغيير والمبرزة
 فيه لاستنهام على سبيل الانكار قوله ان اخوانكم المراد قوة الاسلام والنسب لان الناس كلهم بنو آدم على السلام
 قوله خولكم اى حشمكم وهدمكم وهدمكم واحد الخول خال وقديكون واحدا ويقع على العبد والامة وهو ما خوذ من التحويل
 وهو التملك قوله تحت يده اى ملكه قوله فليطعمهم من رزقك ولا تكلفوهم اى لا تكلفوهم
 على عمل ينقلبهم عن اقامته وهذا واجب ١٢٥ قوله اذا نصحه سيده من النصيحة وهى كلمة جامعته
 مستباحة لانه لا يمتنع له ان يوادى صلاحه ماله وتخليصه من الخلل وتقصيته من الغش ١٢٦ قوله القارى
 قوله اولادها فاحسن تعليمها اى من جرحه ومنز بل بالرفق واللين والداد بوجس الا اولاد
 والاخلاق وقيل الخلق بالاعلاق الحميدة ١٢٧ قوله فله اجران اجر على عقده واجر على تزوجه كذا
 قاله وقيل اجر على تاديبه وابعده واجر على عقده وما بعده كذا فى المرقاة. وم الحديث فى كتاب العلم ١٢٨
 قوله العبد المملوك. انا وصفت بالمملوك لان العبد اعلم من ان يكون مملوكا او غير مملوك فسان
 ان من كلهم عبدا لله قوله الصالح اى فى عبادة الرب ونصح السيد قوله الذى نفسى بيده قال ابن بطال هو من
 قول ابي هريرة وكذلك قاله اللادوى وغيره انه مديح فى الحديث وقدمت بالادراج اسمعيل من طريق
 آخر عن عبد الله بن المبارك بلفظ الذى نفسى ابي هريرة بيده الزمهرج مسلم ايضا بذلك وجمع الكرامى الى
 ان من كلام الرسول صلح فان قيل فى قوله اجران يلزم كون اجر المالك ضعف اجر السادات قلت اجاب
 الكرامى بان لا يمتنع ذلك او يكون اجر المالك مضاعفا من هذه الجهة وقد يكون لساعات جهات

انما هو ان يكون المراد جميع العبد المؤدى للعتيق على العبد بالمؤدى لا مدها قاله الشيخ ١٢٣ قوله نعم
 ما لاحد هم يحسن عبادته ربه وينصه لسيدة ما يعنى الشئ والتقدير نعم الشئ والمخصوص بالمدح حمزوف وقوله ومن بين
 تقديره من مملوك لا مدهم يحسن عبادته ربه وينصه لسيدة ١٢٤ قوله باب كراهية التطاول اى
 الترفع والتجاوز عن العفة وقوله بالجر عطف على ما قبله اى كراهية قول شخص من مملوك عبدى وامتى وكراهية
 للتزوية لا التحريم وجه الكراهية ان هذا الاسم من باب المصاف ومقتضاه اثبات العبودية له فلذلك استحب
 لان يقول فتاى وقتاى وقوله وقال الله والصلح بين من عبادكم واما بكم هونى سورة النور قوله وقال عبدا
 مملوكا هونى سورة النحل قوله والقبلى سيد باهوى سورة يوسف قوله وقال من فتنياكم المؤمنات هونى سورة
 النساء قوله قوموا الى سيدكم هو قطع من حديث ابي سعيد الخدرى على ما ياتى فى المغازى ان شاء الله ثم قوله
 واذكروني عند ربك هونى سورة يوسف قوله ومن سيدكم هذه الفظة سقطت من رواية النسفى والى ذوال
 الوقت وثبتت فى رواية الباقين وهى قطع من حديث اخرجه البخارى فى الادب المفرد ذكره بذكره بلسان
 لوزان يقول عبدى وامتى وان النبى الذى ورد فى الحديث عن قول الرجل عبدى وامتى وعن قوله اسمتي
 ربك ونحوه للتزوية لا التحريم قال ابن بطال جازان يقول الرجل عبدى وامتى تقولتم والصلح بين من عبادكم
 واما بكم واما منى على سبيل الفظة لا على سبيل التحريم وكذا لا تشرك الا بلفظ اذ يقال عبد الله وامتى
 الله هذا كل من العيني فتنى هذا لا يعنى الشئية نحو عبد الرسول وعبد النبى ونحو ذلك مما يضاف للعبد لانه
 غير الله تعالى ١٢٦ اسماء الوجال الحادث بن يزيد العجلي الكوفى الذى ذكره بن عبد الله بن محمد بن ابي
 باب فضل من ادب جاريته اسمتي بن ابراهيم هو ابن راهويه محمد بن فضيل بن غزوان مطرف
 هو ابن طريف الحادث الشبلى عامر بن شراجيل ابي بردة بن ابي موسى لى موسى عبد الله بن قيس
 الاشعري باب قول ابي صلى الله عليه وسلم آدم من اياس العسقلانى شجيرة بن الجراح العسكى
 واصل الاصب هو ابن جان الاسدى الكوفى المعروف بسويد البومى الكوفى ابا فرج جندب بن جنادة
 باب العبد اذا احسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجر الحديث نافع بن ابي اسحق بن عمار بن محمد
 ابن كثر ابو عبد الله الجدى سفيان الثورى هو ابن سفيان صالح هو ابن صالح بن حى الشيبلى عامر بن يزيد
 ابي بردة واني موسى تقدمنا آنفا بشر بن محمد عبد الله بن المبارك الروزى يونس هو ابن يزيد الايبى
 الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب الخزومى اسمتي بن نمر السعدي الروزى
 ابو اسامة حماد بن اسامة باب كراهية التطاول مسد هو ابن مسر بن الاسدى شيخه هو ابن سعيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الْمَكَاتِبِ

بَابُ الْمَكَاتِبِ وَجُورِهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ تَحْمٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكُلِّمُوهُمْ مَعْلَمًا فِيهِمْ خَيْرًا وَأَوْهَمُوا قَالِ اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ رُسُلُهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ عَلَّمْتُمْ لَهُ مَا لَانَ أَكَابَتَهُ قَالِ مَا أَرَادَهُ إِذْ وَاجِبًا وَقَالِ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَلْتُ لِعَطَاءٍ تَأْتِرُهُ عَنْ إِحْدَ قَوْلَيْهِ

أَخْبَرَنِي أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ سَابِرَ بْنَ سَابِرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَكَاتِبِ الْبُرْقَانِ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَابِي فَانطَلِقَ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ كَاتِبُهُ فَابِي فَضَرِبَهُ بِاللِّدَّةِ وَيَتَلَوُّ عُمَرَ فَكَاتِبُهُمْ فِيهِمْ خَيْرًا فَكَاتِبُهُ وَقَالَ اللَّيْثُ ثَقِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسٌ وَأَوَّاقِي فَجَمَعَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سَنِينَ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ وَنَفِستَ فِيهَا أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً أَيَبِيعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتَقَكَ فَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَا إِنْ يَكُونُ لَنَا الْوَلَاءُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَذَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بِأَهْلِ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ بِأَلْبٍ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ وَمَنْ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنَّ أَحَبَّوَانِ أَقْصَى عِنْدَكَ كِتَابَتِكَ وَيَكُونُ لَنَا وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ ذَلِكَ بِبَرِيرَةَ وَأَهْلُهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءْتَ ارْتَحَسِي عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونُ لَنَا وَلَاؤُكَ لِي فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَهُ وَإِنْ شَرِطَ مِائَةَ مَرَّةٍ شَرِطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ إِذَا دَتِ عَائِشَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لَتُعْتِقَهَا فَقَالَ أَهْلُهَا عَلَى أَنْتِ وَلَا عَهْدَ لَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْتَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ بِأَلْبٍ اسْتِعَانَةَ الْمَكَاتِبِ وَسُئِلَ النَّاسُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ اسْمَعِيلَ ثَابِتًا أَبُو اسْتِعَانَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ لِي كَاتِبْتُ عَلَى تِسْعِ أَوَّاقِي فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةً فَأَعِينِي فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّ هَالَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَذَهَبَتْ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ لِي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْوَلَاءُ فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ خُذِيهَا

ثَلَاثٌ فِي الْمَكَاتِبِ فِي كُلِّ سَنَةٍ تَحْمٌ وَقَوْلُهُ وَأَوْهَمُوا مَا لَانَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ رُسُلُهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ عَلَّمْتُمْ لَهُ مَا لَانَ أَكَابَتَهُ قَالِ مَا أَرَادَهُ إِذْ وَاجِبًا وَقَالِ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَلْتُ لِعَطَاءٍ تَأْتِرُهُ عَنْ إِحْدَ قَوْلَيْهِ

عليها لعل نوحا من جملة السبع الواقي المذكورة في حديث هشام ولؤديه قوله في رواية عروة عن عائشة التي مضت في كتاب الصلوة فقال ابها ان شئت اعطيت ما بقي اتسى وكذا في الفتح ١٣ له قوله ايبيك اهلك قال المؤدي اخرج به لطفه من العلماء كما حدثني جواز مخرج الكتاب وقال بعضهم يجوز بيعه لمعتق للاستخدام ويجاب من لم يجوزها بانها مجزئت نفسها ونحوها ان كان في الكرماني ١٣ له قوله شرط الشرع قال الداودي شرط الشرع ان اراد والشرع علم هو قول تعالى فاعرفوا نعم في الدين ومواييم وقولتها واذ تقول للذي انعم الله عليه والعت عليه وقال في موضع آخر هو قوله ولا تاكلوا مما اموالكم يحكم بها بالباطل وقوله وما تاكل الرسول فتنوه الآية وقال القاضي جاز عندي ان الظاهر هو ما علم به من الشرع عليه وسلم من قوله انما اولاد من اتقى ومول القوم منهم والولاء لهم كغيره النسب وفي بعض الروايات كتاب الشرع الحق يتيمن ان يريه حكم ويجعل ان يريه العتق ان ١٣ له قولين شرط الشرع ليس في كتاب الشرع وهو الشرع الذي خالف كتاب الشرع وسئل رسول الله او اجاز الامم وقال ابن عزمير من ليس في كتاب الشرع ليس في حكم الشرع جوازه او وجوبه لان كل من شرط شرطا لم يتحقق به الكتاب بجلل ١٣

له قوله كتاب الكتاب ولان في كتابي المكاتيب يغير ذكر الكتاب ولا لفظ باب واثبتوا كلهم بالصلوة والمكاتيب بالفتح من فتح له الكتبه وبالكر من فتح منه وكان الكتبه مكر وفتح كين التامة كذا في الفتح قوله ونحوه من جمع نجم و هو في الاصل الطاع ثم سمي بالوقت ثم سمي به باليودي به من الوظيفه والعرب يتنون امورهم على طوع الخيم لانهم لا يبرقون المساب ولم يد المصنف ان قوله في كل سنة يتم ان ذلك شرط فيه فان العلماء انفعوا انه لو وقع الخيم بالاشارة لكان قوله كما هو بهذا الامر عند الجمهور على النذب وعند البعض على الوجوب قوله ان علمت فليم غيرا اختلفوا في المراد باليودي هو القوة على الاعتراف والكتب لا اداء ما كوتوا عليه وعن البيهقي ظن قال الحسن البصري الصريح الامانة والوقار وقال بعضهم الصلاح واما الصلوة وقال جاهد المال قوله ثم اخرج في العتاق بهذا هو ابن جرير والخير هو عطاء وظاهره ان ارسال لان موسى لم يدرك وقت سوال سير بن بن اس الكتبه سير بن هو ابو محمد بن سيرين قوله فاني اى اتبع من فعل الكتبه لان اجتهاده اوى الى ان امره كما هو ليس للوجوب كما ان اجتهاد عمر تاوى الى انه للوجوب والدره بكسر الدال وتشديد الراءى التي تعرب بها وى معروفة قوله في كتابي اى في مال كتابها وسمى العتق كذا لان دينه مؤهل يحتاج الى اثباته بالكتبه توثيقا ومطابقة الحديث للترجمه في قوله تجت عليها في خمس سنين هذا كله ملقط اكثره من الصحيح وبعضه من الكرماني ١٣ له قوله خمس اواقى جمع اوقيه وى ارجون ودها وجمع في الجمع تشديد الياء وتخفيفها كذا في الصحيح قوله تجت على صيغة المجهول صفة للاواقى اى ذرعت وخرقت يفتت الممال اذا اوقيه نجما قوله ونفست بكسر الفاء اى رغبت جملة عالية معترضة كى وقال الصحيح وقع فيه من لفته للروايات المشورة وهو قوله وعليا خمسة اواقى تجت عليها في خمس سنين والمشور ما في رواية هشام بن عروة التي تاتي بعد بابا بين عن ابيه انما كاتبت على تسع اواقى في كل عام اوقيه وقد جزم الاسماعيل ان هذه الرواية الملقطة غلط واجيب عند بان التسع اصل والخمس كانت بقية عليها وهذا جزم القرطبي والمحب الطبري فان قلت في رواية قتيبة ولم تكن اوت من كتابها شيئا قلت اجيب بانها كانت حصلت اربع اواقى قبل ان تستعين بها لانه ثم جادت اوت لى عليها خمس وقال القرطبي يجاب بان الخمس هى التي كانت استحققت

منه عن ابن جرير

باب المكاتيب وقال روح هو ابن عباد ماضيل القامنى ابن جرير هو عبد الملك بن عبد العزيز ملكي العطاء هو ابن ابراهيم موسى بن اس بن مالك الانصاري قاضي البصرة سير بن هو ابو عروة والدمد بن سير بن الفقيه قال البيهقي ابن سعد الامام ماضيل القامنى في الزهريات يونس بن يزيد الدبلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام باب ما يجوز من شروط المكاتيب فتسليم بن سعيد الثقفى ابو جاهد البيهقي هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزهري بن العوام عبد الله بن يوسف النخعي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب استئانة المكاتيب عبيد بن اسمعيل الجارى ابو اسامة عروة بن اسامة هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ١٣

حل اللغات نجحت اى وزعت وخرقت. نفست اى رفعت. اوثق اى قوى ١٣

فَاعْتَقِبَهَا وَاشْتَرَطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ فَأَنَابُوا الْوَلَاءَ لِمَنْ اِعْتَقَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَمِنْ اللَّهِ وَأَثَرِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا بَعْدُ فَمَا بَالَ رِجَالٌ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَأَيُّمَا شَرَطَ كَانَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرَطَ اللَّهُ وَثَقَّ مَا بَالَ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ اِعْتَقْتُ يَا قُلَانُ وَلِي الْوَلَاءُ أَنَا الْوَلَاءَ لِمَنْ اِعْتَقْتُ **يَابُ بَيْعِ الْمَكَاتِبِ** إِذَا رَضِيَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ هُوَ عِدٌّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دَرَاهِمٌ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ عِدٌّ أَنْ عَاشَ وَإِنْ مَاتَ وَإِنْ جَفِيَ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَتْ لَهَا إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ اصْتَبَّ لَهُمْ ثَمَنُكَ صَبَّةً وَاحِدَةً فَأَعْتَقِكَ فَطَلْتُ فَذَكَرْتُ بِبَرِيرَةَ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَقَالُوا إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَلَا وَكَ لَنَا قَالَ مَالِكٌ قَالَ يَحْيَى فَزَعَمْتُ عُمَرَةَ أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتَقِهَا فَأَنَابُوا الْوَلَاءَ لِمَنْ اِعْتَقَتْ **يَابُ** إِذَا قَالَ الْمَكَاتِبُ اشْتَرَيْتَنِي وَأَعْتَقْتَنِي فَاشْتَرَاهُ لِذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَالِدِ بْنِ إِيْمَانَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي رَيْمَانَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ كُنْتُ غُلَامًا لِعَبْتَةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ وَوَارِثَتِي بِنْتُهَا وَنَزَمَ بِأَعُوذِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو وَالْمَخْزُومِي فَأَعْتَقْتَنِي ابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَاشْتَرَطَ بِنُوعْتَةَ الْوَلَاءَ فَقَالَتْ دَخَلْتُ بِبَرِيرَةَ وَهِيَ مَكَاتِبَةٌ فَقَالَتْ اشْتَرَيْتَنِي وَأَعْتَقْتَنِي قَالَتْ نَعَمْ قَالَتْ لَا يَبِيعُونَ حَقِّي يَشْتَرِطُوا وَلَا أَدْرِي فَقَالَتْ لَهَا لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبْلَغَهُ فَمِنْ كَرَامَاتِهَا فَذَكَرْتُ عَائِشَةَ مَا قَالَتْ لَهَا فَقَالَ اشْتَرَيْهَا وَأَعْتَقِهَا وَدَعِيمُهَا يَشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ وَأَعْتَقَتْهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَاءُ لِمَنْ اِعْتَقَ وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ يَدْرُسُهَا اللَّهُ الرَّحِيمُ **حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا نِسَاءَ الْمَسْلُوكَاتِ لَا تَحْقِرْنَ جَارَةَ بِيَارَتِهَا وَلَا فَرْسَنَ شَاةٍ **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْيَسِيُّ ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ ابْنِ أَخْتِي إِنْ كُنَّا لِنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ تَمَّ الْهَلَالُ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا**

وَأَنَّ الْمَكَاتِبَةَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو فَاِعْتَقْتَنِي فَأَعْتَقْتَنِي يَشْتَرِطُونَ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

كِتَابُ الْهَبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيسِ عَلَيْهَا

قلت هذا مشكل من حيث ان هذا الشرط ليس العقد من حيث انها فدت البائعين من حيث انها شرطت لهم بالاجل ولم وكيف اذن رسول الله صلعم لعائشة في ذلك قلت انكرت منهم هذا الحديث الخلفه لاجل هذا الاشكال من قال الجمهور هذه اللفظة صحيحة وانما تعلقوا في تاويلها قيل لهم يعني عليهم اي واشترط عليهم كما قال عمر فان اسما ثم فلما ابان المراد اخرى لم يحكم الولاء ابان المراد التوزيع لم لا صلعم كان بين لهم ان هذا الشرط باطل لا يصح فلما اوضحوا في اشترطوا وقتها امره قال لعائشة هذا يعني لا تايلى سوا شرطوا ام لا فان شرط باطل مردود كذا في الكرماني والطبي والنووي ودر الحديث مع بيان في ص ١٣٠ هو ايضا في ص ٢٥٥ في كتاب البيوع ص ١٣٠ قوله في بيع المكاتب اذا رضيت في رواية السرخسي والسهملي باب بيع المكاتبه والاول اصح لقوله اذا رضيت اي بالبيع ولو لم يجز نفسه وهو قول احمد وريضة والاوزاعي والليث والي ليوياك والشافعي في قول واختاره ابن جرير وابن منذر وقال ابو حنيفة والشافعي في اصح القولين وبعض المالكية لا يجوز وقال ابو عمر في التمهيد قال مالك لا يجوز بيع المكاتب الا ان يجز من الاداء وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز بيع المكاتب ما دام مكاتب حتى يجر ولا يجوز بيع كسائره كذا في العيني ١٣٠ قوله هو عبيد ان عاش وان مات وان جفني ما بقي عليه شئ قال العيني يعتق باوائه صحح يدل اكلته من عند وان لم يملك المولى اذا ادبتها فانت حر وقال الشافعي لا يعتق ما لم يقبل هذا اما موتها فانه اذا مات ولد قال لم ينسخ الكتابه وقضى ما عليه من بدل الكتابه وبعك بقية في آخر جز من حياته وما بقي فهو لورثته وبراءة عنه وهو قول علي وابن مسعود والحسن وابن سيرين والشافعي وغيرهم وقال الشافعي تبطل الكتابه ويوت المكاتب عيدا وترك تولاه وبه قال احمد وهو قول قتادة وابي سليمان واذا مات المولى لا تبطل اكلته ويقال للمكاتب الدمال الى ورثته المولى على نحو كذا في العيني ١٣٠ قوله كنت غلاما لعتبة ويروي كنت غيبته ولفظا الغلام مقدره قوله بنوه اي بنو عتبه وهم الجاسم والوخراش وبشام و يزيد قوله من ابن عمرو في رواية الكشيبي والنسفي من عبد الله بن ابي عمرو واد الكشيبي من عبد الله بن ابي عمرو بن عبد الله الخزومي قوله فكر ابي مسلم ذلك لعائشة قوله ووعدهم اي اتركهم ولا تترقب لهم فيما يشترطون ما شاءوا من الولاء قوله ما شرطوا هو بمعنى المصدر ليوافق الرواية الاخرى ما مره ١٢٠ ع -

قوله يا نساء المسلمات قولها يا نساء المسلمات ذكرها من في اعراة ثلثة اوجها واحدا واشترطها نصيب النساء وجز المسلمات على الاضافة قال الباقى وبهذا رويناها عن جميع شيوخنا بالشرق ويومون باب اضافة الضم الى نفسه والوصف الى صفته والاعم الى الاخص كسب الجامع وجانب الغزوي وهو عند الكوفيين جائز على ظاهره وعند البصريين يقدره محمد ذاقى مسجد المكان الجامع ويقدرها يا نساء النفس المسلمات او الجماعات المؤمنات وقيل تقدره يا فاضلات المسلمات كما يقال بؤلاء رجال القوم اي ساداتهم وافاضلهم ووجه الاث في رفع النساء ورفع المسلمات على النساء والصفه اي يا ايها النساء المسلمات قال الباقى كذا يرويها اهل بلدنا الوجوه الاث في رفع النساء وكسائره من المسلمات على ان منصوب على الصفه على العمى نحو ما يزيد العاقل برفع زيد ونصب العاقل ١٢٠ ع ك

ف عه قوله لا تحقرن الز قال الكرماني بيارتها تعلق بمذوق اي لا تحقرن جارة بديه صدة بيارتها باع فيه حتى ذكر احقر الاشياء من المغض الخبيثين اذا حمل لفظ الجارة على العرة وجارتها بالغير في رواية الاثرين والابان في الجارة بلا ضمير قوله ولو فرس شاة يعني ولو انما تهدي فرس شاة والمراد من البائعه في ابداء الشئ اليسير لا حقيقة الفرس لانه تجر العادة في المدااة به المقصود وانما تهدي بحسب الموجوده باول شفر

لنقله لان الجود بحسب الموجود والوجود خير من العدم بذاته اظهر الكلام ويحتمل ان يكون الشئ واقعا للمدرسه اليسا وانما لا تحقر ما يهدي اليها ولو كان حقيقا او الفرس كبر الفداء والسين ودينار راسا كن وفي آخره نون قال ابن دريد هو ظاهرا لثقف والمبع فرانس وفي الحكم هي طرف حفت البعروني الفحيت هو علم قليل العلم وهولاشاة والبعير بمنزلة الحافر للاباء والمطابقتين حيث ان فيه تحريف على الجوز لو شئ حقيقه يوجد داخل في معنى البئنه من حيث اللفظ ١٢٠ ع

ه قوله ان كنا في هذه تفتنه من المشقة قوله ثلثة اهله بالنسب تقديره ثلثة اهله وتكلمها في الشهرين اي باعتبار روية الهلال في اول الشهر الثالث قوله يعشتم بضم الياء من اعاشه الترحالي وقال النووي من التعيش وفي بعض النسخ يفتنكم من الاعناء قوله الاسودان الماء والمعرو هو من باب التغليب اذا المار ليس باسودا وطلقت على التراسود لان غالب قر الدينه وقال ابن سيده ضرب اهل الفقه الاسودين بالمار والفر قوله شاع جمع فخره وهي ناقه او شاة تعليها بغيرك بتمليها ثم يرد بها عليك وقد تكون الخبيثة عطية للرقية منها فضا مؤبده مثل البئنه ١٢٠ ع

اسماء الرجال باب بيع المكاتب الخ وقالت عائشة رعا مسا وصل ابن ابي شيبه وسعيد وقال زيد بن ثابت الاشاري فيها وصله الشافعي وسعيد بن مسعود وقال ابن عمر فيها وصله ابن ابي شيبه عبد الله بن يوسف النخعي ما لك الامام المدني شيخه ابن سعيد الانصاري عن عمره بنت عبد الرحمن الانصاري باب اذا قال الكتاب الونعيم هو الغفل ابن دكين عبد الواحد بن ابن الخزومي مولا ابي مالك كتاب ابيه الخ عاصم بن علي هو ابو الحسن الواسعي الامن لبي حازم هو عبد العزيز واسم الى حازم سلمة بن دينار بن زيد بن رومان هو مول آل الزبير **حل اللغات** فوسن عظم قليل اللحم وهو البعير موضع الحافر من الفرس ويطلق على الشاة بما رواه

(كتاب الهبة) قوله فليعمل بالصلوات في صلعمه الى وليس هو اهل جلودى وقال القسطلاني اي ليعمل في فخلا في احواد ولا يخفى ما فيه من الجعد والله تعالى اعلم اه سندي

أوقدت في آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم ناراً فقلت يا خالة ما كان يُعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد
 كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كانت لهم متاع وكانوا يُعتمون رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من الباهم فيسقيناه بأب القليل من الهبة حدثنا محمد بن بشارة بن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابوحازم
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدى الى ذراع او كراع لقبلت بأب
 من استوهب من اصحابه شيئاً وقال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا لي معكم سما حدثنا ابن ابي مريم
 حدثنا ابو غسان حدثني ابوحازم عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام نجس
 قال لها امرى عبدك فليعمل لنا اغواد الميتة فامرته عبداً هاذب فقطع من الطرف فصنع له منيراً فلما قضاه ارسلت
 الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال ارسلى به الى فجاؤا به فاحمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث يرون
 حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي عن ابيه قال كنت يوماً جالساً
 مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محزونون
 وانا غير محرم فابصر واحماراً وحشياً وانا مشغول اخصف نعلي فلم يؤذوني به واحبوا الواني ابصرته فالتفت فابصرته فقلت
 الى الفرس فاسترجته ثم ركبت ونسيت السوط والرهم فقلت لهم تاروني السوط والرهم فقالوا والله لا نعينك عليه بشيء
 فعضبت فزلت فاخذتها ثم ركبت فشدت على الحمار فعفرته ثم جئت به وقد مات فوقوا فيه يا كلونه ثم انهم شكوا
 في كلهم اياه وهم حرم فرحنا وحيات العصد معي فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه
 شيء فقلت نعم فناولته العصد فاكلها حتى نفدتها وهو محرم فحدثني به زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة اباي
 من استسقى وقال سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اسقني حدثنا خالد بن محمد ثنا سليمان بن بلال ثني ابوطالب قال
 قال سمعت انس يقول اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى فلبنا شاة لنا ثم شئته من ماء يدرنا هذه
 فاعطيتة والوبكر عن يساره وغير تجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا البوبكر فاعطى الاعرابي فضله ثم قال لا يمينون
 الا يمينون الا يمينوا قال انس في سنة فمى سنة فمى سنة اباي قبول هدية الصيد وقبل النبي صلى الله عليه وسلم
 من ابي قتادة عصد الصيد حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن اسلم عن مالك عن انس قال انجنا ربنا
 بمر الظهران فسعى القوم فلخبوا فادركتها فاخذتها فاتيتم بها بالطلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها
 او فخذتها قال فخذها بالاشك فيه فقبله قلت واكل منه قال واكل منه ثم قال بعد قبلة حدثنا اسمعيل ثني مالك عن
 ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة انه اهدى لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم جماراً وحشياً وهو بالابواء او يودان فرد عليه فلما راى ما في وجهه قال اما انا لم تردك عليك الا انا حرم

نظف ثني ساجز فقال مري ٢ صلى الله عليه وسلم والتفت فاخذتها ٢ عن النبي صلى الله عليه وسلم ٢ عبد الله بن عبد الرحمن ثلاث مرات

كراع او كراع من الدابة ما دون الكعب وقيل هو اسم مكان ولا يشبه ويروى حديث انس عند الترمذي
 بلخا لو اهدى الى كراع لقبلت ومنه سبعة لغيرها بطريق الاول لا اذا ما كان سبب من دعاه على ذلك
 القدر ليس فلان يقبل من من اصحابه الى اول ١٣ فتح ٢ قول من استوهب من اصحابه شيئاً سوا كان
 بينا ومنفعة والوجوب ممدون تقديره جاز بغير كراهة اذا كان يعلم طيب خاطرهم قولنا لولا اني علمت بها هذا
 التعليل قطع من حديث الرقية بفتح الكاف ١٣ ف مع وقد مر بتمامه في ص ١١٢ في الاجابة ١٣
 ١٣ قولنا نقد ما يشبهه فاداهما وال اى افناها وروى بغير الفاء المنقضة ورواه ابن التين ١٣
 مجمع قوله فحدثني به قائل هذا هو محمد بن جعفر الراوى عن ابي حازم اى حديثي بهذا الحديث زيد بن
 اسلم وابو اسامة ايضاً عن عطاء ١٣ ١٣ قول من استسقى اى في بيان حكم من استسقى ماء او لبنا
 او غيره وجوابه ممدون تقديره ما حله وحكمه يجوز ذلك مما يطيب به نفس المطلوب من ١٣ مدة القاء
 ه قولنا لا يمينون بفتح او غيره ممدون تقديره الما يمينون مقدمون والايمنون الثاني للتاكيد قوله
 الاكلية تنبيه وتخصيص وبعض العربيين يقولون كلمة استفتاح والا اصل الاول قوله يمينون ام من التبيين
 وهذا تأكيد بعد تأكيد ١٣ قوله انجنا ربنا ونون والفاوا ليم اى اثرناه من مكانه والارنب حيوان معروف
 قوله بمر الظهران بفتح الهم وتشديد الراء وفتح القاء المعجمة وسكون الراء قال النووى هو موضع قريب من
 مكة قوله فلبوا بفتح العين المعجمة فتمها اشتر من كسرها ومعناه تعبوا وقال الكرماني وفي بعضها فتعبوا من
 التعب وهو الابهاء قولنا بالطلحة وهو زوج ام انس ربه قوله بوركها بفتح الواو وكسر الراء وبكسر الواو واسكان
 الراء وهو ما فوق الغنزة بفتح الراء وسكونها قولنا فخذها بها شك من الراوى قوله قال فخذها بها لا شك فيه
 فاعسل قال هو شعبيته لان ابن بطال قال قال شعبيته فخذها بها لا شك فيه
 ثم قال فيه دليل على ان شعبيته شك في الغنزة من اولها ثم استيقن وكذلك شك الخمراني الاكل فاوقف حديثه

١٣ قولنا لا يمينون بفتح او غيره ممدون تقديره الما يمينون مقدمون والايمنون الثاني للتاكيد قوله
 ١٣ قولنا نقد ما يشبهه فاداهما وال اى افناها وروى بغير الفاء المنقضة ورواه ابن التين ١٣
 مجمع قوله فحدثني به قائل هذا هو محمد بن جعفر الراوى عن ابي حازم اى حديثي بهذا الحديث زيد بن
 اسلم وابو اسامة ايضاً عن عطاء ١٣ ١٣ قول من استسقى اى في بيان حكم من استسقى ماء او لبنا
 او غيره وجوابه ممدون تقديره ما حله وحكمه يجوز ذلك مما يطيب به نفس المطلوب من ١٣ مدة القاء
 ه قولنا لا يمينون بفتح او غيره ممدون تقديره الما يمينون مقدمون والايمنون الثاني للتاكيد قوله
 الاكلية تنبيه وتخصيص وبعض العربيين يقولون كلمة استفتاح والا اصل الاول قوله يمينون ام من التبيين
 وهذا تأكيد بعد تأكيد ١٣ قوله انجنا ربنا ونون والفاوا ليم اى اثرناه من مكانه والارنب حيوان معروف
 قوله بمر الظهران بفتح الهم وتشديد الراء وفتح القاء المعجمة وسكون الراء قال النووى هو موضع قريب من
 مكة قوله فلبوا بفتح العين المعجمة فتمها اشتر من كسرها ومعناه تعبوا وقال الكرماني وفي بعضها فتعبوا من
 التعب وهو الابهاء قولنا بالطلحة وهو زوج ام انس ربه قوله بوركها بفتح الواو وكسر الراء وبكسر الواو واسكان
 الراء وهو ما فوق الغنزة بفتح الراء وسكونها قولنا فخذها بها شك من الراوى قوله قال فخذها بها لا شك فيه
 فاعسل قال هو شعبيته لان ابن بطال قال قال شعبيته فخذها بها لا شك فيه
 ثم قال فيه دليل على ان شعبيته شك في الغنزة من اولها ثم استيقن وكذلك شك الخمراني الاكل فاوقف حديثه

حل اللغات المنجج جمع منبذ وهى نارة

او شاة فيها لبن يمنحون اى يعطون والمخ المظلم كوا ٢ هو ما دون الركبة من الساق اخصف
 اى اخز عقوته اى جرحته فغداهاى افنا بشتت اى خلطه تجاهه اى مقابله انجنا اى
 انزنا ونظرنا المظلمون موضع قريب من مكة لغوا اى ابيوا الوردك ما فوق الغنزة الابداء اسم قرينة
 من الفرع من اعمال المدينة ومنها وبين الحفرة مايل المدينة تنزله ومشرون بلاد اذان موضع اقرب الى
 الحفرة من الابداء اقلهاى لبنا مخفا ١٣ من المنج وهو العطار وهو من باب فتح ومنزب كذا فى العين والكرمان

باب قبول الهدية حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا عبد الله بن هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بها ياهم يوم
عائشة يتبعون او يتبعون بذلك موضة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا جعفر بن
اياس قال سمعت سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اهدت أم حفيدة خالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم اقطا ومنا
واضبا فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب فقال قال ابن عباس فاكل على ما ائذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على ما ائذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا معن بن ابراهيم
ابن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى بطعام يسأل عنه اهدية ام صدقة
فان قيل صدقة قال لا مصابه كوا ولم يأكل وان قيل هدية صرب بيده فاكل معهم حدثنا محمد بن بشارة ثنا عند رثنا
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على بريدة فقال هولها صدقة
ولنا هدية حدثنا محمد بن بشارة ثنا عند رثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة
انها ارادت ان تشتري بريدة وانهم اشتروا ولاعها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشترها
فاعتقها فانما الولاء لمن اعتق واهدى لها اللحم فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به علي بريدة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم هولها صدقة ولنا هدية وخيرت قال عبد الرحمن بن زجرها حرا وعبد الله قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن
عن زوجها قل لا ادري حرا وعبد الله حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن حفصة
بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال اعندكم شئ قالت لا الا شئ بعثت به
ام عطية من الشاة التي بعثت اليها من الصدقة قال انها قد بلغت فاحملها يا ابي من اهدى الى صاحبها وتحري بعض
نساءه دون بعض حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان الناس
يتحرون بهما ياهم يومى وقالت ام سلمة ان صواحيبي اجتمعن فذكرت له فاعرض عنها حدثنا اسمعيل بن ابي عيسى عن سليمان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزابين فحزب فيه عائشة وحفصة
وهنا الضب منيد ثقي ثقي فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به علي بريدة هولها صدقة ولنا هدية فقال ثنا بعثت الله عنهن

باب من قبل الهدية

اله

باب قبول الهدية هكذا ثبت في رواية ابي ذر قال بعضهم هو تكرار بغير فائدة قلت لاسلم ذلك لان الباب
الذي ثبت في رواية ابي ذر على راس حديث الصعب بن جشامة هو هدية العيد فانه من اعم من وقوع في
رواية الشفي باب من قبل الهدية قوله كوا لواتمرون من التري وهو القصد والابتداء في الطلب والعزم على
تحصيل الشئ بالفعل والقول قولهم ما شاء اي يوم لوتسا قوله يتبعون اي يلبسون جملة تعاليد ويريدون يتبعون
من الاتباع قوله بذلك اي يتحرم بهما يوم لوتسا عائشة قوله لوتسا مسمى مجازي وفيه دلالة على
فضل عائشة والمطابقة لوتسا من معنى الحديث وهو واضح لمن لوتسا من النظر ١٢ ع قوله اقطا
بفتح الهزلة وكسر القاف بعدها طار موهوبين يابن جحيف مستخرج بفتح قولها اجتمع منب نبح الصاد المجترة
وتشديد الموحدة مثل فلس والفلس وفي الحكم انصب دويبة والنج ضباب وانصب قوله تقدر انصب على التعليل
اي لاجل التقدير يقال تفذرت الشئ وتقذرت واستفدته اذا كرهته قوله قال ابن عباس فاكل الحاقا قالت الشافعية
وهو اجتماع من وهو قول الفقهاء كافر ونفس عليه مالك في الهدية وعنه رواية يابن قال صاحب المداية يكره ان
انصب لان النبي صلى الله عليه وسلم منى عائشة منى سألته عن الكراهة في النبي قال محمد في الموطا اجبرنا ابو عبيدة عن حماد بن
ابراهيم الخثعمي عن عائشة انها لما انصب فاتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشفاها منى فارت سألته فارت ان تعلمها
ايها قال لما رسول الله صلى الله عليه وسلم اتبعها مالا كالمين اتى. وكذا روى محمد بن علي بن مهران عن ابي عبد الله
والصحيح ١٢ ع قوله ضرب بيده اي شرع في الاكل مسرعا ١٢ ع قوله وان هدية زيد التمر لان
الصدقة يجوز فيها تعرف الفقير بالخير والهدية وبغير ذلك كترقات سائر الملوك في الاماكن ١٢ ع
قوله وغيرت اي صادت بخبرة بين ان تغارق زوجها وان تبقى تحت نكاحه قوله حرا وهما اي لا ادري بل يجوز
او عهد والشورا بعد وهو قول مالك والشافعي وعليه اهل الجواز وخالف اهل العراق فقالوا كان حرا والله المزمع
١٢ ع قوله بعثت اليها هو مفضل الجبول مفضاينة ومفضل المعروف لما انصب قوله قد بلغت معلما اي زال عنها
حكم الصدقة وصارت حلالا قاله الكرماني قال النبي صلى الله عليه وسلم في الموطا اجبرنا ابو عبيدة عن حماد بن
الزمان والمكان اتى وقد مر بياضه في كتاب الزكاة في ٢٥٥ في باب اذا تحركت الصدقة ١٢ ع قوله
يومي اي يوم لوتسا رسول الله صلى الله عليه وسلم وام سلمة هي هند اهدى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم قولان موافقان لرواية
انواع النبي صلى الله عليه وسلم وكان اجبا عن عتق ام سلمة ولعن لما اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر الناس بان يهدوا له حيث
كان فذكرت ذلك ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعرض عنها ما يعين لم يفتت الي ما قلت له ويروي فاعرض عن
اي من ابواب الجهنم البقية ١٢ ع قوله حزابين تشبيه حزب وهو الطائفة ويجمع على الحزاب قوله عائشة
هي بنت ابي بكر الصديق وطفلة هي بنت عمر بن الخطاب وصغيرة هي بنت جعي الجبرية وسودة هي بنت زمعة
العامة قوله والحزب الاخر ام سلمة هي بنت ابي امية قوله وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ولقبته نساءه صلى الله
الله عليه وسلم بنت حشر الامامية وميمونة بنت الحارث السلالية وام جبير مولا بنت ابي سفيان الاموية
وميمونة بنت الحارث العظيمة قوله يكلم الناس يجوز بالجزم وبالرفع قوله يقول تفسير قوله يكلم قوله

فيلد باليد وفي رواية الكشيبي فيلدها غير قوله ما قلن اي بالذي قلته قوله من ولا لهما اي الى عائشة
الاولوم كونه صلعم في نوبة عائشة في بيتها قوله ككلمة اي فكلمت ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لما رسول الله
صلى الله عليه وسلم لوتسا في عائشة ككلمة في بيتها فكلمت كما في قوله ثم فكلمت الذي لستين فيروني الحديث ان امرأة
دخلت النار في هرة جسها ثوم انهن اي نساء النبي الاتي من الحرب الاخر قوله دعون اي طلعن فاطمة
رضي الله عنها وفي رواية الكشيبي وبين قوله تقول اي فاطمة تقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قولان سائك
يشترك الله العدل اي يسانك بالثب العدل ومعناه التسوية بينين في كل شئ من العبد وغيره كما هذا
قاله بعضهم ولكن المعنى التسوية بينين في الجزية المتعلقة بالقلب لانه كان يسوي بينين في الافعال المقدرة
واجرا على ان يمشي لا يكلف فيها ولا يزرع التسوية فيما لا لسانا لا القدرة عليها وانما يوزر بالعمل في الافعال
حتى اختلفوا في ان يزل يزرع القسم بين الازواج ام لا قوله يا بنية تعصب اشفاق قوله فانه اي فانت زينة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فانظرت اي كما ما قوله تاملت اي تعرضت وهي قاعدة جملة حاليتها اي عائشة قائدة
وفي رواية الشافعي وابن ماجه من طريق عبد الله بن ابي عن عروة عن عائشة قالت دخلت على زينب
بنت جحش فاستبينت فروعها التي صل الله عليه وسلم فابت فقال سببا ليشها حتى جف ريقها في فمها انتهى بكلم
ان تكون هذه فقيرة اخرى وقال انما بنت ابي بكر الصديق اي انما شريفة عاقلة ماهرة كما يها وتكلم معناه اي
من اجود فها وادق نظر انما وفيه الاعتبار بالاصل في مثل هذه الاشياء وفيه لطيفة اخرى وهي ان اصل الستر
عليه وسلم نسبا الى ابيها في معرض المدح ونسبت فيها تقدم الى ابي قيس حيث لما اريد النيل منها لم يجرع ابوك
من الوسط ولا يجرع ذكرا لجرع قورن بل وهو جمل قال الكرماني فان قلت بانه من قول الاصل فيقول فافكر قلت بانه من قول
الاشارة والبل بواحد فالاصل في الاصول. بهذا ملقطا القرية من العيني وبعض من الكرماني وغيره ١٢

اسماء الرجال
قوله الهدية ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغر عمدة هو ابن سليمان هشام من اميرة عروة بن اليزيد آدم
ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الجراح جعفر بن اياس هو ابن ابي وحشية سعيد بن جبيرة الاسدي
ابراهيم بن المنذر الزماني معن هو ابن عيسى بن يحيى الفزاز المدني ابراهيم بن طهمان المزاسني محمد
ابن زياد العسقلاني الجعي محمد بن بشارة الجعري البعري لقبه بنذر عند هو محمد بن جعفر البعري الهذلي شعبة
هو ابن الجراح كره ذكره قتادة بن دعامنة السدوسي عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
يروي عن امير القاسم بن محمد بن عائشة ومنه الرواة السابقون هم السابقون محمد بن مقاتل ابو
الحسن الكسائي المروزي خالد بن عبد الله السنان خالد بن مدان الهذلي البعري باب من اهدى الى صاحب
سليمان بن حرب الاوشجي حماد بن زيد الازدى اسمعيل بن ابي اويس الخي ابراهيم بن عبد الحميد بن ابي اويس
سليمان بن ابي بلال البجلي مولا ام المديني حزاب فيهم عائشة بنت ابي بكر الصديق وحفصة بنت عمر
حل اللغات يتحرون اي يقصدون حزابين اي طائفتين

يَعْدِلُ بَيْنَهُمْ وَيُعْطِي الْأَخْرَجِينَ مِنْهُ وَلَا يَشْهَدُ عَلَيْهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ وَهَلْ
 لِلْوَالِدَانِ يَرْجِعُ فِي عَطِيَّتِهِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَتَعَدَّى وَأَشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عُمَرَ بَعِيرًا
 ثُمَّ عَطَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ اصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ حَتَّى أَشْتَا عِدَالَةَ اللَّهِ بِنُيُوسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 وَعُمْدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ هَذَا حَدِيثُهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أُنْقَلَتْ
 ابْنِي هَذَا غَلَامًا فَقَالَ أَكَلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ قَالَ لَا قَالَ فَارْحَجْهُ يَا أَبَتُ الْإِشْبَاهِ فِي الرَّهْبَةِ حَدِيثًا حَامِدِ بْنِ عُمَرَ ثَابِتِ ابْنِ عَوْنَةَ
 عَنْ حَصِينِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا
 أَرْضَى حَتَّى تَشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ابْنِي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ
 رَوَاحَةَ عَطِيَّةً فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا بَيْنَ
 أَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعُ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ يَا أَبَتُ هَبْهُ الرَّجُلُ لِمَرْأَتِهِ وَالْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ جَائِزَةٌ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَا
 يَرْجِعَانِ وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءً فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ
 فِي هَبْتَهُ كَالْكَلْبِ يَعودُ فِي قَيْئِهِ وَقَالَ الزَّهْرِيُّ فَمِنْ قَوْلِ لِمَرْأَتِهِ هَبِي لِي بَعْضَ صَدَاقِكَ أَوْ كَلَهُ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ إِلا يَسِيرًا حَتَّى
 طَلَقَهَا فَرَجِعَتْ فِيهِ قَالَ يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلِيهَا وَإِنْ كَانَتْ اعْطَتْهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرَةٍ خَدِيعةٌ جَازٍ قَالَ
 اللَّهُ تَعَالَى فَإِنَّ طَبِينَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكَاوَهُ هَبْتُمَا مَرْتَبًا حَدِيثًا إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَوْسَى أَنَا هِشَامُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ عَائِشَةُ لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ زَوْجَاهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي
 فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطَّ رَجُلَاةَ الْأَرْضِ وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ أُخْرَقَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ
 عَائِشَةُ فَقَالَ لِي وَهَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ قُلْتَ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ثَنَا
 وَهَيْبُ ثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَبْتَهُ كَالْكَلْبِ يَقَى ثُمَّ يَعودُ فِي قَيْئِهِ
 يَا أَبَتُ هَبْهُ الْمَرْأَةُ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَقِبُهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهُوَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا
 تَوْتَلُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا مِنْكُمْ أَمْوَالَهُمْ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَتْ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ مَالِي مَالٌ إِلَّا مَا دَخَلَ عَلَيَّ الرَّبِيزُ فَأَتَصَدَّقُ قَالَ تَصَدَّقْ وَلَا تُؤْعِي فَيُؤْعِي عَلَيْكَ حَدِيثًا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 ثَمِيرٍ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَرُوةٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُنْفِقِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا

يعطي الآخر في قوله فأنفذت في قوله فأنفذت في قوله فأنفذت

عطف على قوله بغير المرأة قوله إذا كان لها زوج لست الشرط بل وقت لما تقدم لأن الكلام فيها إذا كان لها زوج
 وقت البتة لو انقضى لما دام كمن لها زوج فلا نزاع في جواز قوله فأمري المذكور من البتة والتحق بها نازا لما كمن
 المرأة سفينة وهي عند الرشيقة من صلح دينا ودنيا ما عتقت. ١٤ قوله سفينة وهي عند الرشيقة والرشيقة
 من صلح دينا ودنيا باقوله قال الله تعالى ولا تؤولوا نسبا منكم ذكر هذا في معرض الاستدلال وقد اختلف
 العلماء في المرأة المأثمة لنفسها الرشيقة ذات الزوج على قولين أحدهما أن لا فرق بينها وبين البايع الرشيقة
 المقررة وهو قول الثوري والشافعي وأبي ثور وأصحاب الرأي والقول الآخر لا يجوز لها أن تقضي من مالها شيئا
 بغير إذن زوجها روي ذلك عن الحسن بن علي بن فضال قال البيهقي لا يجوز من الزوج ومدة ثمانية أشهر
 الشئ اليسير الذي لا يهد منه صلة الرحم أو ما يتقرب به إلى الله تعالى وقال مالك لا يجوز عطاءها بغير إذن زوجها إلا من
 ثلث ما لها خاصة في ما على الوصية كذا في البين ١٢. ١٥ قوله أما أدخل على الزبير منتهى ما يمد يدك لها
 فأمر ما على الله عليه وسلم أن تصدق ولم يأمرا بما يستبان الزبير قوله تصدق في المطالبة للزبير فانه يدل على
 أن المرأة التي لها زوج أن تصدق بغير إذن زوجها فان قلت قلت تزجره بغير المرأة ولفظ الحديث بالصدقة قلت
 المراد من البتة معناها الثوري وهو يتناول الصدقة قوله ولو اتفق من الإبداء لا تجلب في الوعد وهو الظن محققا
 لا تزجره من فعله الشئ مثل ذلك وهو معنى قوله فيومئذ عليك مع ومعه الحديث في ص ٢٥ في الزكوة ١٣
 ١٤ قوله انفق من الاتفاق ولا تحصى من الأحكام حتى عنه لأنه إنما يحصى لأجل البتة والذخر فيحصى عيسى
 ويقطع البركة ومع الزيادة وقد يكون مرجع الأحكام إلى الله من باب المشاكسة وقوله فيحصى بالنسب لأنه جواب الهمي
 ومطالبة مثل مطالبة الحديث الماضي ١٤. أسماء الرجال عبد الله بن يوسف النخعي
 مالك العام ابن شهاب هو الزهري باب الأَشْهاد في البتة حاتم بن عمر بن حفص بن عبيد الله
 الشفيعي البوعزة هو الواضح بن عبد الله الشكري حصين بن عبد الرحمن السلمي باب بيت الرجل لأمه
 إبراهيم بن موسى الطراز الرازي هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليانعي معمر هو ابن راشد الزهري هو محمد
 ابن مسلم بن شهاب وبني هويان بن خالد بن جهمان البصري ابن طاووس هو عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
 ابن كيسان اليانعي أبو عاصم الشامي ابن محمد بن حمران بن عبد الملك الأموي ابن أبي طيبة هو عبد الله
 ابن عبيد الله واسم أبي طيبة زبير هو ابن عبد الله بن الزبير بن العوام أسامة بنت أبي بكر الصديق زوجة
 الزبير بن العوام عبيد الله بن سعيد اليشكري السرخسي عبد الله بن محمد بن عبد الله الكوفي فاطمة بنت عبد الله بن الزبير
 أسامة بنت أبي بكر الصديق يحيى هو ابن عبد الله بن بكر بن الزبير
 عه مطابقة من حيث أن نوح العائذ في البتة المذكور يدخل فيه الزوج والزوج ١٣

له قوله ولا يشهد عليه مينا للمغلول والغير في عليه للاب أي لا يسع للشهود أن يشهدوا
 على الأب إذا فعل بعض بغيره يعني ١٣ تسلط في ١٤ قوله ولم للوالد في قوله ولا يتعدى هذا
 الذي ذكره مسلمان الأول أن الأب إذا وهب لابنه لم يملكه إن يرجع في خلاص فخذ طأوس وعكرمة
 والشافعي وأحمد وأبو إسحق ليس للوهاب أن يرجع فيما وهب إلا الذي يملك الأب لابنه وعمره من الأصول
 كالأب عند الشافعي في الأصح وفي التوضيح لا يرجع في البتة إلا المأمول أي أبا أو أجد أو ليس لغير
 الأب الرجوع عند مالك والشافعي والمدني إلا أن عندهم أن الأم لها الرجوع البتة إذا كان البتة مما هذا
 هو إلا شهر عند مالك وروي عنه المنع وعند أصحابنا النفي لا يرجع فيما يهبه نكاح من غير ما ينسب كالابن
 والابن والأخت والعم والعممة وكل من كان امرأة لا يملك له أن يزوجها وبه قال طاووس والحسن وأحمد وأبو
 قرد والمسئلة الثانية أكل الوالد من مال الولد بالمعروف يجوز وعندنا في حنفية يجوز للأب الفقير أن يبيع حقه
 ابن القاسم لأجل النفي لآنك مال الابن عند أبيه وقال أبو يوسف ومحمد لا يجوز لأب أن يبيع حقه أو أن يبيع مال
 لا يبيع مال ولده الصغير والكبير كذا في الطحاوي ١٤. ١٥ قوله واشترى أبي سلمة بن خالد ابن بطال
 من أبيه بغير إذن أبيه سلمة بن عمران سبب البعير لا يبيع عبد الله لوالديه ذلك ولكنه لو فعل ذلك لم يكن عدلا
 بين بني عمر ذلك اشتراه سلمة بن عمران وبني عبد الله ١٣. ١٦ قوله فارجع قال الطحاوي حتى
 يرقم إن الرجل إذا عمل بعض بغيره دون بعض الباطل فما لم يكن في ذلك أخرون يمينهم يجوز ذلك ويجوز ١٣
 ١٥ قوله وأعدوا بين أولادكم قال النووي فيه استجاب التسوية بين الأولاد في البتة فلو وهب بعضهم
 دون بعض فذهب الشافعي ومالك والحنفي عندهم من قوله والبتة في قوله والبتة في قوله والبتة في قوله والبتة في قوله والبتة في قوله
 وغيرهم يجوز ما واحتجوا بقوله لا يشهد على جده وقوله عدلوا بين أولادكم واجتهدوا في رواية فاشهد على
 بنائهم ولو كان حراما أو باطلا قال هذا بقوله فارجع ولو لم يكن تأخذ الما احتاج إلى الرجوع وأما معنى الجور
 فليس فيه الزجر لأنه يدل على الاستقلال والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما أو محرما ١٤
 طيب ١٥ قوله إن مرض من المرض وهو القيام على المريض في مرضه ومطالبة للزبير من حيث أن الغداق
 البني سلمة وبين ما استغن من الأيام ولم يكن لمن الرجوع فيها معنى وهذا على عمل البتة على معناه للفقير ١٤.
 ١٦ قوله فان لم يكن من شئ الآية واجتهدوا به الزهري فيها ذهب إليه وقبلها وأقول النساء صدقاتهن محلة
 قال التستلي في التصيل المذكورين أن يكون عدما فلما ان ترضع أو لا فلما ذهب المأثمة ان قامت البتة
 على ذلك وقيل يقبل قولنا في ذلك مطلقا والى عدم الرجوع من الجائز مطلقا ذهب الجوز وقال الشافعي
 لا يرد الزوج شيئا إذا ما لها ولو كان معزبا بقوله فأنفذت فيها فأنفذت به انتهى ١٣. ١٧ قوله وثبتنا

تورعى فيومى الله عليك ^{١٥٣} تخدنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن بكير عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة بنت الحارث
 اخبرته انها اعتقت وليدة ولم تستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت يا رسول الله
 انى اعتقت وليدتي قل او فعلت قالت نعم قال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك وقال بكر بن مضر عن عمرو عن
 بكير عن كريب ان ميمونة اعتقت ^{١٥٤} خديجة بنت خويلد قال ابو عبد الله انا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفر افرغ بين نسائه فابتعن خورج سهرها خرج بهامعه وكان يقسم لكل امرأة فنهى
 يومها وليتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ياب بن يزيد بالهدية وقال بكر عن عمرو عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة زوج النبي صلى
 الله عليه وسلم اعتقت وليدة لها فقال لها لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجرك ^{١٥٥} تخدنا محمد بن ابي بكر بن
 محمد بن جعفر ثنا شعيب عن ابي عثمان الجوني عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تميم بن مرة عن عائشة قالت قلت يا رسول
 الله ان لي جارين فالى ايتهما اهدى قال الى اقربهما منك يا ابا ياب من لم يقبل الهدية لعلة وقال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية
 فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية واليوم رشوة ^{١٥٦} تخدنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن
 عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره انه سمع الصعب بن جثامة الليثي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 يخبرانه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمرا وحشيش وهو يابا يوادا وبودان وهو محرم فردة فقال صعب فلما عرف في
 وجهي ردته هديتي قال ليس بنا رد عليك وليتنا حرم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير
 عن ابي حنيفة الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الاردي يقال له ابن الاثينة على الصدقة فلما قدم
 قال هذا لكم وهذا اهدي لي قال فها جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدي له ام لا والذي نفسى بيده لا ياخذ احد
 منه شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبتة ان كان بعيدا راعا وبقرة لها خوار وشاة تبعثر ثم رفع يديه حتى راى
 عفرة ابطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلثا ياب اذا وهب هبة او وعد ثم مات قبل ان تصل اليه وقال عبيدة ان مات
 وكانت فصلت الهدية والمهدي له حتى فهمي لورثته وان لم تكن فصلت فهي لورثة الذي اهدى وقال الحسن انهما مات قبل
 فهمي لورثة المهدي له اذا قبضها الرسول حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر سمعت جابرا قال قال لي النبي
 صلى الله عليه وسلم لو جاء مال البحر اعطيتك هكذا ثلثا فلم يقم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فاعطيتك فاما ابو بكر فنادى من كان له عند النبي صلى الله

له قوله ما بلغ الهبة وتخييف الميم وهو هنا بمعنى حقا واقفا ^{١٥٧} ثنا اخواتك اعتقته حتى قل ثنى التبتية يهدى بيديه عدة ما تا وصلت فارسل

او وصل بالنظر الى المهدى اليه او حقيقة الاقارب لا بد لها من فضل الوهب عن الواهب ووصل الى البيت
 كذا في القسطنطيني قال الكرماني قال مالك واهمتم الهبة بالكلام بدون القبض كما يسمع وقال الشافعي
 والريفي في التام الا بالقبض انتهى قال في النسخة قال الاستيعابي لا بد على هذه الترجمة في الهبة بما قلنا
 ذلك بناء على ما ذهب اليه ابن ابي عمير والشافعي والشافعي في الهبة من قبيل ما قلنا من ان الهبة
 بدون القبض يسيما هبة وكان البخاري يجمع الى ذلك انتهى قوله قال الحسن ان الهبة يهدى اليها اي اى واحد
 من المهدى والمهدى اليه مات قبل الاخر قوله في الهبة لورثة المهدى لاذ اقبضها الرسول قال ابن هلال
 قال مالك كقول الحسن وقال احمد واخوه وان كان حاطها رسول المهدى وجعت اليه وان كان حاطها رسول
 المهدى اليه فهو لورثته ^{١٥٨} كذا في النسخة ^{١٥٩} قوله مال البحر مال البحر والبر والبحر على لغة
 متشعبة بالبحر موضع بين البصرة وغان وكان العادل يهبها من جبهه ابي مسلم العادل بن العزمي قوله حتى لي ثلثا
 اي ثلاث ثقيات من حيث الشئ وشيا وشوثة حتى اذا قبضته ورديته والثرية الغزوة بكف قال ابن قاسم
 اي ما الكيف كذا في المعنى والمراد الحديث ^{١٦٠} في كتاب الكفالة قال القتيبي وما بلغه من جزع من حيث ان
 ابي مسلم ومدا جارا بشي ومات قبل الوفاة والحكم ليهان وقع مثل هذا من غير ابي مسلم فالبه لورثة الواهب
 وكذلك لم يكن في حق ابي مسلم لاننا لو كان ابا بكر فعل ذلك على سبيل الشلوغ اقتداء بطريقه صلى الله عليه وسلم
 ولعله فانه كان اولي الناس بهده واهمهم لومه قال المصنف انما لو عد منده ب اليه وليس يوجب والدليل
 عليه اتفاق الجميع على ان من وعد بشي لم يبره من الغرار ولا خلاف ان تستمن ومن مكارم الاخلاق انتهى ^{١٦١}
اسماء الرجال الليث هو ابن سعد المصري يزيد هو ابن
 ابو حبيب كبير هو ابن عبد الله الاشج وقال بكر بن مضر بن حكيم المصري فيما وصل المؤلف في الادب المفرد
 عمرو هو ابن ابي اريث كبير وكبير تقدمنا جسان بن موسى المرزوق عبد الله بن المبارك المرزوق
 يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم عروة هو ابن الزبير باب من لم يقبل الهدية
 ابو اليمان الحكم بن تافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب عبد الله بن محمد
 السندي يعني باب اذا وهب هبة وقال حبيدة بن العيينة بن عمرو السلمي ما لم اعرف من
 وصله ^{١٦٢} وقال الحسن هو البصري فيما لم اعرفه ايضا موصولا ^{١٦٣} قس ابن المنكدر هو محمد جابر
 هو ابن عبد الله الانصاري **حل اللغات** وليدة اي امه اشعرت اي اعلمت خوار صوت
 البقرة تصعر تصوت ^{١٦٤}

على خلاف فيه وتوخى ان بعد ما يهدى قولك وانما التي تكون حوت الاستفاح التي بمعنى الافكار ان بعد ما
 مكسورة كما تكسر بعد لا الاستقامة قوله اخوالك اخوالها كما لو من بن هلال ايضا واسمها بنديت حون ووقع
 في رواية الاميل اخوالك باله قال يعاق ولعله اصح من رواية اخوالك بدليل رواية مالك في المواضع
 اعطيتك اخيك وقال النووي يلجح صحيح ولا تناقض ويكون النبي صلعم قال ذلك كالمعنى ^{١٦٥} قوله افرغ
 من افرغت بينهم من العطرة والمطابقة في قوله وبسبب لوبها ولبثنا لالهة فان الزمعة به المرأة لغزوها فلما
 قلنا ان الهبة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللعلماء في هذا قولان بل الهبة للزوج او للزوجة والمطابقة تاتي في
 قول من يقول للزوجة ^{١٦٦} قوله فقال لما اى فقال رسول الله صلعم لميمونة والمطابقة تؤخذ من معنى
 الحديث لان فيه شقين معنى الوليدة ومله بعض اخوالها فقال صلعم ما معناه ان هبة بعض اخوالها كانت اولي
 الاجر فان قلت الترجمة يفظ المهدى والحديث يفظ العطلة فكيف المطابقة... قلت الهبة فيما معنى العطلة
 وملاحظة هذا المقدار في وجه المطابقة يعني ^{١٦٧} قوله لالهة اي بسبب ينشأ عن الهبة كالفرص فوجه قوله
 رشوة يعنى المراد وكسر ما يجوز النسخ وهو ما تؤخذ بغير عوض ويهاب اخذه قال ابن العربي الرشوة كل مال دفع
 ينتقى بمن ذي جاه عونا على ما لا يكره ^{١٦٨} فتح الباري ^{١٦٩} قوله فزده اي رجمه وحش الذي اهداه صيب
 ولم يقبله لانه وهى كونه مما قرره مصدر مفعول عرف اي عرف اثره قوله حرم بعينين جمع حرام بمعنى حرم
 وقدم الحديث ^{١٧٠} في كتاب الحج ^{١٧١} قوله من الاذوية الهبة وسكون الهبة اي فداها هبلته
 هو الاذوية الغوث قوله ابن ابي عمير يعنى الهبة وسكون الغوثية وكسر الومدة فتح التمهيد المشددة ويقال
 الهبة يعنى الام وسكون الغوثية ونحوها وكسر الومدة في الهبة اقوال قال الكرماني والشافعي ان الام وسكون الغوثية
 وانها تنسب الى بيتي لقبيلة معروفة فذكره فاء بعين الراء صوت ذوات الخف والخواير بالضم صوت البقر قوله
 من اليعارب هو صوت الشاة والعظرة يعنى العين وسكون الغاء الياض الذي في شئ يكون الاض وفي الحديث
 ان هذا العمل يجب ان يجعل في بيت المال وان لم يكن لم يهنا شئ الا ان يستاذن الامام في ذلك والمطابقة
 تؤخذ من معنى الحديث لان صلعم اكر على ما طرقت الهبة لانها هدية تسمى لاجل علة كذا في المعنى ^{١٧٢} قوله
 قوله ثم مات اي الذي وهب والذى ومطابقة وهب له او وعد له فترك قبل ان تصل اليه الى الوهب له
 او الموعود قوله مات اي المهدى وفي نسخة ان ما تا اي المهدى والمهدى لورثة فصلت بلفظ الجمهور وفي
 نسخة بلفظ المعلوم وبها من الفصل والراء القتيبي وفي نسخة وصلت من الوصل فالفصل بالنظر الى المهدى

والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنوا منهم وهو غير مقسوم ^{٢٦٠٣} حدثنا
 ثابت قال ثنا مشعر بن حمار بن دينار عن جابر قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني ^{٢٦٠٤} حدثنا
 ابن بشار ثنا عبد الله بن شعبة عن محارب قال سمعت جابر بن عبد الله قال بعث من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيراني
 سفر فلما اتينا المدينة قال آتيت المسجد فصل ركعتين فوزن قال شعبة آراه فوزن لي قال فأرحح فما زال شئ حتى اصابها
 اهل الشام يوم الحرة ^{٢٦٠٥} حدثنا قتيبة عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بشرا
 وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام ااذن لي ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اوتر بنصيبى منك احدا
 فقله في يده ^{٢٦٠٦} حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة قال
 كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين فهدم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا وقال اشترى واليه
 سينا فاعطوها اياه فقالوا لا لان نجد سينا الا سناهي افضل من سبته قال فاشترىها فاعطوها اياه فان من خيركم او خيركم احسنكم
 قضاء ^{٢٦٠٧} باب اذا وهب جماعة لقوم او وهب رجل جماعة اجاز حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن
 عروة عن مروان بن الحكم والمصورين فخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين
 فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسببهم فقال لهم معي من ترون واحب الي اصدقاه فاختروا واحدا من الطائفتين
 اقا السبي واقا المال وقد كنت استانبت وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف
 فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدا من الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام في المسلمين فاشفى على
 الله بما هو اهله ثم قال انا بعد فان اخوانكم هؤلاء جاؤا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سببهم فمن احب منكم ان يطيب
 ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظ له حتى نعطيها اياه من اول ما يفيق الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول
 الله لهم فقال لهم انا لا تدري من اذن منكم فيه ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم
 عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا من سبى هوازن قال ابو عبد الله
 هذا الاخير قول الزهري فهذا الذي بلغنا باب من اهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو احق به ويذكر عن ابن عباس ان
 جلساءه شركاؤه ولم يصح ^{٢٦٠٩} حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سينا فحاضها صاحبها يتقاضاه فقالوا له فقال ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل من
 سبته وقال افضلكم احسنكم قضاء ^{٢٦١٠} حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر ان كان مع النبي صلى الله عليه وسلم
 في سفر وكان على بكر صعب لعمر وكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول اياه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم
 احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يعنيه فقال عمر هو لك فاشتره ثم قال هو لك يا عبد الله فاصنع به ما شئت ^{٢٦١١} باب اذا

لهوازن ثنى قال البخاري حدثنا ثابت بن ثابت وقال ثابت بن ثابت قال قال ابو عبد الله قال
 وهذا قال ابو عبد الله قوله فهذا الذي بلغنا من قول الزهري ^{٢٦١٢} ابي يعنى بها
 له قوله والمقسومة وغير المقسومة قال في الفتح اما البنية المقسومة فحكما وامام غير المقسومة فموالها
 بهذه الترجمة وهي مسئلة بنية المشاع والجمهور على صحة بنية المشاع للشريك ونقيه سواء انقسم لولا وعن ابي حنيفة
 لا يصح بنية جرد منقسم مشاعا انتهى ^{٢٦١٣} قوله وهو ما يبارش والغيب قوله لهوازن اي للتبعية المعروفة
 وفي بعضها لهوازن اي وهب منسبا اليهم قوله غير مقسوم يلزم من ان يكون غير مقسوم ايضا لان قبض الميراث
 بقبض الجميع ^{٢٦١٤} كمان في قوله حدثنا ثابت عند الزايل ابن محمد الواسمعي العابد الشامي الكوفي
 مات سلمة قال الشامي وفي نسخة الاصيل ثنا محمد ثنا ثابت قال وقد حدث البخاري عن ثابت بن يونس الواسمعي
 كثيرا ما ذكره الكرماني قال الفاظ ابن جرير الذي اخذ ان المراد محمد بن البخاري المسموع ذلك كثيرا في رواية ابي زيد
 المروزي قال ثابت بن يونس التعليق وسيا في الكلام على حديث جابر في نسخة انتهى ^{٢٦١٥} قوله يوم الحرة
 اي يوم الوقعة التي كانت حوالى المدينة منتهى ما بين عسكر الشام من جهة يزيد بن معاوية وبين اهل المدينة
 سنة ثنتين وستين قال ابن بطال البنية الغير المقسومة هي بنية المشاع وقال ابو حنيفة ان كان المشاع مائة فم
 لم يمتد بنية وقال الجمهور ان كان له صلى الله عليه وسلم وهب حقه من غنم ثمانين لهوازن وحقه كان مشاعا وهو سب
 يفض من السن في القرص مشاعا وهو سبب الرجاء على ثمن البعير مشاعا واستوجب نصيب الشرب من الضمام
 كذلك قال الكرماني ^{٢٦١٦} قوله من ترون اي من العسكر وهذا هو المرة الرابعة عن ذكر هذا الحديث واما وجه
 صفا بنية للميراث فان النعمان وهو المسموع وفي بعض التراجم اودى به رجل جماعة ورجع بولها من جهة اركان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فسيم فوهب لهم اومن جهة انهم وهو المسموع وهو سبب لهم اوان الامر بنية الفاعل في
 صحة الاستناد اليه اخرج جاري ^{٢٦١٧} قوله حتى يرضع قال الكرماني ان الفاظ حتى يرضع فقالوا هو بالرضع اذ جرد
 قال الشافعي لم يرضع وجرد ذكر انما بالنسب مروا عن الفرع واصله وغيره ^{٢٦١٨} قوله قوله يرضع
 اي من ابن عباس فان قلت هذا معلوم من لفظ يرضع كذا هو تعليق بغيره التمر يرضع فلم يرضع على عدم صوته عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لادالة لفظ عليه قال الكرماني قال في الفتح هذا الحديث جرد عن ابن عباس
 مرفوعا وموقوفًا والموقوف اصح اسنادا من المرفوع قال العيني لا يصح في هذا الباب من النبي صلى الله عليه
 وسلم شئ قال ابن بطال لومح حديث ابن عباس حمل على الذب فيما خفت من البدايات انتهى وفي الخبر الجاردي
 روى عن ابي يوسف القاضي ان الرشيد اهدى اليه مالا كثيرا وهو جالس مع اصحابه فقيل له قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم جلساؤكم شركاؤكم فقال ابو يوسف ان لم يرد في شدة وانا اورثنا خفت من البدايات نحو الكرماني
 والمشروبات كذا في الكرماني فان قلت ما وجه مناسبة الحديث للترجمة قلت الزيادة على حقا كانت بديهة
 فخصت بالمستأضي ولم يشرك غيره من المأضي انتهى قال ابن جرير حديث ابن عمر تقدم شرحه في البيوع ووجه
 الدلالة من الترجمة ظاهر كما تقدم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انتهى ^{٢٦١٩}
 انشاء الرجال ثمانية بن محمد الواسمعي العابد الشامي مسعر
 هو ابن كدام محارب هو ابن دينار جابر بن عبد الله النضاري محمد بن بشار البغدادي البصري غنم
 هو محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج قتيبة هو ابن سعيد الشافعي مالك الامام المدني ابي حازم سلمة
 ابن دينار الاعرج عبد الله بن عثمان هو الملقب بجدان شعبة هو ابن الحجاج سلمة هو ابن كليل
 الحضرمي الكوفي ابا سلمة هو ابن جرد الحزن بن عوف باب اذا وهب جماعة الخ يحيى بن بكير هو الخزازي
 مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو
 ابن الزبير بن العوام مروان بن الحكم الاموي السورين حمزة الزهري وروايتها هذه مسئلة لان الاول لا يميز
 له والآخر ناقص مع ابي مفضل الفخ وكان في هذه القصة الآتية بعده قس باب من اهدى له هدية الخ محمد
 ابن مقاتل الروزي عبد الله بن المبارك شعبة بن الحجاج عبد الله بن محمد السندي ابن عيينة
 هو سفيان بن يعقوب السلمي عمرو هو ابن دينار الملكي ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه ^{٢٦٢٠} باب اذا وهب لغير الخ حل اللغات ^{٢٦٢١} اي دفع ^{١٣}

رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لادالة لفظ عليه قال الكرماني قال في الفتح هذا الحديث جرد عن ابن عباس
 مرفوعا وموقوفًا والموقوف اصح اسنادا من المرفوع قال العيني لا يصح في هذا الباب من النبي صلى الله عليه
 وسلم شئ قال ابن بطال لومح حديث ابن عباس حمل على الذب فيما خفت من البدايات انتهى وفي الخبر الجاردي
 روى عن ابي يوسف القاضي ان الرشيد اهدى اليه مالا كثيرا وهو جالس مع اصحابه فقيل له قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم جلساؤكم شركاؤكم فقال ابو يوسف ان لم يرد في شدة وانا اورثنا خفت من البدايات نحو الكرماني
 والمشروبات كذا في الكرماني فان قلت ما وجه مناسبة الحديث للترجمة قلت الزيادة على حقا كانت بديهة
 فخصت بالمستأضي ولم يشرك غيره من المأضي انتهى قال ابن جرير حديث ابن عمر تقدم شرحه في البيوع ووجه
 الدلالة من الترجمة ظاهر كما تقدم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انتهى ^{٢٦١٩}
 انشاء الرجال ثمانية بن محمد الواسمعي العابد الشامي مسعر
 هو ابن كدام محارب هو ابن دينار جابر بن عبد الله النضاري محمد بن بشار البغدادي البصري غنم
 هو محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج قتيبة هو ابن سعيد الشافعي مالك الامام المدني ابي حازم سلمة
 ابن دينار الاعرج عبد الله بن عثمان هو الملقب بجدان شعبة هو ابن الحجاج سلمة هو ابن كليل
 الحضرمي الكوفي ابا سلمة هو ابن جرد الحزن بن عوف باب اذا وهب جماعة الخ يحيى بن بكير هو الخزازي
 مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو
 ابن الزبير بن العوام مروان بن الحكم الاموي السورين حمزة الزهري وروايتها هذه مسئلة لان الاول لا يميز
 له والآخر ناقص مع ابي مفضل الفخ وكان في هذه القصة الآتية بعده قس باب من اهدى له هدية الخ محمد
 ابن مقاتل الروزي عبد الله بن المبارك شعبة بن الحجاج عبد الله بن محمد السندي ابن عيينة
 هو سفيان بن يعقوب السلمي عمرو هو ابن دينار الملكي ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه ^{٢٦٢٠} باب اذا وهب لغير الخ حل اللغات ^{٢٦٢١} اي دفع ^{١٣}

وهب بعين الرجل وهو اكبته فهو جائز وقال لنا الحمدي ثنا سفان ثنا غير وعن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
وكنيت على بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعربيه فباعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هولاك يا عبد الله يا
هدية ما يكره لبسها حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال راى عمر بن الخطاب حلة
سيرة عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة والوفد قال انما يلبسها من لا خلاق له في الاخرة
ثم جاءت حلة فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة فقال اكسوتينها وقلت في حلة عطار ما قلت فقال
اني لما اكسيتها لتبستها فكسيت عمر اخاله بيكة مشركا حدثنا محمد بن جعفر ثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن نافع عن ابن عمر قال
اني النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء على فذكرت له ذلك فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اني
رايت على بابها سكراموشيا فقال مالي وللدنيا فاتاها على فذكر ذلك لها فقالت ليا مرنى فيه بما شاء قال ترسل به الى فلان اهل
بيت بهم حاجة حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عبد الملك بن نسيبة قال سمعت زيبين وهب عن علي قال هدي
الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرة فلبستها فرايت الغضب في وجهه فستقتها باين نسائي باب قبول الهدية من
المشركين وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما جبر ابراهيم بسارة فدخل قرية فيها ملك او جبار فقال اعطوها اجر
واهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء فكسا
بردا وكتب له بجرهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس قال اهدى للنبي صلى الله عليه
وسلم جبة سندس وكان يرمى عن الحجر فيجيب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمتاديل سعد بن معاذ في الجنة
احسن من هذا وقال سعيد بن قتادة عن انس ان اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة ثيابا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
عبد الوهاب قال ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان هودية آتت النبي صلى الله عليه وسلم
بشاة مسومة فاكل منها فحجى بها فقبل لا تقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا ابو النعمان ثنا المعمر بن سليمان عن ابيه عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثلثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام ونحوه فحجى ثم جاء رجل
مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بياها عطية او قال امهية قال لا بل بيع فاشترى منه

نصفه فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال فكساها منها حلة لعمر حلة منها لعمر تسلي ال هاجد اليه ثق عن انس بن مالك جدا فوق الطوال

المعمر آخر الجواز اول الشام قوله فكساها اي كساه النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الخبر الجارى قوله جزم امي كتب له معلومة اذ علم
واديهم له وهذ هو الظاهر من لفظ المعمر بن مالك الجارى منه الحديث في قوله فحجى الناس منها اي
من حسن الحلة قوله فقال والذي اذ فيه جزم من الميل الى الملاوة الدعوية قوله لانا وبيع منديل وهو الذي
يميل في اليد مشق من النذل وهو النقل لانه ينقل من يد الى يد ويحمل النذل هو الوسخ وفيه اشارة الى منزلة
سعد بن الجبة وان ادنى شيا فيه فيما جزم من هذه فان قلت ما وجه تخصيص سعد قلت لعل منديل كان من عيش
ذلك الثوب لو انا ونحوه او كان الاسوس المستجوب من الانصار فقال منديل سيدك خير منا او كان سعد
يحب ذلك الجنس من الثوب قوله اكيد بعنهم الهمة وفتح الكاف وكسر اللام ابن عبد الملك الكندي الظن
ملك دومة واختلفوا في الاسلام قوله دومة بعنهم الدال عند الغوى وفتحها عند محمد بن الواسا كذا فيهما
بقرب تبوك كذا في قوله لوات جمع اللوات وهي مسقف الغم ومراد ان اثر تلك القصة
من الشاة كان باقيا تعريه صلح حتى الوفاة او كان يعرف ذلك بتغير لون السموات قوله مشعان بعنهم الجهم
وسكون العجم ووسطة النون وفي بعض النسخ الجهم هو سائر الراس الشفت قوله سواد البطن قال النووي يريد
به الكبد واعلم منه اسماء الرجال قال ان الحمدي هو عبد الله الكبري شيا واصل الاستيعاب باب بديه
ما يكره لبسها نافع مولى ابن عمر محمد بن جعفر بن ابي الحسين المافظ ابو جعفر حجاج بن منصور السلمي
الانماطى البصرى شيخه بن الحجاج العنكي زيب بن وهب الجبتي هو ابو سليمان الكوفي باب قبول
الهدية من المشركين قال ابو حميد عبد الرحمن الساعدي فيما وصله في باب فرض التمر من الزكوة قال قال سعيد
هو ابن ابي عروة فيما وصله احمد الكندي بن عبد الملك بن عبد الرحمن وكان نضرانيا اسمه خالد بن الوليد عمه
ابن عبد الوهاب هو ابو محمد الجبتي البصرى خالد بن الحارث الجبتي البصرى شيخه نافع ابو النعمان محمد بن فضل
السدي ابي عثمان هو عبد الرحمن بن عبد الله بن اهل اللغات لا خلاق اي لا خلاق اي لا خلاق ولا نصيب
موشيا اي عوطا بلوان شى اي له بلد معروف بسا على البرق طريقان الصبر بن الكندي وهو الابن نواب
لهوات جمع لوات وهي الهمة العلقية في اصل الكذب قيل هي ما بين منقطع اللسان الى منقطع اصل الفم
عنه هذا في ثلث نسخ من الفتح ١٢٣٤ فيه مكانة الشرك على بديته لانه صلح ابي لهو وادراك
قوله لمتاديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا ولعله صلى الله عليه وسلم خات
عليه الرحمة في الدنيا
والله تعالى اعلم

١٤ قوله بخر بنع الموهدة
وسكون الكاف ولد الناقه اول ما يركب وقال ابن الاثير يركب بالفتح الفتى من الابل بمنزلة العظام من الناس
والانثى بكرة قوله صعب صفة لكبر او اذ به النور لانه لم يزل يركب قوله بركب يا عبد الله فبدا التزمته
والحديث تقدم في بيع في صعب قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن يقول الا فراق بالكلام الا ترى ان سيدنا رسول الله
صلح وهب الجب في سائر لاتبان عمر قبل التفرق ولولم يكن الجبل لدا و به من ساعة بل يسب له بعد افراق
الابان وفيه جواز التعرف في البيع قبل اطلاق الشئ ١٢٣٥ قوله باب بديه ما يكره لبسها كذا في الاثر وما يبلغ
لذكره الموش فانت هنا باعتبار الحلة ووقع في رواية النسفي ما يكره به ترجم الاستيعاب و ابن بطال والرواد
بالكراهية ما هو اعلم من التحريم والتنزيه و بديه ما لا يجوز لبسه جائزة فان لصاحبه التعرف فيه بالبيع والبيعه لمن
يجوز لبسها للشراء ١٢٣٦ فتح قوله حلة سيرة بكسر السين المهمله وفتح التثنية وبالراء وبالمد قال القاضي
عياض روى الحلة على الالفاظ وعلى الصفة والاصح انما كانت من الحرير المحض قوله لا خلاق الخلاق النسيب
قال ابن بطال يريد انما لبس الكفار في الدنيا ومن لا خلاق له في الآخرة قوله عطار دقيل مشرف وهو علم رجل
تسمى كان يبيع الخليل قوله فاها هو اخوه من امره وقيل من الرضاة كذا في الخبر الجارى وهو الحديث في
كتاب الجمعة في ص ١٩٩ قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشترى من المشركين ما يلبسونه فان قلت هذه جملة الخفية
فان الكفار يبيعون ما يلبسونه عندهم وقال قلت الشافعية لا يوفد من ذلك لانه ليس فيه الاذن وانما هو السدي
الى الكاف وقد لبس الشاة ذلك الى عمومى واسامة ولم يلزم منه باهت لبسها بل مخرج صلح بان انما
اعطاه لينتفع بها بغير اللبس حيث قال يبيعها وتقييب بها حاجتك ١٢٣٧ قوله سكراموشيا اي مخطا
قال المسلب انما كره عليه السلام الحرير لظلمته لانه حظ من الالوان التي لا يلبسها في الدنيا يتجمل لباسها
في حياتها وان النبي صلى الله عليه وسلم من جنس الاسرات والاول اولان فيما صوروا ونوشا كذا في الخبر الجارى والكرمان
وكلمة موشيا ضبطها صاحب الفتح بعنهم وسكون واو بعد ما سمعتم فم تشا نية وفي المنقول عن نافع بن مالك
النسخ الاخرى المصححة الموجودة وفي حاشية نسخة وقع في اصل نسخة والكرمان النسخ الحاضرة المصححة بفتح السين
كذا في نظره و ضبط في الخبر الجارى ايضا بفتح الميم وكذا قال عثمان والذاعلم بالصواب ١٢٣٨ قوله ترسل
ولا يلى وترسل بفتح النون من لغة فصيحة او تقديره بان ترسل فترسل لانه لا يلى عليه ١٢٣٩
١٤ قوله سيرة بفتح السين بفتح الراء ووجه ابراهيم عليه السلام ام اسحق قوله اجر لوزن فامل وفي بعض النسخ
بالسما ام اسحق عليه السلام كذا في الخبر الجارى وهو الحديث في ص ١٩٩ في آخر الفتح ١٢٣٩ قوله فبدا
اي كانت مسومة مشوية اهدت امرأة اسمها زيب بغير قوله اي بفتح الهمة وسكون التثنية بلدة من ساس

مؤلفه هو ابن ابي عمير حاشية

شاةً فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما في الثلثين والمائة الا قد حزن النبي صلى الله عليه وسلم له حجة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا خباله فجعل منها قصعتين فاكوا جعون وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناه على البعير وكما قال **باب الهدية للمشركين وقول الله عز وجل لا ينهكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبرؤهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين** حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلاول حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال راى عمر حلة على رجل ثماع فقال للنبي صلى الله عليه وسلم ابع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة واذا اجاءك الوغد فقال انما يلبس هذه من اخلاق له في الاخرة فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بخلل فارسل الى عمر منها بخللة فقال عمر كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت فقال انى لم اكسكها التلبسها بتبعيةها وتكسوها فارسل بها عمر الى اهل مكة قبل ان يسلم **حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر قالت قدمت على امي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وهي رغبة فاصلى امي قال نعم صلى اباك يا ابي لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصداقته **حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام وشعبة قال ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالعائد في قيئه **حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل الشؤ الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه **حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قل سمعت عمر بن الخطاب يقول حملت على فرس لي في سبيل الله فاضاعة الذي كان عنده فاردت ان اشترية منه وطمنت انه بايعه برخص فسلت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان اعطاكه بدرهم واحد فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه **باب حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف ان ابن جريح اخبرهم قال اخبرني عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة ان بنى صهيب مولى ابن جعدان ادعوا بيتين ومجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى ذلك صهيبا فقال مروان من يشهد لكم على ذلك قالوا ابن عمر فدعا فشهد لا اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا بيتين ومجرة فقضى مروان بشهادته لهم **باب ما قيل في العمري والرقبي اعمرته الدار فمى************

مشعان طويل جلا فوق الطول هذا قال **باب اعمره قلت يا رسول الله** **حدثني فتى انا بنى جعدان** **بسم الله الرحمن الرحيم**

لا اخرج من البيت ١٢ **٨** قوله فضى مروان الخ هو ابن الحكم بن ابى العاصم الاموى كان واليا بالمدينة من بزة مغوية قال ابن بطال فان قيل كيف قضى بشادته وعده فلما انا حكم بشادته مع بين الخطاب ولم يذكر ذلك في الحديث انتهى ويحتمل ان يكون معلوما ولا ذكره لان لا يكتم يعلم نفسه وضاقتهم عن نفسه ١٢ خبر جارى **٩** قوله ما قيل في العمري والرقبي العمري هو ابن جعدان يقول الرجل لصاحبه امرتك دارى اى جعلتها لك مدة عمرك فاذا قيل هذا قيل به القيس كان تليكا لرقبته ولذلك سماها رسول الله صلعم بهيه حيث قال انما لمن وهبت له واذا صار بهيه فمى له في حياته ولورثته بعده وقال مالك انما هى نيك المنفعة في حياته دون الرقية فاذا مات رجعت رقبته الى العمرو لها انواع المذكورة في القدر والرقبي ان يقول امرتك دارى اذا اعطيتا اياه وقلت ان مت قبلك فمى لك وان مت قبلى فمى لى وى مشتق من الرقب كان كل واحد منها رقب موت ما جبه وكلهما عم السبه وبهذا الشرط وهو ان مت قبلى فمى لى لغوا كمالك والرقبية الرقبى وقال الا اعتبارا كذا في الكرماني واخبار الجارى

بضم الملهة المقطعة من اللحم وغيره وني بعضها بفتح الجيم قالوا فيه مجزبان احدهما تلبس سواد البطن حتى وسع هذا العدد والآخرى تلبس الصاع ولم اشأه حتى انبهم اجمعين قال الكرماني **١٣** قوله فضلت القصعتان حملنا اى الطعام ولوادوا المقصعين وكذا اخرجه مسلم قاله غير على هذا القدر الذي حمل وفي هذا الحديث قول بهيه المشرك لان سائله بل يبيع او يهودى وغيره شاد قول من حمل رد المدينة على الوثني دون الكفا لان هذا الاعمال كان وثقيا قال في النسخ قال الكرماني فان قلت قد ثبت ان صلعم يربط بعض بدائش المشركين مثل بدية عياض بن حمار وكيف الجمع بينهما قلت قيل من طبع في الاسلام وتاليفه لصلعم يروجوا المسلمين ورواهم من لم يكن كذلك انتهى **١٤** قوله باب المدينة للمشركين وقول الشاذلى آخر الآية وهى رواية ابن ذرارة في الوقت وساق الباقون الى قوله وتسطوا ليم والمراد منها بيان من يجوز به منهم وان المدينة للمشرك انما تاليفها ليست على الاطلاق ثم البر والصلح والاحسان لا يستلزم التماجب والتودد والنسي منه في قوله تعالى لا تجردوا قوما ليؤمنوا بالله واليوم الاخر لو ادون من عاد الشذوذ وسوا الآية فانما عامته في حق كل من يقابل او من لم يقابل والله اعلم واورد فيه حديثين احدهما حديث ابن عمر في حلة مطارد وقد سبق قريبا والغرض منه قوله فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قيل ان يسلم واسم الارغ عثمان بن حكيم وكان اذا عمر من امرها ختمت بنت باشم بن المغيرة وبها ابنة عمر ابى جهم بن هشام المغيرة **١٥** فسبحه الباردى **١٦** قوله هوى راغبته اى طاب له لمرسته لئيل ومعناه راغبته عن الاسلام وردى راغبته باليم اى ساخطه لاسلام وفيه ان رحم الكفاية فوصل بالكره المسئلة ١٢ كرماني خير جارى **١٧** قوله لا يحل لاحد ان يرجع في هبته من بعد ما اعطى الله عليه من الهدية لئلا يكون له من الله ما لا يحل له ان يرجع في هبته وان اقبض الترميم كونه الترميم كونه الزيادة في الرواية الاخرى وهى قوله لا يكلب يبدل على عدم الترميم لان الكلب غير متعبه فالغنى ليس حراما عليه والمراد الترميم عن فضل تشبه فضل الكلب كذا في النسخ قال العيني بن ايدل مستحى تخريبه امته من افعال الكلاب لانه ابطل ان يكون لهم الرجوع في هبته انتهى وفي الخبر الجارى روى ان صلعم قال الواهب احق بهيه مالم يشب من اى مالم يبع من مسا كذا في القسطا في انتهى **١٨** قوله ليس لنا مثل الشؤ اى لا يشي لنا معشر الوثنيين ان نصف بعفنة ذميمة تشا بهنا فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها **١٩** فمى قوله باب كذا للجمع بغير حجة وهو لا يفعل من باب الذي قبله وسببها ان الصاب بهيه شوت عليه النبي صلعم ذلك لعيب لم يستفصوا بل رشح ام لافل على ان هو متكبر متكبر في النفوس فغاية ما يدل عليه الحديث الكراهة دون الحرمة والله تعالى اعلم اه سندي

١٣ قال جعدان جلا فوق في الاصح وقيل في القصعين

رقوله العائد في هبته الخ استدلال به المصنف على حرمة الرجوع ولعل من يقول بكراهته الرجوع دون الحرمة يقول ان عود الكلب في القى لا يوصف بالحرمة وانما هو متكبر متكبر في النفوس فغاية ما يدل عليه الحديث الكراهة دون الحرمة والله تعالى اعلم اه سندي

عُمَيْرِي جَعَلَهَا لَهُ اسْتَعْمَرَ كَمْ فِيهَا جَعَلَكُمْ عُمَيْرِي ^{٢٦١٥} حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَيْرِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَنْهَى عَنْهَا وَهَبَتْ لَهُ ^{٢٦٢٦} حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ثَنَا هَامَةُ ثَنَا قَتَادَةُ ثَنَا النُّضْرِيُّ بْنُ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ هَبْشَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَيْرِيُّ جَائِزَةٌ وَقَالَ عَطَاءُ ثَنَا جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ ^{٢٦٢٧} بَابُ اسْتِعَارَةِ النَّاسِ الْفَرَسَ وَالِدَّابَّةَ وَغَيْرَهَا ^{٢٦٢٨} حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ثَنَا عُبَيْدُ الْوَاحِدِ بْنِ أَيُّبْنَ ثَنَا أَبِي قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعَلَيْهَا دُرْعَةٌ قَطِرُ ثَمَنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ فَقَالَتْ ارْفَعْ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرِ إِلَيْهَا فَانْظُرِي إِنْ تَلَسَّسَتْ فِي الْبَيْتِ وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دُرْعَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا كَانَتْ امْرَأَةً تَقْبَلُنِي بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أُرْسِلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ ^{٢٦٢٩} بَابُ فَضْلِ الْمَنِيخَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ ثَنَا مَالِكُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمَ الْمَنِيخَةُ اللَّحْمَةُ الصَّغِيرُ وَمَنْعَةُ وَالشَّاةُ الصَّغِيرُ تَغْدُو وَيَأْتِيهَا وَتُرْوَحُ بِأَنْفِهَا ^{٢٦٣٠} حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ وَاسْمَعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ نَعَمَ الصَّدَاقَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ ثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِيَدِهِمْ شَيْءٌ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارُ فَاسَمَّوْهُمُ الْأَنْصَارَ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمُ ثَمَارًا وَمَا لِيهِمْ كُلَّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَلَّ وَالْمَوْتَةَ وَكَانَتْ أُمَّهُ أَمْرَأَةً مِنْ مَكَّةَ كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّ نَسِ بْنِ مَالِكٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَا عَاطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيُّبْنَ مَوْلَاتَهُ أُمَّ سَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَرَعَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ وَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَاقِحَهُمْ الَّتِي كَانُوا مَنَعُوهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ فَزَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِيهِ عِذَاقَهَا فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيُّبْنَ مَكَاتِرِينَ مِنْ حَائِطِهِ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ مَكَاتِرِينَ مِنْ خَالِصِهِ حَدَّثَنَا مَسَدٌ ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيخَةُ الْعَنْزِ مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا جَاءَتْ ثَوَابُهَا وَتَصَدَّقَتْ بِمَوْعِدِهَا إِلَّا دَخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ قَالَ حَسَّانُ فَعَدُّنَا مَا دُونَ مَنِيخَةِ الْعَنْزِ مِنَ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَمَا طَلَقَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوَهُ فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ثَنَا عَطَاءُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَتْ لِرَجَالٍ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ مِنْ أَهْلِ الْأَنْصَارِ

وغيرها بالفضيلة ١٢ فتح الباري... قال قول يقال له المندوب... وهو الرمن عند السابق والندوب كان في جسمه وهو الرمن الذي زاد في الجوارح من طريق سيد من فتادة كان يقطف اوكان في قطرات والمراد ان كان بطن المشي ١٣ فتح الباري... قول ودان وجدناه بجرا... في رواية المشي وان وجدنا بجرف العنبر قال الخطابي ان هي النافية والام في العنبر يعني الامى ما وجدناه الا بما قال ابن التين بنانذوب الكوفيين وعندنا بصرين بن محفوظ من الشقة والام زائدة قال الاممعي يقال للفارس بجر اذا كان واسع الجرى اولان جريه لا ينفد كما لا ينفد الجرس ١٤ قول للعروس... وهو لونه يتوسى فيه الرجل والمرأة ما دام في امراسه قوله عندنا... اي الزفات يقال بنى على ابرامى زناك في الكرامى وفي الفتح قيل لربنا لانهم كانوا يجمعون بين زوجة جارية وتخلو بها مع المرأة ثم أطلق ذلك على الزوج ١٥ قول وطيسا ورع قطر الدرغ قيص المرأة وهو ذكر قال الجوهري ودوع الحديده مؤنثه وهي البومبيدة انما يقال في كبره واليونث والقطر بكسر القاف وسكون الهمزة بعدها راد وفي رواية السعلى والشرى بضم القاف واخره لون والقطر ثياب من فيض الفطن وعينه وقيل من القطن خاصة وعلى ابن قرقول ان في رواية ابن السكن والقاسمى بالقاف المسورة انه رادوي ضرب من ثياب اليمن والصواب بالقاف قال الازهرى الثياب القطرية مشوية الى قطر قرية في البحرين وكسر القاف للنسبه وطفو الكذا في الفتح ١٦ قول ثمن خمسة دراهم... قال القسطلاني برفع ثمن وجر خمسة في الفرغ واصله وغيرهما من الاصول المتعدية التي وقعت... وقال في الفتح ثمن بالنصب بتقدير فعل وخمسة بالنقص على الاضافة لو برفع ثمن وخمسة على حذف الضمير والتقدير ثمن خمسة دراهم بضم اوله وتشديد الهم على لفظ الماضي ونصب خمسة على نزع الفاعل الى الفاعل اي قوم بخمسة دراهم ووقع في رواية ابن شويه وصره خمسة وراهم اشبه كلام الفتح ١٧ قول تزبى بضم اوله اي نالت وتكبر وهو من المروف التي جاءت بلفظ البناء للمفعول وان كان بمعنى الفاعل مثل عنى باللام وقعت الناقه قلت وهو في رواية ابن ذر تزبى بفتح اوله وقد حكاه ابن دريد وقال الاممعي لا يقال بالفتح قوله تقبين بالقاف اي تزبن كما قال ابن جرير... قول باب فضل المنية... حذف باب من رواية ابن ذر والمنية بانون والمهنة وزن عطية هي في الاصل العطية وهي عند العرب على وجهين احداهما ان يعطى الرجل حاجه صلاه فيكون له اولاد وان يعطيه ناقة او شاة يشفع بجسدها ووبرها زمان ثم يرد بها لصاحبها والمراد بها في اول احاديث الباب بما مرية وذوات الالبان ليا فنهنا ثم تردى لصاحبها والفقرة الثالثة ذات اللعين القرية الصمد بالولادة وهي مسورة الامم ويجوز فتحها والعنى بفتح الصاد وكسر القاف اي الكرية العزيرة اللعين ويقال لنا الصغيرة ايضا

١٢ فتح قوله فاقسم الانصار... قال قول يقال له المندوب... وهو الرمن عند السابق والندوب كان في جسمه وهو الرمن الذي زاد في الجوارح من طريق سيد من فتادة كان يقطف اوكان في قطرات والمراد ان كان بطن المشي ١٣ فتح الباري... قول ودان وجدناه بجرا... في رواية المشي وان وجدنا بجرف العنبر قال الخطابي ان هي النافية والام في العنبر يعني الامى ما وجدناه الا بما قال ابن التين بنانذوب الكوفيين وعندنا بصرين بن محفوظ من الشقة والام زائدة قال الاممعي يقال للفارس بجر اذا كان واسع الجرى اولان جريه لا ينفد كما لا ينفد الجرس ١٤ قول للعروس... وهو لونه يتوسى فيه الرجل والمرأة ما دام في امراسه قوله عندنا... اي الزفات يقال بنى على ابرامى زناك في الكرامى وفي الفتح قيل لربنا لانهم كانوا يجمعون بين زوجة جارية وتخلو بها مع المرأة ثم أطلق ذلك على الزوج ١٥ قول وطيسا ورع قطر الدرغ قيص المرأة وهو ذكر قال الجوهري ودوع الحديده مؤنثه وهي البومبيدة انما يقال في كبره واليونث والقطر بكسر القاف وسكون الهمزة بعدها راد وفي رواية السعلى والشرى بضم القاف واخره لون والقطر ثياب من فيض الفطن وعينه وقيل من القطن خاصة وعلى ابن قرقول ان في رواية ابن السكن والقاسمى بالقاف المسورة انه رادوي ضرب من ثياب اليمن والصواب بالقاف قال الازهرى الثياب القطرية مشوية الى قطر قرية في البحرين وكسر القاف للنسبه وطفو الكذا في الفتح ١٦ قول ثمن خمسة دراهم... قال القسطلاني برفع ثمن وجر خمسة في الفرغ واصله وغيرهما من الاصول المتعدية التي وقعت... وقال في الفتح ثمن بالنصب بتقدير فعل وخمسة بالنقص على الاضافة لو برفع ثمن وخمسة على حذف الضمير والتقدير ثمن خمسة دراهم بضم اوله وتشديد الهم على لفظ الماضي ونصب خمسة على نزع الفاعل الى الفاعل اي قوم بخمسة دراهم ووقع في رواية ابن شويه وصره خمسة وراهم اشبه كلام الفتح ١٧ قول تزبى بضم اوله اي نالت وتكبر وهو من المروف التي جاءت بلفظ البناء للمفعول وان كان بمعنى الفاعل مثل عنى باللام وقعت الناقه قلت وهو في رواية ابن ذر تزبى بفتح اوله وقد حكاه ابن دريد وقال الاممعي لا يقال بالفتح قوله تقبين بالقاف اي تزبن كما قال ابن جرير... قول باب فضل المنية... حذف باب من رواية ابن ذر والمنية بانون والمهنة وزن عطية هي في الاصل العطية وهي عند العرب على وجهين احداهما ان يعطى الرجل حاجه صلاه فيكون له اولاد وان يعطيه ناقة او شاة يشفع بجسدها ووبرها زمان ثم يرد بها لصاحبها والمراد بها في اول احاديث الباب بما مرية وذوات الالبان ليا فنهنا ثم تردى لصاحبها والفقرة الثالثة ذات اللعين القرية الصمد بالولادة وهي مسورة الامم ويجوز فتحها والعنى بفتح الصاد وكسر القاف اي الكرية العزيرة اللعين ويقال لنا الصغيرة ايضا

اسماء الرجال الونعيم الفضل بن دكين الكوفي شيبان بن عبد الرحمن النخعي يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف جابر بن عبد الله حفص بن غزوان همام هو ابن يحيى الشيباني البصري فتادة بن دعامة السدوسي باب الاستعارة للعروس عند البناء عطارد هو ابن ابي دباح بالاستناد السابق الموصول الى فتادة جابر هو ابن عبد الله الانصاري آدم هو ابن ابي اس شعيب بن الجراح النخعي فتاة وقت دعامة السدوسي باب الاستعارة للعروس عند البناء الونعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن امين الخزومي المكي باب نقل المنية يحيى بن بكير هو بن عبد الله بن بكير الخزومي مالك الامام المدني ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عبد الله بن يوسف هو النخعي هو النخعي هو ابن ابي اوبس مالك الامام المذكور عبد الله بن يوسف هو النخعي ابن وهب هو عبد الله المعمرى يونس بن يزيد الايلي الاوزاعي هو عبد الرحمن محمد بن يوسف البيهقي عطارد هو ابن ابي دباح حل اللغات در قطر الدرغ بكسر الدال وسكون الراء قيص المرأة والقطر بكسر القاف وسكون الطاء ومعناه فذوق لقطر ضرب من بردو اليمن طيب في بعض الشونيزه تنزه تكبر المنية الناقه... القوم ذات اليمن العربية الصمد بالولادة... العنى الكثيره اللعين مذاق جمع مذوق وهو النخلة الحياض البسان ابن يقول اي ان يتعصب تخشع تحرك ١٨ عه اشار به الى ان عبد الله واستعمل دوا من ماك قال نعم السدرة القوية العنى منته وبها هو المشهور عن مالك ١٩ عه هي الناقه من العز قال ابن بطال لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ربسين خصلة العنى هو النخعي لانه من ذكرا يكون ذنبيه الى غير ما من ابواب الخيرات عى ما علم ان ابا مة كايام ليلته

٢٦٢٧

قوله ودان وجدناه بجرا... في رواية المشي وان وجدنا بجرف العنبر قال الخطابي ان هي النافية والام في العنبر يعني الامى ما وجدناه الا بما قال ابن التين بنانذوب الكوفيين وعندنا بصرين بن محفوظ من الشقة والام زائدة قال الاممعي يقال للفارس بجر اذا كان واسع الجرى اولان جريه لا ينفد كما لا ينفد الجرس

٢٦٢٨

٢٦٢٩

٢٦٣٠

مَنْ كَانَتْ لَهُ اَرْضٌ فَلْيَزَعْهَا اَوْ لِيَمْنَعْهَا اخَاهُ فَاِنْ اَبَى فَلْيُمْسِكْ اَرْضَهُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ ثَنَا اَبُو زَيْدٍ ثَنَا الزُّهْرِيُّ ثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا ابُو سَعِيدٍ قَالَ جَاءَ اَعْرَابِيٌّ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ اِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنٌ شَدِيدٌ فَبَلَ لَكَ مِنْ اِبْلِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتُعْطَى صَدَقَتَهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تَمْنَعُ مِنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَعَمَلٌ مِنَ رِبَاعٍ الْعَبَّاسِيُّ قَالَ فَاِنْ لَمْ يَنْزَلِكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا حَدَّثْنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدِ الْوَهَّابِ ثَنَا اَبُو يُوْسُفَ عَنْ اَبِي طَاوُسٍ ثَنَا اَبِيهِمْ مُرَبِّدٌ يَعْنِي اِبْنَ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ اِلَى اَرْضٍ فَهَاتِرٌ رُحَّلًا فَقَالَ لِمَنْ هَذِهِ فَقَالُوا اِكْتَرَاهَا فَلَا نَقَالَ اَمَّا اِنَّهُ لَوْ مَنَعَهَا اِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهٗ مِنْ اَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا اجْرًا مَعْلُومًا يَابُ اِذَا قَالَ اَخَذْتَمَتِكَ هَذِهِ الْجَارِيَةُ عَلَيَّ مَا يَعَارِفُ النَّاسَ فَهُوَ حَائِزٌ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ هَذِهِ عَارِيَةٌ وَاِنْ قَالَ كَسَوْتُمْ هَذِهِ اَلْتَوْبُ فَهَذِهِ هَبَةٌ حَدَّثَنَا ابُو الْيَمَانِ اَنَا شُعَيْبُ ثَنَا ابُو الزِّنَادِ عَنْ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا جَرَّ بَرَاهِمٌ بِسَاقَةٍ فَاعْطَوْهَا اَجْرًا فَرَجِعْتَ فَقَالَتِ اشْعُرَتْ اِنْ اَللهُ كَبَّرْتَ الْكَافِرَ وَاَحْدِمَ وَاَلَيْدَةَ وَقَالَ ابْنُ سَيْرِينَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخَذَهَا جَدَّ يَابُ اِذَا حَمَلَ رَجُلًا عَلَيَّ فَرَسٍ فَهُوَ كَالْغَرِي وَالصَّدَقَةُ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَهٗ اِنْ يَرَجِعْ فِيهَا حَدَّثْنَا الْحَكِيدِيُّ ثَنَا سَفِينُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ اَسْلَمَ قَالَ سَمِعْتُ اَبِي يَقُولُ قَالَ عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ قَالَ سَمِعْتُ اَبِي عَمْرُو يَسْأَلُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْلَا تَشَبَّهْتَ وَاَلَا تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كتاب الشهادات

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَيْتَةِ عَلَى الْمَدْعَى لِقَوْلِهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايْتُمْ يَدَيْنَ إِلَىٰ آجَلٍ مَّسْمُومٍ فَالْكَتُّ بِالْأَيْدِي وَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلّٰهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوَّلَ الدِّينِ وَالْآخِرِينَ إِلَى قَوْلِهِ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا يَابُ اِذَا عَدَلَ رَجُلٌ أَحَدًا فَقَالَ لَا نَعْلَمُ الْاٰخِرَةَ اَوْ مَا عَلِمْتُ وَاِبْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَاصٍ وَعُبَيْدُ اللهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصْدُقُ بَعْضًا حِينَ قَالَ لَهَا اَهْلُ الْاِفْكِ مَا لَا تَعْلَمُ الْاٰخِرَةَ اَوْ قَالَتْ بَرِيَّةُ اِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا مَتْلًا غَمَضَةً أَكْثَرُونَ اِنَّهَا حَدِيثُ السَّنَنِ تَمَامٌ عَنْ عَجِينِ اَهْلَيْهَا فَمَا تَأْتِي الدَّجْنُ فَتَأْكُلُهُ فَقَالَ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَّغْتِي اِذَا هُ فِي اَهْلِ بَيْتِي قَوْلًا لِلّٰهِ مَا عَلِمْتُ مِنْ اَهْلِ الْاٰخِرَةِ اَوْ لَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ الْاٰخِرَةَ يَابُ شَهَادَةِ الْمُخْتَبِيِّ وَاِجَازَةُ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ وَكَذَلِكَ يُفْعَلُ بِالْكَذِبِ الْفَاجِرُ وَقَالَ الشُّعْبِيُّ وَاِبْنُ سَيْرِينَ حَدَّثَنِي رَسُوْلُ اللهِ الْتَجَارُ بِذَلِكَ فَهُوَ اِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ اِذَا حَمَلَ رَجُلًا عَلَيَّ فَرَسٍ اِلَى قَوْلِهِ الرَّحِيْمُ اللهُ وَاللهُ بِكَلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ يَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَيْتَةِ عَلَى الْمَدْعَى اِلَى قَوْلِهِ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا وَاِسْمُ نِسَائِيٍّ اِذَا قِيلَ لَهَا اَهْلُ الْاِفْكِ مَا لَا تَعْلَمُ الْاٰخِرَةَ اَوْ اِنَّهَا تَعْلَمُ الْاٰخِرَةَ سَمِعْتُهَا مِنْهَا اَنْ تَقُولَ لَهَا

حَدَّثَنِي رَسُوْلُ اللهِ الْتَجَارُ بِذَلِكَ فَهُوَ اِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ اِذَا حَمَلَ رَجُلًا عَلَيَّ فَرَسٍ اِلَى قَوْلِهِ الرَّحِيْمُ اللهُ وَاللهُ بِكَلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ يَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَيْتَةِ عَلَى الْمَدْعَى اِلَى قَوْلِهِ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا وَاِسْمُ نِسَائِيٍّ اِذَا قِيلَ لَهَا اَهْلُ الْاِفْكِ مَا لَا تَعْلَمُ الْاٰخِرَةَ اَوْ اِنَّهَا تَعْلَمُ الْاٰخِرَةَ سَمِعْتُهَا مِنْهَا اَنْ تَقُولَ لَهَا

الحديث في قوله ما جاء في البيت على المدعى الى قوله يما تعملون خبيراً
 قوله يا ايها الذين آمنوا اذا تدايتن يدين الى اجل مسموم
 قوله يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم اول الدين والاخيرين
 قوله اذا عدل رجل احداً فقال لا تعلم الاخرة او ما علمت
 قوله يا ايها الذين آمنوا اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري

بَابُ شَهَادَةِ الْمُخْتَبِيِّ وَاِجَازَةُ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ وَكَذَلِكَ يُفْعَلُ بِالْكَذِبِ الْفَاجِرُ وَقَالَ الشُّعْبِيُّ وَاِبْنُ سَيْرِينَ حَدَّثَنِي رَسُوْلُ اللهِ الْتَجَارُ بِذَلِكَ فَهُوَ اِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ اِذَا حَمَلَ رَجُلًا عَلَيَّ فَرَسٍ اِلَى قَوْلِهِ الرَّحِيْمُ اللهُ وَاللهُ بِكَلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ يَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَيْتَةِ عَلَى الْمَدْعَى اِلَى قَوْلِهِ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا وَاِسْمُ نِسَائِيٍّ اِذَا قِيلَ لَهَا اَهْلُ الْاِفْكِ مَا لَا تَعْلَمُ الْاٰخِرَةَ اَوْ اِنَّهَا تَعْلَمُ الْاٰخِرَةَ سَمِعْتُهَا مِنْهَا اَنْ تَقُولَ لَهَا

١- قوله يما تعملون خبيراً
 ٢- قوله يا ايها الذين آمنوا اذا تدايتن يدين الى اجل مسموم
 ٣- قوله يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم اول الدين والاخيرين
 ٤- قوله اذا عدل رجل احداً فقال لا تعلم الاخرة او ما علمت
 ٥- قوله يا ايها الذين آمنوا اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ٦- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ٧- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ٨- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ٩- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٠- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١١- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٢- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٣- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٤- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٥- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٦- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٧- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٨- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ١٩- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري
 ٢٠- قوله اذا حمله رجل على فرس فهو كالجري

وعطاء وقتادة السمع شهادة وكان الحسن يقول لم يشهد وفي على شئ ولكن سمعت كذا وكذا ^{٢٦٢٨} حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن
 الزهري قال سأل سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري يؤقان النخل التي
 فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجد وع النخل وهو يتخل ان
 يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابي بن صياد مضطجع على فراشه في قטיפه له فيها زفرة او زفرة فزات امر بن صياد النبي
 صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجد وع النخل فقالت لابن صياد اي صاف هذا عهد فتناهي ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لو تركته بين حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعه القرظي
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعه فطلقت فابت^{٢٦٢٩} فترجعت عبد الرحمن بن الزبير فالتامعة مثل هدية الثوب
 فقال اتريد من ان ترجعي الى رفاعه لاحق تدوي عسيلتك ويدوق عسيلتك وابوبكر جالس عنده وعطالك بن سعيد بن العاصر بالباب
 ينظران يؤذن له فقال يا ابا بكر الا سمع الى هذه ما اتجهوبه عند النبي صلى الله عليه وسلم ^{٢٦٣٠} بابك اذا شهد شاهد او شهود بشئ فقال
 اخرون ما علمنا ذلك يحكم يقول من شهد قال المحمدي هذا كما اخبر بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة وقال
 الفضل لم يصل فاخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهدان ان فلان الف درهم وشهد اخوان بالف خمسمائة
 يقضي بالزيادة ^{٢٦٣١} حدثنا ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن ابي مليكة عن عتبة بن الحارث
 انه تزوج بنتا لابي اهاب بن عزيز فانتهاه امرأته فقالت قد ارضعت عقبه والتي تزوج فقال لها عقبه ما علمنا انك ارضعتي ولا اخبرتني
 فارسل الى ابي اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها ونكحت زوجا غيره ^{٢٦٣٢} باب الشهادة العدل وقول الله واشهدوا ذوى عدل منكم ومن
 ترصون من الشهادة ^{٢٦٣٣} حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري عن حبيد بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الله بن عتبة قال
 سمعت عمر بن الخطاب يقول انك اناسا كانوا يؤخذون بالسوى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع وانما
 نأخذكم الان بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امناه وقربنا وليس بنا من سر يربته شيئا الله يحاسبه في سر يربته ومن
 اظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سر يربته حسنة ^{٢٦٣٤} باب تعديلكم يجوز لحدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن
 زيد عن ثابت عن انيس قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنادة فاشوا عليه ما خيرا فقال وجبت ثم مر باخري فاشوا عليها
 شرا وقال غير ذلك فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنين شهداء الله
 وقال وان قال النبي نفي^{٢٦٣٥} واطلاق^{٢٦٣٦} وانما بذلك يعطى من يهوى ما علمناه ناسا يحاسب يحاسبه شهادة القوم المؤمنين

اولا حكم في القضية فقلت امره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمعاقرة حيث قال كيف وقد قيل توربا وتزوا فاعل ذلك
 كالحكم واجبار بالاشادة وقال احمد بن محمد بن الحكم في الرضا شادة المرصعة وهذا كذا في الهادي والاطلاني
 والعيني ^{١٢} كقوله واشهدوا ذوى عدل منكم قال ابن جرير في الفتح والعدل الرضى عند الجمهور من يكون مسلما
 مكلفا حرا غير مكسب كبيرة ولا عمرا على صيغة تاد الشافعي وان يكون ذمرا ^{١٣} ^٨ قوله ابو خذون
 بالسوى الى ان الوحي كشف عن سائر الناس في بعض الاوقات وانما هي جملة امننا انما هو يستحق
 الامان قوله وقربناه اي مظنناه وكرناه والسريفة هو السري الذي يقيم اي نحن حكم بالظاهر قال الكرماني ^{١٤}
 قوله تعديلكم يجوز اي بل يشترط في قبول التعديل عدلين او ذمير حديث انس وظهر في شاة ان اس بالجر
 والشرا على المؤمنين وفيها قوله عليه السلام وجبت وقد تقدم شرحه في كتاب الجنائز ^{١٥} وكذا من ابن الميز
 ان قال في حاشية ابن بطال في اشارة الى الاكتفاء بتعديل واحد ذكرت ان فيه عونا وكان وجه قوله ثم لم يأت
 عن الواحد اشعار بعيد باسمه كما لو ائتمروا قول الواحد في ذلك كنهه ليس لوان من حكمه في ذلك المقام وسياقي
 للمصنف بعد الواجب المقترن بالاكتماء في التزكية بواحد وكان لم يعرف بذلك هنا لما فيه من الامتثال قال في الفتح ^{١٦}
 الكرماني قال ابن بطال اختلفوا في عدل العدلين فقال مالك والشافعي لا يقبلان بالجرع والتعديل اقل من عدلين
 وقال ابو حنيفة يقبل تعديل الواحد وجره واقنع مالك والشافعي على ان الشهود اليوم على الجرح
 حتى تثبت العدالة بخلاف عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو حنيفة الا شهود فانهم على العدالة قال وانما حكم ^{١٧}
 معتبرا
 اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب
 هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شباب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن
 سفيان هو ابن عبيدة الزهري ابن شباب المذكور عروة هو ابن الزبير بن العوام باب اذا شهد شاهد
 الخ قال المحمدي هو عبد الله بن زيد المكي فيما وصل في الحج قال الفضل بن عباس حبان بن موسى السلمي
 الروزي عبد الله بن ابي طيكة هو عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن ابي طيكة واسمه زبير بن يحيى السدني
 عقبته بن الحارث بن عامر بن نوفل النوفلي المكي باب الشهادة العدل الواكف من نافع هو ابو اليمان النبلي
 الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شباب باب تعديلكم يجوز سليمان بن
 حرب الواسطي حماد بن زيد بن درهم البهزي

اله قوله نخل بكسر النون اي يطلب ابن صياد مستغفلا لسمع شئ من كلامه الذي
 يتكلم به في علوته حتى ينظر للصبي حاله في انه كان وهو قوله لطفه اي كساره لعله قوله مرمره بالرأين وكذا بالرائين
 الصوت المعنى قولنا اي صاف بالصاد والمهمل والنون المعنوية والمكسورة والساكنة اسم ابن صياد واصلا صافي
 نصارا كما في قوله ثمانية اي سكن قوله لوتركة اي لوتركة امه حيث لا يعرف قديم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وشاة ^{١٢} كغ وقد مر بيان في ^{١٣} في الجنائز ^{١٤} قوله رفاعه بكسر الراء وخفة القاد وبالهمزة واسم
 المرأة تيممة بنت وهب قوله فابت بفتح الهمزة والموحدة وشدة النشاة على صيغة المعلوم من الماضي اي قطع
 قطعاً كلياً بتسليم الزينة الكبرى بالطلاق الثالث قوله بديته الثوب يعني المادوسكون المهمل هي ما على طرف
 الثوب من الخمل الذي نسج به وكنيت عن العنة قوله حتى تدوي عسيلتي يعني عن لغة الجماع قيل انث العسيلة
 على الرادة النظرة وهو ضعيف لان الانزال ليس بشرط ^{١٥} ^{١٦} قوله التامع الى هذه الحال انكراني
 فيه انكار الجمهور من القول الا ان يكون في حق لا بد من البيان عند الحكمي قال العيني والمطابقة تؤخذ من قوله فباله
 ابن سعيد الى آخر الحديث وبيان ذلك ان خالداً كثر على المرأة رفاعه ما تلفظ به عند النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر
 عليه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وكان انكاره عليه السلام وسامعها اي سماع صوتها وهذا هو ما صل ما يقع من شهادة
 اسمع لان خالداً مثل الختفي عنما امثلي كلام العيني ^{١٧} ^{١٨} قوله اذا شهد شاهد وشهود بشئ وقال آخرون
 ما علمنا بذلك يحكم يقول من شهد قال المحمدي بذا كما اخبر بلال الخ تقدم هذا في باب العشر من كتاب الزكوة
 اي في ^{١٩} وان المشيت مقدم على ان في وجودها من اهل العلم الامن شذو لايها اذا لم يتعرض للمصطفى علم
 واشاد الى ذلك بقوله وكذلك ان شهد شاهدان المؤقد عرض بان الشاهدين اتفقتا على الالف والعدوت
 احدهما بالنسبة والنجواب ان سكوت الاخرى عن النسبة في حكم نفيها ثم اورد حديث عتبة بن الحارث في قصة
 المرضعة وسياق الكلام عليه بواب والفرض منه هنا انما اثبتت الرضا وتقاها محبة فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم فامر
 بفراق امرأته ما وجبوا عنده من يقول به واما ما على طريق الورد ^{٢٠} فاعلم الاري ^{٢١} قوله فاخذنا من شهادة
 بلال فرجها على رواية الفضل لان فيما زيادة علم والطلاق الشهادة على اخبار بلال يجوز قال الكرماني فان قلت
 ليس بذا من باب قولهم ما علمنا بل ما علمنا لان احدهما قال صلى والآخر قال لم يصل قلت معنى قوله لم يصل
 ان ما علم من صل وعل الفضل لان شذو بالرماء ونحوه ففاه عملاً بظنه ^{٢٢} قوله لابي اهاب
 اربع حمزة بن لعين المهمل وزاين منقولتين وزن عظيم ووقع عندنا في ذرع السمثلى والنموي عزير وآخرون راوا
 مصنفه والاول هو الصواب قال في الفتح قال الكرماني فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة اذ لم يكن شهادة

في الارض حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابي الفرات ثنا عبد الله بن يزيد عن ابي الاسود قال اتيت المدينة وقد وقع
 بهما مرض فمهم يموتون موتا ذريعا فجلست الي عمر فمرت جنازة فأتني خيلا فقال عمر وجبت ثم مر يا خزي فأتني خيلا فقال وجبت
 ثم مر بالثالثة فأتني شرا فقال وجبت فقلت وفاضت يا يار محمد المؤمنين قال قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يا مسلم
 شهد لك اربعة خيرا دخله الله الجنة قلنا وثلاثة قال وثلاثة قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأل عن الواحد ياب الشهادة على اناس
 والرضاع المستفيض والموت القديم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعتني واباسلمة ثويبة والتثبت فيه حدثنا آدم
 ثنا شعبه ثنا الحكم بن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت استاذن علي افيلكم فلم اذن له فقال اتحجبين مني
 وانا عبدك فقلت كيف ذلك فقال لرضعتك امرأة اخي بل بن اخي فقالت سألت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 صدق افيلم اذن في له حدثنا مسلم بن ابراهيم ثناهما من ائمة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم في بنت حمزة لا تحيل لي محرمة من الرضاة ما يحرم من النسب هي بنت اخي من الرضاة حدثنا عبد الله بن يوسف
 انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان عندها وارضعها سمعت صوت رجل يستاذن في بيت حفصة قالت عائشة يا رسول الله هذا رجل
 يستاذن في بيتك قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضع فلانا لعم حفصة من الرضاة فقالت عائشة لو كان فلان
 حيا لعمها من الرضاة دخل علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان الرضاة تحرم ما يحرم من الولادة حدثنا محمد
 بن كثير نا سفيان عن اشعث بن ابي الشحاء عن ابيه عن مسروق ان عائشة قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي
 رجل فقال يا عائشة من هذا قلت اخي من الرضاة قال يا عائشة انظرين من اخوانك فانما الرضاة من المجاعة تا بعة ابن مهدي
 عن سفيان ياب شهادة القاذف والسارق والزاني وقول الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا
 وتجددوا بكمرة وشيبل بن معبد ونا فاعبا في المغيرة ثم استتابهم وقال من تاب قبلت شهادته واجازة عبد الله بن عتبة
 وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير وطأوس ومجاهد والشعبي وعكرمة والزهرى ومخارب بن دينار وشريح ومعاوية بن قرة و
 قال ابوالزناد المروزي نا بالمدينة اذا رجح القاذف عن قوله فاستغفر ربك قبلت شهادته وقال الشعبي وقتادة اذا كذب نفسه
 جلد وقبلت شهادته وقال الثوري اذا جلد العبد ثم اعترف جازت شهادته واذا استقضى المدد ودفقضناه جازة وقال بعض
 هو سفيان نا ما جازت شهادته

قلت الرضاة ابنة النبي فقالت قال عز وجل

شهادته عند الواو بالنبي لم يرتيم فان انعقاد الكاح يتوقف على حضور الشاهد من لا على كونها مقبولة الشهادة عند الواو
 واما العبد فلا يجوز شهادته لان الشهادة من باب الولاية وهو لا يثبت لنفسه فالواو لا يثبت له الولاية على غيره بخلاف
 المدد فان من اجل الولاية كما هو مرفوع ان اذا استغفر ربك قبلت شهادته فما دام المدد مقبولا
 والمدد في الملل رمضان فلانها من باب الاخبار ولا تعلق بالمدد بل هي من باب الولاية كما قال في الرد وقيل بل المدد مقبول
 وبما لفظ الشهد وبالحكم وقيل لا بد منه لان الشهادة مستتبحة ١٣

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التيوذكي واودون بن الفرات اسم
 عمر والكندى عبد الله بن بريرة بن الصيب الاسلمى الوصل الروزي ابى الاسود قال من عمرو بن سفيان الديلمي
 باب الشهادة على الانساب آدم هو ابن ابي ياس شعبة بن الجاهج السكى الحكم بن عتيبة مصغر ابو
 محمد الكندي الكوفي الفتح هو ابو الجهم اخو ابى القيس كما قال الدر القطبي واصل الاشعري همام بن يحيى العوزي
 البصرى قتادة بن دعامة السدوسي جابر بن زيد الازدي ابو الشثار البصرى في بنت حمزة بن مهدي صاحب
 عمرة صلى الله عليه وسلم واخيه من الرضاة ارضعتها ثويبة مولاة ابى لبي ١٣ قس عبد الله بن ابي بكر اسمه
 محمد بن عمرو بن حمز الانصاري المدني عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن ذرارة الانصارية المدنية حفصة
 بنت عمر بن الخطاب محمد بن كثير هو عبد الله البصرى سفيان بن ابي شاذان ريدي
 عن ابي الاشعث بن سليم الاسود مسروق هو ابن ابي جدرع باب شهادة القاذف في جلد عمر بن الخطاب
 فيما وصله الشافعي واحياه عبد الله بن عتيبة بن سعد فيما وصله الطبري عمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور
 فيما وصله الطبري ايضا وسعيد بن جبير ابى الشهور فيما وصله الطبري ايضا والقعبي هو عامر بن شعيب فيما
 وصله الطبري من طريق ابن ابي خالد عن عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله البصري في البصريات والزهري محمد
 بن اسمعيل فيما وصله ابن جرير عن مخارب بن دينار الكوفي قاضيها وشريح القاضي ومعاوية بن قرة
 بن اياس البصرى قال الشعبي المذكور وقائدة بن دعامة فيما وصله الطبري عنها حل اللغات
 ذريعا اي سريعا انفردت من النظر بمعنى الشكر والنا من المجاعة الجوع ١٣
 هو مصغر الثوبية بالمشقة ثم الموعدة مولاة ابى لبي ارضعت اولادها وانا نا رسول الله صلى الله عليه وسلم وثان باسلمة
 وادخل في اسلامه ١٤

له قوله باب الشهادة على الانساب الإقال في فتح هذه الترجمة معقودة لشهادة الاستقامة وذكر
 هذا النسب والرضاع والموت القديم فاما النسب فيستفاد من احاديث الرضاة فانه من لازم وقوع نقل في الاجماع
 واما الرضاة فيستفاد ثبوتها بالاستقامة من احاديث الباب فاشا كانت في الجارية وكان ذلك مستقبضا
 عن من وقع له الموت القديم فيستفاد حكمه بالالى في قوله ابن الزبير قوله والتثبت فيه هو بقرينة الترجمة ولا يشار الى قوله
 مسلم في حديث عائشة انظر من اتواك من الرضاة ثم اورد المسند في احاديث وسيا في الكلام عليها بما في
 الرضاة آخر الكاح ١٣ فتح الباري قال ابن بطال مقصود هذا الباب ان ما صح من الانساب والموت والرضاع
 بالاستقامة وثبت في النفوس لا يحتاج فيه الى معرفة الشهادة ولا الى عدمها ١٣ فتح قوله انظر في النظر هنا
 بمعنى لتفكر وان من قولين فخر ما من كلمة من استقامة قوله فانا الرضاة تعطيل للبعث والنجس على المعان النظر
 اي ليس كل امرئة وضعت من لبن ام رجل يصير ذلك الرجل اخا لها بل لا بد ان يكون في هذه الرضاة من
 الجماعة بفتح الهم اي الجوع فان اللبن للبعث بمنزلة الطعام ككس ١٣ كس قوله تا بعة ابن مهدي اي
 ان عبد الرحمن بن مهدي روى حديث عائشة عن سفيان باسناده كما رواه محمد بن كثير قال في الفتح قال الكرماني فان
 قلت ليس في الاحاديث ذكر الموت فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الرضاة انتهى ١٣ قوله
 وظهر عمرا بالجملة هو نوع مصغر النسخ بن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والمهمل المفتوحات وشيبل بكسر الجيم و
 سكنون الموعدة ابن مهدي بفتح الهم والموعدة العجلي الخوال بكسرة لامة لامة وامر
 والثنية الاخرة مما يورث شدة ارح آخرا في بكرة لامة اسم زيد وقال زيد اوديت منظر اقيما ولما اودى اخا لها
 ام لا في رواية رايتمها في لحاف على المغيرة بن شعبه اشعبي بازن كما من بحزم زيد الشهادة بحقيقة الزنا فلم يمد
 المغيرة وجهه للشدة واسم ام مهدي بفتح الهم وشدرة التثنية ذرارة لامة لامة ولما روى وكان من زهاد العرب
 وفضي شمس مات سنة ثمانت وخمسين كذا في الكرماني والزياري ١٣ هـ قوله وقال بعض الناس ان الزيادة
 الخفية وعرضت انما قضي في كلامه بوجه حيث لا يجوزون شهادة القاذف وهو الكاح يشادته وحيث يجوزوا
 شهادة المدد ولم يجوزوا شهادة العبد مع انها ناقصة عند من حيث يخص
 شهادة الملل من بين شرائع الادوات واهم من ذلك مخلص واسع اما المدد في العذف فلا يقبل شهادته وان
 تاب بيقوله ولا تقبلوا منهم شهادة ابدا ولا من تمام اليه كورنا فبقية بعد التوبة كما صلح خلاف المدد في غير
 العذف لان الرد للمفسق وقد ارتفع بالتوبة قال الشافعي لا تقبل اذا تاب لقوله ثم الا الذين تابوا استثنى ان تاب
 قلنا الاستثناء يضرع الى ما يرد وهو قوله ثم فان ذلك هم الفاسقون او هو باستفاد منتقل عن كون قوله في العلة
 اما جواز الكاح بشهادة المدد من اول الولاية فمكونون من اول الولاية كما كان المدد ان لم يكونوا من قبل

الناس لا يجوز شهادة القاذف وان تاب ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين فان تزوج بشهادة محمد ودين جاز وان تزوج بشهادة عبد بن لم يجز واجاز بشهادة المحدث والعبد والامة لرؤية هلال رمضان وكيف تعرف توبته وقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامه عن كعب بن مالك وصاحبه حتى مضى خمسون ليلة ^{منها ما في حديثه من قول النبي صلى الله عليه وسلم} حتى مضى خمسون ليلة خطا ثنا اسمعيل ثنا ابن وهب عن يونس ح وقال الليث ثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان امرأة سُرقت في غزوة الفتح فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر بها فقطعت يدها قالت عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تأتي بعد ذلك فارقع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٢٦٣٩} حدثنا يحيى بن بكير ثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر فممن زنى ولم يحصن بجسد مائة وتعريب عام ^{٢٦٤٠} باب لا يشهد على شهادة جورا اذا شهد ^{٢٦٤٠} حدثنا عبد ان انا عبد الله انا ابو حيان التميمي عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سألت ابي ابي بعض الموهبة الى من مال ثم يكره فوهبها لي فقالت لا ارضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي وانا غلام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امه بنت راحة سألتني بعض الموهبة لهذا فقال الك ولد سواه قال نعم قال فاره قال لا تشهد علي جورا وقال ابو حنيفة عن الشعبي لا تشهد علي جورا حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا ابو جهم قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا اذرى اذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنين او ثلاثة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بعدكم قوم ما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يقون ويظهر فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم يحيى اقول ثم يسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادة قال ابراهيم وكانوا يرضوننا على الشهادة والعهد باب ما قيل في شهادة الزور لقوله تعالى والذين لا يشهدون الزور ^{٢٦٤١} وكتمان الشهادة وقوله ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فآية اثم قلبه والله بما تعملون عليهم تلوا والسنتكم بالشهادة ^{٢٦٤٢} حدثنا عبد الله بن منير سمع وهيب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم قال ثنا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر ابن انس عن انس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكافر فقال الاشراك يا لله وعقوق الوالدين وقتل النفس شهادة الزور ^{٢٦٤٣} تابعه عند رابو عامر وهز وعبد الصمد عن شعبة حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا الجزي عن عبد الرحمن

الله قوله وكيف تعرف توبته علف من لول الزوجه العبد والمحدث ونهى عن كلامه قال بعد قرنين او ثلاثة ان بعدكم قوم لقول الله تعالى عز وجل وما نعذرى ان انا بعد طلبنا نحو الجواد على قتل سواره والمحمل على من يس باه لما اولى شهادة الزور وقيل المدرج محمول على شهادة السب كالطلاق والطلاق قويل الادب بالشهادة الذمومة التي على الشذوخلان في الغنة و ^{٢٦٤٤} قوله ولا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٤٥} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٤٦} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٤٧} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٤٨} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٤٩} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٥٠} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ

الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٥١} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٥٢} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ ^{٢٦٥٣} قوله لا يشهدون لان الشهادة قبل الاشهادية بمعنى الجور ان شئ

قلت
مفتحة
ولذا
قاله
فرد
الجزء
بلا
قاله
فرد

ابن ابى بكره عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا انتمكم بالكبر الكبار ثلثا قالوا بلى يا رسول الله قال الا شريك بالله
وعقوق الوالدين وجلس كان مسكنا فقال الا وقول الزور فمال يكثرها حتى قلنا ليته سكت وقال اسمعيل بن ابراهيم ثنا الجزي
ثنا عبد الرحمن باب شهادة الاعشى وامره ونكاحه وانكاحه ومبايعته وقوله في التاذين وغيره وما يعرف بالا صوات واجاز
شهادته القاسم والحسن بن سيرين والزهرى وعطاء وقال الشعبي يجوز شهادة اذا كان عاقلا وقال الحكم رب شئ تجوز فيه
وقال الزهرى ارأيت ابن عباس لو شهد على شهادة اكننت تروته وكان ابن عباس يبعث رجلا اذا غابت الشمس فطر ويسأل عن الفجر
فاذا قيل طلعت صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار استاذت على عائشة فعرقت صوتي قالت سليمان ادخل فانك لم يبق عليك
شئ واجاز سموة بن جندب شهادة امرأة منتقبة حلتا ثمانا محمد بن عبادة بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن
عائشة قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكري كذا الآية اسقطت من سورة كذا و
كذا واذ عبد الله بن عبد الله عن عائشة تبع النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت عباد بصلى في المسجد فقال يا عائشة
اصوت عباد وهذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادة احدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة اخبرني ابن شهاب عن
سالم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤذون بلبيل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
او قال حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعشى لا يؤذن حتى يقول له الناس اصعبت حدثنا يزيد بن عبد الله
حاتم بن وردان ثنا ايوب عن عبد الله بن ابى ملكة عن المسور بن مخزوم قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فاقببته فقال لا
فخوة انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبي صلى الله
عليه وسلم ومعه قباء وهو يريد فتحاسبه وهو يقول خبأت هذا خبأت هذا يا بئس شهادة النساء وقوله تعالى فان كره
يكونا رجلين فرجل وامرأتان حدثنا ابن ابى مريم نا محمد بن جعفر اخبرني زيد بن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد ا قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها يا بئس شهادة الاماء
والعبيد وقال انس شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا واجازة شريح وزرارة بن ارقى وقال ابن سيرين شهادة العبد جائزة اذا كان

قاله
فرد
الجزء
بلا
قاله
فرد

له قوله وكان ثلثا بغير باء منهم حتى جلس يسنان كان كحاشا قال الكرمانى
فان قلت بنا يتعلق بثمان الشهادة وهو ذكر في الزهري قلت علم من علمت ساعليه لان التحريم شهادة الزور
لا يقال الحق وانما فيها بيطال ذكر في البيهقي والفتح ٣ له قوله باب شهادة الاعشى الخ مال الاعشى الى
اجازة شهادة الاعشى فاشارة الى الاستدلال لذلك بما ذكر من جواز نكاحه ومبايعته وقبول تاذينه وهو قول مالك
والبيهقي سوا ذلك كقول الاعشى لا يبيده فضل الجمهورية ما جازوا ما جازوا كما قيل اعشى لا يبيده وقد انزل منزلة المهر
كان يشهد شخص بشئ ويتعلق به هو الى ان يشهد به غيره ومن الحكم يجوز في الشئ البيهقي وقال ابو حنيفة
ومحمد لا يجوز شهادة بحال الا فيما يطرق الاستغناء وليس في جميع ما استدلل به المهذب في الفصل الخامس
من عمل المطلق على المقيد قوله قال الشعبي ويجوز شهادة اذا كان عاقلا ليس المراد به الاحتراز من الجنون لان ذلك
امر لا بد من الاحتراز منه سواء كان اعشى او غيره وانما مراده ان يكون فطنا صوابا لا الهوى بالحق ولا شك
في تفاوت الاشخاص في ذلك قوله وقال الحكم بئس شئ يجوز فيه واصل ابن ابى شيبة عن ابنه كانه توسط بين
الذبيبين المجرى والفتح ١٢ فتح الهادي له قوله ان كنت تردده يعني لا تردده مع ان ابن عباس كان اعشى
وكان ابن عباس يبعث رجلا يطلع عن غيبوبة الشمس فاذا اثيره بالغبوبة افترق ان قلت ما جازة شهادة الزور
قلت بيان قبول الاعشى قول الفري في الزوج والاطلاق لويان امر الاعشى غيره قوله خرف صوتي فيه الزهري قوله
ادخل فانك ملوك قال الكرمانى فان قلت هذا مشكل لانه كان مكاتبيا لم يثبت له الا الشهادة قلت لا بد من تاول على
معنى من اى استاذت من عائشة بالدخول على سيوفه فقال ادخل عليها او ادخل من اهلها ان النظر الى الجرح
سواء كان ملكا لبا او ليبر اعشى ولا يخفى ان الدخول لا يستلزم النظر كذا في الجز الهادي له قوله
لقد اذكري كذا وكذا اية استقلت اى شيبته في جواز النسيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قبله الى الامة كذا في
الكرمانى قوله فسمع صوت عباد هوان بشير الانصارى الصحابي هو غير عباد الراوى عن عائشة فانه تابعي وظاهر
الى ان المبهم في الرواية التي قبل هو هذا المصنف في هذه الرواية لان معنى قوله لاذ ان يكون الزيد فيه والمراد
عليه شيئا واحد لكن جزم عبد الغنى بن سعيد في المبهم بان المبهم في رواية هشام عن ابيه عن عائشة هو عبد الله
بن يزيد الانصارى فروي من طريق عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوت قاري يقرأ فقال صوت من هذا
قالوا عبد الله بن يزيد قال وعمر الله لقد اذكري اية كنت اسبعا قال في الفتح والمطابقة للزعم من كونه عليه
الصلوة والسلام اعتمد على صوت القاري من غير الرواية كذا في التسطواني والبيهقي ١٢ له قوله وجوز به هشام
اى يبين محاسن ذلك الثوب وغيره صلى الله عليه وسلم اعتمد على صوت قاري في الزوج من غير ان يري شخصه
و به المطابقة للزعم فتح عرخ ومر الحديث في نسخة ١٣ في الية ١٣ له قوله باب شهادة النساء
قوله فان لم يكونا رجلين فزمل وامرأتان ذكره هذه القطعة من الآية لا تناه عن جواز شهادة النساء مع الرجال
وقال ابن بطال جمع اكثر العلماء على ان شهادتهن لا يجوز في الحد والنقص وهو قول ابن المسيب والنعنى
والنعنى والنسب والولدات فزهب ومالك والبيهقي والفقهاء والسلفى والى ثوبه اختلفوا في النكاح والطلاق
والعتق والنسب والولدات فزهب ومالك والبيهقي والفقهاء والسلفى والى ثوبه اختلفوا في النكاح والطلاق
واجاز شهادتهن في ذلك كقولهم الرجال الكوفون وانفقوا على ان يجوز شهادتهن منفردات في العيضا والولاية
والاستئمان وعبوب النساء فيها لا يبلغ على الرجال من عورتهن للضرورة واختلفوا في النكاح فنهى من اجاز

اسماء الرجال

باب شهادة الاعشى الاجازة وشهادة القاسم بن محمد الفقيه السبعة ومحمد بن منصور بن سفيان البصري
دا من يصرع هو محمد بن ابي شيبة عن ابى شيبة عن ابى شيبة عن ابى شيبة عن ابى شيبة عن ابى شيبة عن ابى شيبة
الى ابراهيم ومسلم الاثرم وقال الشعبي هو عامر واصل ابن ابى شيبة وقال الحكم هو ابن عيسى ومسلم بن ابي شيبة
ايضا وقال الزهري المذكور فيها واصل الكرابيسي وكان ابن عياض في شهادة عبد الرزاق محمد بن عبد الله بن يونس
القرشي القتيبي هو عامر عيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعي هشام عن ابى عروة بن الزبير عن العوام مالك
ابن اسعيل بن زياد بن درهم البندى عبد العزيز بن ابى سلمة المجهول المدني ابن شهاب هو الزهري زيد
ابن يحيى بن زياد بن الخطاب البصرى حاتم بن وردان الوصل الى البصرى الوب هو اسعينا بن عبد الله بن ابى
عليكة هو عبد الله بن عبد الله بن ابى عليكة باب شهادة النساء الخ ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن
جعفر هو ابن ابى كثير زيد هو ابن اسمعيل بن عبد الله بن سعد بن ابى مريح القرشي العامري
الكنى باب شهادة الامارة وقال انس فينا واصل ابن ابى شيبة واجازة شريح القاضي فينا
واصل ابن ابى شيبة وسعيد بن منصور واجازة ايضا زيادة بن ابى ارقى تامين البصرة وقال ابن سيرين
محمد بن عبد الله بن الامام احمد واجازة الحسن البصرى وابراهيم النخعي فينا واصل ابن ابى شيبة عنها
ابو عامر هو الهيثم بن محمد بن حمر بن عبد الملك بن عبد العزيز بن ابى عليكة هو عبد الله بن
محمد بن عبد الله بن ابى عليكة واسم ابى عليكة زهير القتيبي المدني حل اللغات الاماء جمع امه العبيد جمع عبد
عه اى الالهة بهذا الامر هو يفيده تأكيد تحريم عظيم قومه ليمسكت اما قائله ومنوه شققة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكراهية لما يريه به عه وكان مكاتبيا الام المؤمنين سيوفه فينا ما شاة كانت لاترى
الاجتناب سواء كان في ملكه او في ملك غيره ا قاله فتكلمت عن النبي صلى الله عليه وسلم
صوته فخرج لا يأتني ما سبق انه امر وليدك بالدخول لينا على النبي صلى الله عليه وسلم
صوته فخرج في الخروج لندك واجتمع معه دخول الولد ايضا والله تعالى اعلم

ابن البطل السلمي ثم الذي كوفى من وراء الجيش فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان ناعم فاتاني وكان يراني قبل ان ياتي فاستنقظت
 باسبرجاءه حين ان اخرج رحلته فوطى يدها فركبتها فانطلق يقودني الرحلة حتى اتانا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحو الظهيرة
 فهلك من هلك وكان الذي تولى الافك عبد الله بن ابي ابن سؤل فقد من المدينة فاشتكت بها شهرا والناس يفيضون من قول
 اصحاب الافك ويريدني في وجعي اني لا اري من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت اري منه حين امرض انما يدخل فيسلم
 ثم يقول كيف يتكلم لا اشعر بشئ من ذلك حتى نقهت فخرجت انا وامة مسطمة قبل المناصب متبرزا نالا يخرج الاليل الى ليل ذلك
 قبل ان تتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في البرية ارفى التنزه فاقبلت انا وامة مسطمة بنت ابي زهم نمشي فعدت
 في موطها فقالت لعنن مسطمة فقلت لها بس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدلا فقالت يا هنتاة الم تسمعي ما قالوا فاخبرني بقول
 اهل الافك فازدت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تبيكم فقلت
 اتذن لي اب ابوتى قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلها فاذا نلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته ابوتى فقلت
 لا قمى ما يتحدث به الناس فقالت يا بنتي هوني على نفسك الشان فولله لقلما كانت امرأة قط وضيفة عند رجل يحبها ولها هافر اثر
 الا اكرن عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا ايرق لي دمع ولا اتمل نوم
 ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبت الوحي يستشيرهما في فراق
 اهله فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الويل لهم قال اسامة اهلك يا رسول الله ولا تعلم والله الاخير او اما علي بن ابي
 طالب فقال يا رسول الله لن يصيق الله عليك والنساء سواها كثير وسيل التجارة تصدقك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بريدة فقال يا بريدة هل رأيت فيما شئت يربك فقالت بريدة لا والذي بعثك بالحق ان رأيت فيها املا عبيضة عليها اكثر من انهما
 جارية حديثة السن تنام عن العيين فتاتي الداجن فتاكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعد من عبد الله
 ابن ابي ابن سؤل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذا في اهلي فوالله ما علمت على اهلي الاخير او قد
 ذكر وان جلا ما علمت عليه الاخير او ما كان يدخل على اهلي الا معي فقله سعدا فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه ان كان من
 الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن عباد وهو سيد الخزرج وكان قبل
 ذلك رجلا صالحا وكان احتمله الحمية فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير فقال كذبت
 لعمر الله لتقتلته فانك منافق تجادل عن المنافقين فتاخر الحيات الاوس والخزرج حتى هتموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم

حتى يقول نخذت فقال ما يتحدث الناس به ما يتحدث فقال منها قط ابن معاذ والله انا اخواننا الخزرج ولكن والله

له قول اسيد مصفرا من
 المحمديين الملة وفتح العجم وسكون التحيمة وبالر اوس قولك من افي فعل فعل المنافقين ولم
 يروا النفاق الحقيقي قوله هو اي قصده الامارة وفتح الضراع قوله ففضم بالمجتبين المفتوحين بينهما ما شدة
 اي سكتهم قوله لا يرتفع القاف وبها همزة اي لا يسكن ولا يشغل قوله ولا التحل استعادة عن انام قوله الممت بنذب
 اي نزلت به اي فعلت وذا ما عر ليس من مادك قوله قلص بالقاف والام والمهلة المشوفاات ارتفع
 لا استعظام ما يشيئين من الكلام وتختلف الباء بالكية واما قول لا ندرى ما نقول فلعنظ حفظ الادب والبيبة
 عن الاقدام على بيان ما مر قوله ووقراي سكن وثبت من الوقار العلم والبرائة قوله لا ابا يوسف اي الامثل
 يعقوب عليه السلام وهو العبر وانا لم تذكره باسم يعقوب عليه السلام لاننا سميت اسم عليه السلام لغاية الوضوء
 والبيبة عليها وحيث حالادنى الثمال في ثنا قوله فغير جميل اي قامى مر جليل الوضوء جميل اجمل وفي الحديث
 الصبر الجليل الذي لا شكوى فيه اي ال الخلق قاله البيضاوى في تفسيره قال في الخبر الجادى العلم ان علماء العربية قدوا
 لقوله فغير جميل مبتدا او غير الذي اعن ان الجملة من قبيل امرة جرم جادة فانه المستفاد من موارد الاستعمال
 هذه مع ان تقديرهم فغير جميل اجمل او امرى مبرز جميل لا يخلو عن تكلف انتهى قوله ما رام اي ما برح وما فارق مجلسه
 من وام يرم يرافاما من لذب الشئ فوام يرم واما عمل هذا لبرهتها وتوحيه نفسا من ان ينزل القرآن فيها وانقطاع
 رجائنا عن الخلق وتقبولنا امرها الى التبريد وفتح المستفاد من قوله والله المستعان على ما تصفون قوله من
 البرهاد بعنم المودة وفتح الاربوا بالهمزة والبرح وهو ما يكون من الكرب والاذى تريد انما به من الحرارة
 والكرب ما يعيب المحرم كذا قال الخطابي قوله الجمان بعنم الجيم وفتح الميم الجمان وحيه جيم تعمل من الغضة كالمدة ثبتت
 قطرات عرق صلب حبات الثؤلوثى الصفاد الحسن قوله فلما سرى بعنم السين المهلبة وكسر الراء المحفظة اي كسفت عنو
 ازيل ما صا به من الكرب يقال سرود الشوب عن بدنى اذا نزعته كذا قال الخطابي وفي بعضا يشد يد الراء المهلبة
 قوله لا ارقم الاقالت رة هذا الولا لا عليهم وعايا كونهم شكوا في حاله مع علمهم بحسن ظرايقها وميل احوالها وتزهرها عن

بداها مل الذي افره الظلمة الذين لا حجة لهم فيه قوله لبرهتها من ذلك لان اسم سطح سلمى بن بنت فانه ابن بكر
 الصديق وقوله ولا تامل اي لا يخلع قوله اولو افضل يحكم ان الرن داسة اي ان المال وفير دليل على فضل ابن بكر
 وشرفه قوله ان يوتوا اي من ان لا يوتوا او ان يوتوا قوله ليعفوا اي ما فرط منهم ويعفوا اي لا يمانع عنه قوله لا تجون
 ان يعفوا الله يحكم على عفوكم وعفكم واحسانكم من اناس اياكم وانتم عفوهم مع كمال قدرته ليعفوا باطلا فكذا في
 البيضاوى قوله اجنى سمى وبهرى اي الامون سمى من ان اقول سمعت ولم اسمع وبهرى من ان اقول ابهرت
 ولم ابهرى لا كذب لانه اصدق حمارة قوله تاملنى اي تعاتبى لهما لعلهما وما كنا عند رسول الله صلعم وهى
 مقاطعة من السوء وهو الادتفاع. بذا كل منقطع من الكرماني وفي الخبر الجادى ومن التفسير البيضاوى فهو ما اشتره اليه
 ثم قال العيني واين جرم ومطالبة الحديث للزجر من حيث ان فيه سوال الجنى صلعم بريدة وزينب بنت جحش
 عن عائشة وجوابها ببراءتها واثباتها النبي صلعم على قولها وفي مجموع ذلك مراد الزجر لان فيه تعدل وتزكية
 عن بعض النساء لبعض النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يزل يظفر في جواز تعدل النساء
 وير قال اليرلسف ووافق محمد الجور وقال العلوى التزكية خبر وليت شهادة فلما نغ من القبول وسنة
 التزمية اشارة الى قول تاملت وبوان يقبل تزكيتهم لبعضهم لا للرجال لان من منع ذلك اعنل يتقمان
 المرأة عن معرفة وجوه التزكية لا يسا في حق الرجال وقال ابن بطال لو قيل انه يقبل تزكيتهم يقول حسن وثناء
 جميل يكون ابره من سور كان حسنا كما في قصة الالك لا يلزم من قبول تزكيتهم في شهادة فوجب اغتسال
 والجور على جواز قبولهم مع الرجال فيما يجوز شهادتهم فيه انتهى ١٢
 حل اللغات معوسين

حفظه والملك
 حفيظ

قبل اعراضه صلى الله عليه وسلم اولادى على ان الذي اشار اليه من الفراق ما كان بياناً للعكر بل انما كان على وجه الاخذ بالاولى والا حوط اذ لو كان على وجه الحكم لكان اعراض
 اولاد عن بيانه اذ قد يدرت على الاعراض ترك السائل المسئلة بعد ذلك فقيه تقرير على المحرم قلت يمكن ان يكون اعراضه لا استعداد سؤاله مع ظهور الحكم وهذا هو
 الذي يدل عليه تصد ير الجواب بقوله كيف كانته قال يستبعد الحل في تلك الصورة استعداد اظاهرا فكيف تسئل عنه والله تعالى اعلم قوله قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا اذ ان يخرج سقرا قال القسطاني اي الى سفر فهو نصب بنزع الغاضض ارض من يخرج معنى ينشئ بالنصب على المفعية اه قلت والا قريب انه مفعول له اي يخرج
 لسفر او حل اي مسكرا او زاسفرو والله تعالى اعلمه مستدى

اذن يحلف ولا يتبالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان
 فانزل الله تصديق ذلك ثم اقر هذه الآية باب اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البيعة وينطلق لطلب البيعة حدثنا محمد
 ابن بشار ثنا ابن ابي عدي عن هشام بن عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن ابيته قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم
 بشريك بن سماعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم البيعة او حذ في ظهرك قال يا رسول الله اذا راى احدنا على امرأته رجلا ينطلق
 يلتمس البيعة فجعل يقول البيعة والاحمد في ظهرك فذكر حديث اللعان باب اليمين بعد العصر حدثنا علي بن عبد الله ثنا
 جري بن عبد الحميد عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله ولا
 ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بطريق يمنعه منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يبأ ببيعة الله
 فان اعطا ما يريد وفي له ولا لم يباله ورجل ساوم رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى ثبته كذا وكذا فاخذها باب
 يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع الى غيره قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر
 فقال احلف له مكاني فجعل زيد يحلف وابي ان يحلف على المنبر فجعل مروان يعجب منه وقال النبي صلى الله عليه شاهدك او
 يمينه ولم يخص مكانا دون مكان حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن ابى وايل عن ابن مسعود عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين ليقطع بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان باب اذا سارع قوم في اليمين
 حدثنا اسحق بن نصر حدثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن همام عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين
 فاسترعوا فامر ان يسهر بينهم في اليمين ايهم يحلف باب قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
 حدثنا اسحق بن ابي يزيد بن هرون انا العوام ثنا ابراهيم بن ابي اسمعيل الشكسكي سمع عبد الله بن ابي اوفى يقول اقام رجل بسلعة
 فحلف بالله لقد اعطى بها مالم يعط فزولت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا وقال ابن ابي اوفى في الناجش اجل
 الربوا خائن حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابى وايل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من حلف على يمين كاذبا ليقطع اموال رجل او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك في القرآن
 ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله عذاب اليم اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر
 اليهم يوم القيمة ولا يزكهم ولهم عذاب اليم فليقضى الاشعث فقال ما حدثتكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال في نزلت
 باب كيف يستحلف او قول الله ثم جاءوك يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا ويحلفون بالله انهم لمنكم يحلفون
 بالله لكم ليرضوكم فيقيم ان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما يقال بالله وتالله وتالله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ورجل
 حلف بالله كاذبا بعد العصر ولا يحلف بغير الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا مالك عن ابى سهيل بن مالك عن ابى

عزوجل يطلب عن عكرمة والا فقال او سلعة بها فقلت انا عزوجل ثنا سلعة سلعة ثنا ليقطع
 بها الرجل ٣ عزوجل الآية قال تعالى يحلفون بالله لكم وقوله عزوجل ٣ عزوجل

فزلت الآية بعد ما واللفظ عام لها وغيرها كذا في الكرماني قال في الفتح ولا تعارض بينهما لاحتمال ان تكون نزلت
 في كل من القصتين ١٣ قوله باب كيف يستحلف بعهد الله او دفع الام على البناير للمبول قوله وقال الله
 عزوجل ثم جاءوك يحلفون بالله الا ذكر من الآيات المتباركة وعرضه بذلك ان لا يجب تقليد الحلف بالقول
 قال ابن المنذر اختلفوا في ان لفظه يحلف باليمين من غير زيادة وقال مالك يحلف باليمين الذي لا اله الا هو
 كذا قال الكوفيون والشافعي قالوا انهم القائلون غلظ عليه فيريد عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الذي
 يعلم السر اعلم من العلانية ونحو ذلك وقال ابن المنذر وبأى ذلك اختلفوا ١٤ قوله ولا يحلف
 بغير الله بفتح الهمزة واللام ويجوز ضمها وفتح الهمزة في الفتح هو من كلام المعنف على سبيل التكملة لا بجره وذلك
 مستفاد من حديث ابن عمر في حديث الباب ثم ذكر في الباب حديثين احدهما حديث طلحة وقد تقدم شرحه
 في كتاب الايمان ١٥ والآخر من حديثه قوله فادبر الرجل وهو يقول والله لا يزيد علي هذا ولا انقص فادبره
 من الاقتدار على الحلف باليمين منها حديث ابن عمر كان حالفه ليقطع باليمين اسماء الرجال
 باب اذا ادعى المجرم من بشار بن عثمان العبدي البصري ابن ابي عدي بن محمد واسم ابى عدي ابراهيم بن شام
 هو ابن حسان القروسي البصري عكرمة بن مولى ابن عباس باب اليمين بعد العصر على بن عبد الله المديني
 الاعمش هو سليمان بن مهران ابى صالح هو ذكوان السمان باب يحلف المدعى عليه في قضى مروان
 هو ابن الحكم الاموي فيما وصل في المؤطا قال النبي صلى الله عليه وسلم فما تقدم موصوفان في حديث الاشعث موسى بن
 اسمعيل النبوي في المغزى عبد الواحد بن زياد العبدي مولا ام البصرى الاعمش وابى وايل تقدم باب اذا سارع
 قوم في اليمين عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد اللادي مولا ام همام هو ابن ظهيرة الصنعاني
 باب قول الشراة الذين اليزيد بن بادون بن ذاذان الوفاة الواسلي العوام بشير بن الواد بن حوش
 يشتر بن خالد ابو محمد العسكري محمد بن جعفر البصري في حديثه هو ابن الجراح سليمان هو ابن مهران
 الاعمش ابى وايل شقيق بن سلمة الكوفي باب كيف يستحلف اسمعيل بن عبد الله اللادي مالك

له قول البيهقي بالعباس اي اعتر البيهقي او انهما يجوز الرفع اي الواجب عليك احضارا البيهقي والاي
 وان لم تحضر فمراك حد في ظهرك واذا ثبت ذلك لقاذف ثبت لكل مدعى باليمين الاول ممن لا نزل آية العنان
 خص من قذفت الرجل الامر ١٢ اذ ع ١٢ قوله بعد العصر في الزمعة من بني الوقت بتعظيم الائم
 على من حلف كاذبا بشهو وطاعة البيهقي والمتبار في ذلك الوقت وكذا وقت ارتفاع الاعمال كذا في الفتح قال
 البيهقي قوله بعد العصر ليس يقيد بل باقتناء العادة ورواه الحديث مع بيان في ١٣ قوله ابى ان
 يحلف على المنبر قال في الفتح كان البخاري اصح بان اختلف زيد بن ثابت من اليمين على المنبر على انه لا يراه
 واجبا والا احتجاج بزيد ابى من الاحتجاج بروان وقد جلد ابن عمر نحو ذلك انتهى قال السطواني وهو قول
 الخفيف والناظر في وجوب التعليل في المدعية عند المنبر بركة بين الركن والمقام وبغيرها
 في المسجد الجامع انتهى ١٤ قوله باب اذا سارع قوم في اليمين اي حيث يجب عليهم جميعا بايم
 يريد كذا في الفتح قال البيهقي وجواب اذا سارع قوم في اليمين اي حيث يجب عليهم جميعا بايم
 قال الخطابي وانما يفعل كذلك اذا سادت درجاتهم في اسباب الاستحقاق مثل ان يكون الشئ في يد اثنين
 كل واحد منهما يدعيه فله ان يحلف ويستحى ويريد الاخر مثل ذلك فيقرع بينهما من فرحت حلف
 واستحق قال الكرماني ١٥ قوله اسحق قال انفسا لم يعده مشورا بالاعين شيئا فكن مرجع الجواب
 ببيته في باب شهو وطاعة البيهقي بن مسعود او هو ابن داود كما جزم به ابو العيص الامصاني
 ١٦ قوله ان حش من النمش بالنون والبيهقي والشيخان في قوله يزيد في الثمن لا الرغبة فيها بل
 يزيد عن غيره ١٧ قوله لقيش الاشعث الخ فان قلت هذا مشكل لان هذا الحديث يدل على ان
 الآية نزلت في قصة الاشعث وهي وقعت في خصوص بيته وبين غيره ومرجع الاشعث بذلك كما مر في كتاب
 الشرب وكتاب اليمين ورواه الحديث السابق يدل على ان الآية نزلت في صاحب السلعة قلت لعل الكافية
 لم يبلغ الى ابن ابي اوفى الا بعد انما نزلت في ذلك او العفان وقتها في وقت واحد

انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأله عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقلح ان صدق حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية قال ذكرنا نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفا فيخلف بالله اولى صمته باى من اقام البيعة بعد اليمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى بعضكم الحن بحجته من بعض وقال طاوس وابراهيم وشريح البيهني العادلة احق من اليمين الفاجرة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له قطعة من النار فلا يأخذها باى من امر بانجاز الوعد وفعله الحسن وذكر اسمعيل انه كان صادقا الوعد وقضى ابن اشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقال السورين مخرفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهره قال وعدني فوفاني قال ابو عبد الله ورأيت استخى بن ابراهيم بحديث ابن اشوع حدثنا ابراهيم بن حبة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس اخبره قال اخبرني ابوسفيان ان هرقل قال له سألتك ماذا اياكم فرغتم انه امركم بالصلوة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبي احدنا فتبته بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن ابى سهيل نافع بن مالك بن ابى عامر عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المناق ثلث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن ابن جويج حدثني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر قال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم او كانت له قبلة عزة فليأتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا فبسط يده ثلث مرات فقال جابر فعدت في يدي خمس مائة ثم خمس مائة حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا سعيد بن سليمان ثنا مروان بن شجاع عن سالم الاقطس عن سعيد بن جبيرة قال سألني يهودى من اهل البحيرة اى الاجلين قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم على

غيره قال غيرها **١٢** واذكر في الكتاب اسمعيل الاشوع فقال فقلت هم بهابك انا اخبرني ثق انا

الوقاد بالوعد لان ذم الاخلاف انما هو من حيث تضمنه فكذب المذموم ان عزم على الاخلاف حال الوعد لان طرأ ركها هو المص ١٢ **١٣** قوله قال اي من مال الجورن وسيا في كتاب فرب من النفس وصفي شئ من ذلك في الكفالة في ٣٣٣ وشارف واصل ان ذلك من نعم الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطان لما كان النبي صلى الله عليه وسلم اول اناس يكلمهم الا خلق ادى اليوكر موامده عنه ولم يسأل جابر البيهني على ما دامه لان لم يدع شيئا في ذمة النبي صلى الله عليه وسلم وانا ادعي شيئا في بيت المال وذلك موكل الى اجتهاد الامام **١٤** فتح الباري **١٥** قوله من اهل الهجرة بكسر الهمزة وسكون التيمية وبالراء مدنية معروفة عند الحكومة كانت للشعان بن المنذر قوله اقدم بفتح الهمزة والراء قوله جز العرب بفتح الجاد وكسر الهاء العالم قوله انما هي اى عشر سنين قال نعم فان اتمت عشرا فمن عندك والاقل ثمان في فتح قوله وايضا اى على نفس شيب عليه السلام قوله رسول السراى موسى واولاد منس الرسول فان قلت ما وجه تعلق هذا الباب بالكتاب قلت الوعد كاشفاة على نفسه نحوه كذا في الكرماني والخير الهادي قال في النسخ والغرض من ذكر هذا الحديث في هذا الباب بيان تارك الوعد باوعدان موسى عليه السلام لم يزم لوقاد العشر ومع ذلك فوفياها استولى **١٦** **اسماء الرجال**
 طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي امد العشرة المبشرة موسى بن اسمعيل التبوذكي البوسنة البعري جويرة بن اسد بن عبيد القيس نافع مولى ابن عمر عبد الله هو ابن عمرو باب من اقام البيعة عبد الله بن مسleme العقبني مالك الامام المدني زينب هي بنت ابى سلمة باب من امر بانجاز الوعد وفعله اى انجاز الوعد الحسن البعري ابراهيم بن حمزة اسحق الزهري ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عوف الزهري القرشي صالح هو ابن كيسان المدني ابن شهاب هو الزهري حميد الله بن عبد الله بن مبرزة بن مسعود قتيبي بن سعيد الشققي اسمعيل بن جعفر الزرقى الانصاري الى سيبان الاسبجى التيمي المدني ابراهيم بن موسى بن يزيد القزاز الصفي هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن الهادي ابن يزيد عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المكي محمد بن علي بن الحسين الباق محمد بن عبد الرحيم البويهي صاعقة سعيد بن سليمان البغدادي مروان بن شجاع مولى مروان بن محمد الحكم الاموي سالم الاقطس بن جملان الاموي سعيد بن جبيرة السدي حوازم **١٧**

من اقام البيعة بعد اليمين اى بعد يمين المدعى عليه ام لا وقد ذهب الجمهور الى قبول البيعة وقال مالك في المدونة ان استعمله ولا علم له بها لم يملكها قلت وقضى له بها وان لم بها فتركها فلا حرج له وقال ابن ابي ليلى لا يسبح بعد الرضى باليمين واجتبه باء اذا حلف فقد برئ واذا برئ فلا يسب عليه وتعتق باء انما برئ في الظاهر لان نفس الامر فتح **١٨** قوله لعل بعنكم الحن اى الظن واقد على بيان المقصود وانصح فيه مر في كتاب الحكام في ٣٣٣ فان قلت ما وجه دلالة على التبرئة قلت لا بد ان يكون لكل من المنصحين حجة حتى يكون بعضهم لمن يسان بعض وذلك انما يكون اذا اقام البيعة بعد اليمين **١٩** ك ع غ **٢٠** قوله البيعة الحادثة الهمزة ان لو حلف المدعى عليه فاقم البيعة بعد ما حلف عليه كان الاشارة بالبيعة لا باليمين وكان الحق لصاحب البيعة فان قلت البيعة قد تكون عادلة وغير عادلة فمردج جانب البيعة قلت كذب شخص واحد اقرب الى الوقوع من كذب اثنين سياتي في النسخ الذي يريد في النسخ اودح العزعة **٢١** كرماني **٢٢** قوله باب من امر بانجاز الوعد وتعلق بهذا الباب بالباب الشهادات ان وعدا لغيرنا شهادة على نفسه قاله الكرماني في قال المطلب انما هو الوعد ما هو مدوب اليه من المصحح وليس يفرض لاننا نعلم على ان الوعد لا يقاد بما وعد به العزم والتمس ونقل الامام في ذلك مردود فان الاخلاف مشهور لكن القائل به قليل **٢٣** فتح **٢٤** قوله وفعله الحسن اى الامر بانجاز الوعد كذا في النسخ قال الكرماني المعقول بلغة المصدر والسن صفة مشبهة صفة للمفعل وفي بعضها فعله بلغة المصطفى والحسن اى البعري **٢٥** قوله وقضى ابن اشوع بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الواو وبالهمزة الهاء في قاضي الحكومة اسمعيل بن عمرو بن اشوع قوله بالوعد اى بانجاز الوعد قوله وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقد وقع بيان رواية كذلك عن سمرة في تفسير اسمعيل بن راهويه **٢٦** ك ك **٢٧** قوله وذكر اى وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صرايى ابا العاصم بن الربيع ذوق زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبين لى ابا بكر فوفاني وفى بعضا فوفاني وفى بعضا فوفاني **٢٨** كرماني **٢٩** قوله سمعته ابن اشوع اى هذا الذي ذكره عن سمرة بن جندب والمراد ان كان يحتاج به في القول بوجوب انجاز الوعد **٣٠** فتح **٣١** قوله والعفاف بفتح العين وهو كلف من الحرام والمطالبة للبرية في قوله والوقاد بالعهد كذا في البعني ومر الحديث بتمامه مع بيان في صفة في اول الكتاب **٣٢** **٣٣** قوله آية المناق ثلث وقع في بعض الروايات لربح ولا مساقاة لان مفهوم العدد ليس بحجة عند اكثر من ويمثل ان وصل الله عليه وسلم بثلاث مائة من اهل المدينة في الرقعة ومر الحديث في ملاء في كتاب الايمان قوله واذا وعد اخلف اى جعل الوعد علفا فان لم يبت بوعده وفيه المطالبة للبرية لمرجة قال على القارى في الرقعة وليس فيه ما يدل على وجوب

حل اللغات

سلم اى فاز الحن اعرف العادلة المرضية بانجاز الوعد وقاؤه العفاف اى اكف من المذموم **٣٤**

جاء العرب فاسأله فقديمت فسألت ابن عباس فقال قضي أكثرها وأطيبها أن سوا الله إذا قال **باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها** وقال الشعبي لا تجوز شهادة أهل الليل بعضهم على بعض لقوله تعالى فأغربنا بينهم العداوة والبغضاء وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل الآية **حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال** يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على نبيه **حدثنا** اخبار بالله تفردوا له لم يشب وقد **حدثنا**كم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم **باب القرعة في المشكلات** وقوله **أذيلقون** أقلامهم كما يكفل مريكم وقال ابن عباس **أقترعوا فخرت الأقلام مع الجرية** وقال **قلم** زكريا **أعجز الجرية** فلقها **زكريا** وقوله **فساها** قرع فكان من المنحصرين يعني من المسهوبين **قال ابو هريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليميين فأسرعوا فامرأن يسهم بينهم كما يسهم علف حدثنا** عمر بن حفص بن غياث ثنا ابن ثناء الأعمش ثنا الشعبي انه سمع النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حد ود الله والواقع فيهما مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في أسفلها وصر بعضهم في أعلاها فكان الذين في أسفلها يمدون بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فاخذ فاسا فجعل يثقب أسفل السفينة فاتوه فقالوا مالك قال تأذيتهم ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديهم أتجوه ونجوا أنفسهم إن تركوه اهلكوا أنفسهم **حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري حدثني خارجة بن زيد الانصاري ان أم العلاء امرأة من نساءهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم وخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم سهمة في السكبي حين اقترعت الانصار سكبي المهاجرين قالت أم العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكي فمرضنا حتى اذا توفي وجعلنا في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت حمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمك فقلت لا ادري باي انت وامى يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه والله اليقين وانى لا رجولة الخيرو والله ما ادري وان انا رسول الله ما يفعل به قالت فوالله لا اذكرني احدا بعدة ابدا فاحزنتني ذلك قالت فتمت فارتيت لعثمان عينا تجرى فجمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله **حدثنا** محمد بن مقاتل نا عبد الله بن ابي نؤس عن الزهري اخبرني عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا قرع بين نساءه فايتهن خرج سهمها خرج بهامعة وكان يقسم لكل امرأة منهم يومها وليلتها غير ان سودة بنت ربيعة وهبت يومها وليلتها بالعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وتبني بذلك رضار رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسمعيل ثنى مالك عن سفيان مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حنبوا**

عز وجل هذا بما مسألتهم من المشكلات وعز وجل **وعلا** يده اخبرني **له** واخبرني قرأت **ذلك** ثنا ثنى

ظاهر في السكنى ومعنى ذلك ان المهاجرين لما دخلوا المدينة لم يكن لهم سكن فاقترع الاشراف في الزمان فصار عثمان بن مظعون لأن ام العلاء فبئزول فيهم **له** قوله ذلك علم قيل وانما علم الماربا عمل وجريانه بمر ياب لان كل ميت يتم علمه الا الذي مات مريضا فان علمه يتولى اهل بيته كذا في الكرماني وفي الحديث دليل على ان لا يجوز لامرأة بائنة الامانة عليه الشارع في العشرة البينة وانما لهم بها والا فلا خص امر قولي لا اطلاع لنا عليه وفيه موافاة الفقهاء الذين ليس لهم مال ولا منزل بمنزل المال واما من المنزل وفيه جواز القرعة وفيه ابداع للميت **له** قوله لا يستهموا اي لا قرعوا قوله اشعيب بن ابي بكر الى الصلوات قولها في العتمة اي مسلوقة الشارع قوله ولو جواد هو المشي على يديه وركبته **له**

اسماء الرجال باب لا يسأل أهل الشرك يحيى بن بكير الخزازي مولاهم المعري الليث بن سعد المصري يونس هو ابن يزيد اليماني ابن شهاب هو الزهري عميد الشريعة عبد الله بن قتيبة بن سعيد البغدادي باب القرعة في المشكلات محمد بن حفص بن يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلحة الكوفي الاعشى سليمان بن مهران الكوفي الشعبي عامر بن شراشل ابو اليمان الحكم بن ثابت بن شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ام العلاء الانصارية بنت المارث عثمان بن مظعون الحمصي القرظي ربه محمد بن مقاتل بكسر التاء المروزي الجواد وعميد الشريعة هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد اليماني الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها اسمعيل هو ابن ابي اويس عبد الله الاصمى مالك الامام المدني سمى مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ابن المارث بن هشام ابني صالح هو ذكوان الزيات **له**

حل اللغات الاليفة العلامة لحد يشب اي لم يخلط ولم يبدل ولم يغير اقلها هم اي التي كتبوها على اي ارتفع يتعذر يخرط اذ وقع اشتكى مرض **له**

عن الشهادة وغيره بهذه التسمية معقودة لبيان حكم الشهادة الكفار وقد اختلف في ذلك السلف على ثلاثة اقوال فذهب الجمهور الى ردّها مطلقا وذهب بعض النابغين الى قبولها مطلقا الا على المسلمين وهو ذهب الكوفيين فقالوا تقبل شهادة بعضهم على بعض وهي احوال واثنين عن احمد وانكرها بعض اصحابه واستثنى احمد صانته السفرناها في شهادة اهل الكتاب وقال الحسن بن ابي ليلى والليث والسموني لا تقبل من على من لا تقبل بعض الملته على بعضها لقوله تعالى فاعربنا بينهم العداوة والبغضاء الا قول بعده من السنة وارجح الجمهور بقوله من ترضون من الشهادة وغير ذلك من الآيات والاصارث **له** فتح ابا ربي **له** قوله وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل والموسم من مسعودنا مشيم ثنا داود عن الشعبي لا تجوز شهادة من على من لا تقبل من المسلمين فان شهدتهم جازة على جميع الملل قوله لا تصدقوا اهل الكتاب وصل في تفسير القرعة والغرض من هذا النبي عن تصدق اهل الكتاب فيما يعرف صدق من قبل غيرهم فبدل على رد شهادتهم وعدم قبولها كما يقول الجمهور **له** قوله ذلك كما في القرآن قوله احرف الاخبار بالله ان الربها نزول اليكم فالديت بالنسبة الى النزول انهم يهون في نفسه قدوم وقولهم يشب بعضهم اولد ففتح المصحح بعد ما موصدة اي لم يخلط والغرض من هذا الرد على من يقبل شهادة اهل الكتاب واذا كانت اخبارهم لا تقبل فمشادتهم مردودة بالاول لان باب الشهادة افيض من باب الرواية والشرايع **له** فتح

له قوله باب القرعة المارثي مشروعيها وادوم اذ قلنا في كتاب الشهادات اننا من جملة البنات التي يشب بها الحقوق كما تقطع المنصوبات والنزاع بالبنية لك تقطع بالقرعة **له** فتح **له** قوله اقرعوا بيني وبينك في كفاؤهم وكانوا اذا ارادوا الاقراع يطون الاكلام في النهر فمن علا قلمه كان الظاهر قوله وقال اي ارتفع والبرية بكر الجيم النوع قوله من اقرع هو نظير ابن عباس والمدهن المغلوب المقروع وحقيقته المزبوق من مقام المظفر والخيرة والاصحاب بما من حيث ان شرع من قبلنا شرع لنا اي لم يرد في شرعنا ما يخالفنا في الكرماني والفتوح ووقع في بعض النسخ هذا الحديث في آخر الباب **له** قوله ما يفعل به اي عثمان لانه لا يعلم من ذلك الا ابو ايكراد في البيه وقد مر الحديث في ص **له** في كتاب الجن قال في الطح والارض من هنا قولها فيردان عثمان بن مظعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كتاب الصلح

باب ما جاء في الاصلاح بين الناس وقول الله تعالى لا خير في كثير من نجوهم الا من امر
بصدق او معروف او اصلاح بين الناس الآية وخروج الامام الى المواضع ليصلح بين الناس

يا صحابه حدثنا سعيد بن ابى مرير ثنا ابو عسان ثنى ابو حازم عن سهل بن سعد ان انا ساء من بنى عمرو بن عوف كان بينهم شىء
فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلوة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فاذن
بلاك بالصلوة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الى ابى بكر فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد حضر الصلوة فهل لك
ان تؤم الناس فقال نعمان شئت فاقام الصلوة فتقدم ابو بكر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشى في الصفوف حتى قام في
الصف الاول فاخذ الناس في التصفيح حتى اكلوا وكان ابو بكر لا يكاد يلتفت في الصلوة فالتفت فاذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم
وراءه فاشار اليه بيده فامر ان يصلى كما هو فرجع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقري وراة حتى دخل في الصف فتقدم
النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس اذانا بكم شىء في صلواتكم اخذتم بالتصفيح
انما التصفيح للنساء من نابه شىء في صلواته فليقل سبحان الله سبحان الله فانه لا يسمع احد الا التفت يا ابا بكر ما منعك حين
اشرت اليك لم تصل فقال ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلى بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا معمر
قال سمعت ابى ان اساقا قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت عبد الله بن نبي فانطلق اليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب
جمارا فانطلق المسلمون يمشون معه وهي ارض سبخة فلما اتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال اليك عقر والله لقد اذاني نترجلك
فقال تجل من الانصار منهم والله ليجازي رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب رجلكم فغضب لعبد الله رجل من قومه
فشمها فغضب لكل واحد منها اصحابه فكان بينهما ضرب بالجر يد واليدى والنعال فبلغنا انها نزلت وان طانقتان من المؤمنين
اقتتلوا فاصحوا بينهما قال ابو عبد الله هذا مما انتخب من مسدد قبل ان يجلس ويحدث يا ايها الناس الكاذب الذي يصلح بين
الناس حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن ابن شهاب ان جهم بن عبد الرحمن اخذوا ان
اقية ام كلثوم بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكتاب الذي يصلح بين الناس فيمضى
خيلا ويقول خيرا يا ايها الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح حدنا محمد بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى و
اسحق بن عمار الفروي قالا ثنا محمد بن جعفر عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان اهل قبائل اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فاخبر رسول

ابواب الصلح باب الصلح في الاصلاح بين الناس اخبرنا شىء (بالتصفيح بالتصفيح) يدا ٢ واثنى وتقدم بالتصفيح اشير رسول الله
فقال فشققة بالحديد بالذى حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى واسحق بن عمار الفروي النبي

حديث اسامة فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يفضيهم حتى سكتوا ١٢ فتح هه قوله بلغنا انما نزلت وان
لما نقتان قال ابن بطال بن سبيل نزولنا في فتنة عبد الله بن ابي واما بلان اصحاب عبد الله ليسوا بمؤمنين
وقد تصبوا لبيد الاسلام في فتنة الالك وقد رواه البخاري في كتاب الاستيذان من اسامة بن زيدان النبي
صلح من في مجلس فيه اهل طامن المشركين والمسلمين وعبدة الاوثان واليهود ووثيم عبد الله بن ابي نضر الحديث
فرض على ان الاية لم ينزل فيه وانما نزلت في قوم من الاوس والنخزج اختلفوا في حتى اقتتلوا بالعمى والتعال
١٢ فتح هه قوله ليس الكتاب الذي يصلح بين الناس كاذب الذي ترجم
به لفظ معمر بن ابن شهاب وهو عند مسلم وكان في السياق ان يقول ليس من يصلح بين الناس كاذب لكنه
ورد على طريق القلب وهو شاذ ١٢ فتح هه قوله ليس الكتاب الذي يصلح بين الناس كاذب كاذب كاذب كاذب كاذب
اسم الكذب ١٢ فتح هه قوله ليس الكتاب الذي يصلح بين الناس كاذب كاذب كاذب كاذب كاذب كاذب كاذب كاذب
وانه اذا بلغ على وجه العباد وقره الرخصة لان يقول الرمن في الاصلاح ما لم يسمع من القول قال القاضي البيضاوي
اي يطلع ما يسمع ويصدق شرة ١٣ هه قوله باب قول الامام لاصحابه المذكر في طرف من حديث سهل بن
سعد الماشي في اول كتاب الصلح وهو ظاهر في ترجم له وقول اول الاسناد حدثنا محمد بن عبد الله كذا الاكثر
ودفع في رواية النسفي والى احمد الجرماني باستقاط وصار الحديث عندهما عن البخاري من عبد العزيز واسحق
وكذلك اسحق بن محمد الفروي حدث عنه بواسطه وغيره واسطه ومحمد بن جعفر بن محمد ١٢

له وذكر كتاب الصلح كذا للنسفي والاصميلي والى
الوقت وغيرهم باب وفي نسخة العناني ابواب الصلح قوله باب ما جاء وحذفت بذلك في رواية الى ذوقا تقصر
على قوله في الاصلاح بين الناس وذو من الكثيرين اذا تقاسدا والصلح اقام صلح المسلم مع الكافر والصلح بين
الزوجين والصلح بين العتق بالايمة والعائلة والصلح في الخراج كالعقود مال والصلح لقطع الخصومة اذا وقعت المرافعة
اما في الاطلاق او في المشركات كالشورع وبذلك لا يخرج هو الذي يتكلم فيه اصحاب الغزوة واما المنصف فترجم به
لاكثر باقره وقول الله عز وجل لا تخرفي كثيرن نجواهم الا من امر بعدة ثم الالية التقدير الراجح من امر بعدة فتان
في نحوه الخيرة هو طاهر في فضل الاصلاح فذكره وخروج العام ١٢ ليقية المرتبة ثم اورده المصنفين اصحاب
حديث سهل بن سعد في باب صلح الى الاصلاح بين بني عمرو بن عوف وقد تقدم ١٣ هه قوله في الاصلاح بين
ظاهر فيما ترجم ١٢ فتح هه قوله من بني عمرو بن عوف بلين كبير من الاوس وكانوا لقباء قوله في التصفيح
ولان ذر عن الكشيبي بالتصفيح والتصفيح العزب الذي يسمع له صوت والتصفيح باليد المصويت بها
والتصفيح هو التصفيح بالي اسود صنف بيده او صنف وثلث هو باجماع العرب بظا اليماء على صفة الاخرى
وهو الانذار والتغير وبالغات حزب احدى الصفتين على الاخرى وهو النهو واللعب قوله لا يكاد يلتفت
في الصلوة وذلك لعلم النبي من ذلك قوله فرجع ابو بكر يديه فظهر انه عند الله لفظ صريح في رواية
المجدي عن سفيان فرجع ابو بكر رأسا الى السماء شكر الله ورجع القهقري وادعى ابن الجوزي اذا اشار بالشكر
والحمد بيده ولم يتكلم وليس في رواية المجدي ما يشع ان يكون بلفظ ويقوى ذلك ما رواه احمد من رواية
عبد العزيز الماشي عن ابى حازم يا ابا بكر لم رعت يدك وما منعك ان تتبعت ممن اشرت اليك قال
رفعت يدي لاني حمدت الله على ما ريت منك قوله ثم رجع القهقري قال النبي تاجر ابى بكر وقد رجع صلح
من خواصه صلح وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك غيره بهذا لفظه من النبي قال الكرمانى
فان قلت لم فاعف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقران ان ليس للوجوب اثني ١٢ هه
قوله ركب جمارا فيه بيان لتواقع تمديد للذكر لما هو بوجه قوله بفتح الباء الموحدة واعدة السبخة وارض بفتح كسر
ذات سهاق تعلقوا بالموحدة ولا تكاد تقيت وسحق اليك عنى والجر يد العنصن الذي تجرعه الخوص ١٣ هه
قوله رجل من قومه لم اتف على اسرته قال ابن جرير قوله شتمه كذا الاكثر وفي رواية الكشيبي فشققة قوله
مضب بالجرم كذا الاكثر بالجرم والاروف في رواية الكشيبي بالجرم بالهزة والال والاول اصوب ووقع في

الاصح في تصحيح الروايات ١٢

الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نضلي ببيتهم باب قول الله ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وان امرأة خافت من بعلها نشوزا واعراضا قالت هو الرجل يرى من امرته مالا يعجبه كثيرا وغيره فيريد قراها فتقول امسكني واقسمني ما شئت قلت فلا بأس اذا تراضيا باب اذا اصطالحوا علي صلح جور فهو مرد ودحل ثنا ادع ثابان بن ابي ذؤيب ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجعفي قال جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقاه خصمه قال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا علي هذا فزني بامرته فقالوا لي علي ابنيك الرجم فقديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما علي ابنيك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا قضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنيك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل قاغذ علي امرأته هذا فارجمها فعلا عليها انيس فرجمها حدثنا يعقوب بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة قلت قال لني صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخزومي وعبد الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان و فلان بن فلان وان لم ينسبه الي قبيلته او نسبه حدثنا محمد بن بشر ثنا غندار ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية كتب علي اليهم كتابا فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم تقابلك فقال لعلي اخطاه قال علي ما انا بالذي اخطاه فحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم علي ان يدخل هو واصحابه ثلثة ايام ولا يدخلوها الا بكتابين السلاح قال القيراب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسراويل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فالي اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم علي ان يقيم بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا ان نقرها فلو تعلم انك رسول الله ما منعناك لكن انت محمد بن عبد الله قال انما رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي اخطاه فقال لوالله لا اخطوك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاح الا في القيراب

ان يصلحوا وغيره وغيره فالصلي اقض (جلده مائة جلد مائة) فيرد
باب عازب صلى الله عليه وسلم قالوا ولو لا يدخل مكة سلاحا
باب عازب صلى الله عليه وسلم قالوا ولو لا يدخل مكة سلاحا
 بالنسب ياتي لابي بكر من ابيه من سوء خلق وفي بعضها غيره بالواد كرخ له قوله اذا
 اصطالحوا علي صلح جور فهو مرد ودحل ثنا ادع ثابان بن ابي ذؤيب ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجعفي قال جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقاه خصمه قال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا علي هذا فزني بامرته فقالوا لي علي ابنيك الرجم فقديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما علي ابنيك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا قضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنيك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل قاغذ علي امرأته هذا فارجمها فعلا عليها انيس فرجمها حدثنا يعقوب بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة قلت قال لني صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخزومي وعبد الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان و فلان بن فلان وان لم ينسبه الي قبيلته او نسبه حدثنا محمد بن بشر ثنا غندار ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية كتب علي اليهم كتابا فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم تقابلك فقال لعلي اخطاه قال علي ما انا بالذي اخطاه فحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم علي ان يدخل هو واصحابه ثلثة ايام ولا يدخلوها الا بكتابين السلاح قال القيراب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسراويل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فالي اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم علي ان يقيم بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا ان نقرها فلو تعلم انك رسول الله ما منعناك لكن انت محمد بن عبد الله قال انما رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي اخطاه فقال لوالله لا اخطوك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاح الا في القيراب

اسماء الرجال باب قول الله ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير حدثنا قتيبة بن سعيد ابو جراد الشققي سفينان هو ابن عبيدة باب اذا اصطالحوا الا آدم هو ابن ابي اسحق السقاني ابن ابي ذؤيب بن محمد بن عبد الرحمن الزهري محمد بن مسلم بن شاب يعقوب بن محمد ابراهيم بن سعد المذكور عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب كيف يكتب محمد بن بشر العبدى البصرى يفتد رقبة محمد بن جعفر البصرى بغيره بن الجراح السقاني ابى اسحق عرو بن عبد الله السبيعي عبيد الله بن موسى ابو محمد السبيعي اسراويل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابى اسحق هو عمرو السبيعي المذكور

حل اللغات جعل شوهر الوليدة الجارية القيراب وغاء من جلد ١٣
 عن اللفظ القيراب ١٣

وان لا يخرج من اهلياً احد ان اراد ان يتبعه وان لا يمتنع احد من اصحابه ان يقيم بها فلما دخلها ومضى الاجل انا اعلينا فقالوا
 قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فبقيت حمزة باعق باعق فقتلها على نواخذ
 بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك حملها فاخصم فيها على زيد وجعفر فقال علي انا حق بها وهي بنت عمي وقال جعفر بنت
 عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الامم وقال لعلي انت مني وانا
 منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا يا ابا الصلح مع المشركين فيه عن ابي سفيان وقال عوف
 ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم تكون هذنة بينكم وبين بني الاصغر وفيه سهيل بن حنيف واسماء والبنسور عن النبي
 صلى الله عليه وسلم وقال موسى بن مسعود ثنا سفيان بن سعيد عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم
 المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان من اتاه من المشركين ردة اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان
 يدخلها من قابل ويقوم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح والقوس ونحوه فجااء ابو جندل بجلبان في فبودة فودة اليوم
 قال ابو عبد الله لم يدك موثق عن سفيان ابا جندل وقال لا يجلب السلاح حدثنا محمد بن رافع ثنا سفيان بن رافع ثنا سفيان بن رافع ثنا سفيان بن رافع
 عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معقرا لخال كفاز قد يش بينه وبين البيت فخره يده وجعل رأسه
 بالحدية وقاضاهم على ان يعقروا العام المقبل ولا يجعل سلاحا عليهم الا سيوفاً ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل
 فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلثا امراً وان يخرج فخرج حدثنا مسدد ثنا بشير بن شاذان عن بشير بن يسار عن سهيل
 بن ابي حنيفة قال انطلق عبد الله بن سهيل ومجتمعة بن مسعود بن زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح ياب الصلح في الدية حدثنا
 محمد بن عبد الله الانصاري عن حميد بن انس احدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر في طلب الارش وطلب العفو
 فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا
 تكسر ثنيةها قل يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو قسم على
 الله لا يترك زاد الفزاري عن حميد بن انس فرضي القوم وطلبوا الارش ياب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي ابو هذا
 سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين وقوله فاصحوا بيننا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن ابي موسى قال
 سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب امثال الجبال فقال عمرو بن العاص الى لا رى
 كتاب لا تولى حتى تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اى عمرو وان قتل هؤلاء هؤلاء هؤلاء من لى

لاصحابك بنت ٢ بن ابي طالب حملها احبها ٢ القدر ايتنا يوم ابي جندل ولا يجلب ثلثة امره وهم وهو ابنة فامرهم فقل ٢ اجل ذكره

اصح مع المشركين اى حكم او كفيته او جوزه قول في اى يد مل في هذا الباب عن ابي سفيان بن عمار الى حديث
 الى سفيان بن عمار من حرب في شان هرقل وقد تقدم بطول اول الكتاب وقول قال عوف بن مالك عن ابي صلح
 يكون هذنة بينكم بين العام والصلح وبنو الاصحاروم يهرفون من حديث وصل المؤلف بتمامه في الجزية قوله وفيه
 سئل بن عفيف لقد رايت يوم ابي جندل هو ايضا طرف من حديث وصل في اواخر الجزية ولم يقع في رواية غير
 اليانذروا الصلح لقد رايت يوم ابي جندل قوله واسماء السودا حديث اسما وهي بنت ابي بكر فكانت يمشي الى
 حديثها الامنى في الهبة قال قدمت على ابي ربيعة في عهد قرظ واما حديث السورنيا في مطولها في كتاب
 الشروط وقوله قال ابن مسعود هو ابو جندل الندي وطريقه هذه وصلها ابو عوانة في صحيحه ويا في شرح في عمه العفا
 مستوفى انشاء الله رقم ١٣ هذا الحديث من فتح البادي ١٣ له قوله بجلب بفتح اوله مكون المصحة وحسن الجير اى
 يمشي مثل الجمل الطير المعروف بفتح حلا وفتح اخرى قيل هو كناية عن تقلب الخطا ١٣ فتح له قوله لم يذكر
 مؤمل الينى ان مؤمل وهو ابن اسبين تابع ابا عذبة في رواية هذا الحديث عن سفيان الثوري لكن لم يذكر
 قصة ابا جندل وقال بسبب بدل قوله بجمان ١٢ فتح له قوله فيمضى الميم وفتح المد وتشديد التثنية المكسورة
 وتخيضا كذا في الخبر لارى قوله وهو يومئذ صلح والمراد معاوية اليها يسود مع المسلمين وسياق في كتاب المدون انشاء الله
 رقم ١٢ فتح له قوله الربيع وهو بعث الراء وفتح الوحدة وتشديد التثنية المكسورة
 وهو عمه انس بن مالك قوله غير اى سنها قوله جارية وهي المرأة الشابة قوله فطلبوا
 اى طلب قوم الربيع من قوم جارية انشاء الله وقوله والعفوة قوله ابن النضر وهو عم انس بن مالك قتل يوم
 احد شهيدا قوله لا تكسر ليس هو يومئذ صلح بل اخبار عن عدم الوقوع وذلك بما كان لعنة الله من الشقة والقرب بفضل
 الشدة ولذلك قال مسلم ان من عباد الله الا قوله كتاب الشداى حكم كتاب القصاص على صفت مضاف وهي اشارة
 الى قوله والبروح قصاص والى قوله لم السن بالسن ١٢ خرجوا

جارية. هه قوله لارى كتاب جمع كتيبة وهي الجيش قوله لا تولى على مينة الفارغ من التولية
 وهي الادبار وفي القاموس ولي تولى اذ بر كولى ١٣ خرج جارية هه قوله وكان والله خير الرجلين جملة
 معترضة من قول الحسن البصرى يريد وكان مطوية فخر من عمرو بن العاص لان كان يرض مطوية على القتال
 ومطوية بفتح الصلح ١٢ فتح له قوله ان قتل هو لاد الجاول مرفوع على العافية وان في منقوس
 على المعقولة في المومنين اى ان قتل جيشنا جيشه او جيشه جيشنا قوله من لى اى من يكلف هو جواب الشرط
 في قوله ان قتل لى ان الطالب عند الله على كلا التقديرين ١٢ فتح اسماء الجبال الهبة حمزة اسما
 عمارة او امانة تقول له عليه السلام يا عم لانه عما من الرقعة باب الصلح مع المشركين ابي سفيان صخر
 ابن حرب في شان هرقل السبوق في اول الكتاب قال عوف بن مالك الاشجعي الغلفاني في كتابه المؤلف
 بتمامه في الجزية سفيان بن سعيد هو الثوري ابو جندل عبد الله العام بن سيبان محمد بن رافع هو العماد
 ابن الي يزيد ابو عبد الله القيسرى النيسابورى سمرق بن النعمان بين سله واخره ميم البغدادى البوهري
 وهو من شيوخ المؤلف فليم هو ابن سليمان بن المغيرة واسمه عبد الملك مشهور بقبه فليج بشر هو ابن
 المغفل ميم هو ابن سعيد الانصاري سسل بن ابي حنيفة هو عامر بن ساعدة الانصاري المدنى باب الصلح
 في الدية حميد الطويل اساء هو ابن مالك بن فقال انس بن النضر هو عم انس بن مالك رة زاد الفزاري هو مروان
 ابن معاوية الكوفى سكن مكة فيها وصل المؤلف في سورة المائدة ابي موسى هو اسراييل بن موسى البصرى
 معاوية هو ابن ابي سفيان رقم ١٣ حل اللغات
 دونك اى خذى هذنة اى صلح بنى الاصغر يوم الجبل اى يمشي مثل الجملة وهو الطير الذى
 يرفع رجليه ويضع اخرى قاضها هو اى صالحهم الكتاب ابيوش.

كتاب الصلح لقوله باب الصلح في الدية وفيه فطلبوا الارش وطلبوا العفو قال
 القسطلاني فطلبوا اى قوم الجارية الارش قلت وهو بعيد وانما يريد طلبوا القوم الربيع
 اى طلب قوم الربيع قبول الارش من قوم الجارية والله تعالى اعلم اه سندي

بأمر الناس من لي بضيعة لهم فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمره و
عبد الله بن عامر فقال اذهبا لي هذا الرجل فاعرضا عليه وقولاه واطلبا اليه فأتياه فدخلا عليه فتكلموا وقال له وطلبا اليه
فقال لهم الحسن بن علي أتأبوا عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال وإن هذه الأمة قد عانت في دمايتها قالوا فانه يعرض عليك
كذا وكذا ويطلب اليك ويسالك قال فمن لي بهذا قالوا نحن لك به فما سألهما شيئا قالوا نحن لك به فصالحه قال الحسن ولقد
سمعت أبا بكر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه
أخرى ويقول إن أباي هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال أبو عبد الله قال لي علي بن
عبد الله إنما صفة عندنا سماع الحسن من أبي بكر بهذا الحديث بأب هل يشهد الامام بالصلح حدثنا اسمعيل بن ابوالوليد
حدثني أخى عن سليمان بن يحيى بن سعيد عن ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن أن أمة عمه بنت عبد الرحمن قالت سمعت
عائشة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عاليا أصواتهم وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه
في شيء وهو يقول والله لا أفعل خروجه عليه ما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن المتالي على الله لا يفعل المعروف فقال أنا يا
رسول الله فله أى ذلك أحب حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعمش عن ثنى عبد الله بن كعب بن مالك
عن كعب بن مالك أنه كان له على عبد الله بن ابى حذافه الأسلمي مال قال فلقيه فلقيه حتى ارتفعت أصواتهما فتمرها النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا كعب فاشرب بيه كانه يقول النصف فأخذ نصف ما عليه وترك نصفا بأب فضل الإصلاح بين الناس
والعدل بينهما حدثنا اسحق بن عمار الرزاق أنه سمع عن همام عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى
من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة بأب إذا اشار الامام بالصلح فأبى حكم عليه
بالحكم البين حدثنا ابواليمان اناشعب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار
قد شهد بدلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراجه من الحوة كانه يسقيان به كلاهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير
اسق يا زبير ثم أرسل الى جارك فغضب الانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتوت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال اسق ثم احبس حتى يبلغ الحد فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأى سعة له وللانصارى فلما أحفظ الانصارى رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه
في صريح الحكم قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية

له قول بعثتهم بالفا والمجمع والبعين
لنا بن كزيب ظفرا لهم فقال ثبت لنا لهذا اصواتهم فخرج له وله بن منصور

المعلم والمراد بها الاطفال والضعفاء لانه لم يتركوا بما لهم لغاؤهم استقلالهم بالمعاش وقال البيهقي ويروى
بالصغار والمعلم والمؤمنة وعلى هذه الرواية شرا الكرم في قوله والنسبة المراد بها الاطفال ١٢ اخبر جاري
قوله عبد الرحمن بن سمره بلغ المعلم ويقيم الميم وسكونها ابن جيب عند العدواين عهد شمس القرشي اسلم يوم الفتح
وهو الذي فتح بستان ومات بالبصرة او برودة اهدى وتبين عبد الله بن عامر بن كزيب عن الكات وفتح الارض
وسكون التميمية وبالزاي ابن جيب بن عهد شمس القرشي مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقد
فتح خراسان واصبغان وكرمان وقمل كسرى في ولايته وقيل احرم من نيسابور وشركه ومات سنة تسع
وتسعين قوله فاعرنا ميراى المعلم قوله والطلب ليرى يكون مطوبا وطلبك منبها ليرى الشرا مطابره قوله قد اصابتنا
اى ما خلفه اى بذل من هذا المال ومرفقا - على ما ذكرنا في الاتفاق والافعال على الابل فان تخليت من
امر الخلفه نظرت المغدة ولا بد من هذا المال وفيه دليل على ابره انما انما الخلفه لاجل ايبال النوق الى
البلها ووقع المغدة قوله ما عشت بالمعلم والمعلم اى اسعدت قوله نحن وكان معها صحيفة بيضاء تختم على اسفله
وكتب ايران اكنيال في نه الصحيفة - التى تختمت في اسفلهما بما شئت فتوبك كذا في القطلا في قوله بين
فئتين عظيمتين ومعناها بالعظيمتين لان المسلمين كانوا يومئذ فئتين فرقة ممد وفرقة مع مؤوية وكان الحسن
يؤمده حتى الناس بهذا الامر فراه ورجال ترك الملك والدينار فبه فيها عهد التروم بين ذلك نقله ولا لذل ولا لعل
فقد بايع على الموت اربعون الف الفاضل له رواية لمسلمة ويثية ومسلمة لانه وعلا بما اشار اليه الجارى والكرمان ١٣
قوله ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصارى وكفى بالرجال لما كان له اولاد عشرة كلفهم صاروا رجالا كالمين قوله واصواتها
لما كرهوا الاجتماع فبين حين انا فانه اهد بها الى اخرى جعلوا المصافح جمعا وهو الغالب في الاستعمال كما في
قوله تعالى فمعه صفته فتوبك قوله يستوضع المجمع قبل المهلة اى يطلب ان يضح من دينه شيئا قوله المتالي اى

على اللغات عاشت في وباد اى اشعت في الغنى احفظ اى غضب

قوله كل سلامى من الناس عليه صدقة المراد بالوجوب المستفاد من على الثبوت على وجه التاكيد لا الوجوب الشرعى ويؤيده رواية يصح على كل سلامى صدقة وقال
القسطنطينى كل سلامى من الناس عليه في كل واحد منها صدقة فجعل ضمير عليه للانسان واعتبر لغا تمدح وفاقى في كل واحد منها وهو تكلف لا حاجة اليه ولو كان
الضمير لصاحب السلامى لكان الظاهر عليه حتى يرجع الى الناس وقوله كل يوم بالنسب ظرت للوجوب وقوله تطلع فيه الشمس وصف لليوم لا فائدة التخصيص على
التعميم كما قالوا في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه والحاصل ان الشئ اذا وصف بوصف يعم جميع افراده يصير نصفا للتعميم ولعل سببه ان
الحكم اذا علق بموصوف بوصف يتبادر للذهن الى ان الوصف مناط لثبوت الحكم لذلك الموصوف مثل اكرموا العالم فاذا كان الوصف عاما يلزم ثبوت الحكم في كل
ما يوجد فيه فيضم هذه التعميم اللفظى فيتأكد التعميم وقوله يعدل فعل بمعنى المصدر مبتدا أخبره صدقة على وزن ومن اياته يريكم البرق والله تعالى اعلم اه سندي

باب الصلح بين العمراء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك وقال ابن عباس لو باس ان يتخارج الشريك فيأخذ هذا ويتأخذ هذا
 حينئذ فان توى لاحد هالم يرجع على صاحبه **حد ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر**
ابن عبد الله قال قال توى ابي وعليه دين فعرضت على عرومائه ان يأخذوا التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فأتيت النبي صلى الله
 عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددته فوضعتة في الميزان اذنت رسول الله فجاء معه ابوبكر وعمر فجلس عليه قد عا
 بالبركة ثم قال ادع عرومائك فاوفهم فما تركت احداله على ابي دين الا قضيتة وفضل ثلثة عشر وسقاً سبعة عجووة وستة لوت
 اوستة عجووة وسبعة لوت فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال اتت ابابكر وعمر
 فاخبرها فقالوا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلوة
 العصر ولم يذكر ابابكر ولا ضحك وقال وترك ابي عليه ثلثين وسقاً دينا وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلوة الظهر **باب الصلح**
بالدين والعين حد ثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن انايونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب
 ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حذرة دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبي فارتفعت
 اصواتها حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليها حتى كشف سعة جحرته
 فتأذى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله قال فاشأريده ان ضح الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه **باب ما يجوز من الشروط** **كتاب الشروط**
باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة حد ثنا يحيى بن بكير
 ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن
 مخزوم يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها كاتب سهيل بن عمرو ولو مؤد كان فيما اشترط سهيل بن
 عمرو وعلى النبي صلى الله عليه وسلم انه لا ياتيكم منا احد وان كان على دينك الارردته اليانا وخصيت بيننا وبينه فكرة المؤمنون
 ذلك وامتعصوا منه وابي سهيل الا ذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ اباجندل الى ابيه سهيل بن عمرو
 ولم يات به احد من الرجال الا ردته في تلك المددة وان كان مسلماً وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط
 متهن خردت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم

باب الصلح بين العمراء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك في ذلك اي عند المعاوضة ومراده
 ان المجازفة في العيش في الدين بانه وان كان من جنس حقه وقل وان لا يتناول النبي اذا لم يتاخذ من
 الطرف كذا في فتح الهادي ١٣ له قوله وقال ابن عباس الى آخره ووصله ابن ابي شيبة وقد تقدم
 شرحه في اول الحوالة في ١٣ ١٣ ١٣ قوله في المرير بكسر الميم وبسكون الراء فتح الموصدة وبالمهلة
 الموضع الذي يجفف فيه التم وهو البرين في لغة اهل نجد قوله اذنت رسول الله صلعم اي علمت وضع المنظر
 موضع المنظر تنويره الداعي اول اشار بالبركة من نوحه قوله وفضل نحو دخل بيثيل ولفته اخرى نحو هذير ورو
 لفته ثلثة مائة منها فضل بالبركة في العلم وهو شاذ والعجووة ضرب من اجدود المريرة واللون الدق
 وهو ضرب من الخلق قال الاضغث يجمع واحدا بيته فان قلت قد تقدم في كتاب الاستقراض ان ارضقت
 له سبعة عشر وسقاً وبنينا قال ثلثة عشر وفي وضع الدين ارضقت الترمك بوزن لم يس في التلغيق بينهما قلت
 مفهوم الحد لا اعتبار لفظا مائة ويحتمل ان يريد به ان يرضق بالدين وقل سائر اخبارات اللرض سبعة
 عشر وبقي بعد ما في ثلثة عشر واما بقاؤه كما هو في موجب البركة او يجب التس لولعل الامل لم يكن
 الا سبعة عشر خلق الله القدر الذي في الغرامة زانها ١٣ ١٣ له قوله هشام اي ابن عمرة روى صلوة
 العصر ومهد الله العمى صلوة المغرب ومحمد بن اسحق صلوة الظهر والثلثة روده عن وهب بن كيسان
 عن جابر قال في الفتح وكان هذا القدر من الاصلوات لا يقدر في صحة العمل الحديث لان المحقود منه ما وقع
 من بركة صل الله عليه وسلم في التمر وقد صلوا انتم عليه ولا يترتب على تعيين تلك المصلحة تعيين بركة
 والشاء علم انتهى وفي بعض النواحي ويحتمل ان جابرا جاده مكرما في هذه الاوقات ولم يحد بها بالبحر حتى اجوز
 بذلك في آخر الاوقات انتهى ١٣ ١٣ له قوله جعف بكسر السين وفتحها السرو والشرط النصف ومر
 الحديث في باب التقاضي في المسجد في ١٣ فان قلت ليس في الحديث ذكر العين فكيف دل على
 الرجوع قلت بايقاس على الدين ١٣ ١٣ له قوله كتاب الشروط كذا لا يذو سقط كتاب
 الشروط لغيره والشروط جمع شرط يفتح اوله وسكون الراء وهو ما يستلزم لغيره امر اخر على جهة السببية
 والمراد به بيان ما يصح فيها ما لا يصح وقوله في الاسلام اي عند الدخول فيه فيجوز مثلا ان يشترط ان يفسر
 ان اذا سلم لا يكلف باسفر من بلد الى بلد مثلا ولا يجوز ان يشترط ان لا يصلى
 مثلا وقوله والاحكام اي العقود والمعاملات قوله والباقي من عطف الخاص على العام ١٣ فتح الباري
 له قوله يجز ان اصحاب رسول الله صلعم قال الكرماني فان قلت هذا راية عن الجمهور قلت
 الصحابة كلهم عدول فلا قدح فيه بسبب عدم معرفه اسماهم ١٣ كرماني له قوله وامتعصوا باها بال عين
 واعمام الفاديقال امتعصت منه اذا غضبت وشحن عليك قوله يومئذ يوم صلح المدينة وهو المصالحمة
 التي كانت بين رسول الله صلعم وبين الكفار لينا قوله اباجندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهلة وباللام
 توك النادم ويقال عتقت الجارية فهي عاتق كعاضت فهي حاضن ذكوه في الجمع والله تعالى اعلم

قوله حد ثنا
 حد ثنا
 حد ثنا
 حد ثنا
 حد ثنا
 حد ثنا
 حد ثنا
 حد ثنا
 حد ثنا
 حد ثنا

الكتابة اول ما تدرك انتهى قلت فهي من صفات النساء كالعائض والغافل فلذلك
 (كتاب الشروط) قوله وهي عاتق قال الكرماني العاتق الجارية
 الشابة اول ما تدرك انتهى قلت فهي من صفات النساء كالعائض والغافل فلذلك

فلم يرجعها اليهما انزل الله عز وجل فيمن اذباكم كالمؤمنات فما جرات فما تموهن الله اعلم بايما نزلت
 فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الاية قال عروة فاخبرتني عائشة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الاية يا ايها الذين امنوا اذباكم كالمؤمنات فما جرات الى غفور رحيم قال عروة
 قالت عائشة فمن اقر هذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتكم كلا ما يكلمها به والله ما مسست
 يده يدا امرأة قط في المبايعة ما يايهمن الا بقوله حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت جريرا يقول
 بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط علي والنصح لكل مسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل حدثني قيس بن
 ابي حازم عن جريدين عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم
 باب اذا باع نخلا قد ابرت فما اشترط البايع الا ان يشترط المبتاع باب الشروط في البيع حدثنا عبد الله بن مسleme
 وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فمترها للبايع الا ان يشترط المبتاع باب الشروط في البيع حدثنا عبد الله بن مسleme
 ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريزة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قصت من
 كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقصي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريزة
 الى اهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولا لمن اعق ياب اذا اشترط البايع ظهرا للداية الى مكان مسمي جاز حدثنا ابو نعيم ثنا
 زكرياء قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر انه كان يسير على جبل له قد اعيا فمر على النبي صلى الله عليه وسلم فصربه فدعا
 له فسار يسيرا ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه بوقية فبعته فاستثنت حبلته الى اهلي
 فلما قد مناتينه بالجمال ونقدني ثمنه ثم انصرف فاسل على اثري ثم قال ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو
 مالك وقال شعبة عن المغيرة عن عامر عن جابر افرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا الى المدينة وقال اسقي عن
 جريدين عن المغيرة فبعته على ان لي فقار ظهرا حتى ابلغ المدينة وقال عطاء وغيره ذلك ظهرا الى المدينة وقال ابن المنكر

الى ولاهم يحلون لهن ٢ فامتنوهن الله اعلم بايما نزلت رسول الله

والفقار قطع الفار خزوات النظري مفاصل عظامه قوله اواق اصله اواق بشبه يد اياها فحفظ بجزء احدتها
 ثم اعل اعلان قاض فان قلت لا خلاف ان الغضيرة واحدة فلا تخلفوا الثمن في نفس الامر من حكم امهدها والاول
 فما حكم اليان والرواة كلهم عدول قلت وقية الذهب قد ساوى درهم المساوية لعشرين دينارا على حساب
 الدينار عشرة واما وقية الفضة فهي اربعون درهما المساوية لاربعة دنانير اما العربية اواق فطعمه اربعة اصملاح ان كل
 اوقية عشرة دراهم فبها وقية بالاصملاح الاول فان كل راقع الى وقية ووقع الاختلاف في اعتبارها كما وكيفا
 والله اعلم قال القاضي عياض عن ابن ابي عمير قال ابو جعفر الداودي ليس لاوقية الذهب وزن معلوم واوقية الفضة اربعون
 درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رووا بالعمى وهو جازو والمراد اوقية الذهب واما من روى عن
 خمس اواق من الفضة فهو يقدر فية اوقية الذهب وفي ذلك الوقت فيكون للاخبار باوقية الذهب كما وقع في
 العقد من اواق الفضة مما حصل بالانقاد ويكمل بذلك الزيادة على الاوقية كما ثبتت في الروايات ان قال وزادني
 ولما رواه اربعة دنانير فهو ناقصة ايضا لانها لا تكمل ان يكون اوقية الذهب من وزن اربعة دنانير ورواه اربعة وعشرون دينارا
 محمولة على دنانير صغار كانت لهم ولما رواه اربعة اواق فية الاوقية فلا اعتبار بها بهذا الحكم الكرماني والخير
 الجباري ١٣
 اسماء الرجال
 ابو نعيم الفضل بن دكين زياد بن علاقة الكوفي جريدين هو ابن عبد الله مسدد هو ابن سريه الاسدي
 شيخه هو القاسم اسمعيل بن ابي خالد الجعفي قيس بن ابي حازم الجعفي باب اذا باع نخلا الى جملته
 ابن يوسف النخعي مالك الامام المدني تافح مولى ابن عمر باب الشروط في البيع عبد الله بن
 مسلمة القعقبي الليثي هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام
 باب اذا اشترط البايع الى ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي زكريا هو ابن الزائدة الكوفي عامر هو
 ابن شريك الشيباني حل اللغات قد ابوت من ان يروى هو تافح النخعي المبتاع
 المشري استثنت اي اشترطت فقد في اي اعطاني ١٤

له قوله والصعب بالنصب في الفرع وغيره وبالجملة على مقدر يعلم من الحديث الذي بعده كذا في
 القسطاني والتصحيح كلمة بغير ما من جملة هي اداة الجزم للمفوض كذا في الجمع وفي القاموس فهو قوله كمنه
 نصحا بالضم ونصا والاسم التصحيح ومعنى الحديث في صك ان الايمان ١٤ قوله اذا باع نخلا قد ابرت
 وزاد النخعي ولم يشترط الزماني المشري وذكر فيه حديث ابن عروة قد تقدم شرحه في كتاب البيوع ٢٨٩ ولم
 يذكر جواب الشرط الا في الجزم ١٥ قوله باب الشروط في البيوع وذكر فيه حديث عائشة رضي
 عنها بمريرة واما المطلق الترجمة التفصيل في افتقاره بين الغنم كذا في الفتح ورواه الحديث مرارا في البيع والعقود
 وغير ذلك ١٦ قوله ان تحتسب اي تطلب الثواب وتفعله حسنة ومطابقة للزجر من حيث ان
 هذا الحديث روى بوجه مختلف منها ما روى ابن ابي عمير عن عروة عن ابي عبد الله عن عائشة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال اشترى بمريرة واشترى بمريرة فاشترى بمريرة فاشترى بمريرة فاشترى بمريرة فاشترى بمريرة
 المشري ١٧ قوله باب اذا اشترط البايع ظهرا للداية الى مكان مسمي جاز كذا في الجزم بهذا الحكم لعمدة دليل
 عنه وهو ما اختلف فيه وفيما يشبهه كما اشترط سكنى الدار او خدمته العبد فذهب الجمهور الى بطلان البيوع لان
 الشرط المذكور ينافي مقتضى العقد وقال الاوذاي وابن شبرمة واحمد والشافعي والبخاري وغيرهم لا يصح البيع بشرط
 الشرط المنزلة الاستثناء لان الشرط اذا كان قدومه معلوما صار كما لو باع بعبه بالعت القسبين ودرهما مثلا ووافقهم
 مالك في الزمان البيوعون الكثيرين حده عنده ثلثة ايام وجمهور حديث الباب وقد خرج البخاري في البيوع والاشترط
 كما سياتي في اخر كلامه واجاب عن الجمهور ان الفاظ اشترطت فمنهم من ذكر فيه ما يدل على انه
 كان بطريق البيوع وهي واقتضى بين يديها الاحتمال وقد عارضه حديث عائشة في قصة بريدة فذهب جمهور الفقهاء الى بطلان الشرط
 لما لفت مقتضى العقد ومع من حديث جابر ايضا المشي عن بيعه بشرط كذا قال ابن جرير في فتح الباري ١٨
 قوله بغيره بوقية بفتح الواو وحذف الالف لغة في الاوقية قال ابو جريدين وهو ابن ابي عمير في حديثه كان يبايعني
 واما اليوم كما يبايع الناس في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم قوله قلت لا اي لا يبيع بل ابيع قوله في
 جملك اي وبيع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله افقرت يقال افقرت وايتي فلانا اي اعترفت فاقاد باليركبا

قوله باب الشروط في البيع) نية هذه الترجمة على ان كلام عائشة واصحاب بريدة كان في البيع والشراء لاني قضاء الكتابة كما هو ظاهر حديث الباب والا يلزم
 ان يكون اشترط عائشة على خلاف الحق واشترط هو على الحق وعلى هذا فمعتى قوله وان احبوا ان اقصي عنك كتابتك اي اشترطت بيا عليك من دين الكتابة واعتقتك
 وقوله ان تحتسب عليك اي بالعتق لا بالمال والله تعالى اعلم قوله فاستثنت حبلته الى اهلي هذه الرواية تبدل بظواهرها على الاشارة لبعض الروايات الاخرى وبعض الروايات
 على انه كان ذلك منه صلواته عليه تبرعا وتفضلا ولذلك استوعب المصنف رحمه الله تعالى الروايات و اشار الى ترجيح روايات الاشترط والاثمة بعضهم جوزوا
 الاشترط فاخذوا بروايات الاشترط وحملوا روايات ظاهرها التبرع على ان المراد به بيان انه وفي بالشرط فقال ذلك ظهرا لقصد الوفاء لا للتبرع وبعضهم على منعه
 فاخذ بروايات التبرع وحملوا الاشترط على تاويل مثلا فاستثنت حبلته يصح على معنى طلبه ذلك منه بعد البيع بطريق التبرع والتفضل وقوله فبعته على ان لي فقار
 ظهرا اي مع ان لي فقار ظهرا حيث تبرع به على وقوله شرط ظهرا اي الى الاموال انه اعطى ظهرا كانه كان شرطوا نحو ذلك والله تعالى اعلم واما قوله على حساب الدينار
 بعشرة فيحتمل رفع الدينار على انه مبتدأ خبره الجار والمجرور وحساب مضاف الى الجملة يتامها لا مقطوع عن الاضافة كما توهمه العيني ويحتمل جوه باضافة الحساب اليه
 والاول اختاره الكرماني وابن حجر وهو موجود بمعنى والثاني اختاره العيني الا انه رد الاول بان فيه قطع الحساب عن الاضافة وهو غلط منه كما بينا عليه والله تعالى اعلم وسندي

عن جابر بشرط ظهرة الى المدينة وقال زيد بن اسلم عن جابر ولدك ظهرة حتى ترجع وقال ابو الزبير عن جابر افرقتا وظهره الى المدينة وقال الاعمش عن سالم عن جابر يبلغ عليه الى اهليك وقال عبيد الله وابن اسحق عن وهب عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم بوقية وتابعة زيد بن اسلم عن جابر وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر اخذتني باربعة دنانير وهذا يكون اوقية على حساب الدينار بعشرة فلولم يتبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر وقال الاعمش عن سالم عن جابر ما تقي درهم وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك احسبه قال ياربع اواق وقال ابو نصره عن جابر اشتراه بعشرة يرد ياربع وقول الشعبي بوقية اكثر قال ابو عبد الله والاشتراط اكثر واصح عندي باب الشروط في المعاملة حدثنا ابو اليمان اننا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقم بيننا وبين اخواننا النخيل فقال لا نقالوا تكلفونا المونة ونشركم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم حبيرا يهوديا ان يغارها ويزرعوها ولهم شرط ما يخرج منها ياب الشروط في المهر عند عقد النكاح وقال عمر بن الخطاب ما اشترطت وانا اشترطت وقال المشهور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهره قال فاشق عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني فضة قتي ووعدي في فوالي حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي جيب عن ابي الخير عن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشرطين ثوبوا به ما استحللتم به الفروج باب الشروط في المزارعة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة ثنا يحيى بن سعيد سمعت حنظلة الرزقي قال سمعت لافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلنا فكلنا نكوى الارض فربما اخوت هذه ولم يخرج ذرة فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الورق ياب ما يجوز من الشروط في النكاح حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيح حاضر لبايد ولا تناجشوا ولا يزيد علي بن ابي حنيفة ولا يخطبن على خطبتة ولا تسال المرأة طلاقا اخرها لتسكن في اناءها ياب الشروط التي لا تجل في الحدود حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالان رحلهم الاعراب اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الاخر وهو واقف منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ابن ابي كان عسيفا على هذا فزني بامرأته واني احدثت ان علي ابني الرحمة فافتديت منه بمائة شاة ووليدت فسالت

يا رسول الله اني احدثت ان علي ابني الرحمة فافتديت منه بمائة شاة ووليدت فسالت

له قول قال ابو عبد الله والاشتراط اكثر في الروايات فيه منكرة وعنده الرواية التي تدل على اشتراط المهر والاشتراط اكثر في الروايات فيه منكرة وعنده الرواية في قوله ولا تسال المرأة طلاقا اخرها لتسكن في اناءها ياب الشروط التي لا تجل في الحدود حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالان رحلهم الاعراب اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الاخر وهو واقف منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ابن ابي كان عسيفا على هذا فزني بامرأته واني احدثت ان علي ابني الرحمة فافتديت منه بمائة شاة ووليدت فسالت

له قول لا يبيح ما نزلنا به الا ان كان ابن البلد في نطق وعوز وهو ان يبيح من اهل البلد طمعا في الثمن

حدثنا ابو احمد ثنا محمد بن يحيى ابو غسان الكِنَانِي أَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا قَدَّمَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَامَ
عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَامِلًا يَهُودِيًّا خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ يُفَرِّقُكُمْ مَا أَتْرَكَمُ اللَّهُ وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَعُدِّي عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فَقَدْتِ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ وَلَيْسَ هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ هُمْ عَدُوُّنَا وَهُمْ قَتَلْنَا وَقَدْ رَأَيْتُ
إِجْلَاءَهُمْ فَلَمَّا اجْتَمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ آتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرْنَا وَقَدْ آتَيْنَا عَهْدًا وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ وَ
شَرَطْنَا ذَلِكَ لَنَا فَقَالَ عُمَرُ أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ بَاكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعُدُّ بِكَ قَلْبُ صُكِّ
لَيْلَةٍ بَعْدَ لَيْلَةٍ فَقَالَ كَانَتْ هَذِهِ هَذِيْلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ فَقَالَ كَذِبْتُ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ وَأَعْطَاهُمْ قِيَمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ التَّمْرِ
مَالًا وَأَيُّكَ وَعَدْرُ فَصَّاحِينَ اقْتَابَ وَجِبَالٌ وَغَيْرُ ذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَحْسِبُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتِصَرَ بِأَبِي الشَّرِيطِ فِي الْجِهَادِ وَالْمَصَالِحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ وَكِتَابَةُ الشَّرْطِ مَعَ النَّاسِ بِالْقَوْلِ حَاتِيًا
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرُ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ الْمُسَوِّدِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ يَصْدِقُ كُلَّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا حَدِيثٌ صَاحِبُهُ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِنَجْدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ بِالْعُتَيْمِ فِي خَيْلٍ لِقَرِيْشٍ طَلِيْعَةٌ فَنَحَدُّ وَآذَاتُ الْيَمِينِ قَوْلُهُ مَا شَعُرْتُمْ بِهِمْ خَالَ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَرَّةِ
الْجَيْشِ فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَزِيْرًا لِقَرِيْشٍ وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهَيِّطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا تَرَكْتُ بِهِ

له قوله فرغ بالفادوا مسلمين ونبط الكرماني بالعين
المعبر والاول موافق لقياس فقال الغدع محركة او عواج الرسخ من اليد والرجل حتى ينقلب الكعب
قال ومتر حديث ابن كزبان يهودي فدفعه من بيت ففدت قدمه كذا في الخبر الجاردي وفي الغدع الغدع بفتح
زوال الغدع ووقع في رواية ابن السكن بالعين المعجم اي شدة وجزم به الكرماني وهو وهم لان الغدع
بالسيرة كسر الشئ الجوف قال الجوهري ولم يقع ذلك لابن عمر في هذه القصة ١٣ قوله فعدي عليه
فلم عليه قال الخطابي انما اسم ابن خبير باسم سموا وعهد الله وفي الغدع في الغدع لم يقع بالانفاس لان
كان يلبس وهو تامة فتم يعرف عبد الله من غير ذلك في الغدع في الغدع في الغدع في الغدع في الغدع في الغدع
المنشاء وفتح الساء ويحذف الساكنة اي الذي يهيم بذلك قوله قد رآيت اجلاءهم والاجلاء الاخراج من المال والدين
على وجه الاخراج وانما هو قوله في الجملة اي عزم قوله احمد بن ابي الحقيق بمهله وقا فيمن مسخر وهو راس يهود
شبهه ولم اقف على اسمها وبن الى الحقيق الاخر هو الذي كان زون صفيته بنت جسي ام المؤمنة ففتل بخير في الغدع
١٤ قوله قد ركب قلوبكم بفتح القاف وبالضاد المهله ان قوله الصابرة على السير وقيل الشاة وقيل اول
ما ترك من اناث الابل وقيل الطويلة والقوائم وانشأ على النذير وسلم الى اخرجهم من غير ذلك من اخباره
بالمنيات قيل وقومها قوله بنو نيزة تفسير النزول وهو عند الجاردي ١٥ قوله لا لا تميز للقيامة وطف
الابن عليه كذلك العروم من عطف الناص على العام والجاردي بالممال السفة فاصرة والعروض ماعدا النقد وقيل
لا لا يخط الابل ولا يكون حيوانا ولا عقار كذا في الفتح قوله من اقباب القتب بالتحريك الرمل الصغير على قدر
السام وما كسرت اودوات السانية من جبالها وعلامها كذا في الكرماني ١٦ قوله حماد بن سلمة بفتح
الام ابن وينار الرمي قوله احسين نافع اي ان حماد اشك في وصله وصرح بذلك ابو يعقوب في الرواية الثانية
وزعم الكرماني ان في قوله من النبي صلعم قرية تدل على ان حمادا اقصر في رواية على قوله صلعم وفعله دون ما نسب
الى عركت وليس كما قال وانما المراد اخصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع في نفس الامر ١٧ فتح
الجاردي ١٨ قوله في الشرط كذا الاكثر وزاد السمل مع الناس بالقول وهي زيادة مستغنى عنها
لانها تقدمت في ترجمة مستقلة الان يحل الاو على الاشتراط بالقول خاصة وبه على الاشتراط بالقول
والفعل من الجاردي ١٩ قوله قال اي السور والمروان قال في الفتح هذه الرواية بالنسبة الى مروان
مرسله لان ليس له سمية واما السور فبن بالنسبة الى ايضا مرسله لان حمز القعدة وقد تقدم في اول الشروط من
طريق اخرى عن الزهري من عروة ابني السور ومروان بن زهران ان اصحاب رسول الله صلعم فذكر بعض الحديث
وقد سجع السور ومروان من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلي بن ابي طالب واأسلمة وسهل بن
حذيفة وغيرهم ووقع في نفس هذا الحديث شئ يدل على انه عن عراسي قوله خرج رسول الله صلعم الى يوسم
الاشنين حال ذي القعدة سنة ست من الهجرة وهو المعنى بقوله من المدينة بتقريب اليد وقد تقدم في موضع
قريب من مكة ذكره في المغرب وفي الثانية قرية قريبة من مكة سميت بهير هناك القول هي ما بين مكة وجدة
بالجيم قرية قريبة تسمى حدة بالماء المهله وهي من الحبل وبعضها من الحرم على ما ذكره الواقدي هذا ما ذكره في
المرقاة وفي الفتح وهي بئر في المكان بساو قيل شجر حاد صغرت وهي المكان بها قال المشي الطبري المدينة
قرية قريبة من مكة اكثر ما في الحرم انتهى كلام الفتح ٢٠ قوله بالنسبة بفتح العين المعجم وكسر الهم والهم
العين وفتح الهم قال القاسمي عيان ولم يذكر بكرى الا الفتح كذا في التقيع وقال في القاسوس وضع غنمه
وهم انما التميم كزهر او يد يار حنظلة انتهى قوله طليعة اي مقدمه ليش قوله في ذوات اليمين اي الظرف
التي فيها خالدا واصحابه قوله بقرة الجيش بفتح القاف والغوية وروى بسكونها ايضا الجاردي بالسور قوله ركض
نذير القريش اي يهرب برجله وانه استبع الى حال كونه نذير اي منذ القريش بنى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله حل حل بفتح المهله وسكون اللام بكلمة زجر لسا قته قوله قالت من الملح اي لامت المكان و
خلات بفتح الجيم واللام واللام في الابل كالحران في الليل والعصاور بفتح القاف وسكون المهله محمدا
اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فركوا ذلك لما خلق اي بسادة قوله ولكن
جسسا عانس اليل وهو الشترعاني وقصة ان ابرهة الجش جار على اليل بسكره لقصه بهم
الكلبة فلما وصل الى ذي الهماز اتبع فيله من التوبة ولم يتبع من غيرها والعيشل بنس اليل جوان

منه وكان
اصح من حموية كان ذلك قال في حديثي
اسمها لو دخلوا مكة كان بينهم وبين قريش فقال في الحرم واربع فيه الدما كما لو دخل اليل فرك خطه بعضهم
المعبر وتشديد المهله اي خصه او اعظم يعطون فيها حرمات السراي من ترك القتال في الحرم قوله لا يطهرهم
اي اياي اجبتهم اليها قوله قد نزلت من اي مال عن طريق اهل مكة وفي رواية ابن سعد قوله راجعا قوله حتى نزل
باقص المدينة اي بآخرها من جانب الحرم قوله على تمدن المشاة والميم حفرة فيما رقيق وقوله قليل الماء
سما كبر قوله لم يطهر من الابل او التمسيت اي لم يتكوه طبث ذلك الماء طويلا في تلك البئر فركه وشي على
بئرا الجوهري قوله في قوله لانه طويلا بفتح العين بفتح المهله وسكون التميمية ما لم يقع في الشباب لفظها اي انهم وضع
الصالح لوالداته على سره وضع بينهم النون وحكى ابن التين فتمها كانه شبه الصدر الذي هو مستودع السر
بالعين التي هو مستودع الشباب قوله اعاد بفتح الهزلة جمع عدا كسر والتشديد وهو المالد الذي لا انقطاع به
قوله ومعهم العوذ المطايل العوذ بينهم المهله وسكون الواو بعد ما ميم جمع ما مذودين ان قوله ذات اللبين
والمطاطيل الامارات الذي معنا الطغالب يد انهم خرجوا معهم بذوات الابل من اليل ليزودوا بالابل
ولا يرجعوا حتى يمسوه او كنى بذلك عن التسامع من الاطفال المراد انهم
تسرعوا معهم بنسبهم واولادهم لا زيادة طول المقام ويكون ادعى المدم الغرير كمثل اعادة المعنى العام
قال ابن فارس كل انثى اذا رضعت في اليل سبعة ايام عاتدة والجمع عوذ كذا في الفتح قوله لم يكن يفتح اوله كسر
الجاردي انما عنقتم قوله وما دوتهم اي جعلت بيني وبينهم مدة يترك الحرب فيها قوله لم يملوا اي بين الناس
اي من كفار العرب وغيرهم فان الله يوشروا ليد شرط القعدة برقان فليس عليهم على كفاهم المؤنة وان الظهرا
على غيرهم فان شاء الاطعموني والافلا شفقني مة الصلح والا فقتلوا اي اسروا من جهة القتال ولا يمانذ
عن الزهري فان ظهران س على فذلك الذي يتخون فانظرا به ان الغدع وقع من بعض الرواة ساو با
كذا في الفتح قوله قد فهم ما قال زاد بن اسحق فقال اسم يدل على اخم لعلون على حملة لها بات لقتال انما جاد
معتر افاتسوه اي اتهموا بدلا لانهم كانوا يعرفون ميله الى النبي صلعم فلو ان كان كما يقول فلا يدخل على غنوة
فقام عروة بن مسعود بن معتب الشقفي قوله الست بالوالد القاول اي قال واسم بالولد اي اسم مسمى في الشقفة
والضغ بن نيزة الولد والي كان يخاطب بذلك قوما هو من منهم بد على ما وقع في رواية ابن زهيره بالعكس
اسم بالوالد الست بالولد وهو الصواب وهو الذي في رواية احمد وابن اسحق وغيرهما قوله المعصم نظر الابل
هي كلمة تقولها العرب عند الزم والمشارة والمبطر بفتح الموحدة وسكون الجيم بفتح تيمى بعد الحان في فزح المرأة
واللات اسم منهم قوله المشفر كزهر والولد نسوة مما يلبسه الدارع على رأسه مطلق من الفتح والكرماني والخير
الجاردي وغيره اسماء الرجال
ابو احمد غير سمى لا مسوب ولا في ذروا ابن السكن عن الفريري ابو احمد مرارن مويه بفتح الميم
وتشديد الراء الاولى واليوه بفتح الخاء المهله وتشديد الميم اهلق بفتح الميم واليوه لسانا قد سلك في الجاهلي سوى
بذلك الحديث ويقال انه محمد بن يوسف البسكدي ويقال انه محمد بن عبد الوهاب الفراد محمد بن يحيى بن علي
ابو غسان بفتح العين وتشديد المهله مالك الامام ففدت يده ورجلاه قال في القاسوس الغدع
محركة او عواج الرسخ من اليد والرجل حتى ينقلب الكعب والقدم بنى الى الحقيق بضم الما المهله وفتح القاف
الاولى وسكون التميمية عبد الله بن محمد السدي عبد الرزاق بن الهمام محمد بن راشد الزهري محمد بن سلم
١٣ قسطلان لمنصا كل واحد منهما اي من السور ومروان قس بدل بل بن وقار الخزامي بضم الموحدة
وفتح اللال المهله واليوه بفتح الواو وسكون اللال الخزامي الصحابي المشهور حل اللغات
قد ع من الغدع وهو كسر الشئ الجوف وفي القاسوس هو عواج الرسخ من اليد والرجل حتى ينقلب
الكعب والقدم اجلا وهو اي اخرجهم من اوطانهم فقد و اي يجرى القلوب من انقاة الصابرة على السير
هزيمة من النزل خلاف الجدة اقاب جمع قتب وهو الكات الجمل عليهم موضع قريب من مكة بن ربيع
واخفة القفرة الجاردي ٢٢

رَأَيْتُهُ فَقَالَ النَّاسُ حَلَّ حَلَّ فَأَلْحَتْ فَقَالُوا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ
 وَمَا ذَاكَ لَهَا يَخْلُقُ وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَاسِسُ الْفَيْلِ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي حُطَّةً يَعْظُمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا عَظِيمَةً
 أَيَاهَا ثُمَّ زَجَرَهَا فَوْتَبَكَ قَالَ فَعَدَّلَ عَنْهُمْ حَقِي نَزَلَ يَا قَصِي الْحَدِيثِيَّةَ عَلَى ثَمْدٍ قَلِيلٍ الْمَاءِ يَبْرُصُهُ النَّاسُ تَبْرُصًا فَمَا يَلْبِثُ فِيهِ
 النَّاسُ حَتَّى نَزْوُهُ وَشَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ فَانْتَزَعَ سِهَامًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمْرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ فَوَاللَّهِ مَا
 زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدُرَ وَعَنْهُ فِيهَا مَا هُمُ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بَدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةَ وَكَانُوا
 عَيْبَةً نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تَهَامَةَ فَقَالَ إِنْ تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لَوْحِي وَعَامِرَ بْنَ لَوْحِي نَزَلُوا أَعْدَاءَ صِيَاهِ الْحَدِيثِيَّةِ
 وَهُمْ الْعَوْدُ الْمَطْرَافِيُّ وَهُمْ مَقَاتِلُكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَمُنْعِي لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جُنَا
 مُعْتَمِرِينَ وَإِنْ قَرِيشًا قَدْ نَهَكَتْهُمُ الْحَرْبُ وَاصْتَرَتْ بِهِمْ فَانْ شَاءَ وَمَا دُدُّتْهُمُ مُدَّةً وَيُخْلَوُ ابْنِي وَيَبْنِي النَّاسُ أَفَانِ أَظْهَرَفَانِ شَأْنًا وَإِنْ
 يَدْخُلُوا فَمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَالْأَقْدَقُ جَهْوًا وَإِنْ هُمَا بَوَاغِي فَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلُهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرُوا سِوَا الْقَيْسِ
 وَلَيْنَفَعَتْ اللَّهُ أَمْرَهُ فَقَالَ يَدْيَلُ سَابِلَهُمْ بِأَقْوَالِ حَتَّى اتَى قَرِيشًا قَالَ إِنَّا قَدْ جُنَّاكُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ
 قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا قَالَ سَفَهَاؤُهُمْ لِحَاجَةِ لَنَا أَنْ نُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ وَقَالَ ذُو الرِّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ
 يَقُولُ قَالَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَخَذَّ ثَمَّهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ عُرْوَةَ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ أَلَسْتُ بِالْوَالِدِ قَالُوا
 بَلَى قَالَ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ قَالُوا بَلَى قَالَ فَهَلْ تَهْمَمُونَ قَالُوا لَا قَالَ السِّمُّ تَعْلَمُونَ إِنْ اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عَكَاظٍ فَلَمَّا بَلَغُوا عَلَى جَنَّتِكُمْ يَا هَلِي
 وَوَالِدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرِضَ لَكُمْ حُطَّةً رُشِدًا أَقْبِلُوهَا وَدَعُونِي أَتَيْتَهُ فَاتَاهُ فَجَعَلَ يَكْلِمُ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ لِبَدْيَلِ فَقَالَ عُرْوَةَ عِنْدَ ذَلِكَ أَيُّ عَهْلٍ رَأَيْتَ أَنْ اسْتَصَلَّتْ أُمَّ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ
 اجْتَرَحَ أَصْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ الْإِخْوَى قَاتِي وَاللَّهِ لَا أَرَى وَجُوهًا وَإِنِّي لَا أَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ فَقَالَ لَهُ
 الْيُوكِرُ وَمُضَّ بِطَرِيقَاتِ الْغَنِيِّ نَفَرَعْنَهُ وَنَدَعَهُ فَقَالَ مَنْ ذَا قَالُوا الْيُوكِرُ فَقَالَ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا لَيْدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِمَا لَأَجْبَتْكَ قَالَ جَعَلَ
 يَكْلِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلِمَا كَلِمَةً أَخَذَ لِحَيْبَتِهِ وَالْمَغِيرَةَ مِنْ شَعْبَةَ قَائِمَةً عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ السِّيفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ فَكَلِمَا أَهْوَى
 عُرْوَةَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَرَبَ يَدَهُ بِغَلِّ السِّيفِ وَقَالَ أَحْزَبِيذَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَرَفَعَهُ رَأْسَهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالُوا الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ فَقَالَ أَيُّ عَدَاؤِ السُّعْيِ فِي عَدَاؤِكَ وَكَانَ الْمَغِيرَةُ صَحِيبَ قَوْمًا فِي الْبَاهِلِيَّةِ
 فَقَتَلَهُمْ وَآخِذًا هُمُ الرَّهْمُ ثُمَّ جَاءَ فَاسْلَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ وَإِنَّمَا الْبَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ ثَمَّاتِ
 عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ اصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِثَامَةَ الْأَوْقَعَتِ
 أَيُّ يَوْمَ يَوْمَ الْعَرَبِينَ

فَقَالَ السِّمُّ بِالْوَالِدِ وَالسِّمُّ بِالْوَالِدِ السِّمُّ بِالْوَالِدِ وَالسِّمُّ بِالْوَالِدِ تَعْمُرِي
 القصوي بسألني بليته فيناهم إن شاعوا عرض عليكم أو أشأ بظن فكلما كلمه قال
 له قول آخر يدرك امرئ الأثر إذا عرودة بن الأبرق فأن لا يفتني لشرك إن يسره
 وفي رواية ابن اسحق فيقول عروة ويحك ما فعلك واغلتك وكانك عادة العرب إن يتناول الرجل
 حبة من بطنك ولا يساعده المطافة وفي الغالب إنما يمنع ذلك التبرك كان النبي صلعم لعرض عروة عن
 ذلك استأذنه وتألفها والمغيرة بن المغيرة بن المغيرة بن المغيرة بن المغيرة بن المغيرة بن المغيرة بن
 عارودما لغز في وصفه بالعدو فتركه استأذني الاست اسحق في دفع شره ذلك وفي منازي عروة والله
 ما غلبت يدي من عدوك ولقد أدرتكم العداوة في شيف قال ابن هشام في السيرة أشد عروة بهذا
 ما وقع للمغيرة قبل اسلامه وذلك ما خرج مع ثلثة عشر نقر من ثقيف من بني مالك فقدر بهم وقتلهم
 واخذوا أموالهم فثابت بن العزقان بن مالك والأخلاف ربهط المغيرة فتس عروة بن مسعود عم المغيرة حتى أخذوا
 منه دية ثلثة عشر ألفا وأصلحوا في العمة طول وإما المال فلست منه في شئ أي لا التعرض له كونه أخذها
 عروءا لأن أموال المشركين وإن كانت مشنومة عندنا فنقلها بحل أخذها عند الأمان فإذا كان الإنسان صاحباً
 لهم فقد آمن كل واحد منها صاحب شفتك الرماء واخذت الأموال عند ذلك غدر والغدر بالعدو فبهم مظلوماً وأما
 تحمل الأموال بالمغيرة والمغارة ولعله صلعم ترك المال في يده لا مكان أن يسلم قومه فيروا إليهم أموالهم ١٢ سنين
 له قوله يرمن بغير الميم أي يرمط فذلك بما وجهه عليه زاد ابن اسحاق ولا يسط من شوه شئ
 إلا أخذوه قومه وما يرمون بغير الميم أي يرمون وفيه طمارة التمام والشعر المتفصل والشرك
 بفضلات الصالحين الطاهرة ولعل الصابرة فعلوا ذلك بجمرة عروة وبالحرا في ذلك إشارة منهم إلى الرد على
 ما شئيه من فرارهم فكانهم قالوا إيمان المال من بسب الامم هذه المية ويعلمك هذا التعظيم كيف يمكن برانه
 يفرغ من يسلم بعده بل هم أشد غيظاً له وبود يرضونه من القبائل التي يراعى بعضها بعضاً بجره والرم قوله وقت
 على قيس بن عروة العام وذكر الشاة لا نهم كانوا اسلم طوك ذلك الزمان كذا في الفع وفي الكرمال قيس
 يرضونه ويهولق من كل من ملك الروم وكسرى كسر الغاف ونجا اسم لكل من ملك الفرس والبناشق

أقوله والاققد جهوا قال القطلاني والواي وان لم يظهر فقد جهوا أي استراحو من جهد القتال قلت ومقتضى الظاهر ان يقال والاى وان لم يرد الدخلى في الاسلام والله تعالى اعلم وسندي

القصوي بسألني بليته فيناهم إن شاعوا عرض عليكم أو أشأ بظن فكلما كلمه قال

في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا امرهم بتدروا مرة واذا اتوصا كادوا يقتتلون على وضوعه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يتحدثون اليه النظر تعظيماً له وانه قد عرض عليكم خبطة رُشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني اتيه فقالوا انت له انما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظّمون البدن فابعثوا له في استقباله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدقوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البيدان قيد قديدت وأسعرت فلما أرى ان يصدقوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له بكر بن حفص فقال دعوني اتيه فقالوا اتيه فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا بكر بن حفص فاجعل يركب معك هذا بكر بن حفص فقال دعوني اتيه فقالوا اتيه فلما اشرف سهيل بن عمرو قال معمر فاخبرني ايووب عن عكرمة انه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم من امركم قال معمر قال الزهري في حديثه فجاء سهيل بن عمرو وقال هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً فادعانا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس اسمك الرخمين الرخمين فقال سهيل انا الرخمن فوالله ما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها الا باسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه عهد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صدقناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب عهد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كنت بموتوني اكتب عهد بن عبد الله قل الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خبطة يعظّمون فيها حُرّمات الله الا اعطيتهم ما ياتها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم علي ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوق به فقال سهيل والله لا يتحدّث العرب اناخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المفيّل فكتب فقال سهيل وعلى انه لا ياتيك من اجل وان كان على دينك الا ردّ ذته البنا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلماً بيننا هم كذلك اذ دخل ابو جندل بن سُهَيْل بن عمرو بن زَيْد في قبوة وقد خرج من اسفل مكة حتى رعى بنفسه بين اظهرو المسلمين فقال سُهَيْل هذا اياهم اول ما قاضيك عليه ان تردّه الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لم تقض الكتاب بعد قال قول الله اذن لا اصابك على شيء ابداً فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي فقال ما انا بجيز ذلك قال بل ي فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرزل قد اجزنا لك قال ابو جندل اي معشر المسلمين اريد الى المشركين وقد جئت مسلماً لا ثرون ما قد لقيت وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله قال عمرو بن الخطاب فاتيتم نبي الله صلى الله عليه وسلم

هذا الحديث في بعض النسخ

الجزء

تكلّموا اتيه اتيه بن حفص بن عمرو لقد اكتب ما هي في فيما هم من لم يرض لم قال بجوزة لك قال مكرز قد اجزناه

الاعمال والرجال قيصر غير معترف للجنة وهو لقب لكل من ملك الروم كسرى بكرة الكاف وتفتح اسم لكل من ملك القرس والنجاشي يفتح النون وتخفيف اليم وبعد الالف شين مجزوءة او شدة التخييف وتخفيف لقب من ملك الحبشة وبذل من باب عطف الفاص على العام وقصوا بالذكار انهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان مركزين حفص بكرة الهم وسكون الكاف وبعد الراء زاي ابن الاخيف وهو من بني عامر بن لوى معمر هو ابن راشد الازدى بالاسناد السابق اليوب هو السقيا في عكرمة مولى ابن عباس الزهري محمد ابن سلم بن جبير الشهر من عبد الله بن شهاب سهيل هو ابن عمرا لوكه حل اللغات الابدن جمع يدره وحي من الابل والبقر ضغطة اي قراير سيف اي شيشى اجزاه اي امض ١٤
عنه اي العدول عن الكتابة على الوجه الاول كان لا يمل قول لا يسألون الخ ١٤ عنه زاد ابن اسحق فقال

له قوله قد سئل من امره هو فاعل سهل ومن ثالثة او تبعية اي سهل بعض امره وهذا القدر من مرسل التابعي كذا في الكرام في ١٤ قوله قال معمر هو موصل بالاسناد الاول الى معمر وهو يقيه على بيت وانما اعترض حديث حكومة في اثنائه قوله فقال مات الكاتب بيننا وبينكم كتابا واوية ابن اسحق فلما انتهى الى النبي صلعم جرى بينها القول حتى وقع بينهما الصلح على ان توضع الحرب بينهم عشرين سنين وان با من الناس بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا هذا القدر الذي ذكره ابن اسحق الزمعة الصلح هو المعتمد به جزم ابن سعد واخره الحاكم من حديث علي بن نقس ووقع في مغازي ابن عائذ في حديث ابن عباس وغيره ان كان سنين وكذا وقع عند موسى بن عقبة وجمع بان الذي قاله ابن اسحق هي المدة التي وقع الصلح عليها والذي ذكره ابن عائذ وغيره هي المدة التي انتهى امر الصلح فيها حتى وقع نقضه على يد قرظ كاسيا في بيان في عزوة الفتح من المغازي واما ما وقع في كامل ابن عدي ومستدرک الحاكم والاوسيط لطيفي من حديث ابن عمران مده الصلح كانت اربع سنين فهو ضعف اسناده مكرز مخالف للصحیح وقد اختلف العلماء في المدة التي تجوز الماودة في ايام المشركين فيقول لابن ابي عدي عشرين سنين على ما في الحديث وهو قول الشافعي والجمهور وقيل بمائة سنة وقيل لا يجاوز اربع سنين وقيل ثمانا وقيل ستين والاول هو الراجح والله اعلم ١٤ فتح الباري ٣ قوله يا سبك اسم كلمة جامع بين النداء والدعاء كما قال في اللغات ما جزمه اعم خ قوله ضغطة بالتخفيف والنصب عطفا على المنصوب السابق وفي شدة بارفع على الاستيف وفي اخرى بتشديد الطاء والراء واصلت ضغوط بالنصب وبالرفع ١٤ قسطان خ قوله فقال سيل والله لا ياتك بيتك وبين البيت وقوله لا تتحدث العرب بلسان ستين فيه وليست مدحولة لا مدحولة ولا منقولة وهو الذي قدرناه وقال بعضهم ان لا دخلت على قوله مستحدث عك قوله ضغطة بفهم الضاد وسكون الهمزة ثم طاء هجاء اي قمر الكوفي الفتح من اجزناه

هذا الحديث في بعض النسخ

فقلت الست نبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنية في ديننا اذن قال
 ابني رسول الله وليست اعصيه وهو ناصري قلت اوليس كنت تحذثنا اناسنا في البيت فنطوف به قال بلى فاخبرتك ان اتيت به
 العام قلت لا قال فانك اتيت به ومطوف به قال فاتيت ابا بكر فقلت يا ابا بكر اليس هذا انبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا
 على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنية في ديننا اذن قال ايها الرجل انه رسول الله وليس يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك
 بغزير فوالله انه على الحق قلت اليس كان يحذثنا اناسنا في البيت ونطوف به قال بلى فاخبرتك انك اتيت به العام قلت لا قال
 فانك اتيت به ومطوف به قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا صحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم احد دخل على امر سلمة
 فذكر لها ما لقين الناس فقالت ام سلمة يا نبي الله ائوب ذاك اخرجهم لانكلموا احدا منهم كلمة حتى تحزبوا بك وتذبحوا لثقتك فخرج فلم يكلم احدا منهم
 حتى جعل ذلك محزبا له ودعا حالقه فحلقه فلما رآه ذلك قاموا ففجروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غمما
 ثم جاءت نيسوة مؤمنة فانزل الله يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فحققن عليهن ما يفرطون غير يومئذ
 امرأتين كانتا في الشرك فتزوج احداهما معاوية بن ابي سفيان والاخرى صفوان بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى
 المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا قد فقه الى الرجلين
 فخرجا به حتى بلغا ذاك الحديقة فنزلوا يا كون من تمير لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لا اري سيفك هذا يا فلان جيدا
 فاستلته الاخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جرت به ثم جرت فقال ابو بصير اني انظر اليه فامكنه منه فصر به حتى يرد وقتر
 الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعد وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد راى هذا دعورا فلما انتبه الى النبي
 صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد ردته اليهم
 ثم انجاني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل اولئك من عذب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرة اليهم
 فخرج حتى اتى سيف العرقال ونقلت منهم ابو جندل بن سهيل فليقني بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجلا قد اسلم
 الا ليقني بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصاية فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوا هجر
 واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناسده الله والرحم لئلا يرسل فمن اتاه فهو من فارس النبي صلى

رسول الله فنطوف هذه عزوجل بما تحنون به بالله
 قوله ويل امر الله عليه واستعمل هنا التجب من اقدار في الحرب وايقاد نارها وسرعته
 النور لها وفي بعضنا ويظهر من هذه الميزة تخفيفا وهو منصوب على انه مقول مطلق او مرفوع بانه خبر مبتدأ
 محذوف اي هو ويل امر الله عليه اذا اخطت فليس فيه الا النسب قوله مسرعون بلنظ الآلة وبغيره
 الفاعل من الاسعار اي هو مسرعون جواب لو كان محذوف يدل عليه السابق اي لو فرض واحد غيره لاسعار الحرب
 لا تارة الفتنة وانفس الصلح فظلم منه انه سيره اليهم اذ لا تارة قال الكرمي وان الفتح فيه اشارة اليه بالفرار لظهوره
 الى المشركين ورواها ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يخطب اليه قال جمهور العلماء من الشافية وغيرهم يجوز التعريض
 بذلك لا التعريض بل كما في هذه الفتنة والله اعلم وفي الرقعة وقيل معناه لو كان له احد غيره لانه لا يرجع الى حتى
 لارده اليهم ١٢ قوله سيف البحر بالبحر ساعد وكان نزول مكان يسمى العيص قريب من بلاد بني
 سليم كذا في التوشيح ١٣ قوله ونظمت منهم اي من امير واهله وفي تعبيره بالصيغة المستقبلية اشارة
 الى ارادة شهادة المال وفي رواية ابن اسود عن عروة ان قلت ابو جندل في سبعين رايا سليمان فلقوا بابي
 بصير فشرخوا قريبا من ذي المروة على طريق قريش فخطبوا اليهم ١٤ قوله تناشده الله والرحم يقول
 ناشدتك والرحم اي سألتك بالندوة والندوة هي القرابة قوله لما ارسل اي لما ارسل اليه من قريش من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لما ارسل اليه الى بيبر واصحابه بالانتفاع عن ابي بكر فريش قوله من اتاه شرط جزاءه مقدر اي
 اذا فعلت ذلك فمن اتاه مسلم من مكة مسلما بعد فمؤمن من الروايات قريش فقدم الكتاب ولو لم يصر في النزاع
 فقامت وكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده ليقراء ١٥ ك طيبي
 اسماء الرجال الزهري هو ابن شهاب ام سلمة
 ١٦ المومنين وهي المشركين اي امراة من اهل البيت بنات ابى امية والثانية بنت جردل الخزاعي كما
 سياتي في الرواية الثانية مغيرة بن ابي سفيان مغيرة بن حرب الاموي صفوان بن امية وسياق في الثانية
 تزوجها ابو جهم مع بيان توفيقه اليه بصير رجل من قريش اي عظيمه والا فلو تعقبت واسم عقيقة بن اسيد بن
 المزة ابن جارية باليم الشقي عليف بنى زهرة وهو زهرة من قريش رجلين هما خنيس بن جابر وانه
 بن عبد عوف الزهري ١٧ حل اللغات الغرر هو لابل بنزلة الكاب للفرس استلته
 اي اخرج السيف من غده برد اي مات الزعر الخوف سيف البحر اي ساعد في موضع يسمى
 العيص على طريق اهل مكة اذ اقصوا والشام ينظمت اي يتخلص العبيد القاطن ١٨
 عه اسم عبيد بن اسيد العرش ١٩ ك ومر قريشا في هذا الحديث انه رجل من قريش وبني العنقبي قال في
 الفتح انه شقي واما مراد رجل من قريش فالمراد به عليف لم واسم عقيقة بنعيم الملهية وسكون التوفيقه وقيل بيده
 وهو هم النبي ٢٠

له قوله فلم يظن الدنية بفتح الدال وكسر الهمزة والواو المارة النقصه والفضل النسيبه
 قوله ناستمك بغزيره بفتح الغين المعبره وسكون الراء وبالزاي هو لابل بنزلة الكاب للفرس اي صاحب القاطن
 ١٢ ك خ قوله قال عمر فعملت اعمالا وهو موصول الى الزهري بالسند المذكور وهو مختص بين الزهري
 وعمر قال بعض الشراح قوله اعمالا اي المي والسيوال والجواب ولم يكن ذلك شكنا من عمر بل
 طلبا لكشف ما خفي عليه على اذلال الكفار لما عرف من قوته في نكرة الدين استنى وتفسير الاعمال بما ذكره دود
 بل الراوية الاعمال العالمة ليكفر عن المعنى من التوقف في الامتنان بالبرادة قد ورد عن عمر التوسع بمراة قوله
 اعمالا فليقني رواية ابن اسحق وكان عمر يقول ما زلت تصدق واصوم واسلم واغتنم من الذي صنعت يومئذ
 عن فلكا الذي تكلمت به ١٣ فتح الباري ١٤ قوله ما قام منهم رجل فان قلت كيف جاز لهم مخالفة امر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت كانوا يشكرون امراء الله تعالى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمقتلهم فقتلوا
 جازما فدخل النجاشي على النبي صلى الله عليه وسلم فغاب غايه فتنظر فتنظر فتنظر فتنظر فتنظر فتنظر فتنظر فتنظر
 جوار مشاورة النجاشي وقبول قول ابن اسحق من صحبات ام سلمة ودود وعقلا وقيل قال اما من
 الميرين قيل ما اشارت امرأة بصواب الام سلمة في هذه القضية ١٥ قسطاني ١٦ قوله ثم جاءه نسوة مؤمنات
 الخ لعله انهن مشن اليه وهو بالمدية وليس كذلك وانما جئن اليه بعد في اشارة المدة وقد تقدم في اول الشروط
 من رواية عقيل عن الزهري ما يشهد لذلك حيث قال ولم يات احد من الرجال الارده في تلك المدة وكان
 مسلما وجاء المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة ممن خرج كذا في الفتح قال الكرمي في بيان
 قلت الآية تدل على ان المهاجرات لاراد اليهم فواجب الجمع بينها وبين المدية قلت على رواية لا ياتيك منا
 رجل لا اشكال فيه واما اذا كان بدل رجل احد فهو من باب النسخ من قبيل نسخ السنة بالكتاب انتهى
 ومرفهه زيادة بيان في ص ٤٤٤ في اول كتاب الشروط ١٧ هه قوله بعهم الكوا فرجع العصر وهو بالفتح
 به من عقد وسبب لئلا يكون بينهم وبينهم عصية ولا علقته زوجية قال الكرمي في قال في الفتح واختلف العلماء
 بل يجوز الصلح مع المشركين على ان يراد اليهم من جاهد مسلما من عندهم الى بلاد المسلمين ام لا فيقول نعم على ما
 قلت عليه قصة ابى جندل وادى بصير وقيل لا وادى في القصة فسوخ وان ناسخه حديثه وانا بري من
 مسلم بين مشركين وهو قول الحنفية وعند الشافعية تفضل بين العاقل والمجنون واليهي فلما بردان ١٨
 ١٩ قوله واني لمقتول اي ان لم تردده عنى ١٢ فتح ٢٠ قوله قد اشدوا في هذا من اعراض
 المغرور في اجزاء الجملة وكان الظاهر ان يقال والله قد اشدوا في الله كذا في الزهري لابي قال الكرمي فان قلت
 كان القياس ان يقال والله قد اشدوا في الله قلت القسم محذوف والمذكور موكرا له انتهى قال في الفتح قوله
 قد اشدوا في الله لئلا يفسد عليك منهم عتبا في ما صنعت زاد الا اذا عني عن الزهري فقال ابو بصير يا رسول الله
 عرفت اي ان قدمت عليهم فتوتوني عن ديني ففعلت ما فعلت وليس بيني وبينهم عهد ولا عقد انتهى ١٩

الله عليه وسلم اليهم فانزل الله وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت حميتهم
انهم لم يقروا الله ونبى الله ولم يقروا ببسمل الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت وقال عقيل عن الزهري قال
عروة فاخبرتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهم ويلبغنا اية لئلا ننزل الله ان يردوا الى المشركين ما
انفقوا على من هاجر من ازواجهم وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعضهم الكوافر ان عمر طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية
وبنت جزل الخزاعي فتزوج قريبة معوية وتزوج الاخري ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على
ازواجهم انزل الله وان فاكم شئ من ازواجكم الى الكفار فعاقبهم والعقب ما يودي المسلمون الى من هاجرت امرأته من
الكفار فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صدقات نساء الكفار الا في هاجرن وما يعلم ان احد من
المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن ابي سعيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدينة
فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ابا بصير في ذكر الحديث باب الشروط في القرض وقال الليث
ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرون عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل بعض بني
اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر وعطاء اذا تجلده في القرض جاز باب المكاتب
وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم بينهم وقال ابن عمر وعمر كل
شروط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن
عائشة قالت اتها ببيعة تسألها في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولا على فلما جاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذكرته ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعها فاعتقها فانما الولا لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرط ليس في كتاب الله فليس له
وان اشترط مائة شرط باب ما يجوز من الاشترط والثني في الاقرار والشروط الذي يتعارفه الناس بينهم واذا قال مائة او
واحدة او اثنتين وقال ابن عوف عن ابن سيرين قال رجل لكرته ارحل ركابك فان لمارحل معك يوم كذا وكذا فلانك مائة
درهم فلم يخرج فقال شريخ من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين ان رجلا باع طعاما وقال
ان لمارتاك الاربعة فليس بيني وبينك بيع فلم يجز فقال شريخ للمشتري انت اخلفت ففضى عليه حدثنا ابو اليان انا

عزوجل قال ابو عبد الله معزة العز الحوب كذا يقول انما اذا اتممت حمة ونفقت حمة وحمة المبرهن حمة وحمة
القوم منعهم حمة واحمة الحى جعلته حتى لا يدخل واحمة الحديث واحمة الرجل اذا غضبته احمة قال ابو عبد الله عن عمرو

٨ قوله باب الشروط في القرض ذكر في هذا من حديث ابي هريرة في قصة الذي اقترض الف دينار و
اثر ابن عمر وعطاء في تأجيل القرض وقد مضى جميع ذلك في كتاب القرض وسقط جميع ذلك هنا للنسب لكن زاد
في الترجمة التي تلحق فقال باب الشروط في القرض والكتاب الى اخره ١٢ فتح الباري ٩ قوله والثني في
الاقراء بعن ائمة وسكون النون بعد الهاء مقصود الا استثناء في الاقرار اي سوا كان استثناء
تقليد من يشترطون من قليل واستثناء القليل من الكثير لا خلاف في جواز ذلك وكما سئل فيه فذهب الجمهور
الى جوازه ايضا وقوي تجزم قوله الامن اتيك من العادين مع قوله الامراك منهم الخلفين لان احدهما
الامن من الاخر لا محالة وقد استثنى كل منهما من الاخر وذهب بعض المالكين الى انهما جازان في المشاورة والبير
ذهب ابن قتيبة وزعم انه ذهب البصريين من اهل اللغة وان الجواز مذموم الكوفيين ومن حكاها عنهم
الفراد كذا في الف ١٢ ١٣ قوله وقال ابن عوف في قوله الجواز مذموم مقصود قوله وقال اليرب عن ابن
سيرين الم واصله سعيد بن منصور ايضا واصله ان شريحا في السنين قضى على المشتري بما اشترط على نفسه
بغير اكره ووافق في المسئلة اية الوظيفة واصله اسحق وقال مالك والاشترط البيع ويطلق الشرط و
خالفة الناس في المسئلة الاولى ووجه بعضهم بان العادة ان صاحب الجاهل يرسله الى امرئ فان اشترط مع
ان جزم على يوم بعينه فاحضره الا بال علم يتبين لاجل السفر ان ذلك بال الجاهل لما يحتاج اليه من العلف فوجه
بعضهم التارة على مال معين بشرط التاجر على نفسه اذا خلعت يستعين به الجاهل على العلف وقال الجمهور
عدة فلا يلزم الوفاء بها والله تعالى اعلم ١٢ فتح الباري ١٤ اسماء الرجال
وقال عقيل هو ابن خالد الايل تقدم موصولا في الشروط الزهري هو محمد بن سلم بن شاب عروة بن ابي
الزهر بن العوام عائشة بنت الصديق ام المؤمنين ربه باب الشروط وقال الليث هو ابن سعد
وصلة في باب التجارة في البحر جعفر بن ربيعة هو ابن شريك بن حسنة القرشي عبد الرحمن بن هرم الا عرج
باب المكاتب على بن عبد الله المدني سفيان هو ابن حنيفة يحيى بن سعيد الانصاري عمرة بنت
عبد الرحمن الانصارية باب ما يجوز في باب بيان ما يجوز والشروط اي وبيان الشروط ابن عوف
عبد الله بن ادمان البصري ابن سيرين محمد كريمة بنت الكاف وكسر الراء وتشديد الحية يوزن فعل
المكاري وقال ابو هريرة يطلق على المكري وعلى المكري ايم قتال شرح القاضي ابو اليان الحكم بن نافع
حل اللغات
التياء الاستثناء والوكاب كسر الراء الايل التي يساد عليها لا ادخل من لفظها مائة

١٥ قوله فانزل الله تعالى وهو الذي
كف ايديهم عنكم كذا بهنا وظاهره انها نزلت في شأن ابي بصير وفيه نظر المشهور في سبب نزولها ما فرجه
مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ومن حديث انس بن مالك ايضا وان رجلا اهدى النسيان من حديث عبد الله
بن منقذ باسناد صحيح انها نزلت بسبب العموم الذين ارادوا من قريش ان يافخوا من المسلمين عمرة لظفرها بهم
فخفف عنهم النبي صلوات الله عليهم في نزولها في ذلك ١٢ فتح قوله يصم الكوافر اي بما يصم به
الكوافر من عقد ونسب جميعهم والمراد من المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات ١٣ ميعادى
قوله وتزوج الاخرى اليرب اليرب هو امر من حديث الاموي كذا وقع هناك من رواية عقيل عن الزهري وقدم قريبا
من رواية عمر بن الزهري انها تزوجت بعصفوان بن امية اجيب بانما يتصل بانما تزوجت احمد ما بعد الاخر
كذا في البحر الهادي ١٢ ١٣ قوله وان فاتكم اي سبكم فاقبم العقب بفتح عين وسكون قاف وكسر واو
شبه ما حكم على المسلمين والمشركين من اولاد المهاجرين بفتح عين في معناه فماتت عمك اي لو لم يكن لولد اليهود
كذا في الكرماني وفتح اليه قال ايضا وي شرا الحكم باو اهل لاد مسور ساء او تلك تارة واذا ادوا لك مسور ساء
هو لاد اخرى بامرينا يكون فيك كما يتايب في الركوب وغيره انتهى ١٢ ١٣ قوله ان يعطى لفظ الجمل و
تايب خالصة الموصولة اعني من ذهب وزوج بالرفع فاعل ذهب وما انفق مفعول ثان يعطى ومن صدقات
متعلق يعطى اي الاتي اسلمن وهاجرن الى المسلمين اذا تزوجن لا يعطى الزوج الكافر شري ١٢ فتح الباري
١٤ قوله لعنم احدا الجز هو كلام الزهري وقد ذكر ابن ابي حاتم من طريق الحسن ان ام الحكم بنت الهريثان
لوتدت وفرت من زوجه يحيى بن شداد فزوجه رجل من ثقف ولم يردهم من قريش فزوجه رجل من ثقف فزوجه رجل من ثقف
بعد ذلك مع ثقيف هين السوا فان ثبت ذلك في جميع البيهقيين قول الزهري بانها لم تكن هاجرت فبها
قبل ذلك ١٢ فتح قوله وبلغنا ان ابا بصير اليرب اليرب ايضا والمراد به ان قصة ابي بصير في رواية
عقيل من سئل الى الزهري وفي رواية معروفة الى مسور لكن قد تابع معاملة وملا ابن اسحق وتابع
عقيل الا ذاعي على ان لاد لفظ الزهري كان يرسله تارة ويوصلها اخرى والله اعلم ووقع في هذه الرواية
الاخيرة من الزيادة وما فعلت ان احد من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وفيها قولان ابا بصير بن ابي بصير
قدم مؤثرا كذا في الكرماني وفي رواية الرشي والسلمي قدم من سني وهو تصحيح ١٢ فتح الباري والله اعلم بالصواب

شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا
 واحد امن احصاها دخل الجنة **باب الشروط في الوقف** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن
 عون ان ابي نافع عن ابن عمر بن عبد الله بن الخطاب اصاب ارضا بخرق فاتي النبي صلى الله عليه وسلم يستأجره فيها فقال يا رسول الله
 اني اصبت ارضا بخرق لم اصيب مالا قط انفس عند منة فما تأمر به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق
 بها عمراته لا تبا ولا توهب ولا تورث وتصدق بها في الفقراء وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله وفي سبيل الضيف
 اجتاح علي من وليها ان يأكل منها بالبعرف ويطعم غيره متمول قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متمول الا ليسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا

وقال الله عز وجل كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين الجنفيا
 جنفا مالا متجاف ماثل حدثنا عبد الله بن يوسف ان انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده تا بعه
 محمد بن مسلم عن عمرو بن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير
 ابن معاوية الجعفي ثنا ابو اسحق عن عمرو بن الحارث حث رسول الله صلى الله عليه وسلم اخي جويرية بنت الحارث قال ما
 ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضاه
 جعلها صدقة حدثنا خالد بن يحيى ثنا مالك هو ابن مغول ثنا طلحة بن مصرف قال سألت عبد الله بن ابي اوفى هل كان
 النبي صلى الله عليه وسلم اوصى فقال لا فقلت كيف كتب على الناس الوصية او امر او بالوصية قال اوصى بكتاب الله حدثنا
 عمرو بن زمار ثنا اسمعيل بن ابن عون عن ابراهيم بن الاسود قال ذكروا عند عائشة ان عليا كان وصيا فقالت متى اوصى
 اليه وقد كنت مسندته الي صدرى او قالت جري فدعا بالطست فلقد اغننت في جري فما شعرت انه قد مات فمتى اوصى

كتاب الوصايا باسم الله الرحمن الرحيم باب الوصايا باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده ولاشاة اسمعيل بن زرارة انا

ما يتعلق بالمال اذ قال الله في سورة النساء ان كل واحد منكم مال لوالديه والوالدين الجنفيا
 ابي سلمة اوصى بالخلافه لعلى فزولهم جماعة من الصحابة ذلك وكذا من بعدهم فمن ذلك ما استندت به
 عائشة كما سياتي ومن ذلك ان علي لم يدع ذلك لنفسه ولا بعد الخلافة ولا ذكرا احد من الصحابة يوم القيمة
 كذا في الفتح وفي سير علي بن ابي طالب قال علي بن ابي طالب لما ماتت عائشة في ذلك ما تركت القتال على ذلك
 ولولم اجد اللادني هذه وما تركت اخا مني يم وعمر بن الخطاب يتوبان على منبه مسلم ولما خلفت يدي واخي
 سلم لم يمت فجماعة بل كلف اياها ما وليا يا بئير المؤذن فيؤذنه بالصلوة فيامر ابا بكر بصل بان س ويوري ما كان
 بولما مات صلى الله عليه وسلم اخترنا له دنيا نام رضيه صلى الله عليه وسلم لديننا خباياة في اسماء الرجال
 شعيب بن ابي عمرة الحمصي الوالزياد عبد الله بن ذكوان الامعرج عبد الرحمن بن هرم مائة الا واحدة
 استدلى به البخاري على ان الكلام لا يتم الا بآخره فان كان فيه استفهام مل به وذلك الاستلال من هذا الحديث
 ليس بسيد يدلان قوله مائة الا واحدة ذكره لتأكيد فلم يستفد به فائدة بهذا في قس باب الشروط في الوقت
 قتيبيته بن سيد البويعاد الشقفي البخالي ابن عمون عبد الله العمري نافع مولى ابن عمر باب حكم
 الوصايا الخ عبد الله بن يوسف القنيسي مالك الامام تابعه اي تابع ما كان في اصل الحديث محمد
 بن مسلم الطائفي عن عمرو بن ابراهيم بن دينار على ابراهيم بن الحارث البغدادي يحيى بن ابي بكر مصعب العبدى
 الكوفي لابي بكر العمري ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عمرو بن الحارث بن ابي مزارا الخزازي عماد بن
 يحيى بن مغوان ابو محمد السلمي الكوفي عبد الله بن ابي لوفى اسمعيل بن عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي اليسابودي
 اسمعيل بن ابراهيم بن ابي عمون عبد الله بن ابراهيم النخعي الاسود بن يزيد بن ابراهيم باب الوصية ففضل
 ابن وكين سفيان بن عيينة حل اللغات يستامره اى يستشيره لاجتناح اى لا تأتم
 غير متاشل اى غير جامع اغننت اى اشقى يتكفوا الناس اى رسولون ان س بانكم ١٣
 هه اسم في معنى المصدر قال الازهرى الوصية من وصيت الشئ بالتخفيف اذا وصلته وصيت وميز لان
 وصل ما كان في حياته بما بعده ١٢ عمه كذا لابي ذر والشقفي الاية وساق الباكون الايات اثنته الى
 مفردتهم ١٢ فتح.

له قوله ان لله تسعة وتسعين اسما لم يقل
 الكرماني فان قلت ما فائدة مائة الا واحدة قلت التوكيد انتهى فان قلت ما وجه السواء في هذه العدد
 كما عتار هذه الناحية المذكورة وهي من احصاها دخل الجنة قوله من احصاها قال البخالي فيه
 اربع احتمالات احدها البدو اللفظ يعني من قرأ وحفظها جميعا الثاني من اثنائه الطائفة يعني من اطاع ان يعمل
 ويعتقد بحسب كل لفظ منها الثالث المعرفة والعقل يعني من عرف وعقل معانيها الرابع معنى الاحصاء
 القراءة يعني من قرأها في القرآن من غير القرآن من اوله الى آخره فان جمع هذه الاسماء موجودة في القرآن
 والمشار به الاول والثاني في كذا في الفاتح ١٣ له قوله حبست اصلها بالشد يد والتخفيف اى وقفت
 قوله الضيف عطف العام على الخاص ويطعم من الطعام واسم تلك الارض نزع يفتح الشفة وسكون الهم
 وبالجحيم قال فحدثت الخ اى قال عبد الله بن عمرو بن محمد بن سيرين فقال متى جرت قول
 غير متاشل بالاول والثاني اصله كذا في الكرماني وغيره ١٣ له قوله ما حق امرئ مسلم الا ووصيته مكتوبة
 ولو وصى في الشئ وصيت ليلتين ايضا صفة لامرئى والمستثنى خبره وقيد ليلتين تأكيد لا يبدل من لا يبدل
 ان يصحى لغيره وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة عنده قال الطيبي في تخصيص ليلتين تسلم في ارادة الباق
 اى لا يبدل ان يبيت ليلة وقد تسامها في هذا المقدر فلا ينبغي ان يتجاوز عنه وفيه حث على الوصية والوصية
 انما سموية والظاهر انها واجبة قار الكرماني وفي الفتح لفظ امرؤ وكذا وصفه مسلم فخرج النصاب فاصح
 لفظة لا فرق في الوصية العمومية بين الرجل والمرأة ولا يشترط فيها السلام ولا ارشاد ولا تبوء ولا اذن ذوق وانما
 يشترط في صحتها العقل والحرية والوصية العمومية المبرزة فيها خلاف منها الخفية والشاخصي في الاظهر وصحها مالك
 واحمد والشافعي في قول انتهى ١٣ له قوله من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو كل من كان من قبل المرأة مثل
 اللار والاب وهم الاثنان كذا عند العرب واما العامة فعتن الرجل عنده زوج ابنة وجوزية بعلم الجيم زوج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله جعلها العير فيه راجع الى الاثلاث لا الى الارض فقط فان قلت ما وجه تعلقه باب الوصية
 قلت حيث لا مال لا وصية به ١٢ هه قوله كيف كتب اى في قوله تم كتب عليك الى الوصية
 وهو موقوف اى وهو مكتوب تدرج وكذلك الامرفان قلت قال اول ما اوصى وثانيا اوصى بكتاب الله
 وبينها تناف وقد ثبتت اليزارة اوصى باخراج المشركين من الجزيرة ونحوه قلت المراد من الاول انه لم يوص

كتاب الوصايا اى قوله ما حق امرئ مسلم الا ووصيته مكتوبة قوله يبيت الخ الفعل اعنى يبيت بمعنى المصدر خابر عن الحق اما بتقدير ان اوبد ونها ومثله قوله
 تعالى ومن آياته يريكم البرق وعلى القول بتقدير اى يجوز نصبه كما هو شأن المقدرة في جواز العمل والباعث على تاويله بالمصدر ان جملة يبيت لا تصح ان تكون خبرا عن الحق ولا
 ضمير فيه يرجع الى الحق ويدل على التاويل رواية النسائي ان بيت فصرح بان المصدرية وقول العياشي ان التاويل يغير المعنى ولا حاجة اليه ناشئ عن قلة التدبير للمعنى
 والقواعد والعجب انه قال نعم له ذوق بالعربية يفهم ما ذكره مع ان من له ذوق يشهد بطلان قوله وقوله الا ووصيته استثناء من اعم الاحوال وهو حال من نفس البيوتة اى
 ليس حقه البيوتة في حال الا والحال ان الوصية مكتوبة عنده وليس مجال من فاعل يبيت لفساد المعنى اذ يصير المعنى كون المسلم يبيت ليلتين في كل حال الا في حال ان الوصية
 مكتوبة عنده ليس يحق له فتامل بنظر دقيق وجوز بعضهم ان قوله يبيت صفة لامرئى والخبر محذوف بعد الاى الا المبيت ووصيته مكتوبة عنده وهذا لا يخول عن ركابة
 اذ يصير المعنى ان المسلم البائت ليلتين ليس حقه كذا وهو غير مناسب وانما المناسب لا ينبغي لمسلم ان يبيت والعجب من القسطلاني حيث قال مقول بيت محذوف تقديره اى
 اذ اكملها ومعوكا والحال ان بيت من الافعال اللازمة لا المتعدية ولو فرض امانا ونحوه في الكلام كان حاله لا مقفولا والله تعالى اعلم اه سندي وقوله هل كان النبي صلى الله عليه وسلم
 اوصى فقلت لا الخ كانه فهم السؤال عما اشتهر بين الجهال من الوصية الى على رضى الله تعالى عنه او فهم السؤال عن الوصية في الاموال فقال في الجواب لا قولها صرح السائل بانه كيف
 يترك الوصية وقد امر المسلمون بها ذكره انه اوصى بكتاب الله اى ونحوه كالسنة قال المحقق ابن حجر في قوله وكيف كتب على المسلمين الوصية زاد المصنف في فضائل القرآن ولم
 يوص به ويتم الاعتراض اى كيف يوصى المسلمون بشئ ولا يفعله النبي صلى الله عليه وسلم اى سندي

حتى اعترف فامر النبي صلى الله عليه وسلم فَرَضَ رَأْسَهُ بِالْحِجَابَةِ **بَابُ الْوَصِيَّةِ** لَوَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيْمٍ عَنْ عَطَاءَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الْمَالُ لِلْوَالِدِ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ فَسَنَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ فَبُجِّلَ لِلذَّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَى وَجَعَلَ لِلرِّبَايِنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثَّمَنَ وَالرَّبْعَ وَالرُّبْعَ وَالشُّطْرَ وَالرُّبْعَ **بَابُ الصَّدَقَةِ** عِنْدَ الْمَوْتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ثنا أبو أسامة عن سفليان عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال ان تصدق وانت صحيح حريص تأمل الغني وتخشى الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ** وَيَذَكَرُ ان شَرِيحًا وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَطَاوَسٌ وَعَطَاءٌ وَإِنِ الذَّيْنَةُ إِجَازٌ وَاقْرَأَ الْمَرِيضُ بَدَنِينَ وَقَالَ الْحَسَنُ أَحَقُّ مَا يَصَدَّقُ بِهِ الرَّجُلُ إِخْوَانُهُ مِنْ الدُّنْيَا وَأُولُو يَوْمِهِ مِنَ الْآخِرَةِ وَقَالَ اِبْرَاهِيمُ وَالْحَكَمُ إِذَا بَرَأَ الْوَارِثُ مِنَ الدِّينِ بَرِعَ وَأَوْصَى بِأَقْرَبِ بَنِيهِ إِذَا تَكشَّفَ امْرَأَتُهُ الْقِرَابَةَ عَمَّا عَلَّقَ عَلَيْهِ بِأَيْمَانِهَا وَقَالَ الْحَسَنُ إِذَا قَالَ لِمَمْلُوكِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ كُنْتَ أَعْتَقْتِكَ جَارًا وَقَالَ الشَّعْبِيُّ إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ عِنْدَ مَوْتِهَا ان زَوْجِي قَضَانِي وَقَبِضْتُ مِنْهُ جَارًا وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا يَجُوزُ اقْرَأَهُ لِسُوءِ الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرِثَةِ ثُمَّ اسْتَحْسَنَ فَقَالَ يَجُوزُ اقْرَأَهُ بِالْوَدِيعَةِ وَالْبِضَاعَةِ وَالْمِضَارَبَةِ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا كُمْرُ الظَّنُّ فَإِنَّ الظَّنَّ كَذِبُ الْحَدِيثِ وَلَا يَجْعَلُ مَالُ الْمُسْلِمِينَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ النَّاسِ إِذَا دُوتُمْ خَانَ وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا فَلَمْ يَحْصُصْ وَارثًا وَلَا غَيْرَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ دَاوُدَ ابْنُ أَبِي رَيْحٍ ثنا اسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ثنا نَافِعُ بْنُ

تعلق الصدق عن مال غيره بموته يوجب له الثلث

له قوله لا وصية لوارث هذه الترجمة لفظ حديث مرفوع كان لم يشهد على شريك البخاري فترجم كعادته فاستثنى بها على حكم المراد لعدم وصية الوارث عدم اللزوم لان الأكثر على انما موقوفه على اجازة الوارث وروي المارقي من ابن عباس مرفوعا لا يجوز الوصية لوارث الا ان يشارك الوارث ورجاله نقات كنه معلول فقد قيل ان عطية بن الحزاساني وكان البخاري اشار الى ذلك فترجم بالحديث ثم حديث الباب وجدولته للترجمة من جهة ان نسخ الوصية وانبات الميراث لما بدلا منه يظهر بان لا يجمع لهما بين الوصية والوصية واذا كان كذلك كان من دونها اولي بان لا يجمع ذلك لبقول جمهور العلماء كانت هذه الوصية في اول الاسلام واجبا لو ادى اليه واقرباءه على ما يراه من المساواة والتفصيل ثم نسخ ذلك بآية الفرائض وقبل كانت للمواريث والاقربين دون الاولاد فانهم كانوا يرثون ما يبقى بعد الوصية ١٢ فتح الباري مختصرا والشرع المسلم بالمعرب **هـ** قوله حتى اذا بلغت الحلقوم الضمير في بلغت يرجع الى الروح بدلالة سياق الكلام عليه والمراد من قاربته البلوغ اذ لو بلغت حقيقة لم تقع وصية ولا شئ من تصرفاته والحلقوم هو ما خلق قوله لفلان كذا من الموتى لم وقوله كذا كذا من الموتى هو ما حصل المعنى افضل الصدقة ان تصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه واحتياضك به لان حال صحتك وسباق موتك لان المال حينئذ يخرج عنك وتعلق بغيرك كذا قال العيني ومحدث في ص ٢٤٢ في الزكوة ١٢ - **هـ** قوله ويذكر ان شريك البخاري ان كان لم يجرم بالنقل عنهم تصدق الاستاذ ابو جعفر ١٢ **هـ** قوله اخروا بوم والرفع اي حتى زمان تصدق في الرجل في احواله آخر عمره والموقوف وان اقره المرء من مرض موته تحقيق بان يصدق به ويحكم بانفاذه وفي بعضها تصدق بلفظ المامضى من التصديق والاول هو المناسب للقيام **هـ** قوله عما علق عليه بايمانه بالرفع نائب عن الفاعل وفي بعضها عن نقل اغنى عليها قال العيني وانظر المراد ان المرأة بعد موت زوجها لا يترحم لها فان يمسح ما في يده لها وان لم يشهد لها زوجها بذلك **هـ** قوله قضا في اي اواني حتى وفي الفتح قال ابن التين وجرد ان لا تتم بالميت الى زوجها في ملك الحال ولا يمان كان لها ولم يغيره انتهى **هـ** قوله قال بعض الناس اي الحفيظة يقولون لا يجوز اقرار المريض بعض الورثة لانه منقطع اثره به بالاسادة في امر الآخر ثم ناقضوا حيث جوزوه اقراره الورثة بالواديته نحو مجرد الاستئناس من غير دليل يدل على انتفاع ذلك وجواز بقوله ثم رد عليهم بانهم سئلوا عن اقراره لفلان مال المسلمين اي المقر له حديث اذا دوت من فان كذا في جمع الجار قال العيني لم يعلل الحفيظة عدم جواز اقرار

المريض بهذه العبارة بل لان من لم يبق له مال يورثه ويذهب المالكية كما في حفيظة اذا لم يتم وهو اقراره بالمال من الشك فيه والاعتراف به ان يقبل مطلقا كما لا يجزي العموم اوله الا اقراره لانه انما يصدق فيما الكذب فانما يظهره لا يقره لا يفتي كذا قال السطواني قال صاحب الجردان ون قول مسلم في حفيظة ما لم يجر الوطع ان الشئ على كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ولا اقرب بالدين لكن قال شمس الاكبر في المتوسط الا ان هذه زيادة شاذة غير مشهورة وانما المشهور قول ابن عمر اذا اقر الرجل بدين في مرضه لرجل غير وارث فانه جائز وان احاط ذلك بالمراد ان اقره لوارثه فوجب الا ان يصدق الورثة به واخذ علما فان قول الواحد من فقهاء الصحابة مضموم على القياس انتهى **هـ** قوله اذا دوت من فان قلت ما وجه ذلك ولا عليه قلت اذا وجب ترك النجاسة وجب الاقرار بما عليه واذا اقره بدين من اقراره ولام يكن لا يوجب الاقرار فائدة **هـ** كقوله قول فلان يرضى اي لم يفرق بين الوارث وغيره ومحدث آية المناقح يتاخر في كتاب الايمان **هـ** اسماء الرجال باب لا وصية لوارث الا من يرضى يوسف الغزالي ورواه ابو ابي عمير بن كليب بن ابي بشر الشكري ابن ابي نعيم عبد الله بن ابي رباح باب الصدقة من ذلوت الخايم فضل الصدقة عند الموت محمد بن العلاء ابو كريب الهروي الكوفي بالواسعة ثم ادب اسماء سفيان الثوري عمارة يعنى الحسين ونقيب اليم بن القعقاع بن شهرته العيسى التي زعمه اسمرهم وقيل غير ذلك ابن عمر بن ابي قس باب قول الله عز وجل من بعد وصية يوصي بها او دين فيها وصله ابن ابي شيبة باسناده جابر بن ابي بصير وهو ضعيف وماؤسا فيها وصله ابن ابي شيبة باسناده وفيه ليست بن ابي سليم وهو ايضا ضعيف وعطاء جوهان بن ابي رباح فيها وصله ابن ابي شيبة ايضا وابن ابي شيبة بنهم الهزرة وفتح النزال الجيرة وبعد الحفيظة لكون ساكنة عند الرحمن قاضي البصرة التي اصبغ فيها وصله ابن ابي شيبة ايضا باسناده جابر بن ابي بصير وقال ابراهيم النخعي والحكم بن عتيبة فيها وصله ابن ابي شيبة عنها وقال الحسن البصري مما لم يقف عليه الخلفاء ابن حجر موصولا وقال الطبعي ما مر بن شرحبيل وقال بعض الناس قيل المراد السادة الحفيظة اسمعيل بن جعفر الردي آية المناقح ثلاث فان قلت القياس جمع آيات ليطا بن ثعلب ووجب بان اثلاث اسم جمع ونظف مفرد على ان التقدير آية المناقح معدودة باثلاث وسقط ثلث في ذر **حل اللغات الشطر** نصف تامل تطبع **هـ** قوله يرضى بما او دين ارادوا والم والثالث علم بهذه الاحتجاج لما اختاره من جواز اقرار المريض بالدين مطلقا سواء كان المقر له وارثا او اجنبيا ووجه الدلالة انه تم سوى بين الوصية والدين في تقديهما على

المريض بهذه العبارة بل لان من لم يبق له مال يورثه ويذهب المالكية كما في حفيظة اذا لم يتم وهو اقراره بالمال من الشك فيه والاعتراف به ان يقبل مطلقا كما لا يجزي العموم اوله الا اقراره لانه انما يصدق فيما الكذب فانما يظهره لا يقره لا يفتي كذا قال السطواني قال صاحب الجردان ون قول مسلم في حفيظة ما لم يجر الوطع ان الشئ على كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ولا اقرب بالدين لكن قال شمس الاكبر في المتوسط الا ان هذه زيادة شاذة غير مشهورة وانما المشهور قول ابن عمر اذا اقر الرجل بدين في مرضه لرجل غير وارث فانه جائز وان احاط ذلك بالمراد ان اقره لوارثه فوجب الا ان يصدق الورثة به واخذ علما فان قول الواحد من فقهاء الصحابة مضموم على القياس انتهى

وقوله وقد كان لفلان اي كذا ان يصير للوارث فانه ان لم يعط يأخذ الوارث فان تصدق في المال في هذه الحال والاعطاء منه يشبه الاعطاء من مال الغير قوله وقال بعض الناس لا يجوز اقراره اي اقرار المريض لبعض الورثة لسوء الظن به اي بالمريض اي لانه متمم للورثة اي لاجل العداوة معهم او في حقهم اي لعله يريد صرف المال عن بعض الورثة لقلته محبتهم واولادهم الى بعض اخر ككثرة المحبة لهم قال العيني لم يعلل الحفيظة جواز اقرار المريض لبعض الورثة بهذه العبارة بل لانه من رغبة الورثة اه قلت وهذا الذي ذكره عيون ما ذكره المصنف معنى اذ حق الورثة لا يتعلق بقدر الدين وضرره لا يتصور الا فيما يتعلق به حقه وهو غير الدين فلوصدقنا المريض في اقراره للوارث وقلنا انه دين على التحقيق لا قلنا في الاقرار ببقية الورثة اصلا وانما قلنا بالضرر حيث كذبنا في اقراره فقلنا انه ليس بدين وهو كاذب في قوله انه دين بل هو حق لبقية الورثة يريد بالاقرار صرفه عنهم الى الذي يقبله وهل هذا الاسوء الظن واتهام المسلم من غير سبب ظاهر وهذا هو مراد المصنف وكان له ان يعلل الحفيظة بهذه العبارة اي بل يعنى هذه العبارة لكن لا يخفى ان مدار الاعتراض على المعنى لا على العبارة وعبارة الاتهام في كتب الحفيظة في باب اقرار المريض شائنة لا تخفى على من يراجعها وليس الاتهام بلا سبب ظاهر الاسوء الظن والله تعالى اعلم والوجه في الجواب منع كون هذا الاتهام بلا سبب بل له سبب في الجملة كما يشير اليه كلام الهداية فقال لان حالة المرض حالة الاستغناء والقراءة سبب التعلق لكن قد يعارض بان الحالة حالة ندامة وتوبة عن المعاصي والكذب والكاذب في هذه الحالة يتوجب الى الصدق فكيف الصادق والوجه ان من عهد منه الصديق عادة يفتي ان لا يبردا اقراره - والله تعالى اعلم وقوله ثم استحسن الخ قال العيني معنى الدين على اللزوم ومعنى هذه الاشياء على الامانة وبينهما فرق ظاهر قلت لكن المانع عن قبول الاقرار هو الاتهام وهو موجود في الكل على السوية فالفرق محكوم على ان الدين اذا كان لازما فهو اهم فالاقاربة اولي بان يسمع وقد كان صلى الله عليه وسلم يترك الصلوة على المدين لاجل الدين عليه ولم يرووا انه ترك الصلوة لاجل الامانة والله تعالى اعلم وقوله قال الله تعالى ان الله يامركم قال العيني على تقدير اشتغال ذمة المريض بشئ في نفس الامر لا يكون الا بامتناع فلا يطبق عليه الامانة فلا يصح الاستئناس قلت الدين المضمون كد من الامانة غير المضمونة ولا اقل من المساواة فالآية تدل عليه بالدلالة على ان المراد في الآية بالامانة مطلق الحقوق الواجبة الاداء الامانات الاصطلاحية عند الفقهاء والحاصل ان هذا من العيني نزاع لفظي والاعتبار للمعنى والدين اذ امانت بلا اقرار بالدين فقد مات خاشعا من حيث الدين فلا بد له من الاقرار له فم ذلك فكيف لا يسمع اقراره - والله تعالى اعلم

فألك بن ابي عامر ابوسهليل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا
 اوتى من خان واذا وعد اخلف يا ب تاول قوله من بعد وصية يوصي بها او دين ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى
 بالدين قبل الوصية وقوله عز وجل ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الي اهلها فاداء الامانة احق من تطوع الوصية وقال النبي
 صلى الله عليه وسلم لا صدقة الا عن ظهر غنى وقال ابن عباس لا يوصى العبد الا باذن اهلها وقال النبي صلى الله عليه وسلم
 العبد راع في مال سيده خدنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم
 ابن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر
 حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد
 العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارا ارحلا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان
 ابوبكر يذعوك كما يعطيه العطاء فيا بي ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر وعطاء ليعطيه فابي ان يقبله فقال يا معشر المسلمين اني
 اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفء فيا بي ان ياخذة فلم يرز احكيم احد من الناس بعد النبي صلى الله عليه
 وسلم حتى توفي خدنا بشير بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في اهله ومسئول عن
 رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية ومسئولة عن رعيته والخدم في مال سيده راع ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان
 قد قال والرجل راع في مال ابيه باب اذا وقف او وطى لا قاريه ومن الاقارب وقال ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم
 لا ي طلحة اجعله لفقراء اقاربك فجعلها لحسان وابي بن كعب وقال الانصاري ثني ابي عن ثمانية عن انس بن مالك حديث ثابت
 قال اجعلها لفقراء قرابتك قال انس فجعلها لحسان وابي بن كعب وكانا قرب اليه منى وكان قرابة حسان وابي من ابي طلحة
 واسم زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المُنذر
 ابن حرام فيجتمعان الى حرام وهو الاب الثالث وخدم بن عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار فهو جامع حسان

ابو بكر يذعوك كما يعطيه العطاء فيا بي ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر وعطاء ليعطيه فابي ان يقبله فقال يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفء فيا بي ان ياخذة فلم يرز احكيم احد من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي خدنا بشير بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في اهله ومسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية ومسئولة عن رعيته والخدم في مال سيده راع ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه باب اذا وقف او وطى لا قاريه ومن الاقارب وقال ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ي طلحة اجعله لفقراء اقاربك فجعلها لحسان وابي بن كعب وقال الانصاري ثني ابي عن ثمانية عن انس بن مالك حديث ثابت قال اجعلها لفقراء قرابتك قال انس فجعلها لحسان وابي بن كعب وكانا قرب اليه منى وكان قرابة حسان وابي من ابي طلحة واسم زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المُنذر ابن حرام فيجتمعان الى حرام وهو الاب الثالث وخدم بن عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار فهو جامع حسان

باب تاول قوله تعالى ان الله عن توصون انا دعما فابي السخيتاني ثنا قال واحسب اوقف اجعلها مثل

الاصول والفروع على وجهين وقالوا ان وجه جمع مصورون كمن ثلثة استوعبوا وقيل يقصر على ثلثة
 وان كانوا غير مصورين فنقل الطحاوي الاتفاق على البطلان وفيه نظر لان عندنا شافعية وجمها بالجواد
 يعرف منهم ثلثة ولا بسبب السوية وقال احمد في القرابة كاشفا في الاثار اخرج الكافروني رواية عنه
 القرابة كل من جمع والموصى الاب الرابع الى ما هو اسفل منه وقال مالك يتخص بالعمية سواد كان ربه لولا
 ويهدا بغيرهم حتى يشيخوا ثم يعطى الابن الثاني الباري ٨ قوله حرام بن عمرو قال قولنا انما قال
 في الفتح وقع هنا في رواية ابي ذر حرام بن عمرو وساق النسب ثانيا الى النجار وهو زيادة لا معنى لها كذا في
 الفتح واما بيان قرابة ١٢ من قولنا قال في الاستيعاب وغيره ان انس بن مالك بن النضر بن مضمون بن زيد
 ابن حرام بن حنظل بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار الانصاري انتهى ١٢

اسماء الرجال باب تاول قول الله ولا ي ذر قوله من بعد وصية يوصي بها او دين رواه
 الامام احمد والترمذي وابن ماجه عن علي بن ابي طالب بلقفا قال انكم تقرؤن من بعد وصية يوصي بها او دين
 وان رسول الله صلعم قضي بالدين قبل الوصية المديف فيه الحارث الا حجة تكلم فيه لكن قال الترمذي ان العل
 عليه عند اهل العلم وقد قال النسيب قدمت الوصية في الذكر لا نأتق على سبيل البر والصلية بخلاف الذين لا
 يقع قرابتك انت الوصية افضل فاستتمت البداة وقيل الوصية تؤخذ بغير عوض فهي اشق على الورثة من
 الدين وفيه مظنة التقريب فانك اهم فقدمت وقد نازع بعضهم في الطاق كون الوصية مقدمة على الدين في
 الآية لان ليس فيها صيغة ترتيب بل المراد ان الوارث انما يقع بعد قضاء الدين وانفاذا الوصية وان باو اتى
 لا باعته وهي كقولها س اسن او ابن سيرين اي ك بما سلك منها اجتماعا او افتراقا وقال ابن عباس فيها
 وصل ابن ابي شيبه محمد بن يوسف اليكندى الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الزهري محمد بن مسلم بشر بن
 السنثاني عبد الله بن ابي المبارك الروزي ثمانية البنا في ما اقره مسلم انس بن مالك ربيب
 ابي طلحة الا في ابي طلحة بن يزيد بن سهل الانصاري حسان بن ابي ثابت الشاعري بن كعب
 الانصاري وكان من بني اعمام ابي طلحة كما سياتي الانصاري محمد بن عبد الله بن النضر في تفسير سورة آل
 عمران ثمانية بن ابي عبد الله بن النضر ١٢

عنه لا انقص مال احد بالطلب بعدك او بعد سؤالك وما المديف مع بيان في ص ٥٥ في كتاب
 الزكاة ١٢

عنه بفتح الميم وتخفيف النون واصله زيد الى مائة وليس بين زيد ومائة لفظا ابن لان اسم مركب منها
 قال انكرمان وجرام بنجار وورد مملتين وعمرو بفتح العين ١٢

في الذكر على الدين مع ان الدين هو المقدم في الاداء ويرى السر في تكرار هذه اللمعة قال النسيب تقدم الوصية
 في الذكر على الدين لان الوصية انما تقع على سبيل البر والصلية بخلاف الدين فانما يقع قهرا وقال غيره قدمت
 الوصية لانها شئ يؤخذ بغير عوض والدين يؤخذ بعوض فكان اخراج الوصية اشق على الوارث من اخراج
 الدين وكان اداها مظنة التقريب فقدمت الوصية لذلك وايضا في حقا فقير وسكين فابا والدين حظ
 عظيم بطبيعة بؤنة ولاحق مقال كذا في الفتح ١٢ قوله ويذكر ان النبي صلعم قضي بالدين قبل الوصية
 بنظر من حديث اخرجه الترمذي وغيره من طريق الحارث الا عور وهو ضعيف لكن قال الترمذي ان العلم
 عليه عند اهل العلم وكان البخاري اعتمده على مقتضاه بالاتفاق على مقتضاه والا فلم تجر عادة ان يورد الضعيف
 في مقام الاحتجاج بروي الباب ما يعضده ايضا ١٢ فنج الباري ٨ قوله ثني ابي عن ثمانية عن انس بن مالك
 ليس يعني فالوصية التي لها حكم الصدقة يغير بعد الدين واداء تاول الآية مشددا ك ٨ قوله
 الا باذن اهل العلم والاولاد والدين الذي هو على رتبته لا يتوقف على اذنتهم فالدين مقدم عليها في الاول كذا في الخبر
 الباري قال النبي قلت لابي بكر ان تكون المستقلة على التفصيل وهو ان العبد لا يتلو اما ان يكون ما ذوننا
 في المقررات بولانا ان لم يكن فاصح وصيغة بلا خلاف لا يلائمك شيئا وان كان ما ذوننا لم يصح وصيغة باذن الولد
 اذ لم يكن مستقرا بالدين انتهى ١٢ قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم العبد راع في مال سيده
 هو طرف من حديث تقدم ذكره موصولا في كتاب الحق والاولاد البخاري في ذلك توجيه كلام ابن عباس
 المذكور قال ابن المنذر لا تعارض في مال العبد حقه وحق سيده قدم الاقوى وهو حق سيده وحصل العبد مسؤلا
 عند اذ هو احد لفظه في ذلك حتى الدين لما عارضه حق الوصية والدين واجب تقدم الدين فهذا وجه
 مناسب هذا الاثر والحديث للترجمة ١٢ فنج ٨ قوله لا ادرى - بتقديم الراء الى الاء اي لا اخذ من احد
 شيئا بعدك ودخوله في الباب ان الوصية كالصدقة فيصير آخذها يدسئ
 ويبدأ خذ الدين ليست سئلي لاستحقاق اخذه جبر فالدين اقوى ليجب تقديمه ووجه آخر وهو ان عمر اجتمعت
 توجيه حقه من بيت المال وطلا صرته وشبه بالدين لكونه حقا بجملة كلف اذا كان ديننا متعينا فانما يجب
 تقديمه على البرعات ١٢ ك ٨ قوله ومن الاقارب من استغنايته ببدء والاقارب خبره كذا في
 الخبر البخاري قال ابي طلحة بن عمرو وقد اختلف العلماء في الاقارب كل ذي رحم محرم من قبيل الاب والام ولكن
 يبدأ بقرابة الاب قبل الام وقال ابو يوسف ومحمد بن جهم اب من اهل الجاهلية من قبل اب او ام من غير تفصيل
 زاد في قوله من قرب منهم وهو رواية عن ابي حنيفة واقل من يرفع لثقلته وعند محمد اشان وعند ابي
 يوسف وادوا يعرف الاغنياء الا ان يشترط ذلك وقال الشافعية القريب من الاجتماع في النسب
 سواد قرب ام بعد سلا كان او كافرا غنيا او فقيرا ذكر الاواني وارثا او غير وارث محرما او غير محررم واختلفوا في

هو قولنا لا انقص مال احد بالطلب بعدك او بعد سؤالك وما المديف مع بيان في ص ٥٥ في كتاب الزكاة ١٢

قوله باب تاول قوله تعالى من بعد وصية توصون بها او دين ذكر في هذا الباب حديث فمن اخذ بسخاوة نفس للتنبيه على انه ينبغي الوارث ان ياخذ
 مال المورث كذلك قيده اولا بتعقوب الميت ولا ياخذها باشراف نفسه فيحبسه كله لنفسه او للتنبيه على ان الموت ينبغي ان يهتم باصل الدين ويقره حتى لا يكون اخذ المال
 باشراف نفس وكذا ذكر في حديث كلكم راع للتنبيه على ان الوارث راع في مال المورث او المورث راع في مال الدائن فلا بد لكل منهما من النظر والله تعالى اعلم

اخبرني يعلى انه سمع عكرمة يقول انبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امة وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امرؤ توفيت
وانا غائب عنها ينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قل فاني اشهدك ان حاطي الخراف صدقة عليها باب ان تصدق
او اوقف بعض ماله او بعض رقيقه او ذوابه فهو جائز حديثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقييل عن ابن شهاب اخبرني
عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توفيت
ان اخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سمعي الذي
بجيب ياب من تصدق الي وكيله ثم رد الوكيل اليه وقال اسمعيل اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة لا اعلم الا عن انس قال لما نزلت لن تناكوا البرحى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة الرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اي رسول الله يقول الله في كتابه لن تناكوا البرحى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الى
يأخى قال وكانت حديقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل فيها ويشرب من ماءها قال فهي والله
والي رسوله ارجوية ودخوة فصعها اي رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة
ذلك مال رايم قد قبلناه منك وردناه عليك فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على ذوى رحمه قال وكان
منهم ابي وحسان قال فباع حسان حصته منه من معاوية فقيل له تبيع صدقة ابي طلحة فقال لا ابيع صاعا من نهر
بصاع من ذراهم قال وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديبة التي بناه معاوية باب قول الله عز وجل واذا حضر
القسمة اولوا القربى واليتامى والمسلمين فانز قوهم منه حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عرسعيد
ابن جبيرة عن ابن عباس قال ان ناسا يزعمون ان هذه الآية تسخت ولا والله ما تسخت ولكنها ما تهاون الناس بها واليات
وال يريث وذلك الذي يريث وقال فذلك الذي يقول بالمعروف يقول لا املك لك ان اعطيك باب ما
يستحب لمن توفي فجاءة ان يتصدق قاعنه وقضاء الذبور عن الميت حدثنا اسمعيل ثني مالك عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي املتت نفسها واراهل وتكلمت تصدقت انا تصدقت عنها
قال نعم تصدق عنها حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر فقال اقصه عنها باب الشهاد

عليها وقف علي يعق الماشون تبارك وتعالى يترجاء عز وجل قل درهم الذي تعالي وقولوا لهم قولا معروفا

مجموع الامرين الاعطاء والاخذ ارشمن من القلة ونحوها كرماني خير جاري وسبغى تيممة في التفسير
انشار الله تعالى ١٢ حله قوله فقال اقصه منها فيه المطابقة للجزء الثاني من الزمعة كما يظن الحديث
الاول الجزء الاول من الزمعة فهو مما يظن مجموعها قال القا عن عياض انكفوا في نذرهم سعد بن قبيص
كان نذرا مطلقا وقيل كان موقفا وقيل عتقا وقيل صدقة واستدل كل قائل بما حديث جاء في تفسيره
سعد والاطراف كان نذرا في المال او نذرا بها ويضده ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال لعن النبي صلى
استحق عنها المار وذهب الجمهور ان النذر لا يلزم قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي واذا كان
ماليا كالفارة او نذرا او زكاة ولم يخلف تركه لا يلزم لكن يستحب لذلك وقال اهل الظاهر يلزم لهذا الحديث ودليل
ان النوارث لم يلزمه صدقة محدثي من تركها او تبرع به ليس في الحديث تصريح بالترام ذلك
والا غير المالي فقد سبق بيانه بما قاله الطيبي في شرح المشكوة ومر بعض بيانه في ٣٥٣ في كتاب الصوم
قال محمد بن الحسن الشيباني في الموطن ما كان من نذرا وصدقة او جع يبنى ما يجوز الية فيه بخلاف حلوة و
صوم تقاضا عنها اي من غير حصة اجزا ذلك ان شاء الله ثم اذا كان عن وصية فيتم اجزاه من غير الشار
وهو قول ابي حنيفة والعامر من فقنا ان استى كلام الموطن مع شرحه على القارى ١٢

اسماء الرجال
يعلى هو ابن مسلم المكي
ابصرى عكرمة مولى ابن عباس باب اذا تصدق الخ يحيى بن بكير بنهم المودة مصغر الخ زمني الليث
ابن سعد الامم المصري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب من تصدق الخ اسمعيل جزم ابو نعيم
ابن جعفر وجزم المزني بان ابن ابي اويس باب قول الله عز وجل واذا حضر القسمة الا ابو عوانة
الوفاح اليشكري البصرى ابي بشير هو جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس اليشكري البصرى
باب ما يستحب لمن توفي الخ اسمعيل بن ابي اويس باب مالك الامام المدني الاصبى هشام
بن عروة بن الزبير بن العوام امي ابي عمرة بنت مسعود وعبد الله بن يوسف هو النخعي مالك الامام
المدني المذكور اذ ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عميد السند هو العمري باب الاشهاد والاشهاد
عنه قال في الخبر الجارى بفتح الباء والراء وبتما تيمية ساكنة وبالمهنة وبالقصر وفيه وجه اخر انتمى ومربياتها
مشترفا في كتاب الزكاة في ص ١٢

محمد بن الفضل ابوالنعمان وذلك يتوفى فجاءة
ان حاطي الخراف بكسر الهم وسكون العجمة اخره فاد اسم ليسان قال الخطابي الخراف المثرة سها مخراف لما
يحتشى من ثمارها وفيه ان ثوب الصدقة عن الميت يصل الى الميت وينصفه ١٣ خ ك له قوله اذا تصدقت
الزينة الزمعة معقودة بجواز وقف المتوفى والمخالف فيه ابو حنيفة وروى منها جواز وقف الشارع والمخالف
فيه محمد بن الحسن مكن ضمن النسخ ما يمكن قسمته ١٣ فتح البارى له قوله ان من توفي الخ يظن من حديث
كعب بن مالك في قصة تخلف من عروة بن جبرك وشاهد الزمعة من قوله امسك عليك بعض مالك فان ظاهري امره
باخراج بعض مال وامسك بعض مال من غير تفصيل بين ان يكون مقسوما او مشاعا كذا في الفتح ومعنى الحديث
في ص ١٣ في الزكاة ١٣ له قوله لا اعلم الا عن انس هو من كلام البخاري قال الكرماني بظا من ان
يقول حديثنا او اخبرنا وعلى صحيح التقدير لا قدر فيه والحديث يتصل به انتهى ١٣ هه قوله في فتح الموفق
وسكون العجمة هي كلمة فقال عند الرضى والاعجاب بشي من لونه شبهه باسمه الاصوات كذا في القسطة في ١٣
له قوله راج وفي بعضنا راج بالمودة كذا في الكرماني والخير الجارى ومر الحديث مع بيانه في ص ٢
في كتاب الزكاة ١٣ له قوله فباع حسان حصته الخ قال الكرماني فان قلت كيف جازيخ الوقف
قلت التصديق على العين تمليك له انتهى قال العيني وفيه نظر لا يخفى واجاب بان ابا طلحة ميم وفيها شرط جواز
بيعهم حين الاحتياج فان الوقت بهذا الشرط قال بعضهم جائز كذا في القسطة في ١٣ خير جاري له قوله
مخوية اي ابن عمرو بن مالك بن البخارا با حديقة وفي اكثر الروايات بفتح الهم وكسر المهلة لكن قال الحفاظ القاسمي
عياض وابن الاثير والغساني وانكلا بازي هو بفتح المهلة الاولى وفتح الثانية واسكان التيمية وهم بطن من
الانصار وهم بنو سوية بن عمرو المنكودي اعدا حديقة اسم فغندهم حديقة بالهم فصحفت ١٣ ك له قوله
ما سمعت اي يجب اعطاء شئ من الزكاة للمصروفين قوله ها واليات فان قلت اين مرصع كلمة ها قلت لما يظن
المستفادون من الامور مستفون في الزكاة المتولون امر ابي المتصرفون فيما استفسان مستفون يرث المال
كالصبي مثلا ومستفون لا يرث كولي اليتيم فالاول يوزق الما من من وهو المولى لم بقوله فارز قوم والاشاني
لا يري في الاشاني لربنا حتى يعطى غيره بل يقول قولا معروفا وهو الذي تطلب بقوله وقولوا لهم وعرضه ان
يزين الخطا بين على سبيل التوزيع على المتصرفين في التروكات قال الزمخشري الخفاب للورثة وعدمه بان

دقوله باب ما يستحب لمن يتوفى فجاءة ان يتصدق قاعنه ويحتمل ان يكون قوله ان يتصدق قاعنه خيرة ويحتمل انها استفهامية
ويكون قوله ان يتصدق قاعنا بابا يتقد به هو اسنادي

اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا
واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات باب قول الله عز وجل **وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ**
قُلْ اَصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَاِنْ خَالَطُوهُمْ فَاَخُوا نِكْمًا اِلَىٰ اٰخِرَالِهَةِ وَاَلِدُهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمَصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللّٰهُ لَعَسَا كُنْتُمْ اَنْتُمْ اَعْرَابًا
حِكْمَةٌ لَّا تَعْنَتُمْ لَّا حَرَجَكُمْ وَضَيْقٌ وَعَنْتُ خَضَعْتَ وَقَالَ لَنَا سَلِيمٌ ثنا حماد عن ايوب عن نافع قال قال قارذ ابن عمر على احد وصية
وكان ابن سيرين احب الاشياء اليه في مال اليتيم ان يجتمع اليه نصحاءة واولياؤه فينتظر والذي هو خير له وكان طاوس اذا
سئل عن شيء من امر اليتيم قرأ **وَاللّٰهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمَصْلِحِ** وقال عطاء في يتامى الصغير والكبير ينفق الولي على كل انسان
بقدره من حصته **بَابُ اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ** اذا كان له صلاحًا ونظر الآخرة وزوجها لليتيم حدثنا يعقوب بن
ابراهيم بن كثير ثنا بن علقمة ثنا عبد العزيز عن انس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فأخذ
ابوطحمة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اسألكم كيتس فيلخذ منكم في
السفر والحضر ما قال لي شيء صنعته لم صنعت هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم تصنع هذا هكذا **بَابُ اِذَا وَقَفَ اَرْضًا وَلَمْ**
يُبَيِّنِ الْحُدُودَ فَهِيَ حَائِزٌ وكذلك الصدقة **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه
سمع انس بن مالك يقول كان ابوطحمة اكثر انصار في المدينة مالا من نخل وكان احب ماله اليه بيزحاه مستقبلة المسجد و
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تناولوا البرحتى تنفقوا مما يحبون
قام ابوطحمة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تناولوا البرحتى تنفقوا مما يحبون وان احب اموالي الي بيترحي وانها صدقة لله
ارجو بيزها وذخرها عند الله فضخمها حيث اراك الله فقال بجز ذلك مال لا يجز او لا يجز شك ابن مسلمة وقد سمعت ما قلت و
اني اري ان يجعلها في الاقربين قال ابوطحمة افعلي يا رسول الله فقسمها ابوطحمة في اقربيه وفي بن عمه وقال اسمعيل وعبد الله
ابن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك رايح حدثنا محمد بن عبد الرحيم ان ابا روج بن عبادة ثنا زكرياء بن اسحق ثني عمرو بن دينار
عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان انة توفيت ايتفقها ان تصدقت به عنها قال نعم
قال فان لي محرفا انا اشهدك اني قد تصدقت به عنها **بَابُ اِذَا وَقَفَ جَمَاعَةٌ اَرْضًا مَشَاعًا فَهُوَ جَائِزٌ** ثنا مسدد ثنا عبد
الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثابتي بما نطكم هذا قالوا والله
اي نزلوا مني نزلوا به يومئذ يا بني النجار

تعالى ان يخرج الولي اكثر الانصار النبي بيزحاه ثني اني فاني

له قوله والسحر قال في الدرر ان كان في قول السحر
هو فعله ولازم في شرط الايمان فهو كقولنا انما انتي قال على القاري اعلم ان السحر حقيقة عنده عامة العلماء
خلاف المعتزلة وقد اختلف العلماء في ذلك وما حمل من بيننا ان فعله فسق وفي الحديث ليس مسام
سحر وسحر ولم يحرر تعلمه واطلق مالك وجماعة ان السحر كافر وان السحر كقول السحر كقول السحر كقول السحر
سواء سحر سحر او سحر..... انتي محترق في اللغات السحر اصله المدح فاني سحر من ان تمنعون ويكون
بكل ما تلفظ او تركيب اجسام او مزج بين قوى لا يعرف الا السحر ويظهر على ايدي الكفار والغشاق والبلاد
فعلهم وتعلم وتبين فعله فقط وتعلمه جاز يعرف ويرد اني كذا في الجمع ايضا **له** قوله والتولي بكسر الهم
اي الادبار للقرار يوم الزحف وهو الجماعة التي يزحفون الى العدو اي يمضون اليهم كذا في الرقعة وفي الجمع هو
التيض الكثرة الذمير كثرته كانه يزحف من زحف الصبي اذ اب است ١٢ **له** قوله وقذف المحصنات
اي العفاف يعني زينة بالزنا وهو يفتح الصاد ويكسر اي احصنا الله وحفظنا الله وحفظت فرجنا من الزنا
قوله المؤمنات احراز من قذف الكافرات فان اخذ من ليس من الكفا تر قوله فان قلت كذا عن البريات فان
ابري نازل مما نسبت به كذا في الرقعة شرح مشکو ١٢ **له** قوله وعنت خضعت كذا وقع هنا واستغرب
لان لا تحقق له بقولنا عنتك بل هو فعل ما عن من العوبهم المهلة والنون وتشديد الواو وليس هو من العنت في
شي فعل المس ذكره ذلك هنا استطراد وتفسير عنت الوجه بخضعت اخرجه ابن المنذر ١٢ فتح **له** قوله
وقال ابن سليمان بن حرب الج..... هو يوحى وسيهان من ظهور البخاري وخرجت
عادة البخاري الايمان بهذه الصيغة في الوقفات غالباً وفي التباينات تادروا لم يصب من قال انه لا ياتي بها
الا في المذكرة والجد من ذلك من قال انها لا جازة ١٢ **له** قوله ماد ابن عمر على احد وصية يعني انه
كان يتقبل وصية من يوصي اليه قال ابن التين انه كان يبتغي الاجر بذلك الحديث انا وكافل اليتيم كذا تبين
الحديث انتهى ١٣ فتح البخاري **له** قوله فينظروا وفي بعضها فينظرون بالنون اي فيم ينظرون قوله في
يتامى الصغير والكبير اي الوجع والشريف قوله بقدره اي بقدر الانسان اي اللائق بما له وفي بعضا بقدر
حصته ١٢ خ **له** قوله ونظر الام وزوجها لليتيم. اور في حديث انس وابوطحمة هو زوج ام سليم
والدة انس فالحديث مطابق لكن من الترجمة واما الركن الذي قبله وهو نظلام وكان استغيد من كون الي
علمه لم ينزل ذلك الابد رضي ام سليم ومشاورتها كذا في الفج واليعني مصر ١٣ **له** قوله فوجاهز كذا

المنع الجواز وهو محمول على ما اذا كان الموقوف او المصدق به مشهورا متميزا بحيث لو من ان يتبسط به ولو انما
من التقدير انما فاقا قوله اكثر الانصار وفي رواية الكشيبي الكثر انصار اي الكثر كل واحد واحد من الانصار ولا خلاف
الي المصدقة عند اعادة التفتيش شائع كذا في الفج وضمي الحديث مع بيان في سنة في باب الاكوت على
الاقارب من كتاب الزكاة قال النبي ومطابقة للترجمة في قوله وكذلك الصدقة ظاهرة وانما مطابقة للترجمة الاولى
من الترجمة فمن حيث ان لفظ الوقت ولفظ الصدقة في المعنى متقاربان وهما اداة انتهى ١٢ **له**
قوله فان لي محرفا بكسر الميم اي بيتنا واور الحديث عن قريب قال الكرماني فان قلت يبرهان على مشهورا
فلا يخفى الى الحدود لكن الجزان اسم جنس فلا بد من التمهيد قلت تبين بانها فانية الى المصدق ولو لم يكن لزم سواء
له قوله اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز قال ابن النير حتر عما اذا وقف الواحد المشاع فان
مالا لا يجيزه للتايد على الفرع على الشريك وفي هذا نظر لان الذي ينظر ان البخاري اراد الرمدل من ينكر وقف المشاع
مطلقا وقد تقدم قبل الرواب ان ترجم اذا تصدق او وقف بعض مال فهو جائز وهو وقف الواحد المشاع ١٢ فتح
اسماء الرجال باب قول الشاذلي سليمان بن حرب الواشي حماد ابواسامة
ابن اسامة اليوب هو اسميتاني نافع مولى ابن عمر لعبد الله بن عمر هو ابن الخطاب باب استخدام
اليتيم الي يعقوب بن ابراهيم بن كثير هو الدودي ابن عليه هو اسمعيل بن ابراهيم عبد العزيز هو ابن مصعب
البناني ابوطحمة زيد بن سبيل الانصاري باب اذا وقف الجز مالك هو الامام المدني اسمعيل هو ابن
ابي اويس وصل في التفسير عبد الله بن يوسف هو القيس وصل في الزكاة يحيى بن يحيى البوزكري بالاسمعي صل
في الوكالة مالك هو الامام المدني محمد بن عبد الرحيم البوهي المعروف بها عقة روح بن عبادة بن العلاء البصري
زكريا بن اسحق المكي عمرو بن دينار المكي عكرمة مولى ابن عباس باب اذا وقف جماعة مصدر هو ابن
مسهر الاسدي البصري عبد الوارث هو ابن سعيد التوردي الي التياح يزيد بن حميد الضبي
حل اللغات الموبقات اي مملكات كيس اي عاقل ١٢
عه وفي العراج زحف شكر ووده سوى دشمن ورقتن ١٢.

قوله باب اذا وقف جماعة ارضا وفيه قالوا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله كلمة الى لضعفين الطلب معنى التوجه او الرجوع اي لا تتوجه في طلب ثمنه ولا ترجع به الا الى الله تعالى ويحتل انما يعني من اي لا نطلب الا لثمنه تعالى اه سندي

لَا تَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ يَا أَبَ الْوَقْفِ وَكَيْفَ يُكْتَبُ حَدَّثَنَا مُسَدُّ بْنُ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَاحِبُ
 عُمَرَ خَيْرٌ بِرَأْفَاتِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطًّا أَنْفَسَ مِنْهُ فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ
 حَبَسْتِ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتِ بِهَا فَتَصَدَّقِ عِبْرَانَهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرَّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ
 وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ لِجَنَاحِ عَلِيٍّ مَنْ وَلِيَهَا مَنْ يَأْكُلُ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطِيعُ صَدِيقًا غَيْرَ مَقْمُولٍ فِيهِ يَا أَبَ الْوَقْفِ لِلْفَقِيرِ وَ
 الْغَنِيِّ وَالضَّيْفِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ النَّظَّاسِ قَالَ مَا لَمْ يَجِدْ مَالَ خَيْرَ فَرَقَاتِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَخْبِرَهُ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتِ بِهَا فَتَصَدَّقِ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ يَا أَبَ الْوَقْفِ لِلْمَسْجِدِ
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَمِيرَةَ الصَّمِيدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ شَيْخُ ابْنِ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا بَنِي النَّجَّارِ تَأْمِنُونِي كَمَا يُطِغْمُكُمْ هَذَا فَقَالُوا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَبَ الْوَقْفِ
 الدُّوَابَّ وَالْكَرَاعَ وَالْعُرُوضَ وَالصَّمَامَتِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ جَعَلَ الْفَ دِينَارًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَقَّعَهَا إِلَى غُلَامٍ لَهُ تَأْجِدُ بِعَجْرٍ بِهَا
 وَجَعَلَ رِبْحَهُ صَدَقَةً لِلْمَسَاكِينِ وَالْأَقْرَبِيِّنَ هَلْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ رِبْحِ تِلْكَ الْأَلْفِ شَيْئًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَعَلَ رِبْحَهَا صَدَقَةً
 لِلْمَسَاكِينِ قَالَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا حَدَّثَنَا مُسَدُّ بْنُ ثَنَا يَحْيَى بْنُ ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ قَالَ عَمْرُو بْنُ حَمَلٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَجْعَلَ عَلَيْهَا فَحْمَلٌ عَلَيْهَا رَجُلًا فَأَخْبِرَ عَمْرُوتهُ قَدْ وَقَفَهَا بِبَيْعِهَا فَسَأَلَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَبْتَاعُهَا فَقَالَ لَا تَبْتَعْهَا وَلَا تَرْجِعْ فِي صَدَقَتِكَ يَا أَبَ نَفَقَةِ الْقَيْمِ لَوَقَفَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ قَالَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقْتَسِمُوا رِثَتِي
 وَيُنَا أَوْلَادِي دَرْهَمًا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْتَةَ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عَمْرًا اشْتَرَطَ فِي وَقْفِهِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ وَلِيِّهِ وَيُوكِلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مَقْمُولٍ مَالًا يَا أَبَ إِذَا وَقَفَ رِثًا أَوْ بَدَلًا أَوْ اشْتَرَطَ
 لِنَفْسِهِ مِثْلَ دَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ وَقَفَ نِسْ دَارًا فَكَانَ إِذَا قَدِمَ تَزَلَّهَا وَتَصَدَّقَ الزَّيْرِي بِدَرْهَمٍ وَقَالَ لِلْمُرُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ أَنْ
 تَسْكُنَ غَيْرَ مَخْرَجَةٍ وَلَا مَقْرَبَةٍ بِهَا فَإِنْ اسْتَعْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَيْسَ لَهَا حَقٌّ وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيبَهُ مِنْ دَارِ عَمْرٍو سَكْنَى لِدَوَى الْحَاجَّةِ

لِلْفَقِيرِ وَالْفَقِيرِ اسْحَاقُ بْنُ عَمِيرَةَ الصَّمِيدِيُّ اسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ اسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ بِنَاءُ الْمَسْجِدِ بِجَانِبِكُمْ يَتَجَرَّ فَيَتَجَرَّ فَيَتَجَرَّ فَالْمَسَاكِينُ لَا تَبْتَاعُهَا بِعَدَلٍ أَوْ رِثًا

بِحسب من شئت ما يجوز ليهب المرأة فصح بان يحبس اصله فينتفع به النساء باليس من الحاجة اليه ١٢ فتح اليبادي
 ٦ قوله نفقة القيم اي العائل للوقف ويؤخذ من الاجر والخدم والوكيل ١٢ كقوله لا تقسم
 ورثتي باسمان اليم على النبي وبعثنا على النبي وهو الاشرى ويستقيم المعنى حتى لا يعارض ما تقدم من ما شئت
 وغيره انه لم يترك على الله عليه وسلم مالا يورث عنه ولو جبر رواية النبي انه لم يقطع ماله لا يخلف شيئا بل كان
 ذلك مختلما فشا هم عن شئ ما يخلف ان العلق ان خلف قوله ورثتي ساهم ورثته باقتدارهم كذلك بالقوة
 لكن منهم من الميراث الدليل الشرعي وهو قوله لا يورث ما تركه صدقة كذا في الفتح قوله بعد نفقة نسائي قال
 الخطابي قال ابن عسيرة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في معنى العتقات ما ومن في اليقظة لا يجوز لمن ان يتمكن ابدا فترث
 لمن النفقة وتزك تجز من سكنى كذا ذكره الكرماني قوله مؤنة عاملي فيه التزمت كذا في المعنى والمراد مؤنة
 عاملي عماله الذين كانوا على امر من بني النضير وذلك وسهم بغيره والعاقبا ١٢ هـ قوله اذا وقت امرنا
 او غيرها المقصود من هذه التزمت الاشارة الى جواز شرط الواقف لنفسه منفعة من وقفه وقال ابن بطال لا
 خلاف بين العلماء في ان من شرط النفقة ولورثته نصيبا في وقفه ان ذلك جائز فنفقة معني هذا المعنى في باب هل
 ينتفع الواقف بوقفه ١٢ هـ قوله للمردودة اي المطلقة قوله ان تسكن بفتح الهزة قوله غير مفرقة بكر
 الضوا اسم فاعل قوله ولا مفرقة بفتح الضاد اسم مفعول مطا بفتح هذا لما ترجم به من جهة ان البنت قد تكون بكرا
 تطلق قبل الدخول فتكون مؤنتا على ابيها فيلزم اسكانا فاذا اسكنتها في وقفه فكانت اشترط على نفسه رفع
 كلفه ١٢ قس
 اسماء الرجال باب الوقت الخ
 مسدود هو ابن سرهه السابق يزيد بن زريع ابو سوية البصري ابن عون عبد الله ابو عون البصري
 مولى ابن عمر باب الوقت للفقير الخ ابو عامر الخ الحناك بن محمد بن عون عبد الله بن عون بن
 اربطان ابو عون البصري نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني باب وقف الارض الخ اسحق بن
 منصور هو الكوفي عبد الصمد يروي عن عبد الوارث بن سعيد الشؤدي البصري ابو التياح يزيد بن حميد
 الصنعبي باب وقف الدواب الخ وقال الازهرى ابو محمد بن مسلم مما اخبر عنه ابن وهب مسدود
 هو ابن سرهه الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان عميد الشهد بن عمر العري نافع مولى ابن عمر ابن عمر
 عبد الله باب نفقة القيم الخ عبد الله بن يوسف هو القيسي مالك الامام المدني ابي الزناد
 عبد الله بن ذكوان الاعمري عبد الرحمن بن هرم بن قتيلبة بن سعيد الشقي حماد هو ابن زيد بن درهم
 اليبوب هو السخيتي نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب اذا وقف امرنا الخ عبدان لقب
 عبد الله بن عثمان شعبة بن الجراح البوسطام العسكي ابي اسحق عوف بن عبد الله السبيعي ابي عبد الرحمن
 عبد الله بن حميد السلمي الكوفي القاري ١٣ هل اللغات الكراع الخيل العوض جمع
 عرض وهو المتاع لا نقد فيه الصامت ضد الناطق اي الفقدن الذين الذهب والفضة ١٣
 عه وبجني ايضا من الكرماني ان شاء الله تعالى ١٣ عه المراد بن جرح صاحب الفتح ١٣

١٣ قوله لا تطلب ثمنه الا الى الله اي لا تطلب ثمنه من احد من احدكم هو معروف الى الله فالاستثناء منقطع
 او التقدير لا تطلب ثمنه الا المعروف الى الله فهو متصل قال في الفتح قال النبي مطا بفتح التزمت من حيث ان ظاهره
 انهم تصدقوا بما ملكهم لله عز وجل فبقيا النبي صلعم وبنوا وقف المشاع من جماعة فان قلت ذكر الواقف ان ابا بكر
 وفتح ثمن الارض لا كما وقدما عشرة دنانير فصار ملكا لا يبي كير تصدق به ابو بكر لولا ان وقف مشاع قلت قال
 بعضهم فان ثبت ذلك كانت الحجة للزعم من جهة تقدير النبي صلعم على ذلك ولم يشكر قولهم لولا ان وقف المشاع
 لا يجوز لانكر عليهم ١٣ هـ قوله ايضا اسماء بفتح الثلثة وسكون الميم وبالجملة قوله انفس من اى اجود
 والتفيس الجيد الغتيا به وقال الداودي سمى نقيبا لانها اخذ بانفس قوله حبست اى وقفت قوله تصدقت بها
 اى بضعها قوله في الفقراء متعلق بقوله تصدقت قوله ان ياكل منها ما يعرفون اى القدر الذي جرت به العادة قوله
 لو يطعم يعم الياد من الاطعام اى يوكل قرظا فيقول ليهبني رواية الانصاري في رواية اخرى شرط غير متول بد المعنى
 غير متخذ منها مالا اى ملكا والمراد ان لا يتك شيئا من دقا بها هذا ملقط من الفتح وغيره قال المعنى ومطاط بفتح التزمت
 تؤخر من قوله ان شئت حبست اصلها الى آخر الحديث ولو عذ من هذه الالفاظ شروط وهي يكتب كلها في كتاب
 الوقت وقد كتبت غيره كتاب وقد كتبت بغيره وكان كانه وكان هذا في زمن خلافة لان معيقيا كان يكتب
 لفي خلافة وقد وصفها بمراتين وكان وقف في ايام النبي صلعم على ما يشهد له حديث الباب ١٣ هـ
 قوله ذوى العزى فيه التزمت لان اعم من ان يكونوا غنيا او فقرا او بضعهم غنيا وبضعهم فقرا ١٣ هـ
 قوله وقف الارض للمسجد قال ابن جرير يكتلف العلماء في مشروعية ذلك المعنى قوله لا تؤمنون من الحكم اى قرود المعنى
 ثمنه ويجوز به باليمن كذا في الجمع قوله لا تطلب ثمنه الا الى الله قال الكرماني فان قلت الطلب يستعمل بين
 فالقياس ان يقال الامن التثقلت معناه لا تطلب ثمنه من احد كذا معروف الى الله والاستثناء منقطع
 اول تطلب معروف الى الله ١٣ هـ قوله باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت هذه
 التزمت معقودة لبيان وقف المنقولات والكراع بعلم الكفاف وتحقيقت المراد اسم بفتح الخيل فنوع الدواب
 من علف الناس على العام والعروض بعين الملهية جمع عرض بالسكون وهو جنس ما لا ينفع من المال والاصنام بالهوية
 بلقضاء من اطلق والمراد به من القدر الذي سبب والفضة قوله وقال الازهرى الخ هو ذهاب من الازهرى الى جواز مثل
 ذلك ثم ذكر المنس حديث ابن عمر في قصة عمر حمل على الفرس في سبيل الله ثم وجده يباع وقد تقدم شرحه
 مستوفى في كتاب الهبة واعترضه السخيتي فقال لم يذكر في الباب الا الامر من الازهرى والمحدث في قصة
 الفرس والازهرى خلاف ما تقدم من الوقت الذي اذن فيه النبي صلعم لعمر بن ابي سلمة وفتح ثمنه
 والاصنام انما يفتق بها ان يخرج بينه الى شئ غيره وليس بها بجميس الاصل والانتفاع بقره وجواب هذا
 الا عراض ان الذي عرضه في الانتفاع بالصامت ليس يسلم بل يمكن الانتفاع بالصامت بطريق الاتفاق بان

قوله فاخبر انه قد وقفها ببيعها اى فاخبر عمران الموهوب له قد وقف الفرس وحبسها في السوق مثلا للبيع والله اعلم اه سندي

من ابي عبد الله وقال عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن ابي عبد الرحمن ان عثمان حيث حوصر اشرف عليهم فقال انشدكم الله ولا انشدوا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر بئرًا ومرة فله الجنة فحفرها الستم تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزهم قال فصدا قوه بما قال وقال عمر في وقفه واجتاح على من وليه ان يأكل وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل باب اذا قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني النجار تأمنوني بما يطعمكم قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا شهداء بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او اخوان من غيركم الى قوله والله لا يهدي القوم الفاسقين وقال لي علي بن عبد الله ثلثي ابن ادم ثنابن ابي زائدة عن محمد بن ابي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبيرة عن ابيه عن ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدى بن بديع فمات السهمي بارض ليس بهما مسلم فلما قداما بتركته فقد واجاهما من فضة نحو صمان ذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجدوا الجاهم بركة فقالوا ابتغناه من تميم وعدى فقام رجلان من اوليائهم فحكفا لشهادتنا حتى من شهادتهما وان الجاهم لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الآية يا ايها الذين امنوا شهداء بينكم اذا حضر احدكم الموت باب قضاء الوصية ديون الميت بغير حضر من الورثة حدثنا محمد بن سابق والفضل بن يعقوب عنه ثنا شيبان ابو معاوية عن فراس قال قل الشعبي ثني جابر بن عبد الله الانصاري ان اياه استشهد يوما احد وترك ست بنات وترك عليه دينًا فلما حضر جازي النخل اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمت ان والدي استشهد يوم احدى وترك عليه دينًا كثيرًا والى احب ان يترك الغنم قل اذهب فبيد ركل تمرد على ناحيته ففعلت ثم دعوته فلما نظر واليه اغردوا في تلك الساعة فلما راى ما يصنعون طاف حول اعظها بيد راثلث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدي وانا والله راغب ان يؤدى الله امانة والدي ولا ارجع الى اخواني ثمرة فسلم والله البيادر كلها حتى اتي انظر الى البيد الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص ثمرة واحدة قال ابو عبد الله اغردوا في هيجوا في فاعربنا بينهم العداوة والبغضاء بسم الله الرحمن الرحيم باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة

نزل في جهزته عزوجل الاوليان واحدها اولى ومنه لولي به اى حتى به عظمه واعتنا اظهننا وقال علي بن عبد الله وجد قال ابو عبد الله لا اعرف محمد بن ابي القاسم هذا كما ينبغي وقد راى عنه ايضا ابواسامة وكان علي بن عبد الله يعني ابن المديني يستحب في فدعوتته فبادر اطاف بتخريفه يعنى

وقيل يدل بالدال بدل الزاى قوله تميم وهو الصواب المشهور وعدي بن برد بفتح الهمزة وتشديد الدال المثلثة مع الدكزا في الفتح قوله مؤمن من ذهب اى عليه صفائح الذهب مثل حوص الخيل كذا في الجمع ١٣
ك قوله فقام رجلاهما عمرو بن العاص والمطلب بن ابي وداعة كذا في التوضيح قال ابن الدراك وقد فتح من يرى رداييين على المدنى فالجواب ان الورثة قد ادعوا على الشرايين المتأخرين انما فلتا فلما ظهر كذا ادعى الشرايين كما فاعتكر الورثة ولم يكن لهما بيعة فكانت البيعة على الورثة لانكارهم الشرايين والى علم بالصواب ١٤
هـ قوله فبدر بفتح الهمزة وسكون التيمية وكسر الهمزة وجرم الراء الى صيغة الامر اى الجمع في موضع واحد والبيد المكان الذى يربس فيه الطعام قوله اغردوا في مشتق من اغرأ وهو فعل مالم يسم فاعله اى الجوايقال اغري بكذا الازيح به واولع به قوله لمجلس مبدفان قلت قال في الاستقراض فجهده بعد ما رجع رسول الله صلعم فوفاه ثلثين وسقفا فضلت لسبعة عشر وسقفا فاجتمع بينها قلت لعلى رسول الله صلعم مجلس حتى ادى الديون ثم ذهب الى المنزل فجدد الفاضل على الدين بعد رجوعه وانما سائر الاختلافات فقدم جوابه في آخر كتاب الصلعم ٢٤٤ كذا في الكراي والجز الجارى ١٣
ل قوله كتاب الجهاد بكسر الجيم اصله المشقة وشراييد الجهاد في قتال الكفار كذا في الفتح قال القسطلاني ثم ان الجهاد قد يكون فرض بين وذلك اذا دخل الكفار بلادنا او اسروا مسلميها فتوقع قتلهم وان كانوا يملأونهم ففرض كفاية انتهى فحضرنا ١٤
م قوله باب فضل الجهاد والسير بكسر السين وفتح النجاشية جمع بيرة وهى الطريقة والطلق ذلك على ابواب الجهاد لانها متلقة من سيرة النبي صلعم في غزواته وقيل انها من سائر بركاته ففتح
اسماء الرجال باب اذا قال الواقف اى مسدد هو ابن مسرر عبد الوارث ابن سعيد التودى ابي التياح يزيد بن حميد قال علي بن محمد الله الدين وصلوا المؤقت في القارعة يحيى بن آدم بن سليمان الخنزوي ابن ابي زائدة يحيى بن زكريا الهذلي محمد بن ابي القاسم الطويل عبد الملك بروى عن ابي سعيد بن جبيرة الاسدي مولاهم الكوفي باب قضاء الوصية الزمخدر بن سابق ابو جعفر التميمي مولاهم الفضل بن يعقوب الرضاى البغدادي شيبان هو ابن ابي الحسن التوى ابو معاوية النخعي البصري ثم الكوفي فراس هو ابن يحيى الهذلي الشيباني هو ما مر من شراييد كتاب الجهاد باب فضل الجهاد ١٣
ع قوله من بنى من بنى هم ابو زيد بن بريدة ذى مضر

كتاب الجهاد بسم الله الرحمن الرحيم

هذا قولك ان هذا هو المشهور في الروايات واما ما بقية لغيره من جهة تمام القصة كذا في ذرو ساق في رواية الاصلية وكريمة الايات اشرف قال الزجاج في المعاني هذه الايات الثلث من اشكل ما في القرآن اعربا وعلما والمعنى واخرن اى شاد بان اخرن يقولون مقام الشاهد من الاولين من الذين استحق عليهم اى من الذين حق عليهم وهم اهل الميت وغيرته والاوليان اى الاحقان بالشهادة لقرابتهم ومعرفتهم والاوليان يتقدر بها كما قيل من الشاهدان لا يجب الاوليان اذ هما بدل من الضمير في يقولون اومن اخرن ويجوز ان يرتفع باستحقاق اى من الذين عليهم انتداب الاوليين منهم للشهادة لا لاطلا علم على حقيقة الحال ولذا قال ابواسحاق الزبيدي هذا الموضع من اصعب ما في القرآن اعربا قاله في الفتح قال البيضاوي في تفسيره ومعنى الايتين ان المحتضر اذا اراد الوصية ينبغي ان يشهد عدلين من ذوى نسبه او ذويه على وصيته او يوصى اليها اعتبارا فان لم يجد بها بان كان في سفر فاختار من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتباب اقتضا على صدق ما يقولان بالتقليد في الوقت فان الطبع على انهما كذا بابا مارة ومثلته حلف اخرن من اولياء الميت والىكم مشورح ان كان الاثنان شاهدين فانه لا يخلف الشاهد ولا يرضى بيعة يمين الوارث وثابت ان كاتا وصيتين ورد اليمين الى الورثة اما بطور رخصة او ليمين فان تصدق الوصي باليمين لانه لا يتغير الدعوى اذ روى ان تيمها الداري وعدي بن برد اخرن الى الشام للجهاد وكاناج فرانيين ومعهما بديل مولى عمرو بن العاص وكان مسلما فلما قدموا الشام مرض بديل فدون ما عوفي صحيفته وطرهجا في ساعه وتجرهما به واوصى اليها ان يدفعا متاعه الى امره دعات ففتشاه واخذوا من انا من خضرة في ثلثي سنة فقال مشوقا بالذهب فغيبها فحاسب اهل العريضة واطا بها بالاناجدا فترفعوا الى رسول الله صلعم فنزلت يا ايها الذين امنوا الآية فلعلها رسول الله صلعم بعد صلوة العصر عند المنبر وعلى سبيلها ثم وجد الاء تارفي ايديها فاتاها بتوهم في ذلك فقالا لا قدرنا منته ولكن لم يكن لنا عليه بيعة فكم بها ان تقر به فرفضها الى رسول الله صلعم فنزلت فان حثوا لى فقام عمرو بن العاص والمطلب بن ابي وداعة سهيبان وعلقا انتهى كلام البيضاوي ١٣
ع قوله من بنى من بنى هم ابو زيد بن بريدة ذى مضر

وَالْإِحْيَاءُ وَالْقُدْرَانِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَأَيْسَبِّحُهُ وَيُؤَيِّبُكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ إِلَى قَوْلِهِ وَبَشِّرِ
 الْمُؤْمِنِينَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْجِدُّ وَالطَّاعَةُ حَدِيثًا الْحَسَنُ بْنُ الصَّاحِبِ شَاهِدُ بْنُ سَابِقٍ ثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْقُولٍ قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ
 الْعِزَّازِ ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَالثَّيْبَانِي قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ
 الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا قُلْتُ ثَمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ ثَمَّ أَيُّ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ اسْتَزِدُّتَهُ لَزَادَنِي حَدِيثًا عَلَى بَنِّ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا سَفِينُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ هِجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسِ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا جِهَادَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِنْ اسْتَفْرَغْتُمْ فَأَنْفِرُوا حَدِيثًا
 مَسْدُودٌ ثَنَا خَالِدٌ ثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنْهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرِهِي الْجِهَادَ أَفْضَلُ الْعَمَلِ فَلَا
 يُجَاهِدُ قَالَ لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجُّ مَكَّةَ وَرَحْمَةُ النَّاسِ اسْتَحَقُّ أَنْ يُعَافَى ثَنَا هَامٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ أَنَّ ذَكَرَانَ حَدَّثَهُ
 أَنَّ بَاهِرِيَةَ حَدَّثَتْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ لَا إِجْدَةَ قَالَ هَلْ
 تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقْفُرَ وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ قَالَ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ فَرَسَ
 الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ بِأَبِّ أَفْضَلِ النَّاسِ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
 آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُبْحِثُكُمْ مِنْ عَذَابِ الْيَوْمِ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ
 ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ ثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ
 النَّاسِ أَفْضَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ قَالُوا ثُمَّ مَنْ قَالَ مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ
 مِنْ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيُؤَدِّعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ ثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ ابْنِ هُرَيْرَةَ
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ
 الْقَائِمِ وَتَوَكَّلِ اللَّهُ لِلْجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بَأَنَّ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَائِلًا مَعَهُ أَجْرًا وَغَنِيمَةً بِأَبِّ الدَّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ
 لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَفَعَنِي شَهَادَةً فِي بَدَنِ رَسُولِكَ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِطْلَحَةَ

إِلَى قَوْلِهِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى قَوْلِهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِلُونَ
 أَوْثَارَ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَذَلِكَ حَقُّهُمُ الَّذِي كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنَّ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَائِلًا مَعَهُ أَجْرًا وَغَنِيمَةً بِأَبِّ الدَّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَفَعَنِي شَهَادَةً فِي بَدَنِ رَسُولِكَ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِطْلَحَةَ

بينها فني فقيهة ما نفعنا الله لولا انما نفعنا الله في الفتح وكانه نكحت عن الاجرائي في الذي مع الفقيهه نفعه
 بالنسبة الى الاجرائي بلا فقيهه وقيل ان او يعنى الواو ويرجم من ابن عبد البر والقريشي وهو في التوريش والفتوى
 باجرو فقيهه وقد وقع كذلك في رواية المسلم انتهى ١٣ قوله وقال عمر اللهم اذقني شهادة الا قد استجب
 وعرفت كما مر بيان في ٣٢٢ في فخر الخ ثم ان معنى الدعاء بالشهادة هو طلب مرتبة قدرت للشهادة وليس المقصود
 طلب تبسيط الكافر والظلم عليه ١٢ اسماء الرجال
 الحسن بن الصباح ابنا اخوه ولد ابو اسلم محمد بن سابق التميمي ابنا ابنا مالك بن معقول
 الكوفي الوليد بن العيزار بن حريث العبدي ابني عمرو الشيباني هو سعد بن اياس علي بن عبد الله الليثي
 يحيى بن سعيد بن القطن سفيان بن عمار بن منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ابن جبر المضر طاووس
 هو ابن كيسان اليه ان مسدو هو ابن مسدود خالد هو ابن عبد الله الطمان مجيب هو ابو عروة الاسدي
 انصاف اسحق هو ابن منصور عوفان هو ابن مسلم الصقار همام بن يحيى بن دينار العوزي محمد بن
 جماعة اليايحي الوصيين عثمان بن عاصم الاسدي فوكوان هو الزيات باب افضل الناس الخ
 ابو اليمان الحكم بن نافع شيبان هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم عطاء بن يزيد الليثي ابا سعيد
 العمري ابو اليمان وشيبان والزهري هم المذكورون انفا سعيد بن المسيب الخنزوي باب الدعاء
 بالجماد الخ عبد الله بن يوسف هو الشيباني مالك الامام المدني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
 الاضاري ١٢
 ليس من الاستبان وهو العدو وقال ابو هريرة هو ان يرفع يديه ويطلبها معا فتجيبه اي تحلصكم
 وتبعدكم الشعب بالكره يوم فرج بين الجليلين ١٢

له قوله اي العمل افضل الخ قال في النسخ انما مضى الي
 صلح هذه الشبهة بالذكري انما عنوان على ما سواها من الطاعات فان من ضيع الصلوة من غير عمد مع خفة مؤنتها
 وعظم فظلمها سواها الضيع ومن لم يبر والديع وفور حقا عليه كان لغيرها اقل يبرون ترك جهاد الكفار مع
 شدة عدائهم للدين كان لغيره من الضيق اكثر انتهى ومرا الحديث مع بيانه في ص ١٣٣ في كتاب مواقيت
 الصلوة ١٢ له قوله لا جبهة الخ فان قلت ثبت في الحديث لا ينقطع الهجرة ما قوتل الكفار قلت المراد
 لا الهجرة من مكة الى المدينة واما الهجرة من الواضع التي لا يتاقي فيها المراد من ضي واجبة الاتفاق ١٢ كرماني له
 قوله من افضل الجهاد مع مروره والبرود هو الذي لا ينظر اتم او العقول فان قلت القياس ان يكون الخ
 مطلقا للرجال والنساء افضل من الجهاد من اركان الاسلام وفرض بين قلت الجهاد قد يتعين اولان
 فيه ففقا متعددا او المراد به حجة الاسلام ك ومرا الحديث في ص ١٣١ في اول كتاب الحج له قوله لا جبهة
 هو جواب النبي صلى الله عليه وسلم وقوله بل تستطيع كلامه مستأنف فان قيل قد تقدم في حديث ابن عباس في
 كتاب العيدين ما العمل في ايام العشرة الاولى في سبيل الله قال ولا الجاد واجب بان يتحلل ان يخس
 بهذا الحديث الباب ويحل على ما في تمة الحديث الاصل خرج بنفسه وما لم يبرح من ذلك بشئ كذا في
 التوشيح ١٢ له قوله ان فرس المجاهد بيت ابو هريرة فضل الجهاد بان المجاهد يوم في العبادة ما دام في
 الجهاد ولو اياما معدودة ولا ذلك في غيره من العابدن واليه يشير قوله صلى الله عليه وسلم بل تستطيع اذا
 خرج المجاهدان تدخل مسجدك والزموا به بل تستطيع ان تدوم في المسجد مثلا وتتغفل بالعبادة بحيث لا يعترى
 عليك فتور فيها من حين ابتداء خروج المجاهد الى رجوعه الى البيت قوله ليس من يفتح الامم ويفتح حرف المضارع
 من الاستبان وهو العدو قال ابو هريرة هو ان يرفع يديه ويطلبها معا قوله في طوكره كبر الطار وفتح الواو
 الجبل الذي يطول للدابة فترعى فيه قوله حنات بالنصب ١٢ غير جاري له قوله في شعب الشعب الطريق
 في الجبل وفيه اشارة الى ان الخلو والالتقاط افضل من الاختلاط بان س قالا واصله هو افضل بعض الناس
 والانا لعلمنا وافضل وكذا الصديقون كذا في كرماني ١٢ له قوله والشا علم من يجاهد في سبيل جسد
 معترضه فانه تبا التفسير على الصحيح الفية التي لا يعلمها الا الله تعالى ١٢ غير جاري له قوله وتوكل الله الخ
 اي ضمن الله سبحانه التوفيق في افعال الجبهة ويلا به عدم التوفيق الرجوع بالاجرة الفية يعني لا يتكلم من الشهادة
 او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحان وعلى الثاني لا يتكلم من اجرا فقيهه مع جواز الاجتماع

كتاب الجهاد والسبيل قوله لكن افضل الجهاد حج مبرور وقال القسطلاني حج مبرور خير مبتدأ محذوف والظاهر انه خير لقوله افضل الجهاد والله تعالى اعلم قوله
 مؤمن يجاهد قيل هو بتاويل من افضل الناس مؤمن يجاهد ولا يخفى انه لا يطابق السؤال والا يقرب انه بالنظر الى وقته صلى الله عليه وسلم وكان المجاهد فيه خيرا من تارك
 الجهاد على اتي عمل كان والله تعالى اعلم اه سدي قوله بان يتوقاه ان يدخله الجنة) يحتمل ان يكون قوله ان يدخله الجنة بدلا من قوله ان يتوقاه ويكون قوله او يرجعه عفا
 على ان يتوقاه ويحتمل ان يكون بتقدير بان يدخله وقوله بان يتوقاه اي مع شرط التوفيق والله تعالى اعلم

عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فطعمته وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطعمته وجعلت تفتلي رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون شجر هذا البحر ملوكا على الاسترة ومثل الملوك على الاسترة شك استحق قالت فقلت يا رسول الله ان يجعلني منهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولي قالت فقلت يا رسول الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت البحر في زمان معاوية بن ابي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت باب درجات المجاهدين في سبيل الله يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي قال ابو عبد الله عزري واحدها غارهم درجات لهم درجات حدثنا يحيى بن صالح ثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من امن بالله وبرسوله واقام الصلوة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة جاهدا في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا ننبش الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فلسنة الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة اراه قال وفوقه عرش الرحمن ومنه تخرج اهل الجنة وقل محمد بن فليح عن ابيه وفوقه عرش الرحمن حدثنا موسى ثنا جدير ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة جلين آتيا في فصعد ابي الشجرة فادخلني داره احسن وافضل لمارقط احسن منها قال انما هذه الدار فد الشهداء باب الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس احد كم من الجنة حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب ثنا حنيد عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عتبة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وقال الغدوة والروحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الووحة والغدوة في سبيل الله افضل من الدنيا وما

الاول رسول الله بيته الذي ولد فيه حدثنا محمد بن فليح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الغدوة والروحة لغدوة اوروحة

اي الجباد قولهم وقاب قوس احدكم اي قدره والقاب تخفيف القلب فزه موهبة مناهة القدر كذلك التبريد كبر القاب بعد ما تختمت ساكنة ثم وال وبال موهبة بدل الدال وقيل القاب ما بين مقبض القوس والسنة وقيل ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به فكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة قولهم من الدنيا وما فيها اي انقل من صرف ما في الدنيا كما لو علمك انسان لانه زائل ونعم الآخرة باقية كذا في الفتح والكرمان ١٣ ٩ قوله لقاب قوس في حديث انس في الباب الذي يليه لقاب قوس احدكم وهو المطابق لرسالة هذا الباب قوله فما تطلع عليه الشمس وتغرب وهو المراد بقوله في الذي قبله خير من الدنيا وما فيها ١٣ فتح الباري

اسماء الرجال

عبادة بن الصامت ر ٢٠ باب درجات المجاهدين في سبيل الله بن صلح الوهاطي الشامي فليح عبد الملك بن سليمان بلال بن علي القرني المدني عطاء بن يسار البجلي مولى ام المؤمنين سميرة محمد بن فليح مروى عن ابيه فليح بن سليمان الذي مولى موسى بن هوان بن اسمعيل التبوذكي جريه هو ابن حازم ابو العزيم البصري الجواليقي عمران بن طهمان البصري سمرة هو ابن جندب ر ٢٠ باب الغدوة والمعللى بن اسد هو العمى البصري وهيب هو ابن خالد البصري حميد هو ابن ابي حميد الطويل اليربوعي بن المنذر الخزازي محمد بن فليح بن سليمان بلال بن علي القرني المدني عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري قبيصة ابن عتبة السوائي

حل اللغات نظى راسه بن تفتش شعره استخرج هو امر شجب يقال شجب الشئ وسطا ومعظم الغدوة هو الخروج في اي وقت كان من اول نهار الى انقضاء الروحة هو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها

ع فان قلت الامان الجردوني في دخول الجنة فلم ذكر الصلوة والصيام قلت انها ما بشاها فان قلت لم يذكر الاكوة والح وهو ايضا من اركان الاسلام قلت لعلمنا لم يكونا واجبين ج اول عدم عمومها من حيث الوجوب ١٣ كرماني والجزير الباري

له قوله يدخل على ام حرام ضد الحلال بنت طهمان كبر الميم ويكون الام الانصاري التجارية حارة انس بن مالك قوله نظى رأسه بفتح النون وسكون الفاء وكسر اللام اي اغتسح الغسل من رأسه وتغسله قولهم شجبت بالمشقة والموهبة اشقوت حين وبالجيم الظهور والوسط قوله ملوكا اي حاكم كمال الملوك في السعة والرفعة والشان وكثرة عديم قوله فدعاهم لارسول الله صلعم وبهذا هو في ما ترجم المؤلف في حق النساء فيؤخذ من حكم الرجال بالمراتب الاولى ثم اعلم انهم اتفقوا على انها كانت محرمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عبد البر كانت احدى فالاته من الرضاة وقال اخرون كانت فالاته لا يبر لولده لان عبد المطلب كانت امر من بني النجد وفي الحديث محزرات واقتلوا في اي وقت حرت الغزوة التي توفيت فيها ام حرام فقال البخاري وسلم في زمن مغزيرة وقال القاسمي ان الزاهل السير على ذلك كان في فالاته ثمان نفسي هذا يكون معنى قولها في زمان مغزيرة زمان غزوة في البحر لا زمان غزوة وقال ابن عبد البر ان مغزيرة غزوة تلك الغزوة بنفسه ١٣ كرماني وغيره جاري ١٤ قوله هذه سبيلي وبهذا يسلي غرضه ان السبيل يذكر ويؤتى قوله عزري بعلم البعير وتشد يد الراء مع التثنية واحدها غازيل ووقع في رواية المتسلسل وحده وهو كلام ابي عبيدة قوله هم درجات عند الله ثم درجات هو كلام ابي عبيدة ر ٢٠ قال قوله هم درجات اي ما زال ومخاه لهم درجات وقال غيره التقدير هم ذو درجات ١٢ فتح قوله ان في الجنة الو: قال الطبري هذا من اسلوب الحكميم اي بشرهم بدخول الجنة بما ذكر من الاعمال ولا تكلف بل بشرهم بالدرجات ولا تقتنع بذلك بل بشرهم بالفردوس الذي هو اعلاها ١٣ قوله فانه اوسط الجنة الخ قال كرماني فان قلت اعلى الجنة كيف تكون اوسطها قلت المراد بالوسط الافضل انتهى ١٣ ١٤ قوله ومنه تخرج اهل الجنة اي من الفردوس وهم من زعم ان الصير عرش وقد وقع عند الرمزي الفردوس اعلاها درجات ومنها تخرج اهل الجنة الاربعة ١٢ فتح قوله وقال محمد بن فليح ليني ان محمد راوى هذا الحديث عن ابيه باساده بذا فلم يشك كما شك يحيى بن جرم عنه بقوله وفوقه عرش الرحمن ١٢ فتح قوله فعدا لي اي اصعدني قاله كرماني ومر الحديث بطوله في مصنف ١٦ في آخر ابن تومر ١٣ ١٤ قوله باب الغدوة والروحة في سبيل الله اي فعلها والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغد وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انقضاء الروحة والروحة المسرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها قوله في سبيل الله

قلت فكيف بشر ابو هريرة مع النبي صلى الله عليه وسلم اياهم قلت لعلنا اعلمنا في ذلك على الامر بالتبليغ عموما بعد هذا الخصوص كما سبق في حديث معاذ تعالى اعلم بقوله قال ودوقه عرش الرحمن المشهور فوقعه بالنصب على الظوقية وروى بالرفع على انه بمعنى سطحه عرش الرحمن وهو اقرب وعلى الاول يعمل على الغوقية بلا واسطة وكانها المتبادرة عند الاطلاق والا فعرش الرحمن فوق تمام الجنان فلا يظهر خصوص الفردوس بذلك اه سندی

رجلا اعرج صعد الجبل قال همام واولاه اخرعه فاخذ جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا ربه فرقى عنهم
 وارضاهم فلما نكروا ان بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرقى عنا وارضانا ثم نسخ بعد فدا عليهم اربعين صباحا على رجل وذكوان
 وبني الحيطان وبني عصىة الذين عصوا الله ورسوله حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن الاسود هو ابن قيس عن جند
 ابن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد وقد دميت اصبعه فقال (شعر) هل انت الا اصبع دميت
 وفي سبيل الله ما لقيت بائب من يجرح في سبيل الله حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن
 ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله
 الاجاء يوم القيمة واللون لون الدم والريح ريح المسك بائب قول الله عز وجل قل هل تترصون بنا الا احدى الحسين و
 الحرب سجال حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عباس
 اخبره ان اباسفين بن حرب اخبره ان هوقل قال له سالتك كيف كان قتالكم اياه فرعمت ان الحرب سجال ودول وكذلك
 الرسل تبنتي ثم تكون لهم العاقبة بائب قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية فمنهم
 من قطي تحبه ومنهم من يبتغون وما يدون لولا ان يرحم الله الناس لكانوا صفا حدثنا محمد بن سعيد الخزازي ثنا عبد الله بن علي عن حميد قال سالت انسا
 وحدثني عمرو بن زارة ثنا يزيد بن حذيفة الطويل عن انس بن مالك قال قال عبيد الله بن النضر عن قتال بدر فقال
 يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لئن الله اشهدني قتال المشركين ليرين الله ما صنع فلما كان يوما احاد
 انكشف المسلمون قال اللهم اني اعتمد عليك ما صنع هؤلاء يعني اصحابه وانبرأ اليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين ثم تقدم
 فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر اني اجدر ربحها من دون احد فقال سعد فما استطعت
 يا رسول الله ما صنع قال انس فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف او طعنة بالرمح او رمية بسهم ووجدناه وقد قتل
 وقد مثل به المشركون فما عرفه احدا لا اخته ببناءه قال انس كنا نرى او نظن ان هذه الآية نزلت فيه وفي اشباهه من
 المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى اخر الآية وقال ان اخته وهي تسمى الربيع كسرت ثنية امرأة فامر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيةها فزوايا الارش وتركوا القصاص
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عباد الله من لوا قسم على الله لا يبره حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
 حدثنا اسمعيل بن ابي عن سليمان بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن زيد بن ثابت

فانه نقل لبرقي قال يروح بالسهم وقد مثل به للقرنه حدثنا وحديثي حديثي الزهري

نفسه مدح لارس ١٣ كرخ قوله يعني بكسر الهمزة وفتح هـ ما بين الثلث الى الثلث كذا في الكرماني قوله من
 بالسيف والفتنة الخ او هنا للتعظيم ويحتمل ان يكون بمعنى الواو وتفصيل كل واحد من المذكورات غير معين ١٤
 فتح كره قوله قد مثل بفتح ما كشبه وكشده وهو من المشبه بفتح الميم وسكون المشبه وهو قطع الاعضاء
 من الانف واذن ونحوها ١٥ ات قوله لا تكسر ثنيةها التنية واحدة الثيا وهي الاسنان المقترنة
 اثنتان فوق واثنان تحت قوله لا تكسر اخباره عن عدم الوقوع رجاء بفضل الشدان يرصني النصف لا انكارا
 على حكم الشرع قاله في الجمع قال الطيب وذلك بما كان له عند الشد على من القرب والرفعي والفتنة
 بفضل الشد والظفر في حرة اذ لا يمتد بل يلبسهم العفو ولذلك اتبعه بقوله ان من عباد الله من لوا قسم على الله
 لاره ١٦ قوله خارجه بن زيد اي ابن ثابت وللزهرى في هذا الحديث شيخ آخر هو عبيد بن
 السابق كمن اختلف خارجه وعبيد في تعيين الآية التي ذكر زيدان وصداح خزيمه فقال خارجه انها قوله
 لقد جاءكم رسول من انفسكم وقد اخبركم اخبارهم المشركين جميعا بالاسانين المذكورين فكانها جميعا عنده
 ولربو يد ذلك ان شعيبا حدثت عن الزهري بالمدنيين جميعا وكذلك رواها عن الزهري ابراهيم بن سعد
 سياتي في فضائل النيران قاله في الفتح قال الكرماني فان قلت كيف جازايات الآية في المعصن ليقول
 واصدا واثنان وشروطه كونه قرأنا التواتر قلت كان متواترا عنهم ولذا قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 كنه لم يبد ما مكتوبه في المعصن او تقول التواتر وعدمه انما يتصور ان فيما بعد الصحابة لا يسموا اذ سمعوا
 من الرسول صلعم اذ قرآن علوا قطعا قرأته والشاهد ان النبي قال النبي روي ان عمر بن الخطاب قال قال النبي
 سمعنا من رسول الله صلعم وقد روي عن ابى بن كعب واهل بن امية شذوذ هؤلاء جماعة استه ١٧
 اسماء الرجال ابو عوانة الوصاح

له قوله
 بنى لحيان بكسر اللام وسكون الهاء وبالفتح وبالتيه وبالنون ابن بزي بن مدركة بن الياس بن مضر فان اختلف
 فيهم بل هم شاركو المشركين في قتل القراد وادعوا رسول الله صلعم عليهم من جهة اخرى ١٨ كرخ قوله
 كان في بعض المشاهير اي المغازي وسميت بها لانها مكان الشادة قوله دميت بفتح الدال مفتحة الصبح
 والمستثنى في اعم الصفه اي ما انت يا امير موصوفة بشئ الابان دميت كأنها لما توجهت غلها على سبيل
 الاستعارة او الحقيقة معجزة تسلية لها اي تبتيت فانك ما تبتيت بشئ من الملاك والقطع سوى انك دميت
 ولم يكن ذلك اليافدا بل كان في سبيل الشد ورضاه قيل كان ذلك في غزوة احد ١٩ قوله
 ان الحرب سجال وهو بكسر الميم وتخفيف الجيم اي تارة وتارة فتنى غلبه المسلمين يكون لهم الفتح وفي غلبه المشركين
 يكون للمسلمين الشادة وقد تقدم الحديث بطوله مشرعا في كتاب بده الوحي والغرض من هنا قوله في فتح
 ان الحرب سجال او دول وقال ابن المنير التحقيق ان ما ساق حديثه من قول الا قوله وكذلك الرسل تبنتي ثم
 تكون لهم العاقبة قال في ذلك يتحقق ان لم اهدى الحسين ان انتصر وان انتصر
 عدوهم فله رسل العاقبة انتهى كذا في الفتح ٢٠ قوله دول بفتح الدال جمع دوله بفتح الميم وجمع دوله
 بالفتح كذا في الكرماني والخير الجاري قال القسطلاني في الحرب لقول الايام دول ودول ودول ثلاث لغات فقيل
 بالفتح الاسم وبالفتح المصدر انتهى ٢١ قوله صدقوا ما عاهدوا الله المراد بالعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره
 من قول الشد نعم ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الا ابا بكر وكان ذلك اول ما خرجوا
 الى اعدوهم قول ابن اسحق وقيل ما وقع ليله العقبة من الاضداد بايها النبي صلعم ان يذووه وينصروه ويمنوه
 والاول اول وقوله فمنهم من قضى نحبه اي مات واصل النخب الشد فلما كان على ما لا بد من الموت فكانت
 نذر لانه لم يذم مات فقد قناه والمراد بهنما مات على عنده لما بلت من يفتر ذلك كذا في الفتح ٢٢
 قوله ليرين الله يتشبه بيدا اللون للتاكيد واللام جواب القسم المقدر قوله انكشف اي انهم وفيه
 حسن الادب اذ لم يصرح بلفظ الا التزام على المسلمين قوله اعتدوا من فرار المسلمين هذه شقا عن من لا صاحب
 وبراءة عن فعل اعداءه قال ابن المنير هذا من بلغ الكلام واخصه حيث قال في حق المسلمين اعتدوا اليك وفي
 حق المشركين ابرأ اليك فاشارة الى ان لم يرض الامر بين جميعا مع تقاربها في المعنى كذا في الخبر الجاري وفتح الباري
 والكره في ابرأ اليك كما يحتمل الحقيقة وان وجد ربح الجزية حقيقة ويحتمل ان يكون ارادوا استنصار الجزية التي اعدت
 للشبيبة فصور هذا الموضع الذي يقال فيها فيكون المعنى اني لا علم ان الجزية تكسب في هذا الموضع فاشتا في كذا في
 الفتح والفتح قوله فما استطعت اي ما قدرت على مثل ما صنع انس مع اني شارب مع كامل القوة في كسر شان

سكنه في سنة الهجرة النبوية سنة ١١١٠ هـ

الدم يكلم بجرح ترميمه تنظرون غيبه اي نذره انكشف المسلمون اي انهزموه ٢٣

قال نسخت الصحف في المصاحف فقدت آية من الأحزاب كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم
 أجد ها الأمة خزيمه الأنصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين وهو قوله من
 المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه **باب عمل صالح قبل القتال** وقال ابوالدرداء انما ثقاتون بأعمالكم و
 قوله يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبره مما عند الله الى قوله بئان موصول **حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا**
شبابه بن سواد القزاري ثنا اسرائيل عن ابي اسحق قال سمعت ابي النبي صلى الله عليه وسلم رجل مقيم بالحد
فقال يا رسول الله اقاتل أو أسلم قال أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليل
وأجرك كثير **باب من آتاه سهم غزب فقتله **حدثنا محمد بن عبد الله ثنا حسين بن محمد ابواحمد ثنا شيبان عن قتادة****
ثنا انس بن مالك ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بن سراقه اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تحببني
عن حارثة وكان قاتل يوم بدر اصابه سهم غزب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء
قال يا ام حارثة ائتما جناح في الجنة وان ابناك اصاب الفردوس الاعلى **باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا **حدثنا****
سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمرو بن ابي واثل عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل
يقاتل للمعتمر والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليبري مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فهو في سبيل الله **باب من اغتربت قدامه في سبيل الله وقول الله ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن**
يتخلفوا عن رسول الله الى قوله ان الله لا يضيع أجر المحسنين **حدثنا اسحق ثنا محمد بن المبارك ثنا يحيى بن حمزة ثنا**
يزيد بن ابي مريم اخبرني عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج اخبرني ابو عيسى اسمه عبد الرحمن بن جبران رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما اغتربت قدامه في سبيل الله فمسه النار **باب مسهم الغبار عن الرأس في سبيل الله **حدثنا****
ابراهيم بن موسى نا عبد الوهاب ثنا خالد بن عكرمة ان ابن عباس قال له ولعلي بن عبد الله اثبتا باسعيد فاسمعنا من حديثه
فاتينا وهو واخوه في حائط لهما يسقيانه فلما رأنا جاء فاحتبه وجلس فقال كنا ننقل لبن المسجد لبنه لبنه وكان عمنا
ينقل لبنتين لبنتين فتربه النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عن رأسه الغبار فقال ويح عمنا تقتله الفئة الباغية يدعوم
الى الله ويدعونه الى النار **باب القتل بعد الحرب والغبار **حدثنا محمد بن سلام ثنا عبد الله عن هشام بن عروة عن ابيه****

منه القاتل والون مشددة وهو كناية عن تفضيله وهو بائد الحرب ١٣١٢ عن قتيل هو يوم اذ لم يكن رجا ان يقول ان ذلك فالرؤا انهم من الرضا وهو الاكل من الله اسلم انما التوسون اثمة ١٣١٢ كانوا مع معاوية مثلا فلا والله تعالى اعلم

بشهادة ثنى ٢ بن المبارك الخديجي ٢ اسم الله الرحمن الرحيم ٢ عز وجل ٢ بن منصور ٢ ما اغتربنا الناس السبيل فاتيا وقال الى الجنة ثنى

جميع طاعته التي و هو كما قال الا ان المشاور عند الالاطق من لفظ في سبيل الشهادته ومن تمام المناسبة
 ان الوطى يتضمن المشي المتوتر لتغير المقدم ولا سيما في ذلك الزمان ١٣ فتح له قول باب مس الغبار الخ قال
 ابن الميرزا ثم يزدوا بالذي بعده ودفعوا لهم كرايمه غسل الغبار ومسحوا بكونه من جملة آثار الجهاد كما ذكره بعض السلف
 المس بعد الوضوء قتل والفرق بينهما من جهة ان التكليف مطلوب شرعا والغبار اثر الجهاد واذا القضى فلا معنى
 لبقائه اثره واما الوضوء فالمنقوض به الصلوة فاستحب بقائه اثره حتى يحصل المنقوض فافترق المسان ثم اورد
 حديث ابي سعيد في قصة ماروقه تقدم في باب التعاون في بناء المسجد كذا في الفتح وهو في مسك في
 اوائل الصلوة ١٣
اسماء الرجال
 سليمان بن بلال الشيباني الذي يفتي بمحمد بن عبد الله ابن شهاب هو الازهري خارجه
 بن زيد الانصاري زيد بن ثابت الانصاري باب عمل صالح في الامم محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقه
 اسرائيل بن يوسف بن ابي اسحق بن اسحاق بن عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب الانصاري
 باب من آتاه الخ محمد بن عبد الله بن محمد بن يحيى بن عبد الله الذي حسين بن محمد ابو احمد بن بهرام
 نيسابوري شيبان بن عبد الرحمن ابو مولى النوى قتادة بن دعامة باب من قاتل في سبيل الله
 ابن الحرب الواشي شجسته بن الجراح عمرو هو ابن مرة ابي واثل شقيق بن سلمة ابي موسى عبد الله
 ابن قيس باب من اجرت الاسحق هو ابن منصور الكونج محمد بن الباءك الصوري نزيل دمشق
 يحيى بن حمزة قاضي دمشق يزيد بن ابي مرهم هو عبد الله باب مس الغبار ابو ابراهيم بن موسى الرازي
 الصغير عبد الوهاب بن عبد الجيد الشافعي خالد الزناد هو ابن مهران بن عبد الله بن عباس ابي الحسن العابد
 ابا سعيد الخدري باب الغسل بعد الحرب محمد بن سلام بن العزج السلمي البكدي عمدة بن
 سليمان ابو محمد الكوفي ١٣ **هل اللغات** الارش الدرية المقنت اشده المنض مفتح اى مغن
 وجه جنات اى درجات ١٣
 قوله فلما اجدها الامع خزيمه ٢ كان المراد

له قوله انما ثقاتون بأعمالكم اى متلبسين بها من كان عملا راجح ونيسة اقوى لجماده او لثق
 كذا في الخبر الجارى ١٣ **له** قوله و قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ذكر في حديث البراء في قصة الذي
 قتل حين اسلم قال ابن الميرزا سببه الشهادة والاية للحدية ظاهرة وفي حاشية الترجمة لاية فخاد وكان من جهة
 ان الشد عاتب من قال انه يعنى الجزم ليعلمه واننى على من وفي وثبت عند القتال او من جهة انه على
 من قدم على القتال غير معنى فكشف العيب اذ اختلف فمضموم ثبوت الفضل في تقديم الصدق والعزم
 الصريح على الوفاء وذلك من اصح الاعمال انتهى وهذا الثاني في النظر في ما روى الله العلم قال ابن جرير في الفتح قال
 المراد في المنقوض من ذكر هذه الآية ذكر صفات ما فيهم اذ هو عمل صالح قبل القتال وتبين منوم مدرج
 الذين قالوا وعزموا وقالوا القول فيهم والعزم ليدعلان ما كان ١٣ **له** قوله عمل قليلا حتى اذ لم يعمل
 واجريه ليعلم الجهرل وكان ذلك من فضل الله وكان عمله الايمان والاقدام على الجهاد ١٣ **له** قوله
 سم غزب بفتح المراء وسكونها وهو ما صفة السهم او صفة اليد فغيره ليدعوه ووجه معناه الغزب اى لا يدري
 من الرامي بولا ان اى جهة جاد ١٣ **له** قوله اجتهدت عليه في البكاء كان ذلك قبل تحريم النوح
 فان تحريمه كان عقب غزوة احد هذه القصة كانت عقب غزوة بدر ١٣ **له** قوله انما الضمير بهم
 يفسره ما بعده لقولهم اى العرب تقول ما تشاءوا الفردوس هو البستان الذي يجمع كل ما في البستان من زهره
 شجرونبات وقيل هو روية معربة ١٣ **له** قوله كلمة الله اى التوحيد اى هو المتكلم في
 سبيل الله لا طالب الخيرية والشرة ولا مظهر الشجاعة ومرفى كتاب العلم في ص ١٣٣ قال بعضهم الفرق بين
 الشى واالث ان الشى للسمعة واالث للبرهان ١٣ **له** قوله وقول الله ما كان لاهل المدينة
 الخ قال ابن بطال مناسبة الآية للترجمة اذ سبانه وتعالى قال في الآية ولا يظنون موطنها فينظروا القمار وفي
 الآية الاكتب لهم بعمل صالح قال ففسرهم العمل الصالح ان النار لا تحس من عمل بذلك قال والراد بسبيل الله

فلما اجدها مكتوبة الامع خزيمه وكان مراده ان ينقل الى المصحف عما كتب في حضرته صلى الله عليه وسلم واذا وجدها بين من فتنه عند هوى ذلك المجلس اذ في قرب تلك
 الايام والحاصل ان هذا لا يضر في قولنا القرآن بالنظر العينا واما بالنظر الى زيد فكيفه في الايمان به وكما تبته في المصحف سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم اه
 سندی قوله ما اغتربت قدامه في سبيل الله فمسه النار المشهور نصب فمسه على انه جواب النفي لكن جواب النفي يقتضى السببية كما في قوله تعالى لا يقضى عليه هو
 فيموتوا وان الاول منتف فبسببه انتهى الثاني وذلك ههنا غير صحيح فالوجه الرفق ومنه هو من تكلف للنصب واقراب ما قيل ان القاء بمعنى واوالجمع فقص المضارع كما
 ينصب بعد واوالجمع والله تعالى اعلم قوله يدعونه الى الله اى الى طاعة الامام الحق الذى طاعته من طاعة الله تعالى ويدعونه الى النار اى الى طاعة من طاعته سبب
 للنار في حق عمارة لكونه كان عالما بحقيقة امامة علي رضي الله تعالى عنه وبطلان دعوى معاوية رضي الله تعالى عنه وكذا في حق من علو بلك واما من لم يعلم به كالذين

الاملة طحده جاءت بشق رجل والذي نفس همي بيده لوقال ابن شاعة لبحا هدا في سبيل الله فرسانا اجمعون باب
الشجاعة في الحرب والجبن حل ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن اسحاق قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
احسن الناس واشجع الناس واجود الناس ولقد فرغ اهل المدينة وكان النبي صلى الله عليه وسلم سبهم على فرس قل فجذاه
يحل ثنا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري اخبرني عمرو بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم
انه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع الناس مقفلة من تحتين

فعلقت العراب يسألونه حتى اضطرروه الى شجرة فخطفت رداءه فوق النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي
لو كان لي عد هذه العصابة نعم لقسمته بينكم ثم لا تجردوا ولا تحبوا ولا تحبوا باب ما يتعدون من الجبن حدثنا موسى

ابن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما
يعلم المعلم العلماء الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعدون منهن ذب الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجبن
واعوذ بك ان اردد الى اردد العور واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به مصعبا فصدقه حدثنا مسدد

ثنا معاوية سمعت ابي سعيد بن مالا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن
والهمم واعوذ بك من فتنة الدنيا والتمات واعوذ بك من عذاب القبر باب من حدث بمشاهدة في الحرب قاله ابو عثمان عن
سعد بن ابي ادريس

المقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت طلحة
يحدث عن يوم احد باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية وقوله انفر واحفأا وثقالا واجاهدوا يا اولي الابصار وانفسكم في سبيل

الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا الى قوله والله يعلم انهم لكاذبون وقوله يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا
قيل لكم انفر في سبيل الله انما قلتم الى الارض ارضينكم بالحياة الدنيا من الاخرة فبما تماء الحياة الدنيا في الاخرة الا قليل ويذكر

عن ابن عباس فانقر وثبات سرا يا ممتقرين ويقال واحد الثبات ثبة حدثنا عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سيف بن منصور عن
جهاذ عن طائوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد دنية فاذا استنفرت فانفروا

باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فسيكذب بعد ويقبل حديثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابن عمر عن ابي بزة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كذب بعد ما كان مسلما لم يقبل الله منه حسابا ولا مأجورا

نحوه فكان فعلقه الناس نطفقت نعمنا نفي ٤ نك فقال ٥ فقال ٦ فقال ٧ فقال ٨ فقال ٩ فقال ١٠ فقال
عزوجل الى انهم لكاذبون وقال ١١ فقال ١٢ فقال ١٣ فقال ١٤ فقال ١٥ فقال ١٦ فقال ١٧ فقال ١٨ فقال ١٩ فقال ٢٠ فقال

له قول باب الشجاعة في الحرب والجبن الامام
الشجاعة وزم الجبن والجبن بعينه الجبر وسكون الوعدة عند الشجاعة ١٢ فتح ٤ قوله مقتله بفتح الميم
وسكون القاف وفتح القار وداها لام يعني زمان رجوعه وقوله نطفقت بفتح العين وكسر اللام انقضت
بعد ما قاتل في رواية الكشي بن نطفقت وهو بوزن ومعناه وقوله اضطره الى سخرة اي الجأوه الى شجر
من شجر البادية ذات شوكة وقوله المعناه بكر المصيلة بعد ما سخرة حقيقة وفي آخرة ها هو بوزن وشوكة يقال
في الومس وفي الومس بالماء وقوله نعم بفتح النون والسين كذا في الومس على انهما كانا وعهد هو
بالنصب بضم المهملة وبالفتح بالفتح على انهما كانا وعهد هو بالفتح بالفتح على انهما كانا وعهد هو
قوله ولا تدوبا فان قلت لا يلزم من نفي الكذب الذي هو الجبر ان نفي الكذب الذي هو المقصود ولا من
نفي الخيل نفي الباطنية ولا من نفي الجبان الذي هو صفة مشبهة يدل على الباطنية نفي الجبن
قلت قد يسمى المغول مجنونا كذا في المعجم وهذا من جملة اصول الاخلاق المعروفة بالكرم
والشجاعة وشارع الكذب الى كمال القوة العقلية اي الكثرة وبعد الجبن الى كمال القوة الغضبية اي
الشجاعة وبعد الجبن الى كمال القوة الشهوية اي الجور وهذه الثلاث هي اصناف فاضل الاخلاق والاول
هو مرتبة العبد للرب والثاني هو مرتبة الشهدا والثالث مرتبة الصالحين الصالحين جعلت منهم ١٣ كذا في
قوله كان سعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المشهورة قوله اذ ان العزم الخرت بان يعود كسيرة الاول في
اوان النطوية ضعيف البنية سخي العقل قليل الفهم ١٢ ك ٥ قوله فتنة الجحيا والتمات كلاهما
مصدران يميان بمعنى الحيلة والموت ويمثل زمان ذلك لان ما كان مقتلا من الثاني فقد ياتي منه المصدر
والمكان والزمان بلفظ واحد فالتفة الحيلة هي التي تعرض للانسان عدة حياة من الاثنين بالدرجات والشهوات
والجمالات والشهوات والعياذ بالله اما الموت واما فتنة الموت فاختلقوا فيها فقيل فتنة
القبر وقيل بئس ان يراد به الفتنة عند الاحتفاء ضعفت الى الموت فمر بها من ١٢ يعني ٤ قوله قاله
ابو الحسن هو عبيد الرحمن السدي بالنون الفتنة عن سعد بن ابي وقاص وشارع بذلك الى ما سياتي في
المغازي من ابي عثمان من سعد بن ابي وقاص في سبيل الله ١٣ فتح الباري ٤ قوله الا لا سمعت
طلحة يحدث عن يوم احد قال في الفتح لم يمت احد من يوم ذلك وقد اخرج الويليلي من طريق يزيد بن خنيفة
عن السائب بن يزيد عن حذيفة بن غانم عن ابي هريرة عن ابي بزة عن سعد بن ابي وقاص قال بن بطال وغيره كان كثير من كبار
الصحاب لا يريدون من رسول الله صلى الله عليه وسلم خشيته الزيد والنقصان واما حديث طلحة لثوبان اذا امن الربا والعيب
ويرقى الى الاستجاب اذ كان هناك من يقتدى بفعله انتهى كلام الفتح ١٣ ٥ قوله باب وجوب
النفير بفتح النون وكسر الفاء والخرج الى قتال الكفار اصل النفير مفارقة مكان الى مكان لامرحرك ذلك

قوله وما يجب من الجهاد والنية وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية في ذلك وقوله عز وجل انفر
خفافا وثقالا هذه الالية متاخرة عن التي بعدها والامر فيها مقيد اتيلا لان قتال ما عاب المؤمنين الذين يتأخرون
بعد الامر بالنفير عقب ذلك بان قال الفروا خفافا وثقالا لان القتال الواجب من المصنف قدم آية الامر على آية العقاب
عموما ١٣ فتح الباري ٩ قوله انفر واثبات بضم المثناة ثم الواحدة مع النية بضم المثناة وفتح الواحدة
وهي الفقرة والمعنى انفر واجماعت مشفرقين حال كونكم سرايا وفي رواية ثنا ابان بن مالك عن ابي بكر بن ابي
اعراب جمع المؤنث في حالة النسب بسورة النسب كذا في الجليلي وفي الفتح وقع في رواية القاسم ثنا ابان
بالالف وهو غلط لانه جمع نية كما سئرى ١٣ قوله لا هجرة بعد الفتح المراد لا هجرة من مكة الى
المدينة واما الهجرة من المواعظ التي لايتا في فبا امر الدين فهي واجبة اتفاقا كدر الحديث مع بيان في ١٤
في اول كتاب الجهاد ١٣ اسماء الرجال باب الشجاعة في الحرب ابو احمد بن عبد الملك
ابن واقد الحراني حماد بن زيد اي ابن درهم الاودي الجهمي البصري ثابته بن اسم الليثاني ابو اليان الحكم
ابن نافع شبيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شاب عمر بن محمد بن جبير بن مطعم النوفلي
القرشي محمد بن جبير هو ابن مطعم المذكور باب ما يتعدون من الجبن موسى بن اسعيل المنقري البجلي والوطن
اليشكري عبد الملك بن جبير بن سويد الكوفي القرشي مسدد هو ابن مسدد معمر بن روى عن ابي سليمان بن
فرخان باب من حدث الخقيبية بن سعيد الثقفني البدرجا بغلاني قاله هو ابن اسعيل الكوفي محمد
ابن يوسف السدي السائب بن يزيد الصحابي باب وجوب النفير عمرو بن علي الومصلي البصري
يحيى القفان سفيان بن عمار هو الثوري مسعود هو ابن جبر المفسر طاووس بن كيسان البجلي باب
الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فسيكذب بعد ويقبل حديثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابن عمر عن ابي بزة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كذب بعد ما كان مسلما لم يقبل الله منه
حسابا ولا مأجورا

حل اللغات
المنوعة بفتح السين شمرة من شمرة بادية ذات شوكة المشاة شجر كثير الشوك يقال لرام ثيلان التذيب
المفروق الى قتال الكفار ١٣
قوله كان يتعدون منهن اي متعلقا بهن او بهن كما في بعض النسخ اه سندي

فقرأتها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا القيتهم فاصبروا يا ابى التمرّيص على القتال وقول الله اخيض المؤمنين على القتال حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابواسحق عن حميد قال سمعت انس يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فاذا للهاجرون والانصار يحفرون في غداة باردة ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما رأى ما بهم من التعب والجوع قال اللهم ان العيش عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فقالوا عجيبين له (شعر) نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما يقيننا ابداً يا ابى حفر الخندق حدثنا ابو عمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون (شعر) نحن الذين بايعوا محمداً على الاسلام ما يقيننا ابداً والنبي صلى الله عليه وسلم يخيبهم اللهم انه لا خير الاخير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة حدثنا ابو الوليد ثنا شعبه عن ابى اسحق قال سمعت للبراء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل وهو يقول لولا انت ما اهتدينا حدثنا حفص بن عمرو ثنا شعبه عن ابى اسحق عن البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم اخرجت من التراب وقد اوى التراب بياض بطنه وهو يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينتنا علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولي قد بعوا علينا اذ ارادوا فتنه ابناً يا ابى من حبسه العذر عن العذر حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد ان انس احدهم قال رجعت عن غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم وثنا سليمان بن حذب ثنا حماد هو ابن زيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة فقال ان اقواماً بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعباً ولا وادياً الا وهم معنا فيه حبسهم العذر وقال موسى ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله الاول عندي اصم يا ابى فضل الصوم في سبيل الله حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق انا ابن جريح اخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن ابي صالح اتهما سمعا النعمان بن ابي عيثاش عن ابى سعيد الخدري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوماً في سبيل الله بعث الله به من النار سبعين خيراً يا ابى فضل النفقة في سبيل الله حدثنا سعد بن حفص ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق

عز وجل فلم الانصار بايعنا الجهاد ويقول رسول الله فانزل السكينة من خلفنا قتي

بالواسطة بك في الفقه لا مانع من ان يكونا موقوفين فعلى حميد سمع من موسى عن امير ثم نسي الاسماء
 قوله قال باب فضل الصوم في سبيل الله قال ابن الجوزي اذا طلق ذكرين فالراد
 به الجهاد وقال القرطبي سبيل الله طاعة الله فالراد من صام تقصد وجه التذلل كقول ما هو اعلم من
 ذلك قال ابن دقيق العيد المعروف الاكثر في استعمال الجهاد فان عملت عليه كانت الفضيلة لا اجتماع العاقبتين
 ولا يباح من ذلك ان الفطر في الجهاد والى ان الصيام يضعف عن التقاد كما تقدم تقرره لان الفضل المذكور
 محمول على من لم يخش ضعفاً
 قوله بقوله المذكور اي ذاته او عوضه المفصوم وهو كناية عن
 الكفاية قل في اي سنة لان السنة تسند من الخريف فبموجبها الكفاية اي فان قلت فما حكم بعد
 السبعين قلت هذا كونه لها لغة لا للتمسك بقوله فالتدبير فيما مادت السموات والارض
 اسماء الرجال
 ابن جرير عن عبد الله بن محمد السندى مغوية بن عمرو البغدادي باب حفر الخندق اي حول المدينة
 او موضع بفتح العينين يعني مملعة ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث بن سعيد عبد العزيز بن حبيب
 اشعث اليوليود بشام بن عبد الملك الطياسي شعبة بن الجراح ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الهادي
 عاذب بن الحارث بن عدي الانصاري الاوسي يحيى بن صاهب بن حفص بن عمار الجوهري شعبة بن الجراح
 ابى اسحق السبيعي الهادي بن مازب باب من حميد العذرا محمد بن يونس الهروي وليه بشربة
 به واسم امير عبد الله بن مغوية بن حميد الطويل انس بن مالك سليمان بن حرب الواحشي حماد
 بن ابي ايمن زيد بن درهم اللادي حميد الطويل انس وقال موسى بن اسحق شيخ المؤلف حماد بن سلمة
 حميد الطويل موسى بن انس امير انس بن مالك باب فضل الصوم اسحق بن نصر ابواسحق بن ابرايم
 ابن نصر فنبه الى جده ويعرف بالسعدى لانه نزل بيته بني سعد عبد الرزاق بن همام ابن جرير عبد الملك
 ابن عبد العزيز يحيى بن سعيد الانصاري ابى عياش احمد بن زيد بن الصلت وقيل زيد بن النعمان ابى
 سعيد سعد بن مالك باب فضل النفقة سعد بن حفص ابو محمد الطيالي الكوفي شيبان بنغ الشين
 ابو بصير وسكون التميمية وسكون الموعدة ابن عبد الرحمن ابو مغوية النوي يحيى بن ابي كثر ابى سلمة بن عبد الرحمن
 محمد بن سنان بكسر السين الهلالية وتخفيف النون العوفي الباهلي
 حل اللغات
 وادى اي استر السكينة الواقعة بخوا من البني وهو النظم العذر وهو الوصف
 الطاري على المكلف المناسب للتسهيل عليه شعباً طريقاً في الجبل
 عنه من الاقفاط النوصولات لاسماء الاشارة بما لا يذكر
 عنه المراد بالعذر ما هو اهم من المرض وعدم القدرة على السفر وقد رواه مسلم من حديث جابر بن عبد الله
 حميد المرض وكان محمول على الاغلب
 اوت

لم قوله خابرو وقال الله بدارك واذا القيتهم فاصبروا واذكروا الله
 كثره لعلكم تعلمون وفيه تعليم عظيم بمعرفة القتال مع الكفار والذكر لما يزينه القلب وهي اصل المعبر لولا ان
 الخبر الجاري قال انكر ما في كبره ان يراد به المعبر عند اعادة القتال والشروع فيه لولا المعبر من القاتل والثبات عليه
 ١٣ قوله باب التمرّيص على القتال ذكره حديث انس في حفر الخندق وسياق الكلام عليه في الفخاري
 انشد الله تعالى واذا نزوت الزمر من من جئت ان في مياضه صلى الله عليه وسلم الحفر بنفسه تحريضاً للمسلمين على العمل
 ليتواصبوا في ذلك كذا في الفقه وقال البيهقي مطابقة للبر من حيث ان في قوله عليه الصلوة والسلام اللهم
 ان العيش عيش الاخرة لا تخفهم على ما هم فيه لكونه من الجهاد والتمسك
 بالفندق لا بل الخندق الذي حفر حول المدينة باره صلى الله عليه وسلم ولم يكن اتخاذاً الخندق من شان الحرب
 ولكن من مكانة الفرس وكان الذي اشار بذلك سلمان الفارسي فقال يا رسول الله اننا كنا بفارس اذا حومرنا
 خندقنا علينا فاحرمني صلى الله عليه وسلم يحفره وعل في نفسه ترتيباً للمسلمين واختلف في تاركه فقال
 ابن عقبة كانت في سنة اربع وقال ابن اسحق في شوال سنة خمس وديك جزء غيره من اهل المغازي
 واما البخاري الى قول موسى بن عقبه ١٢ هـ قوله ما هم اي الامم التي هم قوم ان العيش
 اي العيش الباقي او المنجز اكر ما في قوله لولا انت ما اهتدينا وفي رواية لولا الله ما اهتدينا
 اي لولا الهادي او غفرنا عينا معشر الاسلام بان ابدنا ما اهتدينا اي بنفسه الى الاسلام وهو متفليس من
 قوله تعالى ما كنا لتهدى لولان يدانا الله كذا في المرقاة ١٢ هـ قوله يوم الاحزاب معي بل اجتماع
 القبائل وانما قسم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق قوله فانزلن السكينة من خلفنا
 اي وقالوا في جهنم دون التورين وبعريف السكينة قوله ان الاولي يومين النوصولات لاسماء الاشارة
 بما لا يذكر قوله قد اخذوا اي ظلموا قوله بينا من الايام ١٢ هـ وفي المرقاة قال الخطابي اختلف انس في هذا
 وما اشبهه عن الرجل الذي جرى على لسان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض سفاره وواقاة وفي تاويله
 ذلك مع شدة الله لانه لم يعلم الشعر ما ينبغي له فذهب بعضهم الى ان الرجل ليس بشعر وبعضهم الى
 ان يتاوا بشعر وان استوى على وزن الشعر فانه لم يقصد به الشعر بل كمن صدوره عن نية اورده فيه وانما
 هو اتفاق كلام الله ايماناً فيخرج منه الشئ بعد الشئ على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
 هذا القبيل وبني حمالا شك فيه انه ليس بشعر انتهى مختصراً
 قوله من حميد العذر عن العذر قال
 الحافظ ابن جرير العذر الوصف الطاري على المكلف المناسب للتسهيل عليه ولم يذكر الجواب وتقرره في
 ابر الخاندق اذا صدقت نية
 قوله ثنا زهير هو ابن مغوية ابو بصير او بن المغيرة الجعفي وقرن رواية برواية
 حماد بن زيد عن ابن ابي ربيعة زهير بن جهم الغزوة وتفرغ انس بالتمسك وفي كل منها فائدة ليست في رواية
 حماد ولا اردان زهير لم ينقله عن حميد عن انس وقد تابعه على ترك الواسطة بين حميد وانس معتز بن سليمان
 وجامته ١٣ فتح ٩ قوله الاول عندي اصم يا ابى فضل الصوم في سبيل الله
 اي رواية حميد عن انس بدون واسطة موسى اصم ما هو

زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَا خَزَنَةَ الْجَنَّةِ كُلَّ خَزَنَةَ بَابِ أَيْ قُلْ هَلُمَّ قَالَ ابوبكر يا رسول الله الذي لا تؤتى عليه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجوان تكون منهم حداً ثماناً بن سنان ثنا فليكن ثماناً عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال انما اخشى عليكم من بعدى ما يفتقر عليكم من بركات الارض
ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ بأحد هبما وثني بالأخرى فقال يا رسول الله اويأتي الخبز بالثر فسكت عنه النبي صلى الله عليه
وسلم قلنا يوحى اليه وتسكت الناس كان على رؤسهم الطير ثم انه مسهم عن وجهه الرخصاء فقال ابن السائل انفاً وخير هو
ثلثان الخبز لا يأتي الا بالخبر وانه كل ما ينبت الرية يم يقتل او يلبس الا اكلة الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتها استقبلت
الشمس فتلقت وبالت ثمر تعث وان هذا المال خضرة خلوة ونعم صاحب المسلم لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله و
اليتامى والمساكين وابن السبيل ومن لم يأخذها بحقه فهو كالكل لا يشبع ويكون عليه شهيد ايوماً القيمة باب فضل من
جهر غازياً وخلفه بخير حداً ثماناً ابو عمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثني يحيى قال ثني ابو سلمة قال ثني بسير بن سعيد ثني
زيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهر غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازياً في سبيل الله
بخير فقد غزا حد ثماناً موسى بن اسمعيل ثنا هبما عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن يدخل بيتاً بالمدينة غير بيت ام سليم الا على اذواجه فقبل له فقال اني ارحمها فقتل احوها معي باب التخط عند
القتال حد ثماناً عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا ابن عون عن موسى بن انس قال وذكر يوم اليمامة قال
اني انس ثابت بن قيس وقد حصر عن فخذيه وهو يتخط فقال يا عم ما يحبسك الا مئجي قال الان يا ابن اخي وجعل يتخط
يعني من التخط ثم جاء فجلس فذكر في الحديث انكشافاً من الناس فقال هكذا اعدن وجوهنا حتى نصارب القوم ما هكذا

الذي قال ذكره الخليل في القوم ما هكذا

محا كما ذكر في الفتح قال الكرماني فان قلت كيف صار قتل الاربع سبباً للرجول على الاجنبيه قلت لم تكن اجنبية بل كانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضا وقيل من النسب والمحرمة كانت سبباً لجواز الرجول والقتل كان سبباً لوقوع العتق في الفتح والمراد بقوله من اي مع عسكروا على امرى واطمئنت لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشهد يوم بدر فقال ابن المنير ومطالبة لعمته لعمته من جهة قوله او لخطبه في اهل لان ذلك اعم من ان يكون في حياته او بعد موته انتهى مختصراً ١٢٠ هـ قوله باب التخط عند القتال اي استعمال الخنوق وهو ما يطيب به الميت قوله وذكر يوم اليمامة اي من حارب المسلمين مسلمة الذاب واتباعه في خلافة ابي بكر الصديق قوله اني انس ابن مالك ثابت بن قيس بالنسب على المعنوية قوله وقد حضرته مئتين مئتين اي كثر في قوله اعم اعادها بذلك لان كان اسن سنه ولان من قبيلة الخزرج قوله ما يحبسك اي يؤخرك قوله لا بالتمشيد ويجوز بالنسب ١٢١ فتح قوله فذكر اي انكشافاً في نوعاً من الانتمزام اي اشارة الى الصريح بين وجوه المسلمين والكافرين بحيث لا يبقى بينهم اهدوقه راعى ان نصارهم بل ما مل بيننا وبينهم اكراماً اي قوله ما هكذا كلمته ما نافية كان ينبغي ان يما فعلوا اي قال ثابت ما هكذا لقتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لم تقبلت بحجتي لم يبق بيننا وبين العدو والعدو الصنف الاول بل كان مستقراً في محله والصنف الثاني كان ميناها وقد صدرت عما ذكرتم على خلاف هذا ثم قال حتى قتل ١٢٢ ح

اسماء الوجال فليح بن سليمان بطال هو ابن ابي سفيان الغزوي عطاء بن يسار بالهذلي الخنفة باب فعل من جهز غازياً ابو عمر عبد الله بن عمر والمقدسي عبد الوارث بن سعيد الحسين بن عبد الوارث الحسين بن ذكوان المعلم البصري يحيى بن ابي كثير البجلي الطائي ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن يسري بن سعيد بن جهم بن يسري بن سفيان بن عمار بن ابي السرح بن زيد بن خالد ابو عبد الرحمن الهذلي ١٢٣ سقطاني

حل اللغات هذه اي تعال الوصية والعرق الذي ادره عند نزول الوحي عليه انها كان الحبيط انتفاخ البطن من كثرة الاكل يدعى يقرب تثلثت اي اقلت لجرها سبباً لوقوع الخنفة اي ناب مناب في مراعات البر التخط استعمال الخنوق وهو ما يطيب به الميت اليمامة مدينة من اليمن على مئتين من الطائف سميت امرأة زرقاء كانت تبيع اباها من سيرة ثلثة اي كثر ١٢٤

اي قوله كل خزنة باب سبون القلب اذا صلح خزنة كل باب قوله اي قل بضم اللام واسكانها اي بالظان وقد اختلف ابو زعيم فلان اولاد الجهور على انه ليس زهيراً قال الزكري لانه لا يقال الا بسكون اللام قال سيبويه ليست وانما هي صيغة منجذرة في النداء وقال الكرماني في بضم اللام ونحوها ويقال في النداء على فذمت منه الالف والنون بغير ترقيم قوله لم اي تعال يستوي فيه الواحد والجمع في اللفظ والمجازة وابل نحو قوله لو لم يلم بها لم يولدوا بالوقية والواحد المفتوحين السالك يعني ان لا بأس بغيره ان يدخل بها ويزكر اخرى انتهى كلام الكرماني في مختصره وفتح الحديث يتاخر في ص ٢٢ في اول كتاب الصوم ١٢٢ هـ قوله فبدأ بأحد هبما اي بالركبان قوله وثني بالأخرى اي بالزهره قوله اوياتي الخبز بالثر اي الخبز الناعم عذوة قوله ارحمها بعنه الزاد فرج الهبة وبالمد العرق قوله واخبر هو اي المال بغيره على سبيل الانكار قوله ان الخبز الحقيقي لا ياتي الا بالخير لكن هذا ليس شراً حقيقة لما فيه من الفسنة والاشتغال عن كمال الاقبال الى الآخرة كذا في الكرماني قوله يقتل جطاً يفتح الملهة والموحدة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل كذا في الفتح قوله او لم بعنه اوله وكسر اللام اي يقرب من القتل كذلك الذي يكمن من الرمان بغير ملاء وينع والفتح حقه يهلك في الآخرة بدخول النار وفي الدنيا باذي الناس له كذا في القسطاني قوله الاكلة الخضر استسقاء مضرع اي يقتل الكلب كعلم الاكلة الخضر الصفة المذكورة المينة بقوله اقلت حتى اذا امتدت الى قوله فتلقت اي القفت ما في بشرنا رقيقة بان يستقبل الشمس فتحي بها وسهل فخره وبالت فيقول الانتفاخ فسلبت يعني المتصدد المحمود العاقبة وان جاوز هذا الاقتصاد اجبا تاو قرب من السرف المذموم لغير الشبهة المكونة في الانسان كنه يرتج عن قرب من ذلك المذموم ويلجئ الى التوبة ومطامق نفسه بما يظهره اشارة الى الاقتصاد في الشهوات كما ان الاول المذكور في قوله يقتل اشارة الى الاسراف والتجاوز عن الحد في المعامات وقد مر الحديث في ص ٢٢٨ من كتاب الاكلوة ١٢٤ هـ قوله من جهز غازياً اي يسأله لاسب سفره وثلثت بفتح الميم واللام الخنفة اي قام بهام من يترك قوله فخره معناه انه مشرف في الاجر وان لم يخر حقيقة ١٢٥ هـ قوله لم يكن يدخل بيتاً بالمدينة غير بيت ام سليم قال الحميري لعلماء اهل الدوام والافقه تقدم ان كان يدخل على ام حرام قلت لاحكامه الى ان كان ولي فان بيت ام حرام وام سليم واحد قوله اني ارحمها هذه العلة اول من قول انما كان يدخل عليها لانها كانت

من انفق زوجين في سبيل الله اي في الجهاد خو في سبيل الخير وقوله دعا خزانة الجنة كل خزانة خزانة كل الابواب بخلاف رواية كتاب الصور التي تقدمت ولغظها من انفق زوجين في سبيل الله عز وجل نودي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير اي هذا الباب لك خير للداخلين من كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد وهكذا في سائر الاعمال فقال ابو بكر باي انت داعي يا رسول الله ما على من دعي من تلك الابواب من ضرر فهل يدعي احد من تلك الابواب كلها قال نعم وارجوان تكون منه ولا يخفى على الناظر البصير ان ظاهر رواية كتاب الصموان من انفق زوجين يتادى في الجنة من باب واحد هو الباب الذي غلب على المتفق عمل اهله على ان معني قوله من ابواب الجنة اي من باب منها ففائدة الافاق هو تكريره بالناداة والا فهو يدخل الجنة من ذلك الباب بناء على انه من اهله وهذا هو الذي يدل عليه التفصيل وهو قوله فمن كان من اهل الصلوة الى اخره وهو الذي يوافق سؤال ابي بكر على الوجه المذكور في رواية كتاب الصور وانا حمل قوله نودي على النداء من جميع الابواب وجعل قوله فمن كان من اهل الصلوة الى اخره منقطعاً عن ذكر المتفق زوجين بل هو بيان لابواب الجنة واهلها فذلك بعيد جداً في نفسه ومع ذلك لا يناسبه سؤال ابي بكر على الوجه المذكور فيها الا ان يقال معني وهل يدعي احد اي غير المتفق زوجين وهو مع بعدة يستلزم مقتضى قوله صلى الله عليه وسلم وارجوان تكون منهم ان ابا بكر ليس من المنفقين زوجين بل من غيرهم وهو كما ترى فوجب حمل رواية كتاب الصور على النادة من باب واحد وصحتها يظهر التناهي بين هذه الرواية ورواية كتاب الصور بوجهين احدهما ان هذه الرواية تفيد ان النادة من جميع الابواب بخلاف رواية كتاب الصور كما قررنا والثاني ان هذه الرواية تفيد ان ابا بكر ما سأل ان احد يتادى من تمام الابواب ام لا بل مدح يتادى من تمام الابواب بل السؤال ان احداً هل يتادى من تمام الابواب لا يناسب هذه الرواية اصلاً بخلاف رواية كتاب الصور فانها صريحة في السؤال فالتخلات لا يتخلوا وان يكون سهو وقع من بعض الرواة وهو الظاهر في مثل هذا وان يكون لانها واقعتان في مجلسين فلعله صلى الله عليه وسلم اوحى اليه اولاً بالناداة من باب واحد وثانياً بالناداة من تمام الابواب فخير في كل مجلس بها اوحى اليه وسأل ابو بكر في الاول انه هل يتادى من تمام الابواب ام لا وفي الثاني مدح ذلك النادى على حسب ما هو اللائق بكل مجلس فيشره النبي

صل الله عليه وسلم في المجلسين جميعاً ينادى من تمام الابواب والله تعالى اعلم بالصواب اه سندي

كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ببس ما عودتم اقرانكم رواه حماد عن ثابت عن انس ياب فضل الطليعة
 حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخير القوم يوم الاحزاب
 فقال الزبير انما قال من ياتيني بخير القوم فقال الزبير انما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري وحواري الزبير
 ياب هل يبعث الطليعة وحده حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا محمد بن المنكدر انه سمع جابرا بن عبد الله قال قال نذاب
 النبي صلى الله عليه وسلم الناس قال صدقة اظنه يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير ثم ندب الناس
 فانتدب الزبير فقال ان لكل نبي حواري وحواري الزبيرين القوام ياب سفرا الاثنين حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو
 شهاب عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال انصرفت من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا انا وصاحبا
 لي اذنا واقيا وليومكما الكبريتا ياب الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا عبد الله بن مسleme نا مالك عن نافع
 عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا حفص بن عمر
 ثنا شعبه عن حصين وابن ابي السقر عن الشعبي عن عروة بن الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في
 نواصيها الخير الى يوم القيمة قال سليمان عن شعبة عن عروة بن ابي الجعد وتابعة مسدد عن هشيم عن حصين عن
 الشعبي عن عروة بن ابي الجعد حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل ياب الجهاد ما من مع البر والفاجر ليقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل
 معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا ابو نعيم ثنا زكرياء عن عامر بن عثمان عن عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والمغرم ياب من احتسب فرسافي سبيل الله لقوله ومن
 رباط الخيل حدثنا علي بن حفص ثنا ابن المبارك انا طلحة بن ابي سعيد قال سمعت سعيد المقبري يحدث انه سمع
 ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتسب فرسافي سبيل الله ايماننا بالله وتصديقاً بوعده فان شبعه وريته

عَوَّدَكُمْ مَا عَوَّدَكُمْ اَقْرَانَكُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَوَارِيُّ فَلَئِمَّا تَعَالَى

المترسل من مقدم الرأس وقد يكتفى بالناحية من جميع اوات الفرس بفتح فلان مبارك ان صيرت اى مبارك
 الذات ١٢ كرامى له قوله الى يوم القيمة. فيه ان الجواد لا يقطع الى يوم القيمة وان المال الذي
 يكتب باليمن من غير وجه الاموال قوله الاجرامى الثواب في الآخرة قوله والاعتراف اى الغنيمه في الدنيا
 ١٣ ك الله قوله من احتسب فرسافي رباطه عليه على نفسه لما عسى ان يحدث من غزوه وغير ذلك وقد
 يرمى بمعنى الوقت ١٢ مرقة الله قوله ايماننا. مفعول لراى رباطها لصا لشعته تعالى ايماننا لا امره و
 قوله تصدقوا بغيره عمدة عن الثواب المرتب على الاقباس تخيصة ان احتسب امتثالاً واحتمساباً وذلك
 ان الله تعالى وعد الثواب على الاحتساب فمن احتسب ولا يقال صدقت فيما وعدتني ١٢ طيبه
 الله قوله فان شبعه. كسر ففتح ودمه بكسر ففتح يد شبعته اى ما يشبعه ويرويه قوله ورواه بولول في يزار
 اى في ميزان حاجه ثواب هذه الاشياء يوم القيمة ١٢ مرقة

اسماء الرجال ياب الخيل معقود وعبد الله بن مسleme مالك الامام نافع
 مولى ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث النخعي شعبة بن الجراح حصين بن عمر الحارثي بن عبد الرحمن السلمي
 ابن ابي السقر بنع السنين المنة والغار سعيده الشعبي عامر بن شراحل عروة بن الجعد بنع الجهم وسكون
 العين الملهه الباقى الاذى قال سليمان اى ابن حرب شيخ المؤلف ايضا شعبة بن الجراح اى سليمان بن حرب مسدد هو ابن مسدد
 من الف حفص بن عرش شيخ المؤلف ايضا شعبة بن الجراح اى سليمان بن حرب مسدد هو ابن مسدد
 احد شيخ المؤلف ايضا هو موصول في مسدد ششم بالتصغير اى بشير بوزن عظيم حصين بن عبد الرحمن
 السابق مسدد بن مسدد البصرى يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الجراح الواليد بن زبير بن عبد الصمي
 ياب الجهاد من الروايات النعم الفضل بن يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عامر الشعبي عروة بن الجعد اوان ابي
 الجعد السابق قريباً هو ابي ابي سبى الى جبل يادق باليمن او قبيلة من ذى رمن ١٢ خس. باب من اجس
 فرسافى بن حفص هو المرادى ابن المبارك عبد الله طلحة بن ابي سعيد هو الاسد بن ابي اسلم المرسته
 ابو عبد الملك ١٢ حل اللغات اخوان جمع قرن بالكسر والذى يعادى الاخرى الشدة الطليعة
 يكون بعث الى العدو ليطلع على احوالهم الحواري الناصر ندب اى دعا ما عن اى سمر الغابري البار ١٢
 شعبة بكسر الشين اى ما يشبع به
 عه اى ملازم لما جعل ان هية كالظرف للخير ما لفته وهو الشعر المترسل من مقدم الرأس وقد يكتفى
 بالناحية من جميع ذات الفرس ١٢ ك
 عه اى نافع سمر ابادو يجب امتحان مع الامام العادل ومع الظالم لا يبطله جوارحه الا عدل
 ما دل ١٢ ك

له قوله عودتم من
 التعويدون بعضا عودكم وفي بعضا عودتم على صيغة المؤنث فلفظ الاقران على الاول بالنصب وعلى الثاني
 بالرفع والاقران جمع قرن بمرقات وهو العادل في الشدة ١٢ غير عادى له قوله ياب فضل الطليعة
 اى من بعث الى العدو ليطلع على احوالهم وهو اسم جنس يشتمل الواحد فاقه ١٢ فتح له قوله من ياتيني
 بخير القوم اى: في روايه وبه بن كيسان من جابر عند النساء لما اشتمه الامر لوم بن قريظة قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخير من جبرم الحديث وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات ومن يظن المراد بالقران
 في روايه ابن المنذر ١٢ فتح الباري له قوله ندب. يقال ندب لامر فانتدب له اى دعاه له فاجاب
 ولوم الخندق في هولاء الاحزاب والزمير بين العوام بشدة يد الواو القرشي اصل العشرة ١٢ ك هه قوله
 باب سفرا الاثنين اى جواره والمراد سفر الشقيين لاسفر يوم الاثنين بخلاف ما فهمه اللادى وكان المصحح
 بهضعف الحديث الواردة في الزجر من سفر الواحد والاثنين وهو ما اخرجه اصحاب السنن من روايه عمرو بن شبيب
 عن ابيه عن مروه مرفوعاً الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب قلت وهو حديث حسن الاسناد
 وقد صح ابن خزيمة والحاكم واخرجه الحاكم من حديث ابي هريرة وصححه ترمذى وابن خزيمة النهى عن سفر الاثنين
 وان مادون الشائنة عصاة لان معنى قوله شيطان اى ماص وقال الطبري هذا الاجر جرادب وارشاد لسا
 يرضى على الواحد من الوحشة وليس بمرام والاساور وعده في خلافة وكذا الباست في بيت وعده للايمان من التباشير
 لايمان كان ذو فلكه رؤيه وقلب ضعيف والحق ان الناس يتباينون في ذلك فيجوز ان يكون الزجر من
 ذلك وقس قسم المادة فلا يتناول ما اذا وقعت الحاجة بذلك وقيل في تفسير قوله الراكب شيطان اى سفره
 وعده بيمه عليه الشيطان او شبه الشيطان في قوله ١٢ فتح له قوله الخيل في نواصيها الخير المراد بها ما
 يتخذ للمغزوات يقال يقال عليه او يرتبط بها ذلك لقوله في الحديث الا اني بعد اربعة ابواب الخيل ثلاثه الحديث
 ولقوله الا اني في روايه ذكرها الاجر والمغرم بدل من قوله الخيل او هو جبرم اى مؤذون اى هو الاجر والمغرم كذا في الفتح
 ١٢ كه قوله من عروة بن ابي الجعد يعني ان سليمان بن حرب خالت حفص بن عمر في اسم والد عروة قال
 حفص عروة بن الجعد وقال سليمان عروة بن ابي الجعد وهو بن المديني وقال الاعملى كذا الرواية عن شعبة
 عروة بن الجعد سليمان وابن ابي عمير كذا في الفتح قال الكرماني اعلم ان شيبه الباري كانت في الاصل سليمان عن
 شعبة عروة الوفا لقتت بها على سبيل اصلاح لفظا عن بينهما والصحيح كما كان في الاول اذ ليس المراد ان شعبة
 يروى عن عروة وايضا يولد يدرك عمره بن المراد ان شعبة قال هو عروة بن ابي الجعد بزيادة لفظ ابي انتهى ١٢
 ٨ه قوله ليقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود الى اسد الامام احمد لا صلح ذكره في الفتح
 نواصي الخيل الى يوم القيمة وسره بالاجر المقترن بالاجر انما يكون من الخيل بالجرادب ولم يقيد ذلك بما اذا
 كان الامام عادلا فمن ان لا فرق في حصول هذا الفضل بين ان يكون الغزوة مع الامام العادل والبار ١٢ فتح
 الباري ٩ه قوله معقود في نواصيها الخير اى ملازم لما جعل ان هية كالظرف للخير ما لفته وهو الشعر
 القيامة ووجوده الى القيمة لا يتم الا اذا اجاز مع البر والفاجر اذ لا ولد ذلك لما استمر

(قوله الاجر والمغرم) وهما تفسير للخير المعقود في نواصي الخيل الى
 يوم القيمة ومنه يؤخذ وجود الاجر والقيمة الى القيمة ووجودهما يتبع وجود الجهاد الى
 جهاد اى يوم القيمة متصرفة ان العجز في الاثمة اكد من ان يحصر والله تعالى اعلم

وَرَوَّاهُ وَبَوَّاهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ اسْمِ الْفَرَسِ وَالْحِمَارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْبَانِيٌّ** عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَخَلَّفَ ابُوقَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ اصْحَابِهِ وَهُوَ مُخْرَمٌ وَهُوَ غَيْرُ مُخْرَمٍ قَرَأَ وَاحْتَمَلَ وَحَشِيَ قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكَوهُ حَتَّى رَأَاهُ ابُوقَتَادَةَ فَرَسَالَهُ يَقَالُ لَهَا الْجُرَادَةُ فَسَأَلَ لَهَا يَنْوَلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا فَنَوَلُوهُ فَمَلَّ فَعَقَرَهُ ثُمَّ أَكَلَ وَأَكَلُوا فَنَدِمُوا قَالُوا لَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالُوهَا مَعَنَا رَجُلُهُ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ شَيْبَانِيٌّ عَنْ عَيْسَى بْنِ شَيْبَانَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَزْبَجَةَ قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطِنَا قَرْسٌ يَقَالُ لَهُ **الْحَيْفُ** أَوْ قَالَ بَعْضُهُم **الْحَيْفُ** بِالْحَاءِ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ إِدْمَةَ ابْنَ ابْنِ أَبِي حَوْصٍ عَنْ أَبِي اسْمَعِيلَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَعَاذٍ قَالَ كُنْتُ رَدَفْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يَقَالُ لَهُ **عُقَيْرٌ** فَقَالَ يَا مَعَاذِ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مِنْ لَيْشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا ابْتَشِرَ بِهِ النَّاسُ قَالَ لَا تَبْتَشِرْهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَانَ فَرَعَ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَنَا يَقَالُ لَهُ **مَنْدُوبٌ** فَقَالَ مَا أَرَأَيْتُمْ مَنْ فَرَعَ وَإِنْ وَجَدْنَا نَاهِ لِنَحْرِي **بَابُ مَا يَذْكُرُونَ مِنْ شَوْمِ الْفَرَسِ** حَدَّثَنَا ابُو الْيَمَانِ تَأْسِيبَ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَ فِي سَأَلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الشَّوْمُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْبَيْتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ **بَابُ الْخَيْلِ لثَلَاثَةٌ وَقَوْلُ اللَّهِ وَالْخَيْلُ وَالْبَيْعَالُ وَالْحَيْرُ لَتَرْكُوبَهَا وَزِينَتُهَا** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْلُ لثَلَاثَةٌ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِئْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ فَمَا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا صَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَدْتَّ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَأَ شَرْفًا وَتَارَهَا حَسَنَاتٌ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَزَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخَرَّ أَوْ رِيَاءً وَنَوَّاعًا هَلَّ الْإِسْلَامَ فِيهِمْ وَزُرَعِيٌّ ذَلِكَ وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحِمْرِ فَقَالَ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ آيَةُ الْجَامِعَةِ الْفَادَةُ فَكَيْفَ يَعْمَلُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ خَيْرًا تَرَاهُ وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ شَرًّا تَرَاهُ **بَابُ مَنْ صَرَبَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْغَزْوِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا ابُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي قَالَ** اتَّيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ فَقُلْتُ لِحَدِيثِي مَا سَمِعْتُ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي قَالَ ابُو عَبْدِ اللَّهِ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَأَنَا وَمَنْ مَلَاحِي مَلَاحِي تَلَاثَةٌ
أه قوله باب اسم الفرس والحمار
 أي مشروحة تسميتها وكذا غيرها من الدواب باسمها تخصصها غير اسمها واجسامها وذكرنا هذا الباب في الإجازة الأولى
 الأولى حديث أبي قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي وقد تقدم في كتاب الحج في ص ٣٣٢ والغرض منه قوله
 فيه فركب فرسا ليقال له الجرادة وهو يطع الجيم وتخفيف الراء والث في حديث سهل وهو ابن سعد الساعدي
 قوله يقال له الحيف بالهمزة والتخفيف قال ابن قزوين وضبطوه عن ابن سراج بوزن رغيف قلت
 ودرجته الدمي على وجه جزم المروي قال سمي بذلك لطول ذنبه فيل يمشي فاعل كان يلف الأرض بنذبه
 قوله وقال بعضهم الحيف يعني بالناحية المجهية وحكوا فيه الجيمين وبذره رواية عبد الجبين بن عباس بن سهل
 الخواحي بن عباس الثالث حديث معاذ بن جبل والغرض منه هنا قوله فيكونت ردف النبي صلى الله عليه
 وسلم يقال له عقير بالهمزة والغاد معصفا مأخوذ من العفرة وهو لون التراب كانه سمي بذلك لونه والعفرة
 حمرة يتماثلها من ودم من ضبطها بالعين المعجمة الرابع حديث انس في فرسه ابى طلحة وقد تقدم في الأواخر
 البنية مع شرحه في ص ٣٣٢ والغرض منه هنا قوله فيقال له منسوب بهذا لفظه من الفصح ١٢
أه قوله لا تبتشروهم فيشكلوا بتشديد الفوقية من الأتكال والتشبيها بين النون الساكنة وكسر الكاف من
 التوكول قال السجستاني ١٣ **أه** قوله باب ما يذكرون شؤم الفرس أي هل يبول عومه أو مخصوص
 ببعض الفيل وهل هو على ظاهره أو ما ولد وقد أشارة بإيراد حديث سهل بعد حديث ابن عمر ان الفرس
 الذي في حديث ابن عمر ليس على ظاهره وبترجمة الباب الذي بعده وهو الفيل ثلثة إلى ان الشؤم مخصوص
 ببعض الفيل دون بعضه وكل ذلك من لطيف نظره ودرقيق فكره كذا في الفصح ١٣ **أه** قوله إنما الشؤم في
 تكثيره قال الكرماني فان قلت الشؤم قد يكون في غيرها في معنى الفرس قلت قال الخطابي اليمين والشؤم
 علستان لما يصيب الانسان من الخيرة والشؤم لا يكون شي من ذلك انما يعقار الشؤم وبذره الاشارة الثانية بحال
 وظروف جعلت مواقع لا تقتضية ليس لها با نفسها وطبعا فاعل ولا تاتر في شي الا انما لما كانت اعم الاشياء
 التي يقتضيان الانسان وكان في غالب احواله لا يشغف عن دار بكنها وزوجية يعاشرها وفرس يرتبط ولا يتخلوا
 من عارض كرهه في زمانه اضيق اليمين والشؤم اليها صفة سكان ومحل وبها صادوان عن مشية الشؤم
 وقد قيل شؤم المرأة ان لا تلد شؤم الفرس ان لا يفرز عليه وشؤم الدار وسوا ليوافقان قلت قد تقدم لنا الخبر
 معقوده وفيه البركة قلت قال النوري الشؤم في الفرس المراد به غير الخيل المعدة للفرز ونحوه وان الخيل
 والشؤم معان فيه فاد شؤم الخيل بالجر والمغم ولا يتشع مع هذا ان يكون الفرس مما يتشاد به انتهى كلام الكرماني

وقال الخطابي وقد روى قتادة عن ابن حبان والاعرج ان علي بن حنين وعطامل ما شئنا فقال ان ابا هريرة يحدث
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال انما السيرة في المرأة والباية والسداد فطارت
 شفقًا وقالت انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من اهل البادية يقولون ان السيرة
 في البادية والمرأة والدار ثم قرأت ما امام من حبيبة في الارض ولا في نفسك الا في كتاب من قيل ان نزلها
 انتهى كلام الخطابي ٣ **أه** قوله ليرتجوا وزيهه اي ان الله خلقها للركوب والباية فمن استعملها في
 ذلك فعل ما ينبغي لرفان اقربن ليعقد فهد طاعة الحق الى الذب او قصد معصيته يحصل به الاثم وقد دل
 حديث الباب على هذا التقسيم ١٣ فتح قوله في طيلها بكسر الطاء المهلهة وفتح التيمية والشؤم طولها
 بالواو وهو الجبل الذي تشد به البادية عند الرعي قوله فاستنت من الاستان وهو العدو والشرف الشوط
 والنوادير النون المداواة أي المعادة فان قلت اين القسم الثالث قلت معذرة اختصاصه وهو رجل
 يرتبطها تقنيا وتنفعا ثم ينسحق الحق الذي رقاها ولا في عومها في ذلك ستر قال الكرماني وقد تقدم الحديث
 مع بيان في ص ١١٤ في كتاب الشرب ١٣ **أه** قوله شرفها هو حركة العلودا ان كان العالي والمجدد من
 الجير سائر والشوط او شوييل ومنه فاستنت شرفا او شرفين ١٣ قاموس **أه** قوله الجامعة الفاذة
 أي المفردة الجامعة لكل خير وشرف مخصوصة بشي فيدخل فيه علم المروغية فمن ادعى في المهرشاة وتحري يسا
 الخيل لثوابه وليس في ما واجب مخصوص كذا في المعاني ١٣ **اسماء الوجال**
 باب اسم الفرس والحمار محمد بن ابى بكر هو المقدم الى حازم سلمة بن دينار الاعرج
 المدني عن ابيير يعني ابى قتادة اسم الحارث بن ربيع على بن عبد الله هو المدين ممن بن يحيى هو القزاز
 اسمعيل بن ابراهيم بن رباح هو المروزي يحيى بن آدم هو القرضي الكوفي ابو الاحوص هو سلام بن شعيب هو القزاز
 ابن سليم هو الكوفي الخفي ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عمرو بن يسوم هو الاودي معاذ بن جبل
 الانصاري محمد بن بشارة اللقب ببنار عند محمد بن جعفر شعبة بن الجراح الكوفي قتادة هو ابن دعابة
 السدوسي باب ما يذكرون شؤم الفرس ابو اليمان الحكم بن نافع شعبة هو ابن ابى حمزة الزهري محمد
 بن سلم عبد الله بن سلمة القعني ابى حازم اسم سلمة باب الخيل ثلثة عبد الله بن سلمة هو القعني
 مالك الامام زيد بن اسلم العدوي المدني ابى صالح اسم ذكوان السهاني باب من عزب دابة
 غيره مسلم بن ابراهيم الغزالي البغدادي بنح العين وكسر القاف بشير بن عبيد الدردق البصري ابى
 المتوكل على بن داود ابى بالنون واليمين نسبة الى ابى ناجية بن سامة قبيلة كيرة منهم جابر بن

من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سأفرت معه في بعض أسفاره قال ابو عبيد بن ادي غزوة او عمره فلما ان اقبلنا قال النبي صلى الله عليه وسلم من احب ان يتعجل الى اهله فليتعجل قال جابر فاقبلنا وانا على جبل لي ارضك ليس فيها شية والناس خلفي فبينا اننا كذلك اذ قام على فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا جابر استمسك بصرية بسوطه ضربة فوثب العبد مكانه فقال اتبع الجبل قلت نعرفنا قد منا المدينة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد في طواف اصحابه فدخلت عليه وعقلت الجبل في ناحية البلاط فقلت له هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجبل ويقول لي الجبل جملنا فبعث النبي صلى الله عليه وسلم اواقي من ذهب فقال اعطوها جابرا ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن والجمل لك باب الركوب على دابة صعبة والفحولة من الخيل وقال راشد بن سعد كان السلف يستحبون الفحولة لانها احرى واجسر حد ثنا احمد بن محمد نا عبد الله ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك كان بالمدينة فرجع فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا ابى طلحة يقال له مندوب فركبه وقال ما راينا من فرج وان وجدناه ليخر باب سهام الفرس وقال مالك يسهم للخيل والبراذين منها لقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها ولا يسهم اكثر من فرس حد ثنا عبيد بن اسميل عن ابى اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما باب من قاد دابة غيره في الحرب حد ثنا قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن ابى اسحق قال قال رجل للبراء بن عازب افرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر ان هو اذن كانوا قوما رماة وانا لما لقيتاهم حملنا عليهم فانهم رموا فاقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا بالية هام فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقبر فلقد رأيتُه واثه لعل بغلته البيضاء وان اباسقين اخذوا له النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان النبي لا كذب انابن عبد المطلب باب الركاب والغزاة للدابة حد ثنا عبيد ابن اسماعيل عن ابى اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا دخل رجلة في الغزاة واستوت به ناقته قائمة اهل من عند مسجد ذي الحليفة باب ركوب الفرس العري حد ثنا عمرو بن عون ثنا حنظل عن ثابت عن انس قال قال استقبلنا النبي صلى الله عليه وسلم على فرس عزي ما عليه سرج في عنقه سيف باب الفرس القطوف حد ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل المدينة فرجوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا ابى طلحة كان يقطف

الذي قاله شيخنا

ابن عزي بن المباري فوامع فاجاب عنه ابن الهمام ان كون الحديث في البخاري اصح من حديث اخر في غيره مع فرض ان رجلا رجلا الصحيح يحكم محض لا نقول به مع ان الجمع وان كان احدهما اقوى من الآخر اول من ابطال احدهما وذلك فيما قلنا ويخجل رواية ابن عمر على التفسير فكان انهما الاول من اهل اهدوا بكونه سجدا حتى انتهى كلام ابن الهمام وبسطه في فتح القدير ١٣ قاله قولنا ابن عبد المطلب قال لعلنا كان قلت كيف قال هذا القول وقد نسي عن الافتقار في الاية قلت بول بان اشارة الى رواية كان رأاهم المطلب فانهم ابرار فينا وعبرت بان يكون له ولد والادب س ويانك امداد على يديه وكان مشهورا فم فذكر هم رسول الله صلى الله عليه وسلم به امةك الرؤيا بقوى بذلك قوة من كان قد انهم من اصحابه فيرجموا او اتقوا ان يكون الظفر العاقبة لا لوجه الاخران يكون الافتقار المنى عنهما كان في غير جهاد الكفار وقد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيل في الحرب مع نية عن ابي عبيد بن عمير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب الراكب يكون من الحديد والفضة والغزاة لا يكون الا من الحديد والفضة وان الغزاة الجبل والراكب للفرس وذكر في حديث ابن عمرو وهو ظاهر فيما ترجم من الغزاة والراكب فالقصة بان في معناه ١٣ فتح الباري . قاله يقطف . بحسراء وصنما اى يبطل السير مع تقارب الخطوط والقطاف با كسر الجوه ١٣ في جاري اسماء الرجال باب الركوب على الدابة الخ وقال راشد بن سعد يكون العين المقرئ يفتح اليهم وضما وسكون القاف وفتح الراء بعد با همزة نبيه الى قرية من قري دمشق ٣٣ بسى ليس له في البخاري سوى هذا احمد بن محمد قال البراء قطي هو الاحد الملقب ببطويه واسم جدته ثابت وقال احمد هو احمد ابن محمد بن موسى ولقبه مردويه الروزي وهو اشهر اكثر من الاول كما قال في الفتح بعد الشد هو ابن البارک الروزي شعبة بن الجراح قتادة بن دعامة بن قتادة باب سام الفرس بييد ابن اسماعيل يهزم العين مضغوا وكان اسم عبد الله الباري القرضي الى اسمته حماد بن اسمته عبيد الله بالتصغير عمر العري ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عثمان بن قتيبة بن سعيد سهل بن يوسف الاناطي شعبة بن الجراح الى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال رجل في رواية عند المؤلف في غزوة حنين ان من قيس البراء بن عازب باب الركاب عبيد بن اسمعيل الباري ابى اسمته حماد بن اسمته عبد الله بن عمر العري نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب ركوب الفرس عمرو بن عمرو بن يفتح العين وسكون ثانيا فيما ابن اوس السلي الواسلي حماد بن زيد ثابت البنانى انس ابن مالك باب الفرس القطوف عبد الله بن حماد البصري ثم البغدادي يزيد بن زيد بن زريع بنهم الزاد وفتح الراء الوعزيرة البصري سعيد بن ابى عزة قتادة بن دعامة انس بن مالك رضي الله عنه ١٣ حل اللغات ارمك اى ما يخالط حرمة سواد شية اى شيب البلاط التجارة المفروشة عند باب المسجدها مع جمع رام القطوف ابلى المشى مع تقارب الخط ١٢ مع جمع برزوان بكسر موحدة وفتح مجزء الدابة لغة وخصم العرف بنوع من الخيل قال الطبي هو الزلي من الخيل غلاف العراب كذا في الجمع ١٣

اليه الدابة الصعبة اجبراً قال له قوله ارمك براء وكاف بوزن امر والمراد به ما خالط حرمة سواده قوله ليس فيها شية بكسر الشيماء وفتح التثنية الضميمة على ما سواد والمراد ان ليس فيه لغة من غير لونه ويحسن ان يريد ليس فيه شية بوزن ارمك قوله واناس خلفي يريدان كان قويا في سيره لا عيب فيه من جهة ذلك حتى انه صار قدام الناس قوله اذ قام على اى وقف فلم يسمن الثقب كذا في الفتح قال الكرماني يقال قامت الدابة اذا وقفت من الكلام ١٣ له قوله باب الركوب على دابة صعبة يكون العين اى شديدة والعجولة بالفار والمهنة جمع فعل والباء فيه تان كسر الجمع واخذ المصركوب الصعبة من ركوب الفحل لان في الغالب اصعب مما رسته من الانثى واخذ كونه كان فحلام ذكره بالضمير المذكور كذا في الفتح ١٣ له قوله فرسا ابى طلحة يقال لمرندوب اى المطلوب من الذب الربى الذي يجعل في السباق وقيل لندب في حرسه وهو اثر الجرح كذا في الجمع قال القسطلاني في ولاديتل في لفظ الفرس لما ترجم حيث قال والعجولة من الخيل لان الفرس ينناول الفحل والانشى الا ان يشهد البخاري بان فعل يعود الضمير المذكور عليه في قوله فركبه وان وجدناه بجراستى وفي الفتح قال ابن المير هو استدلال ضعيف لان العود ويصح على اللفظ واللفظ الفرس مذكروا ان كان يقع على المؤنث وعكسه الجماعه فيجوز اعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى وقال ابن بطال معلوم ان المرثمة لم تخل من اناث الخيل ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا جمله اصحابه انهم ركبوها غير الفحل الا ما ذكر عن سعد بن ابى وقاص كذا قال وهو عمل توقف وقد روى اللطفي ان فرس المقدوا كان انثى اسنح ١٣ له قوله والخيل والبغال والحمير كذا قال ابن بطال وجه الاحتجاج بالاية ان الله تعالى امتح بر كوكب الخيل وقد اسم لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم الخيل يقع على البرزوز والبهيم بخلاف البغال والحمير فكان الاية استويبت لركوب من هذا الجنس لا يقيد فكل ما ينض على البرزوز والبهيم فيبادل على دخولها في الخيل والمراد بها بهيم ما يكون احد البرية عرييا والآخر عريى ١٣ فتح له قوله ولا يسهم اكثر من فرس وهو يقيد كلام مالك وهو قول الجمهور قاله في الفتح وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي كذا في فتح القدير قال الليث والبولسفة واهمدا اسلمت يسهم لفرسين لا اكثر قال ابن جرير وفي البداية لا يسهم الا فرس واحد وقال ابو يوسف يسهم لفرسين لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم اسم لفرسين ولان الواحد قد يعني فيحتاج الى الآخر ولما ان الهراير بن اوس قادم فرسين دفعة واحدة ولم يسهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا لفرس واحد لان القتال لا يتحقق لفرسين دفعة واحدة فلما يكون السبب الظاهر مفضيا الى القتال فيها فيسهم لواحد ولولا لا يسهم ثلاثة وما روى حمول على التفسير كما اعطى مسلمة بن الكوع سهين وهو اجل ١٣ له قوله جعل للفرس سهين ولصاحبه سهما وهو قول مالك والشافعي وابى يوسف ومحمد واهمدا اسنح وغيرهم وقال ابو حنيفة للغارس سهان فقط سمع له وهم لفرس ولم ينقل بقوله هذا لامرودى عن علي والي موسى وجمه الجمهور هذا الحديث وهو مروي قال الواقدي انما ترك ابو حنيفة العمل ببطلان ابراه بل لما يعارضه حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغارس سهان وللراجل سهم كذا في الطبي فان قيل من شروط المعارضة المساواة وحديث

او كان فيه قطان فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بجرا فكان بعد ذلك لا يجاري **باب السبق بين الخيل** حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اجري النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمهم من الخيل من الحفيا الى ثنية الوداع واجري ما لم يضم من
الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنتم فيمن اجري وقال عبد الله ثنا سفيان قال سفيان بين الحفيا الى الثنية خمسة
اميال او ستة وبين الثنية الى مسجد بني زريق ميل **باب اضا الخيل للسبق** حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي لم يضم وكان امداها من الثنية الى مسجد بني زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن
سابق بها قال ابو عبد الله امداها في طال عليهم الايد **باب غايه سبق الخيل المضمرة** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية قال ثنا ابو
اسحق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد اضمرت فارسلها من
الحفيا وكان امداها ثنية الوداع فقلت لموسى وكم بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق بين الخيل التي لم يضم فارسلها
من ثنية الوداع وكان امداها مسجد بني زريق قلت فكم بين ذلك قال ميل او نحوها وكان ابن عمر ممن سابق فيها **باب ناقة النبي**
صلى الله عليه وسلم وقال ابن عمر ردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة على القصواء وقال اليسور قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما خلاص القصواء **حدثنا عبد الله بن محمد** ثنا معاوية ثنا ابو اسحق عن حبيد قال سمعت النساء كان ناقة النبي صلى الله عليه وسلم
يقال لها العصباء من ههنا طولة موسى عن ثابت عن انس **حدثنا مالك بن اسمعيل** ثنا زهير عن حميد عن انس قال كانت
للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العصباء لا تسبق قال حميد ولا تكاد تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها فسق ذلك على المسلمين
حتى عرفه فقال حق على الله لا يرتفع شئ من الدنيا الا وضعة **باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم** البياض قاله انس وقال
ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بياض **حدثنا عمرو بن علي** ثنا يحيى ثنا سفيان **حدثنا ابو اسحق** قال سمعت
عمرو بن الجارث قال مات النبي صلى الله عليه وسلم الا بغلته البياض وسلاحه وارضاء تركها صدقة **حدثنا محمد بن المثني** ثنا يحيى
ابن سعيد عن سفيان ثنا ابو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا با عمارة وليتم يوم حنين قال لا والله ما ولي النبي صلى الله عليه وسلم

٢ قال ابو عبد الله يعني لا يسابق ممن يقول كانت ٢ باب الغزو على الحمير باب الغزو على الحمير وبغلة النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله
له قوله لا يجاري. نعم اوله اي لا سابق في الجري ١٢ انس ١٢ قوله
السبق بين الخيل اي مشروعية ذلك والسبق بفتح المله وسكون الومدة مصدر هو المراد هنا وبالتركيب
الرمي الذي يوضع لذلك ١٣ الف قوله ما ضمهم على معنى الجمل من التضمير قال الكرماني التضمير
وكذا الاضماران يقلل علما مدة ويجعل يعرف ويحذف عرفا فحذف لهما ويقوم على الجري قال الجوهري هو ان
يلغف حتى يسمن ثم يرد الى القوت انتهى قوله من حفياء بفتح الهاء وسكون القاء وفتح التثنية وبالمد على الاضمار
وبالقصر ويقال بتقدم اليد على الفاء وهو قليل وتثنية الوداع هي منزلة عند المدينة سميت بها لان الوديعين
يشبون مع الحمار اليها وزريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون التثنية وورق باب بل يقال مسجد بني فلان
انتهى كلام الكرماني ١٤ الف قوله قال سفيان. هو موصول بالاستاد المذكور ولم يند سفيان ذلك
وقد ذكر نحوه موسى بن عقبة في الرواية الثالثة الا ان سفيان قال في المسافة التي بين الحفيا والثنية
خمس او ستة وقال موسى ستة او سبعة وهو اختلاف قريب ولم يتعرض للمص في هذا الحديث للمراعاة
على ذلك لكن تزم التزمه له باب المراهنة على الخيل ولعلنا اشار الى ما خرج احمد من رواية عبد الله بن
عمر المكي عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل ودا من وقد اجمع العلماء على جواز السابغة
بغير عوض لكن تقرر بانك دان شافعي على الخف والحق والنقل وخصر بعض العلماء بالخيل واجازة عطاف في
كل شئ وانفقوا على جوازها بوجوه بشرط ان يكون من غير المتسابقين كالامام حيث لا يكون معهم فرس وجوز
الجمهور ان يكون من احد الجانبين من المتسابقين وكذا اذا كان معهما ثالث محمل بشرط ان لا يخرج من
عنده شيئا يخرج العدة عن صورة القمار وهو ان يخرج كل منهما سقا فمن غلب اخذ السبقين فانفقوا
على منه ١٥ الف قوله باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم. كذا افردنا في الترجمة اشارة الى ان
العضباء والقصواء واحدة قاله ابن جرير في الفتح ١٣ الف قوله ادرف النبي صلى الله عليه وسلم ببولف
من حديث تقدم مع شرحه في حجة الوداع وكذا قوله ما خلاص القصواء قطع من الحديث الطويل لما في
مع شرحه في كتاب الشروط كذا في الفتح وفي الكرماني قال الجوهري القصواء هي ان قرة المقطوعة الاذن وكان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة قصواء لم تكن مقطوعة الاذن والعضباء هي مشقوقة الاذن واما ناقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كانت تسمى العصباء اما كان ذلك لقبها ولم تكن اذنها مشقوق انتهى ١٦
الف قوله لا يسابق قال حميد واللاما وتسبق. شك منه وهو موصول بالاستاد المذكور وفي بقية الروايات
بغير شك قوله على قعود بفتح القاف ما استحق الركوب من الابل قال الجوهري هو ابوك حتى تركب وائل ذلك
ان يكون ابن سنان ان ال يذل الساد وسنه فيسمى جلا كذا في الفتح قوله حتى عرفه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كونه شاقا عليهم. كذا في الكرماني ١٧ الف قوله باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البياض
قاله انس يثير الى حديثه الطويل في قصة جبره وسياق موصولا في المغازي وفيه هو على بغلته بفتحها. كذا في الفتح
١٨ الف قوله قال ابو حميد اهدى ملك ايلة النبي صلى الله عليه وسلم بغلة بياض **حدثنا محمد بن يحيى**
ثنا عمرو بن الجارث قال مات النبي صلى الله عليه وسلم الا بغلته البياض وسلاحه وارضاء تركها صدقة
حدثنا محمد بن المثني ثنا يحيى
ابن سعيد عن سفيان ثنا ابو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا با عمارة وليتم يوم حنين قال لا والله ما ولي النبي صلى الله عليه وسلم

واستشكل لان لا ذكر لغيره في حديث الباب ووجب با احتمال ان يؤخذ حكم الهام من البغلة وان المؤلف

ذكون عن الربيع بنت معوذت قالت كتابع النبي صلى الله عليه وسلم نسقى الماء ونداوى الجرحى ونرد القتلى ^٢ باب زرع السم في النساء
 الجرحى والقتلى ^٣ حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذت قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فسقى القوم ونخذلهم ونرد الجرحى والقتلى الى المدينة ^٤ باب نزع السم من اليد حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
 عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزع السم من اليد فانه هبت اليه فقال انزع هذا السم فانزعته فانزمت
 الماء فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر ^٥ باب الجراسة في الغزوة في سبيل الله عز وجل
 حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا علي بن مسهر نا يحيى بن سعيد نا عبد الله بن عامر بن ربيعة قال سمعت عائشة تقول كان
 النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلاً صالحاً من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت سلاح فقال
 من هذا فقال اناسعد بن ابي وقاص جئت لاحرسك ونا النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن يوسف ثنا ابو بكر عن ابي
 حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار والدرهم والقطينة والخبيصة ان اعطى
 وان لم يعط لم يرض لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين ^٦ ونا ادنا عمرو ^٧ قال انا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
 عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخبيصة ان اعطى
 رضى وان لم يعط سخط تعس وانكس اذا شئت فلا انتكس طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قد ما
 ان كان في الحراسة كان في الجراسة وان كان في الساقة كان في الساقة وان استاذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع ^٨ فتعسا كما انه يقول
 فأتعسهم الله خيبهم الله طوبى فعلى من كل شئ طيب وهي ليحوت الى الواو هي من يطيب ^٩ باب فضل الخدمة في الغزوة
 محمد بن عزة قال ثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال صحبت جريدا بن عبد الله وكان يخدمني

الى المدينة النبي قال ^{١٠} فنام انا يعنى ابن عياش ^{١١} قال ابن مروق انتكس ^{١٢} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين

بالمقاس قولنا اشعث صفة لعبد هو مجرور بالفتحة لعدم الصرف وراسه بالرفع الغافل قال الطبري اشعث
 رأسه مغبرة قدماه مالان من قوله لعبد لانه موصوف وقال الكرماني يجوز ان يكون له وجه وقال غيره على انه صفة
 الراس اي رأسه اشعث وكذا القول في قوله مغبرة قدماه ^{١٣} فتح ^{١٤} قوله ان كان في الجراسة حراسة
 من العودان ^{١٥} يحرم عليه وذلك يكون في مقدومه الجيش والساقة مؤخره الجيش والمعنى انتم اهل الامار واقامتم
 حيث اقيم وقد تقررت علم المعاني ان الشرا والجراد اذا اتحدوا على فخرته الجواد وكما ذكرنا قاله الطبري ^{١٦}
 اسماء الرجال ^{١٧} يبيع بنم الرادوخ الموصدة وتشد يد التقيية المكسورة بنت معوذت بنم عطف الانصاري
 من المبيعات باب رد النساء الجرحى والعقل مسدود بن مسدود البصرى بشر المذكور دخاله المذكور
 ربيع المذكور ^{١٨} باب نزع السم من اليد محمد بن العلاء بنع العين والمدابن كريب الواسطة
 حماد بن اسامة بن يحيى بنع المشد بنع الموصدة وفتح الرادابن ابى بردة عن جده ابى بردة بنع الموصدة
 وسكون الرادابن امية عبد الله بن قيس الأشعري الوعاص بن عبد بن وهب الأشعري باب الحراسة
 في الغزوة واسمعيل بن غليل الخزاز بمجمعات الكوفي على بن مسهر بنع اليم وسكون الهمزة وسكون النون
 يبيع بن مسدود الانصاري عبد الله بن عامر بن ربيعة القرشي الغزوي يبيع بن يوسف بن كريمة ابو
 يوسف الزمي ابو بكر الخزاز بالنون المقرري وذاد ابو ذر بن عياش ابى حصين بنع الهمزة وسكون الصاد
 الهمزتين اسم عثمان بن عاصم الاسدي ابى صالح ذكوان الهان الزيات لم يرفعه اسرائيل بن يونس
 محمد بن حماد بنع اليم وفتح الهمزة المنقضة ابى حصين عثمان المذكور عمرو بنع العين وسكون اليم
 ابن مروق ابى صالح المذكور باب فضل الخدمة محمد بن عزة بنع اليم وسكون النون اخره والهمزة السامى
 ساكنة وبعد الثانية راد اخرى مفتوحة ابن ابراهيم الموصدة والراد وسكون النون اخره والهمزة السامى
 بالهمزة البصرى شعبته بن الجراح يونس بن عبيد مسدود البصرى حماد بن عبد الله بنع اليم وسكون النون
 عبد الله الاويسى محمد بن جعفر بنع اليم وسكون النون ^{١٩}
حل اللغات الغريبة مع تبيين نوا اى جرى الحراسة المنقضية اى انكس على وجهه ووجه
 اوبك او شقى القطينة وثار حمل الغنصية كساد وسود مع لعلمان انتكس انقلب على رأسه
 واذا شئت فلا انتكس اى اذا اصابت شوكة فلا خرجت شوكة بالناقش يقال ناقشت الشوكة
 اذا استخترت الساقة مؤخر الجيش ^{٢٠}
ع وقع بزاني رواية المستعمل وهو على عادة البخاري في شرح الفظة التي في توافق في القران
 بتفسيرها وكذا قال ابن كثير في قوله تعالى والذين كفروا فقتلهم الله عذبهم بما كانوا يعملون
 ايضا والقول في كالمى قبله وقوله المراد الدمار بالجملة لان طوبى الشهر شهر با وطوبى قدما لان

ابى حصين ^{٢١} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٢٢} قال ابن مروق انتكس ^{٢٣} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٢٤} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٢٥} قال ابن مروق انتكس ^{٢٦} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٢٧} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٢٨} قال ابن مروق انتكس ^{٢٩} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٣٠} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٣١} قال ابن مروق انتكس ^{٣٢} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٣٣} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٣٤} قال ابن مروق انتكس ^{٣٥} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٣٦} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٣٧} قال ابن مروق انتكس ^{٣٨} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٣٩} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٤٠} قال ابن مروق انتكس ^{٤١} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٤٢} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٤٣} قال ابن مروق انتكس ^{٤٤} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٤٥} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٤٦} قال ابن مروق انتكس ^{٤٧} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٤٨} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٤٩} قال ابن مروق انتكس ^{٥٠} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٥١} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٥٢} قال ابن مروق انتكس ^{٥٣} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٥٤} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٥٥} قال ابن مروق انتكس ^{٥٦} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٥٧} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٥٨} قال ابن مروق انتكس ^{٥٩} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٦٠} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٦١} قال ابن مروق انتكس ^{٦٢} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٦٣} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٦٤} قال ابن مروق انتكس ^{٦٥} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٦٦} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٦٧} قال ابن مروق انتكس ^{٦٨} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٦٩} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٧٠} قال ابن مروق انتكس ^{٧١} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٧٢} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٧٣} قال ابن مروق انتكس ^{٧٤} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٧٥} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٧٦} قال ابن مروق انتكس ^{٧٧} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٧٨} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٧٩} قال ابن مروق انتكس ^{٨٠} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٨١} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٨٢} قال ابن مروق انتكس ^{٨٣} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٨٤} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٨٥} قال ابن مروق انتكس ^{٨٦} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٨٧} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٨٨} قال ابن مروق انتكس ^{٨٩} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٩٠} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٩١} قال ابن مروق انتكس ^{٩٢} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٩٣} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٩٤} قال ابن مروق انتكس ^{٩٥} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٩٦} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{٩٧} قال ابن مروق انتكس ^{٩٨} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين
 ابى حصين ^{٩٩} قال فنام انا يعنى ابن عياش ^{١٠٠} قال ابن مروق انتكس ^{١٠١} قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين

قوله طوبى لعبد اخذ الحز قال القسطلاني طوبى اسم الجنة او شجرة فيها
 قلب والظاهر ان المراد بها ههنا ما ذكره المصنف من انه فعلى من الطيب والله تعالى اعلم
 صفة عبد وراسه مرفوع على الفاعلية وروى اشعث بالرفع قال ابن حجر على انه صفة رأسه اشعث قلت اراد بالصفة الخبر لانه صفة معنى وهذا كما يقول اهل المعاني
 في باب القصر انه من قصر الصفة على الموصوف ويريدون به الصفة معنى فيشمل الخبر ايضا ويدل عليه ما ذكره من التقدير وبهذا اسقط ما ذكره العيني فقال لا
 يصح عند المعربين ان يكون صفة والراس فاعله وكيف يكون صفة والصفة لا تتقدم على الموصوف والتقدير الذى قد روى الى الفاء قوله وراسه بعد قوله اشعث
 انتهى قلت وكان العيني نسي في الاعتراض ان يقول ان اشعث تكرة فلا يصح ان يكون صفة للمعرفة وقال القسطلاني الظاهر انه خبر مبتدأ اخذ و قد يرد هو اشعث انتهى
 قلت ولا حاجة اليه بما ذكرنا والله تعالى اعلم قوله ان كان في الجراسة كان في الجراسة اى ثبت فيها ولا يريد التثقل منها الى مرتبة فوق ذلك والى هذا اشار ابن الجوزي
 حيث قال المعنى انه خال الذكر لا يقصد الصنفى موضع اتفاقه كان فيه وبه يندفع ما يقال من اتحاد الجزاء مع الشرط وقيل المقصود الدلالة على فخره والجزاء مكانه
 اى فهو امر عظيم ونحوه فمن كانت هجرته الحديث والله تعالى اعلم

بالمقاس قولنا اشعث صفة لعبد هو مجرور بالفتحة لعدم الصرف وراسه بالرفع الغافل قال الطبري اشعث
 رأسه مغبرة قدماه مالان من قوله لعبد لانه موصوف وقال الكرماني يجوز ان يكون له وجه وقال غيره على انه صفة
 الراس اي رأسه اشعث وكذا القول في قوله مغبرة قدماه ^{١٣} فتح ^{١٤} قوله ان كان في الجراسة حراسة
 من العودان ^{١٥} يحرم عليه وذلك يكون في مقدومه الجيش والساقة مؤخره الجيش والمعنى انتم اهل الامار واقامتم
 حيث اقيم وقد تقررت علم المعاني ان الشرا والجراد اذا اتحدوا على فخرته الجواد وكما ذكرنا قاله الطبري ^{١٦}
 اسماء الرجال ^{١٧} يبيع بنم الرادوخ الموصدة وتشد يد التقيية المكسورة بنت معوذت بنم عطف الانصاري
 من المبيعات باب رد النساء الجرحى والعقل مسدود بن مسدود البصرى بشر المذكور دخاله المذكور
 ربيع المذكور ^{١٨} باب نزع السم من اليد محمد بن العلاء بنع العين والمدابن كريب الواسطة
 حماد بن اسامة بن يحيى بنع المشد بنع الموصدة وفتح الرادابن ابى بردة عن جده ابى بردة بنع الموصدة
 وسكون الرادابن امية عبد الله بن قيس الأشعري الوعاص بن عبد بن وهب الأشعري باب الحراسة
 في الغزوة واسمعيل بن غليل الخزاز بمجمعات الكوفي على بن مسهر بنع اليم وسكون الهمزة وسكون النون
 يبيع بن مسدود الانصاري عبد الله بن عامر بن ربيعة القرشي الغزوي يبيع بن يوسف بن كريمة ابو
 يوسف الزمي ابو بكر الخزاز بالنون المقرري وذاد ابو ذر بن عياش ابى حصين بنع الهمزة وسكون الصاد
 الهمزتين اسم عثمان بن عاصم الاسدي ابى صالح ذكوان الهان الزيات لم يرفعه اسرائيل بن يونس
 محمد بن حماد بنع اليم وفتح الهمزة المنقضة ابى حصين عثمان المذكور عمرو بنع العين وسكون اليم
 ابن مروق ابى صالح المذكور باب فضل الخدمة محمد بن عزة بنع اليم وسكون النون اخره والهمزة السامى
 ساكنة وبعد الثانية راد اخرى مفتوحة ابن ابراهيم الموصدة والراد وسكون النون اخره والهمزة السامى
 بالهمزة البصرى شعبته بن الجراح يونس بن عبيد مسدود البصرى حماد بن عبد الله بنع اليم وسكون النون
 عبد الله الاويسى محمد بن جعفر بنع اليم وسكون النون ^{١٩}
حل اللغات الغريبة مع تبيين نوا اى جرى الحراسة المنقضية اى انكس على وجهه ووجه
 اوبك او شقى القطينة وثار حمل الغنصية كساد وسود مع لعلمان انتكس انقلب على رأسه
 واذا شئت فلا انتكس اى اذا اصابت شوكة فلا خرجت شوكة بالناقش يقال ناقشت الشوكة
 اذا استخترت الساقة مؤخر الجيش ^{٢٠}
ع وقع بزاني رواية المستعمل وهو على عادة البخاري في شرح الفظة التي في توافق في القران
 بتفسيرها وكذا قال ابن كثير في قوله تعالى والذين كفروا فقتلهم الله عذبهم بما كانوا يعملون
 ايضا والقول في كالمى قبله وقوله المراد الدمار بالجملة لان طوبى الشهر شهر با وطوبى قدما لان

وهو أكبر من انس قال جريراني رأيت الانصار يصنعون شيئا لا اجدا احدا منهم الا كرمته **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن عبد بن ابي عمر مولى المطلب بن خنيط **انه سمع انس بن مالك يقول** خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخذنا معه فلما قدام النبي صلى الله عليه وسلم رجعا وبدا له احد قال هذا اجل يحبنا ونحبته ثم اشار بيده الى المدينة قال اللهم اني احرم ما بين اقبيةها كتحريم ابراهيم مكة اللهم بارك لنا في صاعنا ومذنا **حدثنا** سليمان بن داود ابو الربيع عن اسماعيل بن زكرياء ثنا عاصم عن مؤرق العجلي عن انس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه واما الذين صاموا فلو يعلموا شيئا واما الذين افطروا فبعثوا الركاب وامتهموا وعالجوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر باب فضل من حل متاعها فيه في السفر **حدثنا** اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل سألني عليه صدقة كل يوم يعين الرجل في دابته يحمله عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة يمشيها الى الصلوة صدقة **ودل الطريق صدقة باب فضل رباط يوم في سبيل الله** وقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا وايطوا الالية **حدثنا** عبد الله بن منير سمع ابا النضر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله والغدوة خير من الدنيا وما عليها **باب من غزا بصبي للخدمة** **حدثنا** قتيبة ثنا يعقوب عن عبد بن عمرو عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي طلحة التمس غلاما من غلاما يخدمك مني حتى اخرج الى خيبر فخرج الى ابوبطحة مزردني وانا غلام راهقت الحكم فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انزل فكنت اسمعه كثيرا يقول اللهم اني اعوذ بك من الهمة والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال ثم قد منا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفيية بنت حيي بن اخطب وقد قيل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى اذا بلغنا سد الصحراء حلت فبني بها ثمصن حنسا في نطح صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثنا عن رسول الله ثني عزوجل واطعوا الله لعنكم تفعلون

عليه الصلاة والسلام في رواية مسلم في قوله وهو أكبر من انس في غير الساعات او غيره بل ان قال من انس ولم يقل مني وفي رواية مسلم وكان جرير يركب من انس وله الجملين قول ثابت في فتح الباني في قوله شيئا اي من خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله الا كرمته في رواية مسلم في كمال اخلاصه وفيه المطابقة للخدمة بفضل الخدمة الشاطئة للخدمة في الغزو وغيره كذا في الخبر الجار ١٣ قوله هذا اجل يحبنا ونحبته بان يخلق الشفرة الحية او هو كذا في من اهل الجبل وهم سكان المدينة والباية بنحفة الموحدة الحرة والمدينة بين المرتبين والتشبيه انما هو في نفس الحرة فقط لان في حرم الجزاء ونحوه كذا في الكرماني ومر بيان المذاهب فيه في ص ١٣ في قوله فبعثوا الركاب اي اثاروا والابل لخدمتها وسبقها وعلقها وفي رواية مسلم فخرجوا بالابنية وسقوا الركاب ١٣ في قوله بالاجر اي الاكل لان نفع صومهم قاصر على انفسهم بخلاف نفع فطيمه فانه متعدد ١٤ في قوله كل سألني عليه صدقة فيجمع الهمة وفضل الام وفتح الميم مقام الاصابع وقيل كل غلظ في البدن قوله كل يوم منسوب على المنظر قوله وبعين مبتدأ على تقدير المصدر وصدقة خبره قوله ويما علم اي يساعده في الركوب والحمل على الابل والذئب والظرة بفتح الهمزة الواحدة وبالعلم ما بين القديم والعدل الدلالة ١٥ في قوله رباط يوم في سبيل الله وقول الله عزوجل يا ايها الذين آمنوا لا تلهوا عن الرباط بكسر الراء والموحدة الخفيفة ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم واستدلال المسلم بالاية اقتياد لا شهرتها فيمنع الحسن العيسري وقتادة اصبوا على طاعة الله وصابروا اعداء الله في الجهاد ورايطوا في سبيل الله وعن محمد بن كعب الاصبغ والطنائزي وصابروا لا يتخلوا عن العدو ولا يطوا العدو واتوا الله فيما بينهم ومن زيد بن اسلم اميروا على الجهاد وصابروا العدو ورايطوا الخيل قال ابن قتيبة واصل الرباط ان تربط بولا لا يهضم ولا يهول ولا يهزم استعدوا القتال قال الله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وفي المؤمل من ابي هريرة مرفوعا وانتظروا الصلوة فذكركم الرباط وهو في السنن عن ابي سعيد وفي المستدرک عن ابني سلمة بن عبد الرحمن ان الاية نزلت في ذلك واتج بانه لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزو فيه رباط امتنى وحمل الاية على الاولى والظروما مخرج به اليوسفة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب فعلى تقدير تسليم انه لم يكن في عهده صلى الله عليه وسلم رباط فلا يخفى من الامر به والترغيب فيه ويحتمل ان يكون الراء كما من الامرين او ما هو اعلم من ذلك قال الشيخ ابن جرير في الفتح ١٢ في قوله وما عليها كلمة على بعين في اي في الدنيا يجوز عنها ما لغز وهو اعادة الاستعمال كذا في الخبر الجار اي انفس من صرف بان الدنيا كلها لو ملكها انسان لا يزدان ولعمري الاخرة باقية كذا في الفتح ١٢

١٤ قوله موضع سوط احدكم اي مقدار سوط في البرية واما حصن السوط لان عادة الارباب اراد النزول في موضع ان يطلق سوطه فله ينزل فيه غيره كذا في الطبري ومرا الحديث مع بيانه في ص ٢٩ في باب الغدوة والروحة في سبيل الله ١٣ قوله باب من غزا بصبي للخدمة فيشير الى ان الصبي لا يخالط بالجماد ولكن بجوار الخروج في بطون النجباء ١٣ في قوله نعم من بعين الهمة وبالجزم وبالرفع ومعناه ان يعين من يخدمه من الضعفاء وسلم في تلك السفرة وذلك لما سمع عن انس ان قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفي رواية عشر سنين ولو كان اول خدمته في غزوة خيبر وكانت سنة سبع كانت خدمته اربع سنين ١٣ في قوله من الهمة والحزن اكثرهم لا يفرق بينهما ومنهم من فرق بان الهمة على ما يتوقع والحزن على ما وقع ١٣ في قوله وكان عروسا في قوله وكانت عروسا في المطاق العروس على المرأة خلافا من لمن اذعت للرجل فقد نص الخليل ان لغت لهما واما في قوله يهيمها ايما كذا في التنقيح قوله سيدنا بلهاتين اولها مفتوحة وثانيها مشددة الصبياء بفتح الهمة واسكان الراء والموحدة وبالمد ومعنى قوله حلت اي طهرت وخرجت عن الحيض قوله حلت في معناه فحلت ساكنة فحين عملت الطاهر المتخذ من التمر والاقط والسمن وقدره على عوض الاقط الدقيق قوله نطق بفتح النون وكسر الراء وسكون الطاء ونفخ الراء لغات قوله نحو في بضم التثنية وفتح الهبة وتشديد الواو والكسوة اي يجمع والحوية كسا نحو قول اسماء الرجال عمرو بن عمرو بفتح العين فيها ابو الربيع بفتح الراء وكسر الواو العنكب الزهراني السليل بن زكريا القفا في بضم المعجمة وسكون الراء بعد باقات الي زياد الكوفي الملقب بشقوة صاصم بن سليمان الاحول مؤرق بضم الميم وفتح الواو وكسر الراء المشددة بن مشرجه بضم الميم وفتح الشين المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعد باجم باب فضل من حل متاعها صحه اسحق بن نصر بن اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني معمر بن راشد بن همام بن منبه باب فضل رباط يوم عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون الروزي ابا النضر بفتح النون وسكون الصاد المعجمة هاشم بن القاسم القتيبي عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر بن حازم سلمة بن دينار العرنق الملقى باب من غزا بصبي للخدمة فقيمتها بن سعيد بن جبير الشافعي يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القادري عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب ١٣

حل اللغات الرباط هو ملازمة نذر العدو واهققت العلم اي قادت البيوع الميمن ضد الشجاعة فحل الذين ثقل الصبياء اسم موضع حلت طهرت الخيس طعام من تمر واقط وسمن

وقوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومذنا اي فيما يكال بهما من الطعام واليه اشار القطلاني حيث قال دعا بالبركة في اوقاتهم وقد صرح فيما بعد بما ذكرنا والله تعالى اعلم وقوله التمس لي غلاما من غلاما من غلاما يخدمك مني حتى اخرج الى خيبر الظاهر ان حتى للتعليل لا للغاية وهي متعلقة بالتمس لا بخدمتي وللقصود التمس لي غلاما للخدمة ما السفر و به يتدفع ان اتسا كان يخدمه من حين ابتداء دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم في المدينة وهذا يقتضى انه خدمه من ذلك الوقت والله تعالى اعلم اه سدي

باب فضل رباط يوم في سبيل الله

عليه وسلم على صفة ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءها بعباءة ثم يجلس عند
 بغيره فيضع ركبته فتضع صفة رجلها على ركبته حتى تتركب فيسرتا حتى اذا اشرفنا على المدينة نظر الى احد فقال هذا اجل
 يجينا ونجبه ثم نظر الى المدينة فقال اللهم اني احرم ما بين لابتيها مثل ما حرم ابراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدتهم وصاعدهم
 باب ركب البحر حدثنا ابو النعمان ثنا جاهد بن زيد عن يحيى بن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك قال حدثتني
 امر حرام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما في بيتها فاستيقظ وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يضحكك قال تحببت
 من قوم من امي يركبون البحر كالبلوك على الاسترة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت منهم ثم نام
 فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك مرتين او ثلاثا قلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فيقول انت من الاولين
 فتزوج بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزوة فلبت ارجعت قريت دابة للركبها فوعدت فاندقت عنقها باب من استعان
 بالضعفاء والصالحين في الحرب وقال ابن عباس اخبرني ابو سفيان قال قال لي قيصر سالتك اشرف الناس اتبعوك ام ضعفاءهم
 فرميت ضعفاءهم وهم اتباع الرسل حدثنا سليمان بن حرب ثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن مصعب بن سعد قال راى سعد ان
 له فضلا على من دونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وتدرن قون الا بضعفا ثم حدثنا عبد الله بن محمد
 ثنا سفيان عن عبد وسمع جابر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أي زمان يغزو فيه فئا من الناس فقال
 فيكم من صحب النبي فيقال نعم فيفتح عليه ثم يا أي زمان فيقال فيكم من صحب اصحاب النبي فيقال نعم فيفتح ثم يا أي زمان
 فيقال فيكم من صحب اصحاب النبي فيقال نعم فيفتح ثم يا أي زمان فيقال نعم فيفتح ثم يا أي زمان فيقال نعم فيفتح ثم يا أي زمان
 عليه وسلم الله اعلم بين يجاهد في سبيله الله اعلم بين يكلم في سبيله حدثنا قتيبة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن
 سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الى عسكره ومال الاخرون الى عسكرهم وني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها
 يضربها بسيفه فقال ما لجزا منا اليوم احدا كما اجزا فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه من اهل النار فقال رجل
 من القوم انا صاحبه فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت
 فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال اشهد انك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت انفا انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك فقلت اناك
 فخرجت في طلبة ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل
 نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار

له قوله كالبلوك اي ما لم كالبلوك في
 اقلت معهم الخدي من صحب من صحب اصحابه ليقال فقلت قال عمل

احد غيره النساء فخرج وقال وبالخ قوله شاذة ولا فاذة لغت لمخدوف اي نسمة شاذة ويحتمل ان
 يكون ليا لثمة كلماته والشاذة ما شذت عن صوابها وكذا الفاذة التي انفردت بصفة با لا يفتي شيئا
 الا ان عليه وقيل ما صغر وكبر وقيل الشاذة من كانت في القوم ثم شذت منهم والفاذة من لم يخط معهم
 اصلا قوله ما جزا منا سموزاي ما اعني ما قولنا ما انا بالتحفيف استنحاجية وان مسكورة او بمعنى حقا على
 راى ليكون مفتوحة قوله ذابا اي طرفه وقيل هذه هذا كذا في التفتيح قال الكرماني فان قلت القتل هو
 معصية والعبد لا يكفر بالمعصية فومن اهل الجنة قلت ولعل رسول الله صلى الله عليه وسلم علم بالوجه انه
 ليس مؤمنا او انه يتردد حيث يستعمل قتل نفسه او الملوم كونه من اهل النار من العصاة الذين يذنبون
 النار ثم يخرجون منها وفيه ان الاعتبار بالخواتيم وبالنيات وان الشاذة لزيد هذا الدين بالرجل الفاجر انتهى
 قال العيني ومطابقة لترجمة من حيث ان الصابية لما شهدوا برحمان هذا الرجل في امر الجهاد كانوا يقولون
 انه شبيه لوقتل ثم انه لما علم من انه لم يقاس الله وانما قتل نفسه علم انه لا يطاق على كل مقتول في الجهاد
 شبيه قطعاً لا احتمال ان يكون مثل هذا وان كان يعطى له حكم الشهيد في الاحكام الظاهرة ١٢

اسماء الرجال باب ركب

ابو النعمان محمد بن الفضل عادم البصري حماد بن زيد بن ابي ذر بن ابي حازم بن سعيد بن محمد بن
 الانباري محمد بن يحيى بن حبان بن حنيفة الانباري ام حرام بنت عثمان خاتمة اس باب من
 استعان بالضعفاء قال ابن عباس فيما سبق موصولا اول البخاري ابو سفيان مخرج من حرب قيصر بولقب
 سر قل محمد بن طلحة بن معروف الياسي مصعب بن سعد بن ابي وقاص باب بالتسوية لا يقول
 الخ قال ابو هريرة فيما وصل في باب افضل الناس مؤمن بجاهد نفسه ومارتقنيته بن سعيد يعقوب
 ابن عبد الرحمن بن محمد القاري ابي حازم الجاهل المهمل سلة بن دينار الاعرج رجل من القوم هو التمس
 ابن ابي الجون ١٣

السعة والرفعة وقد مر الحديث عن قريب في ص ١٢٥ له قوله قال لي قيصر الخ بمطرف
 من الحديث الطويل وقد تقدم موصولا في بدو الوحي والغرض منه قوله في الضعفاء وهم اتباع الرسل وطريق
 الاحكام به حكاه ابن عباس ذلك وتقرره ١٢ فتح له قوله قال راى سعد اي ابن ابي
 وقاص والضعف الراوي عنه ثم ان صورة هذا الساق في مرسل لان مصعب لم يدرك زمان هذا القول لكن هو
 محمول على انه سمع ذلك من ابيه ١٣ فتح له قوله فضلا على من دونه اي لسبب غناه وبشجاعته
 وحسن معرفته بصفة الرمي كذا في ابي الجاهدي قوله بل تنصرون الرجال ابن بطال تناو بطال ان الضعفاء ارشد
 اغلاصا في العار واكثر شوقا في العبادة لخالقهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقدره في عبد الرزاق في
 قصة سعد زيادة مع ارسالنا فقال قال سعد يا رسول الله اريدت رجلا يكون حامي القوم ويذبح عن
 اصحابه يكون نصيب نصيبه فذكر الحديث وعلى هذا فالرؤيا لفضل الزيادة مع الغيرة فاعلم صلى
 الله عليه وسلم ان سهام المقاتلة سواء كان القوي يترجح بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل
 دعائه واخلاصه وبهذه يظهر السر في تعقيب الضعيف له حديث ابي سعيد ان في كذا في فتح السب ادى ١٣

هه قوله فنام بكسر الفاء ويحوز فتحها وبهزة على التثنية وبكوز تسليما اي جماعة وسيا تي
 شرحه في علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو قوله في الحديث الاخر خرم قرني ثم
 الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه يقع للصحابة لفضلهم ثم لا يعين لفضلهم كذا في الفتح
 قال العيني ومطابقة لترجمة من حيث ان من صحب النبي صلى الله عليه وسلم الجوزهم ثلثة الصحابة
 والابن جون والتابع ان يعين حصلت بهم الشفرة كونهم ضعفاء فثمة يعلق بامر الدنيا اقربا فيما يعلق بامر
 الآخرة ١٢ له قوله لا يقول فلان شهيد اي على سبيل القطع بذلك الا ان كان بالوحي قوله الله
 اعلم بين يكلم في سبيله اي يخرج وبذا طرف من حديث تقدم في ادخل الجهاد كذا في الفتح ١٣ كك قوله
 وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل اسمه قزمان هذا في اعداء المنافقين وكان قد غاب يوم

دقوله باب لا يقول فلان شهيد اي بالنظر الى احوال الأخرة واما بالنظر الى احكام الدنيا فلا بأس والويشكل اجراء احكام الدنيا والله تعالى اعلم اهسندى

الذرق حدثنا **اسماعيل** حدثني **ابن وهب** قال **عمر** وحدثني **ابو الاسود** عن **عروة** عن **عائشة** قالت **دخل** علي النبي صلى الله عليه وسلم **وعندي جارتان تغنيان بغناء بعات** فاضطجع على الفراش وحوّل وجهه فدخل ابو بكر فاتته فني وقال **مزمارة الشيطان** عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعها فلما عمل عمل عمرتها فجزبها قالت وكان يوم عيد يلعب السودان بالذرق والحراب فاما سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما قال لي أنتهدين ان تنظري فقلت نعم فاقامني وجماعة خدي على خده ويقول دو وكه بنى ارفدة حتى اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي وقال احد عن ابن وهب فلما غفل باب الحمايل وتعلق السيف بالعنق حدثنا سليمان بن حزن ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس ولقد فرغ اهل المدينة ليلة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد استبرأ الخبر وهو على فرس لابي ملحمة عزي وفي عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا ثم قال وجدناه مجردا وقال ابنه لبحر باب ما جاء في حلية السيوف حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله ثنا الاوزاعي سمعت سليمان بن حبيب سمعت ابا امامة يقول لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حلية هم العلابي والائتك والحدي يد باب من علق سيفه بالشجرة في السفر عند القائلة حدثنا ابو اليمان ان اشيب عن الزهري ثني سنان بن سنان الدؤلي وابوسلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله اخبرهما انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجر فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل معه فادركتهم القائلة في واكثر العضاة فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرك الناس يستظنون بالشجر فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمررة فعلق بها سيفه ومثا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوننا واذا عندنا اعرابي فقال ان هذا اخترط على سيفي وانا انما فاستيقظت وهو في يدي صلتا فقال من ينعك مني من ينعك موتك قلت اللهم ثلاثا لم يعاقبه وحسن روى موسى بن اسماعيل عن ابراهيم بن سعد عن الزهري قال فشا السيف فيها هو ذاب لئس ثم لم يعاقبه باب لبس البيضة حدثنا عبد الله بن مسleme ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل انه سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه النبي صلى الله عليه وسلم وكسرت ربا عيئة وهتيمت البيضة على راسه فكانت فاطمة تغسل الدم وعلى يسك فلما رأت ان الدم لا يزيد الاكثر اخذت حصيرا فاخرقته حتى صار رمادا ثم الزقته فاستمسك الدم باب من لم يركس السلاح عند الموت حدثنا عبد ربه بن عتبس ثنا عبد الرحمن عن سفين عن ابى اسحق عن عمرو بن الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلة بيضاء وارضا جعلها

رسول الله غفل وكان يوما عندي تنظيرين فقالت قال ابو عبد الله لم تراعلوا انا اخبركم شجرة فقلت يروى من لم يركس النبي

بذلك ثم اسلم بعد في لفظ قال وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ثم اتى قومه فداهم الى السلام كذا في الجباري ١٣ **له** قوله فشا من اى عند وقد جاز بمنى سل نوم من الاضداد ١٣ ك **له** قوله باب لبس البيضة بفتح الموحدة وهو ما لبس في الراس من آلات السلاح ذكره حديث سهل بن سعد الى من قبل اربعة ابواب قوله وشتمت البيضة على راسكذا في الفتح قال الكرماني الشتم كسر الشئ الى اسنى وقال لادركنى وقال ذلك عتيبة بن ابي وقاص اخو سعد لعن الشدة ١٢ **له** قوله باب من لم يركس السلاح عند الموت قال الكرماني فان قلت كسر السلاح تعبيح للما لم فما حيز الى فكره لان حرمته فاهرة قلت قالوا المراد من كسر البسج والهديش يدل عليه حيث كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم وبيع سلاحه لجل الدين انتهى وقال الشيخ ابن حجر كانه يشير الى ردا كان عليه الجارية من كسر السلاح وعقر الدواب اذا مات الرئيس منم وربما كان بعد ذلك اليوم انتهى ١٣ **له** قوله جعله صدقة الغيرة راجع الى كل الغلات لا الى الارض فقط كذا في الكرماني والمراد به في حصة ١٣ **اسماء الرجال** باب الذرق **له** اسماعيل بن ابى اوس بن وهب عبد الله المصري عمرو بفتح العين ابن الحارث ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن معروف بفتح عروة بن الزبير قال احمد بن ابى صالح ابن وهب عبد الله باب الحمايل ابى سليمان بن حرب الواسطي حماد بن زيد بن درهم الهضمي ثابته البنانى باب ماجاء في حلية السيوف احمد بن محمد ابى العباس مرويه الروزى عبد الله بن ابيك الروزى الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو سليمان بن حبيب البحارى ابى امامة صدى بن عجلان ابى ابل باب من علق سيفه بالشجر ابى الواليدان الحكم بن نايف شبيب بن ابى حمزة الهمري محمد بن مسلم بن شهاب سنان بن ابى سنان يزيد بن ابراهيم ابى اسلمة بن عبد الرحمن بن عوف جابر بن عبد الله النضاري ١٣ **باب** لبس البيضة عبد العزيز بن ابى حازم روى عن ابى ابي العباس واوس بن زيد بن ادراعى سئل هو ابن سعد الساعدي باب من لم يركس السلاح عند الموت عمرو بن عباس ابى الواليد النضاري البصرى ابى الواليد محمد بن عبد الرحمن بن حسن البصرى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزازي ١٣ **حل اللغات** فرغ غاف العلابي مع عبد الله معيب في عنق البعير يشق ثم يشد براسه جفن السيف والعلاب ويجعل في موضع الحلية منه الاثك الرصاص المختلط اى س هشت شتمت من البشم وهو كسر الشئ الى اس

له قوله بغناء بكسر المعجمة وبالماء وبعث بضم الموحدة وخفة المهمله وبالثلثة غير مشفوع يوم حرب كان بين الالوس والخزرج بالمدية وكان كل واحد من الطرفين يشتر الشعير ويكرهما فاذة نفسرك وقد تقدم الحديث مع متعلقاته في ٢٢ في كتاب العيون **له** قوله وركب بالنسب على الطرف وهو كركه الاعتزاز بالشئ والمغزى به مخوف اى الزوموا انتم فيه ١٣ **له** قوله بولج اذفة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وفتح قيل هو لقب للبعوضة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الكرماني **له** قوله باب الحمايل وتعلق السيف بالعتق الحمايل بالهمزة بجمع حمية وهى ما يقبل به السيف ورويه حديث وقد تقدم في باب الفرس العربى وباب السجاعة في الحرب وسياقه هنا اتم وسبق شرحه في البنية والغرض منه قوله في عنقه السيف فدل على جواز ذلك وقوله لا اعوا وفتح فى روية الحموى والكشيشى مرتين قال ابن المير مقصود المصم من هذه التراجم مابين ذى السلق في آله الحرب وما سبق استعماله في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يكون الطيب لنفسه ولفى للبعوض ١٣ **له** قوله لفتح الفتوح قوم البر وقيل عندهما ما جرى به حديث ابى امامة بذلك سبب وهو دخلنا على ابى امامة فرأى في سيوفنا شيئا من حلية ففتنة ففتننا وقال فذكره وزاد الاسماعيلى في روايته انه دخل عليه بمخمس وزاد فيه لانتم ابخل من اهل الجابية ان الله يرزق الرجل منهم الدرهم ينفق في سبل الله سبع مائة ثم انتم تسكون فيه ان حلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الذهب والفضة ادلى و اجاب من ابا جابان تحلية السيوف بالذهب والفضة انها تشتر لارباب العبود وكان لا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك شيئا تشتمت في انفسهم وقوتهم في ايمانهم كذا في الفتح ١٣ **له** قوله العلابي بالهملة وبالموحدة جمع العلبياء عصب في العنق يؤخذ من البعير ويشق ثم يشد به جفن السيف والعلابي ايضا من جنس الرصاص والائتك بالمدهم النون الماسرب ١٣ **له** قوله واذا غنوه اعرابي اسمه غورث بفتح المعجمة وسكون الواو وفتح الراء بالثلثة ابن الحارث وكذا في نسخة صحيحة من القاموس وفي القسطلاني بفتح العين البعير ١٣ **له** قوله اخرط اى سل قوله صدى بفتح المعجمة وسكون اللام المعروف عن كذا في الكرماني قوله من بينك منى قلت التذوق في القسطلاني عن ابن اسحاق قال سلم فذبح جبريل ١٣ في صدره ففتح بين يديه فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم وقال من بينك منى قال لاجه فقال ثم فاذهب شاك فلما ولي قال كنت خير منى فقال صلى الله عليه وسلم انا الحق

قوله فكانت فاطمة تنقل الدم وتطيرها قال ابي اسحاق

صدقة باب تفريق الناس عن الامام عند القائلة والاستقلال بالشجر حدثنا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري ثنى سنن
 ابن ابي سنان وابوسلمة ان جابرا اخبرهما وحدهما موسى بن اسعيل ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن سنان بن سنان
 الدؤلي ان جابر بن عبد الله اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركتهم القائلة في واد كثير العضاة ففترق الناس في
 العضاة يستظلون بالشجر فنزل النبي صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه ثم نام فاستيقظ ورجل عندك وهو لا يشعر
 به فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا اختط سيفي فقال من يفتك مني قتل الله فقام السيف وها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه
 باب ما قيل في الرواح ويذكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل رثقي تحت ظل رحى وجعل الذلّة والصغار على من
 تخالف امرى حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري عن ابي
 قتادة انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم
 فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسيه فسأل اصحابه ان ياولوه سوطة فاولوا فاسألهم رخصة فاولوا فاخذوا ثم شد على الحمار فقتله
 فاكل منه بعض اصحابه وابي بعض فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن ذلك فقال انما هي طيبة اطعمكموها الله
 وعن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث ابي النضر وقال هل معكم من لحمه شئ
 باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقبص في الحرب وقال النبي صلى الله عليه وسلم اما خالد فقد احتبس ادراعه
 في سبيل الله حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 وهو في قبة يوم بدر اللهم اني انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك يا
 رسول الله فقد ائتمت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة
 اذ هي وامرو وقال وهيب ثنا خالد يوم بدر حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة
 قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير وحدثنا معلى حدثنا عبد الواحد
 ثنا الاعشى وقال رهته درعا من حديد حدثنا يعلى ثنا الاعشى درع من حديد حدثنا موسى بن اسما عيل ثنا وهيب ثنا ابن
 طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان من حديد
 قد اضطرت ايديهما الى ترقيقهما فكلما هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى تغني اثرة وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت

له حدثنا النبي فمن فيها حمار وحش اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انا وانا وقال بصدقة

من مال ويزال يجوز قطعها للمعتق في مناشدة صلى الله عليه وسلم والمناصرة الدعاء للشفقة على قلوب اصحابه
 وتقويتهم اذ كان ذلك اول مشهد مشهده في نقاد العدو وكانوا في قرة من العدو والعدة فابتهل بالعداء
 واربع ليكن ذلك ما في نفوسهم اذ كانوا يعلمون ان سبيته مقبولة ودعوته مستجابة فلما قال له ابو بكر مقالة
 كف عن الدعاء اذ علم ان السبي عداة ما وجده ابو بكر في نفسه من القوة والطمع فنهى حتى قال له هذا
 القول ويدل على صفة ما ناداه فثقل على اثر ذلك بقوله سيهزم الجمع ويولون الدبر هذا ما قاله الكرام ونقله
 في الميزاب والى وقال وهيبنا احتمال آخر وهو ان ابا بكر لعلة قال ما قال خوفنا من ان ينزل العذاب مسل
 الذين علموا وعلى غيرهم كما في قولنا والى واتقوا الله لا تصيبن الذين ظلموا منكم فاصبر لما راى من شدة
 التقب على حبيب الله ورسوله انتهى ١٢ له قوله جبتان بالموعدة قوله تعنى اى نحو قوله
 نقلت اى النزوت وضمنت فان قلت مجموع الحديث سمع ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فواجه اختصاصه بالكلية الاخرة قلت لفظ يقول يدل على الاستمرار والى تكرار فعله صلى الله عليه وسلم
 كرهادون اخواتها والمراد الحديث في الزكوة في ٢٤٩ قال الكرامى قال السطواني ومطابقة للترجمة في
 قوله جبتان فان روى بالموعدة وهو المناسب لذكر القبيص في الترمذي ودوى بالنون كما عند المؤلف في
 في الزكوة وهو المناسب للدرع انتهى مختصر ١٢١ اسماء الرجال

اناس ابو اليان هو الحكم بن نافع شبيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
 موسى بن اسعيل البزاز بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب ما قيل
 في الرواح ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله هو سالم بن ابي امية ابي قتادة الحادي بن رضى الانصاري
 زيد بن اسلم العدوي المدني عطاء بن يسار الملا ابي محمد المدني باب ما قيل في درع النبي صلعم مجرب
 المشي هو الامن العزى عبد الوهاب بن عبد المجيد الشافعي خالد بن عكرمة مولى ابن عباس وقال وهيب
 بعن الواو صخر ابن خالد بن عجلان البصرى فيما وصل المؤلف في سورة القرقر خالد بن عكرمة مولى ابن عباس
 ابن عباس محمد بن كثير العدي البصرى سفيان بن عيينة الاعشى سليمان بن مهران ابراهيم
 النخعي الاسود بن زيد وقال يعلى بوزن رضى ابن عبيد الطائفى الكوفي فيما سبق بوصول لى
 الرحمن في السلم وقال معلى بن اسد ابنى فيما وصلنى الاستقر اص عبد الواحد بن زياد البصرى الاعشى
 سليمان بن مهران موسى بن اسعيل المنقرى وهيب بعن الواو ابن خالد ابن طاؤس عبد الله بن كيسان
 ١٣ حل اللغات شام السيف عنده الصغار بذل الجزية المحضت اى داوست
 وبانت ادلهى اشد امر اى اعظم بيعة واشهر ليرة تروا في جمع تروقة وهى العظم الكبير الذى بين

قوله باب تفريق الناس عن الامام الا ذكر فيه حديث جابر المسمى قبل ما بين من وجهين وهو ظاهر فيما ترجم
 له قال القرطبي يذيل على ان صلى الله عليه وسلم كان في هذا الوقت لا يجسر احد من الناس بخلات ما كان في
 اول الامرة ان يحرس حتى ينزل قوله والشيعك من الناس قلت قد تقدم هذا قبل البواب لكن قد قيل
 ان هذه القصة بسبب نزول قوله والشيعك من الناس وذلك فيما اخبره ابن ابي شيبه عن طريق محمد
 ابن عمرو بن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اذ انزلنا طلبنا للنبي صلى الله عليه وسلم اعظم شجرة والى فنزل تحت
 شجرة فجاد رجل ياخذ سيفه فقال يا محمد من بينك من قال انزل الله والشيعك من الناس وبنا اسناد
 حسن يثبت ان كان محفوظا ان يقال كان مجرا في اتنا الررس فذكر قوة نفسه فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه
 الآية ترك ذلك ١٢ له قوله باب ما قيل في الرواح اى في اتنا زيادة استعلاء الاما من الفضل قوله ويذكر
 الى آخره هو طرقت من حديث اخرجه احمد بن ابن عمر بلخا بعثت بين يدي اساعن مع السيف وجعل رثقي تحت
 ظل رحى وجعلت الذلّة والاصغار على من خالف امرى ومن تشبه بقوم فهو منهم وفي الحديث اشارة الى فضل الراء
 والى حل الغنائم لهذه الامم والى ان رضى النبي صلى الله عليه وسلم جعل فيها من غير ما من المكاسب ولذا قال
 بعض العلماء انما افضل المكاسب والمراد بالصغار هو يطع الهلته وبالعجز بذل الجزية وفي قوله تحت ظل رحى
 اشارة الى ان ظلمة مدد والى اهل لا بد وذكر المعنى في الباب حديث ابي قتادة في قصة الحمار الوحشى باسنادين
 وقد تقدم شرحه في الحج والغرض منه قوله فاسلمهم رحمهم فابوا ١٢ له قوله اما خالد فقد احتبس ادراعه
 هو طرقت من حديث تقدم في كتاب الزكوة في ٢٥٥ والادراع جمع درع وهو القبيص المتخذ من الزرد
 اشار المعنى بذكر هذا الحديث الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كما ليس الدرع فيما ذكره في الباب ذكر الدرع وسبه
 الى بعض الشبان من الصحابة فذل على من شروعه وان لبسا لا يينا في التوكل الخ ١٢ له قوله اللهم اني انشدك
 بفتح الهمة وضم الشين اسه عليك يقال انشدك الشداى ساكك بالثاء والواو العمد فهو نحو قوله والى بعثت
 كلمتا العبادة والمرسلين انهم لم المصورون وان جندنا لهم الغالبون والواو المعرفه نحو اذ بعثت الله ادى الطائفتين
 انما هم دروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر الى المشركين وهم الف والى اصحابه وهم ثلثون من قاصدين
 القبيلة ومد يد يدعوا لهم الجزى ما وعدتني اللهم ان تسلك هذه العصابة لا تعبد في الارض فما زال كذلك حتى
 سقط رداؤه فاخذة ابو بكر من فاقاه على منكبه فالتمس من ورائه قال يابى الله فكفك ما شئتك ركب فانه
 يستفرك ما وعك ١٢ كمانى غير جارى له قوله فقد ائتمت اى طلبت الدعاء وبالغت فيه
 قال الخطابي قد يشكل معنى هذا الحديث على كثير من الناس وذلك اذا راد ابنى الله صلى الله عليه وسلم
 يشاء دره في استيخار الوعد ابو بكر يسكن منه يتوهمون ان حال ابي بكر بالشجرة به والى الطائفة الى وعده فخرج

قوله ان شئت لم تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد ائتمت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة اذ هي وامرو وقال وهيب ثنا خالد يوم بدر حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير وحدثنا معلى حدثنا عبد الواحد ثنا الاعشى وقال رهته درعا من حديد حدثنا يعلى ثنا الاعشى درع من حديد حدثنا موسى بن اسما عيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى ترقيقهما فكلما هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى تغني اثرة وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت

قوله ان شئت لم تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد ائتمت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة اذ هي وامرو وقال وهيب ثنا خالد يوم بدر حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير وحدثنا معلى حدثنا عبد الواحد ثنا الاعشى وقال رهته درعا من حديد حدثنا يعلى ثنا الاعشى درع من حديد حدثنا موسى بن اسما عيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى ترقيقهما فكلما هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى تغني اثرة وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت

كل حلقة الى صاحبها وتقلصت عليه وانضمت يداها الى تراقيه فسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في جهده ان يوتبعها فلا
تسمع باب الحجة في السقر والحرب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الاعشى عن ابي الضحى مسلم عن مسروق
حدثني المغيرة بن شعبة قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته ثم اقبل فلقيته بماء فتوضا وعليه جبة شامية
فتمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كفيه فكانا ضيقين فأخرجهما من تحت فغسلها ومسح برأسه
وعلى خفيه باب الحري في الحرب حدثنا أحمد بن المقدام ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن قتادة ان انسأ حدتهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير من حكة كانت بهما حدثنا ابو الوليد ثناهما
عن قتادة عن انس ح وحدثنا محمد بن سنان ثناهما عن قتادة عن انس ان عبد الرحمن والزبير شكوا الى النبي صلى الله عليه
يعني القبل فأرخص لهما في الحرير فرايت عليهما في غزاة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة اخبرني قتادة ان انسأ حدتهم
رخص النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في حرير حدثنا محمد بن بشر ثنا عند رثنا شعبة سمعت قتادة
عن انس رخص اورخص لهما حكة كانت بهما باب ما يدكر في السكين حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني ابراهيم بن سعد
عن ابن شهاب عن جعفر بن عبدون بن أمية الضمري عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل من كفت يحترقها حتى
الصلوة فصلى ولم يتوضأ حدثنا ابو اليمان ثنا شعيب عن الزهري وزاد قال في السكين باب ما قيل في قتال الروم حدثنا
اسحق بن يزيد الدمشقي ثنا يحيى بن حمزة ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان عمير بن الأسود العنسي حدثه انه
ان عباد بن الصامت وهو نازل في ساحل حمص وهو في بناء له ومعه امر حرام قال عمير حدثنا امر حرام انها سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبا قالت امر حرام قلت يا رسول الله انا فيهم قال انت فيهم قالت
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفورا لهم فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا باب
قتال اليهود حدثنا اسحق بن محمد الفروي ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
تقاتلون اليهود حتى يختبئ احداهم وراء الحجر فيقول يا عبد الله هذا يهودي ورائي فاقتله حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا جابر
عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى
يقول الحجر وراك اليهودي يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله باب قتال الترك حدثنا ابو النعمان ثنا جابر بن حازم قال
سمعت الحسن يقول ثنا عبدون بن تغلب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما ينتعلون نعال الشعرو

انا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث منقبة لمؤمنة لانه اول من غزا البحر ومنقبة لولده لانه اول من غزاه منه فيصرو تعبيرا عن النبي
وابن الزبير ما حاصله لا يلام من دخل في ذلك العموم ان لا يخرج دليل خاص اذ لا يختلف اهل العلم
ان قوله صلى الله عليه وسلم مغفورا لهم مشروط بان يكونوا من اهل المغفرة حتى لو ارتد احد من غزاه بعد ذلك
لم يدخل في ذلك العموم اتفاقا فدل على ان المراد مغفورا ومن وجد شرط المغفرة فيه منهم انتهى ٢ ه قوله باب
قتال اليهود اي عند نزول عيسى بن مريم عليه الصلوة والسلام ويكون اليهود مع الديال ١٢ ه قوله
تقاتلون حتى يختبئ احداهم وراء الحجر فيقول يا عبد الله هذا يهودي ورائي فاقتله في قوله
الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم لم يأت بعد واما اراد بقوله تقاتلون من طلبة المسلمين فحاشا للرجال
باب البسة في السفر موسى بن اسمعيل المنقري عبد الواحد بن زياد الاشمس سليمان بن مهران
ابي المغيرة جواد بن يحيى الطاطري مسروق بن ابي جرد في الحرب احمد بن القدام
كثيره ابوالاشعث النخعي خالد بن الحارث السبيعي سعيد بن ابي عروة قتادة بن دعامة انس بن
مالك ابوالوليد هشام بن عبد الملك الطيالي همام بن يحيى العوزي قتادة بن دعامة بن
قتادة محمد بن سنان السوني مسدد بن سعد بن يحيى القطان شعبة بن الحجاج محمد بن بشارة
البنديار عنده محمد بن جعفر شعبة بن الجراح باب ما يدكر في السكين عبد العزيز بن عبد الله الاويسى
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن سلم الزهري جعفر بن عمرو
ابن ابي عمير المدني ابواليمان الحكم بن نافع شبيب بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب
ما قيل في قتال الروم اسحق بن يزيد بن ابراهيم بن سعد بن يحيى بن حمزة بن واقد ابوالوليد
الدمشقي ثور بن يزيد الحمصي خالد بن معدان الكاعبي ام حرام بنت ملحان باب قتال اليهود
نافع بن سويم بن عمر اسحاق بن ابراهيم بن داود بن جابر بن ابراهيم بن عبد الحميد ابي زرعة بن عمرو بن
جابر ابي الهيثم باب قتال الترك اي قتال المسلمين مع ترك الذي هو من اشراط الساعة ابوالنعمان جومر
ابن الفضل السدي حل اللغات نقلت اي انزوت الجبة ما قطع من الثياب شمرا
يحتز يقطع يختبئ اي يختفي ١٢ ه

ع اي يلبسون نعالا من صفا ز الشعرو من جلود غير مدبوغة عليها شعر ١٣
وقتي بها ابوالوليد سنة اثنين وخمسين من الهجرة انتهى كذا قال في الجراح جاد وفي نفع قال الهلب

ان اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة حدثنا سعيد بن محمد ثنا يعقوب ثنا ابي عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغارا لا عين حمر الوجوه ذلك الانون كأن وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر باب قتال الذين يتعولون الشعر حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة قال سفين وزاد فيه ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رواية صغارا لا عين ذلك الانون كأن وجوههم المجان المطرقة باب من صفت اصحابه عند الهزيمة ونزل عن دآبته واستصبر خلفنا عمرو بن خالد الحزاني ثنا زهير ثنا ابو اسحق قال سمعت البراء و سأله رجل انتم فررتم يا ابا عتبة يوم حنين قال لا والله ما قتلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شيان اصحابه و اخفاهم حشر ليس بسلاح فالتوا قوما رماة جمع هو ازن وبني نصر ما يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطون فاقبلوا هنالك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن عمه ابوسفين بن الحارث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستصبر ثم قال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صفت اصحابه باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا عيسى ثنا هشام عن محمد بن عبد الله عن علي قال لما كان يوم الاحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا الله بيوتهم وقبورهم ناراً شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس حدثنا قبيصة ثنا سفين عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وآله يدعوني القنوت اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم سنين كسني نوح حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله انا اسمعيل بن ابي خالد انه سمع عبد الله بن ابي اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم حدثنا عبد الله بن ابي شيبة ثنا جعفر بن عون ثنا سفين عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ظلة الكعبة فقال ابو جهل وناس من قريش ونجرت جزور بناحية مكة فارسلوا فجاءوا من سلاها وطرحوه عليه فجاءت فاطمة فآلقته عنده وقال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش لا ابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة ابن ربيعة والوليد بن عتبة وابي بن خلف وعقبة بن ابي معيط قال عبد الله فلقد رأيتهم في قليب بدر قتلى قال ابو اسحق ونسيت السابغ قال ابو عبد الله وقال يوسف بن ابي اسحق عن ابي اسحق أمية بن خلف وقال شعبة أمية اباي والصحيح أمية

عليهم الباس والعقوبة والاخذ الشديدا انتهى قال القسطلاني لاشيا اعم من ان يكون بالهزيمة والزلزلة او بغير ذلك من الشدة انتهى وقد سبق الحديث في صفحة ٢١٠ في الاستقراء ١٢ كقوله فيمن مضوب يتعذر اجعل ونحوه اى اجعل سنين كسني يوسف عليه السلام ١٢ كقوله سريع الحساب انا ان يراد به ان يسهل سائر مجي وقته واما ان يسهل في الحساب فان قلت قد نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سجع الكمان قلت تلك اسباع مكلفه وبذا وقع اتفاقا بدون اشكاف والنقد اليه ١٢ كقوله من سلاها بالفتح والقصر هو الجملة الرقيقة التي تكون في الولد من الواسع كذا في الكمان واليزال والى والجمع قال الكمان فان قلت ما مقول ابي جهل قلت ممدود وهو ما يدل على طلب الايمان بالسلا قوله لاني جعل الامم للبيان نحو بيتك بذا الدير المحقق به او للتعليل اى دعا ١٢ كقوله امية بن خلف للهرة وقع اليه الخفيفه وشدة الخفيفة يعنى في رواية يوسف السبعي امية بن ابل وفي رواية شعبة بانك فيها والصحيح عند البخاري هو امية لاني واما السابغ فهو عبارة عن الوليد والحديث في آخر الموضوع ١٢ كقوله اسماء الرجال سعيد بن محمد الجري الكوفي يعقوب مروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن هرم صاحب جوهان كيدان الاخرج هو عبد الرحمن بن هرم باب قتال الذين الخ قال سفين بن عيينة بالسند السابق ابو الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاخرج تقدم باب من صفت اصحابه الجزيمير هو ابن معاوية ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبعي باب الدعاء على المشركين ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراد الرازي الصغير قبيصة بن عقبة السواني امين ذكوان هو عبد الله الاخرج نكره ذكره احمد بن محمد مرويه السمار الرازي عبد الله بن الهادي اسماعيل بن ابي خالد الاحس واسم ابي خالد سعد عبد الله بن ابي اوفى علقته بن خالد الاسلمى عبد الله بن ابي شيبة العيس جعفر بن عون القرشي سفين الثوري ابي اسحاق عمرو السبعي عمرو بن عثمان الاذوي عبد الله بن مسعود وقال شعبة بن الجراح فيما وصله في كتاب الهفت حل اللغات المجان جمع مجن بكسر الهمزة اى الرس دشغوه رشقا اى رموهم بالبطل استغفر دعاء الله النصر سلا الجملد الرقيق الذي يكون فيه الولد من المواشى القليل البعير قبل ان تلموى عنه بنهم الهم واسكانه الطاء الخ يجعل لها الطرق اراذلك عرض وجوههم ورواه بعضهم بشدة يدارا لكثير ١٢ تتقبح عه ومطابقه الحديث لترجمه من الهمة التي ذكرت في الحديث الثاني ومر الحديث في صفح ١٢

بنا نضبط نسب صلوة حين انا
 تقي وخفاهم سلاح صلوة حين انا
 كان وجوههم المجان بفتح الميم وشدة النون جمع الجن وهو الراس المطرقة بفتح المعول من الاطراق والمجان المطرقة التي يطرقت بعضها على بعض كالنعل المطرقة المخصوصة اذا طرقت بعضها على بعض فخرت به وطاقى الرجل بين الثوبين اذا طاف به بينهما اى ليس احد بها فوق الآخر كذا في الكمان قال الطبري شبه وجوههم بالرس لسببها وتدويرها بالمطرقة لظنها وكثرة لهما انتهى قال العيني مطابقة لوجه من معنى الحديث لان قوله عراض الوجوه الالهفة الترك انتهى ١٢ كقوله ذلك الانون لظهور الهم المجرى وسكون الهم جمع اذلف وهو صيغة الالف مستوي الازنية والانوت جمع الالف ١٢ كقوله ما دوى اى ما دبر قوله شيان لظهور المجرى وشدة المودة جمع شباب قوله واخفاهم جمع الخيف وقيل هو جمع الخف الذي يعنى الخفيف اى الذي يسهل سلاحه ثقلم قوله حشر لظهور الهمزة وشدة السين الهمة المنقوشة جمع الهم هو الذي لا سلاح معه وقيل هو الذي لا يدع له ولا يعفر قوله ليس سلاح اى هم فالجز ممدود وفي بعضها ليس بسلاح فالاسم مضمراى ليس احد هم شكسايه قوله رماة جمع رام قوله جمع هو ازن وبني نصر بفتح النون وسكون الهمة اى جماعة بائين القبيلتين قوله فرشقوهم رشقا اى رموهم كلمة واحدة قوله ما يكاد يسقط سهمهم اى من حسنت اصابتهم في الرمي لا يسقط سهمهم في الارض قوله استغفر اى استغفر الله اى دعاه بالسفر قوله انا النبي لا كذب اى انا نبى حقا لا افول اول ومر الحديث مرارا بنكرا مقطوعا من الكمان في الجمع والفتح والخبر الجارى كقوله انا ابن عبد المطلب فيه جواز الافتخار في الحرب ومروية في صفح في باب من تادوا به غيره في الحرب ١٢ كقوله عيسى اى ابن يوسف بن السبعي وهشام الظاهر ابن حسان لكن المناسب لما مر في الشادة الامم هشام بن عمرو بلما قاله الكمان وفي الفتح هشام هو الدستواني وزعم الامصلي انه ابن حسان ورام بذلك تضعيف الحديث فاخفاهم وجمعهم وبما سر المكمسالى فقال المناسب انه هشام بن عمرو وسما في شرح هذا الحديث مستوفى في تفسير سورة البقرة انشاده تعالى وفيه الدعاء عليهم بان يلعن الله بيوتهم وقبورهم ناراً وليس فيه الدعاء عليهم بالهزيمة لكن يؤخذ ذلك من لفظ الزلزلة لان في احراق بيوتهم غاية الزلزلة لنفسهم انتهى كلام الفتح ومربعض بيانه في صفحة ٢١٥ في كتاب الواقيات ١٢ والشدة علم بالصواب كقوله اللهم اشدد وطأتك اى الطاك قال ابن حجر في الفتح ودخوله في الزلزلة بطريق العموم لان شدة الوطأة بدخل تنهتها مترجم بلان المراد اشدد

حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي يُوْسُفَ عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكَ فَلَمَّعَتْهُمْ فَقَالَ يَا لَيْلٍ قَالَتْ أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا فَقَالَ فَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَتْ عَلَيْكُمْ يَا لَيْلٍ يُرْسِدُ الْمُسْلِمَ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ
 حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا ابْنُ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ
 ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ وَقَالَ فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ أَثْمَ
 الْأَرِيسِيِّينَ يَا بَنِي الدَّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبُ ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ أَبُو
 هُرَيْرَةَ قَالَ مَرَّ الطُّغَيْلِيُّ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ وَاسِعَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ
 فَلَدَّ اللَّهُ عَلَيْهَا فَقِيلَ هَلْكَتْ دَوْسٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَتِ بِهِمْ يَا بَنِي دَعْوَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَعَلَى مَا يَقَاتِلُونَ عَلَيْهِ وَمَا
 كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالِدَعْوَةَ قَبْلَ الْقِتَالِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ثَنَا شُعَيْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ
 مَالِكٍ يَقُولُ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ
 وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدَيْهِ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ ثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى فَأَمَرَهُ
 أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَ كِسْرَى خَرَقَهُ فَجَسِدَتْ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ فَدَعَا
 عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْرُقَ قَوَائِمُ مَمْرُقَاتٍ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّبُوَّةِ وَإِنْ لَا يَتَّخِذُ بَعْضُهُمْ
 بَعْضًا أَرْبَابًا مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ وَالنَّبُوَّةَ تَرْجِيئًا لَلَّذِينَ كَفَرُوا
 عِبَادًا إِلَى مَنْ دُونِ اللَّهِ الْأَيَةُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَنْزَلَةَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
 ابْنِ عَبْتَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ
 دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ وَأَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ
 جَنُودَ فَارِسَ مِنْ مَشَى إِلَى أَيْلِيَاءَ شَكَرَ مَا أَبْلَاهُ اللَّهُ فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جِئْتُ بِقِرَاءَةِ التَّمَسُّوَالِي

قال
 حدثنا
 قال
 قال
 قال
 قال

ثم ادعهم الى الاسلام ١٢ فتح الهادي ٨ قوله قيسر يعني به هرقل كسر الهاء فتح الراء على المشهور وحكى
 جماعة اسكان الراء وكسر القاف وهو اسم علم له غير معروف للعبارة والعلمية وقيل لقبه كما ان كل من ملك
 الفرس يقال له كسرى ملك احدى وثلاثين سنة فبقي ملك مات النبي عليه السلام كذا في العين قوله كسرى
 الكسرى بفتح الدال المهملة وكسرا وسكون الهمزة كذا في الجزء الهادي قوله عظيم بصري اي امير بلاد بصري
 بعتم الموعدة مدينة حوران ذات قلعة واعمال قريبة من طرف البرية بين الشام والحجاز كذا في الطي قوله
 حصص كسر ميم وسكون ياء ميم وسكون الجيم والثانية مدينة بالشام وجوز عرف كسرى كذا في العين قوله ايليا
 بكسر الهمزة وسكون التثنية الاولى وكسر الهمزة وبالمد والفتحة المقدس كذا في قوله لعل
 اي اعطاه وانع عليه من يزيد بن كسرى الفرس وهو اشارة الى ما في قوله تعالى انما تغلبت الروم قوله في الة
 اي في زمان المهادنة والمساحة اي صلح المدينة كذا في الجزء الهادي قوله ليرجمانه قال في القاموس الزمان
 كسرتوان وذعفران ودرهقان الحضر لسان وقد ترجمه وعنه والفعل يدل على اصابته اثم انتم قوله هو
 ابن عمي فيه بخوذا وهو ابن عم جده لانه ابوسفيان محتر من حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف كذا في الكرماني قوله ان ياتر بضم الشنة
 بعد الهزلة الساكنة اي يروي ويحكي كذا في السطواني قوله ليرجمته اي عصى عن تلقاء نفسى غلات الواقع
 كذا في الكرماني قوله سجال بكسر السين والهمزة جمع سجيل وهو الدلو الكبير يوزن ونوبه لم كذا في الكرماني
 قوله يدال عينا المرة ونال عليه الاخرى اي يغلب على امره ونغلبه اخرى كذا في الجمع قوله والعفاف بفتح
 العين المكف عن الهادم وخوادم المردة كذا في العين قوله بل كسنته تنمو من باب الاقتال تقول انتم تهتم
 اتها ما وصلوا انتم لانه من الهمزة قبلت الواو تاء واو غنت التاني قوله بالكتب بفتح الكاف وكسر
 الدال مصدر وكذلك الكتب بكسر الكاف وسكون الدال كذا في العين قوله يا تم من الاقتال اي يقتدى
 قوله ليدي بفتح الدال من ودع يدع اي يترك ١٣

اسماء الرجال سليمان بن حرب الواشي حماد هو ابن
 زيد الجوب السنياني ابن ابى طيبة عبد الله واسم ابى طيبة زهير بن عبد الله بن جدهان باب بن رشيد
 الخ اسحق بن منصور بن كوج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن ابي بن شهاب
 محمد بن عبد الله بن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري باب الدعاء للمشركين ابو اليمان الحكم بن نايف
 شعيب بن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن بن هرم الاعرابي باب دعوة اليهود على
 ابن الجعد بفتح العين عبد الجبار شعيب بن الحجاج قتادة بن دعامة بن قنادة عبد الله بن يوسف
 القيس ليث بن سعد الاعمش بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام اسحق
 حمزة بن الهادي المصطفي والزناد ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام اسحق
 القرشي الاسدي الزبيري المدني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي
 صالح بن كيسان المدني ابو محمد ابو الهيثم مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ثقة ابن شهاب هو الزهري
 حل اللغات اللطيفين اي اللذين يفتوى مدينة حوران ذات قلعة بين الشام والحجاز ١٤

له قول السام بتخفيف الميم الموت قوله ماك اي اي شئ حصل
 لك حتى لعنتم وليسوا كذلك حتى اوسوا انهم يقولون السلام عليك فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الراء عليهم بقوله عليكم قاله الكرمانى قوله فلم تسمع ما قلت عليكم وكان اشار الى ما ورد في بعض طرق في آخرة
 فيستجاب لنا منهم ولا يستجاب لهم فينا كذا في الفتح قال العين مطا بقوله للترجمة في قوله عليكم لان معناه و
 عليكم السام اي الموت هو دعاء عليهم ١٢ له قوله بل يرشد السلم اهل الكتاب
 او يعلمهم الكتاب والمراد بالكتاب الاول التوراة والانجيل وبالكتاب الثاني ما هو عام منها ومن القرآن
 وغير ذلك وادود بن طرفة من حديث ابن عباس في شان هرقل وارشادهم من ظاهر واما تعليمهم الكتاب
 فكانه استنبط من كونهم كتب اليهم بعض القرآن بالعربية فكانه سلطهم على تعليمه اذ لا يعرفون حتى تترجم لهم ولا يتترجم
 لهم حتى يعرف الترجمة كقضية استخراج هذه المسئلة مما اختلف فيها السلف ففتح ما لك من تعليم الكافر
 القرآن ورض ابو عبيد بن جراح والذى يظن ان الراجح التفسير بين من يرجي منه الترجمة
 في الدين والدخول فيه مع الامن منه ان يسئل بذلك الى الطعن فيه ومن يتحقق ان ذلك لا يفتح فيه
 او يظن انه يتوصل بذلك الى الطعن في الدين والدعوى العلم ويفرق ايضا بين القليل من الكثرة ١٢ فتح الهادي
 له قوله لئن فهم هون تفقه المصنف اشارة الى الفرق بين المقامين وان صلى الله عليه وسلم
 كان تارة يدعوا عليهم وتارة يدعوا لهم فالجاءه الاولى حيث تشبهت شوكتم وكثير اذا هم كما تقدم في الاحاديد
 التي قبل هذا باب والجملة الثانية حيث تومن قال لئن فهم هون تفقه دوس وسياق مشعر
 الحديث في المغالاة ان شاء الله تعالى ١٣ فتح له قوله باب دعوة اليهود والنصارى اي الى الاسلام
 وقوله على ما يقاتلون اشارة الى ما ذكر في الباب الذي بعده عن علي حيث قال نقالتهم حتى يكونوا مثلنا وفيه
 امره صلى الله عليه وسلم بالنزول بساحتهم ثم دعا بهم الى القتال ثم القتال ووجر اخذه من حديث الباب
 انه صلى الله عليه وسلم كتب الى الروم يدعواهم الى الاسلام قبل ان يتوجه الى مقاتلتهم ١٣ فتح له قوله
 والدعوة قبل القتال وهي مسلمة خلافة قد سبب طائفة منهم عمر بن عبد العزيز والاشترط الدعاء الى الاسلام
 قبل القتال وذهب الاكثرون الى ان ذلك كان في بدو الامر قبل انتشار دعوة الاسلام فان وجد من لم
 يعجز الدعوة طاعة حتى يرضى من غير ان يقاتل ما كان من قرب دونه قول غير دعوة لا تشبه دعوة الاسلام ومن دعاه فادعوه فادعوه
 به فتح الهادي ١٤ قوله اخذنا فتا اي امر بجمعهم فامم لئنهم قوله خرخر اي مزق كذا في الكرماني قوله
 كل مزق اي كل نوع من التفرقة ومر حديث الباب مع ما فيها في مسك في باب ما يذكر في التاولد و
 كتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان ١٣ له قوله دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ان اس الى الاسلام
 والنبوة الخ اورد فيه احاديث اهدا حديث ابن عباس في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى قيسر وفيه
 حديث من ابى سفيان بن حرب وقد تقدم بطوله في بدو الوحي وهو ظاهر فيها ترجم لرواها قوله تعالى وما كان
 لبشر فاطمرد من الاية الا انكار على من قال كونها وادى من دون الله وشكها قوله تعالى وان قال النبى اعلم
 بن مريم كانت قلت للناس الاية وقوله تعالى انتم واوليائكم واولادكم واولادكم واولادكم واولادكم واولادكم واولادكم
 حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في شأن المغالاة ان شاء الله تعالى والغرض من قوله

هَذَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِهِ لَا سَأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رَجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِ مَوَّجَتْ أَرَأَيْتَ الْمَدِينَةَ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كِفَارِ قُرَيْشٍ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ فَوَجَدْنَا رَسُولَ قَيْصَرَ بَعْضِ الشَّامِ فَاذْهَبْنَا إِلَى بَنِي بَصَّالٍ حَتَّى قَدِمْنَا إِلَيْهِمْ فَأَذْهَبْنَا عَلَيْهِمْ فَادَّاهُوا جَالِسًا فِي مَجْلِسٍ لِكُلِّهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ وَإِذَا حَوْلَهُ عُظْمَاءُ الرُّومِ فَقَالَ لَتُرْجِمَنَّهُ سَلْهُمَا قَرِيبًا نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ فَقُلْتُ إِنَّا اقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا قَالَ مَا قَرَابَةٌ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فَقُلْتُ هُوَ ابْنُ عَمِّي وَبِئْسَ أَحَدًا مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَاةٍ غَيْرِي فَقَالَ قَيْصَرٌ أَدْنُوهُ وَأَمْرٌ بِاصْحَابِي فَجِئُوا أَخْلَفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتْفِي ثُمَّ قَالَ لَتُرْجِمَنَّهُ قُلْ لَأَصْحَابِهِ إِنِّي سَأَيْلُ هَذَا الرَّجُلِ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِبُ بَوِّه قَالَ أَبُو سَفْيَانَ وَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ يَوْمئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْتُرَ اصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ لَحَدَّثْتُكَ عَنِّي حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ وَلَكِنْ اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْتُرُوا الْكَذِبَ عَنِّي فَصَدَّقْتُ ثُمَّ قَالَ لَتُرْجِمَنَّهُ قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَبَ هَذَا الرَّجُلِ فَيَكْفُرُ قُلْتُ هُوَ فِينَادُ وَنَسَبَ قَالَ فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كُنْتُمْ تَهْمُونَهُ عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كَانَ مِنْ أَبِيئِهِ مِنْ مَلَكَ قُلْتُ لَا قَالَ فَاشْرَفَ النَّاسُ يَتَّبِعُونَهُ أَوْ ضَعَفُوا هُمْ قُلْتُ بَلْ ضَعَفُوا هُمْ قَالَ فَيَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ قُلْتُ بَلْ يَزِيدُونَ قَالَ فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةَ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ يَغْدِرُ قُلْتُ لَا وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مَدِينَةٍ نَحْنُ نَحْفَاقُ أَنْ يَغْدِرَ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ وَلَمْ تَمَكِّنِي كَلِمَةً أَدْخَلَ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصَهُ بِهِ لِأَخَانِ أَنْ يُؤْتِرَ عَنِّي غَيْرَهَا قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلْتُمْ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ كَانَ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ قُلْتُ كَانَتْ دَوْلًا وَسِجَالًا يَدُ الْإِسْلَامِ عَلَيْنَا الْهَرَّةُ وَيُدَالُ عَلَيْهِ الْآخَرِي قَالَ فَمَاذَا يَا مُرْكُمُ بِهِ قُلْتُ يَا مُرْنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَبَيْنَهُمَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعِفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَدَاءِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ لَتُرْجِمَنَّهُ حَيْرٌ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ قُلْ لِي أَنْ سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَيَكْفُرُ عَمَّتْ أَنْ ذُو نَسَبٍ وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبٍ قَوْمَهَا وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ فَرَعِمْتُ أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ يَا تُرْجِمُ قَوْلَ قَدِيلٍ قَبْلَهُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَهْمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَرَعِمْتُ أَنْ لَا فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدِّعِ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ أَبِيئِهِ مِنْ مَلَكَ فَرَعِمْتُ أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ أَبِيئِهِ مَلَكَ يَطْلُبُ مَلَكَ أَبِيئِهِ وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافَ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعَفَاءُ هُمْ فَرَعِمْتُ أَنْ ضَعَفَاءُ هُمْ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ فَرَعِمْتُ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةَ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَرَعِمْتُ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخَالِطُ بَشَاشَتَهُ الْقُلُوبَ لَا يَسَخَطُهُ أَحَدٌ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَرَعِمْتُ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلْتُمْ فَرَعِمْتُ أَنْ قَدْ فَعَلَ وَأَنْ حَرْبُكُمْ وَحَرْبُهُ تَكُونُ دَوْلًا وَيُدَالُ عَلَيْكُمْ الْهَرَّةُ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْآخَرِي وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ لِيَكُونَ لَهَا الْعَاقِبَةُ وَسَأَلْتُكَ بَمَاذَا يَا مُرْكُمُ فَرَعِمْتُ أَنَّهُ يَا مُرْكُمُ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبَيْنَهُمَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعِفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَدَاءِ الْأَمَانَةِ قَالَ وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيِّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ وَلَكِنْ لَمْ أَرْضَ أَنَّهُ مِنْكُمْ وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتُ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدْحِي هَاتَيْنِ وَلَوْ أَرَجُوا أَنْ أَخْلَصَ إِلَيْهِ لَجَشَّتُمْ لِقَيْتِهِ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ ثُمَّ دَعَا بِيَكْتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذُوقُوا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَمَا سَوَّلَهُ إِلَى هَرَقِ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَا بَعْدُ فَأَنْتَ إِدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ مَا سَلِمُوا وَسَلِمُوا بِوَيْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ أَثْمَالُ الرَّبِيسِيِّينَ وَيَا هَلْ الْكِتَابُ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ فَلَمَّا أَنْ قَضَى مَقَالَتَهُ عَلَّتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عَضَاءِ

بَنِي حَرْبٍ عَمَّ كَتَفِي فَصَدَّقْتَهُ أَمْ اتَّقِصَّهُ أَمْ تَخَلَّطَ لَهُ مَا طَلَّقَ النَّبِيَّ لَمْ أَرَ لِقَاءَهُ نَهْجَةً بِدَاعِيَةٍ

المراد من كذا في الكرماني وفي الجمع هم الأكارون والنول والنهم قول سوادى مستوي بيننا وبينكم أى لا يتخلف في القرآن والتوراة والأناجيل ١٣
 أسماء الرجال قال ابن عباس باسناد السابق يوسف بن يحيى حرب الاموى ١١٣
 حل اللغات
 ادنوه أى قربوه يا فتوى أى يروى ويحى العفاف الكف عن المحارم وغوازم المروة البشاشة فى الاصل اللطف بالانسان عند قدمه والسرور برؤسره
 يتسلى أى تخبر بوشك يسرع اخلص أى يخلص
 جشمت من التجشم وهو التكلف الدعاية الدعوة ودعوة الاسلام هى كلمة الشادة التى يدعوا اليها الكفرة
 توليت اعرضت الاربيسيين أى الاربيين اوسر أى اعظم ١٣

أمر قوريش انقلبوا الى بشارة الاسلام والشرية ووضوه واصلها اللطف بالانسان عند قدمه والظهار السرور برؤسره وهو يتبع الهاء كرامى له قول ان اخلص بعلم الام اى اصل يقال اخلص الى كذا اى وصل اليه قال العيني ١٢ له قول تجشمت بالجيم والشين المجعلة على تكلف على مشتقة لقاى اى حملت نفسى على الادتمال اليه لو كنت استيقن الاموال كفى افاق ان يعوقني عليه ما لاقى فاكون قد تركت على ولم اصل الى قدمه فاقان قلت بل بيكم بايمان هرقل قلت لا يحكم بل لا يظفر منه مايتا فيه بخلاف ايمان ورفقه فانه لم يظفر منه مايتا فيه هذا هو على ظاهر الحال قال النووى لا اعذر لرفيها قال لواء علم تجشمت لانه قد عرف صدق النبى عليه السلام وانما شخ بالملك ورضي فى الرياسته فاشرفها على الاسلام وقد جاء ذلك مع جارية فى صحيح البخارى ولوراد الشد بها بتر لوفقه كما وفق النبي شى ومازلت عن الرياسته كذا فى الكرماني والعيني ١٣ له قول وان توليت اى اعرضت عن الاسلام فان عليك اثم الاربيسيين يتبع الهرة وكسر الراء وسكون التميمية والبهلية جمع الراءى اى الكارين

الروم وكثرت عليهم فلا ادري ماذا قالوا وامرنا فاجربنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم لقد امر امر ابن ابي كيشة
 هذا ملك بنى الاصفريخا فقه قال ابوسفين والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا كاركا
 حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن هبل بن سعد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر
 لا عطين الراية رجلا يفتم على يديه فقاموا يرجون لذلك ائهم يعطى فقد واوكلهم يرجوان يعطى فقال ابن علي فقبل يشك على عينية
 فامر فدعي له فيصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كان له لم يكن به شئ فقال نقايتهم حتى يكونوا مثلنا فقال علي رسولك حتى تنزل بسايم
 ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم حدثنا عبد الله بن
 محمد ثنا معاوية بن عمرو وقال ثنا ابو اسحق عن حميد سمعت انس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يُغز حتى يصير
 فان سمع اذانا امسك وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما يصير فنزلنا خيبر ليلا حدثنا اقتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن
 انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا بناح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 خرج الى خيبر فجاها هائل وكان اذا جاء قوما بليل لا يغير عليهم حتى يصبغ فلما اصبغ خرجت يهود نيساخيمهم ومكاتيلهم
 فلما رواه قالوا الحمد لله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان
 حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان
 اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله رواه عمرو
 ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم يا ب من اراد غزوة فوري بغيرها ومن احب الخروج يوم الخميس حدثنا يحيى بن
 بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك
 وكان قائدا كعب من بني كعب قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن يريد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم غزوة الا وري بغيرها وحديثي احمد بن محمد ان عبد الله بن ابي يوسف عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله

القصدي
 حدثنا
 وحدثنا
 في

له قوله فامر بفتح الهزة وكسر الهمزة اي عظم قوله اني كيشة ففتح الحات
 وسكون الهمزة رجل من خزاعة كان يجيد الشعرى من اهل العرب كلفه بشواهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 به وجعلوه ابنه لما لفتها اياهم في دينهم كما قاله في كيشة كذا في الزبير الجاري وفي القاموس ابو كيشة رجل من
 خزاعة خالت قريشا في عبادة الالهة اذ اوسى كيشة جده صلى الله عليه وسلم قبل امره اوسى كيشة زوج
 حليمة السعدية ١٣ له قوله وانا كاره اي للاسلام جملة حاله اي ادخل الله سبحانه بفضله الاسلام
 في قلبى حال كونى كاره فاذا زال الكراهية منى وكان ذلك يوم فتح مكة وقد حسن اسلامه وانا بقلبه به بعد
 ذلك كذا في الزبير الجاري ومرو الحديث مع بيانه في اول الكتاب في صفه والله اعلم ١٢ له قوله والراية
 اي العلم قولهم يبرواى كل واحد منهم قوله فيسقط بالصاد والزاء والسين قوله حتى يكونوا مثلنا اي قال على من
 نقايتهم حتى يكونوا مسلمين امثال قولهم على رسلك بمراد يقال افعل
 كذا على رسلك اي ابتداء فركن على الابهية ١٣ كرماني ١٤ له قوله من حمر النعم بفتح النون وسكون نون وبارك
 اي الابل الخروبي النفس اموال العرب جعلت كناية عن خير الدنيا كذا في الجمع وقال الكرماني النعم اذا
 اطلق يراد بالابل وصدا وان كان غير ما من البقر والغنم وقل في الاسم معناه حمر الابل اي اعزها واحسنها
 وكون النعمة اشرف الالوان عندهم اي لان يهدى الشريك رجلا غيرك اجرا او ايا من ان يكون لك
 حمر النعم فصدق بها ١٥ له قوله لم يفر من الغادة قوله فان سمع اذانا امسك قال العيني قوله من
 المطابقة للترجمة لان الترجمة الدماء الى الاسلام قبل القتال والاذان ميمر عالم انتهى قوله وان لم
 يسمع اذانا اغار بعد ما يصير قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري وهو وال على جواز قتال من
 بلغته الدعوة بغير دعوة فيجمع بينه وبين حديث سهل الذي قبله بان الدعوة مستجابة لشرط وفيه دلالة على
 الحكم بالدليل كونه كفا من القتال بمجرد سماع الاذان وفيه الاغتراب بالاحوط في امر الدماء لانه كلف عنهم في
 ملك الحالة مع احتمال ان لا يكون ذلك على الحقيقة انتهى ١٦ له قوله فلما اصبغ خرجت الراية كذا وقع
 بنا ووقع في رواية حماد بن مسلمة عن ثابت عن انس عند مسلم فالتفتهم حين برز غنم الشمس وجمع ما هم
 وصلوا اول البلد عند الصبح فنزلوا فاضلوا فاستجروا وجرى النبي صلى الله عليه وسلم فرسه حينئذ في ذات خيبر
 كما في الرواية الاخرى فوصل في آخر الزقاق الى اول الحصون حين برزت الشمس ١٧ فتح ١٨ له قوله
 بسايم جمع سماعة وهي البرقة من الحديد من السويمين الكشف والاذان قوله كما تكلم جمع مكس وهو الزميل
 الذي يسمع منبه عشر صاعا قوله واغريس بالرفع على انه عطف على سابقه وبالضم على انه مشغول معواى
 جاد محمد والخميس وهو العسكرى بل لانه قسم خمسة الميمنة والميمرة والقلب والساقية والمقدرة قوله
 خرجت وعاودوا جرحهم الشبه بك باه يسبق محققا فانه وقع قوله انا اذ انزلنا ساحة قوم علمه لخبريت
 ونقاول لما خرجوا بسايمهم ومكالتهم التي من آلات الدم والساحة الفتاة وصلها القضاء بين المنازل

وذكره قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف وظاهرة ان المسموع هو كعب حين تخلف وليس كذلك فلاديم من اعتبار تقدمه في الكلام اي سمعت بن كعب حال
 اوقسته حين تخلف على الخمين تخلف ظنوا للعال والقصة وقوله ولم يكن الخ اي وفيه اي فيما ذكر ولو لم يكن الخ والله تعالى اعلم اه سندى قوله اخبرني عبد الرحمن
 ابن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك هذا يقيد سماع عبد الرحمن من جده والرواية السابقة تفيد انه سمع من ابيه وابوه سمع من جده فجوز الحافظ
 ابن حجر سماعة منها فتارة يرويه بلا واسطة وتارة بواسطة ابيه وقال القسطلاني وحله بعضهم على ان يكون ذكرا بن موضع عن تصحيحه من بعض الرواة فكانه قال
 اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله عن كعب بن مالك اهل قلت وهذا ايضا تصحيح والصواب اخبرني عبد الرحمن عن عبد الله بن كعب قال حصل انا اذ قلنا بالتصحيح
 فالصواب ان نقول ابن عبد الله موضع عن عبد الله لابن كعب موضع عن كعب كما ذكره القسطلاني والله تعالى اعلم

كذا في الجمع والفتح والكسر والاذان ١٢ له قوله امرت الخ اي امرت
 بالفتحة بمعنى يقولوا كلمة الشهادة وسميت بالجزء الاول منها كما يقال قرأت بين اي السورة التي اولها
 ليس قالوا كرماني قال العيني ومطابقة للترجمة من حيث ان في قتالهم معه الا ان يقولوا الا اله الا الله
 دعوة اياهم الى الاسلام ١٣ له قوله من اراد غزوة فوري بغيرها اي سترها وكفى عناد او هم ان يريد
 غيرها مثلا بنظن الغنم فيستعد للذبح ١٤ له قوله ومن احب الخروج يوم الخميس لعل
 النعمة فيه ما روى من قوله صلى الله عليه وسلم بورك لاصح في يومها يوم الخميس وكونه صلى الله عليه وسلم كان
 يحب الخروج يوم الخميس لا يستترم الواطية عليه
 نيقام مانع منه وسيا في بعد باب انه خرج في بعض اسفاره يوم السبت ثم اوردهم طرفا من حديث
 كعب بن مالك الطويل وهو ظاهر فيها ترجم له ف قال الكرماني كعب هو ابن مالك الانصاري احد
 المشركه الذين خلفوا وصار اعمى وكان له ابنا وكان عبد الله يقوده من بين سائر بنيه قوله حين تخلف
 اي عن غزوة تبوك انتهى ١٥ له قوله اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال
 سمعت كعب بن مالك قال للدراقيطني هذا الاسناد مرسل ولم يلائف الى ما قال سمعت كعبا لانه عنده
 وهم قال محمد بن يحيى الذهلي سمع الزهري عن عبد الرحمن بن كعب ومن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
 ومن عبد الله بن كعب قال ولا اظن ان عبد الرحمن سمع من جده شيئا وانما سمع من ابيه عبد الله كذا في
 الكرماني وقال القسطلاني واستدل لذلك بما رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك حيث قال عن ابيه عن
 كعب كما قال الجماعة لكن جوزني في الفتح ابن حجر سمعه له من جده كعب بن مالك من الزبير الجاري ١٣
 اسماء الرجال
 ابيه الى حازم بن مسلمة بن يناد سهل بن سعد موالى ساندى عبد الله بن محمد بن الحسين
 معوية بن عمرو ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن المارث الفزاري حميد هو ابن ابي حميد الطويل ثقفية
 هو ابن سعيد الثقفى اسعيل بن جعفر هو ابن ابي كثير حميد الطويل المذكور انس هو ابن مالك بن
 شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن بن ابي دهب
 ابن عمرو بن عابد بن عمران بن الخزوم القرظى الخزومي باب من اراد غزوة الخ شيبه بن بكير بن يحيى
 ابن عبد الله بن كعب بن محمد هو ابن موسى الروزى ابو العباس مرويه ١٦ حل اللغات
 الرواية
 اعلم على سلفك بمراد اى كمن على بينك حمر النعم اي حمر الابل وهي احسنها ليعرف
 من الاغارة للمساخي كالجارات الا انها من صديد لكل جمع مكس وهو الزميل الخميس الجيش انما
 سمي به لانه خمس طرف المقدرة والقلب والميمنة والميمرة والساقية وعصم حفظ

قوله باب من اراد غزوة فوري بغيرها

ابن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلبا يريد غزوة يعزوها الاوزي بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فعزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حشد يدي واستقبل سقرا يعيدا ومقارنا واستقبل عزو عدا وكثيرا حتى للمسلمين امرهم لنتاهموا أهبة عدا وهم واخبرهم بوجه الذي يريد وعن يونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس حدثنا عبد الله بن محمد ثنا شامانا مفر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج يوم الخميس باب الخروج بعد الظهر حدثنا سليمان بن حبيب ثنا اخيه ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انيس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر اربعاء والعصر بسدي الخليفة ركتين وسمعتهم يصلون بها جينعا باب الخروج اخر الشهر وقال كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة وقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عذرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا تزي الا الحة فلما دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدى اذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ان يحل قلت عائشة فدخل علينا يوم النحر لبحم يقدر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال اتيتك والله بالحديث على وجهه باب الخروج في رمضان حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفين حدثني الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر قال سفين قال الزهري اخبرني عبيد الله عن ابن عباس وساق الحديث قال ابو عبد الله هذا قول الزهري وانما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم باب التوديع عند السفر وقال ابن وهب اخبرني عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال لنا ان لقيتم فلانا واولادنا الرجلين من قريبتيها فخرقوهما بالند قال ثور اتيانا فودعنا حين اردنا الخروج فقال اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا واولادنا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان اخذتموهما فاقتلوهما باب السمع والطاعة للامام ما لم يامر ببغية حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنا نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحده في محمد بن الصياح ثنا اسمعيل بن زكرياء عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة حق ما لم يؤمر ببغية فاذا امر ببغية فلا سمع ولا طاعة باب

له قلنا ما امره تنفي انا خرج رسول الله يقول فقال للرجلين ثنا صياح بالمعصية

انتمى كلاما كرامتي ١٣ ١٤ قول باب التوديع اي اعم من ان يكون من المسافر المقيم او عكسه وحديث الباب ظاهر الاول ويؤخذ الثاني من بالطريق الاول وهو الاكثر في الوقوع قوله وقال ابن وهب الى اخره وصلنا للناسي والاسليلي من طريق وسياقي موصولا للمصنف من وجه اخر ١٥ فتح ١٦ قول باب السمع والطاعة للامام زاد في رواية الكشي يهي ما لم يامر ببغية والاطلاق محمول عليه كما هو في نفس الحديث ثم ساق حديث ابن عمر في ذلك من وجهين وساق على لفظ الرواية الثانية وساق في الكلام عليه في كتاب الاحكام انشاء الله تعالى وساق منها كتاب بلغة الرواية الاولى وقيد الترجمة هناك بما وقع بها في رواية الكشي وهي قوله فلا سمع ولا طاعة بالفتح فيها والمراد نفى الحقيقة والشرعية لا الوجودية ١٧ فتح اسماء الرجال عبد الله بن محمد السند هشام بن ابان يوسف الصنعاني معمر بن ابان راشد الاودي باب الخروج بعد النظر سليمان بن حرب الاودي الواسطي البصري اليبوسي استتمنا في ابي قلابة بن عبد الله بن زيد الجري باب الخروج آخر الشهر قال كريب مولى ابن عباس وصله المؤلف في الحج عبد الله بن مسعود العنقبي يحيى بن سعيد الاشعري القاسم بن محمد بن ابان بن بكر بن النضر باب الخروج في رمضان على المدني سفيان بن عيينة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بن عبيد الله بن عبد الله بن مغيرة بن مسعود والمذلي السدي ابن عباس عبد الله بن رضى الشاذلي باب التوديع ابن وهب عبد الله بن عمر بن عبد الله بن مسعود والنسائي والاسليلي والمؤلف مكن من وجه اخر عمرو بن الحارث المصري بكير معمر بن عبد الله بن الاثح باب السمع والطاعة مسدد بن مسرقة يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر بن حفص العمري نافع مولى ابن عمر بن الخطاب السمرقندي محمد بن ابراهيم البغدادي اسمعيل بن زكريا بن مرة الخليل بنهم البخاري عبيد الله بن عمر بن نافع مولى ابن عمر بن الخطاب بن ياقان من وادان

قول فغلب اي انهم قولهم بوجه اي الوجه وهو ملك الروم قال الكرماني وفي القسطنطين قال ابن جرير الزرقي والدميايني وغيرهم ان قول فغلب بالجميم وتشديد اللام لاولا من جر فقال ويؤخذ تخفيفا وقال العين بتخفيف اللام وضبطه الهمياني بالتشديد وهو خطأ انتهى كلام القسطنطين ١٨ ١٩ قول وعنه يونس عن الزهري هو موصول بالاسناد الاول عن عبد الله بن وهب من زعم ان الطريق الثانية معلقة قوله انفسه في عبد الرحمن بن كعب بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الزهري سمع منها الناصب ان رواية الزهري للجملة الاولى هي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ورواية للجملة الثانية المعلقة هي عن عمر بن عبد الرحمن بن كعب وقد سمع الزهري منها جميعا وحدث يونس عنه بالجملة الثانية موصلا واراد البخاري بذلك دفع الوهم واللبس عن يونس في اختلافا كما في فتح الباري ١٢ ١٣ قول باب الخروج بعد النظر ذكر في حديث ابن مسعود وقد تقدم في الحج وكانته لورده اشارة الى ان قوله عليه السلام لو كنت في بؤر بالامع جواز الشرف في غير وقت البؤر وانما خص البؤر بالبركة لكونه وقت النشاط ١٤ فتح ١٥ قول باب الخروج اخر الشهر اي رواه عن من كره ذلك من طريق البصرة وقد نقل ابن بطلان ان اهل البصرة كانوا يخرجون اول الشهر لا اعمال ويخرجون الشرف في جماعي القوم قال كريب بن الجوزي واصل الحديث وصله الصنعاني في الحج وكذا حديث عمره معنى في كتاب الحج وقد استشكل قول ابن عباس وما اشبهه انه خرج لخمس بقين لان ذلك الجوز كان اول الخميس لا اتفاقا على ان الوفقة كانت الجمعة فيلزم من ذلك ان يكون خرج يوم الجمعة ولا يصح ذلك لقول انس في الحديث الذي قبله ان صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعاء ثم خرج واجيب بان الخروج كان يوم السبت وانما قال الصياح بخمس بقين بناء على العدولان والاعتدال كان اول الاربعة فالتحق ان جازت انفسا جازا اول الجوز الخميس فظن ان الذي كان يقين من الشهر اربع لا خمس كذا اجاب به جمع من العلماء فتح وكذا قال الكرماني كلف مع اختصار ١٦ ١٧ قول باب الخروج في رمضان اي الى مكة في غزوة فتحها يوم الاربعة بعد العصر لعشر مئتين من رمضان كذا في الخبر المادري قال في الفتح ذكر فيه حديث ابن عباس في ذلك وقد مر في شرحه في كتاب الصيام في ٣٥٥ والادوية في ٣٥٦ وهو من يتوهم كراهته ذلك انتهى قال الكرماني وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله هذا قول الزهري وانما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس له به ان طرد السفر في رمضان لا يسبغ الاطبار لانها مشهورة في اول كظرو في اثناء اليوم فقال البخاري انما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ناسخ الاول وقد افطر عند الكعبة

يقاتل من وراء الامام ويتقى به ^{٢٩٥٧} **حد ثنا ابو اليان** ان اشعيب ^{٢٩٥٤} ثنا ابو الزناد ان الاعرج ^{٢٩٥٤} حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون السابقون وبهذا الاسناد من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله وعديل فان له بذلك اجرا وان قال بغيره فلان عليه منة ^{٢٩٥٧} **باب البيعة في الحرب** على ان لا يفرقوا وقال بعضهم على الموت ليقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ^{٢٩٥٩} **حد ثنا موسى بن اسمعيل** ثنا جويرية عن نافع قال قال ابن عمر رجعتنا من العام المقبل فاجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسالت نافعا على اتي شئ بايعهم على الموت قال لا بل بايعهم على الصبر ^{٢٩٥٩} **حد ثنا موسى بن اسمعيل** ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال لما كان زمن الحرة انا كاتبات فقال له ان ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا ابايع على هذا احد ابعده رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٢٩٦٣} **حد ثنا الملك بن ابراهيم** ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم عدلت الخيل شجرة فلما خفت الناس قال يا ابن الكوع ابايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال وايضا فبايعته الثانية فقلت له يا ابا مسلم على اتي شئ كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت ^{٢٩٦١} **حد ثنا حفص بن عمر** ثنا شعبة عن حميد قال سمعت انس بن مالك يقول كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما حينئذ ابدا فاجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاكرم الانصار والمهاجرة ^{٢٩٦٣} **حد ثنا اسحق بن ابراهيم** سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن ابي عثمان عن مجاشع قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم باين اخي فقلت بايعنا على الهجرة فقال مضت الهجرة لا هلهما قلت على ما تبايعنا قال على الاسلام والجهاد ^{٢٩٦٣} **باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون** ^{٢٩٦٣} **حد ثنا عثمان بن ابي شيبة** ثنا جويرية عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله لقد اتاني اليوم رجل فسألني عن امر ما دريت ما اردت عليه فقال ارأيت رجلا مؤدبا نشيطا يخرج مع امرأة نافي المغازي فيعزم علينا في اشيء لا يخصها فقلت له والله ما درى ما اقول لك الا انا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يعزمر علينا

مئة عزوجل فسألنا الشجرة الذي اتواخي فقلت علام يشاكني قال

١ قوله يقاتل من وراء الامام ويتقى به يلفظ الجمول في الموضعين قال في الفتح ولم يزد البخاري على لفظ الحديث والمراد به المقابلة للفتح عن الامام سواء كان ذلك من خلفه حقيقة او قد مره ووراءه يلفظ على المعنيين انتهى **١٣** **٢** قوله نحن الاخرون السابقون وبهذا الاسناد من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله وعديل فان له بذلك اجرا وان قال بغيره فلان عليه منة ^{٢٩٥٧} **باب البيعة في الحرب** على ان لا يفرقوا وقال بعضهم على الموت ليقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ^{٢٩٥٩} **حد ثنا موسى بن اسمعيل** ثنا جويرية عن نافع قال قال ابن عمر رجعتنا من العام المقبل فاجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسالت نافعا على اتي شئ بايعهم على الموت قال لا بل بايعهم على الصبر ^{٢٩٥٩} **حد ثنا موسى بن اسمعيل** ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال لما كان زمن الحرة انا كاتبات فقال له ان ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا ابايع على هذا احد ابعده رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٢٩٦٣} **حد ثنا الملك بن ابراهيم** ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم عدلت الخيل شجرة فلما خفت الناس قال يا ابن الكوع ابايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال وايضا فبايعته الثانية فقلت له يا ابا مسلم على اتي شئ كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت ^{٢٩٦١} **حد ثنا حفص بن عمر** ثنا شعبة عن حميد قال سمعت انس بن مالك يقول كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما حينئذ ابدا فاجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاكرم الانصار والمهاجرة ^{٢٩٦٣} **حد ثنا اسحق بن ابراهيم** سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن ابي عثمان عن مجاشع قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم باين اخي فقلت بايعنا على الهجرة فقال مضت الهجرة لا هلهما قلت على ما تبايعنا قال على الاسلام والجهاد ^{٢٩٦٣} **باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون** ^{٢٩٦٣} **حد ثنا عثمان بن ابي شيبة** ثنا جويرية عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله لقد اتاني اليوم رجل فسألني عن امر ما دريت ما اردت عليه فقال ارأيت رجلا مؤدبا نشيطا يخرج مع امرأة نافي المغازي فيعزم علينا في اشيء لا يخصها فقلت له والله ما درى ما اقول لك الا انا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يعزمر علينا

وينة كذا في الكرماني ومربان قوله لا هلهما ابدا فاجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاكرم الانصار والمهاجرة ^{٢٩٦٣} **حد ثنا اسحق بن ابراهيم** سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن ابي عثمان عن مجاشع قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم باين اخي فقلت بايعنا على الهجرة فقال مضت الهجرة لا هلهما قلت على ما تبايعنا قال على الاسلام والجهاد ^{٢٩٦٣} **باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون** ^{٢٩٦٣} **حد ثنا عثمان بن ابي شيبة** ثنا جويرية عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله لقد اتاني اليوم رجل فسألني عن امر ما دريت ما اردت عليه فقال ارأيت رجلا مؤدبا نشيطا يخرج مع امرأة نافي المغازي فيعزم علينا في اشيء لا يخصها فقلت له والله ما درى ما اقول لك الا انا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يعزمر علينا

اسماء الرجال

الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرير باب البيعة في الحرب الزموسى المنقرى البوذكى جويرية مصفلا بن اسماء الضبي البصرى نافع بن ابي عمر موسى المذكور نفا وميب مصفلا بن خالد عمرو الانصاري المدني عباد بن تميم بن زيد بن مسهم عبد الله الانصاري المدني الملك بن ابراهيم بن بشير بن فرقد النخلى البصرى يزيد بن سلمي بن الكوع بن سلمة بن الكوع بن عبد الله بن الكوع بن سلمة المذكور حفص بن عمر بن الحارث الخوضي البصرى شعبة بن الجراح حميد الطويل اسحاق بن ابراهيم بن لا يور بن محمد بن فضيل فزوان الكوفي عاصم بن سليمان الاحول باب عزم الامام الا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العيسى الكوفي جرير بن ابي عبد الحميد بن قراط العيسى الكوفي منصور هو ابن العترة الكوفي ابي وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي **حل اللغات** جنة اي سرة ودقاية العزم هو الامر بالزام الذي لا ترد وفيه ادابت الفري مؤدبا اي قويا من ادى الرجل قوى وقيل

الحارثي عشر من الثلاثيات

بحيث كان الامام هو قد امه والله تعالى اعلم اه سندي

في امر الامرة حتى نفعلة وان احداكم لن يزال بخير ما اتقى الله واذا شك في نفسه شئ سأل رجلا فشفاه منه واوشك الابد وكذا
والذي لا اله الا هو ما اذكر ما غاب من الدنيا الا كالتغيب شرب صفوه وبقى كدره باب كان النبي صلى الله عليه وآله اذ المقاتل اول
التها راخر القتال حتى نزول الشمس حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو وثنا ابو اسحق عن موسى بن عقيب عن سالم
ابي النصر مولى عمر بن عبد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى فقراة ان رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض
ايامه التي لقي فيها انتظر حتى ماتت الشمس ثم قام في الناس فقال ايها الناس لا تتموا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا قيمتم
فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا
عليهم باب استيدان الرجل الامام وقوله انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله واذا كانوا معك على امر جامع لم يؤذوهوا
حتى يسأذوا فحدثنا اسحق بن ابراهيم انا جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله
صلى الله عليه وآله قال قتلنا حتى بي النبي صلى الله عليه وآله وانا على ناضح لنا قد اعيانا فلا يكاد يسير فقال لي مالبعيرك قال قلت اعني قال فتخلف
رسول الله صلى الله عليه وآله فزجره ودعاه فما زال بين يدي الا يبل قد امة ما يسير فقال لي كيف ترى ببعيرك قال قلت بخير قد اصابت
بركتك قال اقبيعنيه قال فاستحييت ولو يكن لنا فخر غيرك قال فقلت نعم قال فيعني قال فيعته اياك على ان لي فقاظر ظهره حتى
ابلغ المدينة قال فقلت يا رسول الله اني عروس فاستاذنته فاذا لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى اتيت المدينة فليقيني
خالي فيسألني عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامني قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لي حين استاذنته هل تزوجت
بكرام ثيبا فقلت تزوجت ثيبا فقال هلا تزوجت بكرام تلاحبها وتلاحبك قلت يا رسول الله توفي والدي واوستهد ولي اخوات
صغار فكرهت ان تزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله
صلى الله عليه وآله المدينة غدوت عليه بالبعير فاعطاني ثمنه وردة على قال المغيرة هذا في قضائنا حسن لا نرى به بأسا باب من
غزا وهو حديث عهد بعزسه فيه جابر عن النبي صلى الله عليه وآله باب من اختار الغزو بعد البناء فيه ابو هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم باب مبادرة الامام عند الفرع حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ثنا قتادة عن انس بن مالك قال كان بالمدينة
فرع فركب رسول الله صلى الله عليه وآله فرسا لا في طلحة فقال ما رأيت من شئ وان وجدناه لبعرا باب السرعة والركض في الفرع
حدثنا الفضل بن سهل ثنا الحسين بن محمد ثنا جابر بن حازم عن محمد بن عمار عن انس بن مالك قال فرع الناس فركب رسول الله
صلى الله عليه وآله فرسا لا في طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب الناس يركضون خلفه فقال لم تراكوا انه لبعر قال فما سبق بعد

اه قوله ما فرج مجرم ومومعة مفوضتين اي معنى وهو من الاشارة يطلق
قال لقوله عز وجل الآية عني اقتبعه به فهلا النبي بعرض النبي

الحديث والغرض هنا من ذلك ان يفرغ قلبه لباد ويقبل عليه بنشاط ونظيره الاشتغال بالاكل قبل
الصلوة ويحمل الحديث على الاولوية قال الكرماني فان قلت لم يذكر الحديث واكتفى بالاشارة اليه
قلت لعلم لمن على شرطه فالاول التبيه عليه انتهى قلت ولم يستحضره اوردوه موصولا الى مكان آخر كما
سيأتي والجواب الصحيح انه جرى على عادته الغالبة في انه لا يعيد الحديث الواعدا او التجدد في ملائمتين
بصورة غالبها بل يتعرف فيه بالاختصاص ونحوه في احد الموضوعين. هذا كل من الفتح مختصرا ١٣٠
قوله لم تراعوها اي لا تراعوها ولم يمتنع من الالوة الخ ١٣١ قوله فما سبق على صيغة الجمل الى ما سبق
ذلك الطرس البطني بعد بهر كركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣٢ فخر جاري

اسماء الرجال
باب كان النبي صلى الله عليه وسلم الى معوية بن عمرو بن الهذيل
اللاذوي البغدادي الواسطي هو ابراهيم بن محمد موسى بن عقيب بن ابي عياش امام الغزالي عبد الله
ابن ابي اوفى بن علقمة بن خالد السلمي باب استيدان الرجل الامام اسحق بن ابراهيم بن راهويه جزمه
تقدم الان المغيرة هو ابن مقسم الشعبي هو عمار بن شراجل قال المغيرة المذكور بالسند السابق مسدود
هو ابن مسهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان شعيب بن الجراح بن الورد العسلي قتادة بن
دعامة باب السرعة والركض الخ الفضل بن سهل الاعرج البغدادي الحسين بن محمد هو ابن بهرام
الشمسي جزمه بن حازم هو ابن زيد الاسدي البصري

حل اللغات اوشك اي كاد ما غاب اي ما لقي الثقب الماد المستتبع
في الموضوع المظن ما لست اي زالت تا غم بعير يستقي عليه اعني تب وعجز المشي فقار الظهر
خزرات عظام الظهر وهي مفاصل عظامه ١٣٣

عنه تزول الشمس لان الرياء تنب غالبها بعد الزوال فيحصل بها تبر بعدة السلاح والحرب والزيادة
في النشاط اورد فيه حديث عبد الله بن ابي اوفى بن عمار بن ابراهيم بن راهويه جزمه
كانه اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرقه ١٣٤
عنه اي ايسع بيش هذا الشرط حسن في حكمنا لا بأس بثلثه لانه امر معلوم لا فدر فيه ولا موجب للنزاع
قاله الكرماني ومرا الحديث في ص ١٣٤ في الشرط ١٣٤

على ما معنى وعلى ما لقي وهو هنا معتمدا لا امرت قال ابن الجوزي وهو بالماضي هنا اشبه لقوله ما اذكره النبي
بشأنه مفوضه ومجرب ساكنه ويجوز فيها قال الفرزدق هو الكزوه هو الغدير يكون في ظل فيبر وماده وديروني
قضية ما معنى من الدنيا ما شرب من صفوه وما لقي منها ما تاخر من كدره واذا كان في زمان ابن مسعود
قد مات هو قبل مقتل عثمان فما ذا يكون اعتقاده فيها جاد بعد ذلك ولم جرد في الحديث انتم كانوا لا تتقون
وجوب طاعة الامام ولما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه ومدول الى الجواب العام فلا شك ان الذي وقع به
من ذلك وقد اشار اليه في بقرته حديثه ويستفاد من توقفه في الافتاء فيها اشكل من الامر كما لو ان بعض الاخبار
استغنى ان السلطان في امر خوفه بمجره التشبه وكلفه من ذلك ما لا يطبق لمن اجابه بجواب طاعة الامام اشكل
الامر لما وقع من الفساد وان اجابه بجواب الامتناع اشكل الامر لما قد يفتني به ذلك الى الفتنة فالصواب التوقف
عن الجواب في ذلك وامثال ذلك الهادي الى الصواب ١٣٤ قوله لقي اي العدو وادعاب واللقاء
لفظ مشترك ومعنى الجنة تحت ظلال السيوف ان الجنة لها بدلة تحت ظلالها والجماد سبب للجنة كذا ان الكرماني
ويصح الحديث مع بيان في ص ١٣٥ في باب لا تتموا لقاء العدو ١٣٥ قوله باب استيدان الرجل امي من
رجية الامام امي اي الرجوع او التخلف عن الخروج اي تحذرك لقول تعالى انما المؤمنون الا قال ابن السني هذه
الآية اخرج بها الحسن على انه ليس لاصحاب يذهب من العسكر حتى يتاذن الامير قال وذا عند سائر الفقهاء كان
خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم كذا قال والذي يظهران الموضوعية في عموم وجوب الاستيدان والا فلو كان ممن
عينه الامام فطره لما يقتضى التخلف والرجوع فانه يحتاج الى الاستيدان ثم اورد فيه حديث جابر في قصة
جمل وقد تقدم شرطه في كتاب الشروط والغرض منه هنا قوله اني عروس فاستاذنته فاذن لي ١٣٦ قوله
قوله انما حتى ابي بكر يستقي عليه الماد واي معنى بعجز الفقهاء خزرات عظام الظن على ان في الركوب عليه الى الدرية
والعروس نعت لبيوتى فخر الرجل والمرأة ولا معنى اي على بيع ان منع اذ لم يكن ان غيره قوله وردده اي المجلس
فصل لا الشين والشين كلاهما ١٣٧ قوله حديث عبد جزمه بن الحسين بن ابي بردة وبعثها الى زمان
عسروني رواية الكشي بنين بعرض وهو لوجه الاحتمال الثاني ١٣٨ قوله فيه جابر عن النبي صلى الله
عليه وسلم ليرى اي حديث المذكور في الباب قبله فان ذلك في بعض طرقه وسيأتي في اوائل الكتاب ملاحظا فقال
ما لقيك قلت حديث عبد جزمه بن الحسين بن ابي بكر ١٣٩ قوله فيه ابو هريرة يثير الى حديث
ان في في الحسن من طرفيها من غزاهي من الانبياء فقال لا ينبغي ريل ملك يشع امرأة ولما لقي بها

ذَلِكَ الْيَوْمِ يَا بَنِي الْخُرُوجِ فِي الْفَزَعِ وَحَدَّثَنَا بَابُ الْجَعَائِلِ وَالْحَمْلَانِ فِي السَّبِيلِ وَقَالَ مجاهد قلت لابن عبد الغزوة قال اني احب
 ان اعينك بطائفة من مالي قلت قد اوسع الله على قال ان غناك لك واني احب ان يكون من مالي في هذا الوجه وقال عمر
 ان ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا واثرا ليجاهدوا فمن فعله فمحن حتى ياله حتى يأخذ منه ما أخذ وقال طاووس مجاهد
 اذا دفع اليك شئ تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت وصنع عند اهلك حدثنا الحبيد ثنا سفيان سمعت مالك بن
 انس سأل زيدا بن اسلم فقال زيدا سمعت ابي يقول قال عمر بن الخطاب حملت على فرس في سبيل الله فرأيت يباغ فسألت
 النبي صلى الله عليه وآله فقال لا تشتريه فقال لا تشتريه ولا تعذ في صدقتك حدثنا اسماعيل ثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
 ان عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباغ فاراد ان يبتاعه فسال رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لا تتبعه
 ولا تعذ في صدقتك حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد بن عيسى بن سعد بن الانصاري ثني ابوصالح قال سمعت اباهريرة قل
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله لولا ان اشق على امتي ما تخلفت عن سرية ولكن لا اجد حاملة ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على
 ان يتخلفوا عني ولو عدت اني قاتلت في سبيل الله فقتلت ثم احييت ثم قتلت ثم احييت ثم احييت ثم احييت **باب الاجير** وقال الحسن وابن
 سيرين يقام للاجير من المغنم واخذ عطية بن قيس فرسا على النصف فبلغه سهم الفرس اربع مائة دينار فاخذ مائتين
 واعطى صاحبه مائتين حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان ثنا ابن جردج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال غزوت
 مع رسول الله صلى الله عليه وآله غزوة تبوك فحملت على بكر فهو اوثق اعمالي في نفسي فاستجرت اجيرا فقاتل رجلا فعض احدهما
 الآخر فانزع يده من فيه ونزع نتيته فاتي النبي صلى الله عليه وآله فاهدرها وقال ايد فرم يدك اليك فتعضهما كما يقضم الفحل
باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وآله حدثنا سعيد بن ابي مريكة ثنا الليث بن سعد اخبرني عقييل عن ابن شهاب اخبرني
 ثعلبة بن ابي مالك القرظي ان قيس بن سعد الانصاري وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وآله اراد الحج فرجل حدثنا
 قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان علي تخلف عن النبي صلى الله عليه وآله في
 خيبر وكان به رمدا فقال انا تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج علي فالتقي بالنبي صلى الله عليه وآله فلما كان مساء الليلة التي فتحها
 في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا عطين الراية الا رجل يحب الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله
 يفتح الله عليه فاذا نحن يعلو وما نرجو فقالوا هذا اعلى فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وآله ففتح الله عليه **حدثنا محمد بن العلاء**

باب الخروج في الفزع والجعائل في سبيل الله فقلت الغزو فعل عن ابن عمر لا تبناعه **باب استعارة الفرس في الغزو** **باب استعارة الفرس في الغزو** **باب استعارة الفرس في الغزو** **باب استعارة الفرس في الغزو** **باب استعارة الفرس في الغزو**

اجير العظمى اسوس فرسه اخرج مسلم وفيه ان النبي صلى الله عليه وآله قال لا يسلم الا بغير الا ان قائل واما
 الاجير لقتال فقال المالكية والحنفية لا يسلم له وقال الاكثر سبعة عشر في البخاري **ك** قوله فضا على النصف
 في هذا الصنيع جائز عند من يبيع النوبة وقال بعضهم بنا الا وراعي واحمد خلافا للثلاثة **ح** قوله
 على بكر وهو الضيق من الابل والثنية وامة الثنايا من السن ويقضها بالجمعة من القطن وهو الاكل باطراف
 الانسان كذا في الكرماني ومعنى الحديث مع متعلقاته في سنة ٣٩٤ في الامانة في الفتح والغرض منه بنا قوله
 فاستجرت اجيرا قال الملبس المشط البخاري من هذا الحديث جواز استجراي الحرب والجماعة انتهى **ح**
 قوله في لواء النبي صلى الله عليه وآله الام والمدرى الراية وسمى ايضا العلم وكان الاصل ان يسلمه وليس الجيش
 ثم صارت تحمل على راسه **ح** قوله وكان صاحب لواء النبي صلى الله عليه وآله وسلم اراد الحج فرمس هو
 بنده زيد الجهم وافضله من قالها بالاسلمة واقصر البخاري على هذا القدر من الحديث لان موقوف وليس من غرضه
 في هذا الباب وانما اراد من ان قيس بن سعد كان صاحب اللواء النبوي ولا يتقرر في ذلك الا ما ذكرنا في
 الشريعة وسلم في هذا القدر هو المرفوع من الحديث وهو الذي يحتاج اليه بنا **ح** قوله وكان به
 رمد وهو بالتحريك يسمان العين كذا في القاموس **ح** قوله انا تخلفت الهمزة لاستفهام الانكاري
 مقدرة او معلقة قوله وما نرجوه اي ما كنا نرجو قدومه علينا في ذلك الوقت للمر الذي هو فيه فضيلته
 عظيمة على ربه ومجزة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اجباره بالقب وقدمه كما انجز في لواء النبي صلى الله عليه وآله
 والحملان الخ الحبيد هو عبد الله بن الزبير اسمعيل هو ابن ابي اوس يحيى بن سعيد القطان البصري
 ابو صالح هو ذكوان الزيات باب ان يتخلوا عنى الخ عبد الله بن محمد المستندي ابن جردج هو ابو مالك
 ابن عبد العزيز بن جردج عطارد هو ابن ابي رباح اسلم القرظي باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وآله وسلم سعيد بن
 ابي مرثم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مرثم الحمي عقييل هو ابن خالد ابي قتيبة بن سعيد الثقفي حاتم
 بن اسمعيل الكوفي يزيد بن عبيدة بن سلمة سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع على هو
 ابن ابي طالب محمد بن العلاء هو ابن كريب الهذلي الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة بن هشام هو ابن
 عروة بن الزبير بن العوام نافع بن جبير ابي ابن معلم العباس بن عبد المطلب **ح**

له قوله باب الخروج في الفزع وصدى هذا باب فيما جاهد من خروج الامام في وقوع الفزع وصدى هذا
 بدون رقيق كذا ثبت هذه الترجمة بغير حديث قال الكرماني فان قلت ما فائدة هذه الترجمة حيث لم
 يات فيها حديث ولا اثر قلت الاشعار بان لم يثبت فيه بشرطه شئ او ترجم ليحتمل به فلم يتحقق له او اكتفى
 بالحديث الذي قبله كذا في العيني وفي الفتح وقد علم ابن شهاب هذه الترجمة الى التي بعد ما يقال باب
 الخروج في الفزع والجعائل الخ وليست في احاديث بالجماعة منسوبة لذلك ايضا الا انه يمكن حملها على ما
 قلت اولها انتهى وهو قوله كان اراد ان يكتب فيه حديث انس المذكور من وجه آخر فخرم قبل ذلك **ح**
ح قوله باب الجعائل والحملان في سبيل الله الجعائل بالجم جمع جيلة وهي ما يجعله القادم من الاجرة
 لمن يغزوه والحملان بعلم المهلبة وسكون الهمم كقولهم حمل حملاء حملان قال ابن بطال ان اخراج
 الرجل من ماله شئ فخطوع به او اعان الغازي على غزوه بفرس ونحوه فلا نزاع فيه وانما اختلفوا فيما اذا اخرج
 نفسه او فرسه في الغزو فمكره ذلك مالك وكره ان يافذ جعل على ان يتقدم الى الحصن وكره اصحاب ابي
 حنيفة الجعائل الا ان كان بالمسلمين منعقت وليس في بيت المال شئ وقلوا ان اعان بعضهم بعضا جازا
 على وجه البذل وقال الشافعي لا يجوز ان يغزو ويجعل يافذه وانما يجوز من السلطان دون غيره لان الجهاد
 فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز ان يستحق على غيره عومنا انتهى والذي يظهر البخاري اشار الى
 الخلف فيما يافذه الغازي بل يستحق بسبب الغزو فلا تجاوزه او يملك فيقتصر فيه بما اشار اليه
 ذلك في البخاري **ح** قوله لا ينظر في عمر الغزو بالنصب على الاعراض عليك الغزو او على حذف الفعل
 اي اريد الغزو ونسبه على مراد ابن عمر لا اثر الذي رواه عنه ابن سيرين وانه لا يكره اعانة الغازي وبذا اثار
 وصل في الغازي **ح** قوله لا يتبعه اي نشره قال الشيخ ابن جردج في الفتح وهو دخول فقه فرس
 عمر بن حنيفة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقر المحول عليه على النصف فيه ما يبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب
 اليه طاووس ان لا اخذ النصف في الماخوذ **ح** قوله حمله بفتح المهلبة التي جعل عليها وقلت و
 اجيبت بلفظ المحول فيما كذا في الكرماني وهذا الحديث متعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الحملان في
 سبيل الله لقوله ولا اهدا اعلم عليه **ح** قوله باب الاجير للاجير في الغزو حالان اما ان يكون
 استوجره لخدمة واما لقتال فالاول قال الا وراعي واحمد واستحق لاسم له وقال الاكثر يسلم له حديث سلمة كنت

ينظم حديثنا وصحة في نسخة ابن خلدون

وحدثنا أبو الوليد بن جرير قال حدثنا عامر

انس قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم خيبر وقد خرجوا بالساحي على أعناقهم فلما رأوه قالوا هذا محمد بن عبد الله الخبيث فحجوا له وأبو
 فرع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يديه وقال الله أكبر خربت خيبر أنا أذن لنا بساحة قوم فسأ صياح البندارين وأصابتنا حرا فطبخناها
 فنادى منادى النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن الله ورسوله يهيأ لكم عن حرم الجحيم فأكفبت القدور بها فيها أتبعه علي عن سفين رفع
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم يديه باب يكره من رفع الصوت في التكبير حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن عامر عن أبي عثمان عن
 أبي موسى الأشعري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان إذا أشرفنا على وإدهلنا وكبنا ارتفعت أصواتنا فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فأنكم لا تدعون أصم ولا غائبا أنه معكم إنه سميع قريب **باب التسيب إذا هبط وأديا**
 حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال كنا إذا صعدنا
 كبنا وإذا أنزلنا سبنا **باب التكبير إذا أشرفنا** حدثنا محمد بن بشر ثنا ابن أبي عدي عن شعبة بن حصين بن عبد الرحمن
 عن سالم عن جابر بن عبد الله قال كنا إذا صعدنا كبنا وإذا أنزلنا سبنا حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن
 صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أقبل من الحج والعمرة ولا عليه الا قال العزوة
 يقول كلها أو في علي ثنية أو قد فداك ثلثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير أتيت
 تأبون عابدون ساجدون لبنا حامداون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده **قال صلى الله عليه وسلم قل لله القبل لله القبل عبد**
 إن شاء الله قال ربابي يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة حدثنا مطرب بن الفضل ثنا يزيد بن هارون أنا العوام ثنا
 إبراهيم أبو اسعيل السكسكي قال سمعت أبا بريدة وأصحابه ويؤيد بن أبي كبشة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له أبو
 بريدة سمعت أبا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا **باب**
السير وحده حدثنا محمد بن الحسين ثنا سفين بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نذبت النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم
 حواريا وحواري الزبير قال سفين الحواري النصير حدثنا أبو الوليد ثنا عامر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه
 عمر عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وثنا أبو نعيم ثنا عامر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه
 عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سأركب بليل وحده **باب السرعة في السير**
له قوله والخبيث أي الجيش يريدان محمد جاهد باليهض
 ليقتلهم قوله وكيف أتيت أي قلت وكنت وأتلفوا في سبب تحريم الخمر قيل حدثت لانتالم خمس وقيل
 لأنها تاكل العذرة وقال ابن عباس لا ادري النبي عنها من اجل انها كانت حوتهم فنهوا عنه ان تترسب او حوت
 البسة وقال الظاهري اولى القادرين ما اجمع عليه اكثر الامم وهو تحريم ايمانها مطلقا كذا في الكرماني والخير
 الجاري ومر الحديث في نسخة ١٢ قوله اذا أشرفنا يقال أشرفت عليه أي اطلعت عليه قوله
 ربيعوا على أنفسكم بفتح الهمزة أي ارفقوا بانفسكم قوله سمع في مقابلة الاسم قريب في مقابلة الغائب كذا في
 الكرماني والخير الجاري وفي الفتح قال الطبري في كراهية رفع الصوت بالرماء والذكوة قال مائة السلف
 من الصحابة وال تابعين و مر بزيادة ايضا في الصلاة في الصلوة ١٢ **له** قوله باب التسيب اذا هبط
 واعلم ان منهم من حديث الباب التسيب في التكبير والتسيب والسرفه ان العلوق في المكان يذكر علوه
 فقد وكبر ياءه والاصح ما يذكر تنزيهه عن السفل ١٣ **له** قوله ولا العلم اقال العزوة وبه
 الجملة كالا حزاب عن الحج والعمرة كما يقال اذا أقبل من العزوة او في أي أشرف والشيء طريق العزيمة
 والحدود الارض المستوية وقيل العزيمة ونظيرها هو جوار اذا أقبل وقال علي بن ابي طالب هو ابن عمرو فاعل
 او في رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله آتون فمر بزيادة عن آتون ومعناه راجعون الى
 الله وفيه ابراهيم وكلمة ربنا يمثل تعلقا بمعدون او بساجدون او بها او بالصفات الارضية المقدسة او بالخبر
 على التنازع قوله الاحزاب الام للعدو والمراوغة العرب التي اجمعوا على محاربة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كما في شرح **له** قوله ان يتقل عبد الله الذي الم يتقل عبد الله من عمر آتون انشاء الله
 تعالى كما في رواية نافع كذا في القسطنطيني ١٢ **له** قوله يزيد بن علي كبشة وهو ثقة ولي خراج
 السند سليمان بن عبد الملك وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع ١٢ **له** قوله رب المثل ما كان
 يعمل مقيما صحيحا هو من اللفظ والشر القلوب وهو في حق من كان يعمل طاعة من نسيه نسيته لولا
 المانع ان يدوم عليها كذا في الفتح ١٣ **له** قوله باب السير وحده ذكر فيه حديثين احدهما عن جابر بن
 عبد الله بن سير وحده وقد تقدم في باب بل يعث الطبيعة وحده وتقبيل الاسنخيلي فقال لا اعلم به الحديث
 كيف يدخل في هذا الباب وقدره ابن الميربان لا يلزم من كون الزبير انتدب ان لا يكون سار مع غيره تابعه

قوله ياربها الناس اربعوا على أنفسكم مقتضاها ان رفع الصوت لا يكون له صاحبه فالمكروه هو الجهر الشديد المشتمل
 على التعجب لا مجرد الاظهار الا اذا تضمن مفسدة الرباء فلا حجة فيه لمن يقول بكراهة الجهر مطلقا والله تعالى اعلم اه سدي (قوله اذا مرض العبد او سافر كتب له الحج)
 توههم بعضهم من هذا الحديث ان المريض اذا صلى الفروض قاعدا فاجزأه كاجزأ القائم فعمل بذلك ما جاء في ان صلوة القاعد على نصف صلوة القائم على النفل حالة الصفة
 وهذا غير لازم الذي بلع مريضا او كان تدارك الصلوة ثم مرض فتاب فلا يلزم من هذا الحديث انه اذا صلى الفروض قاعدا فاجزأه كاجزأ القائم كالا يخفى فلو قلنا فرض
 القاعد في نفسه ناقص وان كان قد يتم بسبب آخر كونه يقوم قبل ذلك وانما تعد لعذر لما كان ذلك منافيا لمقتضى هذا الحديث والله تعالى اعلم (قوله لو
 يعلم الناس ما في الوحدة ما يعلمون) ان يكون ما اعلموا من قوله ما في الوحدة أي لو يعلم الناس ما اعلم في الوحدة ويحتل ان يكون مصدر على ان ما مصدرية أي

قلت كمن قد ورد من وجه آخر ما يدل على ان الزبير توجه وحده ١٢ فتح الباري . **له** قوله حواريا بالهمزة
 لانه مفرد ومعناه ان كرمك في الكرماني قوله حواري الزبير بفتح الياء وكسرها على حذف ياء التكلم قال
 القسطنطيني قد ضبطه جماعة بفتح الياء والهمزة بهم بكسر الهمزة وكذا في الخبر الجاري ١٣ **له** قوله ما سار كالب
 بن من قبيل الغالب والافان را جمل ايضا كذلك قالوا ذكر في الباب حديثين احدهما في جوازه والثاني في منعه
 وذلك ان السير في الليل جائز احدهما في النهار مع غيبة الصلاة كما في حديث الزبير والآخر في حاله
 الخوف فذكرنا هذا ما قاله الكرماني وفي الفتح قال ابن الميربان في السير مع غيبة الصلاة كما في حديث الزبير والآخر في حاله
 السفر فهو من حديث جابر جواز السفر مفردا وللضرورة والمصلحة التي لا تنضم الا بالانظر والارسال الجاموس
 والطبيعة وكراهية لما عدا ذلك ويحتمل ان يكون حالة الحجاز مقيدة بالحاجة عند الامن وماله المنع مقيدة
 بالخوف حيث لا ضرورة انتهى ١٣ **اسماء الرجال**
 ابن مالك تابعه اي تابع عبد الله بن محمد السدي على هو ابن المدني سفين المذكور باب ما
 يكره الزبير ابو البكيري او هو ابي بكر بن كنانة ابو نعيم سفين هو ابن عبيدة عامر بن الاحول ابن عثمان
 ابو عبد الرحمن ابني موسى هو عبد الله بن القيس باب التسيب اذا هبط محمد الضرياب سفين هو ابن
 عبيدة حصين مغفرا سالم هو الاشجعي مولاهم الكوفي جابر هو الانباري باب التكبير اذا علا شرفا محمد هو
 العدي البصري ابن ابني عدي هو محمد واسم ابني عدي ابراهيم السلمي شعبة بن الجراح حصين المذكور سابقا
 أنفقا جابر المذكور عبد الله هو ابن يوسف كما قاله ابن السكن وتردد ابو يسوع والمدني بين ان يكون هو ابن
 صالح كاتب الليث وبين ان يكون ابا جهاد الحداني والعهد الاول كما قاله الحليان عبد العزيز بن ابي سلمة
 بفتح الام صاحب بن كيسان سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب باب يكره الجهر هو المروزي يزيد هو
 الواسطي عوام بن حوشب ابراهيم هو ابن عبد الرحمن السكسكي نسبة الى السكسك بين اشرف بن كعدة
 ايا بريدة عامر بن ابني موسى الأشعري ابو موسى هو الاشعري باب السير وحده الحميدي عبد الله بن
 الزبير سفينان بن عبيدة محمد بن المنكدر جابر الانباري الزبير بن العوام قال سفينان بن عبيدة
 وصله ابن ابني حاتم ابو الوليد بشام بن عبد الملك ابن عمر بن الخطاب ابو نعيم الفضل بن
 دكين باب السرعة في السير

امرأتى حاجة قال اذهب فأحجج مع امرأتك باب التجسس والتجسس والتجسس وقول الله تعالى لا تتخذوا عداوئى وعداؤكم
اولياء حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعته منه مرتين اخبرني حسن بن محمد اخبرني عبد الله بن ابي
رافع قال سمعت عليا يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله ان انا والزبير والمقداد بن الاسود وقال انطلقوا حتى تاؤا روضة خارجة فان
بها طعينة ومعها كتاب فخذوا منها فانطلقنا تعاوي بنا خيلنا حتى انتهينا الى الروضة فاذا نحن بالطعينة فقلنا اخرجي الكتاب
فقال ما معي من كتاب فقلنا لتخرجين الكتاب او لتلقيين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وآله
فاذابه من حاطب بن ابي بلتعثة الى انا من المشركين ومن اهل مكة يجربهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله لا تجعل عليا ابنى كنى امرأتك لصلاتي فريش ولم يكن من انفسها وكان من معك
من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحتمون بها اهلهم واولادهم فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا يحتمون
بها قرابتي وما فعلت كفرا ولا ارتدا اذ اولادنا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله قد صدقكم قال عمر يا رسول الله
دعني اضرب عنق هذا المنافق قال ابنه قد شهد بذي ارم وما يدريك لعل الله ان يكون قد اطع علي اهل بدر فقال اعلوا ما شئتم
فقد عفرت لكم فقال سفيان واى اسناد هذا باب الكسوة للاسارى حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن
جابر بن عبد الله قال لما كان يوم بدر اتي باسارى واى بالعباس ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وآله فيه فصاح فوجدوا
قبيص عبد الله بن ابي يقدر عليه فكساه النبي صلى الله عليه وآله اياها فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وآله قبيصه الذي ايسه قال ابن
سعيد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن ابي حازم اخبرني سهل قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يوم خيبر لا عطينن الراية غدا رجلا يفتح على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فبات الناس ليلتهم ايمهم
يعطى فغدا واكلهم يرجوه فقال ابن علي فقيل يشكك عينه فصق في عينيه ودعاه فبرأ كان لم يكن به وجع فاعطاه
فقال اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم
فوالله لان يهدي الله بك رجلا خير لك من ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال عجب الله من قوم يردون الجنة في السلاسل
عند رثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال عجب الله من قوم يردون الجنة في السلاسل

خرج عز وجل سمعت لتلقيين بها ما فعلته لقد قال يقدر يعني بن سعد يدها غدا ويرجوه قال

له قول الاسوس بن ميم ومهلين اى حكمه اذا كان من جهة الكفار ومشرقيهم
من جهة المسلمين قوله والتجسس والتجسس والتجسس اى عصى الله تعالى ولا يحق له ذلك
اوليا مناسية الالية الماسياتى فى التفسير ان القصة المذكورة فى الحديث الباب كانت سبب نزولها واما
لان رضى شرع منكم جاسوس الكفار فاذا اطلع عليه بعض المسلمين لا يكرم امره بل يردقه الى الامم ليرى فيه
راية وقد اختلف العلماء فى جواز مثل جاسوس الكفار فى الحرب فيه بعد احد وثلاثين با ١١٢١
له قوله انا والزبير هو تاجيد للتفسير المنصوب وقد وضع الفهارس موضع بعض الاستقارة وفى بعضها
اياى والمقداد كبرهلم واسكان القات وبالمهلين ابن الاسود الكندى وفى بعض الروايات بعثني
انا وابطار من الفتوى ولامنا فاة منها الاحتمال الاربعه اى الاحتمال ان بعث الاربعه قوله خاشع بالمعجزين
على الصحيح ووقع فى رواية اخرى عوانه بالمهله واليه فليل ان سهو هو موضع بين مكة والمدينة والطعينة
بالمعجزة يتم المهلة المرأة ما دامت فى اليهودى لانها تظعن بالزوج وقيل اسلمها اليهودى وميت
به المرأة لانها تكون فيه واسم تلك المرأة سارة بالمهله والبردمولاة لعمران بن عيسى عند الشوتوى القرشى
قوى تعاوى بلوظ الماسى اى تباعد وتجارى او بالمفادع بمدف امدى التامين قوله لتلقيين بكسرى الباء
وقتها فان قلت القواعد العرفية تقتضى ان يحذف الياء ويقال لتلقيين قلت القياس ذلك واذا صحت
الرواية بالياء فاول الكسرة بانما المشاكلة لتجزين وباب المشاكلة واسم الفتحة بالمثل على المونث الغائب
على طريقتة الا لتلقيات وفى بعضها فتح القاف وربع الثياب قوله عقاصها بكسر الملهه وبالفتحة وبالطعنة
هو الشعر المنفود ويقال هى التى يتخذ من شعرها مثل الرمانه وكل خصلة منه عقصه قوله يراى بالكتاب
وفى بعضها بها اى بالصيحة او بالهراة وما طيب بالمهلين وكسرا لينة ابن ابي بلتعثة يقع الموعده و
سكون الام وفتح الطوقية وبالهمزة ممرامات سنة ثمانين قوله الى الناس هو من كلام الراوى وضع
موضع الى فلان وفلان المذكورين فى الكتاب قوله لصقا اى حليقا ولم يكن من نفس قريش واقر باهم
قوله يدا اى يد نعمه ومعه عليهم وكلمة لعل استعملت استعمال عسى قال النووى معنى السرى فيه راجع
الى عمران وتورع بذال المرقع عنه صلى الله عليه وسلم ومعناه ان الغفران لعم فى الآخرة والاقول قوله على

يقال له قوله لقد صدقكم فلا يجعل بعد ذلك واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لعل الله ان يكون قد اطع علي اهل بدر فقال اعلوا ما شئتم
فقال لعلوا ما شئتم اظهارا لكمال الرضا عنهم وانه لا يتوقع منهم من الاعمال بحسب الاعمال الاغلب الا الخبر فهذا اكدية عن كمال الرضا عنهم وكناية عن صلاح حالهم
وتوقية لهم غالبا الى الخيرات وليس المقصود به الاذن لهم فى المعاصى كيف شاء واد الله تعالى اعلم قوله فبات الناس ليلتهم ايمهم يعطى اى متفكرين فى انه ايمهم يعطى
سندى

أَوْزَارَهَا فِيهِ حَدِيثٌ ثَمَامَةٌ وَقَوْلُهُ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَّخَذَ فِي الْأَرْضِ يَعْنِي يَغْلِبُ فِي الْأَرْضِ تَرْبِيدًا وَتَ
 عَرَضَ الدُّنْيَا الْإِلَهِيَّةَ بِأَبْ هَلْ لِلْأَسِيرَانِ يَقْتُلُ أَوْ يُجَادِلُ الَّذِينَ أَسْرَوْهُ حَتَّى يَنْجُو مِنَ الْكُفْرَةِ فِيهِ الْمَسْئُورُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبٍ إِذْ حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمَسْلُومَ هَلْ يُحْرَقُ حُدُثًا مَعْلَى بْنِ أَسَدٍ تَنَاوَهَيْبٌ عَنِ ابْنِ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ إِذْ رَهَطًا مِنْ عَمَلِ ثَمَامَةَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْتَمَعُوا فِي الْمَدِينَةِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ مَا أَجَدُكُمْ
 إِلَّا أَنْ أَحَقُّوا بِالذِّوَادِ فَانْطَلَقُوا فَنُجِّوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَبْيَانِهَا حَتَّى صَحَّوْا وَسَمِتُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَاسْتَأْذَنُوا لِيَوْمِ نَقَرُوا وَابْعَدُوا إِسْلَامَهُمْ
 فَأَتَى الصِّرَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارَ حَتَّى أَتَى بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَارْجُلَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ بِسَامِيْرِ
 فَأُحْيِيَتْ فَكَلَّمَهُمْ بِهَا وَطَرَحَهُمْ بِالْحِجْرَةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا يَسْقُونَ حَتَّى مَا تَوَقَّأْتُ ابْنَ قَلَابَةَ قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَسَعَوْا
 فِي الْأَرْضِ فَسَادًا بِأَبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا الميثاق عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب واني سلمة أن أبا هريرة قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرصت نمل من الانبياء فامر بقريه النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أن قرصت نملة
 أجزقت أمة من الأمم تسبح الله بأب حرق الذور والنخيل حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل ثنى قيس بن ابى حازم
 قال جري قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ترى حى من ذى الخصلة وكان بيتا فى جتمع كسبي الكعبة اليمانية قال فانطلقت
 فى خمسين ومائة فارس من اخس وكانوا اصحاب خيل قال وكنت لا اتبث على الخيل فضرب فى صدرى حتى رأيت أثر
 اصابعه فى صدرى وقال اللهم تبتته واجعله هاديًا مقديًا فانطقت اليها فكسرناها وحرقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يخبره فقال جري والذى بعثك بالحق ما جئتك حتى تتركها كأنه جبل اجوف واجرب قال فبارك فى خيل اخس و
 رجالها خمس مرات حدثنا محمد بن كثير اناسفين عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال حرق النبي صلى الله عليه وسلم
 نخل بني النضير بأب قتل النائم المشرك حدثنا علي بن مسلم ثنا يحيى بن زكريا عن ابى زائدة ثنى ابى عن ابى اسحق عن
 البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار الى ارفع ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم قال

فأحرق قال جري كعبة اليمانية كأنها ثنى

أعدى يا نسيه وقد جاء بالتشديد و امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لان كان فيه منعم بعد وانه اسر
 النكسة واحسن لفتحة الهمة وسكون الهمة الاولى قبيلة جرير وهو لقب الشجر والاشجار يد السلب
 فى الدين والقتال ونظما باو يا اشارة الى قوة التخييل وممد يالى قوة التخييل اى جعله كما ما كملنا
 واسم رسول جرير الذى بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حسين بنهم الهمة الاولى ابن ربيعة
 الاحمسي ابو اوطاة يسكن الراد وبالهمة قوله اجوف اى خوف وهو من الهمة اى حال من كل ما يكون
 فى البطن ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع به وكونه فى معرض الضمان بالظلمة لا بقادره ولا ثبات له ولما اوجب
 فقال الخطاى معنى مطلقى بالقطران لما به من الحرب فصار اسود لذلك لئلا يصادت سودا من الاحراق
 بذلك من الكرماني والجزير الجارى ١٣ حقه حرق النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير اوردت
 وميا فى تمارى فى المنازى ان شاء الله وقد ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب فى بلاد العدو
 وكرهه الا اذا وصى بالبيعت والوثور واجتوب الوصية الى بكره يوشده ان لا تفعلوا ايضا من ذلك واجاب الطبري
 بان النبي محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا اوصى بالواذك فى حال القتال وقال غيره انما نهي
 ابو بكر جوشه عن ذلك لانه علم ان تلك البلاد ستفتح فارادوا ابقاءها على المسلمين ١٣ فتح حقه
 الى ابى رافع عند المناظرة غير ان النبي صلى الله عليه وسلم فتح القواف الاولى وسكون التحية اليهودى
 قوله جل منهم هو عبد الله بن عتيق بنع الهمة وكسر الفوقية الانصاري قتل بالهامة قوله فتعمرت السوت
 اى اعتمدت حرة السوت لاصرية قوله مالك للاستفهام مبتدا وملك خبره قوله ولاك الويل القياس على
 امك وانما ذكر الامم لادارة الاختصاص قوله وشكك النار اى تخيير منظر قوله فوشنت بنع الواو وكسر المشددة
 من التواتر وهو ان يعصب العظم ونعم لا يبلغ الكه قوله ان اء فاعلم من النبي وهو الاخبار بالموت وفى بعضها
 الدائمة اى الصادرة ١٣ كرماني ح
 اسماء الرجال باب من ما يرفيه
 المسور هو ابن مخزوم عن النبي صلى الله عليه وسلم فى باب اذ حرق الجحش هو ابو الهيثم
 وهيب هو ابن خالد الوهب السخيتاني ابى قلابه عبد الله بن زيد الجزى بالجهم انس بن مالك
 باب يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
 هو ابن سعد الامام يونس هو ابن يزيد الداريل ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب ابن
 حزن المخزومي باب حرق الدور والنخيل مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان
 اسمعيل بن ابى خالد الاحمسي ابى قيس بن ابى حازم ابى الوهب عبد الله الكوفى جرير هو ابن بكير
 الاحمسي بن محمد بن كثير الجعدي البصرى سفيان هو ابن عيينة او الثوري موسى بن عقبة هو الامام
 فى المنازى باب قتل النائم المشرك على بن مسلم هو ابن سيد الطوس يحيى بن زكريا يمون الهذلي
 الكوفى القاضى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفى حل اللغات
 قدوست يحيى بن زكريا بنع كان فارسى توحيه من الاراحه ففتحهم قبيلة اخس قبيلة

له قوله فيه حديث ثمامة كان
 يشير الى حديث ابى هريرة فى قصة اسلام ثمامة وسياقى موصولا فى الغازى والمقصود منه بنا قوله فيه ان
 تغفل تغفل وادم وان تنعم تنعم على شاكروان كنت تريد المال فقل من ماشئت فان النبي صلى الله عليه وسلم
 اقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك فيه تقوية يقول الجمهور ان الامر فى اسرى الكفرة من
 الرجال الى الامام يفعل ما هو الاصلاح والسلام والسلمين وقال الزهري دجها ورواها لانه لا يجوز اخذ الفداء من
 اسرى الكفار صلوا عن الحسن وعطاء ليقبل الاسرى بل يتخير بين المن والعقد وعن مالك لا يجوز ان يخرج
 فداء عن الخفية لا يجوز لمن اصلا لا يفد ولا يغيره فيروا لا سير حريا وقوله ما كان لى الاية اشارة الى هذه
 الاية الى قول مجاهد وغيره ممن منع اخذ الفداء وجزم منها ان نعم انما الملاقى اسرى كفار يد على مال فذل على
 مدم جز ذلك واجتوبوا بقوله نعم فانقلوا المشركين حيث وجدتمهم قال فلا يستثنى من ذلك الا من
 يجوز اخذ الجزية منه فتح حقه قوله فيه المسورين النبي صلى الله عليه وسلم يبيدهم ذلك الى قصة ابى بصير وقد تقدم
 بسطها فى المشروط وهى ظهيرة فيما ترجم لوهى من مسائل الخلاف ايضا قال الجمهور ان استنوه ليقى لهم بالعبد
 حتى قال مالك لا يجوز ان يهرب منهم وخالف اشهب وقال ابو حنيفة والطحاوى اعطوه العمد على ذلك
 باطل ويجوز ان لا يقضى لهم به وقال الشافعية يجوز ان يهرب من ايديهم ولا يجوز ان ياخذ من ابوابهم
 قالوا وان لم يكن بينهم عهد جاز ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ المال وتحريق البلاد وغير
 ذلك وليس فى قصة ابى بصير قرض باذنان بين وبين من سلمه ليرده الى المشركين عهد لهذا العرض
 للقتل ١٣ فتح حقه ثم امر بسامير لم يقبل ما وجه تعذيبهم بالاروقه صلى الله عليه وسلم عن ابي
 اذ كان قبل نزول العمود واية العمارة والى عن المشركه فوسخ وقيل ليس بسوخ وانما فعل النبي
 صلى الله عليه وسلم ما فعله لانه فعلوا بالارعة مثل ذلك كذا فى العيني وفى الكرماني قال شارح الترمذ
 وجه استنابها من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل بالعربيين ما فعلوا بالراعى من سمل العين
 ونحوه وياول لا تعذبوا ابنا ابنا الله بما اذا لم يكن فى مقابلة فعل الباني والمدنيان لوضع النبي والى الجواز استنى
 ومر الحديث مع بيان فى ص ٩٩ فى كتاب الطهارة ١٣ حقه قوله باب كذا لم يفر ترجمه وهو افضل
 من الباب قبله والمتاسميه بينهما لانها اوز بالتحريق حيث يجوز انى من لم يستوجب ذلك فانزود
 فيه حديث ابى هريرة فى تحريق قرية النمل واشارة بذلك الى ما وقع فى بعض طرقه ان الشاذلى اليه فلما
 نلت واحدة فان فيه اشارة الى انه لورق التى قرصته وحدها لما عوتب ولا يخفى ان صحته الاستدلال
 بذلك متوقفة على ان شرع من قبلنا ----- هو شرع لى ١٣ حقه قوله باب حرق
 الدور كذا وقع فى جميع النسخ وضبطوه بفتح اوله وسكون الراء وفيه نظر لانه لا يقال فى المصدر حرق وانما يقال
 تحريق حرق لانه راعى فعله كان حرق يشهد به الراء بلفظ الماضي وهو المطابق للحديث والفا على معذرة
 تقديره النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ باذنه وذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له ١٣ فتح البارى حقه
 قوله الا ترى من الامامة بالراء والهمة وذو الخصلة بالجمع واللام والهمة المفتوحات وقيل يسكون اللام
 وقيل بضم المعجمة وسكون اللام وفتح المعجمة وسكون المشددة وفتح المعجمة قبيلة من اليمن وكعبة اليمانية
 من اصناف الموصوف الى الصفه اى كعبة الهمة اليمانية والمشور فيه تخفيف التثنية لان الالف بدل من

وقوله باب اذ حرق المشرك المسلم الخ اشارة هذه الترجمة الى ما قيل وجامعى بعض الآثار
 انه صلى الله عليه وسلم فعل هؤلاء ما فعل بهم قصاصا والله تعالى اعلم هو سندي

عبد الله ان النبي صلى الله عليه قال من لکب بن الأشرف فانه قد اذى الله ورسوله قل محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله
يا رسول الله قال نعم قل فأتا به فقال ان هذا يعنى النبي صلى الله عليه قد عانا وسألنا الصدقة قال فقال وايضا والله لم نكته
قال فأتا قد أتبعناه فذكرك ان ندعته تنظر الى ما يصير امره قال فلم يزال يكلمه حتى استمكن منه فقتله باب الفتح باهل
الحرب حتى قتلنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن عمرو بن جابر عن النبي صلى الله عليه قال من لکب بن الأشرف فقال محمد بن
مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم قال فاذن لي فاقول قال قد فعلت باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من تخشى معزته و
قال الليث بن عقیل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو قال انطلق رسول الله صلى الله عليه ومعه
أبي بن كعب قتل ابن صياد فحدثت به في نخل فلما دخل عليه رسول الله صلى الله عليه النخل طفق يتقي بجذوع النخل وابن
صياد في طييفة له فيها رممة فرأت أمرا بن صياد رسول الله صلى الله عليه فقالت يا صاف هذا محمد فوثب ابن صياد فقال رسول
الله صلى الله عليه لو تركته بئس باب الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفرة الخندق فيه سهل وأنس عن النبي صلى الله عليه
وفيه يزيد عن سلمة حدثنا مسدد ثنا ابوالاحوص ثنا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه
يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره وكان رجلا كثيرا الشعر وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة
ويقول اللهم لولا انك ما هتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلت علينا علينا وثبت الاقدام ان لا نقينا ان الاعداء قد بغوا
علينا اذا اردوا فتنتنا ابينا يرفع بها صوته باب من لا يثبت على الخيل حدثنا محمد بن عبد الله بن ندير ثنا ابن ادریس
عن ابي يعقوب عن قيس بن جريد قال ما أحببني رسول الله صلى الله عليه منذ اسلمت ولا رأيت الا تبسم في وجهي ولقد شكوت
اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدرى وقال اللهم ثبته واجعله هاديامهديا باب دواء الجرح باحراق
التحصير وغسل المرأة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ابوالاحزم
قال سألو اسهل بن سعد الساعدي باق شئ ذووي جرح النبي صلى الله عليه فقال ما بقي من الناس احدا اعلم به مني كان
على عيجه بالماء في ترسه وكأنت يعني فاطمة تغسل الدم عن وجهه واخذ حصيرا فاحرق ثم حثني به جرح رسول الله صلى الله
عليه باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى امامه وقال الله تبارك وتعالى ولا تنازعوا
ففسلوا وذهب رجبكم يعني الحرب حدثنا يحيى بن ابي عبيد بن ابي بردة عن ابيه عن جداه ان النبي

والاختلاف في الحرب اي من القائلين في احوال الحرب قوله وعقوبة من عصى امامه اي بالجزيرة وحرمان
الجزيرة قوله وذهب رجبكم يعني الحرب كذلك في زر قوله يعني الحرب لكثيبي وحده ووقع في رواية الاصلي
في هذا الموضع قال قتادة الرجز الحرب وهو تقيير مجازي فالمراد بالرجز القوة في الحرب وذكر في الباب
حدثني احمد بن حنبل بن ابي اسحق عن ابي موسى وفيه ولا تشتكوا وان كان حديث البراء في قصة غزاة اعدوا لفرع من ان
الجزيرة وقعت بسبب مخالفة البراء لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبرح من مكانه ١٢
اسماء الرجال باب النكاح باهل الحرب عمرو بن ابي هانئ بن ابي جابر هو ابن عبد الله الانصاري
محمد بن مسلمة الانصاري الخوي عبد الاشبل باب ما يجوز من الاحتيال قال الليث بن سعد
الامام ما وصله الاشعبي سلم بن عبد الله بن ابي عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه ابي بن كعب
هو الانصاري باب الرجز في الحرب مسدد هو ابن مسرمة البصري ابو الاحوص سلام بن
سليم النخعي ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي باب من لا يثبت ابن ادریس هو عبد الله السبيعي
هو ابن ابي خالد الاحمسي قيس هو ابن ابي حازم جسر هو ابن عبد الله الاحمسي باب دواء الجرح
الموعلي بن عبد الله هو ابن المدني سفيان هو ابن عيينة الوهالي هو سلمة بن دينار باب ما يكره
الاحمسي هو ابن جعفر بن ابي الليث بن ابي موسى بن عبد الله النخعي وكيع هو ابن الجراح الدوسي
مثعبية هو ابن الحجاج النخعي ١٣
حل اللغات
حجيتي معني عنانا اي اتبعنا لتسليته اي تزييد طاعتكم وتخفون من الغنم الفتل
مرا المعونة هو الشعر يثقي اي يثقي الغنم كسار له عمل ومهمة اي صوت صاف هو ابن
صياد التنازع التناقص والتجادل ففسلوا من الفشل وهو المين ١٣
سه اي من يقتله ومن يتركه جرحه وكان يترجو رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا يذير ويحي بطاعت يهودك لله بالنصب اي ائذني ان اقول عن كعب ما شئت
من القريض مما رايت في معلومك ١٢ كخ هو يكره ان يؤخذ منه الترجمة لانه كان يتقي حتى لا يراه
ابن مينا وهو من نخشي معرته كذا في العين ١٣
عه اي ما صنعتي مزدوم ودخل اللازم من النظر الى اسماء المؤمنين ١٢ ك
اي الذي وقع يوم احد من شج رأسه اليك سلمه لانه اخر من مات من اصحاب صلواتهم بالمدينة ١٢ ك
لله الفشل لفتح القادة والشين المتجزة المين ١٢ ك قوله فلم يزال يكلمه حتى
استمكن منه فقتله ليس المراد انه ما انقطع الكلام بينهما حتى قتله في ذلك المجلس
الوهن الذي بدأ به في هذه المرة فقتله في المرة الثانية والله تعالى اعلم اسندى

ففي قوله عني وجهه صدره قال قتادة الرجز المحبوب

له قوله عانا اي اتبعنا ونهذا من القريض الجازبل من المستحسن لان معناه في الباطن
اذ بنا باء الشريعة التي فيها لعيب كمن تعجب في ممراته الشر الذي فتم المنالط هو العناد الذي ليس
بموجب ١٢ ك ما في قوله لعنه اذ لم تكن نفع الفوقية والميم وهم الامام الشريفة اي يزيد طاعتكم عنده
ويتعجبون عنه اذ يدين من ذلك كذا في الخبر الجاري قال الكرماني فان قلت هذا نوع من القدر فكيف جاز
قلت ما شالاه نفع العمد بانه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الماذري نقص عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ووجهه واغان المشركين على حربه فان قلت آمنة ابن سلمة قلت لم يصر له بان في
كلامه وانما كثر في امره والشرار والشكارة اليه والاشياف من قتل ابيه ومر بينه وبين
في مكة ١٢ ك قوله ليل ابن صياد وكبر القات في محل حال من العير الجرد والقطيعة وكلمة
الخيل والرمية بالرار المذكورة هي الصوت وفي بعضها بالراء ابن قول ام ابن صياد هو في بعضنا بمنذ لفظ
ابن وذلك لعدم في القرون او شتهر قوله صاف بعلم القادة وكسر با اسم قوله بن اي لو تركت امره بحيث
لا يعرف قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتردد بين علم باختلاف كلامه ما يهون عليك امره كذا في الكرماني
وسبق بيانه في ص ١٢ في آخر الجنازة ١٣ ك قوله الرجز في الحرب الرجز لفتح الراء والميم وبالراء
اي من يجوز الشعر على الصحيح وجرت عادة العرب باستعماله في الحرب ليزيد في النشاط ويبعث الهم
وفيه جواز مثل النبي صلى الله عليه وسلم شعره ١٣ فصح البادي هه قوله وكان رجلا كثير الشعر
في بعض المواضع كما في الشامل للزهدي موصول ما بين اللبنة والسرة بشعر جري كالقط عادي الشديين و
البيض مما سوى ذلك شعر الزرايين والمنكبين واعالي الصدرة المشي والله اعلم بالصواب ١٢ ك
قوله لولا انت الخمر يمان في ص ١٢ ك قوله يرفع بها صوته في الما يقترع للوهن اي في من
الترجة قال في الفتح وكان المنصف اشار في الترجة بقوله ورفع الصوت في حفرة الخندق الى ان كرامة
رفع الصوت في الحرب محقة بحال القتال وذلك فيها اخرجه ابو داود وكان اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال انتهى ١٢ ك قوله باب من لا يثبت على الخيل اي النبي
لا بل الخيزان يدعول بالناث وفيه اشارة الى فضيلة ركوب الخيل والناث غلبها وقوله ما يدعول يانم
ابن بطال ان فيه تقديرا وتاخيرا قال اذا لا يكون ما دونا لغيره الا بعد ان يشد يهون فيكون مهديا استن
وليس هه صيغة ترتيب ١٢ فصح قوله باب دواء الجرح الاشمل هذا الباب على ثلاثة احكام
وحدثت الباب كما فيه بيانه ودر الحديث في ص ١٢ ك قوله باب ما يكره من التنازع
بل المراد انهما كانا على ذلك الكلام حيث انه جاء مرة ثانية في المجلس الاخر لتبني

الاکوع ملكت فاسبح ان القوم يقرون في قومهم باب من قال خذها وانا ابن فلان وقال سلمة خذها وانا ابن الاكوع حدثنا
عبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق قال قال رجل التزاع فقال يا ابا عمارة اوليتم يوم حنين قال البراء وانا اسمع امار رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يزل يومئذ كان ابوسفين بن الحارث اخذ ابنان بغلته فلما عشيها المشركون نزل فجعل يقول انا النبي
لا كذب: انا ابن عبد المطلب قال فأرأى من الناس يومئذ أشد منه باب إذا نزل العدو على حكم رجل حدثنا سليمان بن
حزب ثنا شعبه عن سعد بن ابراهيم عن ابي أمية هو ابن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري قال لما نزلت بنو قريظة
على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه فجاء على جبار فلما نادى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى سيدكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني أحكم ان تقتل المقاتلة وان تسب
الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك باب قتل الاسير وقتل الصبي حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن ابن شهاب عن ابن
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزع جاء رجل فقال ان ابن خطل متعلق باستار
الكعبة فقال اقتلوه باب هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل حدثنا ابو اليان ان اشعيب عن
الزهري اخبرني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي وهو حليف لبني زهرة وكان من اصحاب ابي هريرة قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط سرية عينا وامر عليهم عاصم بن ثابت الانصاري حدثنا عاصم بن عبد بن الخطاب
انطلقوا حتى اذا كانوا بالهنداء وهو بين عسفان وذكر والحى من هذيل يقال لهم بنو حيان فنفر والهم قريبا من ماني رجل
كلهم رام فاقصوا اثارهم حتى وجدوا ما كلهم تهرات وودوه من المدينة فقالوا هذا تهرات فاقصوا اثارهم فلما راهم عاصم
واصحابه لجأوا الى قنقذ واحاط بهم القوم فقالوا الهوا نزلوا فاعطونا بايديكم ولكم العهد والميثاق لا نقتل منكم احدا فقال عاصم
ابن ثابت امير السرية اما انافوا لله لا انزل اليوم في ذمة كافر اللهم اخبر عتائبيك فرصوهم بالنبل فقتلوا عاصم في سبعة
فانزل اليهم ثلثة نفر بالعهد والميثاق منهم حبيب الانصاري وابن الدثنة ورجل اخر فلما استمكوا منه هو اطلقوا وتار قسيهم فأتقوهم
فقال الرجل الثالث هذا اول الغدار والله لا اصحباكم ان في هؤلاء اسوة يريد القتل فجدوة وعالجوه على ان يصحبهم فاجب
فقتلوه فانطلقوا بحبيب وابن الدثنة حتى باعوهما ببكة بعد وقية بدر فابتاع حبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن
عبد مناف وكان حبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث حبيب عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بن عياض

من انزل العدو اتي قتل الاسير صلبا صلى ٢ قال قالوا واعطونا قال رهط دثنة ٣ الى دثنة وقعة

بينها كنه موضع في غلظ وانقطع قال الكرماني القدر الراية المشرفة والذمة العمد والنبل السهام العربية
وفي نسخة اي في جملة سبعة اتي ١٢ ٩ قوله وابن الدثنة بفتح الدال وكسر المشدة وقد سكن وتخفيف
النون وقد تكرر في شرحه بواحي انصاري اشتراه صفوان بن امية وقتل بكه وبه الواقعة كانت
سنة ثلث من الهجرة ١٢ ك ١٥ قوله بعد وقية بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ
الكل كان بعده لا يبع فقط وقوله وكان حبيب هو قتل الحارث بن عامر هذا لا شك وقال بعضهم لم يكن حبيب
قاله كما قيل ايضا بان المعزضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان والصحيح هو ما ذكره البخاري ١٢ كرماني رخ
اسماء الرجال باب من قال خذها والزمه عميد السيرة بن موسى بن باذان
العيسى الكوفي اسرائيل بن يونس السبعي ابي اسحق بن عمرو بن عبد الله السبعي البراء بن عازب
الانصاري باب اذا نزل العدو سليمان بن حرب الواعظي شعيب بن الجراح العنكي سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني الجوامع اسم سعد وقيل سبيد ابي سعيد هو سعد بن مالك
ابن سلمان الخدري الانصاري باب تكل الالمير الح اسمعيل بن ابي اويس الاسدي ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري ابن مخطئ اسم عبد الله او عبد العزيز باب بل يتأسر الرجل الخ ابو اليان الحكم بن
تافع شعيب بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عاصم بن ثابت اي ابن ابي الاسود

حل اللغات فاصحح من الاسباح اي احسن وادق وما مثل في العرب يقرون
ببنا فون ابا عمارة كنية البراء اوليتم اي ادرتم والهمزة للاستفهام الانكاري يستأسر من الاستفهام
بوتسليم النفس للاستفهام واستشهدوا واقتصوا اي اتبعوا واجبا واستهدوا فند ما يه مشرفة
الذليل السهام العربية اسوة اقتدرا يستند من الاستمداد وهو خلق شعر العانة ١٢

له قوله فاصحح من الاسباح وهو بالهمزة ثم الجيم والمهمل حسن العفواى ارفق
ولا تاخذ بالشدة وبما مثل من امثال العرب قوله يقرون اي يوافقون والغرض انهم وصلوا الى غطفان وكان
يعينونهم ويساعدونهم فلما فائدة في الحال في القرب لا اسم بقوا باصحابهم ويحمل ان يشق من القرى بمعنى
الاتباع وفي بعضها يقرون من القرار بالقات ١٢ ك وفي الفتح قال ابن النير موقع هذه الترجمة ان هذه
الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنى عنها لما استغاثت على الكفار ١٢ انتهى ١٥ قوله خذها وانا
ابن فلان اي كلمة يقال عند الترح قال ابن النير موقعها من الاحكام انها خارجة عن الافتجار المنى عنه
لاقتنا الى حال ذلك قلت وهو قريب من جواز الاختيار بالخيار الجبري في الحرب دون غير ما فتح
١٣ قوله وقال سلمة خذها اي خذ السرية مني كذا في الجمع وفي الفتح بناط من حديث المذكور وقد
اخرج مسلم بلفظ من طريق اخرى من سلمة بن الاكوع وقال فيه خرجت في اثار القوم والحق رحلتهم فاصله
سها في رجل حتى خاص فصل السهم من كنهه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع الحديث ١٢ ك قوله
فلم يزل اي التولى الذي يعد من قبيل الغرور والانهزام فلم يكن لان امام العسكر قد كان مكانه في مقره واما
التولى من بعض المستعجلين فلا يعد من التزيم سيما اذا تم الحرب بالفتح والظفر كذا في الجاهلي ودر بيان
في نسخة ١٥ قوله المقاتلة اي المقاتلة منهم اي الباطون والذرية النساء واليهما والملك
بسر الام هو الله تعالى وضيظ بعضهم فمتما فان صح المراد به جبريل فقد يره بالحكم الذي جاز به الملك عن الله
وفيه جواز الحكم في امور المسلمين واكرام اهل الفضل والقيام لهم وليس هذا من القيام النبي عز وجل اذ ذلك
فيما يقومون عليه وهو جالس ويثلون قياما طول جلوسه كذا في الكرماني رخ ١٢ ك قوله وقتل الصبي
العبري في اللغة ليس ويقال للرجل اذا شدت يده ورجله وجعل يمسه حتى يعثره فقتل صبي او موطا بقية
البيد في الترجمة من حيث انه عليه السلام امر بقتل عبد الله بن خطل لانه عاد الله ورسوله وارتد عن الاسلام
وقتل مسلما كان يخدمه وكان يجوز رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له ثنيتان تغنيان بهما المسلمين كذا في
العيني ودر الحديث مع بيان في كتاب ١٢ ك قوله بل يتأسر الرجل اي بل يطلب
ان يجعل اسره يعني بل يسلم نفسه للاسلام الا قاله العيني قوله ومن لم يتأسر لم يسلم نفسه لانه لا يسلم نفسه
الجاري ١٢ ك قوله نظروا لهم يشهد يد الفاروق حقيقها اي استعدوا وامنوا بها القتال لم قوله ثم ضرب اسم
مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم غير مشرف اي اسم الكواقرامدينا وعرفا من التوى قوله الى فخره يومئذ

ان بنت الحارث اخبرته انها حين اجتمعوا استعارنها موسى يستحدها فاعارته فاخذ اباها فاقالت
 فوجدته فجلسه على فخذه والموسى بيده ففرغت فزعة عرفها حبيب في وجهي فقال اتخشين ان اقتله ما كنت لا فعل
 ذلك والله ما رأيت اسيرا قط خيرا من حبيب فوالله لقد وجدته يوما يأكل من قطن عنب في يده والله لمؤتق في الحديد
 وما ملكه من ثبر وكانت تقول انه لزرزق من الله رزقه حبيبا فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الجبل قال لهم حبيب ذروني اذكم
 ركعتين فتركوه فركع ركعتين ثم قال لولان تطوان ما بي جزع لطولتها اللهم احصم عددا وقال بولست ابا لي حين اقتل
 مسلما على ابي شق كان لله موصى به وذلك في ذات الاله وان يشاء يبارك على اوصال شلو مبرع فقتله ابن الحارث فكان
 حبيب هوسن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبورا فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم اصيب فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
 اصحابه خبرهم وما اصابوا وبعث ناس من كفار قريش الى عاصم حين حدثوا انه قتل ليوتو ابنتي منه يعرف وكان قد قتل
 رجلا من عظامهم يوم بدر فبعث على عاصم الظلة من الدبر فحمته من رسولهم فلم يقدروا على ان يقطعوا من لحمه شيئا
 باب فكك الاسير حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن ابي داود عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فكلوا العاني يعني الاسير واطعموا الجائع وعودوا المريض حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا مطرف ان عامرا حدثهم
 عن ابي جحيفة قال قلت لعلي هل عندكم شئ من الوحي الا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق الحبة وبرم النسمة ما اعلمه الا
 فهما يعطيه الله رجلا في القران وما في هذه الصحيفة قلت في هذه الصحيفة قال العقل فكما الاسير والانسلم بكافر باب فدا المشركين حدثنا
 اسمعيل بن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة عن موسى بن عتبة عن ابن شهاب حدثني انس بن مالك ان
 ساجد الا من الانصار استاذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ائذنا فلنترك ابن اخينا عباس فداؤا فقال لا
 تدعون متبادر بها وقال ابراهيم ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس اتي النبي صلى الله عليه وسلم بال من البحرين فجاعه العباس
 فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلي فقال خذ فاعطاك في ثوبه حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا
 معمر بن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه وكان جاء في أسارى بدر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا رسول الله
 باب الحربي اذا دخل دلا الاسلام يغير امان حدثنا ابو نعيم ثنا ابو العباس عن ابي اسلمة بن الكوع عن ابيه قال اتي
 النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين وهو في سفر فجلس عند اصحابه يتحدثون ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم و
 ابي جاسوس

حين تخشون الله بطولتها ما املك وما ان فبعث الله فلم يقدر على ان يقطع فيه عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فهدم تدعوا عن عبد العزيز ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بمالك فقتله فقتله فقتله فقتله فقتله فقتله

له قوله اجتمعوا اي يقتلوا في بعضا اجعوا وموسى جاز صرولا مفضل وعدم صرولا ففعل على خلاف
 بين العرفين قوله يستحدها الاستعداد حلق شعر العانة قوله جلس به لفظ الفاعل من الاجلاس اي جلس ابنته
 المعرف على فزعه قوله خلف بغير القاف عثوقه قوله جزع اي فرغ من العقل والجزع نقصن المعبر قوله لولان
 نظونا اجواب مجزوت قوله ولت على الرعين اولاطها وذكر في بعض النسخ لوليتها واعلم ان اجاز الاختصار
 بترك تطويل الركعتين كما يفرح الكفار بجزع قوله احصم عددا واعلم ان الملك استيصالا لا اي لا يتيق منهم احد قوله
 ولست ابا لي وفي بعضها ما ابالي وكان من سقطه لفظ انا قوله في ذات الشداي في وجه الشتر وطلب ثوابه قوله وان
 يشاء مجزوم على الشرط وكذلك يبارك مجزوم على الجزاء قوله اوصال جمع وصل قوله شلو مبرع وسكون الاسم
 العوض قوله مبرع بفتح الميم المشقة والمراد المقطعة قوله تقطرا ابن الحارث هو عتبة بسكون القاف قلنا بنعيم
 وصلية ثم قوله فاستجاب الله اي اجاب دعائه بخبر الرسول قوله وما عيبوا اي مع جازي عليهم وفيه مجزة لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم قوله شق من يعرف هو نحو الرأس والظلمة السمية المظلمة كسبية الصفة قوله من الدر بفتح الهمزة
 وسكون الهمزة ذكورا الخ اي اوبى الزناير الكبيرة قوله فحمته اي عصمته ولما سمي عاصم يحيى الدر فقبل بمن مفعول
 قيل لما خرجوا قالوا ان الدر يرمي به بالليل فلما جهل بالليل ادخل الله سيفا فاحتمله فلم يبرده وقيل ان الارض
 ابتلعتوه والحكمة في ان الله تعالى ما حماه عن القتل وجاهه عن قطع شئ من بدنه هو ان القتل موجب للشدة واما
 واما النطق فلما قرب فبيع ما فيه من بئس حرمة وفيه كرامة عظيمة لعاصم ولييب رضى الله عنها كذا في الكرماني
 واخبر الجاري قال يعني المطابقة من الحديث للجزء الاول من الترتيب وهو قول ابي سعيد الرضوي في قوله فزعل
 اليهم ثمانية والجزء الثاني في قوله قال عاصم اما ان قوله لا انزل الا في قوله فزعل ركعتين ١٣
 قوله باب فكك الاسير من ابي ابي العباس او غيره فالفك كلفك بفتح الفاء يوز كسر التاء طمس قال ابن بطال
 فكك الاسير واجب على الكفاية وانه قال الجوزي وقال السهلي بن راهويه من بيت المال ودوى عن مالك ايضا
 وقال جرير في قوله ما بالظلمة لولا ان من المسلمين امرى جلا لاشركين واقتوا على المقاتلة تعوتهم بجزع فدا المشركين بالمال فتح
 قال ابن الهيثم في الاسارى عند ابي جحيفة في هذا الحد الروايتين عنه وعليها مشى القردوى وصاحب الهداية وعن
 ابي جحيفة انه يقاوى يوم كقول ابي يوسف ومحمدا الشافعي وملكه واحدا لا بالفساد لانه يجوز الفداء بهن
 عندهم ومع احمد الفداء بصبيانهم وانه رواية السير الكبير قيل وهو ان الروايتين عن ابي جحيفة ١٣

له قوله برد اي محقق والنسمة الانسان والنفس وروي فهم بسكون الماد وفتحها والعقل هو الدرية ك
 ومراد الميت في كتاب العلم ١٣
 له قوله باب فدا المشركين اي مال يؤخذ تقدم في الباب الذي مر
 في شرحنا وكذا في الفتح قال ابن الهيثم ان الفداء مال نافذ عنهم لا يجوز في المشركين لانهم في الفداء بالسليين من رده جازيا على المر
 المبرء الا باس ان كان بالسليين عاجزة استدلالا باسارى بدر ولا شك في اختيار المسلمين في شدة حاجتهم
 اذ ذلك فليكن محل الفداء الكاشفة في بدر بالمال وقد انزل الله في شأن تلك الفداء من الكتاب بقوله
 ما كان لنبي الاية بجزء ١٣
 له قوله باب الحربي اذا دخل دار الاسلام يغير امان اي هل يجوز قتله وروى
 من مسائل الخلاف قال مالك يجوز في الامام وحكمه حكم اهل الحرب وقال الاوزاعي والشافعي ان ادخله
 رسول قبل قتله وقال ابو حنيفة لا يقبل ذلك منه وروى في السليين ١٣ فتح الباري اسماء الرجال
 باب فكك الذي فيه عن ابي موسى هو الاشعري واصل المؤلف في الاطعمة والكاح قتيبة بن سعيد
 الشافعي الغلاني جرير بن هوان بن عبد الحميد منصور هو ابن المعتز ابي وايل شقيق بن سلمة ابي موسى الاشعري
 احمد بن يونس هو القيس الكوفي زهير هو ابن معاوية ابو حنيفة مطرف هو ابن طريف الحارثي عامر هو
 الشعبي ابي جحيفة هو وهيب بن عبد الله باب فدا المشركين اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني
 اسمعيل بن ابراهيم هو ابو اسحاق المدني موسى بن عتبة صاحب الغزالي ابن شهاب هو الزهري قال
 ابراهيم هو ابن طهان ابو سعيد التيساري عن عبد العزيز بن صهيب البنان مرزا العلقيني في ١٣ محمود
 هو ابن عثمان المروزي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع مجمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
 المذكور لنا محمد بن جبير بن مطعم باب الحربي ابو ابو نعيم الفضل بن دكين ابو العباس عتبة بن عبد الله
 المدني باب يقاقل عن اهل الزمة ابو موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الواح الاشعري ١٣
 حل اللغات النطق بكسر
 القاف وسكون الطاء عثوقه عنب مؤنث مقيد ذروني اتركوني الجزء ٤ خلاف السير المصنف ٤
 موضع سقوط اليست همزة مقطوع مشرق للظلمة السمية المظلمة الذي ذكرنا الخ او الزنايم
 حمته حفظة وعصمة فلق شق بضع خلق عين جاسوس النقل ما شرطه الامير لم يفتل خطر
 السلب بفتح الهمزة مركب المقبول وثيابه وسلاطه وما مع على الدابة من مالي حقيقة اوني وسطر ١٣
 روجه ما علمه الا فهما اي ما علم الذي عندي الا فهما الخ اه سندی

اقتلوه فقله سلبه يعنى اعطاه باب يقاتل اهل الذمة ولا يسترقون خذ ثنما موسى بن اسماعيل ثنا ابو عوانة عن
 حصين عن عمرو بن ميمون عن عمر قال واوصيه بدمته الله وذمة رسوله ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من وراءهم
 ولا تكلفوا الاطرافهم باب هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملةهم باب جوائز الوفاء حد ثنا قبصة ثنا بن عينة
 عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثوبكى حتى خضب دمه
 الحصباء فقال اشتد برسول الله صلى الله عليه ووجهه يوم الخميس فقال اتوني بكتاب كتب لك كتابا لن تضلوا بعده ابدا فنادوا
 ولا ينبغي عند نبى تنازع فقالوا اهج رسول الله صلى الله عليه قال دعوني فالذى انا فيه خير مما تدعونني اليه واوفى عند موته
 بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفاء بغير ما كنت اجيزهم ونسبت الثالثة قال ابو عبد الله وقال ابو
 يعقوب محمد سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال ملكة والمدينة واليامة واليمن وقال يعقوب والعرج اول
 تمامه باب التجل للوفاء حد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال
 وجد عمر حلة استرق ثيابا عنى السوق فأتى بها رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله اتبع هذه الحلة فتمت بها للعبد والوفاء
 فقال رسول الله صلى الله عليه انما هذه لباس من لا خلاق له او انما يلبس هذه من لا خلاق له فليث ماشاء الله ثوارس الى النبي
 صلى الله عليه وديناج فاقبل بها عمر حتى اتى بها رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق
 له او انما يلبس هذه من لا خلاق له ثم ارسلت الى هذه فقال تبعتها او تصيب بها بعض حاجتك باب كيف يعرض الاسلام على الصبي حدثنا
 عبد الله بن محمد شاه شامنا عمر بن الزهري اخبرنا سالم بن عبد الله عن ابن عمر انه اخبرنا ان عبد انطلق في رهط من اصحاب النبي صلى الله
 عليه وسلم مع النبي صلى الله عليه قبل ابن الصديق حتى وجدوا يلعب مع الغلمان عند اطمى بنى مغالة وقد قارب يومئذ ابن
 صياد يخطم فلم يشعربش حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال النبي صلى الله عليه اتشهد انى رسول الله
 فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الامين قال ابن صياد النبي صلى الله عليه اتشهد انى رسول الله قال له النبي
 صلى الله عليه امنت بالله ورسله قال النبي صلى الله عليه ماذا ترى قال ابن صياد يا تبنى صادق وكاذب قال النبي صلى الله
 عليه وسلم خط عليك الامر قال النبي صلى الله عليه انى قد خيأت لك خبيات قال ابن صياد هو الذخ قال النبي صلى الله عليه

باب هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملةهم باب جوائز الوفاء باب هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملةهم

سلبه بالمتومات اى اعطاه ما سلب منه وكان المقول من اهل الحرب ولم يدخل با مان بل ودخل
 كان لاشيا وكذا فى غير الجارى وفى الفتح قال ابن كثير ترجم بالجرى اذا دخل بغير امان ولورد الحديث للثعلب
 بعين المشركين وهو جاسوس وهم الجاسوس حتى لفت لهم المرمى الملقح الداعل بغير امان فالدهوى اعلم من الدليل
 واجيب بان الجاسوس المذكور اوم از من رانان فلا يقضى حاجته من التجسس اطلق مسرعا فظن ان لظلمة
 حرى دخل بغير امان انتهى قلنا قتل ١٣ مئى ٤ قوله ولا يسترقون اى اذا نقضوا العهد كما قال ابن كثير ليس فى
 الحديث ما يدل على ما ترجم به من عدم الاسترقاق واجاب ابن كثير بان هذه من قولهم يذموا الشان مقضى الوصية
 بالاشفاق ان لا يدخلوا فى الاسترقاق وهو الذى قال انهم يسترقون اذا نقضوا العهد من القاسم وقاله
 اشيب والجهود ومثل ذلك اذا كان من الحرب الذى ثم اسر المسلمون الذى واخر ابن قدامة فى الامام
 فكانه لم يطلع على غلات ابن القاسم وكان البخارى اطلع عليه فلذلك ترجم به ١٣ فتح البارى ٤
 قوله بدمته الشراى عمدا لانه فان قلت ما معنى القائل من وراءهم قلت وقع الكافر للرب ونحوه ثم قوله
 ولا يكلفوا اى يتكفوا مقدار الجزية ١٣ ك قوله باب هل يستشفع الى اهل الذمة عند الكثرة فى باب جوائز
 الوفاء باب هل يستشفع الى اهل الذمة فى جمع النسخ من طريق الفربرى الا انى رواية ابن على بن زيور
 عن الفربرى ثنا فى ترجمه جوائز الوفاء من ترجمه بل يستشفع وكذا هو عند الاستيعاب وهو يرفع الاشكال فان
 حديث ابن عباس مطابق لترجمه جوائز الوفاء فى ترجمه جوائز الوفاء فى ترجمه جوائز الوفاء فى ترجمه جوائز الوفاء
 واغنى بيانها لورد فيها حديثا بها فلم يتفق ذلك ووقع للنسخ حذف ترجمه جوائز الوفاء اسلا واقصر على
 ترجمه بل يستشفع وورد فيها حديث ابن عباس المذكور وفى مناسبة لها نحو من ولعله من جهة ان الاخراج
 يقتضى دفع الاستشفاع والحسن على اجازة الوفاء يقتضى حسن المعاملة او لعل الى فى الترجمة بمعنى الام ام بل
 يستشفع لم عند الامام وبل يما ملون ودلالة اخرجوهم من جزيرة العرب واجيزوا الوفاء لذلك ظاهرة
 والشراى علم انتهى كلام الفتح قال الكرماني ما وجد دلالة على الترجمة قلت حيث وجب الاخراج سوادا كان مشركا
 حربيا او ذميا فلا يسئل الى الاستشفاع ووجب الاجازة فلا بد من حسن المعاملة ١٣ ه قوله يوم الخميس
 خبر البصرة والوفاء باب هل يستشفع الى اهل الذمة فى جمع النسخ من طريق الفربرى الا انى رواية ابن على بن زيور
 عن الفربرى ثنا فى ترجمه جوائز الوفاء من ترجمه جوائز الوفاء فى ترجمه جوائز الوفاء فى ترجمه جوائز الوفاء
 اخرجوه بدمته الاستشفاع الا انى اى اعطوا على من قال لا تكلفوا اى لا تجلبوه لاهرمين هذى فى كلامه وان صح بدون
 الجزية فوانه لما اشته الحيرة والدمية لعظم ما شاهد من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المعية اخرجى البحر
 بحر شدة الوجع واقول هو مجاز لان البديان الذى للربيع من شدة وجع فاطلق المردوم والريد الا انهم
 نانا ذكره الكرماني وفى عمدة القارى اكثر العلماء على انه يجوز عليه الخطا فلم ينزل عليه فى الوصى واجموا على ان
 لا يقر عليه انتهى وروى الحديث مع بيان فى ٨٢ فى كتاب العلم ١٣ ك قوله جزيرة العرب هى اعطاه بغير

السند وجر الشام ثم وطبوا والفرت وما بين مدن امين الى اطراف الشام طولها من حدة الى حدة العراق عرضا
 كذا فى القاموس وفى ترجمه با اقول ذكرها الشيخ فى المعاني فى باب الوصية قال الشيخ ابن جبر وامنفت
 الى العرب لانها كانت فى بيدهم قبل الاسلام وبها اولها ثم منازلتهم من الذى منع المشركون من سكنه فبسا
 الجحافل فاصرة وجمعة والمدنية واليهامة وما والاها انتهى ١٣ ه قوله واجيزوا الوفاء من الاجازة يقال اجازته
 بجواز يبنى اعطاه عطايا على قدر حبه لى الكرماني بالضيافة والتكبيب لنفسه والا مائة لم سوادا لى المسلمين
 او كقار ١٣ فى جارى ٩ ه قوله استشفع الى اهل الذمة ومعاملةهم وكذا فى الديان قال الكرماني
 مريان الحديث فى الجمعة فى ٢١ قال ابن كثير موضع الترجمة انما كاطر العجل للوفاء وانما كاطر العجل بهذا
 الضعف انتهى كذا فى الفتح ١٣ ه قوله كيف يعرض الاسلام على الصبي ذكر فيه حديث ابن عمر فى
 قصة ابن صياد وقد تقدم فى كتاب البنائز فى ٢٤ ووجه مشروعية عرض الاسلام على الصبي فى حديث
 الباب من قوله صلى الله عليه وسلم لى ابن صياد اتشهد انى رسول الله وكان اذ ذاك لم يتعلم فانه يدل على المدعى ويدل
 على صحة اسلام الصبي وان لواز يقبل لانه قاندة العرض ١٣ فتح البارى ٤ ه قوله عند اطمى بنى مغالة
 يفتين بنار كلعن ١٣ وتوجعوا كاطم ١٣ ع وتبومغالة بفتح الميم وتحتة المعجمة وباللام بلن من الانصار قوله
 الدخ بضم المهملة وشدة العجمة الدخان فان قلت لم استشفع لانه كان يبلغه ما يدعيه من الكلام فى الغيب
 فاراد ابطال حال الصحابة بان كان ياتيه شيطان يلقى الى الكمان من كلمة واحدة اختطفها عند الاستراق قيل
 ان يقبض الشباب الشاقب ولذا اظهر الله لهم بالطق به مرسى اى ياتى صادق وكاذب ولو كان محتملا
 اماه الا صادق كذا فى الكرماني وحكى الخطا ان الآية كانت بح كسوة فى يد ابى صلح فلم يستد ابن صياد
 منها الا بهذا القدر ناقص على طريق الكثرة ١٣ ف اسماء الرجال
 حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى عمرو الاوى عمر بن الخطاب باب هل يستشفع الى
 باب جوائز الوفاء قبصة بن عتبة السوانى ابن عيينة سفيان سليمان بن ابي سلم الكلى سعيد
 ابن جبيرة الاسدى مولا ام الكوفى ابن عباس وقال يعقوب بن محمد الزهري وصلا لسليمان القاصى فى الاحكام
 باب التجل للوفاء حد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال
 هو ابن خالد الا على ابن شهاب الزهري سالم بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب باب كيف
 يعرض الخ عبد الله السدى بشاش هو ابن يوسف الصفاى بن عمر بن راشد الا زوى الزهري محمد بن
 مسلم بن شهاب سالم المذكور انما ابن عمر بن الخطاب حل اللغات قصة
 اللثة عبد الله خضب رطب وبل العوج قرية جامعة بين طريق مكة والمدنية بنى مغالة بلن من
 الانصار اذ اتى من خراصة خبيات خبيات اى اضرت لك فى نفسى شيئا ١٣

احسبا فلن تعدو قدرك قال عمر يا رسول الله انذرن لي فيه اضرب عقه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله قال ابن عمر انطلق النبي صلى الله عليه وسلم وا بن كعب يأتیان النخل الذي فيه ابن صياد حتى اذا دخل النخل طفق النبي صلى الله عليه وسلم يتقى بجد وع النخل وهو يخيل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطج على فراشه في قطيفة له فيها رمزة فرأت امر ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجد وع النخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسمه فتارا بن صياد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تركته بين وقال سالم قال ابن عمر ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاشني على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذركم لوقمة لقد انذركم نوح قومة ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقوله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا واسلموا قاله المقبري عن ابي هريرة باب اذا اسلمت قوم في دار الحرب ولم لهم مال وارضون فرى لهم حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا من غير عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان بن عفان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اين تنزل عدا في حجة قال هل ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا نجيف بني كنانة المخصب حيث قاسمت قريش على الكفر وذلك ان بني كنانة كالتت قريشا على بني هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤدوهم قال الزهري والمخيف الوادي حدثنا اسماعيل ثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عبد بن الخطاب استعمل مولى له يدعى هنيئا على الجبي فقال يا هنيئا اضمم جناحك على المسلمين واتق دعوة المظلوم فانه دعوة المظلوم مستجابة واخبرنا بآلة كريمة ورب الغنيمة وايتاي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان فانها ان هلك ما شئتمهما يرجعان الى زرع ونخل وان رب الصرية ورب الغنيمة ان هلك ما شئتمهما يايتي بيته فيقول يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين افتاركهم انا لا بالك فالماء والكل انسر على من الذهب والورق وايم الله انه لم يزلون ان قد ظلمتمهم انها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي احبل عليه في سبيل الله ما حيت عليهم من بلادهم شيئا باب كتابة الامام الناس حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن حديفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الكتبا لي من يلفظ بالاسلام من الناس فكتبت له الف وخمسة مائة ونحن الف وخمسة مائة فلقد رأيتنا ابتي لنا حتى ان الرجل ليصلي وحدها وهو خائف حدثنا عبدان عن ابي حنيفة عن الاعمش فوجدناهم خمسة مائة وقال ابو معاوية ما بين ستمائة

اه قوله طفق النبي صلى الله عليه وسلم يتقى

بجد وع النخل اي جعل يتقى اي يستتر بالجذوع وهو يتقى اي يسمع في حذية ووقع في حديث جابر ورجلان يسبح من كلامه شيئا يعلم اصادق هوام كاذب انه هي القصة الثانية من هذا الحديث وهي موصولة بالاسناد الاول كذا في الفتح ١٣ قوله اي صاف بملته وقاد على وزن باع ناد في رواية يونس بن محمد وفي حديث جابر فقالت يا عبد الله هذا ابو القاسم قد جاء وكان الراوي قد عثر باسمه الذي تسمى به في الاسلام واما السند الاول فهو صاف ١٣ فتح قوله لو تركته بين اي انظر للسند في حاله ما يطبع به على حقيقته والغير لا من صياد اي لو لم تعلقه بجيئنا تاوي على ما كان فيه سمعا ما لتكشف به امره ١٣ فتح قوله قال سالم قال ابن عمر هي القصة التي في الحديث وهي موصولة بالاسناد المذكور وقد اختلفوا في ابن صياد هل هو الدجال او غيره اختلفنا كثيرا وقد مر بيان في ٢٤ في الجناز ١٣ قوله انذره لورح خصمه بالذكرة لانه ابو البشر ان في اجزاء من شرح فان قلت الدلائل العقلية ناطقة بان ليس الماتت المراد من القتل والقتل والمراد بالمرجعة العوام اذ هم تاويهم ١٣ كذا في قوله اسلموا اي في الدنيا من القتل والجزية وفي الآخرة من العقاب والعقوبة فيجوز ان يكون وصفا وحكي كسر با وهو البوسيد ١٣ قاله كذا في قوله اذا اسلمت في دار الحرب واقام بها حتى غلب المسلمون عليها فهو امن بجميع حاله الا ان يفرقه عقاره فانها تكون قيدا للمسلمين وقد قاله ابو يوسف في ذلك ووافق الجمهور في ذلك الزجر حديث اخر جرحه احمد فوما اذا اسلم الرجل فهو امن بالذمة وما له كذا في الفتح ١٣ قوله لو تركنا عقيل بفتح الهاء وكان عقيل وطالب كما مر في الحج في ص ١٣ ورواه ابا طالب ولم يرت جعفر ولا عمل لانها كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين عند وفات ابيهم لان عقيل اسلم بعد ذلك وابع عقيل كان لثني مسلم ولم يهاجر من بني عبد المطلب كما كانوا يفعلون بدور من هاجر من المؤمنين واذا اجاز عليه الصلوة والسلام لعقل تصرفه قبل اسلامه فما بعد الاسلام بالمرتين الاولى وبها يحصل المطابقة بين الحديث والرواية كذا في القسطلاني وكذا قال في وجه المطابقة الكرماني واليعني وابن حجر والحدث في ص ١٣ في الفتح ١٣ قوله اني انذركم لوقمة الماد وفتح الون وتشديد اليا ويقال بالهمزة والهمزة موضع تعيين الامام لرمي نعم الصدقة قوله انهم جناحك عن المسلمين اي كفت يدك عن قلوبهم ومن رواه على المسلمين معناه استرهم بجناحك وهو كناية عن الشفقة والرحمة قوله وادخل رب الصرية ورب الغنيمة يعني اوصل في الحمى وانذرن في الرعي يريد صاحب الابل القليلة والغنم القليلة والعربية مصغر القرية وهي القطعة من الابل بقدر الكليل والغنيمة مصغر الغنم قوله وادخل رب الصرية يعني اوصل في الحمى وانذرن في الرعي يريد صاحب الابل القليلة ابن عوف ونعم ابن عفان نهاه عن ادخال الاقضية وفيه تحذير المشرك ليعتد به ويشاد عند التوثيق بمنزلة ان يامر المشرك نفسه وضمها بالذكرة كقوله نعم ما لم يرد بذلك منعها الله وانما الرواية انما لم يسمع المرعي الا نعم احد القرنيين فنعم القرنيين اولى وقد بينت ذلك في نفس الخبر قوله بيته بشاة قبلها تحية ساكنة بلنظ سفر البيت وهو الاكثر وكلمة بني بليغ اي باولاده ومعناها متقارب قوله يا امير المؤمنين في حذرت والتقدير يا امير المؤمنين

ان يكتفه ربيعة انا عبد الله عن المسلمين ببنيه ابي فقاتلوا للناس يتلفظ

الى سبع مائة ^{١١٢} قتل ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي معبد عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كنت في غزوة كذا وكذا وامرأتى حاجة قال ارجع فحج مع امرأتك ^{١١٣} باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ^{١١٤} ثنا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري ح وحدثني محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ممن يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته جراحة فقتل يا رسول الله الذي قلت له انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم الى النار قال فكاد بعض الناس ان يرتاب فبينما هم على ذلك اذ قيل ان الله لم يبعث ولكن به جراحا شديدا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر شهد ابي عبد الله ورسوله ثم امر بلاء فنادى في الناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ^{١١٥} باب من تآمر في الحرب من غير امرة اذا خاف العدو ^{١١٦} ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن عتيبة عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد ابن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح عليهما وما يسترني او قال ما يسترهما ثم اخذها علي بن ابي طالب واني عنيبة لتدري ان بآب العون باليد وحدثنا محمد بن بشر ثنا ابن ابي عدي وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتيه اثاره رغل وذكوان وعصبة وبنو حيان فرغوا منهم قد اسلبوا واستمدوا على قومهم فامداهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال انس كنا نستبهم القراميطون بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلواهم فقتل شهرايد وعلي رغل وذكوان وبنو حيان قال قتادة وحدثنا انس انهم قرأوا ببلغوا عنا قومنا يا انا قد ايقننا ربنا فوهي عنا وارضا نا ثم رفع ذلك بعد باب من غلب العدو فاقام على عرصةهم ثلثا حدثنا محمد بن عبد الحميد ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اقامهم بالعرصة ثلث ليل تابعه معاذ وعبد الاحي قال ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم باب من قتم الغنمة في غزوة وسفرت وقال رافع كناعمة النبي صلى الله عليه وسلم بندي الحليفة فاصبنا غنما وابلنا

ليؤيد يدعي بلاسلام فكان فيناهم بالناس ففهم الله عليهم فما بعد ذلك انا في غزوة وسفرت ابلنا وغنما

له قوله فلما حضرنا القتال بالرفح والنصب قول يرتاب اي يشك في صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يرتد عن دينه قال الكرماني ١١٣ قوله قاتل نفسه في باب لا يقال فلان شهيداً وضع لفضل سيفه في الارض وذو بار بين ثدييه ثم تحمل عليه فقتل نفسه وفي الفتح قال السلب ويزه لبارض هذا قول صلى الله عليه وسلم لا تستعين بمشرك لانه اما ما من ذلك الوقت واما ان يكون المراد بالفاجر غير المشرك قلت المشرك اخره مسلم واجاب عن الشافعي بالاول وحجة النسخ مشهوره صقوان بن ابي هريرة حينما سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو مشرك وقصته مشهورة في المنازي ١١٤ قوله اخذ الراية زيد هو ابن عاصم وقصته هذه في غزوة مؤتة وهو موضع في ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك ان علي بن ابي طالب ارسل اليها سيرة في جمادى الاولى سنة ثمان واستعمل عليهم زيداً وقال ان اصيب زيد فبعض من ابي طالب وان اصيب جعفر فبعض الله ابن رواحة فخرجوا وهم ثلثة آلاف فقتلوا قراميطا قتلوا قتلت زيد بن حارثة ثم اخذ الراية جعفر فقاتل بها حتى قتل ثم اخذها عبد الله بن رواحة فقاتل بها حتى قتل ثم اخذها خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وفي رواية قال صلعم ثم اخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم كذا في العيين ومرق في ٣٣٥ في الجوزي ١١٥ قوله واخرجني من الجحيم في ايامهم فما من اهل الايمان الا كانوا معك في الجحيم وحدثنا محمد بن ابراهيم بن ابي عمير قال اخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم كذا في العيين ومرق في ٣٣٥ في الجوزي وما ١١٦ ح هه قوله آاه رعل بكسر الراء وسكون المهملة وذكوان بفتح المعجمة وبها قيلت من سليمان كما في القاموس وعصبة مصغر العصا وحيان بكسر الراء وسكون المهملة وبالثمانية كذا في الجوزي وفي الفتح قال الديلمي قوله في هذه الطريقة آاه رعل الجوزي لان هؤلاء ليسوا من اصحاب بئر معونة واما هم اصحاب الرجع وهو كما قال وساجين ذلك في المنازي انتهى وفي التتبع وقوله آاه رعل وذكوان وعصبة وهم واما الذي آاه البر لوادم بن كلاب واما رعل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر جواره عاصم بن الطفيل وجمع عليهم هذه القاتل من بني سلم قال الديلمي بنو حيان لم يكونوا من اصحاب بئر معونة واما كانوا من اصحاب الرجع الذين قتلوا عاصم بن ابي الاغصم واما رعل واصحابه بن عدي واذن المشرك انتهى كلامه مع تقدمه وتأخير ١١٣ هه قوله ثم رجع بعدي لسمعت تلاوته كخ ومرق في ٣٣٥ مع بيانه ١١٣ هه قوله

اقام بالعرصة ثلث ليل تابعه معاذ وعبد الاحي قال ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم باب من قتم الغنمة في غزوة وسفرت ابلنا وغنما
 اسماء الرجال
 ابو نعيم الفضل بن بريك سفيان بن عيينة ابن جريج
 عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن دينار الكلبي ابي معبد نافع بالنون والقاف ابن عباس رجل لم يعرف اسمه
 باب ان الله الا باليومان الحن بن نافع شبيب هو ابن ابي حمزة حمور وعبد الرزاق ومعمرو
 الزهري كلهم مروان في الصفحة السابقة في باب اذا سلم الى باب من تآمر في الحرب ابي يعقوب بن ابراهيم
 الدورقي ايوب السخيتي حميد بن هلال العدوي ابي الزهري البصري زيد هو ابن حارثة جعفر
 هو ابن ابي طالب خالد بن الوليد الخزومي سيف الله باب الحون بالمد والواحد بن ابي هريرة
 العدي البصري ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم ابو عمرو السلمي البصري سعيد هو ابن ابي عمرو البصري
 رعل بن خالد بن امرئ القيس ذكوان بن ثعلبة عيصية هو ابن خلف بنو حيان ح من يذبل قال
 قتادة بن دعامة باب من غلب العدو والحمد لله بن عبد الرزاق بن معاذ هو ابن عبد الاحي
 الضبيري واما وصله ابي عبد الاحي هو ابن عبد الاحي السامي فيهما وصله مسلم باب من قسم الغنمة في
 حل اللغات
 كاد قرب يرتاب يشك تدرفان تيلان المدد ما يهد به الامير لبعض
 العسكر من الرجال رعل هو ابن خالد بن عوف بن امرئ القيس ذكوان بن ثعلبة عيصية مصغر ابن
 خلف بنو حيان ح من يذبل العرصة البقرة الواصلة التي لا بار بها ١١٣

قوله فتادى بالناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة فيه تشبيه على ان ذلك الرجل ما كان من المسلمين من اصله لانه بسبب فعله ذلك خرج منهم ويمكن ان يكون في هذا النداء تشبيه المرتاب بالهيري عن الريب في كلامه لانه يخالف الاسلام فيدخل في دخول الجنة والله تعالى اعلم بسندى قوله وقال رافع كناعمة مع النبي صلى الله عليه وسلم بندي الحليفة هو اسم موضع من تهامة كما سبق في بعض الروايات وصرح به القسطلاني وغيره وقول العييني وغيره ههنا وفيها بعد عن قريب هو ميقات اهل المدينة وهم والله تعالى اعلم - بسندي

فعدل عشرة من الغنم بغير حلا ثيابا هدية بن خالد ثناهما عن قتادة ان انسًا اخبره قال اعتم النبي صلى الله عليه وسلم من الجحيرة
حيث قسم غنائم حنين **باب** اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجدوا المسلم وقال ابن نيزر ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال
ذهب فرس له فاخذاه العدا وظهر عليه هو المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبيد له فليحق بالروم فظهر
عليهم المسلمون فرد عليه خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى عن عبيد الله ثني نافع ان عبد
ابن عبد ربه فليحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فان فرس لابن عبد ربه فليحق بالروم فظهر عليه فردوه
على عبد الله قال ابو عبد الله عاراشق من العير وهو حمار الوحش اي هرب حدثنا احمد بن يوسف ثنا زهير عن موسى بن
عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان على فرس يوم لقي المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثة ابو بكر فاخذاه
العدو فلما هزم العدو ورد خالد فرسه **باب** من تكلم بالفارسية والريمانية وقوله تعالى واختلاف السنكف والواو وكو وقال وما ارسلنا
من رسول الا بلسان قومه **باب** حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم ثنا حنظلة بن ابي سفيان اناسعيد بن مينا قال سمعت جابر
ابن عبد الله قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنيت صاعا من شعير فتعال انت ونفرفصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل
الحندي ان جابرا قد صنع لكم سورة فحتملا بكم حدثنا حبان بن موسى ان عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد
بنت خالد بن سعيد قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابني وعلى عيص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة قال عبد الله
وهي بالحبيشية حسنة قالت فلذ هبت العقب بخاتم النبوة فزيرني ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابني واخلي ثم ابلي واخلي ثم ابلي واخلي قال عبد الله فقيت حتى ذكرت حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد ربه ثنا شعبة عن
محمد بن زياد عن ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ تمريرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ ابا توف
ان لا ناكل الصدقة قال عكرمة سنة الحسنة بالحبيشية قال ابو عبد الله ليرتعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعني ام خالد
باب الغلول وقول الله تعالى ومن يغفل يات بما عمل يوم القيمة **باب** حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان ثني ابو زرعة ثني
ابو هريرة قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظبه وعظم امره قال لا الفين احد ذكر يوم القيمة على رقبته شاة لها
تغاة على رقبته فرس له حميمة يقول يا رسول الله اغتني فاقول لا امالك لك شيئا قد ابلقتك وعلى رقبته يعير له رغاء يقول

عشر كل عشرة ذهبت فرس له فاخذها عليه اخبرني فردة مشتق حمار وحش وقول الله عز وجل (سنة سنة سنة) **باب**
ذكره هذا ذكر دكن بالفارسية عن ابي هريرة فقال لا الفين على رقبته له حميمة

قوله اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجدوا المسلم اي هل يكون احق به اريد على الغنمة وهو ما اختلف فيه
فقال الشافعي وجماهه لا يملك اهل الحرب بالغنمة شيئا من مال المسلمين ولصاحبها غنمة قبل الغنمة وبعدها
وعن علي والزهرري وعمرو بن دينار والحسن لا يروا ولا ينقص به اهل الغنم وقال عمرو سليمان بن ربيعة وعطلة
والليث وماك واهمو آخرون ورواية عن الحسن ايضا ونقلها ابن ابي الاثرين عن ابي بصير الغنم
السيرة ان وجد صاحبها قبل الغنمة فهو احق به وان وجد بعد الغنمة فلا يافده الا بالقيمة واحتموا بغيره
عن ابن عباس مرفوعا بهذا التفسير اخبرني الدارقطني واستاوه ضعيف جدا ومن ابي مغيرة روى قول مالك
الاني الا بيقال هو الشوري صاحبها احق به مطلقا فتح ورواه ابن الهمام نقله عن الطبراني والدارقطني عن
ابن عمر فروعا وضعف كلهما اوله الا شار عن عمرو بن ابي عميرة وعن زيد بن ثابت مشرو بسطة من اوله
الاطلاع فليست بغيره **باب** قوله والرطانية بفتح الراء ويجوز كسرهما هو كلام غير العربي قالوا فترت بالباب
ينظر في تامين المسلمين لاهل الحرب باستنهم **باب** فتح قوله واختلاف السنكف الى قوله ايلسان قوم
قال الشيخ احمد بن حنبل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنه لا يرسل الى الالسنه
كلها على اختلاف السنكف جميع الالسنه الى عموم رسالته فقتضى ان يعرف السنكف وليتم عنهم
ويضموا عنه ويقتل ان يقال لا يستلزم ذلك لالسنه لانسان الزجران الموثوق به عندهم انتهى
كلامه **باب** قوله قد صنع لكم سورة وهو بفتح المهملة وسكون الواو الطعام الذي يذرى اليد وقيل الطعام
مطلقا وهي لغة فارسية قال الكرماني وهو موضع الترمز **باب** قوله فليحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فان فرس لابن عبد ربه فليحق بالروم فظهر عليه فردوه
على عبد الله قال ابو عبد الله عاراشق من العير وهو حمار الوحش اي هرب حدثنا احمد بن يوسف ثنا زهير عن موسى بن
عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان على فرس يوم لقي المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثة ابو بكر فاخذاه
العدو فلما هزم العدو ورد خالد فرسه **باب** من تكلم بالفارسية والريمانية وقوله تعالى واختلاف السنكف والواو وكو وقال وما ارسلنا
من رسول الا بلسان قومه **باب** حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم ثنا حنظلة بن ابي سفيان اناسعيد بن مينا قال سمعت جابر
ابن عبد الله قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنيت صاعا من شعير فتعال انت ونفرفصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل
الحندي ان جابرا قد صنع لكم سورة فحتملا بكم حدثنا حبان بن موسى ان عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد
بنت خالد بن سعيد قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابني وعلى عيص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة قال عبد الله
وهي بالحبيشية حسنة قالت فلذ هبت العقب بخاتم النبوة فزيرني ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابني واخلي ثم ابلي واخلي ثم ابلي واخلي قال عبد الله فقيت حتى ذكرت حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد ربه ثنا شعبة عن
محمد بن زياد عن ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ تمريرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ ابا توف
ان لا ناكل الصدقة قال عكرمة سنة الحسنة بالحبيشية قال ابو عبد الله ليرتعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعني ام خالد
باب الغلول وقول الله تعالى ومن يغفل يات بما عمل يوم القيمة **باب** حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان ثني ابو زرعة ثني
ابو هريرة قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظبه وعظم امره قال لا الفين احد ذكر يوم القيمة على رقبته شاة لها
تغاة على رقبته فرس له حميمة يقول يا رسول الله اغتني فاقول لا امالك لك شيئا قد ابلقتك وعلى رقبته يعير له رغاء يقول

قوله اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجدوا المسلم اي هل يكون احق به اريد على الغنمة وهو ما اختلف فيه
فقال الشافعي وجماهه لا يملك اهل الحرب بالغنمة شيئا من مال المسلمين ولصاحبها غنمة قبل الغنمة وبعدها
وعن علي والزهرري وعمرو بن دينار والحسن لا يروا ولا ينقص به اهل الغنم وقال عمرو سليمان بن ربيعة وعطلة
والليث وماك واهمو آخرون ورواية عن الحسن ايضا ونقلها ابن ابي الاثرين عن ابي بصير الغنم
السيرة ان وجد صاحبها قبل الغنمة فهو احق به وان وجد بعد الغنمة فلا يافده الا بالقيمة واحتموا بغيره
عن ابن عباس مرفوعا بهذا التفسير اخبرني الدارقطني واستاوه ضعيف جدا ومن ابي مغيرة روى قول مالك
الاني الا بيقال هو الشوري صاحبها احق به مطلقا فتح ورواه ابن الهمام نقله عن الطبراني والدارقطني عن
ابن عمر فروعا وضعف كلهما اوله الا شار عن عمرو بن ابي عميرة وعن زيد بن ثابت مشرو بسطة من اوله
الاطلاع فليست بغيره **باب** قوله والرطانية بفتح الراء ويجوز كسرهما هو كلام غير العربي قالوا فترت بالباب
ينظر في تامين المسلمين لاهل الحرب باستنهم **باب** فتح قوله واختلاف السنكف الى قوله ايلسان قوم
قال الشيخ احمد بن حنبل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنه لا يرسل الى الالسنه
كلها على اختلاف السنكف جميع الالسنه الى عموم رسالته فقتضى ان يعرف السنكف وليتم عنهم
ويضموا عنه ويقتل ان يقال لا يستلزم ذلك لالسنه لانسان الزجران الموثوق به عندهم انتهى
كلامه **باب** قوله قد صنع لكم سورة وهو بفتح المهملة وسكون الواو الطعام الذي يذرى اليد وقيل الطعام
مطلقا وهي لغة فارسية قال الكرماني وهو موضع الترمز **باب** قوله فليحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فان فرس لابن عبد ربه فليحق بالروم فظهر عليه فردوه
على عبد الله قال ابو عبد الله عاراشق من العير وهو حمار الوحش اي هرب حدثنا احمد بن يوسف ثنا زهير عن موسى بن
عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان على فرس يوم لقي المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثة ابو بكر فاخذاه
العدو فلما هزم العدو ورد خالد فرسه **باب** من تكلم بالفارسية والريمانية وقوله تعالى واختلاف السنكف والواو وكو وقال وما ارسلنا
من رسول الا بلسان قومه **باب** حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم ثنا حنظلة بن ابي سفيان اناسعيد بن مينا قال سمعت جابر
ابن عبد الله قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنيت صاعا من شعير فتعال انت ونفرفصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل
الحندي ان جابرا قد صنع لكم سورة فحتملا بكم حدثنا حبان بن موسى ان عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد
بنت خالد بن سعيد قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابني وعلى عيص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة قال عبد الله
وهي بالحبيشية حسنة قالت فلذ هبت العقب بخاتم النبوة فزيرني ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابني واخلي ثم ابلي واخلي ثم ابلي واخلي قال عبد الله فقيت حتى ذكرت حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد ربه ثنا شعبة عن
محمد بن زياد عن ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ تمريرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ ابا توف
ان لا ناكل الصدقة قال عكرمة سنة الحسنة بالحبيشية قال ابو عبد الله ليرتعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعني ام خالد
باب الغلول وقول الله تعالى ومن يغفل يات بما عمل يوم القيمة **باب** حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان ثني ابو زرعة ثني
ابو هريرة قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظبه وعظم امره قال لا الفين احد ذكر يوم القيمة على رقبته شاة لها
تغاة على رقبته فرس له حميمة يقول يا رسول الله اغتني فاقول لا امالك لك شيئا قد ابلقتك وعلى رقبته يعير له رغاء يقول

البيضاة حنين حضورهم في موقف الحساب والله تعالى اعلمه سندی

يارسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئاً قد ابغتك وعلى رقبته صامت فيقول يارسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئاً قد ابغتك وعلى رقبته رقاع تخفق فيقول يارسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئاً قد ابغتك وقال ايوب السخيتاني عن ابي حيان فارس له حنمة باب القليل من الغول ولم يدكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله انه حرق متاعه وهذا اصح حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان بن عمار عن عبد الله بن عمرو قال كان علي ثقل النبي صلى الله عليه وآله رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباة قد غلها قال ابو عبد الله وقال ابن سلام كركرة باب ما تكره من ذبح الابل والغنم في البغائم حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعه عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله بذى الحليفة فاصاب الناس جوع واصبنا ابلا وغنما فكان النبي صلى الله عليه وآله في اخريات الناس فجلوا فنصبوا القدر فامر بالقدور فاكلت ثوبهم فعدل عشرة من الغنم بغير فئدة ما بعير وفي القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل بسهم فحبسه الله فقال هذه اليها اولها واوبكها وايد الوختس فما ندنا عليكم فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا نرجوا ونخاف ان نلقى العدو وعدا وليس معنا مدى فنذرتهم بالقصب فقال ما اهر الدمه وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وساحل ثكوع عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فهدى الحبشة باب البشارة في الفتح حدثنا محمد بن المثني ثنا يحيى حدثنا اسمعيل ثنا قيس قال قال لي جابر بن عبد الله قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله الا ترى يحيى من ذي الخصة وكان بيتا فيه جمع كيمي الكعبة اليمانية فانطلقت في خمسين ومائة من اخيس وكانوا اصحاب خيل فاخبرت النبي صلى الله عليه وآله اني لا اثبت على الخيل فضرب في صدرى حتى رايت اثم اصابعه في صدرى فقال اللهم ثبتته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها فارسل الى النبي صلى الله عليه وآله يبشرك فقال رسول جبريل رسول الله صلى الله عليه وآله والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كأنها جهل اجرب قبارك على خيل احسن ورجالها خمس مرات وقال مسدد بيت في حنم باب ما يعطى البشير واعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالثوبة يا ايها المهاجرة بعد الفتح حدثنا آدم بن ابي اسحاق ثنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وآله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية اذ استنفرتهم فانفروا حدثنا ابراهيم بن موسى انبا يزيد بن زريع عن خالد عن ابي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود قال جاء مجاشع باخيه مجالد بن مسعود الى النبي صلى الله عليه وآله فقال هذا مجالد يباعدك على الهجرة بعد فتح مكة ولكن اباعه على الاسلام حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو بن جريم سمعت عطاء يقول ذهب مع عبيد بن عبيد الى عائشة وهي مجاورة بئير فقالت لنا انقطع الهجرة منذ فتح الله على نبيه

له قوله وما اعني بفتح الكاف ثنى كعبة اليمانية يارسول الله ما يعطاه من

واجره عليه الامن هو قادر ولكنه يكثر الظاردين ولولاه واجباته فسيتم بكثرة المسلمين وموتهم وجهاد الكفار والامن من غدا وهم والاراحة من روية المنكرين وما من هو ما جربته من اسرارهم او غيره فليجوز له الاقامة فان حمل على نفسه وتكلف الخروج اجر كذا في فتح الباري ١٣ له قوله بشير بفتح المشقة وكسر الهمزة وسكون التثنية وبالراء جيل عظيم بالروضة على يسار الداهب منها الى من قال محمد بن الحسن والحرب اربعة جبال اسم على واحد غيرهما جازية ١٤ اسماء الرجال وقال ايوب السخيتاني وصله مسلم باب القليل من علي بن عبد الله الذي سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار سالم بن ابي الجعد الكوفي عبد الله بن عمرو هو ابن العاص وقال ابن سلام هو محمد شيخ المؤلف باب ما يره من ذبح الابل والغنم موسى الشقري ابو عوانة الوضاح ايشكري سعيد الشوري عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج الانصاري باب البشارة محمد بن المشنة الغزوي يحيى بن سعيد القطان اسمعيل ابن خالد الاحمسي الجبلي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم جسر مر الجبلي وقال مسدد بالاسناد المذكور باب ما يعطى البشير الا واعطى كعب السلمي المدني باب الهجرة بعد الفتح آدم بن عبد الرحمن السقلاقي شيبان بن عبد الرحمن النخعي منصور هو ابن العنبر مجاهد هو ابن جبرطاس اليماني ابن عباس ابراهيم بن موسى بن يزيد العزاز الرازي يزيد ابو معاوية البصري خالد الزناد ابي عثمان عبد الرحمن ابن مل جاشع بن مسعود السلمي علي بن المدني سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار عطاء هو ابن ابراهيم عبيدة بن عمار بن قتادة البصري

اشار الى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمرو في الامر بحرق رطل النعال وما اخرجه ابو داود ومن سالم بن عبد الله قال سمعت ابي جبريت عن عمر بن ابي شريك عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وجهتم الرطل قد غل فاحرقوا ثم ساقه من وجه آخر من سالم موقوف قال ابو داود وذا قال البخاري في التاريخ يتجوز بهذا الحديث في حرق رطل النعال وهو باطل ليس لاصل روايته لا يثبت عليه كذا في الفتح ١٣ له قوله كركرة بفتح الكاف وكسر الهمزة صاحب شغل من النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وكذا في الكرماني والرازي وفي الفتح واختلف في منظر فذكرها في اذيقال بفتح الكافين وكسرها وقال النووي انها اختلفت في كافر الاولى والاثنية منسوخة اتفاقا انتهى ١٤ له قوله باب ما يره من ذبح الابل الجذرية حديث رافع في ذبح الابل التي اصابها الابل والبوع والشم القردوني موضع التزمية من امره صلى الله عليه وسلم باكتاد القرد فان شرب بكرة ما مضوا من الذبح بغير اذن كذا في الفتح ١٣ له قوله لئن بالون وشدة البهائم فخرنا يا ايها المهاجر هم قولنا وايد بفتح اية وهي ابو محسن ما يد اى توحش قولنا جبريل اربعاء قد يحيى معنى الخوف قوله مدى جمع مسدية وهي السكين قوله انزلهم بالون اى اجري خبر جاري وهو الحديث في كتاب الشركة في ٣٣ وايضا في مسلكه له قوله كانها جبل اجر بقال الخطايل معناه مطلق بالقطران لما بين الحرب فصار اسود لذلك يعنى صار سودا من الاحراق ١٣ له قوله وقال مسدد يريان مسدد رواه عن يحيى القطان بالاسناد الذي ساقه المصنف عن محمد بن المشنة عن يحيى فقال بدل قوله وكان بيتا فثبت في بيت في عشم وبه الرواية في الصواب وقد رواه احمد بن محمد بن يحيى فقال بيتا فثبت وهي موافقة لرواية مسدد في فتح الباري ١٤ له قوله بالتوبة اى يقول توبة كعب احد الثلاثة الذين خلفوا من غزوة تبوك وهو ظاهر فيما ترجم له وسياتي ان البشير هو سلمة بن الاكوع كذا في الكرماني والفتح ١٣ له قوله لا هجرة بعد الفتح اى لا هجرة من مكة بعد الفتح فريضة لانها صارت دار الاسلام ولا قبيلة ولكن جهاد اى كملوا الى كمال في منسفة الهجرة بالهداية والهداية كل شئ وبقيت الهجرة من دار الحرب واجبة الى يوم القيمة قال الطبري وهي لا صلاح دينه باقية مدى الدهر بل كل من جمع البهائم ١٤ له قوله واذا استنفرتهم فانفروا اى اذا دعاكم السلطان الى الغزوة فاذهبوا في الجمع ومعه في سنة ٩٥ ثم علم ان من يقدر على الهجرة من دار الحرب ولا يملك

حل اللغات صامت ذب ونفثة او مالار ورح له من اصناف المال رفاع كتاب جمع رفعة وهي القرعة تخفق تمر ك ونظرب وتلع نذ نظر مدى جمع مدية وهي السكين انهر جرى خشم قبيلة من اليمن ١٣

قوله هذه البهائم لها اوابد ومعنى لها اختصاص الجز عبالكل كما يقال للبيت باب وجدان وسقفت مثلا - والله تعالى اعلم - قوله وكان بيتا فيه خشم اى فيه يعبدون صنما لهم اى كانت فيه عبادة خشم والله تعالى اعلم اسدى

صلى الله عليه وآله ملكة بآب اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصين الله وتجريد هن حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي ثنا هشيم بن انا حصين عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن وكان عتباتا فقال لابن عطية وكان علمنا الذي حذا صاحبك على الدماء سمعته يقول بعثني النبي صلى الله عليه وآله والزبير فقال اتواروضة كذا وكذا وتجردون بها امرأة اعطاهما حاطب كتابا فأتينا الروضة فقلنا الكتاب قالت لم يعطيني فقلنا تخرجن او لا تجردنك فاخرجت من حجرة فامرسل الى حاطب فقال لا تعجل والله ما كفرت ولا اذدنت للإسلام الا حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله بركة من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد فاحببت ان اتخذ عند هميد اصدقاءه النبي صلى الله عليه وآله فقال غير دعني اضرب عنقه فانه قد نافق فقال وما يدريك لعن الله اطلع على اهل بدر فقال اعلوا ما شئتم فهذا الذي جزأه بآب استقبال الغزاة حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يزيد بن زريع وحفيد بن الاسود عن حبيب بن الشهيد عن ابن ابي مليكة قال ابن الزبير لابن جعفر انك كراذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وآله انا وانت وابن عباس قال نعم فحلبنا وتركك حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال السائب بن يزيد ذهبنا لتلقي رسول الله صلى الله عليه وآله مع الصبيان الى ثنية الوداع بآب ما يقول اذا رجع من الغزوات حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا اهل كبر ثلثا قال ائبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لرئيسنا ساجدون صدق الله وعدا ونصر عبده وهذه الاحزاب وحدها حدثنا ابو عمرو ثنا عبد الوارث ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله مقلبة من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وآله على راحلته وقد اردت صفيية بنت حنيفة فطرت ناقته فصرع اجمعيا فاقحم ابوطيعة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك قال عليك المرأة فقلب ثوبا على وجهه واناها فالتقاها عليها واصلم لها مركبة فركبا واكتفنا رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اشرقنا على المدينة قال ائبون تائبون عابدون لرئيسنا حامدون فلو يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة حدثنا علي بن ابي بصير عن الفضل بن يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابوطيعة مع النبي صلى الله عليه وآله ومعه النبي صلى الله عليه وآله صفيية يردفها على راحلته فلما كان ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه وآله والمرأة وان اباطيعة قال احسب قال اقحم عن بعيرة فاتي رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا نبي الله جعلني الله فداك هل اصابك من شئ قال لا ولكن عليك بالمرأة فالتقى ابوطيعة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فالتقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لها على راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرقوا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وآله ائبون تائبون عابدون لرئيسنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة بآب الصلوة اذا قدم من سفر حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبه عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين حدثنا

تف من حزمها قال عبد الله بن الاسود حدثني فالتقاها عن مردقها كانوا الدابة المرأة بسم الله الرحمن الرحيم

له قوله اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة... حاطب الى اهل مكة... وفي ذواتها المشعورة... قال ابن الميزان... كذا في الشيخ... على النقل... عني عن يوم... الاخرى فاخرجت... حزمها بمحض... من حزمها فاحتمت... حزمها فطرت... طائفتين او المراد... قوله قال ابن الزبير... لمسلمنا ابو عبد الله... ايضا تشبه به... قال وتاويل... ايضا عن ابن... ممذوت اي نحن... قوله من عسفان...

اي انما كاشفت اي اصطفا الشرفا الطلعا هو كذا

اسماء الرجال باب اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة... حصين بن عبد الرحمن... بكر الحار باب استقبال الغزاة... ابو الاسود البصري... مالك بن اسمعيل... الكندي باب ما يقول... عبد الله بن عمر... هو ابن لاحق... ابن دثار... عظيم بالمرزوفة... مرجع عسفان...

ابو عامر عن ابن جويهر عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن ابيته وعنه عبيد الله بن كعب عن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من سفر فمضى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل ان يجلس **باب** الطعام عند القدوم وكان ابن عمر يقطنون بغشاء حل ثنا محمد بن انا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة فخرجوا او بقرة وزاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله اشترى مني النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا بوقيتين ودرهم او درهمين فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امر فان اتى المسجد فاصلى ركعتين ووزن لي ثمن البعير حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال قد مضى من سفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين صرارا موضع ناحية المدينة بسم الله الرحمن الرحيم **باب** فرض الخمس حدثنا عبد ان انا عبد الله ان انا يونس عن الزهري ثني على ابن الحسين ان الحسين بن علي اخبرنا ان عليا قال كانت لي شاة من نصيبي من ملغتم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شاة من الخمس فلما اردت ان ابني بغاطبة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعذت رجلا صرانا من بني قينقاع ان يرثني معي فتاتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعيتن به في وليمة عرسى قبينا انا اجمع لشاتي متاعا من الاقتاب والغرائد والمجال وشاتي من اخواتان الى جنب حجرة رجل من الانصار فرجعت حين جمعت ما جمعت فاذا اشار فاي قد اجبت اسمتها وبقرت نحو اصورها واخذت من اكلها فلم املك عيني حين رايت ذلك المنظر منها فقلت من فعل هذا فقالوا فعل حبرة بن عبد المطلب هو في هذا البيت في شرب من الانصار فانطلقت حتى ادخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعندك زيد بن حارثة فعرفت النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مالك فقلت يا رسول الله ما رايتك كالذي يوم قطعت اذن حبرة على ناقةي فاجبت اسمتها وبقرت نحو اصورها وها هو ذا في بيتي معه شرب قد عا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثوبا نطق بمشري واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حبرة فاستاذن فاذا نوالهم فاذا هم شربك فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم يلوم حبرة فيما فعل فاذا حبرة قد ثبل محمدا عينا فظفر حبرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى سترته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حبرة هل انتم الا عبيد لابى ففرون رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد ثبل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبه القهقري فخرجاته حداثا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة ام المؤمنين اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت

وقال يصنع ثني باوقيتين كتاب حنين كان مناخان رجعت حنين ولم حيث فحبت ركبتيه النبي ونحرجنا ابنة

والغرائر جمع الغرارة بفتح الغيم وبالراء المكسرة هي طرف الثوب ونحوه قال الجوهري انه مرابا كذا في الزبير الذي قوله من حنين كذا لا كذا وهو باعبار المعنى لانها ثمان وفي رواية كريمة من سافران باعتبار لفظ الشاة كذا في النسخ قوله فاجبت اي طلعت والاسم جمع سنام وبلغت نحو امرها اي شقت كذا قال المصنف ١٣ - **هـ** قوله فلم املك عيني اي بكيت وانما كان بكاءه رجلا على الشاة من خوفها من ثوبه ثم تقيسه في حق فاطمة او في ثوبه الا ابتداء بسبب ما فات منها ما يستعان به لاجل فوات متاع الدنيا **ك** خ **هـ** قوله قد نزل بفتح الشاة وكسر الهم اي سكرها اي سكرها **ل** قوله ابو العبدلابي وفي رواية ابن جزي لاباني قيل الا اذا ان ابا عبد المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ايضا والجد يدعي سيدا وما هذا من حنة اراد الا فتخاد عليهم يانه اقرب الى عبد المطلب منهم قوله القهقري هو المشي الى خلف وكان فعل ذلك حنة زيدوا حيث حنة في حاله سكره فينقل من القول الى الفعل قوله فرجنا معزدا ابن جزيه وذلك قبل تحريم الخمر اي ولدك لم يوافق النبي صلى الله عليه وسلم حنة بقوله كذا في فتح الباري والمراد حديثه مع بيان في ٢١٨ في كتاب الشرب ١٢ اسماء الرجال

ابو عامر هو العنقاك بن خلف النبيل البصري ابن جزيه عبد الملك ابن عبد العزيز باب الطعام عند القدوم **ل** ويصح هو ابن الجراح الرواسي يوسيان كذا في ابو الوليد هو بشام بن عبد الملك باب فرض الخمس عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الازدي المروزي يونس بن يزيد الاليلي الازهرى محمد بن مسلم بن شهاب علي بن الحسن هو زين العابدين رضي الله عنه حنرة بن عبد المطلب زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم عبد العزيز الاويسى العامري ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القهقري الازهرى صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الازهرى عروة بن الزبير بن العوام عايشة رضي الله عنها ابو بكر رضي الله عنه حل اللغات بغشاة اي اناه من الغشيان يعني اذن صلاه بكسر الصاد موضع قريب من المدينة على نحو غشاة اميال من طريق العراق الخمس بعنم النامد ما يؤخذ من الغشاة الشارف السنة من النوق - الاقتاب جمع قتب هو البعير كالا كات لفيرة الغرارة جمع غرارة ما يوضع فيها الشيء من الثمن وغيره اجبت قطعت بقرت شقت شرب بفتح الشين وسكون الراء بجماعة يجمعون على شرب المزاج جمع عند السجود وجمع شارب عند الاغشاش ثمل سكر صعد النظر رفع كمن دمج القهقري المشي الى خلفه وفي فتح تقرر ان الجاهلي حيث يطلق محمد لا يريد به الا الذي اوابن سلام ويعرف تعيين احد هما من يروي عنه ١٢ هـ اي يقدم عليه وينزل لديه ١٢

له قوله باب الطعام عند القدوم من اي السفر وبلا الطعام يقال له الغشاة بالنون والقاف قيل اشتق من الشق وهو الغيار لان المسافر ياتي وعليه غشاة السفر وقيل الغشاة من اللبن اذا هو برد وقيل في ذلك **ل** فتح **ل** قوله وكان ابن عمر يقطنون بغشاء اي لا جل من بغشاء والا صل في ان ابن عمر كان لا يصوم في السفر فاشاء تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع في السفر وكان اذا سافر فظن ان قد صام اما اقتضاه ان كان سفر في رمضان ولما تطوعا ان كان في غيره لم يقطن في اول قدومه لاجل الذين يغشوه للسلام عليه والتسوية بالقدوم ثم يصوم ووقع في رواية المشيبي ينع بدل يقطن والمعنى صحيح كمن الاول اصوب فقد وصل السبل القاضى من طريق البوب من نافع قال كان ابن عمر اذا كان مقيما لم يقطن واذا كان مسافرا لم يصوم فاذا قدم الظن انما الغشاة ثم يصوم ثم ذكر المصنف حديث جابر بن عبد الله والغرض منه قوله فلما قدمه من الامم بقرته فذبحت فاكلوا منها الحديث وصدرك بقره المصنف ووجه من ذكره بجملة اوله وهو موضع بظاهر المدينة على ثلثة اميال منها من جهة الشرق ١٢ **ل** قوله وزاد معاذ ان ابن معاذ العنبري وهو موصول عنده ١٣ **م** قوله حدثنا ابو الوليد قال في الفتح اراد البخاري باراد طريق ابو الوليد الاشارة الى ان القدر الذي ذكره طرف من الحديث فروي في صحيح طريقه وروى ابو الوليد طريقه وروى معاذ جميعه لكن باختصار وقد تاملت كلامه من هو لاجل من شقته في بيان قدامه وهذا يندفع اعتراض من قال ان حديث ابو الوليد لا يطابق الترجمة وان اللاحق بالباب الذي قبله انتهى كلامه مختصرا **هـ** قوله باب فرض الخمس كذا لا كذا وعرف بعضهم ووقع عندنا سليلي كتاب الخمس وثبت بسبب الاكثرو الخمس بعنم الغيمه واليم ما خوز من الغشاة والمراد بقوله فرض الخمس اي وقت فرضه اي كيفية فرضه وثبت في خبره الجمهور على ان ابتداء فرض الخمس كان لقوله تعالى والصلوات انما علمت من شئ الاية فكانت القام تقسم على خمسة اقسام فيعمل خمس منها يصرف فيما ذكر في الاية وسيا في البعث في ستمية بدل الواب وكان خمس هذا الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف فيمن يستحقه بعده فذهب السلف في المصالح وعنده يروى على الاصناف المذكورين في الاية وهو قول الحنفية مع اختلاف فيهم وقيل ينقص به الخليفة ويقسم اربعة اقسام الغشاة على الغنمين الا السلب فانه للقائل على الراجح قاله في الفتح وفي البداية واما الخمس فيقسم على ثلثة اسهم سهم للنبيا مي وسهم لسائرين وسهم لابن السبيل يدعى فقرا ذوى القربى فيهم ويقدمون ولا يدفع الى غنيا اسم انتهى ١٢ **هـ** قوله شارت السنة من النوق قوله اعطاني شاة من الخمس ظاهره ان الخمس شرع يوم بدر وقد جزم الازدي بان اية الخمس نزلت يوم بدر لكن لم يختلف اهل السير ان الخمس لم يشرع يوم بدر هذا ملحق من الفتح ١٢ **ك** قوله من الاقتاب جمع قتب هو البعير كالا كات لفيرة كذا في الجمع قوله

عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما واخرج احدهما من الاخر فقال عمر فقال انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السما والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه قال نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل عمر علي وعباس فقال انشدكم بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه قال ذلك قالوا قد قال ذلك قال عمر فاني احذثكم عن هذه الامران الله قد خص رسول الله صلى الله عليه في هذا الفتي شي لم يعطه احد اخر ثم قرأ قوله فما آتاه الله على رسوله منهم فبا اوفقنا وعلينا من خيلاق ولا يركاب ولكن الله لسلط رسله على من يشاء والله على كل شي قدير وكان ذلك خلاصة لرسول الله صلى الله عليه والله ما اجتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم قد اعطاكموه وبهها فيكم حتى بقي بها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله جعل مال الله فعيل رسول الله صلى الله عليه بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكم بالله هل تعلمان ذلك قال عمر ثم توفي الله نبيه صلى الله عليه فقال ابو بكر انا واني رسول الله صلى الله عليه فقبضها ابو بكر فعيل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه والله يعلم راته فيها الصادق بائرا اشدك تابع الحق ثم توفي الله ابا بكر فكت انا واني ابي بكر فقبضتها سنتين من امارتي اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وبما عمل فيها ابو بكر والله يعلم اني فيها لصادق بائرا اشدك تابع الحق توحيتم اني تكلم في وكلمتكم واحدة وامركم واجد جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن اخيك وجاني هذا يريد عليا يريد نصيب امراة من ابوها فقلت لكم ان رسول الله صلى الله عليه قال لا نورث ما تركنا صدقة فاما بعد الى ان ادفعتها اليكم اقلت ان شئت ما دفعتها اليكم على ان عليا كما عهدت الله وميثاقه لنتعلمان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها مند وليتها فعلت ما ادفعتها اليها فبذلك دفعتها اليكم فانشدكم بالله هل دفعتها اليها بذلك قال الرهط نعم ثم اقبل علي وعباس فقال انشدكم بالله هل دفعتها اليكم بذلك قالوا نعم قال قلت مسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السما والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك فان عجزت ما عجزتها فادفعتها الى فاني انفيها باب آداء الخمس من الدين حد ثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ابي جبرة الصبي قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس فقالوا يا رسول الله انا هذه الحجة من ربيعة بيننا وبينك كفا مضر فلست اقبل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا يا امرنا خذ منه وندعوا اليه من ورائنا قال امركم باربع وانها لكم عن اربع اليمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد بيده واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تؤدوا الله

فان
تكرار
المعنى

مع تطاول الزمان انها ميراث وانها ورثته لايها وقسمه الميراث بين البنت والم نصفان فليس ذلك وينظر انهم تكلموا ذلك وما يورثه ما قلناه ما قاله البراد والادارة لمارصارت الخلافة الى علي لم يغيرها من كونها صدقة ونحو هذا استحج السفايح فان لما خطب اول خطبة قام بها قام اليه رجل معلق في عنقه الصمصع اناشرك الله اهلكت بيني وبين خصمي بهذا الصمصع فقال من هو خصيكم قال ابو بكر في منته فرك قال اهلك قال نعم قال من بعده اهلك قال نعم وقال في عثمان كذلك قال نعم قال فعملت ففككت الرجل من غلظته السفايح اشترى كلامم النودي قال صاحب الخبر الجاري اعلم ان من خافات الشيعة ان عليا انا جعلنا صدقة لان الامنة اذا غضب منتم شي لا يوردون اليه وبها منعون بما ذكر ان قلت لم يقبلوا بالملاكية قلت اذا قبلوا بالعرف فلان يقبلوا بالملاكية فبالطريق الاول وليتم من السياق ذلك وبما قالوا من ان الخلافة كانت مضمونة اولاً ثم اختار علي عثمان قلت اي ليست من الامور الملاية التي تصرف فيها الملاك قلت النصف فبما يكون للملاك كذلك يكون الامام والظليمة وان كانت النصف فان تعلقين بوجه ما اما اصل النصف في الامور الملاية فيكون لامام ايضاً ولو سلم فلم يكن هذه الاموال ملكاً فعلياً فقط بل كان في شرها من اولادها فطره فلم ترك تقسم ولم تنقل عنهم ان ارضاهم بذلك منهم ام كلثوم بنت فاطمة زوجة عمر بن زيد من اهلها التي كان في القاموس انتهى ١٢ ك
قوله باب اول الخمس من الدين اورد فيه حديث ابن عباس وقد تقدم في كتاب اليمان وترجم عليه هناك اول الخمس من اليمان وبه على قائم في ترايف اليمان والاسلام والدين ١٢ فتح ١٤ اسماء الرجال عثمان بن عفان بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه الزبير بن العوام سعد بن اب وقاص رضي الله عنهم علي بن عباس بن باب اول الخمس الى ابو النعمان محمد بن الفضل السدي حماد هو ابن زيد الازدى ابي جبرة بن الجهم والاراء بن خازن ابن عباس رضي الله عنهما ١٥ حل اللغات الرضخ العقيدة المقدرة تندكم بقوية فبمرة فدل يفتح والرمز التوبة الرق ولا يمسى بكسر الهمزة والاداء اسم فعل كرويه في علي رسلكم وعند بعضهم تبكم بكسر الغوية كما معدرة تدية فترك همزة في القاموس التوبة الرق احتجاز من اليمامة وسواها جمع يدا ظهر ١٣

الله فولله ما اختارها ها الله به فقال له قوله انشدكم بفتح الفوقية وكسر التحيمة المسوزة وفتح الدال من التوبة وهي الرق ولا يمسى بكسر الهمزة والاداء اسم فعل كرويه اي علي رسلكم ١٣ قوله قد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الفتي بشي لم يعط احد غيره حيث خصص الحق لراويته حل الغيبة لم يمسى لسائر الانبياء كذا في الكرماني وفي الفتح اختلف العلماء في معنى الفتي وقال مالك الفتي القيس سوار بجبلان في بيت المال ويصلي الامام اقدب النبي صلى الله عليه وسلم بسب اجتهاده وفتح الجمهور بين قيس الغيبة وبين الفتي فقالوا الخمس موقوف فيما بين الله من الاصناف المسلمين في آية الخمس من سورة الانفال لا يتحدى به الي يتركه وما الفتي فوالذي يرحم في تعرف الى راى الامام بسب المصلحة والتواخي يقول محمد كانت بده فالفقه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاصفة والفر والشهني كما قال ابن المنذر ومثله بان الشئ خمس وان اربعة اقسامه النبي صلى الله عليه وسلم وله خمس الخمس كما في الغيبة واربعه اقسام الخمس مستحق نظير من الغيبة وتاديل قول عمر المذكور بان يتريد الا خمس الاربعة انتهى مع تقديم وقا في ١٣ ك قوله ما افاضت بالاذكر بعد صلاة وذا مجزة وفي رواية المشهورة بخار جمعة وراة هيلة هذا ما هو في ان ذلك كان مخصصا بابي علي رضي الله عنه وسلم الائمة واسى بر اقراره وبغيرهم بحسب ما اجتمع ١٢ فتح ١٥ قوله جعل مال الله بان جعل في السلاح والكرام ومصالح المسلمين ١٢ ك خ قوله فلما بدالى اى ظهر وسخ الى ان اوقفها اليكم فان قلت ان كان الدرع اليها صوابا فلم يدر في اول الحال والا فلم تعرف في الاخر قلت اول ما وقع على الوجه الذي كان يطلبها من التملك وتانيا اعطاهما علي وجه النصف فيما كما تعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جاءه ١٣ ك خ قوله لا تعلم وفي ذلك القصة اشكال وهو ان اصل القصة مرشح بان العباس وعليما قد علما بالرضي الله عليه وسلم قال لا نورث فان كان سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يطلبان من ابى بكر وان كانا انما سمعاه من ابى بكر في زمنه فكيف يطلبان بعد ذلك من عمر والذي يظهر والله اعلم على الامر في ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قيل في حق فاطمة وان كلام من على فاطمة والعباس يعتقدان قوم قولة لا نورث مخصوص ببعض ما يخلقه دون بعض ولذلك نسب عمره الى علي وعيسى منها كما لا يتفقان عليهم فالمنها في ذلك كذا في الفتح قال الخطابي هذه القصة مشككة جدا وذلك انها اذا كانت صدقة اتمه الصدقة من عمره على الشركة التي شرطها عليهم وقد مر بانها قد قال النبي صلعم ما تركنا صدقة وقد شهد لما جرون بذلك فالذي يد العابد حتى تما صافا لعنى في ذلك ان كان يشق عليها الشركة فطلبها ان يقسم بينها ليستكمل واحد منها بالتدبير والنعوت فيها بصير اليه من اربعة اليمامة لاجرى عليها اسم الله ان النبي قال النودي كرهه ان يوقع عليها اسم القوم فلا ... عين بذلك

قوله يا عباس تسألني نصيبك الخ) كان المراد تسألني التصور فيما كان نصيبك لو كان هناك ارث والا فمقتضى هذا الحديث انها علمتا بحديث لا نورث قبل هذا الطلب فكيف يستقيمونها الطلب بعد ذلك فتأمل اه مستدي

حُوس ما غمغمو وانها كرم عن الدباء والنقيير والحنم والمزق باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه بعد وفاته حدثنا عبد الله
 ابن يوسف ان مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تقسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد
 نفقة نسائي وموثة علي فهو صدقة حدثنا عبد الله بن ابي شيبة ثنا ابواسامة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت توفى رسول
 الله صلى الله عليه ولا يدي من شيء يأكله ذكيد الا شطر شعير في روت لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني حدثنا
 مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني ابواسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي صلى الله عليه الا سلاحه وبعثته
 البئساء وارضا تركها صدقة باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وما نسب من البيوت اليهن وقول الله وقرن
 في بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم حدثنا جابر بن موسى ومحمد قالانا عبد الله انما معمر ويونس عن
 الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه قالت لما نقل رسول الله صلى
 الله عليه استاذن اذواجه ان يبرض في بيتي فاذن له حدثنا ابن ابي مريه حدثنا نافع قال سمعت ابن ابي مليكة قال قالت
 عائشة توفى النبي صلى الله عليه في بيتي وفي ثوبتي وبين سحري ونحري وجمع الله بين ربي وسابقه قالت دخل عبد الرحمن
 بسواك فضعت النبي صلى الله عليه عنه فاخذته فضغته ثم سئنته به حدثنا سعيد بن عفير ثنا الليث ثنا عبد الرحمن
 ابن خالد عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه تزوره
 وهو معتكف في المسجد في العشاء الاخر من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه حتى اذا بلغ قريبا من
 باب المسجد عينا باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه مريها رجلا من الانصار فسما على رسول الله صلى الله عليه ثم نقدا
 فقال لها رسول الله صلى الله عليه على رسلكم قال سبحان الله وكبر عليه ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه ان
 الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم وانى خشيت ان يقذف في قلبك شيئا حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض
 عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت
 النبي صلى الله عليه يقضى حاجته مستدبرا القبلة مستقبل الشام حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن هشام
 عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه يصلي العشاء والعصر والشام لم يخرج من حجرتها حدثنا موسى بن اسمعيل
 ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه خطيبا فاشار نحو مكمن عائشة فقال هنا الفتنة ثلاثا من حيث

قوله من الدباء والحنم والمزق
 قوله لا تقسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد
 قوله توفى رسول الله صلى الله عليه ولا يدي من شيء يأكله ذكيد الا شطر شعير في روت لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني
 قوله ما ترك النبي صلى الله عليه الا سلاحه وبعثته البئساء
 قوله ارضا تركها صدقة
 قوله تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم
 قوله استاذن اذواجه ان يبرض في بيتي فاذن له
 قوله سمعت ابن ابي مليكة قال قالت
 قوله دخل عبد الرحمن بسواك فضعت النبي صلى الله عليه عنه فاخذته فضغته ثم سئنته به
 قوله اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه تزوره
 قوله قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عينا باب ام سلمة
 قوله رسول الله صلى الله عليه على رسلكم قال سبحان الله وكبر عليه ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم وانى خشيت ان يقذف في قلبك شيئا
 قوله حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه يقضى حاجته مستدبرا القبلة مستقبل الشام
 قوله حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه يصلي العشاء والعصر والشام لم يخرج من حجرتها
 قوله حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه خطيبا فاشار نحو مكمن عائشة فقال هنا الفتنة ثلاثا من حيث

عن ثنا يحيى عن سفيان
 قوله من الدباء والحنم والمزق
 قوله لا تقسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد
 قوله توفى رسول الله صلى الله عليه ولا يدي من شيء يأكله ذكيد الا شطر شعير في روت لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني
 قوله ما ترك النبي صلى الله عليه الا سلاحه وبعثته البئساء
 قوله ارضا تركها صدقة
 قوله تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم
 قوله استاذن اذواجه ان يبرض في بيتي فاذن له
 قوله سمعت ابن ابي مليكة قال قالت
 قوله دخل عبد الرحمن بسواك فضعت النبي صلى الله عليه عنه فاخذته فضغته ثم سئنته به
 قوله اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه تزوره
 قوله قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عينا باب ام سلمة
 قوله رسول الله صلى الله عليه على رسلكم قال سبحان الله وكبر عليه ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم وانى خشيت ان يقذف في قلبك شيئا
 قوله حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه يقضى حاجته مستدبرا القبلة مستقبل الشام
 قوله حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه يصلي العشاء والعصر والشام لم يخرج من حجرتها
 قوله حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه خطيبا فاشار نحو مكمن عائشة فقال هنا الفتنة ثلاثا من حيث

وهو الحال في ذلك وقد مر من سنته اي سؤلكه المرسل بالامر بالعبادة ١٢

ثنا ابن المبارك عن معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عزاني من الانبياء فقال لقويه لا يتبعني رجل ملك بصع امرأة وهو يريد ان يبي بها ولها يكن بها ولا احد يبي بها ولا احد اشتري غنما او خلفات وهو ينتظر ولدها فغزا فداها من القرية صلوة العضر وقريبا من ذلك فقال للشمس انك مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها علينا فحسبت حتى قسم الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتاكلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلوا فليأبى من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فلزقت يد رجلين او ثلثة بيده فقال فيكم الغلول فجاء وابرأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فاكتها ثم احل الله لنا الغنائم راى ضعفتا وعجزنا فاحلها لنا باب الغنمة لمن شهد الوقعة ^{٣١٢٥} حلا ثنا صدقة ان عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال عمر لولا اخرج المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر باب من قاتل للمغم هل ينقص من اجرة حلا ثنا محمد بن بشار ثنا عذرة ثنا شعبة عن عمرو قال سمعت ابا وائل ثنا ابو موسى الاشعري قال قال اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغم والرجل يقاتل ليدكر وقاتل ليبري مكانه من في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله باب قسمة الامام ما يقدم عليه ويخالفن لم يحضروا وغاب عنه حلا ثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا احمد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها واحد المحرمة بن نوفل فجاء ومعه ابنة السوربن محرمة فقام على الباب فقال ادع لي فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوتها فاخذ قباء فلقاه به واستقبله بازراره فقال يا ابا المسور خبات هذا لك يا ابا المسور خبات هذا لك وكان في خلقه شدة رواه ابن علية عن ايوب وقال حاتم ابو زرارة ثنا ايوب عن ابني مليكة عن المسوربن محرمة قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية تابعه اللبث عن ابن ابي مليكة باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قرظية والنضير وما اعطى من ذلك في نوابه حلا ثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا معمر بن ابي عمير قال سمعت انس بن مالك يقول كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخل حتى اقتحم قرظية والنضير وكان بعد ذلك يرد عليهم باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاية الامر حلا ثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة اخذتكم هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير

رسول الله اخذ عليهم البقرة ثنى فمن مزررة شئ من

ان الاثنين عن ربيب اتفقا على ارساله وصلواته عن الوب ووافقه اخر من شيوخهم واعتمد البخاري والموصل لفظ من وصله ورواية اسنيل بن علي تاتي موصولة في الادب ورواية حاتم بن دردان تقدمت موصولة في الشهادات ورواية الليث تقدمت موصولة في البيت كما في الفتح ١٣ له قول كريف قسم النبي صلى الله عليه وسلم ذرية حديث انس وهو مخترع حديث سياتي بما مر من بيان الكيفية التزام بها في الغازي وتقدم التسمية عليه في اواخر البقرة ومحمل القصة ان ارض بني النضير كانت مما اقام الله على رسول وكان لرضا لعله كثر بها المهاجرين وامرهم ان يبديوا الى الانصار ما كانوا واسمهم برلمانا قد موافقهم للدين ولا شئ لهم فاستغنى الظريفان جميعا بذلك ثم فتمت قرظية لما اقتضوا العدة فحصره واقتضى لواعي حكم سعد بن معاذ وشعبه النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابه واعطى من نصيبه في نوابه اى في نفقات اهلهم ويطر عليه ويجعل الباقي في السلاح والكرام عدة في سبيل الله كما ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن اوس عن عمر بن بعض طرقه فحتم ١٢ فتح الباري له قوله اخذتكم بشام بن عروة الالم يقل في آخره نعم وهو ثابت في مسند اسحاق بن داود بن عبد الاسناد ١٣

المعبر يطلق على الفسح والتزويج والبساع والمعاني في النشئة لا تقته هنا ويطلق ايضا على النهو والطلاق قوله وهو يريد ان يبي بها اى يدخل عليها قوله ولها يكن بها اى ولم يدخل عليها لكن التعبير لما يشعر بتوقع ذلك قاله الزهري في قوله تعالى ولما يدخل الايمان في قلوبكم قوله خلفات بفتح الخاء وكسر اللام بعدها فاء مخفية تفتح خلفين هو اى اهل من النوق كذا في فتح ١٣ له قوله انك مأمورة بالغروب وانا مأمور بالصلوة او القتال قبل الغروب قوله فلم تطعمها اى لم تاكلها جرحه بها لا طعام المالبسة اذ صانها لم تذوق طعاما وفي ذكر هذه الحكاية اخبار عن صلوة والسلام نحوه عظيمه على امته صلى الله عليه وسلم حيث احلت لهم الاكل ولم يدخل بعضها لغيرهم بل تاكلها النار وكان ذلك علامة القبول وعدم الغلول ١٢ كذا في فتح له قوله فلزقت يد رجلين او ثلثة يعني ان النبي جعل الله علامة القبول الاقاييد انما وفيه تبعية على امته عليها حتى يطلب ان يتخلص من اذنا يد يبي ان يعزب عليها ويحبس صاحبها حتى يودي الحق الى الامام وهو من جنس شادة اليد على صاحبها يوم القيمة ١٣ له قوله الغنمة لمن شهد الوقعة هذا لفظ اخر جرحه عبد الرزاق بسند صحيح عن طارق بن شهاب ان عمر كتب الى عمارة بن الغنيم من شهد الوقعة وتقدم حديث الباب ثنا وسندناي المزارعة ووجه اخذه من الزهري ان عمر بن الخطاب اقرضه مائة من الابل لانه ما راض عنه حسن النظر لانه المسلمين فيما يتعلق بالارض فاحضره فوقفها على المسلمين وحضر عليها الخراج الذي يجمع مصلحته وتناول قوله تم والذين جلدوا من بعدهم الاية كذا في الفتح قال انكر ما في غرضه ان لو اشتمت كل قرية على الفاضلين لما ابقى شئ لمن يحشى بعدهم من المسلمين فان قلت فهو قسم فكيف لا يقسم عليهم قلت ليس قسمهم بالبيع ونحوه ولو فقه على الكل كى فعل بارض العراق وشو بها انتهى ١٣ له قوله لمن لم يحضره اى في مجلس القسمة او قاب عنه اى في غير بلد القسمة كذا في الفتح ١٣ له قوله مزررة بالذهب يقال اذرت القميص اذا جعلت لاراد او في بعضها مزررة من الزرود وهو تداعل حلق الدرود بعضها في بعض ١٢ ج له قوله خبات هذا لك هو مطاوع لما تزعم به قال ابن بطال ما اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فلما لول ان سبب منها ما شاء ولو تفرغ من شاة كائني واما من بعدهم فلا يجوز ان يتخلف براما اهدى اليه كونه اميرهم ١٢ فتح الباري له قوله رواه ابن علية عن الوب اى مثل الرواية الاولى يعني رسلا قوله وقال حاتم بن دردان اى قوله تاجر الليث ما علم

اسماء الرجال ابن المبارك ابو عبد الله معمر هو ابن راشد باب الغنيم من شهد الوقعة عبد الرحمن هو ابن ممدى البهرى زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يمدى عن ابيه اسلم باب من قاتل للمغم هل ينقص من اجرة محمد بن بشار بن داود العبدى البصرى عثدر هو لقب محمد بن جعفر عمر هو ابن مرة ابا وائل هو شقيق بن سلمة باب قسمة الامام ما يقدم عليه ابو عبد الله بن عبد الوهاب الجبى البهرى تاجر الليث هو ابن سعد الامام مل وصل عن ابي ويلة باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم الا عبد الله بن ابي الاسود هو ابن اخ عبد الرحمن بن ممدى واسم الى الاسود جده معمر يمدى عن ابيه سليمان بن طرخان التميمى باب بركة الغازي حلا ثنا اسحق بن ابراهيم بن رابويه الخليلي المروزي اسامة هو حماد بن اسامة الليثى ١٣ حل اللغات خلفات جمع خلفه وهي الحامل من النوق وقد تطلق على غير النوق ايضا ولاد الكلاب مصدر ولد فلعله قطعها اى لم تحرقها ١٣ عه اى اراد ان يغنر وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم ١٣ اف عه اى مرتبة في الجنة ومزلة من الشدة اقبل ان الاول للسمعة والثاني للرياء ١٣

قوله الا قسمتها بين اهلها مكانه استدلال على الترجمة بان التبادر من الاهل المضاد اليها من حضور وقعتها والله تعالى اعلم

فان
يحيى
في ابن
مولا
فقال
مائة
منها
قال
مائة
وقد
فقال
واحدة
وقد

قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقبلت الي جنبه فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم واني لا اراني الا ساقتل
اليوم مظلوما وان من البرهني لديني افترى ديننا يبقى من مالنا شيئا فقال يا بني بع مالنا واقض ديني اوضي بالثلث وثبتك لبيته
يعني لبيتي عبد الله الزبير يقول ثلث الثلث اثلاثا فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال هشام
وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير خبيث وعناد وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات قال عبد الله فجعل
يوصيتي بدينه ويقول يا بني ان حجرت عن شئ منه فاستعين عليه مولاي قال فوالله ما دريت ما اردت حتى قلت يا ابا
من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت في كربة من دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه فقيل الزبير لم
يدع دينارا وولادها الا ارضين منها الغاية واثني عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا ببصر قال و
انما كان دينه الذي عليه ان الرجل كان ياتي به بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن سلف فاني اخشى عليه الضيقة
وما ولي امانة قط ولا حياية خراج ولا شيئا الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان
قال عبد الله بن الزبير فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الف الف ومائتي الف قال فلقى حكيم بن حزام عبد الله
ابن الزبير فقال يا ابن اخي كم على اخي من الدين فكلمته وقال مائة الف فقال حكيم والله ما اري اموالكم تسع لهذه فقال له
عبد الله افرأيتك ان كانت الف الف ومائتي الف قال ما اريكم تطيقون هذا فان عجزتم عن شئ منه فاستعينوا بي قال و
كان الزبير اشترى الغاية بسبعين ومائة الف فباعها عبد الله بالف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير
حتى فليوفنا بالغاية فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف فقال لعبد الله ان شئتم تركتها لكم قال عبد
لا قال فان شئتم جعلتموها فيما توخرون ان اخركم فقال عبد الله لا قال فاقطعوا لي قطعة فقال عبد الله له من ههنا قال فباع
مئتا فضي دينه فاوقاه وبقي منها اربعة اسهم ونصف فدعم على معاوية وعندا عمرو بن عثمان والمندرين الزبير و
ابن زمعة فقال له معاوية كم قومت الغاية قال كل سهم بمائة الف قال اربعة اسهم ونصف فقال المندرين الزبير
قد اخذت سهمي بمائة الف وقال عمرو بن عثمان قد اخذت سهمي بمائة الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهمي بمائة
الف فقال معاوية كم بقي قال سهم ونصف قال قد اخذتكم بمائة الف فقال فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية
بستة الف قال فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير اقبضوا فبايعوا عبد الله لا اقبضوا الله لا اقبضوا حتى انا اقبض
بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلتقضيه قال فجعل كل سنة يتنادي بالموسم فلما مضى اربع
سنين قسم بينهم قال وكان للزبير اربع نسوة ورفع الثلث فاصاب كل امرأة الف الف ومائتا الف فجميع ماله خمسون الف

١ قوله لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم قال ابن بطال معناه ظالم عند خصم مظلوم عند نفسه كما من
الفرقتين يتاول اهل الصواب قال ابن التين معناه انهم اهل الصواب فمؤملا وما انا غير صوابي قاتل
لاجل الدنيا فهو ظالم قال الكرماني فان قلت يجمع الوب كذا فكذلك فاجواب ان اول حرب وقعت بين المسلمين
وكيتمت ان يكون اول شك والقتال ١٢ فتح **٢** قوله لا اراي بعلم الهرة من الظن ويجوز فتحها بمعنى
الاقتدار وظن انه يقتل مظلوما اما لعقده ان كان مصيبا واما لان كان صحيح من النبي صلى الله عليه وسلم
ما سمع على وجوه قائل الزبير بشر قاتل ابن صفية بالنور فخر الى النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه
احمد وغيره باسناد صحيح وقد تحقق كما ظن لان قتله هذا كادى الحاكم من طرق متعددة ان عليا ذكر الزبير بن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تقامن عليا وانت ظالم لفرع ذلك وروي يعقوب بن سليمان وخليفة في تاريخه فانما نطق الزبير
منه فاققتل عمرو بن عمرو بن ابي السباع مطلقا من فتح الهادي ١٢ **٣** قوله فان فضل من مالنا فقال
بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال السهب معناه ثلث ذلك الفضل الذي اوصى به من الثلث لبيته كذا قال
وهو كلام معروف من خارج كنهه لا يوجب اللفظ الورد وشيئا بضم قول فثلثه لولدك بتشديد اللام بصيغة الامتنان
التثنية وهو اقرب قال في الفتح بهذه العبارة فقط ١٢ **٤** قوله وازى بعض بني الزبير خبيث واثني عشرة بنين
والا وهم في السن ويجوز في انصبا شمن من الوصية فيما يحصل لهم من ميراث ابيهم الزبير وهذا والى والام لم يكن لذكر كثرة
اولاد الزبير معنى ١٢ فتح **٥** قوله وازى الزبير واغرب الكرماني فحل عمير عبد الله فلا يفتخر به ١٢ اف
٦ قوله وما ولي امانة قط ولا حياية خراج ولا شيئا الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم
بل كان كسب من الغنيمة ونحوها وقد روي الزبير بن كلاب باسناوه ان الزبير كان له الف ملك يورثون اليه
الخراج ١٢ **٧** قوله فباع منها اي من العارية والدوران الغاية وهو ما لم تقدم ان الدين الف الف
ومائتا الف وازى باع الغاية بالف الف ومائتا الف ١٢ الف **٨** قوله فقدم على موية اي في خلافته
وهنا في نظرنا ان ذكرنا اخر القصة اربع سنين استبرأ للدين كما سياتي فيكون الاخر الارجح في سنة اربعين وذلك
قبل ان يجمع ان س على موية لفضل هذا التقدم الغاية كان ابن الزبير افه من حصة او نصيب اولاده
ولم يديه ان في سياق القصة لا يخدم من ان هذا التقدم والدين ولا يمتنع قوله بعد ذلك فلما فرغ من امانة

قوله فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين شئ فثلثه لولدك اي فثلث الثلث فالفضل للثلاث لتقدمه لا للفاضل حتى يرد انه منافع لما تقدم
وقال القسطلاني فان فضل شئ يصرف لجهة الوصية فثلثه لولدك والحاصل حبل شئ على شئ يصرف الوصية وقيل فثلثه صيغة امر من التثنية اي لفضل
ثلاث حصص لا خراج حصة ولدك والله تعالى اعلم وقوله ولا حياية خراج الجباية استخراج المال من مظنة اهرسندى

من قضاء الدين لانه يحل على ان قصه وفادته على معاوية كانت بعد وفاء الدين وما اسئل من ثمنه العشرة بين
الورثة لا لسبب بل بغيره من لاديين ثم وقد بعد ذلك فيكون وفادته على معاوية في خلافة والاشهاد علم بالصواب كذا في
فتح الهادي ١٢ **٩** قوله لا تقسم بينكم منع التسم لان كان وصيا وظن بقضاء الدين وتحفيس الاجابة
بالاربع ليحصل الجزاء الاطراف والاقتدار لان الغالب ان المسافة التي بين مكة واقطار الارض تقطع بستين
فلاذ ان تسمى الاجابة الى الاقطار ثم تعود اليه قول بالموسم اي موسم الحج وكما بلان معلم يجمع الناس اليه والوسم
العلامة كذا في الكرماني والجزيرة الهادي ١٢ **١٠** قوله فخرج ماله خمسون الف الف ومائتا الف فان قلت اذا
كان الف الف اربعمائة الف فماذا الف الف فمئتا الف الف الف الف ومائتا الف وان اخذت
اليه الثلث فخمسون الف الف وسبعة آلاف الف ومائتا الف وان اعتبر مع الدين فخمسون الف
الف تسعة آلاف الف فماذا الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف
اسو التي هذه الاربعة سنين التي ما يكون لكل امرأة منه الف الف ومائتا الف والمقام مقام البركة لغاى في
ما لريا وميتا كذا في الكرماني والجزيرة الهادي قال الشيخ ابن جرير في تفسيره في غاية الحسن لعدم تكلفه وتبسيطه الرواية
الصحيحة على وجهها انتهى ١٢ **١١** اسماء الوجاه قال هشام هو ابن عمرو بالسنة السابق فيليب و
عبادها ولدا عبد الله بن الزبير تسع بنات فهدية الكرماني وام الحسين وما تشبه من اسماء بنت ابي
بكره وحفصة امها زينب وزينب اسما كلنوم بنت عقبة وجسيمة وسودة وبندها من ام خالد وطلحة امها
الرباب قال عبد الله بن الزبير بالاسناد السابق فقدم على معاوية هو ابن ابي سفيان دمشق ابن زمعة
اسم عبد الله احترام المؤمنين سودة ١٢ **١٢** حل اللغات لا اراني بعلم الهرة اي لا اظن وازى
ساوى الغاية من غير من عوالي الدنيا اشترى ابا سفيان ومائة الف وبعثت في تركته بالف الف ومائتا الف
الجباية كركودن فخران وقال السدي هو استخراج المال من مظنة الموسم براديه موسم الحج ١٢
١٣ اي يوم حرب بين علي ومائتا الف في باب البصرة وهو في جمادى الاولى سنة ست وثلاثين سميت بلان
مائتا الف كانت يومئذ اربعة على الجمل ١٢ **١٤** عه باعنا اخوة الدين او باعتبار القرابة بهما لان الزبير بن
العوام بن خويلد بن حكيم عم كرخ

الف ومائتا الف **باب** اذا بعث الامام رسولاً في حاجة او امره **ب** بالقيام هل يسهم له **ج** حد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة
 ثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر قال انما تغيب عثمان عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكانت فريضة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر من شهد بدرًا وسهمه **باب** من قال ومن الدليل
 على ان الخنيس لنواب المسلمين ما سأل هو ازن النبي صلى الله عليه وسلم برضا عنه فجمع فتحمل من المسلمين وما كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يعيد الناس ان يعطيه لهم من الفئ والانفال من الخنيس وما اعطى الانصار وما اعطى جابر بن عبد الله من
 تمر خيبر حد ثنا سعيد بن عفير ثني الليث ثني عكيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن
 مخزوم اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألو ان يرده اليهم اموالهم وسببهم
 فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي اصداقه فاختر واحدا من الطائفتين اما السبي واما المال وقد
 كنت استأيتك بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظر اهلهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير آذ اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في المسلمين فأتى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاءوا تائبين واني قد رأيت ان اردد اليهم سببهم
 من احب ان يطيب فليقبل ومن احب متكم ان يكون على حظهم حتى تعطيه اياه من اول ما يقى الله علينا فليقبل فقال
 الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندرى من اذن منكم في ذلك ممن
 لم ياذن فارجعوا حتى يدعوا الينا عرفا وكم امركم فرجع الناس فكلهم عرفا وهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فأخبروه انهم قد طيبوا واذا لو اقبل الذي بلغنا عن سبي هوازن حد ثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حد ثنا ايوب
 عن ابي قلابه قال قال ايوب وحديثي القاسم بن عاصم الكلبيني وانا للحديث القاسم بن عاصم احفظ عن زهد ما قال كنا عند
 ابي موسى فاتي ذكر دجاجة وعند رجل من بني تميم الله اخبركاته من الموالى فدعا له للطعام فقال اني رأيت ياكل شيئا
 فقد رتبته فحلفت ان لا اكل فقال هلم فاحدثكم عن ذلك اني آتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاسعريين لتسجلمه
 فقال والله لا احبكم وما عندي ما احبكم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم به فبقي ابل فسأل عتاق قال ابن التفر الاشعريون
 فامرنا بخمس ذود عزالدري فلما انطلقنا قلنا ما صنعتنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا سألناك ان تحمينا فحلفت ان لا
 تحمينا فانسيت قال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غير ما خيرا منها الا

كان ابنة باب ومن الدليل **ن** وسور **ن** اخر **ن** ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فاتي ذكر دجاجة فاحدثكم

للسوق وفي رواية الاصل فاتي بضم الهزة وذكره في النسخ والنسب والتورين على المعنوية كان الاوهم
 يستعمل اللفظ كحفظه من لفظ دجاجة قال جراح وبنو اشبه بقول في الطريق الاخرى فاتي بضم ورجح وتقول في
 حديث الباب فدعا للطعام اي الذي فيه الدجاجة قال في النسخ وفي الكرماني اي المعروف والجمول وذكر
 بلغنا المصدر وبنو الناش انتهي فلفظ هذا لفظ الدجاجة بالجر في الوجوهين **ك** قوله ذود عزالدري العذود
 من الابل ما بين الثلث الى العشرة من بعث المعبر وتشديد الراء والذري جمع الذود ذودة كل شئ اعلاه يربو
 انما ولا سمي به في اي من سمن وكثرة شممن ك ش قال في الفصح وسناسة للزجر من جرة اسم سألوه فسلم
 بعده ما حملهم ثم حفر شئ من الغنم فحمل منها وهو ممول على انه حمل على ما يتخس بالخنس انتهى **ل** قوله
 ولكن الله حملكم قال الخطابي هذا كقولهم وجوهان يريد به اذلة المنة عليهم وانما سمي به الى الله تعالى وان
 شئ وان سمي بمنزلة المعطر ونظيره يضاف الى الله تعالى كما جازي في الغنم اذا اكل كما جازي في الله اطعمه سواه
 او ان الله حملكم من ساق هذا النسب ووزق به الغنم قال وصحى الحمل النفس عن عبد الله بن عمرو بن
 حمزة الى ما حمل له منها وهو ما بالاستثناء مع الاعتقاد ولما بالكفارة قال ويحك ان يريد ان لا يحمل في ذلك
 الوقت الا ان يرد عليه مال في ثاني الحال فاذ يطعم ويحمل عليه كذا في الكرماني والجر الجباري **م**

اسماء الرجال باب اذا بعث الامام الخليفة سعيد هو ابن كثير بن عبد الله بن ابي
 مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيب هو ابن خالد الى ابن شهاب بن ابي هريرة
 عروة هو ابن ابي هريرة العوام مروان بن الحكم الاموي ليس له صبيته مسود بن حمزة بن نوفل بن ابي
 الاية صبيته عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الجب حماد هو ابن زيد اليوب هو السنياني الي قلابه
 عبد الله بن زيد الجرمي درهم بن مغرب الاذري الجرمي ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري **ن**

حل اللغات هوازن البوقيلة فتحمل اي اسلم من الغنمين انما منهم من الوازن
 قفل رجع فذره اي كره به بنسب اي بغنيته ذود هو من الابل ما بين الثلث الى العشرة **١٣**

له قوله تغيب اي تكلف الغيبة لامل ترضى بنت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم رقيقة واسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم ان عثمان بن حاطة رسولك **ك** قوله
 قوله باب من قال ومن الدليل المؤني بعضا باب ومن الدليل قال في الفصح هو بلفظ على الزجر التي قبل ثمانية
 ابواب حيث قال الدليل على ان الخنيس لنواب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هذا لنواب المسلمين
 وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخنيس لامام والجمع بين هذه التراجم ان الخنيس لنواب المسلمين والى النبي
 صلى الله عليه وسلم مع تولى قسمته ان يافد من ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم بعده كذلك يقول الامام ما كان
 يتولاه وبما يحصل ما ترم به المصنف وقد تبين توجيهه وتبيين الاختلاف فيه وجوز الكرماني ان يكون كل ترجمه
 على وفق مذهب من المذاهب وفيه ليدان احدالم يقل الخنيس للمسلمين دون النبي صلى الله عليه وسلم ودون
 الامام ولا للنبي صلى الله عليه وسلم ودون المسلمين وكذا الامام فالوجه الاول هو الاطلاق وقد اشار الكرماني ايضا الى
 طريق الجمع فقال لا تفاوت من حيث المعنى اذ نواب رسول الله صلى الله عليه وسلم هي نواب المسلمين
 والتصرف فيه لا والامام بعده **ل** قوله هوازن البوقيلة ودمنا بلفظ المصدر والتورين
 وبلاضافة الى الغنم اي بسبب رضاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم وذلك ان حليمة بفتح المهمل السعدية التي
 ارضعتهم صلح كانت منهم قوله فتحمل اي اسلم من الغنمين انما منهم من هوازن اول طلب النزول عن حقوقهم
 كذا في الكرماني والجر الجباري **م** قوله وما كان النبي صلى الله عليه وسلم اني قوله من ترجمه قال الشيخ
 ابن حجر واما حديث الوعد من الفصح فيظهر من سياق حديث جابر واما حديث الانفال من الخنيس فذكر في
 الباب من حديث ابن عمر واما حديث اعطى الانصار فمقدم من حديث الشق قريبا واما حديث اعطى جابر
 من ترجمه فوفى حديث الخزيه ابو داود ونظر من سياق حديث جابر الذي ختم به العلم الباب طرف من انتهى **ن**
ه قوله استأيتك اي انتظرت وهو من الانات اي التودد والاطهر بلفظ آخره ك في بعض النسخ
 على ان اوله ما قبل العشرة بضع عشرة ليلة قوله حتى تعطيه لهم هو موضع الترجمة وظاهره ان من الخنيس قوله
 عرفاءكم صح عرفه وهو القائم بامور القوم المتعرف لاسواقهم في **١٠٢** قوله هذا الذي بلغنا هو قول الازهي
 ودر الحديث في كتابه لا ياتي في **١٠٣** وغيره **ك** قوله فاتي ذكر دجاجة كذا الى
 ذر باتي صيغة الماضي من الايمان وذكر كسر الال وسكون الكاف ودجاجة بالجر والتورين على الاضافة وكذا

قوله فتحمل من المسلمين اي اعطاهم مع الخنيس قوله انتظر اخرهم قال
 الكرماني اشعر بلفظ اخرهم ان اذ اكلهم جاءوا قبل انقضاء بضع عشرة ليلة قلت

ويحمل ان المراد باخوهم من بقي منهم ما عدا من قتل في الحرب والوجه الذي ذكره الكرماني اجماعه سندي

بذلك ولم يخص قريبا دون من هو احوج اليه وان كان الذي اعطى لباشكوا اليه من الحاجة ولما سهر في جنبه من قومهم وحلفاءهم حلا ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتوكتنا ونحن وهم منك بمنزلة واجدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاتيم شئ واحد وقال الليث ثنى يونس وزاد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل وقال ابن اسحق وعبد شمس هاشم والمطلب اخوة لامر وامهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لابهم تاك من لم يجتس الا سلاب ومن قتل قتيلاه سلبه من غير الخس حكم الامام فيه بخلافنا مسد ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابيه عن جده قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وعن شمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثنا اسناهما تبتيت ان اكون ابن اصلة منها فغزيتني احداهما فقال يا عمة هل تعرف ابا جمل قلت نعم ما احببت اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رايت لا يفارق سوادى سواده حتى يموت الاعرج منا فتعجبت لذلك فغزيتني الاخر فقال لي مثلها فلم اشئت ان نظرت الى ابي جهل يقول في الناس فقلت الا ان هذا صاحبكم الذي سألتماني عنه فابتدراة بسيفيها فضرباه حتى قتلاه ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله قال كل واحد منهما انا قتله فقال هل منتهما سيفيكما قال لا فنظر في السيفين فقال كلاهما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وكان معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح قال محمد بن سعد سمع يوسف صالحا وابراهيم اباة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلبنا التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين غارا رجلا من المسلمين فاستدرت حتى اتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه فاقل على فضمتني فبمته حتى وجدت منها ريح الموت ثم ادرته الموت فارسلني فاحقت عمر بن الخطاب فقلت له ما بال الناس قال امر الله ثم ان الناس رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلاه عليه بيته فله سلبه فقلت من يشهد لي ثم جلس ثم قال من قتل قتيلاه عليه بيته فله سلبه فقلت من يشهد لي ثم جلس ثم قال الثالثة مثله فقلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا ابا قتادة فاتصصت عليه القصة فقال رجل يا رسول الله صدق وسلبه عندي فأرضه عنى فقال ابو بكر الصديق لاها الله اذا لا يعبد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يخطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فأعطاه فبعثت

متشبههم حينه سبي احد بن سعد بن خمس اصله قال فاستدبرت الثانية مثله فقصت

السلب وهو الاخذ وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا كما قتل تقريبا فقلب الآخر من حيث ان لمشاركته في قتل وانما اخذ السيفين ليستدل بما على حقيقة كيفية قتلها فلم ان ابن الجوح هو المشرك والمالكية انما اعطاه لاحد هالان الامام يفرق السلب يفعل فيه ما يشاء فان قلت قد عرفت ان قتله الذي مزبه هو اينا عفراى ساد ومثوذ بلفظ المفعول من التعوية باعام الزال وذكر ايضا ثمان ابن مسعود هو الذي اجره واخره من التوفيق بينهما قلت يتحمل ان الشبهة اشتركا في قتل وكان الاثنان من ابن الجوح وجاء ابن مسعود بعد ذلك ببره في جزية اذ كان في مكة قوله لولا اى تاريخه تقدم وقال بهذه العبارة احتراز عن لفظ التعوية وبه الحول كانت في بعض الجيش لاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حوله قوله لاها الله اذا قال الخطابي يكره يروي وانما هو في كلامه لاها الله بلفظ اسم الاشارة والهاء بدل من الواو كما قال لا والله يكون ذا القول والمعنى صحيح ايضا على لفظ اذن جوابا وتقدمه له لا والله صريح لا يكون اوله يروي في بعضه برفق الله يمتدوا بالقتية ولا يمتدونه اذ كان في قوله لا يعبد بالتشابه والوون وكذلك يعطيك اى لا يقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل كالا سلبه يقتل عن جهة الله ورسوله في الدين فبما فخره ويعطيك اى خير جاري هو التيسر اليميش هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الليلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابن المسيب هو سعيد بن المسيب بن حزن التالبي مسدو هو ابن مسدود الناصري يوسف ابن الماجشون بكبر الجهم عبد الله بن مسleme هو القتيبي مالك هو ابن اسد الامام الذي يحيى بن سعيد الانصاري ابن الفصح اسمرعرواكن ويقال عمراني محمد اسمرعرواكن ابي قتادة اسمرعرواكن ابن ربيعي الانصاري

قوله قولني جنبه اى في جانبه قولني قومه وحلفاءهم بلفظ قومه بسبب الاسلام واشاره بذلك الى ما اتى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بكلمة من قريش بسبب الاسلام كذا في فتح الباري ١٣ قوله بمنزلة واحدة لان عثمان بن ابي عبد شمس وجبير بن مطعم من بني نوفل وعبد الشمس ونوفل وهاشم والمطلب الجميع بنو عبد منات فبما معنى قولها ونحن وهم منك بمنزلة واحدة في الاشباب الى عبد مناف ووقع في رواية الى داود المذكورة وقرئنا وقرأتهم منك واحدة وفي رواية ابن اسحق فقلت يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لانهم فاضل الموضع الذي وضعتهم فما بال اغوانا بني المطلب اعطيتم وتركتنا فتح الباري ١٣ قوله شئ واحد اى كقصة واحدة ولذا لما كتب الكفار للصيغة المشبهة ذكروا قصة المطلبية ايضا ولم يذكرنا التوفية والعيشية قال الخطابي روى بعضهم سى بالمهمل المكسورة وشدة التقية ومعناه سواده وحل قال عياض الصواب رواية العامة ١٣ قوله لم يجس الا سلاب السلب بفتح الملهة واللام بعد ما موعدة هو ما يوجه المحارب من ملوس وغيره عند الجور وعن احمد لا يزل الاية وعن الشافعي يختص باداة الحرب قول من قتل قتيلاه فله سلبه فهو قطع من حديث ابي قتادة ثاني حديث الباب وقد اخرجه المص بهذا القدر حسب من حديث السن والما قول من غير الحسن فهو من تقية وكان اشار بهذه الترجمة الى اللغات في المسئلة وهو شبيه والى ما تضمنه الترجمة مذنب الجور وان القائل يستحق السلب سواء قال امير الجيش قيل ذلك من قتل قتيلاه فله سلبه اوله قيل ذلك وهو ظاهر حديث ابي قتادة ثاني حديث الباب قالوا لا فتوى من ابي صلى الله عليه وسلم واجار من الحكم الشرعي وعن المالكية والحنفية لا يستحق القاتل الا ان شرطه الامام ذلك وعن مالك بخلاف الامام بين ان يعطى القاتل السلب ويخسر واخاره استعمل القاتل وعن اسحق اذا كثرت الا سلاب قست وعن كحول والنوذي خمس مطلقا وقد عني الشافعي ايضا وسكوا اليوم قوله وعلما انما غنتم من شئ فان الله غنم ولم يشئن شيئا واجه الجمهور بقوله صلى الله عليه وسلم قتل قتيلاه فله سلبه فان خصص ذلك العموم ١٣ فتح الباري ١٣ قوله اطلع بالجمعة وبالامام والمهمل اى القوم وفي بعضه اى اطلع قول لا يفارق سوادى سواده بالفتح اى شخصي فخصه قوله لا يعبد الى الاقرب اجلا اذ كان في قوله وكان اى الخطا مان القاتلان قول معاذ بن عفراء هو ابن الحارث البجلي واهم عقراء بفتح المهلة وسكون الفاء وبالراء والمدفان قلت لم يخص ابن الجوح بالسلب وهما اشتركا في القتل قلت النقل الشرعي الذي يتصل به استحقاق

عنه وفي الفتى المعوذ بكرة الواو لا يعبد اى لا يقصد ١٣

الذرع فابتعت محرفا في بنى سلمة فانه لاول مال تأثنته في الاسلام باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفات
قلوبهم وغيرهم من الخمس نحوه رواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي
عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني
ثم سألته فأعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خصر حلوة فمن اخذ لا يتخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذ لا يشراف نفس
لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي
بعثك بالحق لا ارضا أحد بعدك شيئا حتى افارق الدنيا ففكان ابو بكر يذعو حكيمًا يعطيه العطاء فيأبى ان يقبل منه
شيئا ثم ان عمر دعا له ليعطيه فأبى ان يقبل منه فقال يا معشر المسلمين اني اعرض عليك حقه الذي قسم الله عز وجل
له من هذا الفى فيأبى ان ياخذ لا فلم يرزأ حكيمًا أحد من الناس شيئا بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي حدثنا
ابوالنعمان ثنا حنبل بن زيد عن ايوب بن نافع عن عمر بن الخطاب قال يا رسول الله انه كان علي اعتكاف يوم في
الجاهلية فامرته ان يفى به قال واصاب محمد بن جارية من سبى حنين فوضعها في بعض بيوت مكة قال فمن رسول
الله صلى الله عليه وسلم على سبى حنين فجعلوا يسعون في السكك فقال عمر يا عبد الله انظر ما هذا فقال من رسول الله
صلى الله عليه وسلم على السبى قال اذهب فأرسل الجاريتين قال نافع ولم يعثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجحارة
ولو اعتم لم يخف على عبد الله وناذ جدي بن حازم عن ايوب بن نافع عن ابن عمر وقال من الخمس قال ورواه
عن ايوب بن نافع عن ابن عمر في النذر ولم يقل يوم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جدي بن حازم ثنا الحسن بن
عمر بن تغلب قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً ومنع آخرين فكانهم عتبوا عليه فقال اني اعطى قوماً
اخاف ظلمهم وجزعهم واكل قوماً الى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو بن تغلب
ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخبر النعم زاد ابو عاصم عن جابر قال سمعت الحسن يقول ثنا عمرو
ابن تغلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بال او سبى فقسمة بهذا حدثنا ابو الوليد ثنا شعيب عن قتادة عن
انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني اعطى قريشاً ما اتواهم حديث عهد بجاهلية حدثنا ابو اليمان ان اشعيب
ثنا الزهري ان خير بن انس بن مالك ان ناساً من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين افاء الله على رسوله
صلى الله عليه وسلم من اموال هوازن ما افاء الله فطلق يعطى رجلاً من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله
صلى الله عليه وسلم يعطى قريشاً ويدعنا وسيفونا تقطر من دماهم قال انس فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم

رواه
رسول الله
خبره
كله
وكان

قال يوماً صلحهم والغنائم وزاد ابو شيبي عن قال حيث

من السبي وبيع وعشرون الفاً من الغنم واكثر من اربعة الف اوقية من الغنم واكثر من اربعة الف اوقية من الغنم
رواية كان كثرة الشاة على حد يفتقر المعروف ليرى رجالاً من قريش وهم اهل مكة من مسلمة الفضة المؤلفات القلوب
اي يولي كل واحد منهم المائة من الابل بل اكثر من ذلك كما جاد في الاجار ١٣ المعات شرح شكرة الله
قوله يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم توطئة وتبديله ما يرويه من العتاب عليه صلوة الله عليه كقول تعالى
عنا الله عنك لم اذنت لهم ١٣ طيبي ١٣ قوله وسوفنا تقطرن دماهم حال مقردة بجهة الاشكال وهو من
باب قولهم عرضت الناقة على الخوص كذا في الطيبي وقال في المعات وهو من باب القلب وفيه المبالغة المبالغة
كقوله كما طينت بالعدن السباعا ويجوز ان يكون تقديره تقطر منها ويكون من دماهم فاعل تقطر من زائدة
او تبخيره فلا يكون قلباً والادام لفتحين الجدل وهو امره او يد بوجه والادام اسم للبع كذا في القاموس وقوله ولم
يدع بلخ الدال وجزم العين او يكون الدال وفتح العين انتهى كلام المعات ١٣
عنه وفي الاعتكاف نذر ليل ولا نفاة بينهما يجوز اجتماعهما بان نذرهما اكرامه وفي بعضها معتبر وكلاهما
ادرك اليوب وسما من والا شتر ١٣ م في حديث النذر وزاد لفظ ابن عمر ونقص لفظ يوم ١٣ ك
اسماء الوجال بنى سلمة بكر الام قوم الي تارة بلخ من الانصار عبد الله بن زيد هو الماذني الانصاري في
حديثه الطويل الآتي في المغازي في حين انشاء الله تعالى محمد بن يوسف هو الغزي الم الاوزاعي عبد الرحمن
ابن عمرو الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن القرشي عروة بن الزبير بن
العوام القرشي حكيم بن حزام بن خويلد ابو خالد الكلبى ابن اخى خديجة ام المؤمنين اسم يوم الفضة وحب
وكان مالاً وعاش الى سنة اربع واربعمائة وسبعون سنة ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد
ابن زيد بن يربوع بن درهم الجوبى هو ابن ابي تيمية السندي نافع مولى ابي عمر موسى بن اسمعيل بن ابي
الغضري حمير بن حازم ابو النضر البصري الحسن بن الحسن البصري ابو الوليد بن شام بن عبد الملك العباسي
شعبة بن الحجاج بن الورد الكندي قتادة بن دعامة بن قناد كالدق بن شام بن عبد الملك فادم النبي صلى
الله عليه وسلم ابو اليمان الكلبى بن نافع الحمصي شبيب بن ابي حزة البصري الحمصي الزهري محمد بن
سلم بن شهاب ١٣ حل اللغات محرفا اي بسما تانثت اي تكلفت جمع لا ارضا
احد اي لا انقص مال اهدى الا فدمه الظلم بانظار العجزة المحركة الميل من الحق وبانقاد العجزة مرض
القلب وضمف اليقين حديثه عند قريش عبد الامم الجدي لم يذم ١٣

له قوله المؤلفات قلوبهم اي من السلم ونيتة حبيفة او كان
يتوقع باسلام السلام نظرته قوله وغيرهم اي غير المؤلفات من نظره المصولة في المطاوعة قول من الخمس ونحوه اي من
مال الخراج والجزية والغنى ١٣ فتح قوله رواه عبد الله بن شيبان في حديثه الطويل في قصة حنين وسبأ في الخبرين
منه هنا قوله اما الله على رسول يوم حنين قسم في انس في المؤلفات قلوبهم الحديث ١٣ فتح قوله لا ارضا
بتقديم غير المتعاطفة على المتعاطفة اي لا انقص كذا في الجاردي قال العيني مطابقتة للرجوع في سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطاني في حكيم بن حزام كان من المؤلفات قلوبهم انتهى ١٣ قوله عن نافع عن عمر
كذا رواه حماد بن زيد عن ايوب بن نافع عن مسروق بن ابي عمير في المغازي ان الجاردي نقل ان بعضهم
رواه عن حماد بن زيد موصولاً ١٣ فتح قوله خامره في رواية جدي بن حازم عن مسروق بن ابي عمير في المغازي ان الجاردي نقل ان بعضهم
وهو بالجزيرة ليعان رجع الى المطاوعة ١٣ فتح قوله ولما عثر لم يخف على ابن عمر في اشارة الى انه سمع
ذلك من ابن عمر قال الكرماني قال الشيخ ابن جرير ذكرت في ابواب النمرة الاحاديث الواردة في اشتهار مسلم بن
البحراني وذكر فيها سبب خفاة عمرة ابني صلح من الجواز على كثير الصعاب فيلزم من ذلك من حفظه على من لم
يخفظ بلما في الفتح قال العيني ليس في قول نافع حمله لان ابن عمر ليس كل ما علم حديثه به نافعاً وليس كل ما
حدث به حمله نافع ولا كل ما علم ابن عمر لبيته والعروة من الجواز مشهور وانهم من ان يشك فيها ١٣ ك
قوله فانظروا صلح العجزة والامم الميسر والاعوجاج وفي بعضها صلحهم وهو الغز في المشي ١٣ ك
قوله بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قالها في حقه في لوقا لياها في اهل الفخر والغنى ١٣ فتح البساري
قوله قوله لولا بوعاصم بن الصديق المشهور بالبيل والبخاري تارة يروي عنه لواء سطره وتارة يدوننا قاله
الكرماني قال في الفتح وهو من الواضع التي تسك بسا من ذم ان البخاري قد علم عن بعض شيوخه ما يرويه عنهم
فيه واسطره مثل بظان ابا عاصم يشتره قد علم بظانها ولما سافر موصولاً واصل بينه وبين ابي عاصم واسطره انتهى
١٣ قوله فاعطى اي اطلب الغنم وانسهم بالاسلام واهل قوله حديثه عند جدي بن حازم اي قريش عهد
بالكفر والغيبيل يستوفى فيه المذكور والمؤنث والواحد والجمع كذا في الكرماني قوله ما افاض الله في هذا
الاباس وغيره وكثير ما افاض الله في هذا المعنى الى صلح منهم كان عظيماً كثير ما لا يروى ولا يصح وجاد في الروايات مشهورة الاف

الصلح وهو الزهري شيخ الترمذي والشمس

بمقالتهم فأرسل إلى الانصار فحببهم في قبة من آدم ولويد معهم احداً غيرهم فلبا اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ما كان احديكم بلغني عنكم قال له فقها وهو اماد وورأينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً وأما أناس منا حديثه أسنانهم
فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطى قرشاً ويترك الانصار وسيتوفنا تقطر من دما تكهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
اعطى رجالاً حديث عهد بهم بكم فما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعوا إلى رحاكم برسول الله صلى الله عليه وسلم
فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضىنا فقال لهم انكم سترون بعدى اثره شديدة فاصبروا
حتى تلقوا الله ورسوله على العرض قال أسس فلم تصبر احدنا عبد العزيز بن عبد الله الأديسي ثنا ابراهيم عن صالح
عن ابن شهاب اخبرني محمد بن محمد بن جبير بن مطعم عن محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بيناهم مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقبلين من حنين علقته برسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب يسألونه حتى
اضطروا الى سمة فخطفت رداءة فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اعطوني ردائي فلو كان عند هذه العضاه
نعم القسمة بكنكم ثم لا تحذوني بخيلا ولا كذباً ولا جباناً احدنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسحق بن عبد الله عن انس
مالك قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم عليه بُردٌ مجراني غليظ الحاشية فلذركه اعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى
نظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد اثرت به حاشية الرداء من شدة جذبه ثم قال مربي من مال الله
الذي عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له ببطاء حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جابر عن منصور عن ابي وائل عن
عبد الله قال لما كان يوم حنين اثرت النبي صلى الله عليه وسلم اناساً في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل
واعطى عيينة مثل ذلك واعطى اناساً من اشراف العرب واقرع بن حابس في القسمة قال رجل والله ان هذه القسمة ما
عادل فيها وما أريد فيها وجه الله فقلت والله لا خير من النبي صلى الله عليه وسلم فأتيتته فأخبرته فقال فمن يعدل اذا لم
يعدل الله ورسوله رجوعاً لله موسى قد اودى باكثر من هذا فصبر احدنا مجرب بن غيلان ثنا ابواسامة ثنا هشام اخبرني
ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي
وهي منى على ثلثي فرسخ وقال ابو حمزة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضاً من
اموال بني النضير حدثنا احمد بن المقدام ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر
ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على
اهل خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض لما ظهر عليه ها لله وللرسول وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى

الجزء
المجلد الاول
الجزء
المجلد الاول

١٢ اعطى حديثي عهدهم ترجعون ٢ صلى الله عليه وسلم
مقفله رسول الله لا يتجدونى البرد فاعطى فآثرهم القسمة
عن

ما ذكره يجمع الرجل اى سكن الرجل وما يستعمل من الثابت قوله غير اى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن المال
كذا في الكرماني والجزء الحادي ١٢
٤ قوله اثرة بينهم همزة وسكون مثله ويقومها ويقال بكسر همزة وسكون
ثام اشارة الى استشارة الملوك من قرش على الانصار بالاموال اى ارادوا ان يستأجرهم في قسمة من الغني و
الاستيثار لا لغرض اى كذا في مجمع البحرين قوله صروا اى على هذه الشدة والابتلاء ولا تخالوا في قسمة ذلك
بعده صلى الله عليه وسلم خصوصاً في زمن عثمان بعد من بعده روى قد جاز بعض الانصار صدق رسول الله صلى الله
عليه وسلم انهم سبوا بعدى اثرة فقال سوية فيما ذاك المرمك قال بالعراق قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا وقول حتى
تلقوني على العرض بشارة لهم بالجنة جزاء صبرهم كذا في السمات ١٢
٥ قوله مقبلوا وفي بعضها مقفله
اى مرجع قوله قطفتم اى السمره مجازاً او الاعراب والعضاه كل شجر عظيم وله شوك قوله ثم لا تيمروني بخيلا
والاذوا ولا جباناً مناسية الاول ظاهره بالتمام واما مناسية الثاني فلان فيه ايماء الى وعده بالاعطاء والايضاء
بالوعود لما اثلثت فلا شارة الى ان الاعطاء ليس من جهة خوف ورجع جبر جاري قال العيني ومطابقه
لغيره تستأمن من قوله القسمة بكنكم ١٢
٦ قوله مجراني بالنون والهمزة فسوب الى مجراني موضع بين الشام
والجزيرة والجزيرة ١٢
٧ قوله ما عدل فيما قال التسطلا اى لم ينظر اى صلى الله عليه وسلم ما قبله وفي
المتا صدق قال قاضي عياض حكم الشرع ان من سب ابي صلعم كفره ويقتل وكلمه يقتل تا ليقا لغيرهم ولشلا
يشترى في الناس اى صلعم يقتل اصحابه فينفروا ١٢
٨ قوله اقلع اى اعطاه فلقطع من الاراضى التي جعلت
الانصار رسول الله صلعم من قديم المدينة من اراضى بني النضير كما في الحديث الذي بعده وهو الظاهر والواضح
بما في الترمذي من قوله وغيرهم من الجنس ١٢ غير جاري ١٢
٩ قوله قال ابو حمزة هو اس بن بياض وميثام
هو اس بن عروة بن الزبير الغرض منه التعليل ببيان فائدتين احدهما ان ابانة غالت ايا اسامة في وصل
فارسا واثنا فيما ان في رواية اى من ارضه المذكرة وانما كانت مما انقاد الله على رسول من هوام

بني النضير فاقطع للزبير منها وذاك يرتفع اشتغال الخطاب حيث قال لا لوردى كيف اقطع ابي صلعم ارض
المدينة والمها حيث اسلموا في الدين الا ان يكون المراد ما وقع من الانصار انهم جعلوا التي صلعم مالا يبقون
من ارضهم فاقطع ابي صلعم من ارضهم من ارضهم ١٢ فتح ٨ قوله وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود
والرسول والمسلمين كذا لاكثره في رواية ابن السكن لما ظهر عليها للرسول والمسلمين فقد قيل ان هذا هو العوا
وقال ابن ابي عمير في الاصل صحيح ايضاً قال والمراد بقوله لما ظهر عليها فتح كذا قيل ان يسألوه اليهود ان
لها حوزة فكانت لليهود فلما صلح على ان يسلموا الارض كانت الارض لشدة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على حوزة
مغفان اى ثمة الارض ويثبت ان يكون المراد بالارض ما هو اعلم من المغفنة والمراد بطوره عليها غنم فكان
رح بعض الارض لليهود وبعضها للرسول والمسلمين وقال ابن كثير اعاد بيت الباب مطابقة للترجمة الا ان الجبر
فليس فيه للعدا ذكره ولكن فيه ذكراً من مكان آخر انما كانت جبات عظامه الطرية فعمل تحت
الترجمه والشا علم ١٢ فتح الباري
اسماء الوجال عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اوس بن سعد بن ابي سرح الاديسي ابو
القاسم المدني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن صالح هو ابن كيسان ابو محمد المدني ابن شهاب
هو الزهري يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المصري مالك الامام المدني اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
الانصاري عثمان بن ابي شيبة الكوفي حمزة هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن العترة الكوفي
ابى وائل شقيق بن سلمة الكوفي عبد الله هو ابن مسعود الكوفي محمود بن غيلان ابو احمد المروزي
ابو اسامة عماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بعدى عن امير عروة بن الايز بن العوام احمد بن
المقدام بكسر الميم ابو الاشعث البصري الفضيل بن سليمان بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن
عقبة صاحب المغازي نافع مولى ابن عمر ١٢
حل اللغات
مصحة شجرة لما نورا صفر عضناه شجر عظيم ذو شوك نعا اى البلاد يلقن على البقر والشاة ايضاً مجراني
نسبة الى مجراني بله باليمن اشرطس لوى حسة خرما اقطعها اى اعطاه تيار بفتح الطوقية وسكون التميمية
قرية على البحر من بلاد طى ١٢

١٢ قوله مقفله

الله عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العغل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقرتم علي ذلك ما شئنا
 فآقروا حتى اجلاهم عمير في امارته الى تيماء واربعاء يارب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب حلا ثنا ابو الوليد ثنا
 شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى السان بجراب فيه شعوف فزوت
 لاخذها فالتقت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه حلا ثنا مسد ثنا حامد بن زيد عن ايوب عن نافع ان ابن
 عمير قال كنا نصيب في معازينا العسل والعنب فاكله ولا نرفعه حلا ثنا موسى بن اسماعيل ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا
 الشيباني قال سمعت ابن ابي اوفى يقول اصابتنا جماعة لياالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحبر الالهية فانحناها
 فلما غلبت القدر ونادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفو القدر ولا تطعوا من لحم الحبر شيئا قال عبد الله
 فقلنا انما نبي النبي صلى الله عليه وسلم لانها لم تخس قال وقال اخرون حرمها الله وسألت سعيد بن جبير فقال حرمها
 البتة باسم الله الرحمن الرحيم باب الجزية والموادعة مع اهل الذممة والحرب وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون
 بالله ولا باليوم الآخر ولا يجرون ما حرم الله ورسوله الي قوله وهم صاغرون يعني اذلاء والسكنة مصدر المسكين سكن
 من فلان احوج منه ولم يذهب الى السكون وما جاء في اخذ الجزية من اليهود والنصارى والجوس والعجم وقال ابن عيينة
 عن ابن ابي نعيم قلت لجاهد ما شان اهل الشام عليهم اربعة دنانير واهل اليمن عليهم دينار قال جعل ذلك من قبل
 اليسار حلا ثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال سمعت عمر وا قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن اوس فحدثنا
 بحالة سنة سبعين عام محمص بن الزبير باهل البصرة عند درج زمزم قال كنت كاتباً لجزى بن مغوية عموا الجند
 فانا كتابت عمر بن الخطاب قبل موته بسنة فترقا بين كل ذي حرم من الجوس ولم يكن عمرا اخذ الجزية من الجوس حتى
 شهد عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من محوس هجر حلا ثنا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري
 ثنى عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة انه اخبره ان عمرو بن عوف الانصاري وهو حليف لبني عامر بن لوئى وكان شهد
 بدر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بال من البحرين فسمعت الانصار يقدر
 ابي عبيدة قوافل صلوة الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فقبس رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حين راهم وقال اظنكم قد سمعتم ان ابا عبيدة قد جاء بشئ قالوا اجل يا رسول الله قال فاشروا واوقلوا ما يسركم

له قوله ما يصيب من الطعام في دار الحرب اي بل يجب تخميسه في
 الفانين ادباج اكل لثقتين وهي مسئلة خلاف والجمهور على جواز اخذ الغنائم من القوت وما يصيب به
 وكل طعام اي اكله عموما وكذلك علف الدواب سواء كان قبل القسمة او بعدها باذن الامام وغيره اذ اخرج
 الباري قوله فاستحييت منه وحلا استحي من فعل ذلك وموضع الجوز فيه دم الكاره صلعم بل
 في رواية مسلم ما يدل على مناهه فان قال فيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيبها وذا ابو داود والطحاوي
 في اخره فقال هو كجرك اخرج قوله باب الجزية كذا الاكثر ووقع عندنا في بطال والى نعيم كتاب الجزية
 ووقع لجمع المسلمة سوى ابي ذر الجزية والموادعة مع اهل الذممة والحرب في ريف ونشره تب لان الجزية
 مع اهل الذممة والموادعة مع اهل الحرب والجزية من جزات الشئ اذا استتمت ثم سبلت المهرة وقيل من الجزاء
 اي لانها جزاء تركهم ببلاد الاسلام او من الاجزاء لانها تكفي من يوضع ذلك عليه في عصمة ودم الولد والاشارة
 والمراد بها ما تركه اهل الحرب مدة معينة لمصلحة قال العلماء الحكمة في مشروعية الجزية ان المذل الذي يطعمه بحلم على
 الدخول في الاسلام مع ما في الظاهر المسلمين من الاطلاع على محاسن الاسلام واقتضت في مشروعية الجزية
 في سنة ثمان وقيل في سنة تسع اخرج قوله قاتلوا الذين الرهنة الآية هي الاصل في مشروعية
 الجزية ودون منطوق الآية على مشروعيتهما مع اهل الكتاب ومضمونها على ان يتركهم لا يشاركهم فيها اخرج الباري
 قوله والسكنة مصدر المسكين اسكن من فلان احوج منه ولم يذهب الى السكون بهذا الكلام ثبت في كلام ابي
 عبيدة في الجاهز والقائل ولم يذهب الى السكون قيل هو القريبي الراوي من البخاري اراد ان يبين على ان
 قول البخاري اسكن من المسكنة لامن السكون وان كان اصل المادة واحدا وهو ذكر المسكنة انما هو الغفاد
 بالذلة وجاز في وصف اهل الكتاب انهم هزيت عليهم الذلة والمسكنة ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة اخرج
 قوله وما جاء في اخذ الجزية الجزية بفتح التزيمه قيل وعطف اليهم على من تقدم ذكره من عطف
 ان من على العام وفيه نظر والظاهر ان يذهب عموما وخصوصا وجبا كذا في اخرج قوله من قبل اليسار
 بكسر القاف اي من جهة الفناء بهذا مذهب من فرق بين النبي والفقير قال الكرماني وهو مذهب الخليفة وقال
 ابن الهيثم يفتي على النبي في كل سنة ثمانية واربعين درهما وعلى اوسط الحال اربعة وعشرين درهما وعلى
 الفقير المعتل اثني عشر درهما وقال الشافعي يفتي على كل عالم اي يرفع دراهم او اثني عشر درهما قال بعض مشائخهم
 الامام محمد بن عيسى والموادعة المشروعة تقابل بعشرة الا في الجزية فانها تقابل باثني عشر درهما لان عمر قضي
 بذلك وانه عامر اصحابهم لا يغير الدرنا الا بالسر والقيمة وقال مالك ياخذ من النبي اربعين درهما واربعين دراهم

نذركم وارجعنا عن ان اكفوا كتاب قوافل
 ومن الفقير عشرة دراهم او دراهم او قال الثوري وهو رواية عن احمد بن حنبل في غير ذلك على معنوى الامام
 انتهى كما مر تخفرا قال في البداية وتوضع الجزية على اهل الكتاب والجوس لقوله تعالى من الذين اتوا الكتاب
 حتى يعطوا الجزية وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية على الجوس ١٣ قوله لجزية الجيم
 وسكون الزاى بعدها همزة كذا يقول الحمد ثون وحيط اهل النسب كسر الزاى بعد ما تحا تية ثم همزة ومن
 قاله بلفظ التصغير فقد صحف كذا في النسخ وفي الكرماني قال الدارقطني بكسر الجيم وسكون الزاى وبالفتح تية انتهى
 ١٣ قوله ولم يكن عمره اخذ الجزية من الجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف قلت ان كان بدأ
 من جملة كتاب عمره فتوصل ويكون في رواية عمر بن عبد الرحمن بن عوف وبذلك وقع التعرّف في رواية
 الترمذي ١٣ قوله هو صالح اهل البحرين كان ذلك في سنة الوفود سنة تسع من الهجرة والحلاد
 ابن الحضرمي صحابي شيبه واسم الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من حضر موت ١٣ قوله
 قوله فوافيت الصبح يؤخذ من اسم كذا لا يجتمعون في المسجد في كل الطلعة الا لامر بطرا وكانوا يصلون في
 مساجد ١٣ اسماء الرجال باب ما يصيب من الطعام ابو الوليد بن شام بن عبد الملك
 الطحاوي شيعته هو ابن الجراح بن الوداع العتكي عبد الله بن مغفل بالعين المعجمة وشدة الفاء
 ابو عبد الرحمن الزني من اصحاب الشجرة مسد هو ابن مسدد الواسني البصري حماو بن زيد بن درهم
 اليوب هو السفتي نافع مولى ابن عمر موسى بن اسمعيل النخعي عبد الواحد البصري البصرى
 الشيباني سليمان بن ابي سليمان ابو اسحق الكوفي ابن ابي اوفى هو عبد الله بن خالد الاسلمي
 على بن عبد الله هو ابن المديني سفيان هو ابن عيينة ابو محمد الكوفي ابو اليان الحكم بن نافع شيعيب
 هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شيبان عه النبي والفقير في ذلك سواد ١٣
 حل للغات ارجح اذ اخرج الهرة وكسر الراء قرية بالشام فزوت اي وثبت سرعا لا يرفعه
 اي لا يخل على سبيل الادغام الكسوة اي اقبلوا لا تطعوا اي لا تدروا الجزية اي مال ما تؤخذ من اهل
 الذممة لاسكانها اياهم في دارنا او تخمس وما هم وذرهم وامواهم او كفنا عن قسام المواد عتة المراد بها
 مناداة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة هجر المراد منه اهل الجزية قال ابو جهرى هو اسم بله مذكر معروف
 وقال الزجاني يذكر ويؤثف وافتت من الموافاة اجل اي نعم اصلوا من الامل ١٣

الخطاب قلنا أوصينا أمير المؤمنين قال أوصيكم بدين الله فإنه ذمة نبيكم وسارق عيالكم باب ما قطع النبي صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولن يقسم الفئ والجزية نخدنا أحد بن يونس ثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ليكتب لهم بالبحرين فقالوا لا والله حتى تكتب لإخواننا من قرينش بثلاثها فقال ذلك لهم ما شاء الله على ذلك يقولون له قال فلكم سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض حدثنا علي بن عبد الله ثنا اسمعيل بن إبراهيم أخبرني روح بن القاسم عن محمد بن النكد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي لو قد جاء نامل البحرين اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا اقلنا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء مال البحرين قال ابو بكر من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتني فأتيتته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان لي لو قد جاءنا مال البحرين لا عطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال لي عداها فعددتها فاذا هي خمسمائة فأعطاني الف وخمسمائة وقال إبراهيم بن ظهوان عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروا في المسجد وكان أكثر المال أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء العباس فقال يا رسول الله أعطني أتى فاديت نفسي وفاديت عقيل فقال خذ فحشي في ثوبه ثم ذهب يقبله فلم يستطع فقال أمر ببعثه يرفعه إلى قال فرفعه أنت على قال لا فتئ منه ثم ذهب يقبله فلم يستطع فقال أمر ببعثه يرفعه على قال لا قال فرفعه أنت على قال لا فتئ منه ثم احتمله على كاهله ثم انطلق فما زال يتبعه بصرة حتى خفي علينا عجباً من حرصه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمرته هاد زهر باب الثور من قتل معاها انبجر حزم حدثنا قيس بن حفص ثنا عبد الواحد ثنا الحسن بن عمرو وثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل معاها المريخ رأيت الجنة وان ريحها لتوجد من مسيرة أربعين عاماً باب إخراج اليهود من جزيرة العرب وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أقركم ما أقركم الله به حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال بينما نحن في المسجد خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا إلى يهود فخرجنا حتى إذا اجئنا بيت المدراس فقال أسلموا وتسلموا واعلموا ان الارض لله ورسوله وإني أريد أن أجليكم من هذه الارض فمن يجد منكم بماله شيئاً فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله حدثنا محمد ثنا ابن عيينة عن سليمان بن ابي مسلم الاحول انه سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعته الحصى قلت يا ابا عباس وما

ما قطع النبي صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولن يقسم الفئ والجزية نخدنا أحد بن يونس ثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ليكتب لهم بالبحرين فقالوا لا والله حتى تكتب لإخواننا من قرينش بثلاثها فقال ذلك لهم ما شاء الله على ذلك يقولون له قال فلكم سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض حدثنا علي بن عبد الله ثنا اسمعيل بن إبراهيم أخبرني روح بن القاسم عن محمد بن النكد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي لو قد جاء نامل البحرين اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا اقلنا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء مال البحرين قال ابو بكر من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتني فأتيتته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان لي لو قد جاءنا مال البحرين لا عطيتك هكذا وهكذا وهكذا وهكذا فقال لي عداها فعددتها فاذا هي خمسمائة فأعطاني الف وخمسمائة وقال إبراهيم بن ظهوان عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروا في المسجد وكان أكثر المال أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء العباس فقال يا رسول الله أعطني أتى فاديت نفسي وفاديت عقيل فقال خذ فحشي في ثوبه ثم ذهب يقبله فلم يستطع فقال أمر ببعثه يرفعه إلى قال فرفعه أنت على قال لا فتئ منه ثم ذهب يقبله فلم يستطع فقال أمر ببعثه يرفعه على قال لا قال فرفعه أنت على قال لا فتئ منه ثم احتمله على كاهله ثم انطلق فما زال يتبعه بصرة حتى خفي علينا عجباً من حرصه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمرته هاد زهر باب الثور من قتل معاها انبجر حزم حدثنا قيس بن حفص ثنا عبد الواحد ثنا الحسن بن عمرو وثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل معاها المريخ رأيت الجنة وان ريحها لتوجد من مسيرة أربعين عاماً باب إخراج اليهود من جزيرة العرب وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أقركم ما أقركم الله به حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال بينما نحن في المسجد خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا إلى يهود فخرجنا حتى إذا اجئنا بيت المدراس فقال أسلموا وتسلموا واعلموا ان الارض لله ورسوله وإني أريد أن أجليكم من هذه الارض فمن يجد منكم بماله شيئاً فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله حدثنا محمد ثنا ابن عيينة عن سليمان بن ابي مسلم الاحول انه سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعته الحصى قلت يا ابا عباس وما

تمحصل الجزية التي هي مقسومة على المسلمين مصروفة في مصالحهم ما كرخ له قوله بسارق عيالكم اذ سبب الضرر صلعم من البحرين التي اشتملت هذه الزجر على ثلثة احكام واحاديث الباب ثلثة موزمة علياً على الترتيب فاما اقطاع صلعم من البحرين فالحديث الاول دل على ان صلعمهم بم ذلك وانشاء صلعم الانصار بمرارة فلم يقبلوا ترك فنزل المسم منزلة ما بالثقة منزلة ما بالثقة وهو في حقه صل الله عليه وسلم وانما لان لا يامر الا بما يجوز فغسله والمراد بالبحرين البلد المشهور وقد تقدم في فرض الخمس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صلعمهم وعره بعلم الجزية وقد تقدم في كتاب الشرب في الكلام على هذا الحديث ان المراد باقطاع الانصار تخصيصهم بما تحصل من جزية البحر وخراجها لا تحريك وقتها لان ارض الصلح لا تقسم ولا تقطع وانما ما وعد من مال البحرين والجزية فوجدت جابروال عليه وقد مضى في الخمس مشروها وانما مصرف الفئ والجزية فحطفت الجزية على الفئ من عطف الفئ على العام لانها من جملة الفئ قال الشافعي وغيره من العلماء الفئ كل ما حصل للمسلمين مما لم يوجبه عليه قبيل ولا ركب و حديث انس العلق في شربها راجع الى نظر الامام يفضل من شاربها شاردا واختلف الصحابة في قسم الفئ فذهب ابو بكر الى التسوية وهو قول علي وعطاء واختيار الشافعي وذهب عمرو ثمان الى التفضيل وبقول مالك وزياد الكوفيون الى ان ذلك الى رأى الامام ان شاردا وفضل وان شاردا سوى فتح له قوله وفاديت عقيلنا بفتح الهمزة الى طالب وقد فادى العباس لنفسه ولا لغيره يوم بدر ومن عاردا من المسلمين ١٣ كـ
له قوله من نزل معاها بكسر الماد وفتحها قوله لغير جرم قال في الشيخ كذا قيده في الزجر وليس التقييد في الجزية ويستفاد من قواعد الشرع ووقع مقصودا في رواية الى معاوية الا في ذكرها بلفظ لغير جرم ١٣ فتح
له قوله لم يرح بفتح الهاء والراء واصليراج وعلى بن التين بفتح اوله وكسر الراء قال والاول اجد عليه الاكز وعلى ابن الجوزي ثلثة وهي فتح اوله وكسر ثمانية من راح بفتح وا الله اعلم كذا في الفئ قال الكوفي فان قلت المؤمن لا يخلد في ان دخلت المراد لا يجادل ما يجدها سائر المسلمين الذين لم يقره فوالكلب ان انتهى ١٣
له قوله من جزيرة العرب هي اسم صلعم من الارض وهو ما بين حضراتي موسى الاشعري الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل برب من الى منقطع السهولة في العرض وقيل هو من اقصى عدن الى ريف العراق طولاً ومن جدة وما سهل البحر الى طرف الشام عرضاً قال الازهري سميت جزيرة لان بحرنا من السودان اعطى بجانيهما واحداً بالجاب الشامي بوجهة والفرات كذا في الطبري وفي فتح الباري المصنف على ذكر اليهود ولا يتم لوجهة الله تعالى الا التفضيل منهم ومع ذلك امرنا انهم فيكون اخرج جيزهم من قلفار بالطريق الاولى ١٣ كـ

ابن عيينة عن سليمان بن ابي مسلم الاحول انه سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعته الحصى قلت يا ابا عباس وما

يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال انثوني بكفت اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا
فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ماله اخرج استقمه فموا فقال ذروني الذي انا فيه خير مما تدعونني اليه فامرهم بثلاث
فقال اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بغير مما كنت اجيزهم والثالثة اما ان سكت عنها واما ان قالها
ففسيتها قال سفين هذا من قول سليمان باب اذا عدل المشركون بالمسلمين هل يعنى عنهم حدثنا عبد الله بن
يوسف ثنا الليث بن سعد القبري عن ابي هريرة قال لما فتحت خيبر اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها
سحر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوا الى من كان ههنا من يهود فجمعوا له فقال اني سألتكم عن شئ فهل انتم صادقي
عنه فقالوا نعم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا فلان فقال كذبتم بل ابوكم فلان قالوا صدقت قال فهل
انتم صادقي عن شئ ان سألتك عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبنا عرفتنا كذبنا كما عرفتنا في ابينا فقال لهم من اهل
النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخشوا فيها والله لا تخلفكم فيها ابدا ثم قال هل اتتم
صادقي عن شئ ان سألتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم قال هل جعلتم في هذا الشاة سماً فقالوا نعم قال ما حبلكم على ذلك
قالوا اردنا ان كنت كاذباً نستريح منك وان كنت نبياً لم يصرك باب دعاء الامام علي من نكث عهداً حدثنا ابو
النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم قال سألت ابا القاسم عن القنوت قال قبل الركوع فقلت ان فلانا يزعم انك قلت
بعد الركوع فقال كذبت ثم حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت شهراً بعد الركوع يدعوا على اخيائه من بني سليم
قال بعث اربعين اوسيعين يشك فيه من القراء الى اناس من المشركين فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم وكان بينهم وبين
النبي صلى الله عليه وسلم عهد فبارأيتك وحد علي احد ما وحد عليه باب امان النساء وجوارهن حدثنا عبد الله
ابن يوسف انا مالك عن ابي النصر مولى محمد بن عبد الله ان ابا مرة مولى امرهاني بنت ابي طالب اخبرته انه سمع امرهاني
بنت ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستبرأ فسلمت
عليه فقال من هذه فقلت انا امرهاني بنت ابي طالب فقال مرحباً يا امرهاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات
ملتحفاً في ثوب واحد فقلت يا رسول الله زعم ابن ابي عمير انك قلت يا امهاني قال قلت يا امهاني فقلت يا امهاني قال قلت يا امهاني
صلى الله عليه وسلم قد اجرتنا من اجرت يا امهاني قالت امهاني وذلك صبي ثاب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يعنى
بها اذ نامر حدثنا محمد بن سلام ثنا وكيع عن الاعشى عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال خطبتنا على فقال ما عندنا كتاب
نقرأه الا كتاب الله تعالى وما في هذه الصحيفة فقال فيها الجراحات واسنان الابل والمدينة حرم ما بين علي الى كذا

بكتاب تدعونني قال اليهود ما اتخ قال قال تخلفونا تخلفون قالوا هذه حدثنا ابنة ثمانى ذلك ثقي اخبرنا ثور

منه اولاد منهم هاني الذي كنيست به ولعلها اراد ابنتها من هبيرة اور هبيرة وبهيرة بضم
الهاء وفتح الموحدة ام عمرو والمؤنوس كذا في الكرماني ومر الحديث في صلاة في كتاب الصلوة ١٣٠
قوله اذ نامر امي الهلم والغزير من ان امانه على ملاف وطيبا كان اور طيبا من المؤمنين معتزة كذا في
الكرماني قال في الفتح فدخل في اوانهم المرأة والعهد والصبي والجون فاما المرأة فقد تم في الباب الذي قبله
واما الصبي فاجاز الجور امانه قائل او لم يتناول وقال ابو جعفر ان قائل جازا مانه والا فلا فالصبي فقال ابن
المنذر اجمع اهل العلم ان امان الصبي غير مانه قلت وكلام غيره يشتره بالنزعة بين المراهق وغيره كذا في
الميزان الذي يعقل في الحلف عن المالكية والنا بلة واما الجون فلا يباح امانه بلا خلاف كذا في الراسي كلامه ١٣٠
كـ قوله الجراحات امي احكامها قوله اسنان الابل امي اهل الديار مغفلة ومغفلة او نصب الزكوة
والاول مختار بعض الشارح قوله ومن تولى يجرموا اليك استاثة الى يجر ابيه او غير معتقة ١٣٠ غير جارى

اسماء الرجال باب اذا عدل المشركون
الم اسماء حديث الباب مروا لهم في حديث الباب الذي قبله باب دعاء الامام ابو النعمان محمد بن
الفضل السدي وس ثابرت بن زيد الاحول ابو زيد البصري عاصم بن سميان الاحول ابو عبد الرحمن
البصري باب امان النساء عهد الشدة بن يوسف هو التيس ما لك هو ابن انس الامام المدني
ابو النضر اسمه سالم ابا مرة بضم الميم وشده المراد اسمه يزيد امهاني اسماء فاشتهر باب ذمة
المسلمين الخ وكيع هو ابن الجراح الاعشى هو سليمان بن مهران حل اللغات اهيجزوا
الموصل امي اعطوا الواردين اليك فزوني العلية نكث نقض كذب امي اخطا من الملاحظات اهل
البحار وجهد حزن او غضب جزلين امي اجارتهن ١٣

عـ كلام محمول بر استقام انكاري است وكرور بعيني روايات حرف استفهام مذكور بنا شدة مقدر است
١٣ ترجمه مشكوة لـ امي اعطوهم والنا بلة العلية والوفد جمع وافدوم الذين يصعدون للامراء الطك
للعه قوله يولدا امي عامر من الطيبين في ايجادهم زمل وذكوان وعبيبة لما نزلوا بمرعونه ١٣ قس

له قوله اجر الهرة لا استقام الانكاري لان ستمى بجر يدي واما جاز من قائله استفهام الانكار
على من قال لا نكتبه الى الامير رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نجله ولا نسله ولا نسله ولا نسله لا بهجر
اما ما ورد من قول عمر بن الخطاب كتاب الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في دلائل النبوة
انما قصده به بذلك التخصيف عليه صلى الله عليه وسلم من غلب الوضع عليه ولو كان مراده ان يكتبه لا يستفون
عنه لم يتركه لا نقله فتم قول تعالى بلغ ما نزل اليك كما لم يترك التبليغ لما نقله من خلفه وما داه من عاده وكما
امر في تلك الحالة باخراج اليهود وغير ذلك وقال البيهقي قد حكي سليمان بن عبيدة عن ابي العلم قبله صلى
الله عليه وسلم اراد ان يكتب استخفاف الى بكربة ثم ترك ذلك اعتمادا على ما علم من تقديره الله تعالى ذلك كما
بهم باكتسابه في اول مرضه حين قال ولما ساه ثم ترك الكتاب وقال يا بني الله والمؤمنون الا ابا بكر قوله ذروني الخ
معناه دعوني من النزاع والعصاة الذي يزعم في الفاذي انما فيه من مراقبة الله تعالى قال سب اللقاة والعكر في
ذلك ونحوه افضل مما انتم فيه كذا في الطيب والمراد حديث في ٥٢٩ وفي ١٢٤٩ قوله اخرجوا المشركين
من جزيرة العرب قال الطيب... اوجب ما لك والشافعي وغيرهما من العلماء اخرجوا الكفار من
جزيرة العرب وقالوا لا يجوز نكيتهم سكا ما ولكن الشافعي خص هذا الحكم بالجزيرة هو عنده كله والمدنية واليهامة
واعمالها دون اليمن وغيره قالوا لا يخرج الكفار من الردوسا فزمن في الجوز ولا يكون من الاقامة فيه اكثر من
ثلاثة ايام قال الشافعي الملة وحرمها فلا يجوز نكيت كافر من دخولها بحال فان دخلها فخير وجب اخراجها
فان مات ودفن بها بيش واخرج منها لم يتغير وجوز ابو جعفر وفخولم الحرام ومجيء الجاهل بقوله تعالى انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد ما سم بهذا النبي قوله استنهم امي استفهام كيد اذوى وسيد كيد بضم مايد
وغيره عن وادو ترجمه مشكوة للشعج عبد الحق ١٣
قوله اخشوا ان يجرهم بالظن والاولاد وما عليهم
بالسلك فان قلت عصاة المسلمين يعطون النار قلت هم لا يخرجون منها فلابد من معنى الخلافة وكذلك بها
يفسر قال بان للهود وغيرهم قاله كذا في قال العجيب مطابقة للترجمه من حيث ان اهل جيبه فداير الامم على الله
عليه وسلم واهدوا للامل يدأمره شاة مسمومة فعنى عناد قتلتها في خلافت انسى ١٣
قوله قائل رطلا
قائل اسم فاعل من باب المقابلة والمعنى انما عازم القتل لان لم يكن قائل حقيقة كذا في العجيب ١٣
قوله فسلان بن بهيرة واسلمت ام باني عام الفتح تحت نكاح بهيرة وولدت

فمن أخذت فيها حدثا أو أوى فيها محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
 ومن تولى غير هؤلاء فعليه مثل ذلك وذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلما فعليه مثل ذلك **باب** إذا قالوا أصابنا
 ولم نجسنا أو أسلنا وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد
 وقال عمر اذا قال مترس فقد آمنه ان الله يعلم الألسنة كلها وقال تكلموا بأبى المودعة والمصالحه مع المشركين
 بالمال وغيره وانتم من لم توف بالعهود وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله انه هو السميع العليم حدثنا مسدد ثنا
 بشر هو ابن المفضل ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حنيفة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود
 ابن زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح ففروا فاتي محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يستخط في دمه قتيلا فذنه ثوقا مر
 المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وخويصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن
 يتكلم فقال كذبك وهو واحد القوم فسكت فتكلموا فقال اتخلفون وتستحقون دم قاتلكم اوصاحبكم قالوا وكيف نخلف ولم
 نشهد ولم نقاتل فتبركتم بهو بخسين يدينا فقالوا كيف نأخذ ايمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده
باب فصل الوفاء بالعهود حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان
 عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان بن حرب بن أمية اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش كانوا نجارا بالشام
 في المدة التي ماذ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم باسفيان في كفار قريش **باب** هل يغني عن الذمى اذا سحر وقال ابن
 وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سئل اهل العهد قتل قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من اهل الكتاب حدثنا محمد بن المثني ثنا يحيى ثنا هشام ثنى ابى عن عائشة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يحيل اليه آية صنع شيئا ولم يصنعها **باب** ما يجذب من الغدر وقول الله
 تعالى وان يريدوا ان يحذرك فان حسبك الله الآية هو الذي اتيك بتصره بالمؤمنين والفت بين قلوبهم الآية
 حدثنا الحبيدي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء بن زبير قال سمعت يونس بن عبيد الله انه سمع ابا ادريس قال سمعت
 عوف بن مالك قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من آدم فقال اعد دسائير يدي السائ
 موتي ثم قم بيت المقدس ثم موتان ياخذ فيكم كقصاص الغنم ثم استفاضه المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فظلم
 ساخطا ثم فتنه لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الاصفريغ فغادروا فياؤنكم تحت

لا يقبل منه صرف ولا عدل لم يوف جنحوا طلبوا السلم دمر به حدثنا وقوله تعالى موتان

من اخبر بالي المصحة والغادي نقص العمود وهو صحيح الترجمة والتميز مع بيان في ص ٣٣٣ في فخر
 المدية في آخر كتاب ١٣ قوله اذا قالوا اصبا ناي ارادوا الانجاء بانهم اسلموا ولم يسئلوا ان
 يقولوا اسلنا جريا على نعمتهم بل يكون ذلك كافي في دفع القتال عنهم ام لا قال ابن النير مقصود الترجمة ان
 القاصد لتعبر بالولاء كيف ما كانت الادلة لفظية او غير لفظية باي لغة كانت ١٣ فتح قوله فعمل
 خالد اي طفق خالد بن الوليد يقتل من كان يقاتل صبا تا حيث قلنا ان لفظه صبا هذا المعنى من التلطف باسئنا
 لا يعني في الاجراء من الاسلام بل لا بد من التوضيح بالاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني بري مما صنع
 خالد لو امكن ايضا يقتل من كان يقاتل في الكوفة والجزيرة وفي الفتح من الموضع التي يتسك بها في ان البنادي
 يترجم بعضهم ما وروى في الحديث وان لم يورده في تلك الترجمة فانه ترجمه صبا تا ولم يورد ما واكتفى بطرف
 الحديث الذي وقعت هذه اللفظة فيه انتهى ١٣ قوله تكلم لا بأس اي لو قال المؤمن لك لا تكلم لي بك
 فانه لا بأس عليك يكون اسما ولا يجوز التعرض له ١٣ خ هه قوله اي جنحوا للسلم فاجنح لها اي ان هذه
 الآية دالة على مشروعية المعاملة مع المشركين وتفسير جنحوا طلبوا هو المصنف وقال غيره معنى جنحوا لو ادتس
 اليومية السلم والسلام واحد هو الصلح وقال ابو عمرو السلم بالفتح الصلح وبالسلم الاسلام ١٣ فتح قوله
 اتخلفون واستحقون دم قاتلكم ظاهره نفس القاتل دون الدية كما هو مذهب مالك قال النووي معناه ثبت
 حكم من حلفتم عليه وذلك الحق اعم من ان يكون قصاصا او دية ١٣ ك هه قوله فترجم الخ ظاهره
 انهم اذا حلفوا انقتعت الدية عنهم كما هو مذهب الشافعي قال في البداية والاولى لان البيهقي عند الشافعي يبرأ بالدية
 عليه لا يبرأ ما وان النبي صلح بين الدية والقصاص في حديث ابن سئل وفي حديث زياد بن ابى مرجم و
 كذا جمع عمر بن عبد الله على وادعت وقوله عليه السلام تبركتم بهو يحمل على الابراء عن القصاص وليس كذلك البيهقي
 عما وجب له البيهقي والقصاص ما شرعت لتب الدية اذا تكلموا بل شرعت ليظهر القصاص تبركتم من البيهقي
 الكاذبة فيفروا بالقتل فاذا حلفوا حصلت البراءة عن القصاص انتهى كلام البداية قال محمد في السوطا قال
 عمر بن الخطاب القصاص توجب العقل ولا نشيط الدم فيبدا ناخذ وهو قول ابى حنيفة والقاسم من فقهاء ثنا
 ١٣ هه قوله ما قريبا بالمدونة المشهورة من اللامعة اي المدعة التي بادن رسول الله صلح وعينها الصلح بينهم
 كذا في الكرماني والخزرجي وفي الفتح قال ابن بطال اشار البخاري بهذا ان القدر عند كل امته فيبيع مذموم
 وليس هو من صفات الرسل انتهى ١٣ هه قوله اذا سحر قال ابن بطال لا يقبل من اهل العهود
 يعاقب الا ان قتل بسحر فيقتل اذا حدثت عنده فؤخذ به وهو قول الجمهور ١٣ هه قوله وكان من اهل

الكتاب فان قلت الترجمة بلفظ الذي والوال اهل اليهود واليهود اهل الكتاب قلت العمود الزم من اهل الكتاب قالوا الذين
 لم عهدوا لا فوجروا واجب العقول كذا في الكرماني ١٣ هه قوله يميل اليه بلفظ الجبول فان قلت
 ليس فيه ذكر الترجمة قلت تارة القصة المذكورة في الحديث المتقدم كبره عليه ١٣ خ هه قوله وان يريدوا
 ان يترجموك فان حيك الشر حسب باسكان الهمة اي كافي في هذه الآية اشارة الى ان احتمال طلب العدو
 للصلح عند ليد لا يمنع من الاجابة اذا ظهرت اليه بل يترجم وتوكل على الله سبحانه ١٣ هه قوله ثم
 موتان بعض الهم لغة تيمم واما غيرهم فيفتخون بما واولي المصلح هو موت يقع في الماشية واستعماله في الانسان
 تشبيه على وقوعهم في الماشية فانما تسلب سلبا سريريا كان ذلك في طاعة عن مواس خفاة عرومات منه
 سبعون الفا في لغة العام وكان بعد فتح بيت المقدس قوله كقصاص من جنم القاتل وخفة المله صادا او سينا واد
 ياخذ الغنم فلا يلبسها ان توت وتقل هو السلك المعنى قوله استفاضه من فاض الماود الدرغ وطيرها اذا اتركه
 فيظلم ساخطا اي يفتي ساخطا استقالا للبلغ وتبخر منه كذا في الكرماني والخزرجي ١٣ هه قوله
 ثم لقتة هذه الغنمة انفتحت بقتل عثمان واستمر الفتن بعده والسادسة لم تجس بعد والهدنة بعين السار
 وسكون المهلة بعد ما لون هي الصلح على ترك القتال بعد التبرك فيه ١٣ فتح

باب المواعدة الخ مسعود هو ابى
 سره يستحي هو ابن سعيد الانصاري ليعصير بن يسار الحارثي مولى الانصار سئل عن ابى حنيفة اسسه
 عبد الله الانصاري الذي باب فضل الوفاء بالعهود يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير الحنفى
 باب هل يغني عن الذمى الخ قال ابن وهب عبد الله بن مسعود في جامع محمد بن المشي الخزرجي الزنبي يحيى
 ابن سعيد الانصاري هشام بن عروة عن ابى عروة بن اليزيد بن العوام باب ما يحد من العذر الخ الخيري
 هو عبد الله بن الزبير الوليد بن مسلم هو ابو العباس القرشي ابو ابراهيم مائة سنة الخ الخولاني ١٣
 حل اللغات غير جيل بالمدية هي قاذل اعد الاى نظا ولا فرقا تولى اي تمه اولا وادمر الى اخضر
 نقص العمود صبا تا اي ملنا الى الاسلام مترس كلمة فارسية هيغفة هي من ترسيد معناه لا تخف
 يستخط اي يضرب كبرك بجر اي قدم الاسن ليضلك وانكرا لهما لوز عقله اي ادى دية قصاص
 بعض القاتل دار ياخذ الدواب فيليس من الوفا شئ فتوت في ١٣ هه قوله مننا بكسر اللام وفتحها معنى ان
 من نسرنا وانا واداره من نعمه وبالفتح هو الامر بالبرية والبراه الرضا ومنه والبرية عليه ١٣ جمع هه كان
 اذا عبد الله وجوبه ويحصد بهى عمره وقال النووي هو من يبتغى من كعب فله بها ابا نام امير كذا في

ثمانين غايه تحت كل غايه اثنا عشر الفا باب كيف يُبند الى اهل العهد وقوله وَاَتَخَفَنَ مِنْ قَوْمِ حِيَانَةَ فَاثْبُتْنَا
 إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءِ الْآيَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شَعْبِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ
 فِيهِمْ يُؤَدُّنَ يَوْمَ النَّحْرِ مَعِيَ لَا يُحْجَرُ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَنَا قِيلَ الْأَكْبَرُ
 مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ فَبُنِدْنَا أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ فَلَمْ يُحْجَرْ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ الَّذِي حَجَّرَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكٌ بَابٌ إِثْرٌ مِنْ عَاهَدَتْمْ غَدَارُ وَقَوْلُ اللَّهِ الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ لَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ الْآيَةُ
 حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعٌ خِلَالِ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مَنَافِقًا خَالِصًا مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ
 إِذَا خَافَهُمْ فَجَرَّ مَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَّعِيَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَنَا سَفِينٌ عَنْ
 الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ مَا كُنْتُمْ تَعْنُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ جَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِشَةَ إِلَى كَذَا فَمَنْ أَحَدَثَ حَدَّثًا أَوْ أَوْى مُحَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَأُ
 وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ وَذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاجِدَةٌ يَسْعَى بِهَا إِذَا نَهَمَ مِنْ إِخْفَرٍ مَسِينًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
 وَالْمَلَأُ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ قَالَ وَقَالَ أَبُو مُوسَى ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ثَنَا سَهْبِيُّ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَيْفَ انْتَمَا إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَأَنَّ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِي
 وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدَا عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ قَالَوَا عَمْرٌو ذَلِكَ قَالَ تَنْتَهَكَ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ فَيَشُدُّ اللَّهُ
 قُلُوبَ أَهْلِ الذَّمَّةِ فَيَمْتَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ بَابٌ حَدَّثَنَا عَدْنَانُ أَبُو بُوْحَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا وَاثِلَ
 شَهِدَتْ صَفِيْقَيْنِ قَالَ نَعَمْ فَمَعَتْ سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ يَقُولُ أَهْمُوا رَأَيْتُمْ يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ اسْتَطِيعَ أَنْ أَرَادَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَدِّ ذِمَّتِهِ وَمَا وَضَعْنَا سِيَاقَنَا عَلَى عَوَائِقِنَا لَمْ يَفِظْنَا إِلَّا اسْمَهُنَّ بِنَاءً إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرًا مِنْ هَذَا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ ثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو وَاثِلَ قَالَ كُنَّا بِصَفِيْقَيْنِ فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَهْمُوا أَنْفُسَكُمْ فَإِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ وَلَوْ تَرَى قِتَالَ لَقَاتَلْنَا فَمَا عَدِمْنَا مِنَ الْخَطَابِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَأْذِنِي عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ فَقَالَ بَلَى فَقَالَ لَيْسَ
 قِتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاهُمْ فِي النَّارِ قَالَ بَلَى قَالَ فَعَلَى مَرْنَعِي الدَّيْنَةَ فِي دِينِنَا إِنْ رَجَعُوا وَلَمْ يَحْكَمْ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ قَالَ يَا أَبَنَ
 الْخَطَابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا فَانْطَلِقْ عِدْرًا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا أَنْزَلَتْ سُورَةُ الْقَمْحِ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

له قوله فانبذ اليهم علي وقول الله عزوجل سبحانه حتى حميد

سوارى اى طرح عليهم عدوم بان يرسل اليهم من يعلم بان العبد انقضى قال ابن عباس اى على مثل وقيل
 على عدل وقيل العلم انك قد عاربتهم حتى يفسروا شكك في العلم وقال الاميرى المعنى اذا عاربت قوما
 فحشيت منهم انقضى فلا وقع بهم بمجر ذلك حتى تعلم ثم ذكر فيه حديث ابى هريرة بعثني ابو بكر بن يوزن
 يوم النحر بمى وقد تقدم فى الحج قال الملب خشى صلى الله عليه وسلم عند المشركين فذلك بعث من يشاوى
 بذلك ١٢ فتح البارى ١٢ قوله واذا عاهدتكم فداى نقض العهدة كذا فى الرقاة وهو موضع الترجمة
 ومر الحديث مع بيانه فى ملائ فى كتاب الامان ١٢ ١٣ قوله فمن اخفر مسلما اى نقض عهده المسلم
 وذاكره كذا فى السلطاني وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه فى صلاح ١٣ فى آخر الحج قوله ومن والى قوماى
 نسب نفسهم كما تراه الى غير ابيهم اى غير ممتعة كذا فى مجمع البحار ١٢ ١٤ قوله اذا لم تجبوا التوفيقين
 بيننا جيم ساكنة وموعدة بعد التوفيق ان نية من الجباية اى لم تأخذوا على وجه الخراج قوله وكيف ترى اى
 كيف تعلم وما سبب ملك يا ابا هريرة فاجاب بان علمت عن قول الصادق اى النبى صلى الله عليه وسلم ثم
 سئل عن سبب هذا الامر اعنى قوله لم تجبوا حيث قالوا عم ذلك واصل عن ذلك وبين السبب بان هتك
 ذمته ونقض عهده كذا فى البحر الحارى وهو محل الترجمة ١٣ ١٥ قوله صفين بكسر الميم وفتح اللام الفارسية
 اسم موضع على الفرات وقع فيه حرب بين علي ومعاوية قوله اسموا اذكم على صيغة الامر وذلك ان مسلمانا
 تيمم بالتحصير فى القتال فقال اسموا فانى لا اقدر وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما فى يوم الحديبية فانى
 رايت نفس يومئذ بحيث لو قدرت على من الله محم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا مزيدا
 عليه ولكن الوقت اليوم من القتال صلوة المسلمين والوجيد بلع اليم وسكون النون وفتح الميم ابن سيرين
 وقد جاز مسلما فى قيود وقد مذنب فى الله نعم عهده المشركون وقد جده رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت لم نسب اليوم
 اليه ولم يقل يوم الحديبية قلت لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم عليهم من سائر
 ما جرى عليهم من سائر الامور وفيه قال عمر بن الخطاب ما تعلقى الدية لوزن الغيلة اى النقيصة والنظرة الحسية اى لم ترد
 ابا جندل اليهم ونفقتل معهم ولا ترضى بهذا الصلح قوله لانه ليعقلنا بالفداء وابعام الظاد اى يكوننا ويشق
 علينا قوله لانه اسهلن اى السيلون متلبسة بناستتية الى امر عرفنا حاله وما لرد كان ذلك الامر غير هذا الامر الذى

نمن فيه من المقابلة التى تجرى بين المسلمين فاذا لا يسكن بنا ولا تستبى الى ما عرفنا حاله وما لرد كان اعتمد على ظاهر
 النصوص الواردة فى الشىء من قتال المسلم كذا فى الكرماني والجزاى ١٣ ١٦ قوله ولو نرى قتالا لقاتلنا
 قال النووى اراد بهذا تفسير ان نرى على الصلح واعلام بان يجرى فيها بعدة مصيرة الى الخيوان كان ظاهره فى
 الابتداء ما يكرهه النفوس كما كان صلح الحديبية وانما قال سئل هذا القول حين ظهر من اصحاب علي كراهية التحكيم
 فالعلم بما جرى يوم الحديبية من كراهية الزمان من الصلح ومع هذا نقب خيرا عظيما ١٣ ك خ
 اسماء الرجال باب كيف
 ابو اليمان الحكم بن نافع المعنى شعيب هو ابن ابى حمزة المعنى الزهرى محمد بن مسلم بن شباب حميد
 ابن عبد الرحمن بن عوف باب اثم من عاهدتم عند تقبيلته هو ابن سعيد بن جميل الشافعى جريز
 هو ابن عبد الحميد الكوفى الاشمس سليمان بن مهران الكوفى عميد الشد بن مرة الهذلي الكوفي
 مسروق هو ابن الابدع اى عايشة الكوفى عميد الشد بن عمرو بن العاص محمد بن كثير العبدى
 البصرى سفيان بن سعيد الثورى الاشمس هو سليمان المذكور عن ابيه يزيد بن شريك
 القيسى على هو ابن ابى طالب باب بالتونين بلا ترجمه سليمان هو عبد الله بن عثمان الاشمس
 سليمان بن مهران ابا وائل شقيق بن سلمة عبد الله بن محمد هو المسندى يحيى بن آدم
 الكوفى عن ابيه عبد العزيز بن سياه مجيب هو ابن ابى ثابت الكوفى ابو وائل هو شقيق
 ابن سلمة ١٣
 حل اللغات
 بعد الترك فيه بنى الاصغر الروم غايه اى داية يبين من البنذ والمراد به نقض العهده فترستم
 له تجتنبوا من الجباية هو الجوزية والخراج اى لم تأخذوا الجباية صغين بكسر الصاد المملة موضع
 على الفرات وقع فيه الحرب بين علي ومعاوية والديبة النقيصة ١٣
 عه الغد حرام بالنفاق سواد كان فى حق المسلم اذ الذى ١٢ ف عهه قال النووى لم يكن سوال
 عمره وكلامه المذكور شك بل طلبا لكشف ما خفى عليه وفيه فضيلة ابى بكر حيث تكلم بكلام ما تكلم به النبى صلى
 الله عليه وسلم ١٢ خمر حادى

على عهد الى اخرها فقال عمر يا رسول الله او فتم هو قال نعم حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل عن هشام بن عروة عن ابي بن سيار بنيت ابي بكر قالت قدمت على ابي وهو مشرك في عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدا لهم مع ابيها فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابي قد مات على وهي راغبة افاصلها قال نعم صليها باب المصاحفة على ثلثة ايام او وقت معلوم حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم ثني شريح بن مسلمة ثنا ابراهيم ابن يوسف ثني ابي اسحق ثني ابي عزالي اسحق ثني البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يرسل الى اهل مكة يستأذنه لم يدخل مكة شترطوا عليه ان لا يقيم بها الا ثلث ليال ولا يدخلها الا يجلبان السلاح ولا يدعونهم احدًا قال فاخذ يكتب الشرط بيدهم على بن ابي طالب فكتب هذا اما قاضي عليه محمد رسول الله قالوا لعلمنا انك رسول الله لم نعتك ولما يتعناك ولكن كتب هذا اما قاضي عليه محمد بن عبد الله فقال انا والله محمد بن عبد الله وانا والله رسول الله قال وكان لا يكتب قال لعلي المحر رسول الله فقال علي والله لا افحوا ابدا قال فارنيه فآراه اياه فمحاها النبي صلى الله عليه وسلم بيده فلما دخل ومضى الايام اتوا عليا فقالوا مو صاجبك فليترجل فذكر ذلك علي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ثم ارسل في باب الموادة من غير وقت وقول النبي صلى الله عليه وسلم اقركم على ما اقركم الله به باب طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم من حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا وحوله ناس من قريش من المشركين اذ جاءه عتبة ابن ابي معيط بسلا جزور فقد فقه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة فاخذت من ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الهلاك من قريش اللهم عليك ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن ابي معيط وأمية بن خلف واوي بن خلف فلقد رأيتهم قبلوا يوم بدر فالتواني با غير أمية او ابي فانه كان رجلا ضخما فلما جردوه تقطعت اوصاله قبل ان يلقي في البئر باب اشر الغادر للبئر والفاجر حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمان بن ابي واثل عن عبد الله وعن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة قال الاخر يري يوم القيمة يعرف به حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يتصب بغدره حدثنا علي بن عبد الله ثنا جابر عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال

وقد فقه ٢٢ قد جزوه لغدرته يوم القيمة

قوله اهل قلبي يدرون هموا انما قبل منهم فذا اجسادهم بغير اوفياء ما شاء الله فتح الباري كره قوله بسلا جزوه السلا بالهمزة وخفة الام مقصودا اللقفة التي تكون فيس الولد في بطن امه والجزور المنحوسن الا بل قوله عليك الملا اي فخذ الجماعة واهلك كذا في الكرماني والجزير الماردي ١٢ قوله فالتواني با غير أمية او ابي فانه كان رجلا ضخما فلما جردوه تقطعت اوصاله قبل ان يلقي في البئر باب اشر الغادر للبئر والفاجر حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمان بن ابي واثل عن عبد الله وعن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة قال الاخر يري يوم القيمة يعرف به حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يتصب بغدره حدثنا علي بن عبد الله ثنا جابر عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال

وقد فقه ٢٢ قد جزوه لغدرته يوم القيمة
 او فتح هو اي صلح الحد بغير فتح مع ما فيه نوع ومن قوله قال لعلم فانه كان مبدا لغتوح وانظم سارية صلح الناس برمضان وبركات الدنيا والاخرة كذا في الجزير الماردي ومر بيان الحديث في ٢٢٨ في الشروط قال في الفتح وذكر في الباب عد ريتين اهداهن سسل بن حنيفة والثاني حديث اسما ووجه تعلق الاول من جهة ما آل اليه امر قريش في نفضتها العدم من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة فانه لو فتح ان مال الغدر مذموم ومقابل ذلك مذموم ومن هنا يتبين تعلق الحديث الثاني ووجه ان عدم الغدر افضح جواز هذه القريب ولو كان على غير دين الواصل انتهى ١٣ قوله قدمت على ابي فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابي قد مات على وهي راغبة افاصلها قال نعم صليها باب المصاحفة على ثلثة ايام او وقت معلوم حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم ثني شريح بن مسلمة ثنا ابراهيم ابن يوسف ثني ابي اسحق ثني ابي عزالي اسحق ثني البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يرسل الى اهل مكة يستأذنه لم يدخل مكة شترطوا عليه ان لا يقيم بها الا ثلث ليال ولا يدخلها الا يجلبان السلاح ولا يدعونهم احدًا قال فاخذ يكتب الشرط بيدهم على بن ابي طالب فكتب هذا اما قاضي عليه محمد رسول الله قالوا لعلمنا انك رسول الله لم نعتك ولما يتعناك ولكن كتب هذا اما قاضي عليه محمد بن عبد الله فقال انا والله محمد بن عبد الله وانا والله رسول الله قال وكان لا يكتب قال لعلي المحر رسول الله فقال علي والله لا افحوا ابدا قال فارنيه فآراه اياه فمحاها النبي صلى الله عليه وسلم بيده فلما دخل ومضى الايام اتوا عليا فقالوا مو صاجبك فليترجل فذكر ذلك علي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ثم ارسل في باب الموادة من غير وقت وقول النبي صلى الله عليه وسلم اقركم على ما اقركم الله به باب طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم من حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا وحوله ناس من قريش من المشركين اذ جاءه عتبة ابن ابي معيط بسلا جزور فقد فقه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة فاخذت من ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الهلاك من قريش اللهم عليك ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن ابي معيط وأمية بن خلف واوي بن خلف فلقد رأيتهم قبلوا يوم بدر فالتواني با غير أمية او ابي فانه كان رجلا ضخما فلما جردوه تقطعت اوصاله قبل ان يلقي في البئر باب اشر الغادر للبئر والفاجر حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمان بن ابي واثل عن عبد الله وعن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة قال الاخر يري يوم القيمة يعرف به حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يتصب بغدره حدثنا علي بن عبد الله ثنا جابر عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال

قوله باب المصاحفة على ثلثة ايام وفيه ولا يدعو منهم احدا اي لا يدعوا واحدا الى دينه من اهل مكة وفيه قوله لا افحوا ابدا اكانه علم بقراثة الاحوال ان ليس الامر للاجباب والله تعالى اعلم وقوله باب اشر الغادر وفيه حديث لا افحوا ابدا ولعل ذكره لان قوله فانقر وايقهم منه وجوب وقاء العهد للاتمة ويلزم منه حرمة الغدر بهم المشلزم للاثر منه شرأيت الكرماني مال الى ذلك والله سبحانه وتعالى اعلم

قوله اشر الغادر

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لأهجرة ولكن جهاد ونية واذ استنفرتم فأنفروا وقال يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فهو حرام بحرمه الله الى يوم القيمة وانه لو حيل القتال فيه لاحد قبلي لم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمه الله الى يوم القيمة لا يعصده شوكه ولا يغير صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرّفها ولا يجتلي خلافة فقال العباس يا رسول الله الا اذخر فانه لقيتهم ولبيوتهم قال الا اذخر يسر الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الخلق

باب ما جاء في قول الله وهو الذي بيّد الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وقال الربيع بن خثيم والحسن كل عليه هين وهين مثل لين ولين وميت وميت وصيت وصيت وصيت افعيتنا

افاعى علينا حين انشأكم وانشا خلقكم لغوب اللغوب انصب اطوارا طورا كذا وطورا كذا الطورة اي قدرة حد ثنا محمد بن كثير اناسفين عن جامع بن شاذان عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال جاء نفر من بني تميم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بني تميم ابشروا فقلنا فاعطنا فتغير وجهه فجاءه اهل اليمن فقال يا اهل اليمن اقبلوا البشري اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم يحدث بدء الخلق والعرش فجاء رجل فقال يا عمرو ارحلتك تفلتت ليتني لم اقم حدا ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثناء الاعمش ثنا جامع بن شاذان عن صفوان بن محرز انه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فاتاه ناس من بني تميم فقال اقبلوا البشري يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فاعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من اليمن فقال اقبلوا البشري يا اهل اليمن ان لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا اجنالك لتسالك عن هذا الا امر قال كان الله ولم يكن شئ غيرة وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شئ وخلق السموات والارض فنادى متادا ذهبت ناقتك يا ابن الحصين فانطلقت فاذا هي تقطع دونها السراب فوالله لو دريت اتي تركتها وروى عيسى عن ربيعة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال سمعت عمر يقول قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه حدثنا عبد الله بن ابي شيبه عن ابي احمد عن

اصوله ما ويوتهم الواب ذكر بدء الخلق الآية قالوا ان جئنا نسالك وروى عيسى عن ابي حمزة عن ربيعة او

لا بجرة قال الكرماني فان قلت ثبت ان الحريث لا يقطع البحر كما قول الكفار قلت المراد بالبحر من مكة الى المدينة وما البحر من المواضع التي لا ياتي في فيها المراد من من واجبه اتفاقا كذا في الكرماني ١٣ له قوله ولكن جهاد ونية اي من كل طريق الى تحصيل فضائل في معنى البجرة بالبداء ونية الخ في كل شئ قوله واذ استنفرتم فانفروا اي اذا دعاكم الامام الى الغزوة فاذهبوا جميعا ومريانه في ص ٤٤٢ في باب لا بجرة بعد الفصح ١٣ له قوله لا يعصده شوكه هو ال على منع قطع الشجر سوسى الشوك بالطريق الا في الطبي قوله لا يغير صيده والتفسير هو الازعاج من موضع قيل هو كناية عن الاصطياد وقيل هو على ظاهره قوله ولا يجتلي لا يجبر باخلا بالقصر الربيع من الشيش قوله ولا يلتقط لقطته المراد به في آخر الخ في ٣٣٣ والاذخر ثبت بجره المراد به المطب والطم كذا في الجمع قال الشيخ ابن جبري في تعلقه بالمرزوق من قول ابن بطال وجه ان مراد الله عبود والعبادة فمن اشرك منها شيئا كان غادرا وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفتح مكة من الناس ثم اخبر ان القتل بحد حرام واشار الى انهم آمنون من ان يقدروا هم احد فيها حصل لهم من الامان وقال ابن الميز وجه ان النص على ان مكة اخضعت بالمرزوق في السامرة المستنفاة لا يختص بالثمن البراذل بقصة كذا في قول علي انها اخضعت بما هو الم من ذلك وقال الكرماني يمكن ان يؤخذ من قوله واذ استنفرتم فانفروا اذمنه لا تقدر ابا الامة ولا تلتا لغوب لان اجاب الوفاء بالخروج مستلزم لحرمة الهدا وانه اشار الى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في استعمال القتال بحد لا كان باحلال الله لسانه ولو لا ذلك لما جاز له والشرع اعلم انتهى كلام ابن حجر في الفتح ١٣ له قوله كتاب بدء الخلق كذا لاكثر وسقطت البسمة لابي ذر الغفري ذكر بدء الخلق وللصفا في الواب بدل كتاب بدء الخلق بفتح اوله وبالهمزة اي ابتداءه والمراد بالخلق المخلوق ١٣ له قوله كل عليه حين اي سئل بشئ يدري بالبار وتبينها الختان كبيت وميت واخواته وعرفه ان الهون بمعنى معين اي لا تفاوت عند الله بين الابداء والعادة كما هما على السواء في السورة ١٣ له قوله افعيتنا انا عبي علينا الخ قال في الفتح معنى قوله افعيتنا استفهام انكار اي ما اعجزنا الخلق الاول حين انشأكم ولا كان عدل من انظروا الى الغيبة لمراماة اللفظ الوارون القرآن في قوله هو علمهم اذ انشأكم من الارض انتهى قال صاحب الخيرة ابدى لها هه اذخر الباري الخلق الاول بحين الانشاء والخلق قوله انشا خلقكم بيان لانشاءكم بان الانشاء يتعلق بالهفة وهي الخلق وقال الكرماني وتبعه القسطلاني في الظاهر ان لفظ

كتاب بدء الخلق قوله كل عليه هين) يريد ان اهون مجرود عن معني التفضيل لاستواء الكل وغالب العلماء حملوه على التفضيل بالنسبة الى قياس العباد اي هو اسهل عليه بالنظر الى قياسه فكيف تنكره مع اثبات البدء والله تعالى اعلم (قوله كان الله) اي مع صفاته العليا وتترك ذكرها لانها كانت ابع فلا بد من الحد يث في الصفات القديمة وقد يقال ولم يكن شئ غيره مبدئي على ان الصفات ليست غير الذاات كما قرره اهل الكلام لكن الحق ان ذلك اصطلاح منهم في بناء الحديث عليه لا يخلو عن خفاء نعم يمكن انهم بنوا اصطلاحهم على ظاهر هذا الحديث بعد آيات قدم الصفات كما ان المعتولة بنوا نفيها عليه وعلى ما قيلوا من الاولة العقلية الباطنة والله تعالى اعلم وقوله وكان عرشه والله تعالى اعلم (قوله حتى دخل اهل الجنة الخ) اي حتى اخبر عن دخولهم او هو غاية لبدء الخلق واما ببدء الله تعالى اعلم

الاصح

سفين عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل شتمنى ابن ادم وما ينبغي له ان يشتمنى ويكذبى وما ينبغي له ان يشتمه اياي فقولته انى وكذا او ما تكذب به فقولته لن يعيدنى كما بدانى حد ثنا قتيبة ثنا معاوية بن عبد الرحمن القرشى عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب فى كتابه فهو عندك فوق العرش ان رخصتى غلبت غضبى ثاب ما جاء فى سبع ارضين وقول الله عز وجل الذى خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن الاية والسقف المرفوع السماء سماها وارضها وارضها استواؤها وحسنها اذنت سمعت واطاعت والفت اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم طمها دحها بالساهرة وجه الارض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم حد ثنا على نا بن عتبة عن علي بن المبارك ثنا يحيى بن ابى كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابى سلمة بن عبد الرحمن وكانت بينه وبين انا بن خصومة فى ارض فدخل على عائشة فلذلك لها ذلك فقالت يا ابا سلمة اجتب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيدا شبر من الارض طوقه من سبع ارضين حد ثنا بشر بن محمد انا عبد الله عن موسى بن عتبة عن سالم عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اخذ شيئا من الارض بغير حقه خسيف به يوم القيمة الى سبع ارضين حد ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا ابو يعقوب عن ابن ابي بركة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متواليات ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم ورجب مضى والذى بين جمادى و شعبان حد ثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن سعد بن زيد بن عكر وبن فضيل انه خاصمته ارضى فى حتى زعمت انه انتقصه لها الى مروان فقال سعيدنا انتقص من حقا شيئا شهد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين قال ابن ابى الزناد عن هشام عن ابيه قال قال لي سعد بن زيد دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم باب في اليوم وقال قتادة ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح خلق هذه النجوم ثلث جعلها زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامات يهتدى بها فمن تاوّل فيها بغير ذلك اخطأ واضاع نصيبه وتكلف ما لا عمل له به وقال ابن عباس هشيما متغيرا والاب ما تاكل الانعام والا تاخر الخلق بزوخ حاجز وقال مجاهد الفاقا ملتفة والغلب المتلفة فراشا هذا كقولته تعالى ولكم فى الارض مستقر تكيدا قليلا باب صفة الشمس

يقول الله يشتمنى ليس يعيدنى بن سعيد تعالى سبحانه الساهرة اخبرنا ناس ذلك عن ابيه ابى بركة كهيئته الارضين ثنى حاجب

قوله ورجب مضى والذى بين جمادى و شعبان تأكيد وانما اضافة الهم لانهما لا يوافقان على تحوير ارض من محاذ سائر العرب ووصف بالذى بين جمادى و شعبان تأكيد وانما اضافة الهم لانهما لا يوافقان الحادى فيه من الشئى ك قال العين ومطابقة للزجرت تاتى بالتعريف لان الاحاديث المذكورة فيها سبع ارضين وهذا لفظ الارض فقط ولكن المراد من سبع ارضين ايضا اثني عشر قوله ما صمته ارضى بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبالضميرت الى اوتيس ادعت ان سجدا غلبها ارضى قوله مروان مشفق بقوله ما صمته ارضى تراعى المراد ان يومئذ امر على المدينة وقد فرغ سعيد الحق لما ودعا عليها واستجاب النداء فاره قال الكرماني ومريماني في مشق في ابواب المطالب والقصاص ١٣ قوله واضاع نصيبه اى حطروه والاشتنال بما لا يعيدونه ويغفون الدنيا والآخرة وقوله ما لم يبرس نيا لما يتعانا ه الهم من الاحكام من ذاتها تا لغيره بل هو نية بالنية ويؤيده ما يتبعه من قوله وما عجز عن علمه الانبياء ما اثاره الطيبى ك قوله شبيها قال تم فاصبح بشيما اى يابسا متفتتا تزدوه الريح اى تفرقه وقال تم ومدانق غلبا جمع العلب اى الملتفة وفاقمة وبالاب ما ياكل الانعام من المرعى قوله كذا اى قليلا قال تم والذى خبث لا يبرح الا نكدا والنكدا الشئ الثقيل الذى لا يرفع مطلق من ك ف اسماء الوجاه عبد الرحمن بن هرمز باب ماجاء فى سبع ارضين الهمى بن عبد الله المدائنى ابن عليمه هو اسمعيل بن ابراهيم وعليه اسم امه يحيى بن ابى كثير الطائى مولا هم بشر بن محمد اسمعيل بن ابى محمد المرزى عبد الله ابن المبارك المرزى موسى بن عتبة صاحب المغازى سالم يروى عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن المثنى بن عبيد العزيز بن ابي بكره هو عبد الرحمن يروى عن ابيه ابي بكره نفع بن الارث الشافعى عبيد بن اسمعيل البشارى القرشى الكوفى ابواسامة حماد بن اسامة بن هشام عن ابيه عروة بن ابى الزبير بن العوام ابن ابى الزناد عبد الرحمن بن عبد الله باب فى النجوم قال مجاهد يروى بن جبر المقرب باب صفة الشمس حل اللغات د حرها اى بسطها من كل جانب قيد شبر بين مقداريك بالشت مضى قبيلة مشهورة

قوله ورجب مضى والذى بين جمادى و شعبان تأكيد وانما اضافة الهم لانهما لا يوافقان على تحوير ارض من محاذ سائر العرب ووصف بالذى بين جمادى و شعبان تأكيد وانما اضافة الهم لانهما لا يوافقان الحادى فيه من الشئى ك قال العين ومطابقة للزجرت تاتى بالتعريف لان الاحاديث المذكورة فيها سبع ارضين وهذا لفظ الارض فقط ولكن المراد من سبع ارضين ايضا اثني عشر قوله ما صمته ارضى بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبالضميرت الى اوتيس ادعت ان سجدا غلبها ارضى قوله مروان مشفق بقوله ما صمته ارضى تراعى المراد ان يومئذ امر على المدينة وقد فرغ سعيد الحق لما ودعا عليها واستجاب النداء فاره قال الكرماني ومريماني في مشق في ابواب المطالب والقصاص ١٣ قوله واضاع نصيبه اى حطروه والاشتنال بما لا يعيدونه ويغفون الدنيا والآخرة وقوله ما لم يبرس نيا لما يتعانا ه الهم من الاحكام من ذاتها تا لغيره بل هو نية بالنية ويؤيده ما يتبعه من قوله وما عجز عن علمه الانبياء ما اثاره الطيبى ك قوله شبيها قال تم فاصبح بشيما اى يابسا متفتتا تزدوه الريح اى تفرقه وقال تم ومدانق غلبا جمع العلب اى الملتفة وفاقمة وبالاب ما ياكل الانعام من المرعى قوله كذا اى قليلا قال تم والذى خبث لا يبرح الا نكدا والنكدا الشئ الثقيل الذى لا يرفع مطلق من ك ف اسماء الوجاه عبد الرحمن بن هرمز باب ماجاء فى سبع ارضين الهمى بن عبد الله المدائنى ابن عليمه هو اسمعيل بن ابراهيم وعليه اسم امه يحيى بن ابى كثير الطائى مولا هم بشر بن محمد اسمعيل بن ابى محمد المرزى عبد الله ابن المبارك المرزى موسى بن عتبة صاحب المغازى سالم يروى عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن المثنى بن عبيد العزيز بن ابي بكره هو عبد الرحمن يروى عن ابيه ابي بكره نفع بن الارث الشافعى عبيد بن اسمعيل البشارى القرشى الكوفى ابواسامة حماد بن اسامة بن هشام عن ابيه عروة بن ابى الزبير بن العوام ابن ابى الزناد عبد الرحمن بن عبد الله باب فى النجوم قال مجاهد يروى بن جبر المقرب باب صفة الشمس حل اللغات د حرها اى بسطها من كل جانب قيد شبر بين مقداريك بالشت مضى قبيلة مشهورة

قوله كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم اشار به الى وجه تسميةها بالساهرة والله تعالى اعلم اه سندى قوله وكان ابن عباس هشيما متغيرا بالخلق وان لم يكن لها تعلق بالنجوم والله تعالى اعلم اه سندى

والقبر بحسبان قال مجاهد كحسبان الرخي وقال غيره بحساب ومنازل لا يعُدوا وإنما حَسْبَان جماعة حَسَاب مثل شهاب شهَبَان
صَحَاهَا ضَوْءٌ هَا أَنْ تَدْرِكَ الْقَبْرَ لَا يَسْتَرْضَوْهُ أَحَدٌ هَا ضَوْءُ الْأَخْرِ وَلَا يَنْبَغِي لَهَا ذَلِكَ سَابِقُ النَّهَارِ يَتَطَلَّبَانِ حَتِيَّتَيْنِ نَسْلَخُ
نُخْرَجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْأَخْرِ وَيَجْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاهِيَةٌ وَهِيَ تَسْتَقْفُهُمْ أَرْجَاهَا مَا لَمْ يَنْشَقْ مِنْهَا فَهَمُّ عَلَى حَافِيَتِهِ كَقَوْلِكَ عَلَى
أَرْجَاءِ الْبُتْرِ عَطِشٌ وَجَنَ أَظْلَمَ قَالَ الْحَسَنُ كَوْرَتْ تَكْوَرُ حَتَّى تَذْهَبَ ضَوْءُهَا وَيُقَالُ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ جَمْعٌ مِنْ دَابَّةِ أَسَقَ
أَسْتَوِي بَرُوجًا مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَبْرِ الْحُرُورُ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَرُؤْيَةُ الْحُرُورِ بِاللَّيْلِ وَالسُّمُومُ بِالنَّهَارِ وَيُقَالُ
يُؤَلِّجُ تَكْوَرٌ وَلِيَجِيءَ كُلُّ شَيْءٍ إِدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ فَتَحَدَّثْنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ ثَنَا سَفِيْنٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ ابْرَاهِيْمَ النَّبِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي
ذَرِّقَانَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزِيحُ فِي زَرْحَيْنِ غَرَبَتِ الشَّمْسُ أَتَدْرِي أَيُّنَ تَذْهَبُ قَلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَأَنْهَاهَا تَذْهَبُ
حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيَسْتَأْذِنُ فَيُؤَدِّنُ لَهَا وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا تُؤَدِّنُ لَهَا يَقَالُ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ
جِئْتِ فَتُطْلَعُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانِجِيُّ ثَنَا ابْنُ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ الشَّمْسُ وَالْقَبْرُ يَكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَجْرِي بَنِي سَلِيمٍ ثَنَا ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَبْرَ
لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَادْرَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ
ثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ
وَالْقَبْرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَادْرَأَيْتُمُوهَا فَذَكَرُوا اللَّهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ
عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ
فَكَبَّرَ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعْتُ اللَّهَ لَمَنْ حَمِدَهُ وَقَامَ كَمَا هُوَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ
إِدْنِي مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ إِدْنِي مِنَ الرُّكُوعَةِ الْأُولَى ثُمَّ سَجَدَ سَجُودًا طَوِيلًا ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ
ذَلِكَ ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كَسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَبْرِ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ
أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَادْرَأَيْتُمُوهَا فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّمْسُ وَالْقَبْرُ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَادْرَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا بِأَبِي
لَوْاحٍ مَلَأَتْهُ مَلَقِحَةٌ أَغْصَارٌ رِيحٌ عَاصِفٌ هَمَّتْ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَبُودٍ فِيهِ نَارٌ صَبْرٌ لَشَرٍّ مُتَفَرِّقَةٌ حَدَّثَنَا إِدْرِيْسُ
شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَصْرْتُ بِالصَّبَا وَاهْلَكْتُ عَادًا بِالذَّبُونِ

حَسَابٌ حَتِيَّتَانِ فِي حَافِيَتَيْهَا فَهُوَ فَالْحُرُورُ يَكُونُ تَدْرِي فَيُقَالُ آيَةٌ هَا هَا تَقِي هَا

والريح السحاب ورياح لورج قال تعالى ربح فيها صرود هو يبرد ويضرب الثبات والموت ١٣
له قوله اعصار قال في القاموس الاعصار الريح يشد السماء وتزأوا وهي تهيم من الارض كالعمود نحو
السحاب والى فيها العاصف وهو الغبار الشديد ١٤ كه قوله نشر استفرقة - هو مقتضى كلامه في عبدة فانه
قال قوله نشر اي من كل جنة وجانب وناتية ١٥ ف قوله بالصبا يفتح الملهة وتخفيف
الموهدة مقصورة هي الريح الشرقية والدمج الملهة وتخفيف الموهدة المعنوية ما يتعاطا ويشير على الله
عليه وسلم الى قوله ثم في قفلة الا حزاب فارسلنا عليهم رحما وجنودا لم يردوا فخرج ومربان في ص ١٣٤
اسماء الرجال محمد بن يوسف الرباعي سفين هو الثوري الاعمش سليمان
ابن مهران الكوفي عن ابيه يزيد بن شريك الكوفي ابى ذر جندب بن جنادة مسدود هو ابن سربد
الاسدي عميد العزبة بن المختار البصري شيخه بن سليمان بن يحيى البوسيدي الجعفي الكوفي ابن وهيب
عبد الله المعري عن ابيه اي القاسم بن محمد بن ابى بكر اسمعيل بن ابي اويس هو اسعيل بن عبد الله
المدني مالك الامام المدني زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار اللامي مولى ام المؤمنين
سيون شيخه هو ابن عبد الله بن بكير الخزازي الليث هو ابن مسد الامام عقييل هو ابن خالد الالبي
ابن شهاب هو الابري عروة هو ابن الابير محمد بن المنشي هو ابن عبد العزيز الزمعي يحيى بن
سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابى خالد الاحمسي ابى مولا هم الكوفي قيس هو ابن ابى عازم واسمه
عوف الاحمسي ابى باب ماجاد في قوله وهو الذي المأوم هو ابن ابى ياس العسقلاني شعبة هو
ابن الحجاج بن الورد البوسطام الواسلي ثم البصري مجاهد هو ابن جبر الخزازي مولا هم الكوفي الامام في التفسير
حل اللغات حنيفة بن سريين مكوذان مطويان ذابها العنود فانزعوا اي التجراد
توجهوا نحو جمع نشور بمعنى ناشر فاصفا كاسر اللواتح الحواسل الا عصار الريح التي فيها
الغبار وهي التي تبشر السحاب والى التي تسب من الارض كالعمود نحو السماء ١٦

له قوله كحسبان الرخي ادا اناهما بجران على حسب الحركة العربية الدورية وعلى معنا قوله
ولا بعد وانما اي لا يتاوانا زمانا قوله جمة اي الجمع الاصطلاحى قوله صفاها اي الذي في قوله الشمس وضربها
اي ضوؤها وقال نعم لا الشمس يضيئ لمان تدرك القنطرة الليل سابق النهار اي يتطالبان حيتيتين وقال
تعالى يظلمه حيتيتا اي سريريا وقال نعم نسلخ من النهار اي نخرج النار من الليل ولما كان علم العكس ايضا كذلك
عم البخاري وقال بلغظ اهداها قال نعم انشقت السماء هي يومئذ وبيرة الوحي الشفق والرافع مقصورا
ناحية البروج الحاتمة تخفيف الغار الجانب قوله بروجها منازل الشمس فان قلت كيف ظهر البروج بالنازل
وهي اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون قلت كل برج عبادة عن المنزلتين وشن منها في هي بينهما
واما بالنازل معناه اللغوي لا التي عليه اصطلاح اهل القويم قوله وليجزيه هي عبادة عن كل شئ ادخلته في شئ
واعلم ان هذه اللغات ونفا سيرها لم توجد في بعض النسخ كذا في الكفا في مع شئ زانه ١٣ له قوله
حتى تسجد فان قلت ما المراد بالسجود اذ لا يجبه لها والالتقاء وحاصلها وانما قلت الغرض تشبيهها بالساجد
عند الغروب فان قلت فيما استاذن قلت الظاهر في الطلوع من المشرق والشتاء علم حقيقة الحال قال
الكراني ١٣ له قوله والشمس تجرى مستقر لها قال الطيبي قال بعض اهل التفسير فحاه ان الشمس تجرى
لاجل قدرها يعني الى القطع بقاء مدة العالم وقال بعضهم مستقرها غاية ما فهمه الردي في صودها وارفعها
لا طول يوم من الصيف ثم تافذ في النزول الى اقصى مشارق الشتاء لا قدر طول يوم السنة واما قوله
مستقرها تحت العرش فلا يكران يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا نذكر ولا نشأ به وانما اخبر
عن غيب فلا يكتف به ولا يكتف لان علنا لا يحيط به انتهى كلام الطيبي ١٤ له قوله مكوذان يوم القفلة
والرزان السموات والارض يبعان ويلفان كما يلف العامة كذا في الجمع وما في احاديث الباب مرابطا
في ص ١٤٤ في باب الكسوف ١٥ له قوله قاصفا اي قال تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح اي
كاسراف قال وارسل الرياح لوائح في ملاح جمع الملقطة وهو من التوادير يقال القح العفل الناقصة

حدثنا ملك بن ابراهيم ثنا ابن جديج عن عطاء عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا راى مخيلة في السماء اقبل واذب وادخل وخرج وتغير وجهه فاذا امطرت السماء سري عند فعرفته عائشة ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ادري لعله كما قال قوم فلما راوه عارضا مستقبلا اوديتهم الالية بسم الله الرحمن الرحيم باب ذكر الملائكة وقال انس بن مالك قال عبد الله بن سلام للنبي صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل عدو لليهود من الملائكة وقال ابن عباس لتحن الصافون الملائكة حدثنا هذبة بن خالد ثناهما عن قتادة بن ربعي قال لي خليفة ثنا يزيد بن ربيعة ثنا سعيد وهشام ثنا قتادة ثنا انس بن مالك عن مالك بن صعصعة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان فذكر رجلا بين الرجلين فأتيت بطست من ذهب ملان حكمة وايماننا فشق من النخالي مرقا البطن ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملح حكمة وايماننا واتيت بدابة ابيض دون البغل و فوق الحمار البراق فانطلقت مع جبرئيل حتى اتينا السماء الدنيا قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولينعم المهي جاء فأتيت على ادم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن وني فاتينا السماء الثانية قيل من هذا اقال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل ارسى اليه قال نعم قيل مرحبا به ولينعم المهي جاء فأتيت على عيسى ويحيى فقال مرحبا بك من اخي وني فاتينا السماء الثالثة قيل من هذا اقبل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولينعم المهي جاء فأتيت على يوسف فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخي وني فاتينا السماء الرابعة قيل من هذا اقال جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولينعم المهي جاء فأتيت على ادريس فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخي وني فاتينا السماء الخامسة قيل من هذا اقبل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قال مرحبا به ولينعم المهي جاء فأتيت على هارون فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخي وني فاتينا على السماء السادسة قيل من هذا اقبل جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد ارسل اليه مرحبا به ولينعم المهي جاء فأتيت على موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخي وني فلما جاؤرت بكى فقيل ما ابكاك قال يا

فعرفت نبيي ملح مولى قال قال صلى الله عليه قال قال قيل نعم قال قال لنعم

لعل

وايانا فان قلت ها معنيان والا فراغ عنهما الاجسام قلت كان في الطست شيء يجعل يركا الاليمان واكفركه ويزيدتها شمس اياها واكفركه كونه سببا لها وان من باب انشيل ١٣ ك خ لله قوله وقد ارسل اليه بجزء حرف الاستفهام اي بل طوبه وبيت اليه للاصدا وقيل معناه بل اوحى اليه بوث نيا والاول اظهر لان امره بكون مشورا في الملكوت وقيل سواهم كان الاستعجاب والاستشعار وجوه وقد مره يشترقوا بين العين عندهم ان احدان يترقى الى السموات بغراؤن الله وبذا القول انه واخرون ١٣ المعات لله قوله من اخرفان قيل قال اهل التواتر ان ادريس جد نوح عليهما السلام فكان المناسب ان يكون من اهل البيت لعلة قاله تلمظا وتاويلا والانبيا اذوة كذا في الكرمانى قال في المعات وثل هذا لوقان ارم و ابراهيم الاخ الصالح ولكن ان كان يتوهم ان اهل البيت هم من النبوة او انهم من النبوة مع اجسادهم مستنزة في قلوبهم واهيب بان ارواحهم تشكلت بعباد اجسادهم للاقا صلى الله عليه وسلم ذلك اليلة تشريفا وتكراما لصل النبي صلى الله عليه وسلم واقتصاص هؤلاء الانبياء لما قاله دون غيرهم من الانبياء واقتصاص كل واحد منهم بسما مخصوص فلا يدرك بالحققة وجره وقد يذكر لكان الامرين مناسبات فاهرة بستان بها الحقيقة الامر فلما مر العرش في الصلاة في السورة ويسبح في ٥٨ ثم في الترتيب الذي يقع في هذا الحديث في رؤية الانبياء هو اسم الروايات وارجحها ١٢ كذا في المعات اسماء الرجال ملكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد النخالي البجلي ابن جبرئيل هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جبرئيل الاموي عطاء هو ابن ابي دح القريش مولاهم ملكي بابيه ذرا الملائكة الخ قال انس بن جبرئيل في النبوة قال ابن عباس فيما وصله اهل بيته بن خالد القيسى البصرى ويقال له باب جهام بن يحيى بن دينار السوزى قتادة بن دعامنة السدوسي وقال لي خليفة اي ابن خياط المعصفرى يزيد بن يزيد بن جبرئيل البصرى ابو مطربة سعيد هو ابن ابي عمرو بن واسمه مران البصري هشام هو البرزخاني قتادة قد مر انما ١٣

قوله مخيلة بفتح الميم وكسر الخاء بعد اتمانية ساكنة هي السماء التي يقال فيها المطر كقوله في قوله وخرج وتغير وجهه فان يصيب امره عقوبة فذهب العاصم كما اصاب الذين قالوا هذا عارض مطرنا قوله وسري بلفظ المجرول من التسمية اي كشف عن ما خالط من الوهل قوله فرقة من العريف ١٢ ك اني لله قوله سعل قيل هل هذا المطر والظاهر هل السحاب قوله كما قال في حق قوم عاد هذا عارض مطرنا كذا في القرعة قوله عارضا اي ساء باعرض في افق السماء ١٢ لله قوله ذكر الملائكة الملكة جمع الملك واهلها ملك فتقدم الامم واخرها امزة فوزن مفعول من الالوكه وهي الرسالة ثم تركت بهزة كسرة الاستعمال فقيل ملك فلما جمعه روده الى اصله فقا لولا انك فزيده الى الالباءة اذ انبئت الجمع كذا في الكرمانى وفي الفتح قال جمهور اهل الكلام من المسلمين الملائكة اجسام لطيفة اعطيت قدرة على التشكل بالاشكال المختلفة ومسكنها السموات والارض من قال انما الكواكب اهلها ان النفس الخيرة التي فارقت اجسادها وبشر ذلك من الاقوال التي لا يوجد في الالاء اسمية شتى منها انتهى كلام الفتح ١٣ لله قوله وقال لي خليفة انما ذكره بلفظ قال ولم يقل حدثني اشعرا باه سبع من هذه الملائكة لا على طريق التخييل والتبليغ ١٢ لله قوله في البيت اي الكبر فان قلت سبق في اول كتاب الصلوة انه قال فخرج سقف بيتي قلت الاصح ان كان لرسول الله صلعم مع اهل بيته ثم عرج ١٢ ك خ لله قوله انما قلت انها هرا تقدم في الصلوة انه كان في البيت اذ هو متعشى الاطلاق وهو المطابق لما في سنة الامام احمد بن عباس انه كان في البيت فخرج منه ما عجز عن رواية شريك عن انس كما ذكره البخاري في كتاب التوحيد انه كان تامنا فخرجت اختلف العلماء في تعدد الالاء فان قلنا بتعدد مرتين او اكثر فلا اشكال فيه وان قلنا بوحدة فالحق ان كان في البيت بتعدد لا بتعدد كتره فيش وانما يذكر ان كان في البيت اذ القيا لا تكروا بواحد من قال القاضى جاسم اختلفوا في الالاء الى السموات فقيل انه في المنام والحق الذي عليه الجمهور انه اسرى بجسده فان قيل بين المنام واليقظان يدل على انه رؤيا نوم قلنا لا حقيقة فيه اذ قد يكون ذلك حال اول وسول الملك اليه وليس فيه ما يدل على كونه تامنا في القصة كما اذ قال الالفاظ عبد الحق في الجمع بين الصحيحين وماروي شريك عن انس انه كان تامنا فوزيادة مجوزة وقد روى الحافظ المتقون ولا تمة المشهورون كايين شباب وثابت البناني وفتادة عن انس ولم يأت احد منهم بها وشريك ليس بالحافظ عند اهل الحديث ١٢ ك اني لله قوله مرقا بفتح الميم هو غزاة الروضة قاله ابو اسحق بن عمار بن جبرئيل كذا في الكرمانى وفي القاموس مرقا البطن مرقا من دولان جمع مرقق بولقرا وهو ١٣ لله قوله كسرة

قوله فعرفت عائشة ذلك من التعريف اي ذكرت له وبيئت له ما يعرفه بطريق الاستفسار عن سببه والافالمراء ادري بحاله فكيف تعرفه عائشة بحاله صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم قوله ان جبرئيل عليه السلام عدو لليهود اي فيما زعموا او انه لكفرهم عدو لهم لوجوب معارضة اهل المعاصى والله تعالى اعلم قوله فلما جاؤرت بكى فقيل ما ابكاك قال يا رب هذا الغلام الذي ذكر السيوطي رحمه الله تعالى قال العلماء لو يكن بكاء موسى قوله المذكور حمد امعاذ الله فان الحمد مفزوع عن احد المؤمنين فكيف بمن اصطفاه الله بل اسما على ما فاته من الاجد الذي يتوهم عليه دفع الدرجة بسبب ما

رَبِّ هَذَا الْعَلَامِ الَّذِي بَعَثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مَا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ قِيلَ مَنْ هَذَا قِيلَ جِبْرِئِيلُ قِيلَ مَنْ مَعَكَ قِيلَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ مَرْحَبًا بِهِ وَلَتَعْمُ الْجِبِّيُّ جَاءَ فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنَبِيِّ فَرَفَعَنِي إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْرُوفِ فَسَأَلْتُ جِبْرِئِيلَ فَقَالَ هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْرُوفُ يُصَلَّى فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَرَّةٍ إِذَا خَرَجَ الْمَوْتُورُ وَأَخْرَجَ مَا عَلَيْهِ وَرَفَعَتْ لِي سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَأَذَابَتْهَا كَانَهُ قَلْبًا هَجَرًا وَوَصَفَّهَا كَأَنَّهُ إِذَا نُتِ الْقِيُولُ فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةٌ أَهْلُهَا رَهْرَانٌ بِأَطْنَانٍ وَهَرَانٌ ظَاهِرَانِ فَسَأَلْتُ جِبْرِئِيلَ فَقَالَ أَمَا الْبَطْنَانُ فِي الْجَنَّةِ وَأَمَا الظَّاهِرَانِ فَالْقِرَابَتُ وَالنَّبِيلُ ثُمَّ قُرِضْتُ عَلَى خَمْسُونَ صَلَوةً فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى فَقَالَ مَا صَنَعْتَ قُلْتَ فَرِيضْتُ عَلَى خَمْسُونَ صَلَوةً قَالَ أَنَا أَعْلَمُ بِأَنَا مِنْ عَالِمِي بَنِي إِسْرَائِيلَ إِشْدَادًا الْمَعَالِجَةِ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلِّهُ فَرَجَعْتُ فَسَأَلْتُ فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ مِثْلَهُ ثُمَّ ثَلَاثِينَ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرِينَ مِثْلَهُ فَعَلَّ عَشْرًا فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَجَعَلَهَا خَمْسًا فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مَا صَنَعْتَ قُلْتَ جَعَلَهَا خَمْسًا فَقَالَ مِثْلَهُ قُلْتَ سَلَّمْتُ فَوَدِدْتُ أَنْي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي وَأَجَزَيْتُ الْحَسَنَةَ عَشْرًا وَقَالَ هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ الْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ الرَّبِيعِ ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّلَاةُ الْمَصْدُوقُ قَالَ إِنْ أَحَدٌ كَوَّبَ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمَّةٍ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَظَفَهُ ثُمَّ يَكُونُ عَاقِبَتُهُ مِثْلُ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مَضْفَعًا مِثْلُ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا وَيَوْمَرُ بَارِبِعَ كَلِمَاتٍ وَيَقَالُ لَهُ أَلَيْسَ عَلَيْكَ وَمِزَاقُهُ وَاجِلُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنَّ الرَّجُلَ مَكْمُولٌ لَيْعَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ الْأَذْرَاعُ فَيَسْتَقِ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ الْأَذْرَاعُ فَيَسْتَقِ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَدْرِ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَابِعَهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جَدْرِ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا احْتَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِئِيلُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَا نَافِلَ فِيهِ فَيُحِبُّهُ جِبْرِئِيلُ فَيُنَادِي جِبْرِئِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَا نَافِلَ فِيهِ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ثَنَا اللَّيْثُ ثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَتَانَ وَهُوَ السَّحَابُ فَتَدْكُرُ الْأَمْوَاضَ فِي السَّمَاءِ فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكَلْبَانِ

له قوله هذا الكلام
 الخ قال الخطابي في شرحه على البخاري والذي يشكك معناه من هذا الفصل كما هو من صلوات الله عليه وقوله
 يارب هذا الكلام الذي بعث بعدى الخ ولا يجوز ان يتناول بكلامه على معنى العارضة والمنفعة فيما اعطيت من
 الكرامة فان ذلك لا يليق بصفات الانبياء والاطلاق الاجل من الاولياء وانما يكاد يصل الله عليه وسلم
 لنفسه وامته بحسن حظهم اذ قهرهم من مبلغ دامت محمد صلى الله عليه وسلم وذلك من جهة الشفقة على
 امته وتبني الخ ليرحمهم وقد يليق بصفات الانبياء وذلالتهم ولما قولهم هذا الكلام فان ليس على معنى الاولوية ولا استفادة
 بشانه وانما هو على تعظيم منته الله عليه فيها اتاه والناظر من الشعة وانتم من الكرامة من غير طول عمراته مجتمدا
 في طاعته وقد يسمى العرب الريل المسبح السن فلما مادام فيه بقية من القوة وذلك في لغتهم مشهود انتهى كما
 الخطابي ١٢ له قوله السابرة فان قلت مرقن الصلوة ان ابراهيم عليه السلام في السادسة
 قلت بعد وجوده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة كذا في الكرماني واذا ثبت تعدد الاسرار
 فلا اشكال في تعدد الامكنة لانباء عليهم السلام نزولا وصعودا لا يقال والمشايخ كذا في الخ الجادى ١٢ -
 له قوله فرجع الى البيت المعمور اى كشف لي وقرب منى والرفق التقريب والعرض والبيت المعمور
 بيت في السهاريات الكعبة اسم الفرج بعلم المعبر وخفة الراءو بالمهبط وعمران كثره فاشرف من الملائكة ١٢
 كرماني له قوله ورفعت لي سدرة المنتهى وفي بعضنا السدرة بالالف واللام وسميت بها لان علم
 الملكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم والتبني كسر الموحدة وسكونها على السدرة
 والقتال جمع القلة وهي جرة عظيمة تسع قرابين او اكثر كذا في الكرماني وبعبر فيمنصرف بل يقرب الدرنة
 غير بحر البحرين ذكره في الجمع اليها تنسب القنال او تنسب الى بحر اليمن ١٢ اما موسى له قوله
 عن الحسن اى البصرى قال يحيى بن معين لم يسمع الحسن سماع من ابي هريرة قيل يحيى قد جادى في
 بعض الاحاديث عن الحسن هذا ابو هريرة قال ليس بشئ ١٢ كرخ له قوله يجمع بلفظ الجول
 قالوا معنى الجمع ان النطفة اذا وقعت في الرحم ولما اشران يخلق منها بشر طارت في اطراف المرأة تحت
 كل شجرة وظفر فتكثرت اربعين ليلة ثم تنزل وما في الرحم ذلك مجعنا ١٢ كرخ له قوله يجمع بلفظ الجول
 كتابه اى الذي كتب عليه قال الخطابي فيه ان ظاهر الامال من الحسات والسيئات امارات وليست
 بموجبات وان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر كرخ ودر بعض بيان في
 صلا في البيض ١٢ له قوله لم يوضع لرا القبول في الارض اى يلقى في قلوب اهلها حجة ما وحسين
 وقع من امته من كثرة التحالفة المقتضية لنقص اجورهم المستلزمة لنقص اجرة لان لكل نبي مثل اجور من تبعه واما قوله عليه الصلوة والسلام غلامه فهو على سبيل
 التنويه بفضله الله وقدرته وعظم كرمه اذا عطي من كان في ذلك السن فالمرحطة احد اقبله ممن هو اسن منه لا على سبيل النقص اه والله تعالى اعلم اسندى

وقوع من امته من كثرة التحالفة المقتضية لنقص اجورهم المستلزمة لنقص اجرة لان لكل نبي مثل اجور من تبعه واما قوله عليه الصلوة والسلام غلامه فهو على سبيل التنويه بفضله الله وقدرته وعظم كرمه اذا عطي من كان في ذلك السن فالمرحطة احد اقبله ممن هو اسن منه لا على سبيل النقص اه والله تعالى اعلم اسندى

نعم له يعيدوا وان في يوم يعمل فيوضع اخبرنا
 وثمانين مائة مبرين يعال الخ البره كرخ له قوله محمد بن محمد بن يحيى الذي كذا في الكرماني وزاد في
 الفخ وقد قال ابو ذر يمدان ساقه محمد بن ابو الجادى ... وهذا هو الاربع عندي فان الاستيعاب
 وابعان لم يمد المدب من غير رواية البخاري فاخرجاه عنده وكان من غير البخاري لما علق عليها ثم ترجمه انتهى
 له قوله في العنان وهو السحاب. وزنا ومنى وواحدة عتانة كسبه كذا في الفخ قوله
 فذكر اى الملكة الامر الذي قضى في الساء وجوده ودر قوله فاسترق هو يفتعل من السرقة اى يسمع سرقة
 يقال استرق السمع اى سمع سريحا كذا في الكرماني ١٢ اسماء الرجال
 وقالهما كيشيد الميم الاولى ابن يحيى العوذى اى بالاسناد السابق قسادة هو ابن رعامة السدرة
 الحسن بن الربيع بن سليمان الجبل الكوفي ابو الاحوص سلام تشديد الام بن سليم الخفى مولى بنى
 عذينة الكوفي الاعمش سليمان بن مردان الكوفي زبير بن وهب بن سليمان السداني الكوفي عبد الله
 هو ابن مسعود البندى محمد بن سلام بخفة اللام على اللاح هو الهيكندى السمسى مولا ايم محمد هو ابن
 يزيد الخراساني ابن جرجج عبد الملك بن عبد العزيز موسى بن عتبة صاحب الغازي نافع مولى ابن عمر
 ابو عبد الله المدنى فقيه من امته الابن واما اسم مات في شلاء ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن محمد
 ابن سالم بن ابي مريم الحمصي الليث هو ابن سعد الامام المعري ابن ابي جعفر عبيد الله واسم ابي جعفر
 يسار القرشي محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الاسود الاسدى ابو الاسود المدنى تميم عروة احمد هو ابن
 عبد الله بن يونس البرهمي حل اللغات
 كشف لي وقرب منى وكذا رفعت اى كشفت وقربت البيت المعمور بيت في السهاريات الكعبة
 اسم الفراج بعلم الفشار المعجم وعمران كثره فاشرف من الملكة سدرة المنتهى بن شجر البقي سميت به لان
 علم الملكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جبر القنال جمع قلة وهي جرة عظيمة تسع
 قرابين او اكثر وجر عذينة بايمن بنى قاعة البحر من كذا في الطابع وفي الجمع بلد بقرية غير بحر البحرين وهو
 المعتمد بنا القبول جمع قبال ما لجت بنى اسرائيل اى ما رسمت وقيمت منهم الشدة فبادرت منهم من
 الطاعة علقه اى دعا ليلها جاملا معذرة اى قطعه لم قد يفتل العنان كسب وزنا ومنى ١٢ -

فيكون معها مائة كذبة من عند انفسهم حدثنا احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن والاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طوى الصلح وجاءوا يستمعون الذكر حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قال مررت في المسجد وحسبان ينشد فقال كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثولت الى ابي هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احب عنى اللهم آية بروح القدس قال نعم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبه عن عدتي بن ثابت عن البراء قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان اجهموا وجاهموا جبرئيل معك حدثنا اسحق بن انا وهب بن جبرئيل ثنا ابي قال سمعت حميد بن هلال عن انس بن مالك قال كاتي انظر الى غبار ساطع في سكة بني غنم وزاد موسى موكب جبرئيل عليه السلام حدثنا فروة ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل النبي صلى الله عليه وسلم كيف يا تيبك الوحى قال كل ذلك ياتي الملك احيانا في مثل صلصلة الجرس فيفصم عني وقد وعيت ما قال وهو اسدك عني ويتمثل لي الملك احيانا رجلا فيكلمني فاعني ما يقول حدثنا ادم ثنا شيبان ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في سبيل الله دعته خزينة الجنة اي فل هلك فقال ابو بكر ذلك الذي لا توى عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجوان تكون منهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا اشأنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة هذا جبرئيل يقرأ عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته تروى ما لا اري تروى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا عبد بن ذريح حدثنا يحيى يعنى ابن جعفر ثنا وكيع عن عمير بن عبد بن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبرئيل الا تزورنا اكثر مما تزورنا قال فنزلت وما تنزل الا ما يامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الاية حدثنا اسمعيل ثنى سليمان عن يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني جبرئيل على حرف فلم ازل استزيده حتى اتفهي الى سبعة احرف

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجبرئيل الا تزورنا اكثر مما تزورنا قال فنزلت وما تنزل الا ما يامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الاية حدثنا اسمعيل ثنى سليمان عن يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني جبرئيل على حرف فلم ازل استزيده حتى اتفهي الى سبعة احرف

والاعرج الملائكة حدثني وقال حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جبرئيل ياتيني قال حدثني رحمت ثنى ابن راهويه

على الحرف وسنة وتخييف اوسان جبرئيل ربه ثم حتى انتهى الهمزة فس ١٤ له قوله سبعة احرف اس سبع لغات وقيل الحرف الارب وقيل اليقينات وقيل المراد منها التوسعة لا الحرف فيها تخييف فلان الكرمانى وفى القاموس نزل القرآن على سبعة احرف سبع لغات من لغات العرب وليس مدنا ان يكون في الحرف الواحدة سبعة اوجود ان جاء على سبعة وعشرون واكثر ولكن معنى هذه اللغات السبع غير مفرقة فى القرآن انتهى اسماء الرجال ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاخر سلمان الجهمي والكشيشي الا اعرج وهو عبد الرحمن بن هرمز والاخر ابو اسحق بن عمار بن جعفر بن نعيم السعدي مولاهم ابو الحسن بن المدينى البصرى سفيان بن عيينة الامالى ابو محمد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن القرشي الخزازى حفص بن عمر الخزاز البصرى شعبة بن الجراح بن الورد العجلي عدوى بن ثابت الانصاري الكوفي البراد هو ابن عاذب الانصاري اسحاق هو ابن راهويه وهيب بن جرير وهى عن ابيه جرير بن حازم حميد بن بلال هو ابن سيرة العدوى البصرى فروة هو ابن ابي المغيرة الكندي الكوفي على ابن مسروق عنى الموصل هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الحارث بن هشام الخزازى اوس بن ابي اياس العسقلانى شيبان هو ابن عبد الرحمن الخزازى الموصلى مولى بنى تميم يحيى بن ابي كثير الونصر اليماني هشام هو ابن يوسف العسقلانى قاضى اليمن معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب الونعيمي هو الفضل بن دكين يحيى بن جعفر هو ابن ايبين الونكرى البليكندى وكيع بن عدس العقيلي سعيد بن جبير الونعيمي مولى ابي الكوفي اسمعيل هو ابن ابي اوس يونس هو ابن يزيد اليماني محمد بن مقاتل المروزي الممازريكى يونس والزهري مرآة نفا عبد الله هو ابن الهادي المروزي السابق معمر تقدمه الآن فقضية بن سعيد القسطنطينى ليث هو ابن سعد الامام المعرى بشير بن ابي مسعود يروى عن ابي اسحق بن سعيد علقمى بن عمرو البدرى محمد بن بشر بن بناد العبدى البصرى زيد ابن وهب الجهمي ابي قور جنذب الغفارى شعيب هو ابن ابي حمزة الونزاد هو عبد الله بن ذكوان الا اعرج هو عبد الرحمن بن هرمز

له قوله والا اعرج كذا لا كذا بالعجم والادوية القليلة ووقع في رواية الكشيشي والاعرج بالعين الملهة الساكنة واخره جيم والاول ارجح فانه مشهور من رواية الا اعرج فتح ٢ له قوله انشدك بالشر اي اساتك بالشر قوله اجب عني اي اهل جواب بنو الكفار من جهنم وروح القدس فان المراد بروح القدس هو جبرئيل عليه السلام انتهى مع تفسيره في ١٢ له قوله قال نعم اي قال ابو هريرة نعم يعني سمعت رسول الله يقول اي استشهد حسان بن ثابت الانصاري اياه في رواية على الانشاد في المسجد لا انكره على حسان بن عتبة ابو هريرة بهند والمراد بهند مع بعض بيانه في صفحة ١٣ في كتاب العلوثة في باب النفر في المسجد ١٢ له قوله اجمع بجمع العزرة والجمع اجمع ابو يعقوب المدينى في ١٣ فس ١٤ له قوله في سبعة احرف اسم السكة بكسر السين الملهة وتشديد الكاف والاقاق وهو غنم يقع العجمة وسكون النون بطن من الخوزج وهم من دار غنم بن مالك بن البتار منهم ابو ايوب الانصاري وهم من زعم ان المراد بهم هنا بنو غنم من بني تغلب يقع المشاة وسكون العجمة فان اولئك لم يكونوا بالمدينة يومئذ فتح الابرار ١٤ له قوله زاد موسى ابراهيم بن اسمعيل التوزي ومراده انه روى هذا الحديث عن جبرئيل بن حازم بالاستدراك في المتن هذه الزيادة وطريق مولى هذه موصولة في الغار عن ١٢ فتح ١٤ له قوله مركب قال الكرمانى مركب منسوب بنزع الفاض وفي بعضها موكب بالواو وهو نوح من السير ويقال للقوم الركوب على الابل والفرس موكب وكذلك جماعة الفرسان انتهى قال القسطنطينى بفتح موكب على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا موكب جبرئيل ونصبه بقدره نظر موكب وجره على ان بدل من لفظ خبره والوكب نوع من السير وجاءوا الفرسان وجاءت ركب سيرون بفتح انتهى ١٢ له قوله صلصلة الجرس الصلصلة حوت مشارك لا يعنى اول وبلد والجرس بفتح الراء هو الجليل الذي يعنى في راس الدواب وجاء في بعض الروايات في صلصلة غسل مسفون قوله غنم منى بفتح التيمية وسكون الفاء كسر الصادون ضرب معناه بقلع وبخيل ما يقطن من غنم عن ١٩ له قوله وهو اشته على اي ما ياتي مثل صلصلة الجرس اشهر من النوح ان في لان الغنم من كلام شل صلصلة الجرس اشكل من الغنم من كلام الريل قال الكرمانى ومر بيانه في اول الكتاب ١٢ له قوله زود جبرئيل اي در بين اورنيان ونوحوك قوله غنم الفاد وفتح اللام ويقضاى يا فلان قوله لا توى عليه التوى بفتح الغوية السلاك وقيل الضياع قال الكرمانى ومر الحديث في صفة في الجهاد ١٣ له قوله توى مالا ارى فيان اربعة حاله تخلقها التي في الجي ولا يلزم من حضور المرئي واجتماع سائر شرائط الرؤية كما لا يلزم من عدمها فانها لو اجتمعت جبرئيل كما وجره من اجتمعا مقام سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ قسطنطينى ١٢ له قوله ما تنزل النزول على سبل والمنه وما تنزلن وقتا عقب وقت الا ما ارسله على ما يقتضيه فكثيره كذا البيضاوى ١٣ له قوله فلم ازل استزيده اي اطلب من ان يطلب من الاثر في الزيادة

وهو جبرئيل عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم لاجبرئيل لا تزورنا اكثر مما تزورنا

وهو جبرئيل عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم لاجبرئيل لا تزورنا اكثر مما تزورنا

ومع بسير بن سعيد عبيد الله الخولاني الذي كان في حجز ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا زيد بن خالد أن
 اباطحة حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسير فرمض زيد بن خالد فعدنا
 فاذا نحن في بيته بسير فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني الميحدثنا في التصاوير فقال انه قال الارقم في ثوب الا
 سمعته قلت لا قال بلى قد ذكره حدثنا يحيى بن سليمان بن ثني ابن وهب ثني عن عمر عن سالم عن ابيه قال وعد النبي
 صلى الله عليه وسلم جبرئيل فقال ان لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب حدثنا اسمعيل ثني مالك عن سمى عن ابي
 صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد
 فانه من وافق قوله قول البلائكة غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد ابن فليح ثنا ابي عن
 هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم في صلوة ما
 دامت الصلوة تحبسه والملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه فمالم يقم من صلاته او يحدث حدثنا علي بن عبد
 ثنا سفين عن عمرو بن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر و
 تادوا يا مالك قال سفين في قراءة عبد الله وتادوا يا مال حدثنا عبد الله بن يوسف انا ابن وهب اخبرني يونس عن
 ابن شهاب ثني عروة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثت انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل لي
 عليك يوم كان اشد عليك من يوم احد قال لقد اقيت من قومك ما اقيت وكان اشد ما اقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت
 نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبي الي ما اردت فانطلقت وانا مأموم على وجهي فلم استفق الا وانا بقرون
 الثعالب فرقت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلمتني فنظرت فاذا فيها جبرئيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك
 لك وما ردوا عليك وقد بعث الله اليك ملك الجبال لتأمرهم بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد
 فقال ذلك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم الاخشاب قال النبي صلى الله عليه وسلم بل ارحون فخرج الله عز وجل
 من اصلاهم من يعبد الله عز وجل وحده لا يشرك به شيئا حدثنا قتيبة ثنا ابو عوانة ثنا ابو حنيفة الشيباني قال سألت
 زيد بن جبير عن قول الله عز وجل وكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الي عبده ما اوحى قال ثنا ابن مسعود انه راى
 جبرئيل له ستائة جناح حدثنا حفص بن غبر ثنا شعبه عن الاعشى عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
 لقد راى من آيات ربه الكبرى قال راى رفرقا اخضر سدا فاق السماء حدثنا محمد بن اسماعيل ثنا محمد

له قوله الارقم بن فتح
 فكون اي نقش في ثوب قال على القاري في شرح الموطا قال انكر ما في الرعم الكعبة والصورة غير الرعم
 انتهى وفي الجمع يمتح به في اهاضه صور بهي رعم واجاب الجمهور بانه محمول على صورة الشجر ١٣
 قوله على ابن عبد ياليل بالثنتين وكسر اللام الاولى من غير صوت ابن عبد كلال بعن الكافات وخضت
 اللام الاولى اسم كانه بكسر الكاف والناونين الشقفي كان من اشرف ابن الطائف ارا منهم الاولاد
 والنصر فلم يقبلوه ودموه بالجماعة حتى ادموا رجليه والاكتر على انه اسلم بعد الفراف النبي صلى الله عليه وسلم
 من قتال الطائف ١٣ خ ٣٣ قوله فلم استفق قال في القاموس افاق من مرضه رجعت
 الصفة اليه اورد جمع الى الصفة كاستفاق ١٣ خ ٣٤ قوله ذلك هو مبتدأ وخبره منذوف اي ذلك
 السموع من جبرئيل حتى ثابت او كما سمعت من ذوما في ما شئت استقبانية وهو عطف على ذلك
 وجزاران شئت مقدر اي فعلت ١٣ خ ٣٥ قوله الاخشاب بالجمعين هما جبل مكة البقيع والقيس و
 الذي يقابل قبيصقان وسببا بذلك الصلابة والظلمة جارتها والردا والظلمة ان يتقيا على من كثر ان
 الفتح ١٣ خ ٣٦ قوله فكان قاب قوسين اي مقدرهما قول ابو ادنى اي على تقديره كقولهم او يزيدون
 والمقصود بتشليل مكة الاتصال وتحقيق استماعها اوقى الرضى بعد الملبس قوله وحي اي جبرئيل اي عبده اي
 عبد الله وانما ربه قبل الذكر كونه معلوما كقولهم ما ترك على ظهره فاقول ما اوحى اي جبرئيل وغيره في قوله
 ادا شرا لير وقيل الصلابة كلفا لثمة وهو المعنى بشدة القوى كما في قوله هو الرزاق ذو القوة المتين ودونه
 من برقع مكانه وتدرجه بجزيرة اشارة الى جاب القدس ١٣ خ ٣٧ قوله رفرقا بفتح

قوله لقد اقيت من قومك ما اقيت وكان اشد ما اقيت من قومك يوم العقبة اذ عرضت نفسي الى القسطلاني العقبه هي التي بنتي قلت وقد سبقه اليه غيره فقول
 اشذ خبر كان واسمه عائد الى مقدر وهو مفعول قوله لقد اقيت ويوم العقبة ظرف وكان المعنى كان ما اقيت من قومك يوم العقبة اشذ ما اقيت منهم انما بنتي قلت قد
 ضبط في مرفوع اليونانية اشذ بالرفع والنصب فهو مما يحتمل ان يكون اسم كان او خبره ثم على المعنى الذي ذكره ينبغي ان يجعل اسم كان نفس يوم العقبة كما
 ضبط في بعض الاصول بارادة ما لقيه فيه من ذكر المحل وارادة الحال او يجعل مقدر او يجعل يوم العقبة طرفا له اي ما اقيت من قومك يوم العقبة وعلى هذا فليس في كان
 ضمير يعود الى شيء ومع هذا فقولته الى مقدر هو مفعول قوله لقد اقيت مشكل ضرورة ان مفعوله مذكور في نسخة القسطلاني وغالب النسخ الاخر وهو ما اقيت فالحاصل انه على
 المعنى الذي ذكره يجعل اشذ خبر كان واسمه اما يوم العقبة بارادة ما لقيه فيه او مقدر ويوم العقبة ظرف له كما لا يخفى لقي انه بعد ان تكلم على قوله اذ عرضت نفسي وهو
 مشكل جدا لان يوم العقبة في معنى وعرضه صلى الله عليه وسلم نفسه كان بالطائف كما صرح به هو وغيره والاقرب ان يقال اذ عرضت بدل من يوم العقبة بقدر يقرب
 يوم العقبة بان يعتبر ان العرض بالطائف كان يقرب يوم العقبة اوانه بواسطة القرب اعتبار الوقت واحدا ويحتمل على بعد ان يكون المراد بالعقبه عقبة بالطائف و
 يمكن ان يقال يوم العقبة معمول لقوله اقيت منهم واذا عرضت اسم كان او خبره باحد الوجهين الذين ذكرنا في يوم العقبة اذ جعل يوم العقبة اسم كان او خبره ويتصبر اشذ ما
 لقيت يتعد يراشد ما لقيت وهذا يقتضى انه لقي منهم يوم العقبة شيئا يكون ما لقي منهم يوم العرض اشذ منه والله تعالى اعلم

هذا الخبر في نسخة ابن جرير

ذكو قال عمرو وارحمه يا مال فما شئت انا رجو تحصيل
 حشره يسط ويحتمل ان يراود الرزق الجمرة جبرئيل بسطها كما بسط الثياب كذا في الكرماني واليزيد الجاردي وافق
 اسماء الطرافا والشر اعلم بالصواب ١٣
 اسماء الوجاه يحيى بن سليمان الكوفي ابن وهب عبد الله عمرو بن محمد
 ابن زيد سالم بن عبد الله بن عمر اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني سمى مولى ابي بكر بن
 عبد الرحمن ابي صالح عبد الله بن ذكوان ابراهيم بن المنذر الخراساني محمد بن علي بن سليمان بلال
 ابن علي العامري عبد الرحمن بن ابي عميرة الانصاري علي بن عبد الله المديني عطاء هو ابن ابي رباح
 صفوان بن يحيى بن ابي عميرة التميمي عبد الله بن يوسف القيسية ابن وهب عبد الله يونس بن
 يزيد الهمداني ابن شهاب هو الزهري عمرو هو ابن الزبير قتيبة بن سعيد الشقفي ابو عوانة الوضاح
 اليشكري حفص بن عمر الخوصي شعبه هو ابن الجراح الشكلي العمري سليمان بن مهران ابراهيم
 هو النخعي علقمة بن يزيد ابن عون عبد الله القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ١٣
 حل اللغات مال مرغم مالك وهو اسم غازن النار الاخشاب جمل كمة البقيع وقيصقان
 ورفقا بساطا افاق السماء الطرافا ١٣ عه قوله قرن الثياب موضع يقرب كمة قال
 النوى وهو ميمات اهل نجد ويقال لقرن النازل ايضا ١٣ خ

ابن عبد الله الانصاري عن ابن عون ان ابانا القايم عن عائشة قالت من زعم ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى له ربه فقد اعظم ولكن قد راى جبرئيل في صورته وخلقها سادا ما بين الافق حدثنا محمد بن يوسف ثنا ابواسامة ثنا زكريا ابن ابي زائدة عن الاشوع عن الشعبي عن مسروق قال قلت لعائشة فابن قوله ثودنى فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى قالت ذلك جبرئيل كان ياتيه في صورة الرجل وانه اتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته فسدا الافق حدثنا موسى ثنا جريد بن حازم ثنا ابوجراء عن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت الليلة رجلين اتياني فقالا لى يوقد النار مالكا خازن النار وانا جبرئيل وهذا ميكائيل حدثنا مسدد ثنا ابوعوانة عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ دعا الرجل امراته الى فراشه فابت فبات غصبان لعنتها الملائكة حتى تصبح تابع شعبة وابوحيزة وابن داود وابوعباية عن الاعمش حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا عقييل عن ابن شهاب قال سمعت اباسامة اخبرني جابر بن عبد الله انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول نعم فترالوحى عني فثرة فيينا انا امثى سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئت منه حتى هويت الى الارض فجلت اهلي فقلت زملوني زملوني فانزل الله عز وجل يا ايها المدثر قم وانذ الى قوله والترجزا فجز قال ابوسلمة والرجز الاوتان حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة حر وقال لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن ابى العالية ثنا ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم يعنى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت ليلة اسرى بي موسى رجلا ادم طولا جعدا كانه من رجال شتوة وصايت عيسى رجلا مزبوعا مربوع الخلق الى الحفرة والبياض سبط الرأس ورايت ماركا خازن النار والدجال في آيات اراهن الله اياه فلا تكن في مريية من لقائه قال انس وابوبكر عن النبي صلى الله عليه وسلم تحرس الملائكة المدينة من الدجال باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة قال ابوالعالية مطهرة من

القلب وقال نيل الى الاية غزل ولا هم عنها يزفون القول وجع البطن وتفتت ذهاب العقل وقال نعم وكواعب اترابا وكأشادا وقا واكاعبه انبدة والدباق المتل قوله خاتمة مسك الشام هو الطين الذي يخرتم به وقال ومزامير من تسنيم اي شئ يعلوه شرابهم قال ابو هريرة اسم ما جاز في الجنة سمى بذلك لانه جرى فوق الغرف والمقصود وقال تعالى فيها عينان لغناختان اي فياضتان فوازان ومدامتان اي سوادان من الري وقال تم على سرور موهونة اي مسوية بالجوهر ومنه وضين النافذ وهو كالخزام للسرور وقال تم بالكوب وباريق جمع كويت وباريق قال تم جعلت من الكباد عريا اترابا عريا مشغلا اي مضمومة الراء واحدها عروب وهي المتجمعة الى الازوج الحسنة التقليل وقمرى عريا يسكون الراء ايضا والعربة بكسر الراء والخفة بفتح المعجزة وكسر النون وبالجمجمة والشكفة بفتح الشين وكسر الكاف وقال تعالى في سرور موهود وطلع موهود وظل موهود وما مسكوب الراء وطلع موهود وهو شجر يشبه طلع الدنيا كمن له خرطل من العسل والمسكوب الجارى الذي لا يتقطع جريانه فيسيل الجارى في غير الاخذ وقال تم لا يسعون فيسا لغوا ولا تاتيا للغوا بساطل واتا تيم الكذب وقال تم ذواتان اي اعضان هذا كمن الكرماني ١٣

ثاني ذاك انما فقل قال قد عن سعيد

له قوله راى ربه فقد اعظم اي دخل في امره عظيمة مغنوله مغزوفة وكذا في الخبر الجارى قال الشيخ في اللغات اختلف قديما وعديدا في رؤيته صلى الله عليه وسلم ربه ثم ليلته الاسراء فذهب عائشة وابن مسعود الى نفيها وذهب ابن عباس وبعض اخرون منهم الى انها ما واليه ذهب كعب الجاهل والزهري واخرون وذهب قال سائر اصحاب ابن عباس وهو قول الاصحى واكثر اتباعه وبعضهم يفتنون فيها لعدم الدلائل الواضحة على احد الجانبين والحق المذكور في سورة وانهم من الدنود المتدلى وقرب قاب قوسين من جبرئيل لعلنا ساق الآيات على ذلك وقال النووي الراجح المختار عند اكثر العلماء انه رآه بهجره وقال ان عائشة لم تروني انكارا بعديا وسامعته صلى الله عليه وسلم وانما هو اجساد واستنطاق مشايرى الله تعالى به وتسكها في ذلك بقوله تم وما كان لبشر ان يطلع الله الا وحيا ومن وراء حجاب وقوله لا تدركه الابصار والابواب ان المتفق في الآية الاولى الكلام في حال الرؤية لا الرؤية نفسها ولعل الرؤية تكون ثابتة بدون الكلام وان الدرك هو الاطراف بجوانب الشئ وعدوده والرؤية اعم منه وقد خالفنا غيرنا من السماوية والاعمال في اوقال قولوا واختلف في موضع ذلك القول جهة اتفاقا امي كلام النووي قال الى فظ بن جريرم النووي بان عائشة رآه لم تنف الرؤية بحديث مرفوع وتبع فيه ابن خزيمة وهو عجب فحدثت في صحيح مسلم عن مسروق قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا فقلت يا رسول الله رايت ذلك فقال لا انما رايت جبرئيل منبها والشراطة التي كلام الشيخ في اللغات مطلقا ١٣ له قوله فحدثت بلفظ الجمول من الياث بالجيم والهمزة والمثلثة اي رعبت وفيه لغة اخرى فحدثت الثلثين بمناه وهو بيت اي سقطت ١٣ له قوله موهونا اي لا قيصرا ولا طويلا وفي بعضها مربوع الخلق بفتح الخاء اي معتدل الخلقه ما تلا الى الهمزة والبياض وسطا كالمهورة وسكونها مثل الشراة والجد في صفة موسى فالاولى ان يعمل على جودة الجسم وهي الكثرة واجتماعها في شدة الشراة جاد في رواية ابى هريرة انه راى جبرئيل الشعر ١٣ له قوله فلا تكن في مريية من لقائه فهو استنباط من بعض الرواة على انه صلى الله عليه وسلم لقي موسى عليه السلام والظا هراة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم والضمير راجع الى الدجال والخطاب لكل واحد من المسلمين كذا في الكرماني اي اذا كان جبرئيل موهونا فلما لم يره من لقائه كذا في... انسطلاني ١٣ له قوله وانسا مخلوقة اي موجودة الآن واثار بذلك الى الروايات من زعم من المعتزلة انها لا توجد الا يوم القيمة وقد ذكر السم في الباب اهاديثة كثيرة والزم على ما ترجم به فتمنا ما يتعلق بكونها موجودة الآن ومنها ما يتعلق بصفتها وامر ما كوا في ذلك ما اخرجه احمد والبودا واباسا تدوى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة قال جبرئيل اذهب فانظر اليها المدينت ١٣ فتح له قوله مطرة فيها قال تم في صفة الجنة لهم فيها المطرة قوله كذا في قول الاقان قلت من اين استفادوا انكر اني قال ثم اتوا باخر فقلت من لفظ كل ما فان قلت كيف فسر القطوف بقوله يقطفون قلت جعل فظونا واين بجملة تعاليد وافضل ما رواه قال الحسن البصري في قوله تعالى ولقاهم نضرة وسرورا انضرة في الوجه والسرور في

السماة الوجاهل محمد بن يوسف هو ابى بكر بن ابو اسامة هو حماد بن اسامة الكوفي ابن الاشعث هو سعيد بن عمرو بن الاشعث الشعبي هو عامر بن شريك البصري مسروق هو ابن الاجدع موسى هو ابن السليل السبوكي جريد بن حازم الازدي البصري ابو جراد عمران بن طمان العطاردي البصري مسدد هو ابن مسدد البغدادي الوضاح البصري الاعمش هو سليمان الكوفي الى حازم بوسلان الاشعبي شعبة بن الحجاج فيما وصله في النكاح الليث هو ابن سعد الامام عقييل بن خالد بن عقييل ابن شهاب بن محمد بن مسلم الزهري محمد بن بشار هو ابو بكر بن ابي العدي البصري مشد محمد بن جعفر البصري قتادة بن دعامة السدوسي وقال لي خليفة هو ابن خياط سبيد هو ابن العروبة قتادة تقدم الى العالين بنوع الرياحي البصري قال انس فيما وصل الوصية في باب لا يدخل المدينة الدجال من اواخر الخرج ابو بكر هو يفتح بن الحارث بن كلدة بن عمرو الشغفي صحابي مشهور فيها وصله في الفتن باب ما جاء في صفة الجنة قال ابوالعالية هو مذكور الان ١٣ حل اللغات قاب قوسين اي مقدارها فحدثت اي رعبت هويت اي سقطت وتلوني اي لغوي بالثياب جعدا اي ليس بسط مشواة قبيلة من قطان مروجع اي لا طويلا ولا قيصرا مروجع معتدل بسط الرأس اي مسرسل الشعر موهية شك ١٣ ع اي اذا انكرت رؤيته فواجبه قوله تعالى ثم ولى فتدلى فقالت المراد من جبرئيل في صورته التي هي صورته الاصلية لم يره رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك الصورة اللينة الا بهذه المرة ومرة اخرى ايضا كذا في ١٣ ع المدثر اي المدثر اي ليس الزائر كقول المراد من ثرا بناتوة والكلمات الغضائية ١٣ يمس عله والاقراب جمع حرب المستويات في السن ١٣ ع هو صرت للقرين ويمزج لاصحاب النبيين ١٣ فتح صله الا باعادة ولا فرط ولا يريق انما ذلك ١٣ يمس

الحيض والبول والبراق كلما رزقوا أو ابشوا أو أتوا بأخراً قالوا هذا الذي رزقنا من قبل أو تينا من قبل وأوتوا به
 متشاهماً يشبه بعضه بعضاً ويختلف في الطعم قطوفها يقطفون كيف شاءوا وإنه قريسة الأرائك السرور وقال الحسن
 النضر في الوجه والسرير في القلب وقال مجاهد سلسلاً جديدة الجزية عول وجع بطن ينفون لا تذهب عقولهم
 وقال ابن عباس دهاقاً مئلياً كواجب نواهد الرحيق الخبير التسنيم يعلو شراب أهل الجنة ختامه طينه منك
 نضاً خافياً صتان يقال مؤصونه منسوحة ومنه وضين الناقية والكوب ما لا إذن له ولا عذوة والإباريق ذوات الأذن
 والعري عرياً مثقلة وإحدتها عروب مثل صبور وصبريسميتها أهل مكة العربية وأهل المدينة العجبة وأهل العراق
 الشكلة وقال مجاهد رزق جنة ورخاء والترنجان الرزق والمنضود الموز والمنضود الموقر حنلاً ويقال أيضاً لشوك له
 والعرب المحبات إلى أزواجهن يقال مسلوب جار فرش مرفوعة بعضها فوق بعض لغوا بطلا تأثيماً كذباً أفكأت
 اغصان وحناء الحنتين دان ما حنتني قريب مدها متان سوداوان من الترمي حدثنا أحمد بن يونس ثنا الليث بن
 سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مات أحدكم فأنه يعرض عليه
 مقعده بالغداة والعشي فإن كان من أهل الجنة فهو من أهل الجنة وإن كان من أهل النار فهو من أهل النار حدثنا
 أبو الوليد ثنا سلم بن زياد عن أبي بصير عن أبي بصير عن أبي بصير عن أبي بصير عن أبي بصير عن أبي بصير عن أبي بصير
 أكثر أهلها الفقراء وأطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء حدثنا سعيد بن أبي مرثمة عن الليث بن عجيل عن ابن
 شهاب أخبرني سعيد بن المسيب أن أباه هريرة قال بينا نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ قال بينا أنا نائم رأيتني
 في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا العنبر فذكرت غيرته فوليت مدبراً فبكي عنبر قال
 عليك أغار يا رسول الله حدثنا حجاج بن منهال ثنا همام قال سمعت أبا عبد الله الجوني يحدث عن أبي بكر بن عبد
 ابن قيس الأشعري عن أبيه أن النبي صلى الله عليه قال الخيمة ذرة مجوفة طولها في السماء ثلثون ميلاً في كل زاوية
 منها للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون وقال أبو عبد الصمد والحارث بن عبيد عن أبي عمران ستون ميلاً حدثنا
 الحميد بن ثناسفين ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك
 وتعالى أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر واقراء وان شئتم فلا تعلم
 نفس ما أخفي لهم من قرة أعين حدثنا محمد بن مقاتل أنا عبد الله أنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول زمرة تلب الجنة صورهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يخطون
 ولا يتغوطون إنيتهم فيها الذهب وأمشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم الأثوة ورشحهم المسك لكل واحد منهم

له قول فان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة بحال الكرماني والصفاق أيتنا الطعوم حريدة البطن ذات من قريب رسول الله عن درجوف طوله

نظراً إلى ما ورد من قولهم فستان وديان ودها متان اوراوية شنية انكسر نحو ليك وسعدك او هو
 باعتبار الضيقين كك أسماء الوجال وقال الحسن البصري احمد بن يونس الروي يوفى نسيه لده واسم ابيه
 عبد الله نافع مولد ابن عمر ابو وليد هشام بن عبد الملك سلم بن زهير العطاردي البصرى
 ابو رجاء عمران بن سليمان المصري سعيد بن ابى مرثمة الجهمري الليث بن سعد الامام البصري
 عتيق بن همام بن خالد بن شهاب بن الزهرى سعيد بن الحسين بن حزن بن حجاج بن منهال
 السلمي البصري همام بن يحيى بن جبان البصرى ابا عمران عبد الملك بن حبيب الحميدى عبد الله
 ابن الزبير سفيان بن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرم محمد بن
 مقاتل الروزى عبد الله بن المبارك الروزى معمر بن هوان بن راشد الازدى البصرى همام بن منبه بطن
 العقول من التفسير الصحافي حل اللغات حديدة الجزية

فان قلت الشروط والجزائر متجان فان قلت معناه ان كان من أهل الجنة فيعرض عليه مقعد من مقاعد
 أهل الجنة انتهى قال صاحب اللغة بذلك الحديث من وضع الادل على مقصود الترجمة وقد تقدم في آخر كتاب
 الجز ١٣ قولنا طلعت في الجنة اى طلعت على الناس في الجنة قال الطيبي ضمن طلعت
 معنى ناعت ورايت معنى طلعت ولذا عداه الى مغنولين قال الشيخ ابن جرير وسيأتي شرحه في كتاب
 الرقاق مع بيان الاختلاف فيه على ابي جبار والغرض منه ههنا قولنا طلعت في الجنة فانه يدل على
 انها موجودة الاطلاع وهو مقصود الترجمة انتهى ١٣ قوله تتوضأ من الوضوء وهى الحسن
 والظنانه ويحتمل ان يكون من الوضوء والظنانه بالفتح مصدر توكف فادراجل على اهل قال الكرماني وفي الفتح
 وسيأتي شرحه في من قبه والغرض منه قولنا رزقنا في الجنة وهو وان كان متاناً لكن رزقنا الانبياء حتى انتهى ١٤
 قوله ما لا عين رأت ال اى لم يبره ذات عين ولا سمعت وصفه الاذن ولا خطر ما يبره على قلب
 ويحتمل ان يكون المراد بالاولى الصور المشبهه وبان لشيء ال اصوات الطيبه وبان لشيء الخواطر المفترقة المعات
 ه قوله ولا يتغوطون من الغائط وهو كناية عن الخارج من السيليين جميعاً ١٥
 قوله مجاميرهم الاثوة بضم الهزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو وهو العود الذى يتجر به وروى بكسر الهم
 البناء وهو فارسى معرب فان قلت المجامير جمع والاثوة مفرد فلامطابقة بين البتة والنجير قلت الاثوة
 جنس فان قلت مجاميرها كلها ايها كذا قلت لا اذنى الجنة نفس النجيرة هى العود ١٦
 ك قوله لكل واحد منهم زوجه من ثلث وسبعون زوجة وان قلت ما وجرت فيه يكون كذا قلت قد يكون النجيرة

أشار إلى تخصيص كما يغيره الاول قبل أهل الجنة يوزقون من ثمراتها ابد اخيلزم تكرار هذا القول منهم بطريق الاستعجاب ولا فائدة فيه اذا الاستعجاب انما يحسن صورة
 او مرتين اجيب بجوابان يكون هذا القول منهم بلسان الحال كانه قيل كلما رزقوا منها نطقت حالهم بهذا الكلام وحملتهم على الاستعجاب او هو كناية عن ظهور كمال قدرته
 سبحانه وتعالى اى كلما رزقوا ظهرت لهم القدرة في اختراع الخلفات في صور المتجدات قلت ولو جعل كناية عن دوام طراوة ثمارها وعدم اختلافها حسب اختلاف
 المواضع كما هو الوضع المحسوس في ثمار الدنيا الوعيد والله تعالى اعلمهاه سندي قوله ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما اتم لعل الزوجتين تكونان على هذه الصفة
 والباقيات على غير هذه الصفة والافقد ورد للمؤمن ثلاث وسبعون زوجة وتوذلك والله تعالى اعلمهاه سندي ع اى عود مجامير ع وجمع مجامير ع والعصر فبالسر موضع وضع النار

قوله ايتنا الطعوم

قوله ايتنا الطعوم

زوجتان يرى محر سوقيها من وراء الحجر من الحسن لا اختلاف بينهما ولا تباعض قلوبهم قلب واحد يستحقون
الله بكرة وعشييا حدثنا ابواليمان اناسعيب ثنا ابوالزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين هم على اثرهم كاشد كوكب اضاءة قلوبهم على
قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباعض لكل امرء منهم زوجتان كل واحدة منهما يرى محر ساقها من وراء حجرها
من الحسن يستحقون الله بكرة وعشييا لا يسقمون ولا يخطون ولا يصقون انية لهم الذهب والفضة وامشاطهم
الذهب ووقود محامرهم الاثوة قال ابواليمان يعنى العود وشرحهم المسك وقال مجاهد الا بكراول الفجر والعيتى مثل
الشمس الى ان ارأه تغرب حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمي ثنا فضيل بن سليمان عن ابي حازم عن سهل بن سعد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي دخلت الجنة من امى سبعون الفا وسبعمئة الف لا يدخل اولهم حتى يدخل
اخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا
انس بن مالك قال اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فحجب الناس منها فقال
والذى نفس محمد بيده كناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا حدثنا مسدّد ثنا يحيى بن سعيد عن
سفيان بن ثني ابواسحق قال سمعت البراء بن عازب قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير فحجوا به
من حسنة وليته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كناديل سعد بن معاذ في الجنة افضل من هذا حدثنا على
ابن عبد الله ثنا سفيان عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع
سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها حدثنا روح بن عبد المؤمن ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ثنا انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها حدثنا محمد بن سنان
ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابى عبد الله عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة واقرء وان شئت و ظل محمد ودو لقات قوس احدكم في الجنة خير
ما طلعت عليه الشمس او تغرب حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابى عن هلال بن علي عن عبد الرحمن
ابن ابى عبد الله عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر
والذين على اثارهم كاحسن كوكب درى في السماء اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا تباعض بينهم ولا تحاسد
ولكل امرئ زوجتان من الحور العين يرى مح سوقيها من وراء العظم واللحم حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبه قال

قيل
قيل
قيل
قيل
قيل
قيل
قيل
قيل
قيل

له قوله يسون الشجرة ومشيا فان قلت التسبيح ان يكون في دار التكليف والجنة والجزء قلت انما هو للتفان قلت لا بكرة ثم ولا عشا اذا طلوع والاغروب قلت المراد مقدارها او اذا ما تلاذدون به الما كخ له قوله كاشد كوكب افراد المصنف ابراهيم بن سفيان في هذا النوع من الكوكب يعني اذا اضيئت كوكبا راية كاشد اضاءة قاله الطيبى ١٢ له قوله آيتم الذهب والفضة فان قلت قال ثمة آيتم الذهب وهبنا ... آيتم الذهب والفضة وقال في الامثال واكس ذلك قلت اكنفي في المؤمنين يذكر احد بها كقولهم والذين يكفرون الذهب والفضة ولا يفقهونها في سبل الله كذا في الكري في الجزاء الحار ١٣ له قوله وقود بفتح الواو قال الخطابي كان اراد به الجمر الذي يطرح على النيران التي قال الاستيعلى فيه نظرا لليس في الجنة نار قلت يمكن ان يكون في الجنة نار لا يسلط الله الامم الا حرق ما يتجر به خاصة كذا في الجزاء الحار قال الكري في ان قلت هذا في نوع من فاة لما تقدم من الرواية السابقة ان محامرهم الاثوة قلت لانها في كون نفس الجمرة عودا ان يكون جمرها ايضا عودا انتهى ١٤ له قوله ان الارواح والنفوس من جنس واحد من جنس واحد العشى معلوم واخره مطلقا ١٥ له قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم. الزمخشرى من انهم يدخلون كلهم معا صفا واهدا ١٦ له قوله في غير جاري له قوله فحجب الناس اي من حسن الهيئة قوله لما قيل جمع مندمل وهو الذي يحمل في اليد وفي منزلة سعد في الجنة لان اولي شيه بعد اللوح والامثال من هذه الهيئة فغيره فان قلت ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل مندمل كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه وكان الوقت يقتضى استماله قلب سعدا وكان الامامون المتبحرون من الانصار فقال مندمل سيكفيهم منها لو كان سعد بذهب ذلك اليك من القياي كذا في الكري في الورد الحديث في الحديث في الهيئة ١٧ له قوله موضع سوط اي ادى في مكان خص السوط لان من شأن الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطا قبل ان ينزل معلما بذلك المكان مثلا يسبقه اليه احد ١٨ له قوله طيب لمعات له قوله في غلبا اي في كفتها في القاموس هو في غلبا اي كفتها والا فالظن في العرف ما يلحق من حر الشمس وليس في الجنة وبالجمل المقصود بهر تحتها ويقال لهذه الشجرة طوي لمعات ١٩ له قوله ولقات قوس احدكم اي قد ذكرتها ٢٠ له قوله دري فيه لمعات الاولى ضم الدال وشددة الراء والتمسية بلا همزة وال الثانية بلا همزة والثالثة بكسر الدال وهو ايضا وهو الكوكب العظيم وسمى به لبيته كالدروقييل لكونه كذا في الكري في لقات قال ايضا وهو مشوب الى الدرواقيل من الدرد فادريه في القام

قيل
قيل
قيل
قيل
قيل
قيل

عدي بن ثابت اخبرني قال سمعت البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما مات ابراهيم قال ان له مريضاً في الجنة **١٢٥٦** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثني مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل العرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب اللذرى الغابر في الافق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين **باب** صفة ابواب الجنة وقال النبي صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين دعي من باب الجنة فيه عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مطرف ثني ابو حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنة ثمانية ابواب فيها **باب** يسمى الرتيان لا يدخله الا الصائون **باب** صفة النار وانه مخلوقة عساقا يقول عسقت عينه وتغسق الجرح كان العساق والغسق واحد غسقت كل شئ غسلته فخرج منه شئ فهو غسلي فغلي من الغسل من الجرح والذئب وقال عكرمة حصب جهنم حطب بالحشية وقال غيرك حاصب الريح العاصف والحاصب ما ترمى به الريح ومنه حصب جهنم ما يرمى به في جهنم حصبها ويقال حصب في الارض ذهب والحصب مشتق من الحصباء الحجارة صنادك فمخروم حبت حبت طفت ثورون تستخرجون اوريت او قدت للمقوين للمسافرين والقى القفر وقال ابن عباس صراط الجحيم سواء الجحيم ووسط الجحيم لشوباً لم يخلط طعامهم وكساط بالحكيم زفار وشهيق صوت شديد وصوت ضعيف وزد اعطاشاً خسرانا قال مجاهد ليجرون توقد هم النار ونحاس الصفر يصب على رءوسهم يقال ذوقوا باسروا وجزبوا وليس هذا من ذوق الفم مارح خالص من النار مرج الامير عيته اذا خلاهم بعد وبعضهم على بعض مرمجة ملتبس مرمج امر الناس اختلط مرمج البحرين مرجت دانتك اذا تركتها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن مهاجر بن الحسن قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت ابا ذر يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال ابرد ثم قال ابرد حتى فاء الفى يعني للتلول ثم قال ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيج جهنم حدثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيج جهنم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابوسلمة بن عبد الرحمن انه سمر ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشكت النار الى ربها فقالت رب

٢ بن انس العاصف والريح العاصف والحاصب ما ترمى به الريح ومنه حصب جهنم ما يرمى به في جهنم حصبها ويقال حصب في الارض ذهب والحصب مشتق من الحصباء الحجارة صنادك فمخروم حبت حبت طفت ثورون تستخرجون اوريت او قدت للمقوين للمسافرين والقى القفر وقال ابن عباس صراط الجحيم سواء الجحيم ووسط الجحيم لشوباً لم يخلط طعامهم وكساط بالحكيم زفار وشهيق صوت شديد وصوت ضعيف وزد اعطاشاً خسرانا قال مجاهد ليجرون توقد هم النار ونحاس الصفر يصب على رءوسهم يقال ذوقوا باسروا وجزبوا وليس هذا من ذوق الفم مارح خالص من النار مرج الامير عيته اذا خلاهم بعد وبعضهم على بعض مرمجة ملتبس مرمج امر الناس اختلط مرمج البحرين مرجت دانتك اذا تركتها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن مهاجر بن الحسن قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت ابا ذر يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال ابرد ثم قال ابرد حتى فاء الفى يعني للتلول ثم قال ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيج جهنم حدثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيج جهنم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابوسلمة بن عبد الرحمن انه سمر ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشكت النار الى ربها فقالت رب

برود ان الماء هو تفسير قوله تعالى وضرب البر من الهمم وروا - قوله ذوقوا قال تعالى قيل لهم ذوقوا عذاب الحريق غضبان الذوق بمعنى المباشرة والتجربة لا بمعنى ذوق الفم وقد يقال في كلام العرب ذوقوا بمعنى باشروا او جروا كذا في الكرماني ١٢ له قوله مزج - قال تعالى في امر مزج اي طيسر مختلط قال ابو بصير مزج الدابة بفتح الراء ارسالاً ومزج البحرين اي خلاهما ومزج بالكسر اختلط وفسد قول مزج الامير بالفتح ومزج امر الناس بالكسر واصل ان السهمي لم يرد هذه اللغات وامثال هذه مما سمعنا القهري عن البخاري هذه ما ع الكتاب فالتقيا بوجه ١٢ كرماني - له قوله اشكت النار قال القاضي اشكت النار المماز من كرماني وفيها ما كذا في المقات قال النووي حمل على الحقيقة هو العواصب ومربان في صكلا في كتاب مواقيت الصلوة - قوله نفسين تشبيه نفس بفتح الفاء وهو ما يخرج من الجوف ويدخل فيه من السواد - قوله نفس في المؤمنين بالجول على البدل او البيان ويبرز فيها الريح اذ جبريتاً محذوف والنصب على تقدير اعني كذا في الحديث ١٢ اسماء الوجاه

عدي بن ثابت الانصاري الكوفي التابي عبد العزيز بن عبد الله القرشي الاوسي عطاء ابن يسار السلمي ابو محمد المدني مولى ميمنة باب صفة ابواب الجنة ابو سعيد بن ابي مريم الخديجي مولا ابي الهري وهو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم محمد بن مطرف البوساني المدني باب صفة النار وقال عكرمة فيما وصله ابن ابي حاتم ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيبي شعبة هو ابن الجراح التيمي مهاجر ابي الحسن التيمي مولا ابي الكوفي الصالح زيد بن وهب السمداني الكوفي ابا ذر هو جندب بن جنادة الغناري - محمد بن يوسف البكيري الغزي سقيان هو النوري ابن سعيد العمري سليمان بن مهران الكوفي ذكوان هو الوماني السمان الكوفي ابي سعيد الخدري الانصاري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حزة الازهري هو ابن شباب ٢

حل اللغات يتراءون اي يرون الغابر ينقط

عنه موهدة الباقي والذاهب وروى بتمتية وهو المعاد والداخل في الغروب وفي الترمذي المنقط والافق اطراف الساعات التي ان اسم علم من الرمي وهو عند العطش الحصباء ما هي لوقود من الطب الفصيح سطوع المريقال فاحت القدر بفتح فيما اذا غلت واصلا سعة ومنه ارض فيج ادا واسعت

له قوله ليرادون وفي رواية سلمه من والحق ان اهل الجنة يتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الغسل حتى ان اهل الدرجات العليا يبرأهم من هوا سفلى منهم كالنجوم وقد بين ذلك في الحديث لقوله لتفاضل ما بينهم ١٢ فتح له قوله الغابر كذا لاكثر وهي الرواية المشهورة ومعنى الغابر ههنا الغائب وقد مره في الحديث بقريل من المشرق الى المغرب والمراد بالافق السواد وفي رواية الاصيل بالهبط والراي قال عياض معناه الذي معد للغروب وقيل معناه الغائب ولكن لا يحسن هنا وفي رواية الترمذي الغارب وفي رواية الموطأ الغاربا بتمتية بدل الموهدة قال عياض كانه الداخل في الغروب قال ابن التين انما تغرب الكوكب في المغرب خاصة فكيف وقع ذكر المشرق وهذا مشكل على رواية الغاربا بتمتية واما ما موهدة فالغارب يطلق على الماضي والباقي فلا اشكال كذا في الفتح قال الشيخ في المعاني لا يبع ذلك مع ذكر المشرق الا ان يراو بالتور الانحطاط والتسفل والحق انه صحيح وكذا الحال في رواية الغارب انتهى قال في الجمع قيل ان احوال القيمة خوارق او ارباب الغروب التهد ونحوه مما ذكره انتهى ١٢ له قوله قال بلى يبلغنا غيرهم بتا بتمتية ومجتمه لان المرمج من احب ولكن التفاوت في القرب المعنوي بالباطن باق كذا في المعاني ١٢ له قوله وصدقوا المرسلين اي حتى التصديق والا لا كان كل من آمن بالشد وصدق رسوله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ١٢ فتح الهادي له قوله الريان - اسم علم له مشتق من الري من العيش سمي بذلك لان جوار الصائين على عطشهم - ع ومر في صكلا ١٢ له قوله عساقا - اي في قوله تعالى الا حيبها وعساقا في القاموس عسقت عيون كقرب وسبح عشوقا وعساقا ثم عكرمة اعلمت او دمعت والجمع عساقا ناسال من اذ صفر والعساق كسب وشداد الباء اللين انتهى قال في الفتح كان المراد بالاية السائل من الصديق لما بين شدة البرودة والحق وهذا يجمع الاقوال والشدة ١٢ له قوله ما ميبا - انا ارسلنا عليهم ما صبا - اي الريح العاصفة الشديدة التي تثير العاصف اي هم حصبا اي هم ومعبودهم حصب جهنم ١٢ له قوله للمقوين - يريد تفسير قوله تعالى تا ما للمقوين اي منفعة للمسافرين اذا نزلوا بالارض التي والارض التي كسر القاف والتصديق القفر الذي لا شئ فيه ١٢ فتح ٩ له قوله زفير وشيخ - قال ثني لم فيما زفير وشيخ قال ابو بصير الزفير اول صوت الجراد وشيخ آخره لان الزفير لو قال النفس وشيخ اخرجه قوله ورد اعطاشا - اي الذين

أكل بعضي بعضاً فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون من الزمهرير حد ثنا
 عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر هو العقدي ثناهما عن ابي جبرة الضبي قال كنت اجالس ابن عباس ببكة فاخذني
 الحثي فقال ابرؤها عنك بماء زمزم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هي من فيم جهنم فابردوها بالماء او
 قال بماء زمزم شك همام حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن ابيه عن عتبة بن رفاعه اخبرني
 رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحثي من فوج جهنم فابردوها علكم بالماء حدثنا مالك
 ابن اسما عيل ثنا زهير ثنا هشام عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحثي من فيم جهنم
 فابردوها بالماء حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحثي
 من فيم جهنم فابردوها بالماء حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال نأركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت
 عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حركها حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو بن شعيب عن ابي بصير
 عن صفوان بن يحيى عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر وناذوا يا مالك حدثنا علي ثنا
 سفين ثنا الاعشى عن ابي وايل قال قيل لاسامة لواتيت فلانا فكلتة قال انكم لترون اني لا اكلته الا اسمعكو
 اني اكلته في السردون ان اقمه بابا لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان علي اميرا انه خير الناس بعد
 شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيمة
 فيلقى في النار فتبذل له اقبابه في النار فيدركها يدور الحمار بربحاه فيجمع اهل النار عليه فيقولون اني فلان ماشانك
 اليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهم عن المنكر واتيه ورواه
 عند رعن شعبة عن الاعشى باب صفة ابليس وجنوده وقال مجاهد ويقذفون يرمون دحورا مطردين
 واصب داود وقال ابن عباس مذحورا مطرودا ويقال مريدا امتمدا ابكته قطعه واستفزز استخف بخلك الفرسان
 والرجل الرجالة واحد ارجل مثل صاحب وصحب تاجر وتجر لا تخنك لا ستاصلن قرين شيطان حدثنا
 ابراهيم بن موسى انا عيسى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم قال وقال الليث كتب
 الى هشام انه سمعه ووعاه عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل اليه انه

من الحرواشد ما تجدون نفس في الصيف ونفس في الشتاء
 له قولنا شد هو مبتدأ محذوف الخبر والتقدير اشد ما تجدون من الحرواشد ذلك
 النفس ١٣ اع ٤ قول من سبعين جزءا وفي رواية لا عدد من ماء زمزم يجمع بان المراد المبالغة
 في الكثرة لا العدد الخاص والكم للامر ال١٣ فتح الباري ٤ قول ان كانت مخففة من السقطة اى
 ان نار الدنيا كانت كافيته لتعذيب الجنين قوله طين اى على نيران الدنيا وفي بعضها طين اى
 خ قوله فضلت عليهن كذا وقع هنا والمعنى على نيران الدنيا وفي رواية لاسلم فضلت ميسا اى
 على النار قال الطيبي ما حصل انما اعاد على الله عليه وسلم حكاية تفضيل نار جهنم على نار الدنيا اشارة الى
 المنع من دعوى الكفاية اى لا بد من تفضيل نيران المعذب من النار من العذاب مما يصدر من حلقه ١٣ فتح
 هه قوله لاسامة بعن الهزة ابن زيد بن حارثة ولواتيت جزاه محذوف او هو للثمنى وفلان
 قيل هو عثمان رضى الله عنه قوله فكلتة اى فيها وقع من الفتنه بين الناس والسعي في اطفاء نارها قوله
 لترون الاماى لا تظنون اني لا اكله الا بصحركم وفي بعضها بلفظ المصدراى الا وقت سمعكم وانى اكله
 سردون ان افخ يا اى من ابواب الفتن اى اكله طلب المصلحة لتيسير الفتنة وعرضه انه لا يريد الجاهلية
 بالانكار على الامراء وفيه سور الادب معهم ١٣ كرماني ٤ قوله فتدق الاندلاق بالنون والمهملتان والفتان
 الخروج بالسرعة والاقتاب بالقاب الساكنة وبالفتان الفاتحة الامداد كذا في الكرماني وفي الخبر الجاهلي مراد فان
 عثمان كان عليه ان لا يتجاوز فيها امره الناس حتى لا يكون مثل الرجل الذي ذكره في الحديث
 وليس المراد بالرجل في المرفوع عثمان بل كناية عن الفتون ويكتم ان يكون معناه اى كيف لا امره معروفا
 وقد امرت الناس بالامر بالمعروف فتوتر الامر بالمعروف كان مشى مثل الرجل المشى به المذكور في الحديث
 ولا ينافيه قوله جل ان كان اميرا على ارضه الناس لان
 المراد اني لا اتكروا ان كان اميرا فانه لحقوق العقاب ولا اقول له ان خبر ان س خوفنا منى ١٣ ك
 قوله باب صفة ابليس وجنوده ذكره بعد ذكر المشقة لانه كان معهم حقيقة او على التعليل ولا نلما ذكر اهل الخبر

المحض ناسب ان يذكر اصل الشر الموصى يعلم ان الجزوالشر من الشر سمانه كذا في الخبر الجاهلي وفي الفتح ابليس
 اسم اعجمي من الاكثرون وقيل مشتق من ابليس اذا ايس واختلف بل كان من الملائكة ثم مسح لما طرد ولم يكن
 منهم اصلا على قولين مشهورين سياتى بيانهما في التفسير ان شاء الله تعالى انتهى وفي القسطلاني ومن مقال لان
 الملكة ولان ابن بل هو خلق من الانس والجن والشر تعالى اعلم ١٣ هه قوله ويقذفون الى قلوبهم
 يريد تفسير قوله ويقذفون من كل جانب ودورا لهم مذاب واصب. وشرود جورا بمطرد من كذا جعل
 المصدر بمعنى المفعول جمعا قال تم فيلقى في جهنم طوما دحورا وقال ان يدعون الا شيطانا مريدا كذا في
 الكرماني قوله ينكر قال ابو عبيدة في قوله ليتسكن به اذان الانعام اى ينظف يقال ينكر قطعه قولنا خنك
 لاسا صلن. يقال خنك فلان ما عذ فلان اذا اخذ جميع ما عذبه ١٣ فتح هه قوله ينيل الير بلفظ
 الجول وانما كان ينيل الير ان يفعل الشيء ولا يضر من امر النساء دون ما سواه من الدين فلا يضر فيها لطفه
 من السحر على جنونه ولا نفس فيها اما به على شريعة ١٣ خبر جاري مقصدا
 اسماء الرجال عبد الله بن محمد السندي
 ابو عامر عبد الملك العقدي همام بن يحيى البصرى مالك بن اسمعيل بن زيد بن درهم الكوفي
 زهير هو ابن معاوية هشام هو ابن عروة بن الزبير عروة هو ابن الزبير هو ابن عبد الله بن مسعود هو ابن سبرة بن يحيى هو
 القطن عبدة الله بن عمر بن قتيبة البصري هو ابن ابي داود الحافظي سفين هو ابن عيينة
 السلي عمرو بن دينار المكي عطاء هو ابن ابي داود الحافظي سفين هو ابن عيينة
 يعلى على هو ابن عبد الله المدني سفين هو ابن عيينة الاعشى سليمان بن مران ابي وايل
 شقيق بن سلمة رواه عنده هو محمد بن جعفر واصل الجاهلي في كتاب الفتن باب صفة ابليس الخ
 ابراهيم بن موسى الفرد الرازي عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي هشام هو ابن عروة
 عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
 حل اللغات
 لترون اى تظنون تتدق لاقابته تتدق من الاندلاق الخروج بسرعة والاقتاب جمع قتب
 بالسر الامعاد اى تنسب الامعاء من جوفه وتخرج من دبره هه اى عثمان في ما وقع فيها من الفتنة

من الناس وادسى في الظاهر كما اذا كان في الظاهر من شراب الخمر

قوله الحثي من فيم جهنم فابردوها بالماء يحتمل ان يكون كناية عن تغطية المحبوم والسعي في خروجه العرق منه بما يمكن على ان المراد بالماء العرق المعلوم من ان
 يبرد الحثي ويحتمل ان يكون كناية عن الاشتغال بما يستحق به المحبوم الرحمة من التصديق وغيرها من اعمال البر على ان المراد بالماء ماء الرحمة المعارض لنار جهنم وقد حله
 بعضهم على التصديق بالماء والله تعالى اعلم وللشراح معان وتاويلات مشهورة والله تعالى اعلم اه سندي

يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا عَائِشَةَ قَالَتْ أَسْخَرْتِ أَنْ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فَمَا فِيهِ شَفَانِي إِيَّاكَ يَا رَجُلًا
 فَقَعَدَ أَحَدُهَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرَ عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ أَحَدُهَا لِلْآخَرِ مَا وَجَعَكَ الرَّجُلُ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ وَمَنْ طَبَّهَ قَالَ الْبَيْدُ
 ابْنُ الْأَعْمَشِ قَالَ فِيمَا ذَا قَالَ فِي مَشْطٍ وَمَشَاقِقَةٍ وَجِيفٍ طَلْعَةٍ ذَكَرَ قَالَ فَايُنْ هُوَ قَالَ فِي بَيْتِ دُرَّوَانَ فَنَخَّرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَتْ نَخَلَهَا كَانَهَا رُءُوسَ الشَّيَاطِينِ فَقُلْتُ اسْتَخْرَجْتَهُ فَقَالَ لَا أَمَا أَنَا فَقَدْ
 شَفَانِي اللَّهُ وَخَشِيتُ أَنْ يَتَبَرَّكَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا ثُمَّ دَفَنْتُ الْبَيْتَ حَتَّى نَأْتِيَ سَمْعِيلَ بْنَ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ
 سَلِيمَانَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَعْقُدُ
 الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَقَدٍ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عَقْدَةٍ مَكَانَهَا عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ
 فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ كُلُّهَا فَاصْبِرْ نَشِيطًا طَيِّبَ
 النَّفْسِ وَلَا أَصْبِرْ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ أَوْ قَالَ فِي
 أُذُنَيْهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثنا هَمَامٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا اتَى أَهْلَهُ وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَبِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَبِّبِ الشَّيْطَانَ مَا زَرَقْنَا فَرَقْنَا
 وَلَدًا لِمِصْرَةَ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعَا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعَا الصَّلَاةَ حَتَّى
 تَغِيبَ وَلَا تَحْتَبُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا فَإِنَّهَا تَطَّلِعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ أَوْ الشَّيْطَانِ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ
 هِشَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْبُدٍ ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يَصَلِّي فَلْيَمْتَحِنْهُ فَإِنْ لَمْ يَمْتَحِنْهُ فَإِنْ لَمْ يَمْتَحِنْهُ فَإِنْ لَمْ يَمْتَحِنْهُ
 وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ ثنا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كأنه ليله وهو ابن سلام الشياطين أبي هريرة عثمان بن أبي الهيثم

الخير في مدافعة قوله فليمتحنه أي يلمسه فبما لا يقوله لا يجوز قتله كما قال بعض علماءنا ١٢ مرة ١٣ قوله
 فانما هو شيطان أي جعل عمل الشيطان أو مكره شيطان يملك عليه أو هو شيطان الإنسان المصنوع من
 المراد به مع بيانه في ١٣ في الصلاة قال في البداية وانما لم يذكر في موضع سجوده على ما قيل
 ولذا يكون بينهما ما عدا انتهى قال ابن الهيثم قيل هذا هو الصحيح لأن من قدر على موضع سجوده هو موضع صلواته
 ومنهم من قدره بخلافه لوزن ومنهم من قدره بغيره ومنهم من قدره بغيره ومنهم من قدره بغيره
 وفي الخلاصة إذا كان في المسجد لا ينبغي لأحد من المؤمنين أن يمشي في الصلاة في الصلاة إلا أن كان
 بمال وصل صلاة اثنين نحو أن يكون بصره في قيامه في موضع سجوده لا يقع بصره على المار لا يكره
 ومخار السرخس ما في البداية وما في الصلاة من غير تعميل بين المسجد وغيره انتهى كلام ابن الهيثم في البداية من
 مرور ماران الصمد أو غيره كغير موضع سجوده في الصلاة أو مروره بين يديه أي حال الصلاة في بيت وسجد
 صغير مطلقا انتهى ١٢ الصمد أو الوجه اسعيل بن أبي أويس أبو عبد الله المدني الحمصي هو عبد الحميد
 بن أبي أويس أبو بكر المدني سليمان بن بلال النخعي المدني يروي عن سيد الأنصار سعيده بن
 السيب المزني القشري عثمان بن أبي شيبة العسبي الكوفي أبو جهمير هو ابن عبد الحميد
 الرازي منصور هو ابن المعتز أبي والحق شقيق بن سلمة عبد الله هو ابن سعد موسى بن
 اسعيل التوزي همام هو ابن يحيى بن دينار العوزي منصور هو ابن العترة الكوفي سالم هو الأشعري
 مولاهم الكوفي كريب هو ابن سلم الهاشمي مولاهم مولى ابن عباس أبو صخر مهادن بن عمر بن قتيبة
 المقعد عميد الوارث هو ابن سعيد بن يوسف هو ابن حميد العبدي البصري حميد بن بلال العبدي أبي
 نصر البصري أبي صالح ذكوان السمان قال عثمان بن الهيثم مؤذن البصرة وصل الناس في خوف
 هو ابن جليله الأعرابي محمد بن سيرين بن أبي عمرة الأنصاري حل اللغات الوجيه مكرمة الرض
 مطوب أي سمور المشاة ما يغزل من الكتان الخلف بعن الجهم وتشده بالغار وما الطبع وغشاؤه
 صاحب الشمس طرفا الأعلى من قرصها لا يمتد إلى لا تقصدها قرنا الشيطان جانبا ما يمتد نحو
 أي يأخذ بكيفية النسب القصب عنه هو ما كان لا يبين فدعا فأكثر وهو المنذر كذا في عن الجواهر ١٢
 طرادى

له قوله في مشط مثلته
 وكلفه ومن وجوه مثل أنه يشبه بما قاموس قوله ومشاقره بعن المير وخفة المعجم والقاف ما يغزل
 من الكتان وفي بعض المشاة ما يخرج من الشعر بالمشط قوله وحف طلعته ذكر بعن الجهم وشدة الغار وما
 طلع النخل وهو الشار الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والأنثى ولذا قيل قوله في يد دروان فخرج
 البعير وسكون الرادوني بعضها ذي الرطان وكلاهما صحيح مشهور والاول مع دهم بمر بالمدية في بيتان لبني
 ذريق بعن الرازي وفتح الراد واسكان التثنية وبالفتحة من اليهود ١٣ عه قوله نخلها كأنها
 رؤس الشياطين قال الخطابي فيه قولان أحدهما التمام مستقره كروم من الحيات والجمية يقال لها الشيطان
 والآخرة وحشها المنظرية الأشكال هو مثل استتاج صورتها وسود منظرها كخ ومطابقة للجزية
 من حيث إن الشرايينم باستنانه الشيطان متى ذلك وهي من جملة صفاته القبيحة ١٢ فـ عـ
 قوله استخرج بعن أن يكون العنبر أيضا إلى ما يسمونه كمثل أن يكون ما جازى السجود من العنبر
 قبل كذا في غير الهدي ١٤ قوله في مشط مثلته قوله ما يشبهه بغيره كذا في مكانه القافية تارة في قوله
 وأختلف في هذا العقد فقليل على الحقيقة كما يعتقد السحر من يسوقه فقل على ما يجوز كذا في مشط الشيطان
 بالناس من مشعر من الزكوة الصلوة ليعمل السحر بالمسور من مشعر من مراده انتهى ولعل تخصيصه للفتاء
 لأنه عمل الواجبة ومنه تفريقها وهو موضوع القوى للشيطان وأسرع اجازة لرؤيته ١٢ الجهمي عه قوله
 والماي وان لم يفعل كذا من طاع الشيطان ونام حتى يفتت صلوة المصبح ذكره ابن الملك و
 الظاهر من يفتت صلوة التبريد ١٢ مرة شرح مشكوة عه قوله بال الشيطان في الأذية العلم حقيقة
 المراد ما كمل إلى علم الشارع ولما عمن من عمله على الحقيقة فإنه قد نسب الأكل والشرب والتمني والفرز
 ونحوها إلى الشيطان فلم يفتت البول أيضا وقد يؤول بتأديلات مناسبة منها هو تفتت حربه لغفلة عن
 الصلوة وعدم سماع صوت المؤذن بمال من وقع البول في الأذن فيقل سحره وشده قاله الخطابي ومنها
 إن المراد من الشيطان ما أسع من الكلام الباطل فأحدث ذلك في الأذن وقرا من استماع دعوة الحق قيل
 ذلك من عن الاستخفاف والابانة كذا في اللغات ١٣ عه قوله حاجب الشمس أي طرفها الأعلى من
 قرصها وقيل النيازك التي يمدوا واحا طولها ١٢ مجمع عه قوله وتبين من التبين وهو طلب وقت
 معلوم وقرا الشيطان جانبا ما يمتد إلى الشيطان فيقتب في ممازاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت
 كان بين قرنيها ما يجانب رأسه فتقع السجدة لئلا إذا سمعت عبدة الشمس الشمس كخ عه قوله
 فليمتحنه أي يلمسه ويحسها بالاشارة لوعود يمد يده على يده ونقل عمن لا اتفاق على ذلك بل العمل

قوله نخلها كأنها رؤس الشياطين هذا هو محل الترجمة حيث يدل على أن الشياطين أجسام لها رؤوس تستحقها الطية السليمة يشبه الشيء الكرهية للمنظر والله تعالى أعلم
 وقال المحقق ابن حجر وغيره محل الترجمة هو أن السحر إنما يتم باستمارة الشياطين على ذلك وقد أشكل ذلك على بعض التلخيص انتهى قلت ولعل ما ذكرنا أو غيره أو قطع
 لتوه الأشكال والله تعالى أعلم بالأحوال وأما قولها فقلت استخرجته الخ فعمل المراد هل طلبت من الناس إظهار السحر أو حضارته ليظهره ويحضره عندك وليس المراد
 استخراج السحر إذ قد علم في بعض الروايات أن السحر قد استخرج والله تعالى أعلم بقوله رجل نام ليلة لعله نام طول الليل ففاته العشاء أيضا والله تعالى أعلم سندی

يحفظ زكوة رمضان فاتاني ايت فجعل يحث من الطعام فاخذته فقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فذكر الحديث فقال اذا اوتيت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى
 يصبح فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدقك وهو كذوب ذاك شيطان حد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل
 عن ابن شهاب اخبرني عن عروة بن الزبير قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الشيطان احذك فقول
 من خلق كذا امن خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغت فليستعذ بالله ولينته حد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
 ثنى عقيل عن ابن شهاب ثنى ابن ابي اليسر مولى التميميين ان اباة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء وتغلق ابواب جهنم وسلسلت الشياطين حد ثنا يحيى
 ثنا سفين ثنا عمار بن سويد بن جبير قال قلت لابن عباس قال ثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول ان موسى قال لفته اتنا غدا قال ارايت اذا وينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انساينه الا
 الشيطان ان اذكركه ولم يجد موسى النصب حتى جاؤا الى المكان الذي امره الله به فخلدنا عبد الله بن مسleme عن مالك
 عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق فقال هات
 الفتنة ههنا هات الفتنة ههنا من حيث يطعن قرن الشيطان حد ثنا يحيى بن جعفر ثنا محمد بن عبد الله الانصاري
 ثنا ابن جبر اخبرني عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجنت الليل وقال كان جنم الليل فكفوا
 صبيا تكوم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا اذهب ساعة من العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واظف
 مصباحك واذكر اسم الله واوك سقاءك واذكر اسم الله وخذ اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيئا
 محمود بن عثمان ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية بنت حيي قالت كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازورك ليل فحدثته ثمة فقلت فاقبلت فقام معي ليقلني وكان مسكنا في دار
 اسامة بن زيد فمترجلان من الانصار فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 على رسلكما انهما صفية بنت حيي فقلا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم
 واني خشيت ان يقذف في قلوبكما سوءا وقال شيئا حد ثنا عبد ان عن ابي هريرة عن الاعمش عن عدي بن ثابت
 عن سليمان بن صرد قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان فاحدهما احمر وجهه وانفخت اوداجه
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما
 يجد فقالوا له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذ بالله من الشيطان فقال وهل بي جنون حد ثنا ادم ثنا شعبة
 ثنا منصور عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذ الى

شهر الجنة ان نوافل عمارت موسى بن اسرائيل ليس صاحب الخضرة فقال كذب ثنا ابي بن كعب حدثنى اذا استجنت لليل اول الليل او كان الليل فخلوهم

له قوله فاذا بلغه ضمير الفاعل لادمك وغيره المفعول راجع الى مصدره يقول اى
 اذا بلغ ادمك هذا القول لى من خلق ربك او التقدير بلغ الشيطان هذا القول فليستعذ بالشيطان
 وليستعذ بكون الامم ويكره ان يترك التفكير في هذا القاطر وليستعذ وان لم يزل بالاستعاذة فيستعذ
 بامر آخر امرقات **له** قوله فتحت بالخفيف والشديد الاول شهر واكثر ما قالوا الفصحى كناية عن جوارحه وكثر ما
 وتواتر باه في رواية ففتح ابواب الرحمن وكثر فتح ابواب الجنة من التوفيق فجزت الذي هو سبب لدخول الجنة وفتح ابواب جهنم
 كناية عن تخلص نفوس الصوامع من لواعظ الشياطين وفتح ابواب جهنم لان ذكرها على سبعين المن على
 الصوامع وادى فانه في الفصح والخلق لان لا يدخل فيها احد مادام في هذه الدار الا ان يقال المقصود بيان شرف
 رمضان وفضلته على سائر الشهور وانزال الرحمة والفضل المذكورهما اصل العطاء **له** قل اذا
 استجنت الليل او كان جنم الليل وفي رواية المشبهين او قال كان جنم الليل وهو بضم الجيم وكسر الهمزة قبله
 بعد عزوب الشمس يقال جنم الليل قبل واستجنت ما من جنم او وقع وعك قاضي عياض ادويع في روايته
 الى ذرا استجنت بالعين المهمله بدل الحار وهو تصحيف وعند الاصمعي اول الليل بدل قوله او كان جنم الليل
 وكان في قوله وكان جنم الليل تامة اى حصل قوله فخلوهم لفتح القاء البعثة وللرخص بضم الحاء المهمله
 قال ابن الجوزي انما خيف على الصبيان في تلك الساعة لان البعثة التي تلوذ بها الشياطين موجودة
 معهم غالباً والذكر الذي يحرزهم مفقود من الصبيان غالباً **له** قوله واوك سقاءك اى
 شد رأسه من الوكاد لتلايد غلجوهن او يقطع منها شئ كذا في الجمع الجار **له** قوله ولا تعرض عليه
 شيئا هو بضم الراء وكسر واو الاول الجمع ومعناه ان لم تقدر ان تغضبه فخطا فخطا اقل من ان تعرض
 عليه عودا اى تضعه عليه بالعرض خلاف الطول والمقصود هو ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيانه
 عن الشيطان والوهاب والشرات والموام على ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض
 ولا في السماء **له** قوله على رسلكما بسم الله بفتح الراء وفتحها اى اتهد او اتهد بها على البيهقي

تأليف
 ابن
 الجوزي

تأليف
 ابن
 الجوزي

حل اللغات اولك سقاءك اى اشد فم قربك بجزء او غيره خيمه اى غلط ١٣

اهله قال اللهم جتيني الشيطان وجتب الشيطان ما زقتني فان كان بينهما ولد لم يصرك الشيطان ولم يسقط عليه
 قال وثنا الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس مثله حدثنا محمود ثنا شعبة ثنا شعيب عن محمد بن زياد
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى صلاة فقال ان الشيطان عرض لي فشدت على قطع الصلاة على
 فامكنتي الله منه فذكر الحديث حدثنا محمد بن يوسف ثنا الازاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن
 ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتودى بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط فاذا اقبل فاذا
 توب بها ادبر فاذا اقبل حتى يحطرب بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كذا وكذا حتى لا يدري اثلتا صلى امرابعا
 فاذا لم يدرا اثلتا صلى امرابعا سجدا سجدا في السهو حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل بني ادم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد غير عيسى ابن مريم
 ذهب يطعن فطعن في الجباب حدثنا مالك بن اسماعيل ثنا اسرائيل عن المغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال
 قدمت الشام قالوا ابوالدرداء قال افيكم الذي اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم حدثنا
 سليمان بن حرب ثنا شعبة عن مغيرة قال الذي اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعني عمارة قال قال
 الليث ثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال ان ابوالاسود اخبره عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال الملائكة تحدث في العنان والعنان الغمام بالامريكون في الارض فسمع الشياطين الكلمة فنقرها
 في اذان الكهان كما تقف القارورة فيزيدون معها مائة كذبة حدثنا عاصم بن علي ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد
 المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التائب من الشيطان فاذا اتتاه احدكم
 فليرد ما استطاع فان احداكم اذا قال هاضحك الشيطان حدثنا زكريا بن يحيى ثنا ابواسامة قال هشام اخبرنا
 عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم المشركون فصاح ابليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم
 فاجتهدت هي واخراهم فظفر حذيفة فاذا هو بابيه ايمان فقال اي عباد الله ابي اوفى الله ما احتجوا حتى قتله فقال حذيفة
 غفر الله لكم قال عروة فما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى ليحى بالله عز وجل حدثنا الحسن بن الربيع ثنا ابوالواضح
 عن اشعث عن ابيه عن مسروق قال قالت عائشة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلوة

معناه التزم من السبب الذي يولد منه التناول بسبب توسع في الطعام ١٣ خير الجاري الله قوله
 اخركم اي الطائفة المتأخرة اي باعها والشاهد الذين من ورانكم من غير منكم اذ قتلوهم و
 انقلب للمسلمين اراد ابليس تغليظهم ليقابل المسلمون بعضهم بعضا فاجتهدت الطائفة المتقدمة فاصبروا
 لقتال الاخرى فالتين انهم من المشركين فجدد الله اي تعادب الطائفتان وتبين ان يكون الخطاب للكافرين
 قاتلو اخركم فترجعت اولاهم فتمت لدولتي الكفار واخرى المسلمين ١٣ كخ الله قوله ابي ابي
 اي كان اليان والد حذيفة في المعركة وظن المسلمون انهم عسكر الكفار فقتلوا ففصح حذيفة
 يقول هو اني اقتلوه فانا انجوا واما المتعوه حتى قتله فقال حذيفة غفر الله لهم وعفا عنكم فما زالت في
 حذيفة بقية خيرا من حزن وتأسف من قتل ابيه بذلك الوجه اي لم يزل قلبه ضيقا كذا في الجمع الجاهل
 الله قوله بقية خيرا بقاء واستغفار لقاتل اليان حتى مات قال النبي معناه ما زال من
 حذيفة بقية حزن على ابيه من قتل المسلمين ١٣ اسماء الرجال شبايرة هو ابن هوار
 الفزاري المرزوي محمد بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الفزاري الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو
 يحيى بن كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليان ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابو اليمان هو الحكم بن نافع
 الحمصي شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
 مالك بن اسعيل بن زياد بن درهم البوشان الندي الكوفي اسرائيل هو ابن يوسف بن ابي اسحق
 السبيعي علقمة بن قيس النخعي الكوفي ابو مروة اسمه عوف بن مالك الانصاري الخزرجي وقال
 الليث بن سعد الامام فيما وصله ابو يعقوب خالد بن يزيد السككي ابا الاسود هو محمد بن عبد الرحمن
 عاصم بن علي بن ماصم بن صهيب الواسطي مولى قريظة بنت محمد بن ابي بكر الصديق ابن ابي ذئب
 هو محمد بن عبد الرحمن زكريا بن يحيى ابو السكين الطائي الواسطي هو محمد بن اسامة الكوفي بشام يروي
 عن ابيه عروة بن الزبير الحسن بن الربيع الواسطي الكوفي ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفي اشعث
 ابن سليم الهاربي ابيه سليم ابي الشفاء الهاربي الكوفي مسروق هو ابن الاعداد الكوفي ابو المغيرة
 عبد القدوس بن الجراح الحمصي ١٣ حل اللغات ادراج جمع ودرج وهو عرق في
 اللذخ من اللذخ عبر بالجمع على حد قوله ارج الواجب الضوابط مع يخرج من الدر كوي اقيم يحظر
 بكسر الطاء اي يدخل ويجز كذا قال القسطلاني وقال النووي يحظر بكسر الطاء معناه يوسوس وبفتح معناه
 يدنو ويقرب قال عياض بكسر هو الوجه الجواب الجادة التي فيها اثنين او الثوب الملعوف عمل
 النطق اجارة منه وجماع اجتهدت اي اقتنلت ما احتجوا اي ما اتبعوا
 ع اي ما اتبعوا وتصرف حذيفة بدبر على من اصابه ويقال ان الذي قتل حذيفة بن مسعود نفعي عنه
 كرامته ودعاه بالمخرفة وياته ١٣ كخ

فذكره جنبه باصبعه فقلت من ههنا تتحدث فستسمع اذن الكاهن
 الله قوله لم يضره
 الشيطان اي لا يضره وقيل لا يطعن فيه وتولد له ولم يحمله احد على العموم في جميع العود والوسوسة والافراط
 كذا في الجمع قال الكرماني فان قلت ما معنى لم يضره ولا يضره من الوسوسة قلت الغرض ان لم يسلط عليه بالكلية
 بحيث لا يكون له على صاحبه منى في الصلوة السابقة ١٣ الله قوله فذكر الحديث اي تبارك ما معنى
 في ص ١٣ اي اردت ان اربط الي سارية من سوادى المسجد حتى يسجدوا ونظروا اليه فذكرت قول اخي سليمان
 رب سب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي خدعة خاسئا كذا في الكرماني ١٣ الله قوله وله من اربط بهن المعجزة
 كغراب وهو يخرج من الدر ويرد الشغل الاذان عليه كالحمد ليرى من تقل العمل كذا في المقات وفي الجمع هو حذيفة
 او جازا عن شغل نفسه شدة ذلك الشغل بصوت يمل السمع ثم سمي به اربطه لانه سمي ١٣ الله قوله
 حتى يحطرب بين الناس وكسر اللطاء ويعنى حتى تعليله قوله بين الانسان وقلبه والمعنى حتى يتحول ويجرب بينها بوسوسة
 القلب وصدري النفس فلا يمكن من الضور في الصلوة قال النووي معنى كسر بوسوسة والضم يدنو منه قال
 عياض بكسر هو الوجه ١٣ مرقاة ١٣ الله قوله كسر سدي السوء اي يلبس على ما استحسن فبسر سدي السوء
 كما في رواية سلم ومر الحديث مع بيان في ٢٣ الله قوله يطعن يقال طعن باربع وما اشتهر يطعن
 بالضم وطمع في العز والنسب يطعن بالفتح على المشهور وقيل باللغتين فيما والجاب هو الجادة التي فيها
 الجنتين او الثوب الملعوف على الطفل كذا في الكرماني وسيا في بيان في ترجمة مريم من احاديث الانبياء ١٣
 كه قوله اجاره الله اي منع وعماه من الشيطان وهو عمار بن ياسر وهو عمار بن ياسر وهو عمار بن ياسر في الحديث
 الذي يدره ١٣ معنى الله قوله يعني عمارا وهو عمار بن ياسر من السابقين في الاسلام كذا في الكرماني قال
 في الفخ اوردته مختفرا من وجهين وسيا في تبارك في التائب والغرض من قوله الذي اجاره الله من الشيطان
 فاذا يضره بان لم يضره في نفسه ومقتضاه ان للشيطان سلطان على من لم يجره الله من ١٣ الله قوله
 فقتلوا بهن الطاف وشدة الراد في بعضها من الاقرار قال الخطابي يقال قررت الكلام في لؤن الاصم اذا
 وضعت فك في ضامته فحقيقة فيه كما تقر القارورة حين تطبق القارورة براس الوعاء الذي يفرغ منها
 فيها كذا في الكرماني والجز الهاربي ١٣ الله قوله التناوب بالمد والتخفيف وفي بعضها بالواو وهو الذي
 يتنطق به الغم له وقع التمارد المتخفية في عضلات الفك وهو ما يشاء من امتداد المعدة ونقل البدن و
 يروى كسر وسوء الغم والغفلة قوله من الشيطان واصناف عليه لانه هو الذي يدعوا الانسان الى اعطاء
 النفس شهوته من الطعام ويزين لذلك قوله فلهو اي يلهو ويصنع يده على الغم حتى لا يبلغ الشيطان
 المرادة حتى يصنع من قولها ما كلفه با حكاية صوت التناوب وفيه الاستثارة من الاكل قال الخطابي

فقال هو اختلاس يختلس الشيطان من صلوة احدكم حدثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير عن
 عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني سليمان بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا**
الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير ثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة
من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حُلماً يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره
حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مائة مرة كانت
له عدل عشرين قاب وكُتبت له مائة حسنة ومُحيت عنه مائة سيئة وكانت له حِرْزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي
ولم يأت احدٌ بافضل مما جاء به الا احدٌ عمل اكثر من ذلك حدثنا علي بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي
عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابي وقاص اخبرك ان
اباه سعد بن ابو وقاص قال استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندة نساء من قریش يكنهنه ويستكثرنه
عالية اصبوا فممن استاذن عمر ممن يبتدرن الحجاب فاذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله ستك يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك
ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله كنت احق ان يهنن ثم قال اي عدوات انفسهن اهننتي ولا تهنن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت افظ واغظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذئبي يبيد ما لا يقين
الشيطان قط سالكاً فجا سالكاً فجا غير فحك حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن
عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر
ثلاثاً فان الشيطان يبدي على خيشومه باب ذكر الحن وثوابهم وعقابهم لقوله تعالى يا معشر الجن والانس اني ارسلتكم
رسلًا فكنتم يقصون عليكم اياتي الاية بحسب نقصا وقال مجاهد وحعلوا بينه وبين الجنة سباقا قال كفار قريش الملائكة
بنات الله وامهاتهم بنات سروات الجن وقال الله عز وجل ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون عند الحساب حدثنا قتيبة
عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد
ن الحدرتي قال له اني اراك تحب الغم والبادية فاذا كنت في غمك وباديتك فاذنت بالصلوة فارقم صوتك بالنداء

ثنا كان في اللاتي ثنى ثنى الله بسم الله الرحمن الرحيم الى عما يعملون عند محضرون ونصه لا استحضروا الحساب محضرون

الجن وثوابهم وعقابهم اشار بهذه التهمة الى اثبات وجود الجن والى كونهم مكلفين قال ابن جرير قال الكرماني
 انما ذكر الثواب والعقاب اشارة الى ان المصحح في الجن ان المصحح منهم ثواب كان العامي منهم يعاقب وقد
 جرى بين الامم من الازمنة وما قبلها في السجدة الحرام من طرفة فيه فقال ابو حنيفة ثوابهم السلام من العذاب
 مستساك بقوله تعالى انهم لم يظفركم من ذنوبكم وبجرمكم فذاب ايم وقال مالك لهم الرزق بالجنة وحكم الشفيعين واحد
 قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان وقال لم يظفركم من ذنوبهم ولا جنتان واستدل البخاري عليه بقوله تعالى
 الم يا امة منكم الية واما وجه الدلالة على العقاب فقوله تعالى يذوقكم واما على الثواب فقوله وكل دعوات
 مما عملوا انتهي ١٢ **الله** قوله قال مجاهد الخ اى قال مجاهد في تفسير قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة سباقا
 اى كفار قريش قالوا الملائكة بنات الله وامهات الملائكة من بنات سروات الجن اى ساداتهم ١٣ خ
الاسماء والرجال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ويحيى بن ابي كثير ابو نصر ايماء عبد الله بن
 ابي قتادة بن ربي الانصاري سليمان المعروف بابن ايمه شريك المشي الوليد هو ابن مسلم المشي
 الاوزاعي ومن بعده مروان بن عبد الله بن يوسف القيسى مالك الامام المدنى سمي مولى ابي
 بكر بن عبد الرحمن بن الحارث القرظي المدنى ابي صالح ذكوان الزيات عسلى هو ابن عبد الله
 المدنى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن صالح هو ابن كيسان ابن شهاب
 محمد بن مسلم ابراهيم بن حمزة اليزيري القرظي ابن ابي مازم هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار يزيد بن
 عبد الله بن اسامة بن الادم محمد بن ابراهيم بن الحارث القرظي عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان
 ايمى باب ذكر الجن قتيبة هو ابن سعيد الشقي مالك هو الامام المدنى حل اللغات اختلاس
 اختطاف بسرعة عدل بالفتح مثل المحوذ سس بالفتح لان فيه حذوا وحفظا افظ واغظظ من
 الفظاظه والفظظ بمعنى شدة الفظظ ومشوشة الجانب فحشا اى طريقا واسكنا ١٣
عنه قال القسطلاني قدول على وجودهم نصوص الكتب والسنة مع اجماع كافة العلماء في عصر
 الصحابة وان يعنى عليه وتواتر نقله عن الانبياء عليهم السلام فلا عبرة بالكار الضلالة وسنة وغيرهم ١٣ خ

له قوله اختلاس اى من الفتى في الصلوة
 سلب الشيطان من كان صلواته ١٢ مجمع البحار **له** قوله الرؤيا بالهمزة والقصر ومع الصرف يارى
 في المنام ووصفها بالصالحة لا يباح لان غير الصالحة يسمى الحلم او التحضيم بابتداء صورتها او تعبيرها ويقال
 لها الصادقة والحلم كذا في المصحح قال الخطابي يريمان الصالحة بشارة من الله بشرها عبده يعنى
 يرثه ويكثر عليها شكره وان الكاذبة هى التي يريها الشيطان الانسان بجزنة فيسود ظنه بربيه ويقل عظه من
 شكره ولذلك امره ان يبصق ويتعوذ من شره كانه يقصد به طرد الشيطان كذا في الكرماني والجمهر الباردى
له قوله عدل عشره ثواب بالفتح اى مثلها اى مثل ثواب اثنان عشره ثواب كذا في مجمع ١٢
له قوله حرز من الشيطان الحرز بكسر الهمزة والموحى الحميم وسى التعويد حرز الان فيه حرزا
 وحفظا ١٣ خ **هـ** قوله وعنده نساء من قریش يريد اذواجه صلى الله عليه وسلم ولعل التبعين
 بهذا العنوان لغرضه ويظن قوله يكلمه ويستكثرنه اى يظلمن منه اكثر مما يظلمن من النقصه وغيره قوله
 عايزه بالرفع على الوصف وبالنصب على المال قال الشيخ في اللغات قال عياض يظن ان هنا قبيل
 النسي عن رفع الصوت فوق صوت صلى الله عليه وسلم ويظن ان علوا صوتهن انما كان لاجتماعهن في الصوت
 لان كلام كل واحدة ينفرد اعل من صوت صلواته **هـ** قوله افظ واغظظ الفظ الغليظ الجانب الحشن
 الكلام والغظظ مشوشة والغلاظظ بالكسر وكسب منازعة الادب الباحة في الزيادة في فظاظه وغلاظظ الى نسبة
 من عداه لا بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لم يكن فيه صلواته فظاظه اصلا لقوله تعالى ولو كنت
 فظا لظفت القلب لا انفضوا من حوك وقد يراد باسم التفضيل مطلق الاية والبالغة ١٣ المعاستب
هـ قوله ما تفكك الشيطان اشار صلواته بان كونه فظا غليظا انما هو في الدين ومبلا فيه وليس كونه
 فظا من تعرف الشيطان فظية شبيهة لعروته ووقع لتوهم خلافة له ١٣ خ **هـ** قوله ساكنا اى طريقا
 واسعا وهو مقيد بحال سلوك الطريق فجاز ان يلتقاه في غير تلك الحالة فلا يلزم ان يكون عمره افضل من
 يوب عليه السلام اذ قال من الشيطان بنعيب وعذاب وايضا التركيب لا يدل الا على الزمان الماضى وذلك
 ايضا مخصوص بحال الاسلام فليس على ظاهره. مطلق من الكرماني ١٣ **هـ** قوله على خيشومه الخيشوم
 اعل اللان وقيل كل كونه بيت الشيطان اما حقيقة لانه احد فاذ الجسم التي يتوصل منها الى القلب
 واما بما جازان ما يعتقد فيه من الغار والرطوبة قدرات تواضع الشيطان ١٣ مجمع البحار **له** قوله باب ذكر

فانه لا يسمعه بصوت المؤذن حين ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب قوله عز وجل واذا صرفنا اليك نقرأ من الحق الى قوله في ضلال مبين مصرفا ممددا لا صرفنا وجننا باب قول الله عز وجل وبث فيها من كل دابة قال ابن عباس الثعالب الحية الذكر منها يقال الحيات اجناس الجن والافاعي والاساود اجد بناصيتها في ملكه وسلطانها يقال صاقيات بسط اجنحتها يقضن يضربن باجنحتها

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر بن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول اقتلوا الحيات اقتلوا ذوات الطفتين والا يترفاها يطمسان البصر ويستسقطان الخيل قال عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر بن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقتلوا الحيات فقال انه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت وهي العوامر وقال عبد الرزاق عن معمر فراني ابولبابة او يزيد بن الخطاب وتابعه يونس وابن عيينة واسحق الكلبى والزبيدي وقال صالح وابن ابي حفصة وابن جهم عن الزهري عن سالم عن ابن عمر فراني ابولبابة وزيد بن الخطاب باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صغصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون خير مال المسلم غنم يتبعها شعف الجبال ومواقع القطر يفريد بينه من الفتن حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الأعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيل في اهل الخيل والابل والقدادين اهل الوبر والسكنة في اهل الغنم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل ثنى قيس عن عتبة بن عمرو ابي مسعود قال سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه نحو اليمن فقال الايمان بان ههنا الا ان القسوة وغلظ القلوب في القدادين عند اصول اذ ناب الابل حيث يطعم قرنا الشيطان في ربيعة ومصر حدثنا قتيبة ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم هيق الجهار فتعذروا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا حدثنا اسحق انا روح ثنا ابن جندب اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان تحت الليل وامسيتم فلكوا صبيا نكم

حدثنا في تاريخ الروايات وسقطت هذه الترجمة من رواية السفي ولم يذكر الا سفيطه ايضا وهو اللاتي بالمال التي تلبسها ليس بها ما يتعلق بها الا بالرياشان ١٢ فتح

الجنان قال رافى ومواقع القطر يفريد بينه من الفتن الرجل قبل من قرن فاسئلوا الله

وفي ذلك اشارة الى شدة كفر الجوس لان ملكة الفرس ومن اطعم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا في غاية القوة والكر من مرق ملكهم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم والخيلاء بغير المعية وفتح التخمية والمدركه قول الغدولون بشديد الدال عند الكثر جمع فزاد وهو من يعوم موت في ابله وخيل وحزنه ونحو ذلك وعلى تخفيف الدال وهو لمرحلت يريد اهل الحرب وناظم هؤلاء لا يتقاهم بما يجازيهم فيه من اسودتهم وذلك يفيض الى قيادة القلب منقطع من الفخ والكرمانى ١٢

قوله اهل الوبر هو بيان الغداوين والمراد منه ضد اهل المدركه فكأنه من سكان العمارة فان اريد منه الوجه الاول من الوجوه فهو نعيم بعد تضييقه ١٣ قوله في القدادين اي المصومين عند اذ ناب الابل وفي جهة المشرق حيث هو مسكن القبيلتين ربيعة بنوع الراد ومنهم بضم الميم وفتح المعجم ويحتمل ان يكون قوله ربيعة ومنهم بدل من الغداوين وعبر من المشرق بقوله حيث يطعم قرنا الشيطان وذلك ان الشيطان ينسحب في مجازة مطلع الشمس من اذا طلعت كانت بين قرني رأسه ١٤ قوله الدوكنة بكسر الدال وفتح التخمية جمع ديك وهو ذكر الدجاج قوله اننا نارات ما قال عياض كان السبب فيه رجاء ما بين المشرقة على دعايرها استغفارهم لرد وشاوتهم لربها بالفلاصم ولؤفد من استجاب الدعاء عند حضورها لثمن تبرك بهم ١٥ قوله جرح الليل بكسر الجيم وضمها والمن اقبال ومرا الحديث مع بيان قربها في ص ٣٥٥

اسماء الرجال
 الزهري محمد بن مسلم بن شاب سالم هو ابن الجعد رافع العظفاني الاشجعي مولا ام الكوفة وقال عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو المذكور آنفا اسحاق هو ابن يحيى بن علقمة الحلبي الحمصي والزهري محمد بن الوليد فيما وصله مسلم بن يحيى هو ابراهيم بن اسمعيل الانصاري المدني باب خير مال المسلم الى آخره عبد الله بن يوسف هو النبي بن الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعمري هو عبد الرحمن بن هرمز مسدد هو ابن مسدد اسمعيل هو ابن ابي خالد الاسمى مولا ام الجبل قيس هو ابن ابي حازم ابي جعفر بن ربيعة بن شرميل بن حسنة القرشي الاعمري هو المذكور آنفا ابن جرمج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن مطا هو ابن ابي حنبل اللغات الجان بتشديد النون الية البيضاء الاشجعي جمع افعى وهي الانثى من الحيات والذكر منها الجنان الاساود جمع الاسودى حية فيها سواد الطفتين بعنم الطار وسكون الفاء وهي الية التي على ظهر باخطان لريضان الابلتو الية التي لا ذنب لها الا معنى انى قد شرب يطمسان البصر اي يكون لوجهها اذ اتج واطلب شعف الجبال اعلاها مواضع القطو بلون الاودية والصمدى والقطر المشر الخيل والابل القدادين قال في القاموس الغداو ملك الثين من الابل الى الالف والشكر

له قوله الجنان بتشديد النون الية البيضاء والافاعي جمع افعى وهي الانثى من الحيات والذكر منها افعوان بعنم الهمة والين وكينة الافعوان البويان والبويجى لانه يعيش الف سنة والاساود جمع اسود قال البوبية هي حية فيها سواد وهي اجنبت الحيات ١٢ مسقط من الفخ وفتح قوله في ملكه سلطان قال البوبية في قوله تم وما من دابة الا هو اغذنا حيتما اي في قبضته وملكه وسلطانه وحسن النامية الذكر على عادة العرب في ذلك يقول ناصية فلان في يد فلان اذا كان في طاعة ١٣ فتح قوله الطفتين ثنى الطيفة بعنم الهمة وسكون الفاء بالتمتية وهي الية التي في ظهر باخطان ابيضتان كالحوصتين و الطفتين غومة المخل والابرة الية القبيصة الذنب وهما من شزار الحيات اذا خلطت الحامل اسقطت الحمل غالبا واذا وقع نظر على بصر الانسان نظرا اي تعبه جعل ما يفعل بالحقا حية كانه يفعل بالقصد وقال المنزف بن شميل الابر هو صنف من الحيات اذرق مقطوع الذنب لا تنظر اليه كامل الا الفت ما في بطنا ١٤ كرماني

قوله عن ذوات البيوت اي الاتى توجد في البيوت وظهره التخم في جميع البيوت وعن مالك تخصيصه بيوت اهل المدينة وقيل يتخص بيوت المدن دون غيرها وعلى كل قول يقتل في البراري والعمارة من غير انذار كما في الفخ قال الكرماني وهو بالاتفاق مضموم بالا بتروذى الطفتين فانه يقتل على كل قول بالمدينة وغيره في البيوت والعمارة انثى وفي المدائير يجوز قتل الحيات مطلقا قال ابن الهيثم احمر اعما قيل لا يقتل الية البيضاء لانها من الجن قال الطحاوي لا بأس بقتل الكل لانه صلى الله عليه وسلم ما يهد الجن لان يذلو البيوت امر ولا يظنوا انفسهم فاذا اخافوا فقد تقضوا عمدهم فلا امر لهم قال النبي وتكلم من قال بالعموم بحديث اقولوا الحيات تكلمن فمن خاف ثارهن فليس منا وروى ايضا عن ابن عمر بن مسعود ومثل من منع قتل العوامر بحديث ابي سعيد بلحاظ ما لقي الفتى للعرس كذا في المحل شرح الموطا ١٣

قوله وهي العوامر هو كلام الزهري اورد في الخبر قال اهل اللغة عماد البيوت سكانها من الجن وسميت عوامر لطول لثمن في البيوت ما خوذ من العمود هو طول البقاء ١٤

قوله ابولبابة ابو زيد بن الخطاب يسر يدان معمر اراه عن الزهري بهذا الاسناد على انك قوله وتابعه يونس الخادمي ان بولابا ربيعة تابعه على دابة بناتك قوله وقال صالح الا يعنى ان بولابا انثى بنو ورواه الحديث عن الزهري بنحو ابن ابي برة وزيد بن يسلم بن يقاب الحنة الذين روهه بانك الا صالح بن كيسان وسياق في الباب الذي يليه من حية اخران الذي نهي ابن عمر هو ابولبابة بن بغير شك وهو ربيح ما فتح الية الخادى من تقدمه دابة بناتك من معمر المقتر على ذكر ابى برة ١٣ فتح منقرا

قوله شرف يفتحن جمع شعفة بالتحريك رأس الجبل قوله مواضع القطو اي مواضع نزول المطر يعني الاودية والعمارة ١٥ قوله رأس الكفر نحو المشرق والشرق اي من جهته

فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يقتم بابا مغلقا قال واخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله حو ما اخبرني عطاء ولم يذكر اذكروا اسم الله حلا ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن خالد بن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فقد اتت امته من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واتى لا اراها الا الفار اذا وضع لها البان الابل لو تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت فحدثت كعبا فقال انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله قلت نعم فقال لي مرارا فقلت افاقرأ التوراة حلا ثنا سعيد بن عفير عن ابن وهب ثني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن سعيد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزع القوسق ولم اسمعه امر يقنله وزعم سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله حلا ثنا صدقة بن الفضل ثنا ابن عيينة ثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب ان ام شريك اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الازاغ حلا ثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام بن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا ذاك الطفتين فانه يلتبس البصر ويصيب الحبل تابعه حنادة بن سلمة ابا اسامة حلا ثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الابر وقال انه يصيب البصر ويذهب الحبل حلا ثنا عمرو بن علي ثنا ابن ابي عمير عن ابي يونس القشيري عن ابن ابي مليكة ان ابن عمر كان يقتل الحيات ثم نهى قال ان النبي صلى الله عليه وسلم هو هذا ما حانظا له فوجد فيه سلخ حنة فقال انظروا ايا هو فظنوا فقالوا فكتبت اقتلوه فكتبت اقتلها لذلك فلقيت ابا لباية فاخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا الحنات الاكل البردي طفتين فانه يسقط الولد ويذهب البصر فاقتلوه حلا ثنا مالك بن اسمعيل ثنا جابر بن حازم عن نافع عن ابن عمر انه كان يقتل الحيات فحدثه ابو لباية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل حنات البيوت فامسك عنها ثياب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم حلا ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحرم الفارة والغراب والحديات والكلب العقور حلا ثنا عبد الله بن مسleme انا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو

رواه

حدا ثنا قال النبي تابعه حنادة بن سلمة ثني لذلك باب اذا وقع الدواب في شراب احدكم فليغيبه فان في احد جناحيه داء وفي الاخرى شفاه وخمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم احدى

له قول فقدت امر من بني اسرائيل اى ما كثر منهم فقد اولوا يدرى ما وقع لهم وانى لا اكنتم ستمتم الشتم اليقربان والبريل عليه ان بني اسرائيل لم يكونوا يشربوا البان الا بال والفار ايضا كذلك لا يشرب بها ذلك له قول افاقرأ التوراة هو استقام انكارى رواية سلم افاضت على التوراة وفى سكوت كتب من الادل على الهيرة دلالة على تورته وكانها جميعا لم يبلتها حديث ابن مسعود قال وذكر عن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم القردة والخنزير فقال ان الشد لم يجعل الخس سلاطا اعتبارا وقد كانت القردة والخنزير قبل ذلك دملى بذرايعهم قولا صلى الله عليه وسلم لا ارأها الا الفار فانه كان يظن ذلك ثم علم بانها ليست هى هي قال ابن قتيبة ان مع هذا الحديث والفا القردة والخنزير هى السوسج بايامنا تولدت فقلت الحديث صحيح وسيأتى مزيد لذلك فى اوامر حديث الامام فى باب ١١١٢ له قول للوزع الوزع يفتح واووزل معجزة دايرة لما قوامه تدور فى اصول المشيش قيل انما تأخذ منزع النقة تشرب لبنا وقيل يفتخ فى نادره وهى من ذوات سوم حموية ومساها من فويسقالان الفسق الازوج وهى خرجن من خلق معظم الحشرات بزياة العزرو والتصنيف للحقير لا طمق فى باب خمس ١٢ جمع له قول تاج حاد بن سلمة يبريدان مما تاج ابا سامة فى رواية اياه عن هشام واسم الى اسامة ايضا مما ورد فى عماد بن سلمة وصلها احمد عن معان عنه ٣ فتح له قوله ثم نسي هو يفتح النون وفى ما نسي هو ايام عمر قد بين بعد ذلك سبب نسيه ذلك وكان ابن عمر اوليا فاذ بعوم امره صلى الله عليه وسلم يقتل الحيات وقد اخرج الوداود من حديث عائشة فرحا فاكلوا الحيات فمن تركن من ذب نملهم من ١٣ فتح البانى له قول لا تعتقوا الجنان ابو بكر البشير وتشديد النون جمع جان وهى الية الصغيرة وقيل الرقيقة الخفيفة وقيل الدقيقة البيضاء قال ابن جرير ان الكرا فى فان قلت تقدم انا فقتلوا ذا الطفتين والابرا او اشارة على انها صفتان ودل على انه صنف واحد قلت الوروج بين الوصفين لا بين الذاتين وايضا لا منافاة بين ان يرد الامر يقتل ما انصف باحدى الصفتين ويقتل ما انصف به الا ان الصفتين قد يجمعان فيها وقد فى بيان انتهى تمهرا ١٢ له قول فواسق اصل الفسق الازوج من طريق الاستقمام ونه الخمسة فخرجوا من طريق معظم الحشرات بزياة العزرو والاذى ويفهم من الترجمة بطريق المقصود عدم قتل غيرهن وبهذا لا قبله بلان

حديث دخلت امرأة النارى هرة وقيل نمل ١٢ غير ماى له قول ولما بعفر المرأة على وزن العنبة نقيسة المدية فزيد الالف لاشباع اللهم الا ان ثبتت المائة بوزن المائة لا هو يلفظ بموضع على صيغة التصغير كذا فى الكراى غير ماى ومراى فى ص ٣٣٣ ١٣

اسماء الرجال
 الباهلى مولاهم البصرى سعيد بن عمر بن سعيد بن كثير بن عمار الانصارى مولاهم البصرى نسبة له
 شترته به عبد الحميد بن جبير بن شيبه بن عثمان بن ابي طلحة البصرى الكلبى المكى بعباد بن اسعيل
 هو ابو محمد القرشى البهارى الكوفى ابو اسامة هو عماد بن اسامة هشام بن عمرو بن
 الزبير مسدد هو ابن مسدد الاسدى البصرى صحبه بن سيد القطن هشام هو ابن عروة بن
 الزبير بن العوام عمرو بن على العميرى البصرى ابو حفص الفلاس ابن ابي طيكة عبد الله بن عبد الله
 مالك بن اسمعيل ابو عثمان الشدى الكوفى جرحه بن حازم بن زيد المازدى نافع مولى ابن عمر
 ابو عبد الله المدنى باب خمس من الدواب الزبير بن مسدد هو ابن مسدد الاسدى بن زيد بن زريع
 البصرى معمر هو ابن راشد الاذى مولاهم البصرى الزهرى هو ابن هشام عمرو هو ابن الزبير
 عبد الله بن سلمة هو القنصى مالك الشام المدنى عبد الله بن دينار المدنى مسدد مكر ذكره حاد
 ابن زيد بن درهم

حل اللغات الاوزاع
 جمع فظة يقال له سام ابرص الخنايا تصغير حاة كصنطاط مرعون يقال له بالفارسية زغن الضوالب يقال له بالفارسية نازح سمى بذلك لسواده ومنه قوله لخم خوابيب سودود الحرب تشامد به وذلك اشتقاق من اسم الغريرة والضرب البين
 اسم اعلام من بان الشد لم يسط قوة عليه وان كان على الكثرة وهو الولوج حيث لا ينج الانسان ١٢ جمع للعهه فالظاهر عروة فىكون متعلما او عروة فىكون من روايت القرقر من قرقر او الابرى فىكون مقطعا ١٢ له اى يجر العرب عن المحضر باهل المدون من اهل البصرة باهل الوبر ١٢ جمع وقيل فى رواية السرخس والاعنى لذكره بنا ووقى عنه ايضا باب خمس من الدواب الزبير بن مسدد من رواية غيره وهو ١٢

وقله وانى لا ارأها الا الفار هذا يدل على بقاء المسوخ وقد صرح انه لا يبقى ولا يبقى له نسل وبه يقول الجمهور ولا يخفى ان سوق هذا الحديث يدل على انه قاله اجتهادا فاعلمه قال به قبل ان يتبين حقيقة الامر بالوجى ويحتمل ان المراد ان ذلك العموم مخا فاما اخذ الفار للمهود بعض طباعها وتعلم من اصل ذلك الفار للمهود يشرب بعض الابل بدون بطنه تعالى اعلم وسدى

عُرِمَ فَلَاحِجَاتِهِ عَلَيْهِ الْعَقْرِبُ وَالْفَارَّةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالغُرَابُ وَالْحِدَاةُ حَلَدٌ ثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ثَنَا كَثِيرٌ
 عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ قَالَ خَبَرُوا الْأَنْبِيَاءَ وَأَكُوا الْأَسْقِيَةَ وَأَجِفُوا الْأَبْوَابَ وَكَفَتُوا صَبِيحًا نَكَمَ عِنْدَ
 الْمَسَاءِ فَانَ لِلْحَجْنِ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً وَأَطْفَتُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ فَانَ الْفَوْكِيَّةُ رَتَبًا احْتَرَّتِ الْفَتِيلَةُ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ
 الْبَيْتِ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ عَنْ عَطَاءٍ فَانَ لِلشَّيَاطِينِ حَدَثًا ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَدَمَ عَنْ
 إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ فَنَزَلَتْ
 وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا فَاذْنَا لَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جِوَارِحَاتِهَا فَانْتَلَقَتْهَا فَسَقَتْهَا فَدَخَلَتْ جِوَارِحَاتُهَا فَانْتَلَقَتْهَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيَّتْ شَرَّهَا وَعُثْنُ إِسْرَائِيلُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ قَالَ وَانْتَلَقَهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةٌ وَتَابِعَهُ ابُوعَوَانَةَ عَنْ مَعْبُودَةَ وَقَالَ حَفْصُ بْنُ الْوَعَاءِ وَابُومَعَاوِيَةَ وَسُلَيْمُ بْنُ
 قَوْمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَلِيُّ ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عَمْرٍو عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَطْبُهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا
 وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ قَالَ ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتِ شَجَرَةٍ فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمْرٌ بِجَهَنَّمَ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا ثَمْرًا مَرِيئِيًّا فَأَحْرَقَ بِالنَّارِ
 فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ بَابٌ إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَانَ فِي أَحَدِي جَنَاحِيهِ دَأْعٌ
 وَفِي الْآخَرِي شِفَاءٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سُلَيْمُ بْنُ بِلَالٍ ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثَوْبًا لِيَنْزِعَهُ فَانَ فِي
 أَحَدِي جَنَاحِيهِ دَأْعٌ وَفِي الْآخَرِي شِفَاءٌ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ ثَنَا سَمُوقُ الْأَزْمَقِيُّ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ وَابْنُ
 سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غَفَرَ لِمَرْأَةٍ مَوْتِهَا مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رُكْبِي يَلْمِثُ
 قَالَ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَانْزَعَتْ خَفَهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِيَارِهَا فَانْزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ فَغَفَرَ لَهَا بِذَلِكَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ثَنَا سَفِينٌ قَالَ حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هُنَا أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَنَا مَالِكُ عَنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَتْلِ الْكَلْبِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا هَاتِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلْبَةَ

عموم لفظ كلب وخصصة آخرون بغيرها هو لفظ كلب الاربع وكذلك الصيغة فخصصنا بعضهم بالصورة
 المحرمة كذا قاله الكرماني ومر بيان في ص ١٤٥. ١٢. قوله لا يقتل الكلاب وذلك حين كثرتها
 او يقطع انفها ونحو ذلك وانقطع الانف واما اليوم فيقتل العقور لا يغير. مجمع البحار في الطب
 اجعوا على قتل العقور واقتلوا فيها لا يضر فيه قال امام الحرمين امر النبي صلى الله عليه وسلم اولاً بقتلها
 كلها ثم نسخ ذلك الا الاسود البهيم ثم استقر الشارع على المنى من قتل جميع الكلاب التي لا يضر فيها
 حتى الاسود البهيم انتهى ١٢. اسماء الرجال
 كثير بن شظيرة البصري عطاف هو ابن ابراهيم عمدة بن عبد الله الخزازي يحيى بن
 آدم بن سليمان الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي منصور هو ابن المعتز ابراهيم النخعي علقمة بن قيس
 النخعي نصر بن علي الجهضمي الازدي عبد الاعلى بن عبد الاعلى الاسامي باب اذا وقع الذباب الخ
 خالد بن مخلد بجلي الكوفي سليمان القرشي التيمي عتبة بن مسلم مولى نيس بن عبيد بن حنين مولى
 زيد بن الخطاب القرشي العدوي الحسن بن صباح الواسطي اسحاق اللاديقي بن يوسف الواسطي
 الحسن البصري ابن سيرين محمد بن علي بن عبد الله المدني. الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب
 ابي طلحة زيد بن سهل الانباري شيخه هو ابن ابي كثير الطائي مولا ابي بصير بن ابي سلمة بن
 عوف حل اللغات
 الا بقوم سمي بلان بنان عن نوح عليه السلام لما وجه الى المار فنهى
 ولم يبرح وسمي فاشتا التخلية من ارسل نوح لياتيه بخمر الارض فنزل امره ووقع على جريته الكلب العقور
 سلك كذاه خبثوا من التخمير وهو التغطية او كوا الاستيقية اي شددا بالوكار وهو الخط
 اجيفوا كذا في الجافية اي اقلقوا الكفتوا ضموا خطفته وهو اخذ الشيء بسرعة. ذكيت
 على صيغة المجهول اي حفظت من فيه اي من فمها رطبت غصه طرية اول ما تلاها اخشاش
 الارض هو اما وحشها كما في الفارة ونحوها لدغته اي قرصته نملة. ججوني سميت نملة لثقلها
 الشلوي نسبة الى شلوة اختي اي اتخذت لا يغيث منه ذمعا الى لا يفر من جهة الزرع ولا يفرغ
 اي شاة يصلصل يصوت الغنار المطروح بالنار اي الخنزير فامته اي وضعت خصفان
 يلزقان جملة جماعة رثه عرقم اذا رث الماء اي الخنزير. عه يعني ان يولد
 اشنة خالفوا اسرائيل فجعلوا الاسود بدل علقمة ١٢. مع كذا وقع في رواية ابي ذر وروى

واوكوا العشاء لِيَنْزِعَهُ قَالَ
 اي غلظوا واوكوا الاستيقية بكسر الكاف بعدها همزة اي الربطها واوجفوا الابواب بالهمزة والفتحة من الجافية
 اي اقلقوا واكفتوا همزة وصل وكسر الفاء وضمها وبثناة فوقية من الكفت اي ضموا اليك ومنعواهم من
 الحركة كذا في الفتح والتوسيع ١٢. قوله فان للشياطين اي مكان فان للجن والتوفيق بين رواية
 الجن ورواية الشياطين انها حقيقة واحدة مختلفان بالصفات واحققان مختلفان في
 بعض الصفات التي جعلتها حقيقة واحدة بسبب التشبه ١٢. قوله وقيت شرم فان
 قلت قتلهم لها غير لانه ما مورده قلت هو شرم بالنسبة اليها وغيره والشرود من الامور الاضائية قاله الكرماني اي
 ان الله تعالى سلبها منكم كما سلك منها ولم يبقها منكم كما لم يبقكم منكم بل هو شرمها ومر في ٣٣٣. ١٢. قوله
 رطبت اي غصت طرية في اول ما تلاها اي انهم اخذوا عن قتل ان يفت ريقهم من تلاوتها ويكتم ان يكون
 وصفها بالطرية لسوء لثها والاول اشبه ١٢. قوله خشاش بفتح الخاء المشددة والاشارة وجماسا
 اصوب وهي العوام وقيل صغاف البصر ١٢. قوله نزل من بين الانبياء قيل هو زيد بن
 الحكيم الرمذي في النوادر بن موسى عليه السلام وبذلك حزم الكلبا في معنى في معنى الاجار والقربى في التفسير
 قوله فلدغته بالمال المملد والغين المعجمة اي قرصته قوله فامر بهما بفتح الهمزة وبجوز كسر الهمزة في التفسير
 وفي الكرماني قال النووي هذا محمول على ان شرع ذلك النبي كان فيه جواز قتل النمل والاحراق بالاراد
 لم يعاتب عليه في القتل والاحراق بل في الزيادة على غلظة واحدة واما في شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان مسلما
 وقتلا ويمر بها انتهى ١٢. قوله اهدى جناحيه وفي بعضها اهد جناحيه قال الجوهري جناح الطائر
 يده فانها باعتبار اليد وروى في تمام الحديث انه يقدم السم ويؤخر الشفاء واعلم ان مثل في مخلوقات
 الله كثير لما ان الخلة يخرج من بطنها الحسل ومن ابرتها السم وكذلك الافس والشرابا في كذا في الكرماني ١٢
 قوله مومسة يعني الهم فوا سكتة فيهم كسوة وهي الزاوية الفاجرة والركي بفتح الراء وكسر الكاف
 وشدة التخمير البير التي لم تقو قوتها بجملة وقت حال من الكلب قال ابن قرقول بئس الكلب
 بفتح الباء وكسر با اذا اخرج سارة من العفش ومر في ١٢٥. في كتاب الشرب قال الكرماني ولا نفاة
 بينه وبين ما سبق في كتاب الشرب ان كان رجلا لاحتال وقوعها وحصوله من اثنين انتهى ١٢. قوله علم بالصبر
 وعلم حكم والبر والرجح والباب ١٢. قوله كما انك بهننا يعني كما لا شك في كونك في هذا المكان كذا
 لا شك في عقلك ١٢. قوله لا تدخل الملائكة بيوتا فيكلب ولا مسودة قال بعضهم بمقتضى

عنه ان يكون وهو ان كان في البيت الذي فيه كلبه

ان اباهريرة حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط الاكل
 حريث او كلب ماشية حدثنا عبد الله بن مسleme ثنا سليمان اخبرني يزيد بن خصيفة اخبرني السائب بن يزيد
 انه سمع سفين بن ابي زهير الشنوي اياه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعاً ولا
 ضرعاً نقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اى و
 روى الشافعي ١٣

رَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ

بَابُ خَلْقِ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ وَقَوْلُ اللَّهِ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً
 صَلِّصَال طِين خُلِطَ بِرَمْلٍ فَصَلِّصَل كَمَا يَصَلِّصَل الْفَخَّارُ وَيُقَالُ مَتْنٌ يَرِيدُونَ بِهِ صَلَّ
 كَمَا يُقَالُ صَلَّ الْبَابُ وَصَرَّ صِرْعَدٌ عِنْدَ الْإِعْلَاقِ مِثْلُ كَبَيْتِهِ يَعْنِي كَبَيْتَهُ فَمَرَّتْ بِهِ اسْمُهَا الْحِمْلُ فَاتَّبَتْهُ أَنْ لَا تَسْجُدَ
 تَسْجُدَ وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَبَّيْكَ حَافِظُ الْأَ
 عَلَيْهِ حَافِظٌ فِي كَيْدٍ فِي شِدَاةِ خَلْقِ وَرَيْسَا الْمَالِ وَقَالَ غَيْرُهُ الرِّيشُ وَالرِّيشُ وَاحِدٌ وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللَّيَاسِ مَا تَمُّونَ
 النُّظْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ وَقَالَ مَجَاهِدٌ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لِقَادِرُ النُّظْفَةِ فِي الْأَحْلِيلِ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفَعُ السَّمَاءِ شَفَعُ
 وَالْوَتْدُ لِلَّهِ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ فِي أَحْسَنِ خَلْقِ اسْتَقْلَ سَافِلِينَ الْأَمْنِ مِنْ حُجْرٍ ضَلَّالٍ ثُمَّ اسْتَدْنَى فَقَالَ الْأَمْرُ
 أَمِنْ لَازِبٍ لَوْ زِمْنَا نَشَأَ لَسَبَّ بِحَدِّكَ نَعْطُوكَ وَقَالَ ابُو الْعَالِيَةِ قَلْبِي آدَمُ هُوَ قَوْلُهُ رَبَّنَا ظَلَمْنَا
 أَنْفُسَنَا وَقَالَ فَازَلَهُمَا اسْتَزَلَّهَا يَتَسَنَّهُ يَتَغَيَّرُ سِنٌ مَتَغَيَّرَ الْمَسْنُونُ الْمَتَغَيَّرُ جَمْعُ حَمَاةٍ وَهُوَ الطِّينُ الْمَتَغَيَّرُ يَخْصِفَانِ أَخْذَا
 الْخَصْفَانَ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ يُؤَلِّفَانِ الْوَرَقَ يَخْصِفَانِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ سَوَّاهُمَا كِنَايَةٌ عَنْ فَرْجِيهِمَا وَمَتَاعٌ إِلَى جَانِبِ هَهُنَا
 إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالْحَيْنُ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يَحْطَى عِدَّةُ قَبِيلَةٍ حَبْلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَامِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوْلَهُ سِتُونَ
 ذِرَاعًا ثُمَّ قَالَ إِذْ هَبْ فسلم على أولئك النقر من الملائكة فاسمع ما يحيونك به فإنه تحيتك وتحيته ذريتك فقال
 السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل
 الخلق ينقص حتى الآن حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن عمارة عن أبي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يليهم على أشد كوكب

الشيء الثاني باسم الله الرحمن الرحيم أحاديث تقول بباب تعالي ورياشا انفسنا فانزلها فرجها ثنى عبدالله

الارض كما ان البحر والبر والبحر والاشمس والقمر ونحوها شفع ١٣ منقطع من كرماني ٨٥ قوله
 الامن امن اى قول الا الذين آمنوا بقوله الامن امن وامثال هذه كثير في الكتاب لا كثير للنفوس والاش
 اعلم بمراة ١٢ ك ٩ قوله لاذب لازم يريد تفسير قوله ثم انما خلقناهم من طين لازب قال ابن
 عباس من الرزاق والماء فيفسر طينا يلزق واما تفسيره باللازم فكانا بالمعنى وهو تفسير الى عبدة ١٣ اف
 له قوله ونشكك كما نريد تفسير قوله ونشكك فيها لا تعلمون وقوله في اى خلق نشاء هو تفسير قوله فيما
 لا تعلمون ١٣ اف ١١ له قوله يتسنة يتغير هو تفسير قوله ثم فانظر الى طماك وشراك لم يتسنه اى لم يتغير
 فان قلت ما وجه تسمية بقية آدم قلت ذكر بقية السنون لانه قد يقال باشتقاقه من قوله مما قال
 من مما سنون اى طين متغير كذا فى الكرماني ١٣ ١٢ له قوله يخصفان اشار بهذا الى قوله ثم ولفظا
 يخصفان عليهما من ورق الجنة ثم يخصفان بقوله اخذ النصف وهو كسر المعجزة وخفة الصا والمهله جميع
 خصفة بالتحريك الجمله من الخوص تعمل للتر كذا فى العيني والقاموس ١٣ ١٣ له قوله فلم يزل الخلق
 حتى الآن اى ان كل قرن تكون نشاءة فى الطول اقصر من القرن الذى قبله فاقسى ثنا نقص الطول الى
 هذه الامتة واستقر الامر على ذلك ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الامم السابقة كدبار ثود فان
 مسانهم تدل على ان قانما تم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك ان
 عهدهم قديم وان الزمان الذى بينهم وبين آدم دون الزمان الذى بينهم وبين اول هذه الامتة ولم يظهر
 لي الآن ما يزيل هذا الاشكال ١٣ اف ١٣ اسماء الرجال
 سليمان هو ابن بلال التميمي يزيد بن خصيفة هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة الكندي المدني
 كتاب الانبياء باب خلق آدم وذريته الخ قال ابو العاليزه فرج بن سمران الراسي فينا وصل الطبري
 باسناد حسن عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي همام هو ابن منبه بن كامل
 ع ١٥ اى على مفرقة وهذا يدل على ان صفات البعض من سواد وغيره تنسقى عند دخول الجنة ١٣ اف

١٤ قوله قيراط ورد في رواية اخرى قيراطان فابح ان يتصل ان يكونا
 في فويين من الكلاب احدها اشداى من الآخر ويختلف باختلاف المواضع فيكون القيراطان
 في المدينة فاهتم لزيادة فضلها والقيراط في غيرها او القيراطان في المدائن والقري والقيراط في البوادي
 او يكون ذلك في زمانين فذكر القيراط اولاً ثم زاد التعليل والقيراط هنا مقوله معلوم عند اللغويين والمراد
 نقص جزء من اجزاء علمه كذا فى الطيبي ١٣ ١٤ قوله من اقتنى كلبا اى اتزده قوله لا يغني عنى
 لا يتغنى ولا يفظه زرعاً ولا ضرعاً اى ما فيه زراعته او ماشيته قال الكرماني فان قلت لا يتعلق ببعض
 هذه الاحاديث بترجمة الباب قلت هذا آخر كتاب يرد الخلق فذكر فيه ما ثبت عنده مما يتصلق
 ببعض المتكوفات والشره سبحانه اعلم انتهى ١٣ ١٥ قوله كتاب الانبياء جمع نبى وقد قرئ
 بالهمز فقبل هو اصل وتكره كسبيل وقيل الذى بالهمز من النبأ والذى بغيرها من النبوة وهى الرفعة
 والنبوة لغوية من بها اللد على من شاد ولا يلبثها احد لعلمه ولا كسفه ولا يستحقها باستمداد ولا يتردد
 في ذكر عدد الانبياء حديث ابى ذر فرعا انهم مائة الف واربع وعشرون الف ارسلس من ثلاث مائة
 وثلاث عشر صحبة ابن حبان كذا فى الفقه ١٣ ١٦ له قوله صلصال الزبير تفسير قوله تعالى فخلق
 الانسان من صلصال كالفخار وصلصال هو طين خلط بالرمل ويتصلصل اى يتصوت والكفارة هو
 المطبوخ بالارادى الخرف واصل وصلصل فعل مضارع فار الفعل نحو صر وكتب ١٣ كرماني خ -
 ١٥ قوله تعالى من ان قال فى الفسخ اما تفسيره بالمتن فهو الطبري عن مجاهد وروى عن ابن عباس
 ان المتن تفسير السنون واما بقية فكانه من كلام المص انتهى ١٣ ١٦ قوله فترت به الزبير تفسير قوله
 تعالى فلما نشأ حملت ملاحقها فترت به اى اسمها بها الحمل حتى وضعت ١٣ ك ١٦ له قوله كل شئ
 خلقه قال تدوم كل شئ خلقنا زويين وقال خلق الزويين الذكر والانثى اى كل شئ خلقه الله ثم فهو شفع
 وانما خلق هو الوتر ومرة لا شريك لرفان قلت السنون السبع ليس يشفع بل وترتكت معناه شفع

ر كتاب الانبياء صلوات الله عليهم قوله باب خلق آدم من في نسخة صحيحة بدل هذه الترجمة كتاب الانبياء وهو ما ترجم به المحشى قوله وطوله ستون ذراعاً الظاهر بالذراع
 المقارن يومئذ عند الخطابين وقيل بذراع نفسه وهو مردود بان الحديث مسوق للتعريف وهذا ارد الى الجهالة لان حاصله ان ذراعها جزء من ستين جزء للطول وهذا
 يتصور فى طويل غاية الطول وقصير غاية القصور وبان ذراع كل واحد مثل ربعه فلو كان ستين ذراعاً بذراع نفسه لكانت يداه قصيرة فى جنب طول جسده جدا ويلزم منه
 قبح الصورة وعتاها وان يكون عديم المنافع المدة لها الابدان والله تعالى اعلم وقد وقع ههنا فى عبارة الحافظ ابن حجر وهو تبعه القسطلاني فى ذلك والله تعالى اعلم

درى في السماء ضاعة لا يتولون ولا يتعوطون ولا يتقلون ولا يمتخطون أمشأطهم الذهب ورشحهم المسك وفتحهم المرهم
 الآلوة الأول تجوز عود الطيب وأزواجه الحور العين على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم مستون ذراعاً في السماء
 حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت
 يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة الغسل إذا احتلمت قال نعم إذا رأت الماء فحككت أم سلمة فقالت
 تحتلم المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كحلها فيم يشبه الولد حدثنا ابن سلام ثنا الفراري عن حميد بن أسيد
 قال بلغ عبد الله بن سلام مقدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه فقال اني سألتك عن ثلاث لا
 يعلمهن الا نبي قال ما اول اشراط الساعة وما اول طعام يأكله اهل الجنة ومن اتى شيئاً ينزع الولد الى أبيه
 ومن اتى شيئاً ينزع الى أخواله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خابرتي بهن أنفاً جبرئيل عليه السلام قال
 فقال عبد الله ذلك عهد لليهود من الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتأول اشراط الساعة فنأز
 تحشر الناس من المشرق الى المغرب وأتأول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت وأما الشبه في الولد
 فإن الرجل اذا غشي المرأة فسبقها مأوكة كان الشبه له واذا سبقت المرأة فسبقها قال أشهد أنك رسول الله ثم قال يا رسول
 الله إن اليهود قوم كفتان ان علموا باسلامي قبل ان تسألهم بهتوني عندك فجات اليهود ودخل عبد الله البيت
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا العلمنا وابن علمنا وأخيراً وابن أخيراً
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرايتم ان أسلم عبد الله قالوا عاذه الله من ذلك فخرج عبد الله اليهم فقال
 أشهد ان لا اله الا الله وأشهد ان محمداً رسول الله فقالوا أشرفنا وابن شرفنا ووعا فيه حدثنا بشر بن محمد ان
 عبد الله انما معمر عن همام بن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو يعنى لولا بنو اسرائيل لم تخزن اللحم
 ولو لا حواء لم تخن أنتي زوجها حدثنا أبو كريب وموسى بن جازم ثنا حسين بن علي عن زائدة عن ميسرة
 الاشجعي عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيراً فان المرأة
 خلقت من صلغ وإن أعوج شيء في الصلغ أعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء
 حدثنا عبد بن حفص ثنا الاعمش ثنا زيد بن وهب ثنا عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
 الصادق المصدوق ان أحدكم يجع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغاً

الاصحح فيما النبي استقبلت سبق ماها ٢ قال وان خلق احدكم
 له قوله الالوة بلغ المرأة وضم الام وشدة الالوة وكذا
 الالوة بطبع العمرة واللام وسكون النون وبالجيمين معناه هم عود تجوز بلفظ الالوة تجوز بلفظ الالوة
 وعود الطيب تفسير التفسير كمن ومرفوع بيان الحديث في مكة ١٣ له قوله الحور العين
 الحور شدا اهل الجنة مع حوراء هي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها كذا في الجمع والين بكسر
 العين جمع الينار وهي الواسعة العين ٢ المعاني ٣ له قوله يشبه الولد لولان لما لفظته ولفظها
 سبب لفظها ولد لها كذا في غير جاري ٤ له قوله بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أي سمح عبد الله بن سلام بتخفيف اللام قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
 ينزع الولد لولان أي يشبه اياه ويذهب اليه قوله زيادة كبد حوت زيادة الكبد هي القطعة المنفردة
 المتعلقة بالكبد وهي الطيبة وهي في غاية اللذة وتبين هي اها ناطقاً وامرأة ١٢ كخ ١٣ له قوله
 يستت بضعة واحدة وسكون الباء جمع البهوت وهو كثر البهتان ولفظ البهتان دليل من قال ان افضل
 التقضيل بلفظ الاخير مستعمل كذا في الكفا في قال العيني ومطابقة لغيره تؤخذ من قوله واما الشبه الى
 قوله كان الشبه لولان في اللزيم والترجمة في خلق آدم وذريته ١٢ له قوله نحوه قال في
 الفتح لم يسبق للمتن المذكور طريق يعود عليها هذا الضمير وكان يشير به الى ان اللفظ الذي حدث به بضمه هو بمعنى
 اللفظ الذي ساقه في كذا كتب من حفظه فتروى في بعضه ولولان انه وقع في نسخة المعاني بعد قوله نحوه لعين
 ولماره من طريق ابن المبارك عن معمر الاعمش المصنف وسياً في عنده في ذكر موسى عليه السلام من رواية
 عبد الرزاق عن عمر بن حارثه اللفظ الا انه زاد في آخره الدرهم ١٣ له قوله لولان بنو اسرائيل قال
 القسطنطاني في حديثه قبل لعده روى في قبل هذا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر بن همام عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولان بنو اسرائيل لم يجزيت الطعام ولم يجزيت اللحم ولولا حواء لم يكن الخي زوجا لادم
 ثم رواه عن بشر بن نعيم قال في حواشي الحديث المذكور لولان بنو اسرائيل لم يجزيت اللحم ولولا حواء لم يكن الخي زوجا لادم
 له قوله لم يجزيت اللحم بل بالجمع وفتح النون وبالزاي أي لم يجزيت لولان بنو اسرائيل لولا ان بنو اسرائيل كانوا
 قد شبهوا فادخروا فاقبوا كذا في الكفا في قال القاضي البيضاوي لولان بنو اسرائيل سنوا اذ خادوا لهم حتى
 خنزلوا اذ لم ينجزوا بنو اسرائيل الا لولان بنو اسرائيل لولا ان بنو اسرائيل سنوا اذ خادوا لهم حتى
 لانها ام كل وحى وسياً في نسخة خلقها في الحديث الذي بعده وقوله نحن ائتي زوجها في اشارة الى ما وقع من
 وهو محل الكلام فكان المراد ان الاحتلام منشؤه الماء فانه ينشأ عن فيضانه وكرثته فاذا ثبت وجود الماء للمرأة علم ان لها باء ان تحتلم اذ كثر الماء وفاض والله تعالى اعلم

حوادث تزويجها لادم الاكل من الشجرة حتى وقع في ذلك فعني فإنتها انما قبلت ما زنت لما التمس حتى
 زينة لادم لما كانت هي ام بنات آدم اشبهها بالولادة ونزع العرق فلا تادامة تسلط من حيازة زوجها
 بالفعل اوبالقول وليس المراد بالحيانة بسا اتركاب الفاضلة عاشا وكلوا وكلما لالت الى شهوة النفس
 من اكل الشجرة وحسنت ذلك لادم عذوب فإنتها لولان ما من جاد بعد ما من النساء فيانها كل واحدة منهن
 فهي بحسب اقرب من هذا الحديث محمد آدم فحدثت ذرية ١٢ فتح له قوله استوصوا بالنساء خيراً قال
 البيضاوي الاستيعاض بقول الوصية اي او صيغك بمن خير فانما قبلوا وسمى فيهن لانهن خلقن خلقاً فيهن
 اعوجاج فكا من خلق من اصل متوجع كالصلع مثلاً فلما تبتياً انتفاع بهن الا بالعبور على اوجاهن وتقبل
 اوان اول النساء من حواء خلقت من صلغ من املاح آدم قال الطيبي السنين للطلب ميلا في اي اطلبوا
 الوصية من انفسكم في حقيق بخير جاري ١٣ له قوله صلغ بجر السواد فتح الام مغزاة الصلوع وتكوين
 الام جائز قوله ان اعوج شيء هو فعل التقضيل على سبيل الشذوذ لان العيوب وفائدة هذه المقدمه
 الشريفه بيان انها خلقت من الذي في اعلى الصلوع كذا في الخیر الجارى وفي الفتح قيل فيه اشارة الى ان
 حواء خلقت من صلغ آدم الا يسر والى انما لا تقبل التقويم كما ان الصلغ لا تقبل ائتي ١٢ منقطاً الصلغ الجلال
 قتيبي من سبيد التقضيم لولا هم البلي الكوني جريه هو ابن عبد الحميد مارة هو ابن العقاد ابي
 زرعة بن جهم بن عمرو بن جريه البجلي الكوفي مسدد هو ابن مسدد البصري الجلي هو ابن سعيد القطان
 ام سليم سيدة والده النس بن مالك ابن سلام هو محمد سلمى مولاهم البيهقي الفراري مروان بن
 معاوية الكوفي حميد بن ابي حميد الطويل البوبهدة البصري النس بن مالك عبد الله بن سلام هو
 الاسرائيلي بشر بن محمد بكر الوعدة المرزوقي عبد الله بن المبارك المرزوقي معمر هو ابن ماشد الازدي
 مولاهم بهام هو ابن جهم بن كامل السفاني البوكري محمد بن العلاء الكوفي موسى بن حزام المرزوقي
 ابو عمران حسين بن علي بن الوليد يعني زائدة بن قدامة التقضي ميسرة هو ابن غار ابي حازم
 سلمان الاشجعي عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاشمس سليمان بن مردان الكوفي زيد بن
 وهب الجهمي عبد الله بن ابي سعوى الذي حل اللغات مقدم مصدره من صلغ
 القدر ينزع الولد الى ابيها في يشبه اياه زيادة كبد حوت وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد
 وهي الطيبة عشتى اي صاح مصحت جمع بهيت كقصيب وقضب هو الفترى الكبر البهتان له
 بجنز اي لم يتن صلغ بسلى استوصوا من الاستيعاض يعني بقول الوصية ١٣

اعلام سندي

مثل ذلك ثوبيعث الله اليه ملكا باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقته اوسعيد ثم ينفخ فيه الروح فان
الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة
فيدخل الجنة وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فسبق عليه الكتاب فيعمل
بعمل اهل النار فيدخل النار حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وكل في الرحم ملكا فيقول يا رب نطفة يا رب علقه يا رب
مضعه فاذا اراد ان يخلقها قال يا رب اذكره انثى يا رب اشقئ امر سعيده فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن
امه حدثنا قيس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبه عن ابي عمران الجوني عن انس يرفعه ان الله تبارك
وتعالى يقول لا هون اهل النار عند ابا الوان لك ما في الارض من شيء اكنث تفتدي به قال نعم قال فقد سالتك
ما هو هون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي فابيت الا الشرك حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي
ثنا الاعشى ثنى عبد الله بن مروة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس
ظلمات الا كان على ابن ادم الاول كفل من دوما لانه اول من سن القتل باب الارواح جنود مجندة وقال الليث
عن يحيى بن سعيد عن عثرة عن عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة فما
تعارف منها ائتمت وما تناكر منها اختلف وقال يحيى بن ابي بن سعيد بهذا باب قول الله عزو
جل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه قال ابن عباس بادى الزاى ما ظهر لنا اقلعي امسكي وانا التثور نبع الماء وقال
عكرمة وجه الارض وقال مجاهد الجودي جبل بالجزيرة داب حال انا ارسلنا نوحا الى قومه الى اخذ السورة
حدثنا عبدان انا عبد الله عن يونس عن الزهري قال سألوا وقال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه
في الناس فأتى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لا نذركموه وما من نبي الا انذرت قومه لقد انذرت نوح قومه
ولكني اقول لكوفيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انة اعور وان الله ليس باعور حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن
يحيى عن ابي سلمة سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث
به نبي قومه انة اعور وانته يحيى معه بتمثال الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هي النار وانى انذركم به كما
انذريه نوح قومه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الاعشى عن ابي صالح عن ابي سعيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيى نوح وامته فيقول الله هل بلغت فيقول نعم اى ريت فيقول لا امته

يا رب واتل عليهم نبأ نوح الى قوله من المسلمين واتل عليهم نبأ نوح اذ قل لقومه يا قوم ان كان كبير عليكم مقامى وتذكيري بايات الله
الى قوله من المسلمين انا ارسلنا نوحا الى قومه ان انذرت قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم الى اخر السورة ان انذرت قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم

واشهر وقيل ان مرة عمره الف سنة الخمسين عاما قبل البشارة وبعد ما وجد الفرق ١٢ فخرج له قوله بادي
المرى يريه تفسير قوله وما نزلك اتسبك الا الذين هم الاذن لى بادي الراى الى اول النظر قبل التامل وقال تعد
ياساهد اقلن الاطلاع عن الامراكف عن ونظما التثور ما توافق فيه اللغات كلها قال تعالى واستوت على البورى
هو جبل بالجزيرة وهي ما بين دجلة والفرات وقال تمش داب قوم نوح الداب المال والعادة ١٢ كه
قوله لقد انذرت نوح قومهم نوحا بالذکر الامانة هو اول من انذره ودهور قوم بنحلاف من سبق عليه فانهم كانوا في
الارصاد مثل تريمه الياها لاداد واما لادول الرسل الشرين شرع لهم من الدين ما وصى به نوحا اولاد الالبشر
اشى في ذنوبهم هم اهل قون في الدنيا لا يفرهم ١٢ كخ ه قوله تمش الى صخرة والا فلا تانزل يقضى ١٢ ك
الجرود لفظ شال قوله كما انذره وجه الشبه فيه الانذار المتجدد حتى التمثال في صخرة والا فلا تانزل يقضى ١٢ ك
اسماء الرجال
ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن
درهم الازدي قيس بن حفص الرازمي البصري فخاله بن الحارث البصري شعبة بن الجراح العنكي
ابن عمران عبد الملك بن جبيب الاعشى سليمان بن مران الكوفي عبد الله بن مرة الهذلي الكوفي
مسروق بن الاحدع البواشنة الكوفي باب الارواح جنود مجندة وقال الليث هو ابن سعد ما
المعري وصله المؤلف في الادب المفرد صححه بن سعيد هو الالف ناصري عمرة بنت عبد الرحمن بن سعيد
ابن زبارة الانصاري اكثر من عانتة وقال يحيى بن الربيع النافقي البصري مراد صلة السليط باب
قول الشعر عز وجل ولقد ارسلنا الخ قال ابن عباس رضى الله عنهما فيما رواه ابن ابي عمير ان هو
لقب عبد الله بن عثمان العنكي مولا هم المروزي يونس بن يزيد الالى الزهري هو محمد بن مسلم بن
شهاب سالم هو عبد الله بن عمر الدجال الكثير الكذب وهو الخياط والتبويغ عبد الواحد
ابن زياد البصري مولا هم البصري الاعشى هو سليمان بن مران الكوفي ابي صالح ذكوان الزيات ابي
سعيد هو سعد بن مالك الانصاري حل اللغات علقه اى ما يظن جامل بعضه
اى قطعتم لهم نقل كسر الكاف اى نصيب جنود جمع جنود مجتمعة الجودي جبل بجزيرة
ابن عمر بن الشترق ما بين دجلة والفرات ١٣

لوان لك اذ فيه اشارة الى قوله ولوان للذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معولا فتدويره قال في الفتح وما سبته
للمرجمه تؤخذ من قوله وانت في صلب ادم فان فيه اشارة الى قوله ولما اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم
ذريتهم الآية ١٢ له قوله كفن من وما الكفن النسيب والمراد بقابل حيث قتل بائيل وهو اول
مقتول على وجه الارض فان قلت لا تزدد واذا زدد ما خرى قلت هذا جزاء ان ايس وهو فعل نفسه قال الكرماني
قال الحسن مطا لينة للبرجمه من حيث القائل هو قابيل وهو ابن ادم من صلبه وهو داخل في لفظ الذرية في
البرجمه ١٢ له قوله الارواح جنود مجندة قال النووي معناه مجموع مجتمعة وانواع مختلفة وطوائف اقل
انها موافقة صفاتها التي خلقها الله تعالى عليها واما سبها في اخلاقها وقيل انها خلقت مجتمعة ثم تفرقت في اجسامها
من وافق الصفة الفرد من باعه ناطره فان قلت ما مناسبة هذا الباب بكتاب الانبياء قلت ليس الاشارة
الى ان ادم واولاده مركب من البدن والروح قال الكرماني وفي الخبر الجاردي في حديث الباب اياما الى ان
اتباع الرسل لهم مناسبة قديمة بهم عليهم الصلوة والسلام قال في اللغات فيرد دليل على ان الارواح ليست
بمراض على انها كانت موجودة قبل الاجساد ولا يلزم من ذلك قدما ١٢ له قوله وما تناكر منها اختلف
وانما كرانا اشنا بورد في مناسبة مختلف شديدا وسببا نه كشمه ايس تعارف وتناكر در دنيا بالاسم ايس
ست في انك يباد ايشان با شدم ودان موطن ميان خود اشنا في ويگا نكي بيكيد بگر داشتند واز نجاست كزيان
يگان اشلو محب وما مثل با شدم ويدان به بدان واگر بجمت بعض عوارض واسباب قضيه برخلاف ايس اتفاق
افتقار وورد واخر مال ومرتج بان گردد كرا اصل ست ١٢ ترجمه شيخ بر مشكوة هه قوله باب قول
الله تع ولقد ارسلنا نوحا الى قومه كذا الى ذرو ليدبره ما وقع في الترجمة من شرح الكلمات الا ان من هذه
القصه في سورة يهودي في رواية المعنى وائل عليم نبأ نوح الى قوله من المسلمين والباقيين انا ارسلنا نوحا الى
قومه انذرت قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم الى اخر السورة وقد ذكر بعض هذا الخبر في رواية الى ذوق قبل
الاحاديث المروية ونوح هو ابن ادم واولاد اليم بعد ما كانت ابن متوشش بنح الميم وتشديد اللغات
المعصومة بعد ما وادسا كشمه مجتمه وهو اوديس فيما يقال وقد ذكر ابن جرير ان مولد نوح كان بعد وفاة ادم بمائة
وسنة وعشرين عاما واذ بعث وهو ابن ثمانين وقيل غير ذلك وازعاش بعد الطوفان ثلاث مائة سنة

وشرح الطبري الجودي الامم بيا الجودي ان تخرج الطبري عن ابن ابي عمير

هل بلغكم فيقولون لا ما جاءنا من نبي فيقول لنوح من يشهدك فيقول محمد وأُمَّته فنشهد أنه قد بلغ وهو قوله وكذلك جعلكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل حدثنا اسحق بن نصر ثنا محمد بن عبد ثنا ابو حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في دعوة فرغ اليه الذراع وكانت تجبه فنهس منها نهمسة وقال انا سيد الناس يوم القيمة هل تدرون لِمَ يجمع الله الاولين والاخرين في واحد فيصير الناظر وليهمهم الداعي وتدون نومتهم الشمس فيقول بعض الناس الا ترون الى ما انتم فيه الى ما بلغكم الا تنظرون الى من يشفع لكم الى ربكم فيقول بعض الناس ابوكم ادم فياتونك فيقولون يا ادم انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك واسكنك الجنة الا تشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه وما بلغنا فيقول ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله وهما في عن الشجرة فعصيت نفسي نفسي اذ هبوا الى غيري اذهبوا الى نوح فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض سماك الله عبدا اشكورا الا ترى الى ما نحن فيه الا ترى الى ما بلغنا الا تشفع لنا الى ربك فيقول ربي غضب اليوم غضبا يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله نفسي نفسي ايتوا النبي فياتوني فاسجد تحت العرش فيقال يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعطه قال محمد بن عبد لا احفظ ساثرة تحدا ثنا نصر بن علي انا ابو احمد عن سفيان عن ابي اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ قل من قبلك مثل قراءة العامة **باب وان الياس من المرسلين اذ قال لقومه الا تتقون الى وتركنا عليه في الاخرين قال ابن عباس** يذكر محمد سلاما على ال ياسين انا كذلك تجزي الحسين ان الله من عبادنا المؤمنين وينكر عن ابن مسعود وابن عباس ان الياس هو ادريس **باب ذكر ادريس** وقال الله عز وجل ورفعناه مكانا عليا حدثنا عبد الله ثنا يونس عن الزهري ح وثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة ثنا يونس عن ابن شهاب قال قال انس بن مالك كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقفت بيتي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فاقرعها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبرئيل لحازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال ما معك احد قال معي محمد

ابي فعصيته اما بن نصر وهو جدي نوح ويقال جد نوح اخبرنا واخبرنا عن الحكمة والايان

فادركه رادى نوح واصنافه الهيت باولى ملاسته اذ هو بيت امه في والجمع بينه وبين حديث انا في العظيم اذ كان ممر اجان قوله ففرج صدري بفتحات اى شق هذا الشق لادخال الايمان فيه والشق الذى كان في صباه عند طيبيه لا يخرج سوى من ١٣ مجمع البحار له قوله انا بكه قال الشيخ في اللغات واختلفت الروايات في تعيين مكان الاسرافى بعضه انا في العظيم وفي بعضها في الجوفى بعضها انا من البيت وفي بعضها في بيت امه في وهو شهر والجمع بين هذه الاقول على ما ذكر في فتح الياض اذ بان في بيت امه في وبيتها في شخب ابي طالب ففرج سقفت بيتها واصناف البيت الى نفس الشريفة تبيته فتم منزل من الملك فاخرجه من البيت الى المسجد ثم اخذ الملك فاخرجه من المسجد قوله بلست من ذهاب فان قيل استعمال الذهب حرام في شرع عليه الصلوة والسلام فكيف استعماله هنا فالجواب ان تحريم الذهب انما لاجل الاستتار برفق هذه الدار وما في الآخرة فومن اذ ان الجنة وما وقع في تلك الليلة كان الناب فيه ما كان من احوال الغيب وعالم الآخرة على ان الاستعمال والاستتار لم يحصل رضى الله عليه وسلم فافهم انتهى ١٣

اسماء الرجال اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السجستاني هو يحيى بن سعيد بن حيان النخعي ابي زرعة هو مرم بن عمرو البجلي فصر بن علي بن نصر الجعفى لازدى البصرى ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي **باب فان الياس من المرسلين** هو الياس بن يسين سبط هارون اخى موسى بعث بعده **باب ذكر ادريس** وعبد الله بن يونس والزهري هم تقدموا الا ان احمد بن صالح هو ابو جعفر المعمرى عنبسته هو ابن خالد الا بلى بن يونس هو ابن يزيد وهو عنبسة ابن شهاب هو الزهري ابو زرعة اسعد بن جندب بن جادة على الاصح هو الغفارى الصحابى تقدم اسلامه وتأخر هجرته فلم يشهد بدرا مات سنة ٣٤ في خلافة عثمان قال ابن شهاب الزهري ١٣

حل اللغات فنهس من النفس وهو اخذ الحشم بالاسنان ١٣

له قوله محمد وامرته لا كان محمد صلى الله عليه وسلم منكم كما قالتم ويكون الرسول عليكم شهيدا وكان مسلم بتركته مقرر الشهادتهم شيئا كان معهم في الشهادة فلذا قال محمد وامرته ١٣ له قوله في دعوة اى ضيافة قوله تجبر اى لغتها وسرعة استمرانها مع لذة ما وحلاوة مذاقها قوله فنهس بالنفس بالهنة الافزط اطراف الانسان وبالهجة الافزط بالاغراس وتقيده سياتر يوم القيمة لا ينادى في السيادة في الدنيا انفسه بل ان هذه القيمة تقدر في القيمة ١٣ له قوله فيبصرهم انظر اى يمحط بهم بصر انظر لا يخفى عليه منهم شئ لا استواء الارض وعدم الجباب ويسمع الداعي اى انهم بحيث اذا دعاهم داع سموه ١٣ مجمع له قوله نفسى نفسى اى نفسى هى التى يستحق ان يشفع لها اذا لمبتدأ او اخبر اذا كانا متقربين فالمراد بعض لوازمها او هو بوجه او المجرى ١٣ له قوله اول الرسل وانما قالوا لانت اول الرسل لانه اقدم اننى في اولنا اول رسول ملك فخر اولان رسالة آدم كانت بمنزلة التبرية لا ولد قال ابن بطال ادم ليس برسول ١٣ كذا في الكرماني

له قوله تشفع من التشفيح وهو قول الشفاعة كذا في الكرماني قال في اللغات اعلم ان الشفاعات الاخرية الوازع وكلها ثابته سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم بعضها على النصوص وبعضها بالمشاورة ويكون هو المتقدم فيها وهو الذى يفتح باب الشفاعة او لا مسلم فالشفاعات كلها راجعة الى شفاعة وهو صاحب الشفاعات بالاطلاق انتهى ١٣ له قوله مثل قراءة العامة لئنى قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالادغام وبالجهال الدال كما هو القرعة المشهورة التى يقر بها القرار البسطة لا يفتك الادغام وبالجملة كما قرأ الشواذ ١٣ خ له قوله باب وان الياس الخسطة لفظ باب من رواية ابي ذر وكان العلم ربح عنده كون ادريس ليس من اجداد نوح فلذا ذكره بعده وما ذكرنا في ذلك في الباب الذى يليه والياس بهمة قطع وهو اسم عبرانى واما قوله سلم على الياسين فقرأ الاثر الاسم المذكور زيادة يادونون في آخره وقراءة اهل المدينة كل ياسين بفضل آل من ياسين كذا في الفصح وفى الكشاف واما من قرأ على آل ياسين فعلى ان ياسين اسم اب الياس اضيف اليه كذا في الكرماني ١٣ له قوله فرج من سقفت بيتي بنهم

قوله فنشهد انه قد بلغ قد يستنبط من هذا انه يكتفى في الشهادة بحجود العلم ولا حاجة فيها الى العيان الا ان يقال لا تقاس شهادة الدنيا بشهادة الآخرة والله تعالى اعلم ثم يقال ان كفى علوا القاضى كفى بالله شهيدا فاقى حاجة الى هذه الشهادة والاكفيت كفى علم هذه الامة مع ان علمهم من جهة اعلامه تعالى والجواب انه سر لغل المقصود واشهر مشروحة هذه الامة حلتها الحق على ما نعلم قوله هل تدرون بمن اى بمن يظهر ذلك فما ذكره بيان لسبب ظهور سيادته لالتبوت سيادته فاظهر قوله انتم النبي صلى الله عليه وسلم فياتون يحتمل ان المراد بالنبي نبينا صلى الله عليه وسلم لان العلم للمعهود بهذا العلم سيما في ذلك اليوم والمراد انه يدل لهم على من يدل لهم على النبي صلى الله عليه وسلم فكانه يقول لهم انتم النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل ان المراد به ابراهيم ومعنى فياتونى اى فينتقل الامر كذلك الى ان ياتونى والله تعالى اعلم

قال أرسل اليه قال نعم ففتم فلما علونا السماء إذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة فإذا انظر قبل يمينه ضحك وإذا انظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا يا جبرئيل قال هذا آدم وهذا الأُسودَة عن يمينه وعن شماله نسمة بنيه فاهل اليمن منهم اهل الجنة والأسودَة التي عن شماله اهل النار فإذا نظر قبل يمينه ضحك وإذا انظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبرئيل حتى اتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال الاول ففتح قال انسى فذكرانه وجد في السموات ادرئيس وموسى وعيسى وابراهيم ولم تثبت لي كيف منازلهم غير انه قد ذكرانه قد وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السادسة وقال انس فلما مر جبرئيل بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ادرئيس ثم مررت ببوسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب واخبرني ابن خزيمة ان ابن عباس واباحية الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي جبرئيل حتى ظهرت لمستوى اسمع صريحت الاقلام قال ابن جزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى امرت موسى فقال موسى ما الذي فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلوة قال فما رجبك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فوضع شرطها فرجعت الى موسى فقال فذكر مثله فوضع شرطها فرجعت الى موسى فقال ذلك ففعلت فوضع شرطها فرجعت الى موسى فأخبرته فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال هو خمس وهو خمسون لا يتبدل لقول لذي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق حتى اتى بي السدارة المنتهى فغشيها ألوان لا أدري ماهي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جناب اللؤلؤ واذا تراها المسك ياب قول الله عز وجل والى عاد اخاهم هوذا وقوله إذا نذرتهم بالاحقاف الى قوله كذلك تجزي القوم المجرمين فيه عن عطاء وسليمان عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل وانما عاد فاهلكوا بربهم صر صر شديدة عاقبة قال ابن عيينة عنت عن الخزان سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما متتابعة فقرأ القوم فيها صرعي كأنهم اعجاز تخل خاوية اصولها فهل ترى لهم من باقية بقية حدثنا محمد بن عرعة ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور وقال ابن كثير عن سفيان عن ابيه عن ابى نعم عن ابى سعيد بعث على الى النبي صلى الله عليه وسلم بد هيبه فقسها بين اربعة الاقرع بن حابس الحنظلي ثم الجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بنى نهمان وعلقبة بن علاثة العامري ثم احد بنى كلاب فغضبت قريش والانصار فقالوا يعطى صناديد اهل نجد ويدا عن اهل انما اتالفهوا فقبل

ت
ع
ن

ت
ع
ن

فقلت فقال قلت عرج بي حتى بمستوى فرض على امتك خمسون فأخبرته راجع ربك سدة قال يا قوم عباد الله باب ثنى

قال أرسل اليه السؤال من الملك الذي هو قازن السماء يحمل وجهين احدهما الاستصحاب بما العلم السند عليهم من هذا التظيم والاعمال حتى اصعدته الى السموات والاشيا الاستبشار بعروجه اذا كان من البين منهم ان احدا من البشر لا يرقى الى اسباب السماء من غير ان يأذن الله له في امره بالكتابة باعادة ١٢ عمدة القارى
٢ قوله اسودَة جمع سواد كالاسودَة جمع زمان والسواد الشخص وقيل الجماعات وسواد الناس عوامهم ويقال بي الاشخاص من كل شئ ١٢ يعني **٣** قوله المستوى يفتح الواو اي موضع مشرف يستوى عليه وهو المصعد وقوله صريف الاقلام يفتح الصاد المهملة اي صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملكة كتبت الاقضية او ما شاد الله والجناب يجمع الجنبه هو القبة كذا في الكرماني والخير الجارى ومر الحديث مع بيان في صلا ١١ اول كتاب الصلوة ١٢ **٤** قوله اذا نذرتهم بالاحقاف وهو جمع الحقف وهو المعوج من الرمل والمراد بها مساكن عاد قوله قال ابن عيينة عنت اي الرشح يوم جلاكم على الخزان اي خزان الرياح ١٢ كرماني والخزان يعني الجعنة وتشديد الراء جمع خازن اي عنت على خزان الرياح فحسبت بلائيل ووزن بالغلبة ١٢ قاله عثمان في التوضيح في الفتح لما تفسير الصر صر بالاشدة فهو قول ابى عبيد بن الجبار واما تفسير ابن عيينة فروايه في تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن الخزمي عن غير واحد في قول عائشة قال عنت على الخزان وما خرج منها الامتداد التي انتهى ١٣ **٥** قوله صوما متتابعة هي ولاد متتابعة وهو تفسير ابى سعيد قال هو من الاسم بمعنى القطع ١٣ فتح الباري **٦** قوله بالدبور وهو بالفتح الرشح التي تقابل الصبا والقبول اي الرشح الثوري ١٢ جمع **٧** قوله بد هيبه مصغرا قال الخطابي انما انشا على نيزه القطعة من الذهب وقد نزلت الذهب في اللغات كذا في الخير الجارى ١٢ **٨** قوله الاقرع بالفتح

والراء المهملة الخن حابس بالمهملين والموعدة وعيينة بضم الميم وفتح القيمه الاولى وما لئون وزيدي بن مهمل بضم الميم وفتح الماد الاولى وكسر الثانية ونهمان بالفتح وسكون الموعدة وعلقبة بن علاثة بضم الميم وفتح اللام والثالثة الكلاب بكسر اللام والاربعه كالواو من نهمان والثالثة قلوبهم وسادات اقوامهم ١٣ كسر اسماء الرجال بالهمزة وسكون الراء ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة ابن عباس واباحية بضم الباء القيمه ولابي ذر وابن عساكر اباحية بالموعدة يدل القيمه وهو الصواب ورواية ابن حزم عن ابى جسته منقطعة لانه استشهد باحد قبل مولد ابن حزم بمدة باب قول الله عز وجل الزيمه عن عطاء هو ابن ابى رباح سليمان بن يسار الطائي المدني محمد بن عرعة هو ابن البرز بكسر الواو والراء وسكون النون ابن النعمان الناجي السامي شجعيه بن الجراح بن الورد العنكي الحكم هو ابن عتيبة مجاهد هو ابن جسر قال ابن كثير العبدى البصرى اسمه محمد وصله المؤلف في تفسيره براءة سفيان هو الثوري الكوفي عن ابيه سعيد بن مسروق الثوري الكوفي ابن ابى نعم بضم النون وسكون العين المهملة هو عبد الرحمن البجلي الكوفي العابد الى سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدمي الانصاري **حل اللغات** اسودَة جمع سواد اي الاشخاص. نسمة بفتح النون والسين المهملة ادواح ظهرت لمستوى اي علوت مومنا مشرفا يستوى عليه هو المصعد صريف الاقلام اي تصويتها حال الكتابة اللامكة ما يقضيه الله تعالى للاهتقاف جمع حقف وهو مثل مستطيل مرتفع فيه اوجهاج والمراد مساكن قوم سودى على جمع صريح ذهبية مصغرا قطعت من الذهب. صناديد جمع صنديد معناه رئيس ١٣

وقوله ثم مررت ببوسى الخ كان كلمة ثم مجرد التراخي في الاخبار لا للترتيب في المورد فلا ياتي قوله فلم يثبت لي كيف منازلهم فافهم الخ سندا

من يطعم الله ولا تأمنوني صفة سبب استطاع قطع أطعم ابنة زكيا صبعه قالت في قديمها فلان

رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتي الجبين كث اللحية مخلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطعم الله اذا عاصيت ايامني الله على اهل الارض فلا تأمنوني فساله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فمتعه فلما ولي قال ان من ضمني هذا اوفى عقب هذا قوما يقرؤون القران لا يحاذرنا حذرهم يبرقون من الدين مبروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويذعن اهل الاوثان لكن انا ادركتهم لا قتلتهم قتل عاد حدثنا خالد بن يزيد ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فاهل من صدقنا بآياتنا يا حوج وما حوج وقول الله تبارك وتعالى ان يا حوج وما حوج مفسدون في الارض بآيات وقول الله عز وجل ويسئلونك عن ذي القرنين الى قوله سيباطر يقال الى قوله اتوني زبر الحديد واحدها زبرة وهي القطع حتى اذا ساوي بين الصدفين يقال عن ابن عباس الجليلين والسد ثين الجليلين خزجا اجرا قال النخواع حتى اذا جعله تارا قال اتوني افرغ عليه قطرا صب عليه قطرا صبوا ويقال الحديد ويقال الصفرة وقال ابن عباس النحاس فما استطاعوا ان يطهروه اعلموا استطاع استفعل من طغت له فذلك فتح استطاع يسطيع وقال بعضهم استطاع يستطيع وما استطاعوا له نقا قال هذا رحبه من رعي فاذا اجاء وعاد رتي جعله ذكاء الزقة بالارض وناقاة ذكاء لا سأم لها والدك اذ من الارض مثله حتى صلب من الارض وتلك وكان وعاد رتي حقا وتركتنا بعضهم يومئذ يوجر في بعض حتى اذا فتحت يا حوج وما حوج وهو من كل حدب يسلون قال قتادة حدك آية وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت السد مثل البرد المحدث قال رأيت حد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عجيل عن ابن شهاب عن عزوة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثت عن ام حبيبة بنت ابي سفيان عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعها يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يا حوج وما حوج مثل هذه وحلق باصبعيه الا اهام والى تليها فقالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله اهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طائوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فتح الله من ردم يا حوج وما حوج مثل هذا وعقد بيده تسعين حديثا اسحق بن نصر ثنا ابواسامة عن الاعمش ثنا ابوصالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى يا ادم فيقول لبيك وسعدايك والخير في يدك فيقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من

له قولنا را الجبين اي واثنين في الرأس لصفتين بغير الحدرة في مشرف الوجنتين اي في عينيها قولنا ناتي الجبين اي مرتفعة قوله كشيرة اي كثيرة شعرها قولنا مخلوق اي مخلوق شعر الرأس ١٣ ك - ه قولنا فمتعه فان قيل ليس قد قال لنا ادركتهم لاقتلهم قل ما كلف لم يدع فالدان يقول وقد ادركته قبل ان يولد له اولاد زمان خروجه اذا كثر اولادهم من الناس باليسف ولم يكن هذه المعاني مجمعة لاذك فيؤخذ بالشرط الذي ملق به الحكم واما ان يزيد صلعم بان يسكون ذلك في الزمان المستقبل وقد كان كما قال صلى الله عليه وسلم واول ما نجح من ذلك في ايام علي بن ابي طالب ثم اتصل الى زماننا هذا في خطابي ٣ قولنا من ضمني بكسر الضم والفتح وسكون الهزة الاول الاصل قال الخطابي الضمني بهذا النسب كذا في الجرح الجاردي وفي القاموس الضمني كجره وجره جبره الاصل وقال الضمني الاصلي اي بمهملتين وفي الجمع ضمني كقوله بل اي يخرج من نسبه وعقبه وروى يضا ومهملته مجاهدي من نسبه الذي هو منه انتهى ١١ - ١٢ ك قولنا لا يباعدوا عن حرمهم الجور المظوم مجرى النفس والتباعد يعني البعد والجدد يعني لا يربعا الشر بالقبول ولا يصل قرابتهم الى مقلوبهم ليتكروا والذم مفتون بحسب الدنيا وتسكين الناس لم ١٣ ه قولنا مروك السهم يمد يدانهم اي الخواص في الاسلام ثم خروجه من له يتكسر امره بشي كاسهم دخل في الرمية ثم نفذ فيها وخرج منها ولم يفتق بيدها شئ قال الخطابي الاول الذي طاعة الامام والافعال اجوا على انهم مع ضلالتهم فرقة من المسلمين يجوز من كتبهم وكل ذمهم وقبول شهادتهم ١٤ ج جمع الجمار ٥ قولنا لاقتلهم قل ما عداضته المصدرا الى المفعول فان قلت ما المراد بقتلهم وهم اهلوكوا بفتح هم قلت الغرض من الاستعمال بالكسبة ١٥ ك قولنا في القرنين من الناس اولاد كان لقرنان اي صفيرتان اولاد كان على رأسه ايشه القرنين وهو اسكتلاد طاف بالبيت مع الخليل اول ما جاءه وامن به واتبعه وكان وزره الغضرا وخفف في نبوته مع الاتفاق على اياه وصلاحه واما الثاني فهو اسكتلاد اليوناني وكان وزره اسطاطا ليس الغيلسوف وكان قبل المسيح نحو ثلثه سده كذا في القسطلاني وفي الفتح وفي ايرادهم ترجمه ذي القرنين قيل ابراهيم اشاره الى توأمين قول من زعم ان الاسكتلاد اليوناني لان الاسكتلاد كان قريبا من زمن عيسى عليه السلام وبين ابراهيم وبين عيسى الغي سنة والذي يظهرن الاسكتلاد ما تاجر لقب بذي القرنين تشبها بالمتقدم لسعة ملكه وقبلة على السلاطه الكثيرة ١٢ ه قولنا ذلك فتح استطاع اسطاع اشار الى ان هذا اسطاعوا المباشرة جميع مفروه اسطاع ففتح الهزة ووزد في الاصل استفعل لانه من طعت له بطعم الطراد وسكون العين لانه اجوف وادى من نهر من الطوع تقول طاع

لروعت لولا نقل طاع الى باب الاستفعال صار اسطاع على وزن استفعل ثم حذف الاء للتخفيف بعد نقل حركتها الى الهزة فصار اسطاع بفتح الهزة وسكون السين واشار الى هذا بقوله ففتح اسطاع اي فلا جمل حذف التاء فنقل حركتها الى الهزة كذا في العين قال الكرماني اسطاع اصلا استفعل في وزن التاء منه وذلك بفتح حرف الغاظة من يسطيع اذ لو كان اسفل من الاطاعة وزيد فيه السين كان مضارع يسطيع بهم اليه وقال بعضهم اسطاع بفتح الهزة ووسطح بعن اليه ١٤ قولنا اذا كثر الخبث يعني المبعوث اي المبعوث الى الجور والموهبة فهو الجور المشق والموهبة قيل المراد منها من قتل اولادها والظاهر ان المعاصي مطلقا ومعناه ان الخبث اذا كثر فقد جعل السالك وان كان هناك صاحبون ١٥ ك قولنا اخرج بعث النار البعث بمعنى المبعوث اي اخرج من بين الناس الذي هو من اهل النار وميزهم والبعث اليها قوله شيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها فان قلت يوم القيمة ليس فيه حمل ولا وضع قلت اختلفوا في ذلك فقيل يومئذ زلزلة الساعة قبل خروجه من الدنيا فوجد حقيقه وقيل يجوز ان النول والشدة يعني تقصير اللواجل بناك يومئذ من حملها كما تقول العرب اصابتها ريشيب من اولادك اسماء الرجال اسرائيل بن يونس السبي هو ابولويس الكوفي يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عبد الله بن ابي سعيد النخعي باب قول الله عز وجل ويسئلونك الجزيم بن بكر بن يحيى بن عبد الله بن بكر بن الحارث بن ابي اسحق بن سعد الامام العسري عقيقل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو ابو الزبير سلم بن ابراهيم الغزالي وهيب بن خالد بن جمان البصري ابن طاؤس هو عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن ابي كسان اليماني اسحق بن نصر بن لهنده واسم ابيه ابراهيم الروزي ابواسامة هو حماد بن اسامة الاعمش هو سليمان ابن مهران البوصاح ذكوان الزيات ١٢ قسطلاني حل اللغات غاشر الجنتين اي واثنين في الرأس لصفتين بغير الحدرة مشرف الوجنتين سطر خواره ناتي الجبين مرتفعة كث اللحية كثيرة شعرا مخلوق اي مخلوق شعر الرأس من ضمني اي من نسل الخناجر جمع مخزبة وهي رأس الغلصنة والغلصنة تهي المتقو والمخزبة هي الطعام والشارب يبرقون يخرجون الذهبية ففتح الراء وكسر الهمم وتشديد التمية الصيد المرمرى وصاح من اندر نقبا خرقا الحدب ما ارتفع من الارض يسلون يسرعون خنقا بكسر الزاي خافقا ١٢ ع بالضم والفتح قيل ما لان من خلق الله فهو معنونه وما كان من عمل العباد فهو مفتونة ١٣ ك غ ع اي الملاق بالارض المستوى بها قال ابوهريرة الدكك من الارض ما يتهد منه بالارض ولم يرفع

كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعندك يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم سكارى ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله وايتنا ذلك الواحد قال ايشروا فان منكم رجلا ومن يا جوج وما جوج القاتم قال والذي نفسي بيده ارجوان تكونون اربع اهل الجنة فكبرنا فقال ارجوان تكونون اثلث اهل الجنة فكبرنا فقال ارجوان تكونون نصف اهل الجنة فكبرنا قال ما اتمتم في الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض او كالعذرة بيضاء في جلد ثور اسود يا رب قول الله عز وجل واتخذ الله ابراهيم خليلا وقوله ان ابراهيم كان امة قانتا لله وقوله جل ذكره ان ابراهيم اوليا وخليما وقال ابو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيت المغيرة بن النعمان ثني سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم محشرون خفاة عذرا عذرا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيدها وغدا نعينا انا كنا قاعلين واول من يسئ يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من اصحابي يوخذ بهم ذات الشمال فاقول اصحابي اصحابي فيقول انهم لم يزلوا امرئيين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني اخي عبد الحميد عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقي ابراهيم اياه اذ ريو القيمة وعلى وجهه ازرقة وغبرة فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصيني فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم تبعثون فاني خزي من ابي الا بعد فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال يا ابراهيم ماتحت رجلك فينظر فاذا هو بين يديه متلطم فيؤخذ بقوائم فيلقى في النار حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فوجد فيه صورة ابراهيم وصورة مريم فقال اما هم فقد سمعوا ان البلائكة لا تدخل بيوتا فيه صورة هذا ابراهيم مصورا فباله يستقسم حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راي الصورة في البيت لم يدخل حتى امر بها فمحييت وراى ابراهيم واسمعيل بايديهما الا زلام فقال قاتلهم الله والله ان استقسما يا لازلام قطف حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد الله ثني سعيد بن ابن ابي ذئب عن سعيد بن جبيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم

ذلك رجل الف فقال انا محشرون اناسا اصحابي اصحابي فلما توفيتني اخبرني وجد امامهم اخبرنا عن
 له قولنا اي غلظنا ذلك او قلنا الشراير لسرو هذه البشارة العظيمة ١٢
 قولنا وكشيرة التوزيع من رسول الله صلى الله عليه وسلم او شك من الراوي وما فيه تكبير العين وقمنا فان قلت اذا كانوا كشيرة فكيف يكونون نصف اهل الجنة قلت فيه دلالة على كثرة اهل الجنة لان كل اهل الجنة كشمس من الثور
 قولنا واخذ الله ابراهيم خليلا الايات التي شاء الله تعالى على ابراهيم عليه السلام وبرايمه بالسرايمية معناه اب راحم والليل فيل يجمع قائل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والجمعة التي تحلت القلب فصارت خلا لولا انما يتبع بالنسبة الى ما في قلب ابراهيم من حب الله تعالى واما الاطلاق في حق الله تعالى فيقول المقلب وقيل الخلة اصلها الاستقسام وهي بذلك لا تزول ولا يعادى في الله وخله الله لفرجه وجله امانا وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الامة التي لا تقطع عنه الا ربه وقهره حاجته عليه وبرايمه هو ابن اذرو اسمه تارح بشارة وراة مقفوتة واخره مملعة ابن حاور بنون ومهنة منومة ابن شادوخ بمهنة وراة مقفوتة واخره معمة ابن راغوه بنين معمة ابن فالح بفار ولام مقفوتة بعد ما معمة ابن جبر ويقال عابره وهو بمهنة وموهدة ابن شادوخ بمعيتين ابن ارغفشد بن سام بن نوح لا يختلف جمهور اهل النسب ولا اهل الكتاب في ذلك الا في النطق ببعض هذه الاسماء ساق ابن حان في اول تاريخه خلافت ذلك وهو شاذ ١٣ فتح قولنا حفاة جمع الى في باها المهاد والغزل بضم المعجمة وسكون الراء وهو جمع الغزل وهو الاكلف الذي لم يتختم ١٤ كرخ قولنا اول من يسئ الا زلام اول من منقن وفيه كشف بعض بدنه كذا في الجمع وفي النسخ ويقال ان الحكمة في خصوصية ابراهيم بذلك تكونه التي في النار عاياتا وقيل لان اول من ليس السراويل ولا يلزم من خصوصية بذلك تفضيله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الفضول قد يميز بشي يفض به ولا يلزم من افضلية الملقبة ولكن ان يقال لا يدخل النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك على القول بان التكلم داخل في عموم خطبه وسيا في مزيد لنا في الرقاق ١٥ قولنا يوزنهم ذات الشمال بكسر الشين ضد اليمين ويراد بها جهة اليسار واما يحيى بن جبر فمما مزودت ١٦ كرخ قولنا يزلوا امرئيين قال الغلابي لم يرد به الردة عن الاسلام ولذلك قيده بقوله مسل

المقامهم واما بعضهم من الارتداد والكفر اذا اطلق من غير تقييد ومعناه التحلف عن التورق الواجبة ولم يرتد بمقتضى احد من الصحابة واما ارتداد قوم من حفاة الاعراب الذين دخلوا في الاسلام بغيرة ودرية كعبية بن حصن ونوه ١٢ كرخ قولنا بدنه بكسر المعجمة وسكون التميمية والمعجمة ذكر الضعيف الكثرة الشعر قوله متلطم اي بالرجح او بالطين لوبالدم كذا في الكرماني يعني يسبح كرز ويغير حاله بغير ابراهيم من كذا في الجمع ١٣ قولنا الا زلام اي القدرح والاستقسام بما طلب معرفة ما قسم له بالزلام كان اهدم اذا اراد سفرا او امر من معازم الامور ضرب بالقدرح وكان مكتوبا على بعض امرئ ربي وذل بعضنا ثمان ربي وبعضنا ممل فان خرج الامر شغل به وول خرج الثمانى اسك عنه وان خرج الممل كرهها واما لولا واما حرام فكذلك لانه دخل في علم الغيب وفيه اعتقاد انه طريق الى الحق وفيه انه انفراد على الشاذ لم يامر بذلك كرخ -

اسماء الرجال قال ابو مسرة ضد اليمين هو عزم بن شمر بن عيسى البهراني الكوفي وصلد وكبح في تفسيره الاوان محمد بن كثير البعدي البصري سفيان بن عيينة بن النعمان الخنفي الكوفي سعيد بن جبيرة الاسدي مولا ام الكوفي اسمعيل بن ابي اويس بن عبد الله بن ابي اويس الاسبغي ابن اخت مالك الامام عبد الحميد بن عبد الله بن ابي اويس البكري العسقي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي العامري شيخه بن سليمان بن ابي سعيد الجعفي ابن وهب عبد الله المصري عمرو بن ابي الحارث المصري بكير هو ابن عبد الله بن الاشج ابراهيم بن موسى النيسابوري القزويني هشام بن يوسف الصنعائي معمر هو ابن راشد الاندلسي الربوب هو السخيتاني عكرمة مولى ابن عباس مولى بن عبد الله المدني يحيى بن سبيرة القطان عميد الله بن عمر العمري ابو سعيد اسمه حل اللغات ابراهيم علم الخليل معناه بالسرايمية اب راحم والليل فيل يجمع قائل وهو من الخلة وهي الصداقة والجمعة امته اي جامعها للصلح الموهودة قانتا مطيعة الاوان التي شاع المتفرغ في الدعا حفاة جمع حاف برهنيها عواجة جمع ما برهنيها عواجة لا يعلم الذين اي غير نحو تين واحدة اعزل وهو الاكلف قنطرة اي سواد الرغان غبرة اي غبار بن نخم على وزن قبيل ذكر الضعيف الكثرة الشعر معناه اذ يابح وذو لوز يستقسم من الاستقسام وهو طلب معرفة ما قسم له بالزلام بالزلام وهي القدرح قاتلهم الله اي لعنهم الله

منكم رجلا ومن يا جوج وما جوج القاتم لعل المراد في منكم مخصوص الخطاب بهذا الامة فلا يشكل لزوم الزيادة في عدد بعث النار بجميع ملاحظة سائرة الكفرة سوى يا جوج وما جوج والله تعالى اعلم السند في قوله اما لهم فقد سمعوا ان الملكة التي في بعض النسخ اما هم بتشديد اما وسقوط اللام وهو واخبره واما نسخة اما لهم بتخفيف اما وثبوت اللام فالظاهر ان الهمزة زائدة وما استقامية اي ما لهم والله تعالى اعلم اسندى

فقال ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قال ليس عن هذا نسألك قال فعدت
 معادون العرب تسألون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا قال أبو أسامة ومعمّر عن عبيد الله عن
 سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مؤمل بن هشام ثنا سمعيل ثنا عوف ثنا أبو رجاء
 ثنا سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة أتينا على رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً
 وأنه إبراهيم عليه السلام حدثنا بيان بن عمرو وثنا النضر بن أنس بن عوف عن مجاهد أنه سمع ابن عباس وذكروا
 له الدجال مكتوب بين عينيه كافر ذكوت وقال لم أسمعه ولكنه قال أما إبراهيم فأنظر والي صاحبكم وأما موسى
 فجعد آدم على جبل احمر مخطوم بخيبة كاني انظر اليه انحدري الوادي يكبر حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مغيرة
 ابن عبد الرحمن القرشي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختن
 إبراهيم النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانين سنة بالقدر وم تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن أبي الزناد و
 تابعه عجلان عن أبي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة حدثنا
 ابوالسبكت ثنا شعيب ثنا ابوالزناد وقال بالقدر ومخففة حدثنا سعيد بن تليد الرعي أخبرني ابن
 وهب أخبرني جري بن حازم عن ايوب عن محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يكذب
 إبراهيم الا ثلاثاً وثنا محمد بن محبوب ثنا أحمد بن زيد عن ايوب عن محمد عن أبي هريرة قال لو يكذب إبراهيم الا ثلاث
 كذبات ثنتين منهن في ذات الله قوله في سقيم وقوله بل فعله كبرهه هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة اذ أتى على
 جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلاً معه امرأة من احسن الناس فارسل اليه فسأله عنها قال من هذه قال اخوتي
 فأتى سارة فقال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك وان هذا اسألني فأخبرته انك اخوتي فلا تكذبيني
 فارسل اليها قلباً ودخلت عليه وذهب يتناولها بيده فأخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت الله فأطلق ثورتا ولها
 ثانية فأخذ مثلها واشد فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت فاجابته فقال انك لو تأتني بانسان

ابن نبي الله في نبي صلى الله عليه وسلم النبي بالقدر وم تابعه ابن عجلان عن ابيه عن أبي هريرة عن أبي هريرة اخبرنا ان هذا رجل

السمات قيل اوهمهم بان اسدك بامارة علم النجوم على انه سيسم ليته كما يدل عليه قوله ثم خطر نظرة في
 النجوم فقال اني سقيم. وقيل المراد في سقيم القلب بكسر الكاف انتهى. قوله بل فعله كبرهه. راسد اليه
 باعتبار السبب اي لانه هو السبب لذلك او هو مشروط بقوله ان كانوا ينطقون مناه ان كانوا ينطقون
 فقط فله كبرهه ومن الكسبي ان كان يقف عند قول بل فعله والضمير المرفوع لاحد من يصلح ان يكون
 فاعلاد وان كان لا يراه فليس فيه تعريض مثل ما في بل فعلته ١٢ مطلق من الفتح والسمات له
 قوله قال اخوتي قيل انها عدل عن هي ذوات الزوج لا يتعرض وايضا الظالم لا يبال بالاختار
 زوجة لانه كان من عادة ذلك الجبار ان لا يتعرض للذات الزوج وقيل لان ذلك الجبار كان جويها
 وعندهم ان الاخ احق بان يكون اخته زوجة من غيره كذا في الفتح وقيل اراد ان علم امرك امرأتى اكرهت
 على الطلاق ١٣. قوله فافذ بلغنا الجمول اي جسد عن اسما كما في رواية فخط قال الكرماني
 اي اهتمت حتى رخص برجله كان مصدوع ومر بيانه في مصدوع ٣٩ في السبع ١٣. اسماء الرجال
 مؤمل محمد بن هشام البصري استعمل هو ابن علي بن عوف هو الاخر ابو رجاء عن العطاردي
 سمرة بن جندب بيان بن عمرو ابو محمد الخاري العابد النضر هو ابن شميل المازني ابن عوف عباد
 البصري مجاهد بن جبر المشرف قتيبة بن سعيد اشقني مولا م اسمع الزناد وعبد الله بن ذكوان الاعرج
 عبد الرحمن بن هرم بن عمار بن عبد الرحمن اشقني وثا جبر عجلان مؤمل فاطمة بنت عتبة قالنا لثابت بن قتيبة بن جبر
 علي ان ابراهيم حين اختن كان ثمانين سنة وكذا رواية محمد بن عمرو ووقع الفتح في السبعين والرواية
 عند من وصلها بذلك ١٣. قس ابن وهب عبد الله المصري ايوب السعدي محمد بن سيرين
 محمد بن محبوب البناني المصري حماد بن زيد بن درهم الازدى ايوب السعدي محمد بن سيرين
 هما المذكوران في السابق ١٣. حل اللغات معادن العرب اقولوا اي فموم وعلوموا
 خبيلة بالهمزة ليغته. اخذهما وبها للخدمة محييا وميم كما هما مناه بالجر ما د كيد فلان في فخره
 هذا مثل قوله العرب حين اراد اربابا فلما علم يصل اليه ١٣

قال تتناولها. الثاني انكم لم تأتوني بانسان انما تأتوني
 له قول معادن العرب. اي اصولهم التي يشبهون اليها ويتفاحرون بها وانما جعلت معادن لما
 فيما من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قاطبة ليعرض الله على مراتب المعديات ومنها غير قاطبة لروايتهم
 بالمعادون لانهم اوجوه للعلوم كما ان المعادن اوجوه للمواهب النفيسة فان قلت لم يقدره بقوله اذ افسقوا و
 كل من اسلم وكان شريفا في الجاهلية فهو من الذي لم يكن له الشرف فيما قلت ليس كذلك فان الوضوح
 العالم جبر من الشريف الجاهل ١٣ كرماني. له قوله اذ افسقوا قال ابو البقاء الجدي بن شامم القان فقد
 يفتحه اذا اذ افسقوا ولما فقه بالسر يفتحه بالفتح فهو بمعنى فهم الشيء فهو متعود معصوم القان لازم ١٣. له
 قوله قال ابواسامة ومعمّر الزين انما قالوا ليعرض القلان في الاسناد فلم يقولوا فيه عن اي سعيد عن ابي هريرة
 له قوله كذبات راي قالوا لمكتوب بن عيينه بده الحروف التي هي اشارة الى الكفر والصحح الذي عليه
 المحققون ان بده الكتاب على ظاهرها وانما كانت حقيقة جعلها الله علامة حجة على بطلانها ويظهر لكل مؤمن
 كاتبها او غير كاتبها ١٣. له قوله فوجدت. يمتثل معنيين احدهما ان يراد به جود الشرح عند
 السبوطه والثاني جود الجسم وهو اجتماعه وكنائزه وبذا صح لانه جاء في بعض الروايات انه رجل الشعر
 والجلبة بفتح المعجمة وسكون الهمزة ومنها ما بالمودة الليفة ومعه الحديث في الخ ١٣. له قوله
 بالقدوم. روي بتحقيق الدال وتشديد الباء فيقول انه التماريق لما القدوم بالتحقيق لا غير ما القدوم
 الذي هو مكان بالشام ففيه التشديد والتحقيق فمن رواه بالتشديد اراد القرية وما روي بالتحقيق يمتثل
 القرية والآلة والالتزوم على التحقيق والمادة الآلة ١٣. له قوله بالقدوم مخففة يعني انه روي
 الحديث المذكور بالاسناد المذكور ولا مخرج بتحقيق الدال وهذا هو الراجح والاصح والقاسي ١٣. له
 له قوله ثمانين سنن في ذات الشرح قيل اي لاجل الشرح وانه وطلب لرمناه ويتوجه عليه ان الشرح
 ايضا كذلك لما فيها دفع كذا فظالم عن التعرض باللا يرضى الله ثم وقد جاء في رواية كمن في الله واجيب نعم
 لكن كان فيما جرت ليعني انفسه لمعات والمراد بالكذب الكذب صورة لا حقيقة فيقول ذلك بان كذب
 بالنسبة الى فهم السامعين اما في نفس الامر فلا اذ معنى قولنا في سقيم اي كذب من كذب كسقيم كذا في
 الخبر الجاري قال في الفتح ويحتمل ان يكون ارادا في سقيم اي ساقم واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل
 كقوله او يحتمل ان ارادوا في سقيم ما قدر على من الموت او سقيم الجية على الخروج محكم وما حكي ان كان نأخذ
 الحسي في ذلك الوقت هو بعيد لانه لو كان كذلك لم يكن كذا بالالتصريح ولا التعريف انتهى قال سفي

ان يكون كبرهه هو الفاعل لهذا الفعل اذ لا يمكن احد من هذا الفعل عندا لو كان الامر كما زعم اولادنا لو كان كما قلتم لفضيب بشارة الصغار ايا في الالهية
 فكبرهه هو الذي فعل ذلك بهم ليتفرد بالالهية فالعالم ان هذا الكلام منه على حسب زعمهم كانه يتكلم معهم حسب ما يقدري اليه النظر على حسب ما زعموا
 اي انظر وا ليس مقتضى النظر ان تهبوني بهذا الفعل بل مقتضاها ان تهبوا الكبريه وقد ذكر العلماء له وجوها اخر والله تعالى اعلم اسنادي

انما اتيت بشيطان فاخذها جرفا فانتته وهو قائم يصلي فاوما ابديا من بيتا قالت ردا الله كيد الكافر والنفاق في نخرة و
 اخذها جرفا قال ابو هريرة فتلك امك يا بتي ماء السماء حدثنا محمد بن عبد الله بن موسى او ابن سلام عنه ثنا ابن جريج عن
 عبد الحميد بن جبير عن سعيد بن مسيب عن امرئ القيس بن ابي شريك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الزور وقال كان
 ينفخ على ابراهيم عليه السلام حدثنا عبد بن حفص بن غياث ثنا ابي انا الامام عيسى بن ابراهيم عن علقمة عن عبد
 قال لتنازلت آل نين اموا ولم يلبسوا ائنا نعلم قلنا يا رسول الله ائنا لا نعلم نفوسه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ائنا نعلم
 بظلم بشرك اولم تسعوا الى قول لقمان لابته يا بتي لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم باب يرفون النسلان في
 المشى حدثنا اسحق بن ابراهيم بن نصر ثنا ابو اسامة عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتى النبي صلى
 عليهم يوما بلغم فقال ان الله يجمع يوم القيمة الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسبهم الداعي ويتفقد هم البصر ويدنو الشمس
 منهم فذكر حديث الشفاعة فيأتون ابراهيم فيقولون انت نبي الله وخليفة من الارض اشفع لنا الى ربك فيقول وذكر
 كذبا بته نفسي نفسي اذهبوا الى موسى تابعه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله
 ثنا وهب بن جريج عن ابيه عن ابي عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال يرحم الله امر اسمعيل لولا انها تجلت لكان رمزا عينا معا وقال الانصاري ثنا ابن جريج قال اما كثير
 ابن كثير فحدثني قال اني وعثمان بن ابي سليمان بن ابي سلمة بن ابي سلمة بن ابي سلمة بن ابي سلمة بن ابي سلمة بن ابي سلمة
 قال اقبل ابراهيم باسمعيل واهله وهي ترضعه معها شنة لم يرفعها الاكل ثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ثنا
 معمر عن ايوب السخيتي وكثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة يزيدا احدهما على الاخر عن سعيد بن جبير
 قال ابن عباس اول ما اتخذ النساء المنطق من قبل امر اسمعيل اتخذت منطلقا لتغني اثرها على سارة ثوجاء بها
 ابراهيم ويا بنتها اسمعيل وهي ترضعه حتى وضعتها عند البيت عند دوحه فوق زمزم في اعلى المسجد
 وليس بكلمة يومئذ احد وليس بها ماء فوضعهما هناك ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم قفى ابراهيم منطلقا
 فتبعته امر اسمعيل فقالت يا ابراهيم اين تذهب وتركننا في هذا الوادي الذي ليس فيه انيس ولا شئ فقالت له ذلك
 مرارا وجعل لا يلتفت اليها فقالت له الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يصيغنا ثم رجعت فانطلق ابراهيم حتى اذا كان
 عند الثنية حيث لا يرونه استقبال بوجه البيت ثم دعا بهؤلاء الدعوات ورفع يديه فقال رب اني اسكنت من
 ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم حتى بلغ يشكرون وجعلت امر اسمعيل ترضع اسمعيل وتشرب من ذلك

من طريق
 الكليات
 من طريق
 الكليات

<p>حدثنا باج حدثنا اسحق وبقول نفسي شقي</p>	<p>حدثنا باج حدثنا اسحق وبقول نفسي شقي</p>	<p>حدثنا باج حدثنا اسحق وبقول نفسي شقي</p>
<p>في القاموس الشيطان كل عات مترو من انس وجن وداية قال الطبري ارادوا المترو من الجن قال في الفتح قالوا يعظون امر الجن عدا ويرون كل ما يقع من الخواص من تعلم وتفهم ١٣ قوله فاضها باجرا وذهب لها فادما اسما باجرو ويقال اجر بالهزة بدل البادوي ام اسمعيل عليه السلام ١٤ قوله في نخرة كناية عن نزول كرهه على نفسه والنخرا على الصدر هومن قوله تسالي قلنا يسبح المكارم لبي الله بال ١٢ طيب ولغات ١٥ قوله يا بتي ماء السماء قيل ارادوا بنى اسمعيل بطهارة نسبة وقيل اشار به الى ابتاعه الله لاسمعيل زمزم وهي ماء النساء كذا في اللغات قال الطبري وغيره ارادهم العرب لانهم يتبعون المطر ومواقع القطر في البوادي لاجل المواشي ويتبعون به العرب وان لم يكونوا باجمع من بطن باجر لكن غلب اولاد اسمعيل على غيرهم ١٦ قوله لم يلبسوا اي لم يخلطوا فان قلت ما وجه ما سبه بذا الحديث بقصة ابراهيم عليه السلام اجيب بان الله تعالى حتى عند ابراهيم وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون انكم اشركتم بالله ما ينزل به عليكم سلطانا فاقى القرينين الحق بالامن كنتم تعلمون الذين آمنوا ولم يلبسوا الاية وقال بعد ذلك جنتا آيتنا يا ابراهيم على قومك ١٧ ١٨ قوله وينفذهم الصبر وراه الاكثر من بفتح اليا وبعضهم بالضم معناه انه يحيط بصبر الناظر لا يخفى عليه شئ لا استوار الامن كذا في الحيز الجارى وبيان الحديث في ص ٥٨ ١٩ قوله ما كذا مدني ابن عباس وكذا هـ اوردته مختفرا قال في الفتح وقدره الازرق وبن فيه سبب قول سعيد بن جبير ما كذا حديث ابن عباس ونظفه عن ابن جريج عن كثير بن كثير قال كنت انا وعثمان بن ابي سليمان ومعاوية بن عبد الرحمن في اناس مع سعيد بن جبير يا على المسجد ليلنا فقال سعيد بن جبير سلوني قبل ان لا تروني فسألهم فاشكروا فكان مما سئل عثمان قال رطل الحق ما سمعنا في القام ام مقام ابراهيم بن ابراهيم حين جاء من الشام حملت لامرته اي سارة ان لا ينزل بكه حتى يرجع فقربت اليها امر اسمعيل القام فوضع رطله حتى لا ينزل فقال سعيد بن جبير ليس كذا حديث ابن عباس ولكن فساق الحديث ٢٠ قوله انزلت مطلقا بكسر الهم وسكون النون وفتح الطاء هو ما يشد به الوسط وكان السبب في ذلك ان سارة كانت وهبت باجرة لابراهيم فحملت منه باسمعيل فلما ولدت غارت منها فحملت ثقلان منها ثلثه اعطارا فخذت باجر منطلقا فشدت به وسطا وهربت وجرت فذلما تغني اثرها على سارة</p>	<p>وقال ان سارة اشترت بها الغيرة فخرج ابراهيم باسمعيل وامر ان يكتل لذلك كذا في الفتح قال الكرماني في قوله اتخذت منطلقا اي اتخذت ام اسمعيل عليه السلام منطلقا لخدمته وسارة انها تترتب بذى العزم اشعارا بانها فاخرة تستميل فاطرها وتصلح ماشد يقال عني على ما كان من ذلك الصلح بعد الفساد انتهى والاعلم ١٣ قوله لا يصيغنا في رواية ابراهيم بن نافع فقالت رضيت بالشد ١٤ ف ١٥ قوله اذا كان عند الثنية بفتح المشقة وكسر النون وتشديد الياء والاصلي فقال البيهقي بالوجه كذا في التوشيح وفي القاموس الثنية العقبة او طريقا او الجبل او الطريقه فيه او اليه انتهى وقوله من طريق كذا قال في الفتح بفتح الكاف ممدودا هو الموضع الذي دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة منه وضبط ابن الجوزي كذا في الفتح والقصر قال هو التي باسفل مكة عند قيقان قال لانه وقع في الحديث انهم نزلوا باسفل مكة قلت وذلك ليس بما في ان يرجع من على مكة فالصواب ما وقع في الاصول بفتح الكاف والمد انتهى كلام الفتح ١٦ اسماء الرجال عميد الشد بن موسى بن بازام العيسى الكوفي او ابن سلام او ابو محمد وهما من مشايخ المؤلف ابن جرير بن عبد الملك عميد الحميد هو ابن جرير بن شبيب بن عثمان الجعفي ام شريك غزيرة او غزيرة العامرية ويقال الانصارية الامام عيسى بن عمران الكوفي ابراهيم ابن يزيد النخعي علقمة بن الاسود النخعي عبد الشد هو ابن سعد و اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي اللوزي الواسمي حمدان بن اسامة بن ابي حيان بشدة التختة بيك بن سعيد القيسمي الكوفي ابن لرعته هرم بن عمرو بن جرير الكوفي كثير بن كثير هو اسحق بن ابي سليمان بن ابي سليمان بن ابراهيم ابن معظم القرشي عميد الشد بن محمد هو السدي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع معمر هو ابن راشد اللوزي مولاهم ١٣ حل اللغات لم يلبسوا لم يخلطوا يرفون يسلمون النسلان بالتحريك الاسراع في المشى ينفذهم من باب لغوا كرمي يحيط بهم الدوحة مثل القوم الشجرة الثنية العقبة ١٤ عه وقع لغز جمة هو كالفصل لما قبله وتعلقه بما قبله واضح فان اكل من ترجمه ابراهيم عليه السلام اما قوله يرفون الزا ليس هو ترجمه الباب بل اراد بغيره قوله فاقبلوا الزا يرفون ١٤</p>	<p>حدثنا باج حدثنا اسحق وبقول نفسي شقي</p>

الماء حتى اذا انقذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها وحعلت تنظر اليه يتلوى او قال يتلبظ فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل في الارض يليها فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى احدا فلم ترا احدا فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى اذا جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى احدا فلم ترا احدا ففعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك سعى الناس بينها فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صة تريد نفسها ثم تبسمت فسمعت ايضا فقالت قد اسمعت ان كان عند عوات فاذا هو بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه او بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحمضه وتقول بيدك اهاكذا وحعلت تعرف من الماء في سقاها وهو ينفور بعد ما تعرف قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله امر اسمعيل لو تركت زمزما او قال لو لم تعرف من الماء لكانت زمزما عننا معنا قال فشربت وارضعت ولدا فقال لها الملك لا تخافي الضيعة فان همت بيت الله يبني هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله وكان البيت مرتفعا من الارض كالرابية تاتيها السيول فتأخذ عن يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من حرم او اهل بيت من حرم مقبلين من طريق كذا ثم فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا عايفا فقالوا ان هذا الطائر ليذر علينا ماء ليعهدنا لهذا الوادي وما فيه ماء فارسلوا حرتا وحريتين فاذا هم بالماء فرجعوا فاخبروه بالماء فاقبلوا قال واما اسمعيل عند الماء فقالوا انا ذنوب لنا ان نزل عندك نعم ولكن لاحق لكم في الماء قالوا نعم قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فالف ذلك امر اسمعيل وهي تحب الانس فنزلوا وارسلوا اليه ففعلوا معهم حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم وعجبهم حين شب فلما ادرك زوجته امرأة منهم ومات امر اسمعيل فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل يطالع تزكته فلم يجد اسمعيل فسأل امرأته عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سألتها عن عيشهم وهيتهم فقالت نحن بشر نحن في ضيق وشدة فشكت اليه قال فاذا جاء زوجك اقرئ عليه السلام وقل له ليت عينه يابه فلما جاء اسمعيل كانه انس شيئا فقال هل جاءكم من احد قال نعم جاءنا شيئا كذا وكذا فاسألنا عنك فاخبرته وسألني كيف عيشنا فاخبرته انا في جهد وشدة قال فهل اوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويقول غير عينه يابك قال ذاك ابى وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج منها اخرى فليت عنهما ابراهيم ماشاء الله ثم اتهم بعد فلم يجده ودخل على امرأته فسألها عنه فقالت خرج يبتغي لنا قال كيف انتم وسألها عن عيشهم وهيتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله قال ما طعناكم قالت المحرم قال فما شرا بكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في الحوم والماء قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعالهم فيه

يتلظى فذللك سعى الناس عوات لا تخافوا فان هذا فقالت

هو الرسول وقد يطلق على الوكيل وعلى الامير قيل سعى بذلك لانه يجري مجرى مرسله او موكلا لانه يجري مجرى مرسله في حوائج كذا في الفتح ١٢ الله قوله وانفسهم يفتح الفاء بلفظ الفعل المعين من الفاعل كذا في الفتح ١٢ في ذوق عبد الله السبيل وانفسهم بغير فاء من الانسان قال الكرماني قوله وانفسهم بلفظ الماضى اي رجعتم في مسابرة لغاية عند ثم ١٢ الله قوله في ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل قال الكرماني فان قلت هذا من غير بان الذبح في اسمعيل لان الذبح كان في الصغر في جنوة امر قبل التزويج وابراهيم تركه رضيعا وعاد اليه وهو مزوج قلت ليس فيه نفى بخبرته اخرى قبل موتها وتزوج اسمعيل قال صاحب الفتح قلت وقد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين في غير آخرة حديث ابى جهم كان ابراهيم يزورها رجل شمر على الهراق فيذودة فيأتي مكة ثم يرجع فيقتل في منزله بالشام وروى العاصم عن ابي جهم حديث علي باسناد حسن نحوه ففعل في ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل اي بعد مجيئه قبل ذلك مرارا والله اعلم انتهى ١٢ الله قوله يطالع تزكته يسكون الاراد كسر ما المتر وكسر المراد بها الهدا والمطالعة النظر في احوالها ١٢ الله قوله يغير عينه يابه بفتح الهاء والعوقية و الموعدة كناية عن المرأة وسها ياب ذلك لما فيها من الصفات الموافقة لمعاد بوضع الباب وصون ما هو داخله وكونها على الوطى فاستقيامة شيخنا الامام السليمان عد ذلك من كناية الطلاق كذا في الفتح ١٢ اصحاء الرجال امرأة منهم اي في قوله وزوجه امرأة منهم اسمها عمارة بنت سعد بن اسامة فيما قاله ابن اسحاق او هي الهذابت سعد فيما قاله السبيل والسعودى انتهى بنت سعد بن معلق في قاله ابن اسامة ١٢ قس اخسري اي في قوله وتزوج منهم اي من جهم اخرى اسمها سامة بنت مبلل فيما قاله السعودى تبعا للواقعة بشامة بوحدة ومجتمعة مخففة بنت مبلل بن سعد بن عوف ابي عاتكة وعن ابن اسحاق فيما كاه ابن سعد رطلت بنت معاض بن عمرو الجرهمية وقيل مخزومك ١٢ قس حل اللغات يتلظى يدير لسانه في غير العوات بالكسر والفتحة بمعنى دبرها تيمنا صه يتلوى فيه الذكر والوزن و معناه طلب السكوت العقبه ما ارتفع من الارض النواحية بمعنى العقبه كذا في الفتح والموضع في اعلى مكة وبالضم والقصر موضع في اسفلها ١٢ عه شك من الراوى ١٢

له قوله يتلوى اي يتقلب ظهر البطن ويقلب باهال الطامات يترغ ويضرب نفسه على الارض كذا في الكرماني ١٢ الله قوله الانسان المجهود اي الذي اصابه الجهد ١٢ الله قوله فقالت صة بفتح الميم وسكون اللام وكسر باسنة كانهما غاطبت نفسها فقالت لها اسكني ١٢ الله قوله نوات بالفتح كالفياث بالكسرة من الاغاثة وروى بالضم والكسر وهما اكثر ما يجئ في الاصوات كالنياح ١٢ الله قوله او قال بينما هم شك من الراوى في رواية ابن جرير في فمض مبرئيل رجل كذا في الفتح وفي الخبر الهادى وصحى قال بينما احشاه قوله قوله فحضرها الملائكة والمشاد المعجزة وبينها واومشودة مسودة اي تصبغها كالوض لليلد سبب الماء قوله لو تركت زمزم لوافيه تشبيهه على ان التعمية اذا وصلت من غير كسب لم يفعل المنعم عليه ما يحل بالتكليف بل يشكر ويحتمل على الشكر سيما في الصالحين المزيدين منها انتهى ١٢ الله قوله الضبيحة بفتح المعجمة وسكون التميمية اي السلاك وفي حديثه الى جهم لا تخافي ان ينفذ الماء فتح الله قوله كرا لبرية بالموعدة ثم التميمية وروى ما ارتفع من الارض كذا في الجمع قال في الفتح وروى ابن الجعافى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال لما كان زمن الطوفان دفع البيت فكان الانبياء ينجون ولا يعلمون مكانه حتى لواه الله لابراهيم وامرهم كعاد وروى عبد الرزاق ان آدم من بني وقيل بنت الملائكة قبله وعن وهيب بن ميثم اول من بناه شيث بن آدم والاول اثبت كذا في الفتح وسيا في مزيد لذلك في الصفحة الثانية وروى في الجمع ١٢ الله قوله رفعت جهم الواد وسكون الفاء ثم قات هم الجماعة المتخلفون سواء كانوا في سفر ام لا قوله من جهم هو ابن قحطان بن عامر بن صالح بن افضة بن سام بن نوح وفي رواية عطارد بن السائب وكانت جهم لومندولوا قريبا من مكة وقيل ان المسلم من العوات ١٢ الله قوله من طريق كذا وقع في جميع الروايات بفتح الكاف والمد واستفك بعضهم بان كرا بفتح اللام والحق كذا في اسفل مكة فما انضم والقصر يعني فيكون الصواب هنا بانضم والقصر وفيه نظر لانه لا مانع ان يدخلوا من جهة العليا وينزلون في البيت السفلى ١٢ الله قوله جريا وجرمين شك من الراوى بل ارسلوا واحدا او اثنين والجرى بفتح الجيم وكسر الراء وتفندي التميمية

قال فيها لا يتخلو عليها احد بغير مكالمة الا لم يوافقها قال فاذا جاء زوجك فاقرني عليه السلام ومريمه يثبت عتبة بابيه فلما جاء اسمعيل قال هل اشكو من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت عليه فسالني عنك فاخبرته فسالني كيف عيشنا فاخبرته انا بنخير قال فاوصاك بشئ قالت نعم هو يقرا عليك السلام ويامر ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابي وانت العتبة امرني ان امسكك ثولبت عنهم ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك واسمعيل يدري انه نبلا له تحت دوحه قريبا من زمزم فلما راه قام اليه فصنع كما يصنع الولد بالولد والولد بالوالد ثم قال يا اسمعيل ان الله امرني بامر قال فاصنع ما امرتك قال ويعينني قال وان الله امرني ان ابني ههنا بيتا واسار الى اكمه مرتفعة على فاحولها قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل اسمعيل ياتي بالحجارة وابراهيم يدي حتى اذا ارتفع البناء جاء هذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال فجلا بينان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو ثنا ابراهيم بن نافع عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما كان بين ابراهيم وبين اهله ما كان يخرج باسمعيل وامر اسمعيل ومعه شئتها فيها ماء فجعلت امر اسمعيل تشرب من الشئتها فيدربنها على صبيها حتى قدام ملكه فوضعتها تحت دوحه ثم رجع ابراهيم الى اهله فاتبعت امر اسمعيل حتى لما بلغوا كيدا نادته من ورائه يا ابراهيم الى من تركنا قال الى الله قالت رضيت بالله قال فرجعت فجعلت تشرب من الشئتها ويدربنها على صبيها حتى لما في الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس اقال فذهبت فصعد الصفا فنظرت ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فلما بلغت الوادي سمعت آتت المزوة وفعلت ذلك اشواط ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعلت تعني الصبي فذهبت فنظرت فاذا هو على حاله كانه ينشغ للموت فلم تقرها بنفسها فلما لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس احدا حتى اتته سبيعا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعلت فاذا هي بصوت فقالت اعث ان كان عندك خير فاذا جبرئيل قال فقال بعقبه هكذا وعمر بعقبه على الارض قال فانبثق الماء فدهشت امر اسمعيل فجعلت تحفر قال فقال ابوالقاسم صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الماء ظاهرا قال فجعلت تشرب من الماء ويدربنها على صبيها قال فمرنا من جرحهم بطن الوادي فاذا هو بطير كما نهم انكروا ذلك وقالوا ما يكون الطير الا على ماء فبعثوا رسولا فنظروا فاذا هو بالماء فاشبهوا خيرا ثم اليها فقالوا يا امر اسمعيل اتاذنين لنا ان نكون معك ونسكن معك فبلغ ابنها فنكح فيهم امرأة قال ثمرانه بدو ابراهيم فقال لا هله ابي مطلع تركتي قال فجاؤ فسلم فقال ابن اسمعيل فقالت امراته ذهب يصيد فقال له اذا جاء غير عتبة بيتك فلما جاء اخبرته فقال انت ذاك فاذهبي الى اهلك قال ثمرانه بدو ابراهيم فقال لا هله ابي مطلع تركتي فجاؤ فقال ابن اسمعيل فقالت امراته ذهب يصيد فقالت الاتنزل فتطعم وتشرب فقال ما طعامكم ما شربكم قالت طعامنا اللحم وشربنا الماء قال اللهم بارك لهم في طعامهم وشربهم قال فقال ابوالقاسم صلى الله عليه وسلم بركة

قال قام ابراهيم على الحجر فقال يا ايها الناس كتب عليكم الحج فاسمع من في اصحاب الرجال وادعوا النساء فاجابوا من امن كان سبي في علم الشرائع اليوم القيمة برك الله برك. كذا في الفتح ١٢ قوله لما كان بين ابراهيم وبين اهل بيته سارة ما كان بين من نيرة سارة لما ولدت باهرا اسمعيل قال في الفتح اي من جنس الضفوة التي هي متادة بين العزاز وما يكون للزوج حين الخلق بينه وبين كذا في الخبر الجارى ١٢ قوله كانه ينشغ الموت فمقرها بنفسها فمقرها بنفسها من السدد حتى كاد يبلغ الغش اي يقول لنفسه كانه شيق من شدة ما يد عليه ١٢ ح قوله فلم تقرها بنفسها اي بضم المشاة الفوقية وكسر القاف وتشديد الراء ونفسا رقع على الناعلية اي لم تتركها نفسها مستقرة فتشاهده في حال الموت ١٣ قسطلان قوله فانبتت بنون وموعدة وشئتها وقاف اي انقرم ١٣ ح قوله فبلغ الفاء للطف على حمودت اي فاذنت وكان كذا فبلغ ١٣ ح قوله في مطلع اي ذاهب الى تركتي اي اسمعيل وامر للاطلاع عليها ١٣ ح قوله بركة بجرميتها حمودت او بالعكس اي زمزم بركة اولى طعام مكة وشرب ابراهيم والسباق يدل عليه ١٢ كذا في خبر جاري اسماء الرجال عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي ابو جعفر البخاري المعروف بالسندى ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس القيسى القندى ابراهيم بن صالح الغزوي الكشي كثير بن كثير بن المطيب بن ابى وداعة السهمي الكشي سعيد بن جبير السدي مولاهم الكوفي ابن عباس بن عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم حمل اللغات بجرى نبلا اي يطلع منها الكفة بفتحين وهي الرابية القواعد جمع قاعدة شئتها اي قرية خلقة صخرة فيد اي يلتر ينشغ اي ييشق غير نفسه له تقصير من الاقرار فقال بعقبه اي فاشار به فانبتت اي جمع وانفرد وتلوم ١٣ ح بنعم المياه وكسر اللام اي باجر ترشح ولدها ودوى بالتخمية المستوحدة اي يكثر و يسيل لبسا على سبيها ١٣ ح ثمان عه كذا في الشرائع الموجودة وفي ستمى بضم الكاف مقصودا ١٣

قوله فاحولها قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل اسمعيل ياتي بالحجارة وابراهيم يدي حتى اذا ارتفع البناء جاء هذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم

قوله فيها لا يتخلو عليها احد بغير مكالمة الا لم يوافقها قال فاذا جاء زوجك فاقرني عليه السلام ومريمه يثبت عتبة بابيه فلما جاء اسمعيل قال هل اشكو من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت عليه فسالني عنك فاخبرته فسالني كيف عيشنا فاخبرته انا بنخير قال فاوصاك بشئ قالت نعم هو يقرا عليك السلام ويامر ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابي وانت العتبة امرني ان امسكك ثولبت عنهم ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك واسمعيل يدري انه نبلا له تحت دوحه قريبا من زمزم فلما راه قام اليه فصنع كما يصنع الولد بالولد والولد بالوالد ثم قال يا اسمعيل ان الله امرني بامر قال فاصنع ما امرتك قال ويعينني قال وان الله امرني ان ابني ههنا بيتا واسار الى اكمه مرتفعة على فاحولها قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل اسمعيل ياتي بالحجارة وابراهيم يدي حتى اذا ارتفع البناء جاء هذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال فجلا بينان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو ثنا ابراهيم بن نافع عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما كان بين ابراهيم وبين اهله ما كان يخرج باسمعيل وامر اسمعيل ومعه شئتها فيها ماء فجعلت امر اسمعيل تشرب من الشئتها فيدربنها على صبيها حتى قدام ملكه فوضعتها تحت دوحه ثم رجع ابراهيم الى اهله فاتبعت امر اسمعيل حتى لما بلغوا كيدا نادته من ورائه يا ابراهيم الى من تركنا قال الى الله قالت رضيت بالله قال فرجعت فجعلت تشرب من الشئتها ويدربنها على صبيها حتى لما في الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس اقال فذهبت فصعد الصفا فنظرت ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فلما بلغت الوادي سمعت آتت المزوة وفعلت ذلك اشواط ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعلت تعني الصبي فذهبت فنظرت فاذا هو على حاله كانه ينشغ للموت فلم تقرها بنفسها فلما لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس احدا حتى اتته سبيعا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعلت فاذا هي بصوت فقالت اعث ان كان عندك خير فاذا جبرئيل قال فقال بعقبه هكذا وعمر بعقبه على الارض قال فانبثق الماء فدهشت امر اسمعيل فجعلت تحفر قال فقال ابوالقاسم صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الماء ظاهرا قال فجعلت تشرب من الماء ويدربنها على صبيها قال فمرنا من جرحهم بطن الوادي فاذا هو بطير كما نهم انكروا ذلك وقالوا ما يكون الطير الا على ماء فبعثوا رسولا فنظروا فاذا هو بالماء فاشبهوا خيرا ثم اليها فقالوا يا امر اسمعيل اتاذنين لنا ان نكون معك ونسكن معك فبلغ ابنها فنكح فيهم امرأة قال ثمرانه بدو ابراهيم فقال لا هله ابي مطلع تركتي قال فجاؤ فسلم فقال ابن اسمعيل فقالت امراته ذهب يصيد فقال له اذا جاء غير عتبة بيتك فلما جاء اخبرته فقال انت ذاك فاذهبي الى اهلك قال ثمرانه بدو ابراهيم فقال لا هله ابي مطلع تركتي فجاؤ فقال ابن اسمعيل فقالت امراته ذهب يصيد فقالت الاتنزل فتطعم وتشرب فقال ما طعامكم ما شربكم قالت طعامنا اللحم وشربنا الماء قال اللهم بارك لهم في طعامهم وشربهم قال فقال ابوالقاسم صلى الله عليه وسلم بركة

حسيد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا عثمان بن
 ابي شيبة ثنا جبير عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يعوذ الحسن والحسين ويقول ان اياكما كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان و
 هامة ومن كل عين لامة **باب قول الله عز وجل وبنههم عن صفت ابراهيم اذ دخلوا عليه الآية لا توخل لا تخف**
واذ قال ابراهيم رب اني كيف تحيي الموتى ارنى كيف تحيي الموتى حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
 عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن احق
 بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارنى كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليظنن قلبي ويرحم الله لو طأ
 لقد كان يا اوى الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ناليت يوسف لا حنت الداعي **باب قول الله عز وجل واذكر**
في الكتاب اسمعيل انه كان صادقا الموعد حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال
متر رسول الله صلى الله عليه وسلم على نقر من اسلم يتصلون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا بني اسمعيل
فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بني فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله كيف نرمي وانت معهم فقال ارموا وانا معكم كلكم **باب قصة اسحق بن ابراهيم**
النبي صلى الله عليه وسلم فيه ابن عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب قوله تعالى امركنتم شهداء اذ**
حضر يعقوب الموت اذ قال لبيته الآية حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع المعتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اكرمهم اتقاهم قالوا يا نبي الله ليس
عن هذا نسالك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا
نسالك قال فعن معاذ بن العرب تسالوني قالوا نعم قال فخيركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذ افقهوا **باب ووطأ اذ**
قال لقومه اتاؤون الفاحشة الى فساء مطر المتذرين حدثنا ابو اليان ثنا شعيب بن ابوالزناد عن الاعرج عن ابي هريرة

قال ابن ابي شيبة
 وكان ليظن من قلبي
 قال ابن ابي شيبة
 عن ابن ابي شيبة
 قال ابن ابي شيبة

على الاحياء باعادة التركيب والحيوة قال له ذلك وقد علم انه اعرف الناس في الايمان بسبب ما احب
 فيعلم اسمعون غرضه قوله قال بل وكنت ليظن قلبي اي لم اعرفه ولكن سألته لانه يدعيه وسكون قلب
 بصا من العيان الهلومي والاستدلال كذا في البيضاوي **هـ** قوله لقد كان يا اوى الى ركن شديد
 اي الى الله تعالى الذي هو اشد الالكان وقواها وترحم عليه بسوءه حين مناق صدره من قوم حشره قال او اوى
 الى ركن شديد اذ به العشرة التي يستند اليهم كما يستند الى الاركن من الحياض شبه القوى العزيز بالركن من الجبل
 وكما يعلم استغرب ذلك القول وعبارة نادرة من اهل الالكان اشد الالكان الذي يواي اليه **هـ** مع
 قوله يتصلون. الانتفال المراد على سبيل المسابقة وبني اسمعيل منسوب على النذر والباكم اي اسمعيل
 واطلق الاب مجازا لانهم اجدوا في اكرامه في قال في الفتح والفتح به المعنى ان الذين من بني اسمعيل
 كما ساق في اول الناقب انتهى ومر الحديث في صلاته في الجهاد **هـ** قوله في ابن عمرو ابو هريرة
 يعني روى ابن عمرو ابو هريرة في حق اسحاق وقصة شافا شار الجاهلي اليه اجال ولم يذكره لعينه لانه لم يشر
 قاله الكرماني قال صاحب الفتح ليس الامر كذلك بل لانه يشر بحدوث ابن عمر عيسى في قصة يوسف و
 بحدوث ابي هريرة الحديث المذكور في الباب الذي يشرح **هـ** قوله اذ افقهوا فخر بالكرم
 اذا فهم وعلموا بالعلم اذ اصار قبيحا عالما كذا في السيرة ومر الحديث مع بيانه في صلاته قال العيني ومطابقتها
 من حيث ان الحديث موافق للآية في سيادة نسب يوسف والآية تضمنت ان يعقوب خاطب اولاده
 عند موته بالوصية المذكورة ومن جملة اولاد يعقوب يوسف وليس في الاية على من نسب يوسف فانه نبي
 الذين بنى النذر بنى النذر بنى النذر اي يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم **هـ**

له قوله يجوز الحسن والحسين
 يقال امدت غيري وعوذت بعيني والرد يقول اباكم ابراهيم وايضف اليها لانها من نسل وكلمات الشيايا باقية
 على عموها فان المقصود بهن كل ما ذكرنا من العوذتين وان من صفته لازمه له اذ كل كلمة طاهرة والامة
 معزولة الهم ولا يقع بنا الاسم على الخوف من الشر واللعين الامن اي التي تصيب بسوء قال الخطابي
 الهامة ذوات السموم والامة كل آفة تلم بالانسان من جنون ونحوه وكلمات الشيايا ما انما هو فضلها او ركنها
هـ قوله التامة اي الكاملة وقيل ان فحة وقيل الشافية وقيل المانعة وقيل المانعة التي تفضي
 وتستر ولا يرد باشي ولا يرد عليها نقص ولا عيب قال الخطابي كان احمد يستدل بهذا الحديث على ان كلام الله
 غير مخلوق ويحج بان النبي صلعم لا يستعجز مخلوق **هـ** قوله اذ قال ابراهيم رب ارنى كيف تحيي
 الموتى كذا وقع في الكلام لابي ذر متصلا بالباب ووقع في رواية كريمة بدله قوله ولكن ليظن قلبي وعلى الاصح
 ان وقع عنده باب قوله اذ قال ابراهيم الى آخره وسقط كل ذلك للنسخ فيضاد حديث ابي هريرة فكله الباب
 الذي قبله فقلت به الا حديث عشرين حديثا **هـ** قوله نحن احق بالشك اي لما نزلت رب
 ارنى كيف تحيي الموتى قال قوم شك ابراهيم ولم يشك حينما قال صلعم توامنا اي الى ان لم شك وانا دونه
 فكيف يشك هو اذ قال من قبل ان يعلم الشيايا ان فضل من ابراهيم وهو كما في مسلم ان رجلا قال للنبي صلى
 الله عليه وسلم يا خير البرية قال ذلك ابراهيم كذا في الجمع والفتح وقال في الفتح واختلف السلف في المراد بالشك
 بنا فحمد بعضهم على ظاهره وقال كان ذلك قبل النبوة وحمد ايضا الطبري على ظاهره وجعل سببه وسوس من الشيطان
 لكن لم يستقر ولا زلت الايمان اثبت واستند ذلك الى ما فرجه هو وهدى بن حنيفة وابن ابي عمير والمالك من
 طريق عبد العزيز الماجنون عن محمد بن المنذر عن ابن عباس قال ارنى آية في القرآن هذه الآية واذا قال ابراهيم رب
 ارنى كيف تحيي الموتى قال ابن عباس بن هذا المعنى في الصدور وسوس به الشيطان فرضي الله عن ابراهيم
 عليه السلام بان قال بنى النبي قال في الجمع واظهره قيل في سوال الخليل اذ اولاد الطهانية يعلم كيفية الاحياء
 معاينة كاسمعي **هـ** قوله كيف تحيي الموتى انما سأل ذلك ليعبر عليه باننا وقيل لما قال فرود انا
 امي واميت قال لرا ان احياء الله بروح الاله الى بدننا فقال فرود بل ما ينشأ فلم يقدر ان يقول نعم و
 انتقل الى تقرير آخر ثم سأل ربه ان يرده ليظن قلبه على الجواب ان سئل عن قوله اولم تؤمن اي باي قادر
 (عن احق)

قال ابن ابي شيبة
 عن ابن ابي شيبة
 قال ابن ابي شيبة
 عن ابن ابي شيبة
 قال ابن ابي شيبة

بالشك من ابراهيم لم يرد والله تعالى اعلم ونحن نفهه الكريم بل الانبياء مطلقا غير ابراهيم اي لو كان من ابراهيم شك لكان غير ابراهيم من الانبياء احق به لانه
 ابراهيم قد اعطى رشفة فقال تعالى ولقد اتينا ابراهيم رشفة من قبل وقتح عليه من الحجج ما فتح فقال تعالى وكذا لك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض ويكون
 من الموتين فهو كان علمنا في الايقان فاذا قرهنا في شاك في شاك في شاك في شاك في البعث والقدر على الاحياء فكيف
 هو معني قوله اذ قال رب ارنى الخ لو كان من ابراهيم شك اذ قال رب الخ وليس المعنى نحن احق اذ قال كما لا يخفى فان قلت فبمعنى سؤال ابراهيم قلت سؤاله
 ما كان الا عن رؤية كيفية احياء الموتى كما هو صريح قوله رب ارنى كيف تحيي الموتى لكن لما كان مثل ذلك السؤال قد ينشأ عن شك في القدرة على الاحياء فربما
 يتوهمون بيقله السؤال انه قد شك الاله تعالى ان يزيل ذلك التوهم بتحقيق منشأ سؤاله فقال له اولم تؤمن اي بالقدرة على الاحياء فقال بل اي بل اي انسا
 مؤمن بالقدرة ولكن سألت ليظن قلبي برؤية كيفية الاحياء فكان قلبه اشتاق الى ذلك فاذا ان يطمن بوصوله الى المطلوب وهذا الاغبار عليه اصلا وهذا
 هو ظاهر القرآن كما لا يخفى ومن قال انه ارادنا زيادة الايقان ونحوه فقد بعدا معلومان مرتبة ابراهيم فوق مرتبة من قال لو كتف الغطاء ما ازددت يقينا والله تعالى
 اعلمه سدي

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان لياوي الى ركن شديد **باب** قوله فلما جاء ال لوط المرسلون
قال انكم قوم منكرون انكروهم ونكروهم واستنكرهم وابدأ خريصة هلكة للمتوسمين لناظرين
لبسيل لبطريق بركناه بين معة لانهم قوتة تركتوا تسبوا احدا ثنا محمد ثنا ابو احد ثنا سفيان عن ابي اسحق عن
الاسود عن عبد الله قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فهل من تذكر **باب** قول الله عز وجل والي ثمود اخاه صالحا
وقوله كذب أصحاب الحجر المرسلين **باب** قوله لا يشرؤا من يترها
عليه من الارض فهو جزؤ منه سمي حطيم البيت حجرا كانه مشتق من محطوم مثل قتل من مقتول ويقال للانثى
من الخيل جزو ويقال للعقل جزو جحشي واما حجر اليمامة فهو المنزل حد ثنا الحيدري ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن
ابيه عن عبد الله بن زعبة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الذي عقر الناقة فقال انتدب لها رجل ذو عزم
ومعنة في قومه كابي زعبة حد ثنا محمد بن مسكين ابو الحسن ثنا يحيى بن حسان بن حيان ابو زكريا ثنا سليمان عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر في غزوة تبوك امرهم ان لا يشرؤا من يترها
ولا يستقوا منها فقالوا قد عجزنا منها واستقمنا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرحوا ذلك العجين ويهرقوا ذلك
الماء ويروى عن سبرة بن معبد وابي الشموص ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام وقال ابو ذر عن النبي
صلى الله عليه وسلم من اعجن ببائه حلت لنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله
ابن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض ثمود الحجر واستقوا من بيارها واعتجوا ب
فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا من بيارها وان يعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من
البيئر التي كان تردها الناقة تايعه أسامة عن نافع حد ثنا محمد ثنا عبد الله عن معمر عن الزهري اخبرني سالم بن
عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا
باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم تقتع بردائه وهو على الرحل حد ثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب ثنا ابي قال سمعت
يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم
الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم **باب** قوله ام كنتم شهيدا اذ حضر يعقوب الموت الاية حد ثنا
اسحق بن منصور نا عبد الصمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الكرير بن الكرير بن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم **باب** قول الله عز وجل
لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين حد ثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله قال اخبرني

له قوله لياوي فانكروهم بتيته نزل فانتدب فتوة قال فاستقوا بديها ابارها كانت ثقي ثقي ان ثقي

الى ركن شديد اي الى الله تعالى لكه عن غيره لان قوم لوط لم يكن منهم احد يجمع معرفة في سير كذابي وف ١٣
له قوله قوم منكرون اي منكروك انفسهم ومنكروك مخالفة ان تطرقت بشرقوا اهل جنناك يا كانوا
فيهم يمترون اي ما بمتناك بما تنكر نالا جسدي بل بمتناك بما يسرك
ويشفي لك من عدوك من قولهم برون قال تعالى وجاءه قومهم يعرفون الدراي يسعون اليك منهم يدعون
الطلب الفاضل من اضنا في كذا في ايضا وادي قال تعالى ان داير من لداي آخرهم مقطوع ١٣ له قوله
الحجر موضع ثمود اي هي منازل ثمود تايعه الشام عند وادي القرى واما قوله تعالى تالوا اذ انعام وحرت حجر
معناه حرام وحرفت البخاري الفاء عن جواب اما وهو ما نزل قال تعالى ويقلون جملهم جوارا الى حراما وطمعوا بكسبه
كان الحطيم سمي به لان كان في الاحطل داخل الكعبة فانكسر باخراجه عتقا والجمل الغنقل قال تعالى هل في ذلك قسم
لذي حمر الجمل يسر الجار والبليم ايضا الغنقل ١٣ كمان في غير جاري له قوله انتدب لها رجل يقال ندر
امر فانتدب اي دعاه فاجاب والمنفعة بفتح اليم والنون وقيل يسكونها القوة وما يمنع به الفهم والوزمعة
هو الاسد بن المطلب بن اسد و هو كان ذا عز ومعرفة في قوم كعاقرة القارة وهو واحد المشركين الذين قال تعالى
فيهم انك لفتيناك المشركين ١٣ له قوله فاما منزل الجراي منازل ثمود به المطابقة كذا في السير
الجراي ١٣ له قوله سيرة بفتح الملهة وسكون الواو وبالراء ابن مبيد بفتح اليم وسكون الملهة
وفتح الواو وبالهمزة الجهني والواو الفوسس بفتح المعجم وبالهمزة في الاخر الجبلوي بفتح الواو وباللام كذا في
الكرواني والجراي ١٣ له قوله ان يعلفوا الابل العجين فان قلت تقدم ان امرها بطرح و هبتا
قال بالتيفت قلت المراد بالطرح ترك الاكل اذا طرح عند الواو يدل غير الحديث الاصح عليه قاله الكرمانى
وكذا في الجراي وقد روى بعض بيا في ١٣ في كتاب الصلوة في باب الصلوة في موضع النفس والذئاب
وفيه لانه خلوا على بولوا المعذنين اي مساكنهم والا فالنزول في ارضهم جائز عند الحاجة كما يدل على حديث الباب
والذئب اطلب السواب ١٣ له قوله لا يشرؤا من يترها وهو منزل ثمود واداد بالذئب ثمود ومن في معناه من سائر
الاسم الذين نزلت بهم الملائكة قوله تقع اي تستقر وتكون على الرجل اي على الجمير وهو اصغر من الغنقل ١٣
له قوله في يوسف واخوته آيات للسائلين اي في قصتهم والمراد بآياتهم ثلاثة وهم يوسف واخوته ويعقوب

والواوي وزبالون والتجمود تسمية من بنت خالته تزوجها يعقوب او لانهما توفيت تزوج اختها را جيسل
فولدت له زبابا من يوسف وارثه اخرون دان وفتالى واداء شر من سر تين نذلفه وبلهة بيتاوي قوله
آيات اي علامات على قدرته او على نبوتك قول السائلين اي لمن سأل عن قصتهم او عبرة للعبيرين فانما مشكل
على رذايا يوسف وما حقق الله منها على صبره يوسف على قضاء الشهوة وعلى الرقى والسجن وما آل عليه
امر من الملك وعلى حزن يعقوب وصبره وما آل عليه امره من الوصول الى المراد كذا في القسطا في ١٣
اسماء الرجال **باب** قول
فلما جاء الجزمود هو ابن ضيلان ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري سفيان هو الشوري ابو اسحق عمرو
السبيعي الاسود هو ابن يزيد بن قيس النخعي عبيد الله هو ابن مسعود **باب** قول الله عز وجل الخ
الحيدري عبيد الله بن الزبير سفيان هو ابن عبيدة اللطاي محمد بن مسكين هو الهمامي يحيى بن حسان
هو القيس سليمان هو ابن بلال القيس ابراهيم بن النضر ابو اسحاق القرشي الهزلي المدني انس بن
عياض المدني الليثي عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المعروف بالعمري مرورا
محمد هو ابن مقاتل المرزوي عبيد الله هو ابن المهاك المرزوي معمر هو ابن راشد الاوزي مولاهم
الزهري محمد بن مسلم بن شباب سالم هو ابن عبيد الله بن عمرو عبيد الله بن محمد السدي الجعفي
وهيب بروي من امير جرمي بن حاتم العمري يونس هو ابن يزيد ومن بعدهم المذكورون اتقا
اسحق بن منصور الكوفي عبيد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العمري مولاهم **باب**
قوله لاند الجزمود هو الباري الكوفي ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمرو العمري ١٣
حل اللغات حطيم المبيت هو الاصل المستدير الى جانبه محطوم
مسود فانثاب يقال ندر فانثاب اي دعاه فاجاب - منعة قوة تقعح اي تسير ١٣

سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ^{١٣٧١} سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اتقهم لله قالوا ليس
 عن هذا نسألك قال فاكروم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن
 معادن العرب تسألوني الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا احاديثنا محمد بن سلام اخبرني
 عتبة عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا احاديثنا بدل بن المحابر ثنا شعبة
 عن سعد بن ابراهيم قال سمعت عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها مري ابا بكر يصلي
 بالناس قالت انه رجل اسيف متى يقوم مقامك رقي فعاد فعادت قال شعبة فقال في الثالثة او الرابعة ان كنت صواب
 يوسف مري ابا بكر حدثنا ربيع بن يحيى ثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه
 قال مريض النبي صلى الله عليه وسلم فقال مروا ابا بكر رجل كذا فقال مثله فقالت مثله فقال مروا ابا بكر فانك
 صواب يوسف فامر ابو بكر في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم وقال حسين عن زائدة رجل رقيق حدثنا ابو اليمان
 ان اشعب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعلها من ابي ربيعة
 اللهم اجعلها من ابي سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اسد وطناك على مصر
 اللهم اجعلها من ابي كسبي يوسف حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء هوا بن ابي جويرية ثنا جويرية بن اسماء عن
 مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب وايا عتبة اخبراه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم
 الله لو طاف القد كان يابوي الى ركن شديد ولوليت في السجن ما لبثت يوسف ثم اتاني الداعي لا يجبه حدثنا محمد بن
 سلام نا ابن فضيل ثنا حصين عن شقيق عن مسروق قال سألت امرؤمان وهي امرؤ عائشة عما قيل فيها ما قيل قالت
 بينما انا مع عائشة جالستان اذ وحيت علينا امرأة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل قالت قلت لم قالت
 انه نهي ذكر الحديث فقالت عائشة اي حديث فاخبرتها قالت فسمعت ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
 نعم فخرت معشيتا عليها فما افاقت الا وعليها حتى بنافض فحآء النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما الهذه قلت حتى اخذتها
 من اجل حديث تحدثت به ففقدت فقالت والله لئن حكفت لا تصدقوني ولئن اعتذرت لا تغدروني فبئس ومثلكم
 كمثل يعقوب وبنيه والله المستعان على ما تصفون فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله ما انزل فاخبرها
 فقالت بحمد الله لا يحمد احد حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقييل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه

١٣ قال تسألوني اخبرني اخبرنا يقم مروا الربيع البصري فليصل بالناس فقالت عائشة ان ابا بكر حيوة رسول الله فقال لما لا تصدقوني
 التواضع كذا في التوشيح وسمعت الشيخ مولانا محمد اسحق يقول وذلك عن مسلم شرة الشوق الى التهلج
 ١٤ قول ام رومان بجمع الراد بنيت عام وهي ام عائشة ام المؤمنين ردة وقيل ان مسروق لم يسمع
 من ام رومان تقدم وقاتها يكون حديثه منقطعاً وقال ابو نعيم جيبته بعد النبي صلى الله عليه وسلم وهو طويل ورجل فاهم
 متصل وهو الراجح وقول علي بن زيد بن جردان ان وفاة ام رومان كانت سنة ست ضعيف لا يجمع برواية
 القليب الصواب ان يقرأ اشكت ام رومان منيا المفعول مردود لما جاز حديث الالف في المغازي قال
 مسروق حديثي ام رومان كذا في السطواني وغيره ١٥ قوله اني ذكر الحديث بقتله يد الهم من
 التسمية يقال نيت بالتحنيف النية اذا بلغت على وجه الاصلاح فاذا بلغت على وجه الانسداد
 والنية تلت نية بالتحنيف نية بالتحنيف كذا في السطواني ومر به
 الحديث مطولاً مع بيانه في ٤٦٤ في كتاب الشهادات ١٦ قوله لئن حكفت ومثلكم اي صفتي
 كصفة يعقوب عليه السلام حيث مبرم جسيماً وقال الله المستعان والكمال بقية للترجمة تؤخذ من قولها
 كمثل يعقوب وبنيه فان فيه يوسف ايضا وسياق في سورة التور عن عائشة بلفظ والتمت اسم يعقوب
 فلم اجده فقلت ما اجدر ولكم مثلاً الا ابا يوسف ١٧ عين اسماء الرجال
 محمد بن سلام هو البكري بميد الشهد العمري سعيد المقبري بدل بن المجر بن ميرة البريوني شعبة
 هو ابن الجراح الشك ربيع بن يحيى الاثناني البصري زائدة بن قدامة ابو الصلت الكوفي عبد الملك
 هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الماعرج عبد الرحمن بن مهران محمد بن سلام البكري
 ابن فضيل محمد بن عمرو الكوفي حصين بن حبان بن عبد الرحمن السلمي شقيق هو ابو الوائل بن كثر
 الكوفي مخضرم مسروق هو ابن الاعرج ابو عائشة الكوفي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الغيث هو
 ابن سعد الامام عقييل هو ابن خالد الابن ابن شهاب هو ابراهيم عروة هو ابن الزبير العوام
 حل اللغات اسيف شديد الزنن هلا تكت اي بانك وعقوبك دلجت وعلت نعتي
 من التسمية وهي رفع اليه يقال نيت الحديث النية اذا بلغت على وجه الاصلاح وطلب الخير فاذا
 بلغت على وجه الانسداد والنية تلت نية بالتحنيف بنا ففض اي شملت باعادة ١٨

١٣٧١

سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأيت قوله حتى إذا استبأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا أو كذبوا قالت بل كذبهم قومهم فقلت والله لقد استيقنوا ان قومهم كذبوهم وما هو بالظن فقالت يا عروة لقد استيقنوا بذلك قلت فلعلها أو كذبوا قالت معاذ الله لو تكن الرسل تظن ذلك بربها واما هذه الآية قالت هم اتباع الرسل الذين آمنوا بريهم وصدا قومهم وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى إذا استبأست ممن كذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم كذبهم جاءهم نصر الله استبأسوا استغفروا من يئس منهم أي من يوسف لا تيسسوا من روح الله معناه من الرجاء خلافاً عن عروة ثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام باب قول الله عز وجل أيوب إذ نادى ربه الآية أنكض اضرب يركضون يعدون حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينة أيوب يغسل عروباً ناخر عليه رجل جراد من ذهب فجعل يحثي في ثوبه فتباداه ربه يا أيوب الماكن اغنيك عما تری قال بلى يا رب ولكن لا غني بي عن بكرتك يا أيوب وأذكر في الكتاب موسى انه كان مخلصاً الى قوله نجياً يقال للواحد والاثنين والجميع نجى ويقال خلصوا نجياً واعتزلوا نجياً والجميع ائحية يتناجون تلقفت تلقم اخذنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثني عقيل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قال قالت عائشة فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى خديجة ترجعت فوادك فانطلقت به الى ورقة بن نوفل وكان رجلاً تنصربقراً الإيجيل بالعربية فقال ورقة ما ذا ترى فاخبره فقال ورقة هذا الناموس الذي انزل الله عز وجل على موسى وان ادركي يومك انصرك نصراً مؤزراً التاموس صاحب السرا الذي يطلع به يسر عن غيره باب قول الله عز وجل وهل اتاك حديث موسى اذ رأى ناراً الى قوله بالواد المقدس طوى است ابصرت ناراً العلي ايتكم منها يقين الآية قال ابن عباس المقدس المبارك طوى اسم الوادي سترتها حالتها والنهي التي بئلتنا بامرنا هو شقي فارغاً الا من ذكر موسى رداً كي يصداقني ويقال مغيثاً ومغيثاً يبسط ويبسط يا تيمون يتشاورون رداً عونا يقال قدار دأته على صنعته اي اعنته عليها والجدوة وقطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب سئسئسك كلما عززت شيئاً فقد جعلت له عضداً وقال غير كل ما لم ينطق بحرف اوفيه تيممة او فاقاة فهي عقدة اذرى ظهري فيسجتم فيهلككم الشلى تانيث

قوله الله قال ابو عبد الله انتعلوا ان بوجلك بئنا باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الى من هو مسرف كذب الله عز وجل واذا ذكر في الكتاب موسى انه كان مخلصاً الى قوله نجياً واذا ذكر في الكتاب موسى انه كان مخلصاً وكان مخلصاً وكان رسولاً نبياً ونادياً به من جانب الطور الايمن وقربناه نجياً ووهبنا له من رحمتنا اخاه هارون نبياً كلفه قوله رأيت الم اي انجرى ان كذبوا في قولهم اني نطقوا انهم قد كذبوا بالتحريف او بالتشديد فقالت عائشة ان كونه بالتحريف يوجب فساداً عظيماً وهو ان الرسل ظنوا برك وهو باطل كذا في الاثر الحارثي ١٣ قوله فقلت والتشديد الى قولهم ما هو بالظن اي اعترض عروة بان الرسل قد استيقنوا بتكذيب قومهم اياهم ولم يكن ذلك خلفاً منهم فاجاب عائشة بان الظن بهما بمعنى اليقين وهو شائع كما في قوله تعالى وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ١٣ قوله فقلت فلعلمها او كذبوا بالتحريف اي من عندهم فقالت لابل من جهة اتباعهم لقين اي ظن الرسل ان اتباعهم لم يكونوا صادقين في دعوى ايمانهم وجواب اما ممدود اي فالمراد من الكاذبين فيهم الاتباع وكذا هو بالتحريف ويحمل التشديد فاذا كانت عائشة انهم استيقنوا التكذيب من غير اليقين وظنوا التكذيب آخر من المصدقين اولاً كذا قال الكرماني قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى وظنوا انهم قد كذبوا اي كذبهم انفسهم حين صدقهم بانهم يصرون او كذبهم القوم بعد الايمان وقيل الضمير للرسل اليهم اي وظن الرسل اليهم ان الرسل قد كذبوا بهم بالدعوة والوعيد وقيل الاول للرسل اليهم وان في للرسل اي وظنوا ان الرسل قد كذبوا واظنوا فيهم ولم يمد من الشر فخلط الامر عليهم وما روى عن ابن عباس ان الرسل ظنوا انهم اظنوا ما وعدهم الشران صح هذا فقد ارادوا بالظن ما يجس في القلب على طريق الوسوسة هذا وان المراد به الباطنية في التراخي وانا مهال على سبيل التمثيل وقرا غير الكوفيين بالتشديد اي وظن الرسل ان القوم قد كذبوا فيهم وعدوهم وقرئ كذبوا بالتحريف وبناء القائل اي وظنوا انهم قد كذبوا فيها عدوهم بعد قومهم لما تراخي عنهم ولم يمدوا الاثر ١٣ قوله واستبأسوا استغفروا وفي بعضها افتخلوا والمراد بيان المعنى وان الطلب ليس بمقصود فيه لبيان الوزن والاستشاق ١٣ كرخ قوله جل جراد اي جماعتهم اسم جمع واحدة جراد كثر وقرة قوله يعني بالمشقة اي يأخذ بيدي جميعاً قوله قال بلى اي اغنيقن قوله ولكن لا غني بي بالقصر بغير توين وغيره قوله عن بركك وفي رواية بشر بن نيك ذال ومن شيع من رمتك او قال من فضلك كذا في النسخ قال العين ومطابقة للترجمة ظاهرة من حيث ان عقيب قوله رب اني مسن العز جراد الوحي بقوله اركض ركبك فركض قبح المارفاقتل فيه وهو عريان فنزل عليه رجل جراد ١٣

قوله قلت فلعلها او كذبوا بالتحريف ولعل تقدير هذا الكلام اي فلعلها لم تكن كذبوا بالتشديد بل كذبوا بالتحريف فكلمة او بمعنى بل و المعطوف عليه مقدر والله تعالى اعلم قوله حتى اذا استبأست ممن كذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم كذبهم جاءهم نصر الله) حاصله انهم ليسوا ممن ايمان الملكة بين ووطنوا اعداء المصدقين لاجل طول البلاء بهم والله تعالى اعلم واستدى

قوله الله عز وجل وظنوا انهم قد كذبوا بالتحريف او بالتشديد فقالت عائشة ان كونه بالتحريف يوجب فساداً عظيماً وهو ان الرسل ظنوا برك وهو باطل كذا في الاثر الحارثي ١٣ قوله فقلت والتشديد الى قولهم ما هو بالظن اي اعترض عروة بان الرسل قد استيقنوا بتكذيب قومهم اياهم ولم يكن ذلك خلفاً منهم فاجاب عائشة بان الظن بهما بمعنى اليقين وهو شائع كما في قوله تعالى وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ١٣ قوله فقلت فلعلمها او كذبوا بالتحريف اي من عندهم فقالت لابل من جهة اتباعهم لقين اي ظن الرسل ان اتباعهم لم يكونوا صادقين في دعوى ايمانهم وجواب اما ممدود اي فالمراد من الكاذبين فيهم الاتباع وكذا هو بالتحريف ويحمل التشديد فاذا كانت عائشة انهم استيقنوا التكذيب من غير اليقين وظنوا التكذيب آخر من المصدقين اولاً كذا قال الكرماني قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى وظنوا انهم قد كذبوا اي كذبهم انفسهم حين صدقهم بانهم يصرون او كذبهم القوم بعد الايمان وقيل الضمير للرسل اليهم اي وظن الرسل اليهم ان الرسل قد كذبوا بهم بالدعوة والوعيد وقيل الاول للرسل اليهم وان في للرسل اي وظنوا ان الرسل قد كذبوا واظنوا فيهم ولم يمد من الشر فخلط الامر عليهم وما روى عن ابن عباس ان الرسل ظنوا انهم اظنوا ما وعدهم الشران صح هذا فقد ارادوا بالظن ما يجس في القلب على طريق الوسوسة هذا وان المراد به الباطنية في التراخي وانا مهال على سبيل التمثيل وقرا غير الكوفيين بالتشديد اي وظن الرسل ان القوم قد كذبوا فيهم وعدوهم وقرئ كذبوا بالتحريف وبناء القائل اي وظنوا انهم قد كذبوا فيها عدوهم بعد قومهم لما تراخي عنهم ولم يمدوا الاثر ١٣ قوله واستبأسوا استغفروا وفي بعضها افتخلوا والمراد بيان المعنى وان الطلب ليس بمقصود فيه لبيان الوزن والاستشاق ١٣ كرخ قوله جل جراد اي جماعتهم اسم جمع واحدة جراد كثر وقرة قوله يعني بالمشقة اي يأخذ بيدي جميعاً قوله قال بلى اي اغنيقن قوله ولكن لا غني بي بالقصر بغير توين وغيره قوله عن بركك وفي رواية بشر بن نيك ذال ومن شيع من رمتك او قال من فضلك كذا في النسخ قال العين ومطابقة للترجمة ظاهرة من حيث ان عقيب قوله رب اني مسن العز جراد الوحي بقوله اركض ركبك فركض قبح المارفاقتل فيه وهو عريان فنزل عليه رجل جراد ١٣

قوله قوله مؤزر بتشديد الزاء من الازر وهو القوة اي قوماً بالغاومر الحديث في اول الصحيح ميسوط ١٢١ كرخ قوله سيرتها قال تعالى سفيد باسيرتها الاولى اي حالتها قوله والنهي الشقي يريد تفسير قوله تعالى ان في ذلك لايات لاولي النسي قال البيضاوي اي لنزول العقول ان بيته عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح مع نيته ١٣ قوله بئلتنا قراوا لفتح الهم وبالعزم وبالكسوف يريد تفسير قوله تعالى ما اختلفنا موعداً بئلتنا اي بان ملكنا امرنا اذ لو خينا او لم نراد لم يسول لنا السامري لما اختلفنا كذا في البيضاوي قوله هو شقي قال تعالى ومن يسل عليه غضبي فقد هوى وقال الصحيح فواد ام موسى فارغاً اي لا من ذكر موسى وقال تعالى فارسل من رده اي معينا بالهبة والنون او بالبعث والاشارة وقال فلما اراد ان يبسط يضم الطلوع سترها وقال وانكم منها بجزءة من النار وقال سئسئسك باخيك قوله وقال غيره اي يخران عباس في تفسير قوله تعالى واحصل عقدة من لساني والتمتة هي الزود في حرف التاء الفوقية وانحرف اللسان اليها عند الحكم والفاة الزود في القارنده ١٢ كرخ في وخير جاري قوله الشلى قال تعالى ويندبها بطريقكم الشلى اي يدبكم الافضل والشلى هي الشقل قال فان لك ان تقول لاساس اي خوف من ان يسك فياخذك الخ ١٣ اسماء الرجال عمدة هو ابن عبد الله البوسلي الصغار الفزاعي البصري عميد الصمد هو ابن عبد الوارث البصري باب قول الله عز وجل والبوب الم عميد الشد هو المسدي الجعفي عبد الرزاق هو ابن همام ابن نافع الميزي مولاهم معمر هو ابن راشد الازدي همام هو ابن مبره من كامل الصغاني باب واذا ذكر في الكتاب الم عميد الشد بن يوسف القيس الليث ومن بعده مروان في مصنفه السابعة باب قول الله عز وجل قال ابن عباس عميد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غيره اي غير ابن عباس ١٣ حل اللغات ادبته اي انجرى استبأس من الياس وهو القنوط وجبل جراد بكسر الراء وسكون الجيم اي جماعة من جراد و انكرمان سبها من جراد يحيى اي يانفذ بيدي جميعاً يوجهف يشطب تشق حارضا رانيا مؤخر سلا اسي قوماً يندس ان يشعل من النار طوى سمى بلان يوقى لعله ليلما تمتمة بقويتين ويسمين ترد في النطق بالتد المفاة الفوقية فاخا بالفاة والهمزة ترد في النطق بالفاء ١٣

الاهل يقول بدينكم يقال خذ مثل خذ امثل ثم ايتوا صفا يقال هل ايتت الصفت اليوم يعني المصلي الذي يصلي فيه فاول حجب اضمح
 خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء في جذوع النخل على جذوع خطك بالك مساس مصدر ماشه مساسا لنسفة
 لنذريته الضحى الحز قصبه اتبعى اثره وقد يكون ان تقص الكلام من نقص عليك عن جنب عن بعد وعن جنابة
 وعن اجتناب واحد وقال مجاهد على قدر موعده لا تبنيا لا تضعفاما كما ناسوي منصف بينهم يئسا يابسا من زينة القوم
 الحلى الذي استعاروا من ال فرعون فقد قها القيتها التي صنع فسسى موسى هم يقولونه اخطا الرب ان لا يرجع اليهم
 قولنا في العجل حدثنا هذبة بن خالد ثناهما م ثنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله صلى الله
 عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسرى به حتى اتى السماء الخامسة فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه
 فرد ثم قال مرحبا بالآخر الصالح والنبي الصالح تابعه ثابت وعباد بن ابى علي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الى من هو مسرف كذاب باب قول الله عز وجل وهل اتمك
 حديث موسى وكلم الله موسى تكليما حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف ثنا معمر عن الزهري عن سعيد
 ابن المسيب عن ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى بي رأيت موسى واذا هو رجل ضربت رجله
 من رجال شنوية ورأيت عيسى فاذا هو رجل ربيعة احمر كما نما خرج من ديباس وانا شبه ولدا ابراهيم صلى الله عليه
 به ثم ايتت باناء من في احد هالبن وفي الاخر خبر فقال اشرب ايتها شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل اخذت الفطرة اما
 انك لو اخذت الخمر غوت اتمك حدثنا محمد بن بشر ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا العالية ثنا ابن عم
 نبيكم يعنى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى ونسبه
 الى ابيه وذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به فقال موسى ادم طموح كانه من رجال شنوية وقال عيسى جعد
 مريوع وذكر مالكا خازن النار وذكر الدجال حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ايوب السخيتاني عن ابن سعيد بن
 جبيرة عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجداهم يصومون يوما يعنى يوم عاشوراء
 فقالوا هذا يوم عظيم وهو يوم نجي الله فيه موسى واعرق آل فرعون فصام موسى شكرا لله فقال انا اولي موسى منهم
 فصامه وامر بصيامه باب قول الله عز وجل وواعذنا موسى ثلثين ليلة الى قوله وانا اول المؤمنين ليعال دكة الزلزلة

فقد فتاها رسول الله انا رسول الله كانه ثنى في
 له قوله قصية قال تعالى وقالت لانه قصية فبصرت بر عن جنب اللفظ
 قصية اما مشتق من القصد وهو اتباع الاثر ومن قص الكلام بقوله تعالى نحن نقص عليك ولفظ جنب والجنابة
 والجناب واحد يعنى كل ما يعنى البعد كذا في الكرماني ١٣ له قوله على قدر موعده لا تبنيا اي لا تضعفوا وقال لا تخلف من ولا انت كانا
 على قدر ما نوسى وقال اذهب انت داخوك باياتي ولا تبنيا اي لا تضعفوا وقال لا تخلف من ولا انت كانا
 سوى اي شغفنا بينهم وقال طريقا ييسا اي بايسا وقال حملنا اولنا من زينة القوم ١٤ له قوله
 فقد ختمنا ووقع في رواية كمشيتي فقد ختمنا با وصل الفريابي من ابن ابي نجيب عن مجاهد في قوله فبصرت قبضته
 من اثر الرسول فقد ختمنا با قال القينا با و في قوله القى السامري اي صنع و في قوله فبصرت اي القينا انتهى قال
 السامري بنى اسرائيل انما يصح بك الذي اصبح مقبوبة باللى الذي كان معكم وكانوا استعدوا ذلك من
 آل فرعون فصاروا به معهم فقد ختمنا با قال السامري شعورها سورة بقرة وكان قدره في ثوبه قبضته من اثرها
 فرس جبرئيل فقد ختمنا على في النار فاخرج عملا بخور ١٥ له قوله هم يقولون اي قوم السامري
 يقولون فسسى ومناه اخطا موسى الرب حيث تركه ههنا اذهب الى الطور بطيبره ١٦ له قوله
 ان لا يرجع اليهم قولا في العجل وصل الفريابي عن مجاهد كذلك وقال ابو عبيدة تقدير القارة بالضم ان لا يرجع
 ومن لم يظن قصيد بان لمخ المقع هذه التفاسير ما جرى موسى في خروجه الى مدين ثم في خروجه الى مصر ثم في خروجه
 مع فرعون ثم في عرق فرعون ثم في ذهابه الى الطور ثم في عبادة نبي اسرائيل العجل وكان لم يثبت عنده في ذلك
 من المرفوعات ما هو على شرطه ١٧ فتح له قوله فاذا هارون هو موسى لو فخذ من الزجزة من حيث ان
 بارون اخو موسى او لو فخذ من الزجزة من بقية الحديث فان فيه ذكر موسى ايضا قال في الفتح سياقي تمام في السيرة
 النبوية واقصر منها على قول حتى اتى السماء الخامسة فاذا هارون الحديث بهذه القصة خاصة ثم قال تابعه
 ثابت وعباد وادرك ان هذين تابعا قتادة عن انس في ذكر هارون في السماء الخامسة لاني لم يسمع ولا سلف
 الاسناد وروى الزهري عن انس عن ابى ذر كما مضى في اول الصلوة ولم يذكر في حديثه هارون اصلا والى هذا
 اشار المصنف بالتمت والتم العلم انتهى مختصرا ١٨ له قوله وقال رجل من آل فرعون كذا وقعت هذه
 الترجمة بغير حديث ولعل اطلاقا في الاصل فوصل كذا في روايته النسفي مضمونا اليه ما في
 الباب الذي بعده وهو متوجه وتختلف في اسم هذا الرجل فقيل هو يوشع بن نون وبرد جزم ابن التين وهو يوشع
 لان يوشع كان من ذرية يوشع بن نون وقيل من آل فرعون وقيل من آل فرعون من آل فرعون

قوله لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى (الخ) اي ليس لاحد ان يقول ذلك افتخارا اي يقول ذلك من نفسه واما اذا ادعى اليه او يقوله تخدنا نعمة الله فهو
 ليس من هذا القبيل ولذلك قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر فانه قال ذلك امالانه ادعى اليه ليعرف قدره صلى الله عليه وسلم وانه قد راها ليدية
 اولادته قصد به التحدث بالنعمة والله تعالى اعلم اه سندي

وذكر ان يوشع كان من ذرية يوشع بن نون وقيل من آل فرعون وقيل من آل فرعون من آل فرعون

فَلَا تَكْتَفِدُ كُنْ جَعَلَ الْجِبَالِ كَالوَاحِدَةِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا وَلَمْ يَقُلْ كُنْ رَتْقًا مَلْتَصِقَتَيْنِ
 أَشْرُوهُنَّ مَشْرَبٌ مَصْبُوغٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ابْتَجَسَتْ أَنْفَجِرَتْ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ رَفَعْنَا خَلْدًا ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ ثَنَا
 سَفِيْنُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ النَّاسُ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَكَانَ
 أَوَّلُ مَنْ يُفِيْقُ فَإِذَا النَّابِئُ أَخَذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا دَرِيءَ أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جَوْزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ هَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا
 بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتِزِ اللَّهُ وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْتِي زَوْجِي الدَّهْرُ بَابٌ طُوفَانٌ مِنَ السَّيْلِ وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ الطُّوفَانُ
 الْقِتْلُ الْحَمَانُ يُشْبِهُ صِفَارَ الْحَكْمِ حَقِيْقٌ حَقٌّ سَقَطَ كُلٌّ مِنْ نَدْمٍ فَقَدْ سَقَطَ فِي يَدِهِ بَابٌ حَدِيثُ الْخَضِرِ مَعَ مُوسَى
 عَلَيْهِمَا السَّلَامُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي رَاهِمٍ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تِمَارِي هُوَ الْحَرِيْنُ قَيْسُ الْقَزَائِرِي فِي صَاحِبِ مُوسَى قَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ هُوَ خَضِرٌ فَتَمَّرَ كَمَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَدَعَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تِمَارِي أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ
 السَّبِيلَ إِلَى لِقَايَةِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ لَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى بَلَى
 عَبْدُ نَاخَضِرٍ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ فَجَعَلَ لَهُ الْحَوْتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَكَانَ يَتَّبِعُ
 أَثَرَ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أُنْسَيْتُهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أذْكَرُهُ قَالَ
 مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْتَغِي فَارْتَدَّا عَلَى أَثَرِهَا فَصَصَّا فَوَجَدَا خَضِرًا فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 فِي كِتَابِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا سَفِيْنُ ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قَلْتُ لِابْنِ
 عَبَّاسٍ إِنَّ لَوْقًا الْبِكَّالِي يُزْعَمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّمَا هُوَ مُوسَى الْخَرَفِيُّ قَالَ كَذَبَ
 عَدُوُّ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيْبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسِّلَ أَيُّ النَّاسِ
 أَعْلَمُ فَقَالَ أَنَا فَقَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ بَلَى لِي عَبْدٌ بِجَمْعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ أَيُّ رَبٍّ وَمَنْ لِي بِهِ
 وَرَبِّهَا قَالَ سَفِيْنُ أَيُّ رَبٍّ فَكَيْفَ لِي بِهِ قَالَ تَأْخُذُ حَوْتًا فَيَجْعَلُهَا فِي مَكْتَلٍ حَيْثُ أَفْقَدْتَ الْحَوْتَ فَهُوَ تَمَرٌّ وَرَبِّهَا قَالَ فَهُوَ
 تَمِيَّةٌ فَأَخَذَ حَوْتًا فَيَجْعَلُهَا فِي مَكْتَلٍ تَمَرًا نَطَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ حَتَّى إِذَا آتَى الصَّخْرَةَ وَصَعَا وَوَهَمَا فَرَقَدَ مُوسَى وَاضْطَرَّ
 الْحَوْتُ فَخَرَجَ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ فَتَأَخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرًّا فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحَوْتِ جَرِيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ فِي مَثَلِ الطَّاقِ فَقَالَ

١٩ قوله يجمع البحر من اي ملتقى بحري فارس والروم مما يلي الشرق وحكى الشعلبي عن ابى بن كعب انه
 بافريقية وقيل لمجه ١٢ عيسى
 اصماء الرجال محمد بن يوسف هو اليكدي سفيان هو ابن عبيدة عمرو بن يحيى بن عمارة
 المازني الانصاري ابو سعيد هو الهدري الانصاري عبد الله هو السندي الجعفي عبد المطلب بن همام
 ومعه من راشد وهام بن منبه مروان في الصفة السابقة باب حديث الضمير عمرو بن محمد بن كبر
 الناقدي يعقوب بن ابراهيم بن ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
 الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهري عميد الشهد بن عبد الله بن عتبة ابن
 عباس عبد الله بن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجح السدي مولا هم الجولاني ابن المدني البصري امام
 اهل عصره بالهدية وطلحة حتى قال الجولاني ما استغرقت نفس الا عنه وقال فيه شئ من سفيان ابن عيينة
 كنت اعلم من اكثر مما يتعلم مني قال النسائي كان الله خلقه للهدية سفيان هو ابن عيينة بن الجولاني
 ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم الجعفي مولا هم سعيد بن جبيرة الاسدي
 مولا هم الكوفي ابن عباس هو عبد الله رضي الله تعالى عنه ١٢
 حل اللغات يصعقون يقال صعق الرجل اذا صابه فزع فاعنى عليه
 لعونجنى اي لم يفتن تخن من النيات القبل السوس الحممان القراوخضو ككتف اسمه
 مليا تهادى تنازع الحوت السمكة آية علامة يتبع اثر الحوت ينتظر فقداه فتاه لا شع بن
 نون صاحب موسى ادينا بالقصر من اوى يادى بنغ اي لللب ادتدا اي رجما قصصا اي
 يقصان قصصا اي يتبعان اتباعا لوقا بلغ النون ابن فتاة البكالى بمس الرمودة وتخفيف الكاف
 نسبة الى بنى بكال بلن من حمير موسى آخر هو موسى بن ميشا بمس الميم هو ايضا بنى مرسل موسى بنى
 اسوايل هو موسى بن عمران كتبت بمس الميم هو لاجل نبيل ثم بلغ الشار المشقة اسم يشار به الى المكان البعيد
 مسرعا اي ذبا يا ١٢
 عه نصب على المصدرية اي يقصان قصصا اي يتبعان آثارها اتماما ١٢ عه لير الصون لانه
 غير مشرف ودوى باليون كونه نكرة ١٢ عه بفتح المشقة على لفظ اسم الاشارة وقد يفتح
 به الباء عند الوقف ١٢ ع.

٢٠ باب ثنى النبي ثنى اي يذكر شأنة الى لقيته نبعي بلى
 له قوله يصعقون يقال صعق الرجل اذا صابه فزع فاعنى عليه استعمل
 في الموت كثيرا والصعقة المرة منه والمراد بالصعقة في هذا الحديث صعقة فزع يكون بعد البعث يصعق به الناس
 ويسقط السك ولا يسقط موسى الكفا بصعقت في الطور وهذا فضل جزل يوجب فقله واعتباره من هذه البهتة
 ولا يلزم منه كونه افضل من بيننا صلعم مطلقا بل يقصان من الكرماني واللغات ومعه بعض بيان في ص ١٢٤
 كتاب الخوصات ١٢ له قوله لم يتخذها المعجزة وفتح النون وبالزاي اي لم يتخذها في الكرماني ومريمان
 الحديث في ط ١٢ له قوله القبل بعلم القاف وتشديد الميم ودرهم من جنس القراوالا انما اصغر
 منلوا لثمان بفتح الهاء وسكون الميم وبالنونين فزاد يشبه صفاء العلم وهو بفتح الهاء واللام جمع الحزب اي القراوالا
 العظيم ١٢ له قوله سقط المر قال ابو عبيدة في قوله لما سقط في ايديهم يقال لكل من ندم وعجز
 عن شئ سقط في يده ١٢ فتح الباري ١٢ له قوله الموت اية اي علامته والحوت السمكة قوله فكان
 ينتج اثر الحوت اي ينتظر فقداه قوله فتاه اي صاحبه وهو يوشع بن نون وانما قال فتاه لانه كان يخرجه
 ويتبعه وقيل كان يأخذ العلم من قوله اذا وينا بالقصر من اوى فلان الى منزله يادى اوبا قوله الى الصخرة
 هي التي دون نهر الزيت بالمغرب قوله بنغ اي تطلب من بغيت الشئ طلبه قوله فادتدا اي رجما على آثارها
 جمع الرغيفين واثر الشئ ما يخص من قوله قصصا اي يقص قصصا اي يتبعه قال الصفاي قال تع
 فادتدا على آثارها اي رجما من الطريق الذي سلكه يقصان الاثر كذا في عمدة القاري للعين ١٢ له
 قولان لوقا بفتح النون وسكون الواو وفي آخره قارم بن فتاة كان عالما قاطلا اما لابل ومشتق قال
 ابن السكيت كان حاجبا لعل رده وكان قاسما وهو ابن امرأة كعب الاحبار على المشهور وقيل ابن عمه قوله
 البكالى بمس الرمودة وتخفيف الكاف نسبة الى بنى بكال بلن من حمير قال صاحب المطالع ونوبت البكالى
 اكثر الحمد بن يعقوب البارد ويشددون الكاف ١٢ عه قوله انما هو موسى آخر اي انما هو موسى
 ابن ميشا بمس الميم وسكون التيمية وبالشين المعجزة وهو اول موسى وهو ايضا بنى مرسل وزعم ابن التوراة
 انه هو صاحب الضمير الذي ثبت في النسخ ان موسى بن عمران عليه السلام ١٢ عه قوله كذب
 عدو الله قاله على وجه الزبر من مثل هذا القول لانه ينتظر فقداه عدو الله قاله العيني ومريمان في ص ١٢

هكذا امثل الطاق فانطلقا يشيان بقية ليلهما ويومها حتى اذا كان من العدا قال لفتاه اتنا غدا نالقد لقينا من
سفرنا هذا انصبا ولم نجد موسى النصب حتى جا وزحيت امره الله قال له فتاه ارايت اذا وينا الى الصخرة فاني نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فأتخذ سبيله في البحر عجبا فكان للحوت سربا ولولها عجبا قال له موسى ذلك
ما كنا نبع فارتد اعلى اثارها قصصا رجعا يقصان اثارها حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى بثوب فسلم موسى
فرد عليه فقال واتي بارضك السلام قال اناموسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم آتيتك لتعلمنى مما علمت
رسدا قال يا موسى انى علم من علم الله علمه وانت على علم من علم الله علمه الله لا اعلمه قال هل
اتبعت قال انك لن تستطيع معى صابرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا الى قوله امرافانطلقا يشيان على ساحل
البحر فمريت بهما سفينة كملوهم ان يحلوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير تول فلما ركبا في السفينة جاء عصفور فوقع على
حرف السفينة فتقر في البحر ثقرة او ثقرتين قال له الخضر يا موسى ما نقص علمى وعلمك من علم الله الا مثل
ما نقص هذا العصفور ببنقاره من البحر اذا اخذ القاس فترع لوجا فلم يفجا موسى الا وقد قلع لوجا بالقدوم فقال
له موسى ما صنعت قوم حملونا بغير تول عمدت الى سفينة هم فترقتا لتغرق اهلهما لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل
اتك لن تستطيع معى صبرا قال لا توخذني بها نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا فكانت الاولى من موسى نبيانا
فلما خرجا من البحر مروا بغلام يلعب مع الصبيان فاخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا او اوهى سفين باطراف اصابعه
كانه يقطن شيئا فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن
تستطيع معى صبرا قال ان سالتك عن شى بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدنى عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا
اهل قرية استطعنا اهلها فابوا ان يصيغوها فوجلا فيها جدا اريد ان ينقض فاقامة ما ئلا او هي بيده هكذا او اشار
سفيان كانه يسبح شيئا الى فوق ولم اسمع سفين يذكر ما ئلا الا مرة قال قوم اتينا هم فلم يطعمونا ولم يضيفونا عمدت
الى حابطهم لو شئت لا اتخذت عليه اجرا قال هذا اقرق بينى وبينك سانبك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال
النبي صلى الله عليه وسلم وودنا ان موسى كان صبرا فنقض علينا من خبرها قال سفين قال النبي صلى الله عليه
وسلم يا محمد الله موسى لو كان صبرا فنقض علينا من امرها قال قرأ بن عباس وكان اماهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة
غصبا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين ثم قال لي سفيان سمعته منه مرتين وحفظته منه قيل لسفين
حفظته قبل ان تسمع من عمرو او تحفظته من انسان فقال ممن تحفظته ورواه احمد بن
غبرى سمعته منه مرتين او ثلثا وحفظته منه حدثنا علي بن خشرم ثنا سفين بن عيينة الحديث بطوله حدثنا
محمد بن سعيد بن الاصبهاني ثنا ابن المبارك عن معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال انما سبى الخضر لانه جلس على قروة بيضاء فاذا هي تهاثر من خلقه خضرا ثم ياب حدثنا اسحق بن نصر
ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبي

ليلتها قال قال يقص الله شى
له قوله ولما يجا. اي اذا احاب الحوت من ما بين الجوة الكائنة
في اصل العجوة فاسئل من الملك فخذ البحر فقال فتاه لا او حفظنا الشيطان نس ان يجزه واسك
الشد عن الحوت جرى المادفصار كالطاق وكان ايجاد الحوت الميت المملوح الماكول مشا وامساك جرية
المادفجا لها كذا في الجز البخاري كما مر في ٩٥ في كتاب العلم له قوله كملوهم. اي كلم الخضر وموسى
ولو شئ اهل السفينة قوله كملوهم اي الخضر مع صاحبه وانما افروه بالذكر لانه هو الاصل ومر في كتاب العلم
فملوهم. اي الخضر وموسى ولم يقل بلنظا الجمع لان لو شئ تابع وفي بعضه فملوهم وهو ظاهر ١٣ له
قوله الا مثل ما نقص هذا العصفور هو بيان قلت او نقص بمعنى افرو والابيض نسبة المتناهي الى غير المتناهي
قال النووي هو تقريظ الى الاقسام والافنية عليها اكل ١٣ مجمع له قوله اقتلت الهمة ليست
لاستقام الحقيقي ونظيرها الهمة في قوله تعالى الم بجدك شيئا فاقوى. قوله حتى اذا اتيا. وفي بعض النسخ. حتى
اتيا. بدون لفظه اذا. قوله اهل قرية. هي الظاكية قال ابن عباس وقال ابن سيرين اكله. قوله بغير تول ينقص
اي يريد الا نقض من اي الاسراع بالسقوط. وان مصدره اي يكاد ان يسقط واسناد الالادة الى الجدار
بما اذا الالادة له حقيقة والمراد بها المشاركة على السقوط وقال كذا في ارادة الجدار بهنا ميل وفي البخاري
ماثل وكان اهل القرية يرمون حنظل على حوت ١٣ عني. له قوله هذا فرق بيني. اي الفرق بالوجود
بقوله فلا تصاحبني والاعراض الثالث او الوقت اي هذا الاعراض من سبب فراقنا وهذا الوقت وقته ١٤
قس له قوله اماهم بدل وراهم ويزيادة لفظ صالحة ويزيادة وهو كان كافر او اسم الملك

الغاصب الذي وراهم يد ولفظ الماء ابن يدر
وقيل لهم الماء والموصلة فاسم الغلام الذي قتل الخضر جيسون لفتح الجيم وسكون التيمية ومنهم الهمة وبالنون
قال الدارقطني بالراء بدل النون ١٢ كما في ك ه قوله او تحفظته شك من علي بن عبد الله يعني قيل
سفيان حفظته او تحفظته من انسان قيل ان تسميه من عمرو ولفظ ورواه الهمة الاستفهام فيه حمزة
ك ومر الحديث في كتاب العلم ١٣ له قوله قروة بيضاء. القروة قيل هي جلدة وجه الارض جلس
عليها فابنت وصارت ظفرا بعد ان كانت جروا وقيل اراد به البشير من نبات الارض اخضر بعد جبره وياضه
وكان اسمه بلبا بموحدة مفتوحة ولا م ساكنة وبالجملة مقصورا وكثيرة الابد العباس وجاه في الخضر مع فتحة
الحار وكسرها واختلف في نيوتة قال الثعلبي كان في زمن ابراهيم الخليل عليه السلام وقال الاكثرون انه حي
موجود اليوم يقتله الرجال كذا في الكرماني قال العيني والمطابق من حيث ان الخضر ذكره في وكذا في الفتح ١٣
اسماء الوجال باب اسحاق هو ابن ابراهيم بن نضر السدي الروزي وقيل البخاري
حل اللغات غدا انا طعامنا الذي ناكل اول النار نصبنا تبا مسجى اي مغلبي من التسمية
انى هو الاستفهام من شدا اي علما رشدا بغير تول اي بغير جرة عصفور طائر قيل هو صرد
حرف طرف فاسم بالهزة هو ما يشق به العطب قدوم بفتح القاف تيمش شيئا امرا اي عليها
مكثرت هفتى تكلفنى عسرا مشقة بغلام اسمه جيسون بفتح الجيم نكرا اي مكر ايريد ان
ينقض اي يسقط وفيه المماز لان الماد الالادة له ما لا تفسير لا نقض اض له يقصها من الضيف
حافظ جدار سانبك اي ساجر فردة بفتح الفاء هي جلدة وجه الارض تهاثر تحرك ١٤

يَدَا عَلَى مَثْنٍ ثَوْرٍ فَلَمَّا بَمَا عَطَّتْ يَدَا بَكُلِّ شَعْرَةَ سَنَةٍ قَالَ اِي رَبِّ ثَمَّ مَاذَا قَالَ ثَمَّ لَمَوْتُ قَالَ فَاَلَا نَ فَيَسْأَلُ اللهُ عَزَّ
 وَجَلَّ اِنْ يَدَيْنِيكَ مِنَ الْاَرْضِ الْمَقْدَسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ قَالَ ابُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ كُنْتُ نَحْرًا
 لَارْتَمَيْتُكُمْ قَابِرَةً اِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكُتَيْبِ الْاَحْمَرِ قَالَ اَنَا مَعَهُ عَنِ هَيْبَةَ بْنِ اَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا ابُو الْيَمَانِ اَنَا شُعَيْبُ عَنِ الزَّهْرِيِّ اَخْبَرَنِي اَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ اِنْ اَبَا
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَدْ اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قِسْمِ
 يَقْسُمُ بِهِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَا فَاَطَمَ الْيَهُودِيُّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ
 اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ اَمْرِهِ وَاَمْرَ الْمُسْلِمِ فَقَالَ لَا تَخَيَّرُونِي عَلَى مُوسَى فَاِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ
 فَاَكُونَ اَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ فَاذَا مُوسَى بِطَاشٍ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا اَدْرِي اِذَا كَانَ فَيَمْنُ صَعِقَ فَاَفَاقَ قَبْلِي اَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْفَى
 اللهُ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 اِنْ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَّ اَدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى اِنَّتَ اَدَمُ الَّذِي اَخْرَجْتَك
 خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ لَهُ اَدَمُ اَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ ثُمَّ تَلَوْتَنِي عَلَى اَمْرِ قَدِيرٍ
 عَلَيَّ قَبْلَ اَنْ اُخْلَقَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَجَّ اَدَمُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ حَاضِبٍ بِن
 نَيْبٍ عَنِ حَاضِبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا
 فَقَالَ عَرَضَتْ عَلَيَّ الْاَمْرُ وَاَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْاَفْقَ فَقِيلَ هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَضَرَبَ
 اللهُ مَثَلًا اِلَى قَوْلِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا وَكَيْعُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ وَبْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ مَرْثَدَةَ
 الْهَمْدَانِيِّ عَنِ ابْنِ مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ مِنْ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ اِلَّا
 اَيْتِيَّةُ امْرَأَةٍ فَرَعُونَ وَمَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ وَاِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ بَابُ قَوْلِهِ
 اِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى الْاِيَةَ لَتَتَوَّءُ لَتَقْتُلَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ اُولَى الْقُوَّةِ لَا يَرْفَعُهَا الْعَصْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ يُقَالُ
 الْفَرِحِينَ الْبَرِحِينَ وَكَانَ اللهُ مِثْلَ التَّمْرَانِ اللهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ يُوسِّعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ بَابُ قَوْلِ
 اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاِلَى مَدْيَنَ اَحَاهُمْ شُعَيْبًا اِلَى اَهْلِ مَدْيَنَ لِانَّ مَدْيَنَ بَلَدٌ مِثْلُهُ اَسْأَلَ الْقَرْيَةَ وَاَسْأَلَ الْعَيْرِيْعِيْنَ اَهْلَ الْقَرْيَةِ

عَلَى لَوْ مِمَّنْ عِنْدَ مَنْ فَقَالَ بِمُتَلَوِّمِي رَسُولَ اللهِ قَالَ قَوْلُ اللهِ وَضَرَبَ اللهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ اٰمَنُوا امْرَأَةً فَرَعُونَ اِلَى قَوْلِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ بَنَتْ

كذا في الكرماني ٢٤ قوله كسر الميم ومنها وكسر الميم لثلاث لغات ولا يلزم من لفظ الكرماني ثبوتها
 اذ هو يطلق لتمام الشيء وتمايزه في باب ما لا تدانها بهما في جميع اللغات التي للشاعر وقد يقال الاجتماع على عدم
 النبوة لمن قال الكرماني ١٣ كقوله فاضل ما نشته لم يعطف ما نشته على آية بل افزون جملة مستقلة
 بينهما على اخصها بما امتازت به من سائرهن وبمثل بالزهد لا فضل طعام لانه مع الجماع مع بين الغناء
 واللذات والقوة وسورة القاول وقلة المؤنة في المضع فيقبل بانها اعطيت مع حسن الخلق وطهارة النطق
 وفصاحة اللبنة ووزانته الا في نصح للتعلم والتحرر وحسب انها عقلت ما لم يعقل غيرها من النساء
 ووردت ما لم يروها من الرجال كذا في الجمع ١٣ قوله وكان الله قال البصيرة مثل الم تران
 الله وقال غيره كونه مستعمل عند التبر للفظ وانظار التتم فلما قالوا يا ليت لنا مثل ما لى قارون ثم شاهدوا
 المنسب بتبنيها لظنهم ١٣ قس
حل اللغات البوالهيامة الحكم بن نافع الحمصي
 شعيب هو ابن ابي حنيفة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب زهيل من المسلمين هو ابو بكر
 الصديق وزجل من اليهود قيل هو فخر من وثقت قال في الفتح لم اقف على اسمه عبد العزيز هو
 الاويسى وذكره الباقون مسدود هو بن مسدود الاسدي حفيظ الاول والاصلى وان السلي الكوفي سعيد بن ابي
 مريضة باب قول الله عز وجل وضرب الله محمد بن جعفر هو البليكندي وكيع هو ابن البراء
 الكوفي شعبة هو ابن الجراح عمرو بن مرة المرادي الا على باب قوله ان قارون الخ ابن عباس
 عبد الله باب قول الله عز وجل والى مدين الخ مجاهد هو ابن جبر بنفخ الجيم وسكون الوحدة البوالهيامة
 الحمصي مولاهم امام في التفسير والعلم
اسماء الرجال يدنيه من الاداء اى يترجمه رديته اى
 قدره الكتيب باشارة الشبهة وهو الرطل الكثير لجمع لا تخيرونى اى لا تغفلونى يفتيق من
 الافاقه باطش من البطش وهو الافذ جانب العرش اى جبره احمج اى تمامها خيطتلك اى اهل
 من الشجرة المنى منها قدر يفهم القاف وتشديد الدال من التقدير حجت اى غلب بالجموع سواد مائة
 كثيرة الا فحق بعينين النواحي قانتين اى مواطنين على الطاعة المرعجين اى يبطرون ولا يشك
 مرون بل في القلم تستظهر اى تستعين ١٣
ع قوله اية وهي بنت مزاحم امرأة فرعون قيل انها منى اسرائيل بن ابي موسى في بنات العاريق وقيل ابنة
 عم فرعون ١٣ **ع** كذا الاكثر وسقط من رواية ابى ذر لفرعون انما المرأة فرعون والغرض من هذه
 الترمية ذكر اية ١٣ **ع** في قوم اوردته مخفرا وسيا في تبارك الرقاق ان شارة الله تعالى وفيه
 ان امره موسى الشرا لم بعد امره محمد صلعم ١٣

له قوله قال فالان اى قال موسى عليه السلام فالان يكون الموت ولفظ الان
 اسم زمان الحال فيه دلالة على ان موسى عليه السلام لما خيره الله له اختيار الموت شوقا الى لقاء به
 تعالى كما خيره بينا صلعم فقال الرفيق الاعلى قوله فسال الشدان يدنيه اى فعند ذلك سأل موسى عليه السلام
 ان يقربه من الارض المقدسة وحي بيت المقدس ليدفن فيه ولو الودى رام الحجر من ذلك الوضع الذى
 هو الان موضع قبره لوصل الى بيت المقدس وانما سأل ذلك لفضل من دفن في الارض المقدسة من الانبياء
 والعلمين فاستجاب مجاورهم في الممات كما في الحيوة ولان الناس يقصدون المواضع الفاخرة ويندرون
 قبورها ويدعون لها فلما كان ذلك لم يسأل نفس البيت وسأل الدنونة قلت خاف ان يكون قبره
 مشهورا فيفتتن الناس كما افر اشارع من اليهود والنصارى اتخذوا قبورا يبنونهم مساجدا كما في العيني ١٣
ع قوله تحت الكتيب الاحمر بالثلاثة اى الرطل المجتمع وهذا ليس مرتجيا في الاعلام بقوله شريف
 ومن ثم حصل الاختلاف فيه كذا في القسطلان قال العيني اختلفوا في موضع قبر موسى عليه السلام على اقول
 وقال ابن عباس لا يعرف قبره رسول الله صلعم ايم ذلك بقوله اى جانب الطريق عند الكتيب الاحمر ولو
 اراد بيان لبين مرتجيا انتهى مختصا امر الحديث مع بيان في ١٣ **ع** قوله لا تخيرونى
 هو محمول على التواضع ونسب عن ذلك من يقول براءه لان يقول بديل اومن يقول بحيث يؤدي الى تفتيق
 المفضول او يودى الى الخصومة والتنازع او المراد لا تفضلوا جميع انواع الفضائل بحيث لا تتكروا للمفضول
 فضيلة وقيل النبي عن التفضيل انها هو في حق النبوة نفسها لقوله تعالى لا تطرق بين اعدى من رسله لاني
 ذوات الانبياء وعموم رسالتهم لقوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض وقال الخليل الانبياء والورد في النبي
 عن التمييز انها هو في جملة اهل الكتاب لان العمارة اذا وقعت بين اهل دينين لم يؤمن ان يخرج احدهم الى
 الارزاق الا لا يفتيق الى الكفر هذا منقطع من الفتح والتوشيح ومريانه في ١٣ **ع** قوله لو كان
 ممن استثنى الله اى فلم يكن من صعق قال الكرماني فان قلت سبق انفاذ قال فلا لوى افاق قبل ام
 جوزى بصعقة الطور فما التوشيح بينها قلت لا ما فاة بينها اذ من شارة الله عام والمجزى بالصعقة الطورية
 داخل تحت عموم اسمى قال في اللغات والمراد بالصعقة في هذا الحديث صعقة فترع يكون بعد البعث
 يصعق به الناس وليعقظ الكل ولا يسقط موسى الكتف بالصعقة في الطور اسمى ولو كان المراد بها الصعقة
 الاولى اى صعقة موت لم يردوا بن صلعم فيه بل يرم بانها لان الواقع ان موسى قد كان مات فذل
 على انها صعقة فترع لا صعقة موت كذا في الفتح ١٣ **ع** قوله لم امر قد قدره قال النووس
 معناه انك تعلم انه مقدر فلما تسمى وايضا اليوم شرعى لا عقل فاذا تاب الله عليه وفقره زال عنه اليوم من الامر
 كان محوجا بالشرع وكانت هذه حين التفت ارواحها في السهار اواهاها الله لولا ايا آدم في حيوة موسى ١٣

واهل العير وراءكم ظهر يال لم تلتفتوا اليه ويقال اذ التقض حاجته ظهرت حاجتي وجعلتني ظهرياً والظهرى
ان تأخذ معك دابة او وعاء تستظهر به مكانكم ومكانكم واحد يغنوا يعيشوا تأسى تحزن اسى احزن وقال
الحسن انك لانت الحليم الرشيد يستبرءون به وقال مجاهد ليكة الايكة يوم الظلة اطلاق العذاب عليهم
باب قول الله عز وجل وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو يليم قال مجاهد نذبت المشركون الموقر فلولا انه
كان من المسبحين الآية فنبذناه بالعراء بوجه الارض وهو سقيم وابتننا عليه شجرة من يقطين من غير ذات
اصل الدباء ونحوه وارسلناه الى مائة الف اوزير يدون فامونا فبتعناهم الى حين ولا تكن لصاحب الحوت اذ نادى وهو
مكظوم كظيم وهو مغنوم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان ثنى الاعمش وثننا ابو نعيم ثنا سفيان عن الاعمش
عن ابي وايل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم انى خير من يونس زاد مسدد يونس
ابن مثنى حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما ينبغي لعبدان يقول انى خير من يونس بن مثنى ونسبته الى ابيه حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عبد
العزيز بن ابى سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابي هريرة قال بينما يهودى يعرض سلعته اعطى
برها شيئاً كرهه فقال والذي اصطفى موسى على البشر صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فذهب اليه فقال يا ابا القاسم انى
والذى اصطفى موسى على البشر والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فذهب اليه فقال يا ابا القاسم انى
ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهي فقال لم لطمت وجهه فذكره فعضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى روى
فى وجهه ثم قال لا تفضلوا ابين انبياء الله فانه يتفخر فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء
الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث فاذا موسى اخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقته يوم الطور ام
بعث قبلى ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن مثنى حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال
سمعت حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي لعبدان يقول انى خير
من يونس بن مثنى باب قوله واسألهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر اذ يعدون فى السبت يتعدون
يتجاوزون اذ تاتيهم حينئذ لهم يوم سبهم شرعاً شوارعاً ويوم لا يسبون الى قوله خاسين بئس شديد باب
قول الله عز وجل اتينا داود ذبوا الزبركتب واحداها زبوراً زبرت كتبت ولقد اتينا داود متافلاً يا جبال اقبى

غير من يونس بن مثنى قال تو افعلنا اقبل ان يعلم ان افضل الخلق وخمس يونس بالذكريا ينش على من سمع
قصة ان يقع فى نفسه تنقيص لربنا فى ذكر فضله السبعة الذرية وقيل الصغير راجع للاعصاب لا يقولن احدكم
عن نفسه انا خير منه ولو بلغ فى الاجتهاد فان درجة النبوة لا يبلغها احد الا ابتداء فى العادة والعلم كذا فى
التوشيح ١٢ قوله ونسب الى ابيه جملة عالية وقيل معنى اسم امره ومعنى النسبة الى ابيه اذ ذكره ذلك
اسم ابيه والاول هو الصبح كذا فى الجمع وفى القاموس معنى كسى اليونس التمسى عليه السلام ومراد بنى مصاديق
١٣ قوله ولا تفضلوا بين انبياء الله قال الكرماني فان قلت قد ثبت ان بعض الانبياء
افضل من بعض قال تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض قلت معناه
لا تفضلوا لبعضاً بحيث يرد من نقص المفضول او ليرى الى المفضول والنزاع اولاً تفضلوا بجميع انواع الفضائل
وان كان رسول الله افضل منهم مطلقاً ك ١٤ قوله ولا تقول ان احدنا اى لا اقول ان احدنا
غير من يونس بن مثنى ولا افضل عليه احد من حيث النبوة وان تفضلتم قوم نوح ١٢ جمع البحر اى
الله قوله واسألهم بقرينة التقرير بقرينة كقرينة وعصا سم والاعلام بما هو من علومهم التى لا تعلم
الا بتعليم اودى يكون لك ذلك معجزة عليهم ١٢ ايضا دى الله قوله عن القرية قال فى الفصح الجوزى
ان ان القرية المذكورة ايلاد هى التى على طريق الحاج الذاهب الى مكة من مروجى ابن التين عن الزهري انها
اسماء الوجال مسدود بن مسدد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطن سفيان
هو الثورى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان هو الثورى الاعمش
سليمان الكوفى ابى وا على شقيق بن سلمة حفص بن عمر الحوضي شعيب بن مهران الجراح العتكي
قتادة هو ابن دعامة السدوس ابى العالية ربيع الرياحي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الخزومي
سولاهم المعمرى الليث هو ابن سعد المعمرى الاعرج عبد الرحمن بن هرم بن عويى لم يعرف اسمه او هو
فخاص وضعف لاجل من الانصار قال عمرو بن دينار كمر قريباً هو ابو بكر الصديق ولذا يذكر على قوله
رجل من الانصار الا ان كان المراد بالانصار المعنى الاعرقان ابا بكر الصديق بن من الصديق صلى الله عليه وسلم
قطان بن بوراس من نعهرة ومقدم وسابقتهم قال فى الفصح ابو الوليد بن هشام بن عبد الملك الطيالى
شعيب بن الجراح العتكي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري باب قول الله عز وجل انى
حل اللغات البقطين القرع قيل ما لاساق له كالدباد والفتار وغيره
صاحب الحوت هو يونس عليه السلام مكظوم مغنوم يعرض بيزر السلعة اى الناع اظهار
جمع ظر يعدون يعدون حيث ان جمع حوت شترع مع شاعر وهو الظاهر على وجه المسار
خاسين ذليلين الزبور يعنى الزبور يعنى المكتوب فضلاً اى نبوة وكان ابا دى ارجس

مكانتهم ومكانهم يبعث وسلم بجاوزون الى قوله كونوا قردة خاسئين
له قوله وادركهم ظهرياً بنسب الى الظهور والمكر من تغيرات النسب
اى نسبت وتركت وولد لترك قال الكرماني وفى الفصح قال ابو بريدة فى قوله وادركهم ظهرياً اى القيتوه خلف
ظهوركم فلم يلتفتوا اليه ١٢ له قوله مكانكم قال تم ويا قوم اعلموا على مكانكم اى المكان والمكانة
واحد قوله قد كان لم ينجوا اقال لم يعيشوا اولم ينجوا ابا قال تعد لا تأس على القوم الكافرين اى لا تحزن وليس
بذا فى قصة شبيب واما ذكره بنا سيرة قوله فكيف آسى على القوم الكافرين ١٣ ف
ليكة الا ليكة قال تكذب اصحاب الائمة المرسلين وقر بعضهم ليكة لوزن ليكة فقال مجاهد هو نفس الائمة
فغضب اليها قال تم فاخذ بهم مذاب يوم الظلة يروى انهم عيسى منهم الهواد وسلط عليهم الحرفا فذبا نفاهم
فاضطر والى ان خرجوا الى البرية فاطلقتهم سمائة وجدوا السابردوا نسيماً فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم ناراً
فاضروا وكان شعيب مبعوثاً الى اصحاب مدين واصحاب الائمة فابكت مدين بعيسى جبرئيل عليه السلام
واصحاب الائمة بعد ابى يوم الظلة ك هذا على مذ هب من قال بالسائير بين الفريقين وقال بعضهم انهم
باجمع اخذتهم الصيرة من فوق والريفة من تحت مع الهال شديده هو مذيب الجهور ١٢ غير جارى
له قوله من يقطين اى ما لاساق لمن النبات كقشر القرع ونحوه قوله الدباد بدل اوبان كذا فى
اليز الجارى وفى الفصح قال ابو بريدة كل شجرة لا ينوم على ساق فهو يقطين نحو الدباد والخلل والبطيخ
والمشورارة القرع وقيل التين وقيل الموز وما فى حديث مرفوع فى القرع هى شجرة اى شجرة اى يونس انى
١٣ له قوله وارسلناه الى مائة الف هم قوم الذين هرب عنهم وهم اهل نينوى قوله اوزير يدون اى
فى مرأى نظر اى اذا نظر اليهم قال اسم مائة الف اوزير والمراد الوصف بالكثر وقربى بالواو قوله فامونا افضوه
او جردوا والامان به محضه قوله متعناهم اى الى حين الى اجل مسمى ١٢ يعنى له قوله ولا تكن لصاحب الحوت
اى فى الفصح والجوز وهو يونس عليه السلام كذا فى الجليلين قال فى الفصح فروى السدى عن ابن مسعود وغيره
ان الله بعث يونس الى اهل نينوى وسمى من ارض الموصل فلد يوه فوعدهم بنزل العذاب فى وقت معين
وخرج عنهم متخافين فلم ياروا آثار ذلك فضعوا او تفرعوا او آمنوا فرحم الله فاشفق عنهم العذاب وذهب
يونس فرك سفينته فنجت برقا فترعوا من يطره منهم فوعدت القرعة عليه فلما فاشفق الموت وروى ابن
ابى عمير عن ابن مسعود باسناد صحيح البه نوحوك وغيره واضح يونس فاشفق من القرعة فلم ير العذاب وفتح عليهم
وكان ن شريرهم من كذب تمل فاطلقن مقاضا حتى ركب سفينته ١٢ له قوله لا يقولن احدكم انى

معها قال مجاهد سبى معه والطير والناله الحديد ان اعبل ساعات الدروع وقد في السرد المسامير والحلق لا تدق
المسار في تسلسل ولا تعظم فيقضم افرع انزل بسطة زيادة وفضلا ^{حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق}
ثنا عن عن هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خفت عن داود القرآن فكان يأمر بدهن وانه فسخر
فيقر القرآن قبل ان تسرح دوابه ولا يأكل الا من عيل يديه رواه موسى بن عقيب عن صفوان عن عطاء بن
يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ان الليث عن عقال عن ابن شهاب
ان سعيد بن المسيب اخبره واباسلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم اني اقول والله لا صوم من النهار ولا قومن الليل ما عشت قلت قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذي
تقول والله لا صوم من النهار ولا قومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونحر
وصوم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنه بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر فقلت اني اطيع افضل من ذلك
يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يومين فقلت اني اطيع افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يوما
وذلك صيام داود وهو عدل الصيام قلت اني اطيع افضل منه يا رسول الله فقال لا افضل من ذلك حدثنا
خالد بن يحيى ثنا مسعر ثنا حبيب بن ابي ثابت عن ابي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم المرأ ابأ انك تقوم الليل وتصوم النهار فقلت نعم قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت
العين ونفجت النفس صوم من كل شهر ثلثة ايام فذلك صوم الدهر اذ صوم الدهر قلت اني اجدي قال مسعد
يعني قوة قال فصم صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفتر الا في باب احب الصلوة الى الله صلوة داود احب
الصيام الى الله صيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما قال علي وهو
قول عائشة ما الفاه السحر عندي الا نأثما حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار عن اوس التقي
انه سمع عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام داود وكان يصوم
يوما ويفطر يوما واحب الصلوة الى الله صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ياب واذكر
عبد نادر الايد اذ اوث الى افضل الخطاب قال مجاهد الفهم في القضاء ولا تشطط ولا تسرف واهدنا الى سواء
الصرط ان هذا انجي له يسع ويسعون يقال للمرأة نجة ويقال لها ايضا شاة ولي نجة واحدة فقال اقلنيها مثل
وكفها ذكر ياء ضمها وعزني غلبني صار عزمني اعزته جعلته عزيزا في الخطاب يقال المجاورة لقد ظمك بسؤال

لا تترك فليستسلسل فينضمم واعلموا صالحا الى بما تعلمون بصيرا
على القراءة يده ثنا لن عدل رسول الله اجدى النبي

اي لم ينجي السحر والبي صلى الله عليه وسلم عندي الا وهدنا نأثما في الشخ ومرفى ٢٢٥٥ ١٢ ه قوله
يقال للمرأة نجة ونقا لما يشاة قال ابو عبيدة في قوله ولي نجة واحدة اي امرأة كذا في الصح قال
البيضاوي النجة هي الانثى من الضان وقد كمن بها عن المرأة والكنانة والنشيل فيما يساق للتعريض المبع
في المقصود انش ١٢ ه قوله فقال الكفيسا مثل وكفلا ذكرها فهداها قال ابو عبيدة في قوله الكفيسا
وعزني في الخطاب هو كقولهم كفلنا زكريا اي ضمنا اليه ونقول كفلت بالتمس او بالمال اي ضمته قوله
وعزني في الخطاب اي صار عز مني فيه ما قوله يقال المجاورة فهداه تفسير الخطاب بالمجاورة وقد بين بالحاء
المطوية اي المراجعة بين العقبين وهذا تفسير قوله تع وعزني في الخطاب ١٢ ه اسماء الرجال قال
مجاهد الضمير وصله القرابا بن عبد الله بن محمد المسندي عبد الرزاق بن همام الخيري معمر هو ابن
راشد الازدى جهام هو ابن منبه بن كامل يحيى بن بكير هو الخزومي المصري الليثي هو ابن سعد
عقيل هو ابن خالد بن شهاب الزهري سعيد بن المسيب الخزومي الي بن اباسلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عبد الله بن عمرو بن علقمة بن العباس بن خالد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي
المصري سكن مكة مسعر كبير ابن كرام بكسر الكاف السلال الكوفي حبيب بن ابي ثابت واسم الي ثابت
قيس الكوفي اقتنيته هو ابو جابر الشافعي سفيان بن عيينه البجلي عمرو بن دينار هو المكي
باب واذكر عبد نادر الخ ١٣
حل اللغات
من التسبيح التامن الين ساعات الدروع وادعا اسماء السرد هو اسم جامع للدروع وايضا تدخل الحلق
بعضا في بعض لا تدق في المسامير اي لا تجعل المسامير وقا ولا غا فليستسلسل اي يغير كاسلسل
فيضم من الغصم وهو القطع يقرأ القرآن اي التوراة والابود هجمت العين اي نأث
وضعت نفهت بفتح النون وكسر الفادى صنعت او كلت وايمت ولا يفتر الا في اي لا يهرب من القتال
من القتال ما الفاه ما وجهه الايد القوة آداب اي راجع ورجاع عزني في الخطاب اي صار
معرض فيه المحادة تفسير الخطاب وهي المراجعة بين الخمسين ١٣

له قوله في السرد هو اسم جامع للدروع وايضا تدخل الحلق بعضها في بعض كذا في
الكرمان قوله لا تدق بالبدل فيستسلسل اي لا تجعل المسامير وقا فليستسلسل في العين قوله
فيضم من الغصم وهو القطع قوله افرع انزل بسطة زيادة وفضلا وكثرة وهذه الكلمة من استقربت
قصة داود في الواع التي ذكرت فيها فخر اجدها وهذه الكلمة التي بعد في رواية الكشي وقده قوله بسطة
زيادة وفضلا قال ابو عبيدة في قوله وزاد في العلم والجسم اي زيادة وفضلا وكثرة وهذه الكلمة في قصة طالوت
وكان ذكرها لما كان اخرها متعلقا بربا وفتح شين من قصة طالوت وقد قصها الله في القرآن انش ١٣ ه
قوله واه في رواية موسى بن عقيب الاية براه بالا افراد ويحل الافراد على الجنس او المراد ما ينقض بركوبه و
بالجح ما يضاف اليه مما يركبه انا مع ١٢ ه قوله فيقر القرآن اي التوراة او الابود قال التوريشي
وانما اطلق القرآن لانه قصده به المجازة وقد دل الحديث على ان الشرايطي الزمان لمن شاءه من عبادكم بطوي
المكان وبذال السبل الي اذركه الا بالفيض الرباني قال صاحب التباية الاصل في هذه اللفظ الجمع وكل من جمع
فقد قرأه وسمى القرآن قرآنا لاجتماع الامرو النبي وطيرها وقد يطلق القرآن على القراءة ١٣ ه قوله
لا افضل من ذلك اذ فيه زيادة الشقة واغفلت الجاوات اشقها بخلاف الصوم الالم مثلا فان الطبيعة
استادت ذلك فمثل عيبا كذا في الكرماني ومرفى في الصلوة ١٢ ه قوله هجمت العين اي غارت
او صنعت يبر الكثرة المسر قوله نفمت النفس بفتح النون وكسر الفادى كلت وايمت وخبه الشجة
قلب العين بفتح الفادى مع مرفى ١٣ ه قوله ولا يفتر الا في اي لا يهرب من القتال
اذ لا في العدو ولا ينعف بهوم يوم وفطره بخلاف سرد الصوم فانه ينعف ١٢ ه قوله باب
احب الصلوة الى الله صلوة داود الى اخره يشير الى الحديث المذكور قبله قوله قال علي الزبدي وقع في
روايته التسلسل والكشيبيش واما غيرهما فذكر الطبري ان لته مضمومة الي ما قبله دون الباب وهو قول علي
ولم اره مشوا باواظ على بن المديني شيخ البخاري واراد بذلك بيان المراد بقوله وينام سدس السرد
الناظر في ان قال يواحق ذلك حديث عائشة ما الفاه اي وجهه والغيم النبي صلى الله عليه وسلم واسم الفاعل

نَجَّيْتِكِ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ الشُّرَكَاءِ فَتَّتْ أَهْ قَالِ ابْنِ عَبَّاسٍ اخْتَبَرْنَا هَ وَقَرَأَ عِبْرَةً فَتَّتْ أَهْ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ
 فَاسْتَعْفَرَ رَبَّهُ وَحَزَّ رَأْعًا وَأَبَا نَابِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ قَالَ سَمِعْتُ الْعَوَامِ بْنَ حَوْشَبَ عَنِ مُجَاهِدٍ قَالَ قُلْتُ
 لِابْنِ عَبَّاسٍ السُّجْدَ فِي مَنْ فَعَّرَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمِينَ حَتَّىٰ فِيهِمْ أُمَّمٌ اقْتَدَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَمِنْ أُمَّرَانٍ يُقْتَدَىٰ بِهِمْ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا وَهَيْبُ بْنُ أَبِي إِيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَيْسَ صَدَقَ
 مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا بَابًا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ
 إِنَّهُ أَرْبَابَ الرَّجَائِ وَالنَّبِيِّ وَقَوْلُهُ وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يُتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي وَقَوْلُهُ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيْطَانُ عَلَىٰ تُلُوكِ سُلَيْمَانَ
 وَقَوْلُهُ وَسُلَيْمَانَ الرَّيْحَ غَدًا وَهَذَا شَهْرٌ وَرَأْحًا شَهْرٌ وَاسْتَلَّهَا أَذْبَالُهُ عَيْنَ الْقَطْرِ الْحَدِيدِ وَمِنْ الْجِنِّ مَنْ يَعْجَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ
 بِأَذْنِ رَبِّهِ وَمَنْ يَزِغُ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نَذِقُهُ مِنَ الْعَذَابِ السَّعِيرِ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحَارِبٍ قَالَ مُجَاهِدٌ بَنِيانٌ مَا دُونَ
 الْقُصُورِ وَثَمَانِيَّةٌ وَحَفَّانٍ كَالْحَوَائِبِ كِحِيَاضِ الْأَيْلِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَالْحَوْبَةِ مِنَ الْأَرْضِ وَقَدْ وَرَثَ أَسْيَابُ إِعْمَلُوا أَلْ
 دَاوُدَ سُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ الْأَرْضِ الْأَرْضُ تَأْكُلُ مِنْسَاتَهُ عَصَاهُ فَلَمَّا خَرَّ إِلَىٰ فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ حَبَّتِ
 الْحَبْلُ عَنْ ذِكْرِي مِّنْ ذِكْرِي فَطَفِقَ مَسْحًا يَمْسَحُ أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَقَ قَدِيمَهَا الْأَصْفَادَ الْوَثَاقِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ الصَّاقِنَاتُ
 صَفْنُ الْفَرَسِ رَفَعَ أَحَدِي رَجْلَيْهِ حَتَّىٰ تَكُونَ عَلَىٰ طَرَفِ الْحَافِرِ الْجِيَادِ السَّرَاعِ جَسَدًا أَشْطًا تَارَةً طَبِيَّةً حَيْثُ أَصَابَ
 حَيْثُ شَاءَ فَأَمَّنَّ أَعْطَىٰ بِغَيْرِ حِسَابٍ بِغَيْرِ حَرَجٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ
 عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِّنَ الْجِنِّ تَقْلَبُ الْبَارِحَةَ لِقِطْعَةٍ عَلَىٰ صَلَاتِي فَأَمَكْنِي اللَّهُ
 مِنْهُ فَأَخَذَتْهُ فَأَرَدَتْ أَنْ ارْتِيَهُ عَلَىٰ سَارِيَةٍ مِّنْ سُورِي الْمَسْجِدِ حَتَّىٰ تَنْظُرَ وَإِلَيْهِ كَلَّمْتُ فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ
 اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يُتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي فَرَدَّتْهُ خَاسِئًا عَفْرِيَّتٍ مَّتَمَّرَةٍ مِنَ النَّسِ أَوْجَانٌ مِّثْلَ زَيْنَةِ حِمَاةِ
 زُبَانِيَةِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ثَنَا مَعِينَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانَ بِنُ دَاوُدَ لَا تُطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَىٰ سَبْعِينَ امْرَأَةً تَحْبِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ

أَسْجَدُ ثَنَا ابْنُ الْقَوْلِ الْمُهَيْمِنُ حَبَّ الْخَيْرِ طَبِيبًا ثَقِيًّا جَمَاعَتَهَا

الجمول وانه الاستدلال من قوله اذ الرسول صلى الله عليه وسلم مأمور بالتقوى في اصول الدين
 لا في فروعها كما هي المتفق عليه بين الابياء عليهم السلام اذ في المخلفات لا يمكن اقتدار الرسول بكم والايام
 التي تاقض اذاني الكرماني قال صاحب الزيل الجاردي ورفعا ان شرع من كان قبلنا محبة ما لم يعرف عنا صارت
 ١٣ له قوله ليس من اي ليس سجدة من عزائم السجود مع عزيمته وهي التي اكدت على غسل
 مثل صيغة الامر مثلا ومر بيان الاختلاف فيه في ص ٢٢ في باب ما جاء في سجود القرآن ١٣ له قوله
 المرائع النبي هو تفسير الاقواب وقد اخرج ابن جرير من طريق مجاهد قال الاقواب الرجاء من الذنوب
 ومن طريق قتادة قال الطيع ومن طريق السدي قال هو المسح ١٣ له قوله اسئل له اي اذنا بلين
 القطر الخناس المذاب اسأل لمن منزه فبقية من نوع الماء من التسبوع ولذلك ساه عينا وكان ذلك
 باليمن كما قال البيضاوي ١٣ له قوله ومن يترغ منم عن امرنا اي من يعدل منهم عما امرنا من
 من طائفة سليمان ١٣ بيضاوي ١٣ له قوله قال بما به نبيان مادون القصور وصله عبد بن حميد عن ذلك
 وقال ابو عبيدة الحارثي مع محراب وهو مقدم كل بيت وهو ايضا المسجد والمص ١٣ له قوله
 وتماثيل اي صور او تماثيل للمنكر والانساء على ما اتوا من العبادات ليراهن ان يسجدوا نحو ما فهم
 وحرمة التصاوير شرع بمجدو بيضاوي قال القسطلاني بيت المقدس ابتداءه داود ودفعه قامة رجل وكلمه
 سليمان فثناه بالرقام الابيض والاصفر والاحمر ودمه باسا وسقفها لواح الجواهر الثمينة وفضض جيطانه
 بالآل والايوانيت وسائر الجواهر وبسط ارضه بالواح الفيردنج فلم يكن يومئذ اي ولا الوردة كان بعض
 تزل على ما بناه سليمان حتى غزه بنت فخر بنه واذا ما كان في سقفه وحيطانه الى دار ملكه من ارض العراق
 انتهى ١٣ له قوله كالبواب جمع الجائز وهي الحوض الذي يحكي فيه الماء لابل قوله راسيات اي ثانات
 لا تنتقل من لبا لعظمها ١٣ كخ ٩ له قوله الارضة دورية كان تاكل الشبهة قوله منساة هي العسا
 والاعراب جمع العرون وهو شعر عني الخيل قوله عراقيما العروق العصب الغليظ عند غضب الانسان والاعتقاد
 جمع الصفد وهو الوثاق ١٣ كخ ١٥ له قوله قال بما به الصافات الؤ وصله الفريابي لكن قال يدرى
 وصورة عباس كذا في الفتح قال البيضاوي المان من الخيل الذي يقوم على طرفه شك يد اودجل وهو
 من الصفات الممودة في الخيل قوله الجياد جمع جواد او جود وهو الذي يسرع في جريه وقيل الذي يتجود
 باركض انتهى ١٣ له قوله جسدا شيطانا قال الفريابي معنا وقرأ عن ابن الجيم عن مجاهد في قوله والفتينا على
 كرسية جسدا قال شيطانا يقال لراعت كذا في ن ١٣ له قوله ان عفرتها من الجن اطلاق
 على الانس على سبيل الاستعارة قال بعضهم العفرية من الرمال الجنية المنكرو قال ابن عباس
 العفرية الدابة وقال الفرار الشدي وقيل ان الشيطان اقوى من الجن وان الردة اقوى من الشياطين
 وان العفرية اقوى منها ١٣ كس ١٤ له قوله زينة يزاى كسورة فوهة ساكنة فون كسورة
 فيا تحثية مفتوحة مخففة فوات تانث والزهاية عند العرب الشرط وهي بذلك بعض الملكة لديهم اهل

الاطيقتن من هف باشق دهف هف بلتان وهو بنهاك في من الجماعة ١٢
 الناد واليهاء وهو مشتق من الزين وهو الرفع ١٣ فخر جاري ١٣ له قوله لا طوفن البيلا هو كذا في من الجماعة
 قوله تحمل كل امرأة الزفال على سبيل التمن ليخروا ما جزم بل انه غلب عليه الرها كذا في قوله والجزوال خرة
 لا تعرض الدنيا قال بعض السلف نه صلعم في هذا الحديث على آفة التمن والاعراض عن التعريف قال
 ولذلك نس الاستنباط لبعض فيه القدر ١٣
اسماء الرجال محمد هو ابن سلام سهل بن يوسف الاناطلي البصرى العوام
 الشيباني الواسطي مجاهد هو ابن جبر المفسر موسى بن اسائيل هو البتوكي وهيب مصفر هو ابن
 خالد اليبوب هو ابن ابي تيممة السخثاني عكروته مولى ابن عباس باب قول الله عز وجل الخ محمد
 ابن بشار هو ابن عثمان البصرى المقرب بنندار محمد بن جعفر المنقرب بنندار شيعته هو ابن
 الجراح بن الورد الشككي محمد بن زياد القرشي الهمي مولى آل عثمان بن مطعون رضى الله تعالى عنه
 خالد بن مخلد الهبلي الكوفي مقبرة بن عبدالرحمن بن عبداللذ الحرامى بالمد والاهل والراء وليس هو
 بالخزومي ابي الزناد عبداللذ بن ذكوان الماعرج عبدالرحمن بن هرير ١٣
 حل اللغات امر بصيغة الجمول ليس حتى اسة
 ليس سجدة من عزائم جمع عزيمته وهي الذي اكدت على اوائه هب الى اي العطن من بعدى
 اي من دوني عند وهاشه هراى جربها بالغلاة مسيرة شمر اسلنا اذ بنا القطر الخناس المذاب
 بزرغ يعدل محاديب جمع محراب وهو مقدم كل بيت بنبيان مادون القصور تماثيل اي صور
 جفان جمع جفنة وهي القسعة الكبيرة جواب جمع جائزة وهي الحوض الكبير قد وجمع قدر
 هراسيات ثابسات لا تتحرك واية الارض واية تاكل الخشب منساة اي عساه اعواف
 جمع وهو شعر عني الخيل عراقيب جمع عروق العصب الغليظ اصفاذ جمع صفد وهو الوثاق جواد
 جمع جيد هو الذي يسرع في جريه العفرية من الرمال الجنية المنكرو وقيل العفرية الدابة
 وقبل الشد يد خاسسا ما عرا ذبينة كسر الزاء وسكون الباروكس والنون وجمعها زباينة اي
 الدافعة من الزين وهو الرفع لا طوفن كما في من الجماعة ١٣
 عه اي صور من نخاس او زجاج ورقام ولم يكن اتناذ السور حراما في شريعة ١٢ جلايين عه جمع جائزة
 وهي حوض كبير وجفان جمع جفنة يتجمع عليها الف رجل ياكلون منها ١٤ كذا في تفسير الجلايين سه في تفسير
 قوله تم مقربين في الاصفاذ ١٣
 عه وفيه نظر لان مثل الزبينة العفرية لا العفرية وقال بعضهم مراد المصنف بقوله مثل زبينة
 انه قيل في عفرية عفرية وهي قرارة شاذة عن ابي بكر السدي والي رجاء العطاردي والي السهال
 ١٣ ببني

هو في الظاهر كما في المصنف وهو كذلك اليوم الذي في سنة ١٢٢٠

دِينَكُمْ اِلَى وَكَيْلًا قَالَ ابُو عُبَيْدَةَ كَلِمَتَهُ كُنْ فَكَانَ وَقَالَ غَيْرُكَ وَمُروِحٌ مِنْهُ اَحْيَاةٌ فَجَعَلَهُ رُوحًا وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةَ حَلَاتِنَا
 صَدَقَةَ بِنِ الْفَضْلِ اَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ ثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِي ثَنِي جُنَادَةَ بِنِ اَبِي اَمِيَّةٍ عَنِ عِبَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ شَهِدَ اَنْ لَا اِلَهَ اِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَاَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَاَنْ عِيْسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ
 وَكَلِمَتُهُ الْقَاهَا اِلَى مَرِيحٍ وَرُوحٍ مِنْهُ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ اَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَيَّ مَا كَانَ مِنْ الْعَبْلِ قَالَ الْوَلِيدُ
 فَحَدَّثَنِي اِبْنُ جَابِرٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ جُنَادَةَ وَزَادَ مِنْ ابْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةَ اَيَّهَا شَاءَ بَابٌ قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاذْكُرْ
 فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ اِذِ انْتَبِذَتْ مِنْ اَهْلِهَا اَعْتَزَلَتْ بَيْنَ نَاهِ الْقَيْنَاةِ شَرْقِيًّا مَا بَلِي الشَّرْقُ فَاَجَاءَهَا فَعَلَّ مِنْ جَنَّتْ وَ
 يَقَالُ الْجَاهَا اضْطَرَّهَا تَسْقُطُ تَسْقُطُ قَصِيًّا قَصِيًّا فَرِيًّا عَظِيمًا قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ لَيْسَ لَمْ اَكُنْ شَيْئًا وَقَالَ غَيْرُ النَّبِيِّ
 الْحَقِيرِ وَقَالَ ابُو وَاَيْلٍ عَلِمْتُ مَرْيَمَانَ النَّبِيَّ ذُو نَهْيَةٍ حِينَ قَالَتْ اِنْ كُنْتُ تَقِيًّا وَقَالَ وَكَيْعٌ عَنْ اِسْرَائِيلَ عَنِ اَبِي اسْحَقَ
 عَنِ الْبِرَاءِ سَرِيًّا نَهْرٌ صَغِيرٌ بِالسَّرِيَانِيَةِ حَلَّتْ نَا مَسْلُومٌ بِنِ اِبْرَاهِيمَ ثَنَا جَرِيرٌ بِنِ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ اَبِي
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ اِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيْسَى وَكَانَ فِي بَنِي اِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ
 جَدِيحٌ يَصِلِي جَاءَتْهُ اُمَةٌ فَدَعَتْهُ فَقَالَ اُجِيبْهَا وَاَصْلِي فَقَالَتْ اَللَّهُمَّ لَا تُؤْتِنَهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجُودَ الْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ
 جَرِيحٌ فِي صَوْمَعَتِهِ فَيَعْرِضُ لَهَا امْرَأَةٌ فَكَلِمَتُهُ فَاَبِي فَاَتَتْ رَاعِيًّا فَاَمَكَّنْتَهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَلَدَتْ غَلَامًا فَاقْبَلَهَا مِنْ
 فَقَالَتْ مِنْ جَرِيحٍ فَاقْوَةٌ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَانزَلُوهُ وَسَبُّوهُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثَمَّ رَأَى الْغَلَامَ فَقَالَ مَنْ ابوكَ يَا غَلَامُ
 فَقَالَ الرَّايُّ قَالُوا ابْنِي صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ لَا اِلَّا مِنْ طِينٍ وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تَرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي
 اِسْرَائِيلَ فَتَرَاهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةِ فَقَالَتْ اَللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَتَرَكَ ثَدْيَهَا فَاَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ فَقَالَ اَللَّهُمَّ
 لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ثَمَّ اَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهَا يَمُصُّهَا قَالَ ابُو هُرَيْرَةَ كَانَ ابْنِي النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُصُّ اصْبَعَهُ ثَمَّ
 مَرَّ بِامَةٍ فَقَالَتْ اَللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ فَتَرَكَ ثَدْيِهَا فَقَالَ اَللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَقَالَتْ لِمَ تَذْكُرُ ذَلِكَ فَقَالَ
 الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَّارَةِ وَهَذِهِ الْاُمَةُ يَقُولُونَ سَرَقَتْ زَيْنَتٌ وَلَمْ تَفْعَلْ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى اَنَا هِشَامُ
 عَنْ مَعْمَرٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ اَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيْلَةَ اُسْرِي بِي لَقِيْتُ مُوسَى قَالَ فَنَعْتَهُ فَاذْ اَرَجَلُ حُسْبِيَّةٌ قَالَ مُصْطَرِبٌ رَجُلٌ الرَّاسُ كَانَتْ
 مِنْ رِجَالِ شَتْوَةِ قَالَ وَلَقِيْتُ عِيْسَى فَنَعْتَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَبِّيَّةٌ اَخْبَرُكَ نَبِيًّا خَرَجَ مِنْ دِيَّاسٍ يَعْنِي
 الْحِثَامَ وَرَأَيْتُ اِبْرَاهِيمَ وَاَنَا اشْبَهُهُ وَوَلَدَا بِهِ قَالَ وَاَتَيْتُ بَا نَائِيْنِ اَحَدُهُمَا الْبَنُّ وَالْاُخْرِيهِ خَيْرٌ فِقِيلٌ لِي حُنْدٌ اَيُّهُمَا
 شَدَّتْ فَاَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ فِقِيلٌ لِي هُدَيْتُ الْفِطْرَةَ اَوْ اَصَدْتُ الْفِطْرَةَ اَمَا اِنَّكَ لَوْ اَخَذْتَ الْخَمْرَ عَوْتُ اَمْتِكَ

حدثنا من عمل باب ٢ كان فجاوته وكسر وتوضا قال قال له سرقت زنت رسول الله به كأنه

مباحا في شريعتنا ايضا ولا حتى نزل وقومنا قد نسين فاما الان فلا يجوز للمصلي اذا عمدت امر او غيرها ان يقطع صلواته لقول صلعم لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق انتهى ومربا في صفح ٣٨٨ من كتاب الصلوة وايضا في صفح ٣٣٣ في ابواب النظام ١٣ هـ قوله نوشارة - بالشيخين الميمية اي صاحب بيتته وليس حسن ويجب منه ويشار اليه ١٣ هـ قوله حبيسة القائل حبيسة عبد الرزاق والمضطرب الطويل غير المشدود وقيل الخفيف اللحم تو تقدم في رواية هشام حذب وفسر بالثيف ولا منافاة بينهما ودفع في رواية جسيم وهو ضد الضرب الا ان يراد باليسم الزيادة في الطول كذا قاله عياض ١٢ فتح مختصرا ١٥ هـ قوله ربيعة - بفتح الراء وسكون الواو وبعده فتحة وهو المراد ليس بطويل جدا ولا قصير جدا ١٣ فتح اسماء الرجال باب قوله يا اهل الكتاب الا قال ابو عبيد القاسم بن سلام الوليد بن مسلم المشق الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن جابر بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الاذدي عمير وجماعة هما المذكوران انفا باب قوله الشد عز وجل الا ابو وائل شقيق بن سلمة وكيع بن ابراهيم الجراح اسراييل هو ابن يونس يروي عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السيمي مسلم بن ابراهيم الفراهيدي جبر بن حازم بن زيد الاذدي - ابراهيم بن موسى ابواسحاق التميمي الفراهيدي هشام بن ابراهيم بن يوسف الصنعاني معمر بن ابراهيم بن راشد الاذدي محمود بن ابراهيم بن عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر بن ابراهيم بن راشد الاذدي محمد بن مسلم بن شاب سعيد بن المسيب بن حزن الخزازي ١٣

اه قول على ما كان من العمل اي من صلاح او فساد لكن اهل التوحيد لا يدعون دخول الجنة ويطلبون ان يكون معنى قوله على ما كان من عمل اي يدخل اهل الجنة الجنة على حسب اعمال كل منهم في الدرجات ١٣ ف هـ قوله باب قول الله عز وجل واذكر في الكتاب مريم هذا الباب معقول ولا خبار ليس عليه السلام والابواب التي قبلها اخبار مريم ١٣ هـ قوله تساقط تسقط - يقولون ان عبدة وفضط تسقط بعلم اول من الراعي والقائل النحلة عند من قرأها بالمشاة والجزع عند من قرأها بالتخمينية قوله قصيا قصيا هو تفسير ما يروى قال ابو عبيدة في قوله مكانا قصيا - اي بيدها ١٢ - هـ قوله ذو نهيته بعلم النون وسكون الباء اي ذو عقل فاشبهى عن الفعل القبيح واغرب من قال انه اسم رجل كان مشهورا بالفساد فاستعاذت منه ١٢ فتح هـ قوله يتكلم في المهد الاثنته ظاهره المصريح انه يتكلم غير هؤلاء الاثنته ايضا كما سمي قال في الجمع يمكن على تقديره المصححة ان يقال لعن الاثنته المذكورين كانوا في المهد دون غيرهم او لعن قبل علمه صلى الله عليه وسلم انتهى قال السيوطي في التوضيح قال الزركشي اي من بني اسرائيل ولا اقله في المهد جماعة غيرهم فمضى مسلم في قصة اصحاب الاخدود ان امرأة حتى يوما لتلقى في النار لتكفر ومعاصيها رضيع فتعاسفت فقال لها يا امرءة صبري فانك على الحق ولا عهدوا لك من حديث ابن عباس مرفوعا تكلم في المهد لربته فذكر منها شاهد يوسف وابن ماشطة فرعون لما اراد فرعون القاء امر في النار فقال لها صبري فانك على الحق اخرج الشليلي عن الصنعاك ان يبيح تكلم في المهد في سيرا الواقدي ان نبيا صلى الله عليه وسلم تكلم في اوائل ما ولد وقد تكلم في زمنه مبارك اليه المهد وظهر وقصته في الدلائل للبيهقي فتكلموا عشرة اشهر ١٣ هـ قوله يقال لرجل يجوع بجوعين وراه مسفر كان في لول امرأة تاجر افكان يزيد مرة وثيقص اخرى فقال ما في هذه التجارة جبر لا تنس تجارة بني نهر من هذه فمضى صومعة وترهب فيها كذا في رواية احمد ١٣ هـ قوله المومسات - جمع مومسة بعلم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعد ما موطاة وهي الزانية كذا في الفتح قال العيني في الحديث دلالة على ان الكلام لم يكن ممنوعا في شريعتهم فلما لم يوجب مع ان الكلام مباح السبب دعوة امر فيه وكذا كان الكلام

حل اللغات النفاها او صلوا الله وحصلها فيذو وخبيثة بعلم النون وسكون الباء اي ذو عقل ١٣ هـ قال الزمخشري ان اجار منقول من جاء الا ان استعماله تغير بعد النقل الى معنى الاجار ١٣ هـ

حدثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ان انا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 رأيت عيسى وموسى و ابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كأنه من رجال
 الرظ حدثنا ابراهيم بن المنذر ان ابو صخرة ثنا موسى عن نافع قال قال عبد الله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما
 بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس بأعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنقه
 طافية واداني الليل عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ماترى من ادم الرجال تضرب لنتية بين منكبيه
 رجل الشعر يقتر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح
 ابن مريم ثم رأيت رجلا وراءه جعد اقظا اعور عين اليمنى كاشبه من رأيت با بن قطن واضعا يديه على منكبي
 رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبد الله عن نافع حدثنا احمد بن محمد المكي
 قال سمعت ابراهيم بن سعد ثني الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر
 ولكن قال بينما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر هادي به رجلين ينطف رأسه ماء ويهراق به
 ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور عينه اليمنى كان عينه
 عنقه طافية فقلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شبهها بن قطن قال الزهري رجل من خزاعة
 هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري انا ابوسليمة ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول انا اولي الناس با بن مريم والانبيا اولاد علات ليس بيدي وبيته نبي حدثنا محمد بن سنان
 ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انا اولي الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة الانبياء اخوة لعلات امها تهوشتي ودينهم واحد
 وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر بن همام عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت
 بالله وكذبت عيني حدثنا الحسين بن صالح قال سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن

حدثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ان انا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 رأيت عيسى وموسى و ابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كأنه من رجال
 الرظ حدثنا ابراهيم بن المنذر ان ابو صخرة ثنا موسى عن نافع قال قال عبد الله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما
 بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس بأعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنقه
 طافية واداني الليل عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ماترى من ادم الرجال تضرب لنتية بين منكبيه
 رجل الشعر يقتر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح
 ابن مريم ثم رأيت رجلا وراءه جعد اقظا اعور عين اليمنى كاشبه من رأيت با بن قطن واضعا يديه على منكبي
 رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبد الله عن نافع حدثنا احمد بن محمد المكي
 قال سمعت ابراهيم بن سعد ثني الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر
 ولكن قال بينما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر هادي به رجلين ينطف رأسه ماء ويهراق به
 ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور عينه اليمنى كان عينه
 عنقه طافية فقلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شبهها بن قطن قال الزهري رجل من خزاعة
 هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري انا ابوسليمة ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول انا اولي الناس با بن مريم والانبيا اولاد علات ليس بيدي وبيته نبي حدثنا محمد بن سنان
 ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انا اولي الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة الانبياء اخوة لعلات امها تهوشتي ودينهم واحد
 وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر بن همام عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت
 بالله وكذبت عيني حدثنا الحسين بن صالح قال سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن

كان عينه طافية اخبرنا وحدثنا ابن مريم والله الذي وكذبت
 واسمهم شق وقد بينه في رواية عبد الرحمن فقال اسمهم شق ودينهم واحد وهو التوحيد
 وان اختلفت في الفروع وتبين ان المراد ان اسمهم مختلف كذا في النسخ قال الكرماني فان قلت ما التوفيق
 بينه وبين قولته ان اولي الناس با ابراهيم الاية قلت الحديث وارد في كونه صلى الله عليه وسلم يتوعدا القرآن في
 كونه تابعا ولا الفضل تابعا وجوبا ١٢. قوله اولي الناس اي اقرب وقيل اخس اذ لا يجي بينها
 وانه بشر بان يأتي من بعده بنى اسمه احمد وفي آخر الزمان بعد نزول مناج شريفة ناصر له ١٣. ك
 له قوله امنت بالله. قال القاضي ظاهر صدقت من حلف بالله وكذبت ما علمت من طاعة
 فلعلة اخذ ما لم يرد حق اولم يقصد الغصيب او ظهر من مديده اذ اخذ شيئا فلما حلف به اسقطه وودع عنه
 اقول جعل لفظ بالله متعلقا بمزوف ولا حاجة اليه لاحتمال ان يتصل بلفظ امنت كذا في الكرماني ١٣.
 له قوله كذبت عيني بالتشديد والتثنية ولبعثهم بالا فرادى رواية السجستاني كذبت بالتثنية وفتح
 الموصدة ويثني بالا فرادى في مثل رفع قال ابن التين قال عيسى ذلك على الباطن في تصديق الخائف قال ابن
 القيم والحق ان الشك كان في قلبه اجل من ان يخلف به احد كما في افعال الامرين تهمة الى الف وتتمه بهر فزو
 الشهرة الى بهر ما كان آدم صدق وليس لما حلفت اذ نامح انتهى لفظ من ف ١٣
 اسماء الرجال محمد بن كثير العبدى البصرى اسرائيل بن يوسف بن ابي اسحاق
 عثمان بن المغيرة الطنقى مولاهم مجاهد هو ابن جبر الخزومي العنبر ابراهيم بن المنذر الخزازى المدني
 ابو صخرة الش بن عياض المدني موسى هو ابن عقبة بن ابي عباس فقيه امام في الغازي ثقة تافه
 سولي ابن عمر احمد بن محمد بن الوليد المكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
 هو ابن شباب سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن ابي عبد الله بن عمر بن الخطاب الواليان الحكم بن نافع
 الحمصي شبيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شباب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
 محمد بن سنان هو ابا ابي البصرى قليح بن سليمان اسمه عبد الملك وفتح لقبه ابو يحيى المدني عبد الرحمن
 ابن ابي عمرة الانصاري المدني ولد في عمدة صلى الله عليه وسلم وليس له ميمية . قال ابراهيم بن طهمان
 الخراساني ما وصله الشان موسى بن عقبة الامام في المناذي صفوان بن سليم المدني الزهري مولاهم
 عبد الله بن محمد السندی عبد الرزاق بن همام الصفاي معمر بن راشد الاذوي همام بن نهية
 الحميدى عبد الله بن زبير محمد بن مقاتل المرزوي عبد الله بن الهادي المرزوي ١٣

حدثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ان انا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 رأيت عيسى وموسى و ابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كأنه من رجال
 الرظ حدثنا ابراهيم بن المنذر ان ابو صخرة ثنا موسى عن نافع قال قال عبد الله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما
 بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس بأعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنقه
 طافية واداني الليل عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ماترى من ادم الرجال تضرب لنتية بين منكبيه
 رجل الشعر يقتر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح
 ابن مريم ثم رأيت رجلا وراءه جعد اقظا اعور عين اليمنى كاشبه من رأيت با بن قطن واضعا يديه على منكبي
 رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبد الله عن نافع حدثنا احمد بن محمد المكي
 قال سمعت ابراهيم بن سعد ثني الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر
 ولكن قال بينما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر هادي به رجلين ينطف رأسه ماء ويهراق به
 ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور عينه اليمنى كان عينه
 عنقه طافية فقلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شبهها بن قطن قال الزهري رجل من خزاعة
 هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري انا ابوسليمة ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول انا اولي الناس با بن مريم والانبيا اولاد علات ليس بيدي وبيته نبي حدثنا محمد بن سنان
 ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انا اولي الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة الانبياء اخوة لعلات امها تهوشتي ودينهم واحد
 وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر بن همام عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت
 بالله وكذبت عيني حدثنا الحسين بن صالح قال سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن
 كان عينه طافية اخبرنا وحدثنا ابن مريم والله الذي وكذبت
 له قوله ابن عمر قال في النسخ كذا وقع في جميع الروايات من نسخ البخاري
 وقد تعقبه ابو ذر في رواية فقال كذا وقع في جميع الروايات المسومة من الفهرى مما يرد من ابن عمر
 قال ولا ادري كذا حدث به البخاري او غلط فيه الفهرى لاني رأيت في جميع الطرق من محمد بن كثير وغيره مجاهد
 عن ابن عباس وقال ابو مسعود في الاطراف انما رواه الناس عن محمد بن كثير فقال مجاهد بن ابن عباس قد وقع
 في البخاري في سائر النسخ مما يرد من ابن عمر وهو غلط وقد رواه الصحاب اسرائيل منهم يحيى بن ابي زائدة
 واسحاق بن مسعود والنسب بن شميل وادم بن ابي اياس وغيرهم عن اسرائيل فقالوا ابن عباس قال
 وكذلك رواه ابن عوف بن مجاهد عن ابن عباس انتهى ١٢. فمختار له قوله جسيم. قال النبي وكان بعض
 لفظ الحديث دخل بعضه في بعض لان الجسيم ورد في صفة الدجال لاني صفة موسى عليه السلام كذا قال
 الكرماني قال في النسخ واجب بان لا مانع ان يكون مع كونه خفيف اللحم جسيما بالنسبة لطوله انتهى ١٣.
 له قوله الظر. بعن الظر. والتشديد المصعب جس من سودان وقيل هم نوع من السود وهم طوال
 الاجساد مع نخامة فيما قاله في النسخ وفي القاموس الظر بعضهم جيل من الهند عربت بالفتح والقياس
 يقتضى فتح معرب ايضا الواو زطي انتهى ١٣. له قوله طافية. باهرة اي ذاهب منها وها بدون
 الهزة تائيدا لانه وجد في جميع مسلم في رواية اعور عين البصرى فقيل الاعور من كل شئ المختل المصعب وكذا
 عيني الدجال معيبة اعد لها بنها والآخرى ببها قال الطائي الغيبة الطافية هي الهبة الهيرة التي خرجت
 عن اخواتها فافتحت من بينها ١٣. له قوله لم يمسس الظر. ويشدد اليم الشعر المتدلى الذي يجاوز
 شعته الاذن فاذا بلغ المتكئين فهو حمة طول رجل الشرفان قلت سبق انفا ان عيسى كان جعدا قلت المراد
 منه جمود الجسم وهي اجتمعا عدة كقائه لاجمودة الشعر وقوله ويقطر الى الملاء الذي رطبه به لعرقه
 او هو استعارة من نضارة وجمال ١٣. له قوله طيف الخفاف والمهمل هذا هو المشهور وقد يمسس
 السواد الاول والمراد به ريشة جمودة الشعر ويطبق في وصف الرجل ورواه اللزم يقال مجد اليرين وجد
 الاسامع ويطبق على القصر ايضا كذا في النسخ قال الكرماني قالوا الجعد في صفة عيسى مدح وفي الدجال ذم فان
 قلت يحرم على الرجال دخول مكة قلت انما هو علم في زمن خروجهم على الناس ودعوته بالاطلة والينا لفظ الحديث
 اذ لا يدخل وليس في نفي الدخول في الماضي ١٣. كرماني له قوله آدم هذا يزيد لما تقدم ان مجاهد يروي
 عن ابن عباس لانه ابن عمر صرح برأيه احرفان قلت كيف علم في رواية احرفان قلت عز من شدة
 على الراوي فان قلت كيف جزم بان ما قال وحلف عليه وهذا يقرب من شدة النفي قلت بنادى على سمع
 من رسول الله صلعم قطعا يتقانا آدم وليس غيره ويجوز ان يادى ويجمع بينهما بان ليس احرفان هو ما نقل الى
 الاو ١٣. له قوله اولاد علات والعلات بلغ المهلة العزلة واولاد علات الاخرة من الابل

حدثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ان انا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 رأيت عيسى وموسى و ابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كأنه من رجال
 الرظ حدثنا ابراهيم بن المنذر ان ابو صخرة ثنا موسى عن نافع قال قال عبد الله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما
 بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس بأعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنقه
 طافية واداني الليل عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ماترى من ادم الرجال تضرب لنتية بين منكبيه
 رجل الشعر يقتر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح
 ابن مريم ثم رأيت رجلا وراءه جعد اقظا اعور عين اليمنى كاشبه من رأيت با بن قطن واضعا يديه على منكبي
 رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبد الله عن نافع حدثنا احمد بن محمد المكي
 قال سمعت ابراهيم بن سعد ثني الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر
 ولكن قال بينما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر هادي به رجلين ينطف رأسه ماء ويهراق به
 ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور عينه اليمنى كان عينه
 عنقه طافية فقلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شبهها بن قطن قال الزهري رجل من خزاعة
 هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري انا ابوسليمة ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول انا اولي الناس با بن مريم والانبيا اولاد علات ليس بيدي وبيته نبي حدثنا محمد بن سنان
 ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انا اولي الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة الانبياء اخوة لعلات امها تهوشتي ودينهم واحد
 وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر بن همام عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت
 بالله وكذبت عيني حدثنا الحسين بن صالح قال سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن

عباس سمع عمر يقول على المنبر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى ابن مريم فانما انا عبد الله ولكن قولوا عبد الله ورسوله حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله بن انا صالح بن يحيى ان رجلا ومن اهل خراسان قال للشعبي فقال الشعبي اخبرني ابو بردة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اب الرجل امة فاحسن تاديبها واعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتمها فتزوجها كان له اجران واذا امن بعيسر ثم امن بي فله اجران والعبد اذا اتقى ربه واطاع ماله فله اجران حدثنا محمد بن يوسف ناسفين عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن حدير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم محشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيدها وغدا علينا انا كنا فاعلين فاول من يكسى ابراهيم ثم يوحى بوجاه من اصحابي ذات اليمن وذات الشمال فاقول اصحابي فيقال انهم لعريز الوارثين بن علي اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم وكنت عليهم شهيدا انا دميت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعد بهم فانهم عبادك وان تغفل لهم فانك انت العزيز الحكيم ذكر عن ابن عباس عن قبصة قال هو المرتدون الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر باب نزل عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم حدثنا اسحق بن عمار عن ابن شهاب عن ابن عباس عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحرب ويفيض المال حتى يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرة من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة واقروا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويؤمن القيمة يكون عليهم شهيد احد ثنا ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اتم اذا نزل ابن مريم فيكم واما مكم منكم تابعه عقيلا والاوزاعي يسر الله الرحمن الرحيم باب ما ذكر عن بني اسرائيل فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عبيد عن ربي بن حراش قال قال عتبة بن عكر وحدثني في الاصحاح ثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مع الدجال اذا خرج ماء ونازاما الذي يرى الناس انهما النار فماء بارد واما الذي يرى الناس انه ماء بارد فمنازحرق فمن ادرك ذلك منك

عبد فقولوا لن يزوالا قال محمد بن يوسف القزويني قال الفرزدق عليه السلام عن سعيد بن المسيب انه سمع الجزيرة حدثنا ابن مريم واما مكم منكم

المراد هو الاول اعني البطال ومن الشراعية وهو آثارها ١٢ لغات له قوله ويضع الحرب وفي رواية الكشي من الجزيرة والمعنى ان الذين يصيروا احد الملائم بقى احد من اهل الذمة ليوذي الجزيرة وقيل معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى فقير معروف مال الجزيرة فتوضع الجزيرة استغناء عما كذا في الكرماني والفتح في اللغات المراد بضعها عنهم ويحلم على الاسلام وان لم يسلموا قتلهم فالشريعة ليوذي ابا السيف او الاسلام انتهى ١٣
١٤ قوله حتى تكون السجدة الواحدة خيرة من الدنيا وما فيها ثم يقول عليهم شهيد احد ثنا ابن عباس عن قبصة قال هو المرتدون الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر باب نزل عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم حدثنا اسحق بن عمار عن ابن شهاب عن ابن عباس عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحرب ويفيض المال حتى يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرة من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة واقروا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويؤمن القيمة يكون عليهم شهيد احد ثنا ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اتم اذا نزل ابن مريم فيكم واما مكم منكم تابعه عقيلا والاوزاعي يسر الله الرحمن الرحيم باب ما ذكر عن بني اسرائيل فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عبيد عن ربي بن حراش قال قال عتبة بن عكر وحدثني في الاصحاح ثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مع الدجال اذا خرج ماء ونازاما الذي يرى الناس انهما النار فماء بارد واما الذي يرى الناس انه ماء بارد فمنازحرق فمن ادرك ذلك منك
١٥ قوله لا تطروني قال النجاشي الاطراف بالغة المدرج بالاطراف قوله كما اطرت النصارى وذلك انهم اتفقدوا الناجية في الواث ثمان وثلاثة ودعوه ولدا لحيث قالوا المسيح ابن السيد ساروتقالي عما يشركون وذلك من افراطهم في مدحهم
١٦ قوله فقال للشعبي منقذ السواحل وقد بينه في رواية جابر بن موسى عن ابن ابي عمير قال قال ابن ابي عمير ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي ان تقول عندنا ان الرجل اذا مات من اوله ثم تزوجها فهو كالمركب بدنه فقال للشعبي فذكره ١٧
١٨ قوله ثم اعتمها فتزوجها اجران اجر على عمرة واجر على تزوجه كذا قاله ولم يعثرنا ريب والتعليم لان التاديب والتعليم ليوذي الجاني الاجمبي والاولاد لا يوجب الناس ظمير كمن تحسبا بالمال فلم يبق الا اعتبار الا بالبينين وهما العتق والتزويج وقيل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون هذا هو فائدة العطف ثم اشارة الى بعد ما بين المرتدين ١٢ ملقط من الرقعة واليمنى ومرقن ص ١٣
١٩ قوله حفاة عراة غرلا عراة مع حافت وعرة مع عارط لغزل بضم المعجمة وسكون اللام ومع الاغرن وهو التلطف اي غير الخشون ومرقن ص ١٣
٢٠ قوله فاول من يكسى ابراهيم ثم يوحى بوجاه من اصحابي ذات اليمن وذات الشمال فاقول اصحابي فيقال انهم لعريز الوارثين بن علي اعقابهم منذ فارقتهم
٢١ قوله كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم وكنت عليهم شهيدا انا دميت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعد بهم فانهم عبادك وان تغفل لهم فانك انت العزيز الحكيم ذكر عن ابن عباس عن قبصة قال هو المرتدون الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر باب نزل عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم حدثنا اسحق بن عمار عن ابن شهاب عن ابن عباس عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحرب ويفيض المال حتى يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرة من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة واقروا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويؤمن القيمة يكون عليهم شهيد احد ثنا ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اتم اذا نزل ابن مريم فيكم واما مكم منكم تابعه عقيلا والاوزاعي يسر الله الرحمن الرحيم باب ما ذكر عن بني اسرائيل فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عبيد عن ربي بن حراش قال قال عتبة بن عكر وحدثني في الاصحاح ثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مع الدجال اذا خرج ماء ونازاما الذي يرى الناس انهما النار فماء بارد واما الذي يرى الناس انه ماء بارد فمنازحرق فمن ادرك ذلك منك
٢٢ قوله ونازاما الذي يرى الناس انهما النار فماء بارد واما الذي يرى الناس انه ماء بارد فمنازحرق فمن ادرك ذلك منك
٢٣ قوله فمن ادرك ذلك منك
٢٤ قوله فمن ادرك ذلك منك
٢٥ قوله فمن ادرك ذلك منك
٢٦ قوله فمن ادرك ذلك منك
٢٧ قوله فمن ادرك ذلك منك
٢٨ قوله فمن ادرك ذلك منك
٢٩ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٠ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣١ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٢ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٣ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٤ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٥ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٦ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٧ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٨ قوله فمن ادرك ذلك منك
٣٩ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٠ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤١ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٢ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٣ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٤ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٥ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٦ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٧ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٨ قوله فمن ادرك ذلك منك
٤٩ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٠ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥١ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٢ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٣ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٤ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٥ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٦ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٧ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٨ قوله فمن ادرك ذلك منك
٥٩ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٠ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦١ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٢ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٣ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٤ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٥ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٦ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٧ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٨ قوله فمن ادرك ذلك منك
٦٩ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٠ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧١ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٢ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٣ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٤ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٥ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٦ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٧ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٨ قوله فمن ادرك ذلك منك
٧٩ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٠ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨١ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٢ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٣ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٤ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٥ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٦ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٧ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٨ قوله فمن ادرك ذلك منك
٨٩ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٠ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩١ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٢ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٣ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٤ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٥ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٦ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٧ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٨ قوله فمن ادرك ذلك منك
٩٩ قوله فمن ادرك ذلك منك
١٠٠ قوله فمن ادرك ذلك منك

قوله باب ما ذكر عن بني اسرائيل وذكرفيه قوله واجازهم اي اذا عيهم وانظروا الى احوالهم في العاملة والله تعالى اعلم

قال غلبت فقال كتبه قال ابو سعير سمعته قال قال ابن ابي عمير قال قال ابن ابي عمير قال قال ابن ابي عمير قال قال ابن ابي عمير

فليقع في الذي يرى انها نار فانه عذب بارد قال حذيفة وسمعتة يقول ان رجلا كان في من كان قبلكم اتاه الملك ليقيض روحه فقيل له هل عيبت من خير قال ما علم قيل له انظر قال ما علم شيئا غير اني كنت ابايع الناس في الدنيا واجازتهم فانظر الميسر واتجاوز عن المعسر فادخله الله الجنة قال وسمعتة يقول ان رجلا حضر الموت فلما يتس من الحيوة اوصى اهله اذا انا مت فاجعوا لي خطبا كثيرا واودوا فيه نارا حتى اذا اكلت لحبي وخلصت الى عظمي فامتحشت فخذوها فاطحتوها ثم انظروا يوما راحا فاذروه في اليم ففعلوا فجمعه الله تعالى فقال له لم فعلت ذلك قال من خشيتك فغفر الله له قال عقبه بن عمرو وانا سمعتة يقول ذلك وكان ناسا حدا ثنا ابن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرني مغير ويونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس وعائشة قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خبيصة له على وجهه فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال و هو كذا لك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبورا نبيا لهم مساجد يحذروا صنعوا حدا ثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن فرات القزاز قال سمعت ابا حازم قال قاعدت ابا هريرة خمس سنين فسمعتة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلها هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال فوا بيعة الاول فالاول اعظم حقه فان الله سألهم عما استرعاهم حداثا سعيد بن ابي مرثمة قال حدثنا ابو عسان قال حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لتبعن سنن من قبلكم شيئا بشيرا وذيئا بذيئا حتى لو سلخوا جحر ضب لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن حداثا عن ابن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال ذكروا النار والناروس فذكروا اليهود والنصارى فامر بلال ان يشق الاذان وان يوتر الاقامة حداثا عن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعشى عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة كانت تكرر ان يجعل يدها في خصرته وتقول ان اليهود تفعله تابعة شعبة عن الاعشى حداثا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما اجلكم في اجل من خلا من الامم ما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعلت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعلت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين قال الا فانتم

يقال فحست بالذکر لان النسب يقال له قاضي البهائم والذي يظهر ان التخصيص هنا وقع نحو النسب وان ذلك لشدة ضيقه ودرارته مع ذلك فانهم لا تقاسمهم بهنارهم وابتاعهم من الله لثقتهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق الروي لو افقوا قال في الفتح قال في الجمع والمراد بالشيء والذراع وجر النسب التثنية لشدة الموافقة في العاصم لان الكفر فان قيل قد وقع فيها معنى قتل الانبياء وتحويل الكتب قلت لعل ما وقع في ايام بني امية من قتل علماء الانبياء مثل سيد بن جبير ونحوه من هذا القبيل فخلدوا انبياءهم كيف وقد فعلوا فلذا كبد الرسول صلى الله عليه وسلم وما اشبهه فيما مضى من تحريف الباطنية وفي هذا الزمان من بعض اهل البدع انتهى مختفرا ١٢ لله قول اليهود والنصارى اي اتفق من يتبعهم اليهود والنصارى فاجاب فمن سواهم اهل المردم ١٢ مح ٣ لله قول النا قوس وهي خشية طوبى لغير خشية وهي اصغر منها والنصارى يفعلون بها اوقات صلواتهم بجمع البهار ومحمد بن يوسف مع يار في ١٥٥ في كتاب الاذان والذراع ١٢ لله قول اجلكم اي زياركم قوله من الامم اي معنى وهذا الحديث يدل على ما ذهب اليه ابو عبيد رحم الله من ان وقت الظهر اثنان وسبعون سنة ويكون ازيد من وقت العصر كذا في الخبر الجاردي ومحدث مع بعض بيان في ١٥٥ في كتاب مواقيت الصلوة ١٢

اسماء الرجال بشر هو ابن محمد السفياني المرزوي عبد الله بن المبارك المرزوي معمر هو ابن راشد لويس هو ابن يزيد الزهري محمد بن مسلم محمد بن بشير هو بناد محمد بن جعفر هو بناد شعبة هو ابن الجراح فرات هو ابن عبد الرحمن الكوفي سعيد بن ابي مرثمة هو ابو الوضيان محمد بن مطرف بن داود البجلي المدني زيد بن اسلم العدوي مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار مولى مسوية بن ابي سعيد سعد بن مالك الحدرى عمران بن مسرة الادبي البعري عبد الوارث ابن سعيد الثوري خالد بن مران ابو النازل الدراري قلابة بن عبد الله بن زيد محمد بن يوسف البيهقي سفيان هو الثوري الاعشى سليمان الكوفي ابو الضحى سلم بن مسعود مسروق هو ابن الابدع قتيبة بن سعيد البهري التميمي هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر بن عبد الله القرظي

١٢ لله قول فادفعه الله الجنة بان محم وودع ذلك او جعل قوه روضة من رياض الجنة وان كان بعد البعث فهو على النسيئة ١٢ المعاصت لله قول فامتحنت اي احترقت على صيغة بناء الفاعل كذا ضبط الكرماني وضبط بعضهم على بناء صيغة الجسول ولودجر من الامتاش وما دته ميم وحاد مهله وشين مجرمة والنش احتراق الجلد والظهور ١٢ لله قول ثم انظروا يوما راحا قال ابو هريرة يوم راح اي شد يد الرخ واذا كان لميب الريح يقال يوم راح بالشد يد كذا في الكرماني وسبج الحديث عن قريب انشاء الله تعالى في ١٥٥ لله قول لما نزل بتم اوله وفي نسخة عندنا في ذر لثقتين برسول الله يعني الموت او ملك الموت اورده مختفرا في ١٥٥ وفي الجناز في ٢٥٥ وتدر في الصلوة والغرض من ذم اليهود والنصارى في اتخاذا قبورا نبيا لهم مساجد ١٢ كرماني لله قول فاذا غتم اي سخن بالخيصة واخذ ينفس من شدة الحر قوله بما صنعوا اي يخذروا من ايسنوا قبوره ما صنع اليهود والنصارى ١٢ مجمع لله قول تسوسهم الانبياء اي تتولى امورهم كالامراء والولاة بالرعية والسياسة القيام على الشئ بما يصلح كذا في الجمع قال في الفتح اي اسم كانوا اذا ظهر فيهم فساد بعثت الله نبييا يقيم لهم امرهم ويبرئ ما غيروا من احكام التوراة ١٢ لله قول قال فوا امرن الوفاة والمعنى انه اذا بولج الخليفة بعد خليفته فيبيعة الاول صبغة فوجب الوفاة بها وبهية الشان باطلة قال النووي سواد عقده اللتان عاين بعقد الاول ام لا وسواد كذا في بده واحد واكثر وسواد كذا في بلد الامام المنفصل ام لا بل سوا الصواب الذي عليه الجمهور ١٢ فتح لله قول اعطوهم حقه اي اطيعوهم وعاشرهم بالسمع والطاعة فان الشياهم بالجور والشر من حال عيبتهم ١٢ كرماني لله قول لتبعن سنن من قبلكم شيئا بشيرا وذيئا بذيئا اي طريق من قبلكم اي الذين قبلكم كذا في الفتح قال الطبري في جميع سنة وهي الطريقة حسنة او سيئة والمراد بها طريقة اهل الابدان والبدع التي ابتدعوها من تلقاء انفسهم بعد انبيائهم انتهى كذا في الجمع ١٢ لله قول عر ضب الجرح ضم الجرم وسكون المهلة والنسب للجمع العجمية وتشد يد الموحدة ودرية موزونة

رقوله قال من خشيتك انما كان فعله كما يفعل العاجز ويمسك بكل ما يري من غير تفكير في انه ينفعه اولاد له لغاية الحيرة يطير عقله فلا يدري ماذا يفعل لانه فعله انكارا لقره الله على جعله وتعين الله تعالى اعلموا حسدى

الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجرة مرتين فغضب اليه يهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال الله وهل ظلمتكم من حكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت
 حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو بن عثمان عن ابن عباس قال سمعت عمر يقول قاتل
 الله فلا لنا الميعاد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمتم عليهم الشجر فاجعلوا فباغواها تابعه
 جابر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو عاصم الصنعاني بن مخلد قال اخبرنا الاوزاعي حدثنا حسان
 ابن عطية عن ابي كبشة عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو اية وحدثنا عن بني
 اسرائيل واخرجه ومن كذب على متعمدا فليتبوا مقعدها من النار حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم
 ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ان اليهود والنصارى لا يصيبون فخالفوهم حدثنا محمد بن حاتم قال حدثنا جابر بن عبد الله بن محمد بن
 جندب بن عبد الله في هذا المسجد وما نسينا منذ حدثنا وما نخشى ان يكون جندب كذابا على النبي صلى الله
 عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سيكينا فجزعها يدا
 فبارق اللم حتى مات قال الله عز وجل يا دري عدي بنفسه فحرمت عليه الجنة حديث ابرص واقرع واعني
 حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
 قال حدثني عبد الرحمن بن ابي عميرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن
 حاتم قال حدثنا عبد الله بن رباح قال اخبرنا همام بن اسحق بن عبد الرحمن بن ابي عميرة ان ابا هريرة
 حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعني بدأ الله عزو
 جل ان يتلهمهم فبعث اليهم ملكا فاتي ابرص فقال اي شئ احب اليك قال لو ن حسن وجلد حسن قد قذرتني
 الناس قال فبسحبه فذهب فاعطى لونا حسنا وجلدا حسنا فقال واني احب اليك فقال الابل او قال البقر هو
 شك في ذلك ان ابرص او الاقرع قال احدهما الابل وقال الاخر البقر فاعطى ناقه عشرا فقال بارك لك فيها

ابن انا حدثني حدثني رسول الله تعالى وباب في بني اسرائيل هولاء يحيى بن دينار ثني اخبرني عنه

معناه قضى الشان بتبليهم وقدرى بعضهم بدأ الشد وهو غلط لما فيه من معنى البعد وهو ظهور شئ بوزان
 لم يكن وهو على الشد متع كذا في الكرماني والجزيرة لم يبارى مطلقا قال في الفتح بدأ بتخفيف الدال المهملة
 بغير همزة اي سبق في علم الشد فاراد انما له وليس المراد انه ظهر له بعد ان كان غائبا لان ذلك حال في حق
 الشد تعالى وقد اخرج مسلم بلفظ اراد الشان بتبليهم قال صاحب المطالع ضبطناه عن متقى شيوخنا
 بالهمزة اي ابتداء الشان بتبليهم قال ورواه كثير من الشيوخ بغير همزة وهو خطأ انتهى وسبق الى
 الخطية ايضا الخطابي وليس كما قال لانه موجود كما ترى انتهى كلام الفتح ١٢ له قوله قد قذرتني ان اس
 بلغ الغفان وكسر الدال الجيم اي اشتهر او من روي وفي رواية حكها الكرماني فذروني ان اس دمى
 على لغة الكوفي البرقيت ١٢ فتح ١٢ له قوله هو شك في ذلك ووقع عند مسلم المصنف بان الذي
 شك في ذلك هو اسحاق بن عبد الله راوي الحديث ١٣ ف اسماء الرجال
 سفيان هو ابن عيينة السلي عمرو بن دينار ابو محمد المكي طاؤس هو ابن كيسان اليماني ابو عاصم هو
 النبيل البصري تابعه اي تابع ابن عباس جابر بن عبد الله الانصاري وابو هريرة روى الاوزاعي
 عبد الرحمن بن عمرو حسان بن عطية الحارثي مولاهم المشرق ابي كبشة السدي واسم كثيره عبد الله
 ابن عمرو بن العاص عبد العزيز بن عبد الله الاودي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الهمداني صالح
 هو ابن كيسان ابن شهاب هو ابو ابراهيم محمد هو ابن محمد بن يحيى القيس او هو محمد بن يحيى الذي
 حجاج هو ابن منهل جندب هو ابن عبد الله بن سفيان ابي سلمة بن عبد الرحمن بن اسحاق بن
 المعين بن جابر السلمي الواثق السمرقاني عمرو بن عاصم القيس الكلابي همام هو ابن يحيى بن
 دينار الخوزي اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري ابن اسحق بن مالك محمد وقع في
 فسوب وقد جوزوا لفظ الورد الهروي انه الذي وقيل هو محمد بن اسمعيل البخاري نفسه عبد الله
 ابن رباح بن الشيباني البصري همام هو الخوزي المذكور في اسحاق بن عبد الله تقدمه الان
 عه قوله ولا حرج الخراي لا يضيغ عليك في الحديث منتم لانه كان تقدمه مسلم الزهر من الاقدمين والظفر في تبليهم حصل
 التوسخ في ذلك وكان النبي وقع قبل استقرار الاحكام الاسلامية فحيزه الفقه ثم لما زال الظفر وقع الاذن لان في سماع
 الاجاز التي كانت في زمانهم من العبارة ١٣ ف صد اي كان غائبا في الاجتهاد ١٤ خ
 له قال النووي يجعل ان يكون شرع من معنى ان اصحاب الكبار يكفرون بفعلها ١٣ ف

له قوله قاتل الشد فلان
 ابن جندب لا يباع فخر اذا كان اخذها من اهل الكتاب عن قيمة الجزية معتقدا بجواز بيعها ولذلك اقرع
 عبيد بن جهم ولم يباع ويقتل ان لم يرد العار عليه بل اذ بها التعليل عليه كعادة العرب ومن الاودي لم يصرح
 باسمه تاوبا سطلاني ومرا الحديث في ٣٩٢ في البيع ١٣ له قوله ولو اية قال القاضي البضاوي
 انما قال آية اي من القرآن ولم يقل صدرها فان الآيات مع كفل الشد بفعلها لما كانت واجبة التبليغ فتبليغ
 الحديث عنهم من بطريق الاودي ١٣ خ ١٤ له قوله ومن كذب الله بكلف الله بكلفه ما كانت واجبة التبليغ فتبليغ
 الكذب على رسول الله صلعم وازمن الكاذب حتى يبالغ الشيخ ابو محمد الجويني في كلفه مخترع من قس و
 قال من الكرامة وبعض المترهدة ان الكذب على النبي صلعم يجوز فيما يتعلق بتقوية الدين واعتقاداته بان
 الوعيد ورد في حق من كذب عليه لانه وهو اعتلال باطل لان المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب كذا في
 الفتح ومرا الحديث في ٨٥ في العلم ١٤ له قوله في الفتح ١٤ اي اصيغوا انتم لما كذابي الكرماني وفي الفتح
 هذا يقتضي مشروعية الصنيع والمراد صيغ شيب الخيمة والرأس ولا يبادر منه ما ورد من النبي عن
 ازالة الشيب لان الصيغ لا يقتضي الازالة ثم ان الماذون فيه مقيد بغير السواد لما اخرج مسلم من حديث
 جابر بن صلعم قال خيره ومينوا السواد ١٤ له قوله في هذا السواد اي مسجد العبدة قوله وما نسينا
 الم ذكر مثل هذه القيود ولا شاعر حسن الضبط وكما ان الخط ١٣ خ ١٥ له قوله وما نخشى الخ فيه
 اشارة الى ان الصحابة عدول وان الكذب ما من من قبلهم ولا سيما على النبي صلعم ١٣ ف ١٦ له قوله
 جرح بعض الجيم وسكون الراء بعد ما حملت ومر في الجنائز به جرح وهو بكسر الجيم وذكره بعضهم بعنه المعجزة
 واخره جيم وهو تصحيف واقع في رواية مسلم ان رجلا خرجت برقعته هي بفتح القاف وسكون الراء جنة
 تخرج في البدن وكان كان به جرح ثم صار جرحه قوله فخرج اي لم يصبر على الم تنك المقرحة قوله فخر بالحاء
 المهملة والراء قوله فخرقا الدم بالقاف والهمزة لم ينقطع كذا في الفتح ١٣ له قوله فخرمت
 عليه الجنة لانه استكمل ذلك فكفر به فيكون مغلدا بكفره لا بقتله او حرمت عليه الجنة في وقت ما كان وقت
 الذي يدخل فيه السابقون او الوقت الذي يعذب فيه المودون ثم يخرجون ١٣ قطلاني ١٤ له قوله
 ابرص ابرص كحكة يبايض يظهر في ظاهر البدن لسواد مزاج ابرص كقروح فوا ابرص والاقرع هو الذي ذهب
 شعر رأسه ١٣ قاموس ١٤ له قوله بدأ الشد بالهمزة وفتح كلمة الشد اي حكم الشد او اولا الشد قال الخطابي

وقوله ولو اية اي ولو قليلا اي ولو قطعة من القرآن الذي قد تولى الله حفظه وغيره بلاولى - قوله يا دري عدي (قوله يا دري عدي) يجوز ان تكون هذه المبادرة بالنظر الى تقدير معلق والله تعالى اعلم (قوله بدأ الله) كان المراد به اراد لظهور والله تعالى اعلم اسدى

قَالَ وَاتَى الْاَقْرَعَ فَقَالَ اِي شَيْءٍ احَبُّ اليك قَالَ شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ هَذَا عَنِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ قَالَ فَمَسَحَهُ
 فذَهَبَ وَاَعْطَى شَعْرًا حَسَنًا قَالَ فَاَيُّ الْمَالِ احَبُّ اليك قَالَ الْبَقْرُ فَاَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا وَقَالَ يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا وَاتَى
 الْاَعْمَى فَقَالَ اِي شَيْءٍ احَبُّ اليك قَالَ يَرُدُّ اللهُ اِلَى بَصَرِي فَاَبْصُرُ بِهِ النَّاسُ قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ اِلَيْهِ بَصْرَهُ
 قَالَ فَاَيُّ الْمَالِ احَبُّ اليك قَالَ الْغَنَمُ فَاَعْطَاهُ شَاةً وَالذَّيْفَانُ فَاَتَتْهُمَا هَذَانِ وَوَلَدَ لِهَذَا الْاَبْلُ وَلِهَذَا
 وَادِمِنْ بَقْرًا وَلِهَذَا وَادِمِنْ غَنَمًا ثَمَرَانَهُ اَتَى الْاَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مَسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي
 سَفَرِي فَلَا بِلَاغَ الْيَوْمَ اِلَّا بِاللَّهِ ثَمَرِيكَ اسْتَلَّكَ بِالَّذِي اَعْطَاكَ الْوَلُونَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالِ يُعْتَرَا تَبْلَغُ
 عَلَيْهِ فِي سَفَرِي فَقَالَ لَهُ اِنَّ الْجُحُوقَ كَثِيرَةٌ فَقَالَ لَهُ كَاثِي اَعْرِفُكَ الْمُرْتَكِنُ اَبْرَصٌ يَقْدِرُكَ النَّاسُ فَمِثْرًا فَاَعْطَاكَ
 اللهُ تَعَالَى فَقَالَ لَقَدْ وَرِثْتُ كَابِرًا عَن كَابِرٍ فَقَالَ اِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَاصْبِرْكَ اللهُ اِلَى مَا كُنْتُ وَاتَى الْاَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ
 فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا فَقَالَ اِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَاصْبِرْكَ اللهُ اِلَى مَا كُنْتُ وَاتَى الْاَعْمَى فِي
 صُورَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنُ السَّبِيلِ وَتَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بِلَاغَ الْيَوْمَ اِلَّا بِاللَّهِ ثَمَرِيكَ اسْأَلُكَ
 بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاةً اَتْبَلَعُ بِهَا فِي سَفَرِي وَقَالَ قَدْ كُنْتُ اَعْمَى فَرَدَّ اللهُ بَصْرِي وَفَقِيرًا فَاَغْنَانِي اللهُ فَخُذْ
 مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا اَحْبِدُكَ الْيَوْمَ لَثَمْتُ اِخْذْتَهُ اللهُ فَقَالَ اَمْسِكْ مَا لَكَ فَاِنَّمَا اَبْتَلَيْتُمْ فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ وَسَخَطَ
 عَلَيَّ صَاحِبِيكَ يَا بَنِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ اَمْ حَسِبْتُمْ اَنَّ اصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ وَالْكِتَابِ الرُّقُومِ مَكْتُوبٍ مِنَ الرَّقْمِ
 رَبَّنَا عَلَيَّ قُلُوبُهُمْ اَلْهَيْبَةُ صَبْرًا لَوْلَا اَنْ رَبَّنَا عَلَيَّ قَلْبُهُمَا شَطَطًا اِفْرَاطًا الْوَصِيدُ الْفَنَاءُ مَوْجِعَةٌ وَصَائِدٌ وَوَصُدُ
 وَيُقَالُ الْوَصِيدُ الْبَابُ الْمَوْصِلَةُ اَصْدَابُ الْبَابِ وَوَصِدٌ بَعَثْنَا هُمَا حِينَمَا هُمَا زَكَاةً لَثَمْتُ رِيْعًا فَضْرِبَ اللهُ عَلَيَّ اِذَا هُمُ
 قَنَامٌ وَرَجَبًا بِالْغَيْبِ لَمْ يَسْتَبِنْ وَقَالَ مَجَاهِدٌ تَقْرِضُهُمْ تَدْرِكُهُمْ يَا بَنِي حَدِيثُ الْغَارِ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ
 نَفْرَمِينَ كَانَ قَبْلَهُمْ يَشُونَ اِذَا صَابَهُمْ مَطْرٌ فَأَوَّوْا اِلَى غَارٍ فَاَنْطَبَقَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ اِنَّهٗ وَاللَّهِ يَاهُوْلَاءِ
 لَا يَنْجِيكُمْ اِلَّا الصَّدَقُ فَلَيْدِعْ كُلُّ رَجُلٍ مَنكُمْ بِمَا يَعْلَمُ اِنَّهٗ قَدْ صَدَّقَ فِيهِ فَقَالَ وَاَحَدٌ مِنْهُمْ اَللَّهُمَّ اِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ
 اِنَّهٗ اِنْ لِي اَجِيرٌ عَمِلَ لِحَلِي فَرَّقَ مِنْ اَرْضِي فِذْهَبٍ وَتَرَكْتُهُ وَاِنِّي كُنْتُ عَمِدَتٌ اِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ فَصَارَ مِنْ

اَبْلِ الْبَقْرِ الْغَنَمُ بِهِ سَفَرُهُ بِهِ قَالَ لِكَابِرٍ فَرَدَّ سَبِيلَ سَفَرِهِ فَقَالَ فَقَدْ اَغْنَانِي اللهُ الْكُهْفُ الْفَقْمُ فِي الْجِبَالِ الْاَلِيَّةُ فَقَالَ اَنَا اَحَدُهُمْ اَرْتَبُ

الرجل مالم يستيقظ من الظن ١٣ فتح الباري...
 له قوله فأتى الأقرع فقال أي شيء أحب اليك قال شعرا حسن ويذهب هذا عني قد قدرني الناس قال فمسحاه
 فداهب وأعطى شعرا حسنا قال فأى المال أحب اليك قال البقرة فأعطاه بقرة حاملا وقال يبارك لك فيها وأتى
 الأعمى فقال أي شيء أحب اليك قال يرد الله إلى بصري فأبصر به الناس قال فمسحاه فرد الله إليه بصره
 قال فأى المال أحب اليك قال الغنم فأعطاه شاة والذيفان فأتتهما هذان فولد لهذا الأبل ولهذا
 وادمن بقرا ولهذا وادمن غنما ثمرانه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين تقطعت بي الجبال في
 سفري فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثمريك استلك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال يعترا تبلغ
 عليه في سفري فقال له إن الجحوق كثيرة فقال له كاثي أعرفك المرتكن أبرص يقدرك الناس فميرا فأعطاك
 الله تعالى فقال لقد ورثت كابرا عن كابر فقال إن كنت كاذبا فصبرك الله إلى ما كنت وأتى الأقرع في صورته وهيئته
 فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد عليه هذا فقال إن كنت كاذبا فصبرك الله إلى ما كنت وأتى الأعمى في
 صورته فقال رجل مسكين وابن السبيل وتقطعت بي الجبال في سفري فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثمريك أسألك
 بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلع بها في سفري وقال قد كنت أعمى فرد الله بصري وفقيرا فأغنانني الله فخذ
 ما شئت فوالله لا أحببك اليوم لثمت أخذته الله فقال أمسك مالك فأنما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط
 على صاحبك يا بني قول الله عز وجل أم حسبتم أن أصحاب الكهف والرقيم والكتاب الرقوم مكتوب من الرقم
 ربنا على قلوبهم ألبتاهم صبرا لولا أن ربنا على قلبها شططا إفراطا الوصيد الفناء موجعة وصائد ووصد
 ويقال الوصيد الباب الموصلة أصدا الباب وأوصد بعثنا هما حينما هما زكاة لثمت ريعا فضرب الله على إذ هم
 قنما ورجبا بالغيب لم يستبن وقال مجاهد تقريضهم تدركهم يا بني حديث الغار حدثنا اسمعيل بن خليل
 قال حدثنا علي بن مسهر عن عبد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمرو بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلاثة
 نفر من كان قبلكم يشون إذا صابهم مطر فأووا إلى غار فأنطبق عليهم فقال بعضهم لبعض والله ياهؤلاء
 لا ينجيكم إلا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه فقال واحد منهم اللهم إن كنت تعلم
 أنه إن لي أجير عمل لحلي فرق من أرضي فذهب وتركته وإني كنت عمدة إلى ذلك الفرق فزرعته فصار من

رجل مسكين تقطعت بي الجبال في سفري...
 له قوله فأتى الأقرع فقال أي شيء أحب اليك قال شعرا حسن ويذهب هذا عني قد قدرني الناس قال فمسحاه
 فداهب وأعطى شعرا حسنا قال فأى المال أحب اليك قال البقرة فأعطاه بقرة حاملا وقال يبارك لك فيها وأتى
 الأعمى فقال أي شيء أحب اليك قال يرد الله إلى بصري فأبصر به الناس قال فمسحاه فرد الله إليه بصره
 قال فأى المال أحب اليك قال الغنم فأعطاه شاة والذيفان فأتتهما هذان فولد لهذا الأبل ولهذا
 وادمن بقرا ولهذا وادمن غنما ثمرانه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين تقطعت بي الجبال في
 سفري فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثمريك استلك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال يعترا تبلغ
 عليه في سفري فقال له إن الجحوق كثيرة فقال له كاثي أعرفك المرتكن أبرص يقدرك الناس فميرا فأعطاك
 الله تعالى فقال لقد ورثت كابرا عن كابر فقال إن كنت كاذبا فصبرك الله إلى ما كنت وأتى الأقرع في صورته وهيئته
 فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد عليه هذا فقال إن كنت كاذبا فصبرك الله إلى ما كنت وأتى الأعمى في
 صورته فقال رجل مسكين وابن السبيل وتقطعت بي الجبال في سفري فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثمريك أسألك
 بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلع بها في سفري وقال قد كنت أعمى فرد الله بصري وفقيرا فأغنانني الله فخذ
 ما شئت فوالله لا أحببك اليوم لثمت أخذته الله فقال أمسك مالك فأنما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط
 على صاحبك يا بني قول الله عز وجل أم حسبتم أن أصحاب الكهف والرقيم والكتاب الرقوم مكتوب من الرقم
 ربنا على قلوبهم ألبتاهم صبرا لولا أن ربنا على قلبها شططا إفراطا الوصيد الفناء موجعة وصائد ووصد
 ويقال الوصيد الباب الموصلة أصدا الباب وأوصد بعثنا هما حينما هما زكاة لثمت ريعا فضرب الله على إذ هم
 قنما ورجبا بالغيب لم يستبن وقال مجاهد تقريضهم تدركهم يا بني حديث الغار حدثنا اسمعيل بن خليل
 قال حدثنا علي بن مسهر عن عبد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمرو بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلاثة
 نفر من كان قبلكم يشون إذا صابهم مطر فأووا إلى غار فأنطبق عليهم فقال بعضهم لبعض والله ياهؤلاء
 لا ينجيكم إلا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه فقال واحد منهم اللهم إن كنت تعلم
 أنه إن لي أجير عمل لحلي فرق من أرضي فذهب وتركته وإني كنت عمدة إلى ذلك الفرق فزرعته فصار من

وكانت الآية في قوله فزرعته فصار من

امرأة اتى اشترى منه بقر او انه اتانى يطلب اجرة فقلت له اعد الى تلك البقر فسقمها فقال لي انما لي عندك فرق من ارض فقلت له اعد الى تلك البقر فانها من ذلك الفرق فاسأها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففزع عنا فاسأخت عنهم الصخرة فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انه كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت اتيهما كل ليلة بلبن غنم لي فابطأت عنهما ليلة فجدت وقد رقدوا اهلي وعيالي يتضاغون من الجوع وكنت لا اسقيههم حتى يشرب ابواي فكرهت ان اوقظهما وكرهت ان ادعها فاستلكتا لشرية بها فلم ازل انتظر حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففزع عنا فاسأخت عنهم الصخرة حتى نظروا الى السماء فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انه كانت لي بنت عمر من احب الناس الى واني رويتها عن نفسها فابث الا ان اتيهما بمائة دينار فطلبتها حتى قدرت فاتيتهما بها فدفعتهما اليها فامكنتني من نفسها فلما قعدت بين رجلها قالت اتق الله ولا تقض الخاتم الا بحقه فقبت وتركت المائة دينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففزع عنا ففزع الله عنهم فخرجوا باب حدثنا ابواليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابوالرناد عن عبد الرحمن حدثنا انه سمع ابا هريرة قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا امرأة ترضع ابنتها اذ مر بها راكب وهي ترضعه فقالت اللهم لا تبيث ابني حتى يكون مثل هذا فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم رجعت في الثدي ومر بها امرأة تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلهما فقال اللهم اجعلني مثلهما فقال اما الراكب فانه كافروا اما المرأة فانهم يقولون لها تزي وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرق وتقول حسبي الله حدثنا سعيد بن يزيد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني جدير بن حازم عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا كلب يطيف بركبة كاد يقتله العطش اذ رأته فغضب من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فسقته ففقر لها به حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حفيد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام ح على المنبر فتناول قصة من شعر وكانت في يد حريسي فقال يا اهل المدينة اين علماءكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه و يقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذوا هذه لسا و هم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قد كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون وانتم ان كان في امي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن

له قولنا فاسأخت قال المطاقي روى بالمرج وبالياء المعجمة وانما هي بها لها واصلها الصاحت اي انشقت انتهى قال الاكراني قال صاحب الفتح الرواية بانها المعجمة وهي بمعنى انشقت وان كان اصلها بالواو والهاء وقد قلبت سينها ولا سيما مع الاء المعجمة كما في الفتح والسنن انتهى ١٢ قوله فيستكنا لشرية اي يفضها لشرية التي قامت عنها قال الاكراني قال في الفتح ويستكن من الاستكانه وقوله لشرية اي لدم شرية فبصران مضمينين مكسبين والمسكين الذي لا شئ له ١٣ قوله مائة دينار وفي رواية سلم فاعطيتا عشرين ومائة دينار وكل على انما ١٤ قوله ولا تقض بالخاتم المعجمة اي لا تكسر الخاتم كناية عن عذرها وكانها كانت بكر او كنت عن الضمان بالسر وعن الفرج بالخاتم لان في حديث النعمان ما يدل على انها لم تكن بكر او وقع في رواية ابى حمزة ولا تقض الخاتم والالف واللام بدل من الغير اي خاتمي فتح الباري ومر العبد مراد ١٥ قوله مر امرأة بلفظ الجمول وقوله تجرر بالراجل وفي بعضها بالراء كذا في الكما وفي مر الحديث في حديث في قصة عيسى عليه السلام ١٦ قوله يطيف بركبة بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الهمزة وغير مطوية وغير المطوية يقال لها بركبة وقيل المطوية وقيل البركة اي البركة ان تقوى فاذا طويت فهو المطوية قوله بفتح الواو وكسر المعجمة هي الزانية ويطلق على الامه ايضا قوله موقها بضم الميم وسكون الواو بعد باقاف هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف قوله ففقر لها زاد الكشي يروى وقد تقدم في كتاب الشرب وفي الطهارة ١٧ وفي الطهارة ١٨ ان الذي سقى الكلب رجل وان سقاه في خفه ويحتمل تعدد القصة ١٢ فتح قوله قد من شعر نعم القاف وشدة الهمزة شعر ان هيته وهبنا المراد منه قلعة من قصص الشعراء قطعت والحرس هم الذين يرسون السلطان والواحد منى لا قد صار اسم جيش فنسب اليه ١٣ قوله ابن عماد في هذا السؤال لا تكاد عليهم باهام مثل هذا المنكر وعقلهم عن ثمة كذا في الجمع قال في الفتح فيه اشارة الى ان العلماء اذا ذاك فيهم كانوا قد قتلوا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا يرمونه قدما لرا وكان راي جمال عوامهم صنوا ذلك فاراد ان يذكر علمهم ولؤ بهم ما تركوه من الكا ذلك ويحتمل ان يكون من بيتي من الصحابة ومن اكار ان يعين امالنا عدم الترميم من بلدة الخضر على كراهية التزيه او كان يخشى من سطوة الامراء في ذلك الزمان على من يستبد بالانكار لئلا ينسب الى الاعتراض على اولي الامر او لو امن لم يبلغهم الخبر اصلا انتهى ١٤

قوله وكرهت ان ادعها فيستكنا بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الراء اي بفتح وفيه ست لغات كذا في العين فاسأخت باناء المعجمة وهو الصحيح اي انشقت وقيل بالهمزة اي انست فاطبات تاخرت يتضاغون من الضغاء بالذ الصياح بيكاد فيستكنا من الاستكانه اي يعضفوا وادتها اي طليت منها لا تقض اي لا تكسر لطيف من الاطراف اي يطوف الركبة بفتح الراء والراي لم تطو بخي اي زانية والجمع النبايا موقها بضم الميم وسكون الواو وفي آخره قاف قصصة بضم القاف وتشديد الهمزة هي شعر الرأس من جهة ان هيته عن تون جمع محدث وهو الملم يلقى الشئ في روعه فانه قد حدث بطن فيصيب ويحيط الشئ بما لا يكون الراهب الخائف المتعبد ١٣

قوله وكرهت ان ادعها فيستكنا بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الراء اي بفتح وفيه ست لغات كذا في العين فاسأخت باناء المعجمة وهو الصحيح اي انشقت وقيل بالهمزة اي انست فاطبات تاخرت يتضاغون من الضغاء بالذ الصياح بيكاد فيستكنا من الاستكانه اي يعضفوا وادتها اي طليت منها لا تقض اي لا تكسر لطيف من الاطراف اي يطوف الركبة بفتح الراء والراي لم تطو بخي اي زانية والجمع النبايا موقها بضم الميم وسكون الواو وفي آخره قاف قصصة بضم القاف وتشديد الهمزة هي شعر الرأس من جهة ان هيته عن تون جمع محدث وهو الملم يلقى الشئ في روعه فانه قد حدث بطن فيصيب ويحيط الشئ بما لا يكون الراهب الخائف المتعبد ١٣

قوله وكرهت ان ادعها فيستكنا بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الراء اي بفتح وفيه ست لغات كذا في العين فاسأخت باناء المعجمة وهو الصحيح اي انشقت وقيل بالهمزة اي انست فاطبات تاخرت يتضاغون من الضغاء بالذ الصياح بيكاد فيستكنا من الاستكانه اي يعضفوا وادتها اي طليت منها لا تقض اي لا تكسر لطيف من الاطراف اي يطوف الركبة بفتح الراء والراي لم تطو بخي اي زانية والجمع النبايا موقها بضم الميم وسكون الواو وفي آخره قاف قصصة بضم القاف وتشديد الهمزة هي شعر الرأس من جهة ان هيته عن تون جمع محدث وهو الملم يلقى الشئ في روعه فانه قد حدث بطن فيصيب ويحيط الشئ بما لا يكون الراهب الخائف المتعبد ١٣

من الامم محدثون وانتم ان كان في امي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن

يضعفوا والله تعالى اعلم اهستدي

من يشاء من عباده وان الله سبحانه جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون في بلد الا صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهتمهم شأن البراءة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حيث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدوا الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضيف اقاموا عليه الحد وان الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها حدنا ادم ثنا شعبان ثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهملائي عن ابن مسعود قال سمعت رجلا قرأ آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها فاجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت في وجهه الكراهية وقال كلا كما احسن ولا تختلقوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعشى قال حدثني شقيق قال عبد الله كاتي انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يجلي نبيا من الانبياء ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون حدثنا ابو الوليد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عتبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان قبلكم رخصة الله ما لا فقال لبنية لينا حضراتي اب كنت لكم قالا واخيرا قال اني لم اعمل خيرا قط فاذا امت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في يوم عاصف ففعلوا جميعا الله عز وجل فقال فاحملك قال فما فتتك فتلقاه رحمة وقال معا حدثنا شعبان عن قتادة بن ربعي عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش قال قال عتبة الله عليه وسلم نحوه حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش قال قال عتبة لحديفة الا تحبنا ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت يقول ان رجلا حضره الموت لما ايس من الحيوة اوصى اهله اذا امت فاجعلوا لي حطبا كثيرا ثم اوزروا نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فخذوها فاطحنوها فذروني في اليم في يوم حال او راح فبعه الله فقال لم فعلت قال من خشيتك فغفر له قال عتبة وانا سمعته يقول حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك وقال يوم راح حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يد اين الناس فكان يقول لفتاه اذ ايتت مغسرا تجاور عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال فلقى الله فتجاوز

فقال من فقال ومن ابنة فلا فاني اذروني فتلقاه رحمة فتلقاه رحمة سمعت ابي فاجعلوا فذروا مسدد يورث ان رسول الله

له قوله من اهدى من زائدة والا كان استنارته وفي الحديث بيان غايته الله هذه الامم المكرمة حيث جعل ما عدوا لغيرهم رحمة لهم ثم اذكر في قوله ايهم اي اقلهم واحزهم والمرأة المخزومية هي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بنت ابي اسامة بن المثل بن فاطمة بنت محمد صلوات الله عليهم اجمعين لانها كانت سبية فكانت في الطيبين ١٣ قوله اتشفع الزغال الطيبين قد اجمعوا على تحريم الشفاعة في الحد بعد طرده الى الامم لهذا الحديث وعليه لغيرهم اتشفع فاما قبل السلب فاجازوا كثر العلماء اذ لم يكن المشفوع فيه صاحب شرقة ١٢ قوله ولا تختلفوا عند رسول الله صلوات الله عليه وسلم عن اختلاف يؤدى الى الكفر والبدعة مثلا الاختلاف في نفس القرآن وفيما عادت قرآنة على وجوهين مثلا وفيما وقع في الفسنة او شبهة واما الاختلاف في فروع الدين ومناظرات الفقهاء فلا طسار الحق فهو ما روي في ١٢ خ قوله نبيا من الانبياء قيل يجوز عليه السلام فان صح ان المراد نوح ففعل هذا كان في ابتداء ثم لما ايس منهم قال رب لا تزد على الارض من الكافرين وبارا وقد جرى بيننا صلى الله عليه وسلم نحو ذلك يوم اصدوا القاهلان النبي للبيم بنان انبياء بني اسرائيل والا فلما طلق بين الحديث وبين ما ترجم به فان نوحا قيل بني اسرائيل بدة مديدة. قس قال الشيخ ابن حجر واغرب القرطبي فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم وجوا لما كى وهو الحكى عنه قال وكان اوحى اليه بذلك قيل وقوم القصة ولم يسم ذلك النبي صلوات الله عليه وسلم وقع لردك تبيين ان المعنى بذلك قلت ويكره عليه ان الرسول لبي اسرائيل فتبين ان المعنى لبي بعض انبياء ثم انى ١٢ قوله رخص الله الراد ففتح الفين العجوة وبالجملة اي اعطى واني وقيل اي التزلزل وهاك في رواية سلم راسه الله بالراد والمعنى من الريش وهو السال ١٢ خ قوله فذروني. بفتح اوله وتخفيف الراء وفي رواية الكشيبة ثم اذروني بزيادة الالف في اوله فالاول بمعنى ذروني اي اتركوني واني من قولها ذرت الريح الشخ اذا فرقت هبوبها وهو موافق لرواية ابي هريرة ١٢ خ قوله فتلقاه رحمة. في رواية الكشيبة فتلقاه وهو بالفتح واضح كمن المشفوع تعديته بالباد وقد جاء هنا بغير تعديته وعلى هذا فالرحمة منصوبه على المفعول به ١٢ خ قوله ما روي ان ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضيف اقاموا عليه الحد وان الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها حدنا ادم ثنا شعبان ثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهملائي عن ابن مسعود قال سمعت رجلا قرأ آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها فاجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت في وجهه الكراهية وقال كلا كما احسن ولا تختلقوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعشى قال حدثني شقيق قال عبد الله كاتي انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يجلي نبيا من الانبياء ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون حدثنا ابو الوليد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عتبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان قبلكم رخصة الله ما لا فقال لبنية لينا حضراتي اب كنت لكم قالا واخيرا قال اني لم اعمل خيرا قط فاذا امت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في يوم عاصف ففعلوا جميعا الله عز وجل فقال فاحملك قال فما فتتك فتلقاه رحمة وقال معا حدثنا شعبان عن قتادة بن ربعي عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش قال قال عتبة الله عليه وسلم نحوه حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش قال قال عتبة لحديفة الا تحبنا ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت يقول ان رجلا حضره الموت لما ايس من الحيوة اوصى اهله اذا امت فاجعلوا لي حطبا كثيرا ثم اوزروا نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فخذوها فاطحنوها فذروني في اليم في يوم حال او راح فبعه الله فقال لم فعلت قال من خشيتك فغفر له قال عتبة وانا سمعته يقول حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك وقال يوم راح حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يد اين الناس فكان يقول لفتاه اذ ايتت مغسرا تجاور عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال فلقى الله فتجاوز

صلى الله عليه وسلم

عنه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معاوية عن الزهري عن حفيد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يسرف على نفسه فلما حضر الموت قال لبيته اذا انا مت فاحرقوني ثم
اطحنوني ثم ذروني في البحر فقال الله لئن قدر الله علي لعدت اباي ما عدت احد احد فلما مات فعل به ذلك فامر الله تعالى الارض
فقال اجبني ما فيك منه ففعلت فاذا هو قائم قال ما حملك على ما صنعت قال مخافتك يا رب ففعله وقال غيره خشيتك
حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال عدت امرأة في هرة ربطتها حتى ماتت فدخلت فيها النار اهلها اطعمها ولا سقمها اذ حبستها ولا هي تركها
تاكل من خشاش الارض حدثنا احمد بن يونس عن زهير حدثنا منصور بن ربيع بن جراح حدثنا ابو مسعود عقبة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت حدثنا ادم قال
حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ربيع بن جراح يحدث عن ابي مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
يونس عن الزهري قال اخبرني سالمان بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يجزارا من
الخيلاء خسف به وهو يتجمل في الارض الى يوم القيمة تابعه عبد الرحمن بن خالد عن الزهري حدثنا موسى بن
اسماعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الاخرون
السابقون يوم القيمة بكل امة اوتوا الكتاب من قبلنا واولينا من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فعدا لليهود و
عدا للنصارى على كل مسلم في كل سبعة ايام يوم يغسل رأسه وجسده حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا
عبد بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة اخبره قدامة قد مرها فخطبنا فاخرج
كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود وان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الوصال
في الشعر تابعه عن شعبة باب الناقب وقول الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى الآية وجعلنا
شعوبا لاني وقوله واقوال الله الذي ساء لون يه والارحام ان الله كان عليكم رقيبا وما يهمني من دعوى الجاهلية الشعوب
منى لئن قدر على ربى لئن سبحتها لم تستحي فلعن عبدة الله فهو فقاء كتاب باب قول الله وقيل لتعارفوا ان كرمكم عند الله اتقاكم

الاول هو من جملة كتب اعماد الحديث النبوية وهي التي في هيكلة مستقلة والاول او التي انتهى قال القسطلاني
والاول او وجد لان الظاهر من صحيح المؤلف انه اراء اعماد الحديث النبوية على الاطلاق فيتم ويكون هذا الباب
من جملة كتب اعماد الحديث النبوية في القاموس المنقبة والمنقوبة وقال الترمذي الناقب المتكلم والمكلم
منقبة كانها تنقب النصح من عظماء وتنتقب ثوب السوداء انتهى كلام القسطلاني في ١٢٣ قوله
من ذكر وانثى اي آدم وجوارحه خلقنا كل واحد من جنس من اب وادم فلاحدهما للتفاخر بالنسب وسقط لابي ذؤود
جدك المزدق بعد انثى الآية في ١٢٣ فقسطلاني في قوله قولنا لادن به اي سأل بعضكم بعضا فيقول
اسالك بالشر واهله تساءلون فاخذت الساء في زينة في السين وقرانهم وحزرة وانك في بطرحا قوله
والارحام بالنسب مطلق على عمل الجوار والمجود كقولك مرت بزيعر واد على الله اي اتقوا الله
واقول الارحام ففسلوا ولا تقطعوا وقرانهم بالحرف عطف على العزم والمجود وهو ضعيف لانه كعص الكثرة وقرى
بالرفع على ان يشد ممزوف الخبر تقديرا والارحام كذلك اي مما تسمى اوتيساد لانه كذافي البيت اي ١٢٣

اسماء الرجال
عبد الله بن محمد السدي هشام هو ابن يوسف الصنعاني محرم هو ابن راشد
الازدي الزهري محمد بن مسلم حميد بن عبد الرحمن بن عوف احمد بن عبد الله بن يونس البربري
زمير هو ابن معاوية الكوفي منصور هو ابن القمي الكوفي آدم بن ابي الياس السعدي شعبة بن
الحجاج العجلي منصور ومن بعده تقديرا نقابا بشر بن محمد السعدي المروزي عبد الله هو ابن المبارك
المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم سالم هو ابن عبد الله بن عمر تابعه اي
تابع يونس بن عبد الرحمن بن خالد الغمي مولى الليث بن سعد الزهري محمد بن مسلم بن شباب موسى
ابن اسمعيل التبوذي ويحيى هو ابن خالد بن طاوس عبد الله عن ابي طاوس بن كيسان
آدم بن ابي الياس السعدي شعبة بن جراح المزدق هو ابن معاوية الكوفي في قوله قوله لادن به اي سأل
سعيد بن المسيب بن حزن المزدق باب الناقب في ١٢٣ حل اللغات بيوت
من الاسراف وهو كما ورد في الحديث في المعاصي خشاش نفع الحاد اشرا لثلاثة وهي الهوام وقيل
الضعفاء الطير خيلا وكبر وغرور يتجمل يتزلزل مضطربا متفاجبا في نفع المودة وسكون دال ههنا
اي غير قدامة نفع القاف وسكون الدال كسنة فيهم الكاف وتشديد الباء المودة من الغزل
وقيل اي قصة من شعر الزوم الكذب والتزيين بالباطل الناقب جمع منقبة اي منقبة وكبره

له قوله لئن قدر على ربى لئن سبحتها لم تستحي فلعن عبدة الله فهو فقاء كتاب باب قول الله وقيل لتعارفوا ان كرمكم عند الله اتقاكم
الكرمان فان قلت ان كان مؤمنا فلم يشك في قدرة الله تعالى لم يكن مؤمنا فكيف غفر قلت كان
مؤمنا بل الخبيث ومن قدره فغفوا وشكرناهم وقضى او حتى قال النودي وقيل ايضا على نفسه
وكن قال وهو غير خالي النفس وقاصد ليقظة معناه بل قال في حاله غلب عليه فيها الدمش والحوف بحيث
ذهب تدبره فيما يقول فصار كالخالف والناس لا يوافق عليها اوانه من صفته من صفات السدم وها بل
العفة كقره مختلف فيه اوانه كان في زمان يتفجع بمجد التوحيد وكان في شره جواز العفو عن الكافر قال
الخطابي فان قلت كيف يفرقه وهو منكر للقدرة على الاجابة قلت ليس بكنر انما هو من اجل غلظت اذا
فعل به هذا الصنيع ترك فلم يشكر ولم يذبح وحيث قال من خشيتك علم مناهم مؤمن ففعل ما فعل خشية
ولم يحسب ان هذه الجملة تخرجه مما نفاذ انتهى كلام الكرماني وقيل معنى قدره حتى كقولهم ومن قدر عليه مذقه
اي ضيق اي لمن ضيق الله ثم بعد ذلك ولا اشكال في فان الشك في الضيق بوجه العفو لا يوجب
الشك في القدرة كذا في الخبر الجار في الفتح وابعد الاقول قول من قال ان كان في شره جواز العفو
لكا في فتح الباري قوله من كلام النبوة اي ما اتفق عليه الانبياء من بني الاوقد
نذب اليرود لم يشك في فاشح من شره ذلك لانه لم يطق عليه العقول والجملة الشرعية اسم من
تقدير القول او غيره على ما صل من التبعيض قوله فاصنع ما شئت اما المرعي الخبر اذ لم يداي اصنع ما شئت فان
الله يجزيك او معناه النظر الى ما يريد ان يفعل فان كان مما لا يستحي منقادا وان كان ما استحي منه
فدعه في قوله ان اخرون اي في الدنيا والسا بقون اي المتصرون على اهل الايمان منزلة في
المشروني القضاة قيل التناق في دخول الجنة كذا في الجمع ويهد مثل غير ذنبا وهي واعرابها ١٢٣ ع
له قوله اختلفوا قيل ان معنى الاختلاف فيه انه فرض يوم الجمعة للعبادة وولكل الى اقتباسهم
نمات اليسود الى السبت والصادى الى الاهد هذا الذي يرمي الجمعة الذي هو افضل الايام قاله
الكرمان ومريانه في اول كتاب الجمعة والشرع بالصواب له قوله اخذتم من نفع القاف
وسكون الدال وكان ذلك سنة احدى وعشرين كذا في ١٢٣ له قوله فخرج كبره بضم كاف
وشدة موصولة وهي شعر طوفون بعضها على بعض م جمع تس له قوله ساه الزور والزور
الكذب والتزيين بالباطل ولا شك ان وصل المشرونة كذا في الكرماني والمراد به مع بيان في ١٢٣
له قوله باب الناقب وفي بعضها كتاب الناقب وفي اخرى باب قول الشعر وجل يا ايها
الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى كذا في الخبر الجار في الفتح قوله باب ثم قال كذا في الاصول ودفنت
عليها من كتاب النجاشي وذكر صاحب الاطراف وكذا في بعض الشروح ان قال كتاب الناقب ففعل

النسب البعيد والقبائل دون ذلك **حدثنا** خالد بن يزيد الكاهلي قال حدثنا ابو بكر عن ابي حصين عن سعد بن جبير عن ابن عباس وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا قال الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون **حدثنا** محمد بن بشر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدة الله قال حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا انسالك قال فيوسف بنى الله حدثنا قيس بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا كليب بن وائل قال حدثني ربيعة بن كنانة **حدثنا** ابن ابي عمير عن ابي سلمة قال قلت لهما اريت النبي صلى الله عليه وسلم اكان من مضر قالت فممن كان الا من مضر من بنى النضر بن كنانة **حدثنا** موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا كليب قال حدثني ربيعة النبي صلى الله عليه وسلم واظنها زينب قالت هي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمقبر والمزفت وقلت بها اخبرني النبي صلى الله عليه وسلم من كان مضر كان من مضر كان من ولد النضر بن كنانة **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا جدير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تجدون الناس معادين خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا وتجدون خيار الناس في هذا الشأن اشدهم لاهلكاهية وتجدون شر الناس ذالوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه **حدثنا** ثاقبية بن سعيد قال حدثنا المغيرة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع كافرهم وكافرهم تبع لكافرهم والناس معادين خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا تجدون من خير الناس اشدا للناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه **باب** حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال **حدثنا** شعبة قال حدثني عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس الا المودة في القرى قال فقال سعيد بن جبير قربي محمد صلى الله عليه وسلم فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لو يكن بطن من قريش الا وله فيه قرابة فزلت عليه **الا ان** تصلوا قرابة بيبي وبينكم **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن اسبعل عن قيس عن ابي مسعود يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والحقاء وغلظ القلوب في القدا دين اهل الوبر عند اصول اذ ناب الابل والبقر في ربيعة ومضر **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني

البطون نسأل ابنة او ممن نكح من اشدهم عن فيه ابن
له قوله تعارفا اي يعرفون بعضهم بعضا بالنسب والمراة يذكر هذه الآية التي فيها المودة في القرى ونظف معرفة النسب ايضا لا يعرفون به ذوات الارحام المأمور بصلتهم كذا في فتح الباري ١٣ **هـ** قوله الشعوب القبائل العظام قال القسطلاني الشعب الجمع العظيم المنسوب الى اصل واحد وهو جمع القبائل والقبيلة جمع العمار والعمارة جمع البطون والبطون جمع الاقفاذ والاقفاذ جمع الغصائل فخذ منه شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصى بطن وباشم فخذ وسبب قبيلة وقيل الشعوب بطون العجم والقبائل بطون العرب **١٢ هـ** قوله من اكرم الناس الخ اوردوه مختصرا وقد مضى في كتاب الانبياء مرارا والقرن من واحد وانما اطلق على يوسف اكرم الناس لكونه رابع نبي في نسق واحد ولم يقع ذلك غيره فانه اجتمع له المشرف في نسبه من وجهين **١٣ هـ** قوله اريت اي اخبرني ومضر هو ابن نزار بن معد بن عدنان قوله الامن مضر استثناء منقطع اي لكن كان من مضر والاستثناء من مذكور اي لم يكن الا من مضر والهزة مذكوفة من كان ومن كلمة مستقلة والاستخدام لانكاد **١٤ هـ** قوله والمقبر والمزفت المقبر المطلق بالقادر هو الزفت وقيل تكرار على ما لا يخفى ومن ثم قال الحافظ ابو ذر صواب التقير بالنون وكسر القاف قس والنبي عشا كان في اول تحريم المنزلة كما لو ايتشدون فيها فتسرع الشدة في الشراب ثم نسج وذهب مالك واعد الى بقاره كذا في الجمع **١٣ هـ** قوله معادن هو جمع معدن وهو الشئ المستقر في الارض فتارة يكون نفيشا وتارة يكون نسيشا وكذلك الناس ومربان في ص **١٥ هـ** قوله في هذا الشأن اي الامارة فان قلت كيف يميز بين جمع الناس قلت المراد اذا استوواني سائر الغنائم او يروى من الناس الامارة او معناه من خرم بقرته الحديث الذي بعده **١٤ هـ** قوله اناس تبع لقريش قيل هو بوجهين الامر بديل عليه قوله في الرواية الاخرى قد موافق لريشا ولا تعد موبا قال عياض استدلال الشافعية بهذا الحديث على امامة الشافعي وتقدم على غيره ولا جرح فيلان المراد به هنا الخلفاء وقوله كافرهم تبع لكافرهم وقع مصداق ذلك لان العرب كانت تعظم قريشا في الجاهلية بسكانها الحرم فلما بعث صلى الله عليه وسلم ودعا الى الله فوقف غالب العرب عن اتباعه وقالوا ننظر ما بعث قومه فلما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة واسلمت قريش تبعته العرب ودخلوا في دين الله اذوا واستمرت خلافة النبوة في قريش فصداق ان كافرهم كان تبعها كافرهم وصار مسلمهم تبعها مسلمهم **١٣ هـ** قوله حتى يقع فيه اي اذا حصلت له بغير رغبة نزول الكراهية لما يرى من اعانة الله عليه ليعلم ان على ويزنه ما كان يخاف عليه منها قبل ان يقع فيها قيل المراد بقوله حتى يقع فيه اي فاذا وقع فيه لا يكون له ان يكره **١٤ هـ** قوله الا ان تصلوا اي الصلة الارحام اي لاسانكم عليها اذ الان لو ووا اهل قريش وتصلوا الارحام فان قلت بذلك ينزل قلت نزل معناه وهو قوله في المودة في القرى و

تعدمه المودة ثابتة في اهل القرى او غير نزلت راجع الى الآية التي فيها المودة في القرى ونظف الا ان تصلوا تفسيره **١٣ هـ** قوله والجفاء وغلظ القلوب هما بمعنى وقيل المراد بالجفاد ان يكون القلب لا يطبق لموعظ والغلظ ان لا يفهم المراد ولا يعقل المعنى **١٣ هـ** قوله القدا دين بالتحديد هم الذين يعلون اصواتهم في حرومهم ومواسمهم وبالتحفيف هي البقرة التي تحمرت واحدا فاذا دبره ومضت قبيلتان يدل عن القدا دين قوله يان املا يعني حذفت احدى اليائمين وعوض منها الالف فصد مثل قاض وماينة تحفيف الياء على الاصح ودر الشان في باب ذكر الجن في **٥٨٢ هـ** فان قلت ما وجه نسبتها بالترجمة قلت ميرورة الناس باعتبار الصفات كالقبائل وكون الاتقى منهم فيها اكرم كذا في الكرماني والجز الجاري قال في الفتح والذي يظهر ان المطابقة من جهة ذكر ربيعة ومضر لان معظم العرب يرجع نسبه الى هذين الاصلين وهم كانوا اهل اهل المشرق وقريش احد فروع مضر اسمى وفي التوسنج قيل المراد اهل مكة وبها ياتي بالنسبة الى المدينة وقيل والمدنية ايضا لانها يمانية بالنسبة الى الشام وقيل المراد بذلك الاشارات اهلهم من اليمن وقيل هو على ظاهره والمراد اهل اليمن الموجودون اذ ذاك انتهى مختصرا **١٣ هـ** اسماء الرجال خالد بن يزيد ابو اليمان المقري الكاهلي الكوفي ابو بكر هو بن عياش بن سالم الخاط الكوفي ابي حصين بنغ الحار الممد اسمر عثمان بن عاصم العمري الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولا هم الكوفي محمد بن بشر العمري بن جبير بن سعيد القطان عميد الله بن عمر العمري سعيد بن ابي سعيد المقري امير هو ابو سعيد كيسان المقري قيس ابن حفص اللادي مولا هم العمري عميد الواهد هو ابن زياد العمري مولا هم العمري كليب بن وائل التابي الكوفي موسى هو ابن اسمعيل التبوذي عبد الواحد ومن بعده قدموا في الاسناد والسابقين ابراهيم بن داود المرزدي جرم هو ابن عبد الحميد النجفي الكوفي عمارة هو ابن حجاج النجفي في ابي زرعة هم بن عمرو الكوفي قتيبة بن سعيد ابو جابر الشافعي في قوله بن عبد الله المرزدي عبد الله بن ذكوان القرشي الاعرج عبد الرحمن بن هرم باب مسدد هو ابن مسدد بن يحيى هو القطان شعيب بن ابراهيم الجاهلي عبد الملك هو ابن ميرة طاوس هو ابن كيسان اليامي علي بن عبد الله المدني سفيان هو ابن عيينة اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي مولا هم ابجلى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم **١٣ هـ** حل اللغات شعوب القبائل ادايت اي اخبرني الدباء بنتم الدال وتشديد الباء الموحدة وبالمد القرع واحدا واية الحنتم بنغ الحار الممد وسكون النون وبنغ التاء الفتحة وفي آخره هم اي جراد المقبور المطلق بالقادر هو الزفت معادن جمع معدن هو الشئ المستقر في الارض الشان اي الولاية والامرة جفا كون القلب لا يطبق لموعظ غلظ القلوب ان لا يفهم ويتقبل خذ ادين بالتحديد هم الذين يعلون اصواتهم وبالتحفيف هي البقرة التي تحمرت **١٣ هـ**

ابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخلاء في القداين
 اهل اليمن والسكينة في اهل الغم والايان يمان والحكمة بمانية قال ابو عبد الله سميت اليمن لانها
 عن يمين الكعبة والشام لانها عن يسار الكعبة والمشامة اليسرة واليد اليسرى الشؤمى والمجانب
 لايسم الا شام ياب مناقب قريش حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه بلغ
 معاوية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو بن العاصي يحدث انه سكون ملك من قحطان فغضب معاوية فقام فاقضى
 على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يتحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثرون رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاولئك جهالكم فاياكم والامانة التي تفضل اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهما احد الا
 كرهه الله على وجهه ما قاموا الدين حدثنا ابو يعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن سعد قال ابو عبد الله وقال يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي
 عن ابيه قال حدثني عبد الرحمن بن هرم بن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش والانصار ومهينة ومزينة
 واسلم واشجع وغفار مولى ليس له مولى دون الله ورسوله حدثنا ابو الوليد قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي عن ابن عمر عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثان حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
 عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطيت
 بني المطلب وتركيتنا وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنوها شتم ونوا المطلب شتم واحد وقال الليث
 حدثني ابوالاسود عن عروة بن الزبير قال ذهب عبد الله بن الزبير مع اناس من بني زهرة الى عائشة رضي الله عنها وكانت ارق شئ
 عليهم لقرابةهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابوالاسود عن عروة بن الزبير
 قال كان عبد الله بن الزبير احدث الشعم الى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وكان ابر الناس بها وكانت لا تملك شيئا مما جاءها
 من رزق الله الا تصدقت فقال ابن الزبير ينبغي ان يؤخذ على يديها فقالت ايؤخذ على يدي ذنبا ان كلمته فاستشفع اليها برجال من
 قريش وبأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة فامتنعت فقال له الزهريون احوال النبي صلى الله عليه وسلم منهم عبد الرحمن بن الاسود
 ابن عبد يعقوب واليسور بن مخزومة اذا استأذنا فاقوم الحجاب ففعل فارسل اليها بعشر رقاب فاعتقتهم ثم لم تنزل تعتقهم حتى بلغت
 اربعين وقالت وددت اني جعلت حين خلفت عملا اعلمه فانزع منه ياب نزل القرآن بلسان قريش حدثنا عبد العزيز بن
 عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن انس ان عثمان دعا زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص و

العاص ابوه مولى يسى واحدا يا اناس ناس تصدقت فقال
 له قول قريش يعرف على الراجح على اذاعة التي ويكفر من على اذاعة القبيلة وهم من ولد النضر
 ابن كنانة وهو الصبيح ابون ولد فمر من مالك بن النضر وهو قول الاكثر والاول من نسب الى قريش قمي
 ابن كلاب وقيل بنزولك قال العسطلاني قال انكره في واختلف في سبب تسميته قريش فاقيل من القريش
 وهو كلب والجمع وقيل سوا اسم وابت في البحر من قوى وادبه بقومهم قواوى تاكل ولا تؤكل وتعلو
 ولا تمل انتهى ١٢ له قول غضب معاوية الخ قال صاحب الفتح في انكار معاوية ذلك نظر لان
 الحديث الذي استدل به مقيد باقامة الدين فيجوز ان يكون خروج القحطاني اذالم يقم قريش امر الدين
 وقد وجد ذلك فان الخلافة لم تنزل في قريش وان س في طاعتهم الى ان استخفوا بامر الدين فضعف
 امرهم وتماشي الى ان لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المبرور في بعض الاقطار دون اكثر وادياتي منقار
 قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث ابي هريرة انتهى قال في الزبير الذي لعل وجه غضب معاوية
 انهم هم رواه عبد الله بن ابي هريرة خروج القحطاني قريبا قبل زمان عيسى عليه السلام وسياتي ان يخرج
 بعده ١٣ له قول والمانى جمع امية وهي المتما وما كاه العين من اللان في بمعنى السادة قال
 وكان المعنى اياكم وقرائة ما في الصحف التي تؤثرون اهل الكتاب وكان عبد الله بن عمرو قد قرأ التوراة
 ويكلى عن اهلها والافلو حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه معاوية وسكوت عبد الله مشعرا به
 لم يكن عنده في ذلك حديث مرفوع ١٤ قس له قوله ما بقي منهم اى من الناس اثنتان اى يكون
 واحد خليفة واحد تابع لقال النووي هذه الاحاديث وما اشبهها فيما يدل ظاهرا على ان الخلافة مختص بقريش
 لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا النقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن قاله فيمن اهل البدر
 فهو خروج اجماع الصحابة وبين مسلم ان هذا الحكم مستمر الى آخر الدهر ما بقي من الناس اثنتان وقد علمنا ما
 صلى الله عليه وسلم الى ان انتهى والتحقق ان هذا خبر يعنى الامراى من كان مسلم فينبعهم ولا يخرج عليهم والا
 فقد خرج بذلك امر من قريش في اكثر البلاد من مدة اكثر من مائتي سنة ويكفى ان يكون على ظهروه وانه مقيد بقوله
 في الحديث الماضى ما قاموا الدين ولم يخرج منهم الا اذ كانت كرامته السويطى بذلك من الرقاة ١٥
 له قوله شئ واحد اى سواد وكان لاتفاق بينهما قبل الاسلام وبعده ولهذا كتب الكفار العجيفة
 المشورة بين عمرو والهاشمية في الشعب ذكروا فيها المطلب ولم يذكروا النوفلية والجهتية كذا في الكرماني

قوله غضب معاوية تصامم اى خطبها قلت ما ذكره عبد الله قد جاء به الحديث الصحيح فغضب معاوية تقيامة خطيبا وذكره ما ذكرنا هولاء ما بلغه
 ذلك الحديث واستدل به حديث ان هذا الامر دل عليه لانه لان تقيده ما قاموا الدين يشعرون هذا الامر لا يبقى فيهم حين تركهم مراعاة الدين والله تال اعلموا سدي

حل اللغات قحطان بفتح القاف وسكون الراء
 وفتح الطاء المهلين هو جماع اليمن لا تثر بالمشاة الفوقية لا تروى لمانى جمع امية بضم الراء وسكون الهاء هو ابن كلاب لا تفسد اى لا تفسد
 المشاة كيه اى القاه منكوسات هسة بضم الزاى وسكون الهاء هو ابن كلاب لا تفسد اى لا تفسد
 شيئا يوحى اى يسخ ويجردودت كسر الدال الهلثة الاولى وسكون الثانية اى تميمت ١٣

قال البخاري التي يمنح درهما للطواغيت ولا يجلبها احد من الناس والساجبة التي كانوا يستبشرونها لا يهتمون بها فلا يحمل عليها شيء قال وقال
 ابوهريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عمر بن الخطاب يجر قصبته في النار وكان اول من سبب السوايب قصة اسلام ابي ذر
 باب قصة زهير بن ابي سلمى قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن سعيد القصيري قال حدثني ابو جرة
 قال قال لنا ابن عباس الا اخبركم يا اسلام ابي ذر قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي
 فقلت لا اخرجي انطلق الى هذا الرجل وقل له وايتي بخبره فانطلق فلقيه ثم رجح فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير فينبغي
 عن الشر فقلت له لم تشفقني من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم قبلت الى مكة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسأل عنه واشرب من ماء زمزم
 واكون في المسجد قال فمررت على فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا
 اخبره فلما أصبحت غدوت الى المسجد لا سأل عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء فقال فمررت على فقال اما انال للرجل يعرف منزله بعد قال
 قلت لا قال فانطلق معي قال فقال ما امرتك وما أقدمتك هذه البلدة قال قلت له ان كنت على اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا ان قد
 خرج ههنا رجل يزعم انه نبي فاسلته اخي لي كلمة فوجع ولم يشفقني من الخبر فاروت ان القاه فقال له اما انك قد رُشِدْتَ هذا وجهي
 اليه فاتبعني ادخل حيث ادخل فاني ان رأيت احدا اخافه عليك فمات الى الحائط كافي اُصلح نعلي واهض انت فمضيت ومضيت معه حتى
 دخلت ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي السلام فعرضه فأسلمت مكاني فقال لي يا ابا ذر انتم هذا الامر واجه
 الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بئسك بالحق لا فخر حن بها بين اظهرهم فجاء الى المسجد وقريش فيه فقال يا معشر قريش
 اني اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الى هذا الصابي فقاموا فضربت لاموت فادركني العباس فاكتب علي
 ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومتجركم ومهركم علي غفارا فاقبلوا عني فلما ان أصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما
 قلت بالامس فقالوا قوموا الى هذا الصابي فصنع بي مثل ما صنع بالامس فادركني العباس فاكتب علي وقال مثل مقالته بالامس قال فكان
 هذا اول اسلام ابي ذر باب جهل العرب حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اذا سرتك
 ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثين ومائة في سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سعيها بغير علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا
 مهتدين باب من انتسب الى اباهم في الاسلام والجاهلية وقال ابو عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريمة بن
 الكريمة بن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراءة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد المطلب حدثنا
 عمر بن حفص قال ثنا ابي ثناء الا عمش قال ثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتكم الاقربين

باب قصة اسلام ابي ذر باب قصة زهير بن ابي سلمى حدثنا ابو ابن ابي ذر قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن سعيد القصيري قال حدثني ابو جرة
 قال قال لنا ابن عباس الا اخبركم يا اسلام ابي ذر قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي
 فقلت لا اخرجي انطلق الى هذا الرجل وقل له وايتي بخبره فانطلق فلقيه ثم رجح فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير فينبغي
 عن الشر فقلت له لم تشفقني من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم قبلت الى مكة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسأل عنه واشرب من ماء زمزم
 واكون في المسجد قال فمررت على فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا
 اخبره فلما أصبحت غدوت الى المسجد لا سأل عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء فقال فمررت على فقال اما انال للرجل يعرف منزله بعد قال
 قلت لا قال فانطلق معي قال فقال ما امرتك وما أقدمتك هذه البلدة قال قلت له ان كنت على اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا ان قد
 خرج ههنا رجل يزعم انه نبي فاسلته اخي لي كلمة فوجع ولم يشفقني من الخبر فاروت ان القاه فقال له اما انك قد رُشِدْتَ هذا وجهي
 اليه فاتبعني ادخل حيث ادخل فاني ان رأيت احدا اخافه عليك فمات الى الحائط كافي اُصلح نعلي واهض انت فمضيت ومضيت معه حتى
 دخلت ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي السلام فعرضه فأسلمت مكاني فقال لي يا ابا ذر انتم هذا الامر واجه
 الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بئسك بالحق لا فخر حن بها بين اظهرهم فجاء الى المسجد وقريش فيه فقال يا معشر قريش
 اني اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الى هذا الصابي فقاموا فضربت لاموت فادركني العباس فاكتب علي
 ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومتجركم ومهركم علي غفارا فاقبلوا عني فلما ان أصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما
 قلت بالامس فقالوا قوموا الى هذا الصابي فصنع بي مثل ما صنع بالامس فادركني العباس فاكتب علي وقال مثل مقالته بالامس قال فكان
 هذا اول اسلام ابي ذر باب جهل العرب حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اذا سرتك
 ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثين ومائة في سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سعيها بغير علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا
 مهتدين باب من انتسب الى اباهم في الاسلام والجاهلية وقال ابو عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريمة بن
 الكريمة بن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراءة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد المطلب حدثنا
 عمر بن حفص قال ثنا ابي ثناء الا عمش قال ثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتكم الاقربين

باب جهل العرب حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اذا سرتك ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثين ومائة في سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سعيها بغير علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا مهتدين باب من انتسب الى اباهم في الاسلام والجاهلية وقال ابو عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريمة بن الكريمة بن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراءة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد المطلب حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابي ثناء الا عمش قال ثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتكم الاقربين

باب جهل العرب حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اذا سرتك ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثين ومائة في سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سعيها بغير علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا مهتدين باب من انتسب الى اباهم في الاسلام والجاهلية وقال ابو عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريمة بن الكريمة بن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراءة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد المطلب حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابي ثناء الا عمش قال ثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتكم الاقربين

قد في وانا العاقب حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوزون كيف يصرف الله عنى شتم قريش ولعنهم يشتمون مذما ويلعنون مذما وانا لعهد باب **٢٥٢٢** علم النسيب حدثنا محمد بن سنان ثنا سلم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلي ومثلى الانبياء كمثلي ومثلي رجل بنى دارا فاكلها و احسنها الاموضع كينة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون لولا موضع الكينة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مثلي ومثلى الانبياء من قبلي كمثلي ومثلي رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله الاموضع كينة من زاوية فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه الكينة قال فانا الكينة وانا خاتم النبيين باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوتى وهو ابن ثلاث وستين وقال ابن شهاب واخبرني سعيد بن المسيب مثله باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبه عن حميد بن انيس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي حدثنا محمد بن كثير انا شعبه عن منصور عن سالم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ايوب عن ابن سيرين قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي باب حدثنا اسحق بن ابراهيم انا الفضل بن موسى عن الجعيد بن عبد الرحمن قال رأيت السائب بن يزيد بن ابي جهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اخذت مني ذهابت بي خالتي ذهبت بي اليه فقالت يا رسول الله ان ابن اخي شاك فادع الله له قال فدعا على باب خاتم النبوة حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا حاتم عن الجعيد قال سمعت السائب بن يزيد قال ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اخي وصوته ثم قدمت خلفه فنظرت الى خاتم بين كتفيه مثل زرة الحجلة قال ابن عبيد الله الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه وقال ابراهيم بن حمزة مثل زرة الحجلة قال ابو عبد الله الصحيح الرابع قبل الزاي باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو عاصم عن عمرو بن سعيد بن ابي حسين عن ابن ابي مليكة عن عتبة بن الحارث قال صلى ابوبكر العاصم ثم خرج يمشي فقرأ الحسن يلعب مع الصبيان فحملته على عاتقه وقال بابي شبيهة بالنبي صلى الله عليه وسلم لا شبيهة بعلي وعلى يصفك حدثنا احمد بن يوسف ثنا هيرثنا اسمعيل عن ابي بصير قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن يشبهه حدثنا عمرو بن علي ثنا ابن فضيل ثنا اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت

اخبرنا ميني النبيين كرجل يعجبون ولا تكتنوا سموا ولا تكتنوا ميني خاتم النبوة ثنى

له قولنا العاقب زاد يونس في روايته الذي ليس بعده نبي قال على القاري والظاهر ان هذا تفسير للصحابي ابي اومن بعده قال في الفتح لكن دفع عبد الترمذي وغيره بلفظ الذي ليس بعدي نبي انتهى ١٣ قوله يشتمون مذما قال في الفتح كان الكفار من قريش من شدة كراهتهم في النبي صلى الله عليه وسلم لا يسون بالاسم الدال على المدح فيقولون اني منه فيقولون مذم فاذا ذكروه يسوءوا قالوا فلي الشتم مذم لم يس هو اسم ولا يعرف به فكان الذي يقع منه في ذلك معروفا لغيره انتهى ١٤ قوله لولا موضع البننة بفتح اللام وكسر الهمزة بعد الباء ونون وسكون الواو القامح القطع من العينين ويجعل تعد البناء ويقال لهالم محرق لبنة فاذا احرقت فمى آجرة وقوله موضع البننة بالرفع على ان يثبتها او غيره محذوف اى لولا موضع البعوض النقص كان ناء اللام كما ذكرنا ان يكون لولا تحضيرة وعلها محذوف تقديره لولا اكل موضع البننة وفي الحديث ضرب الامثال التقدير بالاسم وفضل النبي صلعم على سائر النبيين وان الشتم به النبيين واكله به شرع الدين ١٥ فتح الباري قوله باب وفاة النبي صلعم كذا قدمت هذه الترجمة عند ابي ذر وسقطت من روايته الشنفي ولم يذكره الاستيعالي وفي نيوتهنا نظر فان محلها في آخر المخارج كما سياتي والظاهر ان المقصد بايراد حديث عائشة بيان مقدار عمر النبي صلعم فتقط لا خصوص زمن وفاته واهو في الاسماء اشارة الى ان من جملة صفاته عند اهل الكتاب ان مدة عمره القدر الذي ذكرته عائشة ١٦ فتح الباري قوله لا تكتنوا روى هذا اللفظ بوجه اى من باب النقص والانتقال والتشكيل والاشارة الى مجرد كذا في المعاني والجمع ودر بيان الاختلاف فيه في ص ٨٥ في كتاب العلم و ص ٨٦ في الفس ١٧ قوله باب كذا لا كذا لفرقة حدثنا قال النبي قال بعضهم هذا لا يصح ان يكون فضلا من الباب الذي قبله بل هو طرد من الحديث الذي بعده قلت لا يصح ان يكون فضلا من الذي قبله بل هو صالح جيد لذلك لان الاقوال التي كان النبي صلعم يخاطب بها يا محمدا ابا القاسم يا رسول الله والادب بل الاسم ان يخاطب بيا رسول الله وهذا الحديث يتضمن هذا تعلقه باقبل من هذا الوجه انتهى ١٨ قوله وقع بلفظ الماضي اى وقع في المرض وفي بعضها كسر القاف والتونين اى وقع ١٩ قوله لولا كذا كسر الزاي واداء زار القيس والجملة بالمدح والجملة المفتوحة بيت العروس لا لقبه يسترا الثياب ويكون لازرا كذا رجل ارادوا بالجملة قوله وقال ابراهيم بن ابي لسخة صحيحة بعد هذه العبارة زيادة قال ابو عبد الله الصحيح الرابع قبل الزاي اوستدي

قال ابن

الثالث عشر من التواتر

ابا محيظة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن علي يشبهه قلت لابي محيظة صفه لي قال كان ابيض قد شط وأمر لنا النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة عشر قلوفا قال فقُبض النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن تقبضها حدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن وهب ابي محيظة السوائي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت بيضا من تحت شفته السفلى العنقفة حدثنا عصام بن خالد ثنا جريز بن عثمان انه سأل عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم كان شيخا قال كان في عنقته شعرات بيض حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن خالد عن سعيد بن ادهال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن سمعت انس قال قال صلى الله عليه وسلم قال كان ربة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير زهر اللون ليس بابيض أمهق ولا أدم ليس بجعد قوط ولا سبط رجل أنزل عليه وهو ابن اربعين فلبث بمكة عشرة سنين ينزل عليه وبالمدنية عشرين وقبض وليس في رأسه ولحيته عشرة بيضاء قال ربيعة فرأيت شعرا من شعرة فاذا هو حمر فسألت فقيل احمر من الطيب حدثنا عبد الله ابن يوسف ان مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمع يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالابيض الأمهق وليس بالأدم وليس بالجعد القوط ولا بالسبط بعثه الله على رأس اربعين سنة فقام بمكة عشرين سنين وبالمدنية عشرين وتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرة بيضاء حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا اسحق بن منصور ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وجها واحسن خلقا ليس بالطويل البائن ولا بالقصير حدثنا ابو نعيم ثناهما عن قتادة قال سألت انساهل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال لانها كان شي في صدغه حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مريعا يعبد ما بين المنكبين له شعرة يبلغ شحمة اذنيه رأيت في حلة حمراء لم أر شيئا قط احسن منه وقال يوسف بن ابي اسحق عن ابيه الى منكبيه حدثنا ابو نعيم ثنا زهير عن ابي اسحق هو السبيعي قال سئل البراء اكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل القمر حدثنا الحسن بن منصور ابو علي ثنا الجاحز بن محمد الاورق بالمضينة ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابا محيظة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة قال شعبة وزاد فيه عون عن ابيه ابي محيظة قال كان تمرؤون ورأى بها المرأة وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسكون بها ويخرفهم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهي بثلاث عشرة ثم قال رجل فقبح واحسنه رضي الله عنهما قال حجاج بن

بثلاث عشرة ثم قال رجل فقبح واحسنه رضي الله عنهما قال حجاج بن

عند مسلم عن انس قال لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الرأس نيزا حتى متفق ومروا انس ان لم يكن في شعرة ما يحتاج الى الغضب كذا في الفتح قال الكرماني فان قلت روى ابن عمر في الصحيحين انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصعب في الصفرة قلت يصعب في وقت وترك في معظم الاوقات فاجعل كل ما يراه وكل ما يصادق ان النبي صلى الله عليه وسلم في الفتح ويحمل حديث من اثبت الغضب على انه فعل للاداة بيان الجواز ولم يوجب عليه انتهى ١٢ له قوله في حلة حمراء اي موشية بخطوط الحمرة كسا ثرا برودا وبغيره وليست كسا حمراء ١٣ له قوله قال لا بل مثل القمر كان السائل اادارة مثل السيف في الطول فرد عليه البراء فقال بل مثل القمر اي في التدرج ويحمل ان يكون اراد مثل السيف في اللعان والعقال فقال بل فوق ذلك ويدل على القمر لجملة الصفتين من التدرج واللعان كذا في الفتح ١٤ له قوله الباطل اى المسيل الواسع الذي فيه وقاق الصبي كذا في الكرماني ومر في صفه في الوضوء ١٥ اسماء الرجال عبد الله بن رجاار القزافي البصري اسرائيل هو ابن يوسف السبيعي يروي عن جده ابي اسحق عن عمرو بن عبد الله السبيعي . عصام بن خالد ابو اسحق الحمصي جرمي بن عثمان عبد الله بن ابي اسحق عن ربيعة بن عمار بن عيسى بن بكر المزوي الليث بن سعد الامام خالد هو ابن يزيد الحمصي سيده هو الليث بن عمار السبيعي البراء بن عازب ابو نعيم الفضل بن وكين ابا م بن عيسى النوزي قتادة بن دعامة حفص بن عمر النوزي شعبة بن الجراح العنكي ابو نعيم تقدم زهير هو ابن معاوية الحسن بن منصور ابو اسحق البزازي شعبة تقدم الحكم هو ابن شعبة ابا محيظة وهب بن عبد الله ١٦

له قوله العنقفة بالنصب يدل من بياضه في جود الجريد من الشفة وهي ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعرات لا وتطلق على الشعر ايضا ١٧ قس له قوله شعرات اي لا تزيد على عشرة لا يراوه بعينه جمع العنقفة وقيل انها كانت سبع عشرة شعرة وهذا الحديث هو الثالث عشر من ثلاثيات وهو من افراده ١٨ له قوله كان ربة يسكون الوحدة اي مريوع الخلق لا طويل ولا قصير قيل انش باعتبار النفس قال ابو هريرة يقال له ربة وامرأة ربة ١٩ له قوله اسق هو الكرية البياض كقول الجهم يريده ان كان يري البياض كذا في الجمع قال صاحب الفتح ووقع عند الرازي تبع الرواية المروزي اسق ليس بابيض واعترضه الرازي وقال عياض انه روي قال وكذلك روية من روي انه ليس بالابيض ولا الأدم ليس بصواب كذا قال وليس يجيد في هذا الثاني لان المراد ليس بالابيض الشديد البياض ولا بالأدم شديدا لأدمه وانما خالها بياض الحمرة والعرب تطلق على من كان كذلك اسم ولد اجارني حديث انس عند احمد والبراء بن منة قاسماد صحيح ومحمد بن حبان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اسرا حتى كالم صاحب الفتح ١٢ له قوله ليس بجعد بفتح الجيم وسكون العين من الشعر خلط البسط كذا في اللغات . قوله قطط بفتح القاف بضم القاف اي الشد يد الجعود وكشور البياض ولا يبسط بكسر الهمزة وفتحها وسكونها وهو من السبوط مند الجعود وهو الشعر البسط المسترسل كما في غالب الشعوب الامام وفي القاموس البسط ويرك وكفت تقيض الجعود فالعني ان شعرة صلصم كان وسطا بينهما كذا في المفاة شرح المشكوة ١٢ له قوله رجل بكسر الجيم وبهم من يكنى اى مفرج وهو مفرج على الاستبناف اي هو رجل ووقع عند الصلي بن الحنفى وهو مفرج لانه يصير مفرقا على الشق وقد وجه على انه مفرج بالمجاورة وفي بعض الروايات بفتح الهمزة بضم الجيم على ان فعل ما من قوله انزل عليه وهو ابن اربعين في رواية مالك على راس اربعين وهذا انما يتم على القول بان بعث في السنة الذي ولد فيه والمشهور عند الجمهور انه ولد في شهر ربيع الاول وانه بعث في شهر رمضان فعلى هذا يكون له بعث اربعين سنة ونصف او تسع وثلاثون سنة ونصف فن قال اربعين القى الكسر او جزم كان قال المسعودي وابن عبد البر انه بعث في شهر ربيع الاول فعلى هذا يكون اربعون سنة سواء نسخ له قوله فلبيت بكسر مشين . هذا يقضى ان عاش تسعين سنة واخرج مسلم وغيره عن انس ان من علم ما عاش ثمانا وستين وهو موافق لحديث عائشة الماشي قريبا وبقول الجمهور قال الاستيعاب لانه يكون الصحيح اربعة ما وجد غيره بالقاموس فتح ٨ له قوله بالطويل البائن اي العطر طول الاذي بعد من قد الرمال وهذا يشير الى انه قد كان في قده صلصم طول والامر كذلك فانه كان مريوعا ما نلا الى الطول بالنسبة الى العطر وهو الممدوح ولما العطر يفضي صلا ولا يبقيه بالبائن كذا في اللغات ١٣ له قوله في صدغه الصدغ بفتح الهمزة وسكون الدال بعد ما سجد وهو ما بين الاذن والعين ويقال ذلك ايضا للشعر المتدلى من الرأس في ذلك المكان وهذا ما عرفت الحديث السابق ان الشعر الابيض كان في عنقه ووجه الجمع ما وقع

من الرأس في ذلك المكان وهذا ما عرفت الحديث السابق ان الشعر الابيض كان في عنقه ووجه الجمع ما وقع

فاذاهى ابراهيم التلج واطيب رائحة من المسك حكاه ثناء عبد الله انابونس عن الزهرى قال ثنى عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان جبرئيل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من ريح المرسلات ^{٣٥٥٥} حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريح اخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورا وتبوق اسارير وجهه فقال التميمي الى ما قال المحدثي لزيد واسامة ولى اقدامهما ان بعض هذه الاقدام من بعض حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حيث تخلف عن تبوك ^{٣٥٥٦} حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريح اخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سار استثار وجهه حتى كانه قطعة قمر وكان يعرف ذلك منه ^{٣٥٥٧} حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعيد المقبري عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت من خير قرون بني ادم قرنا فقرنا حتى كنت من القرن الذي كنت منه ^{٣٥٥٨} حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعرة وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وكان اهل الكتاب يسدلون رؤوسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه ^{٣٥٥٩} حدثنا عبد الله بن ابي حنيفة عن الاعمش عن ابى وايل عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاجشا ولا متفتشا وكان يقول ان من خياركم احسنكم اخلاقا ^{٣٥٦٠} حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك بن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها ^{٣٥٦١} حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس قال ما مسست حريرا او لاديا جارا الين من كف النبي صلى الله عليه وسلم ولا شمت رجلا قط او عرفا قط اطيب من ريح او عرف النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن عبد الله بن ابى عتبة عن ابى سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشدا جياء من العذراء في خدها ^{٣٥٦٢} حدثنا يحيى بن محمد بن بشر ثنا يحيى واين مهدي قال ثنا شعبة مثله واذكرة شعا عرفني وجهه حدثنا علي بن الجعد انا شعبة عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله والا تركه ^{٣٥٦٣} حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا

حدثنا يحيى بن موسى
حدثنا يحيى بن موسى
حدثنا يحيى بن موسى
حدثنا يحيى بن موسى
حدثنا يحيى بن موسى

الريح الطيب ووقع في بعض الروايات بفتح الراء وبالضمة واول هذا التوقيع والاول هو المعروف ١٢ فتح الباري ١٠٠ قوله في فدها بفتح الفاء اي في سترها وهو من باب التثنية لان العذراء في النجوة يشترط جوارها اكثر مما يكون خارجة عنه يكون الخلو مظنة وقوع الفعل بها فانظروا ان المراد تقييده بما اذا دخل عليها في فدها لا حيث تكون منفردة فدها وحدها بل في غير مردود الله ولذا قال لا يشرع الاثر في بالوا انكسبا لا يكتفى في فتح الباري ١٢٠ قوله عن وجهه اي لم يكن يلامه احد من وجهه ولا غيره وجهه فيفهم اصحابه كراية لذلك ١٢٠ فتح الباري اسماء الرجال عهده بن عبد الله بن عثمان بن عبد الله بن المبارك يونس بن يزيد الا ان الزهرى محمد بن مسلم يحيى بن موسى الخبي عبد الرزاق بن همام ابن جريح عبد الملك يحيى بن بكير الخزومي الليث بن عمار بن سعد الامم عقيل بالتصغير ابن خالد ابن شهاب الزهري قتيبة بن سعيد ابو بصير الثقفي يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القادي عمرو بن ابى عمرو اسمة ميرة مولى المطلب يحيى بن بكير ومن بعده تقدموا في مرة قريبا وبعيد عهده بن عبد الله بن عثمان المروزي ابى حمزة محمد بن يونس اليشكري الاعمش سليمان بن مران الكوفي ابى وايل شقيق بن سلمة مسروق بن ابى اجدع سليمان بن حرب الواسطي حماد بن ابى زهير بن درهم ثنابت هو اسلم الباني مسدد بن ابى اسرة يحيى بن ابى اسرة القطن شعبة بن جهم بن الحجاج قتادة بن دعامة محمد بن بشر القمي بنده يحيى القطن ابن مهدي ميراث بن شعبة المذكور على بن الجعد البغدادي شعبة تقدم الاعمش سليمان بن ابى حازم هو سليمان الشامي قتيبة هو الشامي بكر بن مسهر بن محمد بن حكيم المصري ١٣ حل اللغات عنزة المولى من العباد واقصر من الرح وفيه ذم اسد بن ابي الخطوط التي تكون في الجسد على يمين اليمين واسكان المهلة وكسر اللام وبايهم اسم مجزى يعني اليم وكسر الزاي الاولي قرون جمع قرن وهو المنة من الناس المجتمعين في عصر واحد وعده البعض بما في سنة وبعضهم بسبعين سنة فاحشا اي ناطقا بالغوش وهو الزيادة على اليم في الكلام السنى المنقوش اي المتكلف لذلك اي لم يكن لا لغوش مطلقا ولا مكتسبا مذكورا اي البكر والحسد ما ستر جعل بالبكر بنجب البيت وفتت بلفظ الجمول اي وصلت اليم من غير قصد ه وهي الخطوط التي تكون في الجبهة وفيه الترمذ ١٣

وه قول المدعي يضم اليم واسكان المهلة وكسر اللام وبايهم اسم مجزى يعني اليم وكسر الزاي الاولي المشددة كانت البداية قد خرج في نسب اسامة بن زيد كونه اسود وزياد ايض حرمها مجزى بها تحت قطيفة وقد بدت اقداما من تحتها فقال ان هذه اقدام ايضا من بعض فلما قضى هذه القافة بالماق لسبب وكان العرب تحب قول القافة فرج صلح كونه زجر اليم عن الطعن في النسب وكان ام اسامة اسمها بركة مبهمة سودا واختلوا في العمل يقول القافة فاشبهه الشافعي ان صلح لا يظهر الفرج ولا يقر الا فيها كان حقا ونفاه ابو حنيفة قال الكرماني واجتبه بقوله تم ولا تقف ما ليس لك به علم وليس في حديث المدعي دليل على الحكم بقول القافة لان اسامة نسبنا بته قبل ذلك والمشهور عن مالك اثباته في الاماد وفيه في المراتب في فتح الباري ١٣٠ قوله قرنا فقرنا منصوب على الحال للتعجيل اي بعثت من خير القرون واقتضوا واعتبرت قرنا فقرنا من اولاد آخرة كذا في الكرماني قال في الفتح القرن الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد منهم من عده بما في سنة وقيل بسبعين وقيل غير ذلك في القرن الاختلف فيمن عشرة الى ما في العشرين انتهى ١٣٠ قوله يسدل شعرة بفتح اوله وسكون السين المهلة وكسر الدال ويوزن ضمنا اي يترك شعرا مضمينا على وجهه قال النووي قال العلماء المراد ارساله على الجبين واتخاذها كلقمة يضم القافة بعدها مهلة ١٣٠ قوله يوجب موافقة اهل الكتاب لانهم اقرب الى الحق من عمدة الاوثان اذ كان ما موربا تباح شرعهم فيما لم يوح اليه في سنة ١٣٠ قوله لم فرق اي سدل الا لا يثنى لاسل شعرة حول الرأس من غير ان يقصر نصفين ثم فرق اي شتم نصفين نصفان يمينه على عنقه ونصفان يساره ملة وكلاهما جائزان والافضل الفرق كذا في مجمع البحار ١٣٠ قوله فاحشا اي ناطقا بالغوش وهو الزيادة على اليم في الكلام السنى والمنقوش المتكلف لذلك اي لم يكن له الغوش مطلقا ولا مكتسبا ١٣٠ فتح الباري ١٣٠ قوله بين امرين اي من امورا الدنيا يدل عليه قوله لم يكن اثما لان امورا الدين لا تأثم فيها وهم قائل خير ليكون لهم ان يكون من قبل الله ومن قبل الخلقين قوله الا انفا ليرها اي اسهلها وقوله لم يكن انما اي لم يكن الا سئل متنفيا لا ثم فانه ج يتار الا شد ١٣٠ فتح الباري قوله وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه اي خاصة فلا يرد امره بعقل عقبة بن ابى معيط وعبد الله بن معيط وغيرهما ممن كان يؤذيه لانهم كانوا من ذلك يتبعون حرمات الله وعلى الراوي عدم الانتقام على ما يرضى بالمال ١٣٠ قوله ما مسست يهملتين الاولي مسورة ويوزن ضمنا والثانية ساكنة وكذا القول في من شمت قوله ولا ديا جارا هو من علف الخاص على العام لان الديا جار نوع من المرود وهو كسر المهلة وعلى فتح الباري ففتح المهلة وسكون الراء بعد ما فاد وهو شك من الراوي والعرف اذ وقد روى ان يبعثني من خير قرون بني ادم حال كون تلك القرون مفصلة بهذا التفصيل عن قرنا فقرنا اي تشتم القرون كلها حتى بسبب ذلك كنت من القرن الذي كنت فيه حتى تعليلية لا غاية وقوله بعثت واذا رتته والله تعالى اعلم ويحتمل ان يقال التقدير فيضوا اي بنو ادم قرنا فقرنا حتى كنت والله تعالى اعلم اسنادي

(قوله بعثت من خير قرون) كان المراد ان الله تعالى اذ وقد روى ان يبعثني من خير قرون بني ادم حال كون تلك القرون مفصلة بهذا التفصيل عن قرنا فقرنا اي تشتم القرون كلها حتى بسبب ذلك كنت من القرن الذي كنت فيه حتى تعليلية لا غاية وقوله بعثت واذا رتته والله تعالى اعلم ويحتمل ان يقال التقدير فيضوا اي بنو ادم قرنا فقرنا حتى كنت والله تعالى اعلم اسنادي

وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ فاستيقظ عمر فقعد ابو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فنزل وصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان ما يمنعك ان تصلي معنا قال اصابتني جنابة فامر ان يتيمم بالصعيد ثم صلى وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بين يديه وقد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير اذا نحن بامرأة سادلة رجلها بين مزارتين فقلنا لها اين الماء فقالت انشاء لاماء قلنا كم بين اهلك وبين الماء قالت يوم وليلة فقلنا انطلقى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثنا عن حدثنا غير انها حدثت انهما مؤتممة فامر بهما ان يتيمم في العزلاوين فشرى بنا عطا شارا يعون رجلا حتى روينا فملا لنا كل قربة معناه واودة غدا لله لم نسق بعيرا وهو تكاد تنص من البلاد ثم قال ها تواما عندكم فجمع لها من الكيسر والتمر حتى اتت اهلها فقالت لقيت اشعر الناس او هو نبى كما زعموا فهدى الله ذلك الصوم بتلك المرأة فاسلمت واسلموا احد ثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدى عن سعيد عن قتادة عن انس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بانه وهو بالزوراء فوضع يده في الاناء فجعل الماء يتبع من بين اصابعه فتوضأ القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال ثلثمائة اوزها ثلثمائة ثوبا عبد الله بن مسلمة عن ابيك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده فامر الناس ان يتوضؤا منه فرأيت الماء ينبع من تحت بين اصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند اخرهم حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا جرم قال سمعت الحسن ثنا انس بن مالك قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض فخرجه ومعه ناس من اصحابه فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلوة فلم يجدوا ماء يتوضؤون فانطلق رجل من القوم فجاء بقدر من ماء يسير فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثم واد اصابعه الاربع على القادح ثم قال قوموا توضؤوا فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء وكانوا سبعين ونحوه حدثنا عبد الله ابن منير سمع يزيدنا حفيد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ ويقى قوم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بوضوء من حجارة في ماء فوضع كفه فصغر الخضب ان يبسط فيه كفه فقام اصابعه فوضعهما في الخضب فتوضأ القوم كلهم جميعا قلت كما كانوا قال ثنا نون رجلا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال عطش الناس يوم الحديبية والنبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ فحشش الناس نحوه قال مالك قالوا ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب الا ما بين يديك فوضع يده في الركوة فجعل الماء يتور بين اصابعه كما مثال العيون فشربنا وتوضأنا قلت كم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفنا كنا خمس عشرة مائة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل

منعك قالت بالعزلاوين اربعين تنصب قلت ذلك بتيك فالتسوا الوضوء لا اربعة فتوضؤا فتوضأ ثمانين جهش فقال يفور

له قوله جعل يكبر قال الكرماني فان قلت تقدم في باب التيمم ان عمر هو الذي يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم قلت لانما افاد الاذنان للسمع بينهما لاحتمال ان كلامها فعل ذلك انتهى وفي رواية لمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا وكذا وقع فيه انقلابات اخرها جابرا يتعدو وقوع ذلك والثاني علم ١٢ له قوله بامرأة سادلة قال الكرماني السادلة المراد بها سادلة سادلة توبه اذا ارغاه والراوية بفتح الهم وتخفيف الازاي الراوية وسميت بسادلة ليزا وفيها جلد اخر من غيرا وله اذيل انها اكبر من القرية لكذا في الخبر الباري ١٢ له قوله انها مؤتممة بفتح الميم فتوضأ ساكنة فتوضأ مسكورة فميم مفتوحة اي ذات ايتام كذا في متن قال الكرماني وفي بعضها بفتح الفوقاينة ومر الحديث مع بيان في ص ١١٣ له قوله العزلاوين هو ثمانية عزلاويين بفتح الهم والساكن الازاي وبالهم المزاوية الاسفل وروينا بكسر الواو وعلما شامال واربعين بيان لكذا في الكرماني ١٢ له قوله تنضف بغوينة مفتوحة فنون مسكورة فضاو مجزومة مشددة لكذا في ابو يونس قال القسطلاني قال في الجمع اي تكاد تنشق وتخرج منها الماء انتهى اي شدة امتلائها قال في الفتح تنضف بكسر الهمزة بعدها معجمة ثقيلة اي تسيل انتهى قال الكرماني في تنضف من مناعت الانفعال اي تنقطع يقال صرته فانصرف في بعضها تنضف بالنون والمجرى وفي بعضها بالهمزة والمجرى ومعناها تسيل انتهى ١٢ له قوله تنضف بفتح الهمزة وتنضف بالهمزة والماء اذا يخرج من نفس الابعس ينضف من ذواتها واما انما في ذواته فيقولون بين الاصابع وهو اعظم في الاعجاز من نبع من الحجر ١٢ له قوله عند اخرهم كلمة من بينها بمعنى الى وهي لغة والكوفيون يقولون مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض ١٢ له قوله الخضب بكسر الهمزة وبالهمزة المكنى والمراد بالوضوء قال الكرماني وفي المراج الخضب المكنى يعني لكن وتعاره انتهى ١٢ له قوله ثمانون رطلا ولا يدرى عن المشيبي بالنصب خبر كان القدرة ولم يذكر في هذا الحديث نبع الماء اختصارا للعلم بهذه الارب طرق لحديث انس الاول طريق قتادة والثاني من طريق اسحاق بن عبد الثالث طريق الحسن والاربع طريق محمد بن عبد الله بن ابي نورا بالمدينة الشريفة وكذا في الراوية والثالث في السفر وفي الاول ان الذين توضؤوا كانوا ثمانين وفي الراوية ثمانين فظهر انها قصتان في مؤتممة

للتعاريف في عدم توضؤا وتعيين المكان الواقع فيه ذلك وهي مفارقة واطمة يتعدد الجمع فيها ووقع عندنا فيهم من رواه عبد الله بن عمر عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى قباء فأتى من بعض بيوتهم بعدد صغيرا قسطلاني له قوله جهش ان من بفتح الجيم والهاء والسين المعجمة هي السراوات المراء ولا يذركسرها والهموي والسهمي باستقاد الفادرفع الهاء قس قوله يثور كذا لاكثره بالثنية وعلشيشين بالفاء وها معني ١٢ اسماء الرجال محمد بن بشار بن عثمان العبدوي البصري ابن ابي عدى هو محمد بن ابي عدى واسمه ابراهيم البصري سعيد بن ابي عدي بن عمران البصري قتادة بن حوزم بن دعامرة السدوسي عبد الله بن مسلمة القصبني مالك هو الامام المدني عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري حوزم هو ابن عمران القصبني البصري الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن منير بفتح الميم وكسر النون ابو عبد الرحمن المروزي يمز يد هو ابن هارون بن زاذان الواسطي حميد هو ابن ابي حميد الطويل النس بن مالك موسي بن اسمعيل اليهودي عبد العزيز بن مسلم القصبلي حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي سالم بن ابي الجعد رافع الاشمجي جابر بن عبد الله الانصاري مالك بن اسمعيل ابن زياد البغدادي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي عن جده ١٢

حل اللغات ركوب بالفتح مع راكب وبعثها ما يركب سادلة اي مسطرة رجليها يقال سدل ثوب اذا ارغاه مؤتممة من اتمت السرعة اذا مارا ولادها ايتا معزلاويين مشيئة عزلاوي بسكون الازاي وبالهمزة القرية تنضف بكسر النون بسد بالفاء المعجمة المشددة اي تسيل وتكاد تنشق صوم بكسر الهمزة وسكون الراء اي ايات مجتمعة تنزل على المادروساء بفتح الازاي وسكون الواو موضع سوق المدينة يبيع بهم البارد فتمما وكسر الراء بضم الراء والمدى قد ثلثانه الخضب بكسر الهمزة وبالهمزة المكنى وهو اناء من حجارة ركوة بثلث الرء اناه صغير من جلد يشرب فيه جهش الناس اي السراوات الاربعين بالثنية اي يفور ١٢

فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة دَفَعَهُ الى المنبر فصاحت الخلة صياح الصبي ثم نزل النبي صلى الله عليه وسلم فضمها اليه تان ابي
 الصبي الذي يُسَكَنُ قال كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها حدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن
 سعيد اخبرني حفص بن عبيد الله بن انس بن مالك انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان المسجد مسقوفا على جذوع من نخل
 فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم الى جذوع منها فلما اصنع له المنبر وكان عليه فيه عند ذلك الجذوع صوت
 العشاء حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت حدثنا محمد بن بشر ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن الاعشى
 عن ابي واثل قال قال عمر ايكم يحفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة ح وحدثني بشر بن خالد ثنا محمد بن شعبة عن
 سليمان سمعت ابا واثل يحدث عن حديفة ان عمر بن الخطاب قال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة
 فقال حديفة انا احفظ كما قال قال هات انا ليجري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله وماله وجاهه
 تكفرها الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليست هذه ولكن التي تموج كتموج البحر قال يا امير المؤمنين
 لا بأس عليك منهما ان بينك وبينها ايا ما مغلقت قال بفتح الباب او يكسر قال لا ايل يكسر قال ذلك احزى ان لا يغلق قلنا علم غير
 الباب قال نعم كما ان دون غد ليلة ابي حذيفة حديثنا ليس بلا غليل فنهنا ان نسأله وامرنا مسرورا فاسأله فقال من الباب
 فقال غير حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى
 تقابلوا قوما نعالهم الشعر وحتى تقابلوا الترك صغار العين حمر الوجوه ذلف الأنوف كان وجوههم المجران المطرقة وتجدون من غير
 الناس اشد هم كراهية لهذا الامر حتى يقع فيه والناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام وليأتين على احدكم
 زمان لان يراى احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله حدثنا يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقابلوا قوما نعالهم الشعر وكروان من الاعاجم حمر الوجوه فطس الأنوف صغار العين كان وجوههم المجران
 المطرقة نعالهم الشعر تابعة غير عن عبد الرزاق حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال اسمعيل اخبرني قيس قال اتينا ابا هريرة
 فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين لما كن في بطنى احرص على ان اجد الحديث منى فيهن سمعته يقول و
 قال هكذا بيده بين يدي الساعة تقابلون قوما نعالهم الشعر وهو هذا البارز وقال سفين مرة وهما اهل البصرة حدثنا سليمان
 ابن حرب ثنا جابر بن حازم سمعت الحسن يقول ثنا غيري تغلب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين يدي

نكسك حدثنا ذلك وتجدون اشد الناس كراهية ثني
 وكان فسكت حدثنا ذلك وتجدون اشد الناس كراهية ثني
 له قول على جذوع من نخل ايمان
 البذوع كانت لا كالا عمدة قوله يقوم الى جذوع منها اي مدين يتخطب به ومرح الاستعجال بلفظ كان اذا
 خطب يقوم الى جذوع فتح له قوله صوت العشاء بكسر اللام بعد با مجزئة خفيفة جمع عشر لودي
 الثالثة التي انتهت في عملها الى عشرة اشترى قال الشافعي ما اعلى الله نبيا ما اعلى محمد قبيل اعلى يعني
 اجراء الموتى فقال اعلى محمد بن البذوع حتى سمع صوتهم فمدا اكر من ذلك كذا في التوضيح وفي المعنى قال
 الازدي بي التي مع اولادها ومثل صوت الخبز بصوت العشاء عند فراق اولادها وفيه دليل على صفة
 رسالة النبي ١٣ قوله لانه الرزل في اهل بيوتهم يا لهم بال لا يزل من القول والفعل وما يعرض
 لمن هو من سوادهم مما لم يبلغ كبيرة وفي ما لربان ياخذوه من غير حق ويعرض في غير مرفوف ولده لفرط جهتهم
 وشغلهم عن كثير من الجزات او التوفل في اكتساب لاجلهم من غير كراهة من ان يكون من طلال او مرادوني
 جاره بان يمتحن ان يكون حاله مثل حاله ان كان شغلا قال تم وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ١٣
 قوله قلنظر بالصلوة الزوال قال نعم ان الحسنة يذبحهن السينات يعني الصلوة الخمسة اذا اجتمعت
 هذا قول اكثر المفسرين قالوا الصلوة في تضييره وفي الحديث ان الصلوة الى الصلوة كقائمة ما بيننا اذا اجتمعت
 اكبر ان انتهى قال القاضي عياض ما في الاحاديث هو في تكفير الصغار فقط وهو يذهب اهل السنة فان
 اكبر ان لا تكفر الا التوبة ورحمة الله تعالى ١٣ ه قوله نحو ١١ الفتنة كورح البحر اي يضطرب
 اضطراب البحر عند زجانه وكذا في ذلك عن شدة الخاضعة وكثرة المازعة وما يشأ عن ذلك من المشاهدة
 والمقابلة ١٣ فتح له قوله بالا خاليط جمع اغلوط وهي ما يخالط بها قال النووي معناه مدته حديثا
 صدقا محققا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لامن ابتداءه ونحوه وعمر الحديث مع
 بيان في ١٢ في الصلوة وفي ٢٤ في الزكوة ١٣ ه قوله نعالهم الشعر قيل المراد بلبسهم
 حتى يصير اطرافها في ارجلهم موضع القال وقيل المراد نعالهم من شعر مضمود ١٣ فتح له قوله
 ذلقت الازلف بالمعجزة وروى بالهزة اي وهو غير الالف مستوى الازن وبالجنان جمع الجن وهو الترس
 والمطرقة ما كانت طبقة فوق طبقة كالنخل المصوفة كدمر الحديث مع بيان في ١٤ في الجسد ١٣
 ه قوله خزنا بضم الخاء ويا لراى بي بلاد الاله وانوكته وكرمان بفتح وكاف وكسر ما وهو المستعمل
 عند اهل البصرة خزسان وبجرالند وبين عراق العم وبجستان والغلس جمع الاغلس وفي القاموس
 الغلسة التمر كقط من قصبته الالف وانتشارها كذا في الجز الهادي وفي الكرماني فان قلت اهل بيزن

الاقليمين ليسوا على هذه الصفات قلت اما ان بعضهم كانوا بهذه الاوصاف في ذلك الوقت او بعضهم
 كذلك فيما بعد واما انهم بالسير الى العرب كالنوازل لترك وقيل ان بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل
 ذلك لانهم يتوجهون من هاتين الجنتين قال الطبري لعل المراد بها صفقان من الترك كان اهل مولد اهلها
 من خزوا واهلها من خزوا من كرمان اسمى والله اعلم ١٣ ه قوله ثني باضافة جمع السن الى ياد
 المتكلم اي لم يكن في مدة عمرى احرض على حفظ الحديث حتى في هذه السنين الشان والمفضل والمفضل عليه
 ابو هريرة فهو مفضل باعتباره الظاهرة مفضل عليه باعتباره باقى سن عمره ١٣ ه قوله الساند
 يتقدم المراد بالزاي فقيل المراد به ارض فارس وقيل اهل البلادهم الذين يسكنون في البلاد ارض الصحراء
 ويتجمل ان يراد به الجبل لانه يند عن وجه الارض كذا في الكرماني وفي الفتح وقع ضبط الاول بفتح الراء بعد
 الزاي وفي الثانية بالعكس والمعروف الاول كذا في الجز الهادي ويقال مثله القوم الذين يقابلون تقول العرب
 هذا لانه اذا اشارت الى شئ فنادى ١٣
 اسماء الرجال اسمعيل بن ابي ابي الصبي اخي ابو بكر عبد الحميد سليمان بن بلال القرشي
 النبي يحيى بن سعيد الانصاري محمد بن بشارة العبدى البصرى ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم
 ابن ابي عدي شقيقه هو ابن الجراح العنكي الاعشى سليمان بن مردان الكوفي ابو واثل شقيق
 ابن سلمة بشير بن خالد العسكري الفراءى محمد هو ابن جعفر عند شعيب المذكور سليمان
 الاعشى ابا واثل المذكور عند شعيب هو ابن ابو اليمان الكرماني نافع شعيب هو ابن
 ابي حمزة الانصاري مولا ابي الوالزايد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرم بن عبد الرزاق
 بن همام الجبيري معمر هو ابن داود بن همام بن عبد الصغرى سليمان بن حرب الوائلى جريم بن
 حازم بن زيد الازدي البصرى الحسن بن ابي الحسن البصرى الانصاري مولا عمر عمرو بن تغلب بفتح
 الغنة وسكن العجوة الهري ١٣
 حل اللغات تان اي ناده
 على جذوع اي كانت لا كالا عمدة العشاء بكسر المعن المهية وبالسين المعجزة جمع عشر وهو الناقمة
 التي انتهت في عملها الى عشرة اشترى اي جورة لفظ جمع اولف بالمعجزة وروى بالمهيلة
 ايضا وهو صغير الالف مستوى الازن بجان جمع الجن وهو الترس والمطرقة ما كانت طبقة فوق
 طبقة كالنخل المصوفة نحو من المعجزة وبالزاي بلاد الاله وانوكته وكرمان بفتح الكاف وكسر ما هو بين
 خراسان وبجرالند خطس جمع الاغلس تطامن قصبته الالف وانتشارها بالبادز تحقير المرادى
 الزاي قيل المراد به ارض فارس ١٣

١٣

الساعة تقابلون قوماً ينتعلون الشعر وتقابلون قوماً كأن وجوههم المجان المطرقة ^{٢٥١٢} حدثنا الحكم بن نافع ان اشعيب عن الزهري
 اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقابلتم اليهود فاستطون عليهم
 حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله ^{٢٥١٣} حدثنا قتيبة ثنا سفيان عن عمرو بن جابر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يغزون فيقولون نعم فيقتلهم عليهم ثم يغزون فيقال
 لهم هل فيكم من صحب من صحب الرسول فيقولون نعم فيقتلهم لهم ^{٢٥١٤} حدثنا محمد بن الحكم ان النضر بن اسراريل اناسعد الطائي ان رجل
 ابن خليفه عن عدي بن حاتم قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا تاك رجل فشكا اليه الفاقة ثم جاءه اخر فشكا اليه قطع
 السبيل فقال يا عدي هل رايت الحيرة قلت لم اراها وقد ابيئت عنها قال فان طالت بك حيوة لترين الطعينة ترحل من الحيرة حتى
 تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله قلت فيما بيني وبين نفسي فآين دعا رطى الذين قد سقروا والبلاء ولئن طالت بك حيوة لتفتحن
 كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال كسرى بن هرمز ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملاكفه من ذهب او فضة يطلب
 من يقبله منه فلا يجدها احدا يقبله منه وليلقن الله احداكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له فيقولون له الم
 ابعث اليك رسولا فيبلغك فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا او افضل عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يري الا جهنم
 وينظر عن يساره فلا يري الا جهنم قال عدي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد شق تمرة
 فبكلمة طيبة قال عدي فرأيت الطعينة ترحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف الا الله تعالى وكنت فيمن افتتم كنوز
 كسرى بن هرمز ولئن طالت بكم حيوة لترون ما قال النبي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم يخرج ملاكفه حدثنا عبد الله بن محمد
 ثنا ابو عاصم اناسعدان بن بشر ثنا ابو جاهد ثنا محمد بن ابي بكر بن خليفه سمعت عدي بن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
 سعيد بن شريحيل ثنا ليث عن يزيد بن ابي الخير عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج يوما فصلى على اهل
 احد صلوة على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني قرظكم وانا شهيد عليكم واني والله لا نظرك الى حوضي الا ان واتي قد اعطيت
 مفاتيح خزائن الارض واني والله ما اخاف من بعدى ان تشركوا ولكن اخاف ان تناقضوا فيها حدثنا ابو نعيم ثنا ابن عيينة
 عن الزهري عن عمرو بن عروة عن اسامة قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم من الاطام فقال هل ترون ما اري الفتن تقع
 خلال بيوتكم مواقع القطر حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثته
 ان ام حبيبة بنت ابي سفيان حدثتها عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول لا اله الا الله

ثم يقال فيكم ثفي ترحل فيقولن الم ابعث بشقة بشقة ثم رثي ثنا ثفي قال عن عقبة عن النبي خزائن مفاتيح لكفى حدثني

قال المراد لم يكن في ذلك الروم تقيبة الى اليوم وقد افضحت فيرازا فنتاجها من علامات قرب الساعة
 فاذا اتسعت خرجوا وذلك بعد خروج الدجال قوله خلق باصمرا لتمثيل لبيان مقدار تقيبة الروم قوله
 افنتك بلفظ السارح المتكلم مع النفس من السلك معلوما ومجولا والاول اقوى واشهر قوله البعث بهم القار
 وسكون الباء اي الفسق والفجور وفي بعض النسخ بنفختين كذا خسرو الجهور وقيل الزنا وقيل اولاه و
 الظاهر ان العاصي مطلقا اذا كفر فقد حصل السلك كنه لظاهرة الطبعين عن الذنوب فان قلت لم لا يعكس
 فان لا يبرأ لا يشقي فليس قلت ذلك في القليل واذا اغلب البعث فيقبلهم كذا في مجمع البحار من اكرمان
 هذا كل من الغمات ١٢
 اسماء الرجال الحكم بن نافع البجلي عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
 قتيبة هو ابن سعيد القتيبي البجلي عمرو بن دينار والملك ابو محمد الاثرم جابر بن عبد الله
 الانصاري ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان القديري محمد بن الحكم ابو عبد الله المروزي الاحول
 النضر بن شميل المازني اسراريل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي سعد بن ابي محمد الطائي محمد
 ابن خليفه الطائي عدي بن حاتم الطائي عبد الله بن محمد السدي ابو عامر الصفاك بن محمد
 سعدان بن بشير الجعفي الكوفي ابو جاهد سعد الطائي محمد بن خليفه الطائي عدي هو ابن حاتم الطائي
 سعيد بن شريحيل الكندي ليث هو ابن سعد التمام يزيد هو ابن ابي حنيفة البجلي ابو عامر المصري
 ابي الخير مهران بن عبد الله الزيني عقبة بن عامر الهنسي ابو يعقوب الفضل بن وكين الكوفي ابن عيينة
 يوسف بن السلي الزهري هو ابن شاذ عروة بن الزبير اسامة هو ابن زيد ابو اليمان الحكم بن نافع
 شعيب بن ابي حنيفة الزهري ابن شهاب ١٢

له قول من صحب من صحب الرسول يوم التلويح قال
 ابن بطال هو قوله عليه السلام في الحديث الاخر غير القرون قرن ثم الذين يلونهم الحديث لا يفتح
 للمضي به لفظهم ثم للاتباع لفظهم وسياق الحديث في الناقب ١٢ له قوله الميرة بكسر الميم
 وسكون الميم وبالراء مديرة معروفة عند الكوفة وهي مديرة النعمان والظبية الهودج والمرأة في الهودج
 قاله الكوفي ١٣ له قوله دعا لي يا مهنئين جمع الداعر وهو التحييت الفاسق وفي البربادي بالدال
 والعين المهنئين جمع واعر وهم قطاع الطريق ١٤ خير جاري له قوله قد سعروا البلاد اي
 اوقدوا بالسيوف اي بنار النشور والفتنة وكسرى بفتح الكاف وكسرها بالهمزة هم البارد وهو ملك الفرس
 كذا في الكرماني ومر الحديث في ١٢ له قوله فاضلي على اهل امد قال النووي معناه انه
 دعاهم ووجه اليمين كما مر بيان في ٢٥١ في كتاب الجنائز في باب الصلوة على الشهيد ١٢ له
 قوله فركم بفتح الفاء والراء وهو الذي يتقدم الواردة ليصلح لهم الجياض والدالار ونحوها ومعنى فركم
 سا بكم اي كاشي لقوله وانا شهيد عليكم اي اشهد بكم قوله لا نظرك الى حوضي هو على طاهر وكان كشف له
 عن في تلك الحالة قولها ما اخاف بهي ان تشركوا معناه مجموع علم ان ذلك قد وقع من البعض والعياذ
 بالشر قوله ان تناقضوا من المناقضة وهي الرجعة في الشئ والافراد به قال الخطابي في الحديث انه صلى الله
 عليه وسلم قتل على اهل احد بعد مدة فدل ان الشهيد يصلى عليه على من مات حنقا واليه ذهب
 ابو حنيفة وحرك الصلوة عليهم يوم امدلا شتال عنهم وقدر فراع ذلك وكان يوما صعبا على المسلمين فغزوا
 برك المعركة عليهم كذا في العيني ١٢ له قوله اطم بعينتين القصر وكل حصن بمنى بحجارة وكل بيت
 مرتع سطح جمع اطام والاطام كذا في القاموس قال الكرماني الاطم يخفف ويشغل والجمع اطام وهو
 حصون لابل المدينة والشامة بواقع القطر في الكثرة والعموم اي انها كثيرة وعم الناس لا يتخصص بها
 طائفة وهذا اشارة الى الروب المدونة في كوة الحرة وغيرها انتهى ومر الحديث مع بعض بيان في ٢٢
 في الحج ١٢ له قوله فزاري وي بكر الزاي اي فانتا قال النووي يجوز فزاري ايضا في خوفنا وقوله
 ويل للعرب من شرذمة اقرب اي قرب خروج جيش يقاسم العرب قبل ارباب الفتن الواقعة في العرب
 اولها قتل عثمان واستمرت الى الان وقيل كوة الفتوح والاموال والفتاح في ايامه كذا قال
 الشيخ بن حمد قوله من روم باجوز وما جوز بفتح الراء روم الباب والفتنة يرد مرده كراو بعضه وحسن
 العرب لان معظم شريم رابع الهم او انه صلى الله عليه وسلم علم ان الفتنة علامة لظهور الفتن وقيل ان الروم
 باجوز في هذا الحديث هو الترك وقد اهلكوا المعظم بالشر وقد جرى منهم بغداد وسائر بلاد الاسلام ما جرى

وراجعهم الى حوضي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ويل للعرب من شرٍ قد اقترب فتح اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وحلق يا صبعه وبالتي تليها فقالت زينب فقلت
 يا رسول الله انهم لك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث وعن الزهري حدثني هند بنت الحارث ان ام سلمة قالت استيقظ
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله ما ذا انزل من الخزان وما ذا انزل من الفتن ثنا ابو نعيم ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة
 ابن الماجشون عن عبد الرحمن بن ابي موصى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال لي ابي اراك تحب الغنم وتحبها
 فاصليها واصليها فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس زمان يكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبع بها
 شعف الجبال او شعف الجبال في مواقع القطر يفر يدينه من الفتن ثنا عبد العزيز الا ولسي ثنا ابراهيم عن صالح بن كيسان
 عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن
 القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها يستشرفه ومن وجد
 فلجأ او معاذة فليعد به وعن ابن شهاب ثني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل
 ابن معاوية مثل حديث ابي هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد من الصلوة صلوة من فاتته فكا ما تراه لله وماله حد ثنا محمد بن كثير انا سفيان
 عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ستكون اثرة وامور تنكر ونها قالوا يا رسول الله فما
 تاثرنا قال ثودون الحق الذي عليكم وتساون الله الذي لكم حد ثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم ثنا ابو اسامة
 ثنا شعبة عن ابي التياح عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلك الناس هذا الحى من قريش قالوا فما
 تاثرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم وقال محمود ثنا ابو داود انا شعبة عن ابي التياح سمعت ابا زرعة ثنا احمد بن محمد الملكى ثنا عمرو بن
 يحيى بن سعيد الاموى عن جدته قال كنت مع مروان وابي هريرة فسمعت ابا هريرة يقول سمعت الصادق البصديق صلى الله عليه
 وسلم يقول هلاك امتي على يدي غلبة من قريش فقال مروان غلبة قال ابو هريرة ان شئت ان اسميهم بنى فلان وبنى فلان حد ثنا
 يحيى بن موسى ثنا الوليد بن ابي جابر ثني بسير بن عبيد الله الحضرمي ثني ابو داود ريس الخولاني انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان
 الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر فحان ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كفا في جاهلية و
 شر فجا ان الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال
 قوم يهدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من ابا بهم

له قوله ما انزل الاى راى فى المنام انه يسبق بوجه من وينفع له خزان هذا والى لا اله الا الله تشرف الزهري ثنى ان شئتكم هذا هدى هدى الى

يوجب من معلمهم ويعلمهم مع ذلك والاشاء علم الله قوله دخن يطع الهمة والمعجز اى دفان
 اى ليس غير افانها ولكن يكون مشرب وكثرة بمنزلة الرغان فى الدرد البدي ليعق البها وسكون المهلة
 هو البينة واليسرة والطرقة ١١١ لله قوله نون نون ونكر بها مصقان لهاى تعرفون بعض لغايم
 وتكرون بعضها اى بعضها يكون حسنا وبعضها قبيحا ١١٢ مجمع لله قوله دعاة على ابواب جهنم بضم اللام
 الهمة جمع داع على ابواب جهنم اى باعتبار ما يؤول شانه اى يدعون الناس الى الضلالة ويهدونهم عن الهدى
 بالواع من التلبس فلذا كان بمنزلة ابواب جهنم اقس اسماء الرجال
 ابو نعيم المذكور انفا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن ابي
 مصعب عن ابيه عبد الله بن ابي مصعب المازنى الاضارى عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن لويس بن سعد بن ابي
 القاسم المدني ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان بنج الكاف
 المدني مؤوب ولد عمر بن عبد العزيز بن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب
 الزهري كنيته ابو بكر ابن المسيب هو سعيد الخردى القرشى ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
 ابو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة الخزدى الهزيرى عبد الرحمن بن مطيع بن
 الاسود الابن على الصحيح نوفل بن معاوية الكنانى الدلمى من سلالة الفتح محمد بن كثير بالثلاثة العبدى
 البصرى سفيان هو ابن سعيد الثورى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى زيد بن وهب الجهنى
 المتحضر المصعبو عهده الله البندى محمد بن عبد الرحيم البغدady المعروف بصاعقة اسمعيل بن
 ابراهيم المدني الهروى البغدady ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولا بهم الكوفى شعيب بن الحجاج
 الشكلى ابي التياح يزيد بن حميد الضبي ابي زرعة هزم بن عمرو بن جرير البجلي محمود هو ابن
 نيطان الورد اوسليمان الطياشى عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية من مده سعيد
 حل اللغات ويل كفة تقال لمن فى بكه ١١٣ م سد جوالدى بناء ذوالقرنين تهملك معلوما وخبو
 والاول لوى واشهر الخبثت بضم الخاء وسكون الاء الفسق والعبور شعف الجبال باسبن للبهلة
 جرائنخل وباشين البجرة روس الجبال تشرف من الاشراف وهو التطلع الى الشئ يستشرفه اى
 يفتكر ويصغر حجبا اى موضعنا بقى السبه وقد عمل بناه المفعول اى سلب وافزع معر بفتح
 الميم غلقة جمع غلام من اوزان جمع القلعة دخن اى دمان المهدى الطرقة والبيته دعاة جمع
 داع كقناة جمع قاض عه مرفق الميم اسمعيل بن ابراهيم البندى الهروى البغدady ويشرا
 يروى البخارى عنه بلا واسطة ١١٣ ك خ

فارس والروم وغيرهما فغيره بالانزال ١١٣ مجمع لله قوله رامسا بضم الراء وحقة المهلة المنطاطفال
 شاة روم يبادر بسيل من الفها الرعام وفى بعضها رعا تاجع الراعى نحو القاضى والقفاة وسعف جمع
 السعفة وهى رأس الجبل ولفظ اوسعف الجبل الشك فيه انا فى حركة العين وسكونها واما فى الشين
 والمعجزة والهمة معناه بالمهارة جريد النخل وفى القاموس السعف محرمة جريد النخل وفيه ايضا الشففة محرمة
 رأس الجبل جبه شقف وشعوف تطلق من الكرمانى والجز الجارى ١١٤ لله قوله من تشرف بلفظ
 الماصى من الفعل والفتارخ من الافعال وهو الانتصاب للشئ والتطلع اليه والتعريف لقوله يستشرفه
 اى يغلبه ويصغر وتيل من الاستشرف على الهلاك اى يستهلك قوله على اى موضعنا بقى الهير قوله فليعد به
 اى فليعدل فيه وغيره المش على تجنب الفتن والرب منها فان شرها يكون بحسب التعلق بها قال
 الكرمانى ١١٥ لله قوله عن ابن شهاب وهو باسناد حديث ابي هريرة الى الزهري وهو من قال
 انه معلق ١١٦ فتح لله قوله فكا نا وتر على بناه المفعول اى سلب وافزع قوله الهروى بن شهاب وفعها
 اى فكا ما فقد بها بالكية او فقها قال السعدوى بالنصب على انه مفعول لوتر واهترى وتر نائب فاعله
 وهو باء على الذى تقوته فالمعنى اصيب بالهروى وهو بمعنى سلب وهو يتعدى الى المفعولين وروى
 بالرفع على ان وتر بمعنى اخذ فيكون الهروى نائب فاعله كذا فى الرقاة قال الكرمانى والمراد بها صلوة العصر
 يفسره ما مر فى باب اثم من فاشته العصر ١١٧ لله قوله اثره بالمتوحجين وبنهم الهمة وسكون الثلاثة
 اى استبدادوا وافتخا ص بالاموال التى حقها الاشتراك كذا فى الجز الجارى ١١٨ لله قوله وتساون
 الله الذى لهم اى لانكوا فلو لم يستأذوا لقاتلواهم بل ادوا اليهم فممن من السمع والطاعة لوصول الله حكيم من
 الغنيمه من فضله كذا فى الجمع ١١٩ لله قوله يهلك الناس من الهلاك والناس بالنصب وقوله
 هذا الحى بالرفع ولعل المراد به غلظة على ابيته كما يأتى قوله من قريش ليعنى بسبب وقوع الفتن والحروب
 بينهم وتجذب احوال ان س ١٢٠ خبر لله قوله قال محمود الخادى بذلك تعريض ابي التياح ليعلم
 له من ابي زرعة بن عمرو الورد وورثها الطياشى ولم يخرجه له العلم الاستشاد محمود بن شيلان احد مشائخه
 ١٢١ فتح لله قوله جمع الغلام وهو من اوزان جمع القلعة واستوجب مروان من لفظ غلظة فقال
 ابو هريرة ان شئت ان اصرح باسمهم اخله واقول ليعنى ابن فلان وابن فلان وللرولون السلاك تلبسهم
 بالامور التى وقعت بعد قتل عثمان من بنى امية وغيرهم كذا فى الكرمانى وفى الفتح قال الكرمانى فجب مروان
 من وقوع ذلك من غلظة كانه غفل عن الطريق المذكور فى الفتن فاشا ظاهرة فى ان مروان لم يورد بها
 مورد التعجب فان لفظه هناك فقال مروان لعنة الله عليهم غلظة فظن ان فى هذا الطريق اختصارا ويكفى ان

ابن جرير الزبيرى

اليها قد فوه فيها قلت يا رسول الله صقمهم لنا فقال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تأمرني ان ادر كفى ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك حدثنا محمد بن المشي شايحي بن سعيد عن اسمعيل ثني قيس عن حذيفة قال تعلم اصحابي الخير وتعلمت الشر حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواتهما واحدة واثمة حتى تقتتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة دعواتهما واحدة ولا تقوم الساعة حتى يبعث رجلان كذا ابون قريبا من ثلثين كلهم يزعمونه رسول الله حدثنا ابو اليان اننا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا سعيد الخدري قال قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما انا ذوالنصرته وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال وخذت وخسرت ان لم اكن اعدل فقال عه يا رسول الله اذن لوفيه اصرت عنقه فقال له دعاه فان له اصحابا يتحقرون صلواته مع صلواتهم وصيامة مع صيامهم ويقرون القرآن لا يجاوزن ارقهم يمرون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر الى نصليه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى نصته وهو قد حه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى قدومه فلا يوجد فيه شيء قد سبق القرث والدم اية لهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المدرة ومثل البصعة تدور ويخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد فاشهد اني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان علي بن ابي طالب قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتبس فاتي به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعتك حدثنا محمد بن كثير اننا سفلين عن الاعمش عن خيثة عن سويد بن عقلة قال قال علي اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان اخبر من السماء احب الي من ان كذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحزب حذوة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا بني اخذ الزمان قومه حذوة الا سنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية يبرقون من الاسلام كما يبرق السهم من الرمية لا يجاوز اربابهم حذوة فاقبلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة حدثنا محمد بن المشي شايحي عن اسمعيل ثني قيس عن خطاب بن الارت قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا لا تستصبر لنا الا تدعوا لله لنا قال كان الرجل فيمن قبلكم يحقره في الارض فيجعل فيها فيجاءه

حدثني فتيان ثني اذا فاضرب فما خيرة ثني رسول الله فان قتلهم اجر اخر رسول الله قلنا له فيه

له قوله ولو ان تعض بان تعض وفيه لزوم جماعة المسلمين ومطلوبه امامهم وان فسق في غير العاصي وفيه معجزات قالوا الكرماني وفي القسطلاني قال الطبري هذا شرط تعقب به الكلام تيمنا ومبالغة اي اعزل الناس اعز الاغاية بعده ولو اقتضت بعض اصل الشجرة اخل فان يترك وقال البيضاوي بعض اصل الشجرة كناية عن مكانة المشقة انتهى ١٣ له قوله وهو ساها واحدة اي تدعى كل واحدة منها انها على الحق وخصمها مبطل ولا بد ان يكون احدهما ميتا والاخر حيا كما كان بين علي رضي ومعاوية وكان علي هو المصيب ومعاوية منطوق معذوري هذا الخطا لانه لا اجتهاد والمجتهد اذا اخطا لا اثم عليه وقال صلوات الله على من اخطا فلا اجر ١٤ له قوله حتى يبعث بعث اوله وفتح ثالثة مبنيا للمفعول اي يخرج ويظهر كذا في القسطلاني وفيه بالرجال تتوهم من الدليل وهو التوبة والتنظير وجل الحق اي غطاه بالباطل وقدمه منهم كثير الحكم المذنب وفتح اتارهم وكذلك يفعل بمن بقي منهم والرجال الا اعلم فارجع عن هذا العدد وهو بدعي الا لينة فوز بالث من فتنة المسيح الديان كذا في الكرماني ١٥ له قوله والوزير بعينهم المجر وفتح الواو وسكون اليمية وبالهمزة المكسورة بالراء وقد مر في غير العيين مخلوق كثر اليمية ١٦ له قوله لا يجاوز لرتا وبيان احداهما لا تنقله قلوبهم الا لا يتحققون بما تولوه منذ واثق لا تصعد تلاوهم في جملتهم الحكم الطيب المقصد الى الله تعالى قول الذين اي الاسلام وبه يتسك من كفر الخوارج قال الخطابي الذين الطاعة اي طاعة الامام قوله الرمية بفتح الراء فيلعل بمعنى مفعولة وهو الصيد المرمى والنصل هو صيد السم والنضى بفتح النون وكسر المعجمة على وزن فاعيل والقدر بالكسرة العود اول ما يكون قبل ان يعجل وقيل هو ما بين الريش والنصل والقدر بعين القاف وفتح المعجمة الاولى جمع القذرة وهي ريش السم والقرث السمعي مادام في الكرش اي نفذ السم الصيد ولم يتعلق شيء منه به كرماني قال في الجمع يريدان دخولهم في الدين ثم خروجهم من ذلك ولم يتسكروا منه بشي كسهم وظل في صيدهم يخرج فيرولم يتعلق به من شيء من شماله والقرث سرعة نفوذه انتهى ١٧ له قوله ايتهم اي علامتهم والبصعة بفتح الواو المقطعة من اللحم قوله تدور بالهملتين وتكرار الراء يضطرب قوله حين فرقة اي زمان افترق الامم وفي بعضها خيرة فرقة اي افضل طائفة قال القاضي اسم على واصحابه او خيرة القرون وهو الصمد الاول ١٨ له قوله على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي لعنه يريدهم تقدم من كونه اسود احدى عضديه مثل ثدي المدرة الى آخره ١٩ له قوله فان الحرب خدعة بعين المعجمة وسكون الهمزة ويجوز ضم فسكون ومنه ففتح كمنزة ونصها جمع فادع وكسرو سكون فني خسة ويكون بالتورية ويختلف الورد وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من الحرم للادون

فيه رقا بالعباد وليس للعقل في تحريره ولا تحليله اثر انا هو الی الشارع قاله القسطلاني في ذي الخيز الجاردي والظاير باهية حقيقة الكذب في الحرب لكن المراد التبريح انتهى ١٢ له قوله حدثنا الالاستان اي صغارها وسفهاء الاعلام اي ضعفاء العقول وقوله يقولون من خير قول البرية اي من القرآن كما في حديث ابي سعيد الذي قبله يبرقون القرآن كذا في الفتح قال الكرماني وهو كما قال الخوارزمي لاحكام الالاستان في قضية التخييم وكانت كلمة حتى لكن ارادوا بها باطلا انتهى ١٣ له قوله لا يجاوز اربابهم حذوة حناجرهم الخيمة الملقوم بحجر النفس والجوارح يحتمل السور والحدوراي لا يرفعها الله بالقبول اولايصل الى قلوبهم كذا في المعجم ١٤ له قوله فجار لاكثر بالجمع وقال عياض وفتح في رواية الاصل بالجر المهدية وهو تصفيف والفتح الباب الواسع ولا معنى له هنا كذا في الفتح والمنشار بالنون آت قطع الخشب ويقال لما المنشار بالهمزة من اشترت الشبهة اذا قطعنا ١٥ اسماء الرجال محمد بن المشي الغنزي الازمن البصري يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابي صالح ابجلى الكوفي قيس هو ابن ابي حازم ابجلى حذيفة هو ابن اليان العيسى الحكم بن نافع ابو اليان الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبد الله بن محمد السدي عبد الرزاق بن همام بن تافح الحيري معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم همام هو ابن منه بن كاسل الصنعاني ابو اليان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب ذوالابرة اسمه نافع كما عندنا واوود ورجح السبيلي وقيل اسمه حرقوس بن زبير قال ابو سعيد الخدري باسند السابق محمد بن كثير بالثنية العبدى سفيان هو الثوري الاعمش سليمان بن مردان خيثمة بن عبد الرحمن الكوفي سويد بن غفلة الوائدي الجعفي الحضر محمد بن المشي الغنزي الازمن يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابي خالد ابجلى قيس هو ابن ابي حازم ابجلى خباب بن الارت ١٢

بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيَشَقُّ يَأْتِيَنَّ وَمَا يَصْدُقُهُ عَنْ دِينِهِ وَيَمْشِطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لِحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ وَعَصَبٍ وَمَا يَصْدُقُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَاللَّهُ لَيَسْتَعِينُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكْبُ مِنْ مَنَابِعِ الْمَوْتِ لِخِيفَةِ الْإِلَهِ أَوْ الذَّنْبِ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ حَدِيثًا عَلَى بَنِي عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ سَعْدَانَ ابْنِ عَوْنٍ أَنبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عَلَيْهِ فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مُتَكِسًا رَأْسَهُ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ فَقَالَ شَرُّ كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ حَبَسَ عَمَلَهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا قَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ فَرِحَ الْمَرْءُ الْخَيْرَةَ بِبِشَارَتِهِ عَظِيمَةً فَقَالَ إِذْ هَبَّ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدُ شَيْبَةَ عَنْ أَبِي اسْمَعِيلَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ قَرَأْتُ رَجُلًا الْكَرِيمَ فِي الْبَلَدِ أَنَّهُ فُجِعَتْ تَنْفَرُ فَسَلَّمَ فَأَذَابَتْهُ أَوْ سَحَابَةٌ غَشِيَتْهُ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَرَأَيْتَ لَوْلَا أَنَا فَانْهَى السَّكِينَةَ تَرَكْتُ الْقُرْآنَ أَوْ تَبَزَّيْتُ لِلْقُرْآنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ثَنَا أَبُو سَهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ فَأَشْتَرَى مِنْهُ رَجُلًا فَقَالَ لِعَازِبٍ إِنَّكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ قَالَ فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ وَخَرَجَ أَبِي يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ فَقَالَ لَهُ أَبِي يَا أَبَا بَكْرٍ حَيْثُ كَيْفَ صَنَعْتَ حِينَ اشْتَرَيْتَ مَعِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ أَشْرَيْتُنَا لِيَلْتَنَا وَمِنَ الْغَدِ حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ وَخَلَا الطَّرِيقَ لَا يَبْرُؤُهُ أَحَدٌ فَرَفَعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ لَمَتَاتٌ عَلَيْهَا الشَّمْسُ فَزَلْنَا عَنْهَا وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَانًا بِيَدَيَّ يَنَامُ عَلَيْهِ وَبَسَطْتُ عَلَيْهِ قَرُوقَةً وَقُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا نَفْضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ فَنَامَ وَخَرَجْتُ أَنْفَضُ مَا حَوْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِبَرَاءٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ يَرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا فَفَلَّتْ لَهُ لَمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَوْكَلْتُ قَلْبِي فِي عَنَاقِكَ لَبَنٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ انْقَلِبْ قَالَ نَعَمْ فَأَخَذَ شَيْئًا فَقُلْتُ نَفْضُ الصَّرْعِ مِنَ التُّرَابِ وَالشَّعْرِ وَالْقَذَى قَالَ فَرَأَيْتَ الْبَرَاءَ يُضْرِبُ أَحَدِي يَدَيْهِ عَلَى الْآخَرِ يَنْفُضُ فَحَلَبْتُ فِي قَعْبٍ كَثِيبَةٍ مِنْ لَبَنٍ وَمَجِيءُ إِدَاةٍ حَمَلَتْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْتَوِي مِنْهَا يَشْرَبُ وَيَتَوَضَّأُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَرِهَتْ لِي أَوْكَلُهُ فَوَاقَفْتُهُ حِينَ اسْتَيْقِظَ فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ اسْفَلُهُ فَقُلْتُ اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ

يَأْتِيَنَّ ذَلِكَ حَدِيثًا الْأَعْلَمُ قَالَ فِي فَقَالَ تَقَى الدَّابَّةَ يَا أَحِبَّنَا عَلَيْهِ مَكَانَهُ فِيهِ وَجَعَهُ

المدنية النبوية لانها لم تكن حينئذ تسمى المدينة وإنما كان يقال لها يثرب وايضا فلم تجر العادة للعادة ان يبعثوا في الراعي هذه المسافة البعيدة كذا في الفقه قال الكرماني ان الراعي قال يثرب والموكب يثربا بالمدينة اذ في عين الحكاية كان اسمها المدينة انتهى ١٣ قوله ان غنمك لمن يبعث الامم وروى بعثها وسكون المومدة جمع لابن اي شياه ذوات لبن ١٢ انك قوله فحلب قال نعم انظر ان مراده بهذا الاستفهام امك اذن في الحلب لمن يربك على سبيل الهيافة وبهذا التفسير يندفع الاشكال قال ابن حجر في الفقه وسياق في وجهه اخر ايضا ١٢ قوله في ثوب بفتح القاف وسكون الميم اي قدح من خشب ١٣ بجر جاري الله قوله كسبه بضم الكاف واسكان المشقة قدر عليه وقيل ملا القدر قوله يروي اي يستحق قوله من استيقظ اي داخرا ايتا في وقت استيقاظه وفي بعضناحي تاييبي بمعنى استيقظ قوله بفتح الراء وقال الجوهري بعثها فان قلت كيف شرب اللبن من الغنم ولم يكن هو ما كثر قلت انه على عادة العرب اشربوا لبن الغنم لانهم ضعيفون ان يستقوه او كان ذلك لصديق لهم او اذن مال حربي لا امان لهم او لعلم كانوا مشغولين كذا قاله الكرماني والله تعالى اعلم بالصواب وسياق الحديث في مناقب ابي بكر الصديق رضي الله عنه ١٣ اسماء الوجاه على بن عبد الله المدني ابو هريرة بن سعد اليه السمان ابن عوف بن عبد الله بن عوف ابن اربان الزني البصري موسى بن انس بن مالك قاضي البصرة محمد بن بشارة جندار الجبدي البصري غندر لقب محمد بن جعفر المدني البصري شعيبه هو ابن الجراح بن وردا اشكى الي اسحاق عمرو بن عبد الله السجعي محمد بن يوسف الواعظ البجلي محمد بن معاوية الجعفي ابو اسحاق عمرو المذكور ١٣

احذر اي اسقط حديث ثامر الاسنان اي صفارها مسقطها الا علام اي ضعفه العقول يوقون يخرجون الحنجر الملقوم مجرى النفس فشاها بالنون الة قطع الخشب يعني آره مادون لحمة اي تحت لحم او عنده لم يحبط اي بطل خضابته اي سمائة ينتقد اي يستوفيه من الغنم اي بعض الغنم قائله الظهيرية نصف النهار القروة بوسنين ١٣

له وسياق الحديث في التفسيرين شادا انتهى ١٣

له قوله والله ليعين بضم التيمية وكسر الفوقية من الاتمام والكمال والامم لتأكيد هذا الامر بالرفع في اليونانية وفي الناصرية والتيمية بفتح التيمية هذا الامر بالرفع وفي الفروع بضم التيمية ونسب الامر على المغولية ومنزلة الفاعل ليكن الامر الاسلام قس وفي الخبر الجاري ليعين بالامم والتيمية المفتوحين والظوقية المكسورة على صيغة العلوم والامر فروع على الفاعلية وفي بعضها بضم التيمية ونسب الامر الى ام الاسلام ١٢ قوله من صفاء يثرب ان يريد صفاء اليمن وبها وبين جيز موت من اليمن ايضا مسافة بعيدة نحو مائة ايام ويحتمل ان يريد صفاء الشام والمسافة بينها وبين مكة والاول اقرب ١٣ انك قوله انك اعلم كذا الاكروفي بطرزة حكاه الكرماني الا اعلم وهي للتعبير قوله اعلم كذا اي لا جلك وقوله علمه اي خبره ١٤ انك قوله كان يرفع صوته كذا ذكر بلفظ الغيبة وهو التفات وكان السياق يقتضي ان يقول كنت ارفع صوتي ١٥ قوله فاني الريل فاجره انك كذا وكذا اي مثل ما قال ثابت انما نزلت لارتدوا اصواتكم فوق صوت النبي جلس في بيته وقال انما من اهل النار وفي رواية مسلم فقال ثابت انزلت هذه الآية ولقد علمت اني من ارفعكم صوتا ففتح قال المعنى ومطابقة للوجه لانه من قوله لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة هذا امر لا يطع عليه الا النبي صلى الله عليه وسلم واخر النبي صلى الله عليه وسلم ان يعييش حميدا ويموت شبيها انتهى وكان كذلك لا يركل يوم الهامة شبيها في خلافة ابي بكر ١٤ قوله سلم اي دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى في معنى بكمرا وقال سلام عليك والضمية بسمائة تغشى الارض كالرخان والسكنية اشكلوا في معناه وانما منها انما شئ من مخلوقات الله فيه طمانينة ورحمة ومعه الملائكة يستمعون القرآن قوله اقربا فلان معناه كان ينبغي ان تستمر على القرآن ولتتم ما جعل من نزول الرهبة وتسكن من القرية ١٣ انك قوله فاشترى منه رطل الرحل اصفر من القتب واشترى منه ثمانية عشر درهما قوله يشترى ثمانية استوفيه وشره واسرى لثمان يعني البرقي الليل قوله من الغنم اي بعض الغنم قوله قائل الظهيرية اي نصف النهار وهو استواء حاله الشمس وهي قائما لان الظل لا يطرح فكانت قائم واقف قوله رفعت لنا صخرة اي ظهرت لابعادنا والظفوة الجلد الذي يلبس وقيل الملوها بقطعته حشيش بجمعة قوله انفض اي احرسك ولو فزع منك والنفضة قوم تبعثون في الارض ينظرون هل بها عدو او خوف ١٣ كرماني ١٤ قوله من اهل المدينة او كثره شك من الراوي والرواية المدينة مكة بطرزة

قوله قرأ رجل الكهف) لعله قرأ في الصلوة والمداد بقوله فسلم اي فخرج عنها بالسلامة وقال الكرماني اي دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضي بحكمه ادق قال سلم عليك قلت والاقرب بالنظر الى قوله فاذا ضلته هو الوجه الاول الذي ذكرت والله تعالى اعلم وقوله فقال اخرا فلان يحتمل ان المراد ان هذا من آثار القول فاذا ظهر ان تلك القول في قرأتك فاشتغل بها واكثر منها ويحتمل ان المراد انك لا تجعل في ابعاد مثل هذا ما تمنع القراءة بل تستمر عليها ان ظهر لك مثل هذا وقال النووي كان ينبغي لك ان تستمر على القراءة قلت فهذا استدبر على قطع القراءة السابقة وما ذكرناه اقرب قوله حتى قام قائم الظهيرية اي وقت الظل الذي يقف عادة عند الظهيرية حسب ما يري ويظهر فان الظل عند الظهيرية لا يظهر له حركة سريعة حتى يظهر بمرأى العين انه واقف وهو ساخر حقيقته والله تعالى اعلم اه سندي

قال فشرب حتى وضيت ثم قال ألم يأت للرجيل قلت بلى قال فأرتحلنا بعد ما ماتت الشمس وأتبعنا سراقه بن مالك فقلت أتبنا
 يا رسول الله فقال لا تخزن إن الله معافد عا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فأرتطمت به فرسه إلى بطنها أرى في جلد من الأرض
 شك زهير فقال اني أراك يا قدي دعوتها على فادعوا الله لي والله لكما ان اردعنكما الظل فدا عاله النبي صلى الله عليه وسلم فجا جعل
 لا يلقى احدا الا قال قد افضيتكم يا هنا فلا يلقى احدا الا ردته قال ووفى لنا احد شيئا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد بن
 عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعود فقال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض
 يعود قال لا بأس طهوران شاء الله فقال له لا بأس طهوران شاء الله فقال قلت طهورا كلا بل هي حتى تقورا وتثور على شيخ كبير
 تزيرة القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فتعم اذن حدثنا ابو عمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن ابي اسحق قال كان رجل
 نصراني فاسلم وقرأ البقرة وال عمران فكان يكتب لنبي الله صلى الله عليه وسلم فعاد نصرانيا فكان يقول ما يدري عهد الاما
 كتبت له فاما ته الله فدقوه فأصمهم ولقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل عهد واصحابه لتهارب منهم نيشوا عن صاحبنا فالقوة
 فخر والله فأعمقوا له في الارض فاستطاعوا فأصمهم ولقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل عهد واصحابه نيشوا عن صاحبنا لتهارب
 منهم فالقوة فخر والله فأعمقوا له في الارض فاستطاعوا فأصمهم ولقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل عهد واصحابه نيشوا
 يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما اذاهلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزها في سبيل الله حدثنا
 قبصة ثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة يرفعه قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا
 قيصر بعده وذكر وقال لتنفقن كنوزها في سبيل الله حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن عبد الله بن ابي حسين ثنا نافع بن جبير
 عن ابن عباس قال قدم مسيلا الكتاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقول ان جعل لي عهد الامم من بعدة تبعه
 وقد ماها في بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفي يد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلا في اصحابه فقال لوسالتي هذه القطعة ما اعطيتكمها ولن تعدوا امر الله
 فيك ولن ادبرت لي عقر نك الله اذ اراك الذي اريت فيك ما اريت فأخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بيتا انا
 نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما فأوحى الي في المنام ان انفضهما فنفضتهما فطارا فأولتهما كذا بين يتحرجان بعدا
 فالدلة كفيتم فقال هو اذا نصرانيا وقد قد رفعه وذكره رسول الله لن تعدوا بيما

اي الميات وقت الارتحال ١٣ كـ قوله واتبعتا سراقه بن مالك بن جعشم ١٢ كـ في
 مالك في رواية اسرائيل فارتحن والقوم يظنون انهم يدركن غير سراقه بن مالك بن جعشم ١٢ كـ في
 قوله فارتطمت بالطاء المهله اي غاصت قوائمها في جلد من الارض شك
 زهير اي الرواي بل قال هذه الام لا واجد يفتحين الارض العلية وفي رواية سلم ان الشك من ربه في قول
 سراقه ١٢ كـ قوله والله بالرفع يهدى اذ خرج كذا في بعضها بالنسب على اسقاط
 حرف القسم اي اقسام بالثبوت كما وفي بعضها بالبرقولان لاراد اي لان اردف الام مقدرة اما في تقدير
 الرفع فبا كسرى او عوا الله لان اردف نوعه للدعاء واما في حالت النسب والبرقولان فقول تقديره
 فادعوا لي ان ارد طلبكما والطلب جمع الطالب كذا في الكرماني ١٢ كـ قوله كذا اي ليس الامر
 كذلك اول نقل هذا فان قولك لا محتمل للكفر وعدمه ويؤيده كونه اعرابيا بلغا فلم يقصده حقيقة الرد
 والتكذيب ولا يبلغ عداليس والتقوى قولهم تقورا تنلى في يد كفى القدر كذا في الرفاعة قوله وتثور
 قال القسطاني هو شك من الرواي بل قال بالفار او بالثبوت ومعناها واحد اسمي ١٢ كـ قوله
 تزيره القبور من اثاره اذا حمل على الازالة فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بكتاب المعجزات قلت
 حيث انما مات على وفق ما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله نعم ١٢ كـ قوله لفظته الارض بكسر
 الفاء طرحة ودمت وهي فتح الفاء كذا في الفتح قال الحسين مطابقة للترجمة من حيث ما ظهر معجزة النبي صلى الله
 عليه وسلم في لفظ الارض اياه مرارا لا انما تدعاه الله بذلك ليقيم الخيرة على من يراه ويول على صدق
 الشارح ١٢ كـ قوله لاذاهلك كسرى بكسر الكاف ويجوز الفتح وهو لقب لكل من ولي مملكة الفرس
 ويقهر لكل من ولي مملكة الروم وقد استشكل ابنا مع بناء مملكة الفرس لان
 آخرهم تنك في زمن عثمان واستشكل ايضا مع بناء مملكة الروم واجب من ذلك بان المراد لا يتجوز
 كسرى بالعراق ولا يقهر بالشام وهذا منقول من الشافعي قال وسبب الحديث ان قريشا كانوا يأتون
 بالشام والعراق كزيرة البشارة فلما استولوا فوالا لفظا سفيرهم اليها لفرم في الاسلام فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم ذلك تطيبا لقلوبهم وبشارة لهم بان ملكها سيؤول من الاثمين المذكورين ولما وقع بمحمد الله فاما كسرى
 فانظمت ملكه فذل بالبطية من جميع الارض وتفرق كل مرقع بدعوتهم صلح واما قيصر فانهم من الشام ودخل
 اقصى بلده وفتح بلادها وانفق كنوزها في الغزوات مطلقا من الفتح والجمع ١٢ كـ قوله مسيلا
 مصغر المسلة اي حبيب من اهل النخعي الباني عدو الله ورسوله وكان صاحب نيرانم وهو اول من

ادخل البيضة في القارورة وبذلك اغترق قومه فتلو حتى قاتل عمرة في خلافة الصديق وكان الوحي يقول
 قلت في الكفر فخر المسلمين وقلت في الاسلام شر الكفار ١٢ كـ قوله لن تعدوا امر الله
 فيك اي حكمه بانه كتاب جهنم مقتول والجزم من لفظه كذا في الجمع قال الكرماني اي ما سبق من قضاء الله
 وقدره في شقا ذلك وفي بعضها لن تعد جرد الواو والجزم من لفظه حكا بالاكسا ١٢ كـ قوله
 لا اراك اي لا اظنك الشخص الذي رايت في المنام في حق ما رايت قوله انفضت فطارا كن عن سرته بلا كما
 بسولة بلا تعب وفيه ايراد الى انها بهلكان ١٢ كـ قوله فخر جاري ١٢ كـ قوله فخر جاري اي يظهر شوكتها
 وعلوها النبوة والافتد كذا في زمنه او المراد بعد دعوى النبوة اوجبه --- فخرت نبوتك ١٢ كـ
 اسماء الرجال مصنف بن اسد النخعي عبد العزيز بن المختار الدباغ الانصاري قاله هو ابن
 عمران الخزاز حكاه مولى ابن عباس ابو عمر بطبع المصنفين عبد الله بن عمرو المقدسي البصري عبد الوارث
 ابن سعيد البصري رجل نضري لم يسم في مسلم اذ من بني النجار يرمى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي
 الليث هو ابن سعد الامام يونس هو ابن يزيد الملقب بشهاب هو ابن ابي سعيد بن
 السيب بن حزن المخزومي قبيلته بن عقبة السوائي الكوفي عبد الملك بن عمير الفرس نسبة
 الى فرس لسابق جابر بن سمرة السوائي العمالي ابن العمالي البوايني الحكيم بن نافع الحمصي شبيب
 هو ابن ابي عمرة الحمصي عبد الله بن ابي حسين عبد الرحمن النوفلي نافع بن ابي جبير بن مسلم النوفلي
 حل اللغات سواقة بنعم
 السين المهلة وتخفيف الراء ايتنا بلفظ الجبول ارتطمت اي غاصت قوائمها في الارض ارى
 بنعم الهزة اظن جلد بفتح الجيم واللام وهو الصلب من الارض تقور او تقور معناها واحد اي يظهر
 حرما تزيره من اثاره اذا حمل على الزيادة نيشوا النيش ابراز المستور وكشف الشئ من الشئ
 ومنه النباش كسوى بكسر الكاف ويجوز الفتح لقب لكل من ولي مملكة الفرس ويقصم لكل من ولي
 مملكة الروم لتنفقن بلفظ الجبول مسيلا مصغر المسلة اي حبيب لن تعدوا بعين
 المهلة من تجاوزه ليحقرنك ليقتنك الاما لك لا تلك بسواها ما بكسر يخرجان فخر ان
 عه زاد الطراني قال صلح فاذا البيت حتى كما تقول وقضاء الله كما من فاسي من الغد لا بيتا قال
 في الفتح وبهذه الزيادة يطالب الحديث للترجمة كذا في قس ١٣

بمثلة اللحم في الطعاف فتن ولي منكم شيئا يصرفه قوماً وينفع فيه الآخرين فليقبل من أحسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم فكان آخر مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا حسين الجعفي عن ابي موسى عن الحسن بن علي بن بكرة قال اخبرني النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المحسن فصعد به على المنبر فقال ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حنيد بن هلال عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفر وزيدا قبل ان يجي خبرها وعيناها تذر فان حدثنا عمرو بن عباس ثنا ابن مهدي ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هل لكم من انما طقلت واني يكون لنا انما ط قال اما انه ستكون لكم انما ط فانا قول لها يعني امراة اخرى عني انما طك فتقول الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انها ستكون لكم انما ط فادعها حدثنا احمد بن اسحق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود قال انطلق سعد بن معاذ معتمرا قال فنزل على امية بن خلف ابى صفوان وكان امية اذا انطلق الى الشام فمرا بالمدينة نزل على سعد فقال امية لسعد انتظر حتى اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فبينما سعد يطوف اذا ابو جهل فقال من هذا الذي يطوف بالكعبة فقال سعد انا سعد فقال ابو جهل تطوف بالكعبة امنا وقد اوتيم ههنا واصحابه فقال نعم فتلاحيا بينهما فقال امية لسعد لا ترفع صوتك على ابي المحكم فانه سيد اهل الوادي ثم قال سعد والله لعن منعتني ان اطوف بالبيت لا قطعن متجرك بالشام قال فجعل امية يقول لسعد لا ترفع صوتك فجعل يسبكه فغضب سعد فقال دعنا عنك فاني سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يزعم انه قاتلك قال اياي قال نعم قال والله ما يكذب محمد اذا حدث فارجع الى امراته فقال اما تعلمين ما قال لي اخي اليثري قالت وما قال قال زعمانه سمع محمد ايزعمانه قاتلي قالت فوالله ما يكذب محمد قال فلما خرجوا الى يدرو جاء الصخر فخرجت له امراته اما ذكرت ما قال لك اخوك اليثري قال فاراد ان لا يخرج فقال له ابو جهل انك من اشرف الوادي فسر بنا يوما او يومين فساكر معهم فقتله الله حدثنا عبد الرحمن بن شيبه انا عبد الرحمن بن المغيرة عن ابيه عن موسى بن عقبة عن سالم بن

بهم ثقتي خديهم ثقتي انها ثقتي في عبد الله الا حدثنا اخبرني مغيرة

له قول بقرته الملح وهو التشبيه الاصلاح بالقبيل دون الاضاد والكثير كما في قولهم اتخوف الكلام كالمخ في الطعام او كونه قليلا بالنسبة الى سائر اجزاء الطعام ١٢ كك قوله يصرفه قوما اي يسيئهم ويضع فيهم آخرون صغرا كما شقفة قوله فليقبل اي المتولى منهم كذا في المرقاة ١٣ قوله بين فئتين اي طائفتين وقد كان كذلك اذ بسبب صلح مع معاوية الفلح حال طائفة وطائفة معاوية جميعا ١٤ قوله نعى جعفر ابو بن ابي طالب الملقب بندي البنامين وزيدا هو ابن حارثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اخبر بقتل جعفر وزيدا بموته قبل ان يجي خبرها وهذان من علامات النبوة وسيأتي بيانه في فزوة مودة كذا في العينية ١٥ هه قوله من انما ط بفتح هزة جمع نط بفتحين طارة الفراش ويطلع ايض على بساط لطيف له مثل كذا في الجمع ١٦ هه قوله فتقول الخ ما صلاحت وجهدت الانماط في دارنا كما اخبر عليه الصلوة والسلام كذا في الخيال الجري قال في الفتح وفي استدلالنا على جواز استنطاق الاخبار صلى الله عليه وسلم بانها ستكون نظران الاخبار بان الشئ سيكون لا يقتضي الهاتمة الا ان اسند المستدل به الى التقدير فيقول اخبرنا شارح بانها سيكون ولم يترد فكانه اقراه انتهى ١٧ كه قوله انما ط هو ابو عمرو بن معاذ بن النعمان الانصاري الاوسى اسلم بالمدينة بين العقبة الاولى والثانية فاسلم بسببه ابو عبد الله اشعل ودارهم اول ودارهم اول دارهم اول من الانصار وسماه النبي صلعم سيد الانصار وكان مطاعا شريفا ومن اكاره الصخرة شديدا واحدا وثبتت معروفا يوم يوم الفتح فانت من ذلك بعد شهر من غزوة بدر من سبع وخمسين سنة ودفن بالمقبع ١٨ قوس هه قوله الى الحكم بفتح الهمة والالف هو عبد الله كذا رسول الله صلعم باي جهل واسمه عمرو بن هشام المخزومي ١٩ كه قوله بزم انما طك قال الكرماني وتبعه البربادي ان الغمير في ان لا يجل ابي ان ابا جهل يقتل امية ثم يستشك بكون ابي جهل على دين امية كيف يقتله واجاب الكرماني وتبعه البربادي بان ابا جهل كان السبب في خروج امية الى بدر حتى قتل فكانه قتله قال في الفتح وهو غمير واما اداد سعدان النبي صلعم يقتل امية وسياتي التصریح بذلك في مكانه بما يشق العليل

السورة في اجله عليه الصلوة والسلام وهو اخبار قبل وقوعه فوقع كما قال اذا الظاهر ان معنى قوله اعلمه اياه اعلم الله تعالى الاجل تبنيه بانزال السورة عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم اعلموا بن عباس ان هذه السورة اجلى والله تعالى اعلموا سندی رقبه الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انما ستكون لكم الانماط تريد ان النبي صلى الله عليه وسلم قد بشر بوجود الانماط لنا والبشارة بما تبدل على ان اتعادهما مباح غير مضر لنا فلا وجه لقول الحافظ ان الاخبار بانها ستكون لا يدل على الاباحة فكيف استدلت به على الاباحة لان هذا الاخبار سبق بشارة والله تعالى اعلم قوله حتى اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت بضم التاء على صيغة المتكلم كما في الاصول المعتادة وهو من كلام امية كما يقتضيه السياق والمعنى انطلقت وطفئت معك وقال القسطلاني من كلام سعد وقال العيني بفتح التاء خطاب لسعد والله تعالى اعلموا سندی

عبدالله عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت الناس مجتمعين في صعيد فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي بعض نزع صغف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت بيده غرابا فلما رعبقرا تاتي الناس بفري فريته حتى ضرب الناس بعطن وقال همام سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فنزع ابو بكر ذنوبين حدثنا عيسى بن الوليد النرسي ثنا معمر قال سمعت ابي ثنا ابو عثمان قال انبتت ابي النبي صلى الله عليه وسلم وعند ام سلمة فجعل يمسح ثم قام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا مسلمة من هذا الا حية فقالت ام سلمة ايم الله ما حسبتة الا اياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم بخبر جبرئيل او كما قال قال جبرئيل لابن عثمان ممن سمعت هذا قال من سلمة بن زيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب قول الله تعالى يعرّفونه كما يعرفون ابناءهم وان فرقة امة لهم ليكفون الحق وهم يعلمون حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمران اليهودي جاء والي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتجدون في التوراة في شأن الرجم فقالوا نعم ونجكدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احد همدية على اية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام رفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيما اية الرجم فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجبا قال عبد الله فرأيت الرجل يجلي على المرأة يقيمها بالحجارة باب سوال المشركين ان يركم النبي صلى الله عليه وسلم اية فاهما نشق القمر حدثنا صدقة بن الفضل انا ابن عيينة عن ابن ابي نجيم عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله بن مسعود قال انشق القمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم سقتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا واحد ثنا عبد الله بن محمد ثنا يونس ثنا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك رضوان الله عنه وقال لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس انه حدثهم ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يركم اية فاهما نشق القمر حدثنا خلف بن خالد القرشي ثنا بكير بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان

البصر وروايت هذه الاية حتى يشرك فيها العامة والخاصة ثم لم يؤمنوا الا استعملوا بالهلك فان من سنة الله تعوي في الامم التي قبلنا ان ييهبهم كان اذا اتي باية عامر يديها الشمس فلم يؤمنوا بالهكوا وحس هذه الامم بالرحمة فجعل آية عليهم صلوات عليه قال اي لفظ فقال القوم هذا سور ابن ابي كريمة ما سألوا السفار بقد مون فليكن فان كان مثل ما رأيت فقد صدق والافسوف قدم السفار فلو لم نلقوا لآياته قد انشق ثم قال ولا يلتفت الى اعتراض من زول بان لو كان بذلك لم يخف على اهل الارض لانهم اهدوا قد ذكرنا صفة قول السفار بروية ذلك والاخر نقل الينان اهل الارض انهم رعدوا تلك الليلة فلم يبرده انشق ولو نقل الينان عن لا يجوز نقله لشدة تم في الكذب لما كانت عينا حجة اذ ليس القرقي حدوا حد الجمع اهل الارض فخطب على قوم قبل ان يطبع على اخرين وقد يكون من قوم بغيره ما هو من مقابلهم من اقطار الارض اذ يكون بين قوم وبينهم حجاب او جبال ولهذا تحدثت الكسوفات في بعض البلاد دون بعض وفي بعضها جزئية ----- وبنى بعضها كلية وفي بعضها لا يعرفها الا المدعون يعلمها ذلك تقدير العزيز العليم انتهى والله اعلم بالصواب قال ابن عبد البر قد روى حديث انشقاق القمر عن جماعة كثيرة من الصحابة وروى ذلك عنهم اثنان من الصحابة ثم نقل عنهم ابي الخليل ان انشقق الينا ذاتا يديها لآية الكبرية وفي الجمع قال القاضي اجمع المعشرون واهل السنة على وقوعه قلت وفيه نظر وقد قيل بان سيشق عند مجيئ الساعة انتهى وفي المرقاة قال الزجاج زعم قوم عدوا عن القصد ما علم اهل العلم ان اوابن ان القرشي يمشق يوم القيمة والارمين في اللفظ بقوله تعدهان برواية آية يعضوا ويقتولوا سحر مستر كيف يكون بلا يوم القيمة انتهى لان الكفار لا يقتولون ذلك يوم القيمة المعات اسماء الرجال معتمر بن سليمان بن طرفان ابي سليمان بن طرفان النابلي النبي ابو عثمان بن عبد الرحمن السدي ام سلمة هند بنت ابي امية وحيدة بن خليفة الكلبى باب قول الله تعده يعرفون ابو عبد الله بن يوسف النبي المشق الاصل مالك بن انس الامام الاصبغ رحمه الله نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر باب سوال المشركين الزهري عن الفضل المرزوي ابن عبيد بن سليمان السلمي ابن ابي نجيم كبر عبد الله بن يسار الكلبى مجاهد هو ابن جبر ابي معمر عبد الله بن سبرة الكوفي عبد الله بن محمد السدي يونس بن محمد الخواري شيبان ابن عبد الرحمن السدي قتادة بن دعامة خليفته بن خياط يزيد بن زريع مصنف البصري سعيد هو ابن عمرو بن قتادة المذكور انما خلف بن خالد القرشي مولاهم ابو المنال ابو الوالي المشق بكير بن مضر بنهم الميم وفتح الصدا القرشي جعفر بن ربيعة بن شرجيل بن مسنة القرشي ١٢

الهم قوله فنزع ذنوبا فنزع الاستقامة والذوب بفتح المعجمة الدلو المشق والضعف بالضم والفتح لغتان قوله فاستحالت اي تحولت من الصغر الى الكبر قوله عر يا بفتح المعجمة وسكون الراء الدلو العظيم والبيقرى الذاق في عملة بذا عبقري قومه اي سيدهم وقيل اصل بذا من عبقرو وهو ادنى يسكنها الجن وصادرا مثل منسوب الى شئ عريب في جودة صنعة ولكل راحة قوله يعرّفونه بكسر الراء فرية روى ابو جهم اسكان الراء وتخفيف الياء وكسر الراء وتشديد الياء اي جعل علما مسلما يقال فلان يعرّف فرية اذا كان ياتي بالجعب في عملة والعطن مبرك الابل حول موردها لتشرط ملا بعد تهل وتستر مع منه قال النووي قالوا بهذا اللام مثال لما جرى للخلية من ظهور آثارها وانتفاخ الناس بها وكل ذلك ما خوذ من النبي صلوات الله عليه وسلم اذ هو صاحب الامم ثم خلفه ابو بكر ثم سنتين فقتل اهل الردة وقطع اربابهم ثم خلفه عمر بن الخطاب في زمنه فقتل امر المسلمين ليقبيل فيه النار الذي به ياتهم وصلواتهم وايمهم بالاستسقى لهم منها وسقيه هو قوامه بمسا لهم واما قوله وفي نزع ضعف فليس فيه حط من فضيلة ابي بكر واما هو اخذ من حال ولا ياتيها واما والله يظهره فليس فيه تنقيح له ولا اشارة الى ذنب واما اي كلمة يكون بها كل منتم ونعمت الدعاء كذا في الكرمانى ١٣ قوله ذنوبين اي قطع بلائك حيث لم يذكر ذنوبا وهو انشد مطابقة لمدة السنتين التي هي زمن خلافة الصديق كذا في الكرمانى والجزء الجارى ١٤ قوله بنبت اي اجرت وبذا مرسل مكة حارسنا متصلا حيث قال في آخر الحديث سمعت من اسامته ووجبه بكسر الدال المهلبة وسكون المهلبة ابن خليفه الكلبى الصحابى وكان من اجل الناس ١٥ قوله فرأيت الرجل يجلي الظابي هو بالهلمة من هلمت الشئ عطفت والمخفوظ بالجيم والهجرة من جبال رجل على الشئ جبا اذا اكب عليه وتمك بالحديث من قال له صلعم معبد بشرع موسى فيها لم يتسع منه ولعل البخارى اشار الى ان المعرفة المعروفة من الكبرية حاصله لليهود من حكم صلعم بما في التوراة اذ من السمات اليهودية اليسا ١٦ جرح جارى ١٧ قوله شقتين بالهمزة اي نصفتين وعند سلمه قارا هم انشقاق القرينتين وكذا في مصنف عبد الرزاق بلفظ مرتين وانفق رواية الشنئين بلفظ فرقتين وفي رواية فلقتين فيكون المراد لقتول مرتين فرقتين جميعا بين الدلائل ولم يهزم احد من علماء الحديث بتعدد وقوع الانشقاق من صلعم كذا في المعات والجمع وفي الكرمانى وغيره وقد ذكر بعضهم هذا الخبر فقالوا لو كان حقيقة لم يخف امره على عوام الناس وتواترت به الاخبار لانه امر محسوس مشاهد وان فيه مشاركة النفوس ودواع على نقل الامم الغريبة والجزء الجيب ولو كان كذلك لذكر في الكتب ودون في الصحف وكان اهل التقييم والسير والتواريخ عارفين به اذ لا يجوز لهما فهم على اغفال مع جلالة شأنه وجلال امره والجواب ان الامر فيه خارج عما ذكره هو الاله لانه شئ طريف قوم خاص من اهل مكة وكان ذلك ليلا واكثر الناس فيه ينام مستكنون بالحب والابنية والايضا بالاردون في الصحارى لم يشا قبل عن ذلك وكيف ولم يكونوا اثنين ردهم الى الساء مترصد من مركز القرين الفلك حتى اذا حدثت بحرم القمر احدثت من الانشقاق البهرة وكثيرا ما يقع لكسوف فلما بشر به الناس حتى يجربهم الاحاد منهم مع طول زمانه وبذا انما كان في قدر اللؤلؤة التي هي مبرك

عن ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد الغفير الخ

ابو جهم الاسدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد الغفير الخ

القمر انشق في زمان النبي صلى الله عليه وسلم باب حدثنا محمد بن الشئبي ثمامة دثني ابي عن قتادة ثنائس ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة ومعهما مثل البصاخين يضئان بين ايديهما فلما افترا قاصرا مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال سمعت البغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس من امتي ظاهرين حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون حدثنا الحميدي ثنا الوليد بن جابر ثنا عمار بن هانئ اذ سمع معاوية يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم على ذلك قال عمير بن هانئ فقال مالك بن بخاير قال معاوية هذا ما لك يزعمانه سمع معاوية يقول وهم بالشام حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا شبيب بن عرقدة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله قال عمير بن هانئ له به شاة فاشترى له به شاتين فباع احدهما يد ينادي فاجاء به يد ينادي وشاة فدعا له بالبركة في بيعه فكان لو اشترى التراب ليرح فيه قال سفين كان الحسن بن عتبة جاءنا بهذا الحديث عنه قال سمعته شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب اني لما سمعته من عروة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله الي يوم القيمة قال ولقد رايت في دار سبعين فرسا قال سفين يشترى له شاة كانها اضية حدثنا مسد ثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة

الذي يكون قبله لان ملحق بعلمات النبوة وهو كالفصل منها من كان كل من اليانين راجعا الي الذي قبله وهو علامات النبوة سهل الامر في ذلك فتح قوله طاهر بن ابي طالب من ظلمت اي غلوت وغلبت كذا في الجمع قوله حتى ياتيهم امر الله وفي رواية ياتيهم الساعة اي قريبا فانها لا تقوم على قائل التذات كذا في الجمع قال العيني هذا ملحق بالابواب لعلمات النبوة وفيه معجزة ظاهرة فان بد الوصف ما زال بمحمد الله من زمن النبي صلعم الى الان ولا يزول حتى ياتي امر الله المذكور في الحديث انتهى ١٢ قوله بامر الله اي بشر ببعثه ودينه وترويض سنته وهم اصحاب الحديث او بالجملة مع الكفار وهم الغزاة وقالوا المراد بهم المرابطون بخروج الشام في آخر الزمان كما يشعر به قوله حتى ياتي امر الله المعات ١٣ قوله من خدم اي من لم يعمرهم ولم يعادوهم كذا في المعات ١٤ قوله يوم بالشا اي الامم القائمة بامر الله مستقرقون بالشام حتى ياتي امر الله الساعة كما في حديث آخر ولعل المراد من الامم القائمة بامر الله القبيضة بالشام الابدال فان ملكهم الشام كذا في الخبر الجار والشاء علم بالصواب ١٥ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٦ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٧ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٨ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٩ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ٢٠ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى

الذي يكون قبله لان ملحق بعلمات النبوة وهو كالفصل منها من كان كل من اليانين راجعا الي الذي قبله وهو علامات النبوة سهل الامر في ذلك فتح قوله طاهر بن ابي طالب من ظلمت اي غلوت وغلبت كذا في الجمع قوله حتى ياتيهم امر الله وفي رواية ياتيهم الساعة اي قريبا فانها لا تقوم على قائل التذات كذا في الجمع قال العيني هذا ملحق بالابواب لعلمات النبوة وفيه معجزة ظاهرة فان بد الوصف ما زال بمحمد الله من زمن النبي صلعم الى الان ولا يزول حتى ياتي امر الله المذكور في الحديث انتهى ١٢ قوله بامر الله اي بشر ببعثه ودينه وترويض سنته وهم اصحاب الحديث او بالجملة مع الكفار وهم الغزاة وقالوا المراد بهم المرابطون بخروج الشام في آخر الزمان كما يشعر به قوله حتى ياتي امر الله المعات ١٣ قوله من خدم اي من لم يعمرهم ولم يعادوهم كذا في المعات ١٤ قوله يوم بالشا اي الامم القائمة بامر الله مستقرقون بالشام حتى ياتي امر الله الساعة كما في حديث آخر ولعل المراد من الامم القائمة بامر الله القبيضة بالشام الابدال فان ملكهم الشام كذا في الخبر الجار والشاء علم بالصواب ١٥ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٦ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٧ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٨ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٩ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ٢٠ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى

قال ابن خزيمة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٢ قوله بامر الله اي بشر ببعثه ودينه وترويض سنته وهم اصحاب الحديث او بالجملة مع الكفار وهم الغزاة وقالوا المراد بهم المرابطون بخروج الشام في آخر الزمان كما يشعر به قوله حتى ياتي امر الله المعات ١٣ قوله من خدم اي من لم يعمرهم ولم يعادوهم كذا في المعات ١٤ قوله يوم بالشا اي الامم القائمة بامر الله مستقرقون بالشام حتى ياتي امر الله الساعة كما في حديث آخر ولعل المراد من الامم القائمة بامر الله القبيضة بالشام الابدال فان ملكهم الشام كذا في الخبر الجار والشاء علم بالصواب ١٥ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٦ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٧ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٨ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ١٩ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى ٢٠ قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله انتهى

ابن حنيفة التيمي او قول الله عز وجل للفقراء المهاجرين الآية وقال الله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله الآية قالت عائشة وابو سعيد وابن عباس وكان ابو بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار حتى ثابا عبد الله بن رجاء ثنا اسراييل عن ابي اسحق عن البراء قال اشترى ابو بكر من عازب اربعة وثلاثين عسرا فقال ابو بكر لعازب من البراء فيلجئ الى رجلي فقال عازب لا حتى تحددنا كيف صنعت انت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجنا من مكة والمشركون يطلبونكم قال ارتحلنا من مكة فاحينا اوسينا يلبتنا ويومنا حتى اظهرنا واما قائم الظهيرة فرميت بصري هل اري من ظل فاروي اليه فاذا صخرة اتيها فنظرت بقية ظل لها فسويته ثم فرشت للنبي صلى الله عليه وسلم فيه ثم قلت له اضجع يا نبي الله فاضجع النبي صلى الله عليه وسلم ثم انطلقت انظر ما حولي هل اري من الطلب احل فاذا انا براعي غم يسوق غمته الى الصخرة يريد منها الذي اردوا فاسألته فقلت لمن انت يا غلام قال لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت فهل في غمك من لبن قال نعم قلت فهل انت حالب لبنا قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غمته فامرته ان ينفض صرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخري فغلب لي كفته من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداة على فمها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رصيت ثم قلت قد ان الرحيل يا رسول الله قال بلى فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا احد منهم غير سراقه بن مالك بن جعشم على فرس له فقلت هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا حدثنا محمد بن سنان حدثنا همام عن ثابت عن انيس عن ابي بكر قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار لوان احدهم نظرت تحت قدميه لاصبرنا فقال ما ظنك يا ابا بكر يا ثمين الله ثالثها يا نبي قول النبي صلى الله عليه وسلم سدا والابواب الاباب ابي بكر قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عبد ثابا فليتم ثم سالم ابو النصر عن بسير بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وقال ان الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عندها فاختار ذلك العبد ما عند الله قال فبكي ابو بكر فوجدنا بكائه ان يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خير فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر هو اعلمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن من الناس علي في صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لمتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام وودته لا يتقين في المسجد باب الا سد الاباب ابي بكر يا نبي فضل ابي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز

رضي الله عنهما لاقوله ان الله معنا **١** **٢** **٣** **٤** **٥** **٦** **٧** **٨** **٩** **١٠** **١١** **١٢** **١٣** **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**

له قولنا انفسه الزاشر الم بها الى ثبوت فضل الانصار فاسم اقتتلوا في نصره وكان نصرته لذي مال التوجه الى المدينة بمحفظ من اذى المشركين الذين اتجوه ليردوه عن مقصد وفي الآية ايضا فضل ابي بكر الصديق لانه انفسه منقبة حيث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في تلك السفر وقاه بنفسه كما سياتي وشهد الله تعالى له فيها بان صاحب نبيه **١٢** فتح **١٣** قوله راحي محمد ثنا قال تحقيق تكسب هذا الحديث من استجاز اخذ الاجرة على التعمير وهو تكسب بالان هولا ما اتخذه التعمير بغاعة وانا الذي وقع بين عازب وابي بكر فاما هوس منقضى العادة الجارية بين التباديان اتباعهم يحملون السلة مع المشركي سواد اعطاهم اجرة ام لا كما في **١٤** قوله ان الرجل اى دخل وقته وقدمه في علامات النبوة فقال صلعم الم ايان للرجل قلت بلى فيجمع بينهما بان يكون النبي صلعم بدأ فقال للابو بكر بلى ثم اصاب عليه بقوله قد ان الرجل ومن الحديث مع بيان في **١٥** قوله الله ثنا انا صاحبها ومعيها والافا لثالث الثالث كل اثنين **١٦** فتح **١٧** قوله سدا الابواب الا وصل المصنف في الصلوة بلفظ سدا معنى كل خوفه فكانه ذكره بالمعنى قال في الفتح **١٨** **١٩** قوله اعلمنا حيث فهم ان رسول الله صلعم قال في الفتح وفي رواية ماك وكان ابو بكر هو اعلمنا ابراهيم النبي عليه السلام او بالمراد من الكلام المذكور **٢٠** قوله ان من امن الناس بزيادة من ابا بكر بالنسب لا اكثر وبعضهم ابو بكر بالرفع وقد قيل ان الرفع خطأ والصواب النصب لانه اسمان ووجه الرفع بتقدير ضمير الشأن اى انه والجار والجرود بعده خبر مقدم والابو بكر مبتدأ وعلى ان المجموع الكنية اسم فلا يرب ما وقع فيها من الاواة او ان معنى ثم او ان من زائدة على راي الكسائي وقال ابن بري يجوز الرفع اذا جعلت من صفة شئ منصرف تقديره ان رجلا او اسما من اثنين اناس فيكون اسمان منصرفا والجار والجرود في موضع الصفة وقوله ابو بكر الجرد قوله ان افضل تفضيل من المن معنى العطاء والبدل يعنى ان ابدل الناس نصره واللام المنه التي تصد الصيغة قاله في الفتح وفي الجمع طائفة لا عد عليه بل لانه على الامة قاطبة **٢١** **٢٢** قوله ولو كنت متخذا خليلا لمتخذت ابا بكر خليلا لانه لا يردى لاننا في هذا قول ابي هريرة وابي ذر وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لان ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم ان يقول انا خليل النبي عليه السلام ولذا يقال ابراهيم خليل الله ويقال النبي خليل ابراهيم كما في الفتح ومريانه في **٢٣** في الصلوة **٢٤** قوله لا يتقين الفتح اوله وبنون التاكيد وقد رواه بعضهم بضم اوله وهو واضح قوله الله بضم الهاء وفي رواية ماك خوفه بدل باب والوجه طائفة في البراءة

قوله باثنين الله ثالثها اى بالعون والنصر لا بمجرد الاطلاع على الاحوال فلا يدرك ان كل اثنين كذلك لقوله تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم الى قوله الا هو معهم لان ذلك بالنظر الى الاطلاع على الاحوال والمراد ههنا المعية بالعون والنصر والله تعالى اعلم اه سندي

٢٣ **١** **٢** **٣** **٤** **٥** **٦** **٧** **٨** **٩** **١٠** **١١** **١٢** **١٣** **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢** **٣٣** **٣٤** **٣٥** **٣٦** **٣٧** **٣٨** **٣٩** **٤٠** **٤١** **٤٢** **٤٣** **٤٤** **٤٥** **٤٦** **٤٧** **٤٨** **٤٩** **٥٠** **٥١** **٥٢** **٥٣** **٥٤** **٥٥** **٥٦** **٥٧** **٥٨** **٥٩** **٦٠** **٦١** **٦٢** **٦٣** **٦٤** **٦٥** **٦٦** **٦٧** **٦٨** **٦٩** **٧٠** **٧١** **٧٢** **٧٣** **٧٤** **٧٥** **٧٦** **٧٧** **٧٨** **٧٩** **٨٠** **٨١** **٨٢** **٨٣** **٨٤** **٨٥** **٨٦** **٨٧** **٨٨** **٨٩** **٩٠** **٩١** **٩٢** **٩٣** **٩٤** **٩٥** **٩٦** **٩٧** **٩٨** **٩٩** **١٠٠**

بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما ارع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبت يوم ليس لها راع غيري وبينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها فالتفت اليه فكلته فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله قال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن بذلك وابوبكر وعمر بن الخطاب حدثنا عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني ابن المسيب سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم رأيتني على قليب عليها ذكوة فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع منها ذنوبا وذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غريا فاخذها ابن الخطاب فلما رعبقرا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقال ابوبكرات احد شقني ثوبي يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء قال موسى قلت لسالم اذ كر عبد الله من جزازارة قال لم اسمعه ذكرا لثوبه حدثنا ابواليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتقى زوجين من شي من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الصيام باب الزينات فقال ابوبكر ما على هذا الذي يدعي من تلك الابواب من ضرورة وقال اهل يدعي منها كلها احدث يارسول الله فقال نعم واخرجون تكون منهم يا ابا بكر حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثقي سليمان بن بلال عن هشام بن عروة قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وابوبكر بالسهم قال اسمعيل يعني بالعالية فقام عمر يقول والله فامات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذاك وليبعثته الله فيقطف عن ايدي رجال ورجلهم فجاء ابوبكر فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبحه فقال يا ابي انت واهي طبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتين اهدا ثم خرج فقال ايها الخائف على رسلك فلما تكلم ابوبكر جلس عمر محمد الله ابوبكر واثنى عليه وقال الا من كان يعبد محمدا اقات محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال اذكهم ميتون وقال وفا محمد اورسول قد خلعت من قبله الرسل اقان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين

مع بيانه في ص ٣٣٣ في اول كتاب الصوم ١٣ قوله بالسبح بعلم المهله وسكون السنون
 وايامه موضع من عوالي المدينة قوله يسعته اي في الدنيا قوله فليقطع ايدي رجال اي القائلين بموته
 فان قلت كيف جاز لعمران يكلف على مثل هذا الامر قلت بناه على فله حيث اوى اجتهاده اليه وفيه
 فضيلة لا يبرورجان علمه على عمرو وغيره وان عمر قد غلب عليه الحب ودبهشة الفراق فقات عنه ما يحفظ
 عن ذلك قوله لا يذيقك الله الموتين فيه تمهيد لرد مقالة عمرو وما يعترض عليه فلهذا قال من لم يلمع
 بعد ما خرج ايها الخائف على رسلك اي التوبة والاستعجال من الكرماني والجزيرة الجارية
 والمراد مع بعض بيانه في كتاب الجنائز ١٣

اسماء الرجال
 عبد الله بن المبارك الروزي يونس بن يزيد الاموي الزهري محمد بن مسلم بن شباب ابن
 المسيب سيد انزومي القرشي الابي محمد بن مقاتل المرزوي عبد الله بن المبارك المرزوي
 موسى بن عقبة الامام في المعازي سالم بن عبد الله بن عمر موسى المذكور انفا سالم مرانفا
 ابواليمان الحكم بن نافع شعيب بن العصفور اسبق الزهري مرزوقين انفا اسمعيل بن عبد الله
 الاديبي سليمان بن بلال ابواليوب القرشي التيمي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام اسمعيل
 ابن عبد الله المذكور قريبا ١٢

حل اللغات
 قليب بئر مقلوب ترابها قبل الطل النزاع الاستقار ذنوب بفتح المعجمة الدلو الممتلئ
 ضعف بفتح الضاد المعجمة اي سهل ورفق غويا بفتح الغين المعجمة وبعد الراء الساكنة موهدة ولو عظيم
 عبقر يا اي سبه عظيما وقيل هو الهال ذوق في علمه خيلاء بعينه وفتح ممدودا اي كبروا بجملة الشق بكسر
 المعجمة الجانب يسترخي اي يسجل ريان من الري ضد العطش سخم بالسين المهملة المعنومة
 والوزن الساكنة بعد ما جاء موضع من عوالي المدينة سهل بكسر الراء المهملة ١٢

ع اي حتى اردوا ١١ ولم يركوها وصر لوالها عطا والعطن بفتح المهملة بمر الابل حول الماء كذا في
 المرقاة ١٢ عم تسك بهذامن الكثرة في القبر واوجب عن اهل السنة المشيئين لذلك ان
 المراد نفي الموت الازم من الذي ائتمه عمر بقوله وليبعثته الله الا والاصح ان يقال ان حياته صلى الله
 عليه وسلم لا تعقبها موت بل يستمر حيا والاشياء ايجاد في جوارحه ١٣

بينما قال يقول بينما فقالت حدثنا قال حدثنا عن تعني
 له قوله يوم السبح بعلم
 الموهدة وروى بالسكون وفسره بوجه ستة ظهر بها من لما عند الفتن بين كبرها الناس بلا لاداعي لها
 فتبقى لها السباع داعية اي منفردة بها قال الكرماني في الحديث في ص ٣١٢ وفيه ٢٠٨ والطائفة
 تؤخذ من قوله فاني اومن بذلك وابوبكر وعمر لانها لم يكونا نائم كما روينا في مناقب عمرو انما قال ذلك رجل
 الله صلى الله عليه وسلم تقه بها لعلم بمدق ايمانها وقوة يقينها ١٢
 فيقلب ترابها قبل ان يطوى والغرب الدلو اكر من الذنوب والبعث في كل شي يبلغ النساء والوطن مناج
 الابل وهذا مثل ضرب في ولاية ابوبكر وعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني في الحديث قريبا
 اما قوله والله يغفر له ضعفه فلهذا اشار الى ذنب قال ابن جرير قال النووي هذا دعامة التكلم
 اي ان الاضغيم لدوقال غيره فينا اشارة الى قرب وفاة ابوبكر ونظير قوله تعالى لتبصره عليه الصلوة والسلام
 فصح بجمد ركب واستغفروا ان كان لوابا فاننا اشارة الى قرب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عليه
 وسلم قلت ويحتمل ان يكون في اشارة الى ان قلة الفتوح في زمانه لا تصح لغيره لان سببه
 قصر مدته فغنى العفة لرفع اللامة عن ١٣ قوله خيلاء بعينه ففتح ممدودا قال الكرماني اي كبروا
 تخمرا قوله لم ينظر الله اليه اي لا يرمق فانظر بهنا مجاز عن الرحمة قوله يترى على ما تراه عند المشي يميل الى
 احد الطرفين الا ان يخفف نفسه عن ذلك انتهى قال الطيبي وقد نص الشافعي على ان التخمير مخصوص بالخيلاء
 لدلالة قوله الا احدث علينا فان كان الخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والافق تنزيه انتهى وكذا قال الشيخ
 عبد الحق الدبوي وفي العالمة اسباب الرجل ازاره اسفل من الكعبين ان لم يكن الخيلاء فغيبه كراهنه
 تنزه به في كذا في الغريب انتهى ولعل ذلك لما فيه الافراط وتبصيرة الضائق ١٣
 الا ثوبه مفاده ان الامساك انتهى ليس بخصوص بالازار بل هو عام في كل ثوب ولو يديه مارواه ابوداؤد
 والشافعي وابن ماجه عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسباب في الازار والقيصص والحامض من جرمتها
 شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم السبت ١٣
 قوله باب الريان بدل اوريا ان عما قبله قوله من
 تلك الابواب فقيصصا ما هو من باب توزيع الافراد لان الجمع والموصول كلاهما عامات وما
 للذئب والفرزة اي الضرر والمقصود دخول الجنة فلا ضرر لمن دخل من اي باب وعلها كرماني في الحديث

قال فتشج الناس بيكون قال واجتمعت الانصار الى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة فقالوا ما اريد منكم اريد فذهب اليهم ابو بكر
وعمر بن الخطاب وابوعبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فاسكته ابو بكر وكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا اني قد هبأت
كلاما قد اعجبني خشيت ان لا يبلغه ابو بكر ثم تكلم ابو بكر فتكلم ابلغ الناس فقال في كلامه نحن الودعاء وانتم الوزراء فقال حباب
ابن الابرص لا والله لا نفعل منا اريد ومنكم اريد فقال ابو بكر لا ولكننا الامة والارباب والارباب هم الامة فقال حباب
فيا يعوا عمرا وابا عبيدة ابن الجراح فقال عمر بل شايحك انت فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم سعد بن عباد قال عمر قتلته الله وقال عبد الله بن سالم عن الزبيدي
قال عبد الرحمن بن القاسم اخبرني القاسم بن عائشة قالت شخص يصبر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال في الرقيق الا على ثلثا
وقص الحديث قالت فما كانت من خطبتها من خطبة الانفع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لينا فافردهم الله بذلك ثم
لقد يصبر ابو بكر الناس المهدي وعرفهم الحق الذي عليهم وخرجوا به يتلون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الا الذين
حدثنا محمد بن كثير اناسيين ثنا جابر بن ابي راشد ثنا ابو ثعلبة عن محمد بن الحنفية قال قلت لابي اي الناس خير بعد النبي صلى
الله عليه وسلم قال ابو بكر قال قلت ثم من قال عمر وحشيت ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذ كنا بالبيداء اويدات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على
التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتي الناس ابا بكر فقالوا لا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله
صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على
فخذى قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني وقال ما
شاء الله ان يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمتعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فنام
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل الله آية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحصير ما هي باذل بركتكم يا آل ابي بكر قالت
عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته حدثنا آدم بن ابي اسيس ثنا شعبة عن ابي عمير قال سمعت ذكوان

قال رسول الله فقال قاتلت
اي يكون اختيار والشج ما يعرض في ملق اباكي من الغصة وقيل هي صوت مع ترميح كما يردد الصبي
بكاؤه في صدره ١٢ اذ قال سعد بن عباد - بعن العيين المملة وخفة الموهدة الخنزرجي
الساعدي كان لقبه بنى ساعدة وصاحب راية الانصار في المشاهير وكان سيدا جوادا ثورا وجسيدا
في الانصار ذاربا مستورا وسادة وكرم والسقيفة موضع مسقف كالسا باط كان مجتمع الانصار وادبته
١٣ اكرمان قال قتلم فكلتم ابلغ الناس ينسب ابلغ على الحال ويوزع ابلغ على الغاليتي قوله
فقال في كلامه عن الامراء الخ واقع في رواية حميد فتكلم ابو بكر فلم يترك شيئا انزل في الانصار الا ذكره
رسول الله صلى الله عليه وسلم في شانه الا ذكره ووقع في رواية ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام وهو
اما بعد فما ذكرتم من غير فانتم اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الامر الاله الذي من قرئتم هم اوسط العرب نسبا
ودارا وايضا في رواية ابن عباس قال قال عمر والله ما تركت كلمة الجبتي في نزوي الا قالنا في بدية
افضل حتى سكت كذا في الفتح ١٢ قوله جاب - بعن المملة وخفة الموهدة الاولى ابن النضر بلفظ
الفاعل من الانصار الانصارى السمي كان يقال لكذا والراي كذا في الكرماني وفي الفتح وكان يدبرها فقال منا
ابو بكر فان الله ما تنفس عليكم هذا الامر ولكن خاف ان يلية اقوام قتلنا اباهم واخوتهم فقال ابو بكر نحن
الامر والاعمال والوزراء وهذا الامر بيننا وبينكم فبايع الناس وعندهم من طريق ابي نضرة عن ابي سعيد فقال
خطيب الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا منكم فربما جعل منا فبايعوا
على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وانا الانصار من
المهاجرين فمن انصارنا لكان نحن انصار الله فقال ابو بكر هذاكم الشرايع ابايعوه ووقع في آخر معاني
موسى بن عتيقة عن ابن شهاب ان ابا بكر قال في خطبة وكان معشر المهاجرين اول الناس اسلاما وحسن
عشيرة واقاربهم وذو حرم ولين تصلى العرب الاربعة من قريش فاناس تقرئهم تبع وانتم اخواننا في
كتاب الله وشركاؤنا في دين الله واحب الناس الينا وانتم احق الناس بالرضى بقضاء الله والتسليم
لفضيلة اخوانكم وان لا تحسدوهم على غير فقام جاب بن النضر فقال كما تقدم وزاد ان شتمت كرهاها
بجزعة اي اعدنا الحرب قال فكله النقول حتى كاد ان يكون بينهم حرب فوثب عمر فاخذ بيدي ابي بكر ونداهم
من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال فوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر في طائفة من
الهدية فذكر الحديث قال فكلتم ابو بكر فقال ولقد علمت يا سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
وانت قاعد قريش وكافة هذا الامر فقال لسعد صدقت هذا بلفظ من الفتح قال الكرماني قول الانصار
من الامر ومنكم امر كان على عادة العرب الجارية بينهم ان لا يسود القبيلة الا رجل منهم ولما ثبت عند من اتى
صلى الله عليه وسلم قال الخلفاء في قريش اذ عولوا دبايعوا ابا بكر انتهى ١٢ هـ قوله قاتلت سعدا

اي كرم تقتلوا ذميل وهو كناية عن الاعراض والجزلان وقوله قتلته الشرايع اخبار عما قد اشد من اهل ال
وعدم ميرورته فليفتد ادعاء عليه فكلتم عن بيعة الصديق وروى انه خرج بعد تخطله الى الشام ومات بها في
خلافة عمر قولا ووجد ميتا ولم يشرفوا بموته حتى سمعوا قائلوا ولا يرونه وقد قتلنا سيده الفزرج سعد بن عباد
فرجناه بسبين ولم يحفظ فواده فتح وجمع البحار ١٣ هـ قوله لقد خوف عمر اي فائدة خطبة عمرو
تعبها ان خوف الناس وفائدة خطبة ابي بكر تيمم الهدى وتعرف الحق ١٢ اوك هـ قوله محمد بن الحنفية
منسوب الى امره وهو ابن علي بن ابي طالب فان قلت لم يمت من الحق قلت لم يمت من الحق قلت لم يمت من الحق قلت لم يمت من الحق
ان عليا يقول عثمان خير مني ويكون ذلك القول من علي سبيل الهضم والتواضع ويقدم من بيان الواقع
فيضرب حال الاعتقاد فيرك قال المقطوع بين اهل السنة بافضلية ابي بكر ثم اختلفوا في بعد ما فله جمهور
على تقدم عثمان وعن مالك التوقف والمسئلة اجتهادية انتهى ١٣ هـ قوله بالبيداء بفتح الموهدة
والمدونات الجيش بفتح الجيم وسكون الشية وبايعام الشين موضعان بين مكة والمدنية قوله عقد
لي بكر العين وهو القلادة وهو كل ما يلحق في العنق ويطنش بعن العين والامرة الشاكلة كذا في الكرماني
ومر الحديث في صفته ١١٢ في كتاب التيمم ١٣
اسماء الرجال سعد بن عباد الانصاري الساعدي وقال عبد الله بن سالم ابو
ابوسف الاشري المعنى فيما وصله الطبراني الزبيدي هو محمد بن الوليد القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
محمد بن كثير العبدى سفيان الثوري جامع بن ابي راشد الصيرفي الكوفي محمد بن الحنفية واسما خولة
بنت جعفر ابي علي بن ابي طالب فتيلته بن سيد الشافعي مالك الامام المدني آدم بن ابي اسيس والسنن
العسقلاني الخزازي شعبة بن الجراح العنكي الاعمش سليمان بن مردان الكوفي ابي سعد بن مالك الخدري
تاليه اي تابع شية بن الجراح المذكور جرمه هو ابن عبد الحميد فبايعه وسلم عن الاعمش عن ابي صالح
عن ابي سعيد عبد الله بن داود بن عامر بن الزبير محاضر بن المورع الكوفي فيما وصله ابو الفتح العماد
في فوائده الاعمش سليمان بن مردان ١٣ حل اللغات نشج الناس اي يكونوا نشج
ما يعرض في ملق اباكي من الغصة سقيفة موضع مسقف فذهب اي الاداء حساب بفتح الهمزة
وبالموهدة جمع حساب اي الفعالي لسان ما خوذ من الحساب بايعوا بكسر التيمية بلفظ الامر شخص
بفتح الشين واليا اي ارتفع محمد بن الحنفية منسوب الى امره بفتح الموهدة موضع قريب
من المدينة ذات الجيش موضع بين مكة والمدنية عقد بكسر العين وسكون القاف وهو القلادة
المدة رطلان ١٣

يونس ثنا عمر بن سعيد بن ابي حسين المكي عن ابن ابي ثعلبة عن ابن عباس قال اني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب
وقد وضع علي سريره اذ ارجل من خلفي قد وضع مرفقه علي منكبي يقول يرحمك الله ان كنت لا رجوان يحملك الله صاحبك
لا في كثير اما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابوبكر وعمر وفعلت وابوبكر وعمر وانطلقت وابوبكر وعمر
وان كنت لا رجوان يحملك الله معهما فالتفت فاذا علي بن ابي طالب حدثنا محمد بن يزيد الكوفي ثنا الوليد بن الزبير عن ابي
ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمر وعن اشد ما صنع المشركون برسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رأيت عتبة بن ابي معيط جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فوضع رداءه في عنقه فخنقه به خنقا
شديدا فجاء ابوبكر حتى دفعه عنه فقال اقتتلون رجلا ان يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم مناقب عمر بن
الخطاب ابي حفص القرشي العدوي حدثنا حجاج بن منهال ثنا عبد العزيز بن الماجشون ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيتني دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء امرأة ابي طلحة وسمعت خشفة فقلت من هذا فقال
هذا بلال ورأيت قصرا بينناك جارية فقلت لمن هذا فقال لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرك فقال
عمر يا بني واهي يا رسول الله اعليك اعا حداثا سعيد بن ابي مرثمة ثنا الليث بن عقييل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن
المسيب ان ابا هريرة قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الي
جانبا قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكي عمر وقال اعليك اعا حداثا سعيد بن
ابن الصلت ابو جعفر الكوفي ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري اخبرني حمزة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا انا نائم شريفت يفتي اللين حتى انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الي
عبد الله بن نمير ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن ابي بكر بن سالم عن سالم عن عبد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال
رأيت في المنام اني انزع بدلتك على قليب فجاء ابوبكر فزع ذنوبا وذنوبين نزع ضعيفا والله يغفر له ثم جاء عمر بن الخطاب

ابن الحسين يذعنون رحمك مما هم في رداء بهما فجاءه باب فقالوا فقلت انا اذا حدثت فما اولته يا رسول الله اريت

له قوله في عمر قال في الفتح ويكاد عمر يتيم ان يكون سرورا ويحتمل ان يكون تشوقا وشغوا
الشي ١٣ اله قول الى الذي بكر الزار ويحتمل تشوقا وشغوا والي الذي في ظفري او الظفاري
شك من الراوي قولنا اولت اي ما عبرته قال العلم بالنسب اي اولته العلم بالرفع اي الما ولد به هو
العلم كذا في الفتح ومر في ص ١٢ اله قول بدو بكرة - بفتح الهمزة والكاف على المشهور وحكي
بعضهم تشبث اوله ويحتمل اسكان الكاف على ان المراد نسبة الدلو الى الناس من المابل وهي الشايراي
الدلو التي يسمونها بها واما بالتحريك فالمراد المشبه السديرة التي يعلق بها الدلو كذا في الفتح قوله ذنوبا
بفتح الهمزة الدلو الكبير والعرب اكبر من الذنوب قوله يفر في القاموس يفرى الغري كغنى يأتي
بالعجب في عمله قوله يظن بفتح الهمزة واخره لون هو من الخ لابل افا شربت ثم صدرت وما لم يدب قريبا

اسماء الوجال ابن ابي
عليك عبد الله بن عبيد الله محمد بن يزيد البزار الكوفي قال ابن خلفون وليس بابي هشام محمد بن
يزيد بن رفاعه الرقاعي قال الكلبا ذى والحاكم وقال ابن جرير روى ابن اسكن عن الفريرى
محمد بن عمرو بن محمد بن علي بن ابي يحيى لانه لا يعرف له رواية عن الوليد بن يحيى بن ابي كثير صاحب
الياماني الطائي محمد بن ابراهيم بن الحارث التميمي القرشي عروقه بن الزبير بن العوام عبد الله بن عمرو
ابن العاص مناقب عمر بن الخطاب حجاج بن المنهال السلمي الا تامل عبد العزيز بن الماجشون
نسيه ليه الى سلمة الماجشون واسم ابيه عبد الله الرميصاء سهلة بنت طمان الانصارية سعيد بن ابي مرثمة
هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مرثمة التميمي مولا ابي المصري الليث بن سعد الامام عقييل بن
خالد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابن البدارك عبد الله الروزي يونس بن يزيد الايلي
الزهري محمد بن مسلم حمزة بالحاء المهمل ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن بشر الحميري ابو
عبد الله الكوفي عبيد الله بن عمر الحميري ابو بكر بن سالم بن عبد الله بن عمرو بن ابي سالم

حل اللغات رجعت اي تحرك اثبتت من الثبات صدق
هو ابو بكر شهيد ات هاء وعثمان انزع اي استحق فاستحالت اي تحولت من الصغرى الى الكبر
ذلوب اي دلو مستل رديت بكسر الواو وهي صاء هو مصغر الرماضت وهو وقت طلوع الشمس
بيننا واسما سلة خشفة بفتح العين والقادى حركة وحس فناء بكسر القادى والمد ما امتد مع
القصر من جوانبه من خارج وقد يقال القصر نفسه الفناء باي والى اي اذ بك بها اعليت اغاد
من باب القلب والاصل غادتك عليها تتوختا من الوضاعة وهي الحسن والظاهرة الى السرى
بكسر الزار ويحتمل تشوقا وشغوا والي الذي في ظفري او الظفاري بفتح الهمزة والكاف وهي الشاير من الايل ١٢

مع صاحبك يتحمل ان يريد ما وقع وهو فنه عند ما ويحتمل ان يريد ما يجتمع ملوول اليه الامر بعد الموت من
دخول الجنة ونحو ذلك والمراد بصاحب النبي صلى الله عليه وسلم وابوبكر والام في قولنا كثير التعليل وما باسيرة
مؤكدة وكثير لظرف زمان وما مل كان قدم عليه وهو كقولهم قليلا ما تشكرون ووجه الاكثر انما كانت اسع
بزيادة من دو جهت بان التقدير اني اجد كثير ما كنت اسع ١٣ فتح الباري ٢ اله قوله كنت اي في
مكان كذا وابوبكر وعمر فقلت اي الشئ الظاني من امور العباد اذن رسوم العادة قوله اطلقت اي
ذبحت الى مكان كذا وابوبكر وعمر زادي رواية دخلت وابوبكر وعمر فقلت وابوبكر وعمر فقلت على جواز
الخطف على الضمير المرفوع المتصل بما تاكيد وحصل مما لا يجوز في النثر الا على صفة والصحح جازه
نفسا ونشرا كما قاله الهمي ونظيره قول عمر كنت وجارني من الانصار كذا في الرقعة ١٣ اله قوله عتبة بن
المطلب وسكون القاف ابن ابي معيط بنهم الميم ففتح الهبة الاولى وسكون التميمية الاموى قتل يوم بدر
كافرا وبيد نعره من صلى الله عليه وسلم من يوم وفيه منقبة عظيمة لاني بكرهه بك خ قال في الفتح مات ابوبكر
لثمان بفتح من جمادى الآخرة سنة ثلث عشرة من الهجرة فكانت من خلافة سنتين وثلاثة اشهر
اي اياما وقيل غير ذلك ولم يتخلوا اذ استكمل من النبي صلى الله عليه وسلم فمات وهو ابن ثلاث وستين
اشي مختصرا ١٣

بيده خنقه صلى الله عليه وسلم فقال اقتتلون رجلا الذي قال رجل مؤمن من آل فرعون قال بعضهم ان
ابا بكر افضل من مؤمن من آل فرعون لانه اشرف على القول وابوبكر نصرا لثقل والفضل ١٣ اله قوله
عمر بن الخطاب اي ابن نفييل بنون وفاء مصفر ابن عبد العزيز بن رباح بكسر الزار بعد ما تتقانية واخره
عملت ابن عبد الله بن رزاح بفتح الزار بعد ما زاي واخره عملت ابن مدي بن كعب بن لوى بن غالب
بفتح مع النبي صلى الله عليه وسلم في كعب وام عمروة منقبة بنت هاشم بن المغيرة ابنة عم ابي جيل والحارث
ابن هشام بن المغيرة ووقع عندا من مندة انما بنت هشام اخت ابي جيل وهو كعب بن عبد الله بن عبد الله
وغيره ١٣ فتح اله قوله عبد العزيز بن الماجشون كذا لاني ذرو سقط ابن من رواية غيره وهو عبد العزيز
بن عبد الله بن سلمة السلمي الجشون لقب جده ويقلب به اولاده كذا في الفتح وهو محرم ما يكون ١٣ خ -

اله قوله رأيتني بالعينين فتكلم وهو من خصائص افعال القلوب قوله بالرميصاء مصغر مؤنث
الارص بالراء والمهمل بنت طمان بكسر الميم والمهمل زوجة ابي طلحة الانصاري ام انس بن مالك خالته رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جهة الرضاة واسما سلة وكينيتا ام سليم والرمص محررة وسع بفتح في جون العين
والنعت ارمص ومعدا ١٣ ك خ اله قوله خشفة بفتح الهمزة وسكون الشاير النس والحركة
وقيل حركة وقع القدم قاله الكراني وفي الفتح خشفة بفتح الهمزة والقادى حركة وذا وصحى ومعنى الحديث
هنا سمع من حس وقع القدم ١٣ اله قوله تتوختا هو من الوضاعة وهي الحسن والظاهرة او هو من
الوضوء لكن لاسن جهه التكليف بل لتواد حسا وجمالا لانه لا يذبح وسع وقد راد الجنة منزله عنه ١٣ مجمع -

فاستحالت غريبا فلما رعبقريا يقري قرته حتى روى الناس وصروا يعظن قال ابن جبير العبقري عتاق الزرابي وقال جبير الزرابي
الطنافس لها حمل رقيق مبنوثة كثيرة وهو سيد القوم اعق العبقري حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد
رح وحدثنا علي بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن
زيد ان محمد بن سعد بن ابى وقاص اخبره ان اباة قال استاذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدة نسوة
من قرين يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن على صوته فلما استاذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب فاذن له رسول
الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر افتحك الله سيك يا رسول الله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم عجبك من هؤلاء الالاتي كتن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال عمر فانت احق ان يهبن يا رسول
الله ثم قال عمر يا عدوات انفسه من اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نعم انت اقظ واغلظ من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سا لك
فتحا غيرك حدثنا محمد بن البثني ثنا يحيى بن اسمعيل ثنا قيس قال قال عبد الله بن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر
حدثنا عبد الله انا عبد الله انا عمر بن سعيد عن ابن ابي فليكة انه سمع ابن عباس يقول وضيع عمر على سريرة فتكفاه الناس
يدعون ويصلون قبل ان يرفعوا وانا فيهم فلم يرعني الا رجل اخذ مني فاذا على اذنتي رجم على عمر وقال ما خلقت احدا احب
الي ان اتقى الله بشل عمله منك وايم الله ان كنت لاطن ان يجعلك الله مع صاحبك وحسبت اني كنت كثيرا اسمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ذهب انا وابوبكر وعمر ودخلت انا وابوبكر وعمر وخرجت انا وابوبكر وعمر حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع
ثنا سعيد بن ابي عروبة وقال ابي خليفة ثنا محمد بن سواد وكه نيس بن المهنا قال ثنا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك قال
صعد النبي صلى الله عليه وسلم احد اومعة ابوبكر وعمر وعثمان فرجف بهم فصر به برجله فقال اثبت احد فما عليك الا بي وصديق
اوشهيدا حدثنا يحيى بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا عمر هو ابن محمد ان زيد بن اسلم حدثه عن ابيه قال سألني ابن عمر عن بعض
شانه يعني عمر فاخبرته فقال ما رأيت احدا قط بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من حين قبض كان اجدا واجود حتى اتيت من

ابن غير ثقي عن محمد بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه اية ايهما حدثنا اخذ ابن ابي طالب قال الى احد قال او شهيدان ايهما كان

له قول قال ابن جبير العبقري الامام عبد بن حميد من طريق وكذا رواه في صفة الجنة لابي نعيم
طريق ابي بشر بن سعيد بن جبير قال في قوله تعالى شكيبين على رفوف حفرة وعقري حسان قال الازف
رياض الجنة والعبقري الزرابي والمراد بالعتاق الحسان والزرابي جمع زربية وهي البساط العربي الفاخر استورد
العم كعادته كبريتي صفة الزرابي الواردة في القرآن في قوله تعالى وزرابي مبثوثة كذا في الفتح ١٣ له قوله
قال يحيى بن زيار الفراء وابن الكرماني ان يحيى بن سعيد القطان قال لطفنا من جمع لطفته وهي البساط
ذرايا لطف العجوة واليم بعد بالام ام اهداب وقوله يقيم اي غير غليظة ١٣ فتح ٣ له قوله نسوة من
قرين بن من ازواج ويحمل ان يكون معهن من غيرهن لكن قرينة كونهن يستكننهن لوليد الاول والزرابي
يطبلن منه الزواجيطيبين وزعم اللادوي ان المراد انهن يكرن الكلام عنده وهو مردود بما وقع التقرين به في
حديث جابر عند مسلم اسن يطبلن النفقة قوله ما لية بالفخ على النفقة وبالغيب على الال قال ابن السنين
يكتم ان يكون ذلك قبل انسى من ربح السموات او كان ذلك طبع انسى كذا في الفتح ومرا الحديث مع ياز
في ص ٥٩١ ويحيى في ص ١٢ في الآداب ١٢ له قوله اهل اللغة ايما بالفخ والتونين
معناها لا تبثه شاي بمحدث وبغير تونين كفت من حديث عذناه وايه بالسرا والتونين معناها ما شئت
وبغير التونين ندانا ما حدثنا دوق في روايتنا بالنفسب والتونين وهي ابن التين اذ وقع له بغير تونين
معناه كفت عن لومهن ١٢ فتح ٥ له قوله احب بجزور فخره ونفسه وان يجوز فيه الفخ والكسوف في الكلام
ان عليا كان لا يفتقر ان احد على في ذلك الوقت افضل من عمر قوله مع حاجبك يحتمل ان يريد ما وقع من
الذين عندها وان يريد الميتة في الجنة ١٢ اف ٤ له قوله انا وابوبكر وعمر قال في الزرابي وفضل
عمر يرفعت من كلام علي ٢٢ وكونه افضل من غيره وكذا اقيم فضله من مدارا لما تفرق ولطيمه الرحمة له معنى قوله
لم يرعني بفتح التيمية لم يعنى في كانه فبان اذ المراد اهل حال غفلة من امتي ١٢ له قوله
خليفة هو ابن خياط ومحمد بن سواد مطهارة وتخييف مد هو السدوسي البصري وكسب بمهارة بوزن جعفر سدوسي
ايضا بصري وسعيد هو ابن ابي عروة وسقط يجمع ذلك من رواية ابي ذر في بعض النسخ واقتصر على طريق
يزيد بن زريع ١٢ فتح الباري ٥ له قوله فرجف بهم اي تحرك احد استاذا واشهنا بالبقد وهم قوله
اثبت اهداي لا تظهر شيئا على ظاهر كالكالمين الواصلين على ما حكى الجعيد سئل ما بالك عن السماع
قال هرايم فحقك حالك بالنا فقر ودرى الجبال محسبا جادة وهي تمرر السحاب ١٢ امرقا ٩ له قوله
الانسي وصديق لوشهيد قال الحكماني فان قلت النظائر لفتش من يقال شهيدان قلت مناه ما عليك
غيره بولا الاجناس اي لا يخلو عنهم او الفعيل يستوي فيه الشئ والجمع فان قلت لم قال الانسي وصديق بالاولاد

او شهيد با وقلب تغيير الاسلوب للاشعار بمغايرة عالمها لان النبوة والصدق حاصلتان فيمنته بخلاف
الشهادة والادان حقيقة والثالث مجازوفي بعضها بلطف او فيها وقيل اوبعني الواو انسى ١٣ له
قوله فقال ما رأيت هو مقول ابن عمرو اجده بفتح الجيم والتشديد افضل من هذا اذا
اجتهدوا وجودا ففصل من الجود وقوله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون المراد بالبعدية في الصفات
ولا تعرف في الزمان فيستاول زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وما بعده او بعد موت مسلم فيشكل بانى بمراد هو محمول على
وقت مخصوص وهو مدة خلافة لعنخ ابوبكر كذا في الفتح ١٢ له قوله حتى انسى اي الى اخر عمره وهذا
بنار على ان فاعل انسى عمرو قال ذلك ابن عمرو يحتمل ان يكون فاعل انسى ابن عمري استمر في الادمان
بعد اهدوا وجود حتى فرغ معانده وقال ذلك نافع والله اعلم ١٢ فتح الباري اسماء الرجال يحيى
هو ابن زيار الفراء وقال الحكماني هو ابن سعيد القطان عبد العزيز بن عبد الله الاويس المدني ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف على بن عبد الله الذي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان ابن شهاب الزهري عبد الحميد بن عبد الرحمن بن
زيد بن الخطاب محمد بن الحنفى العنزي الزمى البصري يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابي خالد
قيس هو ابن ابي حازم عبدان بن ولقب عبد الله بن عثمان بن جليل عبد الله بن المبارك الروزي
عمر بن سعيد بن ابي الحسن التوفى القرشي الكلى ابي فليكة هو عبد الله بن ابي فليكة مسدد هو ابن
سريه بن يزيد بن زريع الومعوية البصري سعيد بن ابي عروة مران البشكري مولاهم محمد بن سواد البصري
السدوسي التوفى خلفه كهمس بن منال السدوسي ايضا سعيد هو ابن ابي عروة المذكور فتاوة
ابن دعامة السدوسي يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر ابن وهيب عبد الله البصري عمر هو
ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٢
الكر من الذوب يعظن بفتح الهلستين هو صالح الابل عتاق الزرابي حسانها والزرابي جمع زربية
وهي البساط العربي الفاخر طفا نفس جمع لطفته وهي البساط تحمل بفتح الياء المعجمة اي اهداب
رقيق مبثوثة اي كثيرة بادمان اسرعن سنك هو كناية عن السرد واخفظ من النظافة
واغلظن النظرة ايه قال اهل اللغة ايما بالفخ والتونين معناها لا تبثه شاي وبغير تونين كفت
وايه بالسرا والتونين معناها ما شئت وبغير تونين زدنا فجا اي طريقا واسعا كلفه اي احاطوا به
خليفة هو ابن خياط اهد مشايخه مذاكرة كهمس بفتح الكاف على وزن جعفر ورجف اضطرب
اجده بفتح الجيم وتشديد الدال الملهة الفعل تفضيل من هذا اذا اجتهد في الامور ايجاد افضل من الجود

قوله فلما استاذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب اي لا يخفى ان المبادرة الى الحجاب لادمة عند دخول الاجنبي سواء كان عبرا ولا فها وجه التعجب الا ان يقال
هذه الواقعة قبل اية الحجاب لكن حينئذ يكفي القيام ولا حاجة الى الحجاب فلعل فيهن من يجوز لهن الكشف عنه . حر كحفصة مثلا فالتعجب بالنظر الى قيامهن او
يقال لعل التعجب من اسراعهن قبل ان يعلمهن ان النبي صلى الله عليه وسلم ياذن له ام لا وهذا اقرب والله تعالى اعلم اه سندي

الاصول ٥ والزرابي التغيير الشريفي وسوا هو عثمان بن شيبة كان من مشايخ ابن عمر بن الخطاب

عنه بن الخطاب حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال متى الساعة قال وماذا أعدت لها قال لا شيء الا اني احب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال انت مع من احببت قال انس فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم انت مع من احببت قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وارجوان اكون معهم بحبي اياهم وان لم اعلم ببشئ اعمل ببشئ اعملهم حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد كان فيما كان قبلكم من الامم ناسٌ محدثون فان يك في امتي احدٌ فانه عمر زاد زكرياء بن ابى زائدة عن سعد عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قد كان فيمن قبلكم من بنى اسرائيل رجال يكلمون من غير ان يكونوا نبيا فان يك في امتي منهم احدٌ فعمر قال ابن عباس من رسول ولا نبى الا كان ابن عباس زكرياء ولا محث العرسى بن زكرياء عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن قال سمعنا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما راع في غنمه عدا الذئب فآخذ منها شاة فطلبها حتى استنقذها فالتفت اليه الذئب فقال له من لهذا يوم السبت ليس لها راع غيري فقال الناس سبحان الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن به وابوبكر وعمر وماثم ابوبكر وعمر حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو امامة بن سہل بن حنيف عن ابى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيت الناس عرضوا على وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر وعليه قميص اجتره قالوا فباثنته يا رسول الله قال الذين حدثنا الصلت بن عهد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انا ايوب عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال لما طعن عمر جعل يالم فقال له ابن عباس وكانه يجزعه يا ابا عبد المؤمن ولكن كان ذلك لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت صحبتته ثم فارقت وهو عنك راض ثم صحبت ابابكر فاحسنت صحبتته ثم فارقت وهو عنك راض ثم صحبت صحبته فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقتهم وهم عنك راضون قال انا ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فانا ذاك من من الله من به على واقاما ذكرت من صحبة ابى بكر ورضاه فانا ذاك من من الله جل ذكره من به على واقاما ترى بي من جزى فهو من اجلك ومن اجل اصحابك والله لو اتى على طلاع الارض ذهبلا فتديت به من عذاب الله قبل ان يراه قال حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس قال دخلت على عمر هذا حدثنا يوسف بن موسى ثنا ابواسامة ثنى عثمان بن غياث ثنى ابو عثمان النهدي عن ابى موسى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة فجاء رجل

قال فيمن قبلكم رسول الله لقد كان من احدٍ من لها لهذا الثدي وكانه جزء ولا كل ذلك ولا كان ذلك فارقت فارقته فقال فان ذلك من الله تعالى وحل ذكره اصحابك حدثنا

له قول وماذا أعدت لها انظر على سواله لسؤال عما هم من فعل النساء فلما قال احب الله ورسوله وبشره بام بشارة وصادرت بشارة لجميع المسلمين والمراد بالبيعة المشاركة في الثواب والدرجة والدخول في زمرة ونبأ بصدقة في المعات قال في المرافاة والمراد بالبيعة مائة فاصفة وهي ان يحصل فيها الملاقاة بين المحب والمحبوب لانها يكونان في درجة واحدة لانه يدعى بالبطان انتهى ١٢ له قوله محدثون بفتح الدال المشددة ومع حديث واختلف في تأويله فقيل لهم قالوا الاكثر قالوا المحدث بالفتح هو الرجل الصادق العن وهو من التقى في روعه من قبل الملائكة فيكون كالسدى حشره غيره وهذا جزم الواجد العسكري وقيل بن يحيى الصواب على سائر من غير تصديقهم اي نكح الملائكة من غير نكاحه انتهى ١٣ له قوله يكونون اي يتكلمون ولما كان ذلك ليس لك فان امته افضل الامم وانهم في اولي ان يكون في هذه الامم بل للتاكيد يقول الاجران علمت لك فرفني حتى ١٣ له قوله يوم السجيع بعن الموعدة ودوى بالسكون وفسره بوجوه اخرها من لسان الفتن حين يركبها الناس حلا لارادى لما فتقن لها السباع داعيته اي منقذة بها قلوبها في مرابيات الحديث مرارا منها في ص ١٣ له قوله الذي بعن المشاة وكسر الملهمة وشدة التهمة جمع التدي وسوى وزن فعل كلفس كذا في الحديث ١٢ له قوله قال الذين قال العيني فيمن التشبيه البليغ وهو انه شبه الدين بالقيص وهو شبه الشبه الشبه وذلك ان القيص يستمر حورة الانسان ويجبر من وقوع النظر فيها فكذلك الدين يستمر من ان روي عنه عن كل كرهه فقال اهل روية القيص في النوم معناه الدين ووجه يدل على بقاء آثاره البليغ بعد وفاته يقتدى به انتهى قال في الفتح ويستشكل بايلزم من ان عمر افضل من ابى بكر والى ابي بكر من عموم قوله عرض على الناس ففعل الذين عرضوا الا ذلك لم يكن فيهم ابوبكر وان كون عمر عليه القيص لا يستلزم ان لا يكون على ابى بكر فيقول لول من واصل فلعل كان كذلك الا ان المراد كان حيا ان فضيلة عمر فاقصم عليها والى العلم انتهى ١٣ له قوله ولئن كان ذاك كذا في رواية الاكثر وطلبه من دلائل ذلك اي لا يتابع في البرع فيها انت فيه وبعضهم ولا كان ذلك وكان دعما اي لا يكون ما تخافه اولادك ان يكون الموت بتلك الطعنة ١٣ فتح له قوله ثم صحبت صحبتهم بفتحات اي لصيهم وفي الفتح ثم صحبتهم فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم يعني المسلمين قال دوى بعضهم ثم صحبتهم بفتح الصاد والجار والموعدة اي اصحاب ابى سلمة واني بكونه نظر لاثبات بصيرة الجمع موضع التسمية انتهى ١٣

٩ له قوله من اجلك الاى من جهة فخرته من يستخلف عليهم او من جهة فخرته في سيرته التي سادها فبهم قاله في الفتح قال في الخبر الجارى والاقرب ان يقال ان مراده ان جزى لا اجلك لاني كنت باها ما نشأ عن هود الفتن وظهورها كما مر سابقا من حديث عذرة فاذا اوفيت نظر الفتن فيها بينكم فجزى لذلك لا نفس انتهى ١٢ له قوله والله لو اتى على طلاع الارض كسر الملهمة وتخفيف الام اي طوى ما كذا في التوضيح قال في الخبر الجارى هذا الكلام من على سبيل الاستيناف على كل حال خشية وانكسار نفسه واداره ان نعمه الصحبة مع كونها امر اذا خردوشان يزعم من اجزهم وبلدة من العذاب ولكن مع ذلك اخاف عمر حتى لو كان في الخ انتهى قال القسطلاني انما قال ذلك بغبرة الخوف الذي وقع لرجل من التقية فيما يجب عليه من حقوق الرعية ومن الفتنة بدمهم انتهى ١٢

اسماء الوجال سليمان بن حرب الواسطي حماد بن زيد بن درهم الجهمي ثابت البناني ابن اسلم رجلا هذلي فخره وقيل ابو موسى الاشعري يحيى بن قزعة الجازي المدنى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف زاد زكريا بن ابى زائدة فيما وصله الاسماعيلى سعد بن ابراهيم المذكور ابى سلمة مرثعا عبد الله بن يوسف التنيسي الليث بن سعد الامام عقيل بن خالد الابلى ابن شهاب الزهري سعيد بن المسيب الخزومي القرشي ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يحيى بن بكير الخزومي مولاهم المصري الليث بن سعد الامام عقيل المذكور انفا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابى سعيد سعد بن مالك الصلت بن محمد الحارثى بالى ربيعة المصري اسماعيل بن ابراهيم بن علي بن علي بن ابي ليلى عبد الله الجوب مرثعا في هذه الصفحة ابن ابى ليلى مرثعا ايضا يوسفت بن موسى بن راشد القطن ابواسامة حماد بن اسامة عثمان بن غياث الباهلي فيما قيل المصري ابو عثمان عبد الرحمن النهدي حل اللغات محدثون اي مذهبون يظهرون اي يظهرون الملائكة يوم السجيع بعن الموعدة ودوى بالسكون اي عند الفتن وقيل الحيوان المعروف اولته غيرت بجزعه اي يزل جزع طلاع الارض اي ملأها حادط بستان ١٣

اي قوله حتى انتهى من عبر اى انتهى الامر

اي عمر فيمن بمعنى الى والله تعالى اعلم اه سندي

ان يجلد به فجلده ثمانين ^{حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ثنا شاذان ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماحشون عن عبيد الله عن نافع}
 عن ابن عمر قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا تعدل باي بكر احد ثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 لا نفاضل بينهم تابعة عبد الله بن صالح عن عبد العزيز حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب قال جاء
 رجل من اهل مصر ورجح البيت فرأى قوماً جلوساً فقال من هؤلاء القوم فقالوا هؤلاء عقر يشي قال فمن الشيخ فيهم قالوا عبد الله بن عمر
 قال يا ابن عمر اني سائلك عن شئ فحدثني هل تعلم ان عثمان قال نعم قال تعلم انه تغيب عن بدر ولم يشهد قال
 نعم قال تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهد بها قال نعم قال الله اكبر قال ابن عمر تعال ايتن لك اما فرأه يوماً احدنا شهيداً
 ان الله عقاقته وغفر له واما تغيبه عن بدر فانه كانت تحتها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال له رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمته واما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان احدًا اعز بطن مكة من عثمان لبعثه
 مكانه فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بيده اليماني هذه يد عثمان فضرب بها على يده فقال هذه لعثمان فقال له ابن عمر اذهب بها الى ابن مسعود ثنا يحيى عن
 سعيد بن قتادة ان انسًا حدثهم قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم احدًا معه ابوبكر وعمر وعثمان فرجع فقال اسكن احد
 اظنه قربة يرحله فليس عليك الا نبى وصديق وشهيدان يا ابن مسعود قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان وفيه مقتل
 عمر بن الخطاب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن حصين بن عمر بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب قبل ان
 يصاب بالام بالمدينة وقف على حديفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال كيف فعلتما اتخافان ان تكونا قد حملتا الارض لا تطيق
 قالوا حملناها امرأه له مطيقة ما فيها كبر فضل قل انظر ان تكونا حملتا الارض لا تطيق قال قالوا فقال عمر لان سلمني الله
 لا دعن اول اهل العراق لا يجتمعن الى رجل بعدى ابدا قال فما انت عليه الا ربعة حتى اصاب قال اني لقاتم ما بيني وبينه الا
 عبد الله بن عباس غداة اصاب وكان اذا مر بين الصفيين قال استوا حتى اذا المير فيهم خلتا تقدم فكبر وربما قرأ بسورة
 يوسف او النحل او نحو ذلك في الركعة الاولى حتى يجتمع الناس فما هو الا ان كبر فيسبغ يده يقول قتلني او اكلني الكلب حين طعنه فطار
 العليج بسكين ذات طرفين لا يبر على احد يمينًا ولا شمالًا الا طعنه حتى طعن ثلثة عشر رجلاً مات منهم سبعة فلما رأى ذلك
 رجل من المسلمين طرح عليه بزئسًا فلما طرقت العليج انه ما خوذ نحو نفسه وتناول عمريد عبد الرحمن بن عوف فقدمه فمن
 يلي عمر فقد رأى الذي اذى واما نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير انهم قد فقدوا واصوت عمر وهم يقولون سبحان الله سبحان
 الله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف صلوة خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني فجعل ساعة ثم جاء فقال غلام

عبد الله بن عباس
 قال
 فقال

قوله كيف فعلتما...
 قوله لا تطيق...
 قوله انظر ان تكونا حملتا الارض...
 قوله ما بيني وبينه...
 قوله استوا حتى اذا المير فيهم...
 قوله خلتا تقدم فكبر وربما قرأ بسورة...
 قوله فطار العليج بسكين...
 قوله فلما رأى ذلك رجل من المسلمين...
 قوله فقدمه فمن يلي عمر فقد رأى...
 قوله سبحان الله سبحان الله...
 قوله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف...
 قوله فلما انصرفوا قال يا ابن عباس...
 قوله فجعل ساعة ثم جاء فقال غلام

قوله كيف فعلتما...
 قوله لا تطيق...
 قوله انظر ان تكونا حملتا الارض...
 قوله ما بيني وبينه...
 قوله استوا حتى اذا المير فيهم...
 قوله خلتا تقدم فكبر وربما قرأ بسورة...
 قوله فطار العليج بسكين...
 قوله فلما رأى ذلك رجل من المسلمين...
 قوله فقدمه فمن يلي عمر فقد رأى...
 قوله سبحان الله سبحان الله...
 قوله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف...
 قوله فلما انصرفوا قال يا ابن عباس...
 قوله فجعل ساعة ثم جاء فقال غلام

قوله فطار العليج بسكين...
 قوله فلما رأى ذلك رجل من المسلمين...
 قوله فقدمه فمن يلي عمر فقد رأى...
 قوله سبحان الله سبحان الله...
 قوله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف...
 قوله فلما انصرفوا قال يا ابن عباس...
 قوله فجعل ساعة ثم جاء فقال غلام

المغيرة قال الصنعة قال نعم قل قاتله الله لقد امرت به معروف والحمد لله الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعى الاسلام
 قد كنت انت وابوك تحبان ان تكثر العلوج بالدينه وكان العباس اكثرهم رقيقا فقال ان شئت فعلت اي ان شئت قبلنا فقال كذبت
 بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلكم وجؤا حجكم فاحتمل الى بيته فانطلقا معه وكان الناس لم تصبرهم مصيبة قبل يومئذ
 فقائل يقول لا بأس وقائل يقول اخاف عليه فاتي ببنيها فشره فخرج من خوفه ثم اتي بلبن فشرب فخرج من خوفه فعرفوا
 انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس فجعلوا يثنون عليه وجاء رجل شات فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله لك من صعبة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر في الاسلام ما قد علمت ثم وليت فعذلت ثم شهادة قال وودت ان ذلك لكفا قال على ولا لي
 فلما ادبر اذ اذ انك بهمس الارض قال رة واعلى الغلام قال ابن اخي ارفع ثوبك فانه انق لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر
 ما على من الذين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين الفا ونحوه قال ان وفي له مال ال عمر فادته من اموالهم والافسل في بني عدي
 ابن كعب فان لم تف اموالهم فسل في قريش ولا تعذبهم الى غيرهم فادعني هذا المال انطلق الى عائشة ام المؤمنين نقل لقرأ
 عليك عمر السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين امير وقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يد فن مع جيبه
 فسلم فاستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعة تبكي فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يد فن مع
 صاحبته فقالت كبت اريذة لنفسي ولا وثررت به اليوم على نفسي فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوا فاستد
 رجل اليه فقال ما الذي قال الذي تحب يا امير المؤمنين قد اذنت قال الحمد لله ما كان شئ اهم الي من ذلك فاذا انا قبضت
 فاحملوني ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادخلوني وان ردتني فرددوني الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين
 حفصة والنساء تسير معهما فلما رأيناها قمنا فوجت عليه فبكت عنده ساعة واستاذن الرجال فوجت داخل لهم فبكت معنا
 بكاءها من الداخل فقالوا ويا امير المؤمنين استخلف قال ما وجد احق بهذا الامر من هؤلاء النفا والرهط الذين توفي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسئمتي عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعد واعد الرحمن بن عوف وقال يشهدكم
 عبد الله بن عمر وليس له من الامر شئ كهيئة التعزية له فان اصابت الاقدار سعدا فهو ذلك والا فليستعين به ايكما ما عرفاني
 لم اعزله من عجز ولا خيانته وقال اوصي الخليفة من بعدي باله ابي بكر بن عبد الرحمن بن عوف قال يشهدكم
 واوصيه بالانصار خيلا الذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان يعفي عن مسيئهم واوصيه باهل

له قوله
 مني جرحه فشره جرحه فعلوا كفاف ابن اخي ابني نوه نوه قضيت فمكثت احدا احدا الامارة عن

الصنعة يقع الصادقون الضائع ويحمل ان يكون مقصور الصالح وكان تبارا وقيل ثمانا للاجماع ١٢ ك
 ٢ قوله لقد امرت به معروف قال الكرماني امامه بالمعروف فقصة ان عروة كان يرم بالسوق فلفظه
 ابو لؤلؤة فقال الاتكم مولاي يبع عن من خرجي قال كخرابك قال وبنار قال ما اري ان اخل
 انك لعامل مسن وما هذا بيشتر ثم قال لعمر الا تعمل لي رضى قال بل فلما دوى عمر قال ابو لؤلؤة لا عمل لك
 رضى يتحدث الناس ما بين المشرق والمغرب وكان جوسيا وقيل لمرانيا نسبي وفي القسطلاني فاقبل
 عمر من معرف قال لومعدي العبد ١٢ ٣ قوله كذبت هو على ما الف من شدة عرف الدين لانه فم
 من ابن عباس من قول ان شئت فعلنا اي قتلناهم فاجاب بذلك اهل الجاه يقولون كذبت في موضع
 اخطات وانما قال به بعد ان صلوا على ان المسلم لا يعمل قتله وعلما بن عباس انما ارادوا قتل لم يسلم ١٢
 فتح ٤ قوله فاتي بهن وذلك لان ما فرج البنية قال الناس بنذروا هذا صديد وكان قد ضرب
 طعنا مضطرا فقهين كان تحت سرته وهي قتلته فان قتلت فيه حل الهبة قلت كانه اشتد ون الثمرات
 في الماد ويقو شانه لشرو طوعة الماد فشره ولم يكن فيه اشتداد ولا قذف زهد ولا استسار ١٢ ك
 ٥ قوله بشون عليه وعناد من سعد دخل عليه الصواب ثم اهل المدينة ثم اهل الشام ثم اهل العراق
 فكلموا دخل عليه قوم كبروا وشوا ١٢ ٦ قوله ثم شادة بالرفع عطفا على ما علمت وبالجر على صيغة
 وبالنصب على انه مفعول مطلق لفعل محذوف والاول اقوى ١٢ فتح ٦ قوله كفا فانا
 لا على ولا لي اي رضيت سوار بحيث يكفي الشرعني لا عقاب على طائفة لي كذا في الكرماني وتقدم في
 ٣٦٥ ١٢ ٧ قوله يا عبد الله بن عمر في حديث جابر ثم قال يا عبد الله انقسمت لي بك
 بحق الشذوذ حق عراذات فدفنتني ان لا تغسل رأسي حتى تبيع من رباغ آل عمر بن الخطاب الفاضل
 في بيت مال المسلمين فاشارة عبد الرحمن بن عوف فقال انفقنا في حج مجتبا وفي لوانب كانت توتوني
 وعرف بهذا جهته وبن عمر قال ابن التين قد علم عمر ان لا يلزمه عراذات ذلك الا ان اولوان لا يشغل من عمله
 شيئا في الدنيا ١٢ فتح الباري ٨ قوله آل عمر كانه يريد نفسه ومثله في كل اسم كثير او يحتمل ان
 يريد ربه وقوله والا فليست في بني عدي هم البطن الذي هو منهم وقريش قبيلته وقوله ولا تقدم بسكون
 العين اي لا تتجاوزهم ١٢ فتح ٩ قوله لست اليوم للمؤمنين امير انما قال ذلك عندما يقين بالموت
 واراد ان يعلم ان سواره بطريق الطلب لا بطريق الامر لفظا من الفتح ١٢ ١٠ قوله فاحملوني
 ثم سلم نقل يستأذن عمر قال مالك انما امر بالاستئذان بعد موته خشية ان يكون اذنها في حيوة

حياته وان ترجع عن ذلك بعد موته فاراد ان لا يكرها على ذلك ١٢ فتح ١٢ قوله شئ عيا
 الخ لم يذكر سعيد بن زيد مع انه من النفر المؤمنين بذلك لانه من قرينة فذكر بالغة في التبري من
 الامر اخرج المديني قال فقال عمر لادب في في اموركم فارتبب فيها لاحد من اهل كذا في التوشيح قال
 الكرماني في الاموية فمات قبل ذلك واما سعيد فمات في عمه فلعله لم يذكره لذلك او انه لم يره اطلاقا
 بسبب من الاسباب والله اعلم انتهى ١٢ ١٣ قوله كهيئة التعزية لاي لابن عمر لانه لما اخبره من
 اهل الشورى في الخلافة اراد جبر خاطره بان جعل من اهل المشاورة فذا المديني ان عمر قال لم اذا اجمع
 ثلاثة على رأي فكموا عبد الله بن عرفان لم يرضوا بحكمه فقد موافق من سعد وعبد الرحمن بن عوف ١٢ فتح
 الهادي ١٤ قوله الامارة بكسر الهمزة والكسبية الامارة قوله سعد اي ابن ابي وقاص وطلحة والدين
 وما اظن ان يلى هذا الامر اهل وعثمان فان ولي عثمان فزبل في عينه وان ولي على فستخلف على الناس
 ١٤ ١٥ قوله لم اعز لي عن الكوفة من عجز عن القصر ولا عن جازة في المال فانه قوي لئلا
 قال الكرماني ومربان عزله قريبا في ١٢ ١٦ قوله تبوءوا الدار والايمان سنة المدينة قبل الهجرة
 قوله والايان لوعي بعضهم ان من اسما المدينة وهو يهود الرابع ان تضمن تبوءا من لازم او ما على نفسه
 محذوف تقديره وامتقده واوان الايمان شدة ثبوته في قلوبهم كانه اعطاهم فكانهم نزلوه والله اعلم ١٢
 فتح اسماء الرجال رحيل من المسلمين هو عثمان بن ابي سفيان بن امية بن خلف بن امية بن عبد
 جاءت ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب على ابي سفيان بن امية بن خلف بن امية بن عبد
 الزبير بن العوام رضي الله عنه طلحة بن عبيد الله بن سعد بن ابى وقاص بن عبد الرحمن
 بن عوف الزهري هذه الستة هم كلهم من العشرة المبشرة بالجنة ١٢

قال الشيخ ابن ابي عمير الصوان وقال ابن المسيب من سئل عن العشرة المبشرة

اروله فوجت داخل اي داخل البيت فهو ظرف وقال القسطلاني اي مدخلا لاهلها
 فجعله حال وهو بعيد من حيث ان الواجب حينئذ ان يثبت الا بتأويل ومن حيث
 انه يلزم ان يكون داخل بمعنى دخل والله تعالى اعلم وقوله كهيئة التعزية له اي
 كهيئة التصبير له عن طلب الخلافة والكف عنها والله تعالى اعلم حسدى

الامصار خيرا فانهم ردوا الاسلام وجباة المال وغيظ العدو وان لا يؤخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم وأوصيه بالاعتدال خيرا فانهم اصل العرب ومادة الاسلام ان يؤخذ من خواشي اموالهم ويؤخذ على فقرهم وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ان يوفي لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم ولا يكفوا الا طاقهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نسيه فسلم عبد الله بن عمر قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت امرى الى علي فقال طلحة قد جعلت امرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت امرى الى عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن اني كما تبرأون هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرت افضلهم في نفسه فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن افتجعلونه اليّ والله علي ان لا الوعن افضلكم قال نعم فأخذ بيدي احدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فإله عليك لعن امرتك لتعد ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ البيثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه فبايع له علي وولج اهل الدار فبايعوه متتابعين علي بن ابي طالب ابي الحسن القرشي الهاشمي وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو عليه وسلم وهو عتيق راض حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه قال فبات الناس يدك وكون ليلتهم ايامهم يعطاه فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يريدون ان يعطاه فقال ابن علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه يا رسول الله قال فاسلوا اليه فأتوا به فلما جاء بصق في عينيه فدعاه فبرأ حتى كان لم يكن به وجه فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ علي رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فبه فوالله لان هدى الله بك رجلا واحدا خيرا لك من ان يكون لك حملا نعم حدثنا قتيبة ثنا حكيم بن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في حدير وكان به ريد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فالتقي بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتمها الله في صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعطين الراية الا رجلا يحب الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي ومانرجوه فقالوا هذا علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ان رجلا جاء الى سهل بن سعد فقال هذا فلان لامير المدينة

فانقلبنا باب متتابعين يرحلون ودعاه فاعطى رجل على يديه الراية
 له قوله جباة المال بجمع الجبابرة وهو جمع جباب اي يجمعون المال كذا في القسطنطيني قوله
 وغيظ العدو اي يغيطون العدو ويهزئونهم وقومهم قولنا افضلهم اي الاما افضل عنهم وخواشي اموالهم اي التي
 البست بخيار قال الكوفي في ١٢ له قوله فانهم اصل العرب ومادة الاسلام اي الذين يبيسونهم
 يكرهون جوشهم ويتقوى بركه اموالهم وكلما ائتت برقوا في حرب او غيره فمادة لهم ١٣ نهار له
 قوله يذمهم الشرا والراد بها اهل الزمزم والمدا بالقتال من ورائهم اي اذا تقدم عدوهم وقد استوفى عمر في حبيبه
 يجمع الطوائف لان الناس اما مسلمة اما كفرا فاما حرلي ولا وصي به واما ذى وقد ذكره والسلم اما ماجرى
 او انضام او غيرهما وكلم ما يدوي او حفزي وقد بين ايحس وزاد الملائي واصنوا موازنة من على امرم واغنيه
 وادوا الميراثا ١٢ فتح له قوله مع صاحبيه اختلفت في صفة القبول المكرم فالاكثر على ان قرابي
 بكرور اقر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبر عمه وقرابي بكره قيل ان قره صلعم مقدم الى القلعة وقرابي بكره
 منسكب وقره عمه منسكب اي بكره قيل قرابي بكره منسكب اي بكره منسكب وقره عمه منسكب اي بكره
 قرابي بكره منسكب اي بكره منسكب وقره عمه منسكب وقره عمه منسكب اي بكره منسكب اي بكره منسكب
 ومن ثلثة غيرهم حتى يقبل الكلام ١٢ له قوله والله عليه والاسلام بالرفع فيها والتجريدون
 اي ميلد رقيب ونحو ذلك قوله ينظرون افضلهم في نفسه اي في معتقده قوله فاستكت بعلم الهجرة وكسر
 الكاف كان مسكتا اسكتها ويجوز فتح الهجرة والكاف وهو بمعنى سكت والمراد بالشيخين علي وعثمان ١٣
 فتح له قوله والله على ان لا الوعن افضلكم اي والتدريشا بدرقيب على ان لا الوعن افضلكم
 اكراماني له قوله والله بكره القاتق ونحوها وقد تقدم قوله ما قد علمت صفة اديل عن القدم
 قوله وخطا بالآخر فقال له مثل ذلك زاد الملائي انه قال لكما قال لعلي فقال علي وزاد في ان سعدا
 اشار عليه بعثمان وانه ذاك اليك اي الصعوبة ومن وافق المدينة من اشرف الناس لا يتلوه
 برجل منهم الامره بعثمان وقد اورد المصنف قصة الشورى في كتاب الاحكام ١٢ ان قس له قوله
 لعلي انت مني يعني في الاخوة وقرب المرتبة والمناظرة به في امر الدين كذا في المرافة ١٣ له قوله
 وهو عندنا من اي من علي قال في الفتح تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا وكان من بيته على
 بانخلافة عقب كمثل عثمان في اوخرى اليوم سنة خمس وثلاثين فها يوه الما جرون والانصار وكل من
 حضر وكسب ببيعة الى الافاق فاذا عنوا كلمهم الاموية في اهل الشام ١٣ له قوله يدكون اي

يخوضون بينهم يدفنها اليه ١٢ جمع له قوله فقال ابن علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه
 والمعنى انه حصل من ذلك ما لا يراه ما مضى يستقيم جوابه نحو قوله تم مالي لا
 اري المديون كان صلعم استمعه غيبته عن حضرة في مثل ذلك الموطن لا سيما وقد قال لا اعطين الراية الا
 وقد حضر ان سلم طعنا بان يكون هو الذي يقوئ بذلك الودك في المرافة ١٣ له قوله
 انفذ بعلم الغاء اي المعنى على رسلك بكره فكون اي رفقك وليك قوله حتى تنزل بساحتهم اي حتى يبلغ
 فنادهم من امرتهم ثم ادعهم الى الاسلام اي اولاه قوله من حق التدبير اي في الاسلام قوله حملا نعم يراد به
 حملا بل وهو اعزها وانفسا ويضربون بها المشل في نفاسة الشيء وان ليس هناك اعظم من مرات
 قال الطيبي نقلنا عن النووي تشبيه امود الاخرة بالا عراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والافتقار
 يسير من الاخرة فخرن الدنيا باسرها ١٣ له قوله بلانظان لا مير المدينة اي كمن يظن ان
 امير المدينة كذا في الكرماني قال في الفتح وظان المذكور لم اقف على اسمه صريحا ووقع عند الاستيعاب بلانظان
 بن فلان انتهى ١٣ اسماء الرجال اما البرهية امد العشرة فمات قيل
 ذلك سنة واما سعيد بن زيد فلعلمه لم يذكر لانه ابن عم عمر بن الخطاب في البرية من الامراء ولم يره
 اهلنا بسبب من الاسباب كذا قيل والتدريشا علم الصواب مناقب علي بن ابي طالب الز قال
 التي صلعم مما هو موصول عند المؤلف في الصلعم وعمرة القضاء وقال عمر بن الخطاب في علي وصلعم
 قريبا في الباب السابق فتبين بن سعيدا لثقتي مولاهم عبد العزيز بن ابي حازم اسمه سلمة بن
 ويناديوي عن ابي سهل بن سعد لسانه عدى قتيبة بن سعيد المذكور انما عالم بن اسنيل الكوفي يزيد بن ابي سعيد مسغرا
 مولى سلمة عبد الله بن سلمة بن قتيبة السعدي الذي في عبد العزيز بن بنده موانا ١٣ حل اللغات
 ردع الاسلام بكره الراي نون الاسلام مجباة بعلم الجيم وتحقيق الباجم الذين كانوا يجعون
 الاموال اي يجمعونها حواشي اموالهم اي ما ليست بخيار ولا اكرام ادخلوا بفتح الهمزة من الادفال
 شيخان هما عثمان وعلي لا الو اي لا اقصد ولج دخل اهل الدار اهل المدينة الراية اي العلم
 التي علامة الامارة يدكون بالذال الهللة وبالكاف اي يخوضون من الدولة وهو الاختلاط والوضن
 فارسلوا على صيغة المبني للفاعل فساقيه على صيغة الجمول --- انفذ بعلم الغاء اي
 صلعت اي رفقك وليك تنزل بساحتهم اي يبلغ فنادهم حملا نعم اي حملا بل وهو اعزها من
 بالتحريك سبحان العيين

يدعوه عليا عند المنبر قال فيقول ماذا قال يقول له ابوتراب فضحك وقال والله ما سئاه الا النبي صلى الله عليه وسلم وما كان له اسم
 احب اليه منه فاستطعت الحديث سهلا وقلت له يا ابا عباس كيف ذلك قال دخل علي فاطمة ثم خرج فاضطجع والسجد
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابن ابن عمك قلت في المسجد فخرج اليه فوجد رداة قد سقطت عن ظهره وخلص التراب الى
 ظهره فجعل يمسح به عن ظهره فيقول اجلس يا ابوتراب مرتين ^{في كل مرة} حتى يذهب التراب عنك ثم اعد رداة فوجد رداة قد سقطت عن ظهره وخلص التراب الى
 عن سعد بن عبيدة قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن عثمان قد كرتن فحاسبته عمله قال لعل ذلك يسوءك قال نعم قال
 فارعم الله بانفك ثم سأله عن علي قد كرتن فحاسبته عمله قال هو ذاك بيتة اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لعل ذاك
 يسوءك قال اجل قال فارعم الله بانفك انطلق فاجهد علي جهدا حتى يجره اليك حدثنا محمد بن بشار ثنا عند رثنا شعبة عن الحكم سمعت
 ابن ابي ليلى ثنا علي ان فاطمة شكت ما تلقى من اثر الرجم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم سبى فانطلقت فلم تجده فوجدت عائشة
 فاخبرها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة بعج فاطمة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم اليها وقد اخذت ما مضى جعنا
 فذهبت وقوم فقال علي مكانكما فقد بيننا حتى وجدت برد قد ميه علي صدري وقال الا اعلمكما خيرا ما سألتما اني اذا
 اخذت ما مضى جعكما تكبرا اربعا وثلاثين وتسبعا وثلاثا وثلاثين وتحدا اثلاثا وثلاثين فهو خير لكم من خادم حدثنا محمد بن بشار
 ثنا عند رثنا شعبة عن سعد قال سمعت ابراهيم بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اما ترضى ان تكون مني
 بمنزلة هرون من موسى ^{حدثنا علي بن الجعد} ثنا علي بن الجعد ان شعبة عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال افضوا كما كنتم
 تقضون فاني اكره الاختلاف حتى يكون الناس جماعة واموت كما مات اصحابي وكان ابن سيرين يري ان عامة قايروى عن علي
 الكذب من اقب جعفر بن ابي طالب الهاشمي وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اشبهت خلقي وخلقى حدثنا احمد بن
 ابي بكر ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله الجهمي عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان الناس كانوا

والله له نقلت ١٢ القواب ثنى بسبعي تكدرا اربعا وثلاثين فلبس وسجان ثلثا وثلاثين وتحدا ان ثلثا وثلاثين ثلثة ثلثة على اكنتم للناس جماعة على باب مناقب ثنى

عقلا وافسد بهما من ان يذكر قولهم ولا شك في تكفير هؤلاء لان من كفر الامم كلها والصدور الاول خصوصا
 فقد اطلق الشريعة وهدم الاسلام ولا حجة في الحديث لاحد منهم بل فيه اثبات فضيلة علي ولا تعرض فيه
 بكون افضل من غيره وليس فيه دلالة على استخلافه لانه هرون المشبه به لم يكن خليفة ليرسوس لان قوتي
 قبل وفاته نحو اربعين سنة وانما استخلفه من ذهاب يقات ربه لانه جاءه انسى كذا في الطبى والمرارة ١٢
 ١٤ قوله افضوا كما كنتم تقضون قال في الفتح في رواية محمد بن زيد عن ايوب ان ذلك بسبب
 قول علي رضي في بيع ام الولد ان كان يرى هو وعمر بن لايجن وازوج من ذلك فزاي ان بين قال عبيدة
 نقلت له ما يك وماي عثر في الجماعة احب الي من راكك ومدرك في الفرقة فقال على ما قال انسى ١٢
 ١٥ قوله فاني اكره الاختلاف اي على الشيعين او الاختلاف الذي يورث الى التنازع والفتن والا
 اختلاف الامم رجعت ١٢ نس ١٩ قوله واموت كما مات اصحابي بالنسب علقا على حتى يكون ويكون الرفع بقدر
 معتدا اي انا اموت قولكم مات اصحابي اي لا انا انما على ذلك حتى اموت كذا في فسن ١٢
 قوله يري بطح اوله اي يقتصدان عامة اي اكثر ما يري بعث اوله على الكذب والاراذل كذا ما روي في الفتح
 عن علي من الاقوال المشتملة على مخالفة الشيعين ١٢ الف قوله جعفر بن ابي طالب وهو اسن
 من على بشرة سنين وكثيره ابو عبد الله الطيار ذو البنامين وذو الهمتين الشجاع البواد كان مقدم الاسلام
 استشهد في مائة سنة ثمان وقال مسلم رأيت جعفر بطير في الجنة وقال ايضا من قطعت يراه في غزوة
 مائة جعل الشدة جناحين يطير بها كذا في ك خ ١٢ اسماء الرجال محمد بن رافع القشيرى النيسابورى
 حسين هو ابن على البغوى الكوفى زائدة بن قدامة ابي حصين بن ابي عثمان بن ماسم الاسدى
 الكوفى سعد بن عبيدة مصغر الهمزة الكوفى رجل هو نافع بن الازرق وليس هو اسكلى محمد بن
 بشار بن عثمان العبدى بن دار البصرى عند ر محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الجراح الحكم بن عتيبة
 بالضم مصغر ابن ابي ليلى عبد الرحمن محمد بن بشار الملقب بن دار البصرى عند محمد بن جعفر
 البصرى شعبة بن الجراح سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابراهيم بن سعد بن ابي
 وقاص بن علي بن الجعد ابو الحسن الناشى مولا هم شعبة بن الجراح ابي حصين بن ابي عثمان بن ماسم الاسدى
 محمد بن ابي جعفر بن ابي طالب الا وقال لابي سلم ام ما وصله في عمرة القضاء احمد بن ابي بكر
 واسم ابي بكر القاسم بن الحارث بن زائدة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف ابو مصعب الازهرى
 المدنى ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ١٣

١٤ قوله فاستطعت الحديث سهلا اي طلبت الحديث من سهل وقصة
 تسية برواستها والاستطاع الكلام بما صح ما بينهما من الذوق فلطعام الذوق الحسى والكلام الذوق
 المعنوى كذا في ف خ ١٢ ١٤ قوله فذكر من ماسن علكا من ضمن ذكر معنى ابر فنداها بين وفي رواية
 الاسمينى فذكر احسن عمله وكان ذكر له الفاترة في جيش العسرة وتسييله ببردوم ونحو ذلك قوله ثم مال
 عن على فذكر ماسن علكا من ذكر له شوهه بدلا وعبره وفتح غير على يديه ونحو ذلك قوله هو ذك بيته
 لوسط بيوت التي صلوع وفي رواية سألت ابن عمر عن على فقال انظر الى منزله من جى الله صلوع ليس
 في المسجد غير بيته كذا في الفتح ١٢ ١٤ قوله فاجهد على جهدا حتى يجره اليك في حقى ما تقدمه بيليه
 فان الذي قلته لك الحق وقائل الحق لا يبالي ما قيل فيه من الباطل وهذا الحديث من افراد المؤلف ١٣
 قسطا في قوله ابن ابي ليلى قال في جامع الاصول اذا اطلق الحمد ثون ابن ابي ليلى فانسا
 يعنون عبد الرحمن بن ابي ليلى واذا اطلقه الضعفاء يعنون به محمد بن عبد الرحمن كذا في الكرماني قوله فاني
 ابني صلوع سى ولابي ذرعن الكشيبى بعن الهمة بينا للمفوق ولبنى جارد مجرد كذا في القسطا سنى
 قال في الفتح ودخول مناقب على من جده منزلة من ابى صلوع ودخول ابى صلوع على النبي صلى الله عليه وسلم
 في قرارة بيته وبين امرأة وهى ابنة صلوع ومن جده اختيار النبي صلى الله عليه وسلم له ما
 اختار له بيته من اثار امره الاخرة على الدنيا ورضاها بما بذ لك ١٢ ١٥ قوله على مكانها اي
 الزمانا مكانها ولا تفارقاه فكلما بلغف الامرونى بعضها يلفظ المضارع فخرت النون منه اما التحنيف
 والامان اذا جازمه على شذوذ قال الكرماني وم الحديث في ص ٥٢٩ في ابواب النس وادور ابو داود
 وهذا الحديث اتم من بذا وفيه قال على رضي لان ام عبد الله احدتك منى وعن فاطمة بنت رسول الله
 صلوع وكانت احب الابرار وكانت تدرى حجت بالرحى حتى اثرت بيدها واستقتت بالقرية حتى اثرت
 في نحرها وقامت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت القدر حتى وكتت ثيابها فاصابها من ذلك فخرمتها
 ان رثيقا الى يوم ابى صلوع فقلت لو ايتت اباك فسا ليرى خادما وكيفك فانت الحديث ١٢ ١٤ قوله
 اما ترى ان يكون منى الخصال التوريشى كان هذا القول من ابى صلوع مخزج الى غزوة تبوك وقد خلفت
 عليها من اهل داره بالاقامة فيم فارحيف به ان فتون وقالوا ما خلفه الا استنقا لاله وخيفنا من فلما سب
 على من اخذ مسلا ثم خرج حتى اتى رسول الله صلوع وهو نازل بالجرى فقال يا رسول الله زعم المنافقون
 كذا فقال كذا لو انا ما خلفت لما تركت وراى فاضيم فاضفى في ابي وابلك اما ترى يا على ان يكون منى
 بمنزلة بارون من موسى واستمدل بهذا الحديث على ان الخلافة كانت بعد رسول الله صلوع الى على رضي
 وزعم من منج الصواب فان الخلافة في الاصل في جوتة لا يتفق الخلافة في الامم بعد الهمة والمقابلة حتى تسكبوا بها شققن عيس
 بموت هارون قبل موسى عليه السلام انتهى كذا في الطبى وقد استخلف رسول الله صلوع ابن ام مكتوم في هذه الغزوة الى
 امامه الناس فلوكان الخلافة مطلقه كان استخلف عليا على الامامة ايضا بل كان ام كذا في اللغات قال
 القاضى مياض هذا ما تعلقت الروايف وسائر فرق الشيعة في ان الخلافة كانت حقا لعلى وان وصى له
 بها فظهرت الروايف سائر العصابة بقدرهم غيره وادوا بعضهم فلفط طاردا لانه لم يقم في طلب حق وهو لا يفت

حل اللغات

حصين بفتح الهمة وكسر الشاوية او غدا الله اى الهة الله واذله الرغام في الاصل التراب
 على مكانكما اي الزمانا وتفارقاه الا بفتح الهمة وتحنيف الام كلمة الحث يسرى
 بفتح اوله موى بعن اوله ١٣

يقولون اكثر ابو هريرة واني كنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبغ بطني حين لا اكل الخمير ولا البس الخبيث ولا يتخذ مني
 فلان وفلانة وكنت اصدق بطني بالخصياء من الجوع وان كنت لاستقرى الرجل الالية وهي معي كي ينقلب بي فيطعنني وكان
 اخير الناس للمساكين جعفر بن ابى طالب وكان ينقلب بنا فيطعننا ما كان في بيته حتى ان كان يعجز الينا العكة التي ليس فيها
 شئ فيشقها فنلق ما فيها حدثا عمرو بن علي ثنا يزيد بن هرون انا اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبي ان ابن عمر كان اذا سلم
 على بن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذى الجناحين قال ابو عبد الله يقول كفى جناحي كل جانبي بن جناحتي
ذكر عتاس بن عبد المطلب حدثنا الحسن بن محمد انا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابى عبد الله بن المشي عن ثمامة بن
 عبد الله بن انس عن انس ان محمدا بن الخطاب كان اذا خطب اواستسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم انكنا نتوسل اليك بنبينا
 فتسقيننا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاستقنا فيسقون **مناقب** قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو اليمان** انا
 شعيب عن الزهري ثنا عروة بن الزبير عن عائشة ان فاطمة ارسلت الى ابى بكر تساله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم ومثاقا لله
 على رسوله تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وقدك وما بقى من خمسين خيبر فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لا تورث ما تركنا فهو صدقة انما يأكل ال محمد من هذا المال يعني مال الله ليس له من يزيد وا على الماكل واني والله لا اغير
 شيئا من صدقات النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا عملت فيها بما عمل فيها رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فتشهد على ثم قال انا قد عرفنا يا ابا بكر فضيلتك وذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم وتكلم ابو بكر
 فقال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا
 خالد ثنا شعبة عن واقد قال سمعت ابى يحدث عن ابن عمر عن ابى بكر قال ارقبوا محمدا في اهل بيته **حدثنا ابو الوليد** ثنا ابن عينة
 عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن اليسور بن مخزوم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها
 اغضبني **حدثنا يحيى بن قزعة** حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم
 فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فاسأها بشئ فبكت ثم دعاها فاسأها ففصحت قالت فسألتهما عن ذلك فقالت سألني النبي صلى
 الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكت ثم سألني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فصكت **مناقب**
 الزبير بن العوام وقال ابن عباس هو حواري النبي صلى الله عليه وسلم وسمي الحواريون لبياض ثيابهم **حدثنا خالد بن مخلد** نا على
 ابن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه اخبرني مروان بن الحكم قال اصاب عثمان بن عفان شديدا سنة الرعاف حتى حبسه

في رواية
 في رواية
 في رواية
 في رواية

للمساكين **ثني** قال ابو عبد الله يقال لكل ذى ناحيتين جناحتي العباس ثنا باب ٣ ومنقبة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النبي
 صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة **ثني** رضي الله عنها الذي

١٢ **قوله** سنة الرعاف اي سنة احدى وثلثين كما عند ابن ابي شيبة في كتاب المدينة وكان
 للناس فيها دعاف كثيرا **قوله** واوصى ذكر عمر بن شيبة ان عثمان كتب العمدة لعمدة
 لعبد الرحمن بن عوف واوصى ذلك حران كما تفرغ فوشى بذلك حران الى عبد الرحمن فغاب عثمان فغلب
 ذلك فنقض عثمان على حران ففاه من المدينة الى البصرة ومات عبد الرحمن بعد سنة اشهر وكان وقته
 سنة اثنين وثلاثين كذا في الفتح ١٢

اسماء الرجال عمرو بن علي بن بزر البجلي البصري الفلاس يزيد بن هارون
 الواسطي اسمعيل بن ابى خالد واسمه سعد الكوفي الشعبي عامر بن شراجل الحسن بن محمد بن الصباح
 الزعفراني مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى
 حمزة بالجار المهدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبد الله بن عبد الوهاب الجبلي البصري خالد
 هو ابن الحارث بن نعيم الجبلي شعيب بن الحجاج ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطائفي ابن
 عيينة سفيان عمرو بن دينار الحكم بن ابى مليكة عبد الله بن يحيى قزعة القرشي المكي الموزن ابراهيم
 بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عروة بن الزبير بن العوام مناقب الزبير بن العوام
 وقال ابن عباس الزبير بن العوام في سورة براءة خالد بن مخلد القطواني علي بن سمر القرشي الكوفي
 قاضي الموصل هشام بن عروة بن الزبير بن العوام مروان بن الحكم بن ابى العاص بن ابيته
 الاموي المدني

هل اللغات اكثر ابو هريرة اي في رواية الديف الخبير بفتح الهمزة وهو الخبير الذي
 خرجه في مجيئه الخبير بفتح الهمزة البهيد الحسن وقيل الثوب الجبار لبرود اليمان
 لا استقرى اي اطلب منه ان يقرني العكة بضم العين المملة وتشديد الكاف واما السن فلحق
 من لحن يلقن الشمس تحطوا اي اصابهم القمل ذلك محرقة قرية بجزيرة ادقوا امرتين اخطوا بضعة
 بفتح الباء وهي القطعة من الشئ مشكوا اي مرضه مسأها اي كلما سر الوجود بالتركيب المرض
 الحواري بفتح الحاء والواو المنقضة وتشديد الياء وهو لفظ مفروغ معناه ان مروان قتل العاصي

باب ٢
 في مجيئه الخبير في بعض النسخ بالهمزة والنزاي اي الخبز المادوم والخبير بفتح الهمزة البهيد الحسن وقيل الثوب
 الجبار لبرود اليمان وفائدة العاق الطعن بالعباد الكساحرة شدة الجوع ببرودة الخبز لولا استقرى اي
 اطلب اليه ان يقرنيها وهي اي الالية هي اي كنت اخطها قوله اخبر الناس وهي ايضا لغة فيعجز وكان جعفر
 يسمي بالي للمساكين والعكة بضم الهمزة آية السن ٣٢ خ **قوله** يا بن ذى الجناحين اشارة الى
 حديث ابي ايل من يديه لما قطع في غزوة مؤتة جناحين يطير بهما في السماء مع الملائكة اخبر جعفر بن الزبير واليكم
 وخبرنا ١٢ **قوله** اذا خطبوا بفتح القاف وكسر الهمزة اصابعهم القمل قدس وراهم في
 ص ١٢ في الاستسقاء **قوله** تطلب صدقة فان قلت كيف تطلب الصدقة وهي يبيع
 المؤمنين قلت وهي صدقة في الواقع وتدعى انما لك رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسب اعتقادنا كذا في ك خ
 ومريانه في باب فرض النفس في ص ٢٢٥ وما تلوها ١٢ **قوله** ارقبوا محمدا في اهل بيته - اسة
 اخطوه فيهم اي راغوه واحترموا ١٢ **قوله** بضعه مني هو بفتح القلعة من العلم وقد كسرى
 انها جز مني كذا في الجمع قال ابن حجر هو طوط من قصه خطبة ابنه الى جيل وسياتي مطولا في ترجمة ابى العاص
 بن الزبير قريبا في ص ٥٢٥ **قوله** الزبير بن العوام - بن حويل بن اسدون عبد العزيز بن قيس
 بن جهم بن النبي صلى الله عليه وسلم في ص ١٢٥ **قوله** بضعه مني بنت عبد المطلب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وكان يكنى ابا عبد الله
 وروى الحاكم باسناد صحيح عن عروة قال سلم ابن الزبير هو ابن عثمان سين كذا في الفتح قال ابن عبد البر
 في الاستيعاب كان علي والزبير وطلحة وسعد بن ابى وقاص ولما في عام واحد ولم يتخلف الزبير عن
 غزوة خرا بار رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قال الكما في هجرات العشرة راجع الى السلام القرشي الاسدي
 وهو اول من سل سيفا في سبيل الله ترك القتال يوم الجمل فلقه جماعة من الفوارة فقتلوه لواءه
 السباع بناجره بالبصرة سنة ست وثلثين انتهى ١٢ **قوله** هو جوارس النبي صلى الله عليه
 وسلم بنو جيف الوادوشة الياء لفظ مفروغ وال صر وقيل اني لخص الصافي فان قلت الصافي كلهم
 انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما لخره وجره التخصيص به قلت هذا ما قاله جهم قال يوم الاحزاب من ياتيني
 بجزء القوم فقال الزبير انا وكذا مرة ثالثة ولا شك ان في ذلك الوقت لفرقة لاردة على غيره

عن قيس قال سمعت سعدا يقول اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله وكنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا ناطق
 الاورق الشجر حتى ان احدنا ليضع كما يضع البعير والشاة فآله خلط ثم اصبغت بنوا سبغ تعز في علي الاسلام لقد نجبت
 اذن وصل عملي وكانوا وشوايه الى عمر قالوا لا يحسن يصلي قال ابو عبد الله ثلث الاسلام يقول وانا ثالث ثلثة مع النبي
 صلى الله عليه وسلم باب ذكر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو العاص بن الربيع حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
 ثقي علي بن حسين ان اليسور بن مخزوم قال ان عليا خطب بنت ابي جهل فسمعت بذلك فاطمة فأتت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقالت يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك وهذا علي نكح بنت ابي جهل فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعت
 حين تشهد يقول اما بعد فاني انكح ابا العاص بن الربيع فحدثني ومد قتي وان فاطمة بصعثة مني واني اكره ان يسوءها
 والله لا يجتمع بنت رسول الله و بنت عدو الله عند رجل واحد فترك علي الخطبة وزاد محمد بن عمرو بن حنبله عن ابن
 شهاب عن علي بن حسين عن مسروق قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهره له من بني عبد شمس فأتوه عليه فمضاه
 اياه فاحسن قال حدثني قصى ووعدي في فوفلي باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وقال البراء بن
 النبي صلى الله عليه وسلم انت اخونا ومولانا خالد بن محمد ثنا سليمان بن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال
 بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا واقر عليهم اسامة بن زيد قطع بعض الناس في امارته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا
 في امارته فقد كنتم تطعنون في امارتي من قبل واما الله ان كان خلقا للاداة وان كان لمن احب الناس الى وان هذا لمزاج
 الناس الى بعده كل ثياحي بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل علي قائف والنبي صلى
 الله عليه وسلم شاهد واسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض قال فسر بذلك النبي
 صلى الله عليه وسلم واغربه واخبر به عائشة باب ذكر اسامة بن زيد حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن الزهري عن عروة
 عن عائشة ان قريشا هم شأن المرأة المخزومية فقالت من يجترى عليه الاسامة بن زيد حيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حدثنا علي ثنا سفيان قال ذهبت اسأل الزهري عن حديث المخزومية فصاح بي قلت لسفيان فلم يحملني عن احد قال وجدته
 في كتاب كان كتبه ايوب بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة ان امرأة من بني مخزوم سرت فقالوا من يكلم النبي صلى الله
 عليه وسلم فيها فلم يجترى احد ان يكلمه فكلمه اسامة بن زيد فقال ان بني اسرائيل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق

اباهم كل الاشكاف فلما جادلته بالاسلام ودرخ قدر من لم يكن لعندهم قدر بالاسلام والهجرة والعلم
 والشقي عرف مقم المحفون من اهل الدين فاما المتخون بسب اليا من من الاعراب وروا القائل
 فلهيزل يتلج في معدوم ثم شئ من ذلك لاسيما اهل التفائق وكان معلم قديف زيد على مدة مرارا وكان
 خلقا ذلك لسوا بقدر وقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى مختصر قال في المعاني وقد اشار معلم الى
 فضل بقوله وان كان لمن احب الناس الى وادي غنيلة بعد شوت بمبة معلم خصوصا الاميرة انتهى ١٢
 الله قوله قائف هو الذي يلحق الضروع بالاصول بالشيء والعلامات كذا في الكرماني قوله فسر
 بذلك لان الجاهلية تقدر في نسب اسامة بن زيد يكون اسود و زيد ابيض ومر بيانه في ٦٢٣
 في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ١٢
 اسماء الوجاه قيس هو ابن ابي حازم ذكر اصدار النبي صلى الله عليه وسلم ابو اليمان الحكم بن نادم
 شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب علي بن حسين بن علي بن ابي طالب باب
 مناقب زيد بن حارثة خالد بن محمد ابو الينثم ابي سليمان هو ابن بلال التيمي مولا ام المديني عبد الله
 ابن دينار العدوي سول ابن عمر يحيى بن قزعة بن قتيبة القرشي الكوفي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
 الزهري الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن زبير بن العوام باب ذكر اسامة بن زيد
 ابن حارثة قتيبة هو ابو جهم الشافعي الليث هو ابن سعد الامام الزهري ومن بعده مروان
 المرأة المخزومية هي فاطمة بنت الاسود التي سرت عليا في غزوة الفتح علي هو ابن عبد الله
 المديني سفيان هو ابن عيينة السلال اليبوس بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي
 حل اللغات تعز في اي تودني وقيل تادني وشوا بالاشين المعجم اي سواد قيل
 عابوا الصهر القرية وزوج بنت الرجل واخته بضعة بفتح الباء الموحدة القطعة من اللحم
 بنتا بفتح الباء الموحدة اي سرية امر بتشد يد الميم يطعنون بفتح العين في العرض والنسب
 وبالضم بالرح واليد قائف هو الذي يلحق الضروع بالاصول بالشيء والعلامات شاهد اي
 حاضر يجترى اي يتجاسر
 ع ابن ربيعة بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف ويقال باسقاط ربيعة وهو مشهور بكنية
 وامه له بنت تولى بنت خديجة وتزوج بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل البعثة وهي اكر بنات النبي صلى الله
 عليه وسلم ١٧ ع اسماء جودية وكان علي قد اخذ بجوم الجواز فلما انكر النبي صلى الله عليه وسلم اعرض علي عن الخطبة ١٣
 ع كان من بني كلب اسر زيد في ايام الجاهلية وهو ابن ثمان مدين مطلق من ك ت ١٢ للعه
 بفتح العين في العرض والنسب وبالضم بالرح واليد وبها لغتان فيها ١٢ .

اذا مضغة قالت فاحبره تحتله
 له قوله ان لاول العرب
 رمى بسهم وكان ذلك في سرية بيعة بضم المهلة ابن العارث بن عبد المطلب بن عبد مناف بن
 قصي القرشي وكان اسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنين راكبا من
 الباهرين وفيهم سعد وعقده الواد هو اول لواء عقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتقى ببيعة والوسفيان
 الاموي وكان هو على المشركين وبذلول قتال جرى في الاسلام واول من رمى اليهم سعد كذا في
 الكرماني وفي الفتح وهي اول سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة الاولى من الهجرة بعث ناسا من المسلمين
 الى رايح يلحقوا امير القرين فتراموا بالسهام فكان سعد اول من رمى ١٣ ه قوله كما يضع اي
 عن قتادة الحاجب يخرج منه البعرة مثل البعير ليلسه وعدم الغزال الى لوف قوله ما خلط اي لا يختلط
 ببعضه بعض لبقا فر ١٢ خ ١٣ ه قوله تعزني بين المهلة فزاي فراي اى تودني على الاسلام
 او تلعني الصلوة وتعزني باي لا احسنها فغير من الصلوة بالاسلام كما غيرنا باليمان في قوله وما
 كان الله ليضيق ايمانكم ايذانا باننا عماد الدين وراس الاسلام ١٢ ه قوله لقد ثبت
 اذن من النوبة اي ان كنت متحاجا الى تعليمهم فقد مثل علي فيها معنى ك ومر في ١٤ ه
 ه قوله اصهار جمع صهر بالسر القرية وزوج بنت رجل واخره كذا في القاموس قال الكرماني
 هم اهل بيت المرأة ومن العرب يجعل الصهرن الاحمار والاخنان جميعا ١٢ ه قوله فاشي
 عليه في مصابرة لاد كان قد اتي تطلق زيد اذ مشى اليه المشركون في ذلك فذكر رسول الله صلى الله
 مصابرة واشي عليه واسلم قبل الفتح وهاجر منلصا واستشهد يوم اليمامة ماخوذ من ك من الموضعين ١٢
 ك ه قوله حدثني فصدقني لعل كان شرط علي نفسه ان لا يتزوج علي زينة وكذلك علي فان
 يكن كذلك فهو محمول على ان عليا شئ ذلك ولذلك اقدم على الخطبة ١٢ ه قوله فاشي
 فوفلي لان اسرني غزوة بدر فاستلحق من المسلمين وشرطوا له ان يرسل زينة فوفلي به جميع ورايديث
 في ١٢ ه ١٣ ه قوله زيد بن حارثة كان من بني كلب خرجت به امره فتراموا فالتقى فارة
 فيهم فاحتملوا زيد او فودوا به الى سوق عكاظ ففرضوه على ابيس فاشتره حكيم بن حزام لعله خديجة بابها
 ودم فلما تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهب له فخره لوه حارثة فغير النبي صلى الله عليه وسلم بين المقام عنده والرجوع اليه فاشد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل بيتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ام ايمن فولدت اسامة ومن فضا لعه
 ان الله ساه في القرآن وقيل في غزوة موتة امير الجيش مطلق من ك ت ع خ ١٢ ه قوله
 اماره امير يد اماراة زيد بن حارثة في غزوة موتة وفيهم خيار الصحابة منهم جعفر بن ابي طالب قال الطبري
 انما فعن من فعن في امارتها لانها كانا من الهوالي وكانت العرب لا ترى تاثير الهوالي وتستكف عن

فيهم الضعيف قطعوه ولو كانت فاطمة لقطع يدها ^{٢٤٢٢} حدثنا الحسن بن محمد ثنا ابو عبد الله بن عبد الله بن
دينا قال نظر ابن عمر يوم اوهو في المسجد الى رجل ^{٢٤٢٣} تسبب ثيابه في ناحية من المسجد فقال انظر من هذا اليك هذا عندى فقال له
انسان يا تعرف هذا يا ابا عبد الرحمن هذا محمد بن اسامة قال فطاطا ابن عمر راسه ونقر يديه والارض ثم قال لورا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ^{٢٤٢٤} حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا معاوية سمعت ابي ثناء ابو عثمان عن اسامة بن زيد حدث عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يأخذه والحسن فيقول اللهم اجبها فاني اجبها وقال نعم عن ابن المبارك انا معاوية بن الزهري اخبرني
مولى اسامة بن زيد ان الحجاج بن ايمن بن اقرمين وكان ايتن انا اسامة لاقوه وهو رجل من الانصار فراه ابن عمر لم يتم ركوعه ولا
سجوده فقال اعد قال ابو عبد الله وحدثني سليمان بن عبد الرحمن ثنا عبد الرحمن بن يعقوب بن الزهري ثنا
حرملة مولى اسامة بن زيد انه بينا هو مع عبد الله بن عمر اذ دخل الحجاج بن ايمن فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال اعد فلما ولي
فك لي ابن عمر من هذا قلت الحجاج بن ايمن بن اقرمين فقال ابن عمر لوراى هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجبة قد كرجبه و
ما ولدته اقرمين قال ابو عبد الله وراذني بعض اصحابي عن سليمان وكانت حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم باب مناقب عبد الله
ابن عمر بن الخطاب ^{٢٤٢٥} حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معاوية بن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كان الرجل في حيوة
النبي صلى الله عليه وسلم اذ رأى رؤيا قصها على النبي صلى الله عليه وسلم فتمنيت ان ارى رؤيا اقصها على النبي صلى الله عليه وسلم وكنت
غلاما شابا عذب وكنت انا في المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت في المنام كأن ملكين اخذاني فذهبا الى النار فاذا
هي مطوية كطي البئر واذا لها قرنان كقرني البئر واذا فيها ناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار
فلقبها ملك اخر فقال لي لم ترع فقصةها على حفصة فقصةها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله
لو كان يصلي من الليل قال سالم وكان عبد الله لا ينام من الليل الا قليلا ^{٢٤٢٦} حدثنا يحيى بن سليمان عن ابي بصير عن ابي بصير
عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن اخيه حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان عبد الله رجل صالح باب مناقب
عمار وحدثني حفصة ^{٢٤٢٧} حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن المغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمت الشام فصليت ركعتين
ثم قلت اللهم ليس لي جليسا صالحا فاتيتم قوما فجلست اليهم فاذا شيخهم قد جاء حتى جلس الى جنبى قلت من هذا قالوا
ابو الذر اذ فقلت انى دعوت الله ان ييسر لي جليسا صالحا فيسرك لي قال ممن انت قلت من اهل الكوفة قال اوليس

باب ثنى عدى اخبرني مولى اسامة الريمي وحدثني معاوية بن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن اخيه حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان عبد الله رجل صالح باب مناقب

ابن عمر والعباس بالوصفة طيف بن عبد الاشمل من الانصار واسلم هو ابو الهيثم بن ابي ربيعة بن عبد الله بن عبد
المراد الكوفي المعروف بالشيخ وفيه الاستيعاب فعات منزلة سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان في اول خلافة
علي وكان موته بعد ان اتمى عثمان الى الكوفة سنة ١٢ ^{٢٤٢٨} قوله ابو الدرداء بنغ المعلمين
وسكون الاربعينها وبالمدعوين بن عامر الانصاري المنزوي الفقيه الكيم مات بدشق سنة اثنى عشر وثلاثين
والذي اباده الله من الشيطان هو معاوية بن اسامة بن سلم بن طيب الطيب وصاحب السراة وهو
اظهر رسول الله صلواته على المنافقين وكان عمره اذ مات واحد منهم متبع هذيفة
فان صل عليه هو ايضا يصل عليه والا فلا ^{٢٤٢٩} قوله اوليس عندك ابن ام عبد الله بن عبد الله بن
مراوانى المدوار بن ذلك انهم قدموا في طلب العلم فين لم ان عندهم من العلم الا ما لا يحتاجون معهم الى
غيرهم كذا في الفتح ١٢ ^{٢٤٣٠} اسماء الرجال
الزهري ومن بعده تقدموا الحسن بن محمد بن الصباح الاعرجى ابو عبد الله يحيى بن عباد النخعي
البحري الماحشون هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عبد الله بن دينار مولى ابن عمر تقدم
موسى بن اسمعيل التوزكي معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي ابو عثمان عبد الرحمن النهدى سليمان
ابن عبد الرحمن الوارث بن المشيقي الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي الزهري هو ابن شهاب مناقب
عبد الله بن عمر بن الخطاب اسحاق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي عبد الرزاق
هو ابن همام الصعالي معمر هو ابن
راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يحيى بن سليمان بن ابي بصير
البحري زهير بن مهران وهو عبد الله المصري يونس هو ابن يزيد الابرص ومن بعده مروان بن
مناقب عمار وحدثني مالك بن اسمعيل بن زياد ابو عثمان النهدى الكوفي امرئ القيس بن يونس بن
ابى اسحق السبيعي المغيرة بن مقسم النخعي الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس السبيعي
هل اللغات ليت هذا اخذى اى قريبا منى

له قوله ولو كانت اي السارقة فاطمة بنت رسول الله صلواته لقطع يدها
ك خ ورمي ص ١١٢ قيل كتاب من تقي قريش ١٢ ^{٢٤٣١} قوله لبيت هذا عنى بالنون اى قريبا
منى حتى انهم واظف وقد روى بالباء الموحدة من العجوة وكان على ما قيل كان اسود اللون كذا في
الفتح الباري والسطلاني ١٢ ^{٢٤٣٢} قوله فطاطا ابن عمر اى المرق كان ندم حاقص من الحول الذي
فهم من قول لبيت هذا عنى ١٢ جرجارى ^{٢٤٣٣} قوله لاجرة انا جازم ابن عمر بن ذلك لما راى من محبة
ابى سلمة لا يريد من حادثة ما امين ودر بينهما ففاس ابن اسامة على ذلك ١٢ فتح ^{٢٤٣٤} قوله اللهم
اجبها فاني اجبها هذا شعر ابن مسلم كان يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وفى ذلك اعظم
منقبة لاسامة والحسن ١٢ ^{٢٤٣٥} قوله وهو روى من الانصار وهو ابو الهيثم بن ابي ربيعة بن عبد الله بن عبد
من التوزك ويقال ان كان جديا من موالى التوزك تزوج ام امين قبل زيد بن حارثة قوله لبيت هذا عنى
يوم حنين مع ابى سلمة ونسب امين الى امرئ القيس بن ابي ربيعة وشهرتها هذا البيت النبوي وتزوج زيد
ابن حارثة ام امين كانت حاضنة ابى سلمة فولدت لاسامة بن زيد وعاشت ام امين بعد ابى سلمة قليلا
قوله فراه ابن عمر مطوت على شئ مقدر تقدره ان الجحجج بن امين دخل المسجد فسل فراه ابن عمر فبلغ ذلك
الرواية التي بعد هذه ١٢ فتح ^{٢٤٣٦} قوله هو مع عبد الله قبل فيم تجر يد كان حارثة تجرد من نفسه شخص
فقال بينا وقيل الشفات من العاصم الى الغائب ١٢ ^{٢٤٣٧} قوله فذكر جبر اى حب امين ولو لاد
ام امين والفاطمة محذوف اى رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب الرسول لنا مقرونا بالواو فهو
مضاف الى الفاعل ١٢ ^{٢٤٣٨} قوله وراذني بعض اصحابي هو اما يعقوب بن سفيان فان رواه في
تاريخه عن سليمان بن عبد الرحمن بالاسناد المذكور ولما الذي فان اخرج عن سليمان ايضا كذا في الفتح
قال الكرماني فان قلت لفظ بعض اصحابي مجهول فكيف حكمة قلت لا بأس بما اذا معلوم ان ابى ربيعة
لا يروى الا عن العدل ١٢ ^{٢٤٣٩} قوله رفرقا بدون التوزك شخص بالاسم كالمعروف باللفظة فزوا
بينهما بحرفي التانيث اى الالف المقصورة والتاء والعرب هو الذي لا اهل لروى بعضها اعزب والقرنان
الطرفان ولم ترع بمن لا ترع اى لا تتحف وفى بعضها من ترع والجزم بين لفظه كما ابا الكرماني
والمعرب مع بيان في ٢٢٤ فى كتاب التهجيد ١٢ ^{٢٤٤٠} قوله مناقب عمار وحدثني انا عمار هو ابن
ياسر بن ابا اليقطين العنسي بالنون واسم سميته بالهجرة مصفرا سلم هو ابو الهيثم بن ابي ربيعة الاجل الاسلام
وقتل ابو جهل امره كانت اول شهيدى الاسلام ومات ابو قريبا وعاش هو الى ان قتل يعقوب بن عمار
وكان قد روى شيئا من امور الكوفة وهو ولد لاسامة ابو الهيثم هو ابن اليهم بن جابر

طاطا اى اطرق كان ندم فجدوه بعض النون هو عمار بن مغيرة حرملة بفتح الحاء المبهمة وسكون الراء وفتح الميم اعزب وهو الذي لا اهل لقرنان ثمانية قرن اذ اربها الطرفين له

عندكم ابن امر عبد صاحب النعاليين والوسادة والمظهرة وليس فيكم الذي اجاره الله من الشيطان يعنى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وليس فيكم صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يعلم احد غيره ثم قال كيف يقرأ عبد الله والليل اذا يغشى فقرأت عليه والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلجى والذكر والا نتقنى قال والله لقد اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى في حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال ذهب علقمة الى الشام فدخل المسجد قال اللهم نبيي جليسا صالحا فجلس الى ابي الدرداء فقال ابوالدرداء ممن انت قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم ومنكم الذي اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعنى من الشيطان يعنى عمارة قلت بلى قال وليس فيكم ومنكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعنى حذيفة قلت بلى قال اليس فيكم ومنكم صاحب السواك او السواد قال بلى قال كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلجى والذكر والا نتقنى قال ما زال بي هو لاء حتى كادوا يستزكوني عن شيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم باب مناقب ابي عبيدة بن الجراح حدثنا عمرو بن علي ثنا عبد الاعلى ثنا خالد بن ابي قلابة ثنا اس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل امة اميننا وائمة اميننا امية ابو عبيدة بن الجراح حدثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا شعبة عن ابي اسحق عن صليبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا بعثت امة الا بعثت فيها نبيا من اهل بيته صلى الله عليه وسلم فاشرف اصحابه فبعث ابا عبيدة مناقب الحسن والحسين وقال نافع بن جبيرة عن ابي هريرة عانت النبي صلى الله عليه وسلم الحسن حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا ابو موسى عن الحسن انه سمع ابا بكره سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة ويقول ابني هذا سيّد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا مسدّد ثنا عمر سمعت ابي ثناء ابو عثمان عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأخذة والحسن ويقول اللهم اني احبها فاجبها او كما قال حدثنا محمد بن ابراهيم ثنا حسين بن محمد ثنا جدير عن محمد بن اس بن مالك قال اتى عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل فطست فجعل ينكت وقال فحسبه شيئا فقال انس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فخصوا بالوسية حدثنا حجاج بن متهال ثنا شعبة اخبرني عدي سمعت البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

لا يعلمه يستزكوني يستزكوني رسول الله لكل امة امين يعنى عليكم امينا ذكر مصعب بن عمير ثقي النهال

اي تلغوا الى الولاية وبعثوا فيها رجلا على ان يكون هو الامير الموعود ١٢ كقوله مناقب الحسن والحسين كان جمعها لما وقع له من الاشتراك في كثير من المناقب وكان مولد الحسن في رمضان سنة ثلاث من الهجرة عند الاكثرو قيل بعد ذلك واما بالمدينة سنة ثمان فمبين ويقال قبلها ويقال بعد ما كان مولد الحسين في شعبان سنة اربع في قول الاكثرو قيل سنة ثلاث وقيل يوم عاشوراء سنة احدى وستين بكربلاء من ارض العراق كذا في الفتح والاستيعاب ١٢ هـ قوله ان يبلغ به بين فئتين وقد كان كذلك لان المسلمين كانوا فئتين فزعة مع وفرة مع مؤوية وكان الحسن يومئذ الحق الناس بهذا الامر فدهاه دعه وشفقتة على امته جهده الى ترك الملك والديار فبقيت فيها عند الشوك ولم يكن ذلك لقلته ولا لذلة فقد بايع على الموت اربعون الفا ١٢ كقوله عبيد الله بن زياد كان امير الكوفة من جهة يزيد ابن مؤوية وقتل الحسين في امارته كذا في الفتح قوله فيكثرت اي يعزب في عيونه وانقره كذا في الخبر الجارى ١٢ اسماء الوهبان سليمان بن حرب الواشي شجسته بن الجراح بن الورد العنكي مغيرة بن مقسم المذكور ابراهيم وعلقمة النخعيان تقدما انفا ابو الدرداء ابو عبيدة بن زيد بن قيس الانصاري مختلف في اسم ابيهم باب مناقب ابي عبيدة عمرو بن علي بن بحر الفلاس السمرقاني البصرى عبد الاعلى بن عبد الله السامى البصرى خالد بن ابي النضر هو ابو النضر بن عمران البصرى ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي البصرى مسلم بن ابراهيم الفراء مدي شجسته بن الجراح ابو اسحاق العنكي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السجعي هكاه هو ابن زفر العنكي الكوفي حذيفة هو ابن اليمان رده مناقب الحسن والحسين رده وقال نافع بن جبيرة بن مطعم ومعدني البسوع مطولا صدقته بن الفضل المروزي ابن عيينة سفيان ابا بكسرة نفع بن الهارث الثقفى مسدود هو ابن سرمد البصرى معتمر يروى عن ابيه سليمان بن طرخان البوشهري بن عبد الرحمن التميمى حسان بن محمد التميمى المروزي جرمه حازم الازدي مجاج بن منال السلمي شجسته هو ابن الجراح العنكي ١٢

له قوله صاحب النعاليين اي نخل النبي صلعم وكان ابن مسعود وكلهما ديتما بهما كذا في الفتح قوله والوسادة اي الخذة قوله والمظهرة بكسر الميم وفتحها اشارة لطهره قال القاضي مريدة كان يخدم الرسول وبلادهم في المالات كلها فاجابه في الجالس وياخذ نعله ويكون معه في القلوات فيسوي مسجده ويضع وسادته اذا اراد ان ينام ويبدأ له طوره ويخل معه المظهرة اذا قام الى الوجود اتهمه حاصله لشدة ملازمة صلعم في هذه الامور حتى ان يكون عنده من العلم الشرعى ما يستغنى طالب عن غيره كذا في الرقعة ١٢ هـ قوله والذكر والا نتقنى قال في الجمع كان يقترن بالذكر والا نتقنى حيث انزل اوله كذلك ثم انزل وما علق الذكر والا نتقنى فلم يسمع ابن مسعود ابوالدرداء وصحبه سائر الناس واشبهوه فبئذا كلف عبد الله بن مسعود ان العوذتين ليست من القرآن وسياتي في ٦٣ ١٣ هـ قوله صاحب السواك او السواد بكسر الهمزة اي ابن مسعود والسواد السر الذي يقال سادته سواد اي سادته سراد واصلا في سوادك من سواده والسواد الشخص قال له النبي صلعم ادنك على ان يرض الجواب وتسمع سرارى حتى انما كان وبه خاصية وخصه رسول الله صلعم نفسه اختصاصا شديدا كان لا يجبه رسول الله صلعم اذا جاوره ولا يخفى عليه سره وكان يطلع عليه ويكسر خفيه ويستره اذا اغتسل ويوقظه اذا نام وكان يعرف في الصحابة بصاحب السواك كذا في الكمانى والجرى الجارى قال في الجمع فيه دالة على شرفه وليس فيه انه يدخل في كل حال حتى على نساء ومحمد راضى ١٢ هـ قوله مناقب ابي عبيدة هو عامر بن عبد الله ابن الجراح بن بلال بن ابيب بن هبنة بن الحارث بن فهر بن مالك القرظى الغمرى غلبت عليه كنيته كذا في الاستيعاب قال الكمانى شهد المشاهد كلها وثبت مع رسول الله صلعم يوم احد ووزع حلقته من دخلتاني وجبر رسول الله صلعم من حلق الغمض لغيره فوعدت نبيته مات بشام وهو امير عليه من قبل عمر سنة ثمان عشرة فان قلت لم اخرج عن عمارة نحوه هو من العشرة البصرة قلت الظاهر ان البخاري ثبت هذه الامور في هذا الجمع كيف ما اتفق ويحمل ان كراعى الافضل في بعض راى في غيرهم التقدم في الاسلام او التدارق في نفس الفضيلة او العلوق في الاسناد او غيره انتهى مع تغيره في الفتح كذا ذكره عن اخوان من العشرة ولم ادر في شيء من نسخ البخاري ترجمة مناقب عبد الرحمن بن عوف ولا سعيد بن زيد وهما من العشرة وان كان قد افرد ذكر اسلام سعيد بن زيد بترجمة في اوائل السيرة النبوية والظن ذلك من تقوت الناعليين كتاب البخاري كما تقدم مرارا ترك الكتاب مسودة فان اسما من ذكرهم به لم يقع فيهم مراعاة الافضل ولا السابية ولا الالسية وبه جهات التقدم في الترتيب فلما لم يراع واحد من هؤلاء على ان يكتب كل ترجمه عليه فطمع بعض القلة لبعضها الى بعض حسب ما اتفق انتهى ١٢ هـ قوله ائمتنا الامم قال القاضي ببول نفع على التدارق والاضح ان يكون مضموبا على الاختصاص والامين هو الثقة المرصه والامانة وان كانت مشتركة بين الملكن اجب صلعم خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها اخص كالزيد بثمان ١٢ كقوله لاهل بجران نفع النون وسكون الهميم وبالراء بل بالهميم قوله فاشرقت اصحابه

عنه في سواد ابن امر عبد صاحب النعاليين والوسادة والمظهرة ليس فيكم الذي اجاره الله من الشيطان يعنى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وليس فيكم صاحب السر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يعلم احد غيره ثم قال كيف يقرأ عبد الله والليل اذا يغشى فقرأت عليه والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلجى والذكر والا نتقنى قال والله لقد اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى في حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال ذهب علقمة الى الشام فدخل المسجد قال اللهم نبيي جليسا صالحا فجلس الى ابي الدرداء فقال ابوالدرداء ممن انت قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم ومنكم الذي اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعنى من الشيطان يعنى عمارة قلت بلى قال وليس فيكم ومنكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعنى حذيفة قلت بلى قال اليس فيكم ومنكم صاحب السواك او السواد قال بلى قال كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلجى والذكر والا نتقنى قال ما زال بي هو لاء حتى كادوا يستزكوني عن شيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم باب مناقب ابي عبيدة بن الجراح حدثنا عمرو بن علي ثنا عبد الاعلى ثنا خالد بن ابي قلابة ثنا اس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل امة اميننا وائمة اميننا امية ابو عبيدة بن الجراح حدثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا شعبة عن ابي اسحق عن صليبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا بعثت امة الا بعثت فيها نبيا من اهل بيته صلى الله عليه وسلم فاشرف اصحابه فبعث ابا عبيدة مناقب الحسن والحسين وقال نافع بن جبيرة عن ابي هريرة عانت النبي صلى الله عليه وسلم الحسن حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا ابو موسى عن الحسن انه سمع ابا بكره سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة ويقول ابني هذا سيّد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا مسدّد ثنا عمر سمعت ابي ثناء ابو عثمان عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأخذة والحسن ويقول اللهم اني احبها فاجبها او كما قال حدثنا محمد بن ابراهيم ثنا حسين بن محمد ثنا جدير عن محمد بن اس بن مالك قال اتى عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل فطست فجعل ينكت وقال فحسبه شيئا فقال انس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فخصوا بالوسية حدثنا حجاج بن متهال ثنا شعبة اخبرني عدي سمعت البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

الجزء الاول في مناقب النبي صلى الله عليه وسلم

والمظهرة بكسر الميم وفتحها اشارة لطهره قال القاضي مريدة كان يخدم الرسول وبلادهم في المالات كلها فاجابه في الجالس وياخذ نعله ويكون معه في القلوات فيسوي مسجده ويضع وسادته اذا اراد ان ينام ويبدأ له طوره ويخل معه المظهرة اذا قام الى الوجود اتهمه حاصله لشدة ملازمة صلعم في هذه الامور حتى ان يكون عنده من العلم الشرعى ما يستغنى طالب عن غيره كذا في الرقعة ١٢ هـ قوله والذكر والا نتقنى قال في الجمع كان يقترن بالذكر والا نتقنى حيث انزل اوله كذلك ثم انزل وما علق الذكر والا نتقنى فلم يسمع ابن مسعود ابوالدرداء وصحبه سائر الناس واشبهوه فبئذا كلف عبد الله بن مسعود ان العوذتين ليست من القرآن وسياتي في ٦٣ ١٣ هـ قوله صاحب السواك او السواد بكسر الهمزة اي ابن مسعود والسواد السر الذي يقال سادته سواد اي سادته سراد واصلا في سوادك من سواده والسواد الشخص قال له النبي صلعم ادنك على ان يرض الجواب وتسمع سرارى حتى انما كان وبه خاصية وخصه رسول الله صلعم نفسه اختصاصا شديدا كان لا يجبه رسول الله صلعم اذا جاوره ولا يخفى عليه سره وكان يطلع عليه ويكسر خفيه ويستره اذا اغتسل ويوقظه اذا نام وكان يعرف في الصحابة بصاحب السواك كذا في الكمانى والجرى الجارى قال في الجمع فيه دالة على شرفه وليس فيه انه يدخل في كل حال حتى على نساء ومحمد راضى ١٢ هـ قوله مناقب ابي عبيدة هو عامر بن عبد الله ابن الجراح بن بلال بن ابيب بن هبنة بن الحارث بن فهر بن مالك القرظى الغمرى غلبت عليه كنيته كذا في الاستيعاب قال الكمانى شهد المشاهد كلها وثبت مع رسول الله صلعم يوم احد ووزع حلقته من دخلتاني وجبر رسول الله صلعم من حلق الغمض لغيره فوعدت نبيته مات بشام وهو امير عليه من قبل عمر سنة ثمان عشرة فان قلت لم اخرج عن عمارة نحوه هو من العشرة البصرة قلت الظاهر ان البخاري ثبت هذه الامور في هذا الجمع كيف ما اتفق ويحمل ان كراعى الافضل في بعض راى في غيرهم التقدم في الاسلام او التدارق في نفس الفضيلة او العلوق في الاسناد او غيره انتهى مع تغيره في الفتح كذا ذكره عن اخوان من العشرة ولم ادر في شيء من نسخ البخاري ترجمة مناقب عبد الرحمن بن عوف ولا سعيد بن زيد وهما من العشرة وان كان قد افرد ذكر اسلام سعيد بن زيد بترجمة في اوائل السيرة النبوية والظن ذلك من تقوت الناعليين كتاب البخاري كما تقدم مرارا ترك الكتاب مسودة فان اسما من ذكرهم به لم يقع فيهم مراعاة الافضل ولا السابية ولا الالسية وبه جهات التقدم في الترتيب فلما لم يراع واحد من هؤلاء على ان يكتب كل ترجمه عليه فطمع بعض القلة لبعضها الى بعض حسب ما اتفق انتهى ١٢ هـ قوله ائمتنا الامم قال القاضي ببول نفع على التدارق والاضح ان يكون مضموبا على الاختصاص والامين هو الثقة المرصه والامانة وان كانت مشتركة بين الملكن اجب صلعم خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها اخص كالزيد بثمان ١٢ كقوله لاهل بجران نفع النون وسكون الهميم وبالراء بل بالهميم قوله فاشرقت اصحابه

وسلم والحسن بن علي عليهما السلام يقول اللهم اني اُحِبُّهُ فَأُحِبُّكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ
 ابْنِ مَيْكَةَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَحَمَلَ الْحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ بِأَبِي شَبِيهَةَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ شَبِيهَهُ بَعْدِي وَعَلَى
 يَفْتَحُكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَصَدَقَهُ قَالَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ
 أَرَقِبُوا عَمْرًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ حَدَّثَنَا بِرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ
 لَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّهُ مَعْمَرُ بْنُ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنَ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا
 ابْنَ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَعْمٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْمَحْرُومِ قَالَ
 شُعْبَةَ أَحْسِبُهُ يَقْتُلُ الذَّبَابَ فَقَالَ أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنْ قَتْلِ الذَّبَابِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ بَنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَبَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا بَابَ مَنَاقِبِ بِلَالِ بْنِ رِيَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا ابْنُ نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ كَانَ عَمْرٌ يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَعَتَقَ سَيِّدُنَا يَعْنِي بِلَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ نَعِيمٍ أَنَّ سَمْعِيلَ بْنَ قَيْسِ بْنِ بِلَالٍ قَالَ
 لَأَبِي بَكْرٍ كُنْتُ كُنْتُ أَنَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسَكْتَنِي وَإِنْ كُنْتُ أَنَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعَيْتَنِي وَعَمَلُ اللَّهِ بِأَبِي مَنَاقِبِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 حَدَّثَنَا مَسَدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ضَمَّنِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي
 الْحِكْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ تَنَا مَوْسَى ثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدِ مِثْلَهُ قَالَ الْبَغَارِيُّ وَالْحِكْمَةُ الْأَصَابَةُ
 فِي غَيْرِ النَّبِيِّ بِأَبِي مَنَاقِبِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَنَسِ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَيْرُهُمْ فَقَالَ أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ
 فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ حَتَّى أَخَذَ سَيْفًا مِنْ سَيْفِ اللَّهِ حَتَّى نَقَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِأَبِي مَنَاقِبِ سَالِمِ
 مَوْلَى أَبِي حَدَّيْفَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَمْرٍو فَقَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ لَا تَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اسْتَقِرَّ وَالْقُرْآنُ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ مَسْعُودٍ فَأَبَى وَسَأَلَهُ مَوْلَى أَبِي حَدَّيْفَةَ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ وَلَا أَدْرِي بَدَأَ أَبِي أَوْ بَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بِمَنَاقِبِ

شبهها ثني ريجاني حدثنا وعملى لله ذكر ثم اخذ جعفر اخذها
 باب له قوله لم يكن املا شيهه يا نبى صلعم وعن علي قال الحسن اشبهه برسول الله صلعم
 ما بين العبد والراس والميت اشبهه يا نبى صلعم ما كان اسفل من ذلك رواه الترمذي ١٢ له قوله
 عن تزل الذباب اى ابوزمام لا واللعنى انهم ينظرون كمال رعاية التقوى وقد كانوا اجترؤا على قتل
 الحسين بن علي ١٣ له قوله همارعاناى وفى بعضا ريجانى والريمان الرذق او الشوموم
 لان الادلا ويشنون ويقبلون فكانهم من جملة الرياحين ١٤ له قوله بلال بن رباح يفتح
 الراد والموصدة آخره مهله قوله دون نعليك بدل مفتوحة فمشددة اى سمعت صوت شريك في
 الشعلين كذا في الجمع ومرا الحديث في ص ٢٣ في الصلوة ١٥ له قوله واقتى سيدنا يعنى
 بلا لقال ابن التين يعنى ان بلال من السادة ولم يرداه افضل بن عمرو قال غير السادة الاول حقيقة والثاني قاله عمر توافضا
 على سبيل الجواز ان السيادة لا ثبتت الا فضيلة فقد قال ابن عمر ما رأيت اسود من مخويرة مع اذراى
 ابا بكر وعمر ١٦ فتح البدرى له قوله وعمل الله بالنصب على انه مقول مع كذا في الخبر الجارى
 وفى رواية المشيبي على لته قال الكرماني قال هذا الكلام حين توفى رسول الله صلعم وادادان يهاجر
 من المدينة ففتح ابو بكر اذادان يؤذن في مسجد رسول الله صلعم فقال انى لا اريد المدينة بدون رسول
 الله صلعم ولا اتحمل مقام رسول الله صلعم خاليا عنه انسى قال فى الغم وقد وقع ذلك مرينما فى رواية
 احمد بلفظ قال بلال لاني بكر حين توفى رسول صلعم وذكر ابن سعد فى الطبقات فى هذه القصة من الزيادة
 قال رأيت افضل عمل المؤمن الجهاد فادرت ان الربط فى سبيل الله وان ابا بكر قال بلال انشدك
 الله وحقى فانام مع حصى توفى فلما مات اذن لى فى خلافة فتوجه الى الشام بجاهل فمات بها فى طاعة
 عمواس صلعم وقيل صلعم والصلعم ١٧ له قوله علم الحكمة وفى لفظ علم الكتاب وهو يؤيد
 نشر الحكمة هنا بالقرآن واختلف فى المراد بالحكمة هنا فقيل الاصابة فى القول وقيل الفهم عن الله
 وقيل ما يشهد لنقل نصيبه وقيل تدرى بين الامام والواسوس وقيل سعة الجواب بالصواب وقيل يتردد
 كان ابن عباس من علم الصحابة بنظر القرآن ١٨ فتح البدرى ١٩ له قوله والحكمة الاصابة فى غير النبوة
 بذا الشفيرة ثابت لا يذعن المستعمل وقال ابن وهب قلت لماك الحكمة قال معرفة الدين والتفقه
 فيه والاتباع لرواى الشافعى الحكمة سنة رسول الله صلعم وقيل هى الفضل بين الحق و
 الباطل ٢٠ فى قول تزدرفان اى تسيلان ومعنا وسيف الله هو خالد كذا فى الكرماني
 ورا الحديث مع بيان فى ص ٢٤ فى الجنائز ٢١ له قوله مناقب سالم هو ابن معقل بن عبيد
 بن وهب واسكنه الله وكرام مولى ابن حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وكان اى سالم من اهل الغدق
 ومن نسله المولى وهو موجود فى الساجين لان باجرى المدينة وفى الانصار لان كان اولاد عبد الزوج ابى حنيفة الانصارية
 ولى قرين وفى العم ولى المولى وفى القدر وفى يوم الحيا كذا فى الكرماني ٢٢ له قوله ولا ادري الخ اى لا ادري ان رسول

حل اللغات عاتق هو اسم لما بين الكتب العتق عن المحوم
 اى مال المحرم باج ريجان الرزق والشوموم الدف بفتح اللال الهمزة الير اللين الحكمة اى العلم
 وقيل اتقان الامور الكتاب اى القرآن نعى من النعى وهو الاخبار بالسورة الواية اى الحكم
 تذا فان باعجام الدال اى تسيلان دما اخذ سيلف هو فالدين الوليد استخردوا اى
 اطلبوا القردة ١٣
 عملة امر حارة
 بفتح الهاء وخفة الهم وهو من ولدى اسراء موحى بين مكة واليمن وشهد بدرا وما بعد باومات بدش
 سنة عشرين ١٢ قس

الذي صلعم قدم اميا على معاذ اوبالمس وانما خص هذه الاربعة لانهم كانوا اكثر ضبط اللفظ للقرآن
 وانفن لا اذادان كان مخبرهم انقر في معانيه منهم اولانهم تفرغوا لافذه من فشا فهو وعزمهم اقتصر على
 اخذ بعضهم من بعض اولاد صلعم الاداء الاعلام فليكون بعده من تقدم بلولاد الاربعة فانهم اقرء من
 غيرهم وليس المراد انهم بجمع غيرهم كفت قس خ لفظا ١٢
 اسماء الرجال عبدان لقب عهد الله بن
 عثمان العنكى مولا هم الروضى عهد الله هو ابن البارک الروضى ابن ابى سبيلة عبد الله بن عبدا الله
 عقبة بن الحارث القرشى الملكى بن يحيى بن معين بن عوف ابى بكر بن البنادى صدقة هو ابن الفضل
 الروضى واقد يروى عن امير محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الزبير بن موسى بن يزيد بن يحيى بن
 هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن السعفى بن محمد بن بشارة العبدى البصرى شهد له ابو محمد بن جعفر
 البصرى شعبة ابن الجراح تقدم محمد هو ابن عبد الله بن ابي يعقوب البصرى البصرى البصرى
 الفضل بن وكين الكوفى محمد بن المنكدر بن عبد الله التميمى المدنى ابن نمير مصعب بن محمد
 ابن عبد الله بن نمير محمد بن عبدا الطائفى الكوفى قيس هو ابن ابى حازم مناقب ابن عباس
 مسدد هو ابن مسدد الاسدى عبد الوارث بن سعيد التنورى العنبرى مولا هم خالد هو ابن مزان
 الخزاز علمته مولى ابن عباس ابو عمر عبد الله بن عمرو المنقرى مولا هم المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد
 المذكور موسى بن اسمعيل التبوذكى وهيب بن خالد بن عثمان مناقب خالد بن الوليد احمد بن
 واقد البوسجى الاسدى حماد بن زيد بن درهم الجهضمى البوب السعفى بن حميد العدوى البصرى
 مناقب سالم مولى ابى حذيفة سليمان بن حرب الواسعى شعبة بن الجراح العنكى عمرو بن
 مرة بن طارق البجلي الكوفى الاعشى ابراهيم هو ابن يزيد اعشى مسروق هو ابن الاجدع الكوفى ١٣

الانصار والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا احدنا
 موسى بن اسمعيل قال حدثني مهدي بن ميمون قال حدثنا غيلان بن جري قال قلت لانس ارايت اسما لانصار كنتم تسمون
 به ام ستماكم الله قال بل ستمانا الله كنا ندخل على انس فيحدثنا بمتنا قب الانصار ومشاهدتهم ويقبل على اوعلى رجل من الازد
 فيقول فعل قومك يوم كذا وكذا وكذا حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابي عن عائشة قالت كانت
 يوم يعايت يوقا قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملوكهم وقتلت سواتهم
 وجرحوا فقد مه الله لرسوله في دخولهم في الاسلام حدثنا ابوالوليد قال حدثنا شعبة عن ابوالتياح قال سمعت انسا يقول
 قالت الانصار يوم فتح مكة واعطى قريشا والله ان هذا هو العجب ان سيفونا تقطر من دم ماء قريش وغدا نمنا ترده عليهم فبلغ النبي
 صلى الله عليه وسلم فدعا الانصار فقال ما الذي بلغني عنكم وكانوا لا يكذبون فقالوا هو الذي بلغك قال اولاً ترضون ان يرجع الناس
 بالانصار الى بيوتهم وترجعون برسول الله الى بيوتكم لو سلكت الانصار وادياً وشعاباً سلكت وادى الانصار وشعابهم باب
 قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكانت امن الانصار قاله عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن
 بشار قال حدثنا عندنا قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابوالقاسم صلى الله عليه
 وسلم لو ان الانصار سلكوا وادياً وشعاباً سلكت في وادى الانصار ولولا الهجرة لكانت امن الانصار فقال ابو هريرة ما ظلم يابي ابي
 اوتوه ونصروه او كلمة اخرى باب اخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني
 ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جدته قال لما قدموا المدينة اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن وسعد بن الربيع
 فقال لعبد الرحمن اني اكثر الانصار مالاً فاقسمه مالي نصفين واخرى ثمان فانظروا عجبها اليك فسمها الى اطلقها فاذا انقضت عدتها
 فتزوجها قال يارك الله لك في اهلك ومالك ابن سؤك فدوة على سؤق بني قينقاع فما انقلب الومعة فضل من اقطوهم
 ثم تابع الغدو ثم جاء يوقا وبه اترصفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهية قال تزوجت قال كرسقت اليها قال نواة من
 ذهب او وز نواة شك ابراهيم حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس
 انه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف واخار رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع وكان كثير المال فقال

وقوله سبحانه الآية ثنا ابيم الكتم عز وجل مناقب ويقول ثنا وجرجوا وجرحوا صلى الله عليه وسلم ذلك ترجعوا و
 امرنا ثنا وكلمة اخي ابن عوف وبين فاقسم فاطلقها سوقك رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذهب اخي النبي

انتهى قال يماض بوجين البين المستخرج زبدة ١٣ له قوله ميم فتح اليم وسكون الهم والها وفتح
 التهم وسكون اليم كلمة ماينة اي ما بنا هو استفهام الكادى عن الضمخ بالخلق فا جا به بقوله تزوجت
 اي فتعلق لي بهن اولم اقسدهم الكفا في ١٣ له قوله نواة من ذهب قال الشيخ في المعاني قيل
 اي اسم خمسة دراهم كذا نقل الطيبي وقال ان النواة اسم خمسة دراهم كما ان النش اسم عشرة دراهم
 والا وقبته لاربعين وقال صاحب القاسم موسى النواة من العدد عشرون او عشرة
 والا وقبته من الذهب اربعون او اربعون وثمانون او اربعون وثمانون ونصف وقيل المراد نواة التمر
 انتهى كلام الشيخ ورواه الحديث مع بيان في ٣٣٥ في اول كتاب البيوع ١٤ اسماء الرجال موسى
 ابن اسمعيل هو الشوزكي مهدي بن ميمون هو المعولى بكسر الهمزة عيلان بن جري المعولى البصرى
 عبيد بن اسمعيل البصري الى اخر الاسناد تقدموا قريبا ابوالوليد هو هشام بن عبد الملك
 الطيالى شعبة بن الجراح العنكي ابى التياح هو يزيد بن ميمون البصرى باب قول النبي
 صلتم قاله عبد الله بن زياد بن عاصم بن كعب الانصاري وصله التولفت في غزوة الطائف
 محمد بن بشار هو البصرى عبيد بن محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الجراح المذكور محمد بن
 زياد القرشي الجهمي مولاهم باب اخاء النبي صلتم اسمعيل بن عبد الله ابى ابراهيم يردى من ابي
 سعد بن ابراهيم عن جده ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قتيبة هو ابن سعيد ابوجار الثقفي البصرى
 اسمعيل بن جعفر هو الانصاري حميد بن ابي حميد الطويل ابو عميرة البصرى انس بن مالك
 خادم النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن الربيع بن ابي ذر الانصاري الخزازي القتيبي ١٥
 حل اللغات تبوءوا اي اتخذوا واخذوا
 والتبوء في الاصل التمسك والاستقرار حاجته اي سئل وشيئا اوتوا بلفظ الجمل من الاتيان الالهي
 اي اخبرني بعادته بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهله وفي اخره ثمانية من ايام الاوس والموذبي
 فلفظ موهه اي جامعته سر وادهم بفتح السين المهله والراد اي ايجادهم واشرافهم وبي جمع السرة وهو
 جمع السرى وهو السيد الشريف المكرم جرحوا بضم الجيم ورام مسورة وقيل يجيبون بمعنى الاضطراب
 والعلق شعبه بكسر الشين وسكون العين وهو القطر في الجبل الوادى مكان متعطف او الذي
 فيه ماء بالي وادى اي بومضى بالي وامى اوده من اللوازم بمعنى ضومه اليم قتيبة ١٦ بفتح القافين
 وسكون الياء بطن من يهود المدينة اقط كلف بولين يابس محم بفتح الهم وسكون الماء وفتح
 التهمه اي ما بنا نواة هي اسم خمسة دراهم ١٧

له قولوا الذين تبوءوا الدار قال الكرماني هم اهل المدينة الذين
 اودار رسول الله صلعم ونهوه فان قلت كيف تبوءوا الايمان قلت هو من قبيل قول الشاعر علفقت
 تبنا ومار باروا انسى ومر يمانه في ٦٥٣ في مناقب عثمان ١٣ له قوله تسمون بى ابى جري
 انتم قبل القرآن كنتم تسمون بالانصار اما لا قال بل ستمانا الشركا في قوله تعالى واليه يكون الادلون من
 المهاجرين والانصار ١٤ له قوله كن ندخل كذا في هذه الرواية لغير اداة عطية وهو من
 كلام غيلان لان كلام انس وسياق قبل باب القسامة في ٣٥٥ في ابى بليته من وجه اخر من بهدي
 ابن ميمون عن غيلان قال كنا ناتي انس بن مالك الحديث ولم يزل يقول ١٥ له قوله فعل
 قوبك الخى ما كان من يكل المناذى ما اثرهم في فتح ونهر الاسلام ١٣ له قوله يوم بعثت
 بضم الموحدة يوم حرب بين الادم والخرنوب وبعثت حصن اللاوس ومن اعلم الغين صحف وهو العرف
 وتركه وقع عنده الحرب بين الادم والخرنوب واستمر ما بينه وبين سنة حتى الف بينهم بالاسلام وكان
 يوقا قدم الله لرسوله اذ قتلت اشراهم فيه ولو كانوا اجدد لاسكروا عن متابعتهم حب يا ستمهم عن
 دخول رئيس عليهم فكان ذلك من مقدمات الخيل صلعم ١٣ ع له قوله هو انتم اي خيادهم
 والسرقات جمع السرة بفتح السين وخضم الراء والسرقة جمع سرى وهو الشريف ١٣ له قوله
 ورجوا لانه بضم الجيم والراء المسورة مشظا ومخففاً مبهمة وعند بعضهم يجيبون من البرج معنى الاضطراب والقلق وعند بعضهم بفتح الجيم
 ثم جيم من الحج وهو يرمى الصدق بعضهم يخافونهم من الخوض اي خرجوا من اوطانهم وصوب ابن اثير
 الاول وصوب غيره الثالث منقطع من سفت ١٣ له قوله ما الذي بلغني الى قوله هو الذي بلغك
 وفي المناذى قال فقبروا الانصار امارا وسادنا فلم يقولوا شيئا امانا من احدية اسنانهم فسا لوا
 بضم الف لرسول الله صلعم بطن قريشا ويترك وسيوفنا تقطر من دما نهم قسطنطين ومر يمانه في ٣٥٥ في
 الخمس ١٣ له قوله لولا الهجرة الخ بوطون من حديث سياق في غزوة حنين انشاء الله تعالى اي
 لولا فضيلة الهجرة وشرافة نسبتها لانتبث الى الانصار وديارهم ولا انتقلت عن اسم المهاجرين الى
 الانصار ١٣ له قوله ما ظلم اي ما جازوا رسول الله صلعم عن العدى بن القول فان الانصار
 اهل لهذه العناية قوله وكلمة اخرى لعل المراد بها الواساة باصحابه ١٣ له قوله بنى قينقاع
 بطن من يهود المدينة بفتح قاف وضم فزة اكثر التثنية وبيضا اليم السوق كذا في الجمع هو مصروف على الادة
 الى ويصرف على الادة القليلة كذا في القسطنطين ١٣ له قوله اقط مشظا ويوكى وكلف
 ورجل وابل شى يتخذ من الخيش القنى قاله في القاموس وفي النهاية الاقط لين يابس بمخفف مستطيل

عبد الله بن مالك بن ميمون بن جعفر بن ابي جري البصرى

وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ لَخَذَلْنَا مُمْسِكًا قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ فَصِيلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 رَجُلًا اتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَضْمُ وَيَضِيفُ
 هَذَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَا فَأَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ كَرُمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ مَا عِنْدَنَا إِلَّا قَوْتٌ
 ضَبِيَانٍ فَقَالَ هَبِي طَعَامَكَ وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ وَنُوسِي صَبِيَانَكَ إِذَا ارَادَ وَعَشَاءَ فَهِيَ أَتَتْ طَعَامَهَا وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا وَتَوَمَّتْ صَبِيَانَهَا
 ثُمَّ قَامَتْ كَانَتْهَا تَصْلِحُ سِرَاجَهَا فَاطْفَأَتْهُ فَجَعَلَتْ يَدَيْهَا فِي مِثْقَالِ طَائِرٍ يَأْتِيهَا كَلَانٌ فَتَأْتِي طَائِرًا وَيَأْتِيهَا كَلَانٌ فَتَأْتِي طَائِرًا وَيَأْتِيهَا كَلَانٌ فَتَأْتِي طَائِرًا
 فَقَالَ ضَيْفُكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ أَوْجِبْ مِنْ فَعَالِكَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُؤْتِرْ نَفْسَهُ
 فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا ثَنِي هَمْدُ بْنُ يَحْيَى
 أَبُو عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شَاذَانُ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسْنَ بْنَ مَالِكٍ
 يَقُولُ مَرَّ بِوَبُكْرِ بْنِ الْعَبَّاسِ بِجَلَسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ فَقَالَ مَا يُبْكِيكُمْ قَالُوا ذَكَرْنَا جُلُوسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَتَى فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةً بَرْدًا قَالَ
 فَصَوَدَ الْمَنِيرُ وَلَمْ يَصْعَدْ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَثَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ فَإِنَّهُمْ كَرِيمَاتِي وَعَيْبَتِي وَقَدْ قَضَوْا
 الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَيْشِ
 قَالَ سَمِعْتُ عِكْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ لِحْفَةٌ مَنَعَطًا بِهَا مَتَابِكِيهِ وَعَلَيْهِ
 عَصَابَةٌ دَسْمَاءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَنِيرِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَثَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا بَعَدَ لِيهَا النَّاسُ فَإِنَّ النَّاسَ يَكْتُمُونَ وَيَقْبَلُ الْأَنْصَارُ حَتَّى
 يَكُونُوا كَالْمَلِيحِ فِي الطَّعَامِ وَفَهْنِ وَلِي مِنْكُمْ أَمْرٌ يُضْرَفُ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا
 هَمْدُ بْنُ بَشَارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُنْدُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَنْصَارُ
 كَرَشِي وَعَيْبَتِي وَالنَّاسُ سَيَكْتُمُونَ وَيَقْبَلُونَ وَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ
 حَدَّثَنَا هَمْدُ بْنُ بَشَارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُنْدُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْمَعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

النَّبِيِّ الصَّبِيَانُ لِصَبِيَانِ اللَّصْبِيَانِ كَانَمَا كَاهُمَا تَعَالَى ثَنَا حَدَّثَنَا جُلُوسًا لِلنَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ بِرَدَّةٍ مَنَعَطًا ثَنَا فَأَقْبَلُوا
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَنَا فَقَالَ

١٥ قوله سعد بن معاذ اي ابى النعمان بن امرئ القيس بن عبد الاشبل وهو كبير الاموس كما ان
 سعد بن معاذ كبير الخزرج فتح
 اسماء الرجال مسدود هو ابن سهر العبدى البصرى عبد الله بن داود بن عامر الهمداني
 الكوفي الملقب بالبصرى جس فضيل بن غزوان ابو الفضل الكوفي ابى حازم هو سلمان الاحمسي الاسدي
 بن دينار ابى امرية عبد الرحمن بن صخر باب قول النبي صلعم محمد بن يحيى ابو سلمى المروزي شعيبه
 ابن النجاشي الويلطام العنكي بشام بن زيد بن روى من جده انس بن مالك بن احمد بن يعقوب ابو يعقوب
 المسودى عكرمة مولى بن عباس ابن عباس عبد الله بن عم النبي صلعم محمد بن بشار العبدى البصرى
 غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعيبه بن النجاشي المذكور قتادة بن دمامة السدي باب
 مناقب سعد بن معاذ محمد بن بشار وغندر وشعيبه هم المذكورون سابقا ابى اسحق عمرو بن عبد الله
 السعدي البراء هو ابن مازب الانصارى سعد بن معاذ الانصارى ١٢

١٥ قوله خصاصة اي فاقته والمعنى يقدرمون المحاذير على حاجتهم وانفسهم ويبتدون بالناس
 قبلهم في حال احتياجهم الى ذلك ١٢ قس ١٢ قوله ان رجلا اتى النبي صلعم لم اقف على امره سياتي
 ان الانصارى وزاد في رواية ابى اسامة عن فضيل بن غزوان في التفسير فقال يا رسول الله اصابتى الجهد
 اي المشقة من الجوع ١٣ فتح ١٤ قوله ما معنا اي عندنا الامداد في رواية جرير بن اعين وفيه
 ما يشعر بان ذلك كان في اول الحال قبل فتح خيبر ١٥ فتح ١٦ قوله من يعظم اي من يجمع الى نفسه
 في الاكل ١٧ قوله او يضيف هذا اي من يادى هذا فيضيفه وكان اول الشك وفي
 رواية ابى اسامة الاجل يضيفه هذه الليلة برحمته ١٨ فتح ١٩ قوله فقال رجل من الانصار
 نادى سلم يقال له ابو طلحة وقيل هو ثابت بن نيس بن شماس وقيل عبد الله بن رواحة ٢٠ توشيح
 ٢١ قوله صلعم الله او يجب كذا بيان عن الرضى قوله فلما كلم قال في الابرار الفاعل بالفتح اسم
 الفاعل الحسن كالوجود والكرم وفي التذويب الفاعل بالفتح الفعل الواحد في الخبر فاصح يقال بوركتم الفاعل
 بالفتح وقد يقال في الشر والفعال بالكسر اذا كان الفعل في الاثنين لئلا يفسد مصدره على كماله فتا لا
 ٢٢ توشيح ٢٣ قوله فانزل الله ويؤثرون الآية وفي تفسير ابن مردويه عن ابن عمر روى رجل شاة
 فقال ان اخي وبيبا لا يحوج منا الى هذه فبعث اليه فلم ينزل يبحث بها واعد الى اخره رجعت الى الاول
 بعد سلقه فزلت وجمع بانها نزلت بسبب ذلك كله ٢٤ توشيح ٢٥ قوله مجلس النبي صلعم اي
 الذين كانوا يجلسون معه وكان ذلك في مرض النبي صلعم فخشوا ان يموت من مرضه فيفتقدوا مجلسه
 فبكوا حزنا على فوات ذلك ٢٦ قوله كرشى وعيبتى الكرش بالكسر وكشف لكل جمر بمنزلة
 المعدة للانسان مؤنثة وعيال الرجل وصغار اوله والجماعة والعبيبة زينة من ادم ونحوه وما يجعل
 فيه الثياب ومن الرجل موضع بيرة كذا في القاموس قال في النهاية اولواهم بطانته وموضع سره ولانته
 والذين يعتمد عليهم في اموره واستعار الكرش والعبيبة لذلك لان العبيبة يجمع علف في كرشه والرجل يجمع
 ثياب في عبيته وقيل الاول الكرش الجماعة اي جماعتي وصحابتي ٢٧ قوله وقد قضوا الذي عليهم
 وبقى الذي لهم اي بشر الى ما وقع لهم من الباطنة ليلته العبيبة فانهم باليد على ان يؤودوا النبي صلعم وينصروه
 على ان لهم الجيرة فوفوا بذلك ٢٨ قوله ملغمة بكسر الميم متعطفة وفي بعضها متعطفة اي مرتدبا
 اذا راكبا او العطاف الرادى بذكر لوضع على العطفين وهما جانبها النخى ٢٩ الجمع والتوشيح ٣٠
 ٣١ قوله ولقد عصابه بكسر اوله ما يشد به الراس قوله وما اي لونها كون الدم وهو الممن وقيل هو
 غير ظاهر السود ويحمل ان يكون السود من العرق او من الطيب كالغاية وقيل
 الروبا بالعصابة العامة ٣٢ قوله ويقبلون اي الانصار يقبلون وفيه اشارة الى دخول قبائل
 العرب واليه في الاسلام وهم اصناف كثيرة الانصار ويحمل ان صلعم الملغ على انهم يقبلون مطلقا ٣٣

قوله باب مناقب سعد وذكر فيه جعل احطابه يسونها ويعجبون ابى قال لهم ذلك
 لتلايد رغباتي الدنيا فرغبه في الاخرة وزهد هوى الدنيا والله تعالى اعلمها سندي

قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى بشير النبي صلى الله عليه وسلم خديجة قال نعم بببيت من قصب لا صعب فيه ولا نصب حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد بن فضيل عن ابي عمار عن ابي زرعة عن ابي جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت معها انا وفيه ادمار وطعام وشراك فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومنى وبشرها بببيت في الجنة من قصب لا صعب فيه ولا نصب وقال اسمعيل بن خليل اخبرنا علي بن مسهر عن هشام بن عمار عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت فارتاع لذلك فقال اللهم هالة قالت فغرت فقلت ما تذكون من عجوز من عمار قريش حدثنا الشدقيين هلك في الدهر قد ابدلك الله خديجةمها يا بئس ذكر جرير بن عبد الله البجلي حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن بيان عن قيس قال سمعته يقول قال جرير بن عبد الله قال ما حجتني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رأيت الا صحتك وعن قيس عن جرير بن عبد الله قال كان في الجاهلية بيت يقال له ذوالخلفة وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انت مريحي من ذى الخلفة قال فنكرت اليه في خمسين ومائة فارس من احمس قال فكسرنا وقتلنا من وجدنا عنده فآتيناه فاخبرناه فدعانا واوحس يا بئس ذكر محمد بن قيس بن اليمان العنسي حدثني اسمعيل بن خليل قال اخبرنا سلمة بن رجاء عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم المشركون هزيمة بينة فصاح ابيليس اي عباد الله ائتكمكم فرجعت اولاهم على احرهم فاجتلبت احرهم فنظر خديجة فاذا هو يا بيه فناذى اي عباد الله ابي فقال فوالله ما احتجزوا حتى قتلتوه فقال خديجة غفر الله لكم قال ابي فوالله ما نالت في خديفة منها بقية خير حتى لقي الله يا بئس ذكر هذيل بنت عتبة بن ربيعة وقال عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني عروة ان عائشة قالت جاءت هذيل بنت عتبة قالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من اهل جباء احب الي ان يذلوهم من اهل جبتك ثم ما اصبحت اليوم على ظهر الارض اهل جباء احب الي ان يعذبوا من اهل جبتك قال وايسا والذي نفسي بيده قالت يا رسول الله ان اباسفيلين رجل مستيك فهل على حج ان اطعم من الذي له عيالنا قال لا اراه الا بالمعروف يا بئس حديث زيد بن عمرو بن نفيل حدثني محمد بن ابي بكر

ابن غزوان الخليل حدثنا ثنى او الاتريحي ثنى الخليل ٢ قال فقالت يحز ٢ قال قال ابوالمعروف قال لا الا بالمعروف

حزن من قتل المسلمين اباه وقيل بقية دمار واستنفا لبقا وقد مر ١٢ مجمع له قوله نهار بكر المعجم وخفة الوعدة مع المرعي خيمة من وبر او صوف تم اطلقت على البيت كيف ما كان قوله واياها اي انا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك قال ابن التين والنصب من جهة طرفي الغنص والحج فقد كان في المشركين من هو اشدا في النبي صلعم من هذيلها وكان في المسلمين بعد ان اسلمت من هو احب اليه صلعم منها ومن اهلها فلا يمكن حمل المرعي على ظاهره ١٢ بله قوله ميك بنح الميم وخفة السنين وتشديد ما مع كسر الميم اي بنح شح وان اطعم بكسر الهمزة ونحوها ١٢ كما سماها الرجال يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابي خالد عبد الله بن ابي اوفى اسرة علقمة الاسلمي قتيبة بن سعيد اشعني محمد ابن فضيل هو ابن غزوان العنسي مولاهم عمارة هو ابن تقعاغ ابي زرعة هزم اد عبد الله بن عمرو ابن جرير البجلي قال اسمعيل بن خليل الخزاز بعجم الكوفي وصلد الوعارة على بن مسهر الواسطي الكوفي هشام ومن بعده هم السابغون باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي اسمعيل الواسطي هو ابن شاذان ابو بشر خاله هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي بيان هو ابن بشر الاسمي قيس هو ابن ابي حازم البجلي جرير بن عبد الله البجلي قيس وجرير بن عبد الله تقدمه باب ذكر خديفة اليمان العنسي اسمعيل بن خليل الخزاز تقدم سلمة بن رجاء العنسي الكوفي هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير باب ذكر هذيل بنت عتبة بن ربيعة وقال عبدان هو عبد الله بن عثمان الروزي وسله البجلي عبد الله بن المبارك الروزي يونس هو ابن يزيد الالبي الزهري هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبير باسفيان صحف من حرب الاموي باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل محمد بن ابي بكر المقدمي ١٢ حل اللغات

القاف والمهله بعد ما سودة لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف وفي الطبراني من فاطمة قلت يا رسول الله ان امي قال في بيت من قصب قلت امن هذا القصب قال لا امن القصب المنظوم بالدرود اللؤلؤة والياقوت قوله لا اصحب بفتح الهلة والمعجم بعد ما سودة الصياح والنازعة برشح الصوت والنصب بفتح النون والمهله بعد ما سودة الوصب وقال السيبلي مناسيه نفى بائنة الصفتين اعنى النازعة والنصب انه صلعم لما دعا الى اليمان اجابت خديجة طوما فلم يحججوا الى دفع صوت ولا ساذعة ولا تعب في ذلك بل ازالته عن كل نصب وانست من وحشة وهو نت عليه كل عيب فناسب ان يكون منزله الذي بشر به ربهما بالصفحة المتعاقبة لبعثنا ١٢ فتح ٢ قوله قد است. وفي رواية مسلم قد اتتك ومعناه توجهت اليك ولما قوله ثانيا فاذا هي اتتك معناه وصلت اليك ١٢ فتح ٢ قوله فغرت خديجة اي صغرت يشبه صوتها بصوت اختها فغرت كغرت بك ذلك قوله فارتاع من الروع بفتح الراء اي فزع والمراد لزمه وهو التير ووقع في بعض الروايات ارتاع بالجار المهلة اي اهنر لذلك سرور ١٢ فتح ٢ قوله حرار الشدين. بالجر ويجوز في حرار الرفع على القطع والنصب على الحال والمراد بالشدين ما في باطن الغم فقلت بذلك من سقوط اسنانها حتى لم يبق داخل فيها الا اللحم الاحمر من الشدة وغيره ١٢ فتح ٢ قوله قد ابدلك الشيفر منها اي في السن وصغر السن كما في رواية احمد قد ابدلك السن بكبيرة السن حذرة السن فغضب حتى قلت والذي يشك بالحق لا اذكر ما بعد هذا الخبر والطبراني فقال ما ابدلني الشيفر منها امنت لي اذكر انك ١٢ فتح ٢ قوله ذوالخلفة. بالفتوحات اولها خمسة كان في اليمن بيت فيه يدعى بالخلفة ١٢ خمر جاري ٢ قوله والكعبة الشامية قال النووي فيه اشكال اذا كانوا يسمونها الكعبة اليمانية فقط واما الكعبة الشامية فهي الكعبة المكرمة التي كانت شرقها الشرف فلما يد من تأويل اللفظ بان يقال كان يقال له الكعبة اليمانية والتي بكلمة الكعبة الشامية قال القاضي ذكر الشامية غلام من الراوي الصواب من ذراعتي ١٢ خمر جاري ومر الحد يث في ص ٥٢٢ ١٢ قوله اخر سلم اي حذروا اللطائف المتعة المتعة منكم اي من ورائكم واقتلوهم والحطاب للمسلمين اراوا ليس تغليظهم ليقابل المسلمون بعضهم بعضا فوجت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فجالوا لقتالهم انى اقتتلوا ويحتمل كون الحطاب الكفار وكان اليمان والحد يث في المعركة وظن المسلمون انهم من عسكر الكفار فقتلوا واقتلوا ويحتمل حذيفة ويقول هو ابى لا تقتلوه فما ائتمروا اي ما استخواتوا حتى تقتلوه قوله بقية غير اى

قوله لا صعب فيه ولا نصب نفى لادني اخات بيوت الدنيا اللازمة فيها ليستدل بذلك الخلفى ما فوقها بالاولى ومثله قوله تعالى لا يسعون فيها لغوا الاسلام والله تعالى اعلم وقوله وكان يقال له الكعبة اليمانية او الكعبة الشامية اي يقال لاجل وجود هذه البيت الاسمان على الكعبتين احدهما على تلك الكعبة والثاني على الكعبة المتعارفة حتى يحصل التمييز بينهما في الاطلاق وعلى هذا فلا اشكال في الحديث ولشرح الحديث وجوه مستعدة لا يخفى على الناظر بعد ما والله تعالى اعلم اه وسدى

قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى قال حدثنا سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عبد الله بن النبي صلى الله عليه وسلم
 لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلد كعب بن لؤي قبل ان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم الرحي فقد امت الى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة
 فاني ان يأكل منها ثم قال زيد اني لست اكل مما تذبحون على انصابكم ولا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه وان زيد بن عمرو وكان يعيب
 على قريش ذبايحهم يقول الشاة خلقها الله وانزل لها من السماء الماء وانبت لها من الارض ثم تذبحونها على غير اسم الله انكارا
 لذلك واعظا فانه قال موسى حدثني سالم بن عبد الله ولا اعلمه الا يحدث به عن ابن عمه زيد بن عمرو بن نفيل خرج الى الشام
 يسأل عن الدين ويتبعه فليقي عالما من اليهود فسأله عن دينهم فقال اني لعلي ان ادين دينكم فآخبرني فقال لا تكون على ديننا حتى
 تأخذ بنصيبك من غضب الله قل زيد ما اقر الا من غضب الله ولا احبل من غضب الله شيئا ابدا وانا استطيعه فهل تداني
 على غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال زيد وما الحنيف قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فخرج زيد
 فليقي عالما من النصارى فذكر مثله فقال ان تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله قال ما اقر الا من لعنة الله ولا
 احمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئا ابدا وانا استطيعه فهل تداني على غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال وما الحنيف
 قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فاما راي زيد قولهم في ابراهيم خرج فلما برى ربه يديه قال اللهم
 اني اشهد اني على دين ابراهيم وقال الليث كتب الى هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر قالت رايت زيد بن عمرو بن نفيل قائما
 مستدا ظهرا الى الكعبة يقول يا معاشر قريش والله ما منكم على دين ابراهيم غيري وكان يحيي الموءودة يقول للرجل اذا اذ ان
 يقتل ابنته لا تقتلها انا فكيفها مؤنتها فياخذها فاذا شرع عث قال لا يهوان شئت دفعتها اليك وان شئت كفيئتك مؤنتها
 يا بني ببيان الكعبة حدثنا محمد بن قيس قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني ابن جريح قال اخبرني عمرو بن دينار سمع جابر بن
 عبد الله قال لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس بن عبد المطلب الى الجحارة فقال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم جعل
 ازارك على رقبتيك يقيمك من الحجارة فخرالى الارض وطعت عينا الى السماء ثم افاق فقال ازارى ازارى فشد عليه ازاره حدثنا
 ابوالنعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن ابي يزيد قال لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول
 البيت حائط كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمر بن قيس حوله حائطا قال عبيد الله جذرة قصيدة فبناها ابن الزبير باب
 ايام الجاهلية حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن قيس قال حدثنا هشام بن عمار قال قال ابن عباس قال حدثنا
 محمد بن قيس قال حدثنا يحيى بن قيس قال حدثنا هشام بن عمار قال قال ابن عباس قال حدثنا

حدثني يتبعه لعل يدينكم انا ابي لبي فقال ابي سعيد يا معشر افيك ثقي يثق حدثنا هشام قال يوشع اشوراء يوشع

بكونه فمضى على الناس فوسعه ثم احاط عمر بن عبد العزيز بالقاهرة وفتح المصانع على الجوار قال ثم
 كان عثمان فزاد في سنة من جهات اخرى ثم وسعه ابن الزبير ثم ابو جعفر المنصور ثم ولده المهدي ١٢ فتح
 مقصرا ٨٥ قوله ايام الجاهلية هي مدة الفترة التي كانت بين عيسى عليه السلام وبين رسول الله
 صلعم وسيت بها كثره جهاتهم قالوا انكر ما في قال السيوطي في التوسيع وكذا في الفتح المراد بها هنا
 ما بين مولد النبي صلعم والبعث ١٢٩ قوله ما شورا وما اليوم العاشر عند الجوارح من سائر
 ما قال محمد بن ابي اسحاق عاصم بن عاصم قال كان واجبا قبل ان يفرض من رمضان ثم ستم شهر رمضان من
 شاد ما ومن شاد لم يعمه وهو قول ابو حنيفة والعامر من قبلنا انتهى ١٣
 اسماء الرجال فضيل بن سليمان النخعي موشى هو ابن عقبة صاحب
 المغازي سالم بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر الخطاب وقال الليث هو ابن
 سعد الامام ما وصله ابو بكر بن ابي داود عن يحيى بن حماد عن الليث هشام عن ابيه عمرو بن الزبير
 اسماء بنت ابي بكر الصديق باب بيان الكعبة محمود هو ابن عثمان المرزوق المروزي مولاهم
 عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع النخعي مولاهم ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح الكوفي
 الاموي مولاهم عمرو بن دينار الكوفي ابو محمد الاثرم النخعي مولاهم جابر بن عبد الله الانصاري ابو النعمان
 محمد بن الفضل السدي حماد بن زيد بن درهم البهزي الازدى عمرو بن دينار الكوفي السابق عليه السلام
 ابن ابي يزيد مولى اهل مكة باب ايام الجاهلية ١٢٥ مسدد هو ابن مسهر الاسدي الواسطي البصري
 شيخنا هو ابن سعيد القطن البصري الصميمي هشام هو ابن عمرو بن محمد بن ابي اسحاق بن الزبير سلم
 هو ابن ابراهيم الازدى الفراء يروي ابو عمرو البصري وهيب هو ابن خالد بن جحان البجلي مولاهم
 ابو بكر البصري ابن طائوس هو عبد الله يروي عن ابيه طائوس بن كيسان اليماني ابن عباس هو
 عبد الله بن عمر بن الخطاب

له قوله بلح هو مكان في طريق
 التوسيع فتح الرومة والهند بنسلا ما ساكنه واخره سله ويقال هو بلاد ١٢٤ قوله قدمت
 بعن القات قوله الى ابي صلعم كذا لا تروني رواية الجرجاني تقدم اليه ابي صلعم سفرة قال عباس
 الصواب الاول قلت رواية الاسطخيني يوافق رواية الجرجاني وكذا اخره الجرجاني وكذا في الفتح
 وقال ابن جلال كانت السفرة قريش نحو صلعم فاليه ياكل منها فما اتي صلعم ليدبره فوفى ان ياكل منها فقال علي بن ابي طالب
 الذين قد صوبوا اولانا انا اكل ما ذبح على انصابهم انتهى وقاله محمد بن مازين من ابن الجوزي بذلك
 فاني لم اقف عليه في رواية احمد وقد يروي ابن الميززي في ذلك ١٢٥ قوله وانا استطيعه
 اي والحال ان لي قدرة على عدم حمل ذلك كذا لا تروني في تفسير النون غير القائل وفي رواية بتشديد
 النون بمعنى الاستبعاد والمراد بغضب الله ارادة افعال العقاب كما ان المراد بغضب الله الاشياء
 عن رحمة ١٢٦ فتح ١٢٧ قوله يحيى الموءودة في القاموس واؤنثه يثها دقنها حية وهي ويثرو
 ويثروه وموءودة انتهى قال الكرماني الاجاد مجاز عن الابقار وفتح الملك كما ان المراد من الموءودة من
 يقصد وادها قوله ترعرت بالاراد والمهملتين فيها اي تحركت وانشأت انتهى ١٢٨ قوله ببيان
 الكعبة راي علي بن ابي ريش في حياة النبي صلعم قبل بعثته كذا في الفتح قال الليث قال ابراهيم لما بنيت
 قريش الكعبة لم يبلغ النبي صلعم العلم وقال ابن جلال وابن الجوزي كان عمره خمس عشرة سنة والمشهور
 ان بناه قريش الكعبة بعد نزول جده بوجه بعشر سنين فيكون عمره صلعم اذفاك خمسة وثلاثين سنة وهو الذي
 نص عليه محمد بن اسحق قال موسى بن عقبة كان بناه الكعبة قبل البعث بخمس عشرة سنة وكذا قال
 جابر بن عبد الله انتهى قال الكرماني قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنى الملائكة قبل آدم ثم ابراهيم
 ثم قريش في الجاهلية وبعث النبي صلعم بنى البناء ثم بناه عبد الله بن الزبير ثم الجحان بن يوسف واستمر
 الى الآن على بناء الجحان وقيل قد بنى البيت مرة او مرتين اخرين اولها والثاني علم النبي صلعم ومربياته
 في سنة ١٢٩٦ ١٣٠ قوله طحت اي لا تقفت قال القسطلاني وفي حديث ابي الطفيل فيمن
 رسول الله صلعم ينزل معهم الحجارة انا لكشفت حورثه فتودي يا محمد عظ عورتك فذلك اول ما تودي
 فما رايت له عودة قبل ولا بعد انتهى قال الليث بن ابي صلعم كان يحيا من القباقر واخلاق
 الجاهلية من راعا عن الرزائل والمعاني قبل النبوة ولدها ١٣١ قوله قال لم يكن الزبير يرس
 وقيل منقطع لان عمرو بن دينار وبيد الله من صفارات بين واما قوله حتى كان من عمره فنقطع فانها لم
 يدركها ابياه وقوله قال عبيد الله عبده قيس بن نافع الجهمي والجهمي والجد والجد بنين وقوله فبناها ابن الزبير بن القدر
 هو الموصول من هذا الحديث وذكر الفاسي ان المسجد كان محاطا بالرد على عهد رسول الله صلعم وابي

بن عقبة صاحب المغازي

حدثني يتبعه لعل يدينكم انا ابي لبي فقال ابي سعيد يا معشر افيك ثقي يثق حدثنا هشام قال يوشع اشوراء يوشع

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامته وامر بصيامه فلما نزل رمضان كان من شاء صامه ومن شاء لا يصومه
 حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من الجورفي
 الارض وكانوا يسمون العمرة صغرى ويقولون اذ ابرأ الدبر وعفا الاثر حلت العمرة لمن اعتمر قال فقد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واصحابه رابعة مهملين بالحج وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا عمرة قالوا ليرسل الله اى الرجل قال الرجل كلة حدثنا
 علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال كان عمرو يقول حدثنا سعيد بن المسيب عن ابيه عن جده قال جاء سيل في الجاهلية فكسا
 ما بين الجبلين قال سفين ويقول ان هذا الحديث له شأن حدثنا ابوالثمان قال حدثنا ابو عوانة عن بيان بن ابي بشر عن قيس بن
 ابي حازم قال دخل ابو بكر على امدة من احمس يقال لها زينب فراها لا تكلم فقال ما لها لا تكلم قالوا حجت مضممة فقال لها تكلمى
 فان هذا الرجل هذه من عمل الجاهلية فتكلمت فقالت من انت قال امرء من المهاجرين قالت اى المهاجرين قال من قريش قالت
 من اى قريش انت قال انك لسؤل انا ابو بكر قلت ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح الذى جاء الله به بعد الجاهلية قل بقاؤكم عليه ما
 استقامت بكم اثمكم قالت وما الاثمة قال اما كان لقومك رءوس واشراف يأمرونهم فيطيعوهم قالت بلى فهم اولئك على الناس
 حدثني فروة بن ابى المعراء قال اخبرنا على بن مسهر عن هشام بن عمار عن ابيه عن عائشة قالت اسلمت امدة سوداء لبعض العرب وكان
 لها حفش في المسجد قالت فكانت تأتينا فتحدثت عندنا فاذا فرغت من حديثها قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ريبنا الاله من
 بلدة الكفرانجاني فاما اكثرث قالت لها عائشة وما يوم الوشاح قالت خرجت بجويرية لبعض اهلى وعليها وشاح من ادم فسقط
 منها فانحطت عليه الحد ياروى تحسبه لهما فاخذت فامرتهونى به فعد بونى به حتى بلغ من امرى انهم طلبوا فى قبلى فبيناهم حلى
 وانا فى كزبي اذا قلت الحد يا حقى واذا برء وسنا ثم القته فاخذوه فقلت لهم هذا الذى اتممتونى به وانا منه بريئة حدثنا
 قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا من كان خالفا فلا يخلف الا
 بالله فكانت قريش تحلف بالاباء فقال لا تحلفوا بابائكم حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو ان
 عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان القاسم كان يمشى بين يدي الجنازة ولا يقوم لها ويجذب عن عائشة قالت كان اهل الجاهلية
 يقومون لها يقولون اذا رآها كنت فى اهلك ما انت مرتين حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا سفين

ابن ابراهيم صغرى طبق الحديث لحدثنا قال من اى المهاجرين لكم قال ثنا حدثنا فتحدثت فسقطت فاخذته امهم فينام

يعملون مكانة في المزمة وذلك هو النسب المشهور بينهم كانوا يخرجون ذابحة الى الحرم والمحرمان الى مفروم
 جراد البرج حرج على ظهر البعير من اصطكاك الاقطاب بالسير الى الحج ومعها الاثرى انى اثر الحاج
 عن الطريق اذ ذهب اثر الدبر وكان البرد والعفونا لها بعد السراخ العفرا مطلق من الجمع
 دك وخ ١٢ ٣٥ قوله رابطة من شهر ذى الحجة او ليلة رابطة ك و مر الحديث
 مع بعض بيان في ٢٦١ في كتاب الحج ١٢ ٣٥ قوله لى الحلى اى شئ من الاشياء يعل ملينا
 فاجيب ما يعل كراى يعل في ربيع ما يعل على الحرم حتى الجماع ١٢ ٣٥ قوله كسا ما بين الجبلين
 اى على ما بين جبل مكة المشرفين عليها كذا في الجرايدى ١٢ ٣٥ قوله ويقول اى عمرو قوله شان اى
 قصة طويلا فان قلت ما الحكمة فى ان حفظ البيت فى طوفان نوح عليه السلام من الفرق ورفع الى السماء
 وفى هذا السيل قد خرق قلت والحكمة علم لعل ان ذلك كان غدايا وبذلك يكن لغدايا ٣٥ قوله
 من احمس بجماديين مهملين وفتح الهم قبيلة من بجيلة وليس من احمس الذين بهم من قريش ١٢ ٣٥ قوله
 ٣٥ قوله مصممة بلفظ الفاعل بمعنى صامتة اى ساكنة ولعلنا ندرت ان حج ولا تنكح فيه قوله فان
 بذلك لعل اذ لم يشرع ذلك وفيه التفسير باهل الجاهلية قوله انك لسؤل اى كثيرة السؤال وهذه الصيغة
 يستوى فيها المذكور والمؤنث قوله ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح اى دين الاسلام وما اشتمل عليه من
 العدل واجتماع الكلمة ونظر القلوب ووضع كل شئ فى عمله قوله ما استقامت بكم انك لان الناس على دين
 ملوكهم وباستقامتهم تقام الحدود ولوغنا الحقوق ولوضع كل شئ فى موضعه ١٢ ٣٥ قوله
 حفش بجمع المهمل وسكون الفاء بعدها مضممة هو البيت الضيق الصغير الوشاح بجمع الواو وضمها
 ينسج من اديم عرنا صمغ بالجوهر وتشده المرأة بين عاتقها وقيل خيطان من لؤلؤة نالت بينهما و
 يتوشح المرأة به قوله المديا مصغرة لوزن عذبة طار معروف قوله واذا انت اى قابلت وفى بعضها
 آذت بذ السقط من الجمع والفتح والكرمانى والمراد به فى صفة وفيه قالت خدامت الى رسول الله
 صلعم فاسلمت قال ووجهه فغولها بنا من جهة ما كان عليه اهل الجاهلية من الجفاف فى الفعل والقول ١٢
 ٣٥ قوله لا تعلموا بابائكم قال فى اللغات قد علم بعض الفقهاء بكفر من حلف بالاب ولعل
 ذلك اذا اعتقد تعظيم الاباء مشركا فى ذلك بتعظيم الله سبحانه والا فالمرأة والكرامة باقى وهو حكم السلف
 بغير اسما الله وصفاته كما نؤمن من كان ولما اتسام الله سبحانه ببعض مخلوقاته تبينها على شرفها فنارح
 عن الجوف فان لا ينسج من الله شئى ١٢ ٣٥ قوله بين يدي الجنازة وهو افضل عندنا فقيده
 وعند الخفية واداء افضل قاله القسطلاني ومريانه فى ١٢ ٣٥ قوله كنت فى اهلك ما انت

مرتين اى يقولون ذلك مرتين وما هو قوله وبعض الصلة ممزوجة والتقدير انت فى اهلك الذى
 كنت فيه اى الذى انت فيه الان كنت فى الخوة مثلا لانهم كانوا لا يؤمنون بالبعث لكن كانوا يعتقدون
 الروح اذا خرجت تغير طيرها فان كان من اهل الجنة كان روحه من صالحى الاطير والافعالكس ويحتمل ان
 يكون قولهم ينادعار الميت ويحتمل ان يكون مانا ذية ولفظ مرتين من تمام الكلام اى لا يكون فى اهلك
 مرتين بل المرة الواحدة التى كنت القنصت وليست بماندة الهم مرة اخرى ويحتمل ان يكون ما استهنازة
 اى كنت فى اهلك شريفة فاقى شئى انت الان يقولون ذلك حزنا وتأسفا عليه ١٢ ٣٥ قوله البارسة
 اسماء الوجاه على بن عبد الله المدنى سفين هو ابن عبيدة السلمي عمرو بن دينار والى
 سعيد بن المسيب المخزومي ابى ابوالثمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوضاح الاشركى
 بيان ابى بشر الاحمسي الكوفي قيس بن ابى حازم اسمه عوف زبيب بن بنت المبارز ادبنت
 جابر وتيل غير ذلك فروة بن ابى المغاز الكوفي على بن سمر القرشي الكوفي بن شام عن اميرة عروة بن
 الزبير قتيبة هو ابن سعيد النخعي اسمعيل بن جعفر المدنى عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن
 عمر يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي ابن وهب عبد الله المدنى ابو محمد عمرو بن دينار المدنى
 عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق بن مدي القاسم بن محمد بن عباس البوشمان
 البصرى عبد الرحمن بن ممدى البصرى سفين هو ابن سعيد التوزي ١٢

حل اللغات الدبر بالذال
 المهمل هو الجرح الذى يحصل على ظهر الابل عفا الاثرى انى اثر الدبر رابطة اى رابطة من شهر ذى
 الحجة او ليلة رابطة مهملين اى ملين من الابل وهو التلبية فى الجاهلية اى قبل الاسلام
 فكسا اى على نشان اى قصة طويلة احسن بالمهملين وفتح الهم من قبيلة من ببيسلة
 مصممة بلفظ اسم الفاعل بمعنى صامتة اى ساكنة لسؤل اى كثيرة السؤال يستوى فيها
 الذكر والمؤنث الامور الصالح اى دين الاسلام حفش بجمع الهمة وهو البيت الضيق
 الصغير الوشاح بجمع الواو وضمها ينسج عريضا من اديم ودرجاصع بالجوهر وتشده المرأة بين عاتقها و
 كسها تعاجيب العجايب انحطت اى نزلت المديا مصغرة لوزن عذبة قولى اى فرعى واذا
 اى حازت الاضيضون من الاقامة وهى الدفع الجموع الزولفة حتى تسرقى بفتح الصاد وهم
 الرادى طلع على ثبير هو جبل معروف ادهقت الكاس اى ملأتها ومعنى دها قاملوة ١٢

قوله كنت فى اهلك اى كنت قبل هذا اليوم فى اهلك ما انت فيه اى الذى انت فيه اى
 قد علمنا ما كنت فيه قبل اليوم لكن لا ندرى ما انت فيه اليوم والله تعالى اعلم واستدى

حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان القاسم كان يمشى بين يدي الجنازة ولا يقوم لها ويجذب عن عائشة قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها يقولون اذا رآها كنت فى اهلك ما انت مرتين حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا سفين

عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر بن الخطاب المشركين كانوا لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير في الفهم
 النبي صلى الله عليه وسلم فافاض قبل ان تطلع الشمس حدثني اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثك يحيى بن المهلب
 قال حدثنا حصين عن عكرمة وكاسادها قال قال ثمالى ممتابعة قال وقال ابن عباس سمعت ابي يقول في الجاهلية اسقنا كاسا
 دهقا قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 اصدق كلمة قالها الشاعركلمة لبيند الاكل شيء ما خلا الله باطل وكذا امة بن ابي الصلت قال حدثنا اسمعيل قال حدثني
 اخي عن سليمان بن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان لابي بكر غلام يخرج
 له الخراج وكان ابوبكر يأكل من خراجه فجاء يوما بشيء فاكل منه ابوبكر فقال له الغلام تدري ما هذا فقال ابوبكر وما هو قال كنت تكلمت
 لانسان في الجاهلية وما احسن الكهانة الا اني خدعته فليقيني فاعطاني بذلك فهذا الذي اكلت منه فادخل ابوبكر يده
 فقاء كل شيء في بطنه حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون
 لحومة الجزور الى حبل المحبلة قال وحبل المحبلة ان تنجم الناقة ما في بطنها ثم تحمل الذي نتجت منها هم النبي صلى الله عليه وسلم عن
 ذلك حدثنا ابو النعمان قال حدثنا مهدي قال حدثنا غيلان بن جريز قال قال انس بن مالك قال في حديثنا عن الانصار وكان يقول
 لي فعل قومك كذا وكذا يوم كذا او فعل قومك كذا وكذا يوم كذا او كذا القسامة في الجاهلية حدثنا ابو عمرو قال حدثنا
 عبد الوارث قال حدثنا قطن ابو الهيثم قال حدثنا ابو يزيد المدني عن عكرمة عن ابن عباس قال ان اول قسامة كانت في الجاهلية
 لفينا بن هاشم كان رجل من بني هاشم استاجروا رجلا من قريش من فخذ اخرى فانطلق معه في ابله فمروا ببلد فمروا ببلد فمروا ببلد
 فقال اعطني بعقال اشد به عروة جوالقي لا تنفر الا ابل فاعطاه عقلا فشد به عروة فجوالقه فلما نزلوا عقلت الا ابل لا بعيدا واحدا
 فقال الذي استاجره ما شان هذا البعيد لم يعقل من بين الا ابل قل ليس له عقلا قال فابن عقاله قال فخذ فقه بعضا كان فيها
 اجله فمروا ببلد من اهل اليمن فقال اتشهد الموسم قال ما اشهد وريما شهدته قال هل انت مبلغ عقي رسالة مرة
 من الدهر قال نعم قال فكنت اذا انت شهدت الموسم فناد يا آل بنى هاشم فان اجابوك فسل عن ابي
 طالب فاحبيرة ان فلانا قتلني في عقلا ومات المستاجر فلما قديم الذي استاجره اتاه ابو طالب فقال ما فعل صاحبنا قال مريض
 فاحسنت القيام عليه فوليت دفنه قال قد كان اهل ذلك منك فمكث حينئذ ان اوطى الذي اوطى اليه ان يبلغ عنه وفي الموسم

بن الخطاب
 بن
 بن
 بن

٢٠٠٠ بن بلاء اتدري قال فهو الذي التي فكان المديني استاجروا رجلا به رجل فمات فلنت لقديش لبني هاشم قال فاسأل ذلك

له قوله حتى تشرق الشمس على ثبير بفتح المثناة وكسر الهمزة وبالراء جمل بالمد والفتح
 ومربان في مصنف في كتاب الحج ١٢ له قوله ملائي متتابعة كذا جمع بينهما واما قولان لاهل
 اللغة تقول او هقت الكاس اذا اطابها واوهقت له اذا تابعت له قال في الفتح وفي القاموس
 كاس دهاق في كتاب منتهى او متتابعة ١٢ له قوله سمعت ابي - هو العباس بن عبد المطلب
 قوله في الجاهلية اي وفتح سماعي لذلك من في الجاهلية والراء بها جلية لا المطلقة لان ابن عباس لم
 يدرك ما قبل البعثة بل لم يولد الا بعد البعثة نحو عشرين فكذا زادوا في سماع العباس يقول ذلك قبل
 ان يسلم ١٢ فتح له قوله اصدق كلمة يتكلم ان يريد بالكلية الذي ذكره في شرطه ويحتمل ان يريد القصدية
 كلها ويؤيد الاول رواية مسلم بلفظ ان اصدق بيت كذا في الفتح وليد بفتح الهمزة وكسر الهمزة الشاعرا الصابي
 من قول شعراء الجاهلية فاسلم ولم يقل شعرا بعد قوله باطل اي فان غير ما ثبت فهو كقولك فعل كل شيء بالك
 الا وجهه ١٢ كرامتي له قوله يخرج له من التخرج اي يخرج كل يوم له خراجا ضرب عليه ١٢ مجمع
 له قوله ففاد كل شيء انا قار ابوبكر لان حلوان الكاهن مني عنه والحاصل من المسال
 بطريق الحمد بعبارة حرام كذا في الكرامتي قال في الفتح وحلوان الكاهن ما يافقه على كسائر الكاهن
 من غير ما سبقون عن عمرو بن ابي سلمة وكان ذلك قد كثر في الجاهلية خصوصا قبل ظهور النبي صلى
 انتهى ١٢ له قوله جمل الجبلية الجبل بالحركة مصدر سمي به الجبل واثق التائيف فابديا لاول
 ما في بطون النوق من الحمل والاشا في جبل الذي في بطون النوق كذا في مجمع ومربان في صفحته ٢٦٦
 في البيوع ١٢ له قوله فعل قومك كذا وكذا لانه لا يحتمل ان يشير به الى وقائعهم في الجاهلية كما
 الانصار وادخله هنا بقوله فعل قومك كذا لانه لا يحتمل ان يشير به الى وقائعهم في الجاهلية كما
 يحتمل ان يشير الى وقائعهم في الاسلام واما هو اعلم من ذلك - كذا في الفتح ١٢ له قوله القسامة
 في الجاهلية ثبت هذه الترجمة عند الرواة عن الفريرى ولم يفتح عند النسخي وهو الا وجهه لان الجمع
 من ترجمه الام الجاهلية ويظهر ذلك من الاحاديث التي اوردنا لتلويح الحديث كذا في الفتح قال في
 اللغات القسامة هي اسم بمعنى القسم وقيل مصدر يقال اقسم يقسم قسامة وقد يطلق على الجماعة
 الذين يقسمون وفي الشرع عبارة عن ايمان يقسم بها اولياء الدم على استئذان دم صاحبهم او يقسم بها
 اهل الحلية المشهور على نفي القتل عنهم على اختلاف بين الامة فحدثنا يقسم اهل الحلية تجزيم الولي
 يحلفون بالشماقته وله لفظان قاله الحديث المشهورا ببيتة على الدم واليمين على من انكر عند الشافعي
 وكذا عند احمد ان كان بينهم عداوة ولوث بان يغلب الظن على انهم قتلوه يخلف الاولياء فان اوافقوا
 المشهور وان لم يكن عداوة ولوث فلا يمين على الاطياء ولا يجب في القسامة قصاص بل الواجب

عنه فاطب اس سلطان بان الاشاره قولنا من الازد كما من اول مناقب الاضارفي ص ٦٦٦

فقال يا آل قريش قالوا هذه قريش قال يا آل بني هاشم قالوا هذه بنوها شيم قال ايبن ابوطالب قالوا هذا ابوطالب قال امرني فلان
 ان ابلغك رسالة ان فلانا قتله في عقال فاتاه ابوطالب فقال اخترمنا احدى تلك ان شئت ان تؤدني مائة من ابل فانك قتلت
 صاحبنا وان شئت حلف خمسون من قومك انك لم تقتله فان ابيت قتلناك به فاتي قومه فقالوا نحلف فاشته امرأة من
 بني هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له فقالت يا ابنا طالب احب ان تحب ابني هذا برجل من الخمسين ولا تصير يمينه
 حيث تصير الاليمان ففعل فاتاه رجل منهم فقال يا ابنا طالب اردت خمسين رجلا ان يحلفوا مكان مائة من الابل يصيب
 كل رجل بغير ان هذا ان يعيران فاقبلها عني ولا تصير يميني حيث تصير الاليمان فقبلها وجاء ثمانية واربعون
 فحلفوا قال ابن عباس فولدني نفسي بيده ما حال الجول ومن الثمانية واربعين عين تطرف حدثني عبيد بن اسمعيل قال
 حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوم قد لله الله عز وجل لرسوله فقد ام رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وقد افترق ملوهم وقتلت سراهم وجرحوا قد لله الله لرسوله في دخولهم في الاسلام وقال ابن وهب اخبرنا
 عمرو عن بكير بن الاشج ان كريب امولى ابن عباس حدثه ان ابن عباس قال ليس السعي ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة
 انما كان اهل الجاهلية يسعونها ويقولون لا نجيز البطاء الا شيئا احل لنا عبد الله بن عبد الجعفي قال حدثنا سفيان قال انما
 سمعت ابا السفر يقول سمعت ابن عباس يقول يا ايها الناس اسمعوا مني ما اقول لكم واسمعوا مني ما تقولون ولا تذهبوا فتنقولوا قال
 ابن عباس من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر ولا تقولوا العظيم فان الرجل في الجاهلية كان يحلف فيلقى سوطه او
 نعله او قوسه حدثنا ثعلبة بن حماد نا هشيم عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت في الجاهلية فردة اجتمع عليها
 فردة قد زنت فرجها فرجيتها ما معهم حدثنا علي بن عبد الله قال انما سفيان عن عبيد الله سمع ابن عباس قال خلال من
 خلال الجاهلية الطعن في الانساب والنياحة ونسي الثلاثة قال سفيان ويقولون انها الاستسقاء بالانواع يا ايها معاشر
 صلوات الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن
 لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

لقولش لبي هاشم يا بني هاشم ولا تصير فاجاء الجول الاربعين يوما صلى الله عليه وسلم وقتلت وجرحوا ٢٠ عز وجل ٢٠ صلوات الله عليه وسلم

لومح وكانوا من الجن لان الهلات في ابن والاس دون غيرها من هذه الحكاية لم توجد في بعض
 نسخ البخاري كما في قال في الفتح قال ابن التين لعل هؤلاء كانوا من سبل الذين سخطوا فبقي منهم ذلك
 الحكم ثم قال وقيل ان المسمى لا يسل وقتلت ونذا هو المسمى وما ورد فيه من صلح فمحمول الى ان قيل ان لؤي
 اليه حقيقة الامر في ذلك انتهى فخر مخرج تغيير ١٢ له قوله بعث النبي صلح بفتح الهم والمسلمة
 وسكون الموصلة بينما قوله محمد بن عبد الله بن عبد المطلب اسم شيبه الحمد وقيل ما مر قوله هاشم اسم عمرو قيل
 لها شيم لانه اول من شتم الزيد بمكة لابل الموسم قوله عبد مناف بفتح الهم وتخييف النون اسم الفجرة قوله
 قصي بضم القاف اسم زيد بن قصي قصيا لانه بعد من ديار قومه في بلاد قضاة في قصة طويلة ذرا بان استحق
 قوله كلاب اسم جده وقيل عمرو لقب كلاب بالجملة كلاب الصيد قوله لؤي بضم اللام بوزن عاصم هو النور اولاي
 بوزن عمرو هو الرباط او تصغير لول الجيش زيدت فيه هزة اقوال قوله فمرا بكسر المشكون هو قريش قبيل الاول
 اسم والثاني لقبه وقيل بكسر قوله الفريغ النون وسكون المعجمة قوله ابن كنانة بكسر الكاف وتخييف النون
 الاول قوله خزيمه مصغر الخزيمه بفتح المعجمين المرة من الزم وهو الشئ واصلاحه قوله مدركة اسم عمرو
 وقيل ما مر قوله الياس بهزة قطع بكسورة افعال من قولهم ليس الشجاع الذي لا يفرد قيل بهزة وصل
 وهو صند الهراء قوله مضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء سمي به لانه كان يكسب اللبن الماعز قوله نزار بن النضر
 اي القليل سمي به لانه كان زيد عمره قوله مدركة بفتح الميم والمهمله وتثنية الدال قوله عدنان بوزن فطان اخروج
 ابن جيب في تاريخه عن ابن عباس قال كان عدنان ومعدو ربيعة ومعدو خزيمه وابو عبد الله ابراهيم
 فلا تذكروهم الا بغير واخرج ابن سعد عن ابن عباس ان النبي صلح كان اذا انقصب لم يجاوز في نسبه معد بن
 عدنان ١٢ ملتقطا من التوضيح والكرمانى

اسماء الرجال عبيد بن اسمعيل ابو محمد الهادي الكوفي ابو اسامة حماد
 ابن اسامة الكوفي هشام عن ابيه عمرو بن ابي عبد الله بن محمد الجعفي السدي سفيان بن عيينة
 عيينة مطرف بن عبد الله الرشي البصري ابا السفر هو سعيد بن محمد الثوري الكوفي نعم بن حاد بن مغوية
 الروزي مشيم هو ابن بشير بن مغوية الواسطي حصين هو ابن عبد الرحمن الكوفي عمرو بن ميمون لادوي
 علي بن عبد الله المدني سفيان هو ابن عيينة باب بعث النبي صلح

حل اللغات واني الموسع اي امه تجين اي اي تبيته ما يلمسه
 من اليمين تطرف بكسر الراء اي تتحرك بوجه دعاءت بضم الموصلة اسم موضع وضع فيه حرب بين
 الاوس والنضير لا يجزى لا تقطع الا شدا اي القوة وسرعة اسمعوا مني من الاسماع الحجر
 بكسر الملهة وهو المحوط الذي تحت الميزاب فيلقى بضم اللام من الاقار وهو الرمي خلال اي خلال
 بالانواع وهو جمع لورد وهو منزل القمر بعثت مصدر مسمى من البعث وهو الارسال منافع بفتح
 الميم اسم الفجرة ١٢

له قوله وتلدوني
 بعضها تنكر بالفاء والكانت قوله تؤدى في بعضها ان تؤدى والفاء في فانك للسببية وحلف فعل ماض
 ومفعول المشية من ذوق والباء في رجل للقابل اي بدل رجل ١٢ له قوله ان تجيز ان كان
 بالاربعين اربعة من اليمين وان كان بالاربعين اربعة من اليمين كذا في الكرماني قال
 القسطلاني بجمع وداى اي سقطت من اليمين وتعضت انتهى قال في الفتح وهذه المرأة من زيب بنت
 علقمناخت المقتول وكانت تحت رجل منهم هو عبد العزيز بن ابي قيس واسم ابنا جويط مصغر وقد عاش جويط
 بعد هذا وهو الموطا وله خمسة انتهى ١٢ له قوله ولا تصير يمينه بفتح التاء الفوقية وفتح الهاء الموصلة
 على البناء للمفعول ويروي بكسر الموصلة على البناء للمفعول وفتح الفوقية وسكون الصاد الملهة وم الموصلة
 وكسر مجزوم على النسي والى ذريعتهم اوله وكسر نال شراى لا تزمه باليمين كذا في القسطلاني والعربي الفجر
 الجيس والمراد به ان لا يجسب لليمين ويلزم بها حيث لا يسعد الا الحلف بل يعني ذلك والمصبرة
 هى اليمين قال الخطابي معنى الصبر في الايمان الا لازم حتى لا يسعد ان لا يحلف كذا في الكرماني ١٢
 له قوله تطرف بكسر الراء اي تتحرك واستشكل
 قول ابن عباس فولدني نفسي بيده الزم كونه من ذلك واجيب باحتمال ان الذي اخبره
 بذلك جماعة الهامت نفسه الى صدقهم حتى وسعوا ان يحلف على ذلك وقال في الفتح ويحتمل ان
 يكون الذي اخبره هو النبي صلح ١٢ قسطلاني له قوله يوم بعثت بضم الموصلة آخره مثلثة هو
 غير مصروف لاني ذر لثابت والعلوية اسم بفتح ونقيره بالعرف اسم موضع وضع فيه حرب بين الاوس
 والنضير قبل قدومه صلح المدينة بخمس سنين قبل فيه كثير من استراختم قال القسطلاني ١٢ له قوله
 قد لله الله عز وجل لرسوله اذ لو كان استراختم احياء لاستكبروا عن متابعت رسول الله صلح ومنع حب
 رياستهم عن دخول ربيهم فكان ذلك من مقدمات الجزل صلح والملاءمة والاشراى والسرورة
 جمع السرورة بجمع السرى بفتح السين وهو السيد الكريم الشريف ١٢ كرماني له قوله فاني
 قلت السعي ركن من اركان الحج وهو بفتح رسول الله صلح عليه وسلم دسته فكيف قال ليس بسنة
 قلت المراد من السعي معناه الفجوى وهو العدوى ليس الا سراع في السعي مستمدا وقال عامر القفا
 باستمهاه في بطن السيل وفا نعم ابن عباس في ذلك كما في الرطل في الثلثة الاول من الطواف ١٢
 كرماني له قوله ولا تقولوا العظيم فانه من اوضاع الجاهلية كان عادتهم انهم اذا كانوا يتخاطبون
 بينهم كانوا يحلفون اي يرضون نغلا او سوطا او قوسا الى الجمر علامة لعقد حلفهم فسموه بذلك وقال بعض
 العلماء انما قيل لا العظيم لما حطم من حذاره ولم يسقط بناه البيت وترك خادجانه ١٢ له قوله
 قد زنت قال ابن عبد البر اضافة الزنار الى غير المكلف وانه المدد في البها ثم عند جازية اهل العلم

وَبَرَّةٌ عَنْ هَامِرِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ قَالَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبَدُوا أَمْرًا تَانًا وَأَبُو بَكْرٍ يَأْتِيهِ
 إِسْلَامُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي اسْتَعْنَى قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شِمْرٌ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَمْعَةَ سَعْدِ
 ابْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثَلُثُ الْإِسْلَامَ بِأَبِي ذَكْوَانَ الْجَنِّ وَقَوْلُ
 اللَّهِ تَعَالَى قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُسْعَرٌ عَنْ مَعْنِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَأَلْتُ مَسْرُوقًا مِّنَ أَذْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْجَنِّ لَيْلَةَ اسْتَمْعُوا الْقُرْآنَ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ
 أَذِنْتُ لَهُمْ شَجَرَةً حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَمِيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْوَةَ لَوْضُوءِهِ وَحَاجَتَهُ فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالَ أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْغِ أَجْجَارًا اسْتَفِضْ
 بِهَا وَلَا تَأْتِنِي بَعْظُمٌ وَلَا بَرُوثَةٌ فَاتَيْتُهُ بِأَجْجَارٍ أَحْمَلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي حَتَّى وَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ حَتَّى إِذَا فَرَغْتُ مَشَيْتُ فَقُلْتُ
 مَا بِالْأَعْظُمِ وَالرُّوثَةِ قَالَ هَمَّ مِنْ طَعَامِ الْجَنِّ وَأَنَّهُ أَتَانِي وَفَدَجَنٌ نَصِيبِيْنَ وَنَعْمَ الْجَنُّ فَسَأَلُونِي الرَّادِ قَدْ عَوْتُ اللَّهُ لَهُمْ إِنْ لَا يُعْمَرُوا بِعَظْمٍ
 وَلَا بَرُوثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهِمْ طَعَامًا يَا بَنِي إِسْلَامٍ ابْنِي دَرِيَّةٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا
 الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي جَبْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرِيْعَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَخِيهِ أَرَكْتَ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَأَعْلَمَنِي عِلْمَ
 هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَدْعُوهُ نَبِيُّ يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ وَسَمِعْتُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ اتَيْتَنِي فَأَنْطَلَقَ الْآخَرُ حَتَّى قَدِمَهُ وَسَمِعْتُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى
 أَبِي ذَرِيْعَةَ فَقَالَ لَيْتَ لَيْتِي يَا مَرْيَمُ كَمَا رَأَيْتَهُمْ بِالْشَعْرِ فَقَالَ مَا شَفِيتَنِي مِمَّا رَدَّتْ فَتَزُوْدُ وَحَمَلْتُ شَنَةَ لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمْتُ مَكَّةَ
 فَاتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَعْرِفُهُ وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى آدِرَكَ بَعْضَ اللَّيْلِ اصْطَلَجَتْ فَرَاهُ عَلَى فَعَرَفْتُ أَنَّهُ
 فَلَمَّا لَمْ تَبْعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدًا مِنْهَا صَاحِبَةً عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ أَحْتَمِلُ قَرِيْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَسِرُّهُ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَسَلَى فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يُعْلَمَ مِنْهُ لَهْ فَأَقَامَهُ فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ لَا يَسْأَلُ
 وَاحِدًا مِنْهَا صَاحِبَةً عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ فَعَادَ عَلِيٌّ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَقَامَ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ الْاِتِّعَدْتَنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ قَالَ إِنْ
 أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِثْلًا قَالْتُ لَتُرْسِدَنِي فَعَلْتُ فَفَعَلْتُ فَخَبَّرَهُ قَالَ فَاتَهُ حَقٌّ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَا أَصْبَحْتُ فَأَتَيْتَنِي فَأَتَيْتَنِي شَيْئًا أَخَافُ
 عَلَيْكَ قَمْتُ كَأَنِّي أَرِيقُ الْمَاءِ فَإِنْ مَضَيْتُ فَأَتَيْتَنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي فَفَعَلْتُ فَأَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَ
 مَعَهُ فَسَمِعْتُ مِنْ قَوْلِهِ وَإِسْلَامُ مَكَانَةٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَخَبِّرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَتْكَ أَمْرِي قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 لَا أَصْرُخُنَ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ نَصْرًا
 حَتَّى أَفْجَعُوهُ وَإِي الْعَبَّاسُ فَالْتَبَّ عَلَيْهِ قَالَ وَيَلِكُمْ السَّمْعُ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غَفَّارٍ وَإِنْ طَرِيقَ بَيْتِكُمْ إِلَى الشَّامِ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ ثُمَّ عَادَ مِنْ

٣ ابن أبي وقاص حدثنا أخبرنا بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن رجل
 ١٢ الغفاري الآخر الاخلاق قال فاضطجعت فخلد قعد فقال لترشدني فأخبرته صلى الله عليه وسلم اظهد ثم وانقذ
 ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠

تجسب بجواب يشغني من مرض الجبل كذا في الكرماني قوله شغبت العجمه وتشغبت النون قرية فلفقة مغيرة
 كذا في القاموس ١٢ هـ قوله اذ حارب فلما راه تبعه ورفق فغضب فمزم قال فزول على فقال
 كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال انطلق الى المنزل قال فانطلقت معه الى ١٢ هـ قوله
 امانال يقال نال اذا انزل في بعض امان اي حان اي لما جاء الوقت الذي يعرف بمنزل
 الرجل بان يكون له مسكن يسكنه ١٢ هـ قوله لا مرض بها اي لا مرض صوتي بها اي بكنة
 التوجيه ١٢ هـ قوله تجاركم التجار بضم التاء وشدة الجيم وكسر الراء وخفة الجيم جمع تاجر و
 من الجديف مع بيانه في ١١٩ ١٣ اسماء الرجال وبرة بفتات هو ابنت
 عبد الرحمن السلمي باب اسلام سعدا سخي بن ابراهيم بن نصر الجوزي السعدي المروزي ابو اسامة
 حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي باب ذكر الجن عميد الشدة بن سعيد ابو قدامة الشريسي
 هو ابن كدام الامالي موسى بن اسمعيل المروزي باب اسلام ابني ذر الغفاري عمرو بن عباس ابو عثمان
 البصري عبد الرحمن بن سعدي ابو سعيد البصري ابني حمزة هو لهن بن عمران المنهني ١٣
 حل اللغات اتقوا بلغا البول
 من الاقادم ندم اي من تاب بيان بفتح الباء الموحدة هو ابن بشر وبرة بفتح الواو والباء الموحدة
 ابن عبد الرحمن فقرو من الجن اي جماعة منهم من اذن اي من علم اذنت اعلمت ابغني اي
 اطلب ل استنفض بها اي استغنى بها وهو من نفض الثوب لان المستغنى يفض عن نفسه
 نصيبين اسم موضع ما شفيته اي لم تجسب بجواب يشغني من مرض الجبل شنة بفتح
 المعجمة اي قرية فلفقة مغيرة اريق الماء اي البول يقفوه اي يثبته لا موحن بها اي لا ارضن
 صوتي بن قرايمم اي في جمعهم حتى اضجعه اي امره على الارض فانقذت اي خلصت ١٣

له قوله خمسة اعيد وامر اتان مر بيا نهم في ٦٢ في اول مناقب ابني بكر قال
 الكرماني فان قلت كان اسلام على مقدما على اسلامه وايضا قال التوزي في تهذيب الاسماء ان عمار
 اسلم بعد بضعة وثلاثين رجلا قلت لا يلزم من رؤيته كذلك ان لا يكون ثم غيره اواز حكي عن رؤيته لم
 قبل اسلامه انتهى والله اعلم وفي القسطلاني قال ابو الحسن الاشعري لم يزل ابو بكر رضي الله عنه يعين
 الرماضه فاختلف الناس في مراده بهذا الكلام والحوادث ان يقال ان الصديق رضي الله عنه لم يثبت
 عنه حاله كبريا لانه ثبتت عن غيره ممن امن وهو الذي سعادته من اشيا ختاد من يقته يد وهو الصواب
 انشاء الله تعالى انتهى مختفرا ١٢ هـ قوله لثالث الاسلام قال الكرماني فان قلت قد اسلم قبله
 كثير ابو بكر وعلى صفوة بكرة وزياد فموجم قلت لعلم اسلموا اول التباد هو آخره فان قلت كيف يكون ثلث
 الاسلام وقد اسلم مقدما عليه اكثر من اثنين قلت قال ذلك نظر الى اسلام الرجال الباقين ١٢ هـ
 ١٣ هـ قوله ذكر الجن ذكره هبنا للتنبية على ان من اتقى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل من لم يلقه
 جاري ١٤ هـ قوله اذنت بهم شجرة اي اعلمت شجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الجن حضروا يستمعون القرآن
 ١٥ هـ قوله ابغني اي اطلب في اجارا قوله استنفض بالجزم لا بجواب الامر ويجوز قصره
 على الاستنفاذ من النفض بالنون والقاء والفتاد المعجمة معناه هبنا اي انظف نفسي بهما من الدنيا
 قوله او نحو اي نحو قوله استنفض مثل استغنى بها كما هو وقع في رواية كذا في البصري ورفق ٨٩ هـ
 ١٦ هـ قوله نصيبين بفتح النون وكسر الصاد الملهمة وسكون التثنية وبالواو الموحدة المسوودة بينهما و
 بالنون مله بين الشام والعراق وفيه مذهبان منهم من يجعل اسما واما ويلزمه الاعراب لا عراب
 الاسماء الغير المنصرف ومنهم من يجرى الاسم كذا في الكرماني قوله طعاما ولا في ذرعن المشيبي و
 المستغنى بضم الطاء وسكون العين بفتح كذا في القسطلاني ١٣ هـ قوله وكلاما علف على
 الضمير المنسوب فان قلت كيف يكون الكلام مرتها قلت هو من قبيل علفته بنا وما باردا وفيه
 الوجهان الامتداد والجمادى وسقمة ما رواه التلخيص بفتح الاء ١٢ هـ قوله ما شفيته اي لم

الغد لمثلها فضره وثار واليه فآلت العباس عليه السلام سعيد بن زيد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عمار عن
 عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رأيتني وان عمير لموثقى على الاسلام قبل
 ان يسلم عمر ولو ان احد الارض للذي صنعتم بعثان لكان باب اسلام عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان
 عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود قال ما لنا اعز من اسلام عمر بن الخطاب حدثنا يحيى بن سليمان قال
 حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد قال قال اخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمرو بن نفيل قال بينما هو في الدار خائفا اذ جاءه العاص
 ابن وايل السهمي ابو عمر وعليه حلة حبرة وفيه صم مكنوف بحري وهو من بني سهم وهم حلفاء لنا في الجاهلية فقال له ما بالك قال
 زعم قومك انهم سيقتلونني ان اسلمت قال لا سبيل اليك بعد ان قالها اوتيت فخرج العاص فلقى الناس قد سل بهم الوادي
 فقال ابن ترديدون فقالوا نريد هذا ابن الخطاب الذي اصبا قال لا سبيل اليه ففكر الناس حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
 سفيان قال عمر بن دينار سمعته قال قال عبد الله بن عمرو لما اسلم عمر اجتمع الناس عند داره وقالوا صبا عمر وانا غلام فوق ظهرها
 بيتي فجا رجل عليه قباء من ديباج فقل فصبا عمر فما ذاك فانا له جار قال فرأيت الناس تصدعوا عنه فقلت من هذا اقالوا العاص
 ابن وايل حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن ابي حازم قال قال عبد الله بن عمرو قال ما سمعت عمر
 لشيء قط يقول اني لافنه كذا الا كان كما يقطن بينا عمر جالس اذ مر به رجل جميل فقال لقد اخطأ طريقي وان هذا على دينه في الجاهلية
 ولقد كان كاهنهم على الرجل فذبحي له فقال له ذلك فقال ما رأيت كما ليوم استقبال به رجل مسلم قال فاني اعز عليك الاما
 اخبرتني قال كنت كاهنهم في الجاهلية قال فما آجبت ما جاءتك به حيتيتك قال بينا انا يوقا في السوق اذ جاءتني اعرف فيها
 الفرع فقالت المولى الجني وابلاسها وياسها من بعد انكسها ولحوقها بالقلاص واخلاسها قال عمر صدق بينا انا نائم عن اهل بيتهم
 اذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ لم اسمع صارخا قط اشد صوتا منه يقول يا جليل امر نجيم رجل فصيح يقول لاله الا
 فوثب القوم قلت لا ابرح حتى اعلم ما وراء هذا ثم نادى يا جليل امر نجيم رجل فصيح يقول لاله الا الله فقلت فما شئنا ان قيل

باب انفض ٢ عقوقا ٢ حقيقا حدثنا ثقي حيدر ٢ قد سمعتونى ٢ قال قالوا ٢ قد اجتمع الناس اليه عند داره قد صبا صبا قال

١٤٠ قوله سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى
 القريش العزى يعني ابا العزى وكان تحت فاطمة بنت الخطاب اخت عمر بن الخطاب وكانت
 اخت سعيد فالتكمت بنت زيد بن عمرو تحت عمر بن الخطاب وكان سعيد بن زيد من المهاجرين الاولين
 وكان اسلامه قديما قبل عمر بسبب زوجة كان اسلام عمر بن الخطاب ١٢ استعباب ١٢
 قوله لوثقى به من صفات الى المعقول اي يوثق على الاسلام كذا في الجمع قال الكرماني قوله لوثقى اي
 كانت يوثق على الثبات على الاسلام ويهدى في دينه ويثبت عليه وعرضه ان في الزمن الاول كان للمهاجرين
 في الدين يرتجون المسلمين على الجزوي في هذا الزمان المواقفون يعملون الشرا بها صما بهم ويرجون عليه انتهى
 قال صاحب الجزوي قوله لوثقى اي يربطني ويشدني على الاسلام ويكرهني على الارتداد عنه لوجوبه
 منه وعرضه بيان قوة اسلامه وان الذي يرد ذكره انما يقويه في الدين قال وقد حرفت الكرماني تفسيره
 بنحو آخر وقد لفظ الشيخ ابن حجر انتهى وذكره الفسطلاني ١٣ قوله لو ان احد الارض من
 الارض من اي زال عن مكانه وتفرق من اجزائه وكذا انفض اي كان حقيقا بالانفصاض وعرضه
 ان في الزمان الاول كان المني لغون في الدين يرتجون المسلمين على الجزوي في هذا الزمان المواقفون
 يعملون الشرا بها صما بهم ويرجون عليه ١٢ مجمع البحار ١٢ قوله جرة كعبته برديا في الجمع جرد كفته
 الثوب حاشيته وكفت الثوب اي خطت حاشيته قال الكرماني وفي الجمع المكفف بالحرير اي
 الذي عمل على ذيله والكمه وجبير من كفات وكفته كل شئ بالضم طرزه وحاشيته ١٣ قوله
 انت بلطف الشكر من الامان اي زال خوفي لان العاص كان مطاعا في قومه والعزير في قائلنا للكلمة التي
 هي عبارة عن لا سبيل اليك وهذه الجملة مقول ابن عمر كرماني اوهي مقول عمر اي قال عمر انت بعد ما
 قال العاص تلك المقالة ١٢ قوله فما ذاك اي فلما سأل عن وجه جمع الناس عند داره بعد ما تكلم به صبا عمرى قلت
 وفي الجزوي قوله فما ذاك اي سأل عن وجه جمع الناس عند داره بعد ما تكلم به صبا عمرى قلت
 اذ صبا عمرى بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمرو بن نفيل قال العاص لما جادوا حافظا فلما سمع الناس ذلك
 تصدعوا وتفرقوا وكان العاص مطاعا في قومه فزال من عمر العرب بذلك الامان انتهى ١٢
 قوله حدثني عمر بن ابي حازم عن عبد الله بن عمرو بن نفيل قال اخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمرو بن نفيل
 ك قوله لقد انظف اعني للبيبي لقد كنت ذافراست وليس لي ان رأيت ان لم يكن هذا الرجل
 ينظر في الكهانة او يسكون الواو في الموضفين والواصل ان عمر بن سببا فتورد بل فنه خطأ او صواب فان
 كان صوابا فنه اما باق على كفه واما كان كاهنا ١٢ قوله شيخ ١٢ قوله على الرجل يشد ايساء
 والرجل بالنسب اي احضره وقربوه من ١٢ خبر جاري ١٢ قوله فقال لذلك اي ما قال له
 قبل ان يعرض من الكلام الدال على التردد في شأنه وفي خطأ فنه او صواب ١٢ خبر جاري ١٢ قوله
 فقال ما رأيت اي ما رأيت شيئا قبل مثل ما رأيت اليوم ١٢ خبر جاري ١٢ قوله استقبال

على بنا المعقول او على بنا الفاعل ورجلا مسلما بالنسب ١٢ قوله اخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمرو بن نفيل
 اي والاشد اطلب منك الاخبار قوله فما آجبت ربح اعجب وما استعابته والجمي بالنسبة الى الجني
 كالروى بالنسبة الى الروم والمراد منه واحد من النوع وانت تحقير الرماك ١٢ قوله ابلا سها اي
 تحمرا وود مشها ويا سها صند الرماك اي يقست من السمع بعد ان كانت الفتره قوله انك سها هو جمع النكس
 بمعنى الرجل الضعيف او جمع النكس بمعنى الانقلاب اي انقلابها عن امرها بذا هو مطلق من مقدمه
 الفتح والجمع والنوشح وغيره وفي بعضها من بعد انكسها وعليه شرح الكرماني حيث قال قوله ابلا سها
 اي انكسها وراسها ومجمرودتها كالنكس والنكس جمع النكس وهو العادة ولوثقا بالنسب والقلاص
 جمع القلص بفتحين جمع القلوص وهي الناقه الشابة والاحلاس جمع الحلس وهو كسار رقيق يكون تحت
 البروطة فان قلت ما العرض منه ومن العين قلووس واحلاس قلت الظاهر والله اعلم ان العرض منه
 بيان ظهوره على صلح ومناجزة الجني للحرب ولوثق بهم في الدين اذ هو رسول الشقلين واخر القصد وهو ما
 نشئنا ان يبل بنا جني يشره ويراد بالقلوص اهل القلوص وهم العرب على طريق الكناية انتهى كلام الكرماني
 ١٢ قوله يا جليل بفتح الجيم وكسر اللام وبالهمزة الواو الكاف المكشوف بالعداوة وقال ابن
 الاثير الجليل هو اسم رجل وانجج بالنون الفاعل بالمتصور والفتيح من الضاحك وفي نسخة يصح بالهمزة
 بدل الفاد ومقصوده من الفتحة هو ان الفرع وقع فيهم واقتل عامه ١٢ قوله فما شئنا
 بفتح النون وكسر المعجمة وسكون الموحدة اي لم تكلف ولم تتعلق بشئ من الاشياء حتى سمعنا ان ابي سلم
 قد خرج يريدان ذلك كان يقرب بعث النبي صلعم ١٢ خبر جاري اسماء الوجال باب اسلام
 سعيد بن زيد قتيبة هو ابن سعيد الشقفي سفيان هو الثوري اسمعيل هو ابن ابي خالد الجبلي
 قيس هو ابن ابي حازم الجبلي المنعزم باب اسلام عمر بن الخطاب وهو محمد بن كثير ابو عبد الله
 العمري سفيان واسمعيل وقيس هم المذكورون في الاستناد السابق يحيى بن سليمان البغدادي
 الكوفي سكن مصر ابن وهب عبد الله بن محمد المصري عملى بن عبد الله المدني سفيان هو ابن عيينة
 عمرو بن دينار الكوفي يحيى بن سليمان الجعفي المذكور ابن وهب عبد الله المذكور سالم هو ابن
 عبد الله بن عمرو بن الخطاب رجل جميل قال البيهقي يشبهه ان يكون هو سواد بن قارب بفتح السين
 وتخفيف الواو وقارب بالاقاف والراد المسورة بعد ما مودة ١٢ ش

حل اللغات ارفض اي زال عن مكانه مكفوف بحري من كفت الثوب اذا
 خطت سائلهم الوادي كناية عن كثرهم صبا اي خرج من دين الى دين كذا في مجمع
 استقبال بضم الفوقية اعز عبيدك اي الزك ابلا سها بكسر الهمزة اي خوفنا انكسها بكسر
 الهمزة اي من بعد انقلابها على رأسها لوقها اي لوق الجن القلاص بالاقاف المسورة جمع قلووس
 الناقه الشابة احلاسها بفتح الهمزة جمع حلس بكسر الواو وهو كسار يجعل تحت رجل الا بل على ظهوره بالنازح
 يا جليل بفتح الجيم معناه المكافح والكاشف بالعداوة نجيم بفتح النون من النجاج وهو الظفر فا
 نشئنا بفتح النون اي ما كنا نرى ما كان الصبا يسهطعون ان يعملوا في المسجد الحرام فلما

اسلمهم قالوا يحيى بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمرو بن نفيل

هَذَا نَبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الشَّيْثِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا قَيْسُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِلْقَوْمِ
 لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَوْثِقِي عُمَرَ عَلَى اسْلَاحِي وَإِنَا وَآخِيَتَهُ وَمَا اسْلَمَ وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا انْقَضَ لَهَا صَنْعَتُهُمْ بَعُثْمَانَ لَكَانَ مُحَقَّقًا إِنْ يَنْقُضُ بِأَبِ
 انْشِقَاقِ الْقَمَرِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ نَاشِرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ
 بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَوْمَهُمْ آيَةٌ فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شَقَّتَيْنِ حَتَّى رَأَوْا جِرَاءَ بَيْنَهُمَا حَتَّى تَبْتَاعِدَا عِيدَانُ
 عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ فَقَالَ
 اشْرَهُوا وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الْجَبَلِ وَقَالَ أَبُو الصَّخِي عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ انْشَقَّ بِمَكَّةَ وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ
 عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مَضْرُوقٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَرَكَ بْنِ
 مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَكَّةَ
 وَسَلَّمَ مُحَمَّدٌ ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ بِأَبِ هَجْرَةَ
 الْحَبَشَةَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيْتُ دَارَ هَجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ فَمَا جَرَمَنَ هَاجِرُ قَبِيلِ الْمَدِينَةِ
 وَرَجَعَ عَامَةً مَن كَانَ هَاجِرَ بَارِضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى وَأَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخُبَّارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 الْمَسُورَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ قَالَا لَهُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَكَلَّمَ خَالَكَ عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عَقِيْقَةَ وَكَانَ أَكْثَرَ
 النَّاسِ فِيمَا فَعَلَ بِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَانْتَصَبْتُ لِعُثْمَانَ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ وَهِيَ نَيْصِيحَةٌ فَقَالَ أَيُّهَا
 الْمَرْءُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَانصرفتُ فلما قضيتُ الصَّلَاةَ جَلَسْتُ إِلَى الْمَسُورِ وَإِلَى ابْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ فَحَدَّثْتُهُمَا بِالَّذِي قُلْتُ لِعُثْمَانَ قَالَ
 لِي فَقَالَ قَدْ قَضَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَهُمَا إِذْ جَاءَ فِي رَسُولِ عُثْمَانَ فَقَالَ لِي قَدْ ابْتَلَاكَ اللَّهُ فَانطَلقتُ حَتَّى دَخَلْتُ
 عَلَيْهِ فَقَالَ مَا نَصَبْتِكَ النَّبِيُّ ذَكَرْتُ أَنْفَا قَالَ فَتَسَهَّدَتْ ثُمَّ قُلْتُ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا وَإَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ اللَّهُ رُسُلَهُ
 وَأَمَنْتُ بِهِ وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْوَالِدِيَيْنِ وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُ هَدْيَهُ وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَقِيْقَةَ
 فَحَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَقِيْمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ فَقَالَ لِي يَا ابْنَ أَخِي ادْرِكْتُ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ لَا وَلَكِنْ قَدْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا خَلَصَ إِلَى الْعِزْدَاءِ
 فِي سِدْرِهَا فَقَالَ فَتَسَهَّدَ عُثْمَانُ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ وَإَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ اللَّهُ رُسُلَهُ وَأَمَنْتُ بِهِمَا
 بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدًا وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْوَالِدِيَيْنِ كَمَا قُلْتُ وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَأْبَعُهُ وَوَالِدَهُ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ
 حَتَّى تُوْفَاةَ اللَّهِ ثُمَّ اسْتَخْلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَوَالِدَهُ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ فَوَالِدَهُ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تُوْفَاةَ

ينقض انقض ثنا النبي صلى الله عليه وسلم في زمان النبي حتى ثنى اخبرني البرك انك صلى الله عليه وسلم استجاب الله ورسوله وامنت
 اخفى صلى الله عليه وسلم عمله قال ثم قال صلى الله عليه وسلم استجاب الله ورسوله وامن تابعته صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال محمد بن المشي هو الغزي
 الا من يحيى هو ابن سعيد القطن اسمعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم سعيد بن
 يزيد ابي عمرو بن نقيب باب انشقاق القمر عبد الله بن عبد الوهاب الجعي البصري بشر بن
 المنفلت بن لاحق الراشدي الواسعيل البصري سعيد بن ابي عروبة مهران الشكري قتادة هو ابن
 دعامه السدي عبدان هو عبد الله بن عثمان ابي حمزة محمد بن سيمون يشكري الاعمش سليمان
 ابن مهران ابي معمر عبد الله بن سحرة عظم بن صالح السبي العمري بكر بن مضر بن محمد العمري جعفر
 ابن ربيعة بن شرحبيل العمري عراك بن مالك الغضاري المدني عمر بن حفص النخعي الكوفي يروى عن
 ابيه حفص بن غياث بن طلق الاعمش ومن بعده مروا آنفا باب بجرة الحبشة فيه عن ابي موسى
 عبد الله بن قيس الاشعري ما ياتي آنفالاب مومولا انشاء الله تعالى هشام هو ابن يوسف الضعفاني
 معمر هو ابن راشد الازدي عالم اليمن الازهري محمد بن مسلم بن شهاب قس وقال يونس هو
 ابن يزيد الازلي في بلاد مصر في مناقب عثمان ١٢

حل اللغات انقض
 بالنون انكسر وانهم شققتين اي نصين الحوا والجل المعروف فرقة اي قطعة اريت
 بضم الهزة اللادية الحوة ذات الحجارة قبل المد بيتة بضم القاف اي بزة المدنية رايست
 هدييه اي طريقته وبميرته قد خلص بفتحين اي قد وصل العزم ارا بكر يا بعه من المهاجرة
 غششته من الغش هو صند النصح ١٢
 عه الح الجاردي بايراد هذه القصة في باب اسلام عمر با جاد من ماشته وطره عن عمر من ان هذه القصة
 كانت سبب اسلامه ١٢ فير جاري عن النصح

المفعول وعمر بالرفع واختر بالنصب وهي فاطمة بنت الخطاب اسلمت قبل عمر فتروجا سعيد قوله
 انقض بالقاف معناه تقطع وكسر للكشيبيني انقض بالفاء اي تقرق. تورم بانه في الصفة السابقة
 ١٢ قوله انشقاق القمر وهو من امات المعجرات دورم بانه في ٢٢٢٢ ومجرات سائر
 الانبياء صلوات الله عليهم ثم تجا وزمن الارضيات الى السماويات وقد نطق القرآن به قال تع اقربت
 الساعة وانشق القمر ١٣ قوله شققتين بكسر المعجمة نصفين ومسلم بدل مرتين وهو بمعناه
 دو هم من فهم منه تعدد الانشقاق فانه لا يفرق احد من اهل الحديث والسير قال ابن القيم المرات يراد بها
 الافعال تارة والاعيان اخرى كذا في التوشيح ١٣ قوله ذهبت فرقة اي قطعة في ناحية
 جبل حراد وبقيت قطعة في مكانه المشهور انها التام في الحال فان قلت ما التلقيق بينه وبين ما قال
 راد احراء بينهما قلت اذا نزلت قطعة تحت حراد بقيت قطعة مكانه فهو بينهما وكذا اذا ذهبت الفرقة من
 بين حراد او شماله والانشقاق كان مرتين ١٤ قوله اريت بضم القاف الهزة واللاية بتخفيف اللوحدة
 الموقرة وهي ذات جوار سوديين الدرنة وقيل بضم القاف الهزة ١٥ قوله انما فعل به اي عثمان
 بالوليد من تعويته في الامور واهماله الشرب ١٦ قوله اعوذ بالله منك قال ابن ابي عمير انما
 استعاذ من عشيته ان يكلم بشي يقضي الانكلاء عليه وهو في ذلك معذوره فيخفق بذلك صدره ١٧ فتح
 الباري قوله وهاجرت الهجرة والمدنية والمدنية وانما قال الاولين اي بالنسبة
 الى هجرات من هاجر من الصحابة قاله الحكماني ومرا الحديث مع بيان في ٦٥٢ في مناقب عثمان ١٢
 ١٨ قوله يا ابن اخي هو الصواب لان كان خاروني بعضنا اخوه وهو سوا الان يقال انه تكلم
 به على ما هو مادة العرب من قولهم يا ابن عمي ويا ابن اخي والعزاد البكري علم الشريعة وصل الى كما
 وصل الى العمدرات بل وصوله الى بطريق الاولي ١٢ كرمان

لاخيكم وعن صالح عن ابن شهاب قال حدثني اسعبد بن المسيب ان ابا هريرة اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صف بهم في المصلى فصلى عليه وكبر عليه اربعاً يا ب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنيناً منزلنا غداً ان شاء الله يخيف بفيكنا نة حيث تقاسموا على الكفر يا ب قصة ابى طالب حدثنا مسد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن الحارث قال حدثنا العباس بن عبد المطلب قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما اغتبت عن عمك فانه كان يحوطك ويغضب لك قال هو في فخصاً ح من نار ولولا اننا لكان في الدرك الاسفل من النار حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابىه ان اباً طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعندهما بوجهل فقال اي عم قل لا اله الا الله كلمة احب اليك بها عند الله فقال بوجهل وعبد الله بن ابى امية يا ابى طالب تدع عن ملة عبد المطلب فلم ينزلها فقلت اني اخرجت عن ملة عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم استغفرت لك ما لم اراه عنك فنزلت ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا لي في قربى من بعد ما تبين لهم اضحاب الجحيم ونزلت انك لا تهدي من احببت حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا ابن الهادي عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدري انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وذكر عنده عمه فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيمة فيجعل في فخصاً ح من النار تبلى كعبته يغلي منه دماغه حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن ابى حازم والدارقطني عن يزيد بن هذا وقال يغلي منه ام دماغه يا ب حديث الاسراء وقول الله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن سمعت جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني قريش فبئت في الحجر فحكي الله لي بيت المقدس فطفت اخبرهم عن اياته وانا انظر اليه يا ب المعراج حدثنا هذبة بن خالد قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبأ الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسرى به بمينا انا في المحيط وربما قال في الحجر مضطجاً اذا اتاني ات فقد قال وسمعت يقول فشق ما بين هذه الى هذه فقلت للحارود وهو الى جنبى ما يعنى به قال من

الى اصحاب الجحيم ثنى ثنى الالية اخبرني كذبتني (قصة المعراج) ١٢ ابوسلمة بن عبد الرحمن و قوله الله ثنى ثنى اتدعب بكلماته له عنه حديث المعراج (النبي في قال اذ

كروا في المعراج قال الكرماني فان قلت اعمال الكفرة هيا مشورة الافادة فيها قلت هذا النفع من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وضاهاه اشبه ١٢ هـ قوله حضرت الوفاة اي قربت وفاته وحضرت علاما تما وذلك قبل النزول والفرقة ١٢ كـ قوله كعبته نسب يدل من مقول القول وهو قول لا الاله الا الله قوله احاج بعنم الهرة بعد ما حار جهل وبعد الالف جيم مشددة وفي الجواز اشهد ١٢ قس كـ قوله حديث الاسراء ما خوذ من السرى وهو السرى والاسراء هو سيره الى بيت المقدس والمعراج صعوده الى السماء والامح انها كانا في البيضة ١٢ تـ قوله فعدا للقاء والقاف والذال الهللة المشددة المتقومات شق طولها ١٢ قس اسماء الرجال باب تقاسم المشركين عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم القرشي الزهري المذكور باب قصة ابى طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم هو ابن مسعود الاسدي يحيى هو ابن سيد القطان سفيان الثوري عبد الملك هو ابن عمير بن سويد القمي عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب محمود هو ابن غيلان العدوي مولا م عبد الرزاق ابن همام بن نافع الخيري مولا م ابو بكر الصغاني معمر هو ابن راشد الازدي مولا م البصري ابن المسيب هو سعيد بن روى عن امير المصعب بن حزن بن ابى وهب الخزومي ابراهيم بن حمزة الزهري الاسدي المدني ابن ابى مازم سلمة بن دينار المدني باب حديث الاسراء يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله ابن بكير الخزومي مولا م المعري عقيل هو ابن خالد الابريلي باب المعراج هذبة بن خالد القيسي همام بن يحيى بن دينار الخوذي ١٢

حل اللغات تقاسم المشركين تما الغم اذ حنين وى قصه غزوة حنين وحين كزبير موضع بين الطائف مكة تقاسموا تما لغواها اغتبت عن عمك اي اى شئ ودعته عنه وماذا انفعته يحوطك من عاظم ازاهاه وحفظه وتوفر على ماله فخصاً ح بفتح الصادين العجيين هو قروب القروب قيل العصفناح من الماء يبلغ الكعب في الدرك الاسفل هو واحد الادراك وهي منازل في النار لما حضرت الوفاة اي قربت وفاته ما لحدائه بعنم الهرة على صفة الجمول امدماغه اي امل دماغه الحجر بجر الحاء هو تحت ميزاب العمرة فجعل الله اي كشف الله ١٢

المردية المحصب كما مر في الحج في ص ١٢٣ هـ قوله تقاسموا على الكفر قال النووي معنى تقاسم على الكفر تما لغوا على اخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبنى باسمه والمطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بنى كانه وكتبوا بينهم الصيغة المسطورة فيما اوارع من الباطل فارسل الله عليهم الارضه فانكث ما فيها من الكفر وتركت ما فيها من ذكر الله تعالى فاجبر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فاجبر عمر اباطيب فاجبرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجدوه كما قالوا والقصة مشهورة قال العيني وذكر هذه القصة في الطبقات للذليل قريش فحل الباشي جمعها واصحابها كرام ايامهم كبر ذلك عليهم جدا وعقبوا وادعوا على قتل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبوا ان باسلى بنى باسم ان لا تبايعوهم ولا تخاطبوهم و كان الذي كتب الصيغة مشهور بين عكرمة العبدى فشلت يده وعلقوا الصيغة في جوف الكعبة وهو ا بنى باسم في شعب ابى طالب ليلة بلال الحرم سنة سبع من بين النبوة وانما زعموا المطلب بن عبد مناف الى ابى طالب في شجرة وخرج ابوسب الى قريش فلما هزم على بنى باسم وبنى المطلب وقطع عنهم الميرة والمادة فكانوا لا يخرجون الا من موسم الا موسم حتى بلغهم الجهد فاقاموا فيه ثلاث سنين ثم اطلع الله رسوله صلى الله عليه وسلم على امر صيغتهم وان الارضه اكلت ما كان فيها من جودهم وبقى ما كان فيها من ذكر الله عز وجل فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لابي طالب فقال ابوطالب لكفار قريش ان ابن ابى جبريل ولم يكن بنى قط ان الله سلط على صيغتهم الارضه فلمست ما كان فيها من جودهم وبقى فيما كل ما ذكره الله تعالى فان كان ابن ابى حادقانه اعتم عن سوادهم وان كان لا يادفعه اليك فقتلتموه اذ اتيتموه قالوا قد انقضت فاذا هي كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقط في ايديهم ونكسوا على رؤسهم فقال ابوطالب علام خمس ونحمر وقد بان الامر فكلوا رجال من قريش على ما صنعوا بنى باسم ثم خرجوا الى بنى باسم وبنى المطلب فامروهم بالخروج الى مسكنهم ففعلوا وكان خروجه في السنة العاشرة انتهى مختصرا وروى في ص ١٢٣ هـ قوله في فخصاً ح من نار هو بفتح الصادين العجيين وما بين مهلبين اولها مسكنة في القاموس الفخصاح الماء البير والى العيين والصادان السوق انتهى فالكلام على ما يقتضيه سياق الحديث محمول على التشبيه بين النار والادراك وهي منازل في النار والدرك الاسفل هو بالحرارة وقد يكون واحد الادراك وهي منازل في النار والدرك الاسفل والدرج الى فوق

(قوله باب قصة ابى طالب) وفيه وكات يحوطك ويغضب لك وكذا فيه لعله تنفعه شفاعتي الخ قلت تنفعه شفاعتي مع ما منه من الحوط والغضب ونحو ذلك فلا ينافي الحديث قوله تعالى فما تنفعهم شفاعتنا الشايعين وكذا قوله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسراب الزبد تذهب من السحابة والاعمال لا ينافي نفى المجموع ويحتمل ان يقال هذا من باب الخصم والخصميات مستثناة من عموم الايات او يقال المنفى نفع الخلاص من النار وهو لا ينافي التخصيف والله تعالى اعلم اه وسدى

تفرغ نحره الى شعرتة وسمعتة يقول من قصته الى شعرتة فاستخرج قلبي ثم اتيبت بطست من ذهب مملوءة ايماناً فغسل قلبي
ثم حشيت ثم اعيدت ثم اتيبت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض فقال له الجار ودهو البراق يا ابا حمزة قال انس نعم يصنع خطوه
عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح فقبل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعمة المهيء جاء فقتم فلما خلصت فاذا فيها ادم فقال هذا ابوك ادم فسلم عليه
فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح ثم صعدا حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا
قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعمة المهيء جاء فقتم فلما خلصت اذا يحيى و
عيسى وهما ابنا الخالة قال هذا يحيى وعيسى فسلمت عليهما فسلمت فردا ثم قال مرحباً بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بي الى
السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعمة
المهيء جاء به فقتم فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلمت عليه فسلمت عليه فردا ثم قال مرحباً بالاخ الصالح والنبى
الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحباً به فنعمة المهيء جاء فقتم فلما خلصت الى ادريس قال هذا ادريس فسلمت عليه فسلمت عليه فردا ثم قال مرحباً بالاخ
الصالح والنبى الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعمة المهيء جاء فقتم فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلمت عليه فسلمت عليه فردا ثم قال
مرحباً بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرحباً به فنعمة المهيء جاء فقتم فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلمت عليه فسلمت عليه
فردا ثم قال مرحباً بالاخ الصالح والنبى الصالح فلما تجاوزت بكى قيل له ما يبكيك قال ابكى لاني غلاماً ما بيعت بغدي يدخل الجنة
من امته اكثر ممن يدخلها من امي ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال مرحباً به فنعمة المهيء جاء فقتم فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك فسلمت عليه قال فسلمت
عليه فردا السلام قال مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا نبيها مثل قلال هجر واذا ورثها مثل
اذان الفيكة قال هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار همزان باطنان ونهران ظاهران فقلت ما هذان يا جبرئيل قال تالباطنان
فهذان في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات ثم رفعت الى البيت المعمور ثم اتيبت يا ناء من خمر وناء من لبن وناء من غسل

١٠٣

قيل وقيل قال في فقيل حالة فقيل قال فاذا ادريس علي قال صلى الله عليه وسلم قال فقيل ومن قيل فقال ثم قال رفعت الى

العجير ٢ يدخله كل يوم سبعون الف ملك
بهم المشقة وسكون العجرة نقرة الخراف بين الرقوتين والشرة بالكرة شعر العانة والركبة والقص
بفتح القاف وشرة الملهة رأس الصدور في بعضها يدل الشعر الشرة بالثنية والنون وهي ساين
السرة والعانة وقد نوتت الطست باعتبار الآية كذا في الكرماني واما استعمال طست الذهب فربما
في ٥٨٩ قوله فغسل قلبي بفتح القين اي غسل جبرئيل قلبي كذا في القسطلاني قوله ثم حشيت ماض مجهول
من الشواي على من حب ربي ثم اعيد الى القلب الى موضع الاول كذا في الرقات ١٣ ٢٠ قوله
هو البراق بفتح الراء سمي به لبريق لونه اوسر عتق بقرق السحاب ولا منج من الجمع وان كان يؤيد الثاني قوله
يضع خطوه عند اقصى طرفه بفتح فسكون في كل منها اي يضع قدمه عند شتى بعمره وغاية نظره لغاية
سرعة في مشية ١٣ مرارة ٣٣ قوله فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فيه حذف ثبوت
في روايات اخرى فان ذهب ادلا الى بيت المقدس وجرت لذي طريقه وفيه امور ويطر البراق
بالحقرة التي يربط بها الانبياء وباب المسجد ١٣ توشيح ٤٥ قوله وقد ارسل اليه لولو العلف
وحرف الاستفهام مقدر اي اطلب واين اليبه بالعروج ابوالوحي والاول اشهر والظهور عليه الاكثر
١٣ مرارة ٥٥ قوله مرحباً اي انى الله بالنبي مرحباً اي موضعاً واسعاً فالجاء للتعدي ورحباً
مفعول به والمعنى جاد الابل وسهلاً قوله ثم المهيء جاء فعمل ماض وقع استيفان بيان زمان او حالاً و
المهيء فاعل نعم والمخصوص بالمدح منزه اي ختم المهيء
١٣ مرارة ١٣ ٤٥ قوله فسلمت عليه بالاسم لان المارسل على القاعد وان كان المار
افضل من القاعد ١٣ ٤٥ قوله ابنا الخالة لان ام يحيى ايشاع بنت فاقوا اذ اشتهت خبزاً بالمار
العمل والنون المشددة بنت فاقوا ام مريم وذلك ان عمران بن ماثان تزوج حنة وزكريا تزوج ايشاع
فولدت ايشاع يحيى وحنة مريم فيكون ايشاع خاله مريم وحنة خاله يحيى فما ابنا خالة بهذا الاعتبار
وليس عمران اباً لموسى اذ بينهما الف وثمان مائة سنة كذا في القسطلاني وقال البيهقادي في تفسير قوله
ثم اذا قالت امرأة عمران رب انى نذرت لك ما في بطني بهذه حنة بنت فاقوا حنة عيسى وكانت عمران
ابن يصر بنت اسمها مريم كبر من برون فظن ان الرلز ووجه ويرده كنهاله ذكرها فان كان معاصر عمران بن
ماثان تزوج بنته ايشاع وكان يحيى وعيسى ابني خاله من الاب انتهى والله اعلم ١٣ ٤٥ قوله كى
الاقوال العظماء لم يكن يكاد موسى حسداً وانشاء فان الحسد في ذلك العالم منزعج من اعد المؤمنين فكيف

بمن اصطفاه الله لم يكن ان اسما على ما فات من الاجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب كثرة من اتبعه
وقال ابن ابي عمير ان الله جعل الرمة في قلوب الانبياء الكرماء جعل في قلوب غيرهم فلذلك بكى حنة
لامرته ١٣ توشيح ٤٥ قوله فلما قال الكرماني ذكر الغلام ليس لتحقير والاستفهام به بل هو لتعظيم
منه الله على رسوله صلعم من غير طول العزيمى وقد يطلق الغلام ويراد به القوى الطرى الشاب ولهذا كان
اهل المدينة يسمونه حين باجر ابيهم شابا وابا يكره ان يصغر منه شيئا ١٣ المعاني ٤٥ قوله هذا ابوك اي
جدهم الاقرب قال التوشيح في المعاني هذا الترتيب الذي وقع في هذا الحديث هو اصح الروايات
وارجحها وقد وقع في بعض الروايات ان راي ابراهيم عليه السلام في السار السادة وراى موسى في
السايرة وراى راي ادريس في الثلثة ودارون في الرابعة وفي اخرى لوريس في الخامسة ولوسف
في السادسة ويحيى في الثلثة وعلى تقدير صحة الروايات يتعذر الجمع الا ان يقال بعدد السراج
او يرجح بعض الروايات على بعض ثم استشكل رؤية الانبياء في السموات مع ان اجسادهم مستقرة في قبورهم
واجيب بان اجسادهم تشكلت بعد اجسادهم او حضرت اجسادهم ملاقاته صلعم ذلك السبب تشريفاً
ولكن قال التوشيح ١٣ ٤٥ قوله سدرة المنتهى والسدر شجر البنيق وسميت به لان علم الملكة
يشقى اليها ولم يجرها اذ ارسل الله صلعم وحكى عن عبد الله بن سحر انها سميت بذلك لكونه يشقى اليها
وما يهب من فوقها وما يصعد من تحتها والنيق كسر الوعدة وتسن حمل السدر قال بالمرجع قوله بالضم وهي
الجرة بفتح الغين اسم موضع يصنع فيه القلال كثر او القيلة بكسر الفاء فتح التسمية جمع النيل وهذا تشييل على
قدم الناس وليس على حقيقة من الرقات والمعاني ١٣ ٤٥ قوله البيت المعمور بيت في
حل اللغات السحر والشجرة شعر العانة والقص بفتح القاف رأس الصدر
نقرة اي نقرة حشيت اي ملأ البراق بضم الراء سمي به لبريق لونه اوسر عتق كبرق السحاب
بفتح خطوه النقوة بضم الراء العجرة وهي بعد ما بين القدين في المشى فاستفتح اي طلب بفتح الباب
خلصت بفتح اللام اي واصلت البولس اي جدهم الاقرب السدر شجر البنيق بفتح
النون هو حمل السدر مثل قلال هجر القلال بكسر القاف جمع قلة بضم القاف وهي الجرار نحو ان
باطنان هو السبيل والكوثر النيل نهر مصر القوادت نهر بغداد البيت المعمور بيت
في السار السادة ٤٥ وفي شرح مسلم قال ابن مقاتل الباطنان هو السبيل والكوثر والظاهران النيل
والفرات بخرجان من اصله ثم يجران حيث ادواته تعالى ثم يخرجان من الارض ويبرران فيسا وهذا
لا يشرع ولا عقل وهو ظاهر الحديث فوجب التصحيح ١٣ مرارة

فجعل على رجله شيئا من اذخر ومنا من ائبعت له ثم رثه فهو له بعد ما حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن عمار بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص سمعت عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال بالنسبة فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فاجرة لله

حدثنا اسحق بن يزيد الليثي قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثني ابو عمر والاوزاعي عن عبد بن ابي لباية عن مجاهد بن جبر المكي ان عبد الله بن عمران يقول لا هجرة بعد الفقه او حدثني الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح قال رثت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي فساكنناها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفرا حدهم بيده الى الله والى رسوله فخافة ان يفتن عليه فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام واليوم بعد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا بن نمير قال هشام فاحبرني ابي عن عائشة ان سعدا قال اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الى ان اجاهد هم فيك من قوم كذبوا رسولك واخرجوه من قريش من قريش حدثني مطرب بن الفضل قال حدثنا روح قال حدثنا هشام قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين سنة فمك بمكة ثلث عشرة سنة يوحى اليه ثم اهدى له هجرة فيها جرح عشر سنين ومات وهو ابن ثلث وستين حدثني مطرب بن الفضل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكرياء بن اسحق قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلث عشرة سنة وثو في وهو ابن ثلث وستين حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عبيد بن جني عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبد خيرة الله بين ان يؤتية من زهرة الدنيا ماشاء وبين ما عنده فاختر ما عنده فبكي ابو بكر وقال فديناك يا ابا عبدنا واما هاتنا فنجبتنا له وقال الناس انظر والى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيرة الله بين ان يؤتية من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك يا ابا عبدنا واما هاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الخيرة وكان ابو بكر هو علمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من آمن الناس على في صحبته وماله ابا بكر ولو كنت متخذنا خليلا من امتي لاتخذنا ابا بكر ولا خلة الاسلام لا يتبعين في المسجد خوذة الاخوذة ابي بكر حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاحبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما عقل ابو موسى قظ الا وهما يدinan الدين ولم يهز علينا يوما لا يتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابشلى المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا نحو ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغامد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال ابن تيريد يا ابا بكر فقال ابو بكر

قال مسدد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا هشام قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين سنة فمك بمكة ثلث عشرة سنة يوحى اليه ثم اهدى له هجرة فيها جرح عشر سنين ومات وهو ابن ثلث وستين حدثني مطرب بن الفضل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلث عشرة سنة وثو في وهو ابن ثلث وستين حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عبيد بن جني عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبد خيرة الله بين ان يؤتية من زهرة الدنيا ماشاء وبين ما عنده فاختر ما عنده فبكي ابو بكر وقال فديناك يا ابا عبدنا واما هاتنا فنجبتنا له وقال الناس انظر والى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيرة الله بين ان يؤتية من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك يا ابا عبدنا واما هاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الخيرة وكان ابو بكر هو علمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من آمن الناس على في صحبته وماله ابا بكر ولو كنت متخذنا خليلا من امتي لاتخذنا ابا بكر ولا خلة الاسلام لا يتبعين في المسجد خوذة الاخوذة ابي بكر حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاحبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما عقل ابو موسى قظ الا وهما يدinan الدين ولم يهز علينا يوما لا يتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابشلى المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا نحو ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغامد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال ابن تيريد يا ابا بكر فقال ابو بكر

يا ابا بكر له قوله بعد ما بتكلمت الدال اى بحبها ودم المديت في ٢٢٤٤ وسبغ في ٦٩٤ مشرف انشاء الله تم ١٢ له قوله فحجرت الى الشورسوله اتحاد الشرا والجزء العظيم هنا والتحقه فيما معنى كذا في المرقاة ١٢ له قوله لا اله الا الله بعد الفقه اى من مكة انهما صارت دارا لسلام اما سا نزلوا دار الكفر فاجرة منها باقية ١٣ توشيح ومع له قوله بعد ربه حيث شام قال الما دروي اذا قدر على انما الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صار البلد دارا لسلام فالاقامة فيها افضل من الاصل من دخول غيره في الاسلام ثم ارام في الدنيا دار الكفر فالهجرة منها واجبة على من اسلم وواف ان يقطن في دياره ١٣ من له قوله ومن جهاد ونية اى من لم يجرى الى تحصيل فضائل في معنى الهجرة بالمهاجرة والذرية التي كل شئ ١٣ ومع له قوله وقد وضعت الحرب اى استطبتنا بيننا وبين قريش الذين اخرجوا نبيك وكذبوا به المديت قطعة من حديث طويل ياتي في غزوة الخندق وهاصله ان سعدا روى في الخبر في الغزوة المذكورة فدعا اللهم ان كان من حرب قريش شئ فالفضي رضى اجاهد هم فيك وان كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجربها واجعل موتى فيها فانجرت ومات فيها ١٢ له قوله انظر وايعن كانوا يتجربون من تغديته اذ لم يهزموا المناصرة بين الكلايين ١٢ له قوله هو الخيرة بفتح التيمية والنسب خبر كان ولفظ هو خير من فضل ولا يذربا رفع على ان خبر المديت الذي هو قوله هو المديت في موضع النسب خبر كان كذا في القسطاني اى غير الشورسوله بين بقائه في الدنيا ورحلته الى الآخرة ١٢ له قوله ان من الناس افضل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبدل لامن المنه لانه لا منته لاصطد على المنه على الامنة قاطبة كذا في الفقه والجمع ومر بيانه في ٦٣ له قوله لا يعين بفتح التيمية وسكون الموحدة وفتح القاف والتيمية وتشديد النون او فخره بمعنيين مستوحشين بينهما واولا ساكنة باب صغير الاخرة الى بكر تكريمه بالادب وتبها على انه الخليفة بعده والمراد المجازة فوكاية عن الخلافة فمس ومر بيانه في ١٢ له قوله ترك الغمام بفتح الموحدة وقد كسر وسكون الراء وكسر الفين المعجمة ودم سم وادب جمع هو موضع على نفس ليل من مكة الى جهة اليمن ١٢ توشيح له قوله ابن الدغنة بعزم العلة والهجرة وتشديد النون عند اهل اللغة وعند الرواة بفتح اوله وكسر تاير وتخفيف النون اسم المديت

ابن زيد قتل مالك والفرقة الرواقاة والقاف وتخفيف الراء وقيل مشهورة من بني النون بالعم والتخفيف ابن خزيم بن عدك بن الياس بن مضر توشيح

البحري حماد بن زيد بن درهم الاذري يسلمى هو ابن سعيد الانصاري محمد بن ابراهيم بن العارث التيمي علقمة بن وقاص الليثي اسحق بن يزيد الليثي هو اسحق بن ابراهيم بن يزيد الاموي كولا ام يحيى بن حمزة ابو عمير الرحمن قاضي دمشق ابو عمر الاوزاعي هو عمير بن عبد الله بن ابي الهيثم الاسدي الكوفي مجاهد بن جبر المكي المضر عطاء بن ابي رباح اسلم القرشي زكريا بن يحيى البجلي بن نمير عبد الله بن ابي شهاب يروي عن ابي عروة بن الزبير سعدا هو ابن معاذ الانصاري ابان بن يزيد العطاء مطرب بن الفضل الروزي روح بن عبادة هو ابن عبادة ابو عمير البصري هشام هو ابن حسان القردوسي عكرمة مولى ابن عباس روح بن عبادة المذكور زكريا بن اسحق المكي عمرو بن دينار المكي اسمعيل بن عبد الله الاويسى مالك الامام المدني يحيى بن بكير هو الخزازي نسبة لوجه وهو يحيى ابن عبد الله بن بكير الليثي هو ابن سعد المصري عقيل بن ابي خالد البجلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير هو ابن العوام ١٢

حل اللغات

ابنعت اى اولت ونجحت يهد بها اى تطهار . ونية اى ثواب الجنة في الهجرة اوفى البها ووضعت الحبوب اى اسقطت بنا وبين قريش الخوخة بفتح المعجمين هو الباب الصغير اوى وهما ابو بكر الصديق وام رومان ابشلى المسلمون اى باذرى الكفر من قريش نحو ارض الحبشة يعنى ينجح من سعة جوك الغمام البرك بفتح الراء الموحدة وحى كسر ما موضع بايتر اليمن والغمام بكسر الهمزة هو موضع على نفس ليل من مكة الى جهة اليمن ساعل البحر

عاه قال ابن جرير في القدر رواية ابان عن هشام لم اتف على وصله ١٢ من عاه اى بالمدنية ليدنا اقام فيها عشر سنين بعد الهجرة كما مر به المطابقة ١٢ له قوله ابشلى الهجرة بل اى اكل اوقا منها فاسب ذكر المديت في ذيل الهجرة ١٢ غير حاضري

١٢٣
١٢٤
١٢٥
١٢٦
١٢٧
١٢٨
١٢٩
١٣٠
١٣١
١٣٢
١٣٣
١٣٤
١٣٥
١٣٦
١٣٧
١٣٨
١٣٩
١٤٠
١٤١
١٤٢
١٤٣
١٤٤
١٤٥
١٤٦
١٤٧
١٤٨
١٤٩
١٥٠
١٥١
١٥٢
١٥٣
١٥٤
١٥٥
١٥٦
١٥٧
١٥٨
١٥٩
١٦٠
١٦١
١٦٢
١٦٣
١٦٤
١٦٥
١٦٦
١٦٧
١٦٨
١٦٩
١٧٠
١٧١
١٧٢
١٧٣
١٧٤
١٧٥
١٧٦
١٧٧
١٧٨
١٧٩
١٨٠
١٨١
١٨٢
١٨٣
١٨٤
١٨٥
١٨٦
١٨٧
١٨٨
١٨٩
١٩٠
١٩١
١٩٢
١٩٣
١٩٤
١٩٥
١٩٦
١٩٧
١٩٨
١٩٩
٢٠٠

أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَارِيدَانِ اسْتَمِحَّ فِي الْأَرْضِ وَعَبْدُ رَبِّي قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ فَإِنَّ مَثَلَكِ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يَخْرُجُ أَنْتَ تَكْتَسِبُ الْمَعْدَمَ وَ
 تَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَقْرَى الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَأَنَّكَ جَاءَ رَجُلٌ وَعَبْدُ رَبِّكَ بِبِلْدِكَ فَرَجَعَهُ وَارْتَحَلَ مَعَهُ
 ابْنُ الدَّغِنَةِ فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لِهَمَّانِ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَكَ وَلَا يَخْرُجُ أَخْرَجُونَ رَجُلًا يَكْتَسِبُ
 الْمَعْدَمَ وَيَصِلُ الرَّحِمَ وَيَحْمِلُ الْكَلَّ وَيَقْرَى الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَلَمْ تَكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ وَقَالُوا ابْنُ
 الدَّغِنَةِ مَرَّ بِأَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَلْيَصِلْ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُوَدِّعُنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعِينُ بِهِ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا
 وَأَبْنَاؤَنَا فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ فَلْيَبْكَرْ بِذَلِكَ يَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعِينُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ ثُمَّ
 بَدَأَ ابْنُ بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا ابْنَاءَ دَارِهِ وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَّقِدُّ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَعْجَبُونَ زَمَنَهُ
 وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَكَانَ ابْنُ بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قُرَأَ الْقُرْآنُ وَأَفْرَعُ ذَلِكَ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَرْسَلُوا إِلَى
 ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا إِنَّا كُنَّا نَجْرُوا أَبَا بَكْرٍ بِجَوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا ابْنَاءَ دَارِهِ
 فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا فَإِنَّا نَحْبِبُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلْنَا
 ابْنُ الدَّغِنَةِ يَعْزِلُنَ بِذَلِكَ فَسَلَّهُ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ فَأَنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نَخْفِكَ وَلَسْنَا مُقَرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ إِلَّا سَتَعْلَانُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَتَى
 ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتَ لَكَ عَلَيْهِ فَأَمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ وَإِنَّا نَحْبِبُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى ذِمَّتِي فَأَنِّي لَا أَحْبِبُ أَنْ
 تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتَ لَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ جَوَارِكَ وَارْضَى بِجَوَارِكَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُسْلِمِينَ إِنِّي رَأَيْتُ دَارَهُمْ تَكْمُذَاتُ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهِيَ الْحَرَّتَانِ فَهَذَا حَرُّ قَبِيلِ لُدٍّ يَتَوَرَّجُ عَامَةً
 مَنْ كَانَ هَاجِرًا يَأْتِي الْحَبَشَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَتَجْرَهُ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَسْلِكَ فَأَنَّى ارْجُوَانِ
 يُؤَدِّعُنَا لِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَهَلْ تَرَجُو ذَلِكَ بَابِي أَنْتَ أَقَالَ نَعَمْ فَبَسَّ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ وَعَلَى الْجَلِيلَيْنِ
 كَانَتْ عِنْدَهُ وَرَقِي السَّمُرُ وَهُوَ الْخَيْطُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ قُلْتُ عُرُوهُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فَمَرَّ
 الظَّهِيرَةُ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَّقِنَا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَمَا لَعَلَّ ابْنَ وَحْيٍ وَاللَّهِ مَا
 جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا مَرُّ قَالَتْ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِأَبِي بَكْرٍ أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بَابِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَتَى قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّحَابَةُ بَابِي
 أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَخَدَّ بَابِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدِي
 رَاحِلَتِي هَاتَيْنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالثَّمَنِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَجَعَلَتْهُمَا أَحَدًا

فَقَالَ أَنْتَ الْمَعْدَمُ فَارْجِعِ الْمَعْدَمَ وَلَا يُؤَدِّعُنَا فَيَنْقُذُ فَيَنْقُصُ فَيَنْقُصُ فَارْجِعْ عَلَيْهِ فَيَسْأَلُهُ عَلَيْكَ بِمَقْرُونٍ ١٢ هـ ٢ عَزَّ وَجَلَّ
 وَأَمَّا جُلُوسًا فِدَى قَائِلَةٌ قَالَ فَقَالَ أَحِبُّ

فميرة مولد أبي بكر في البصرة ان قاله ذلك اسما بنت ال بكر ١٢ من الله قوله متقنا
 مطلقا وأمر وهو اصل في بسط الطيلسان وقد أخرج الترمذي في الشمائل عن انس ان النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم كان يكثر التفتيح ١٢ توشيح ١٢ هـ قوله الصحابة بالنسب اي اريد الصحابة او اهلها
 ك وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ١٣ من ١٢ هـ قوله يا شمن وعند الواقدى الشمن كان ثمان مائة
 وان راحلت هي القسوى كذا في القسطنطيني قال في الفتح ما عشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قليلا وكانت في خلافة ابى بكر ١٢ هـ قوله فبئزنا ما احس الجهاد المملوءة والمشاة اهل القسطنطين
 من الحث وهو الاسراع وفي رواية ابى ذر بن الموحدة والاول اصح والجهاد بفتح الجيم وقد تكسر منهم من تكسر
 الكسر وهو ما يحتاج اليه في السفر ١٢ هـ
 اسماء الرجال قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب
 ابن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الازهري وكثيره ابو بكر الفقيه الحافظ متفق على
 جلالة واقاناده ومن رؤس الطبقة الرابعة عروة بن الزبير بن العوام القرشي ١٣
 حل اللغات
 اسيم من السبابة لا يخرج ولا يخرج الاول من الزوج واثني من الاخراج تكسب
 المعدوم اي تعبيره بالكل بفتح الكاف وتشديد اللام الشغل وهو من الكلال الذي هو الاعياء
 اي ترخ الشغل اي يعين الضيف النقطع ويدخل فيه التيمم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستعمل بامره
 قوله وتقرى الضيف اي تضيف الضيف قوله نوابي الحق جمع نايه وهي الحادثة خبره واذا قيل بالحق
 ومشرح هذه الكلمات في ١٥ هـ في اول الكتاب ١٢ هـ قوله فمكذب قريش جواره يعني لم يرد
 بجواره وكل من كذب بشئ فقد روه فاطلق التكذيب واداد لادمره والجوار
 بكسر الجيم وضما الزمام والعمد والتامين كذا في الجمع والكرمانى ١٤ هـ قوله فبشاء داره
 بكسر الفاء وهو ما امتد من جوانب الدار وهو اول مسجد بنى في الاسلام قاله ابو الحسن قال اللؤلؤسى
 بهذا القول مالك وفرق من العلماء ان من كانت لداره طريقا مستعانا ان يرتفق منها لا يغير بالطريق ١٢
 عيني ١٥ هـ قوله فيتعذف بالمتاة والقاق والذال البجر المشددة وتقدم في الكفالة ص ٣٣
 بلغة فينقصف اي يزججون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر قال الطالبي هذا هو المعفوذ
 اما يتعذف فلامعنى لا لان يكون من القذوف اي يتدافعون فيتعذف بعضهم بعضا فيسقطون
 عليه فيرجع الى معنى الاول وكشيشي بنون وقاق وذال كسورة ١٢ توشيح ١٤ هـ قوله وا فرزع
 ذلك من الفرزع وهو التوف وقد ورد في محل الفرزع فاعله وهو اشارة الى ما نقله ابو بكر من قراءة القرآن
 جبراد بكاه به ١٢ عيني ١٤ هـ قوله ان تخفرك بضم النون من الاخفاد وهو نقض العمديقال خفزه
 اذا خفطر واخفزه اذا فخره كذا في التوشيح اي كرهنا ان نخفف ذمك ١٢ هـ قوله وهما
 الرمان فنادى فرح في الجرو جوم تفسير الازهرى والفرحة ارض ذات حمارة سود ١٢ هـ قوله
 وهو الربط بفتح الراء العجوة والموحدة ما يربط بالعصا فيسقط من ورق الشجر خش قال في الجمع الربط بالركن
 الودق الساقط بمعنى الخبوط ١٣ هـ قوله قال قائل قال ابن جرير في المقرة يعني ان يفسر بالعامة

فميرة مولد أبي بكر في البصرة ان قاله ذلك اسما بنت ال بكر ١٢ من الله قوله متقنا
 مطلقا وأمر وهو اصل في بسط الطيلسان وقد أخرج الترمذي في الشمائل عن انس ان النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم كان يكثر التفتيح ١٢ توشيح ١٢ هـ قوله الصحابة بالنسب اي اريد الصحابة او اهلها
 ك وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ١٣ من ١٢ هـ قوله يا شمن وعند الواقدى الشمن كان ثمان مائة
 وان راحلت هي القسوى كذا في القسطنطيني قال في الفتح ما عشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قليلا وكانت في خلافة ابى بكر ١٢ هـ قوله فبئزنا ما احس الجهاد المملوءة والمشاة اهل القسطنطين
 من الحث وهو الاسراع وفي رواية ابى ذر بن الموحدة والاول اصح والجهاد بفتح الجيم وقد تكسر منهم من تكسر
 الكسر وهو ما يحتاج اليه في السفر ١٢ هـ
 اسماء الرجال قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب
 ابن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الازهري وكثيره ابو بكر الفقيه الحافظ متفق على
 جلالة واقاناده ومن رؤس الطبقة الرابعة عروة بن الزبير بن العوام القرشي ١٣
 حل اللغات
 اسيم من السبابة لا يخرج ولا يخرج الاول من الزوج واثني من الاخراج تكسب
 المعدوم اي تعبيره بالكل بفتح الكاف وتشديد اللام الشغل وهو من الكلال الذي هو الاعياء
 اي ترخ الشغل اي يعين الضيف النقطع ويدخل فيه التيمم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستعمل بامره
 قوله وتقرى الضيف اي تضيف الضيف قوله نوابي الحق جمع نايه وهي الحادثة خبره واذا قيل بالحق
 ومشرح هذه الكلمات في ١٥ هـ في اول الكتاب ١٢ هـ قوله فمكذب قريش جواره يعني لم يرد
 بجواره وكل من كذب بشئ فقد روه فاطلق التكذيب واداد لادمره والجوار
 بكسر الجيم وضما الزمام والعمد والتامين كذا في الجمع والكرمانى ١٤ هـ قوله فبشاء داره
 بكسر الفاء وهو ما امتد من جوانب الدار وهو اول مسجد بنى في الاسلام قاله ابو الحسن قال اللؤلؤسى
 بهذا القول مالك وفرق من العلماء ان من كانت لداره طريقا مستعانا ان يرتفق منها لا يغير بالطريق ١٢
 عيني ١٥ هـ قوله فيتعذف بالمتاة والقاق والذال البجر المشددة وتقدم في الكفالة ص ٣٣
 بلغة فينقصف اي يزججون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر قال الطالبي هذا هو المعفوذ
 اما يتعذف فلامعنى لا لان يكون من القذوف اي يتدافعون فيتعذف بعضهم بعضا فيسقطون
 عليه فيرجع الى معنى الاول وكشيشي بنون وقاق وذال كسورة ١٢ توشيح ١٤ هـ قوله وا فرزع
 ذلك من الفرزع وهو التوف وقد ورد في محل الفرزع فاعله وهو اشارة الى ما نقله ابو بكر من قراءة القرآن
 جبراد بكاه به ١٢ عيني ١٤ هـ قوله ان تخفرك بضم النون من الاخفاد وهو نقض العمديقال خفزه
 اذا خفطر واخفزه اذا فخره كذا في التوشيح اي كرهنا ان نخفف ذمك ١٢ هـ قوله وهما
 الرمان فنادى فرح في الجرو جوم تفسير الازهرى والفرحة ارض ذات حمارة سود ١٢ هـ قوله
 وهو الربط بفتح الراء العجوة والموحدة ما يربط بالعصا فيسقط من ورق الشجر خش قال في الجمع الربط بالركن
 الودق الساقط بمعنى الخبوط ١٣ هـ قوله قال قائل قال ابن جرير في المقرة يعني ان يفسر بالعامة

١٣
 ١٤
 ١٥
 ١٦
 ١٧
 ١٨
 ١٩
 ٢٠
 ٢١
 ٢٢
 ٢٣
 ٢٤
 ٢٥
 ٢٦
 ٢٧
 ٢٨
 ٢٩
 ٣٠
 ٣١
 ٣٢
 ٣٣
 ٣٤
 ٣٥
 ٣٦
 ٣٧
 ٣٨
 ٣٩
 ٤٠
 ٤١
 ٤٢
 ٤٣
 ٤٤
 ٤٥
 ٤٦
 ٤٧
 ٤٨
 ٤٩
 ٥٠
 ٥١
 ٥٢
 ٥٣
 ٥٤
 ٥٥
 ٥٦
 ٥٧
 ٥٨
 ٥٩
 ٦٠
 ٦١
 ٦٢
 ٦٣
 ٦٤
 ٦٥
 ٦٦
 ٦٧
 ٦٨
 ٦٩
 ٧٠
 ٧١
 ٧٢
 ٧٣
 ٧٤
 ٧٥
 ٧٦
 ٧٧
 ٧٨
 ٧٩
 ٨٠
 ٨١
 ٨٢
 ٨٣
 ٨٤
 ٨٥
 ٨٦
 ٨٧
 ٨٨
 ٨٩
 ٩٠
 ٩١
 ٩٢
 ٩٣
 ٩٤
 ٩٥
 ٩٦
 ٩٧
 ٩٨
 ٩٩
 ١٠٠

الجهاز وصنعناهما سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت ابى بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بغار في جبل ثور فكننا فيه ثلاث ليل ببيت عند هاء عبد الله بن ابى بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيندلج من عند هاء بسحر فيصبح مع قرش بمكة كيات فلا يسمع امرنا كنادان به الا دعاه حتى ياتيها بخبر ذلك حين يختلط الظلام فيرعى عليها عامر بن فهيرة مولى ابى بكر منعة من غنم فيرجها عليها حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رشل وهولبن منتهما ورضيفهما حتى ينق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الدليل وهو من بني عبد بن عدى هادي اخيرا والخرت الماهر بالهداية قد عمس حلقا في ال العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفار قرش فامناه فدعا اليه راحلتيها واعداه غاز ثور بعد ثلاث ليل براحلتيها صبح ثلاث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخفى بهم على طريق السواحل قال ابن شهاب واخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي وهو ابن اخي سراقه بن مالك بن جعشم ان اباة اخبرنا انه سمع سراقه بن جعشم يقول جاءنا رسول كفار قرش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر دية كل واحد منهما لمن قتله او اسره فيمينا انا جلست في مجلس من مجلس قومي بني مدي لرجل اقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراقه اني قد رايت انفا سودية بالساحل اراها حين اوصيا به قال سراقه فعرفت انهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رايت فلانا فلانا انطلقوا باعيننا ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قممت فدخلت فامرث جاري ان يخرج بقوسي وهي من ولاء اكمة فحيسها على واخذت رمي فخرجت به من ظهر البيت فخطت بزحاه الارض وخفضت عالية حتى آتيت فرسي فركبتها ففعتها تقرب بي حتى دوت منهم فعدت بي فرسي فخرت عنها فقممت فاهويت يدي الى كنانتي فاستخرجت منها الا زلام فاستقسمت بها اضرمهم لا فخرج الذي اكرة فركبت فرسي وعصيت الا زلام تقرب بي حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكاد يلتفت ساخت يدي افرسي في الارض حتى بلغت الركبتين فخرت عنها ثم زجرتها فتهتت فلم تكذب فخرج يدها فلما استوت قائمة اذا لثرت يديها غبار ساطع في السماء مثل الدخان فاستقسمت بالا زلام فخرج الذي اكرة فناديتهم بالا مان فوقوا فركبت فرسي حتى جئتهم و

النطاقين فمكنا فيدليج يكادان ويديج بهما الساحل فاخبرني رسول وفي اذ اقبل لهم فخطت وعثرت واستقسمت عثمان

له قوله سفرة اي زاد فان معنى السفرة في اللغة الزاد الذي يصنع للسافر والطلاق على وعاء مجازا استعماله في المعنى الحقيقي واذا الواقدى ان الزاد المذكور شاة مطبوخة ١٢ توشج له قول من نطاقها بكسر النون قال في التوشج وهو ما يشد به الوسط وقيل ان اذ فيه مكة وقيل ثوب ثوب المرأة ثم تشد وسطها بجبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل انتهى قال في النهاية هو ان تلبس المرأة ثوبا ثم تشد وسطه بشئ وترفع وسط ثوبها وترسل على الاسفل عند معاناة الاشغال للثقل في ذليها وبرسيت اسرافات النظامين لانها كانت تطابق نطاقا فوق نطاقا وقيل لما نطاقا تلبس اهدبا وحمل في الآخر الزاد الى النبي صلى الله عليه وسلم وابى بكر -
وهما في الغار وقيل شقت نطاقا تصفيق فاستعلت احد هما وجعلت الآخر شادا الزاد بها انتهى قال صاحب القاموس نطاقا كتاب شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها وترسل الاعلى على الاسفل الى الارض والاسفل يجير على الارض ليس لها حجرة ولا يشق ولا ساقان انتهى ١٣ له قول من نطاقها الواقدى ان الخروج كان من خوفه في ظهر بيت ابى بكر قال الحاكم فواتر ان الغار كان يوم الاثنين الا ان محمد بن الخوارزمي قال انه اخرج من مكة يوم الخميس قال ابن جرير بان الخروج من مكة يوم الخميس ومن الغار ليلة الاثنين لان اقام فيه ثلاث ليل ١٤ توشج له قوله ثقت بفتح المشقة وكسر القاف وبجوز اسكانها وفتحها الحاذق الضطن والفتن بكسر القاف السرج الغم قوله فيديج اي يخرج في ذلك الوقت مغر فالي مكة ليقال ادج الرجل اذا سار الليل في اوله وقيل في كل واحد يج تشديد الدال اذا سار من آخره قوله كيات اي من بات بمكة يظهر ذلك فكفارك ومر بعض بيان الحديث في ص ١٢٣ في المقالة ١٣ -
اي حفظها اي لا يبيع شيئا ادا وادوا به كيد بها الاحفظ ودمي كذا في الخيزر الجاري ١٣ له قوله منة بكسر الميم وسكون النون وفتح المهلة شاة تحلب انا بالخذاء وانا بالعثى ١٢ فس له قوله في رسل بكسر الراء وسكون المهلة اللبن الطري ورضيفها براد ومجزة وفاد بوزن اللبن المروض الذي وضعت فيه الحماة بالشمس او النار لينعقد وترول رفا وتوقيل الرضيف الناقه المحلوبة فوبا لجور على الاول بالرفع ١٣ له قوله رجلا هو عبد الله بن اريقط بالقاف والطا صغفر كذا في القسطلاني قوله من بني الدليل بكسر الميم وسكون التميمية وقيل لعنه اوله وكسر ثابته فهو زاتوشج بعد بالام ١٣ فس له قوله خريتا بكسر المعجمة وشدة الراء المسودة بعد ما تحبته ثم شاة قوله والخرت الماهر بالهداية مدرج من تفسير الاهري قال الاصمعي انما سمي خريتا لانه يتدلى بشئ خرة الامة اي ثقبها وقيل لانه يتدلى لخرات المغازاة وهي طريقا الخيفة ١٣ توشج له قوله قد عمس بعين منته فتمين معشومات قوله حلقا بكسر اللام المهلة يريد ان كان حلقا لم وافذ بعيب من عقدهم وكالوا اذا سمي لغوا حسوا الها منهم في دم او مخلوق او نحوها من شئ فيه تلويح فيكون ذلك تأكيدا للملف قولفاناه بضم الهزاة وانه على كذا وانه بمعنى كذا في الكرامان وفس ١٣ له قوله

اي ناصت ورويت في

عبد الرحمن بن مالك بن جعشم بعن الجيم والمبرزة وسكون اللام بينا وحكي فتح الجيم ايضا المدلجي بعن الميم واسكان المهلة وكسر اللام والجيم وسراقه بعن الهزاة وتثنية الراء بالقاف ابن جعشم وفي بعضها سراقه بن مالك بن جعشم والاول هو الموافق كونه ابن اخيه من المشهور هو اني في كافي كتاب الاستيعاب ونحوه ١٢ كراماني له قوله كيات بالفتحات وهي الراءية المرتفعة من الارض ١٢ له قوله فخطت بزحاه الارض بانجام خارودى باها لالوا والوزج بعن الراء المديدي في اسفل الريح فعلى الابهال معناه امكنست اسفله وخفضت اعلاه لئلا ينظر بر يقطن بيده منه فيقده احد منهم فيشارك في البعالة وعلى الاجام وهو للمهور معناه خفض اعلاه فامسك بيده وجر زجر فخطها بغير قاصطن يخطها بل لئلا ينظر الريح قوله فخطتها اي سرعت بها السير قوله تقرب من التقريب والتقريب الميردون العدو فوق العادة قال الاصمعي هو ان ترفع الفرس يديها معا وتضعها معا قوله ابو بيت يدي اي يسلمتها اليها للافوذ المكنة الخريطة المستطيلة من جلود وجلجل فيها السام وهي الجعبة والالزام اي القدرح وهي السمام التي لا ريش لها وكان لم في الجالية هذه الالزام مكتوبا عليها الا ونعم فاذا اتفق لهم امر من غير قصد كوا يخرجون فان خرج ماعليه نعم معنى على عزير وان خرج لا انصرف منه والاستقسام طلب معرفة النفع والضرر بالالزام اي التقاول بها ١٣ من ك توشج اسماء الرجال عامر بن فهيرة هو مولى ابى بكر الصديق رة ابن شهاب هو محمد بن مسلم الاهري سراقه بن جعشم نسب لجده واسم ابيه مالك هو كنانتي ثم المدلجي ابو سفيان صحابي مشهور من مسلمة الفصح ١٢
حل اللغات السفرة الزاد النطاق والمنطق كل شئ شدت به فثقت بفتح الشا المشقة وهو الحاذق الضطن لفتن بفتح اللام هو السرج الغم حين لج اي يخرج الادعاء اي حفظه فبهيرة بعن الفاد وفتح الفاد هو مولى ابى بكر الصديق مخفة بكسر الميم وهي في الاصل الشاة التي يجعل الرجل لبسها ليقوم ثم يقع على كل شاة في رسل بكسر الراء وهو اللبن الطري ورضيفها الرضيف بفتح الراء هو اللبن الذي فيه الرضفة وهي الحماة لتزول رفا وتوقيل الرضيف الناقه المحلوبة حتى ينق اي يصيح بعنه والنق صوت الاعمى نحو بكسر الراء المعجمة والخرت الماهر في الداية جعشم بعن الجيم وسكون العين ومنه الشين بنى مديج قبيلة من كنانة اسودة اي اشخا صا اكمة بالفتحات وهي الراءية المرتفعة فخطت بزحاه اي امكنست اسفله بزحاه بعن الراء وهي المديدة التي في اسفل الريح عاليه اي عوارض فخطتها اي سرعت بها السير قوله تقرب من التقريب وهو الميردون العدو فخرت من الخزول وهو السقوط الازلا هر وهي القدرح فاستقسمت من الاستقسام وهو طلب معرفة النفع والضرر ساخت اي ناصت ساطع اي مرتفع ١٢
س من قولم كدت الرجل اذا طلبت له العوازل وكرت بروني بعنهما من باب الاشغال اي يطلب لها ما فيه من المكروه ١٢ فس ك

وَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ ان سَيَظْهَرُ امْرؤُا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ تَوَكُّفَكَ قَدْ جَعَلُوا
 فِيكَ الدِّيَةَ وَاجْتَبَيْتُمْ خَبْرًا يَأْتِي بِالنَّاسِ بِهِمْ وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ فَلَمْ يَزَالُوا فِي الْأَوَّلِ قَالُوا خُفَّ عَنَّا
 فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ آمِنٍ فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ مُهَيَّبَةَ فَكَتَبَ لِي فِي رَقْعَةٍ مِنْ أَدَمٍ ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ
 فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا تَجَارِقَ قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ فَكَسَا
 الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بِيَاضٍ وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
 مَكَّةَ فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحِجْرَةِ فَيَنْتَظِرُونَ وَهِيَ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرَّ الظَّهِيرَةِ فَأَنْقَلَبُوا أَيَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا أَنْتَظَارَهُمْ فَلَمَّا أَوْفَى الْبَيْتِ
 أَوْ فِي رَجُلٍ مِنْ يَهُودٍ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطْمٍ هُمْ لَا يَرُونَهُ مِنْ ظَهْرِ الْعَرَبِ فَصُرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصْحَابِهِ مُبْتَضِينَ يَزُونَ هُمُ السَّرَابَ
 فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَلَّ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السِّلَاحِ فَتَلَقَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَهْرِ الْحِجْرَةِ فَعَدَّلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ وَذَلِكَ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ
 فَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامِتًا فَطَفِقَ مِنْ جَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ مَنْ لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمُ يَجِيءُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى أَصَابَتْ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِوَاكِهِ فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ وَأَسَسَ الْمَسْجِدَ
 الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَسَارَ بِشَيْءٍ مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكْتَ عِنْدَ مَسْجِدِ
 الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ مَرِيدًا لِلتَّمْرِ لَسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ
 فِي حِجْرِ سَعِيدِ بْنِ زُرَّارَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَرَكْتَ بِهِ رَاحِلَتُهُ هَذَا أَنْ شَاءَ اللَّهُ الْبَيْتُ الَّذِي تَدْعُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغُلَامَيْنِ فَسَأَوَهُمَا بِالْمَرِيدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا فَقَالَا بَلْ نَهَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هَيْتَ حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا ثَمَّ بِنَاءَ مَسْجِدٍ وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّيْلَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُولُ وَهُوَ
 يَنْقُلُ اللَّيْلَ هَذَا الْجِمَالُ لِجِمَالِ خَيْبَرَ هَذَا الْبَرِّ بِنَاءً وَأَظْهَرَ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْأَخْرَةِ فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ فَتَمَثَّلَ بِشَعْرٍ
 رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَسْمَعْ لِي قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شَعْرَتِهِ غَيْرَ
 هَذِهِ الْأَبْيَاتِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ وَفَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ صَنَعَتْ سَفْرَةَ
 لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ حِينَ ارْتَادَ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ لَا فِي مَا جَدَّ شَيْءًا أَرِيظُهُ إِلَّا نَطَاقِي قَالَ فَشَقِيهَ فَفَعَلْتُ فَسُمِّيَتْ ذَاتُ

فَلَمْ يَزَلْ فِي شَيْئًا قَدْ قَالَ قَالُوا قَالَهُ شَيْئًا أَدِيمُ بِيضٍ بِخُرُوجِ يَامَعْشَرَ فَنَحْيَ يَحْيَى مَعَ النَّاسِ هَاجِرًا ١٢ لَا هَيْبَةَ مِنْهَا هَذَا الْبَيْتُ

الابن والغنم ١٢ توشيح ١٢ قوله قولنا سعد لاني ذر سعد الاول الصواب كذا في التوشيح قال القسطلاني
 وكان سعد من السابقين في الاسلام من الانصار واما اخوه سعد فخراسلام انتهى ١٢ قوله
 بلا اله الا الله ففتح الميم مخففة ولا في ذر ففتح الميم اي هذا المحمول من اللين ارضه الله والاطم اي البقي
 ذر والثر ثوابا وادوم منفعة والثر من الثوات قوله لا اله الا الله من التوشيح والاطم اي البقي
 الذي يقبض به حمله والهم والهمل بمعنى قال عياض وقد رواه المستعمل بالميم المقترضة قال ولد وجهه
 والاول الطور بنا بالنفس منادى وفي بعضها كانه دينا وهذا كمرسل لان عروة تابعي لا محابى وشعره
 يحتمل ان يهاد به الشعر المذكور وان يهاد شعر آخر ١٢ من الجمع والكرمانى وقس ١٢ قوله اراد بطريق الوحدة
 اي العرفه او اس السفره نحو على تقديره حذف مضاف بقس ومر بيان النطاق في ص ٦٨٨ ١٢
 اسماء الرجال ابن شهاب تقدم ذكره
 مرانا عروة بن الزبير بن العوام القرشي بن عمرو بن عوف بن مالك بن ابيس ومنازلهم بقباء
 ١٢ قس عبد الله بن ابي شيبه بن عبد الله بن محمد بن ابي شيبه بن ابراهيم بن عثمان
 الواسلي الاصل ابو بكر بن ابي شيبه الكوفي ثقة حافظ صاحب التصانيف الجوامع حماد بن اسامة
 القرشي مولاهم الكوفي وقاطنة بن بنت المنذر بن الزبير بن العوام اسماء بنت ابي بكر الصديق

لا في بكر اربطها
 له قوله اخبار ما يريد الناس اي الكفار من قتلهم و
 اصراعهم وجعلهم الله من تصدى لذلك قوله لم يزل في اي لم يأخذ شيئا ولم ينقصا من مالي ١٢ ك
 له قوله في رقة من ادم بفتح الدال حمله بلوغ زوا و ابن اسحاق فاخذت رقة في كني وفي نسخة
 بكسر الدال الملهمة بعد ما تخميه كذا في القسطلاني قال في التوشيح لا يسعني كتابي ولا ابن اسحاق كتابا
 يكون آية بيني وبينك فزجعت فلم اذكر شيئا مما كان حتى اذا فرغ من حينين بعد فتح مكة خرجت لاقائه
 ومعنى الكتاب فلفقتة بالجرانه فرغعت يدي بالكتاب فقلت يا رسول الله هذا كتابي فقال يومئذ
 ويزاد فاسلمت انتهى ١٢ له قوله فلك الزبير بن العوام بعد العشرة المشقة وقيل العجم
 ان الذي كسا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وايا بكره هو طرفة لا الزبير كذا في الكرماني قال
 السهولي في التوشيح وجمع بانها مكال فاني اركب وانها مكاليا ١٢ له قوله او في اي اشرف
 وطلع على مكان مال واشرف منه قال في الفتح لم اقف على اسمه وكان موعده الامر آخر كذا في الخبر
 البخاري ودر بعض الحديث مع بيان في كتاب الوالدة ١٢ له قوله المبعثين القدر
 كل حصن منى بمجاعة الجمع اعام والطوم ١٢ قاموس له قوله مبعضين بتشديد الباء المكسورة اي
 لا مبعضين ثيابا بيضا وبجوز مسكون بارد وتشديد مينا وقوله يزول هم السراب اي يزول السراب عن النظر بسبب
 عروصهم لو قيل اي يخرجهم في العيون كذا في الجمع ١٢ له قوله يوم الاثنين شدة من قال يوم الجمعة
 قوله من شهر ربيع الاول قيل كان اول يوم من ذليل ثابره ذليل سابعه ذليل ثابره ذليل ثابره ذليل ثابره
 عشرة وقيل نصف ١٢ توشيح له قوله اسس على التقوى اي سجد ومنه يؤخذ تفسير قوله تع من
 اول يوم لان تاسيسه كان في اول يوم صل النبي صلى الله عليه وسلم بدار الهجرة قال السهيلي وسواول مسيد
 صلى فيه واصحابه جماعة طاهرا واول مسيد بنى جماعة المسلمين عامته واما ما اخرج مسلم والترمذي من حديث
 ابي سعيدان رجلين اقتلعا في المسجد الذي اسس على التقوى فقال احداهما هو مسيد النبي صلى الله عليه وسلم
 عليه وآله وسلم وقال الآخر هو مسيد قيار قيار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن ذلك فقال هو
 مسيد بنى واذ في ذلك يعني مسيد قيار قيار فاجيب عنه بان صدر له فتح قوم من اخنوخ مسيد قيار
 بذلك او مساواة المسجدين لاشتركا في بناءه صلى الله عليه وآله وسلم لكل منهما ١٢ توشيح له قوله
 مر بلا بكسر الميم وسكون الراء وفتح الواو في التوشيح الذي يحفف فيه التمر وقال الاصمعي كل شئ حست فيه

١٢ توشيح له قوله قولنا سعد لاني ذر سعد الاول الصواب كذا في التوشيح قال القسطلاني
 وكان سعد من السابقين في الاسلام من الانصار واما اخوه سعد فخراسلام انتهى ١٢ قوله
 بلا اله الا الله ففتح الميم مخففة ولا في ذر ففتح الميم اي هذا المحمول من اللين ارضه الله والاطم اي البقي
 ذر والثر ثوابا وادوم منفعة والثر من الثوات قوله لا اله الا الله من التوشيح والاطم اي البقي
 الذي يقبض به حمله والهم والهمل بمعنى قال عياض وقد رواه المستعمل بالميم المقترضة قال ولد وجهه
 والاول الطور بنا بالنفس منادى وفي بعضها كانه دينا وهذا كمرسل لان عروة تابعي لا محابى وشعره
 يحتمل ان يهاد به الشعر المذكور وان يهاد شعر آخر ١٢ من الجمع والكرمانى وقس ١٢ قوله اراد بطريق الوحدة
 اي العرفه او اس السفره نحو على تقديره حذف مضاف بقس ومر بيان النطاق في ص ٦٨٨ ١٢
 اسماء الرجال ابن شهاب تقدم ذكره
 مرانا عروة بن الزبير بن العوام القرشي بن عمرو بن عوف بن مالك بن ابيس ومنازلهم بقباء
 ١٢ قس عبد الله بن ابي شيبه بن عبد الله بن محمد بن ابي شيبه بن ابراهيم بن عثمان
 الواسلي الاصل ابو بكر بن ابي شيبه الكوفي ثقة حافظ صاحب التصانيف الجوامع حماد بن اسامة
 القرشي مولاهم الكوفي وقاطنة بن بنت المنذر بن الزبير بن العوام اسماء بنت ابي بكر الصديق

الطائفة من حد ثنا محمد بن بشر قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبه عن ابي اسحق قال سمعت البراء قال لما قبل النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة تبعه سراقه بن مالك بن جعشم فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فساخنت به فرسه قال ادع الله لي ولا فرك فدعاه قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرباع قال ابو بكر الصديق فاخذت قدحا فحلبت فيه كثبة من لبن فآيته فشرِب حتى رضى حتى حدثني زكرياء بن يحيى عن ابي اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء انها حبلت بعبيد الله بن الزبير قالت فخرجت وانامتم فآتيت المدينة فنزلت بقباة فولدته بقباة ثم آتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا بتمره فمضعها ثم تفل في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكة بتمره ثم دعاه وعزاه عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام تابعه خالد بن محمد بن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء انها هاجرت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى حدثنا قتيبة عن ابي اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قلت اول مولود ولد في الاسلام عبد الله بن الزبير اتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فما أخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمره فلو كما تماد دخلها في فيه فأول ما دخل في بطنه ريق النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال حدثنا انس بن مالك قال قبل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف ابا بكر وابو بكر شيخ يعرفون نبي الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف قال فيلقى الرجل ابا بكر فيقول يا ابا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول هذا الرجل يهديني الطريق قال فيحسب الحاسب انه انما يعنى بالطريق وانما يعنى سبيل الخير فالتفت ابو بكر فاذا هو بفارس قد لحق حتى بنا فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعته الفرس ثم قامت تحمحم فقال يا نبي الله مرني بمشيت قال فقف مكانك لا تتحرك احد يلحق بنا قال فكان اول النهار جاهد على نبي الله صلى الله عليه وسلم وكان اخيرا النهار مسخرة له فترسل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانبا المحرة ثم بعث الى الانصار فجاء والى نبي الله صلى الله عليه وسلم فسلموا عليه وقالوا ركبنا امينين مطاعين فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وحفوا واما بالسلام فقبل في المدينة جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فواينظرون ويقولون جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فقبل يسيروا حتى نزل جانب دار ابي ايوب فانه ليحدث اهله اذا سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل اهله يخترق لهم فجعل ان يصح الذي يخترق لهم فيها فجاء وهي معه فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فقال نبي الله صلى

وقال ابن عباس اسماء ذات النطاق ^{١٢} احدثك فقال ثنا فوضعه ^{١٣} يعنى بالمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم السبيل يعنى به الطريق يعنى الطريق يا رسول الله بما شئت ^{١٤} واطى بكر ^{١٥} صلى الله عليه وسلم فاشرفوا ^{١٦} والله ان يضم النبي

القسطلاني قال الكرمانى هو بفتح الهم اي صاحب السلاح ١٢ قوله يترقب بالمعنى اي
 يعنى قوله فيها اي في النخل قوله وهي اي التمرة التي اجتنابها في بعضا وهو اي اجتنابها
 كخ قوله سمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم في الترمذي ان اول ما سمع من
 كلامه قال رسالنا اس افشوا السلام والمعوا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام
 تخطوا الجنة بسلام ١٣
 محمد بن بشارة البكري البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعيب بن الجراح
 ابن الورد العسلي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السعبي الهزلي بن عازب ذكر يارب بن يحيى بن سالم
 اللؤلؤي البجلي ابي اسامة حماد بن اسامة الكوفي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام
 القرشي اسماعيل بن بنت ابي بكر الصديق زوجة الزبير بن العوام علي بن مسروق اخي الموصل تكبر
 ذكره سابقا هشام بن عروة بن الزبير قتيبة هو ابن سعيد الشافعي البجلي ابي اسامة
 هو حماد المذكور هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير محمد هو ابن سلام البيهقي اوان
 المشي الغزالي مش عبد الحميد يروي عن ابيه عبد الوارث بن سعيد البصري عبد العزيز بن
 صيب البجلي البصري ابو ايوب هو خالد بن زيد بن كليب الانصاري من كبار الصحابة رضي الله عنهم
 اجمعين ١٤
 فسأخت بالاناء المعجزة اي غاصت كثبة بضم ذكاف وهي قدر حلبة وقيل هو ملا القدرج
 وانامتم اي تمت مدة الحمل الغالب وهي تسعة اشهر ثم تفل اي بزق في فيه اي في
 فمحنكه من حنكته لعنى اي مضغت تمر او غيره ثم وكنت بضم
 ادلة الشئ في الغم شيخ اي في العمرة فيحسب اي يظن
 الفرس المسلحة بفتح الهم صاحب السلاح ١٥
 عه بلفظ التثنية والجمع والاول اوجه ١٦

١٥ قوله كثبة بضم الكاف قدر حلبة وقيل هو ملا القدرج قوله انامتم اي لمدة الحمل باتمام الشهر
 وانامتم اي تمت مدة الحمل الغالب وهي تسعة اشهر ثم تفل اي بزق في فيه اي في
 فمحنكه من حنكته لعنى اي مضغت تمر او غيره ثم وكنت بضم
 ادلة الشئ في الغم شيخ اي في العمرة فيحسب اي يظن
 الفرس المسلحة بفتح الهم صاحب السلاح ١٥
 عه بلفظ التثنية والجمع والاول اوجه ١٦

قوله قالت فخرجت وانامتم الظاهر ممتة بالتانيث فكان التذكير بناء على ان المراد معنى النسبة اي ذات اتمام وصيغ النسبة يستوى فيها الذكر والمؤنث اولمراعاة لفظة
 انما الله تعالى اعلم السندى لقوله مردد ابا بكر كانه وقع كذلك احيانا او معنى مردود الخ ان راحلته متأخرة عن راحلة النبي صلى الله عليه وسلم والا فربما كانا
 على راحلتين على مقتضى الاحاديث الاخر والله تعالى اعلم قوله ابو بكر شيخ اي كالشيخ في المعرفة بين الناس اشهرته التجارة بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فانه كالشاب
 الذي لا يعرف لعدم سبق معاملته مع الناس والله تعالى اعلم اسندى

الله عليه وسلم اي بيوت اهلنا اقرب فقال ابو ايوب اني اني اني الله هذه داري وهذا بابي قال فانطلق فبهني لنا مقبلا قال قوما على بركة الله
 فلما جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال اشهد انك رسول الله وانك جئت بحق وقد علمت يهوداني سيدهم
 وابن سيدهم واعلمهم وابن اعلمهم فادعهم فاسلمهم عنى قبل ان يعلموا اني قد اسلمت قالوا في ما
 ليس في فارسك نبي الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا فدخلوا عليه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله
 الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا وانى اجئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلمه قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم قالها ثلاث مرار قال
 فأتى رجل فيكم عبدا لله بن سلام قالوا ذاك سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشي لله ما كان ليسلم
 قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشي لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشي لله ما كان ليسلم قال
 يا ابن سلام اخرج عليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم
 لتعلمون انه رسول الله وانه جاء بحق فقالوا كذبت فآخروهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن موسى
 قال اخبرنا هشام بن عمار عن ابن جريح قال اخبرني عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال كان فرض للمهاجرين
 الاولين اربعة الاف وفرض لابن عمر ثلثة الاف وخمس مائة فقيل له هو من المهاجرين فلم نقصته من اربعة الاف
 فقال انما هاجر به ابواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابي وايل عن
 خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال سمعت شقيق بن
 سلمة قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونتبعي وجهه الله ووجب اجرنا على الله فمننا من مضى لم يأكل
 من اجرة شيئا منهم مصعب بن عمير قبل يوم احد فلم نجد شيئا نكفنه فيه الا نمرة كنا اذا غطينا بها راسه خرجت رجلاه فاذا
 غطينا رجليه خرج راسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه بها ونجعل على رجليه اذ خيرا ومننا من ابتعت له ثمرته
 فهو يهدى بها حدثنا يحيى بن بشر قال حدثنا روح قال حدثنا عوف بن معاوية بن قرة قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى الاشعري
 قال قال لي عبد الله بن عمر هل تدري ما قال ابي لابيك قال قلت لابي قال لا بيك يا ابا موسى هل يسرك اسلمنا مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهجرنا معه وجرنا معه وعملنا كله معه بولنا وان كل عمل عملنا به بعدنا نجونا منه كفا فاراسا براس فقال
 ابي لوالله قد جاهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصحنا وعملنا خيرا كثيرا واسلم على ايدينا بشرك كثير انما لنرجو ذلك فقال
 ابي لكنت انا والذي نفس عمر بيده لو بدت ان ذلك بولنا وان كل شيء عملنا به بعدنا نجونا منه كفا فاراسا براس فقلت ان اياك والله خلد

فاسألهم ٢ فوالله ٢ قد حاش الله حاش الله ٢ عن عمر بن الخطاب ٢ الله ٢ واذا (الاذخر من اذخر) ثنى قال ابو بكر عملناه بعد

او بيان ونصحه على المال من فاعل نحونا اي مساويتن لا يكون لنا وعلمنا بان لا يوجب ثوبا ولا
 عقابا قوله فقال ابي لا لا يسرنا وتبين سببه بقوله قد جاهدنا اباك والاشد من ابي اي عمر
 بن الخطاب قال في كل شيء فهدا كذا لان كلام السادات سادات الكلام فكيف وهو انما من الصواب
 هذا الاكمل من المراقبة قال الكرماني فان قلت لم قطع عمر البراءة عن خيرة بعد رسول الله صلعم قلت
 لعلم قال ههنا نفسه او لما رأى ان الانسان لا يتلوون تفسيره في كل خير يعمل الا اذا ان يقع التقاض بيننا
 ويتحقق هو في اليومين سالا انتهى ١٢
 اسماء الرجال
 ابراهيم بن موسى الفرد الصغير مشاهير هو ابن يوسف الصفاني ابن جريح عبد الملك
 ابن عبد العزيز الاموي عميد الشدة بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن نافع
 مولى ابن عمر المدني محمد بن كثير البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابي وايل شقيق
 ابن سلمة الكوفي خباب هو ابن الادب بالخاء المعجمة وشدة الوهبة الاول والادب بالراء وشدة
 الغوثية التي من السابقين الى الاسلام مسدد هو ابن مسدد الاسدي يحيى هو ابن سعيد
 القطان الاعمش سليمان المذكور شقيق بن سلمة هو ابو ادب خباب هو ابن الادب
 يحيى بن بشر ابو زكريا البجلي روح هو ابن عبادة البصري عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي معاوية
 ابن قرة البوابي البصري عبد الله بن عمر بن الخطاب اسمعيل هو ابن عيسى كذا في القسطلاني
 وما يفهم من الكاشف انه ابن زكريا والله اعلم حل المعاني في بفتح وكسر الميم هي برودة من صوف
 او غيره مخططة وقيل كسار اذ خضر بالانزال والجار العجميين بنت مجازي طيب الراءحة ابيضت اي
 ادرت ونضجت يجدها من هذب الثراء اجتنابا. هل يسرك اي يوفيك في السرور. جرد
 بلغظ الماضي اي ثبت بعده اي بعد فوته كذا في سوادى الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر
 الحاجة قائلنا اي نانا من القبول ١٧
 هه اي تم وثبت ولم يطل ولم ينقص ببركة وجوده صلعم اما بعده فما وقع من الطاعات لا يخلون تغير
 النبات كما اخبر بعضهم فما نقضا ايدينا عن الرب حتى انكرنا قولنا ١٢ من المراقبة.

١٢ قوله اي بيوت اهلنا اقرب اطلق عليهم اهل القرية ما بينهم من النار لان
 منهم والده عبد المطلب جد علي النبي عليه وآله وسلم وهي سلمى بنت عمرو بن عبد المطلب كذا في
 الفتح ١٢ قوله نبي ان مقبلا بفتح الميم اي مكانا تقبل فيه والقبيل النوم نصف النار وقال
 الازهرى القبولة والقبيل الاستراحة نصف النار كان معنا نوم اوله قال بدليل قوله واخبرنا مقبلا
 والجزء لا نوم فيها ١٢ قوله عبد الله بن سلام الاسرائيلي يعني ابا يوسف فقال كان اسمه
 الخضير سمى عبد الله في الاسلام وهو من خلفاء عوف بن الزبير ١٢ فتح قوله فاقبلوا فدخلوا
 عليه السلام بعد ان خابم عبد الله بن سلام. فس ومارسولة عبد الله بن سلام من النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم في ٥٦٦ في كتاب الابد ١٢ قوله نافع عن عمر بن الخطاب عن
 ابن عمر قال ابن جريح لعلمنا من اصلاح بعض الرواة ولا بد منها لان نافع لم يدرك عمر ١٢ شرح
 قوله عرض اي عين عمر من مال بيت المال قوله للمهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى
 القبيلين وقيل هم الذين شهدوا بدر ١٢ قوله اربعة الاف في اربعة آيات كذا لاكثر
 وسقطت لفظ في من رواية النسفي وهو الوجه في كل واحد لانه آيات قال الكرماني وفي بعضها
 اربعة آيات في اربعة من فاتحة التوراة وبيان ان كل ما يروى في الاية الاولى في قوله تعالى واما
 باجره ابواه وكان ابن عمر من الهجرة ابن اصدى عشرة سنة قوله ليس يكون يعني ان بيوتهم في الهجرة لعلمنا
 لموافقته بالوية او هوتايج والزية المطبوع ١٢ خير جاري. قوله ابيضت لثمة اي نضجت و
 طابت قوله فهو يهدى بها بكسر الدال المعجمة مع ما في الفرض واصلا ويؤيد العلم والفتح يهتديها كذا في
 القسطلاني ومرا الحديث مع بيان في ٢٣ في البنا ورواها في ٦٨٦ عن عكرمة ١٢ قوله
 ما قال ابي لابيك اي في امر غلبت الخوف قوله قال قلت لابي قال الربوي ناقلنا عن ابي بردة قلت
 لا قوله هل يسرك اي يوفيك في السرور قوله علمنا كل كماله صلوة والصوم والركوة والنج واما ما قوله بولنا
 اي ثبت دوام وهو جرح قوله اسلمنا قوله كفا فاراسا براس بدل

قوله هل يسرك اسلمنا في الظاهر ان اسلمنا مبدأ خبره ببرد والجملة في محل الرفع على ان مضمونه فاعل والا نثق به ان يقال ان اسلمنا ارج برولنا كمن استعمال
 الجملة في محل المصدر من غير تصريح باحاطة المصدر بكثير والله تعالى اعلم وقوله قلت ان اباك والله خير من ابي اي لان الخشية من شدة العلم والله تعالى اعلم اه سندي

من ابى حدثني محمد بن صباح اوبلغني عنه قال حدثنا اسمعيل عن عاصم عن ابى عثمان سمعت ابن عمرا ذاقيل له هاجر قبل ان يه
يغضب قال فقد سمعتك انا وعمر علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدناه قائلنا فرجعنا الى المنزل فارسلني عمر وقال اذهب
فانظر هل استيقظ فاتيته فدخلت عليه فبايعته ثم انطلقت الى عمر فاخبرته انه قد استيقظ فانطلقنا اليه يهزول هزولة
حتى دخل عليه فبايعه ثم بايعته حدثنا احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلم قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن
ابيه عن ابى اسحق قال سمعت البراء يحدث قال ابتاع اوبوبكر من عازب رخلا فحبلته معه قال فسأله عازب عن مسير رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اخذ علينا بالرصيد فخرجنا ليلا فاجئنا ليلنا يوما حتى قام قائم الظهيرة ثم رفعت لنا صخرة
فاتيناها ولها شئ من ظل قال ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرقة معي ثم اضجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت
انفص ما حوله فاذا انابرا قد اقبل في غيمة يريد من الصخرة مثل الذي اردنا فسألته لمن انت يا غلام فقال انا فلان فقلت له
هل في عفاك من لين قال نعم قلت له هل انت حلك قال نعم فاخذ شاة من عثم فقلت له انفص الصرع قال فحلب
كثبة من لبن ومعها اداوة من ماء عليها خرقة قد رواها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصبت على اللبن حتى برد اسفله
ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رضيت ثم ارتحلنا
والطلب في اترنا قال البراء فدخلت مع ابى بكر على اهله فاذا عائشة ابنته مضطجعة قد اصابتها حمى فرأيت اباها فقبل خدها
وقال كيف انت يا بنتي حدثنا سليمان بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن حمير قال حدثنا ابراهيم بن ابى عتبة بن
وساج حدثه عن انس خادم النبي صلى الله عليه وسلم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وليس في اصحابه اسمط غير ابى بكر فغلقها
بالحناء والكتم وقال دحيم حدثنا الوليد قال حدثنا الازاعي حدثني ابو عبيد عن عقبة بن وساج حدثني انس بن مالك قال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فكان انس اصحابه ابوبكر فغلقها بالحناء والكتم حتى قبالوا بها الحناء اصنع قال حدثنا ابن
وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان ابابكر تزوج امرأة من كلب يقال لها ام بكر فلماها جرا ابوبكر
طلقها فترجها ابن عمها هذا الشاعري الذي قال هذه القصيدة ثم كفا قد ريش واذا بالقليب قليب بدر من الشيزي نزيين

١٢ النهدي قدمت ٢ المدينة فقال ٣ دخلنا ٤ ثنى ٥ فاحتنا ٦ فاحتنا ليلتنا غنيمته ٧ فقلت ٨ فقلت ٩ كنفه ١٠ عليها بدرتها اترنا ١١
فرايته اناها فرايت اباها حمير اخبرنا رقا

يوم بدر فقال الشاعر هذه الايات في مرثيتهم والشيزي كبر المعجم وسكون التفتية وفتح الازاي والاقصر
شيزي من الجفان الراوي الشيزي ما يتخذ منه ويا ليلته صاحبا كان قال ما ذا بقليب بدر من اجسل
اصحاب الجفان المرثية بيوم اسنة الابن وقيل كانوا يسمون الرجل الملعوم جفنة لانه كان يعلم ان
والقيت مع القينة وهي الغنية والشرب مع الشارب كذا في الكمان قال في الجيز الحار والمعنى ماذا يفعلون هؤلاء القسلي
الذين كانوا يرضون الجفان العظيم باسمه الايل الناس ويظنونهم فيلوا ما ذا بالقليب قليب بدر صدم عن صمبته
القيينات والشاردين الكرام ١٢

اسماء الرجال محمد بن صباح البزاز مجتهد عاصم بن حوران سليمان
الاحول ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي ابن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب احمد بن عثمان
الازدي الكوفي شريح بن مسلم الكوفي ابراهيم بن يوسف عن امير يوسف بن اسحق الى اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي سليمان بن عبد الرحمن دمشقي محمد بن حمير بكسر الهيمه وسكون الهم وفتح
التفتية فراوا الحسى ابراهيم بن ابى عتبة بفتح الهيمه وسكون الموهدة العقبلي الشامي غميرة بن وساج
بفتح الواو وشدة الهيمه آخره هيم البعري سكن الشام وقال دحيم ابو عبد الرحمن بن ابراهيم دمشقي
فيما وصله الاسعيل الوليد بن سلم الى فظ عالم الشام الازاعي ابو عبد الرحمن بن عمرو ابو عبيد اسم
جنى مصغرا فيها مولى سليمان بن عبد الملك اصمغ بن الفرج القرشي مولا هم المصري كاتب بن وهب
ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الازلي ابن شهاب محمد بن مسلم الازهر
عروة بن الزبير بن العوام ٣

حل اللغات هرولة وهي السير بن المشي على سمل وحمد الرصد اى
الترقب اوجع الرصد فاجئنا ليلتنا من الاجارضة الامانة فخر ففعت اى طرقت لا بصا رنا
الفضن بينم القاء اى احرس قدر وانها اى ثابيت بها حتى صحت وقيل رويتها بغيره اى شدتها
بالحرقة ورطبها عليها الطلب جمع طالب فرايت من الرؤية اشمرط من الشمرط وهو يسا من
الرأس بخاط سواد فغلقها بالعين اى خفيها بالكتم هو الوسمه فغلقها اى غطاها
قنا بفتح القاف اى اشتمت حمرتها حتى مزيت الى السواد من كلب اى من بني كلب
بالقليب هو البئر اى لم تلود قليب بدر هي البئر اى اى رسول الله صلى الله عليه وسلم فضا جيف مناد يد
قرش الذين قتلوا يوم بدر من الشيزي كبر الشيزي وهو شجر يتخذ منه الجفان والقصاع ١٢

له قول ابو بلغني عنه قال الكرماني كان البخاري شاكيا حيث
قال ابو بلغني عنه هو نوع من الرواية من الجول انتمى قال القسطلاني وقد روى المؤلف عن محمد بن
صباح في الصلوة واليسوع ما نانا بغير واسلة انتهى ١٢ له قول ابو جبريل امير بغضب لما فيه
من رقة على امير قال القسطلاني قال الكرماني قوله بغضب اى يتكلم بكلام الغضبان عن قوله لما كان
ببرقة مشفرة على بيعة ظن الناس ان بمرقة كانت مشفرة ١٣ له قول قائلنا اى ثابتي القائله
والقائله نصف النار وذلك حين قدم النبي صلعم حاجر ١٤ له قول تم بايترنا و زعم
الداودي ان هذه البيعة كانت عند قدمه عليه السلام المدينة في الهجرة واستبدلان ابن عمر بن ابي بكر
في من يبايع وقد عرض على النبي صلعم بعد ذلك بثلاث سنين يوم احد فلم يجز فتمثل ان يكون البيعة
هذه على غير فقال وانما ذكرها ابن عمر بسبب وهم من قال انه باجر قبل امير وانما الذي وقع لانه
بايع قبل امير فتوهم بعضهم ان بمرقة كانت قبل الهجرة امير ليس كذلك حكا في الفتح عن الداودي ١٥
قسطلاني ١٥ له قول ابو المرادى الترتيب او يجمع راصد قوله فخرجنا اى من النار ١٦ ك
١٦ له قول فاجئنا من الاجارضة الامانة وفي بعضنا كما ملة ففقتين فنون وفي نسخة بزيادة
فوقية من الت كذا في القسطلاني ودر الحديث مع بيان في ص ٦٣ في مناقب المهاجرين وفيه
فاجئنا او سرينا ليلتنا ولونا حتى اظننا اى دخلنا في وقت الغيرة وهي نصف النار قوله ثم دفعت
اى طرقت لا بصا رنا قوله انفض بعن الغدا اى احرس والطوب اى لاي طليا لطقا من الجمع وتس و
ك ١٢ له قول قد رواها براء مفتوحة فواو مشددة مفتوحة فهمزة ساكنة فتوقية فنادت ايتش
تقول رويت الامراء انظرت فيه ولم تجعل وقال في النباية الصواب ترك الهيمه اى شدتها بالحرقة
ورطبها عليه قال الكرماني رواها جعلت فيها الماء لرسول الله صلعم ١٣ قس ١٤ له قول قال البراء
الهيمه الزيادة لم يذكرها البخاري وكان دخول البراء على عائشة قبل الحجاب اتفاقا وسنة دون السيلوف
١٣ قس ١٥ له قول فرايت من الرؤية وفي بعضها بالوحدة من قولهم راى فلان اذا رايت من ما كره
كرمانى ١٦ له قول اشمرط الشما بياض شعر الرأس بخاط سواد ١٧ له قول فغلقها بالعين
المعبره آخره فاجئنا لام مشددة اى غطاها كذا في الجيز الحارى قال في الجمع بلام مخففة والصغير لونه انتهى قال
في المشارق الرواية بتشد يد الام ١٨ له قول هذا الشاعر ابو بكر بن الاسود بن مشعوب مشهور
بالنسبة الى عمه واسم شدا وسيق ابن رشام في السيرة بزيادة حمنة ابيات وزعم انه كان اسلم
ثم ارتد ١٢ قس ١٩ له قول قليب بدر بئر القى فيها رسول الله صلعم جيف مناد يد قرش الذين قتلوا

بالتسليم وما ذاب القلب قلب يدري من القينات والشرب الكرام تحيي بالسلامة أم بكر وهل لي بعد قومي من سلامه فيحدثنا
 الرسول بأن سحبي وكيف حياة اصداء وهام حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن ثابت عن انس عن ابي بكر قال
 كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار فرفعت رأسي فاذا انا باقدام القوم فقلت يا نبي الله لو ان بعضهم طأطأ بصرك لانا قال
 اسكت يا ابا بكر اثنان الله ثالثهما حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي وقال محمد بن يوسف
 حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد الليثي قال حدثني ابو سعيد قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه
 وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شأها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقة ما قال نعم قال فهل
 تبيع منها قال نعم قال فتعطيها يوم ورودها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئاً يا
 مقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال ابنا ابو اسحق سمع البراء قال ول
 من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عندنا قال
 حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانوا يقرون
 الناس فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدم
 النبي صلى الله عليه وسلم فما رأيت اهل المدينة فرحوا بشي فرحهم يرسل الله صلى الله عليه وسلم حتى جعل الاماء يقولون قد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فما قدم حتى قرأت سحر اسم ربك الاعلى في سورين المفضل حدثنا عبد الله بن يوسف
 قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك
 ابوبكر وبلال قالت فدخلت عليها فقلت يا آية كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك فكان ابوبكر اذا اخذته الحصى يقول
 كل امرئ مصتبه فاهله وبه والموت اذني من شراك نعليه وكان بلال اذا اقلع عنه لم يرفع عقيرته ويقول شعرا لليت شعري
 هل ابين ليلة بواد وحولي اذ حور وجيل وهل اردن يوماً مياه فحنته وهل بيدون لي شامة وطفيل قالت عائشة
 فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبتنا مكة واشد حبنا حبنا وبارك لنا واصعها

تحيتي بالسلامة تحيينا السلامة ٢٢٢ وحديثي الزهري ٢٢٢ وروها واصحابه المدينة وحديثي ٢٢٢ وكانا يقرون يقبلن يابيت

ان يزين البيهقي الذي انشد بها بلال ليسا لبل بل بكرة بن غالب بن عامر بن المحدث انشد بها
 عندما فتمت خراصة من كنه من هذا الشدة وقيل يشبهه كذا في العيني ١٢٢ له قوله ومما اى صح
 المدينة من الامراض قول في صاعنا اى في صاع المدينة وهو كليل يسع اربعة امداد والمد والطل وثلث
 رطل عند اهل العراق والاول قول الشافعي والثاني قول ابي حنيفة قوله والنقل مما اى حى المدينة
 وكانت وبيرة وخصص بهذا الدعاء لان اصحابها من قدموا المدينة وعكوا قوله بالحفة بعن الجيم وسكون
 الهجاء وبالغاد وما يسميات اهل مصر وشام وكان اهل الحفة اذ ذاك يهود كذا في العيني ومروالديت
 في صفة ٢٢٢
 اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التوزكي همام بن يحيى الشيباني البصرى
 شامت بن اسم البناني انس بن مالك بن علي بن عبد الله المدني الوليد بن مسلم الدمشقي اللاذقي
 عبد الرحمن الزمهرى هو ابن شهاب عطاء بن يزيد الليثي ابو سعيد البغدادي باب مقدم النبي صلعم
 الخ ابو الوليد بشام بن عبد الملك الطيالى شعبة بن الجراح العنكي الواسطي عمرو بن عبد الله
 السبيعي البراء بن عازب الانصاري مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف القرشي ابن ام
 مكتوم عمرو الاممى عمار بن ياسر بن عامر بن مولى بن خزيمة تولى على بصفين بلال المؤذن محمد بن
 بشارة العبدي البصرى عند لقب محمد بن جعفر شعبة بن الجراح المذكور اى اسحق عمرو السبيعي البراء
 ابن عازب ومصعب بن عمير وابن ام مكتوم تقدموا لان عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام
 المدني هشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ١٢٢

له قوله تحيي بلفظ التفعيل معروف والسلامة هى السلام
 والاصد جمع الصدى وهى ذكر اليوم والامة الصدى والمجمع اى فاعطف من باب العطف التفسير
 وقيل الصدى هو الطائر الذى يطير بالليل وقيل الامة جملة الرأس والصدى يخرج منها فان قلت ما معنى
 هذا الكلام قلت معناه ان الانسان الذى صار بهذا الطائر كيف يصير مرة اخرى انسانا وعزفة نفى البعث
 اصلا وهذان ترهات الجاهلية وابلطهم ١٢٢ كراما في غير جارى له قوله شديداى ان شان الهجرة
 شديدا ذلك لان سأل ان يبايع على ان يقيم بالهجرة وما علم صلوا ان لا يهاجر قال لذلك وكان ذلك
 قبل الفتح اذ لو كان بعده لقال لا الهجرة بعد الفتح كما قال غيره ولكنه صلعم علم ان الاعراب كلما صلعم على
 بوا المدينة التارى الى قلعة مبر الاعرابى الذى استقال الهجرة حين منتهى المدينة وقال بعضهم كانت
 الهجرة على غير اهل مكة من الرقاب قيل كانت الهجرة على اهل الحاضرة لا البادية ١٢٢ قوله
 من اى تعطينا غيرك فيجلب منها وينتفع بها ك قوله من وراء البحار اى فاعل ولومن البعد الا بعد
 من المدينة ولم يرد حقيقة ذلك ع ١٢ قوله مقدم النبي صلعم خرج صلعم من
 مكة في السابع والعشرين من صفر والاربع خلون من ربيع الاول وقيل اول يوم من ربيع الاول وقدم
 المدينة في ثمان وعشرين ربيع الاول اوقى ثمان مائة من الجمع والاستيعاب ١٢ قوله مصعب
 بن عمير القرشى البغدادي كان النبي صلعم قد امره بالهجرة والاقامة بالمدينة وتعليم من اسلم من اهل المدينة
 ١٢ قوله مصعب بن عمير محمد اى مصعب بالموت صبا وقيل المراد ان يقال لم يصحك الله
 بالهجرة وقد فيها الموت في بقية الزمان وهو محتم بالهجرة بشارك بكرة الهجرة وتخصف الراء البصرى الذى يكون في
 وجه النعل والمعنى ان الموت اقرب الى الشخص من شرارة لعله كذا في التوشيح ١٢ قوله
 اذا قلع بلفظ المعلوم من الاقلاع عنه الامر وهو الكف عنه والقب على حى وبرى
 بلفظ الجمل ١٢ التوشيح وع ١٢ قوله عقيرته بفتح الهاء وكسر القاف اى صوتك قال
 الاصمى اصلان رطل العقيرت رطل فرغنا على الاخرى وجعل يصيح فصار كل من رفع صوتا يقال رطل عقيرته
 وان لم يرفع رطله كذا في التوشيح ١٢ قوله لآخر كبر الهجرة وسكون النزال الهجرة وكسر الناء
 الهجرة و آخره راد حشيشة طيب الرائحة قوله وجيل بفتح الجيم هو نبت ضعيف يحشى به خصام
 البيوت كذا في الكرماني قوله اردن هو منكم المصانع نون التاكيد التفضيف قوله بجنة بفتح الميم والهميم
 والنون المشددة وكسر الجيم اسم موضع على اميال من مكة كان يرسوق في البادية كذا في الفسطاطي قوله
 شامة بالسين المعجمة وطفيل بفتح الطاء وكسر الفاء وقال الجوهري هما جبلان قال الخطابي كنت احسب
 انهما جبلان حتى انبتت انما عيانا وذكر ابن الاثير والعشني ان شامة بابا الموعدة بعد الفاء وقيل

ع اى اخبرنا قال بعضهم يجوز ان يقال انبأنا عند الاجازة لانا انبأنا عننا فغنى هذا يكون لانباء
 اع من الاخبار ١٢ اك

ابن يحيى قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حبيب الصبعي قال حدثنا انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في غلوة المدينة في حجة يقال لهم يثعوب وعمر بن عوف قال فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى ملائقي التجار قال فجاءوا متقلدين بن سيوفهم قال وكان انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وابوبكر ردفه وملائقي التجار حوله حتى القى بفناء ابى ايوب قال فكان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي في مزابض الغنم قال ثم انه امر ببناء المسجد فارسل الى ملائقي التجار فجاءوا وقال يا بني التجار ائمنوني حائطكم هذا فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله قال فكان فيه ما اقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه حربة وكان نخل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالْحَرْبِ فَنُشِيتُ وبالنخل فقطع قال فصقوا النخل قبلة المسجد قال وجعلوا عظامه حجارة قال جعلوا ينقلون ذلك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقولون اللهم انه لا خير الاخير الاخرة فانصر الانصار والمهاجرة يا ايها اقامة المهاجرة بركة بعد قضاء نسكه حدثني ابراهيم بن خزيمة قال حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن اخية التميمي ما سمعت في سكتي مكة قال سمعت العلاء بن الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مثلك للمهاجرين بعد الصدور يا ايها حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه عن سهل بن سعد قال ما عدت وامن مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته ما عدت والا من مقدمه المدينة حل ثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعاً وتكرت صلوة السفر على الاولى تابعه عبد الرزاق عن معمر بن ياب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امض لا صحابي هجرته وهم وورثته لمن مات بركة حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم عن الزهري عن عامر بن سعد بن مالك عن ابيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يعني من مرض اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغني من الوجع ما تزي واناد و مال ولا يرثني الابنة لي واحدة افا تصدق بشئتي ملي قال لا قال افا تصدق بشطرتي قال الثلث يا سعد والثلث كثير انك ان تذر ذريتك اغنياء خير من ان تذرهم عائلة يتكففون الناس قال احمد بن يونس عن ابراهيم ان تذر ذريتك ولست بتأفق نفقة تتبني بها وجه الله لا اجر لك الله بها حتى اللقمة تجعلها في في امرتك قلت يا رسول الله اختلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملاً تتبني به وجه الله الا زدت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينقم

قال قلت لابي بصير بن ابي ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اختلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملاً تتبني به وجه الله الا زدت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينقم

عزيمه الاسلام وعهد فيه النبي صلعم آتت ابيد في بناء المساجد فوافق راى الصحابة يوم ابرار التاريخ من ذلك اليوم وثمانين نعلم ان قوله تم ان اول يوم اذ اول التاريخ الاسلامي انتهى ١٣ قوله مال الى فقرا جمع مال قوله يتكففون اي يطلبون الصدقة من الكف الناس وقيل يسألونهم بالكف كذا في المعنى ١٢ قوله اختلف على صيغة المجهول يعني اختلفت في مكة بعد اصحابي المهاجرين المنصرفون ذلك قال القرطبي هذا الاستفهام اما صدر من سعد من مناه المقام بما الى الوفاة فيكون قادما في هجرته كما نص عليه في بعض الروايات اذ قال خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فاجاب صلعم بان ذلك لا يكون وانه يطول عمره وقال عياض كان حج الهجرة باقيا بعد الفتح وقيل انها كان ذلك من كان هاجر قبل الفتح فاما من هاجر بعده فلا وقيل انما الازم المهاجرين المقام بالمدينة بعد الهجرة لفرقة النبي صلعم واخذ الشريعة عزه وشبه ذلك فلما مات ارتحل عنهم منها قال عياض قيل لا يخط الهجرة المهاجرين باقيا بركة وموته بها اذا كان لغزوة وانما يخط ما كان بالاختيار وقال قوم يخط كيف ما كان كذا في المعنى ١٣

اسماء الوجال باب اقامة المهاجرين بعد وفاة نبيهم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن صعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني حاتم هو ابن السعيل الكوفي عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف باب عبد الله بن مسلمة هو القسبي عبد العزيز عن ابي ابي حازم سلمة بن دينار سهل ابن سعد الانصاري مسدد هو ابن مسدد بن يزيد بن ذريح البصري معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام باب قول النبي صلعم سيجي بن قزعة الجزي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري هو ابن شهاب وقال احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس شيخ المؤلف ابراهيم بن سعد السابق وملحق عنه

الوداع ١٢ حل اللغات المعصية

المنجاة اي جماعتهم حتى السقي معنى القى نزل والحق رطله فناء بكرة العار ما اشد من جوانبها هو ايض الغنم اي ما واها تا منوني اي يغيثون الله اذا ساء مولى شئنا حائطكم اي بتناكم خرب كعب وهي الزروق المستديرة عينا دتية شبيهة عصابة وهي ما حول الباب موثقتة وهو من رثي لميت الذارق له ورثته اذا كثر اشقيت اي اشرفيت الوجع اي من المرض عالة جمع العائل وهو الفقير يتكففون اي يطلبون الكفم يتأفق بعني منفق لكن اليأس وهو شديدا المهاجرة ١٣

ثني متقلدي سيوفهم قالوا فجعلوا ذلك ثنا يقول للمهاجر قتللا ورتكك ورتكك بمنفق بها

١٤ قوله يثعوب وعمر بن عوف بلغ العين فيها فانما فيهم اربع عشرة ليلة وبه رواية الاكثرين كذا في المعنى وقال صاحب الفتح واخذ من نزول النبي صلعم في غلوة المدينة التقاليد لولد زيد بالعلو وعلو المدينة كل ما في حجة نجد يسمى العائذ وما في حجة تباهة يسمى السافلة انتهى مع تبغير ١٤ قوله ملائقي التجار هم بنو تميم والملا اشراف القوم وروى سادهم قوله متقلدون سيوفهم كذا الاكثر بنصب السيوف وبنوت النون لعدم الامتياز وفي رواية بدون النون لامتنافس متقلدين الى السيوف وعلى كل حال هو منصوب على الحال والتقدير جعل بها والسيف على النكب والراجلة المركب من الابل وكذا كان اوانثى وكانت راحلة ناقة تسمى القصوى قوله وابوبكر ردفه جملته حاله منة والردن بكسر الراء وسكون الدال المزدحم وهو الذي يركب خلف الراكب كذا في المعنى ورتي ١٥ قوله ثلث اي ثلث ليل قوله بعد الصدقة التحريك اي بعد الرجوع من مني اعلم ان كانت الاقامة بكرة حراما على المهاجرين قبل الفتح ثم ابيحت لهم اذ وصلوا بها فتح اوغرة ان يتقيموا بعد قضاء نسكهم ثلثة ايام ولا يزيدوا عليها وفيه ان اقامة ثلث ليل لما حكم الاقامة وما فيها في حكم السائر كذا في الكرماني وفيه تامل الجزي ويسمى بعض بيانه في آخر هذه الصفحة ١٢ قوله باب بالنون من غير ترجمة كذا في القسطلاني قال ولا في ذم المشيبي باب التاريخ ومن اين انزل التاريخ وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والاسم بكسر الهمزة الوقت وفي الاصطلاح قيل هو الوقت الفعل بالزمان انتهى وفي التوشيح ويقال اول ما حدث التاريخ من الطوفان ١٣ قوله ما عدت والمرنى ١٥ التوشيح قال بعضهم من سيرة جعل التاريخ من الهجرة ان القضاء التي كان يكن منها اربعة مولده وبغيره وبهجرة ووفاته فلم يورث من الاولين لان كلامها لا يتخلو عن نزاع في تعيين سنة ولا من الوفاة لما يورث ذكره من الاسف عليه فاحصر في الهجرة وجعل اول السنة الحرم دون ربيع لانه مفرق الناس من الحج انتهى وقال القسطلاني ولان ابتداء العزم على الهجرة كان في الحرم فناسب ان يجعل مبتدأ وكان ذلك في خلافة عمر بن الخطاب سنة سبع عشرة جمع الناس فقال بعضهم السخ بالمعنى وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة وقت بين الحق والباطل فارخا بها والذي يحصل من مجموع الآثار الذي اشار اليه عمر وعثمان وعلى ذكر السيلين ان الصحابة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تم المسجد السمس على التقوى من اول يومك لان من العلوم ان ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضعيفه الى شئ معصوم وهو اول الزمن الذي

